

المكتبة

للإمام العالم الرباني المجدد للألف الثاني

أحمد الفاروق السمرهندي

المكتوبات

١

للامام الرباني المجدد للاف الثاني
احمد الفاروقي السرهندي

تحقيق:

عبد الله احمد الحنفي المصري

التشكيل و التصحيح:

علي رضا قشلي

فهارست:

عبد الله ابراهيم

الناشر:

كل نشریات

حقوق الطبع محفوظة للناشر

التوزيع

مصطفى قیماز

المقطم مساكن التجاريون عمارة ٩

تليفون : ٠٢٢٥٠٥٩٠٠١ / ٠٠٢

محمول : ٠١٢٧١٩١٦٢ / ٠٠٢

شكر شاهين

مكتبة النيل

مدينة نصر - الحي السابع

٧ شارع البرامكة متفرع من شارع الطيران

تليفون : ٠٢٢٢٦٣١٥٥١ / ٠٠٢

القاهرة

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله رب العالمين
 والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين

(ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم)

الجزء الأول من معرب المكتوبات الشريفة الموسوم بالدرر المكنونات
 النفيسة للفقيه المحتاج الي لطف رب العباد محمد مراد المنزلى
 تودا المكى توطنا عربتها رجاء ان ينتفع بها اخوان طريقتنا الذين
 لا معرفة لهم باللغة الفارسية التى هى أصلها والتركية
 التى هى ترجمتها وأسأل الله سبحانه ان يجعل
 خالصا لوجهه الكريم وأن يجيرنى
 به من العذاب الأليم
 انه رؤوف رحيم حلیم

للمؤلف المعرب اللا شىء

أموت ويبلى اعظمى فى المقابر * وسوف أرى ما قد حوته دفاترى فرمت ادخارا بعد موتى
 من الدعاء * فأبقيت تذكارا انتاج خواطرى

فى آخر الكتاب

(ترجمة أحوال الأمام الربانى للمغرب المذكور ويليهِ كتاب الرحمة الهابطة فى تحقيق
 الرابطة للشيخ حسين الدوسرى رحمه الله)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَزَّزَتِ الْعُقُولُ عَنْ إِدْرَاكِ كُنْهِ ذَاتِهِ * وَتَحَيَّرَتْ فَهُومُ الْفُحُولِ فِي مَعْرِفَةِ صِفَاتِهِ *
أَبَدَعَ الْعَالَمَ وَأَجَلَى عَجَائِبِ صُنْعِهِ فِي مَجَالِي مَصْنُوعَاتِهِ * وَخَلَقَ نَوْعَ الْإِنْسَانِ وَأَوْدَعَ فِيهِ جَمِيعَ مَا فِي
مُكُونَاتِهِ * وَشَرَّفَهُ وَكَرَّمَهُ بِخِلَافَتِهِ وَفَضَّلَهُ عَلَى سَائِرِ بَرِيَّاتِهِ * وَصَيَّرَهَا سَبَبًا لِنَجَاتِهِ * وَإِنْحَاخَ حَاحَاتِهِ وَرَفَعَ
دَرَجَاتِهِ * وَسَلَّمَ لِعُرُوجَاتِهِ * إِلَى أَوْجِ الْقُرْبِ وَأَقْصَى غَايَاتِهِ. وَاللَّيْلِ الصَّلَوَاتِ وَجَوَاهِرِ التَّسْلِيمَاتِ وَفَوَائِدِ
التَّحِيَّاتِ عَلَى أَشْرَفِ مَخْلُوقَاتِهِ * وَأَكْرَمِ مَوْجُودَاتِهِ * وَالْمُظْهِرِ الْأَتَمِّ لظُهُورَاتِهِ * سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٌ،
الْمُرَادُ مِنْ خَلْقِ الْكَوْتَيْنِ وَالْعَلَّةِ الْغَائِيَةِ لِإِفَاضَةِ فَيُوضَاتِهِ * وَبَثَّ بَرَكَاتِهِ * وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الَّذِينَ حَازُوا
نِعْمَةَ صُحْبَاتِهِ * وَفَارَوْا بِالتَّطَنُّلِ فِي سَائِرِ كَمَالَاتِهِ * وَعَلَى جَمِيعِ أَوْلِيَاءِ أُمَّتِهِ الَّذِينَ بَدَلُوا جُهْدَهُمْ فِي إِحْيَاءِ
مِلَّتِهِ وَاتَّبَاعِ سُنَّتِهِ وَأَقْنَاءِ سِيرَتِهِ فِي جَمِيعِ حَالَاتِهِ * فَأَبَاحَ اللَّهُ لَهُمْ مَوَالِدَ نِعَمِهِ * وَقَدَّمَ لَهُمْ لَطَائِفَ مَنَنِهِ * وَزَيَّنَ
ظُؤَاهِرَهُمْ وَتَوَاطَيْنَهُمْ بِمَكَارِمِ شَيْمِهِ * وَنَوَّرَ قُلُوبَهُمْ مِنْ نَوَافِحِ الْأَنْوَارِ * وَمَلَأَ أَسْرَارَهُمْ بِفُصُوصِ الْحِكْمِ
وَجَوَاهِرِ الْأَسْرَارِ * وَكَحَلَّ أَبْصَارَ بَصَائِرِهِمْ بِكَحَلِّ الْعِنَايَةِ وَالْإِسْتِبْصَارِ * وَأَسْمَهُمْ عَوَارِفَ الْمَعَارِفِ
وَمَنَحَهُمْ قُوَّةَ الْقُلُوبِ وَأَطْلَعَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَلَى مَكُونَاتِهِ *

أَمَّا بَعْدُ: فَهَيْدِهِ دُرَّرَ مَكُونَاتُ مَنِيغَةٍ * بَرَزَتْ مِنْ أَصْدَافِ عِبَارَاتِ الْمَكْتُوباتِ الشَّرِيفَةِ * لِلإِمَامِ
الرَّبَّانِيِّ * وَالْعَوْتُ الصَّمَدَانِيِّ * وَالْقُطْبِ السُّبْحَانِيِّ * وَالْعَارِفِ الرَّحْمَانِيِّ * نُقْطَةَ دَائِرَةِ الْإِرْشَادِ * رِحْلَةَ
الْأَبْدَالِ وَالْأَوْتَادِ * قَدْوَةَ الْكُمَّلَاءِ الْأَفْرَادِ * وَأَقْفِ الْأَسْرَارِ الْإِلَهِيَّةِ * كَاشِفِ دَفَائِقِ الْمُتَشَابِهَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ *
بُرْهَانَ الْوَلَايَةِ الْخَاصَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ * سَمِيِّ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَأَفْضَلِ الْبَرِيَّةِ * بِالْأَسْمِ الَّذِي بَشَّرَ بِهِ الْمَسِيحُ عَلَى
نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ * سَيِّدِنَا وَسَدَنَانَا وَمَوْلَانَا وَوَسِيلَتِنَا إِلَى اللَّهِ الْقَدِيمِ الْكَرِيمِ الْأَحَدِ الْأَبَدِيِّ *
الشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْأَحَدِ السَّرْهَنْدِيِّ * مَحْتَدًا * الْفَارُوقِي نَسَبًا * التَّقَشِبِنْدِيِّ مَشْرَبًا * الْحَنْفِيِّ
مَذْهَبًا * الشَّهْرِ عِنْدَ الْأَقَاصِي وَالْأَدَانِي * بِمُحَدِّدِ الْأَلْفِ الثَّانِي * قَدَسَ اللَّهُ سِرَّهُ وَرُوحَهُ وَنَوَّرَ ضَرْبَهُ
وَأَفَاضَ عَلَيْنَا مِنْ بَرَكَاتِهِ * وَجَعَلَ لَنَا نَصِيبًا وَأَفْرًا مِنْ جَمِيعِ مَقَامَاتِهِ * بِحَرْمَةِ أَشْرَفِ الْعِبَادِ وَآلِهِ الْأَمْجَادِ *
وَكَانَتْ تِلْكَ الْجَوَاهِرُ تَصْدُرُ مِنْ لُحْجِ مَكْشُوفَاتِهِ وَمَعْلُومَاتِهِ قُدْسَ سِرِّهِ شَيْئًا فَشَيْئًا عَلَى مُرُورِ الْأَوْقَاتِ
وَالْحُجْجِ مَدَّةَ حَيَاتِهِ * مِنْ بَدَايَةِ كَمَالِهِ إِلَى حِينِ مَمَاتِهِ * عَلَى مِقْدَارِ اسْتِعْدَادِ كُلِّ مَنْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ * حَسَبَ مَا
يُظْهَرُ مِنْ عَالَمِ الْغَيْبِ لَدَيْهِ * بَعْضُهَا فِي دَمِ الدُّنْيَا الدُّنْيَا * وَبَعْضُهَا فِي الْحَثِّ وَالتَّخْرِيطِ عَلَى مَا يَنْفَعُ فِي
الْآخِرَةِ وَدَرَجَاتِهَا الْعَلِيَّةِ * وَبَعْضُهَا فِي النَّصَانِحِ وَالْمَوَاعِظِ الْبَهِيَّةِ وَالتَّلْبُوتِ حَرِيَّةً * وَبَعْضُهَا فِي التَّرْغِيبِ فِي
تَرْوِيحِ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ * وَأَكْثَرُهَا فِي بَيَانِ أَسْرَارِ الشَّرِيعَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ * وَتَحْقِيقِ حَقَائِقِهَا * وَحَلِّ
رُمُوزِ الطَّرِيقَةِ التَّقَشِبِنْدِيَّةِ الْأَحْمَدِيَّةِ وَكَشْفِ دَفَائِقِهَا * مُتَقَسِّمَةً مِنْ أَنْوَارِ مُتَابَعَةِ السَّنَةِ السَّنِيَّةِ * مُقْتَطَفَةً مِنْ
أَشْجَارِ اقْتِفَاءِ السِّرَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ * وَمُلْتَقَطَةً مِنْ مَوَالِدِ فَوَائِدِ التَّأْدُبِ بِالْآدَابِ النَّبَوِيَّةِ * مُصَدِّقَ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ مِنَ الْعِلْمِ كَثِيْفَةً الْمَكْتُوْنَ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ"، وَفِي رِوَايَةٍ "إِلَّا الْعُلَمَاءُ بِاللَّهِ فَإِذَا قَالُوهُ"، وَفِي رِوَايَةٍ: "تَكَلَّمُوا"، وَفِي رِوَايَةٍ: "تَطَفَّؤُوا بِهِ لَا يُنْكِرُهُ إِلَّا أَهْلُ الْغِرَّةِ بِاللَّهِ" (١). وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلَّمَ وَرَّثَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلِمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ" (٢).

يَعْنِي: مِنْ غَيْرِ تَعَلُّمٍ مِنْ أَحَدٍ وَلَا أَخْذٍ مِنَ الْكِتَابِ * بَلْ بِمُحَرَّرٍ فَتَحَ الْبَابَ * مِنْ طَرَفٍ حَكِيمٍ عَلِيمٍ وَهَابٍ * وَهُوَ عَلِمَ الْوِرَاثَةَ السُّحْمَدِيَّةَ الَّذِي وَرَّثَهُ الْأَوْلِيَاءُ مِنْ بَاطِنِيَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَسَانِيدِ الْإِلَهَامِ * وَثَقَلَةَ الْكَشْفِ الثَّامِ * وَصَفَاءِ السَّرِيرَةِ وَصِدْقِ الْمَعَامَلَةِ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى دُونَ غَيْرِهِمْ لِحَدِيثِ رَوَاهُ الْقُسْطَلَانِيُّ فِي الْمَوَاهِبِ اللَّذِيَّةِ * وَغَيْرُهُ فِي كُتُبِ الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ * مِنْ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وَسَأَلَنِي رَبِّي فَلَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَجِيبَهُ فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيْ بِلَا تَكْيِيفٍ وَلَا تَحْدِيدٍ فَوَجَدْتُ بَرْدَهَا فَأَوْرَثَنِي عِلْمَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ وَعَلَّمَنِي عُلُومًا شَتَّى فَعَلِمْتُ أَخْذَ عَلِيٍّ كِتْمَانَهُ ؛ إِذْ عَلِمَ أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَيَّ حَمَلُهُ أَحَدًا غَيْرِي وَعَلِمْتُ خَيْرِي فِيهِ، وَعَلَّمَنِي الْقُرْآنَ فَكَانَ جِبْرِيلُ يُذَكِّرُنِي بِهِ وَعَلِمْتُ أَمْرِي بِتَبْلِيغِهِ إِلَى الْخَاصِّ وَالْعَامِّ" (٣) اهـ *

(١) حديث: رواه أبو عبد الرحمن السلمي في "الأربعين في التصوف" من حديث أبي هريرة بإسناد ضعيف، وتمامه: "إِنَّ مِنَ الْعِلْمِ كَثِيْفَةً الْمَكْتُوْنَ، لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ تَعَالَى، فَإِذَا تَطَفَّؤُوا بِهِ لَمْ يَجْهَلْهُ إِلَّا أَهْلُ الْإِعْتِرَارِ بِاللَّهِ تَعَالَى، فَلَا تُحَقَّرُوا عَالِمًا آتَاهُ اللَّهُ تَعَالَى عِلْمًا مِنْهُ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُحَقِّرْهُ إِذْ آتَاهُ إِيَّاهُ" والحديث رواه أيضا: الديلمي في مسند الفردوس عن علي بن أبي طالب، وابن شاهين، وذكره النَّسَائِيُّ في "تذكرة الموضوعات" وذكره الحافظ العراقي في تخريج أحاديث الإحياء وضعف سنده. والمراد بأهل الغرة بالله: أهل العفلة الذين ركنوا إلى الدنيا، ويستفاد من هذا الحديث: التنبيه على طالب العلم ألا ينكر ما لا يفهم من مقالات أهل الإشراف الخفية وأحوالهم الغريبة ؛ إذ كل ميسر لما خلق له. النظر: المتقي الهندي: كثر العمال: حديث: ٢٨٩٤٢، القنوجي: أجمد العلوم: ١/٢٤٧٢٤٨، ١٥٣/٢، حاجي خليفة: كشف الظنون: ١/٥١١، ٥٢.

(٢) حديث ضعيف وله شواهد تؤيد معناه: الحديث أخرجه أبو نعيم في الحلية من حديث أنس بن مالك وأشار إلى ضعفه، وكذلك ضعفه الحافظ العراقي في تخريج أحاديث الإحياء، والنسائي في تذكرة الموضوعات. وللحديث شواهد تؤيد معناه، ومن ذلك: ما أخرجه الترمذي من عن يزيد بن سلمة الجعفي أنه قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا، وَأَخَافُ أَنْ يُنْسَبَنِي أَوْلَهُ آخِرُهُ، فَحَدَّثَنِي بِكَلِمَةٍ تَكُونُ جَمَاعًا، قَالَ: اتَّقِ اللَّهَ فِيمَا تَعَلَّمَ" وكذلك ما أخرجه أبو الشيخ عن ابن عباس مرفوعا: "مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا فَعَمِلَ بِهِ، كَانَ حَقًّا عَلَيَّ اللَّهُ أَنْ يَعْلَمَهُ مَا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ". وما أخرجه أبو يعقوب البغدادي في كتاب "رواية الكبار عن الصغار" عن سفيان قال: "مَنْ عَمِلَ بِمَا يَعْلَمُ وَفَقَّ إِلَى مَا لَا يَعْلَمُ"

(٣) هذا الحديث المشهور بحديث احتصام الملائكة الأعلی، والحديث أخرجه أحمد في مسنده، والترمذي في السنن في تفسير سورة ص حديث ٢٣١ وحسنه، وعبد بن حميد، ومحمد بن نصر المروزي في كتاب تعظيم قدر الصلاة، وابن جرير في تفسيره، وابن مردويه، والبيهقي في الأسماء والصفات عن عبد الرحمن بن عائش الحضرمي عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال: "رَأَيْتُ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ: فِيمَ يَحْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى يَا مُحَمَّدُ ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ أَعْلَمُ أَيُّ رَبِّ ... أ قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيْ فَوَجَدْتُ بَرْدَهَا بَيْنَ تَنْبِيئِي، قَالَ: فَعَلِمْتُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿ وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ ﴾ ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فِيمَ يَحْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى ؟ قَالَ: قُلْتُ: فِي الدَّرَجَاتِ وَالْكَفَارَاتِ. قَالَ: وَمَا الْكَفَارَاتُ ؟ قُلْتُ: نَقْلُ الْأَفْئَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ، وَالْمَجَالِسُ فِي التَّسَاجِدِ خِلَافَ الصَّلَوَاتِ، وَإِبْلَغُ الْوُضُوءِ أَمَاكُنَّهُ فِي الْمَكْرُوهِ، فَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ

فَتَبَيَّنَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ وِرَاءَ الْعِلْمِ الَّذِي أُمِرَ بِتَبْلِيغِهِ إِلَى الْخَاصِّ وَالْعَامِّ الَّذِي هُوَ عِلْمُ الشَّرَائِعِ وَالْأَحْكَامِ عِلْمَيْنِ آخَرَيْنِ، بَلْ عُلُومًا شَتَّى كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهَا حَقٌّ: أَمَّا الْعِلْمُ الْمَأْمُورُ بِكِتْمَانِهِ فَهُوَ عِلْمُ النُّبُوَّةِ إِذْ لَا يَعْلَمُهُ وَلَا يَقْدِرُ عَلَى حَمْلِهِ غَيْرُ النَّبِيِّ وَلَا نَبِيٍّ بَعْدَهُ وَأَمَّا الْعِلْمُ الَّذِي خُيِّرَ فِيهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ عِلْمُ الْوَلَايَةِ وَهُوَ عِلْمُ بَاطِنِ الشَّرِيعَةِ وَحَقِيقَتِهَا وَأَسْرَارِهَا الْمَخْزُوتَةِ الْمَكْنُونَةِ الَّتِي أَسْرَاهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِخَوَاصِّ أَصْحَابِهِ كَمَا حَصَرَ بِإِعْلَامِ الْمُتَافِقِينَ حَدِيثَهُ ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُمْ أَسْرَوْهَا إِلَى خَوَاصِّ أَصْحَابِهِمْ وَهَلَمَّ جَرًّا لِأَنَّهَا إِنَّمَا تُؤَخَذُ وَتُتَلَقَى بِالْأَحْوَالِ الصَّادِقَةِ وَالْعَقِيدَةِ الرَّاسِخَةِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الْمَصْحُوبَةِ بِالْإِحْلَاصِ وَالنِّيَّةِ الْخَالِصَةِ وَمَلَازِمَةِ الذِّكْرِ وَمُدَاوِمَةِ الْفِكْرِ وَمُرَاقِبَةِ الْحُضُورِ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى كَذَا قَالَ خَاتَمَةُ الْمُحَقِّقِينَ الْعَارِفُ بِاللَّهِ الشَّيْخُ عَبْدِ الْغَنِيِّ النَّابِلِيُّ ^(٢) قَدَسَ سِرُّهُ.

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ^(٤) فِي صَحِيحِهِ: " حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَائِلِينَ: أَمَّا أَحَدُهُمَا: فَبَيْتُهُ،

يَعْنِي بَيْتِي وَبَيْتُ بَيْتِي وَيَكُنْ فِي حَظِيئَتِهِ كَيَوْمِ وَادَّعَاهُ. وَأَمَّا الدَّرَجَاتُ: فَبَدَلُ السَّلَامِ، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَالصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامَ. قَالَ: قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الطَّيِّبَاتِ، وَتَرَكْتُ الْمُنْكَرَاتِ، وَحَبَّ الْمَسَاكِينِ، وَأَنْ تُغْفِرَ لِي وَتُرْحَمَنِي، وَإِذَا أَرَدْتُ فِتْنَةً فِي قَوْمٍ فَتَوَفَّنِي غَيْرَ مَفْتُونٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَعَلَّمُوهُنَّ؛ فَإِنَّهُنَّ حَقٌّ " وَأَخْرَجَهُ كَذَلِكَ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَرْفُوعًا.

(١) حذيفة بن اليمان: حذيفة بن اليمان بن جابر بن عمرو بن ربيعة العبسي حليف بني عبد الأشهل من الأنصار، أسلم حذيفة وأبوه وشهدا أحداً واستشهد فيها اليمان قتله المسلمون خطأ فوهب حذيفة لهم دمه، كان صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وله مناقب كثيرة، مات بالمدائن سنة ست وثلاثين.

(٢) الشيخ عبدالغني النابلسي: هو الشيخ عبدالغني بن إسماعيل بن عبدالغني بن إسماعيل بن أحمد بن إبراهيم الدمشقي الصالح الحنفي النقشبندي القادري المعروف بالنابلسي، عالم أديب صوفي، تولى الإفتاء والتدريس، مشارك في أنواع من العلوم، ولد في دمشق في الخامس من ذي الحجة سنة: ١٠٥٠هـ/١٦٤١م وتوفي بها أيضا في الرابع والعشرين من شهر شعبان سنة: ١١٤٣هـ/١٧٣١م، من مكثرين في التصنيف، ومن مصنفاته: إطلاق الوجود على الحق المعبود، أنوار السلوك في أسرار الملوك إيضاح المقصود من معنى وحدة الوجود، بقية الله حير بعد الفناء وغيرها كثير. انظر ترجمته في: المرادي: سلك الدرر: ٣/٣٨٣، الجبرتي: عجائب الآثار: ١/١٥٤، البغدادي: هدية العارفين: ٥/٥٩٠، الزركلي: الأعلام: ٤/١٥٨١٥٩، الكتاني: فهرس الفهارس والأنبات: ٢/١٥٢، ١٥٠، جورجى زيدان: تاريخ آداب اللغة العربية: ٣/٣٢٤، عمر رضا كحالة: معجم المؤلفين: ٢/١٧٦١٧٨.

(٣) أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي: على الراجح من اسمه حافظ الصحابة على الإطلاق ووعاء السنة اختلف في اسمه واسم أبيه على نحو ثلاثين قولاً، أرجحها عند الأكثر عبد الرحمن بن صخر، مات سنة ٥٩ هـ، وقيل: قبلها بسنة أو سنتين، قال الحاكم أبو أحمد بعد أن حكى الاختلاف في اسمه ببعض ما تقدم كان من أحفظ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزهم له صحبة على شيع بطنه فكانت يده مع يده يدور معه حيث دار إلى أن مات، ولذلك كثر حديثه، وأخرج البخاري في صحيحه: ٣٤/٥ فتح، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: " يقولون: إن أبا هريرة يكثر الحديث، والله الموعود، ويقولون: ما للمهاجرين والأنصار لا يجذبون مثل أحاديثه؟ وإن أحوثي من المهاجرين كان يشغلهم الصنف بالأسواق، وإن أحوثي من الأنصار كان يشغلهم عمل أموالهم، وكنت امرأة مسكيتاً، ألزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني، فأحضر حين يغيبون، وأعي حين ينسون، وقال النبي صلى الله عليه وسلم يوماً: " لن يبسط أحد منكم ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه، ثم يجمعه إلى صدره فينسى من مقالتي شيئا أبداً "، فبسطت ثوبه ليس عليّ ثوبٌ غيرها، حتى قضى النبي صلى الله عليه وسلم مقالته، ثم جمعها إلى صدري، فولدني بعثه بالحق، ما

وَأَمَّا الْآخِرُ: فَلَوْ بَشَّتُهُ قُطِعَ هَذَا الْبُلْعُومُ^(٢). يَعْنِي: لَقَتَلُونِي لِحُكْمِهِمْ بِكَفْرِي حَيْثُ لَمْ يَفْهَمُوا مَا أَشِيرُ إِلَيْهِ فِي كَلَامِي مِنْ حَقَائِقِ الْمَعَانِي وَأَسْرَارِ الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ، كَمَا وَقَعَ لِلْإِمَامِ حُجَّةِ الْإِسْلَامِ أَبِي حَامِدٍ

نسيت من مقالته تلك إلى يومي هذا، والله لولا آياتنا في كتاب الله، ما حدثتكم شيئا أبدا: **تر** إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات

إلى قوله: **تر** الرحيم، انظر: الإصابة: ٤٢٢/٧، التهذيب: ٤٧٩/٦، الكاشف للذهبي: ٣٨٥/٣

(١) الإمام أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه البخاري الجعفي: حبر الإسلام والحافظ لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم صاحب الجامع الصحيح، ولد سنة ١٩٤هـ في بخارى ونشأ تيمما، طلب الحديث مبكرا ورحل في طلبه سنة ٢١٠هـ إلى الأمصار فكتب تخراسان والجهال ومدن العراق كلها وبالبحار والشام ومصر، وسمع من نحو ألف شيخ وجمع نحو ستمائة ألف حديث اختار منها في صحيحه ما وثق بروايته وهو أول من وضع في الإسلام كتابا على هذا النحو، قال عنه الحافظ في التقریب: "حبل الحفظ وإمام الدنيا"، من تصانيفه الكثيرة: الجامع الصحيح، التاريخ الكبير، الأسماء والكنى، الرد على الجهمية وخلق أفعال العباد، رفع اليدين في الصلاة، توفي، أفردت في ترجمته المصنفات منها: أخبار البخاري للذهبي، ترجمة البخاري للدواليبي، الفوائد الدراري للعجلوني، مناقب البخاري للعبدروسى وللبسكري، حياة البخاري للقاسمي، تاريخ الإمام البخاري للمباركفوري. انظر في ترجمته: طبقات الفقهاء للشيروازي، طبقات الحنابلة: ٢٧١٢٧٩/١، صفة الصغرة: ٣٥٤/٢، مقدمة هدي الساري، تهذيب التهذيب: ٣٣٣٨/٥، المنهج الأحمد: ١٣٣/١، شذرات الذهب: ١٣٤/٢، النجوم الزاهرة: هدية العارفين: ١٦/٢، الأعلام: ٣٤/٦، معجم المؤلفين: ١٣٠/٣، ضحى الإسلام: ١١٠١١٩/٢، بروكلمان: ١٦٣/٣، تاريخ التراث العربي: ١٧٣/١ وفي هذا الأخير طعن متهاافت لا وزن له وتعصب على الإمام البخاري وصحيحه فرغم صاحبه بعد دراسة ناقدة عميقة اتضح له منها !! أن الكتاب صادف حظا كبيرا أن معلقات البخاري إنما هي أساسا ناقصة في ريع مادتها وأنه "بمذا يفقد كتاب البخاري كثيرا من شهرته بالجمع والشمول" ولا يكون البخاري بهذه المعلقات إلا لم الذي طور الإسناد إلى الكمال، بل هو أول من بدأ معه اختيار الإسناد !! وحال هذا كما قيل: كَنَاطِيحِ صَخْرَةٍ يَوْمًا لِيُوهِنَهَا فَلَمْ يَضْرِبْهَا وَأَوْهَى قَرْعُهُ الْوَعِيلُ.

ومثل هذا التقدي يكشف عن جهل مركب وسوءة علمية لصاحبه بعلوم أهل الحديث واصطلاحهم بله أن يدرس صحيح البخاري دراسة ناقدة عميقة حيث لم يفرق بين صحيح البخاري وبين المعلقات في صحيح البخاري، وبينهما فرق؛ فإن معلقات البخاري لا تأخذ بحكم الأحاديث الموصولة، بل هي كما قيل فقه الإمام البخاري في صحيحه، لا ألفا هي الصحيح نفسه، وهذه المعلقات على مراتب: فمنها المرفوع منها الموقوف، ومنها الصحيح الذي على شرط البخاري وما ليس على شرطه ومنها الحسن ومنها أيضا الضعيف الذي يتقوى بغيره ولبسط القول فيها يراجع: هدي الساري مقدمة فتح الباري: ١٩٧٧، تغليق التعليق: ٢٨٠/١، ٤/٢، قواعد التحديث: ١٢٤.

(٢) حديث صحيح: أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في كتاب العلم باب حفظ العلم حديث ١٢٠، وقول أبي هريرة: قطع هذا البلعوم: كناية عن قتله، وحمل العلماء الوعاء الذي لم يشه أبو هريرة على الأحاديث التي فيها أسامي أمراء السوء وأحوال زمامهم؛ ومن الدليل على هذا التأويل أن أبا هريرة كان يكنى عن بعض ما سيحدث من الفتن ولا يصرح به خوفا على نفسه كقوله: "أعوذ بالله من رأس الستين وإمارة الصبيان" يشير إلى خلافة يزيد بن معاوية، ويدل عليه أيضا قول ابن عمر: "لو حدثتكم أبو هريرة أنكم تقتلون خليفتم وتفتعلون كذا: وكذا لقلتكم: كذب أبو هريرة". انظر: تفسير القرطبي: ١٨٦/٢، فتح الباري: ٢٦٣/١، منهاج

الغزالي^(١) حين أظهر بعض أسرار معاملة الدين حيث رموه بالزندقة والخروج من الدين، فلا بُدَّ من كتمانِه من غير أهلِه إلى أن يحيى وقت ظهوره بإذن الله تعالى فإن الأمور مرهونة بأوقاتها.

(شعر)

وَلِلْمَرْءِ أحوَالٌ وَلِلْحَالِ فُرْصَةٌ *** وَلِلدَّهْرِ أوقَاتٌ وَلِلوَقْتِ حَدِيثٌ

كَمَا قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعائِشَةَ^(٢) رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَلَى مَا رَوَاهُ الشَّيْخَانُ: "لَوْلَا أَنْ قَوْمَكَ حَدِيثُوا عَهْدَ بَشْرِكَ لَهَدَمْتُ الكَعْبَةَ فَأَلزَفْتُهَا بِالْأَرْضِ وَجَعَلْتُ لَهَا بَابًا شَرْفِيًّا وَبَابًا غَرِيبًا وَزِدْتُ فِيهَا سِنَّةً أَذْرِعُ مِنَ الْحَجْرِ فَإِنَّ قُرَيْشًا اسْتَقْصَرَتْهَا حِينَ بَنَتِ الكَعْبَةَ فَإِنْ بَدَأَ لِقَوْمِكَ مِنْ بَعْدِي أَنْ يَبْنُوهُ فَهَلِّمِي لِأُرِيكَ مَا تَرَكُوا مِنْهُ"^(٣) الْحَدِيثُ.

فَانظُرْ: كَيْفَ تَرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرًا مَشْرُوعًا مَخَافَةَ الْفِتْنَةِ فِي زَمَنِهِ، وَأَشَارَ إِلَى جَوَازِ فِعْلٍ غَيْرِهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ فِي وَقْتٍ آخَرَ لِعَدَمِ تَوَقُّعِ الْفِتْنَةِ، فَالْحَاحَ مِنْ هَذَا وَجْهٌ بَثِّ الْمُتَأَخِّرِينَ عُلُومَ الْأَسْرَارِ بِالتَّأْلِيفِ وَالتَّصَانِيفِ مَعَ سَرِّ الْمُتَقَدِّمِينَ وَكَنَمِهِمْ بِأَيَّامِهَا، عَلَى أَنْ قَصَدَهُمْ فِي ذَلِكَ إِفَادَةُ أَهْلِهَا دُونَ غَيْرِهِمْ، وَلَهُمْ فِي ذَلِكَ مَقَاصِدٌ أُخْرَى حَسَنَةٌ يُعْلَمُ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضِ هَذِهِ الْمَكْتُوبَاتِ، (ع) فَيَالِهَا قِصَّةٌ فِي شَرْحِهَا طُولٌ *

وَأَمَّا كَثُرَتْ تِلْكَ الْمَكَاتِيبُ وَأَنْتَشَرَتْ وَفِي أَفْطَارِ الْأَرْضِ انْتَشَرَتْ * قَامَ بِجَمْعِهَا ثَلَاثَةٌ مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِهِ حَسَبِ الْإِشَارَةِ وَالْأَمْرِ * فَجَمَعُوهَا فِي ثَلَاثَةِ مُجَلَّدَاتٍ وَأَوْدَعُوهَا فِي دُولَابِ الدَّهْرِ * فَبَقِيَتْ عَلَى

(١) أبو حامد الغزالي: محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الشافعي المعروف بالغزالي، زين الدين حجة الإسلام أبو حامد، ولد سنة: (٤٥٠هـ/١٠٥٨م) وتوفي سنة: (٥٠٥هـ/١١١١م) حكيم متكلم فقيه أصولي صوفي مشارك في كثير من العلوم، ولد بالطايران إحدى قصبتي طوس بخراسان، تلمذ لإمام الحرمين الجويني وحضر مجلس نظام الملك، من تصانيفه الكثيرة: إحياء علوم الدين، تحافت الفلاسفة، الوجيز في فروع الشافعية، المستصفي في أصول الفقه، وغيرها كثير. انظر ترجمته في: الذهبي: سير أعلام النبلاء: ١٠/٣٤٢، ابن خلكان: وفيات الأعيان: ١/٥٨٨، السبكي: طبقات الشافعية: ٤/١١٨٢، ابن الجوزي: المنتظم: ٩/١٦٩، ابن الأثير: اللباب: ٢/١٧٠، ابن كثير: البداية والنهاية: ١٢/١٧٣، ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب: ٤/١٠١٣، ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة: ٥/٢٠٣.

(٢) أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق: أحب أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى نفسه، الصديقة بنت الصديق، أمها أم رومان بنت عامر، خطبتها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة، وبنى عليها في شوال سنة ثنتين من الهجرة، كناها النبي صلى الله عليه وسلم بعبد الله بن الزبير، كانت فقيهة عالمة فصيحة فاضلة كثيرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم روى عنها جماعة من الصحابة والتابعين، ماتت بالمدينة سنة سبع وخمسين ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خلت من رمضان، ودفنت بالقيع، وصلى عليها أبو هريرة. انظر: ابن حجر: الإصابة: ٨/٣٢٨٣٢٩.

(٣) حديث صحيح: أخرجه الإمام مسلم في صحيحه: كتاب الحج باب نقض الكعبة وبنائها، وأحمد في مسند عائشة، والنسائي: كتاب مناسك الحج باب بناء الكعبة حديث ٢٨٩٣، والترمذي: أبواب الحج والعمرة حديث: ٨٧٦ جميعهم من حديث عائشة وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

مَا كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْعِبَارَةِ الْفَارِسِيَّةِ زَمَانًا طَوِيلًا * فَأَمَّا الَّذِينَ هُمْ مِنْ أَهْلِ لِسَانِهَا فَكَانُوا يَشْرَبُونَ مِنْ يَدِ
 خِرَانِدِهَا شَرَابًا سَلْسَبِيلًا * وَيُزَيِّنُونَ بِفِرَانِدِهَا تِيحَانًا وَأَكَالِيلًا * وَيُدَاوُونَ بِعَقَاقِرِهَا مَنْ سَقَطَ مَرِيضًا وَعَلِيلًا *
 وَأَمَّا الَّذِينَ خَالَفَتْهَا لِقَائَهُمْ فَلَمْ يَكَادُوا يَهْتَدُونَ إِلَيْهِ سَبِيلًا * وَلَمْ يَجِدُوا فِي وَصَالِهَا عَلَيْهِمْ دَلِيلًا * وَلَا مَنْ
 يَكُونُ عَلَيْهِ عَوِيلًا * فَطَالَمَا امْتَدَّتْ إِلَيْهِ أَعْنَاقُ الْأَشْوَاقِ * وَاشْتَدَّ صُدُودُهَا عَلَى الْعُشَاقِ * وَهِيَ مُحَجَّجَةٌ
 بِأَسِنَّةِ أَبْطَالِ الْعِبَارَاتِ الْفَارِسِيَّةِ * وَالْإِقْدَامُ عَلَيْهَا أَشَدُّ وَأَصْعَبُ مِنْ اقْتِحَامِ وَقْعَةِ الْقَادِسِيَّةِ * وَلَمَّا رَأَيْتُ كَثْرَةَ
 تَطْلَابِ الْمُسْتَنَاقِينَ إِيَّاهَا * وَتَطْلُوفِ الْعَاشِقِينَ حَوْلَ حِمَاهَا * وَسُقُوطِ الْهَائِمِينَ بِهَا صَرَغِي مَا بَيْنَ رُبَاهَا *
 وَرَأَيْتُ الْمَيْدَانَ عَنْ فُرْسَانِ هَذَا الشَّانِ خَالِيًا * وَالزَّمَانَ مَاضِيًا * وَهِيَ عَلَى صُدُودِهَا كَمَا هِيَ * اخْتَلَجَ فِي
 صَدْرِي أَنْ أَلْقِي لِإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ فِي حُدُودِ بَحْرِهَا الْفَارِسِيِّ الْمَرَّاسِيَا * وَأَقْطَعَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ مَهَامَةَ
 وَرَوَّاسِيَا * لِمَا بَيْنِي وَبَيْنَهَا مِنَ الْمَعْرِفَةِ وَالْأَلْفَةِ مِنْ صِعْرِ السِّنِّ * إِلَى أَنْ نَاهَزَ الْعُمُرُ الْآنَ الثَّلَاثِينَ * وَلَكِنْ
 امْتَنَعْتُ عَنْ ذَلِكَ لِعَدَمِ الْإِسْتِطَاعَةِ وَقَلَّةِ الْبِضَاعَةِ فِي الْعُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ * وَقُصُورِ الْبَاعِ وَقَلَّةِ الْإِطْلَاعِ عَلَى الْفُنُونِ
 الْأَدَبِيَّةِ * وَعَيْرْتُ نَفْسِي أَشَدَّ تَعْيِيرٍ * قَانِلًا: أَنِّي لَكَ هَذَا ؛ فَإِنَّكَ لَسْتَ فِي الْعَبْرِ وَلَا فِي النَّفِيرِ * وَهَبْ أَنْ
 بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا مَعْرِفَةٌ مَا وَلَكِنْ أَيْنَ فِيكَ حَلَاوَةُ التَّعْبِيرِ * فَإِنَّكَ لَمْ تَلِدْكَ يَعْرُبُ وَإِيَادُ * وَلَمْ تَنْشَأْ فِي كُوفَةَ وَلَا
 بَعْدَادَ * مَعَ أَنْ رَجَالَ هَذَا الشَّانِ قَدْ لَعِبَتْ بِهِمْ أَيْدِي النَّوَابِ فَرَكِبُوا غَارِبَ الْإِعْتِرَابِ * وَصَاحَ عَلَى
 أَوْطَانِهِمُ الْبُومُ وَالْغَرَابُ * وَتَوَجَّهُوا نَحْوَ إِقْلِيمِ الرِّوَالِ وَالْأَفُولِ * وَسَحَبَ الدُّلَّ وَالْمَهَائَةَ عَلَى بَقَايَاهُمْ الدُّيُولَ
 * فَحَمَلُوا حُمُولَهُمْ عَلَى زَوَايَا الْإِسْتِتَارِ وَالْحُصُولِ * فَكُلُّ مَنْ جَاءَ حَوْلَ حَيَامِهِمْ يَجُولُ * يَقُومُ رَاهِبُ
 ذَيْرِهِمْ وَيَقُولُ:

(شعر)

إِنَّ الْخِيَامَ الَّتِي قَدْ جِئْتَ تَطْلُبُهَا *** بِالْأَمْسِ كَانُوا هُنَا وَالْآنَ قَدْ رَحَلُوا
 فَيَرْجِعُ بَاكِيًا مُسْتَبْكًا عَشْرَةَ عَلَى رَأْسِهِ وَمُنْتَبِّدًا:

لَا وَالَّذِي حَجَّتْ قُرَيْشُ بَيْتَهُ *** مُسْتَقْبِلِينَ الرُّكْنَ مِنْ بَطْحَانِهَا

مَا أَبْصَرْتُ عَيْنِي خِيَامَ قَبِيلَةٍ *** إِلَّا بَكَيتُ أَحْبَبِي بِفَنَائِهَا

أَمَّا الْخِيَامُ فَإِنَّهَا كَخِيَامِهِمْ *** وَأَرَى نِسَاءَ الْحَيِّ غَيْرَ نِسَائِهَا

ثُمَّ بَعْدَ مُدَّةٍ مِنْ ذَلِكَ تَأَكَّدُ مَا تَحْسَبُ فِي الْخَاطِرِ الْفَاتِرِ هُنَالِكَ بِوُقُوعِ الْإِشَارَةِ * مِمَّنْ إِشَارَتُهُ مُسْتَمْلَةٌ
 عَلَى أَنْوَاعِ اللَّطْفِ وَالْبِشَارَةِ * فَاسْتَحَرَّتُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ بَعْدَ هَذِهِ الْإِشَارَةِ * وَكَرَّرْتُ الْإِسْتِخَارَةَ * فَانْشَرَحَ
 صَدْرِي * لِمَا قَصَدْتُهُ مِنْ أَمْرِي * وَعَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا فَلَا بُدَّ وَأَنْ يَقَعَ حَسْبَمَا أَرَادَ * وَلَكِنْ مَرُورَ
 الْأَزْمَانِ مِنْ شُرُوطِ ظُهُورِ الْمُرَادِ * فَتَوَجَّهْتُ مُتَرَجِّلًا تَلْقَاءَ مَدِينِ الْمَأْرَبِ * رَاجِيًا مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ أَنْ أَكُونَ

رَابِعُهُمْ ^(١) كَلِمَتُهُمْ بِتَطْلُفِهِمْ فِي تِلْكَ الْأَذْوَاقِ وَالْمُشَارِبِ * وَسَلَّكَتُ فِي التَّقْلِ مِنْ طَرِيقِي التَّرْجَمَةَ الْمَسْلُوكَ
 الثَّانِي * أَعْنِي رِعَايَةَ جَانِبِ الْمَعَانِي لِكَوْنِهِ أَجْوَدُ، مَعَ رِعَايَةِ الْأَوَّلِ، أَعْنِي: رِعَايَةَ جَانِبِ اللَّفْظِ مَهْمَا أُمَكَّنَ
 فَإِنَّهُ أَعْدَدَ عَنِ الشَّبْهَةِ وَأَحْمَدُ * فَإِنَّ أَتَيْتُ بِنَعْضِ أَلْفَاظٍ لَيْسَ فِي الْمُنْقُولِ عَنْهُ مَا يُرَادُفُهَا مِنْ نَحْوِ إِظْهَارِ
 الْمُضْمَرِ وَتَفْسِيرِ الْمُجْمَلِ وَتَبْدِيلِ الْجَمْعِ بِالْمُفْرَدِ وَعَكْسِيهِ وَتَغْيِيرِ الْغَيْبَةِ إِلَى الْخَطَابِ وَالتَّكْلِيمِ وَعَكْسِيهِ،
 وَأَمْثَالِ ذَلِكَ فَهَوُ مِنْ لَوَازِمِ هَذَا الْمَسْلُوكِ فَإِنَّ تَغَايِرَ اللَّغَتَيْنِ وَتَبَايُنَ الْأَصْطِلَاحَيْنِ مُفْتَضِيَانِ لِذَلِكَ وَمَا أَظْنُكَ
 تَجِدُهُ إِلَّا قَلِيلًا * فِيمَا لَمْ أَجِدْ إِلَى الْعُدُولِ عَنْهُ سَبِيلًا * وَمَعَ ذَلِكَ هُوَ أَيْضًا مُقْتَبَسٌ مِنْ ذَلِكَ النَّبْرَاسِ *
 لِإِرَاحَةِ الْأَلْبَاسِ * وَدَفْعِ الْوَسْوَاسِ * لَا أَخُذُ بِالتَّخْمِينِ وَالْقِيَاسِ * وَالتَّرَمُّتُ إِيرَادَ جَمِيعِهَا، وَإِنْ وَقَعَ مُكَرَّرًا
 فَإِنَّ ذَلِكَ أَسْلَمٌ وَأَقِيدُ * وَالْمَرْجُوُّ مِنَ النَّاطِرِينَ أَهْلَ الْإِنصَافِ * الْمُتَبَاعِدِينَ عَنِ الْإِعْتِسَافِ * إِغْضَاؤُهُمْ عَمَّا
 وَقَعَ فِيهِ مِنَ الزَّلَلِ * وَإِصْلَاحُهُمْ مَا ظَهَرَ لَهُمْ فِيهِ مِنَ الْخَلَلِ * فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَبَى أَنْ يَصْحَحَ إِلَّا كِتَابَهُ.
 (شِعْرٌ)

وَمَنْ ذَا الَّذِي يُرْضَى سَجَايَاهُ كُلِّهَا *** كَفَى الْمَرَأُ نُبْلًا أَنْ تُعَدَّ بِعَائِبِهِ

وَعَدَمُ الْإِسْتِعْجَالِ * بِإِطْلَاقِ سِهَامِ الْمَلَامِ وَنِيَالِ الْمَقَالِ * فَإِنَّ الْإِسْتِعْجَالَ بِرُؤْيَةِ عُيُوبِ الرِّجَالِ مِنْ عَادَةِ
 السَّفَلَةِ وَدَيْدَنِ الْأَرْدَالِ.

وَكَمْ مِنْ عَائِبٍ قَوْلًا صَحِيحًا *** وَمَنْشَأُهُ مِنَ الْفَهْمِ السَّقِيمِ

خُصُوصًا إِذَا انْجَرَ ذَلِكَ إِلَى طَعْنِ الْأَكَابِرِ وَسُوءِ الظَّنِّ فِيهِمُ الْحَدَرَ الْحَدَرَ مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّ سَهْمَهُمْ
 صَائِبٌ وَلَحْمُهُمْ مَسْمُومٌ * وَمُعَارَضَتُهُمْ مَشْتُومٌ * وَقَتِيلَتُهُمْ لَا يَحْيَى وَصَرِيحُهُمْ لَا يَقُومُ. (شِعْرٌ)

دَخَلَتْ غَابٌ أَسُودَ غَابٍ عَنْكَ حِجْبِي *** وَأَتَتْ تَحْسِبُهَا دَهْنَاءَ غَزْلَانَ

فَإِنَّ حَصَلَتْ لَكَ الْفَنَاعَةُ بِمَا فِيهِ وَأَنْتَفَعْتَ بِهِ فَيُبَارِكُ فِيكَ * وَإِلَّا: "فَدَعُ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ" ^(٢)
 وَسَلَّمَ الْأَمْرَ إِلَى أَهْلِهِ؛ فَإِنَّ ﴿اللَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ ^(٣). (شِعْرٌ)

إِذَا لَمْ تَسْتَطِعْ أَمْرًا فَدَعُهُ *** وَجَانِبُهُ إِلَى مَا تَسْتَطِيعُ

فَإِنَّ لِكُلِّ مَيْدَانٍ رِجَالًا * وَلِكُلِّ رِجَالٍ مَقَالًا وَأَحْوَالًا * "السَّيْفُ لِلضَّارِبِ" مَثَلٌ مَشْهُورٌ وَاللَّهُ دَرُّ

الْقَائِلِ.

(١) يعنى رابع الذين جمعوا هذه المكتوبات كما مر بقوله قام بجمعها ثلاثة من كبار أصحابه اه سند عفى عنه. (محمد مراد القزاق رحمه الله عليه)

(٢) اقتباس من حديث صحيح رواه أحمد في مسنده عن أنس، والنسائي عن الحسن بن علي، والطبراني في معجمه الكبير عن وابصة بن معبد والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد من حديث ابن عمر، وابن قانع في معجم الصحابة عن الحسن.

(٣) جزء من الآية: من سورة النساء.

وَمَنْ سَمِعَ الْغَنَاءَ بَغِيَ قَلْبًا *** وَلَمْ يُطْرَبْ فَلَا يَلِمُ الْمُغَنَّى

وَعَلَيْكَ الْإِتْعَاطُ بِمَا وَعَظَّتْ بِهِ الشَّيْخُ عَبْدُ الْغَنِيِّ النَّائِلِيُّ رُوحَ اللَّهِ رُوحَهُ وَتَوَرَّضَ ضَرِيحَهُ حَيْثُ قَالَ:
 "وَأَحْذَرُ مِنَ الطَّعْنِ فِي أَحَدٍ مِنْهُمْ وَاعْتِقَادِ مُخَالَفَتِهِ لِمَا عَلِمْتَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ فَإِنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْكَ بِهِمَا *
 وَأَكْثَرُ فَهْمًا مِنْكَ وَمِنْ أَمْثَالِكَ لِمَعَانِيهِمَا * لِتَتَوَرَّعُوا عَنْ قُلُوبِهِمْ بِنُورِ مَعْرِفَةِ اللَّهِ وَزِيَادَةِ الْإِطْلَاقِ عَلَى سُنَّةِ رَسُولِ
 اللَّهِ وَاتِّصَافِهِمْ بِالْإِخْلَاصِ وَالْيَقِينِ". وَأَنْتَ أَيُّهَا الْفَقِيرُ الْمَسْكِينُ تَعْرِفُ حِصَّةَ مِنْ كَيْفِيَّةِ الْأَعْمَالِ الشَّرْعِيَّةِ
 اسْتَخْلَصْتَ مَعْرِفَتَهَا مِنْ بَيْنِ يَدَيِ اسْتِعْثَالِكَ بِشَهَوَاتِ بَطْنِكَ وَفَرَجِكَ فَأَنْتَ فَرِحَانُ بِهَا تَظُنُّ أَنَّكَ بِسَبَبِهَا
 صِرْتَ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْكِبَارِ * وَسَاوَيْتَ الْمُتَقَدِّمِينَ أَوْلِيَ الْأَبْصَارِ وَالْإِسْتَبْصَارِ * فَاعْمَلْ بِمَا بَدَأَ لَكَ إِنْ أَرَدْتَ
 النَّصِيحَةَ، وَلَا تَدْخُلْ فِي أَعْمَالٍ مَنْ هُوَ أَعْلَى مِنْكَ مِنْ أَوْلِيَ الْهَيْمِ الصَّحِيحَةِ، " وَمِنْ أَيْنَ لِلْعُصْفُورِ أَنْ يَأْكُلَ
 مِنْ مَأْكَلِ السُّورِ " فَإِنَّ حَوْضَتَهُ الْمُعْتَادَةَ عَلَى الْحَبَاتِ الصَّغَارِ لَا تُشَابَهُ حَوْصَلَةُ التُّسُورِ الَّتِي لَا يُقِيمُهَا غَيْرُ
 اللَّقْمِ الْكِبَارِ: ﴿ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرَبَهُمْ ﴾^(١) بِعَنَى عُدُوبَةٍ وَأَجَاجًا " وَ: ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرْعَةً
 وَمِنْهَا جَا ﴾^(٢)

انْتَهَى مُلَخَّصًا وَحُلُّ الْمَقْصُودِ مِنْ ارْتِكَابِ هَذَا الْأَمْرِ الْحَسِيمِ وَالْحَطْبِ الْعَظِيمِ آدَاءُ بَعْضِ خِدْمَةِ عَتَبَةِ
 مَنْ طَوَّقَتِي فَلَانِدَ مَنَحَ حَزْبِيَّةَ * وَأَعَمَّ عَلَيَّ بِجَلَائِلِ نَعَمٍ حَمِيلَةَ * مُرْشِدِ السَّالِكِينَ * وَمُرَبِّي الطَّالِبِينَ * وَقُدُورَةَ
 الْوَاصِلِينَ * وَزُبْدَةَ الْعَارِفِينَ * شَيْخِ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ * وَإِمَامِ الْمَقَامَيْنِ الْمُتَمَيِّزَيْنِ * حَامِي مَهَجَةِ الطَّرِيقَةِ
 التَّقَشِبِنْدِيَّةِ * وَحَافِظِ النَّسَبَةِ الْأَحْمَدِيَّةِ الْمُحَدِّدِيَّةِ * سَيِّدَانَا وَمُرْشِدَانَا وَسَيِّدَانَا إِلَى اللَّهِ سَيِّدِي الشَّيْخِ
 الْجَلِيلِ * وَالسَّيِّدِ النَّبِيلِ * أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ صَلَاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَاوِيِّ * عَامِلَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِفَضْلِهِ
 الْعَمِيمِ وَلُطْفِهِ الْحَاوِي * آمِينَ، بِحَرَمَةِ جَدِّهِ الَّذِي نَزَلَ إِلَيْهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ. وَلَيْكُنْ هَذَا أَوَانُ الشُّرُوعِ فِي
 الْمَقْصُودِ * مُسْتَعِينًا بِمُنِيضِ الْخَيْرِ وَالْجُودِ.

قَالَ جَامِعُ الْمَكَاتِبِ رَحِمَهُ اللَّهُ بَعْدَ مَا تَيَمَّنَ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
 أَضْعَافَ مَا حَمَدَهُ جَمِيعُ خَلْقِهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى * وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مَنْ أَرْسَلَهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ
 كَلِمًا ذَكَرَهُ الدَّاكِرُونَ وَكَلِمًا غَفَلَ عَنْ ذِكْرِهِ الْغَافِلُونَ كَمَا يَنْبَغِي لَهُ وَيَحْرَى * وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْبِرَّةِ
 النَّقِيَّةِ التَّقِيَّةِ.

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ هَذَا الْمُجَلَّدَ الْأَوَّلَ مِنَ الْمَكْتُوبَاتِ الْقُدْسِيَّةِ لِحَضْرَةِ غَوْتِ الْمُحَقِّقِينَ * قُطْبِ الْعَارِفِينَ *
 بُرْهَانَ الْوَلَايَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ * حُجَّةِ الشَّرِيعَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ * شَيْخِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ شَيْخَنَا وَإِمَامَنَا الشَّيْخِ
 أَحْمَدَ الْفَارُوقِيِّ التَّقَشِبِنْدِيِّ سَلَّمَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَأَبْقَاهُ. حَمَمَهُ هَذَا الْحَقِيرُ قَلِيلُ الْبِضَاعَةِ أَقْلُ الْقَاعِدِينَ عَلَيَّ

(١) جزء من الآية: ٦٠ من سورة البقرة.

(٢) جزء من الآية: ٤٨ من سورة المائدة.

تُرَابِ أَعْتَابِ تِلْكَ الخَيْمَةِ الْمُقَدَّسَةِ يَارَ مُحَمَّدَ الجَدِيدِ البَدِخْشِيِّ الطَّلِقَانِيَّ وَأُورِدَهُ فِي قَيْدِ التَّحْرِيرِ رَجَاءً
وَصُولِ النَّفْعِ مِنْهُ إِلَى طَالِبِي الْحَقِّ جَلَّ وَعَلَا وَالْمَسْئُولُ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ العِصْمَةَ وَالتَّوْفِيقَ:

(١) المَكْتُوبُ الأوَّلُ فِي بَيَانِ الأَحْوَالِ الَّتِي لَهَا مُنَاسَبَةٌ بِالأَسْمِ الظَّاهِرِ وَبَيَانِ ظُهُورِ

القِسْمِ الخَاصِّ مِنَ التَّوْحِيدِ وَبَيَانِ العُرُوجَاتِ الوَاقِعَةِ فَوْقَ المُحَدَّدِ وَالكِشَافِ دَرَجَاتِ
الجَنَّةِ وَظُهُورِ مَرَاتِبِ بَعْضِ أَهْلِ اللَّهِ كَتَبَهُ إِلَى شَيْخِهِ المُعَظَّمِ وَهُوَ الشَّيْخُ الكَامِلُ المُكْمَلُ
الوَاصِلُ إِلَى دَرَجَاتِ الوِلَايَةِ الهَادِي إِلَى طَرِيقِ الدِّرَاجِ النِّهَائِيَةِ فِي البَدَايَةِ مُزِيدُ الدِّينِ
الرُّضِيِّ شَيْخِنَا وَإِمَامِنَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ البَاقِي التَّنَشِيدِيُّ الأَحْرَارِيُّ قَدَسَ اللَّهُ سِرَّهُ الأَقْدَسَ
وَبَلَّغَهُ إِلَى أَقْصَى مَا يَتِمَّنَا

عَرِيضَةٌ أَقَلِّ العَبِيدِ أَحْمَدَ إِلَى ذِرْوَةِ العُرُضِ يَعْرِضُ أَحْوَالَهُ المُتَفَرِّقَةَ اجْتِرَاءً مِنْهُ حَسَبَ الأَمْرِ الشَّرِيفِ:
قَدْ تَشَرَّفْتُ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ بِتَجَلِّي الأَسْمِ الظَّاهِرِ تَجَلِّيًّا كَلْبًا بِحَيْثُ ظَهَرَ لِي فِي جَمِيعِ الأَشْيَاءِ بِتَجَلُّ خَاصُّ
عَلَى حِدَةٍ عَلَى حِدَةٍ وَعَلَى الخُصُوصِ فِي كِسْوَةِ النِّسَاءِ بَلَّ فِي أَجْزَائِهِنَّ عَلَى حِدَةٍ عَلَى حِدَةٍ، فَصِرْتُ
مُنْقَادًا لِتِلْكَ الطَّائِفَةِ عَلَى وَجْهِ لَّا أَقْدِرُ عَلَى عَرْضِهِ وَكُنْتُ مُضْطَّرًّا فِي ذَلِكَ الإِقْيَادِ. وَهَذَا الظُّهُورُ الَّذِي
حَصَلَ فِي هَذَا المَحَلِّ لَمْ يَكُنْ فِي مَحَلِّ آخَرَ، وَمَا أُرَيْتُ مِنْ خُصُوصِيَّاتِ اللُّطَائِفِ وَمُحَسَّنَاتِ العَجَائِبِ فِي
هَذَا اللَّبَاسِ لَمْ يَظْهَرْ فِي مَظْهَرٍ مَا أَصْلًا، قَدْ ذُبْتُ بِالتَّمَامِ وَجَرَيْتُ كَالْمَاءِ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ، وَكَذَلِكَ تَجَلَّى لِي
فِي كُلِّ طَعَامٍ وَشَرَابٍ وَكِسْوَةٍ عَلَى حِدَةٍ عَلَى حِدَةٍ وَمَا كَانَ مِنَ اللُّطَافَةِ وَالحُسْنِ فِي الطَّعَامِ اللَّذِيذِ
المُتَكَلِّفِ فِيهِ لَمْ يَكُنْ فِي غَيْرِهِ، وَكَانَ ذَلِكَ التَّفَاوُتُ بَيْنَ المَاءِ العَذْبِ وَالمِلْحِ بَلَّ كَانَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حُلُوقِ
شَيْءٍ مِنْ خُصُوصِيَّاتِ الكَمَالِ عَلَى تَفَاوُتِ الدَّرَجَاتِ عَلَى حِدَةٍ عَلَى حِدَةٍ وَلَا يُمَكِّنُ عَرْضُ خُصُوصِيَّاتِ
هَذَا التَّجَلِّيِّ بِالتَّحْرِيرِ، فَإِنْ كُنْتُ فِي المُلَازِمَةِ العَلِيَّةِ لَعَرَضَتْهَا * وَلَكِنْ كُنْتُ فِي أَثْنَاءِ هَذِهِ التَّجَلِّيَّاتِ مُشْتَقًا
إِلَى الرَّفِيقِ الأَعْلَى وَلَمْ أَلْتَمِعْ إِلَى مَا سِوَاهُ مَهْمَا أَمَكَّنَ بِيَدِي لَمَّا صِرْتُ مُعْلُوبًا لَمْ أَجِدْ بُدَاً مِنَ الإِلْتِفَاتِ،
وَفِي ذَلِكَ الأَثْنَاءِ صَارَ مُعْلُومًا لِي أَنَّ هَذَا التَّجَلِّيَّ لَّا يُنَافِي تِلْكَ النِّسْبَةَ التَّنَزِيهِيَّةَ؛ فَإِنَّ البَاطِنَ مُتَعَلِّقٌ بِتِلْكَ
النِّسْبَةِ، لَّا التَّفَاتُ لَهُ إِلَى الظَّاهِرِ أَصْلًا وَإِنَّمَا المُشْتَرَفُ بِهَذَا التَّجَلِّيِّ هُوَ الظَّاهِرُ الَّذِي هُوَ خَالٍ وَمُعْطَلٌ عَنِ
تِلْكَ النِّسْبَةِ، وَالحَقُّ أَنِّي وَجَدْتُ البَاطِنَ غَيْرَ مُبْتَلَى بِرِزْقِ البَصْرِ، بَلَّ هُوَ مُعْرَضٌ عَنِ جَمِيعِ المُعْلُومَاتِ
وَالظُّهُورَاتِ وَلَمَّا كَانَ الظَّاهِرُ مُتَوَجِّهًا إِلَى الكَثْرَةِ وَالإِتِّبَاعِيَّةِ اسْتَسْعِدَ بِهَذَا التَّجَلِّيِّ * ثُمَّ أَخَذْتُ هَذِهِ
التَّجَلِّيَّاتِ فِي الإِخْتِنَاءِ وَالأِسْتِنَارِ بَعْدَ زَمَانٍ وَبَقِيَتْ نِسْبَةُ الخَيْرَةِ وَالجَهَالَةِ بِحَالِهَا وَصَارَتْ تِلْكَ التَّجَلِّيَّاتُ
كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَذْكَورًا. ثُمَّ عُرِضَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْءٌ مِنَ الفَنَاءِ الخَاصِّ وَكَانَ ذَلِكَ التَّعَيُّنُ العِلْمِيُّ الَّذِي
ظَهَرَ بَعْدَ عَوْدِ التَّعَيُّنِ ائْتَدَمَ فِي هَذَا الفَنَاءِ * وَهوَ يَبْقَى أَثَرٌ مِنْ مَظَانِ أَنَا * وَفِي هَذَا الوَقْتِ شَرَعَ آثَارُ الإِسْلَامِ
وَعَلَامَةُ الإِهْدَامِ مَعَالِمِ الشِّرْكِ الخَفِيرِ فِي الظُّهُورِ وَكَذَلِكَ رُؤْيَةُ القُصُورِ فِي الأَعْمَالِ رَأْفَتُورِ وَأَنْتِهَامِ النِّيَّاتِ

وَالْحَوَاطِرِ وَالْحُطُورِ، وَبِالْحُمْلَةِ ظَهَرَ بَعْضُ أَمَارَاتِ الْعُبُودِيَّةِ وَالْإِضْمِخْلَالِ. بَلَّغَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِرَبْرَكَةِ تَوْجِيهِكُمْ مَقَامَ حَقِيقَةِ الْعُبُودِيَّةِ وَالْعُرُوجَاتِ إِلَى مَا فَوْقَ الْمُحَدَّدِ تَفَعُّ كَثِيرًا. (وَلَمَّا وَقَعَ الْعُرُوجُ فِي الْمَرْتَبَةِ الْأُولَى وَوَصَلَتْ إِلَى مَا فَوْقَ الْمُحَدَّدِ بَعْدَ ضَيِّ الْمَسَافَةِ وَصَارَ الْخُلْدُ مَعَ مَا تَحْتَهُ مَشْهُودًا خَطَرَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتُ فِي الْخَاطِرِ أَنْ أَشَاهِدَ هُنَالِكَ مَقَامَاتِ بَعْضِ الرِّجَالِ. وَلَمَّا تَوَجَّهْتُ وَقَعَ النَّظَرُ عَلَى مَقَامَاتِهِمْ وَرَأَيْتُ هَؤُلَاءِ الْأَشْخَاصَ فِي تِلْكَ الْمَحَالِّ عَلَى تَفَاوُتِ دَرَجَاتِهِمْ مَكَانًا وَمَكَانَةً وَذَوْقًا وَشَوْقًا.

ثُمَّ وَقَعَ الْعُرُوجُ فِي مَرْتَبَةٍ ثَانِيَةٍ وَصَارَتْ مَقَامَاتُ الْمَشَائِخِ الْعِظَامِ وَأَيْمَةَ أَهْلِ الْبَيْتِ الْكِرَامِ وَالْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُرْشِدِينَ لِلْأَنَامِ * وَالْمَقَامُ الْخَاصُّ بِنَبِيِّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ * وَكَذَلِكَ مَقَامَاتُ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ الْفَخَامِ * عَلَى التَّفَاوُتِ، وَمَقَامَاتُ الْمَلَائِكَةِ الْمَلَأَ الْأَعْلَى مَشْهُودَةً فَوْقَ الْمُحَدَّدِ. وَوَقَعَ مِنَ الْعُرُوجِ فَوْقَ الْمُحَدَّدِ مِقْدَارُ مَا بَيْنَ مَرَكِزِ الْأَرْضِ وَالْمُحَدَّدِ أَوْ أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ بِسَيْرٍ إِلَى أَنْ انْتَهَى إِلَى مَقَامِ حَضْرَةِ الْخَوَاجَةِ بَهَاءِ الدِّينِ النَّقْشِبَنْدِ (١) فَدَسَّ اللَّهُ سِرَّهُ وَكَانَ فَوْقَ ذَلِكَ الْمَقَامِ عِدَّةٌ مِنَ الْمَشَائِخِ الْعِظَامِ، بَلْ فِي نَفْسِ ذَلِكَ الْمَقَامِ بِفَوْقِيَّةٍ يَسِيرَةٍ مِثْلَ الشَّيْخِ مَعْرُوفِ الْكِرْخِيِّ (٢) وَالشَّيْخِ أَبِي سَعِيدِ الْخِرَازِيِّ (٣) وَمَقَامَاتُ الْمَشَائِخِ الْبَاقِينَ بَعْضُهَا فِيمَا تَحْتَهُ وَبَعْضُهَا فِي نَفْسِ ذَلِكَ الْمَقَامِ. فَأَمَّا الَّذِينَ فِي الْمَقَامِ التَّحْتَانِيِّ فَمِثْلُ الشَّيْخِ عَلَاءِ الدَّوْلَةِ السَّمْنَانِيِّ (٤) وَالشَّيْخِ نَجْمِ الدِّينِ الْكُبَيْرِيِّ (٥)، وَالَّذِينَ هُمْ فِي الْمَقَامِ الْفَوْقَانِيِّ فَأَيْمَةُ أَهْلِ الْبَيْتِ وَمَا

(١) بهاء الدين النقشبندي: محمد بن خواجه أحمد الظهيري الفاروقي العارف بالله الشيخ بهاء الدين النقشبندي الصوفي ولد سنة ٧٢٨ هـ وتوفي سنة ٧٩١ هـ، من تصانيفه: الأوراد البهائية، سلك الأنوار في التصوف، دسة السالكين وتحفة الطالبين في التصوف. انظر ترجمته في: إسماعيل باشا البغدادي: هدية العارفين: ١٧٣/٦، كحالة: معجم المؤلفين: ٧١/٣.

(٢) معروف الكرخي: أبو محفوظ، القدوة الزاهد، صاحب الأحوال والكرامات، توفي سنة ٢٠٠ هـ، كان من موالى علي بن موسى الرضى، كان أبواه نصرانيين فأسلماه إلى مودعهم فقال له: إن الله ثالث ثلاثة، فقال: بل هو الله أحد، فضربه فهرب وأسلم على يد علي بن موسى الرضى ورجع إلى أبويه فأسلموا، واشتهرت بركاته واستجابة دعوته، كان معروف الكرخي من المُحَدِّثِينَ، ومن جوامع كلمه: "مقت الله للعبد أن يراه مشتغلاً بما لا يعنيه من أمر نفسه"، ومن أقواله أيضاً: "طلب الجنة بلا عمل ذنب من الذنوب، وانتظار الشفاعة بلا سبب نوع من الغرور، وارتجاء رحمة من لا يطاع جهل وحرق". انظر: ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب: ١/٣٦٠.

(٣) أبو سعيد الخراز: أحمد بن عيسى المتوفى سنة: ٢٧٧، وقيل سنة: ٢٨٦ هـ ٨٩٩ م، الخراز: نسبة إلى خرز الجلود، الزاهد الكبير، شيخ الصوفية، أحد المشاهير بالعبادة والمجاهدة والورع والمراقبة، له في ذلك التصانيف منها كتاب الصدق أو الطريق إلى الله، وكتاب الصيام، له كرامات وأحوال وصبر على الشدائد، قال الجنيد: "لو طالبنا الله بحقيقة ما عليه الخراز لملكتنا"، روى عن إبراهيم بن بشار صاحب إبراهيم بن أدهم، ومن حيد كلامه: "إذا بكت أعين الخائفين فقد كاتبوا الله بدموعهم"، وقال: "العافية تستر البر والفاجر، فإذا نزل البلاء تبين عنده الرجال". انظر في ترجمته: ابن كثير: البداية والنهاية: ٦٢/١١، ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب: ١٩٢/٢، ابن الأثير: اللباب: ٣٥١/١، هدية العارفين: ٥٥/٥، الزركلي: الأعلام: ١٩١/١، كحالة: معجم المؤلفين: ١/٢٢١.

(٤) الشيخ علاء الدولة السمناني: هو الشيخ ركن الدين، علاء الدولة محمد بن أحمد السمناني، المالكي، المتوفى سنة: ٧٣٦ هـ ١٣٣٦ م، عالم مشارك في عدة علوم، سكن تيريز وبغداد، محدث؛ سمع صحيح مسلم، وأجاز له جماعة، اختصر شرح السنة للبغوي،

وَمَا فَوْقَهُ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، وَمَقَامَاتُ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَتْ عَلَى طَرَفٍ مِنْ مَقَامِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَذَلِكَ مَقَامَاتُ الْمَلَائِكَةِ الْعُلُوِّينَ كَانَتْ عَلَى طَرَفٍ آخَرَ مِنْ ذَلِكَ الْمَقَامِ وَكَانَ لِمَقَامِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَوْقِيَّةٌ وَأَصَالَةٌ بِالنِّسْبَةِ عَلَى جَمِيعِ الْمَقَامَاتِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ كُلِّهَا.

(وَيَقَعُ الْعُرُوجُ) بِعِنَايَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ كُلَّمَا أَرَدْتَهُ، وَيَقَعُ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ مِنْ غَيْرِ إِرَادَةٍ وَيُشَاهَدُ أَشْيَاءُ أُخْرَى وَتَتَرْتَّبُ الْآثَارُ أَيْضًا فِي بَعْضِ الْعُرُوجَاتِ وَيَكُونُ أَكْثَرُهَا مَنَسِيًّا، وَكُلَّمَا أُرِيدُ أَنْ أَكْتُبَ بَعْضَ الْحَالَاتِ لِأَتَذَكَّرَ وَقْتِ الْعَرْضِ لَا يَتَيَسَّرُ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يُرَى حَقِيرًا فِي النَّظَرِ بَلْ هُوَ حَقِيقٌ بِأَنْ يُسْتَغْفَرَ مِنْهُ فَضْلًا عَنْ أَنْ أَكْتُبَهُ، وَكَانَ بَعْضُ مِنْهَا فِي الْخَاطِرِ فِي أَثْنَاءِ إِمْلَاءِ الْعَرِيضَةِ وَلَكِنَّهُ مَا وَفَى آخِرًا أَنْ أَكْتُبَهُ. وَالزِّيَادَةُ عَلَى ذَلِكَ إِسَاءَةُ الْأَدَبِ وَحَالٌ مُلَّا قَاسِمٌ عَلَيَّ أَحْسَنُ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْإِسْتِهْلَاكُ وَالْإِسْتِعْرَاقُ وَجَاوَزَ جَمِيعَ مَقَامَاتِ الْحَدِيثِ وَوَضَعَ قَدَمَهُ فَوْقَهَا وَكَانَ أَوْلَى بِرَى الصِّفَاتِ مِنَ الْأَصْلِ وَالآنَ يَرَى تِلْكَ الصِّفَاتِ مَعَ وُجُودِهَا مُبَايَنَةً لِنَفْسِهِ وَيَجِدُ نَفْسَهُ خَالِيًا مَحْضًا، بَلْ يَرَى الثُّورَ الَّذِي قَامَتْ بِهِ الصِّفَاتُ مُبَايِنًا لِنَفْسِهِ أَيْضًا، وَيَجِدُ نَفْسَهُ فِي طَرَفٍ مِنْ ذَلِكَ الثُّورِ، وَأَحْوَالُ الْأَصْحَابِ الْبَاقِينَ فِي التَّرْقِيِّ يَوْمًا فَيَوْمًا أُرِيدُ أَنْ أَعْرِضَهَا بِالتَّفْصِيلِ فِي عَرِيضَةٍ أُخْرَى إِنْ شَاءَ اللَّهُ الْعَزِيزُ.

(٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي فِي بَيَانِ حُصُولِ التَّرْقِيَّاتِ وَالْمُبَاهَاتِ بِعِنَايَاتِ الْحَقِّ جَلَّ سُلْطَانُهُ

كَتَبَهُ إِلَى شَيْخِهِ الْمَعْظَمِ قُدْسِ سِرِّهِ

عَرِيضَةٌ أَقَلِّ الْعَبِيدِ أَحْمَدَ عَلَى ذِرْوَةِ الْعَرْضِ أَنَّ مَوْلَانَا شَاهُ مُحَمَّدٍ بَلَغَ الْأَمْرَ بِالِاسْتِخَارَةِ مُتَّصِلًا بِشَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ فَلَمْ أَجِدْ فُرْصَةً أَنْ أَتَشَرَّفَ بِاسْتِئْذَانِ الْعَتَبَةِ الْعَلِيَّةِ إِلَى شَهْرِ رَمَضَانَ فَلَا حَرَمَ سَلَيْتُ نَفْسِي

له مصنفات كثيرة في التفسير والتصوف وغيرها حتى قيل: إنها تزيد على الثلاثمائة، من مؤلفاته: آداب الخلوة، فوائد العقائد، المدارك والمعارج، المكاشفات، نجم القراءة في تأويلات القرآن. انظر في ترجمته: الحافظ ابن حجر: الدرر الكامنة: ١/٢٥٠ ٢٥١، ابن العماد: شذرات الذهب: ٦/١٢٥، حاجي خليفة: كشف الظنون: ٤٢، ١٢٩٩، ١٦٤٠، ١٨١١، ١٩٣٠، البغدادي: إيضاح المكنون: ١/٢٠٥.

(١) الشيخ نجم الدين الكبرى: أحمد بن عمر بن محمد الرازي البغدادي الحنوفِيُّ أبو الجناح وقيل أبو الجنان، الشيخ الشيخ نجم الدين الكبرى صولٍ مفسر فقيه محدث، ولد بحقوق إحدى قرى خوارزم سنة: (١١٤٥ هـ) واستشهد في ربيع الأول سنة: ١٢٢١ هـ له عدة تصانيف، منها: أصول العشرة رسالة الهائم الخائف من لومة اللائم، سر المجلس، رسالة الطرق، طوابع التنوير، عين الحياة في تفسير القرآن في اثني عشر مجلدًا، فوائج الجمال وفوايح الجلال باللغة الفارسية وغيرها. انظر في ترجمته: ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب: ٥/٧٩ - ٨٠، حاجي خليفة: كشف الظنون: (٤٥٩، ٨٧٦، ١١٨١)، إسماعيل البغدادي: هدية العارفين: ٩٠/٥.

بِمُضِيِّ الشَّهْرِ الْمَذْكُورِ بِالضَّرُورَةِ وَمَاذَا أَعْرَضُ عَلَى حَضْرَتِكُمْ مِنْ عِنَايَاتِ الْحَقِّ جَلَّ وَعَلَا الَّتِي تُفَاضُ
وَتُصَبُّ عَلَى التَّوَاتُرِ وَالتَّوَالِي بِبَرَكَتِهِ تَوْجُّهَاتِكُمْ الْعَلِيَّةِ (شِعْرٌ).

كَأَنِّي رَوْضَةٌ فِيهَا سَحَابُ ال *** رَّبِيعٍ مُمَطَّرٌ مَاءٌ زَلَالًا

فَلَوْ لِي أَلْفُ السَّنَةِ وَأَنْتِي *** بِهَا مَا أزدَدْتُ إِلَّا الْفِعَالًا

وَأِنْ كَانَ إِظْهَارُ هَذَا الْقِسْمِ مِنَ الْأَحْوَالِ مُوهِمًا لِلجَرَآةِ وَتَرَكَ الْأَدَبِ وَمُشْعِرًا بِالِافْتِخَارِ وَالمُبَاهَاةِ.

(شِعْرٌ) وَلَكِنْ سَيِّدِي أَعْلَى مَقَامِي *** فَفَقُتْ بِهِ نُجُومًا وَالمِهْلَالًا

أَبْدَأُ الشَّرُوعَ فِي عَالَمِ الصَّحْوِ وَالبَقَاءِ مِنْ أَوَاحِرِ رَبِيعِ الْآخِرِ. وَأَتَشَرَّفُ إِلَى الْآنَ فِي كُلِّ مَدَّةٍ بَبَقَاءِ
خَاصٍّ يُجَاءُ بِي أَوَّلًا مِنَ التَّحْلِي الدَّاتِي الْمُنْسُوبِ إِلَى الشَّيْخِ مُحْيِي الدِّينِ قُدِّسَ سِرُّهُ إِلَى الصَّحْوِ ثُمَّ يَذْهَبُ
بِي إِلَى السَّكْرِ وَيَحْصُلُ وَقْتُ العُرُوجِ وَالتَّزُولِ عُلُومٍ غَرِيبَةٍ وَمَعَارِفٍ عَجِيبَةٍ وَأَتَشَرَّفُ مِنَ الْإِحْسَانِ وَالمَشْهُودِ
الْخَاصِّ فِي كُلِّ مَرْتَبَةٍ بِمَا يُنَاسِبُ لِبَقَاءِ ذَلِكَ الْمَقَامِ وَقَدْ شَرَّفْتُ فِي سَادِسِ شَهْرِ رَمَضَانَ بِبَقَاءِ وَإِحْسَانِ لَا
أَقْدِرُ عَلَى عَرْضِهِ وَأُظَنُّ أَنَّ نِهَآيَةَ الْاسْتِعْدَادِ لَا تَتَجَاوَزُ ذَلِكَ وَتَيَسَّرَ هُنَا الوَصْلُ الْمُنَاسِبُ لِلْحَالِ وَتَمَّتْ الْآنَ
جِهَةُ الجَذْبَةِ بِالتَّمَامِ وَوَقَعَ الشَّرُوعُ فِي السَّيْرِ فِي اللَّهِ الَّذِي هُوَ مُنَاسِبٌ لِمَقَامِ الجَذْبَةِ وَكُلَّمَا كَانَ الْفَنَاءُ أَمَّ
يَكُونُ الْبَقَاءُ الْمُرْتَبِّ عَلَيْهِ أَكْمَلَ وَكُلَّمَا كَانَ الْبَقَاءُ أَكْمَلَ كَانَ الصَّحْوُ أَكْثَرَ وَكُلَّمَا كَانَ الصَّحْوُ أَكْثَرَ تَفَعُّ
العُلُومِ مُوَافِقَةً لِلشَّرِيعَةِ الْعَرَاءِ ؛ فَإِنَّ كَمَالَ الصَّحْوِ لِلْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالمَعَارِفُ الَّتِي ظَهَرَتْ
مِنْهُمْ هِيَ الشَّرَائِعُ وَالعُقَاوِدُ الَّتِي يَبْنُوهَا فِي الذَّاتِ وَالمَصِفَاتِ، وَمُخَالَفَةٌ ظَاهِرٌهَا إِنَّمَا هِيَ مِنْ بَقِيَّةِ سَكْرِ الْحَالِ
وَالمَعَارِفُ الَّتِي تُفَاضُ عَلَى هَذَا الْفَقِيرِ أَكْثَرُهَا تَفْصِيلُ الْمَعَارِفِ الشَّرِيعِيَّةِ وَبَيَانُهَا يُصِيرُ الْعِلْمَ الْاسْتِدْلَالِيَّ
كَشْفِيًّا وَضُرُورِيًّا وَالمُجْمَلُ مُفَصَّلًا (ع) يَطُولُ إِذَا حَزَّرْتُ تَفْصِيلُ شَرْحِهِ * وَإِنِّي خَائِفٌ وَوَجِلٌ مِنْ أَنْ
يُنْحَرَ الْأَمْرُ إِلَى إِسَاءَةِ الْأَدَبِ.

(٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ فِي بَيَانِ تَوْقُفِ الْأَصْحَابِ فِي مَقَامٍ مَخْصُوصٍ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ

كُتِبَتْهُ إِلَى شَيْخِهِ الْمُعَظَّمِ

المَعْرُوضُ: أَنَّ الْأَصْحَابَ الْكُتَابِينَ هُنَا وَكَذَلِكَ الْأَصْحَابَ السَّاكِنُونَ هُنَاكَ كُلٌّ مِنْهُمْ مَحْبُوسٌ فِي
مَقَامٍ، وَإِخْرَاجُهُمْ مِنْ ذَلِكَ الْمَقَامِ مُتَعَسِّرٌ. وَلَا أَرَى فِي نَفْسِي مِنَ الْقُدْرَةِ مَا يُنَاسِبُ لِذَلِكَ الْمَقَامِ وَيُوفِيهِ،
رَزَقَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ التَّرَقِّيَّ بِبَرَكَتِهِ تَوْجُّهَاتِكُمْ الْعَلِيَّةِ. وَقَدْ جَاوَزَ وَاحِدٌ مِنْ أَقْرَبَانِي ذَلِكَ الْمَقَامَ وَوَصَلَ إِلَى
مُقَدِّمَاتِ التَّحْلِيَّاتِ الدَّاتِيَّةِ، وَحَالُهُ حَسَنٌ جَدًّا يَضَعُ قَدَمَهُ عَلَى قَدَمِ الْفَقِيرِ. وَأَرْجُو ذَلِكَ فِي حَقِّ الْآخَرِينَ
أَيْضًا وَبَعْضُ الْإِنْخَوَانِ لَيْسَ لَهُمْ مُنَاسَبَةٌ بِطَرِيقِ الْمُقَرَّبِينَ، بَلِ الْمُوَافِقُ لِحَالِهِمْ طَرِيقُ الْأَبْرَارِ وَمَا حَصَلُوهُ مِنْ
الْبَقِيَّةِ فِي الْحُمْلَةِ فَهُوَ أَيْضًا غَنِيمَةٌ، يَبْغِي أَنْ تَأْمُرَهُمْ بِذَلِكَ الطَّرِيقِ، (ع) لِكُلِّ مِنَ الْإِنْسَانِ شَأْنٌ يَخْصُهُ *

وَلَمْ أَجْتَرِئُ بِتَفْصِيلِ أَسْمَائِهِمْ ؛ فَإِنَّهُمْ لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْكُمْ وَالرِّبَاذَةُ عَلَى ذَلِكَ خُرُوجٌ عَنْ طَوْرِ الْأَدَبِ وَرَأَى
 الْمِيرَ السَّيِّدُ شَاهُ حُسَيْنٍ يَوْمَ تَحْرِيرِ الْعَرْضِ فِي مَشْغُولِيَّتِهِ كَأَنَّهُ وَصَلَ إِلَى بَابِ عَظِيمٍ، وَيُقَالُ لَهُ إِنَّ هَذَا بَابُ
 الْحَيْرَةِ، وَقَالَ: "لَمَّا نَظَرْتُ إِلَى دَاخِلِهِ رَأَيْتُ فِيهِ حَضْرَةَ الشَّيْخِ وَأَنْتَ مَعَهُ وَكَلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أُرْمِيَ نَفْسِي
 هُنَاكَ لَا تُسَاعِدُنِي رَجُلِي"

(٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ فِي بَيَانِ فَضَائِلِ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ وَبَيَانِ الْحَقِيقَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ
 عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ. كَتَبَهُ أَيْضًا إِلَى شَيْخِهِ الْمُعْظَمِ

عَرِيضَةً أَحَقَّرَ الْخُدَامَ: أَنَّهُ قَدْ طَالَتِ الْمُدَّةُ وَلَمْ أَطْلِعْ عَلَى أَحْوَالِ خِدْمَةِ الْعَتَبَةِ الْعَلِيَّةِ مِنْ طَرِيقِ
 الْمُفَاوِضَةِ الشَّرِيفَةِ وَالْمُرَاسَلَةِ الْمُنِيفَةِ وَتَنْتَظِرُ الْآنَ قُدُومَ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ وَلِهَذَا الشَّهْرُ مُنَاسِبَةٌ تَامَّةٌ
 بِالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ الْحَاوِي لِجَمِيعِ الْكَمَالَاتِ الدَّائِيَّةِ وَالشُّثُونِيَّةِ الدَّاحِلِ فِي دَائِرَةِ الْأَصْلِ بِحَيْثُ لَمْ يَتَطَّرَقْ إِلَيْهِ
 الظَّلِيلَةُ أَصْلًا وَالْقَابِلِيَّةُ الْأُولَى ظَلُّهُ. وَبِهَذِهِ الْمُنَاسِبَةِ وَقَعَ نُزُولُهُ فِي هَذَا الشَّهْرِ قَوْلُهُ تَعَالَى شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي
 أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ ^(١) مُصَدِّقٌ لِهَذَا الْقَوْلِ وَبِهَذِهِ الْمُنَاسِبَةِ كَانَ هَذَا الشَّهْرُ جَامِعًا لِجَمِيعِ الْخَيْرَاتِ وَالْبَرَكَاتِ.
 وَكُلُّ بَرَكَةٍ وَخَيْرٍ يَصِلُ إِلَى كُلِّ أَحَدٍ مِنْ أَيِّ وَجْهِ كَانَ فِي تَمَامِ السَّنَةِ إِنَّمَا هُوَ قَطْرَةٌ مِنْ بَحْرِ بَرَكَاتِ هَذَا
 الشَّهْرِ الْعَظِيمِ الْقَدْرِ الَّذِي لَا نِهَائَةَ لَهُ، وَالْجَمْعِيَّةُ فِي هَذَا الشَّهْرِ سَبَبٌ لِلْجَمْعِيَّةِ فِي جَمِيعِ السَّنَةِ، وَالتَّفْرِقَةُ فِيهِ
 سَبَبٌ لِلتَّفْرِقَةِ فِي كُلِّ السَّنَةِ، فَطُوبَى لِمَنْ مَضَى عَلَيْهِ هَذَا الشَّهْرُ الْمُبَارَكُ وَهُوَ رَاضٍ عَنْهُ وَوَيْلٌ لِمَنْ هُوَ
 سَاحِطٌ عَلَيْهِ، فَمُنِعَ مِنَ الْبَرَكَاتِ وَحُرِمَ الْمَبْرَاتِ وَالْخَيْرَاتِ (وَأَيْضًا) يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ وَجْهَ سُنِيَّةٍ خَتَمَ الْقُرْآنُ
 بِوَأَسْطَةِ تَحْصِيلِ جَمِيعِ الْكَمَالَاتِ الْأَصْلِيَّةِ وَالْبَرَكَاتِ الظَّلِيلَةِ، فَمَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا يُرْجَى أَنْ لَا يُحْرَمَ بَرَكَاتِهِ
 وَلَا يُنَمَعَ مِنْ خَيْرَاتِهِ، وَإِنَّ الْبَرَكَاتِ الْمُتَعَلِّقَةَ بِأَيَّامِ هَذَا الشَّهْرِ لَا تُشَابِهَ غَيْرَهَا، وَالْخَيْرَاتِ الْمُتَعَلِّقَةَ بِلَيَالِيهِ لَا
 يُقَاسُ عَلَيْهَا غَيْرُهَا وَلَعَلَّ سِرَّ الْحُكْمِ بِأَوْلَوِيَّةِ تَعْجِيلِ الْإِفْطَارِ وَتَأْخِيرِ السَّحُورِ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ لِيَحْصَلَ تَمَامُ
 الْإِمْتِيَازِ بَيْنَ أَجْزَاءِ الْوَقْتَيْنِ، وَالْقَابِلِيَّةُ الْأُولَى الَّتِي ذَكَرْتُ آفَاءً، وَالْحَقِيقَةُ الْمُحَمَّدِيَّةُ عَلَى مَظْهَرِهَا الصَّلَاةُ
 وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ عِبَارَةٌ عَنْهَا لَيْسَتْ هِيَ قَابِلِيَّةُ الذَّاتِ لِلتَّصَافِ بِجَمِيعِ الصِّفَاتِ كَمَا حَكَمَ بِهَا الْبَعْضُ، بَلْ
 هِيَ قَابِلِيَّةُ الذَّاتِ عَزَّ سُلْطَانُهَا لِلإِعْتِبَارِ الْعِلْمِيِّ الَّذِي هُوَ مُتَعَلِّقٌ بِجَمِيعِ الْكَمَالَاتِ الدَّائِيَّةِ وَالشُّثُونِيَّةِ، وَهُوَ
 حَاصِلُ حَقِيقَةِ الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ. وَقَابِلِيَّةُ الْإِتِّصَافِ الَّتِي هِيَ مُنَاسِبَةٌ لِمَوْطِنِ الصِّفَاتِ وَبَرَزْخِ بَيْنِ الذَّاتِ
 وَالصِّفَاتِ هِيَ حَقَائِقُ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ. وَتِلْكَ الْقَابِلِيَّةُ مَعَ مَلاحِظَةِ
 الإِعْتِبَارَاتِ الْمُنْدَرِجَةِ فِيهَا صَارَتْ حَقَائِقُ مُتَعَدِّدَةٌ. وَالْقَابِلِيَّةُ الَّتِي هِيَ الْحَقِيقَةُ الْمُحَمَّدِيَّةُ وَإِنْ كَانَتْ فِيهَا
 ظَلِيلَةٌ لَكِنْ لَمْ يَمْتَرِجْ بِهَا لَوْنُ الصِّفَاتِ وَلَمْ يَحْصُلْ فِي الْبَيْنِ حَائِلٌ أَصْلًا.

وَحَقَائِقُ جَمَاعَةِ مُحَمَّدِي الْمَشْرَبِ قَابِلِيَّاتُ الذَّاتِ لِلْمَعْتَبَارِ الْعِلْمِيِّ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِبَعْضِ تِلْكَ الْكَمَالَاتِ. وَالْقَابِلِيَّةُ الْمُحَمَّدِيَّةُ بَرَزَتْ بَيْنَ الذَّاتِ وَبَيْنَ هَذِهِ الْقَابِلِيَّاتِ الْمُتَعَدِّدَةِ. وَإِنَّمَا حَكَمَ ذَلِكَ الْبَعْضُ بِمَا ذَكَرَ بِوَأَسْطَةِ أَنْ لَهَا مَوْضِعَ قَدَمٍ فَقَطْ فِي مَوْطِنِ الصِّفَاتِ. وَنَهَايَةَ عُرُوجِ ذَلِكَ الْمَوْطِنِ إِلَى تِلْكَ الْقَابِلِيَّةِ فَلَا حَرَمَ نَسَبَهَا إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَلَمَّا كَانَتْ قَابِلِيَّةُ الْإِتِّصَافِ غَيْرَ مُرْتَفَعَةٍ أَصْلًا حَكَمَ ذَلِكَ الْبَعْضُ بِالضَّرُورَةِ بِأَنَّ الْحَقِيقَةَ الْمُحَمَّدِيَّةَ حَائِلَةٌ دَائِمًا وَإِلَّا فَالْحَقِيقَةُ الْمُحَمَّدِيَّةُ عَلَى مَطْهَرِهَا الصَّلَاةِ وَالْتِحِيَّةِ الَّتِي هِيَ مُجَرَّدُ اعْتِبَارٍ فِي الذَّاتِ يُسْكِنُ ارْتِفَاعَهَا عَنِ النَّظَرِ بَلْ هُوَ وَقَعَ. وَقَابِلِيَّةُ الْإِتِّصَافِ وَإِنْ كَانَتْ اعْتِبَارِيَّةً أَيْضًا لَكِنَّهَا أَخَذَتْ لَوْنَ الصِّفَاتِ، وَوَصَفَهَا بِوَأَسْطَةِ الْبَرَزْحِيَّةِ. وَالصِّفَاتُ مَوْجُودَةٌ فِي الْخَارِجِ بِوُجُودِ زَائِدٍ، وَارْتِفَاعُهَا خَارِجٌ عَنِ دَائِرَةِ الْإِمْكَانِ، فَلَا حَرَمَ حَكَمَ بِوُجُودِ ذَلِكَ الْحَائِلِ دَائِمًا. وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْعُلُومِ الَّتِي مَنَشَأُهَا الْجَامِعِيَّةُ بَيْنَ الْأَصَالَةِ وَالظَّلِيلَةِ وَارِدَةٌ كَثِيرًا، وَأَكْثَرُهَا أُكْتُبُهُ فِي الْأُورَاقِ. وَمَقَامُ الْفُطَيْبَةِ مَنَشَأُ دَقَائِقِ عُلُومِ مَقَامِ الظَّلِيلَةِ وَمَرْتَبَةُ الْفَرْدِيَّةِ وَأَسْطَةُ وَرُودِ مَعَارِفِ دَائِرَةِ الْأَصْلِ، وَالْإِمْتِيَّازُ بَيْنَ الظِّلِّ وَالْأَصْلِ لَا يَتَيَسَّرُ بِدُونِ اجْتِمَاعِ هَاتَيْنِ الدَّوَابَّتَيْنِ، وَلِهَذَا لَمْ يَقُلْ بَعْضُ الْمَشَائِخِ بِزِيَادَةِ الْقَابِلِيَّةِ الْأُولَى الَّتِي يُقَالُ لَهَا التَّعَيُّنُ الْأَوَّلُ عَلَى الذَّاتِ، وَزَعَمُوا شُهُودَ تِلْكَ الْقَابِلِيَّةِ تَحْلِيًّا دَائِمًا. وَالْحَقُّ مَا حَقَّقْتُ وَالْأَمْرُ مَا أَوْضَحْتُ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ يُحِقُّ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ. وَالرِّسَالَةُ الَّتِي كُنْتُ مَأْمُورًا بِتَسْوِيدِهَا لَمْ أَوْفَقْ إِلَى الْآنِ لِإِنَّمَامِهَا بَلْ بَقِيَتْ مُسْوَدَّةً كَمَا هِيَ وَلَمْ أُدْرِ فِي هَذَا التَّوَقُّفِ مَا الْحِكْمَةُ الْإِلَهِيَّةُ. وَزِيَادَةُ الْجَرَاءَةِ بَعِيدَةٌ عَنِ الْأَدَبِ.

(٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ فِي تَفْوِيضِ الْخَوَاجَةِ بُرْهَانَ الَّذِي هُوَ وَاحِدٌ مِنَ الْمُخْلِصِينَ مَعَ بَيَانِ بَعْضِ أَحْوَالِهِ كَتَبَهُ إِلَى شَيْخِهِ الْمُعْظَمِ

عَرِيضَةٌ أَحْقَرِ الْخُدَّامِ أَنِّي قَدْ كَتَبْتُ رِسَالَةً فِي بَيَانِ طَرِيقَةِ خَوَاجِكَانَ قَدَّسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ وَأَرْسَلْتُهَا نَحْوَ الْجَنَابِ الْعَالِيِّ لَعَلَّهَا تَكُونُ مَنْظُورَةً بِالنَّظَرِ الْمُبَارَكِ وَلَكِنَّهَا مُسْوَدَّةٌ فَقَطْ لَمْ أَجِدْ فُرْصَةً لِنَقْلِهَا إِلَى الْبَيَاضِ بِسَبَبِ عَجَلَةِ الْخَوَاجَةِ بُرْهَانَ فِي التَّوَجُّهِ، وَلَا حَتْمًا أَنْ يَلْحَقَ بِهَا عُلُومٌ أُخْرَى. وَلَمَّا وَقَعَ نَظَرِي يَوْمًا مِنْ الْأَيَّامِ عَلَى رِسَالَةِ سُلْسِلَةِ الْأَحْرَارِ خَطَرَ فِي الْخَاطِرِ الْفَاتِرِ أَنْ أَعْرِضَ عَلَيْكُمْ لِتَكْتُبُوا شَيْئًا فِي بَيَانِ بَعْضِ عُلُومِهَا، أَوْ تَأْمُرُوا الْفَقِيرَ لِأَكْتُبَ شَيْئًا فِيهَا وَقَوِي هَذَا الْخَاطِرُ وَبَيْنَا أَنَا فِي هَذَا الْخَاطِرِ إِذْ فَاضَتْ عُلُومُ هَذِهِ الْمُسْوَدَّةِ فَكَتَبْتُهَا وَبَيَّنْتُ بَعْضَ عُلُومِ تِلْكَ الرِّسَالَةِ فِي ضِمْنِ مَا كَتَبْتُ فِي هَذِهِ الْمُسْوَدَّةِ فِي الْجُمْلَةِ. فَإِنْ جُعِلَتْ هَذِهِ الْمُسْوَدَّةُ تَكْمِلَةً لِتِلْكَ الرِّسَالَةِ فِيهَا، وَإِلَّا فَإِنَّ اتَّحَبَ بَعْضُ الْعُلُومِ الْمُنَاسِبَةِ لَهَا مِنْهَا، وَالْحَقُّ بِهَا فَلَهُ وَجْهٌ. وَزِيَادَةُ الْإِنْبِسَاطِ خُرُوجٌ عَنِ الْأَدَبِ وَالْخَوَاجَةِ بُرْهَانَ فَعَلَ فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ فِعْلًا حَسَنًا وَأَمْرًا مُسْتَحْسَنًا وَتَالَ نَصِيبًا مِنَ السَّيْرِ الثَّلَاثِ الَّذِي هُوَ مُنَاسِبٌ لِمَقَامِ الْجَدْبَةِ وَصَارَ الْآنَ بِوَأَسْطَةِ مَهْمٍ مَدَدٍ مَعَاشٍ

صُوبَةَ الْمَالِوهِ مُشَوِّشَ الْحَالِ وَمُشْتَتَ الْبَالِ، وَقَدْ تَوَجَّهَ نَحْوَ الْحَنَابِ الْمَعْلَى وَكُلُّ شَيْءٍ أَمْرُوهُ بِهِ يَكُونُ مُبَارَكًا.

(٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ فِي بَيَانِ حُصُولِ الْجَدْبَةِ وَالسُّلُوكِ وَتَحْصِيلِ التَّرْبِيَةِ بِصِفَتِي الْجَلَالِ وَالْجَمَالِ وَبَيَانِ الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ وَبَيَانِ عُلُوِّ نِسْبَةِ النَّفْسِ بِنَدْبَةِ كِتَابِهِ إِلَى شَيْخِهِ الْمُحْتَرَمِ

عَرِيضَةُ أَقْبَلِ الْعَبِيدِ أَحْمَدُ: أَنَّهُ قَدْ أَكْرَمَنِي الْمُرْشِدُ عَلَى الْإِطْلَاقِ جَلَّ شَأْنُهُ بِرِسْكَةِ التَّوَجُّهِ الْعَالِي بِتَرْبِيَةِ طَرِيقِي الْجَدْبَةِ وَالسُّلُوكِ وَرَبَّانِي بِصِفَتِي الْجَمَالِ وَالْجَلَالِ، وَالْآنَ صَارَ الْجَلَالُ عَيْنَ الْجَمَالِ، وَالْجَمَالُ عَيْنَ الْجَلَالِ، وَقَدْ حَرَفُوا هَذِهِ الْعِبَارَةَ فِي بَعْضِ حَوَاشِي الرِّسَالَةِ الْقُدْسِيَّةِ عَنْ مَفْهُومِهَا الصَّرِيحِ، وَحَمَلُوهَا عَلَى الْمَفْهُومِ الْمَوْهُومِ. وَالْحَالُ أَنَّ الْعِبَارَةَ مَحْمُولَةٌ عَلَى ظَاهِرِهَا غَيْرَ قَابِلَةٌ لِلتَّحْرِيفِ وَالتَّأْوِيلِ، وَعَلَامَةٌ هَذِهِ التَّرْبِيَةِ التَّحَقُّقُ بِالْمَحَبَّةِ الدَّائِيَّةِ، وَلَا إِمْكَانَ لِحُصُولِهَا بِدُونِ التَّحَقُّقِ بِهَا. وَالْمَحَبَّةُ الدَّائِيَّةُ عَلَامَةٌ الْفَنَاءِ، وَالْفَنَاءُ عِبَارَةٌ عَنْ نَسْيَانِ مَا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى. فَمَتَى لَمْ تَزَلِ الْعُلُومُ عَنْ سَاحَةِ الصَّدْرِ بِالتَّمَامِ وَلَمْ يَحْصُلِ التَّحَقُّقُ بِالْجَهْلِ الْمَطْلُوقِ لَا تَصِيبَ مِنَ الْفَنَاءِ أَصْلًا وَهَذَا الْجَهْلُ دَائِمِيٌّ لَا إِمْكَانَ لِزَوَالِهِ لَا أَنَّهُ يَحْصُلُ أَحْيَانًا وَيَزُولُ أُخْرَى. غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ أَنَّهُ قَبْلَ الْبَقَاءِ جَهَالَةٌ مَحْضَةٌ، وَبَعْدَ الْبَقَاءِ يَحْتَمِعُ الْجَهَالَةُ وَالْعِلْمُ مَعًا. فَبِي عَيْنِ الْجَهَالَةِ شُعُورٌ، وَفِي عَيْنِ الْحَيْرَةِ حُضُورٌ. وَهَذَا مَوْطِنُ حَقِّ الْبَقِيَّةِ الَّذِي لَا يَكُونُ فِيهِ كُلُّ مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَيْنِ حِجَابًا لِلْآخِرِ، وَالْعِلْمُ الْحَاصِلُ قَبْلَ مِثْلِ هَذِهِ الْجَهَالَةِ خَارِجٌ مِنْ حَيْزِ الْإِعْتِبَارِ مَعَ أَنَّهُ إِنْ كَانَ هُنَاكَ عِلْمٌ فَبِي النَّفْسِ، وَإِنْ كَانَ شُهُودٌ فَبِي النَّفْسِ، وَإِنْ مَعْرِفَةٌ أَوْ حَيْرَةٌ فَبِي النَّفْسِ أَيْضًا. وَمَا دَامَ النَّظَرُ فِي الْخَارِجِ لَا حَاصِلَ فِيهِ وَإِنْ كَانَ النَّظَرُ فِي النَّفْسِ يَعْنِي فِي الْجُمْلَةِ بِلِ اللَّاِئِقُ أَنْ يَنْقَطِعَ النَّظَرُ عَنِ الْخَارِجِ بِالْكَلْبِيَّةِ، قَالَ الْخَوَاجَةُ النَّفْسِ بِنَدْبَةِ قُدْسِ سِرِّهِ: "وَكُلُّ مَا يَرَاهُ أَهْلُ اللَّهِ بَعْدَ الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ يَرُونَهُ فِي أَنْفُسِهِمْ وَكُلُّ مَا يَعْرِفُونَهُ يَعْرِفُونَهُ فِي أَنْفُسِهِمْ وَحَيْرَتُهُمْ تَكُونُ فِي وُجُودِ أَنْفُسِهِمْ". وَفَهُمْ مِنْ ذَلِكَ أَيْضًا صَرِيحًا أَنَّ الشُّهُودَ وَالْمَعْرِفَةَ وَالْحَيْرَةَ فِي النَّفْسِ فَحَسَبُ، لَيْسَ فِي الْخَارِجِ شَيْءٌ مِنْهَا وَمَا دَامَ وَاحِدٌ مِنْهَا، فِي الْخَارِجِ لَا حَظٌّ مِنَ الْفَنَاءِ وَلَا تَصِيبَ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُ مِنْهَا فِي الْخَارِجِ فَأَيْنَ الْبَقَاءُ بَعْدُ. وَنَهَايَةُ الْمَرَاتِبِ فِي الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ هِيَ هَذِهِ وَهَذَا هُوَ الْفَنَاءُ الْمَطْلُوقُ، وَمَطْلُوقُ الْفَنَاءِ أَعْمُ مِنْهُ وَمِنْ غَيْرِهِ وَالْبَقَاءُ إِنَّمَا هُوَ عَلَى مَقْدَارِ الْفَنَاءِ وَلِهَذَا يَكُونُ لِبَعْضِ أَهْلِ اللَّهِ شُهُودٌ فِي الْخَارِجِ بَعْدَ التَّحَقُّقِ بِالْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ وَلَكِنَّ نِسْبَةَ هَؤُلَاءِ الْأَعْرَازِ يَعْنِي: النَّفْسِ بِنَدْبَةِ فَوْقَ جَمِيعِ النَّسَبِ. (شِعْرٌ)

وَهَيْهَاتَ مَا كُلُّ النَّسِيمِ حِجَارِيًّا *** وَمَا كُلُّ مَصْنُوقِ الْحَدِيدِ يَمَانِيًّا

فَإِذَا تَشَرَّفَ وَاحِدًا أَوْ اثْنَانِ مِنْ أَكْبَابِ هَذِهِ السَّلْسِلَةِ بَعْدَ قُرُونٍ كَثِيرَةٍ بِهَذِهِ النَّسَبَةِ فَمَاذَا يَقُولُونَ فِي سَلْسِلِ أُخَرَ وَهَذِهِ نَسَبَةُ خَوَاجَةِ عَبْدِ الْخَالِقِ الْعُجْدَوَانِيِّ (١) قُدْسَ سِرِّهِ وَمُتَمِّمَهَا وَمُكَمِّلُهَا شَيْخُ الشُّيُوخِ، أَعْنِي: حَضْرَةَ الْخَوَاجَةِ بِهَاءِ الدِّينِ الْمَعْرُوفِ بِالْتَّقْسِيمِ قُدْسَ سِرِّهِ وَتَشَرَّفَ بِهَذِهِ الدَّوْلَةِ مِنْ خُلَفَائِهِ الْخَوَاجَةِ عَلَاءِ الدِّينِ الْعَطَّارِ قُدْسَ سِرِّهِ، (ع):

وَتِلْكَ سَعَادَاتٌ تَكُونُ نَصِيبَ مَنْ !

وَالْعَجَبُ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ حَيْثُ كَانَ كُلُّ بَلَاءٍ وَمُصِيبَةٍ وَاقِعَةً بَاعْتَةً عَلَى السُّرُورِ وَالْفَرَحِ أَوَّلًا وَكُنْتُ أَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، وَكَلَّمَا فَاتَنِي شَيْءٌ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا كَانَ يَطِيبُ بِهِ قَلْبِي، وَكُنْتُ أَتَمَنَّى مِثْلَهُ وَلَمَّا أُنزِلْتُ الْآنَ إِلَى عَالَمِ الْأَسْبَابِ وَوَقَعَ نَظْرِي عَلَى عَجْزِي وَانْفِتَارِي صَارَ يَحْضُلُ لِي نَوْعٌ حُزْنٍ بِحُصُولِ ضَرَرٍ يَسِيرٍ فِي أَوَّلِ وَهْلَةٍ، وَإِنْ زَالَ بِسُرْعَةٍ وَلَمْ يَبْقَ أَصْلًا وَكَذَا إِذَا دَعَوْتُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لِدَفْعِ بَلَاءٍ أَوْ مُصِيبَةٍ مَا كَانَ الْمَقْصُودُ مِنْهُ رَفْعُ تِلْكَ الْمُصِيبَةِ بَلْ لِأَجْلِ الْإِمْتِنَالِ لِأَمْرٍ: " اذْعُوا ". وَالْآنَ صَارَ الْمَقْصُودُ مِنَ الدُّعَاءِ رَفْعُ الْمَصَائِبِ وَالْبَلَاءِ وَقَدْ رَجَعَ الْخَوْفُ وَالْحُزْنُ اللَّذَانِ قَدْ زَالَا مِنْ قَبْلِ وَصَارَ مَعْلُومًا لِي أَنَّ ذَلِكَ كَانَ مِنْ السُّكْرِ.

وَأَمَّا فِي الصَّخْوِ فَكُلُّ مَا هُوَ مَوْجُودٌ فِي عَوَامِ النَّاسِ مِنَ الْعَجْزِ وَالْإِنْفِتَارِ وَالْخَوْفِ وَالْحُزْنِ وَالنَّعْمِ وَالْفَرَحِ مَوْجُودٌ فِي صَاحِبِ الصَّخْوِ وَفِي الْإِبْتِدَاءِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْمَقْصُودُ مِنَ الدُّعَاءِ رَفْعُ الْبَلَاءِ وَلَكِنْ مَا كَانَ قَلْبِي يَطِيبُ بِهَذَا الْمَعْنَى إِلَّا أَنَّ الْحَالَ كَانَ غَالِبًا عَلَيَّ. وَكَانَ أَوَّلًا يَخْطُرُ فِي الْبَالِ أَنَّ دَعْوَاتِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ لَيْسَتْ مِنْ قَبِيلِ اسْتِدْعَاءِ حُصُولِ الْمُرَادِ. وَلَمَّا شُرِفْتُ الْآنَ بِتِلْكَ الْحَالَةِ صَارَتْ حَقِيقَةُ الْأَمْرِ وَاضِحَةً، وَعَلِمْتُ أَنَّ دَعْوَاتِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ كَانَتْ عَلَى وَجْهِ الْعَجْزِ وَالْإِنْفِتَارِ وَالْخَوْفِ وَالْإِنْكَسَارِ، لَا لِمُجَرَّدِ امْتِنَالِ الْأَمْرِ.

وَتَصَدُّرُ الْحِرَاءَةِ أَحْيَانًا بَعْضِ بَعْضِ الْأُمُورِ الْوَاقِعَةِ حَسَبَ الْأَمْرِ.

(٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ فِي بَيَانِ بَعْضِ أَحْوَالِهِ الْغَرِيبَةِ مَعَ بَعْضِ اسْتِفْسَارَاتِهِ الضَّرُورِيَّةِ

كَتَبَهُ إِلَى شَيْخِهِ الْمَكْرَمِ

عَرِيضَةٌ أَقَلِّ الْعَبِيدِ أَحْمَدُ: أَنَّ الْمَقَامَ الَّذِي كَانَ فَوْقَ الْمَحْدَدِ وَجَدْتُ رُوحِي هُنَاكَ بِطَرِيقِ الْعُرُوجِ، وَكَانَ لِهَذَا الْمَقَامِ اخْتِصَاصٌ بِحَضْرَةِ الْخَوَاجَةِ التَّمَشِّبِنْدِ قُدْسَ سِرِّهِ الْأَقْدَسُ ثُمَّ وَجَدْتُ بَدَنِي الْعُنْصُرِيِّ هُنَاكَ

(١) عبد الخالق بن عبد الجميل الملقب بالفجلدواني ثم البخاري الصوفي: من خلفاء يوسف الهمداني، توفي سنة ٥٧٥ هـ، له الوصايا في

التصرف. انظر: إسماعيل باشا البغدادي: هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: ٥٠٩/٥.

بَعْدَ زَمَانٍ، وَخَيَّلَ لِي فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ أَنَّ هَذَا الْعَالَمَ بِتَمَامِهِ مِنَ الْعُنُصْرِيَّاتِ وَالْفَلَكَيَّاتِ نَازِلٌ إِلَى التَّخْتِ،
وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ اسْمٌ وَلَا رَسْمٌ، وَلَمَّا لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ إِلَّا بَعْضُ الْأَوْلِيَاءِ الْكِبَارِ، وَالْآنَ أَجِدُ تَمَامَ الْعَالَمِ
شَرِيكًا لِي فِي الْمَحَلِّ وَالْمَقَامِ.

حَصَلَتْ الْحَيْرَةُ بَأَنَّهُ مَعَ وُجُودِ الْأَجْنِبِيَّةِ التَّامَّةِ أَرَى نَفْسِي مَعَهُمْ. وَالْحَاصِلُ: تَظَهَّرَ أَحْيَانًا حَالَةً لَا أَبْقَى
فِيهَا أَنَا وَلَا الْعَالَمَ وَلَا يَظْهَرُ شَيْءٌ لِي فِي النَّظَرِ وَلَا فِي الْعِلْمِ، وَتِلْكَ الْحَالَةُ مُسْتَمِرَّةٌ إِلَى الْآنَ وَوُجُودُ الْعَالَمِ
مُحْتَجَبٌ عَنِ النَّظَرِ وَالْعِلْمِ، ثُمَّ ظَهَرَ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ قَصْرٌ عَالٍ قَدْ وُضِعَ فِيهِ سَلَالِمٌ فَطَلَعْتُ فِيهِ ثُمَّ تَنَزَّلَ ذَلِكَ
الْمَقَامُ أَيْضًا بِالتَّدرِيجِ مِثْلَ الْعَالَمِ وَوَجَدْتَنِي صَاعِدًا سَاعَةً فَسَاعَةً فَصَلَّيْتُ اتِّفَاقًا رَكَعَتِي شُكْرَ الْوُضُوءِ، فَظَهَرَ
مَقَامٌ عَالٍ جِدًّا، فَرَأَيْتُ فِيهِ الْأَكَابِرَ الْأَرْبَعَةَ^(١) النَّقْشِبَنْدِيِّينَ قَدَّسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ وَكَانَ فِيهِ أَيْضًا مَشَائِخُ آخَرُونَ
مِثْلَ سَيِّدِ الطَّائِفَةِ وَغَيْرِهِ، وَكَانَ بَعْضٌ مِنَ الْمَشَائِخِ فَوْقَ ذَلِكَ الْمَقَامِ، وَلَكِنْ كَانُوا قَاعِدِينَ آخِذِينَ بِقَوَائِمِهِ
وَكَانَ بَعْضُهُمْ تَحْتَهُ عَلَى تَفَاوُتِ دَرَجَاتِهِمْ، وَوَجَدْتُ نَفْسِي بَعِيدًا عَنِ ذَلِكَ الْمَقَامِ جِدًّا، بَلْ لَمْ أَرْ فِي نَفْسِي
مُنَاسِبَةً بِهَذَا الْمَقَامِ. فَحَصَلَتْ لِي مِنْ هَذِهِ الْوَاقِعَةِ اضْطِرَابٌ تَامٌ حَتَّى كِدْتُ أَكُونُ مَجْتُونًا وَيَخْرُجُ رُوحِي مِنْ
بَدَنِي مِنْ فَرْطِ الْحُزْنِ وَالْأَسْفِ فَمَرَّتْ عَلَيَّ هَذِهِ النَّهْجِ أَوْقَاتٌ، ثُمَّ رَأَيْتُ نَفْسِي آخِرًا مُنَاسِبًا لِذَلِكَ الْمَقَامِ
بِتَوْجُّهَاتِكُمْ الْعَلِيَّةِ. وَوَجَدْتُ رَأْسِي أَوَّلًا مُحَازِيًا لِذَلِكَ الْمَقَامِ، ثُمَّ صَعِدْتُ تَدْرِيجًا وَقَعَدْتُ فَوْقَهُ، ثُمَّ خَطَرُ فِي
بَالِي بَعْدَ التَّوَجُّهِ أَنْ ذَلِكَ الْمَقَامُ مَقَامُ التَّكْمِيلِ التَّامِ يُوصِلُ إِلَيْهِ بَعْدَ تَمَامِ السُّلُوكِ وَلَا حَظٌّ مِنْ ذَلِكَ الْمَقَامِ
لِمُحْذَرٍ لَمْ يَتِمَّ السُّلُوكُ، وَخَيَّلَ لِي فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ أَنَّ الْوُصُولَ إِلَى ذَلِكَ الْمَقَامِ مِنْ نَتَائِجِ تِلْكَ الْوَاقِعَةِ
الَّتِي كُنْتُ رَأَيْتَهَا حِينَ كَوْنِي فِي مَلَازِمَتِكُمْ، وَهِيَ أَنِّي رَأَيْتُ سَيِّدَنَا عَلِيًّا كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ قَدْ جَاءَ وَقَالَ:
"جِئْتُكَ لِأَعْلَمَكَ عِلْمَ السَّمَوَاتِ" إلخ. وَلَمَّا أَمَعَنْتُ النَّظَرَ وَجَدْتُ ذَلِكَ الْمَقَامَ مَخْصُوصًا بِسَيِّدِنَا عَلِيٍّ^(٢) كَرَّمَ
اللَّهُ وَجْهَهُ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ.

وَالْمَعْرُوضُ ثَانِيًا: أَنَّهُ يَظْهَرُ لِي أَنَّ الْأَخْلَاقَ السَّيِّئَةَ تَرْتَفِعُ سَاعَةً فَسَاعَةً بَعْضُهَا يَخْرُجُ مِنَ الْبَدَنِ مِثْلَ
الْخَيْطِ وَبَعْضُهَا مِثْلَ الدُّودِ، وَيَخَيَّلُ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ أَنَّ كُلَّهَا قَدْ زَالَتْ ثُمَّ يَظْهَرُ فِي وَقْتٍ آخَرَ. وَقَالْنَا: أَنَّ
التَّوَجُّهَ لِدَفْعِ بَعْضِ الْأَمْرَاضِ وَالشَّدَائِدِ هَلْ هُوَ مُشْرُوطٌ بِأَنْ يُعْلَمَ رِضَا الْحَقِّ سُبْحَانَهُ أَوَّلًا أَوْ لَا؟ وَالظَّاهِرُ
مِنْ عِبَارَةِ الرَّسَخَاتِ الْمُتَقَوَّلَةِ عَنْ حَضْرَةِ الْخَوَاجَةِ يَعْنِي: عَبِيدَ اللَّهِ أَحْرَارَ قَدَّسَ اللَّهُ سِرَّهُ الْأَقْدَسَ أَنَّ هَذَا لَيْسَ
بِشَرْطٍ فِيمَاذَا تَحْكُمُونَ فِي هَذَا الْبَابِ، مَعَ أَنَّ التَّوَجُّهَ غَيْرُ مُسْتَحْسِنٍ يَعْنِي: عِنْدَهُ. وَرَابِعًا: أَنَّ بَعْدَ تَحَقُّقِ

(١) لعله أراد بهم الخواجه عبد الحائق الفجدوان والخواجه محمد هاء الدين النقشبند والخواجه علاء الدين العطار والخواجه عبيد الله أحرار
قدس سرهم لمؤلفه عفى عنه.

(٢) أبو الحسن علي بن أبي طالب: ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، واسم أبي طالب عبد مناف، أمه فاطمة بنت أسد بن هاشم بن
عبد مناف، أسلمت وهاجرت، ويكنى أبا الحسن وأبا تراب، أسلم وهو ابن سبع سنين، وشهد المشاهد كلها، ولم يتخلف إلا في تبوك؛ فإن
رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه في أهله، وكان غزير العلم مرجعا في الفتوى والقضاء حتى قيل: "فتوى ولا أبا الحسن لها"، توفي بالمدينة
سنة خمسين. انظر: ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب في أخبار من ذهب: ٥٦/١، ابن الجوزي: صفة الصفوة: ١/١٦٢، الشيخ يس السنهوري

الْحُضُورِ فِي الطَّالِبِينَ، هَلْ يَلْزَمُ الْمَنْعُ مِنَ الذِّكْرِ وَالْأَمْرُ بِالْمَحَافَظَةِ عَلَى الْحُضُورِ أَوْ لَا؟ ثُمَّ أَيُّ مَرْتَبَةٍ مِنَ الْحُضُورِ لَا ذِكْرَ فِيهَا مَعَ أَنَّ الْبَعْضَ لَمْ يَتْرِكِ الذِّكْرَ مِنَ الْأَوَّلِ إِلَى الْآخِرِ وَلَمْ يَمْتَنِعْ مِنَ الذِّكْرِ أَصْلًا حَتَّى أَنْهَى الْأَمْرَ إِلَى النِّهَائِيَّةِ. فَمَا حَقِيقَةُ الْأَمْرِ فِيهِ؟ وَبِمَاذَا تَأْمُرُونَ؟ وَخَاصًّا: أَنَّ حَضْرَةَ الْخَوَاجَةِ، يَعْنِي: عَبْدَ اللَّهِ أَحْرَارًا، قَالَ فِي الْفَقَرَاتِ: " وَيَأْمُرُونَ أَخِيرًا بِالذِّكْرِ فَإِنَّ بَعْضَ الْمَقَاصِدِ لَا يَتَيَسَّرُ إِلَّا بِهِ وَمَا هَذِهِ الْمَقَاصِدُ فَعَيْنُوهُ. وَسَادِسًا: أَنَّ بَعْضَ الطَّالِبِينَ يَطْلُبُونَ تَعْلِيمَ الطَّرِيقَةِ بِأَهْمِهِمْ وَلَكِنَّهُمْ لَا يَحْتَاطُونَ فِي اللُّقْمَةِ، وَمَعَ عَدَمِ الْإِحْتِيَاظِ قَدْ حَصَلُوا حُضُورًا وَنَحْوًا مِنَ الْإِسْتِعْرَاقِ، فَإِنَّ أَكْثَرَنَا عَلَيْهِمْ بِالْإِحْتِيَاظِ فِي اللُّقْمَةِ يَتْرُكُونَ الْكُلَّ، يَعْنِي: يَخْتَارُونَ تَرْكَ الطَّرِيقَةِ بِالْكَلِّيَّةِ مِنْ ضَعْفِ الطَّلَبِ. فَمَا الْحُكْمُ فِي هَذَا الْبَابِ؟ وَالْبَعْضُ الْآخَرُ يَطْلُبُونَ مُجَرَّدَ الْإِتِّصَالِ بِهَذِهِ السَّلْسِلَةِ الشَّرِيفَةِ بِطَرِيقِ الْإِرَادَةِ مِنْ غَيْرِ طَلَبِ تَعْلِيمِ الذِّكْرِ وَهَلْ يَجُوزُ ذَلِكَ أَوْ لَا؟ فَإِنَّ كَانَ يَجُوزُ فَمَا طَرِيقُهُ وَزِيَادَةُ الْإِنْسِاطِ خُرُوجَ مِنَ الْأَدَبِ.

(٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ فِي بَيَانِ الْأَحْوَالِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِمَرْتَبَةِ الْبَقَاءِ وَالصَّحْوِ

كُتِبَ أَيْضًا إِلَى شَيْخِهِ الْمُعْظَمِ

عَرِيضَةُ أَقَلِّ الْعَبِيدِ أَحْمَدَ: اتَى لَمَّا أُخْرِجْتُ إِلَى الصَّحْوِ وَشَرَفْتُ بِالْبَقَاءِ أَخَذَ تَظْهَرُ الْعُلُومُ الْغَرِيبَةَ وَالْمَعَارِفُ غَيْرُ الْمُتَعَارَفَةِ وَتَفَاضَ عَلَى التَّوَاتُرِ وَالتَّوَالِي وَأَكْثَرَهَا لَا يُوَافِقُ بَيَانَ الْقَوْمِ وَاصْطِلَاحَهُمُ الْمُتَدَاوِلَ. وَكُلُّ مَا بَيَّنَّوهُ فِي مَسْأَلَةِ وَحْدَةِ الْوُجُودِ وَقَالُوا بِهِ قَدْ شَرَفْتُ بِهِ فِي أَوَائِلِ الْحَالِ وَتَيَسَّرَ شُهُودُ الْوَحْدَةِ فِي الْكَثْرَةِ، ثُمَّ تَرَقَّيْتُ مِنْ ذَلِكَ الْمَقَامِ بَعْنَايَةِ الْمَلِكِ الْعَلَامِ إِلَى مَا فَوْقَهُ بِدَرَجَاتٍ كَثِيرَةٍ، وَفَاضَ عَلَيَّ فِي ضَمْنِ ذَلِكَ أَنْوَاعُ الْعُلُومِ وَلَكِنْ لَا يُوَجِدُ فِي كَلَامِ الْقَوْمِ مُصْدَقُ تِلْكَ الْمَقَامَاتِ، وَمُصْدَقُ هَاتِيكَ الْمَعَارِفِ وَالْمَقَالَاتِ صَرِيحًا. وَفِي كَلَامِ بَعْضِ الْأَكْبَارِ إِشَارَاتٌ وَرُمُوزٌ إِجْمَالِيَّةٌ فِيهَا، وَلَكِنَّ الشَّاهِدَ الْعَدْلَ لَصِحَّتْهَا مُوَافَقَتُهَا لظَاهِرِ الشَّرِيعَةِ وَإِجْمَاعِ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ بِحَيْثُ لَا تُخَالَفُ ظَاهِرَ الشَّرِيعَةِ الْغَرَاءِ فِي شَيْءٍ وَلَا تُوَافِقُ أَقْوَالَ الْفَلَسِيفَةِ وَأُصُولَهُمُ الْمَعْقُولَةَ، بَلْ لَا تُوَافِقُ أَصُولَ طَائِفَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْإِسْلَامِيِّينَ لَهُمْ مُخَالَفَةٌ لِأَهْلِ السُّنَّةِ. وَقَدْ انْكَشَفَ أَنَّ الْإِسْتِطَاعَةَ مَعَ الْفِعْلِ وَأَنَّ لَا قُدْرَةَ قَبْلَ الْفِعْلِ، بَلْ تَحْصُلُ الْقُدْرَةُ مُقَارِنًا بِالْفِعْلِ، وَالتَّكْلِيفُ مُسْتَنَدٌ إِلَى سَلَامَةِ الْأَسْبَابِ وَالْأَعْضَاءِ كَمَا قَرَّرَهُ عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَأَجِدُنِي فِي هَذَا الْمَقَامِ عَلَى قَدَمِ الْخَوَاجَةِ بِهَاءِ الدِّينِ النَّقْشِبَنْدِ قَدَسَ سِرُّهُ؛ فَإِنَّهُ كَانَ فِي هَذَا الْمَقَامِ وَكَانَ لِحَضْرَةِ الْخَوَاجَةِ عَلَاءِ الدِّينِ الْعَطَّارِ نَصِيبٌ أَيْضًا مِنْ هَذَا الْمَقَامِ وَمِنْ أَكْبَارِ هَذِهِ السَّلْسِلَةِ الْعَلِيَّةِ حَضْرَةُ الْخَوَاجَةِ عَبْدُ الْخَالِقِ الْعُجْدَوَانِيِّ قَدَسَ اللهُ تَعَالَى سِرُّهُ الْأَقْدَسَ وَمِنْ الْمُتَقَدِّمِينَ الشَّيْخَ مَعْرُوفَ الْكَرْخِيَّ وَدَاوُدَ الطَّيَّانِيَّ وَالْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ وَحَبِيبَ الْعَجَمِيِّ قَدَسَ اللهُ أَسْرَارَهُمُ الْمُقَدَّسَةَ. وَحَاصِلُ هَذِهِ كَلِّهَا كَمَالُ الْبُعْدِ وَالْوَحْشَةِ وَقَدْ جَاوَزَ الْأَمْرَ الْمُعَالَجَةَ وَمَا دَامَتِ الْحُجُبُ مُسَدَّوْلَةً كَانَ لِلْسَّعْيِ وَالْإِهْتِمَامِ لِرَفْعِهَا مَجَالٌ، وَالْآنَ كَانَتْ عَظْمَةُ الْأَمْرِ

حِجَابًا لَهُ (ع) فَلَا طَيِّبَ لَهَا وَلَا رَاقَ * وَكَانَتْهُمْ سَمَوًا كَمَالَ الْوَحْشَةِ وَعَدَمَ الْمُنَاسِبَةِ وَصَلًا وَاتِّصَالَ
هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ ! وَهَذَا الْبَيْتُ مُوَافِقٌ لِلْحَالِ . (شِعْرٌ)

إِيَّاكَ يَا صَاحٍ وَدَعْوَى وَصَالِهِ *** أَيْنَ الْحَضِيضُ مِنَ السَّمَاءِ الْأَعْزَلِ

أَيْنَ الشُّهُودُ، وَمَنِ الشَّاهِدُ وَمَا الْمَشْهُودُ، (ع) * وَمَتَى يُرَى لِلخَلْقِ نُورٌ جَمَالِهِ *

مَا لِلتُّرَابِ وَرَبِّ الْأَرْبَابِ وَإِنَّمَا لِلْعَبْدِ أَنْ يَعْلَمَ نَفْسَهُ مَخْلُوقًا غَيْرَ قَادِرٍ، وَكَذَلِكَ لَهُ أَنْ يَعْتَقِدَ جَمِيعَ
الْعَالَمِ كَذَلِكَ، وَأَنْ يُدْعِيَ أَنْ الْخَالِقَ وَالْقَادِرَ هُوَ الْحَقُّ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَثْبُتُ نِسْبَةٌ غَيْرَ هَذَا أَصْلًا. فَأَيْنَ الْعَيْنِيَّةُ
وَالْمِرَاتِيَّةُ؟ (ع) وَبِأَيِّ مِرَاةٍ غَدًا مُتَّصِرًا؟

وَعُلَمَاءُ الظَّاهِرِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَإِنْ كَانُوا مُقْصِرِينَ فِي بَعْضِ الْأَعْمَالِ، وَلَكِنْ يَظْهَرُ فِي
النَّظَرِ أَنَّ لِحَمَالِ صِحَّةِ عَقَائِدِهِمْ مِنَ التُّورَانِيَّةِ مَا يَضْمَحِلُّ فِيهِ تَقْصِيرَاتُهُمْ وَتَتَلَشَّى. وَلَا يُوجَدُ ذَلِكَ فِي
بَعْضِ الْمُتَّصِقَةِ لِعَدَمِ كَمَالِ صِحَّةِ عَقِيدَتِهِمْ فِي الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ، مَعَ وُجُودِ الرِّيَاضَاتِ وَالْمُجَاهَدَاتِ. وَقَدْ
حَصَلَتْ لِي مَحَبَّةٌ كَثِيرَةٌ فِي حَقِّ الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعُلُومِ وَتُسْتَحْسِنُ لِي سِرِّيَّتُهُمْ، وَأَتَمَّنَّى أَنْ أَكُونَ فِي زُمْرَتِهِمْ،
وَتَتَذَكَّرُ مَعَ طَلَبَةِ الْعُلُومِ "التَّوَضُّيْحُ وَاللُّوْبُوحُ" مِنَ الْمُقَدِّمَاتِ الْأَرْبَعِ وَتُبَاحِثْ مَعَهُمْ وَتَقْرَأِ "الْهِدَايَةَ" أَيْضًا مِنْ
الْفِقْهِ.

وَأُشَارِكُ الْعُلَمَاءَ أَيْضًا فِي الْقَوْلِ بِالْإِحَاطَةِ وَالْمَعْيَةِ الْعِلْمِيَّةِ.

وَكَذَلِكَ أَعْلَمُ أَنَّ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ لَيْسَ عَيْنَ الْعَالَمِ وَلَا مُتَّصِلًا بِهِ وَلَا مُنْفَصِلًا عَنْهُ، وَلَا مَعَ الْعَالَمِ وَلَا
مُفَارِقًا عَنْهُ وَلَا مُحِيطًا بِهِ وَلَا سَارِيًا فِيهِ، وَأَعْلَمُ أَنَّ الذَّوَاتِ وَالصِّفَاتِ كُلَّهَا مَخْلُوقَةٌ لَهُ تَعَالَى، لَا أَنَّ صِفَاتِ
الْمَخْلُوقَاتِ صِفَاتٌ لَهُ تَعَالَى وَأَفْعَالُهَا أَفْعَالُهُ سُبْحَانَهُ، بَلْ أَعْلَمُ أَنَّ الْمُؤَثَّرَ فِي الْأَفْعَالِ إِنَّمَا هُوَ قُدْرَتُهُ تَعَالَى لَا
تَأْثِيرَ لِقُدْرَةِ الْمَخْلُوقِ كَمَا هُوَ مَذْهَبُ عُلَمَاءِ الْمُتَكَلِّمِينَ. وَكَذَلِكَ أَعْلَمُ أَنَّ الصِّفَاتِ السَّبْعَ مَوْجُودَةٌ، وَأَعْلَمُ
أَنَّ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ مُرِيدٌ، وَأَتَّصِرُ الْقُدْرَةَ بِمَعْنَى صِحَّةِ الْفِعْلِ وَالتَّرْكِ بِبِقَيْنِ، لَا بِمَعْنَى إِنْ شَاءَ فَعَلَ وَإِنْ لَمْ يَشَأْ
لَمْ يَفْعَلْ، وَلَا أَقُولُ إِنْ الشَّرْطِيَّةِ الثَّانِيَّةِ مُتَّعِنَةَ الْوُقُوعِ كَمَا قَالَ بِهِ الْحُكَمَاءُ، يَعْنِي الْفَلَسَافَةَ السُّفْهَاءَ وَبَعْضَ
الصُّوفِيَّةِ؛ فَإِنَّ هَذَا يَنْحَرُّ إِلَى الْقَوْلِ بِالْإِيجَابِ وَيُؤَافِقُ أَصُولَ الْحُكَمَاءِ وَأَعْتَقَدُ مَسْأَلَةَ الْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ عَلَى
طَوْرِ الْعُلَمَاءِ فَإِنَّ لِلْمَالِكِ أَنْ يَتَّصِرَ فِي مَلِكِهِ كَيْفَ يَشَاءُ، وَلَا أَرَى لِلْقَابِلِيَّةِ وَالْإِسْتِعْدَادِ دَخْلًا أَصْلًا؛ فَإِنَّهُ
يَنْحَرُّ إِلَى الْإِيجَابِ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ مُخْتَارٌ فَعَالٌ لِمَا يُرِيدُ، وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ. وَلَمَّا كَانَ عَرَضُ الْأَحْوَالِ مِنْ
جُمْلَةِ الضَّرُورِيَّاتِ اجْتَرَأْنَا بَعْضُهَا بِالضَّرُورَةِ (ع) عَلَى الْمَرْءِ أَنْ لَا يَجْهَلَ الدَّهْرَ طَوْرَهُ *

(٩) الْمَكْتُوبُ الثَّاسِعُ فِي بَيَانِ الْأَحْوَالِ الْمُنَاسِبَةِ لِمَقَامِ التَّزْوَلِ

كَتَبَهُ أَيْضًا إِلَى شَيْخِهِ الْمَكْرَمِ

عَرِيضَةُ الْمُدَبِّرِ الْأَسْوَدِ الْوَجْهِ الْمُقَصِّرِ سَبِيَّ الْخُلُقِ مَعْرُورِ الْوَقْتِ وَالْحَالِ الْكَامِلِ الْإِحْتِهَادِ فِي مُخَالَفَةِ
 الْمَوْلَى * الْعَامِلِ بِتَرْكِ الْعَزِيمَةِ وَالْأَوْلَى * مُزَيْنِ مَوْعِظِ نَظْرِ الْخَلْقِ * وَمُخَرَّبِ مَحَلِّ نَظَرِ الْحَقِّ * تَعَالَى وَتَقَدَّسَ
 مَقْصُورِ الْهِمَّةِ فِي تَرْيِينِ الظَّاهِرِ * مُنْحَرِفِ الْبَاطِنِ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ نَحْوِ الْأَغْيَارِ قَالَهُ مُنَافٍ لِحَالِهِ * وَحَالُهُ
 مَبْنِيٌّ عَلَى خِيَالِهِ * فَمَاذَا يَحْصُلُ مِنْ هَذَا الْمَنَامِ وَالْخِيَالِ * وَمَاذَا يَنْكَشِفُ مِنْ هَذَا الْقَالَ وَالْحَالِ * نَقْدُ
 الْوَقْتِ الْأَدْبَارِ وَالْخَسَارَةِ * وَالْبِضَاعَةِ الْعَبَاوَةِ وَالضَّلَالَةَ * وَنَفْسُهُ مَبْدَأُ الشَّرِّ وَالْفَسَادِ * وَمَنْشَأُ الظُّلْمِ وَمَعْصِيَةِ
 رَبِّ الْعِبَادِ * وَبِالْجُمْلَةِ أَنَّهُ ذُنُوبٌ مُحْصَمَةٌ * وَعُيُوبٌ مُحْتَمَّةٌ * خَيْرَاتُهُ لِأَنْقَةِ بِاللُّغْنِ وَالرَّدِّ * وَحَسَنَاتُهُ
 مُسْتَحَقَّةٌ لِلطَّعْنِ وَالطَّرْدِ * "رَبِّ قَارِي الْقُرْآنِ وَالْقُرْآنِ يَلْعَنُهُ"^(١) شَاهِدٌ عَدْلٌ فِي حَقِّهِ "وَكَمْ مِنْ صَائِمٍ لَيْسَ
 لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الظُّلْمُ وَالْجُوعُ"^(٢) شَاهِدٌ صِدْقٌ فِي شَأْنِهِ * فَوَيْلٌ لِمَنْ كَانَ هَذَا حَالَهُ وَمَنْزَلَتُهُ وَكَمَالَهُ
 وَدَرَجَتَهُ * اسْتِغْفَارُهُ ذَنْبٌ كَسَائِرِ الذُّنُوبِ بَلْ أَشَدُّ * وَتَوْبَتُهُ مَعْصِيَةٌ كَسَائِرِ الْمَعَاصِي بَلْ أَقْبَحُ * كُلُّ مَا يَفْعَلُهُ
 الْقَبِيحُ قَبِيحٌ، مِصْدَاقُ هَذَا الْقَوْلِ (ع) مَنْ يَزْرَعِ الشُّوكَ لَمْ يَحْصُدْ بِهِ عَيْنًا *

مَرَضُهُ ذَاتِي لَا يَقْبَلُ الْعِلَاجَ وَدَاوُهُ أَصْلِي لَا يَنْفَعُهُ الدَّوَاءُ كَفَاسِدِ الْمِزَاجِ مَا بِالذَّاتِ لَا يَنْفَكُ عَنِ
 الذَّاتِ، (شِعْرٌ):

أَلَى يَزُولُ مِنَ الْخُبُوشِ سَوَادُهَا *** إِنْ السَّوَادُ بِأَصْلِهِ هُوَ لَوْنُهَا

مَاذَا نَصْنَعُ: ﴿ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾^(١) نَعَمْ الْخَيْرُ الْمَحْضُ يَسْتَدْعِي
 شَرِيرًا مَحْضًا؛ لِتَظْهَرَ حَقِيقَةُ الْخَيْرِيَّةِ، الْأَشْيَاءُ إِنَّمَا تَبَيَّنُ بِضِدِّهَا فَالْخَيْرُ وَالْكَمَالُ إِذَا كَانَا مَهْيَأَيْنِ يَلْزُمُهُمَا
 الشَّرُّ وَالنَّقْصُ فَإِنَّ الْحُسْنَ وَالْحَمَالَ لَا يَدُّ لُهُمَا مِنَ الْمِرَاةِ وَالْمِرَاةُ لَا تَكُونُ إِلَّا فِي مُقَابَلَةِ شَيْءٍ فَلَا حَرَمَ

(١) لا أصل له: ذكره الغزالي في الإحياء من قول أنس بن مالك رضي الله عنه وسكت عنه مخرجوا أحاديثه قاطبة.

^٢ أخرجه ابن ماجه والنسائي بلفظ رب صائم ليس له من صيامه الا الجوع وفي بعض طرقه الا العطش وذكر ابن حجر عن
 النسائي وابن ماجه بلفظ كم من صائم ليس له من صومه الا الجوع والعطش وفي رواية الدارمي كم من صائم ليس له من صيامه الا
 الظماء (قران رحمة الله عليه)

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب الصيام، باب: ما جاء في النية والرفث للصائم، والنسائي، والدارمي: كتاب الرقاق باب:
 المحافظة على الصوم، بلفظ: "رَبِّ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ"، وفي بعض طرقه إلا العطش وذكره ابن حجر عن النسائي
 وابن ماجه بلفظ: "كم من صائم ليس له من صومه إلا الجوع والعطش" وفي رواية الدارمي: "كم من صائم ليس له من صيامه إلا
 الظما"، وعند أحمد في باقي مسند المكثرين وعند الطبراني والبيهقي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه بلفظ: "رَبِّ صَائِمٍ حَظَّهُ مِنْ
 صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطْشُ وَرَبُّ قَائِمٍ حَظَّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهَرُ" وصححه السيوطي في الجامع الصغير حديث رقم: ٤٤٠٤، وانظر كذلك
 كشف الخفا من لباس العجولوني: (ح ١٣٦٥)، تخريج أحاديث الإحياء للحافظ العراقي كتاب أسرار الصيام حديث: ٣، وكرر
 العمال للمفتي الهندي: (ح ٧٤٩٠)، وأخرجه، وقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ" أي: ليس
 لصومه قبول عند الله؛ فلا ثواب له، قال الغزالي: قيل: هو الذي يفطر على حرام، أو من يفطر على لحوم الناس بالغيبة، أو من لا
 يحفظ جزاءه عن الآثام، وانظر: فيض القدير للمناوي الموضوع السابق.

كَانَ الشَّرُّ مَرَاةً لِلخَيْرِ وَالتَّقْصُّ مَرَاةً لِلْكَمَالِ. فَمَا زَادَ فِيهِ التَّقْصُّ وَالشَّرُّ يَكُونُ الْكَمَالُ فِيهِ أَرْبَدَ وَالخَيْرُ أَوْفَرَ
وَالعَجَبُ أَنَّ هَذَا الذَّمَّ كَشَفَّ عَنْ رَجْهِ مَعْنَى المَدْحِ وَصَارَ الشَّرُّ وَالتَّقْصَانُ مَحَلًّا لِلخَيْرِ وَالْكَمَالِ. فَلَا حَرَمَ
يَكُونُ مَقَامَ العَبْدِيَّةِ فَوْقَ جَمِيعِ المَقَامَاتِ فَإِنَّ هَذَا المَعْنَى أتمَّ وَأَكْمَلُ فِي مَقَامِ العَبْدِيَّةِ وَإِنَّمَا يَتَشَرَّفُ بِهَذَا
المَقَامِ المَحْبُوبُونَ وَتَلَدُّدُ المُحِبِّينَ إِنَّمَا هُوَ بِذَوِقِ الشُّهُودِ وَالإِلْتِذَاقِ بِالعَبْدِيَّةِ وَالأُنْسِ بِهَا مُخْتَصَّانِ
بِالمَحْبُوبِينَ. أُنْسُ المُحِبِّينَ فِي مُشَاهَدَةِ المَحْبُوبِ وَأُنْسُ المَحْبُوبِينَ فِي عِبُودِيَّةِ المَحْبُوبِ. فَهَمَّ يَتَشَرَّفُونَ فِي
هَذَا الأُنْسِ بِتِلْكَ الدَّوْلَةِ وَالنِّعْمَةِ. وَفَارِسُ هَذَا المِيدَانِ عَلَى الإِطْلَاقِ هُوَ سِنْدُ الدُّنْيَا وَالدِّينِ وَسَيِّدُ الأَوَّلِينَ
وَالآخِرِينَ وَحَبِيبُ رَبِّ العَالَمِينَ عَلَيْهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أتمُّهَا وَمِنَ التَّحِيَّاتِ أَكْمَلُهَا. فَإِنْ أُرِيدَ إِبْصَالُ شَخْصٍ
إِلَى هَذِهِ الدَّوْلَةِ بِمَحْضِ الفَضْلِ يُجْعَلُ أَوَّلًا مُتَحَقِّقًا بِكَمَالِ مُتَابَعَتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ، ثُمَّ يُرْفَعُ بِتِلْكَ
المُتَابَعَةِ إِلَى ذِرْوَةِ العُلَا ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الفَضْلِ العَظِيمِ ^(١).

وَالْمُرَادُ مِنَ الشَّرِّ وَالتَّقْصِ العِلْمُ الذَّوْقِيُّ بِهِمَا لَا الإِيتِصَافُ بِهِمَا، وَصَاحِبُ هَذَا العِلْمِ مُتَخَلِّقٌ بِأَخْلَاقِ
اللَّهِ تَعَالَى شَأْنُهُ وَتَقَدَّسَ وَهَذَا العِلْمُ مِنْ جُمْلَةِ ثَمَرَاتِ ذَلِكَ التَّخَلُّقِ. فَكَيْفَ يَكُونُ لِلشَّرِّ وَالتَّقْصِ مَحَالٌّ فِي
ذَلِكَ المَوْطِنِ سِوَى تَعَلُّقِ العِلْمِ بِهِمَا. وَهَذَا العِلْمُ إِنَّمَا هُوَ بِوَاسِطَةِ الشُّهُودِ التَّامِّ لِلخَيْرِ المَحْضِ الَّذِي يُرَى
الْكُلُّ فِي حَنْبِهِ شَرًّا. وَهَذَا الشُّهُودُ بَعْدَ نَزُولِ النَّفْسِ المُطْمَئِنَّةِ إِلَى مَقَامِهَا وَلِذَلِكَ مَا دَامَ العَبْدُ لَمْ يُسْقِطْ حَظَّ
نَفْسِهِ وَلَمْ يَضْرِبْ بِهِ الأَرْضَ وَلَمْ يُبْلَغْ أَمْرُهُ هَذِهِ المَرْتَبَةَ لَا تُصِيبُ لَهُ مِنْ كَمَالِ مَوْلَاهُ جَلَّ شَأْنُهُ فَكَيْفَ إِذَا
اعْتَقَدَ نَفْسَهُ أَنَّهُ عَيْنُ مَوْلَاهُ وَصِفَاتِهِ صِفَاتُهُ تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا وَهَذَا الإِعْتِقَادُ إِلْحَادٌ فِي الأَسْمَاءِ
وَالصِّفَاتِ وَأَرْبَابُهُ دَاخِلُونَ فِي زُمَرَةِ مُصْدَاقِ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ وَذَرِ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ﴾ ^(٢) وَلَيْسَ كُلُّ
مَنْ تَقَدَّمَ جَذْبُهُ عَلَى سُلُوكِهِ مِنَ المَحْبُوبِينَ وَلَكِنْ تَقَدَّمَ الجَذْبَةُ شَرْطٌ فِي المَحْبُوبِيَّةِ نَعْمَ فِي كُلِّ جَذْبَةٍ
نَوْعٌ مِنْ مَعْنَى المَحْبُوبِيَّةِ. فَإِنَّ الجَذْبَ لَا يَكُونُ بِذَوْنِهِ وَذَلِكَ المَعْنَى حَصَلَ فِيهِمْ بِسَبَبِ عَارِضٍ مِنْ
العَوَارِضِ لَا ذَاتِي، وَالدَّاتِيُّ غَيْرُ مُعَلَّلٍ بِشَيْءٍ مِنَ الأَشْيَاءِ أَلَّا تَرَى أَنَّ كُلَّ مَنْتَهَى تَتَبَسَّرُ لَهُ الجَذْبَةُ أَخِيرًا مَعَ
كَوْنِهِ دَاخِلًا فِي زُمَرَةِ المُحِبِّينَ ظَهَرَ فِيهِ مَعْنَى المَحْبُوبِيَّةِ بِوَاسِطَةِ عَارِضٍ وَهُوَ لَا يَكْفِي فِيهِ يَعْنِي "حُصُولُ
هَذَا المَعْنَى لَا يَكْفِي فِي كَوْنِ السَّالِكِ مَحْبُوبًا"، وَذَلِكَ العَارِضُ هُوَ التَّزَكِّيَّةُ وَالتَّصْفِيَّةُ، وَيَكُونُ البَاعِثُ عَلَى
حُصُولِ هَذَا المَعْنَى لِبَعْضِ المَبْتَدِئِينَ فِي الجُمْلَةِ اتِّبَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَوْنِهِ فِي الجُمْلَةِ بَلِ البَاعِثُ
عَلَيْهِ فِي المُنْتَهَى أَيْضًا هُوَ الإِتْبَاعُ فَقَطُّ، وَظُهُورُ ذَلِكَ المَعْنَى الذَّاتِيِّ وَالفَضْلِيِّ فِي المَحْبُوبِينَ أَيْضًا مَنْوُطٌ
بِاتِّبَاعِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلِ أَقُولُ: إِنَّ ذَلِكَ المَعْنَى الذَّاتِيَّ بِوَاسِطَةِ المُنَاسِبَةِ الذَّاتِيَّةِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَالأَسْمِ الَّذِي هُوَ رَبُّهُ وَاقِعٌ مُنَاسِبًا لِلسَّمِ الَّذِي هُوَ رَبُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَقِّ تِلْكَ الخُصُوصِيَّةِ

(١) الآية: ٢١ من سورة الحديد، والآية: ٤ من سورة الجمعة.

(٢) الآية: ١٨٠ من سورة الأعراف.

وَبِهَذَا السَّبَبِ اِكْتَسِبَ هَذِهِ السَّعَادَةُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَأْبُ وَاللَّهُ يُحِقُّ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ.

(١٠) الْمَكْتُوبُ الْعَاشِرُ فِي حُصُولِ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ وَالْفَرْقِ وَالْوَصْلِ بِمَعَانٍ غَيْرِ مُتَعَارَفَةٍ مَعَ بَعْضِ الْعُلُومِ الْمُنَاسِبِ لِذَلِكَ الْمَقَامِ كَتَبَهُ أَيْضًا إِلَى شَيْخِهِ الْمُعْظَمِ

عَرِيضَةٌ أَحْقَرِ الْعُخْدَمَةِ: أَنَّهُ قَدْ طَالَتِ الْمُدَّةُ وَلَا إِطْلَاعَ لِي عَلَى أَحْوَالِ خِدْمَةِ تِلْكَ الْعَبَّةِ الْعَلِيَّةِ مَعَ كَثْرَةِ الْإِنْتِظَارِ،
(شِعْرٌ):

وَلَا عَجَبَ إِنْ عَادَ رُوحِي إِذَا أَتَى *** سَلَامٌ مِنَ الْخِلِّ الْوَفِيِّ الْمُفَارِقِ

(غَيْرُهُ) عَلِمْتُ بِأَنِّي غَيْرُ لَاحِقٍ رُكْبَهُ *** فَيَكْفِينِي سَمَاعِي مِنْ وَرَأِهِ نِدَائُهُ

وَأَعْجَبَ بِأَمْرٍ حَيْثُ سَمَّوْا نِهَآيَةَ الْبُعْدِ قُرْبًا وَغَايَةَ الْفِرَاقِ وَصَلًّا وَكَأَنَّهُمْ أَشَارُوا فِي ضِمْنِ ذَلِكَ إِلَى نَفْيِ الْقُرْبِ وَالْوَصَالِ،
(شِعْرٌ):

كَيْفَ الْوُصُولُ إِلَى سَعَادٍ وَذَوْنَهَا *** قَلَّلَ الْجِبَالِ وَذَوْنَهُنَّ خُيُوفُ

فَلَا جَرَمَ كَانَ الْحُزْنَ الْأَبَدِيَّ وَالْفِكْرَ الدَّائِمِيَّ مِمْدًا وَمُعِينًا، وَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ فِي آخِرِ الْأَمْرِ مُرِيدًا أَيْضًا بِإِرَادَتِهِ وَالْمُحِبُّوبُ مُحِبًّا وَمُبْتَلَى بِمَحَبَّةِ الْمُحِبُّوبِ. وَهَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ وُجُودِ مَقَامِ الْمُرَادِيَّةِ وَالْمُحِبُّوبِيَّةِ صَارَ مُرِيدًا وَمُحِبًّا فَلَا جَرَمَ أَخْبِرُوا عَنْ حَالِهِ "بِأَنَّهُ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَاصِلَ الْحُزْنِ دَائِمَ الْفِكْرِ"^(١) وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَا أُوذِيَ نَبِيٌّ مِثْلَ مَا أُوذِيَ"^(٢).

وَالْمُحِبُّونَ هُمُ الْمُتَحَمِّلُونَ لِثِقَلِ الْمَحَبَّةِ، وَحَمَلُ هَذَا الثَّقَلِ عَسِيرٌ عَلَى الْمُحِبُّوبِينَ.

(ع) قِيَا لَهَا قِصَّةً فِي شَرْحِهَا طُولٌ (ع) وَقِصَّةُ الْعِشْقِ مِمَّا لَا انْفِصَامَ لَهُ.

(١) هذا طرف من حديث طويل في شمائل حليته صلى الله عليه وسلم عزاه السيوطي في جمع الجوامع إلى ابن سعد والترمذي في الشمائل والبيهقي في الدلائل والشعب والطبراني في الكبير والرويان وابن عساکر عن الحسن ابن علي عن خاله ابن أبي هالة بلفظ كان متواصل الأحزان دائم الفكر ولا عيرة بإنكار المنكر، بمجرد عقله بعد ثبوته بنقل الثقات وتقرير العلماء الإثبات اه. قلت: ويؤيده ما أخرجه سعيد بن منصور وأحمد وعبد بن حميد والبخاري ومسلم وأبو داود وابن المنذر وابن مردويه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَحِمًّا ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ، إِنَّمَا كَانَ يَتَّبِسُّمُ".

(٢) أخرجه ابن عدي وابن عساکر عن جابر رضي بلفظ ما أودى أحد ما أوديت وأخرجه أحمد والترمذي وابن حبان عن أنس مرفوعاً لقد أوديت في الله وما يؤذي أحد واحفت في الله وما يخاف أحد.

وَحَامِلُ الْعَرِيضَةِ الشَّيْخُ إِلَهَ بَخْشٍ قَدْ حَصَلَ لَهُ نَوْعٌ مِنَ الْجَذْبِ وَالْمَحَبَّةِ وَقَدْ صَارَ بَاعِثًا عَلَى كِتَابَةِ كَلِمَاتٍ إِلَى خِدْمَتِكُمْ بِالْإِبْرَامِ. وَحَاصِلُ الْمَرَامِ أَنَّهُ أَظْهَرَ شَوْقَ الْمَلَازِمَةِ وَتَوَجُّهَهُ نَحْوَ تِلْكَ الْحُدُودِ وَقَدْ كَانَ أَوَّلًا أَظْهَرَ بَعْضَ الْإِرَادَاتِ وَلَمَّا فَهِمَ مِنْ هَذَا الْفَقِيرِ تَقَاعُداً فِيهِ وَتَأَخُّراً عَنِ إِجْحَاحِهِ رَضِيَ بِمُجَرَّدِ الْمُلَاقَاةِ فَكُنْتُمْ لَاجِلِ ذَلِكَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ وَزِيَادَةَ الْإِنْسَاطِ بَعِيدَةً عَنِ طُورِ الْأَدَبِ.

(١١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي عَشَرَ فِي بَيَانِ بَعْضِ الْكُشُوفِ وَحُصُولِ مَقَامِ رُؤْيَا قُصُورِ نَفْسِهِ وَاتِّهَامِهَا فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ وَظُهُورِ مَعْنَى الْكَلِمَاتِ الثَّلَاثِ لِلشَّيْخِ أَبِي سَعِيدِ أَبِي الْخَيْرِ وَسِرِّهَا وَبَيَانِ أَحْوَالِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَتَبَهُ إِلَى شَيْخِهِ الْمَكْرَمِ أَيْضاً

عَرِيضَةُ أَقَلِّ الْعَبِيدِ أَحْمَدُ: أَنَّ الْمَقَامَ الَّذِي كُنْتُ رَأَيْتُنِي فِيهِ سَابِقًا وَقَعَ النَّظَرُ عَلَى عُبُورِ الْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ مِنْهُ بَعْدَ الْمُلَاحَظَةِ حَسَبِ الْأَمْرِ الشَّرِيفِ، وَلَمَّا لَمْ يَكُنْ لِي فِيهِ مَقَامٌ وَاسْتَقَرَّ لَمْ أَرَهُمْ فِيهِ فِي أَوَّلِ وَهَلَةِ كَمَا أَنَّهُ لَا اسْتِقْرَارَ فِيهِ وَلَا ثَبَاتَ لِأَحَدٍ مِنْ أُمَّةِ أَهْلِ الْبَيْتِ غَيْرِ الْإِمَامَيْنِ^(١) وَالْإِمَامِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ وَلَكِنْ وَقَعَ لَهُمْ الْعُبُورُ مِنْهُ وَيُمْكِنُ إِدْرَاكُهُ بِدِقَّةِ النَّظَرِ. وَأَمَّا وَجْهَ رُؤْيَا نَفْسِي أَوَّلًا غَيْرَ مُنَاسِبٍ لِهَذَا الْمَقَامِ فَعَدَمُ الْمُنَاسَبَةِ عَلَى نَوْعَيْنِ: أَحَدُهُمَا عَدَمُ ظُهُورِ طَرِيقٍ مِنَ الطَّرِيقِ فَلَوْ أُرِيْتُ الطَّرِيقَ لَزَالَ عَدَمُ الْمُنَاسَبَةِ. وَثَانِيهِمَا عَدَمُ مُنَاسَبَةِ مُطْلَقًا. وَهَذَا لَا يَقْبَلُ الزَّوَالَ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ. وَالطَّرِيقُ الْمَوْصِلُ لِذَلِكَ الْمَقَامِ اثْنَانِ لَا ثَالِثَ لَهُمَا، أَعْنِي أَنَّهُ لَا يَظْهَرُ فِي النَّظَرِ طَرِيقٌ غَيْرَ هَذَيْنِ الطَّرِيقَيْنِ: أَحَدُهُمَا رُؤْيَا التَّقْصِ وَالْقُصُورِ وَاتِّهَامِ النَّبَاتِ فِي الْخَيْرَاتِ مَعَ قُوَّةِ الْجَذْبِ. وَثَانِيهِمَا صُحْبَةُ مُكْمَلٍ مَجْدُوبٍ قَدْ أَتَمَّ السُّلُوكَ.

وَقَدْ رَزَقَنِي اللَّهُ سُبْحَانَهُ الطَّرِيقَ الْأَوَّلَ عَلَى قَدْرِ الْاسْتِعْدَادِ بَيْنَ عَنَابَتِكُمْ الْعَلِيَّةِ، فَإِنَّهُ لَا يَصْدُرُ عَنِّي مِنْ أَعْمَالِ الْخَيْرِ إِلَّا أَنَّهُمْ فِيهِ نَفْسِي بَلْ لَا أَسْتَرِيحُ وَلَا يَسْتَقِرُّ قَلْبِي إِلَى أَنْ أَتَهُمْ فِيهِ نَفْسِي، وَأَرَانِي كَأَنَّهُ لَمْ

(١) يعني الإمام الحسن والإمام الحسين ابني علي بن أبي طالب - رضي الله عنهم جميعاً .

(٢) الإمام زين العابدين علي بن الحسين: أمه اسمها غزالة، وهو علي الأصغر، وأما الأكبر فإنه قُتِلَ مع أبيه الحسين عليهما السلام، وكان علي هذا مع أبيه وهو ابن ثلاث وعشرين سنة إلا أنه كان مريضاً نائماً على فراش فلم يقتل، وكان يكنى أبا الحسين إذا وقيل أبا محمد طرف من مناقب زين العابدين علي بن الحسين عن عبدالرحمن بن حفص القرشي قال: كان علي بن الحسين إذا توضعاً يصفر فيقول له أهله: ما هذا الذي يعتادك عند الوضوء؟ فيقول: تدرُونَ بين يدي من أريد أن أقوم؟

وعن أبي نوح الأنصاري قال: وقع حريق في بيت فيه علي بن الحسين وهو ساجد، فجعل الناس يقولون له: يا ابن رسول الله النار، يا ابن رسول الله النار، فما رفع رأسه حتى أطفئت، فقيل له: / ما الذي أهلكك عنها؟ فقال: ألتني عنها النار الأخرى.

انظر: ابن الجوزي: صفة الصفوة: ٦٦/٢، الشيخ عبد المجيد بن محمد بن محمد الحايي الشافعي النخشبدي: الكواكب الدرية: على الحدائق الوردية: ١١٧، الشيخ يس السنهوتي النخشبدي: الأنوار القدسية في مناقب السادة النخشبندية: ٣٢.

يَصْدُرُ عَنِّي عَمَلٌ قَابِلٌ لِكِتَابَةِ مَلِكِ الْيَمِينِ، وَأَعْتَقِدُ أَنَّ صَحِيفَةَ يَمِينِي خَالِيَةٌ عَنِ أَعْمَالِ الْخَيْرِ كَتَبْتُهَا مُعْطَلُونَ
مِنَ الْكِتَابَةِ فَكَيْفَ أَكُونُ مُسْتَحِقًّا لِقَبُولِ الْحَقِّ جَلًّا وَعَلَا . وَأَعْلَمُ أَنَّ جَمِيعَ مَنْ فِي الْعَالَمِ مِنْ كُفَّارِ الْإِفْرَنْجِ
وَالزَّنَادِقَةِ وَالْمَلَاحِدَةِ أَفْضَلُ مِنِّي بِوُجُوهِهِ، وَشَرُّ الْجَمِيعِ أَنَا. وَجِهَةُ الْحَدِيثِ وَإِنْ تَمَّتْ بِتَمَامِ السِّيَرِ إِلَى اللَّهِ
وَلَكِنْ كَانَ بَعْضُ لَوَائِمِهِ وَتَوَابِعِهِ بَاقِيًا وَتَمَّ الْآنَ ذَلِكَ الْبَاقِي أَيْضًا فِي ضِمْنِ الْفَنَاءِ الَّذِي وَقَعَ فِي مَرَكَزِ مَقَامِ
السِّيَرِ فِي اللَّهِ وَكُنْتُ كَتَبْتُ أَحْوَالَ ذَلِكَ الْفَنَاءِ فِي الْعَرِيضَةِ السَّابِقَةِ بِالتَّمَامِ، وَلَعَلَّ الْمُرَادَ بِالْفَنَاءِ الْوَاقِعِ فِي
كَلَامِ الْخَوَاجَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَحْرَارًا^(١) قَدَسَ سِرُّهُ حَيْثُ قَالَ: "قَالَ الْأَكَابِرُ: نِهَآيَةُ هَذَا الْأَمْرِ الْفَنَاءُ" هُوَ ذَلِكَ الْفَنَاءُ
الَّذِي يَتَحَقَّقُ بَعْدَ التَّجَلِّيِ الذَّاتِيِّ وَالتَّحَقُّقِ بِالسِّيَرِ فِي اللَّهِ وَفَنَاءِ الْإِرَادَةِ مِنْ جُمْلَةِ شَعْبِ ذَلِكَ الْفَنَاءِ،

(شِعْرٌ):

وَمَنْ لَمْ يَكُنْ فِي حُبِّ مَوْلَاهُ فَانِيًا *** فَلَيْسَ لَهُ فِي كِبْرِيَاهُ سَبِيلٌ

وَالَّذِينَ لَا مُنَاسَبَةَ لَهُمْ بِهَذَا الْمَقَامِ فَهُمْ فِي النَّظَرِ طَائِفَتَانِ طَائِفَةٌ مُتَوَجِّهُونَ إِلَيْهِ وَطَائِفُونَ لَطَرِيْقِ
الْوُصُولِ إِلَيْهِ. وَطَائِفَةٌ أُخْرَى لَا الْفَنَاءَ لَهُمْ إِلَيْهِ وَلَا تَوَجُّهَ فِيهِمْ نَحْوَهُ. وَتَوَجُّهُ الْحَضْرَةِ يَعْنِي شَيْخَهُ أَشَدُّ
ظُهُورًا مِنَ الطَّرِيقِ الثَّانِي مِنَ طَرِيقِي الْوُصُولِ إِلَيْهِ وَتَظْهَرُ مُنَاسَبَتُهُ لِهَذَا الطَّرِيقِ، وَحَيْثُ كُنْتُ مَأْمُورًا مِنْ
جَانِبِ حَضْرَتِكُمْ تَتَجَسَّرُ بِأَمْتَالِ هَذِهِ الْأُمُورِ امْتِنَالًا لِلْأَمْرِ وَإِلَّا فَأَنَا ذَاكَ أَحْمَدُ الْأَمْسِ لَمْ أَتَغَيَّرْ أَصْلًا.
(وَالْمَعْرُوضُ ثَانِيًا) أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ فِي أَثْنَاءِ مُلَاحَظَةِ ذَلِكَ الْمَقَامِ مَرَّةً ثَانِيَةً مَقَامَاتٌ أُخْرَى بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ وَلَمَّا
وَصَلْتُ إِلَى الْمَقَامِ الَّذِي فَوْقَ الْمَقَامِ السَّابِقِ بَعْدَ التَّوَجُّهِ بِالْإِنْكِسَارِ وَإِظْهَارِ الْإِفْتِقَارِ تَبَيَّنَ لِي أَنَّهُ مَقَامُ حَضْرَةِ
ذِي النُّورَيْنِ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَلِلْخُلَفَاءِ الْبَاقِينَ عُبُورٌ مِنْ ذَلِكَ الْمَقَامِ. وَهَذَا الْمَقَامُ مَقَامُ التَّكْمِيلِ وَالْإِرْشَادِ
أَيْضًا فِي هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ،

وَكَذَلِكَ الْمَقَامَانِ اللَّذَانِ يُذَكَّرَانِ بَعْدُ. ثُمَّ وَقَعَ النَّظَرُ عَلَى مَقَامِ فَوْقَهُ وَلَمَّا وَصَلْتُ إِلَيْهِ تَبَيَّنَ لِي أَنَّهُ
مَقَامُ حَضْرَةِ الْفَارُوقِ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلِلْخُلَفَاءِ الْبَاقِينَ عُبُورٌ مِنْ ذَلِكَ الْمَقَامِ. ثُمَّ ظَهَرَ فَوْقَهُ مَقَامُ الصِّدِّيقِ
الْأَكْبَرِ^(٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَوَصَلْتُ إِلَيْهِ أَيْضًا وَوَجَدْتُ الْخَوَاجَةَ بِهَاءِ الدِّينِ النَّقْشِبَنْدِ^(١) قَدَسَ سِرُّهُ رَفِيقًا لِي

(١) الشيخ العارف بالله خواجة ناصر الدين عبيد الله بن محمود بن شهاب الدين أحمد الشاشي السمرقندي النقشبندي: الزاهد
الملقب بالأحرار التوفي في سلخ ربيع الأول من سنة ٨٩٥ هـ، في قرية كمان كشان ودفن بسمرقند، من مصنفاته: أنيس السالكين في
التصوف، العروة الوثقى لأرباب الارتقا.

(٢) عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية، أمير المؤمنين، ذو النورين، ثالث الخلفاء الراشدين ولد بمكة وأسلم بعد البعثة
بقليل، ولي الخلافة بعد عمر بن الخطاب سنة ٢٣ هـ، استشهد سنة ٣٥ هـ، انظر صفة الصفوة (١/١٢٣).

(٣) عمر بن الخطاب القرشي العدوي أبو حفص، أول من لقب بأمير المؤمنين، كان إسلامه عزاً ظهر به الإسلام هاجر مع
الأولين، وشهد المشاهد، ولي الخلافة بعد أبي بكر، فمصر الأمصار ودون الدواوين، توفي رضي الله عنه مقتولاً سنة ٢٣ هـ، انظر
الاستيعاب (+)، صفة الصفوة (١/١١٣٢٣).

(٤) أبو بكر عبد الله بن أبي قحافة، أبو بكر الصديق رضي الله عنه أول من أسلم من الرجال، والصاحب في الهجرة، شهد
بدرا والمشاهد، له من المناقب والفضائل الكثير، والصحابة مجتمعون على أنه أفضل هذه الأمة بعد النبي، استخلف على المسلمين في

مِنْ بَيْنِ الْمَسَائِيخِ فِي جَمِيعِ الْمَقَامَاتِ وَلِسَانِ الْخُلَفَاءِ عُبُورٌ مِنْ هَذَا الْمَقَامِ. لَا تَفَاوَتْ إِلَّا فِي الْعُبُورِ وَالْمَقَامِ وَالْمُرُورِ وَالنَّبَاتِ. وَلَا يُرَى فَوْقَهُ مَقَامٌ أَصْلًا إِلَّا مَقَامُ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَكْمَلُهَا وَمِنْ التَّحِيَّاتِ أَمْتُهَا وَظَهَرَ فِي مُحَادَاةِ مَقَامِ الصِّدِّيقِ الْأَكْبَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَقَامٌ آخَرُ نُورَانِيٌّ عَالٍ جِدًّا لَمْ أَرْ مِثْلَهُ قَطُّ، وَكَانَ لَهُ ارْتِفَاعٌ يَسِيرٌ مِنْ ذَلِكَ الْمَقَامِ كَمَا إِذَا رَفَعُوا اللَّوْحَ مِنَ الْأَرْضِ وَبَيَّنَّ لِي أَنَّهُ مَقَامُ الْمَحْبُوبِيَّةِ وَكَانَ ذَلِكَ الْمَقَامُ مُزَيَّنًا وَمُنْقَشًا فَوَجَدْتُ نَفْسِي أَيْضًا مُزَيَّنًا وَمُنْقَشًا مِنْ انْعِكَاسِهِ ثُمَّ وَجَدْتُ نَفْسِي بَعْدَ ذَلِكَ لَطِيفًا فِي تِلْكَ الْكَيْفِيَّةِ وَرَأَيْتَنِي مُنْتَشِرًا فِي الْأَفَاقِ مِثْلَ الْهَوَاءِ وَقِطْعَةَ السَّحَابِ حَتَّى اسْتَوْعَبْتُ بَعْضَ الْأَطْرَافِ، وَحَضْرَةُ الْخَوَاجَةِ النَّقْشِبَنْدِيَّةِ فِي مَقَامِ الصِّدِّيقِ وَأَجْدُنِي فِي الْمَقَامِ الْمُحَادِي لَهُ بِكَيْفِيَّةٍ مَعْرُوضَةٍ. (وَالْمَعْرُوضُ ثَالِثًا) أَنَّهُ لَا يُرَى تَرْكُ الْإِشْتِعَالِ بِهَذَا الْعَمَلِ مَرْضِيًّا كَيْفَ وَالْعَالَمُ عَلَى شَرَفِ الْعَرْقِ فِي لُجَّةِ الضَّلَالَةِ وَمَنْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ قُوَّةَ الْإِخْرَاجِ مِنْ تِلْكَ اللَّجَّةِ كَيْفَ يَسُوعُ لَهُ أَنْ يُسَامِحَ نَفْسَهُ وَإِنْ كَانَ لَهُ أَمْرٌ آخَرَ أَمَامَهُ، وَلَكِنْ الْإِشْتِعَالُ بِهَذَا الْعَمَلِ ضَرُورِيٌّ وَمَرْضِيٌّ بِشَرَطِ التَّرَامِ الْإِسْتِغْفَارِ مِنْ بَعْضِ الْوَسَاوِسِ وَالْهَوَاجِسِ الَّذِي يَحْصُلُ فِي أَتْنَاءِ هَذَا الْعَمَلِ وَبِهَذَا الشَّرْطِ يَكُونُ دَاخِلًا تَحْتَ الرِّضَا وَأَمَّا بَدُونِ مَلَاخِظَةِ هَذَا الشَّرْطِ فَلَا، بَلْ يَبْقَى أَدْوَنَ. وَأَمَّا الْخَوَاجَةُ النَّقْشِبَنْدِيَّةُ وَالْخَوَاجَةُ عَلَاءُ الدِّينِ الْعَطَّارُ ^(٢) قُدِّسَ سِرُّهُمَا فَهَذَا الْعَمَلُ مَرْضِيٌّ مِنْهُمَا مِنْ غَيْرِ مَلَاخِظَةِ هَذَا الشَّرْطِ.

وَأَمَّا عَمَلُ هَذَا الْفَقِيرِ فَأَحْيَانًا دَاخِلٌ فِي الرِّضَا مِنْ غَيْرِ مَلَاخِظَةِ هَذَا الشَّرْطِ وَأَحْيَانًا يَبْقَى أَدْوَنَ. (وَرَابِعًا) أَنَّهُ ذُكِرَ فِي النَّفَحَاتِ أَنَّ الشَّيْخَ أَبَا سَعِيدِ أَبَا الْخَيْرِ قَالَ: "إِذَا لَمْ يَبْقَ الْعَيْنُ فَايْنُ يَبْقَى الْأَثَرُ لَا تُبْقَى وَلَا تَذُرُ" وَقَدْ أَشْكَلَ عَلَيَّ هَذَا الْكَلَامُ فِي أَوَّلِ النَّظَرِ فَإِنَّ الشَّيْخَ مُحِبِّي الدِّينِ ^(٣) وَأَتْبَاعَهُ ذَاهِبُونَ إِلَيَّ أَنْ زَوَالَ الْعَيْنِ الَّذِي هُوَ مَعْلُومٌ مِنْ مَعْلُومَاتِ اللَّهِ تَعَالَى مُحَالٌ، وَإِلَّا لَأَنْقَلَبَ الْعِلْمُ جَهْلًا. فَإِذَا لَمْ يَزَلِ الْعَيْنُ أَيْنَ

سقيفة بني ساعدة ومكث في الخلافة سنتين وثلاثة أشهر وسبع ليال، قضى على الردة، توفي سنة ١٣ هـ، نظر: الاستيعاب (٢/٢٣٤٢٤٨)، وفيات الأعيان (٣/٦٤)، صفة الصفوة (١/١٠١١٣).

(١) بهاء الدين النقشبندي: محمد بن خواجه أحمد الظهوري الفاروقي العارف بالله الشيخ بهاء الدين النقشبندي الصوفي ولد سنة ٥٧٢٨ هـ وتوفي سنة ٧٩١ هـ، من تصانيفه: الأوراد البهائية، سلك الأنوار في التصوف، هدية السالكين وتحفة الطالبين في التصوف. انظر ترجمته في: إسماعيل باشا البغدادي: هدية العارفين: ١٧٣/٦، كحالة: معجم المؤلفين: ٧١/٣.

(٢) هو الشيخ محمد بن محمد علاء الدين البخاري الخوارزمي العطار: ولد ونشأ في حجر والده ن ولما توفي والده ترك ثلاثة أبحال فخرج من ميراثه لأخويه واختار التجرد لتحصيل العلوم في مدارس بخارى حتى نبغ في عديد من الفنون، وأخذ الطريق على يد الشاه نقشبند، فهو الذي تولى تربيته وزوجه ابنته - وفي ذلك قصة طريفة ينظر: الأنوار القدسية في مناقب السادة النقشبندية للشيخ يس السنهري ص ١٤٥، ١٤٦.

(٣) محيي الدين ابن عربي: الشيخ الأكبر محمد بن علي بن محمد بن أحمد بن عبد الله الطائي الحائمي المرسي المعروف بابن عربي، حكيم، صوفي، متكلم، فقيه، مفسر، أديب، شاعر، مشارك في علوم أخرى، ولد في مرسية بالأندلس في رمضان، وانتقل إلى إشبيلية، وسمع من ابن بشكوال، ورحل إلى مصر والحجاز وبغداد والموصل وبلاد الروم، أنكر عليه أهل مصر آراءه؛ فعمل بعضهم على إراقة دمه، وحبس فسمى في خلاصه علي بن الفتح البخاري فنجح واستقر بدمشق وتوفي بها في ٢٢ ربيع الآخر سنة [٥٦٣٨ هـ، ١٢٤٠ م]، ودفن بسفح قاسيون.

يَذْهَبُ الْأَثَرُ! وَقَدْ كَانَ هَذَا الْكَلَامُ مُتَمَكِّنًا فِي الدِّهْنِ بِهَذَا الْوَجْهِ فَلَمْ يَنْحَلْ كَلَامُ الشَّيْخِ أَبِي سَعِيدٍ قَطُّ. ثُمَّ كَشَفَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَن وَجْهِ سِرِّ هَذَا الْكَلَامِ بَعْدَ التَّوَجُّهِ التَّامِّ وَتَحَقَّقَ أَنَّهُ لَا يَبْقَى الْعَيْنُ وَلَا الْأَثَرُ. وَوَجَدْتُ هَذَا الْمَعْنَى فِي نَفْسِي أَيْضًا فَلَمْ يَبْقَ الْإِشْكَالُ أَصْلًا. وَقَدْ وَقَعَ النَّظَرُ عَلَى مَقَامِ هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ أَيْضًا رَأَيْتُهُ عَالِيًا جِدًّا فَوْقَ الْمَقَامِ الَّذِي بَيْنَهُ الشَّيْخُ وَأَتْبَاعُهُ وَلَا تَنَافِي بَيْنَ هَذَيْنِ الْمُبْحَثَيْنِ؛ فَإِنَّ أَحَدَهُمَا مِنْ مَقَامٍ وَالْآخَرَ مِنْ مَقَامٍ آخَرَ. وَتَفْصِيلُهُ فِي الْعَرِيضَةِ مُوجِبٌ لِلتَّطْوِيلِ وَالْمَلَالِ. (وَقَدْ ظَهَرَ) أَيْضًا مَا قَالَهُ الشَّيْخُ يَعْنِي أَبَا سَعِيدٍ أَبَا الْخَيْرِ مِنْ دَوَامِ هَذَا الْحَدِيثِ^(١) وَأَنَّ الْحَدِيثَ عِبَارَةٌ عَن مَادَا وَدَوَامِهِ مَادَا، وَوَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي نَفْسِي دَائِمًا وَلَوْ كَانَ مِنَ النَّوَادِرِ. (وَأَيْضًا) لَا يَمِيلُ قَلْبِي إِلَى مُطَالَعَةِ الْكُتُبِ وَلَا يَطِيبُ بِهِ إِلَّا مَا كَانَ فِيهِ ذِكْرُ مَنَاقِبِ الْمَشَائِخِ الْكِبَارِ الْعَالِيَةِ وَأَحْوَالِهِمُ السَّامِيَةِ الْوَاقِعَةِ فِي الْمَقَامَاتِ فَيَسْتَحْسِنُ لِي مُطَالَعَةُ أَمْثَالِ ذَلِكَ. وَأَحْوَالِ الْمَشَائِخِ الْمُتَقَدِّمِينَ أَكْثَرَ رَغْبَةً فِيهَا. وَلَا أَقْدِرُ عَلَى مُطَالَعَةِ كُتُبِ الْحَقَائِقِ وَالْمَعَارِفِ خُصُوصًا كَلِمَاتِ تَوْحِيدِ الْوُجُودِ وَتَنْزِلَاتِ الْمَرَاتِبِ، وَرَأَيْتُ فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرَ الْمُنَاسِبَةِ لِلشَّيْخِ عَلَاءِ الدَّوْلَةِ^(٢) وَمُتَّفِقًا مَعَهُ فِي الذُّوقِ وَالْحَالِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَلَكِنَّ الْعِلْمَ السَّابِقَ لَا يَتْرُكُنِي^(٣) لِإِنْكَارِهَا وَالتَّشْدِيدِ عَلَى أَرْبَابِهَا يَعْنِي كَمَا صَدَرَ مِنَ الشَّيْخِ عَلَاءِ الدَّوْلَةِ.

(وَأَيْضًا) قَدْ وَقَعَ التَّوَجُّهُ لِدَفْعِ بَعْضِ الْأَمْرَاضِ مَرَّاتٍ وَظَهَرَ أَثَرُهُ، وَكَذَلِكَ ظَهَرَتْ أَحْوَالُ بَعْضِ الْمَوْتَى الَّتِي هِيَ مِنْ عَالَمِ الْبَرَزَخِ، وَوَقَعَ التَّوَجُّهُ أَيْضًا لِدَفْعِ الْأَلَامِ وَالتَّشَدَّائِدِ عَنْهُمْ. وَلَكِنَّ لَمْ يَبْقَ الْآنَ قُدْرَةُ التَّوَجُّهِ فَبَاتِي لَا أَقْدِرُ أَنْ أَجْمَعَ نَفْسِي بِشَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ بِسَبَبِ أَنَّهُ قَدْ صَدَرَ بَعْضُ الْمُضَادَرَاتِ وَالظُّلْمِ وَالْجَوْرِ فِي حَقِّ الْفَقِيرِ مِنْ بَعْضِ النَّاسِ، وَحَمَلُوا عَلَى الشَّدَائِدِ وَظَلَمُوا جَمْعًا كَثِيرًا مِنْ مُتَعَلِّقِي هَذَا الْجَانِبِ وَجَلَّوهُمْ عَنِ الْوَطَنِ بَعِيرٍ حَقًّا. وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَمَعِ الْعُبَارُ عَلَى الْخَاطِرِ وَلَمْ يَتَطَّرَقِ الْكُلْفَةُ وَالتَّضَجُّرُ إِلَى الْقَلْبِ أَصْلًا فَضْلًا عَن صُدُورِ قَصْدِ الْإِسَاءَةِ إِلَيْهِمْ. وَاكْتَسَبَ بَعْضُ الْأَصْحَابِ شُهُودًا وَمَعْرِفَةً فِي مَقَامِ الْجَدْبَةِ وَلَمْ يَضَعُوا إِلَى الْآنَ قَدَمًا فِي مَنَازِلِ السُّلُوكِ. وَأَنَا أَذْكَرُ بُدْءَهُ مِنْ أَحْوَالِهِمْ وَأَعْرِضُهَا عَلَى حَضْرَتِكُمْ عَسَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يُشْرِفَهُمْ بِدَوْلَةِ السُّلُوكِ بَعْدَ تَمَامِ جِهَةِ الْجَدْبَةِ فَأَقُولُ: إِنَّ الشَّيْخَ نُورًا مَرْبُوطًا وَمَحْبُوسًا فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ وَلَمْ يَصِلْ بَعْدُ إِلَى نُقْطَةِ فَوْقَانِيَةٍ مِنْ مَقَامِ الْجَدْبَةِ فَإِنَّهُ يُؤْذِي فِي الْحَرَكَاتِ وَالسَّكِّنَاتِ وَلَا يُعْمِزُ

(١) وهذه القصة المذكورة في النفحات قال فيه أن الشيخ أبا سعيد أبا الخير قال لأستاذه أبي علي الدقاق أن هذا الحديث يكون دائما قال الأستاذ لا فأطرق الشيخ مليا ثم رفع رأسه وقال أن هذا الحديث كان دائما فقال الأستاذ لا فأطرق الشيخ ثانيا ثم رفع رأسه وقال أيها الأستاذ إن هذا الحديث يدوم قال الأستاذان كان دائما يكون نادرا فصفت الشيخ وقال هذا من تلك النوادر أهو المراد من هذا الحديث عند الإمام الرباني قدس سره وعلى ما بينه في محل آخر التحلي الذاتي البرقي وهو دائمى عنده وإن كان يرقيا بالنسبة إلى غيره كما سيبينه في بعض مكاتيبه اه. (محمد مراد القزاني رحمة الله عليه)

(٢) الشيخ علاء الدولة السمناني، تقدمت ترجمته.

(٣) يريد أنه مع كونه في مشرب الشيخ ركن الدولة علاء الدين السمناني في تلك المعرفة لا ينكر أهل معارف وحدة الوجود لحصولها له قبل ذلك. (محمد مراد القزاني رحمة الله عليه)

الطَّيِّبَاتِ مِنَ الْقَبَائِحِ فَوْقَ أَمْرِهِ فِي التَّوَقُّفِ بِلَا اخْتِيَارٍ، وَكَذَلِكَ وَقَعَ التَّوَقُّفُ فِي أُمُورٍ أَكْثَرَ الْأَصْحَابِ
بِوَاسِطَةِ عَدَمِ رِعَايَةِ الْأَدَابِ. وَأَنَا حَيْرَانُ فِي هَذَا الْبَابِ فَإِنَّهُ لَا إِرَادَةَ لِلتَّوَقُّفِ مِنْ هَذَا الطَّرْفِ بَلِ الْإِرَادَةُ
لِتَرْقِيهِمْ، وَيَقَعُ الْمَكْتُ فِي أُمُورِهِمْ بِلَا اخْتِيَارٍ وَإِلَّا فَالطَّرِيقُ أَقْرَبُ. وَنَزَلَ مَوْلَانَا الْمَعْهُودُ إِلَى النُّقْطَةِ الْأَخِيرَةِ
وَأَتَمَّ أَمْرَ الْجَذْبَةِ وَوَصَلَ إِلَى بَرَزَخِيَّةِ ذَلِكَ الْمَقَامِ وَأُرْصَلَ الْفَرْقَ مِنْ وَجْهِهِ إِلَى النِّهَايَةِ قَدْ رَأَى الصِّفَاتِ أَوْلَى
بَلِ النُّورِ الْقَائِمَةِ بِهِ الصِّفَاتِ مُفَارِقًا عَنْ نَفْسِهِ، وَوَجَدَ نَفْسَهُ شَبَحًا خَالِيًا، ثُمَّ رَأَى الصِّفَاتِ مُنْفَكَّةً عَنِ الذَّاتِ
وَوَصَلَ بِهِدَى الرُّؤْيَةِ مِنْ مَقَامِ الْجَذْبَةِ إِلَى الْأَحَدِيَّةِ وَالْآنَ قَدْ ذَهَلَ عَنِ الْعَالَمِ وَعَنْ نَفْسِهِ بِحَيْثُ لَا يَقُولُ
بِالْإِخَاطَةِ وَلَا بِالْمَعْيَةِ وَتَوَجَّهَهُ إِلَى أَبْطُنِ الْبُطُونِ بِحَيْثُ لَا حَاصِلَ لَهُ غَيْرَ الْخَيْرَةِ وَالْجَهَالَةِ.

وَوَصَلَ السَّيِّدُ شَاهَ حُسَيْنٍ أَيْضًا إِلَى قُرْبِ النُّقْطَةِ الْأَخِيرَةِ مِنْ مَقَامِ الْجَذْبَةِ عَلَى وَجْهِهِ وَصَلَ رَأْسَهُ إِلَى
النُّقْطَةِ وَكَذَلِكَ وَجَدَ الصِّفَاتِ مُنْفَكَّةً عَنِ الذَّاتِ وَلَكِنْ يَجِدُ الذَّاتِ الْأَحَدَ فِي كُلِّ مَحَلٍّ وَيَحْتَضُّ بِالظَّاهِرِ.
وَكَذَلِكَ مِيَانُ جَعْفَرٍ وَصَلَ إِلَى قُرْبِ النُّقْطَةِ الْأَخِيرَةِ وَكَثِيرًا مَا يَظْهَرُ بِالشُّوقِ وَالْوَلَةِ وَقَرِيبٌ مِنَ الشَّاهِ
حُسَيْنٍ. وَيَظْهَرُ التَّفَاوُتُ أَيْضًا فِي بَقِيَّةِ الْأَصْحَابِ. وَقَدْ وَصَلَ مِيَانُ شَيْخِنَ وَالشَّيْخِ عَيْسَى وَالشَّيْخِ كَمَالٍ
إِلَى النُّقْطَةِ الْفَوْقَانِيَّةِ مِنْ مَقَامِ الْجَذْبَةِ وَالشَّيْخِ كَمَالٍ أَيْضًا مُتَوَجِّهٌ إِلَى التَّزْوِيلِ وَوَصَلَ الشَّيْخُ نَاكُورِيُّ تَحْتَ
النُّقْطَةِ الْفَوْقَانِيَّةِ وَلَكِنْ أَمَامَهُ مَسَافَةٌ كَثِيرَةٌ وَبَلَغَ مِنَ الْأَصْحَابِ الْكَانِيْنَ هُنَا ثَمَانِيَّةٌ أَوْ تِسْعَةٌ بَلِ عَشْرَةٌ
أَشْخَاصٌ تَحْتَ النُّقْطَةِ الْفَوْقَانِيَّةِ وَبَلَغَ بَعْضُهُمُ النُّقْطَةَ وَبَعْضُهُمْ تَهَيَّأَ لِلنَّزُولِ وَبَعْضُهُمْ قَرِيبٌ مِنْهَا وَبَعْضُهُمْ
بَعِيدٌ عَنْهَا. وَيَجِدُ الشَّيْخُ مِيَانُ مُزْمَلٌ نَفْسَهُ مَعْدُومًا وَيَرَى الصِّفَاتِ مِنَ الْأَصْلِ وَيَجِدُ الْمُطْلَقَ فِي كُلِّ مَحَلٍّ
وَيَرَى الْأَشْيَاءَ كَالسَّرَابِ عِنْدَ عَدَمِ الْإِعْتِبَارِ بَلِ لَا يَرَى شَيْئًا. وَيَظْهَرُ: مَوْلَانَا الْمَعْهُودُ فِي هَذَا الْبَابِ عَلَى وَجْهِهِ
يَكُونُ إِجَازَتُهُ لَتَعْلِيمِ الطَّالِبِينَ مِنَ الْمَرَضِيَّاتِ لَكِنْ إِجَازَةٌ مُنَاسِبَةٌ لِلْجَذْبَةِ، وَإِنْ بَقِيَ بَعْضُ الْأُمُورِ اللَّازِمَةِ
الِإِسْتِفَادَةِ وَلَكِنَّهُ اسْتَعَجَلَ فِي الذَّهَابِ وَلَمْ يَتَوَقَّفْ فَإِذَا وَصَلَ إِلَى الْحُضُورِ الْأَقْدَسِ تَأْمُرُونَهُ بِمَا فِيهِ صَلَاحُ
أَمْرِهِ. وَمَا هُوَ فِي عِلْمِ الْفَقِيرِ فَقَدْ عَرَضْتُهُ عَلَيْكُمْ وَالْحُكْمُ عِنْدَكُمْ.

وَكَانَ الْخَوَاجِعُ ضِيَاءُ الدِّينِ مُحَمَّدٌ هُنَا أَيَّامًا وَاكْتَسَبَ الْحُضُورَ وَالْجَمْعِيَّةَ فِي الْجُمْلَةِ ثُمَّ لَمْ يَقْدِرْ
آخِرَ الْأَمْرِ أَنْ يَجْمَعَ خَاطِرَهُ مِنْ قَلَّةِ أَسْبَابِ الْمَعِيشَةِ فَتَوَجَّهَ نَحْوَ الْعَسْكَرِ، وَوَلَدَ مَوْلَانَا شَيْخُ مُحَمَّدٌ مُتَوَجِّهٌ
نَحْوَكُمْ لِلْمَلَاذِمَةِ وَلَهُ حُضُورٌ وَجَمْعِيَّةٌ فِي الْجُمْلَةِ وَلَمْ يَتَرَقَّ كَمَا يَنْبَغِي بِوَاسِطَةِ بَعْضِ الْمَوَازِعِ. وَزِيَادَةُ
الِإِنْسِاطِ بَعِيدَةٌ عَنِ الْأَدَبِ، (ع) عَلَى الْمَرْءِ أَنْ لَا يَجْهَلَ الدَّهْرَ طَوْرَهُ *

ثُمَّ عَرَضْتُ بَعْدَ تَحْرِيرِ الْعَرِيضَةِ كَيْفِيَّةً وَحَالَةً لَا يُمَكِّنُ بَيَانُهَا بِالتَّحْرِيرِ، وَتَحَقَّقَ فِي هَذَا الْمَحَلِّ فَنَاءُ
الِإِرَادَةِ كَمَا أَنَّ تَعْلُقَ الْإِرَادَةِ بِالْمُرَادَاتِ انْعَدَمَ سَابِقًا وَبَقِيَ أَصْلُ الْإِرَادَةِ كَمَا عَرَضْتُهُ فِي الْعَرِيضَةِ. وَالْآنَ
انْقَطَعَ عِرْقُ الْإِرَادَةِ بِالْكَلْبَةِ فَحَيْثُ لَا مُرَادَ وَلَا إِرَادَةَ وَظَهَرَتْ صُورَةُ هَذَا الْفَنَاءِ أَيْضًا فِي النَّظْرِ وَقَاضٍ بَعْضُ
الْعُلُومِ الْمُنَاسِبِ لِهَذَا الْمَقَامِ

وَلَمَّا كَانَ فِي تَحْرِيرِ تِلْكَ الْعُلُومِ تَعَسَّرَ بِوَاسِطَةِ ضَيْقِ الْوَقْتِ وَغُمُوضِ الْعُلُومِ لَا حَرَمَ صَرَفْنَا عَنَانَ الْقَلَمِ عَن تَحْرِيرِهَا وَحِينَ التَّحَقُّقِ بِهَذَا الْفَنَاءِ وَفِيضَانِ الْعُلُومِ وَقَعَ نَظَرٌ خَاصٌّ عَلَيَّ مَا وَرَاءَ الْوَحْدَةِ وَإِنْ كَانَ عَدَمُ النَّظَرِ إِلَيَّ مَا وَرَاءَ الْوَحْدَةِ أَمْرًا مُقَرَّرًا بَلْ لَا نِسْبَةَ فِيهِ أَصْلًا لَكِنْ كَلَّمَا أَجَدُّهُ أَعْرَضَهُ وَلَا أَتَجَاسَرُ بِكِتَابَتِهِ إِلَيَّ أَنْ يَبْلُغَ مَرْتَبَةَ الْيَقِينِ وَأَرَى صُورَةَ ذَلِكَ الْمَقَامِ فِي مَا وَرَاءَ الْوَحْدَةِ كَأَكْرَةَ وَرَاءَ ذَهْلِي. وَلَمْ يَتَطَّرَقْ إِلَيْهِ شُبْهَةٌ قَطُّ وَإِنْ لَمْ تُكُنْ فِي النَّظَرِ وَحْدَةً وَلَا مَا وَرَاءَهَا وَلَا مَقَامٌ آخَرَ أَعْرِفُهُ بِعُنْوَانِ الْحَقِيقَةِ أَوْ أَعْرِفُ أَنَّ الْحَقَّ وَرَاءَهُ وَالْحَيْرَةَ وَالْجَهَالََةَ عَلَيَّ صِرَافَتَهُمَا وَلَمْ تَتَفَاوَتْ بِسَبَبِ هَذِهِ الرَّؤْيَةِ فَلَا أُذْرِي مَاذَا أَعْرَضُ فَإِنَّ الْكُلَّ تَنَاقُضٌ فِي تَنَاقُضٍ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُورَدَ فِي قَيْدِ الْقَالَ وَإِنْ كَانَ الْحَالُ مُتَحَقِّقًا بِلَا شُبْهَةٍ. أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ جَمِيعِ مَا كَرِهَ اللَّهُ قَوْلًا وَفِعْلًا خَاطِرًا وَنَاطِرًا. وَأَيْضًا تَبَيَّنَ فِي هَذَا الْوَقْتِ أَنَّ مَا ظَنَنْتُهُ سَابِقًا مِنْ فَنَاءِ الصِّفَاتِ كَانَ فِي الْحَقِيقَةِ فَنَاءً خُصُوصِيَّاتِ الصِّفَاتِ وَمَا بِهِ امْتِيَازُهَا لَمَّا انْتَدَرَجَتِ الصِّفَاتُ فِي ضَمَنِ الْوَحْدَةِ ارْتَفَعَتِ الْخُصُوصِيَّاتُ وَتَوَهَّجَتْ مِنْ ذَلِكَ فَنَاءَهَا. وَالْآنَ قَدْ اضمحلَّ أَصْلُ الصِّفَاتِ وَأَنْمَحَى وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا شَيْءٌ وَلَوْ عَلَيَّ سَبِيلُ الْإِنْدِمَاجِ وَالْإِنْدِرَاجِ وَلَمْ يَبْرُكْ قَهْرُ الْأَحَدِيَّةِ شَيْئًا قَطُّ، وَلَمْ يَبْقَ التَّمْيِيزُ الَّذِي حَصَلَ مِنْ مَرْتَبَةِ الْعِلْمِ الْإِجْمَالِيِّ أَوْ التَّفْصِيلِيِّ، وَصَارَ النَّظَرُ إِلَى الْخَارِجِ بِالتَّمَامِ كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ شَيْءٌ وَهُوَ الْآنَ - كَمَا كَانَ - مُطَابِقٌ لِلْحَالِ فِي هَذَا الْوَقْتِ، وَكَانَ سَابِقًا الْعِلْمُ بِمَضْمُونِ هَذَا الْحَدِيثِ دُونَ الْحَالِ وَالْمَرْجُو خُصُوصُ التَّنْبِيهِ عَلَى الصِّحَّةِ وَالسَّقَمِ. وَقَدْ يُرَى لِمَوْلَانَا الْقَاسِمِ عَلَيَّ نَصِيبٌ مِنْ مَقَامِ التَّكْمِيلِ، وَكَذَلِكَ يُرَى مِنْ هَذَا الْمَقَامِ نَصِيبٌ لِبَعْضِ الْأَصْحَابِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ.

(١٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي عَشَرَ فِي بَيَانِ حُصُولِ الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ وَظُهُورِ الْوَجْهِ الْخَاصِّ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَحَقِيقَةِ السَّيْرِ فِي اللَّهِ وَالتَّجَلِّيِ الذَّاتِيِّ الْبَرْقِيِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ كَتَبَهُ إِلَى شَيْخِهِ الْمُعَظَّمِ أَيْضًا

عَرِيضَةٌ أَقَلَّ الْعَبِيدِ أَحْمَدُ يُنْهِئُ إِلَى ذُرُورَةِ الْعَرَضِ أَنَّهُ مَا يَدْرِي مَاذَا يَعْرِضُ مِنْ تَقْصِيرَاتِهِ مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ. الْعُلُومُ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِمَقَامِ الْفَنَاءِ فِي اللَّهِ وَالْبَقَاءِ بِاللَّهِ كَشَفَتْ عَنْهَا الْحَقُّ سُبْحَانَهُ بَعَائِيَّتَهُ وَتَبَيَّنَ أَنَّهُ مَا الْوَجْهُ الْخَاصُّ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَمَا مَعْنَى السَّيْرِ فِي اللَّهِ وَمَا التَّجَلِّيِ الذَّاتِيِّ الْبَرْقِيِّ وَمَنْ مُحَمَّدِيُّ الْمَشْرَبِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ يَقَعُ الْإِطْلَاجُ فِي كُلِّ مَقَامٍ عَلَيَّ لَوَازِمِ ذَلِكَ الْمَقَامِ وَضُرُورِيَّاتِهِ ثُمَّ يَقَعُ الْعُبُورُ عَنْهُ، وَلَمْ يَبْقَ شَيْءٌ مِمَّا أَخْبَرَ عَنْهُ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ تَعَالَى غَيْرَ بُنْدَةِ يَسِيرَةٍ إِلَّا وَقَدْ أُرِيَتْهُ وَأَعْلَمْتُهُ قَبْلُ مِنْ قَبْلِ بِلَا عِلَّةٍ، وَكَذَلِكَ أَرَى ذَوَاتِ الْأَشْيَاءِ مَجْعُولَةً وَأَرَى أَصْلَ الْقَابِلِيَّاتِ وَالْإِسْتِعْدَادَاتِ مَجْعُولَةً وَمَصْنُوعَةً وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ لَيْسَ بِمَحْكُومِ الْقَابِلِيَّاتِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُحْكَمَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ وَلَنْتَرُكُ زِيَادَةَ الْإِنْسِاطِ، (ع) عَلَى الْمَرْءِ أَنْ لَا يَجْهَلَ الدَّهْرَ طَوْرَةً *

(١٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ عَشَرَ فِي بَيَانِ عَدَمِ نَهَايَةِ الطَّرِيقِ وَمُطَابَقَةِ عُلُومِ الْحَقِيقَةِ بِعُلُومِ الشَّرِيعَةِ كَتَبَهُ إِلَى شَيْخِهِ الْمُعْظَمِ

الْمَعْرُوضُ مِنْ أَقْلِ الْعَبِيدِ أَحْمَدَ آهَ أَلْفَ آهٍ مِنْ عَدَمِ نَهَايَةِ هَذَا الطَّرِيقِ مَعَ هَذِهِ السُّرْعَةِ فِي السَّيْرِ وَكَثْرَةِ الْإِرَادَاتِ وَالْعِنَايَاتِ وَمِنْ هَهُنَا قَالَ الْمَشَايخُ: "إِنَّ السَّيْرَ إِلَى اللَّهِ مَسَافَةٌ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ" وَكَانَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾^(١) إِيمَاءً إِلَى هَذَا الْمَعْنَى وَلَمَّا انْحَرَّ الْأَمْرُ إِلَى الْيَأْسِ وَانْقَطَعَ الرَّجَاءُ لَزِمَ الْإِسْتِمْسَاكُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا وَيَنْشُرُ رَحْمَتَهُ﴾^(٢) وَكَانَ قَدْ وَقَعَ السَّيْرُ فِي الْأَشْيَاءِ مِنْذُ أَيَّامٍ وَلَمَّا عَلَا الْمُسْتَرْشِدُونَ وَالْحَوَا ثَانِيًا شَرَعَتْ فِي أُمُورِهِمْ فِي الْحُمْلَةِ وَلَكِنْ لَا أَحَدٌ نَفْسِي قَابِلًا لِذَلِكَ الْمَقَامِ. وَلَكِنْ أَعْلَمُهُمْ شَيْئًا عَلَى مُقْتَضَى الْمُرُوءَةِ وَالْحَيَاءِ لِإِكْتَارِهِمْ فِي الْإِلْحَاحِ وَالْإِبْرَامِ، وَقَدْ كُنْتُ فِي مَسْأَلَةِ تَوْحِيدِ الْوُجُودِ مُتَوَقِّفًا سَابِقًا كَمَا حَرَّرْتَهُ مُكَرَّرًا وَكُنْتُ أَنْسِبُ الْأَفْعَالَ وَالصِّفَاتِ إِلَى الْأَصْلِ وَلَمَّا صَارَ حَقِيقَةَ الْأَمْرِ مَعْلُومًا تَرَكْتُ التَّوَقُّفَ وَوَجَدْتُ الْقَوْلَ بِأَنَّ الْكُلَّ مِنْهُ أَحْسَنَ وَرَأَيْتُ الْكَمَالَ فِيهِ أَزِيدَ مِنْهُ فِي الْقَوْلِ بِأَنَّ الْكُلَّ هُوَ، وَعَلِمْتُ الْأَفْعَالَ وَالصِّفَاتِ بِلَوْنٍ آخَرَ يَعْنِي بَوَاحٍ آخَرَ وَأَرَيْتُ الْكُلَّ وَاحِدًا وَاحِدًا وَجُوزِي بِي إِلَى الْفَوْقِ وَلَمْ يَبْقَ رَيْبٌ وَلَا شُبْهَةٌ أَصْلًا، وَجَاءَتْ الْكَشْفِيَّاتُ كُلُّهَا مُطَابَقَةً لِلشَّرِيعَةِ لَا مُخَالَفَةَ فِيهَا لِظَاهِرِ الشَّرِيعَةِ مِقْدَارَ شَعْرَةٍ وَمَا بَيْنَهُ بَعْضُ الصُّوْفِيَّةِ مِنَ الْكَشْفِيَّاتِ الْمُخَالَفَةَ لِظَاهِرِ الشَّرِيعَةِ فَهُوَ إِمَّا مِنَ السَّهْوِ أَوْ مِنَ السَّكْرِ، وَإِلَّا فَلَا مُخَالَفَةَ بَيْنَ الْبَاطِنِ وَالظَّاهِرِ. وَالْمُخَالَفَةُ إِنَّمَا تُعْرَضُ لِلنَّظَرِ فِي أَتْنَاءِ الطَّرِيقِ فَيُحْتَاجُ إِلَى التَّوَجُّهِ وَالْجَمْعِ، وَأَمَّا الْمُنْتَهَى الْحَقِيقِيُّ فَإِنَّهُ يَجِدُ الْبَاطِنَ مُوَافِقًا لِظَاهِرِ الشَّرِيعَةِ. وَالْفَرْقُ بَيْنَ مَعْرِفَةِ الْعُلَمَاءِ وَمَعْرِفَةِ الْمَشَايخِ الْكِرَامِ هُوَ أَنَّ الْعُلَمَاءَ يَعْرِفُونَ بِالْإِسْتِدْلَالِ وَالْعِلْمِ وَالْمَشَايخَ بِالْكَشْفِ وَالذَّوْقِ وَأَيُّ دَلِيلٍ أَذَلُّ عَلَى صِحَّةِ حَالِهِمْ مِنْ هَذِهِ الْمُطَابَقَةِ: ﴿يَضِيقُ صَدْرِي وَلَا يَنْطَلِقُ لِسَانِي﴾^(٣) تَقْدُّ الْوَقْتِ وَلَا أُدْرِي مَاذَا أَعْرَضُ وَقَدْ كُنْتُ مُوَقِّفًا لِتَسْوِيدِ بَعْضِ الْأَحْوَالِ وَلَا يُمَكِّنُ تَحْرِيرَهُ فِي الْعَرَائِضِ وَلَعَلَّ فِي ذَلِكَ حِكْمَةٌ وَالْمَسْئُولُ أَنْ لَا تَحْرِمُوا هَذَا الْمَحْرُومَ الْمَهْجُورَ مِنَ التَّوَجُّهِ الَّذِي هُوَ لِلرَّبِّاءِ مَبْدُولٌ وَأَنْ لَا تُتْرَكُوهُ فِي الطَّرِيقِ، (شِعْرٌ):

وَأَنْتَ لِهَذَا الْقَوْلِ قَدْ كُنْتَ مَبْدَأُ *** فَإِنْ فِيهِ إِطْنَابٌ فَمِنْكَ مُسَبِّبٌ

وَزِيَادَةُ الْإِنْبِسَاطِ جَرَاءَةً، (ع) عَلَى الْمَرَّةِ أَنْ لَا يَجْهَلَ الدَّهْرَ طَوْرَهُ *

(١) الآية: ٤ من سورة الماعراج.

(٢) الآية: ٢٨ من سورة الشورى.

(٣) الآية: ١٣ من سورة الشعراء.

(١٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ عَشَرَ فِي بَيَانِ حُصُولِ الْوَقَائِعِ الَّتِي عُرِضَتْ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ وَبَيَانِ أَحْوَالِ بَعْضِ الْمُسْتَرَشِدِينَ كَتَبَهُ إِلَى شَيْخِهِ الْمُعَظَّمِ أَيْضًا

عَرِيضَةٌ أَقَلَّ الْعَبِيدِ أَحْمَدُ أَنَّ التَّجَلِّيَّاتِ الَّتِي ظَهَرَتْ فِي مَرَاتِبِ الْأَكْوَانِ وَقَدْ كُنْتُ عَرَضْتُ بَعْضَهَا فِي الْعَرِيضَةِ السَّابِقَةِ ظَهَرَتْ بَعْدَهَا مَرْتَبَةً الْوُجُوبِ الَّتِي هِيَ جَامِعَةٌ لِلصِّفَاتِ الْكُلِّيَّةِ، وَتَمَثَّلَتْ فِي صُورَةِ امْرَأَةٍ دَمِيمَةٍ مُسَوَّدَةِ اللَّوْنِ ثُمَّ تَحَلَّتْ بَعْدَ ذَلِكَ مَرْتَبَةً الْأَحَدِيَّةِ فِي صُورَةِ رَجُلٍ طَوِيلٍ قَائِمٍ عَلَى جِدَارٍ رَفِيقٍ غَيْرِ مُرْتَفِعٍ. وَظَهَرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَذَيْنِ التَّجَلِّيَّاتِ بِعُنْوَانِ الْحَقَائِقِ بِخِلَافِ التَّجَلِّيَّاتِ السَّابِقَةِ فَإِنَّهَا مَا كَانَتْ بِهَذَا الْعُنْوَانِ. وَعَرَضَ لِي فِي ذَلِكَ الْأَثْنَاءِ تَمَنِّي الْمَوْتِ وَخَيْلٍ لِي كَأَنِّي قَائِمٌ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ الْمُحِيطِ لِأَرْمِي فِيهِ نَفْسِي وَلَكِنِّي مَرْبُوطٌ بِالْحَبْلِ عَلَى وَرَائِي فَلَا يُمَكِّنُ الدُّخُولُ فِي الْبَحْرِ، وَصَارَ مَعْلُومًا لِي أَنَّ ذَلِكَ الْحَبْلَ عِبَارَةٌ عَنِ التَّعَلُّقِ بِالْبَدَنِ، فَتَمَنَيْتُ انْقِطَاعَ ذَلِكَ التَّعَلُّقِ. ثُمَّ عَرَضْتُ كَيْفِيَّةَ خَاصَّةً فَوَجَدْتُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ بِطَرِيقِ الذُّوقِ أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ فِي الْقَلْبِ مُتَمَضِّيٌ غَيْرَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ، ثُمَّ وَقَعَ النَّظَرُ عَلَى الصِّفَاتِ الْكُلِّيَّةِ الْوُجُوبِيَّةِ الَّتِي اِكْتَسَبَتْ الْخُصُوصِيَّاتِ بِاعْتِبَارِ الْمَحَالِّ وَالْمَظَاهِرِ، ثُمَّ سَقَطَتْ الْخُصُوصِيَّاتُ عَنْهَا بَعْدَ ذَلِكَ بِالتَّمَامِ. وَلَمْ تَبْقَ الصِّفَاتُ إِلَّا بِعُنْوَانِ الْكُلِّيَّةِ الْوُجُودِيَّةِ، وَوَقَعَ النَّظَرُ أَيْضًا عَلَى صُورَةِ تَجَرُّدِهَا عَنِ الْخُصُوصِيَّاتِ. وَحِينَئِذٍ صَارَ مَعْلُومًا أَنَّ الصِّفَاتَ قَدْ أُعْطِيَتْ الْآنَ لِلْأَصْلِ حَقِيقَةً وَقَبْلَ تَجَرُّدِهَا عَنِ الْخُصُوصِيَّاتِ لَمْ يَكُنْ مَعْنَى لِإِعْطَائِهَا الْأَصْلَ اللَّهُمَّ إِلَّا إِنْ كَانَ عَلَى طَرِيقِ التَّجَوُّزِ كَمَا هُوَ حَالُ أَرْبَابِ التَّجَلِّيِ الصُّورِيِّ. وَتَحَقَّقَ الْغِنَاءُ الْحَقِيقِيُّ فِي هَذَا الْوَقْتِ وَبَعْدَ التَّحَقُّقِ بِهَذِهِ الْحَالَةِ وَجَدْتُ الصِّفَاتِ الَّتِي فِيَّ وَفِيَّ غَيْرِي عَلَى نَهْجِ وَاحِدٍ وَارْتَفَعَ إِمْتِيَازُ الْمَحَالِّ، وَتَبَسَّرَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ التَّخَلُّصُ عَنِ بَعْضِ دَقَائِقِ أَنْوَاعِ الشَّرِكِ الْخَفِيِّ فَلَمْ يَبْقَ حِينَئِذٍ الْعَرْشُ وَلَا الْفَرَشُ وَلَا الْمَكَانُ وَلَا الزَّمَانُ وَلَا الْجِهَاتُ وَلَا الْحُدُودُ. فَإِنْ تَفَكَّرْتُ فَرَضًا سِنِينَ لَا يَحْصُلُ الْعِلْمُ بِأَنَّ ذَرَّةً مِنَ الْعَالَمِ مَخْلُوقَةٌ. ثُمَّ وَقَعَ النَّظَرُ عَلَى تَعَيُّنِ نَفْسِي وَالْوَجْهِ الْخَاصِّ الَّذِي فِيَّ وَكَانَ التَّعَيُّنُ فِي صُورَةِ ثَوْبٍ بَالٍ مُتَمَرِّقٍ مَلْبُوسٍ لِشَخْصٍ وَعَلِمْتُ أَنَّ هَذَا الشَّخْصَ هُوَ الْوَجْهُ الْخَاصُّ لَكِن لَمْ يَتَّصِرْ ذَلِكَ بِعُنْوَانِ الْحَقَائِقِ، ثُمَّ تَعَلَّقَ النَّظَرُ بَعْدَ ذَلِكَ بِجِلْدٍ رَفِيقٍ فَوْقَ ذَلِكَ الشَّخْصِ مُتَّصِلًا بِهِ، ثُمَّ وَجَدْتُ نَفْسِي عَيْنَ ذَلِكَ الْجِلْدِ وَرَأَيْتُ ذَلِكَ الثَّوْبَ الَّذِي هُوَ التَّعَيُّنُ أَجْنَبِيًّا لِنَفْسِي يَعْنِي مُفَارِقًا وَمُنْفَكًّا عَنْهُ وَوَقَعَ النَّظَرُ عَلَى نُورٍ فِي الْجِلْدِ ثُمَّ غَابَ ذَلِكَ النُّورُ بَعْدَ سَاعَةٍ عَنِ النَّظَرِ وَارْتَفَعَ الْجِلْدُ وَالثَّوْبُ أَيْضًا عَنِ النَّظَرِ وَبَقِيَتْ تِلْكَ الْجِهَالَةُ السَّابِقَةُ. وَلِنَعْرُضَ تَعْبِيرَ صُورَةِ هَذِهِ الْوَاقِعَةِ الْمَذْكُورَةِ عَلَى مَا بَلَّغَهُ عِلْمِي لِيُعْلَمَ صِحَّتُهُ وَسَقَمُهُ وَهُوَ أَنَّ الصُّورَةَ الْمَذْكُورَةَ عِبَارَةٌ عَنِ الْعَيْنِ الثَّابِتِ كَالْبُرْزَخِ بَيْنَ الْوُجُوبِ وَالْإِمْكَانِ حَيْثُ افْتَرَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ طَرَفَيْهِ عَنِ الْآخَرِ وَتَحَقَّقَ بِكَمَالِ الْفَرْقِ وَالْجِلْدُ الَّذِي وَقَعَ بَيْنَ الثَّوْبِ وَالنُّورِ بَرَزَخٌ بَيْنَ

الْوُجُودِ وَالْعَدَمِ وَوَجِدَانِ نَفْسِي عَيْنَ ذَلِكَ الْجِلْدِ أُخِيرًا إِشَارَةً إِلَى وُصُولِي إِلَى الْبُرْزَخِيَّةِ، وَقَدْ كُنْتُ وَجَدْتُنِي سَابِقًا فِي الْوَقَائِعِ بَرَزَخًا بَيْنَ الْوُجُودِ وَالْعَدَمِ،

وَالظَّاهِرُ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْآفَاقِ وَهَذَا بِالنَّظَرِ إِلَى النَّفْسِ وَقَدْ ظَهَرَ فِي ذَلِكَ فَرْقٌ آخَرُ أَيْضًا، وَلَكِنِّي نَسِيتُهُ وَقَتَ الْكِتَابَةِ هَذَا وَمَا هُوَ الْحَاصِلُ دَائِمًا هُوَ النِّكَارَةُ وَالْجَهَالَةُ وَيُظْهِرُ أَحْيَانًا مِثْلَ هَذِهِ الشَّعْبَةِ ثُمَّ يَتَّعِدُّ وَيَتَّقَى مَعْرِفَتَهُ. وَأَعْجَزُ عَن تَعْبِيرِ بَعْضِ الْوَقَائِعِ وَالَّذِي يَقَعُ فِي الْخَاطِرِ مِنْ تَعْبِيرِهِ لَا أَعْتَمِدُ عَلَيْهِ. وَبِهَذَا السَّبَبِ أَتَحَاسَرُ فِي الْعَرَائِضِ رَجَاءً حُصُولِ الْيَقِينِ بِتَبْيِيهِ الْحَضْرَةِ. وَالْمَرْجُو تَيْسُرُ النَّجَاةِ عَنِ التَّعْلُقَاتِ الدُّنْيَا بِتَوْجُّهَاتِكُمْ الْعَلِيَّةِ وَإِلَّا فَالْأَمْرُ مُشْكَلٌ جِدًّا، (شِعْرٌ):

مَنْ لَمْ يُعِنَهُ مُهْمَمٌ وَخَوَاصُّهُ *** لَأَسْوَدَ صَفْحَتَهُ وَلَوْ هُوَ مِنْ مَلَكٍ

وَالشَّيْخُ طَهَ ابْنُ الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ النَّيَّازِيِّ الَّذِي هُوَ مِنْ مَشَاهِيرِ مَشَايِخِ سَرَهَنْدٍ وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْحَاجِّ عَبْدِ الْعَزِيزِ مَوَدَّةٌ تَامَّةٌ اسْتَدْنَى تَقْبِيلَ الْأَقْدَامِ الْمُبَارَكَةِ وَفِيهِ دَاعِيَةٌ الْإِنَابَةِ وَالِدُخُولِ فِي هَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْعَلِيَّةِ الشَّرِيفَةِ، وَالتَّجَاؤُ إِلَى الْبَصْدِ وَالْإِنْكَسَارِ فَأَمْرُهُ بِالِاسْتِخَارَةِ وَلَهُ مَنَاسِبَةٌ فِي الظَّاهِرِ وَالْأَصْحَابُ الَّذِينَ أَخَذُوا الذِّكْرَ هُنَا مُشْتَغِلُونَ بِطَرِيقِ الرَّابِطَةِ فِي الْأَكْثَرِ يَجِيءُ بَعْضُهُمْ بِأَحْذِ الرَّابِطَةِ بِالرُّؤْيَا فِي الْوَأَقَاعَاتِ. وَكَانَ لِبَعْضِهِمْ رَابِطَةٌ قَبْلَ الْمَجِيءِ مِنْ دَهْلِي يَذْهَبُونَ أَوَّلًا بِالْحُضُورِ وَالِاسْتِعْرَاقِ وَبَعْضٌ مِنْهُمْ يُعْطِي الصِّفَاتِ الْأَصْلَ يَعْنِي يَرَاهَا مِنْهُ وَبَعْضُهُمْ لَا. وَلَكِنْ لَا يَذْهَبُ مِنْهُمْ أَحَدٌ عَلَى طَرِيقِ تَوْحِيدِ الْوُجُودِ وَالْأَنْوَارِ وَالْكَشُوفِ وَوَصَلَ الْمَثَلَا قَاسِمَ عَلِيٍّ وَالْمَثَلَا مَوْدُودَ مُحَمَّدٍ وَعَبْدَ الْمُؤْمِنِ ظَاهِرًا إِلَى نِقْطَةِ فَوْقَانِيَّةٍ مِنْ مَقَامِ الْحَدِيثِ وَلَكِنْ الْمَثَلَا قَاسِمَ مُتَوَجِّهًا إِلَى التَّزْوِيلِ. وَتَزْوِيلُ الْبَاقِينَ لَيْسَ بِمَعْلُومٍ وَالشَّيْخُ نُوْرٌ^(١) أَيْضًا قَرِيبٌ مِنَ النِّقْطَةِ وَلَمْ يَصِلْ إِلَيْهَا بَعْدُ وَالْمَثَلَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَيْضًا قَرِيبٌ مِنَ النِّقْطَةِ وَلَكِنْ فِي الْبَيْنِ مَسَافَةٌ قَلِيلَةٌ، وَحَصَلَ لِلْمَثَلَا عَبْدَ الْهَادِي فِيهِ حُضُورٌ مَعَ الْإِسْتِعْرَاقِ وَهُوَ يَقُولُ: "أَشَاهِدُ الْمُطْلَقَ الْمُنَزَّهَ جَلَّ شَأْنُهُ فِي الْأَشْيَاءِ بِصِفَةِ التَّنْزِيهِ وَأَرَى الْأَفْعَالَ أَيْضًا مِنْهُ تَعَالَى، وَمَا يُفَاضُ عَلَى الطَّالِبِينَ وَالْمُسْتَعْدِينَ فَإِنَّمَا هُوَ مِنْ دَوْلَتِكُمْ وَلَيْسَ لِهَذَا الْفَقِيرِ نَصِيبٌ فِي إِفَاضَتِهِ. (ع) أَلَا ذَلِكَ أَحْمَدُ لَمْ أَكُنْ مُتَعَبِّرًا * وَقَدْ قُلْتُمْ يَوْمًا فِيمَا بَيْنَ وَاقِعَةٍ مِنَ الْوَقَائِعِ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَعْنَى الْمَحْبُوبِيَّةِ لَوْعَ تَوَقَّفَ كَثِيرٌ فِي الْوُصُولِ إِلَى الْمَقْصِدِ، وَبَيْنْتُمْ الْمَحْبُوبِيَّةَ أَيْضًا بَعِنَايَتِكُمْ. وَلِي مِنْ ذَلِكَ الْكَلَامِ رَجَاءٌ تَامٌ، وَهَذِهِ الْجَرَاءَةُ كُلُّهَا مِنْ ذَلِكَ.

(١٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسَ عَشَرَ فِي بَيَانِ الْأَحْوَالِ الَّتِي لَهَا مَنَاسِبَةٌ لِمَقَامِ الْهَبُوطِ وَالتَّزْوِيلِ مَعَ بَعْضِ الْأَسْرَارِ الْمَكْنُونَةِ كَتَبَهُ إِلَى شَيْخِهِ الْمَعْظَمِ أَيْضًا

(١) هو العلامة الصالح الشيخ المولوي نور محمد، وجه أفضى اهتمامه بالرياضات والخلوات حتى من الله تعالى عليه بالنسخ.

حتى كان اخرا زاهرا لي كثير من العلوم، انظر: السهوي: الأنوار القدسية ٢٢٣.

عَرِيضَةُ الْحَاضِرِ الْغَائِبِ الْوَاجِدِ الْفَاقِدِ الْمُقْبِلِ الْمُعْرِضِ أَنَّهُ طَلَبَهُ مَدَّةً مَدِيدَةً فَوَجَدَ نَفْسَهُ ثُمَّ انْجَرَّ
أَمْرُهُ إِلَى مَرْتَبَةٍ لَوْ طَلَبَ نَفْسَهُ وَحَدَهُ وَالْآنَ فَقَدَهُ وَوَجَدَ نَفْسَهُ وَمَعَ فَقْدَانِهِ وَعَيْبَتِهِ لَا يَطْلُبُهُ وَلَا يَسْتَخْبِرُ عَنْهُ.
فَمِنْ حَيْثُ الْعِلْمِ حَاضِرٌ وَوَاجِدٌ وَمُقْبِلٌ وَمِنْ جِهَةِ الذُّوقِ غَائِبٌ وَقَاقِدٌ وَمُعْرِضٌ. ظَاهِرُهُ بَقَاءٌ وَبَاطِنُهُ فَنَاءٌ فَنِي
عَيْنِ الْبَقَاءِ فَانَ، وَفِي عَيْنِ الْفَنَاءِ بَاقٍ، وَلَكِنَّ الْفَنَاءَ عِلْمِيَّ وَالْبَقَاءَ ذَوْقِيَّ. وَتَقَرَّرَ أَمْرُهُ عَلَى الْهَيُّوْطِ وَالنُّزُولِ
وَأَمْتَنَعَ عَنِ الصُّعُودِ وَالْعُرُوجِ فَكَمَا رَفَعُوهُ عَنِ الْقَلْبِ إِلَى مُقْلَبِ الْقَلْبِ كَذَلِكَ أَنْزَلُوهُ مِنْ مُقْلَبِ الْقَلْبِ إِلَى
مَقَامِ الْقَلْبِ. وَمَعَ تَخَلُّصِ الرُّوحِ عَنِ النَّفْسِ وَخُرُوجِ النَّفْسِ بَعْدَ الْإِطْمِئْنَانِ مِنْ غَلَبَاتِ أَنْوَارِ الرُّوحِ جَعَلُوهُ
جَامِعًا لِجَهَتَيْ الرُّوحِ وَالنَّفْسِ وَشَرَفُوهُ بِبِرِّزْخِيَّةِ هَاتَيْنِ الْجَهَتَيْنِ وَأَعْطَوْهُ الْإِسْتِفَادَةَ مِنْ فَوْقِ وَالْإِفَادَةَ إِلَى سُفْلِ
مَعًا بِسَبَبِ هَذِهِ الْبِرِّزْخِيَّةِ، فَفِي عَيْنِ الْإِسْتِفَادَةِ مُفِيدٌ وَفِي عَيْنِ الْإِفَادَةِ مُسْتَفِيدٌ،

(شعر):

فِيهَا لَهَا قِصَّةٌ فِي شَرْحِهَا طَوْلٌ *** وَكَمْ يِرَاعِ إِذَا حَرَّرَتْ يُنْكَسِرُ

ثُمَّ الْمَعْرُوضُ: أَنَّ الْبَدَّ الْبِئْسَرَى عِبَارَةٌ عَنِ مَقَامِ الْقَلْبِ الْحَاصِلِ قَبْلَ الْعُرُوجِ إِلَى مُقْلَبِ الْقُلُوبِ وَأَمَّا
مَقَامُ الْقَلْبِ الَّذِي يَكُونُ النُّزُولُ إِلَيْهِ بَعْدَ الْهَيُّوْطِ مِنْ فَوْقَ فَهُوَ مَقَامٌ آخِرٌ فَإِنَّهُ بَرِّزْخٌ بَيْنَ الشَّمَالِ وَالْيَمِينِ كَمَا
هُوَ الظَّاهِرُ لِأَرْبَابِهِ وَالْمَجْدُوبُونَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ سُلُوكٌ مِنْ أَرْبَابِ الْقُلُوبِ وَالْوُصُولُ إِلَى مُقْلَبِ الْقُلُوبِ
مَرْبُوطٌ بِالسُّلُوكِ وَتَعَلَّقَ مَقَامٌ بِشَخْصٍ كِنَايَةً عَنِ حُصُولِ شَأْنٍ خَاصٍّ لَهُ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ وَلَهُ امْتِنَاؤٌ عَلَى حِدَةٍ
مِنْ أَرْبَابِ ذَلِكَ الْمَقَامِ وَمِنْ حِمْلَةٍ ذَلِكَ الْإِمْتِنَانِ سَبْقَةَ الْإِنْجِذَابِ فِيمَا نَحْنُ فِيهِ وَالْبَقَاءُ الْخَاصُّ الَّذِي كَانَ
مُنْتَشَأً لِلْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ الْمُنَاسِبَةِ لِذَلِكَ الْمَقَامِ وَتَحْقِيقُ عُلُومِ مَقَامِ الْقَلْبِ وَحَقِيقَةُ الْجَذْبَةِ وَالسُّلُوكِ وَالْفَنَاءِ
وَالْبَقَاءِ وَأَمْثَالُ ذَلِكَ مَكْتُوبَةٌ فِي الرِّسَالَةِ الْمَوْعُودَةِ بِالتَّنْصِيلِ وَتَوَجَّهَ السَّيِّدُ شَاهُ حُسَيْنٍ بِالْإِضْطِرَابِ وَالْعَجَلَةِ
فَلَمْ تَكُنْ فُرْصَةً لِنَقْلِهَا إِلَى الْبِيْضِ وَتَشَرَّفَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى النُّورِ بِمَطَالَعَتِكُمْ وَالْعَزِيْزُ الْمُتَوَقِّفُ نَزَلَ
مِنْ فَوْقَ مِنْ مَقَامِ الْجَذْبَةِ وَلَكِنْ لَيْسَ وَجْهُهُ إِلَى الْعَالَمِ بَلْ تَوَجَّهَ إِلَى جِهَةِ الْفَوْقِ وَلَمَّا كَانَ عُرُوجُهُ إِلَى
الْجِهَةِ الْفَوْقِيَّةِ بِالْقَسْرِ كَانَتْ لَهُ مُنَاسِبَةٌ بِالطَّعْنِ لِلْجَذْبَةِ وَاسْتَصْحَبَ مَعَهُ شَيْئًا يَسِيرًا وَقَدْ نَزُولِهِ مِنْ فَوْقِ
وَبِضَاعَةٍ نَسَبَتْهُ الَّتِي كَانَتْ مِنْ تَوَجُّهِ الْقَاسِرِ وَكَانَ الْعُرُوجُ إِثْرَ ذَلِكَ التَّوَجُّهِ بَاقِيَةً إِلَى الْآنَ فِي نِسْبَةِ الْجَذْبَةِ
كَالرُّوحِ فِي الْجَسَدِ وَكَالنُّورِ فِي الظُّلْمَةِ وَلَكِنَّ هَذِهِ الْجَذْبَةُ غَيْرُ جَذْبَةِ خَوَاجِكَا قَدْ سَأَلَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ بَلْ هِيَ
جَذْبَةٌ وَصَلَتْ إِلَى الْخَوَاجَةِ عِبْدِ اللَّهِ أَحْرَارًا^(١) قَدْ سِرَّهُ مِنْ آيَاتِهِ الْكَرَامِ^(٢) وَكَانَ الشَّأْنُ الْخَاصُّ لَهُمْ فِي
ذَلِكَ الْمَقَامِ وَقَدْ رَأَى بَعْضُ الطَّالِبِينَ فِي الْوَاقِعَةِ أَنَّ ذَلِكَ الْعَزِيْزَ الْمُتَوَقِّفَ أَكَلَ الْخَوَاجَةَ يَعْنِي الْمَذْكُورَ آنِفًا
بِالتَّمَامِ وَظَهَرَ أَثْرُ هَذِهِ الْوَاقِعَةِ إِنَّمَا يَكُونُ فِي هَذَا الْمَقَامِ وَلَيْسَ لِهَذِهِ الْجَذْبَةِ مُنَاسِبَةٌ لِمَقَامِ الْإِفَادَةِ فَإِنَّ
التَّوَجُّهَ فِي مَقَامِ هَذِهِ الْجَذْبَةِ إِلَى جِهَةِ الْفَوْقِ دَائِمًا وَالسُّكْرُ الدَّائِمِيُّ لِأَرْزَمِهِ وَبَعْضُ مَقَامَاتِ الْجَذْبَةِ مُنَافِيَةٌ

(١) الشيخ عبد الله أحرار، تقدمت ترجمته.

(٢) يعني أجداده من طرف أمه كالشيخ عمر الهاشمي وأولاده وأرباله كما هو مذكور في الرشحات لمؤلفه عني عنه.

للسُّلُوكِ بَعْدَ الدُّخُولِ فِيهِ وَبَعْضُ آخِرٍ لَيْسَ بِمُنَافٍ لَهُ بَلْ يَتَوَجَّهُونَ لِأَجْلِ السُّلُوكِ بَعْدَ الدُّخُولِ فِيهِ وَهَذِهِ
 الْحَدِيثُ مُنَافِيَةٌ لِلسُّلُوكِ بَعْدَ الدُّخُولِ فِيهِ وَقَدْ تَوَجَّهْتُ إِلَى ذَلِكَ الْمَقَامِ وَقَدْ تَحْرِيرِ الْعَرِيضَةِ وَظَهَرَ بَعْضُ
 دِقَائِقِهِ وَلَا يَتَبَسَّرُ التَّوَجُّهُ مِنْ غَيْرِ بَاعِثٍ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ وَقَدْ نَزَلَ ذَلِكَ الْعَزِيمُ مِنْذُ أَشْهُرٍ
 وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ دَاخِلًا فِي مَقَامِ الْحَدِيثِ الْمَذْكُورَةِ بِالتَّمَامِ وَالْمَانِعِ عَدَمُ الْعِلْمِ بِشَأْنِ ذَلِكَ الْمَقَامِ مَعَ التَّوَجُّهَاتِ
 الْمُوَاجِبَةِ لِلتَّفَرُّقَةِ وَتَشْتَّتِ الْبَالِ وَعَسَى أَنْ يَتَبَسَّرَ الدُّخُولُ فِيهِ بِالتَّمَامِ وَقَدْ مُطَالَعَةَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ غَيْرِ
 الْمُرْتَبِطَةِ وَلَعَلَّهُ يَنْزِلُ بَعْدَ ذَلِكَ حَضْرَةَ الْخَوَاجِعِ بِالتَّمَامِ.

(١٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ عَشَرَ فِي بَيَانِ أَحْوَالِ الْعُرُوجِ وَالتَّزْوِيلِ وَغَيْرِهَا

كَتَبَهُ إِلَى شَيْخِهِ الْمَعْظَمِ أَيْضًا.

عَرِيضَةُ أَحْتَرِ الْطَلِّبَةَ أَنْ مَوْلَانَا عَلَاءَ الدِّينِ قَدْ بَلَغَ الْمَكْتُوبَ الْمُشْتَمِلَ لِلنِّفَاتِ وَقَدْ جَعَلْتُ فِي كَشْفِ
 كُلِّ مِنَ الْمَقْدِمَاتِ الْمَذْكُورَةِ مُسَوِّدَةً عَلَى مُقْتَضَى الزَّمَانِ وَكَانَ بَعْضُ مُتَمِمَاتِ تِلْكَ الْعُلُومِ الْمَسْطُورَةِ
 وَمَكْمَلَاتِهَا مَحْظُورًا أَيْضًا، وَلَكِنْ لَمْ تُوجَدْ فُرْصَةٌ لِتَحْرِيرِهِ لِتَوَجُّهِ حَامِلِ الْعَرِيضَةِ تُرْسِلُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى
 إِلَى خِدْمَتِكُمْ سَرِيعًا. وَقَدْ أُرْسِلْتُ الْآنَ رِسَالَةً أُخْرَى قَدْ نُقِلَتْ إِلَى الْبِيَاضِ، وَكُنْتُ جَمَعْتُهَا بِالتَّمَاسِ بِبَعْضِ
 الْأَصْحَابِ. فَإِنَّهُمْ التَّمَسُّوا مِنِّي أَنْ أَكْتُبَ لَهُمْ نَصَائِحَ تَكُونُ نَافِعَةً فِي الطَّرِيقَةِ وَيَعْمَلُونَ بِمَضْمُونِهَا. وَالْحَقُّ
 أَنَّهَا رِسَالَةٌ عَدِيمَةُ النَّظِيرِ كَثِيرَةُ الْبَرَكَةِ وَكَانَ بَعْدَ تَحْرِيرِهِ مَعْلُومًا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ حَضَرَ مَعَ
 جَمْعٍ كَثِيرٍ مِنْ مَشَائِخِ أُمَّتِهِ وَفِي يَدِهِ الْمُبَارَكَةِ هَذِهِ الرِّسَالَةُ وَهُوَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُقْبَلُهَا مِنْ كَمَالِ كَرَمِهِ
 وَيُرِيهَا الْمَشَائِخَ وَيَقُولُ: يَتَبَيَّنُ أَنْ يَحْصُلَ مِثْلُ هَذِهِ الْمُعْتَقَدَاتِ، وَالْجَمَاعَةُ الدِّينِ اسْتَسْعَدُوا بِهَذِهِ الْعُلُومِ
 نُورَانِيَّةٍ وَمُمْتَازُونَ وَعَزِيزُونَ الْوُجُودِ قَائِمُونَ فِي مُقَابَلَتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالْحَاصِلُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ هَذَا الْفَقِيرَ بِإِسَاعَةِ هَذِهِ الْوَاقِعَةِ وَإِظْهَارِهَا فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ، (ع) لَا عُسْرَ فِي أَمْرِ مَعَ
 الْكِرَامِ *

وَحِينَ جِئْتُ مِنَ الْمَلَاذِمَةِ لَمْ تَكُنْ فِي مَنَاسِبَةٍ كَثِيرَةٍ لِمَقَامِ الْإِرْشَادِ بِوَاسِطَةِ وُجُودِ الْمَيْلِ إِلَى جِهَةِ
 الْفَوْقِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَقْعُدَ فِي زَاوِيَةِ أَوْقَاتًا. وَظَهَرَ النَّاسُ فِي النَّظَرِ مِثْلَ النَّمْرِ وَالْأَسَدِ وَكَانَ عَزْمُ الْعُرْلَةِ وَالْإِنْزِوَاءِ
 مُصَمَّمًا، وَلَكِنْ لَمْ تَقْعِ الْإِسْتِخَارَةُ مُوَافِقَةً لِلْمَطْلُوبِ، وَالْعُرُوجُ إِلَى غَايَةِ غَايَاتِ مَدَارِجِ الْقُرْبِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ
 لَهَا غَايَةٌ قَدْ تَبَسَّرَ، وَلَا يَزَالُ يَتَبَسَّرُ، وَالْأَحْوَالُ فِي التَّقَلُّبِ دَائِمًا "كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ"، وَجُوزِي نَبِي
 مَقَامَاتِ جَمِيعِ الْمَشَائِخِ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ

(شِعْرٌ):

وَتَدَاوَلَتْ أَيْدِي الْكِرَامِ وَرَدَّةٌ *** حَتَّى إِلَى الْعَالِي الْجَنَابِ تَرَقَّتْ

فَإِنْ عَدَدَتْ تَوَسُّطَ رُوحَانِيَةِ الْمَشَايِخِ فِي ذَلِكَ يَنْحَرُّ إِلَى الْإِطْنَابِ وَالتَّطْوِيلِ. وَبِالْجُمْلَةِ قَدْ جُوزِيَ بِي
 مِنْ جَمِيعِ مَقَامَاتِ الْأَصْلِ كَمُجَاوَزَتِي مَقَامَاتِ الظِّلِّ، فَمَاذَا أُبَيِّنُ مِنَ الْعَنَائَاتِ الْعَدِيمَةِ الْغَايَاتِ قَبْلَ مَنْ قَبْلَ
 بِلَا عِلَّةَ وَعَرِضَ عَلَيَّ مِنْ وُجُوهِ الْوَلَايَاتِ وَكَمَالَاتِهَا مَا لَا يُمَكِّنُ تَحْرِيرَهُ. وَأُنزِلْتُ فِي ذِي الْحِجَّةِ إِلَى مَقَامِ
 الْقَلْبِ مِنْ مَدَارِجِ النُّزُولِ وَهَذَا الْمَقَامُ مَقَامُ التَّكْمِيلِ وَالْإِرْشَادِ، وَلَكِنْ لَا بُدَّ مِنْ أَشْيَاءَ لِتَثْمِيمِ هَذَا الْمَقَامِ
 وَتَكْمِيلِهِ وَمَتَى يَتَيَسَّرُ ذَلِكَ وَالْأَمْرُ لَيْسَ بِسَهْلٍ وَمَعَ وُجُودِ الْمُرَادِيَّةِ يُقَطَّعُ مِنَ الْمَنَازِلِ مَا لَوْ أُعْطِيَ الْمُرِيدُونَ
 عُمْرَ نُوحٍ لَا يُعْلَمُ تَيْسَرُهُ بَلْ هَذِهِ الْوُجُوهُ مَخْصُوصَةٌ لِلْمُرَادِينَ وَلَا مَحَلَّ هُنَا لِلْمُرِيدِينَ، وَنَهَايَةُ عُرُوجِ الْأَفْرَادِ
 إِلَى بَدَايَةِ مَقَامِ الْأَصْلِ فَحَسَبُ، وَلَا مُجَاوَزَةَ لِلْأَفْرَادِ مِنْهَا؛ ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ
 الْعَظِيمِ﴾ (١) وَهَذَا هُوَ وَجْهُ التَّوَقُّفِ فِي مَرَاتِبِ التَّكْمِيلِ وَالْإِرْشَادِ وَعَدَمِ الثَّوَرَانِيَّةِ، إِنَّمَا هُوَ بِوَأَسْطَةِ ظُهُورِ
 نُورِ ظِلْمَةِ الْغَيْبِ لَا شَيْءٍ آخَرَ، وَقَدْ يَعْنِي النَّاسُ فِي مُتَخَيَّلَاتِهِمْ أَشْيَاءَ لَا يَنْبَغِي اعْتِبَارُهَا،
 (شِعْرٌ)

كَيْفَ يَدْرِي الْأَغْيَابُ حَالَ الْكِرَامِ *** فَاقْصُرِ الْأَقْوَالَ وَاسْكُتْ وَالسَّلَامَ
 وَاحْتِمَالِ الضَّرَرِ غَالِبٌ فِي تَخَيُّلِ مِثْلِ هَذِهِ الظُّنُونِ.

فَيَنْبَغِي أَمْرٌ هُوَ لِأَجْلِ الْجَمَاعَةِ بِإِعْمَاضِ نَظَرِ خَيَالَاتِهِمْ عَنْ أَحْوَالِ هَذَا الْمَكْسُورِ الْبَالِ فَإِنَّ مِثْلَ هَذَا النَّظَرِ
 لَهُ مَحَالٌّ فِي مَحَالِّ أُخْرَى كَثِيرَةٌ، (شِعْرٌ):

مَنْ كَمَّ شَدَهُ أَمْ مَرَا مَجُوبِيدَ *** بَاكُمِ شَدَّ كَانِ سَخْنِ مَكْوِيدِ
 (تَرْجُمَةٌ):

كُفُّوا الْمَلَامَ عَنِ الَّذِي أَفْتَى وَجُو *** ذَهْ فِي الْإِلَهِ وَاحْذَرُوا مِنْ بَأْسِهِ
 يَنْبَغِي التَّفَكُّرُ فِي غَيْرَةِ الْحَقِّ جَلَّ سُلْطَانُهُ فَإِنَّ التَّكَلَّمَ وَالتَّقَوْلَ فِي تَنْقِصِ أَمْرٍ يُرِيدُ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ
 كَمَالَهُ غَيْرَ مُنَاسِبٍ. جَدًّا بَلْ هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ مُعَارَضَتُهُ تَعَالَى. وَالتَّزُولُ فِي مَقَامِ الْقَلْبِ الْمَارِ ذِكْرُهُ أَنْفَا نُزُولٌ
 فِي مَقَامِ الْفَرْقِ فِي الْحَقِيقَةِ الَّذِي هُوَ مَقَامُ الْإِرْشَادِ. وَالْفَرْقُ فِي هَذَا الْمَوْطِنِ عِبَارَةٌ عَنِ امْتِنَازِ النَّفْسِ عَنِ
 الرُّوحِ وَالرُّوحِ عَنِ النَّفْسِ بَعْدَ دُخُولِ النَّفْسِ فِي نُورِ الرُّوحِ الَّذِي هُوَ الْجَمْعُ وَمَا فَهَمَّ مِنَ الْجَمْعِ وَالْفَرْقِ
 قَبْلَ ذَلِكَ فَهُوَ مِنَ السُّكْرِ فَإِنَّ رُؤْيَا الْحَقِّ مُفَارِقًا وَمُبْتَنِّكًَا عَنِ الْخَلْقِ الَّتِي يَزْعُمُونَهَا مَقَامُ الْفَرْقِ لَا حَقِيقَةَ لَهَا
 بَلْ يَزْعُمُونَ الرُّوحَ الْمَذْكُورَةَ حَقًّا وَيَزْعُمُونَ رُؤْيَا مُفَارِقَتِهَا وَامْتِنَازِهَا عَنِ النَّفْسِ رُؤْيَا مُفَارِقَةَ الْحَقِّ وَامْتِنَازِهِ
 تَعَالَى وَتَقَدَّسَ عَنِ الْخَلْقِ. وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ أَكْثَرُ عُلُومِ أَرْبَابِ السُّكْرِ فَإِنَّ حَقِيقَةَ الْأَمْرِ مَفْقُودَةٌ نَمَّةً وَالْأَمْرُ

عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ. وَقَدْ حَرَّرْتُ عُلُومَ أَرْبَابِ الْجَدْبَةِ وَالسُّلُوكِ وَحَقِيقَةَ كُلِّ مِنْ هَذَيْنِ الْمَقَامَيْنِ بِالتَّفْصِيلِ فِي رِسَالَةٍ أُخْرَى. وَسْتَشْرَفُ بِوُقُوعِ النَّظَرِ الشَّرِيفِ عَلَيْهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(١٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ عَشَرَ فِي الْأَحْوَالِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْعُرُوجِ وَالتَّنَزُّولِ

كَتَبَهُ إِلَى شَيْخِهِ الْمَكْرَمِ أَيْضًا

عَرِيضَةٌ أَحَقَّرِ الخِدْمَةَ أَنَّ العَزِيزَ الَّذِي كَانَ مُتَوَقِّفًا مُنْذُ أَوْقَاتِ ظَهَرِ يَوْمِ التَّحْرِيرِ أَنَّهُ عَرَجَ مِنْ ذَلِكَ الْمَقَامِ بِنَحْوِ مِنَ العُرُوجِ وَنَزَلَ التَّحْتَ وَلَكِنَّهُ مَا نَزَلَ بِالتَّمَامِ. وَالبَقَايَا الَّذِينَ كَانُوا تَحْتَ هَذَا الْمَقَامِ عَرَجُوا أَيْضًا وَتَوَجَّهُوا نَحْوَ التَّنَزُّولِ مِنْ طَرِيقِ ذَلِكَ الْمَقَامِ الْفَوْقَانِي. وَكُلُّ كَيْفِيَّةٍ تَظْهَرُ بَعْدَ هَذَا تَعْرِضُهَا فَإِنْ كَتَبَ صَاحِبُ الْمُعَامَلَةِ شَيْئًا بَعْدَ انْكِشَافِ حَالِهِ لَكَانَ أَقْرَبَ إِلَى الصَّوَابِ. وَلَمَّا كَانَ حَدُوثُ قَضِيَّةِ هَذَا التَّنَزُّولِ قَوِيًّا وَدَفْعِيًّا، وَقَدْ طَرَأَ عَلَى الْفَقِيرِ ضَعْفٌ بِوَأَسِطَةِ تَنَاوُلِ الْجُلَابِ لَمْ أَشْتَغَلْ بِأَمْرِ هَذَا التَّنَزُّولِ وَلَمْ أَنْظُرْ إِلَى مَالِهِ وَسَيَظْهَرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(١٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنَ عَشَرَ فِي التَّمَكِينِ الَّذِي يَحْصُلُ بَعْدَ التَّلْوِينِ وَبَيَانِ مَرَاتِبِ الْوَلَايَاتِ الثَّلَاثِ

وَبَيَانِ أَنَّ وُجُودَ الْوَالِجِ تَعَالَى زَائِدٌ عَلَى ذَاتِهِ تَعَالَى وَغَيْرِ ذَلِكَ

كَتَبَهُ إِلَى شَيْخِهِ الْمَكْرَمِ أَيْضًا

عَرِيضَةٌ أَقَلَّ الْعَبِيدِ ذِي التَّقْصِيرِ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الْأَحَدِ أَنَّهُ مَا دَامَتِ الْأَحْوَالُ وَارِدَةً كُنَّا نَتَجَاسَرُ بِعَرَضِهَا وَلَمَّا حَرَّرَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ مِنْ رِقِيَّةِ الْأَحْوَالِ بِيَرَكَةِ تَوْجُّهَاتِكُمْ الْعَلِيَّةِ، وَشَرَّفَ بِالتَّمَكِينِ بَعْدَ التَّخْلِيسِ مِنَ التَّلْوِينِ مَا بَقِيَ فِي الْيَدِ حَاصِلِ الْأَمْرِ غَيْرِ الْخَيْرَةِ وَالْعَجْزِ، وَمَا حَصَلَ مِنَ الْوَصْلِ سِوَى الْهَجْرِ وَالْفَصْلِ، وَمِنَ الْقُرْبِ غَيْرِ الْبُعْدِ، وَلَمْ يَزِدْ مِنَ الْمَعْرِفَةِ غَيْرَ النُّكْرَةِ وَمِنَ الْعِلْمِ غَيْرَ الْجَهْلِ، فَلَا حَرَمَ وَقَعَ التَّوَقُّفُ فِي تَقْلِيمِ الْعَرَائِضِ. وَلَمْ أَنْجَاسَرَ بِمُجَرَّدِ عَرَضِ أَحْوَالِ أَيَّامِ الْفِرَاقِ وَمَعَ ذَلِكَ قَدْ اسْتَوَلَّتِ الْبُرُودَةُ عَلَى الْقَلْبِ عَلَى نَهْجِ لَا مِثْلَ فِي إِلَى أَمْرٍ مَا أَصْلًا وَلَا شَوْقَ وَلَا أَقْدِرُ عَلَى الْإِشْتِغَالِ بِعَمَلٍ كَمَا هُوَ دَيْدَنُ أَرْبَابِ الْبَطَالَةِ،

(شِعْرٌ) وَإِنِّي لَا شَيْءَ وَمِنْ ذَلِكَ أَلْقِصُ *** وَمَنْ هُوَ لَا شَيْءَ يَكُونُ مُعْطَلًا

وَلنَرْجِعَ إِلَى أَصْلِ الْمَقْصُودِ وَنَقُولُ: وَالْعَجَبُ أَنَّ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ قَدْ شَرَّفَنِي الْآنَ بِمَقَامِ حَقِّ الْيَقِينِ الَّذِي لَيْسَ الْعِلْمُ وَالْعَيْنُ فِيهِ بَعْضُهُ حِجَابًا عَنِ بَعْضٍ. وَالْفَنَاءُ وَالْبَقَاءُ مُجْتَمِعَانِ فِيهِ وَفِي عَيْنِ الْخَيْرَةِ وَفَقْدَانِ الْأَمَارَةِ عِلْمٌ وَشُعُورٌ، وَفِي نَفْسِ الْعَيْبَةِ أُنْسٌ وَحُضُورٌ، وَمَعَ وُجُودِ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ لَا يَحْصُلُ سِوَى ازْدِيَادِ الْجَهْلِ وَالنُّكْرَةِ،

(ع) أَلَا فَاعْجَبُوا مِنْ وَاصِلِ مُتَحَيِّرٍ *

وَقَدْ رَزَقَ اللَّهُ تَعَالَى بِمَحْضِ عِنَايَتِهِ الَّتِي لَيْسَتْ لَهَا نِهَآيَةٌ فِي مَدَارِجِ الْقُرْبِ وَالْكَمَالَاتِ تَرْقِيَاتٍ بِلَا نِهَآيَةٍ فَفَوْقَ مَقَامِ الْوِلَآيَةِ مَقَامُ الشَّهَادَةِ. وَنِسْبَةُ الْوِلَآيَةِ إِلَى الشَّهَادَةِ كَنِسْبَةِ التَّحَلِّيِ الصُّورِيِّ إِلَى التَّحَلِّيِ الدَّائِيِّ، بَلْ بَعْدَ مَا بَيْنَهُمَا أَكْثَرُ مِنْ بَعْدَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ التَّحَلِّيَيْنِ كَذَا مَرَّةً. وَفَوْقَ مَقَامِ الشَّهَادَةِ مَقَامُ الصِّدْقِيَّةِ. وَالتَّفَاوُتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْمَقَامَيْنِ أَجَلٌ مِنْ أَنْ يُعْبَرَ عَنْهُ بِعِبَارَةٍ وَأَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُشَارَ إِلَيْهِ بِإِشَارَةٍ وَلَيْسَ فَوْقَهُ مَقَامٌ إِلَّا مَقَامُ النُّبُوَّةِ عَلَى أَهْلِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ.

وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَقَامٌ بَيْنَ الصِّدْقِيَّةِ وَالنُّبُوَّةِ بَلْ هُوَ مُحَالٌ. وَهَذَا الْحُكْمُ أَعْنَى الْحُكْمِ بِالِاسْتِحَالَةِ عُلْمٌ بِكَشْفِ صَرِيحٍ صَحِيحٍ، وَمَا أَثْبَتَهُ بَعْضُ أَهْلِ اللَّهِ مِنَ الْوَاسِطَةِ بَيْنَ هَذَيْنِ الْمَقَامَيْنِ وَسَمَّوْهَا بِمَقَامِ الْقُرْبِ فَدُ شَرَفَتْ بِهِ أَيْضًا، وَأَطْلَعْتُ عَلَى حَقِيقَتِهِ بَعْدَ تَوَجُّهِ كَثِيرٍ وَتَضَرُّعٍ غَزِيرٍ ظَهَرَ أَوَّلًا عَلَى طَوْرِ بَيْنَهُ بَعْضُ الْأَكَابِرِ، ثُمَّ صَارَتْ حَقِيقَةُ الْأَمْرِ مَعْلُومَةً. نَعَمْ إِنَّ حُصُولَ هَذَا الْمَقَامِ إِنَّمَا هُوَ بَعْدَ حُصُولِ مَقَامِ الصِّدْقِيَّةِ وَقْتَ الْعُرُوجِ. وَلَكِنَّ كَوْنَهُ وَاسِطَةً مَحَلُّ تَأَمُّلٍ. وَسَتُعْرَضُ حَقِيقَةُ الْأَمْرِ بِالتَّفْصِيلِ بَعْدَ حُصُولِ الْمُلَازِمَةِ الصُّورِيَّةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَذَلِكَ الْمَقَامُ عَالٍ جَدًّا وَلَا يُعْلَمُ فِي مَنَازِلِ الْعُرُوجِ مَقَامٌ فَوْقَهُ وَيُظْهِرُ فِي هَذَا الْمَقَامِ زِيَادَةَ الْوُجُودِ عَلَى ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَمَا هُوَ الْمُفَرَّرُ عِنْدَ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْحَقِّ شَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى سَعِيهِمْ وَيَتَّقَى الْوُجُودَ هُنَا أَيْضًا فِي الطَّرِيقِ وَيَقَعُ الْعُرُوجُ فَوْقَهُ كَمَا قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْمَكَارِمِ رُكْنَ الدِّينِ عَلَاءُ الدَّوْلَةِ فِي بَعْضِ مُصَنَّفَاتِهِ: "وَفَوْقَ عَالِمِ الْوُجُودِ عَالِمُ الْمَلِكِ الْوُدُودِ" وَمَقَامُ الصِّدْقِيَّةِ مِنْ مَقَامَاتِ الْبَقَاءِ الَّتِي هِيَ نَاطِرَةٌ إِلَى الْعَالَمِ وَأَسْفَلُ (١) مِنْهُ مَقَامُ النُّبُوَّةِ، وَفِي الْحَقِيقَةِ هُوَ أَعْلَى مِنْهُ وَهُوَ مَقَامُ كَمَالِ الصَّحْوِ وَالْبَقَاءِ، وَلَيْسَ لِمَقَامِ الْقُرْبِ لِيَاقَةِ الْبُرُزْجِيَّةِ بَيْنَ هَذَيْنِ الْمَقَامَيْنِ فَإِنَّهُ نَاطِرٌ إِلَى التَّنْزِيهِ الصَّرْفِ، وَتَمَامِ الْعُرُوجِ شَتَانُ مَا بَيْنَهُمَا، (شِعْرٌ):

قَدْ أَمْسَكُونِي وَرَاءَ الْمَرْتَبِيِّ كَدْرَتِهِمْ *** أَقُولُ مَا قَالَ لِي أَسْتَاذِي الْأَرْزَلِيُّ

وَقَدْ صَارَتْ الْعُلُومُ الشَّرْعِيَّةُ النَّظَرِيَّةُ الْإِسْتِدْلَالِيَّةُ ضَرْوِيَّةً كَشْفِيَّةً لَا مُخَالَفَةَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ أُصُولِ عُلَمَاءِ الشَّرِيعَةِ مَقْدَارَ شِعْرَةٍ، وَإِنَّمَا جُعِلَتْ تِلْكَ الْعُلُومُ الْإِجْمَالِيَّةُ تَفْصِيلِيَّةً وَأُخْرِجَتْ مِنَ النَّظَرِيَّةِ إِلَى الضَّرْوِيَّةِ. سَأَلُ الْخَوَاجَةَ الْأَعْظَمَ يَعْنِي بِهِاءَ الدِّينِ النَّقْشِبَنْدِ قُدْسَ سِرِّهِ أَنَّهُ مَا الْمَقْصُودُ مِنَ السُّلُوكِ؟ فَقَالَ: "الْمَقْصُودُ مِنْهُ كَوْنُ الْمَعْرِفَةِ الْإِجْمَالِيَّةِ تَفْصِيلِيَّةً وَالْإِسْتِدْلَالِيَّةَ كَشْفِيَّةً" وَلَمْ يَقُلْ حُصُولَ عُلُومٍ سِوَاهَا نَعَمْ يَظْهِرُ فِي الطَّرِيقِ عُلُومٌ كَثِيرَةٌ وَمَعَارِفٌ غَزِيرَةٌ وَلَكِنَّ يَنْبَغِي أَنْ يُجَاوِزَهَا، وَمَا دَامَ السَّالِكُ لَمْ يَصِلْ إِلَى نِهَآيَةِ النِّهَآيَاتِ الَّتِي هِيَ مَقَامُ الصِّدْقِيَّةِ لَا يَكُونُ لَهُ نَصِيبٌ مِنْ هَذِهِ الْعُلُومِ الْحَقِيقِيَّةِ وَالْمَعَارِفِ الْبِقِينِيَّةِ. فَيَا لَيْتَ شِعْرِي إِنْ

(١) يعني في مراتب التزول والبقاء ولهذا قال وهو في الحقيقة أعلى منه فافهم سند (محمد مراد القران رحمة الله عليه).

مِنْ أَهْلِ اللَّهِ الْقَائِلِينَ بِحُصُولِ هَذَا الْمَقَامِ الشَّرِيفِ لِأَنْفُسِهِمْ وَلَيْسَ لَهُمْ مُنَاسَبَةٌ يَعْلَمُونَ هَذَا الْمَقَامَ وَمَعَارِفِهِ فَمَا وَجْهَهُ: {وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ} (١)

وَأَطَّلَعْتُ أَيْضًا عَلَى سِرِّ مَسْأَلَةِ الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ وَعَلِمْتُهَا عَلَى نَهْجٍ لَا تَقَعُ الْمُخَالَفَةُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ أَصُولِ ظَاهِرِ الشَّرِيعَةِ الْغَرَاءِ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ مُبْرَأَةً وَمُنْزَهَةً عَنِ تَقْصِصِ الْإِيْجَابِ وَشَائِبَةِ الْحَبْرِ وَفِي الظُّهُورِ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالْعَجَبُ مَا وَجَّهَهُ إِخْفَائُهَا مَعَ عَدَمِ مُخَالَفَتِهَا أَصُولَ الشَّرِيعَةِ فَلَوْ كَانَتْ فِيهَا شَائِبَةُ الْمُخَالَفَةِ لَكَانَ لِلْسِّرِّ وَالْإِخْفَاءِ شَيْءٌ مِنَ الْمُنَاسَبَةِ: {لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ} (٢)

(شِعْرٌ) وَمَنْ الَّذِي فِي فِعْلِهِ يُتَكَلَّمُ *** ذُونُ الرِّضَا يَا صَاحِحَ وَالتَّسْلِيمِ

وَتُقَاضُ الْعُلُومُ وَالْمَعَارِفُ مِثْلَ فَيْضَانِ الْمَطَرِ مِنْ سَحَابِ الرَّبِيعِ بِحَيْثُ تَعَجَزُ الْقُوَّةُ الْمُدْرِكَةُ عَنْ تَحْمِلِهَا وَإِطْلَاقُ الْقُوَّةِ الْمُدْرِكَةِ مُجَرَّدٌ تَعْبِيرٌ وَإِلَّا فَلَا يَحْمِلُ عَطَايَا الْمَلِكِ إِلَّا مَطَايَاهُ وَقَدْ كَانَ فِي الْأَوَائِلِ شَوْقٌ قَيْدَ هَذِهِ الْعُلُومِ الْغَرِيبَةِ بِالْكِتَابَةِ وَلَكِنِّي لَمْ أَوْفُقْ لِذَلِكَ وَكَانَ لِي تَحَرُّجٌ وَثِقَلٌ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ فَسَلَيْتُ آخِرَ الْأَمْرِ بِأَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ إِفَاضَةِ هَذِهِ الْعُلُومِ حُصُولَ الْمَلَكَةِ لَا حِفْظَهَا كَمَا أَنَّ طَلَبَةَ الْعُلُومِ يُحْصِلُونَ الْعُلُومَ لِيَتَأَلَّوْا مَلَكَةَ الْمَوْلُودِيَّةِ لَا أَنَّهُمْ يُحْصِلُونَهَا لِأَجْلِ حِفْظِ أَصُولِ الصَّرْفِ وَالتَّحْوِ وَغَيْرِهِمَا وَلْتَعْرِضَ بَعْضُ الْعُلُومِ الْمَذْكُورَةِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (٣) أَوَّلُ هَذَا الْكَلَامِ إِبْتِاطُ التَّنْزِيهِ الْمَحْضِ كَمَا هُوَ الظَّاهِرُ وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (٤) مُتَمِّمٌ وَمُكَمِّلٌ لِلتَّنْزِيهِ.

وَبَيَّانُهُ أَنَّ ثُبُوتَ السَّمْعِ وَالبَصَرِ لِلْمَخْلُوقِ لَمَّا كَانَ مُوهِبًا لثُبُوتِ الْمُمَانِلَةِ وَأَلَوْ فِي الْحِمْلَةِ نَفَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَنْهُمْ السَّمْعَ وَالبَصَرَ لِذَلِكَ هَذَا الْوَهْمُ يَعْنِي أَنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ هُوَ تَعَالَى لَيْسَ إِلَّا وَالسَّمْعُ وَالبَصَرُ الْمَوْجُودَتَانِ فِي الْمَخْلُوقَاتِ لَيْسَ لَهُمَا مَدْخَلٌ فِي السَّمَاعِ وَالرُّؤْيَا فَكَمَا أَنَّ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ خَلَقَ السَّمْعَ وَالبَصَرَ كَذَلِكَ يَخْلُقُ السَّمَاعَ وَالرُّؤْيَا بَعْدَ خَلْقِ هَاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ بِطَرِيقِ جَرِي الْعَادَةِ مِنْ غَيْرِ تَأْثِيرِ لَصِفَاتِهِمْ وَأَلَوْ قُلْنَا بِالتَّأْثِيرِ فَالتَّأْثِيرُ فِيهَا أَيْضًا مَخْلُوقٌ فَكَمَا أَنَّ ذَوَاتَهُمْ جَمَادٌ مَحْضٌ كَذَلِكَ صِفَاتُهُمْ أَيْضًا جَمَادٌ مَحْضٌ مَثَلًا إِذَا خَلَقَ الْقَادِرُ بِمَحْضٍ قُدْرَتَهُ كَلَامًا فِي الْحَجَرِ لَا يُقَالُ إِنَّ الْحَجَرَ مُتَكَلِّمٌ فِي الْحَقِيقَةِ وَإِنَّ لَهُ صِفَةَ الْكَلَامِ وَفِي هَذِهِ الصُّورَةِ كَمَا أَنَّ الْحَجَرَ جَمَادٌ كَذَلِكَ هَذِهِ الصِّفَةُ لَوْ فَرَضْنَا أَنَّهَا مَوْجُودَةٌ فِيهِ أَيْضًا جَمَادٌ لَا مَدْخَلٌ لَهُ أَصْلًا فِي ظُهُورِ الْحَرْفِ وَالصَّوْتِ

وَجَمِيعِ الصِّفَاتِ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ. غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ أَنَّ هَاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ لَمَّا كَانَتْ أَظْهَرَ مِنْ غَيْرِهِمَا خَصَّهُمَا اللَّهُ تَعَالَى بِنَفْيِهِمَا وَيَكُونُ لِرُومِ نَفْيِ الْبَوَاقِي مِنْهَا بِالطَّرِيقِ الْأَوَّلِيِّ. وَخَلَقَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ يَعْنِي فِي

(١) الآية: ٦٧ من سورة يوسف.

(٢) الآية: ٢٣ من سورة الأنبياء.

(٣) الآية: ١١ من سورة الشورى.

(٤) الآية: ١١ من سورة الشورى.

المخلوق أولاً صفة العلم ثم خلق توجّهه نحو المعلوم ثم خلق تعلّقها به ثم جعل ذلك المعلوم منكشفاً له ثم خلق الإنكشاف فيه بعد خلق صفة العلم بمجرّد جري العادة فعلم أن لا مدخل للعلم في الإنكشاف وكذلك خلق فيه أولاً صفة السمع ثم خلق الإصغاء والتوجّه إلى المسّموع ثم خلق السماع ثم خلق إدراك المسّموع وكذلك خلق فيه البصر أولاً ثم ثقلّب الحذقة والتوجّه نحو المرئي ثم الرؤية ثم إدراك المرئي وعلى هذا القياس سائر الصفات والسميع والبصير إنّما هو من يكون مبدأ سماعه ورؤيته هاتين الصفتين، ومن ليس كذلك فليس يسمع ولا يبصر. فتحقّق أن صفات المخلوقين جمادات كذواتهم. فالمقصود من آخر الكلام نفي الصفات عنهم رأساً لا أن لهم صفات. وتلك الصفات ثابتة له سبحانه حتى يكون جمعاً بين التنزيه والتشبيه بل تمام الآية الكريمة لإثبات التنزيه ونفي المماثلة رأساً.

والعلم الأول، أعني إثبات صفات هؤلاء للحق سبحانه واعتقاد ذواتهم جماداً محضاً وزعمها في ظهور هذه الصفات منهم مثل الدن والكوز في ظهور الماء منهما من العلوم المناسبة لمقام الولاية. والعلم الثاني، أعني وحدان صفات هؤلاء مثل الجمادات واعتقاداتهم لا شعور لهم كالأموات كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾^(١) من العلوم المناسبة لمقام الشهادة. ومن هنا أيضاً يعلم التفاوت بين هذين المقامين. القليل يدل على الكثير والقطرة تنبئ عن العدير (ع) وعام الرخص يعلم من ربيع *

وكذلك يجد أرباب هذا المقام العالي أفعال المخلوقات كالميت والجماد لا أنهم ينسبون أفعالهم إلى الحق سبحانه ويقولون إن فاعل هذه الأفعال هو الله تعالى عن ذلك علواً كبيراً مثلاً إذا حرّك شخص حجراً لا يقال إن هذا الشخص متحرّك بل هو موجب للحركة في الحجر والمتحرّك إنّما هو الحجر وكما أن الحجر جماد محض كذلك حركته جماد صرف فإن ذلك الحركة فرضاً شخص لا يقال إنه قتله حجر بل يقال قتله ذلك الشخص الذي حرّك الحجر. وقول علماء الشريعة شكر الله تعالى سعيهم، موافق لهذا العلم فإنهم يقولون: إن مفعول المخلوقات مصنوع الحق سبحانه مع وجود صدور الأفعال عنهم بالإرادة والاختيار ولا مدخل لإفعالهم في مصنوعيته وأفعالهم عبارة عن حرّكات شتى من غير أن يكون لها تأثير في مفعولية المفعول (فإن قيل) فعلى هذا يكون جعل أفعالهم مناطاً للثواب والعقاب غير معقول ويكون تكليف حجر بأمر وترتيب دم ومدح على فعله (قلت) فرق بين الحجر والمكلفين فإن مناط التكليف القدرة والإرادة والحجر لا قدرة فيه ولا إرادة بخلاف المكلفين فإن فيهم إرادة ولكن لما كانت إرادتهم أيضاً مخلوقة للحق سبحانه من غير تأثير لها في حصول المراد، كانت تلك الإرادة أيضاً كالميت وفائدتها إنّما هي كون المراد مخلوقاً بعد تحقّقها بطريق جري العادة. ولو قيل إن قدرة المخلوق مؤثّرة ولو في الجملة كما ذهب إليه علماء ما وراء النهر. فذلك التأثير أيضاً مخلوق فيها كما هي مخلوقة

بِنَفْسِهَا فِي تَأْتِيرِهَا لَا اخْتِيَارَ لَهُ أَصْلًا فَيَكُونُ تَأْتِيرُهَا أَيْضًا كَالْحَمَادِ. مَثَلًا إِذَا رَأَى شَخْصٌ حَجْرًا نَازِلًا مِنْ فَوْقَ يَتَحَرَّيْكَ مُحَرَّكَ وَأَهْلَكَ حَيَوَاتًا فَكَمَا أَنَّ ذَلِكَ الشَّخْصَ يَعْتَقِدُ أَنَّ هَذَا الْحَجَرَ حَمَادٌ كَذَلِكَ يَعْتَقِدُ أَنَّ فِعْلَهُ الَّذِي هُوَ حَرَكْتُهُ حَمَادٌ وَيَعْتَقِدُ أَنَّ الْأَثَرَ الْمُتَرْتَبَ لِذَلِكَ الْفِعْلِ أَعْنِي الْهَلَاكَ أَيْضًا حَمَادًا. فَالذُّوَاتُ وَالصِّفَاتُ وَالْأَفْعَالُ كُلُّهَا حَمَادَاتٌ مُحَضَّةٌ وَأَمْوَاتٌ صَرَفَةٌ. فَهُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ وَهُوَ الْفَعَالُ لِمَا يُرِيدُ ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفَدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾ (١) وَقَدْ كَثُرَتْ إِسَاءَةُ الْأَدَبِ وَجَاوَزَ الْأَيْسَاطُ الْحَدَّ فَمَاذَا أَصْنَعُ فَإِنَّ حَمَالَ الْكَلَامِ الَّذِي هُوَ مِنَ الْحَمِيلِ الْمَطْلُوقِ أَوْرَدَنِي مُورِدًا أَنْ يُظَنَّ أَنَّ الْكَلَامَ كُلَّمَا يَطُولُ يَزْدَادُ حُسْنًا وَكُلَّمَا يُقَالُ حَاكِيًا عَنْهُ يَكُونُ مِنَ اللَّذَّةِ وَالْحَلَاوَةِ فِي الْمَقَامِ الْأَسْتَيْ، مَعَ أَنِّي لَا أَحَدُ فِي نَفْسِي مُنَاسِبَةً لِأَنَّ أَتَكَلَّمُ مِنْ ذَلِكَ الْجَنَابِ أَوْ أَتَقَوُّ بِاسْمِهِ، (شِعْرٌ):

غَسَلْتُ بِمَاءِ الْوَرْدِ وَالْمِسْكِ الْفَمَ *** رَّةً فِي بَعْدِ لَسْتُ أَهْلًا لِذِكْرِهِ

(ع) عَلَى الْمَرْءِ أَنْ لَا يَجْهَلَ الدَّهْرَ طَوْرَهُ * وَالْمَرْجُوُّ بِذَلِكَ التَّوَجُّهُ وَالْعِنَايَةَ وَمَاذَا أَعْرَضُ مِنْ سُوءِ أَحْوَالِي وَكُلُّ مَا أَجِدُ فِي نَفْسِي فَهُوَ مِنْ عِنَايَاتٍ مَبْدَأُ ذَلِكَ التَّوَجُّهُ الْعَالِي وَإِلَّا (ع) أَنَا ذَلِكَ أَحْمَدُ لَمْ أَكُنْ مُتَغَيِّرًا * وَظَهَرَ لِلْمَيَانَ شَاءَ حُسَيْنٍ طَرِيقَ التَّوْحِيدِ فَهُوَ الْآنَ مَحْظُوظٌ بِهِ وَيَخْطُرُ فِي الْبَالِ إِخْرَاجُهُ مِنْهُ لِيَبْلُغَ الْحَيْرَةَ فَإِنَّهَا مَقْصُودَةٌ. وَمُحَمَّدٌ صَادِقٌ لَا يَقْدِرُ أَنْ يَضْبِطَ نَفْسَهُ لِصِعْرِهِ فَإِنَّ كَانَ رَفِيقًا فِي السَّفَرِ يَنَالُ تَرْقِيَاتٍ كَثِيرَةً.

وَقَدْ كَانَ فِي سَيْرِ سَفْحِ الْجَبَلِ رَفِيقًا فَنَالَ تَرْقِيًا كَثِيرًا وَتَجَرَّعَ مِنْ بَحْرِ الْحَيْرَةِ فَلَهُ مُنَاسِبَةٌ تَامَّةٌ لِلْفَقِيرِ فِي الْحَيْرَةِ. وَالشَّيْخُ نُورٌ أَيْضًا فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ وَقَدْ تَرَقَّى تَرْقِيًا كَثِيرًا. وَمِنْ أَقْرَبَاءِ هَذَا الْفَقِيرِ غَلَامٌ لَهُ حَالٌ عَالٍ جَدًّا قَرِيبٌ مِنَ التَّحَلِّيَاتِ الْبَرْقِيَّةِ بَلْ مُسْتَسْعِدٌ بِهَا.

(١٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ عَشَرَ فِي تَفْوِيضِ بَعْضِ أَرْبَابِ الْحَوَائِجِ

كَتَبَهُ إِلَى شَيْخِهِ الْمُكْرَمِ أَيْضًا

عَرِيضَةٌ أَحَقَّرَ الْخِدْمَةَ أَنَّهُ جَاءَ شَخْصٌ مِنَ الْعَسْكَرِ وَأَخْبَرَ أَنَّ مَبْلَغَ أَرْبَابِ وَطَائِفِ فَقَرَاءِ دَهْلِي وَسَرْهَنْدِ يَعْنِي وَطَائِفَهُمْ قَدْ مَنَعَ وَأُحِيلَ عَلَيَّ مُلَازِمِي الْعَتَبَةِ الْعَلِيَّةِ مِنْ أَجْلِ مَادَّةِ فَصْلِ الْخَرِيفِ الْمَارِ لِيُوصَلُوا إِلَى الْمُسْتَحَقِّينَ بَعْدَ التَّحْقِيقِ الْحَقِيقِ فَبِنَاءِ عَلَيَّ ذَلِكَ صَدَرَ الْحِرَاءَةُ فَإِنَّ كَانَ هَذَا الْخَيْرُ صِدْقًا يُحَالُ عَلَيَّ حَامِلِ الْعَرِيضَةِ الْفِ دَرِهِمْ فَصَلَاتُهُ بِاسْمِ الشَّيْخِ الْحَافِظِ أَبِي الْحَسَنِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفِ دَرِهِمْ فَصَلَاتُهُ

بِاسْمِ الشَّيْخِ الْحَافِظِ شَاهِ مُحَمَّدٍ مِنْ وَكَلَاءِ الشَّيْخِ نَوَّابِ الْمُقَرَّرَةِ وَهُمَا حَيَّانِ قَائِمَانِ لَيْسَ فِيهِمَا شَائِبَةٌ
الِإِشْتِبَاهِ وَقَدْ أُرْسِلَ كُلُّ مِنْهُمَا وَكَيْلُهُ الْمُعْتَمَدَ وَالْمُشَارُ إِلَيْهِمَا فِي سَرَّهِنْدَ.

(٢٠) الْمَكْتُوبُ الْعِشْرُونَ فِي تَفْوِيضِ بَعْضِ أَرْبَابِ الْخَوَانِجِ

كَتَبَهُ إِلَى شَيْخِهِ الْمُعْظَمِ أَيْضًا

عَرِيضَةٌ أَحْقَرُ الْخُدْمَةِ أَنَّهُ قَدْ صَدَرَ مِنَّا تَشْوِيشُ أَوْقَاتِ خَادِمِي الْعَبَّةِ الْعَلِيَّةِ مُكْرَّرًا فِي بَابِ وَظَائِفِ
وَالِدَةِ حَبِيبِ اللَّهِ السَّرْهَنْدِيِّ وَمَنْكُوحَتِهِ وَمَخَادِمِ أُخْرَى مِمَّنْ ذُكِرُوا فِي ضِمْنِ الْعَرِيضَةِ. فَإِنْ كَانَ مَبْلَغُ
وَظَائِفِ الْمُشَارِ إِلَيْهِمْ فِي دَهْلِي فَأَمَرُوا مَوْلَانَا عَلِيًّا بِتَسْلِيمِهِ إِلَيْهِمْ وَقَدْ جَاءَ بَعْضُهُمْ بِطَرِيقِ الْوَكَالَةِ وَبَعْضُهُمْ
بِطَرِيقِ الْأَصَالَةِ. فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَبْلَغُهُمْ فِي دَهْلِي فَالْمُشَارُ إِلَيْهِمْ أَحْيَاءُ قَائِمُونَ يَلْتَمِسُونَ تَصْحِيحَ حِصَصِهِمْ
وَالرِّيَاذَةَ عَلَى ذَلِكَ اِنْبِسَاطُ.

(٢١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ فِي بَيَانِ دَرَجَاتِ الْوَلَايَةِ لَا سِيَّمَا الْوَلَايَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ عَلَى

صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ وَمَدْحِ الطَّرِيقَةِ التَّنَشِينِيَّةِ الْعَلِيَّةِ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَ أَهْلِهَا وَعُلُوِّ
نَسَبَتِهِمْ وَفَضْلِهَا عَلَى نَسَبِ سَائِرِ الطَّرِيقِ أَرْسَلَهُ إِلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْمَكِّيِّ ابْنِ الْحَاجِّ مُوسَى
الْقَارِي اللَّاهُورِيِّ

وَصَلَ الْمَكْتُوبُ الشَّرِيفُ اللَّطِيفُ إِلَى الْعَبْدِ الضَّعِيفِ النَّحِيفِ. عَظَّمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَجْرَكُمْ وَيَسَّرَ
أَمْرَكُمْ وَتَقَبَّلَ عُدْرَتَكُمْ، بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْبَشَرِ الْمُطَهَّرِ عَنْ زَيْغِ الْبَصَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ
التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا. (اعْلَمُوا إِخْوَانِي) أَنَّ الْمَوْتَ الَّذِي قَبْلَ الْمَوْتِ الْمُعْبَّرِ عَنْهُ بِالْفَنَاءِ عِنْدَ أَهْلِ اللَّهِ مَا لَمْ
يَتَحَقَّقْ لَمْ يَتَيَسَّرِ الْوُصُولُ إِلَى جَنَابِ الْقُدْسِ بَلْ لَمْ يُمَكِّنِ التَّجَاهُ عَنْ عِبَادَةِ الْمَعْبُودَاتِ الْبَاطِلَةِ الْإِفَاقِيَّةِ
وَالْأَلَهَةِ الْهَوَائِيَّةِ الْأَنْفُسِيَّةِ فَلَمْ يَتَحَقَّقْ حَقِيقَةُ الْإِسْلَامِ وَلَمْ يَتَيَسَّرْ كَمَالُ الْإِيمَانِ فَكَيْفَ يَحْصُلُ الدُّخُولُ فِي
زُمرَةِ الْعِبَادِ وَالْوُصُولُ إِلَى دَرَجَةِ الْأَرْوَادِ مَعَ أَنَّ هَذَا الْفَنَاءَ قَدَّمَ أَوَّلَ يَوْضَعٍ فِي أَطْوَارِ الْوَلَايَةِ وَكَمَالِ أَسْبُقُ
يَحْصُلُ فِي الْبِدَايَةِ. فَيَنْبَغِي أَنْ يُقَاسَ مِنْ أَوَّلِ الْوَلَايَةِ حَالُ آخِرِهَا. وَمِنْ بَدَايَتِهَا دَرَجَةُ نَهَائَتِهَا وَلَنْعَمَ مَا
قِيلَ. (ع) وَقِسْ مِنْ حَالِ بُسْتَانِي رَبِيعِي * وَغَيْرُهُ * وَعَامُ الرُّخْصِ يُعْلَمُ مِنْ رَبِيعِ * وَلِلْوَلَايَةِ دَرَجَاتٌ
بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ. إِذْ عَلَى قَدَمِ كُلِّ نَبِيٍّ وَوَلَايَةٍ خَاصَّةٌ بِهِ وَأَفْصَى دَرَجَاتِهَا هِيَ الَّتِي عَلَى قَدَمِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ وَعَلَى
جَمِيعِ إِخْوَانِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أُمَّتِهَا وَمِنَ التَّحِيَّاتِ أَيُّمُنُهَا إِذِ التَّجَلِّيُ الدَّائِمِيُّ الَّذِي حَيَّنْدَ لَا اعْتِبَارَ فِيهِ لِلْأَسْمَاءِ
وَالصِّفَاتِ وَالشُّثُونِ وَالْإِعْتِبَارَاتِ لَا بِالْإِيجَابِ وَلَا بِالسَّلْبِ مَخْصُوصٌ بِوَلَايَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَجَرَّفُ

جَمِيعِ الْحُجُبِ الْوُجُودِيَّةِ وَالْإِعْتِبَارِيَّةِ عُلْمًا وَعَيْنًا يَتَحَقَّقُ فِي هَذَا الْمَقَامِ فَحِينَئِذٍ يَحْصُلُ الْوَصْلُ عُرْيَانًا وَيَتَحَقَّقُ الْوَحْدُ حَقِيقَةً لَا حُسْبَانًا. وَلِلْكَامِلِ مِنْ مُتَابِعِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالْطَّحِيَّةُ نَصِيبٌ كَامِلٌ وَحَظٌّ وَافِرٌ مِنْ هَذَا الْمَقَامِ الْعَزِيزِ وَجُودُهُ. فَعَلَيْكُمْ بِاتِّبَاعِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ كُنْتُمْ مُتَوَجِّهِينَ إِلَى تَحْصِيلِ هَذِهِ الْوَلَايَةِ الْقُصْوَى وَتَكْمِيلِ هَذِهِ الدَّرَجَةِ الْعُلْيَا وَهَذَا التَّحَلِّيِ الدَّائِمِيِّ بِرُقِيِّ عِنْدَ أَكْثَرِ الْمَشَائِخِ رَحْمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى يَعْنِي أَنْ خَرَقَ الْحُجُبَ عَنْ حَضْرَةِ الذَّاتِ حَلَّ سُلْطَانِهِ يَكُونُ فِي زَمَانٍ يَسِيرٍ كَالْبَرْقِ ثُمَّ تَسُدُّ الْحُجُبُ الْأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتَ وَيُسْتَرُّ سَطَوَاتُ أَنْوَارِ الذَّاتِ تَعَالَى فَيَكُونُ الْحُضُورُ الدَّائِمِيُّ لَمَحَّةِ كَالْبَرْقِ، وَالغَيْبَةُ الدَّائِمَةُ كَثِيرَةً جَدًّا. وَعِنْدَ أَكْبَارِ الْمَشَائِخِ التَّقَشُّبِيَّةِ قَدَّسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ هَذَا الْحُضُورُ الدَّائِمِيُّ دَائِمِيٌّ. وَلَا عِبْرَةَ عِنْدَهُمْ لِلْحُضُورِ الزَّائِلِ الْمُتَبَدِّلِ بِالْغَيْبَةِ فَيَكُونُ كَمَا هُوَ الْأَكْبَارِ فَوْقَ جَمِيعِ الْكَمَالَاتِ وَنَسَبَتُهُمْ فَوْقَ جَمِيعِ النَّسَبِ كَمَا وَقَعَ فِي عِبَارَاتِهِمْ: "إِنْ نَسَبْنَا فَوْقَ جَمِيعِ النَّسَبِ" وَأَرَادُوا بِالنَّسَبِ الْحُضُورَ الدَّائِمِيُّ الدَّائِمِيَّ. وَأَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ النِّهَائِيَّةَ فِي طَرِيقَةِ هَؤُلَاءِ الْكَمَلِ مُنْذَرِجَةٌ فِي الْبِدَايَةِ وَأَقْدَاؤُهُمْ فِي ذَلِكَ بِصَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ وَكَرَّمَ فَإِنَّهُمْ فِي أَوَّلِ صُحْبَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَالُوا مَا يَتَسَرَّرُ فِي النِّهَائِيَّةِ وَذَلِكَ بِإِنْدِرَاجِ النِّهَائِيَّةِ فِي الْبِدَايَةِ، فَكَمَا كَانَتْ وَلايَةُ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَوْقَ وَلايَاتِ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ كَذَلِكَ كَانَتْ وَلايَةُ هَؤُلَاءِ الْأَكْبَارِ فَوْقَ جَمِيعِ وَلايَاتِ الْأَوْلِيَاءِ قَدَّسَ اللَّهُ تَعَالَى أَسْرَارَهُمْ كَيْفَ وَإِنْ وَلايَتُهُمْ مَنْسُوبَةٌ إِلَى الصِّدِّيقِ الْأَكْبَرِ نَعْمَ لِأَفْرَادٍ مِنْ كَمَلِ الْمَشَائِخِ قَدْ حَصَلَتْ هَذِهِ النَّسَبَةُ لَكِنْ بِاِقْتِبَاسٍ مِنَ الصِّدِّيقِ الْأَكْبَرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ كَمَا أُنْتَبِرَ أَبُو سَعِيدٍ عَنْ دَوَامِ هَذَا الْحَدِيثِ وَقَدْ وَصَلَتْ حُبَّةُ الصِّدِّيقِ الْأَكْبَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى هَذَا الشَّيْخِ أَبِي سَعِيدٍ كَمَا نَقَلَ صَاحِبُ التَّفْسِيحَاتِ. وَالْعَرَضُ مِنْ إِظْهَارِ بَعْضِ كَمَالَاتِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْعُلْيَا التَّقَشُّبِيَّةِ تَرْغِيبُ الطَّلَابِ فِي هَذِهِ الطَّرِيقَةِ وَإِلَّا فَمَا لِي وَلِشَرِّحِ كَمَالَاتِهَا قَالَ الْمَوْلَوِيُّ فِي الْمَثْوِيِّ، (شعرٌ):

لَمْ يَنَاسِبْ شَرْحُهُ لِلخَلْقِ بَلْ *** حَقٌّ أَنْ يَخْفَى كَعَشْقِي فِي الْمَثَلِ

غَيْرَ أَنِّي صِفْتُهُ كَيْ يَرْعَبُوا *** فِيهِ قَبْلَ الْفَوْتِ كَيْلًا يَحْزَنُوا

وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَعَلَى سَائِرِ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى (١).

(٢٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ أُرْسِلَ إِلَى الشَّيْخِ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْمُفْلِيِّ اللَّاهُورِيِّ فِي بَيَانِ وَجْهِ التَّعَلُّقِ بَيْنَ الرُّوحِ وَالنَّفْسِ وَبَيَانِ عُرُوجِهِمَا وَتَزْوُلِهِمَا وَبَيَانِ الْفَنَاءِ الْجَسَدِيِّ وَالرُّوحِيِّ وَبَيَانِ مَقَامِ الدَّعْوَةِ وَالْفَرْقِ بَيْنَ الْمُسْتَهِلِّينَ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ وَالرَّاجِعِينَ إِلَى الدَّعْوَةِ

سُبْحَانَ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الثُّورِ وَالظُّلْمَةِ وَقَرَنَ اللَّامَكَانِيَّ الْمُتَبَرِّيَّ عَنِ الْجَهَةِ مَعَ الْمَكَانِيَّ الْحَاصِلِ فِي
الْجَهَةِ فَحَبِيبَ الظُّلْمَةِ إِلَى الثُّورِ فَعَشَقَ بِهَا وَامْتَرَجَ مَعَهَا بِكَمَالِ الْمَحَبَّةِ لِيَزِدَادَ بِهَذَا التَّعْلِقِ جَلَاؤُهُ وَيَكْمُلَ
بِمُجَاوَرَةِ الظُّلْمَةِ صَفَاؤُهُ كَالْمِرَاةِ إِذَا أُرِيدَ صِفَائُهَا وَقُصِدَ ظُهُورُ لَطَافَتِهَا تُرِبَتْ أَوْلَا لِيُظَهَرَ بِمُجَاوَرَةِ الظُّلْمَةِ
الْقَرَابِيَّةِ صَفَاؤُهَا وَيَزِدَادَ تَعْلِقِ الْكِنَافَةِ الطَّيْنِيَّةِ بِهَاؤُهَا فَنَسِيَ ذَلِكَ الثُّورُ مَا حَصَلَ لَهُ أَوْلَا مِنْ شُهُودِهِ الْقُدْسِيِّ
بَلْ جَهِلَ نَفْسَهُ وَتَوَابَعَهُ الْوُجُودِيَّةَ لِإِسْتِعْرَافِهِ فِي شُهُودِ مَعْشُوقِهِ الظُّلْمَانِيِّ وَتَعَلَّقَهُ بِالْهَيْكَلِ الْهَيْولَانِيِّ فَصَارَ مِنْ
أَصْحَابِ الْمَشَامَةِ فِي مُصَاحَبَتِهِ وَضَاعَ مِنْ كَرَامَاتِ الْمَيْمَنَةِ فِي مُجَاوَرَتِهِ فَإِنْ بَقِيَ فِي مَضِيحِ هَذَا الْإِسْتِعْرَاقِ
وَلَمْ يَتَخَلَّصْ إِلَى فِضَاءِ الْإِطْلَاقِ فَالْوَيْلُ لَهُ كُلُّ الْوَيْلِ لِمَا لَمْ يَتَيَسَّرْ لَهُ مَا هُوَ الْمَقْصُودُ مِنْهُ وَضَاعَ جَوْهَرُ
اسْتِعْدَادِهِ فَضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا وَإِنْ سَبَقَتْ لَهُ الْحُسْنَى وَأَدْرَكَتْهُ الْعِنَايَةُ الْقُصْوَى رَفَعَ رَأْسَهُ وَتَذَكَّرَ مَا ضَلَّ عَنْهُ
فَرَجَعَ الْقَهْمَرَى قَانِلًا (شِعْرٌ):

إِلَيْكَ يَا مُنِيبِي حَجْبِي وَمُعْتَمِرِي *** إِنْ حَجَّ قَوْمٌ عَلَى ثُرْبٍ وَأَحْجَارٍ

وَإِنْ حَصَلَ لَهُ الْإِسْتِعْرَاقُ ثَانِيًا فِي شُهُودِ الْمَطْلُوبِ الْأَقْدَسِ عَلَى أَحْسَنِ طُرُقٍ وَتَيَسَّرَ لَهُ التَّوَجُّهُ إِلَى
الْحِنَابِ الْمُقَدَّسِ بِأَكْمَلِ وُجُوهِ تَبِعَهُ الظُّلْمَةُ حَ وَانْدَرَجَتْ فِي غَلَبَاتِ أَنْوَارِهِ، فَإِذَا بَلَغَ هَذَا الْإِسْتِعْرَاقُ إِلَى أَنْ
تَسِيَ الْمُتَعَلِّقُ الظُّلْمَانِيَّ رَأْسًا وَجَهِلَ نَفْسَهُ وَتَوَابَعَ وَجُودَهُ كَلِيَّةً فَاسْتَهْلَكَ فِي مُشَاهَدَةِ نُورِ الْأَنْوَارِ، وَحَصَلَ
لَهُ حُضُورُ الْمَطْلُوبِ وَرَاءَ الْأَسْتَارِ، شُرِفَ بِالْفَنَاءِ الْحَسَدِيِّ وَالرُّوحِيِّ وَإِنْ حَصَلَ لَهُ الْبَقَاءُ بِذَلِكَ الْمَشْهُودِ
أَيْضًا بَعْدَ الْفَنَاءِ فِيهِ فَقَدْ تَمَّتْ لَهُ جِهَتَا الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ وَصَحَّ حَ إِطْلَاقُ اسْمِ الْوِلَايَةِ عَلَيْهِ. فَحِينَئِذٍ لَا يَخْلُو حَالَهُ
مِنْ أَمْرَيْنِ: إِمَّا الْإِسْتِعْرَاقُ فِي الْمَشْهُودِ بِالْكَلِيَّةِ وَالْإِسْتِهْلَاكُ فِيهِ عَلَى الدَّوَامِ. وَإِمَّا الرُّجُوعُ إِلَى دَعْوَةِ الْخَلْقِ
إِلَى الْحَقِّ عَزَّ سُلْطَانُهُ بِأَنْ يَصِيرَ بَاطِنُهُ مَعَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَظَاهِرُهُ مَعَ الْخَلْقِ فَيَتَخَلَّصُ الثُّورُ حِينَئِذٍ مِنَ الظُّلْمَةِ
الْمُنْدَرِجَةِ فِيهِ الْمُتَوَجِّهَةِ إِلَى الْمَطْلُوبِ، وَيَصِيرُ بِهَذَا التَّخَلُّصِ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ، وَهُوَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي
الْحَقِيقَةِ يَمِينٌ وَلَا شِمَالٌ لَكِنَّ الْيَمِينَ أَوْلَى بِحَالِهِ وَأَنْسَبُ لِكَمَالِهِ، لِجَامِعِيَّتِهِ الْجَهَةِ الْخَيْرِيَّةِ مَعَ اشْتِرَاكِهِمَا فِي
الْيَمِينِ وَالْبَرَكَةِ كَمَا وَقَعَ فِي شَأْنِهِ عَزَّ شَأْنُهُ كَلْنَا يَدَيْهِ يَمِينٌ^(١) وَتَنْزَلُ تِلْكَ الظُّلْمَةُ مِنْ ذَلِكَ الثُّورِ فِي مَقَامِ
الْعِبَادَةِ وَأَدَاءِ الطَّاعَةِ. وَنَعْنِي بِالثُّورِ اللَّامَكَانِيَّ الرُّوحَ بَلْ خُلَاصَتَهُ وَبِالظُّلْمَةِ الْمُقْمِدَةَ بِالْجَهَةِ النَّفْسِ. وَكَذَا
الْمُرَادُ بِالظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ (فَإِنْ قَالَ قَانِلٌ): إِنَّ لِلْأَوْلِيَاءِ الْمُسْتَهْلَكِينَ أَيْضًا شُعُورًا بِالْعَالَمِ وَتَوَجُّهًا إِلَيْهِ وَاخْتِلَاطًا
مَعَ بَنِي نَوْعِهِمْ فَمَا مَعْنَى الْإِسْتِهْلَاكِ وَالتَّوَجُّهِ عَلَى الدَّوَامِ؟ وَمَا الْفَرْقُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمَرْجُوعِينَ إِلَى الْعَالَمِ
لِلدَّعْوَةِ؟

(قُلْنَا) إِنَّ الْإِسْتِهْلَاكَ وَالتَّوَجُّهَ بِالْكَلِيَّةِ عِبَارَةٌ عَنِ تَوَجُّهِ الرُّوحِ وَالنَّفْسِ مَعًا بَعْدَ انْدِرَاجِ النَّفْسِ فِي أَنْوَارِ
الرُّوحِ كَمَا مَرَّتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ. وَالشُّعُورُ بِالْعَالَمِ وَتَحْوِيهِ إِذَا يَكُونُ بِالْحَوَاسِّ وَالْقُوَى وَالْحَوَارِجِ الَّتِي هِيَ

(١) رواه مسلم عن عبد الله ابن عمرو والترمذي عن أبي هريرة بلفظ وقلنا يدي رب يمين مبارك. (القرآن رحمة الله عليه)

كَالتَفَاصِيلِ لِلنَّفْسِ، فَالْمُجْمَلُ الْمُلَخَّصُ مُسْتَهْلَكٌ فِي ضَمَنِ أَنْوَارِ الرُّوحِ فِي مُطَالَعَةِ الْمَشْهُودِ وَتَفْصِيلُهُ بَاقٍ عَلَى الشُّعُورِ السَّابِقِ مِنْ غَيْرِ تَطَرُّقٍ فُتُورٍ إِلَيْهِ، بِخِلَافِ الْمَرْجُوعِ إِلَى الْعَالَمِ فَإِنَّ نَفْسَهُ بَعْدَ كَوْنِهَا مُطْمَئِنَّةً تَخْرُجُ مِنْ تِلْكَ الْأَنْوَارِ لِلدَّعْوَةِ وَتَحْصُلُ لَهُ الْمُنَاسَبَةُ حِينَئِذٍ مَعَ الْعَالَمِ فَتَقَعُ الدَّعْوَةُ بِتِلْكَ الْمُنَاسَبَةِ فِي مَعْرِضِ الْإِجَابَةِ.

(وَأَمَّا) بَيَانُ أَنَّ النَّفْسَ مُجْمَلَةً وَالْحَوَاسَّ وَتَحْوَهَا تَفَاصِيلُهَا ; فَلَأَنَّ النَّفْسَ لَهَا تَعَلُّقٌ بِالْقَلْبِ الصَّنَوْبِرِيِّ، وَهُوَ لَهُ تَعَلُّقٌ بِالرُّوحِ بِتَوْسُطِ الْحَقِيقَةِ الْجَامِعِيَّةِ الْقَلْبِيَّةِ وَالْفَيُوضِ الْوَارِدَةِ مِنَ الرُّوحِ تَرْدُ إِجْمَالًا أَوْلَى عَلَيْهَا ثُمَّ بِتَوْسُطِهَا إِلَى سَائِرِ الْقَوَى وَالْجَوَارِحِ تَفْصِيلًا فَخَلَّصَتْهَا مَوْجُودَةً فِي النَّفْسِ إِجْمَالًا فَظَهَرَ الْفَرْقُ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ.

وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ: أَنَّ الطَّائِفَةَ الْأُولَى مِنْ أَرْبَابِ السُّكْرِ، وَالثَّانِيَةَ مِنْ أَرْبَابِ الصَّخْرِ. وَالشَّرَافَةَ لِلأُولَى وَالْفَضِيلَةَ لِلآخِرَى. وَالْمَقَامَ الْأَوَّلَ مُنَاسِبًا لِلوَلَايَةِ وَالثَّانِي لِلنَّبُوَّةِ. شَرَّفَنَا اللَّهُ تَعَالَى بِكَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ وَتَبَتَّنَا عَلَى كَمَالِ مُتَابَعَةِ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ تَعَالَى وَسَلَامُهُ عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِمْ وَعَلَى جَمِيعِ إِخْوَانِهِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَالْعِبَادِ الصَّالِحِينَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ آمِينَ. الْمُحَرَّرُ الدَّاعِي وَإِنْ لَمْ يُحْسِنِ الْعَرَبِيَّةَ لِعَجَمِيَّتِهِ لَكِنْ لَمَّا كَانَ مَكْتُوبُهُمْ الشَّرِيفَ مُحَرَّرًا بِالْكَلِمَاتِ الْعَرَبِيَّةِ أَمَلَى التَّرِطَاسَ عَلَى نَحْوِ إِمْلَانِهِمْ وَالسَّلَامُ خِتَامُ الْكَلَامِ.

(٢٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالْعِشْرُونَ أُرْسِلَ إِلَى عَبْدِ الرَّحِيمِ الْمُشْتَهَرِ بِخَانَ خَتَانَ^(١)

فِي جَوَابِ كِتَابِهِ فِي الْمَنْعِ عَنِ اخْتِذِ الطَّرِيقِ مِنَ التَّاقِصِ وَبَيَانِ مَضَرَّتِهِ
وَالْمَنْعِ عَنِ الْأَلْقَابِ الشَّيْهَةِ بِأَهْلِ الْكُفْرِ

نَحَانَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ عَنِ الْمَقَالِ * الْخَالِي عَنِ الْحَالِ * وَالْعِلْمِ الْمُعَرَّى عَنِ الْأَعْمَالِ * بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْبَشَرِ * الْمَبْعُوثِ إِلَى الْأَسْوَدِ وَالْأَحْمَرِ * عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا * وَيَرْحَمُ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ آمِينَ * بَلَغَ رِسَالَتَكُمْ الْأَخُ الصَّالِحُ الصَّادِقُ تَبْلِيغًا * وَحَكَى عَنِ جَنَابِكُمْ بِلِسَانِ التَّرْجُمَانِ مَا حَكَى * فَأَنْشَدْتُ (شِعْرًا)

أَهْلًا لِسَعْدِي وَالرَّسُولِ وَحَبِذَا *** وَجْهَ الرَّسُولِ لِحُبِّ وَجْهِ الْمُرْسِلِ

(اعْلَمْ) أَيُّهَا الْأَخُ الْقَابِلُ لظُهُورِ الْكَمَالَاتِ أَظْهَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِعْلَكُمْ مِنَ الْقُوَّةِ: أَنَّ الدُّنْيَا مَزْرَعَةٌ الْآخِرَةُ فَوَيْلٌ لِمَنْ لَمْ يَزْرَعْ فِيهَا وَعَطَلْ أَرْضَ الْإِسْتِعْدَادِ وَأَضَاعَ بَذْرَ الْأَعْمَالِ. وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ: أَنَّ إِضَاعَةَ الْأَرْضِ وَتَعْطِيلَهَا إِذَا بَانَ لَا يَزْرَعُ فِيهَا شَيْئًا، أَوْ أَنْ يُلْقَى فِيهَا بَذْرًا خَبِيثًا فَاسِدًا وَهَذَا الْقِسْمُ مِنَ

الإضاعة أشد مضرّة وأكثر فساداً من القسم الأول، كما لا يخفى وغيث البذر وفساده بأن يأخذ الطريق من السالك الناقص ويسلك مسلكه لأن الناقص صاحب هوى متبع وما يشوب بالهوى لا يؤثّر وإن أثر أتان على الهوى، فيحصل ظلمة على ظلمة لأن الناقص لا يميز بين الطرق الموصلة إلى الله سبحانه وبين الطرق التي لا توصل إليه سبحانه إذ هو غير واصل قط، وكذا لا يميز بين الاستعدادات المختلفة للطلبة وإذا لم يميز طرق الجدبة عن طرق السلوك فرمما يكون استعداد الطالب مناسباً لطريق الجدبة غير مناسب لطريق السلوك ابتداءً والناقص لعدم تمييزه بين الطرق وبين الاستعدادات المختلفة يسلكه طريق السلوك ابتداءً فأصل عن الطريق كما ضل. فالشيخ الكامل المكمّل إذا أراد تربية هذا الطالب وتسلّيكه احتاج أولاً إلى إزالة ما أصاب من السالك الناقص وإصلاح ما فسد بسببه، ثم ألقى البذر الصالح المناسب لإستعداده في أرض الإستعداد فنبت نباتاً حسناً ﴿ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الأرض ما لها من قرار﴾ (١) ﴿ومثل كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء﴾ (٢) فصحة الشيخ الكامل المكمّل كبريت أحمر، نظره ذواء وكلماته شفاء، وبدونها خرط القناد وبتنا الله سبحانه وإياكم على حادة الشريعة المصطفوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام والتحية إذ هو ملاك الأمر ومدار التجارة ومناط السعادة ولنعم ما قيل بالفارسية، (شعر):

محمد عربي كابروي هرد وسراست *** كسيكه خاك درش نيست خاك برسراو

(ترجمته) مُحَمَّدٌ سَيِّدُ الْكَوْنَيْنِ مِنْ عَرَبٍ *** تَعْسًا لِمَنْ لَمْ يَكُنْ فِي بَابِهِ التُّرْبَا

ولنختم المقالة على صلوات سيّد المرسلين وتسلّماته وتحياته وبركاته (التّمة) والعجب كلّ العجب أن الأخ الصادق قد نقل أن من جلسائهم من الشعراء الفضلاء من يُلقب في الشعر بالكفري والحال أنه من السادات العظام والنّبأ الكرام. فبالت شعري ما حمّله على اختيار هذا الإسم الشنيع البين شناعته. والمسلم ينبغي له أن يفرّ من هذا الإسم زيادة ما يفرّ من الأسد المهلك، ويكرهه كل الكراهة لأن هذا الإسم ومسماه مبعوضان على الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام والمسلمون مأمورون بعداوة أهل الكفر والغلظة عليهم فالتحاشي عن مثل هذا الإسم القبيح واجب، وما وقع في عبارات بعض المشايخ قدس سرهم في غلبات السكر من مدح الكفر والترغيب في شدّ الزنار وأمثال ذلك، فمصرف عن الظاهر ومحمول على التأويل. فإن كلام السكرارى يُحمل ويصرف عن الظاهر المتبادر فإنهم معذورون بعلبة السكر في ارتكاب هذه المخظورات، مع أن كفر الحقيقة أنقص بالنسبة إلى إسلام الحقيقة عند أكابر هؤلاء القوم، وغير السكرارى غير معذور في تقليدهم لا عندهم ولا عند أهل الشرع لأن لكل شيء موسمًا ووقتنا خاصًا صلح ذلك الشيء في ذلك الموسم وفتح في موسم آخر، والعاقِل لا

(١) الآية: ٢٦ من سورة إبراهيم.

(٢) الآية: ٢٤ من سورة إبراهيم.

³ كقول الحلاج شعر كلفت بدن الله والكفر واجب * لدى وعند المسلمين ليهج.

يَقِيسُ أَحَدَهُمَا عَلَى الْآخَرَ فَالْتِمِسُوهُ مِنْ قَبْلِي أَنْ يُغَيِّرَ هَذَا الْإِسْمَ وَيُبَدِّلَهُ بِاسْمٍ خَيْرٍ مِنْهُ وَيُلَقَّبَ بِالْإِسْلَامِيِّ، فَإِنَّهُ مُوَافِقٌ لِحَالِ الْمُسْلِمِ وَمَقَالِهِ، وَاتِّسَابٌ إِلَى الْإِسْلَامِ الَّذِي هُوَ الدِّينُ الْمَرْضِيُّ عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَعِنْدَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَاجْتِنَابٌ عَنِ التُّهْمَةِ الَّتِي أَمَرْنَا بِاتِّقَانِهَا " اتَّقُوا مَوَاضِعَ التُّهْمِ ". كَلَامٌ صَادِقٌ لَا غِبَارَ عَلَيْهِ قَالَ سُبْحَانَهُ: وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ ^(١) وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى.

(٢٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ أُرْسِلَ إِلَى مُحَمَّدٍ قَلِيحٍ خَانَ فِي بَيَانَ أَنَّ الصُّوفِيَّ كَانَ بَائِنٌ وَأَنَّ تَعْلُقَ الْقَلْبِ لَا يَكُونُ بِأَكْثَرَ مِنْ وَاحِدٍ وَأَنَّ ظُهُورَ الْمَحَبَّةِ الدَّائِمَةِ يَسْتَلْزِمُ اسْتِزَاءَ الْإِبْلَامِ وَالْإِنْعَامِ مِنَ الْمَحْبُوبِ وَالْفَرْقِ بَيْنَ عِبَادَةِ الْمُقْرَبِينَ وَعِبَادَةِ الْأَبْرَارِ وَكَذَا بَيْنَ الْأَوْلِيَاءِ الْمُسْتَهْلِكِينَ وَبَيْنَ الْأَوْلِيَاءِ الْمَرْجُوعِينَ إِلَى دَعْوَةِ الْخَلْقِ

سَلَّمَكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَعَافَاكُمْ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ: "الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ" ^(٢) فَطُوبَى لِمَنْ لَمْ يَبْقِ لِقَلْبِهِ حَبًّا إِلَّا مَعَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَلَمْ يَرُدْ إِلَّا وَجْهَهُ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ فَيَكُونَ هُوَ مَعَ اللَّهِ جَلَّ سُلْطَانُهُ وَإِنْ كَانَ فِي ظَاهِرِهِ مَعَ الْخَلْقِ وَاشْتَعَلَ بِهِمْ صُورَةٌ. وَهُوَ شَأْنُ الصُّوفِيِّ الْكَائِنِ الْبَائِنِ أَيْ الْكَائِنِ مَعَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَالْبَائِنِ مِنَ الْخَلْقِ حَقِيقَةً، أَوْ السَّرَادِ الْكَائِنِ مَعَ الْخَلْقِ صُورَةً وَالْبَائِنِ مِنْهُمْ حَقِيقَةً وَالْقَلْبُ لَا تَتَعْلَقُ مَحَبَّتُهُ بِأَكْثَرَ مِنْ وَاحِدٍ فَمَا لَمْ يَزَلِ التَّعْلُقُ الْحَبِيُّ بِذَلِكَ الْوَاحِدِ لَمْ يَتَعْلَقْ بِمَا سِوَاهُ مَحَبَّتُهُ وَمَا يُرَى مِنْ كَثْرَةِ مُرَادَاتِهِ وَتَعْلُقِ مَحَبَّتِهِ بِالْأَشْيَاءِ الْمُتَكَثِرَةِ كَالْمَالِ وَالْوَالِدِ وَالرِّيَاسَةِ وَالْمَدْحِ وَالرِّفْعَةِ عِنْدَ النَّاسِ، فَتَمَّةٌ أَيْضًا لَا يَكُونُ مَحْبُوبُهُ إِلَّا وَاحِدًا وَهُوَ نَفْسُهُ وَمَحَبَّةٌ هُوَ لِأَنَّ فَرْعَ مَحَبَّتِهِ لِنَفْسِهِ. فَإِنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ لَا يُرِيدُهَا إِلَّا لِنَفْسِهِ لَا لِأَنْفُسِهِمْ. فَإِذَا زَالَتْ مَحَبَّتُهُ لِنَفْسِهِ زَالَتْ مَحَبَّتُهُمْ بِالتَّبَعِيَّةِ أَيْضًا، فَلِهَذَا قِيلَ: إِنَّ الْحِجَابَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَالرَّبِّ هُوَ نَفْسُ الْعَبْدِ لَا الْعَالَمُ، فَإِنَّ الْعَالَمَ فِي نَفْسِهِ غَيْرُ مُرَادٍ لِلْعَبْدِ حَتَّى يَكُونَ حِجَابًا

(١) الآية: ٢٢١ من سورة البقرة.

(٢) متفق عليه: وأخرجه البخاري في كتاب الأدب باب: علامة حب الله عز وجل، ومسلم في كتاب البر والصلة باب: المرء مع من أحب، وأبو داود في سننه كتاب الأدب، باب: إختيار الرجل الرجل محبته إياه وأحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، من حديث عبد الله بن مسعود. وأخرجه الدارمي في كتاب المقدمة من سننه: باب في اجتناب الأهواء موقوفا على علي بن أبي طالب أنه قال: "كُونُوا فِي النَّاسِ كَالْحَلَّةِ فِي الطَّيْرِ إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ الطَّيْرِ شَيْءٌ إِلَّا وَهُوَ يَسْتَضِعُّهَا وَلَوْ يَعْلَمُ الطَّيْرُ مَا فِي أَحْوَابِهَا مِنَ الْبَرَكَةِ لَمْ يَنْفَعُوا ذَلِكَ بِهَا خَالَطُوا النَّاسَ بِالسِّنِّتِكُمْ وَأَحْسَادِكُمْ وَزَابِلُوهُمْ بِأَعْمَالِكُمْ وَقُلُوبِكُمْ فَإِنَّ لِلْمَرْءِ مَا اكْتَسَبَ وَهُوَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ مَنْ أَحَبَّ". وأخرج الترمذي وابن حبان وابن مردويه عن صفوان بن عسال رضي الله عنه أن رجلا من أهل البادية أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يناديه بصوت له جهوري: يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ، فَقُلْنَا: وَيْحَكَ! أَخْفِضْ مِنْ صَوْتِكَ؛ فَإِنَّكَ قَدْ نُهِيتَ عَنْ هَذَا، قَالَ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى أَسْمَعَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَاؤُم، قَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا يُحِبُّ قَوْمًا وَلَمْ يُلْحَقْ بِهِمْ، قَالَ: "الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ".

وَأَمَّا مُرَادُ الْعَبْدِ هُوَ نَفْسُهُ فَلَا حَرَمَ يَكُونُ الْحِجَابُ هُوَ الْعَبْدُ لَا غَيْرُ. فَمَا لَمْ يَحُلْ الْعَبْدُ عَنِ مُرَادِ نَفْسِهِ كَلِمَةً لَا يَكُونُ الرَّبُّ مُرَادَهُ وَلَا يَسْعُ قَلْبُهُ مَحَبَّتَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. وَهَذِهِ الدَّوْلَةُ الْقُصْوَى لَا تَتَحَقَّقُ إِلَّا بَعْدَ انْقِصَاءِ الْمَطْلُوقِ الْمُنَوَّطِ بِالتَّحَلُّقِ الدَّائِي، فَإِنَّ رَفْعَ الظُّلُمَاتِ رَأْسًا لَا يَتَصَوَّرُ إِلَّا بِظُلُوعِ الشُّسُوسِ بَارِزَةً.

فَإِذَا حَصَلَتْ تِلْكَ السَّحْبَةُ السُّعِيرُ عَنْهَا بِالسَّحْبَةِ الدَّائِيَّةِ اسْتَوَى عِنْدَ الْمُحِبِّ إِنْعَامُ الْمَحْبُوبِ وَإِبْلَامُهُ فَحِينَئِذٍ حَصَلَ الْإِخْلَاصُ فَلَا يَعْبُدُ رَبَّهُ إِلَّا لَهُ لَا لِأَجْلِ نَفْسِهِ مِنْ طَلَبِ الْإِنْعَامِ وَدَفْعِ الْإِبْلَامِ لِأَنَّهَا عِنْدَهُ سَوَاءٌ. وَهَذِهِ مَرْتَبَةُ الْمُتَقَرِّبِينَ فَإِنَّ الْأَبْرَارَ إِنَّمَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَهُمَا رَاجِعَانِ إِلَى نَفْسِهِمْ لِعَدَمِ فَوْزِهِمْ بِسَعَادَةِ الْمَحَبَّةِ الدَّائِيَّةِ فَلَا حَرَمَ يَكُونُ حَسَنَاتُ الْأَبْرَارِ سَيِّئَاتِ الْمُتَقَرِّبِينَ فَحَسَنَاتُ الْأَبْرَارِ حَسَنَاتٌ مِنْ وَجْهِ وَسَيِّئَاتٌ مِنْ وَجْهِ وَحَسَنَاتُ الْمُتَقَرِّبِينَ حَسَنَاتٌ مَخْضُوعَةٌ نَعَمٌ مِنَ الْمُتَقَرِّبِينَ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ خَوْفًا وَطَمَعًا أَيْضًا نَعْدُ تَحَقُّقَتِهِمْ بِالْبِقَاءِ الْأَكْمَلِ وَتَنْزِيلِهِمْ بِعَالَمِ الْأَسْبَابِ لَكِنْ خَوْفُهُمْ وَطَمَعُهُمْ غَيْرُ رَاجِعِينَ إِلَى أَنْفُسِهِمْ بَلْ إِنَّمَا يَعْبُدُونَ طَمَعًا فِي رِضَايَةِ سُبْحَانَهُ وَخَوْفًا مِنْ سَخَطِهِ تَعَالَى.

وَكَذَا إِنَّمَا يَطْلُبُونَ الْمَحَبَّةَ لِأَنَّهَا مَحَلُّ رِضَايَةِ تَعَالَى لَا لِحُظُوظِ أَنْفُسِهِمْ، وَأَمَّا يَسْتَعِيدُونَ مِنَ النَّارِ لِأَنَّهَا مَحَلُّ سَخَطِهِ تَعَالَى لَا لِدَفْعِ الْإِبْلَامِ عَنْ أَنْفُسِهِمْ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرَ مُحَرَّرُونَ عَنِ رِقْيَةِ الْأَنْفُسِ وَصَارُوا خَالِصِينَ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ. وَهَذِهِ الرُّتْبَةُ أَعْلَى مِنْ بَيْنِ رُتَبِ الْمُتَقَرِّبِينَ وَلِصَاحِبِ هَذِهِ الرُّتْبَةِ نَصِيبٌ تَامٌ مِنْ كِمَالَاتِ مَقَامِ النُّبُوَّةِ بَعْدَ تَحَقُّقِهِ بِمَرْتَبَةِ الْوِلَايَةِ الْخَاصَّةِ. وَمَنْ لَمْ يَنْزِلْ إِلَى عَالَمِ الْأَسْبَابِ فَهُوَ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ الْمُسْتَهِلِّكِينَ، فَلَا نَصِيبَ لَهُ مِنْ كِمَالَاتِ مَقَامِ النُّبُوَّةِ فَلَا يَكُونُ أَهْلًا لِلتَّكْسِيلِ بِحِلَافِ الْأَوَّلِ. رَزَقْنَا اللَّهَ سُبْحَانَهُ مَحَبَّةَ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْبَشَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى إِلِهِ وَأَتْبَاعِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنْ التَّسْلِيْمَاتِ أَكْمَلُهَا فَإِنَّ الْمَرْءَ مَعَ مَنْ أَحَبَّ.

(٢٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ أُرْسِلَ إِلَى خَوَاجَةِ جِهَانٍ فِي التَّخْرِيبِ عَلَى مُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَمُتَابَعَةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ عَلَيْهِمْ وَعَلَيْهِمْ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَكْمَلُهَا وَمِنْ التَّسْلِيْمَاتِ أَفْضَلُهَا

سَلَّمَ اللَّهُ تَعَالَى قَلْبَكُمْ وَمَشَرَخَ صُدُورَكُمْ وَرَكَعِي أَنْفُسَكُمْ وَالْآنَ جَلَدَكُمْ كُلَّ ذَلِكَ بَلَّ حَمِيمِ كِمَالَاتِ الرُّوحِ وَالسَّرِّ وَالْحَقِّي وَالْأَخْفَى مَنُوطٌ بِمُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى إِلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنْ التَّسْلِيْمَاتِ أَكْمَلُهَا فَعَلَيْكُمْ بِمُتَابَعَتِهِ وَمُتَابَعَةِ خُلَفَائِهِ الرَّاشِدِينَ الْهَادِينَ الْمُهْتَدِينَ مِنْ نَعْدِهِ، فَإِنَّهُمْ نُحُومُ الْهَادِيَّةِ وَشُمُوسُ الْوِلَايَةِ، فَسَنَ شَرَفَ بِمُتَابَعَتِهِمْ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا وَمِنْ حَيْلِ عَلَى مُخَالَفَتِهِمْ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا. الْبَقِيَّةُ مِنَ الْمَسْجُودِ إِظْهَارُ الْإِضْطِرَارِ وَضَيْقِ الْمَعِيَشَةِ لِابْنِي الْمَرْحُومِ الشَّيْخِ سُلْطَانَ فَالْتَّمَسْتُ

مِنْ جَنَابِكُمْ مَدَدَهُمْ وَإِعَانَتَهُمْ فَإِنَّكُمْ حَرِيُونَ بِذَلِكَ، بَلْ مُؤَفَّقُونَ لِقَضَاءِ حَوَائِجِ النَّاسِ طُرّاً زَادَ اللَّهُ تَعَالَى تَوْفِيقَكُمْ وَجَعَلَ الْخَيْرَ رَفِيقَكُمْ. ﴿وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَعَلَى سَائِرِ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى﴾ (١).

(٢٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ أُرْسِلَ إِلَى الشَّيْخِ الْعَالِمِ مَوْلَانَا الْحَاجِّ مُحَمَّدِ اللَّاهُورِيِّ (٢) فِي بَيَانِ أَنَّ الشَّوْقَ يَكُونُ لِلْأَبْرَارِ ذَوْنِ الْمُقَرَّبِينَ مَعَ غُلُومٍ تُنَاسِبُ هَذَا الْمَقَامَ

بِسْمِ اللَّهِ تَعَالَى وَإِبَائِكُمْ عَلَى جَدَّةِ الشَّرِيعَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ. وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ " أَلَا طَالَ شَوْقُ الْأَبْرَارِ إِلَى لِقَائِي وَأَنَا إِلَيْهِمْ لِأَشَدُّ شَوْقًا " (٣).

أَثْبَتَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الشَّوْقَ لِلْأَبْرَارِ لِأَنَّ الْمُقَرَّبِينَ الْوَاصِلِينَ لَا شَوْقَ لَهُمْ، لِأَنَّ الشَّوْقَ يَقْتَضِي الْفَقْدَ وَالْفَقْدَ فِي حَقِّهِمْ مَفْقُودٌ، أَلَا يُرَى أَنَّ الشَّخْصَ لَا يَشْتَاقُ إِلَى نَفْسِهِ مَعَ إِفْرَاطِهِ فِي حَبِّهِ لِعَدَمِ تَحَقُّقِ الْفَقْدِ فِي حَقِّهِ فَالْمُقَرَّبُ الْوَاصِلُ الْبَاقِي بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ الْفَاقِي عَنِ نَفْسِهِ حُكْمُهُ كَحَالِ الشَّخْصِ مَعَ نَفْسِهِ. فَلَا حَرَمَ لَا يَكُونُ الْمُشْتَاقُ إِلَّا الْأَبْرَارَ لِأَنَّهُ مُحِبٌّ فَاقِدٌ. وَنَعْنِي بِالْأَبْرَارِ غَيْرَ الْمُقَرَّبِ الْوَاصِلِ سِوَاءَ كَانَ فِي الْإِبْتِدَاءِ أَوْ فِي الْوَسْطِ، وَلَوْ بَقِيَ مِنْهُ مِقْدَارٌ خَرَدَلَةٌ وَلِنَعْمَ مَا قِيلَ فِي الشِّعْرِ الْفَارِسِيِّ:

فراق دوست اكراند كست اندك نيست *** درون ديدۀ اكرنيم مويست بسيارست

(يَعْنِي) مَا قَلَّ هِجْرَانُ الْحَبِيبِ وَإِنْ غَدَا *** قَلِيلاً وَنَصَفُ الشِّعْرِ فِي الْعَيْنِ ضَائِرٌ

نُقِلَ عَنِ الصِّدِّيقِ الْأَكْبَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى قَارِئًا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَبْكِي فَقَالَ: هَكَذَا كُنَّا نَفْعَلُ وَلَكِنْ فَسَتْ قُلُوبُنَا. هَذَا مِنْ قَبِيلِ الْمَدْحِ بِمَا يُشْبِهُ الدَّمَّ. وَسَمِعْتُ شَيْخِي قُدْسَ سِرِّهِ يَقُولُ: إِنَّ الْمُتَهَيَّي الْوَاصِلَ رَبِّمَا يَتَمَتَّى الشَّوْقَ وَالطَّلْبَ الَّذِي كَانَ لَهُ فِي الْإِبْتِدَاءِ. وَلِرَفْعِ الشَّوْقِ مَقَامَ آخِرِ أَكْمَلٍ مِنَ الْأَوَّلِ وَأَنْتُمْ وَهُوَ مَقَامُ الْيَأْسِ وَالْعَجْزِ عَنِ الْإِدْرَاكِ فَإِنَّ الشَّوْقَ يَتَصَوَّرُ فِي الْمُتَوَقِّعِ، فَحَيْثُ لَا تَوَقُّعَ لَا شَوْقَ. وَإِذَا رَجَعَ هَذَا

(١) الآية: ٤٧ من سورة طه.

(٢) محمد بن عبد الله بن محمد بن جمعة اللاهوري؛ صنف مبهج النفوس ومبلج العيوس في نوادر الحكايات، فرغ من جمعه

وكتابه سنة: ١١٢٥ هـ

(٣) لا أصل له؛ ذكره في الإحياء بلفظ لقد طال شوق الأبرار الخ قال العراقي في تحريجه: لم أجد له أصلاً إلا أن صاحب الفردوس ذكره من حديث أبي الدرداء ولم يذكر له ولده في مسند الفردوس سنده، وقال الشيخ الأكبر في موضع من فتوحاته: "ولد ورد غير لا علم لي بصحته أن الله ذكر المشتاقين إليه وقال عن نفسه: إنه أشد شوقاً إليهم" ولا علم لي به من الكشف ولا من رواية صحيحة إلا أنه مذكور مشهور " انتهى ملخصاً، ولكن معناه صحيح مطابق لحديث: "من تقرب إلى شيراً تقربت إليه ذراعاً" الحديث.

الْكَامِلُ الْبَالِغُ نَهَايَةَ الْكَمَالِ إِلَى الْعَالَمِ رُجُوعَ الْقَهْقَرَى لَا يَعُودُ إِلَيْهِ الشُّوقُ أَيْضًا مَعَ وُجُودِ الْفَقْدِ بِالرُّجُوعِ
لأن زوال شوقه ما كان لزوال الفقد بل لحصول اليأس، وهو موجود بعد الرجوع أيضًا بخلاف الكامل
الأول فإنه يعود إليه الشوق برُجوعه إلى العالم لحصول الفقد الذي زال من قبل. فحين وجد الفقد
بالرجوع حصل الشوق الذي زال بزواله. (لا يُقال) إن مراتب الوصول لا تنقطع أبد الأبدان فيتوقع بعد
تلك المراتب فيتصور الشوق؛ (لأننا نقول) عدم انقطاع مراتب الوصول مبني على السير التفصيلي الواقع
في الأسماء والصفات والشئون والإعبارات. وهذا السالك لا يتصور في حقه نهاية ولا يزول عنه الشوق
أبدًا. وما نحن بصددده هو المنتهى الواصل الذي قطع تلك المراتب بطريق الإجمال، وانتهى إلى ما لا
يُمكن التعبير عنه بعبارة ولا يشار إليه بإشارة. فلا يتصور تمة توقع أصلاً، فلا جرم يزول عنه الشوق
والطلب. وهذا حال الخواص من الأولياء لأنهم هم الذين عرجوا عن ضيق الصفات ووصلوا إلى حضرة
الذات تعالت وتقدست، بخلاف السالكين في الصفات مُفصلاً والسائرين في الشئون مرتباً فإنهم
محبسون في التجليات الصغائية أبد الأبدان. ومراتب الوصول في حقيقتهم ليست إلا الوصول إلى
الصفات. والعروج إلى حضرة الذات لا يتصور إلا بالسير الإجمالي في الصفات والإعبارات. ومن وقع
سيره في الأسماء بالتفصيل حبس في الصفات والإعبارات ولم يزل منه الشوق والطلب ولم يفارق عنه
الوجد والتواجد فأصحاب الشوق والتواجد ليسوا إلا أصحاب التجليات الصغائية وليس من التجليات
الذاتية لهم نصيب ما داموا في الشوق والوجد. (فإن قال) قائل: ما معنى الشوق من الله سبحانه وليس منه
سبحانه مفقود شيئاً؟ قلت: ذكر الشوق ذهننا يحتمل أن يكون من قبيل صنعة المشاكلة وذكر الشدة فيه
باعتبار أن كل ما ينسب إلى العزيز الجبار فهو شديد وغالب على ما ينسب إلى العبد الضعيف. هذا
الجواب على طريقة العلماء. وللعبد الضعيف في جوابه وجوه أخر تناسب طريقة الصوفية. ولكن تلك
الأجوبة تقتضي نحواً من السكر وبدون السكر لا تستحسن بل لا تجوز، لأن السكرى معذورون وأرباب
الصحو مسئولون. وحالي الآن الصحو الصيرف فلا يليق بحالي ذكرها هذا. الحمد لله أولاً وآخرًا والصلاة
والسلام على نبيه دائماً وسرمدًا.

(٢٧) المکتوب السابع والعشرون إلى خواجة عمك في بيان مدح الطريقة النقشبندية وعلو نسبة

هؤلاء الأكابر قدس الله أسرارهم

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى وَرَدَّ مَكْتُوبَكُمْ الْمُرْسَلُ إِلَى هَذَا الْمُخْلِصِ عَلَى وَجْهِ
الْكَرَمِ وَصَارَ بَاعِثًا عَلَى الْإِبْتِهَاجِ وَالسُّرُورِ، وَالْمَرْجُو سَلَامَتُكُمْ وَلَا أُرِيدُ أَنْ أَصْدَعَكُمْ بِغَيْرِ مَدْحِ هَذِهِ
السَّلْسِلَةِ الْعَلِيَّةِ النَّقْشِبَنْدِيَّةِ.

(أَيْهَا الْمَخْدُومُ الْمَكْرُمُ)، قَدْ وَقَعَ فِي عِبَارَاتِ أَكْبَارِ هَذِهِ السَّلْسِلَةِ الْعَلِيَّةِ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ أَنَّ نَسَبَنَا فَوْقَ جَمِيعِ النَّسَبِ وَأَرَادُوا بِتِلْكَ النَّسَبَةِ الْحُضُورَ وَالشُّعُورَ. وَالْحُضُورُ الْمُعْتَبَرُ عِنْدَهُمْ إِنَّمَا هُوَ حُضُورٌ بِلَا غَيْبَةٍ. وَقَدْ عَبَّرُوا عَنْهُ بِإِدَادَاشْتُ. فَتَكُونُ نَسَبُهُ هُوَ لِأَيِّ الْأَعْرَةِ عِبَارَةٌ عَنْ يَادَادَاشْتُ وَيَادَادَاشْتُ الَّذِي تَقَرَّرَ فِي فَهْمِ هَذَا الْفَقِيرِ الْقَاصِرِ مَبْنِيٌّ عَلَى هَذَا التَّفْصِيلِ، وَهُوَ أَنَّ التَّجَلِّيَ الذَّاتِيَّ عِبَارَةٌ عَنْ ظُهُورِ حَضْرَةِ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ. وَحُضُورُهُ تَعَالَى بِلَا مُمْلَحَظَةِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَالشُّنُونِ وَالْإِعْتِبَارَاتِ. وَقَالُوا لِهَذَا التَّجَلِّيِ تَجَلِّيًا بَرَفِيًّا، يَعْنِي يَتَحَقَّقُ ارْتِفَاعُ الشُّنُونِ وَالْإِعْتِبَارَاتِ لِمَحَّةٍ يَسِيرَةٍ ثُمَّ تَسْدِيلُ حُجُبِ الشُّنُونِ وَالْإِعْتِبَارَاتِ وَتَتَوَارَى حَضْرَةُ الذَّاتِ. فَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ لَا يَبْصُورُ حُضُورٌ بِلَا غَيْبَةٍ بَلِ الْحُضُورُ لِمَحَّةٍ يَسِيرَةٍ وَالْغَيْبَةُ دَائِمَةٌ وَكَائِنَةٌ فِي أَغْلَبِ الْأَوْقَاتِ فَلَا تَكُونُ هَذِهِ النَّسَبَةُ مُعْتَبَرَةً عِنْدَ هُوَ لِأَيِّ الْأَعْرَةِ، وَالْحَالُ قَدْ قَالَ مَشَائِخُ السَّلَاسِلِ الْأُخْرَى لِهَذَا التَّجَلِّيِ نَهَايَةَ النَّهَايَةِ، فَإِذَا دَامَ هَذَا الْحُضُورُ وَلَمْ يَقْبَلِ الْإِحْتِجَابَ وَالْإِسْتِتَارَ أَصْلًا، وَتَجَلَّى الْحَقُّ سُبْحَانَهُ بِلَا حُجُبِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَالشُّنُونِ وَالْإِعْتِبَارَاتِ دَائِمًا كَانَ حُضُورًا بِلَا غَيْبَةٍ. فَيَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ تَفَاوُتُ مَا بَيْنَ نَسَبَةِ هُوَ لِأَيِّ الْأَكْبَارِ وَنَسَبِ الْآخَرِينَ بِهَذَا الْقِيَاسِ، وَأَنْ يَعْتَقِدَهَا فَوْقَ الْكُلِّ بِلَا تَحَاشٍ وَهَذَا الْقِسْمُ مِنَ الْحُضُورِ وَإِنْ كَانَ مُسْتَعْبَدًا عِنْدَ أَكْثَرِ النَّاسِ وَلَكِنْ لَا بُعْدَ فِيهَا عِنْدَ أَرْبَابِهَا، (شِعْرٌ):

هَيْنًا لِأَرْبَابِ النَّعِيمِ نَعِيمُهَا *** وَلِلْعَاشِقِ الْمِسْكِينِ مَا يَتَجَرَّعُ

وَقَدْ عُرِضَتْ لِهَذِهِ النَّسَبَةِ غَرَابَةٌ عَلَى نَهْجِ لَوْ حَكَيْتَهَا فَرَضًا عِنْدَ أَرْبَابِ هَذِهِ السَّلْسِلَةِ الْعَظِيمَةِ الشَّانِ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَكْثَرُهُمْ فِي مَقَامِ الْإِنْكَارِ وَلَا يُصَدِّقُوهَا، وَالنَّسَبَةُ الَّتِي كَانَتْ مُتَعَارَفَةً الْآنَ عِنْدَ أَرْبَابِ هَذِهِ السَّلْسِلَةِ عِبَارَةٌ عَنْ حُضُورِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَشُهُودِهِ تَعَالَى عَلَى وَجْهِ يَكُونُ مُنْزَهًا عَنْ وَصْفِ الشَّاهِدِيَّةِ وَالْمَشْهُودِيَّةِ وَعَنِ التَّوَجُّهِ الْمُعْرَى عَنِ الْجِهَاتِ السِّتِّ الْمُتَعَارَفَةِ وَإِنْ تُوَهِّمَتْ جِهَةُ الْفَوْقِ وَظَنَّ دَوَامُهَا بِحَسَبِ الظَّاهِرِ. وَهَذِهِ النَّسَبَةُ يَعْنِي الْمَذْكُورَةَ الْمُتَعَارَفَةَ الْآنَ تَتَحَقَّقُ أَيْضًا فِي مَقَامِ الْجَذْبَةِ فَقَطْ وَلَا يَظْهَرُ وَجْهٌ كَوْنِهَا فَائِقَةً لِنَسَبِ سَائِرِ الطَّرِيقِ بِخِلَافِ يَادَادَاشْتُ بِالْمَعْنَى السَّابِقِ، فَإِنَّ حُضُولَهَا إِنَّمَا هُوَ بَعْدَ تَمَامِ جِهَةِ الْجَذْبَةِ وَمَقَامَاتِ السُّلُوكِ، وَعَلُوُّ دَرَجَتِهَا لَا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ. فَإِنْ كَانَ خَفَاءً فَإِنَّمَا هُوَ فِي حُضُولِهَا فَقَطْ فَإِنَّ أَنْكَرَ حَاسِدٍ بِسَبَبِ حَسَدِهِ وَحَدَّ نَاقِصٍ لِنَقِصَانِهِ فَهُوَ مَعْدُورٌ، (شِعْرٌ):

إِنْ عَابَهُمْ قَاصِرٌ طَعْنَا بِهِمْ سَفَهَا *** بَرَأَتْ سَابِحَتُهُمْ مِنْ أَفْحَشِ الْكَلِمِ

هَلْ يَقَطُّعُ التَّغْلِبُ الْمُحْتَالَ سِلْسِلَةَ *** قِيدَتْ بِهَا أَسْدُ الدُّنْيَا بِأَسْرِهِمْ. وَالسَّلَامُ أَوَّلًا وَآخِرًا.

(٢٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونَ أُرْسِلَ أَيْضًا إِلَى خَوَاجَةِ عَمَكِ فِي بَيَانِ عُلُوِّ الْحَالِ لَكِنْ بِعِبَارَةٍ مُوَهِّمَةٍ

لِلتَّنَزُّلِ وَالتَّبَاعُدِ

قَدْ ابْتَهَجْتُ بِرُودِ مَكْتُوبِكُمْ الْمُرْسَلِ إِلَى هَذَا الْمُخْلِصِ عَلَيَّ وَجِهَ الْكَرَمِ، وَتَشَرَّفْتُ بِمُطَالَعَتِهِ، فَمَا أَعْظَمَ نِعْمَةً تَذَكَّرُ الْأَحْرَارَ الْمَأْسُورِينَ وَمَا أَجَلَ دَوْلَةَ اِهْتِمَامِ الْوَاصِلِينَ بِحَالِ الْمَهْجُورِينَ، وَالْمَهْجُورُ الْعَاجِزُ لَمَّا لَمْ يَجِدْ نَفْسَهُ أَهْلًا لِلْوَصَالِ اخْتَارَ الْخُمُولَةَ فِي زَاوِيَةِ الْهَيْجَرَانِ بِالضَّرُورَةِ وَهَرَبَ مِنَ الْقُرْبِ وَأَطْمَنَّ بِالْبُعْدِ وَسَكَنَ إِلَى الْإِنْفِصَالِ عَنِ الْإِتِّصَالِ وَلَمَّا رَأَى أَسْرًا فِي اخْتِيَارِ الْحُرِّيَةِ اخْتَارَ الْأَسْرَ بِالْمَمْنُونِيَّةِ، (شِعْرٌ):

چون طمع خواهد زمن سلطان دين *** خاك برفرق قناعت بعدا زين

(يَعْنِي) إِذَا مَا أَرَادَ الطَّمَعُ مِنِّي مَالِكِي *** لَقُلْتُ عَلَيَّ رَأْسِ الْقَنَاعَةِ أَحْجَارَ

وَبِمَاذَا أُصَدِّعُكُمْ بِأَزِيدَ مِنْ ذَلِكَ بِعِبَارَاتٍ غَيْرِ مُرْتَبِطَةٍ وَإِشَارَاتٍ غَيْرِ مُنْتَظِمَةٍ. تَبَيَّنَا اللَّهُ تَعَالَى وَإِيَّاكُمْ عَلَى مُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا.

(٢٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالْعِشْرُونَ صَدَرَ إِلَى الشَّيْخِ نِظَامِ الدِّينِ التَّانِيْسِرِيِّ فِي التَّرْغِيبِ فِي آدَاءِ الْفَرَائِضِ وَرِعَايَةِ السُّنَنِ وَالْآذَابِ وَعَدَمِ الْمُبَالَاتِ فِي آدَاءِ النَّافِلَةِ فِي جَنْبِ الْفَرَائِضِ وَالْمَنْعِ عَنْ آدَاءِ الْعِشَاءِ فِي النِّصْفِ الْأَخِيرِ مِنَ اللَّيْلِ وَالْمَنْعِ عَنْ تَجْوِيزِ شُرْبِ الْمَاءِ الْمُسْتَعْمَلِ فِي الْوُضُوءِ وَالْمَنْعِ عَنْ تَجْوِيزِ سَجْدَةِ الْمُرِيدِينَ يَعْنِي لِشَيْخِهِمْ أَوْ غَيْرِهِ

عَصَمْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ عَنِ التَّعَصُّبِ وَالتَّعَسُّفِ وَتَجَانًا وَإِيَّاكُمْ عَنِ التَّلَهُّفِ وَالتَّأْسُفِ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْبَشَرِ الْمُنْفِيِّ عَنْهُ زَيْغُ الْبَصَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَتَمُّهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا. (وَاعْلَمُ) أَنَّ مَقْرَبَاتِ الْأَعْمَالِ إِمَّا فَرَائِضُ وَإِمَّا نَوَافِلُ فَالتَّوَافِلُ لَا اِعْتِبَارَ لَهَا فِي جَنْبِ الْفَرَائِضِ أَصْلًا، فَإِنَّ آدَاءَ فَرَضٍ مِنْ الْفَرَائِضِ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ أَفْضَلُ مِنْ آدَاءِ التَّوَافِلِ أَلْفَ سَنَةٍ وَإِنْ آدَيْتَ بِنِيَّةٍ خَالِصَةٍ أَيَّ نَفْلِ كَانَ مِنَ الصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَالدُّعَا وَالفِكْرِ وَأَمْثَالِ ذَلِكَ بَلْ أَقُولُ: إِنَّ رِعَايَةَ سَنَةٍ مِنَ السُّنَنِ وَأَدَبٌ مِنَ الْآذَابِ حِينَ آدَاءِ الْفَرَائِضِ لَهَا ذَلِكَ الْحُكْمُ أَيْضًا ^(١). نَقُلُ أَنَّ سَيِّدَنَا عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى يَوْمًا صَلَاةَ الصُّبْحِ بِجَمَاعَةٍ ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْقَوْمِ وَتَفَقَّدَهُمْ فَلَمْ يَرِ فِيهِمْ شَخْصًا مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَلَمْ يَحْضُرِ الْفُلَانُ الْجَمَاعَةَ؟ فَقِيلَ: إِنَّهُ يَسْنَهُ أَكْثَرَ اللَّيْلِ فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَدْ غَلَبَهُ النَّوْمُ فِي هَذَا الْوَقْتِ. فَقَالَ: "لَوْ نَامَ تَمَامَ اللَّيْلِ وَصَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ الْجَمَاعَةِ لَكَانَ أَوْلَى وَأَفْضَلُ" ^(٢). فِرْعَايَةَ الْأَوْلَى وَالْإِجْتِنَابَ عَنِ الْمَكْرُوهِ وَإِنْ كَانَ تَنْزِيهِيًّا أَوْلَى مِنَ الدُّعَا وَالفِكْرِ وَالْمُرَاقَبَةِ وَالتَّوَجُّهِ بِمَرَاتِبَ كَثِيرَةٍ فَكَيْفَ إِذَا كَانَ الْمَكْرُوهَ تَحْرِيْمِيًّا نَعَمْ إِنْ جَمَعَ هَذِهِ الْأُمُورَ مَعَ هَذِهِ الرِّعَايَةِ وَالْإِجْتِنَابِ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا وَيُدُونُهُ خَرَطُ الْقِتَادِ. فَكَمَا أَنَّ تَصَدُّقَ دَائِقٍ مِثْلًا فِي حِسَابِ الرِّكَاءَةِ أَفْضَلُ مِنْ تَصَدُّقِ مِقْدَارِ جِبَالٍ عِظَامٍ مِنْ ذَهَبٍ بِطَرِيقِ النَّفْلِ بِمَرَاتِبَ، كَذَلِكَ رِعَايَةُ آدَبٍ فِي

(١) يعنى رعاية سنة أو أدب وقت أداء الفرائض تزيد وتفضل على أداء النفل بكذا مرة. (محمد مراد القزاق رحمه الله عليه)

(٢) المسئول عنه سليمان ابن أبي حنيفة والحديث رواه مالك في الموطأ. (محمد مراد القزاق رحمه الله عليه)

تَصَدَّقَ ذَلِكَ الدَّائِقُ كَانَ يُعْطِيهِ إِلَى فَقِيرٍ مُسْتَحِقٍّ أَفْضَلُ مِنْهُ أَيْضًا بِمَرَاتِبَ، فَتَأْخِيرُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى النِّصْفِ
 الْأَخِيرِ مِنَ اللَّيْلِ وَجَعَلَ ذَلِكَ التَّأْخِيرَ وَسِيلَةً إِلَى قِيَامِ اللَّيْلِ مُسْتَنْكَرًا جَدًّا؛ فَإِنَّ أَدَاءَ الْعِشَاءِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ
 مَكْرُوهٌ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْحَنَفِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَالظَّاهِرُ أَنَّهُمْ أَرَادُوا بِهَذِهِ الْكِرَاهَةِ الْكِرَاهَةَ التَّحْرِيمِيَّةَ فَإِنَّهُمْ أَبَاحُوا
 أَدَاءَ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ وَبَعْدَ نِصْفِ اللَّيْلِ قَالُوا بِكِرَاهَتِهِ وَالْمَكْرُوهُ الْمُقَابِلُ لِلْمَبَاحِ مَكْرُوهٌ تَحْرِيمِيٌّ.
 وَعِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ لَا يَجُوزُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ أَدَاءُ الْعِشَاءِ رَأْسًا. فَارْتِكَابُ هَذَا الْأَمْرِ بِوَسِطَةِ قِيَامِ اللَّيْلِ وَحُصُولِ
 الْأَذْوَابِ وَالْجَمْعِيَّةِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ مُسْتَكْرَهٌ جَدًّا، وَيَكْفِي لِهَذَا الْغَرَضِ تَأْخِيرُ الْوِثْرِ أَيْضًا وَذَلِكَ التَّأْخِيرُ
 مُسْتَحَبٌّ فَيُؤَدِّي الْوِثْرُ فِي وَقْتِ مُسْتَحَبٍّ وَيَتَسَّرُ الْغَرَضُ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ وَالسَّهْرِ، فَيَنْبَغِي تَرْكُ هَذَا الْعَمَلِ
 وَقَضَاءُ الصَّلَوَاتِ الْفَائِتَةِ فَإِنَّ الْإِمَامَ الْأَعْظَمَ أَبَا حَنِيفَةَ^(١) الْكُوفِيَّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَضَى صَلَاةَ أَرْبَعِينَ سَنَةً
 بِوَسِطَةِ تَرْكِ أَدَبٍ مِنْ آدَابِ الْوُضُوءِ. (وَأَيْضًا) لَا يَجُوزُ شُرْبُ الْمَاءِ الْمُسْتَعْمَلِ لِإِزَالَةِ الْحَدَثِ أَوْ بِنِيَّةِ
 الْقُرْبَةِ. فَإِنَّ ذَلِكَ الْمَاءَ نَجَسٌ مُعْلَظٌ عِنْدَ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ وَمَنْعَ الْفُقَهَاءِ مِنْ شُرْبِ ذَلِكَ الْمَاءِ وَكِرْهُوهُ. نَعَمْ
 قَالُوا: "إِنَّ شُرْبَ بَقِيَّةِ الْوُضُوءِ شِفَاءٌ" فَإِنْ طَلَبَ شَخْصٌ ذَلِكَ بِالِإِعْتِقَادِ الصَّحِيحِ فَأَعْطِ مِنْ ذَلِكَ وَقَدْ وَقَعَ
 لِلْفَقِيرِ مِثْلُ هَذَا الْإِبْتِلَاءِ فِي دَهْلِي فِي هَذِهِ التَّوْبَةِ بِسَبَبِ أَنْ بَعْضَ الْأَصْحَابِ قَدْ رَأَى فِي الْوَاقِعَةِ أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ
 يَشْرَبَ الْمَاءَ الْمُسْتَعْمَلِ فِي وَضُوءِ هَذَا الْفَقِيرِ وَإِلَّا يَلْحَقُهُ ضَرَرٌ عَظِيمٌ، وَكَلَّمَا دَفَعْتَهُ لَمْ يَنْفَعِ وَلَمْ يَمْتَنِعِ،
 فَارْجَعْتَ الْكُتُبَ الْفُقَهِيَّةَ فَوَجَدْتُ مَخْلَصًا مِنْ ذَلِكَ حَيْثُ قَالُوا: "إِنَّ الْمُتَوَضَّئَ لَوْ لَمْ يَنْوِ الْقُرْبَةَ بَعْدَ تَثْلِيثِ
 الْغُسْلِ لَا يَكُونُ الْمَاءُ مُسْتَعْمَلًا فِي الْمَرْتَبَةِ الرَّابِعَةِ" فَكُنْتُ أُعْطِيهِ مَا أُغْسِلُ بِهِ فِي الْمَرْتَبَةِ الرَّابِعَةِ بِلَا نِيَّةِ الْقُرْبَةِ
 لِيَشْرَبَهُ تَجْوِيزًا لَهُ بِهَذِهِ الْحِيلَةِ. (وَأَيْضًا) قَدْ ثَقُلَ رَجُلٌ مُعْتَمِدًا أَنْ مُرِيدِي بَعْضِ خُلَفَائِكُمْ يَسْجُدُونَ لَهُ وَلَا
 يَكْتَفُونَ بِتَقْبِيلِ الْأَرْضِ. وَشَنَاعَةُ هَذَا الْفِعْلِ أَظْهَرَ مِنَ الشَّمْسِ فَاْمْتَنَعُوهُ مِنْ ذَلِكَ بِالتَّأْكِيدِ، فَإِنَّ الْإِحْتِنَابَ مِنْ
 أُمْتَالِ هَذَا الْفِعْلِ مَطْلُوبٌ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ خُصُوصًا مِمَّنْ تَصَدَّى لِإِقْتِدَاءِ الْخَلْقِ بِهِ فَإِنَّ الْإِحْتِنَابَ لَهُ مِنْ أُمْتَالِ
 هَذَا الْفِعْلِ مِنْ أَشَدِّ الضَّرُورِيَّاتِ لِأَنَّ الْمُقَلِّدِينَ يَقْتَدُونَ بِهِ فِي أَعْمَالِهِ فَيَقَعُونَ فِي بِلَاءٍ وَابْتِلَاءٍ وَأَيْضًا إِنَّ عُلُومَ
 هَذِهِ الطَّائِفَةِ عُلُومَ الْأَحْوَالِ وَالْأَحْوَالِ مَوَارِيثُ الْأَعْمَالِ فَيَكُونُ الْمِيرَاثُ مِنْ عُلُومِ الْأَحْوَالِ لِشَخْصٍ قَدْ
 صَحَّحَ الْأَعْمَالَ وَقَامَ بِحَقِّهَا فِي كُلِّ حَالٍ. وَتَصْحِيحُ الْأَعْمَالِ إِنَّمَا يَتَسَّرُ إِذَا عُرِفَ الْأَعْمَالُ وَعَلِمَ كَيْفِيَّةُ كُلِّ
 مِنْهَا بِلَا إِهْمَالٍ، وَذَلِكَ عِلْمٌ أَحْكَامِ الشَّرْعِ مِنَ الصَّلَاةِ وَالصُّومِ وَسَائِرِ الْفَرَائِضِ، وَعَلِمَ الْمُعَامَلَاتِ كَالنِّكَاحِ
 وَالطَّلَاقِ وَالْمُبَايَعَاتِ، وَعَلِمَ كُلَّ شَيْءٍ أَوْجِبَهُ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ عَلَى الْمُكَلِّفِ وَدَعَاهُ إِلَيْهِ. وَهَذِهِ الْعُلُومُ اِكْتِسَابِيَّةٌ
 لَا بُدَّ مِنْ تَعَلُّمِهَا لِكُلِّ أَحَدٍ وَالْعِلْمُ بَيْنَ الْمُجَاهِدَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا فِي طَلْبِهِ قَبْلَ حُصُولِهِ، وَتَانِيَتُهُمَا الْمُجَاهَدَةُ فِي

(١) هو الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت التيمي بالولاء الكوفي، إمام المذهب الحنفي، ولد سنة ٥٨٠ هـ وتوفي سنة ١٥٠ هـ،
 أرادته الخليفة المنصور على القضاء فامتنع ورعا فحبسه الخليفة إلى أن مات، له المسند في الحديث وغيره، وأوردت التصانيف في أخباره
 وفضائله منها: أخبار أبي حنيفة لابن عقدة، ولابن همام الشيباني، وكذلك للمرزباني، انظر: النجوم الزاهرة (١٢/٢)، البداية والنهاية (١٠٧/١٠).

اسْتَعْمَالَهُ بَعْدَ حُصُولِهِ فَكَمَا أَنَّهُ يُذَكَّرُ فِي مَجْلِسِهِ الشَّرِيفِ مِنْ كُتُبِ التَّصَوُّفِ، كَذَلِكَ يَتَّبِعِي أَنْ يُذَكَّرَ فِيهِ مِنْ كُتُبِ الْمُتَهَبَةِ. وَالكُتُبُ الفَقْهِيَّةُ بِالْعِبَارَةِ الفَارِسِيَّةِ كَثِيرَةٌ مِثْلَ مَجْمُوعَةِ حَنَانِي وَعُمْدَةِ الإِسْلَامِ وَالكَنْزِ الفَارِسِيِّ، بَلْ لَا ضَرَرَ أَصْلًا إِنْ لَمْ يُذَكَّرْ مِنْ كُتُبِ التَّصَوُّفِ فَإِنَّهُ يَتَعَلَّقُ بِالأَحْوَالِ لَا دَخَلَ لَهُ فِي القَالِ. وَعَدَمُ مَذَاكِرَةِ الكُتُبِ الفَقْهِيَّةِ مُحْتَمِلٌ لِلضَّرَرِ، وَزِيَادَةُ الإِطْنَابِ مُوجِبَةٌ لِلْمَلَالِ. القَلِيلُ يَدُلُّ عَلَى الكَثِيرِ.

وَبَشَّرْتُ عِنْدَكَ مِنْ خَفِيِّ ضَمَانَرٍ *** نَبْذًا وَخَفْتُ سَامَةً مِنْ كَثْرَةِ

رَزَقْنَا اللّٰهَ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ كَمَالَ مُتَابَعَةِ حَبِيبِهِ صَلَّى اللّٰهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

(٣٠) المَكْتُوبُ الثَّلَاثُونَ فِي بَيَانِ الشُّهُودِ الآفَاقِيِّ وَالْأَنْفُسِيِّ وَفَرَقَ مَا بَيْنَ الشُّهُودِ الْأَنْفُسِيِّ وَالتَّجَلِّيِ الصُّورِيِّ وَبَيَانَ عُلُوِّ شَأْنِ مَقَامِ الْعُبُودِيَّةِ وَمُطَابَقَةِ عُلُومِ ذَلِكَ الْمَقَامِ بِالْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَمَا يَنَاسِبُ ذَلِكَ قَالَ الْمَلَأُ مُحَمَّدٌ صِدِيقٌ ^(١) مِنْ جُمْلَةِ خَدَمَتِهِ الْمُتَقَدِّمِينَ: إِنَّ هَذَا الْمَكْتُوبَ أَيْضًا أُرْسِلَ إِلَى الشَّيْخِ نِظَامِ الدِّينِ التَّائِبِ سِرِّي.

شَرَّفَكُمُ اللّٰهُ بِكَمَالِ الإِتِّبَاعِ الْمُحَمَّدِيِّ وَزَيَّنَكُمُ بَرِيَّ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَوِيِّ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّحِيَّاتِ أَكْمَلُهَا. مَا أَدْرِي مَاذَا أَكْتُبُ فَإِنْ تَكَلَّمْتُ مِنْ جَنَابِ قُدْسِ مَوْلَايَ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ يَكُونُ كَذِبًا صَرِيحًا وَافْتِرَاءً مَحْضًا فَإِنَّ جَنَابَ كِبَرِيَّائِهِ أَجَلُّ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِيهِ مِثْلِي فَإِنَّ الْمُكْتَنَفَ بِالْكَيفِ كَيْفَ يَقُولُ وَيَتَكَلَّمَ مِنْ تَنْزَعٍ عَنِ الكَيْفِ وَمَاذَا يُرِيدُ وَأَيَّ شَيْءٍ يُدْرِكُ الْمُحَدَّثُ مِنَ الْقَدِيمِ، وَإِلَى مَتَى يَجْرِي الْمَكَانِيُّ وَيَعْدُو فِي لَا مَكَانٍ مِسْكِينٍ، لَا خَيْرَ لَهُ عَمَّا فِي خَارِجِ نَفْسِهِ وَلَا مَمَرٌ لَهُ فِيمَا وَرَأْتَهُ،

(شِعْرٌ):

ذره كربس نيك وريس بدبود *** کر چه عمری تک زند درخو دبود

(يَعْنِي) وَلَوْ سَعَتْ ذَرَّةٌ فِي عُمْرِهَا طَلَبًا *** خَيْرًا وَشَرًّا تَبَلَّ فِي نَفْسِهَا اِكْتِمَانًا

وَهَذَا الْمَعْنَى أَيْضًا يَتَّبَسَّرُ فِي السَّبْرِ الْأَنْفُسِيِّ الَّذِي يَتَّبَسَّرُ فِي نَهَايَةِ الأَمْرِ.

قَالَ الخَوَاجَةُ بَهَاءُ الدِّينِ التَّقَشِينِيُّ قُدْسٌ سِرٌّ: إِنْ أَهْلَ اللّٰهُ كَلِمًا يَرُونَ بَعْدَ الفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ يَرَوْنَهُ فِي أَنْفُسِهِمْ وَكَلِمًا يَعْرِفُونَهُ يَعْرِفُونَهُ فِي أَنْفُسِهِمْ وَخَيْرُهُمْ إِثْمًا تَكُونُ فِي وَجُودِهِمْ: ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا

(١) الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ صِدِيقٌ: وُلِدَ سَنَةَ ١٠٥٧ هـ، وَبَرَعَ فِي تَحْصِيلِ العُلُومِ عَلَى يَدِ وِوَالِدِهِ، وَخَصَّهُ اللّٰهُ بِالتَّرْقِي فِي جَمِيعِ المَقَامَاتِ العَالِيَةِ، وَحَجَّ البَيْتَ الحَرَامَ وَحَصَلَ لَهُ بِفَضْلِ اللّٰهِ تَعَالَى قَبُولٌ عَظِيمٌ فِي هَذِهِ الأَمَاكِنِ المُطَهَّرَةِ، فَأَقَامَ هُنَاكَ، ثُمَّ انْقَلَبَ إِلَى أَهْلِهِ مَسْرُورًا، وَبَيْنَ رِبَاطًا بِمَدِينَةِ دَهْلِي، وَتَصَدَّى لِهَدَايَةِ العَالِمِينَ؛ فَقَصَدَهُ الفُقَرَاءُ وَالأَمْرَاءُ، وَازْدَحَمَ عَلَى بَابِهِ العُلَمَاءُ وَالشُّرَفَاءُ، وَكَانَ ذَا عِلْمٍ وَحِلْمٍ وَتَوَاضَعٍ وَأَخْلَاقٍ حَسَنَةٍ، تَوَفَّى - رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ - سَنَةَ ١١٣٠ هـ فِي دَهْلِي، وَنُقِلَ إِلَى سِرْهَنْدٍ. انظُر: السَّنَهَوِيُّ: الأنوارِ القُدْسِيَّةِ: ٢٠٠.

تُبَصِّرُونَ»^(١) وَكُلُّ سَيْرٍ قَبْلَ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِي السَّيْرِ الْأَفَاقِيِّ الَّذِي حَاصِلُهُ مِمَّا لَا حَاصِلَ فِيهِ وَإِطْلَاقُ لَفْظِ لَا حَاصِلٍ إِنَّمَا هُوَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَصْلِ الْمَطْلَبِ وَإِلَّا فَهُوَ أَيْضًا مِنْ جُمْلَةِ الشَّرَائِطِ وَالْمُعَدَّاتِ. (وَلَا يَتَوَهَّمَنَّ) أَحَدٌ مِنَ الشُّهُودِ الْأَنْفُسِيِّ أَنَّهُ مِثْلُ التَّجَلِّيِّ الصُّورِيِّ الَّذِي فِي نَفْسِ الْمُتَجَلِّيِّ لَهُ وَلَا يَتَخَيَّلُ ذَلِكَ حَاشَا وَكَلَّا فَإِنَّ التَّجَلِّيَّ الصُّورِيِّ دَاخِلٌ فِي السَّيْرِ الْأَفَاقِيِّ بِجَمِيعِ أَقْسَامِهِ وَحَاصِلٌ فِي مَرْتَبَةِ عِلْمِ الْيَقِينِ، وَالشُّهُودُ الْأَنْفُسِيُّ كَائِنٌ فِي مَرْتَبَةِ حَقِّ الْيَقِينِ الَّذِي هُوَ نَهَايَةُ مَرَاتِبِ الْكَمَالِ. وَإِطْلَاقُ لَفْظِ الشُّهُودِ فِي هَذَا الْمَقَامِ مِنْ ضَيْقِ مِيدَانِ الْعِبَارَةِ، وَإِلَّا فَكَمَا أَنَّ مَطْلَبَهُمْ مُنْزَعٌ عَنِ الْكَيْفِ وَالْكَيفِيَّةِ، كَذَلِكَ نَسَبْتُهُمْ إِلَى ذَلِكَ الْمَطْلَبِ مُنْزَعَةً عَنِ الْكَيْفِ وَالْكَيفِيَّةِ فَإِنَّهُ لَا سَبِيلَ لِلْمُتَكَيِّفِ إِلَى الْمُنْزَعِ عَنِ الْكَيْفِ قَالَ فِي الْمَثْبُوتِيِّ، (شِعْرٌ):

هست رب الناس رابا جان ناس *** اتصالی بی تکيفی بی قیاس
لیک کفتم ناس رانسناس نه *** ناس غیر ازجان جان اسناس نه
یعنی:

إِنَّ لِلرَّحْمَنِ مَعَ أَرْوَاحِ نَاسٍ *** اتِّصَالًا دُونَ كَيْفٍ وَقِيَاسٍ
قُلْتُ نَاسًا دُونَ نِسْنَسِ الْفَلَا *** لَيْسَ نَاسٌ غَيْرَ رُوحٍ فِي الْمَلَا
وَمِنْشَأُ تَوْهَمِ اتِّحَادِ الشُّهُودِ الْأَنْفُسِيِّ بِالتَّجَلِّيِّ الصُّورِيِّ الْمَذْكُورِ، هُوَ حُصُولُ بَقَاءِ شَخْصٍ فِي كَلَّا الْمَقَامَيْنِ. فَإِنَّ التَّجَلِّيَّ الصُّورِيِّ لَيْسَ بِمَعْنَى يُعْنَى لِلْمُتَجَلِّيِّ لَهُ وَهُوَ وَإِنْ رَفَعَ قَيْدًا مِنَ الْقُبُودِ، وَلَكِنَّهُ لَا يُوَصِّلُ إِلَى حَدِّ الْفَنَاءِ فِيهِ بَقِيَّةً مِنْ وُجُودِ السَّالِكِ،

وَالسَّيْرُ الْأَنْفُسِيُّ إِنَّمَا هُوَ بَعْدَ الْفَنَاءِ الْأَتَمِّ وَالْبَقَاءِ الْأَكْمَلِ، فَلَا جَرَمَ يَصْغُبُ تَفْرِقُهُ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْبَقَاءَيْنِ لِقَلَّةِ الْمَعْرِفَةِ. فَيَحْكُمُونَ بِالْإِتِّحَادِ بِالضَّرُورَةِ، فَإِنْ عَلِمُوا أَنَّ الْبَقَاءَ الثَّانِيَّ مُعَبَّرٌ عَنْهُمْ بِالْبَقَاءِ بِاللَّهِ وَأَنَّ ذَلِكَ الْوُجُودَ يُقَالُ لَهُ الْوُجُودُ الْمَوْهُوبُ الْحَقَّانِيُّ فَعَسَى أَنْ يَتَخَلَّصُوا مِنْ ذَلِكَ التَّوَهُّمِ.

(وَلَا يُقَالُ) هُنَا إِنَّ الْبَقَاءَ بِاللَّهِ عِبَارَةٌ عَنْ وَجْدَانِ السَّالِكِ نَفْسَهُ عَيْنَ الْحَقِّ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ فَإِنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ كَذَلِكَ. فَإِنَّ اسْتِفِيدَ هَذَا الْمَعْنَى مِنْ بَعْضِ عِبَارَاتِ الْقَوْمِ. أُجِيبَ عَنْ ذَلِكَ: أَنَّ هَذَا الْبَقَاءَ يَتَسَرَّرُ لِلْبَعْضِ فِي مَقَامِ الْجَذْبَةِ بَعْدَ الْإِسْتِهْلَاكِ وَالْإِضْمِحْلَالِ الْمُشْتَابِهِ بِالْفَنَاءِ.

وَأَكَابِرُ النَّفْسِيَّةِ يُعْبِرُونَ عَنْ ذَلِكَ بِوُجُودِ الْعَدَمِ، وَهَذَا قَبْلَ حُصُولِ الْفَنَاءِ وَيُتَّصَرُّ لَهُ الزَّوَالُ، بَلْ هُوَ رَاقِعٌ؛ فَإِنَّهُ رُبَّمَا يُؤْخَذُ السَّالِكُ عَنْ نَفْسِهِ وَيَغِيبُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى نَفْسِهِ أَحْيَانًا يُعْنَى تَرْتَفِعُ عَنْهُ الصِّفَاتُ الْبَشَرِيَّةُ ثُمَّ يُعْطَاهَا ثَانِيًا وَالْبَقَاءُ الَّذِي بَعْدَ الْفَنَاءِ الْأَتَمِّ مَصُونٌ عَنِ الزَّوَالِ وَمَحْفُوظٌ مِنَ الْخَلْلِ. وَفَنَاءُ أَرْبَابِ هَذَا الْبَقَاءِ فَنَاءٌ دَائِمِيٌّ فَهُمْ فَانُونَ فِي عَيْنِ الْبَقَاءِ وَبَاقُونَ فِي عَيْنِ الْفَنَاءِ. فَإِنَّ الْفَنَاءَ وَالْبَقَاءَ اللَّذَيْنِ يَتَطَرَّقُ

إِلَيْهِمَا الزُّوَالُ مِنْ جُمْلَةِ ثَلَوِينَاتِ الْأَوْقَاتِ وَالْأَحْوَالِ، وَلَا كَذَلِكَ فِيمَا نَحْنُ بِصَدَدٍ بَيَانِهِ. قَالَ الْحَوَاجَةُ بِهِاءُ
الَّذِينَ التَّقَشَّبَتْ قُدْسَ سِرِّهِ "إِنْ وُجُودَ الْعَدَمِ يَعُودُ إِلَى وُجُودِ الْبَشَرِيَّةِ وَأَمَّا وُجُودُ الْفَنَاءِ فَلَا يَعُودُ إِلَى وُجُودِ
الْبَشَرِيَّةِ".

فَلَا حَرَمَ يَكُونُ وَقْتُهُمْ دَائِمِيًّا وَحَالُهُمْ سَرْمَدِيًّا الْبَتَّةَ بَلْ لَا وَقْتَ لَهُمْ وَلَا حَالَ، شَغْلُهُمْ مَعَ مَوَاقِ
الْأَوْقَاتِ وَمُعَامَلَتُهُمْ مَعَ مُحَوَّلِ الْأَحْوَالِ، فَصَارَ قُبُولُ الزُّوَالِ مَخْصُوصًا بِالْوَقْتِ وَالْحَالَ وَمَنْ تَخَلَّصَ عَنِ
الْوَقْتِ وَالْحَالَ فَقَدْ صَارَ مَا يُعْرَضُ لَهُ مَحْفُوظًا مِنَ الزُّوَالِ ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ
الْعَظِيمِ﴾^(١).

(وَلَا يَزْعُمُ) الزَّاعِمُ: أَنْ إِطْلَاقَهُمْ دَوَامَ الْوَقْتِ، وَقَوْلُهُمْ بِهِ إِنَّمَا هُوَ بِاعْتِبَارِ بَقَاءِ أَثَرِ ذَلِكَ الْوَقْتِ
وَدَوَامِهِ مِنَ التَّعَيَّنِ وَغَيْرِهِ. فَإِنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ كَذَلِكَ، بَلِ الدَّوَامُ لِنَفْسِ الْوَقْتِ وَالِاسْتِمْرَارُ لِعَيْنِ الْحَالَ

﴿إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾^(٢)

بَلْ نَقُولُ: ﴿إِنْ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾^(٣).

(قَدْ طَالَ) الْكَلَامُ، فَلْتَرْجِعْ إِلَى أَصْلِ الْمَرَامِ وَتَقُولُ: إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي فِضَاءِ قُدْسِهِ تَعَالَى مَجَالٌ لِلْكَلامِ
فَلْتَتَكَلَّمْ فِي مَقَامِ عِبُودِيَّتِنَا وَذَلِّلْنَا وَانكسِرْنَا. إِنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ الْخَلْقَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ إِنَّمَا هُوَ آدَاءُ وَطَائِفِ الْعِبُودِيَّةِ.
وَمَنْ أُعْطِيَ الْعَشْقُ وَالْمَحَبَّةَ فِي الْوَسْطِ وَالْإِبْتِدَاءِ فَالْمَقْصُودُ مِنْهُ قَطْعُ التَّلَاقِ مِنْ غَيْرِ جَنَابِ قُدْسِهِ حَلَّ شَأْنِهِ.
وَلَيْسَ الْعَشْقُ وَالْمَحَبَّةُ مِنَ الْمَقَاصِدِ بَلْ هُوَ لِحُصُولِ مَقَامِ الْعِبُودِيَّةِ فَإِنَّ السَّالِكََ إِنَّمَا يَكُونُ عَبْدَ اللَّهِ تَعَالَى إِذَا
تَخَلَّصَ عَنِ أَسْرِ غَيْرِهِ تَعَالَى وَعِبُودِيَّتِهِ بِالْتَمَامِ، وَلَيْسَ فَائِدَةُ الْعَشْقِ سِوَى أَنْ يَكُونَ وَسِيلَةَ الْإِنْقِطَاعِ عَنْ غَيْرِهِ
سُبْحَانَهُ؛ وَلِهَذَا كَانَتْ نَهَايَةُ مَرَاتِبِ الْوَلَايَةِ مَقَامَ الْعَبْدِيَّةِ، وَلَيْسَ فِي دَرَجَاتِ الْوَلَايَةِ مَقَامٌ فَوْقَ مَقَامِ الْعَبْدِيَّةِ
وَلَا يَجِدُ السَّالِكُ فِي هَذَا الْمَقَامِ مُنَاسَبَةً بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَوْلَاهُ تَعَالَى إِلَّا الْإِحْتِيَاجَ مِنْ جَانِبِهِ وَالِاسْتِعْنَاءَ الْأَثَمَ ذَاتًا
وَصِفَةً مِنْ جَانِبِ الْمَوْلَى تَعَالَى وَتَقَدُّسَ لَا أَنَّهُ يَجِدُ ذَاتَهُ مُنَاسِبًا لِذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ لِصِفَاتِهِ وَأَفْعَالَهُ لِأَفْعَالِهِ عَزَّ
سُلْطَانُهُ وَلَوْ بَوَّجَهُ مِنَ الْوُجُوهِ حَتَّى أَنَّهُ يَنْتَزِعُهُ وَيَتَبَرَّأُ عَنْ إِطْلَاقِ الظِّلِّيَّةِ لِكُونِهَا مِنْ جُمْلَةِ الْمُنَاسَبَاتِ، بَلْ يَعْتَقِدُ
أَنَّهُ سُبْحَانَهُ خَالِقُهُ وَهُوَ مَخْلُوقٌ لَهُ تَعَالَى وَلَا يَجْتَرِئُ بِغَيْرِ ذَلِكَ بِشَيْءٍ. وَالتَّوَجُّيدُ الْفِعْلِيُّ الَّذِي يَظْهَرُ لِجَمْعِ
فِي أَتْنَاءِ الطَّرِيقِ بَلَدًا لَا يَجِدُوا فَاعِلًا غَيْرَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ يَقُولُ هَوْلَاءُ الْأَكَابِرُ وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ خَالِقَ هَذِهِ الْأَفْعَالِ
وَاحِدًا لَا أَنْ مُبَاشِرَهَا وَاحِدًا، فَإِنَّ هَذَا الْكَلَامَ يَكَادُ يُوَصِّلُ قَائِلُهُ إِلَى الرَّذْدَقَةِ.

(١) الآية: ٢١ من سورة الحديد، والآية: ٤ من سورة الجمعة.

(٢) الآية: ٣٦ من سورة يونس.

(٣) الآية: ١٢ من سورة الحجرات.

وَلتُوضِحْ ذَلِكَ بِمَثَالٍ وَهُوَ أَنَّ الْعَارِفَ بِالشَّعْبَةِ إِذَا قَعَدَ وَرَاءَ الْحِجَابِ وَحَرَكَ بِشَعْبَتِهِ صُورَ
جَمَادَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ وَأَظْهَرَ مِنْهَا أَفْعَالًا عَجِيبَةً غَرِيبَةً فَالَّذِينَ فِيهِمْ حِدَّةُ الْبَصَرِ يَعْرِفُونَ أَنَّ جَاعِلَ هَذِهِ الْأَفْعَالِ فِي
تِلْكَ الصُّورِ هُوَ ذَلِكَ الشَّخْصُ الْقَاعِدُ وَرَاءَ الْحِجَابِ وَلَكِنْ مُبَاشِرُ هَذِهِ الْأَفْعَالِ هُوَ هَذِهِ الصُّورُ. وَلِهَذَا
يُقَالُ: إِنَّ الصُّورَةَ مُتَحَرِّكَةٌ دُونَ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ صَاحِبَ الشَّعْبَةِ مُتَحَرِّكٌ. وَهُمْ مُحَقِّقُونَ فِي ذَلِكَ الْحُكْمِ فِي
نَفْسِ الْأَمْرِ، وَشَرَائِعِ الْأَنْبِيَاءِ نَاطِقَةٌ بِذَلِكَ، وَالْحُكْمُ بِوَاحِدَةِ الْفَاعِلِ مِنْ جُمْلَةِ السَّكْرِيَّاتِ، بَلِ الْحَقُّ الصَّرِيحُ
أَنَّ الْفَاعِلَ مُتَعَدِّدٌ وَخَالِقَ الْأَفْعَالِ وَاحِدٌ، وَهَكَذَا الْعُلُومُ الَّتِي يَبْنِيهَا فِي تَوْحِيدِ الْوُجُودِ مَبْنَاهَا عَلَى السَّكْرِ
وَعَلْبَةِ الْحَالِ وَعِلَامَةُ صِحَّةِ الْعُلُومِ الدِّينِيَّةِ مُطَابَقَتُهَا لِصَّرِيحِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ فَإِنْ جَاوَزَهَا مَقْدَارَ شَعْرَةٍ وَخَالَفَهَا
فِي مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فَهُوَ مِنَ السَّكْرِ وَالْحَقُّ مَا حَقَّقَهُ الْعُلَمَاءُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَمَا سِوَى ذَلِكَ يَعْنِي مِمَّا
يُخَالِفُهُ إِمَّا زَنْدَقَةً وَإِلْحَادًا، أَوْ سَكْرًا وَقَتٌ وَعَلْبَةٌ حَالٌ مُضْطَبَّةٌ إِلَى الْقَوْلِ بِالْإِتِّحَادِ. وَهَذِهِ الْمُطَابَقَةُ عَلَى وَجْهِ
الْكَمَالِ وَالتَّمَامِ إِنَّمَا تَنْتَسِرُ فِي مَقَامِ الْعَبْدِيَّةِ، وَفِي مَا وَرَاءَ ذَلِكَ يَتَحَقَّقُ فِيهِ نَحْوٌ مِنَ السَّكْرِ.

(ع) فَيَا لَهَا قِصَّةٌ فِي شَرْحِهَا طُولٌ.*

سُئِلَ الْخَوَاجِمَةُ بَهَاءُ الدِّينِ قُدَّسَ سِرُّهُ أَنَّهُ مَا الْمَقْصُودُ مِنَ السُّلُوكِ ؟ فَقَالَ لِتَصِيرَ الْمَعْرِفَةُ الْإِجْمَالِيَّةُ
تَفْصِيلِيَّةً وَالْإِسْتِدْلَالِيَّةُ كَشْفِيَّةً ضَرْوِيَّةً وَلَمْ يَقُلْ لِيَحْصُلَ مَعْرِفَةٌ زَائِدَةٌ عَلَى مَعَارِفِ شَرْعِيَّةٍ وَإِنْ حَصَلَ فِي
الطَّرِيقِ أُمُورٌ زَائِدَةٌ. لَكِنْ إِذَا بَلَغَ الْأَمْرُ نَهَائِتَهُ تَكُونُ تِلْكَ الْأُمُورُ هَبَاءً مَثُورًا وَتَصِيرُ الْمَعَارِفُ الشَّرْعِيَّةُ
مَعْلُومَةً عَلَى وَجْهِ التَّفْصِيلِ وَتَخْرُجُ مِنْ مَضِيقِ الْإِسْتِدْلَالِ إِلَى فُضَاءِ إِطْلَاقِ الْكَشْفِ. يَعْنِي كَمَا أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْخُذُ هَذِهِ الْعُلُومَ مِنَ الْوَحْيِ كَذَلِكَ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرُ يَأْخُذُونَهَا بِطَرِيقِ الْإِلْهَامِ مِنَ
الْأَصْلِ. وَالْعُلَمَاءُ يَبْنِي هَذِهِ الْعُلُومَ أَخْذًا لَهَا مِنَ الدَّلَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ بِطَرِيقِ الْإِجْمَالِ. فَكَمَا أَنَّ هَذِهِ الْعُلُومَ
كَانَتْ حَاصِلَةً لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تَفْصِيلًا، كَذَلِكَ تَكُونُ تِلْكَ الْعُلُومُ حَاصِلَةً لَهُمْ كَشْفًا عَلَى
هَذَا النَّهْجِ. وَالْأَصَالَةُ وَالتَّبَعِيَّةُ قَانِمَتَانِ فِي الْبَيْنِ، وَإِنَّمَا يَنْتَحَبُ لِمِثْلِ هَذَا الْقِسْمِ مِنَ الْكَمَالِ بَعْضٌ مِنْ كَمَلِ
الْأَوْلِيَاءِ بَعْدَ قُرُونٍ مُتَطَاوِلَةٍ وَأَزْمِنَةٍ مُتَبَاعِدَةٍ. وَقَدْ كَانَ فِي الْخَاطِرِ أَنْ أَكْتُبَ مَسْأَلَةَ إِجْمَالِيَّةً وَاسْتِدْلَالِيَّةً عَلَى
وَجْهِ التَّفْصِيلِ لَكِنْ تَمَّتِ الصَّحِيفَةُ وَلَمْ يَبْقَ مَحَلٌّ لِكِتَابَتِهَا وَلَعَلَّ فِي ذَلِكَ حِكْمَةٌ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى
وَالسَّلَامُ.

(٣١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالثَّلَاثُونَ فِي بَيَانِ ظُهُورِ حَقِيقَةِ التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ وَقُرْبِهِ تَعَالَى وَمَعِيَّتِهِ الذَّاتِيَّ

وَمُجَاوِزَةَ ذَلِكَ الْمَقَامِ مَعَ بَعْضِ الْأَسْئَلَةِ وَالْأَجْوِبَةِ الْمُتَعَلِّقَةِ

بِهَذَا الْمَقَامِ أَرْسَلَهُ إِلَى الشَّيْخِ صُوفِيٍّ

بَيَّنَّا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى مُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَعَلَيْهِمْ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا: قَدْ نَقَلَ مَنْ كَانَ فِي مَجْلِسِكُمْ الشَّرِيفِ أَنَّ شَخْصًا مِنْ مُرِيدِي الشَّيْخِ مَيَانَ نِظَامِ الدِّينِ النَّائِسِرِيِّ ذَكَرَ هَذَا الْفَقِيرَ وَقَالَ إِنَّهُ يُنْكَرُ وَحِدَةَ الْوُجُودِ، وَالتَّمَسَّ نَاقِلُ هَذَا الْكَلَامِ مِنْ هَذَا الْفَقِيرِ أَنَّ أَكْتُبَ إِلَى خُدَامِكُمْ مَا هُوَ الْحَقِيقَةُ فِي هَذَا الْبَابِ لِئَلَّا يَقَعَ النَّاسُ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ فِي سُوءِ الظَّنِّ فَإِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِنَّهُمْ فَتَجَرَّأَتْ عَلَى تَصْدِيعِكُمْ بِكَلِمَاتٍ إِجَابَةً لِمَسْئُولِهِ

(أَيُّهَا الْمَخْدُومُ الْمُكْرَمُ): إِنَّ مُعْتَقِدَ الْفَقِيرِ مِنَ الصَّغِيرِ كَانَ مَشْرَبَ أَهْلِ التَّوْحِيدِ يَعْنِي تَوْحِيدَ الْوُجُودِ وَكَانَ وَالِدُ الْفَقِيرِ قَدَسَ سِرُّهُ فِي ذَلِكَ الْمَشْرَبِ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ وَكَانَ مَشْغُولًا بِهَذَا الطَّرِيقِ عَلَى سَبِيلِ الدَّوَامِ مَعَ وُجُودِ حُصُولِ التَّوَجُّهِ التَّامِّ بِحَسَبِ الْبَاطِنِ إِلَى جَانِبِ الْمَرْتَبَةِ اللَّائِكِيَّةِ. وَبِحُكْمِ "ابْنُ الْفَقِيهِ نَصَفَ الْفَقِيهِ" كَانَ لِلْفَقِيرِ أَيْضًا حَظٌّ وَأَفْرٌ مِنْ هَذَا الْمَشْرَبِ بِحَسَبِ الْعِلْمِ وَحَصَلَتْ لِي مِنْهُ لَذَّةٌ عَظِيمَةٌ إِلَى أَنْ أَوْصَلَنِي اللَّهُ بِمَحْضِ كَرَمِهِ إِلَى جَنَابِ حَضْرَةِ مُعَدِّنِ الْإِرْشَادِ مَظْهَرِ الْحَقَائِقِ وَالْمَعَارِفِ مُؤَيِّدِ الدِّينِ الرَّضِيِّ شَيْخِنَا وَمَوْلَانَا وَقَبْلَتِنَا مُحَمَّدَ الْبَاقِي قُدْسَنَا اللَّهُ تَعَالَى بِسِرِّهِ. فَعَلِمَ الْفَقِيرُ الطَّرِيقَةَ النَّفْسِيَّةَ وَبَدَّلَ التَّوَجُّهَ الْبَلِغَ فِي حَقِّ هَذَا الْمَسْكِينِ، فَانْكَشَفَ التَّوْحِيدُ الْوُجُودِي فِي مُدَّةٍ يَسِيرَةٍ بَعْدَ مُمَارَسَةِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْعَلِيَّةِ، وَعَرَضَ لِي غُلُوفٌ فِي هَذَا الْكَشْفِ، وَظَهَرَ شَيْءٌ وَأَفْرٌ مِنْ عُلُومِ هَذَا الْمَقَامِ وَمَعَارِفِهِ وَلَمْ تَبْقَ دَقِيقَةٌ مِنْ دَقَائِقِ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ غَيْرَ مُنْكَشَفَةٍ، وَلَا حَتَّ دَقَائِقُ عُلُومِ الشَّيْخِ مُحْيِي الدِّينِ بْنِ عَرَبِيِّ وَمَعَارِفِهِ، وَشَرَفَتْ بِالتَّجَلِّيِ الدَّائِي الَّذِي بَيْنَهُ صَاحِبُ الْفُصُوصِ ^(١) وَاعْتَقَدَ أَنَّهُ نَهَايَةُ الْعُرُوجِ، وَقَالَ فِي حَقِّهِ: "وَمَا بَعْدَ هَذَا إِلَّا الْعَدَمُ الْمَحْضُ" وَحَصَلَ لِي عُلُومٌ ذَلِكَ التَّجَلِّيِ وَمَعَارِفُهُ الَّتِي قَالَ الشَّيْخُ مُحْيِي الدِّينِ بْنِ عَرَبِيِّ أَنَّهَا مَخْصُوصَةٌ بِخَاتَمِ الْوِلَايَةِ بِالتَّفْصِيلِ، وَبَلَغَ سَكْرُ الْوَقْتِ وَعَلَبَةُ الْحَالِ فِي هَذَا التَّوْحِيدِ حَدًّا كَثَبْتُ إِلَى حَضْرَةِ الْخَوَاجَةِ يَعْنِي شَيْخَهُ فِي بَعْضِ الْعَرَائِضِ هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ الْمَمْلُؤَيْنِ بِالْفَاطِطِ السَّكْرِيِّ (شِعْرٌ):

أى دريغا كاين شريعت ملت أعماء يست *** ملت ما كافرئ لة ترساء يست

(١) فصوص الحكم: للشَّيْخِ مُحْيِي الدِّينِ أَيْ عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ عَرَبِيِّ الظَّاهِرِيِّ الْحَامِي الْأَنْدَلِسِيِّ الْمَتُوفِيِّ سَنَةَ ٦٣٨ لِمَا وَثَّقَتْهُ سَمَاتُهُ، وَهُوَ كِتَابُ النُّقُوشِ وَهُوَ نَقُوشُ الْفُصُوصِ عَلَى مَتَوَالِهِ لَكِنَّهُ مُخْتَصَرٌ، أَوَّلُهُ الْحَمْدُ لِلَّهِ مَتَرًا الْحَكْمَ عَلَى قُلُوبِ الْكَلِمِ الْخِ وَهُوَ عَلَى سَبْعَةِ وَعِشْرِينَ فِصَالًا تَرْتِيبِيًّا هَكَذَا: ١ فِصْ حِكْمَةُ الْهَيْبَةِ فِي الْكَلِمَةِ أَدْمِيَّةٌ. ٢ نَفْثِيَّةٌ فِي شَيْبِيَّةٍ. ٣ سُبُوحِيَّةٌ فِي نُوْحِيَّةٍ. ٤ قُدُوسِيَّةٌ فِي اِدْرِيْسِيَّةٍ. ٥ مَهْمِيَّةٌ فِي اِبْرَاهِيْمِيَّةٍ. ٦ حَقِيْقِيَّةٌ فِي اِسْحَاقِيَّةٍ. ٧ عَلِيَّةٌ فِي اِسْمَاعِيْلِيَّةٍ. ٨ رُوْحِيَّةٌ فِي يَعْقُوْبِيَّةٍ. ٩ نُورِيَّةٌ فِي يُوْسُفِيَّةٍ. ١٠ اِحَادِيَّةٌ فِي هُوْدِيَّةٍ. ١١ فَالْحَيَّةُ فِي صَالِحِيَّةٍ. ١٢ قَلْبِيَّةٌ فِي شَعِيْبِيَّةٍ. ١٣ مَلِكِيَّةٌ فِي لُوْطِيَّةٍ. ١٤ قَدْرِيَّةٌ فِي عِزْرِيَّةٍ. ١٥ نُوبِيَّةٌ فِي عِمْسُوِيَّةٍ. ١٦ رَحْمَانِيَّةٌ فِي سَلِيْمَانِيَّةٍ. ١٧ وَجُوْدِيَّةٌ فِي دَاوُدِيَّةٍ. ١٨ نَفْسِيَّةٌ فِي يُوْنُسِيَّةٍ. ١٩ عَيْبِيَّةٌ فِي اِبْرَاهِيْمِيَّةٍ. ٢٠ جَلَالِيَّةٌ فِي بِيْحَاوِيَّةٍ. ٢١ مَالِكِيَّةٌ فِي زَكَرِيَّاوِيَّةٍ. ٢٢ اِبْنَانِيَّةٌ فِي الْيَاسِيَّةِ. ٢٣ اِحْسَانِيَّةٌ فِي لِقْمَانِيَّةٍ. ٢٤ اِمَامِيَّةٌ فِي هَارُوْنِيَّةٍ. ٢٥ عَلُوِيَّةٌ فِي مُوسُوِيَّةٍ. ٢٦ صَعْدِيَّةٌ فِي خَالِدِيَّةٍ. ٢٧ فَرْدِيَّةٌ فِي مُحَمَّدِيَّةٍ. قَالَ فِي خَطْبَتِهِ اِمَامًا بَعْدَ فَاثِي زَايْتِ رَسُوْلِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَبْشَرَةِ اِرْتِيْهَا فِي الْعِشْرِ الْآخِرِ مِنْ حَرَمِ لِسَنَةِ ٦٢٧ سَبْعَ وَعِشْرِينَ وَسَمَاتُهُ بِدَمَشَقٍ وَبِيْدِهِ كِتَابٌ فَقَالَ لِي: " هَذَا كِتَابُ فُصُوصِ الْحَكْمِ خَلَعَهُ وَاخْرَجَ بِهِ اِلَى النَّاسِ يَنْتَفِعُونَ بِهِ فَقَلْتُ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ " اِنْتَهَى. اَنْظُرْ: حَاجِي خَلِيْفَةُ: كَشَفَ الظُّنُوْنَ عَنِ اَسَامِي الْكُتُبِ وَالْفُنُوْنَ: ١٢٦١/٢.

كفر إيمان زلف وروى آن پرى زيبا يست *** كفر وإيمان هر دو اندر راه مايكتايست

(يَعْنِي) إِلَّا أَنْ هَذَا الشَّرْعُ مِلَّةٌ مِنْ عَمِي *** وَمِلَّتْنَا كُفْرًا وَمِلَّةٌ جَاهِدِ

ذَوَائِبُ مَنْ أَهْوَاهُ كُفْرًا وَوَجْهَهُ *** انْقِيَادِهِمَا عِنْدِي عَلَى حَدِّ وَاحِدٍ

وَأَمْتَدَّ هَذَا الْحَالُ إِلَى مُدَّةٍ مَدِيدَةٍ وَأَنْحَرَ الْأَمْرُ مِنَ الشُّهُورِ إِلَى سِنِينَ عَدِيدَةٍ ثُمَّ بَرَزَتْ عِنَايَةُ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ الَّتِي لَا غَايَةَ لَهَا مِنْ كَوَّةِ الْعَيْبِ وَجَاءَتْ إِلَى عَرَصَةِ الظُّهُورِ وَالنَّسْدَلُ نَقَابُ اللَّائِكِيْفِيِّ وَاللَّائِكِيْفِيَّةِ عَلَى وَجْهِ الْمَطْلُوبِ الْمَذْكُورِ وَتَوَجَّهَتْ الْعُلُومُ السَّابِقَةُ الَّتِي كَانَتْ مُنْبِئَةً عَنِ الْإِتِّحَادِ وَوَحْدَةِ الْوُجُودِ نَحْوَ الزُّوَالِ وَالْفُتُورِ وَاسْتَمْتَرَتِ الْإِحَاطَةُ وَالسَّرِّيَانُ وَالْقُرْبُ وَالْمَعِيَّةُ الدَّائِيَاتُ الَّتِي كَانَتْ مُنْكَشِفَةً فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ الْمَسْتَوْطِرِ وَصَارَ مَعْلُومًا بَيِّنِينَ يَقِينِينَ أَنَّ هَذِهِ النَّسَبَ الْمَذْكُورَةَ لَيْسَتْ بِنَاتِيَةِ لِلصَّانِعِ جَلَّ شَأْنُهُ مَعَ الْعَالَمِ بَلْ إِحَاطَتُهُ وَقُرْبُهُ تَعَالَى بِحَسَبِ الْعِلْمِ كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ شَكَرَ اللَّهُ سَعْيَهُمْ وَهُوَ تَعَالَى لَيْسَ بِمُتَّحِدٍ بِشَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ. هُوَ هُوَ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ وَالْعَالَمُ عَالَمٌ، وَهُوَ تَعَالَى مُنْزَعٌ عَنِ الْكَيْفِ وَالْكَيفِيَّاتِ وَالْعَالَمِ مُتَّسِمٌ بِمَيْسَمِ الْكَيْفِ مِنَ الْفَرْقِ إِلَى الْقَدَمِ. وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْمُنْزَعَةَ عَنِ الْكَيْفِ عَيْنُ الْمُكَيَّفِ بِالْكَيفِ وَأَنَّ الْوَاجِبَ عَيْنُ الْمُمْكِنِ وَلَا يَكُونُ الْقَدِيمُ عَيْنَ الْحَادِثِ وَمُتَّعِ الْعَدَمِ عَيْنَ حَازِرِ الْعَدَمِ أَصْلًا. فَإِنَّ انْقِلَابَ الْحَقَائِقِ مُحَالٌ عَقْلًا وَشَرْعًا وَصِحَّةُ حَمَلِ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ مَفْقُودَةٌ لِكَوْنِهِ مُتَّعًا أَصْلًا وَرَأْسًا. وَالْعَجَبُ مِنَ الشَّيْخِ مُحِبِّي الدِّينِ وَتَابِعِيهِ حَيْثُ يَقُولُونَ لِدَاتِ الْوَاجِبِ مَجْهُولَةٌ مُطْلَقَةً، وَإِنَّهَا لَيْسَتْ بِمَحْكُومَةٍ بِحُكْمِ مِنَ الْأَحْكَامِ قَطْعًا. وَمَعَ ذَلِكَ يُبْتَنُونَ الْإِحَاطَةَ وَالْقُرْبَ وَالْمَعِيَّةَ الدَّائِيَاتِ وَمَا هَذَا إِلَّا حُكْمٌ عَلَى الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ فَالصَّوَابُ مَا قَالَهُ الْعُلَمَاءُ مِنَ الْقُرْبِ وَالْإِحَاطَةِ الْعِلْمِيَّينِ.

وَكَانَ لِلتَّفْقِيرِ اضْطِرَابٌ تَامٌ وَقَدْ حُصُولُ الْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ الْمُنَافِيَةِ لِمَشْرَبِ التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ لَظْفِيَّيَ بِأَنَّ لَيْسَ وَرَاءَ هَذَا التَّوْحِيدِ أَمْرٌ آخَرُ عَمَّا لَمْ يَكُنْ أَدْعُو اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالْتَضَرُّعِ وَالْإِنْكِسَارِ أَنْ لَا يُزِيلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَنِّي هَذِهِ الْمَعْرِفَةَ يَعْنِي مَعْرِفَةَ التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ إِلَى أَنْ ارْتَفَعَتْ الْحُجُبُ عَنْ وَجْهِ الْأَمْرِ بِالتَّمَامِ وَانْكَشَفَ حَقِيقَةُ الْحَالِ وَجَلِيَّةُ الْمَرَامِ كَمَا يَفْتَضِيهِ الْمَقَامُ، وَصَارَ مَعْلُومًا أَنَّ الْعَالَمَ وَإِنْ كَانَ مَرَايَا لِلْكَمَالَاتِ الصِّفَاتِيَّةِ وَمَجَالِي لِلظُّهُورَاتِ الْأَسْمَائِيَّةِ، وَلَكِنَّ الْمَظْهَرَ لَيْسَ عَيْنَ الظَّاهِرِ وَالظَّلَّ لَيْسَ نَفْسَ الْأَصْلِ كَمَا هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ.

(وَلَوْ تَوَضَّحَ) هَذَا الْمَبْحَثُ بِمِثَالٍ: وَهُوَ أَنَّ عَالِمًا ذَا فُتُونٍ أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ كَمَالَاتِهِ الْمُتَّوَعَّةَ إِلَى عَرَصَةِ الظُّهُورِ وَأَنْ يُورِدَ خَفَايَاهَا الْمُسْتَحْسَنَةَ فِي مَعْرِضِ الْإِيضَاحِ لِأَهْلِ الشُّعُورِ فَأَوْجَدَ الْحُرُوفَ وَالْأَصْوَاتَ يَعْنِي بِالتَّكَلُّمِ وَأَظْهَرَ كَمَالَاتِهِ الْمَخْفِيَّةَ فِي مَرَايَا تِلْكَ الْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ. فَفِي هَذِهِ الصُّورَةِ لَا يُقَالُ: إِنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ وَالْأَصْوَاتَ الَّتِي كَانَتْ مَجَالِيَّ وَمَرَايَا لِنَتِكَ الْكَمَالَاتِ أَنَّهَا عَيْنُ تِلْكَ الْكَمَالَاتِ أَوْ مُحِيطَةٌ بِتِلْكَ الْكَمَالَاتِ بِالذَّاتِ أَوْ قَرِيْبَةٌ مِنْهَا كَذَلِكَ بِالذَّاتِ أَوْ لَهَا مَعِيَّةٌ بِهَا كَذَلِكَ بَلْ بَيْنَهُمَا نِسْبَةُ الدَّالِّيَّةِ وَالْمُدْلُوْلِيَّةِ

فَقَطُّ، وَلَيْسَ لِنَتِكَ الْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ نَصِيبٌ وَوِظِيفَةٌ سِوَى الدَّلَالَةِ عَلَى نَتِكَ الْكَمَالَاتِ، وَأَمَّا نَتِكَ الْكَمَالَاتِ فَعَلَى صِرَافَةِ إِطْلَاقِهَا. وَنَتِكَ النِّسْبَةِ الَّتِي ظَهَرَتْ إِنَّمَا هِيَ فِي الْأَوْهَامِ وَالْخَيَالَاتِ وَإِلَّا فَلَا شَيْءَ مِنْهَا نَابِتٌ فِي الْحَقِيقَةِ،

وَلَكِنْ لَمَّا تَحَقَّقَتْ بَيْنَ نَتِكَ الْكَمَالَاتِ وَالْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ مُنَاسَبَةُ الظَّاهِرِيَّةِ وَالْمَظْهَرِيَّةِ وَالدَّلِيلِيَّةِ وَالْمُدْلُولِيَّةِ صَارَتْ هَذِهِ الْمُنَاسَبَةُ بَاعِثَةً عَلَى تَوْهَمِ حُصُولِ نَتِكَ النِّسْبِ الْوَهْمِيَّةِ لِلْبَعْضِ بِوِاسِطَةِ بَعْضِ الْعَوَارِضِ، وَإِلَّا فَنَتِكَ الْكَمَالَاتِ مُعْرَاةٌ وَمُبْرَأَةٌ عَنِ جَمِيعِ النِّسْبِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، وَفِيمَا نَحْنُ فِيهِ لَا شَيْءَ سِوَى عِلَاقَةِ الدَّلِيلِيَّةِ وَالْمُدْلُولِيَّةِ وَالظَّاهِرِيَّةِ وَالْمَظْهَرِيَّةِ أَيْضًا فَإِنَّ الْعَالَمَ عِلْمَ لِسَانِهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ وَمَظْهَرُ لَظْهُورِ كَمَالَاتِهِ الْأَسْمَائِيَّةِ وَالصِّفَاتِيَّةِ. وَهَذِهِ الْعِلَاقَةُ رَبَّمَا تَكُونُ بَاعِثَةً عَلَى إِثْبَاتِ بَعْضِ الْأَحْكَامِ الْوَهْمِيَّةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْبَعْضِ بِوِاسِطَةِ بَعْضِ الْعَوَارِضِ.

(وَقَدْ يُورَدُ) الْبَعْضَ إِلَى هَذَا الْمُورَدِ يَعْنِي مُورَدَ إِثْبَاتِ هَذِهِ الْأَحْكَامِ كَثْرَةَ مُرَاقِبَةِ التَّوْحِيدِ وَالْأَحَدِيَّةِ لِإِتْقَاشِ صُورَةِ نَتِكَ الْمُرَاقِبَاتِ فِي الْقُوَّةِ الْمُتَحَلِّلَةِ. وَيُورَثُ الْبَعْضُ نَحْوًا مِنْ ذَوْقِ هَذِهِ الْأَحْكَامِ مُمَارَسَةَ عِلْمِ التَّوْحِيدِ وَتَكَرُّرَهُ وَهَذَانِ الْقِسْمَانِ مِنَ التَّوْحِيدِ يَعْنِي الْوُجُودِيَّ مَعْلُولَانَ وَدَاخِلَانَ فِي دَائِرَةِ الْعِلْمِ لَا مَسَاسَ لِهَمَّا بِالْحَالِ.

وَيَكُونُ مَنْشَأُ تَوْهَمِ هَذِهِ الْأَحْكَامِ فِي الْبَعْضِ الْآخِرِ غَلْبَةَ الْمَحَبَّةِ ; فَإِنَّهُ كَثِيرًا مَا يَسْتَرُّ عَنْ نَظَرِ الْمَحَبِّ غَيْرَ مَحْبُوبِهِ بِوِاسِطَةِ اسْتِيْلَاءِ حُبِّ مَحْبُوبِهِ عَلَيْهِ فَلَا يَرَى غَيْرَ مَحْبُوبِهِ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ غَيْرَ مَحْبُوبِهِ فَإِنَّهُ مُخَالَفٌ لِحُكْمِ الْحِسِّ وَالْعَقْلِ وَالشَّرْعِ، وَتَصِيرُ هَذِهِ الْمَحَبَّةُ أَحْيَانًا بَاعِثَةً عَلَى الْحُكْمِ بِالْإِحَاطَةِ وَالْقُرْبِ الدَّائِيَّتَيْنِ، (وَهَذَا الْقِسْمُ) مِنَ التَّوْحِيدِ أَعْلَى مِنَ الْقِسْمَيْنِ السَّابِقَيْنِ وَدَاخِلٌ فِي دَائِرَةِ الْحَالِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُطَابِقًا لِنَفْسِ الْأَمْرِ وَمُؤَافِقًا لِلشَّرِيعَةِ وَتَطْبِيقَهُ عَلَى الشَّرِيعَةِ، وَنَفْسُ الْأَمْرِ تَكَلَّفَ مَحْضٌ مِثْلَ التَّكَلُّفَاتِ الْفَلَسَفِيَّةِ الْبَارِدَةِ، حَيْثُ أَنَّ إِسْلَامِيَّتَهُمْ يُرِيدُونَ تَطْبِيقَ أُصُولِهِمُ الْفَاسِدَةَ عَلَى قَوَانِينِ الشَّرِيعَةِ، وَكِتَابُ "إِنْخَوَانُ الصَّفَا" وَغَيْرِهِ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ. غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ أَنَّ لِلْخَطَأِ الْكَشْفِي حُكْمَ الْخَطَأِ الْإِحْتِهَادِي فِي ارْتِفَاعِ الْمَلَامِ وَالْعِتَابِ عَنْ صَاحِبِهِ، بَلْ تَتَحَقَّقُ فِيهِ دَرَجَةٌ مِنْ دَرَجَاتِ الصَّوَابِ وَإِنَّمَا التَّفَاوُتُ بَيْنَهُمَا أَنَّ لِمُقَلِّدِي الْمُجْتَهِدِ حُكْمَ الْمُجْتَهِدِ وَلَهُمْ دَرَجَةٌ مِنْ دَرَجَاتِ الصَّوَابِ عَلَى تَقْدِيرِ الْخَطَأِ بِخِلَافِ مُقَلِّدِي أَهْلِ الْكَشْفِ فَإِنَّهُمْ لَيْسُوا بِمَعْدُورِينَ، بَلْ هُمْ مَخْرُومُونَ عَنْ نَيْلِ دَرَجَةِ الصَّوَابِ عَلَى تَقْدِيرِ الْخَطَأِ، فَإِنَّ كَلَامَ مِنَ الْإِلَهَامِ وَالْكَشْفِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ لِلغَيْرِ، وَقَوْلُ الْمُجْتَهِدِ حُجَّةٌ لِلغَيْرِ، فَتَقْلِيدُ الْأَوَّلِ لَا يَهْجُزُ عَلَى تَقْدِيرِ احْتِمَالِ الْخَطَأِ وَتَقْلِيدُ الثَّانِي جَائِزٌ عَلَى تَقْدِيرِ احْتِمَالِ الْخَطَأِ أَيْضًا بَلْ وَاجِبٌ.

(وَشُهُودٌ) تَعْضِ السَّالِكِينَ الَّذِي هُوَ فِي مَرَايَا التَّعْيِنَاتِ الْكَوْنِيَّةِ أَيْضًا مِنْ قِبَلِ الْأَحْكَامِ السَّابِقَةِ وَيُسَمُّونَ هَذَا الشُّهُودَ شُهُودَ الْوَحْدَةِ وَشُهُودَ الْأَحَدِيَّةِ فِي الْكَثْرَةِ فَإِنَّ^(١) الْوَاجِبَ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ مُنْزَةً عَنِ الْكَيْفِ وَالْكَيفِيَّاتِ لَا تَسَعُهُ مَرَايَا الْمُكَيِّفِ أَصْلًا وَلَا مَحَالِي الْمُنَكَّمِ قَطْعًا لَا يَحْصُلُ اللَّامِكَانِي فِي الْمَكَانِ يَنْبَغِي أَنْ يُطَلَّبَ الْمُنْزَةُ عَنِ الْكَيْفِ فِي خَارِجِ دَائِرَةِ الْمُكَيِّفِ، وَأَنْ يَنْبَغِي اللَّامِكَانِي فِيمَا وَرَاءَ الْمَكَانِ. وَكَلَّمَا يُشَاهِدُهُ فِي الْأَفَاقِ وَالْأَنْفُسِ فَهُوَ مِنْ آيَاتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَتَقَدَّسَ. قَالَ قَطْبُ دَائِرَةِ الْوَلَايَةِ يَعْنِي حَضْرَةَ الْخَوَاجِعَ بِنَاءَ الدِّينِ التَّقَشِبِنْدَ قَدَّسَ اللَّهُ تَعَالَى سِرَّهُ: كَلَّمَا كَانَ مَشْهُودًا أَوْ مَسْمُوعًا أَوْ مَعْلُومًا فَهُوَ غَيْرُهُ تَعَالَى يَنْبَغِي نَفْيُهُ فِي الْحَقِيقَةِ بِكَلِمَةِ لَا، (شِعْرٌ):

در تنکسای صورت معنی کونه چکنجد *** در کلبهء کدايان سلطان چه کاردارد

صورت پرست غافل معنی جه داند آخر *** کویا جمال جانان پنهان جه کاردارد

فَإِنْ قِيلَ: قَدْ وَقَعَ فِي عِبَارَاتٍ كَثِيرٍ مِنْ مَشَائِخِ التَّقَشِبِنْدِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ صَرِيحًا وَحَدَّةَ الْوُجُودِ وَالْقُرْبِ الدَّائِي وَالْمَعْيَةِ الدَّائِيَّةِ وَشُهُودَ الْوَحْدَةِ وَالْأَحَدِيَّةِ فِي الْكَثْرَةِ. أُجِيبُ: أَنَّ تِلْكَ الْأَحْوَالَ إِنَّمَا حَصَلَتْ لَهُمْ فِي تَوَسُّطِ الْأَحْوَالَ، ثُمَّ تَرَقُّوا بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَلِكَ الْمَقَامِ، كَمَا كَتَبَ هَذَا الْفَقِيرُ عَنْ أَحْوَالِهِ فِيمَا تَقَدَّمَ.

(وَجَوَابَ آخِرِ) أَنْ جَمَعْنَا مِنَ السَّالِكِينَ مَعَ وُجُودِ التَّوَجُّهِ التَّامِّ فِيهِمْ إِلَى جَانِبِ الْأَحَدِيَّةِ الصَّرْفَةِ بِبَاطِنِهِمْ تَتَشَرَّفُ ظَوَاهِرُهُمُ الَّتِي هِيَ مُشَاهِدَةٌ لِلْكَثْرَةِ بِتِلْكَ الْأَحْكَامِ وَالشُّهُودِ فَهُمْ بِحَسَبِ الْبَاطِنِ مُتَوَجِّهُونَ إِلَى الْأَحَدِيَّةِ وَفِي الظَّاهِرِ مُشَاهِدُونَ لِلْمَطْلُوبِ فِي الْكَثْرَةِ، كَمَا أَخْبَرْتُ عَنْ حَالِ وَالِدِي فِي أَوَائِلِ هَذَا الْمَكْتُوبِ. وَتَفْصِيلُ تَحْقِيقِ هَذَا الْجَوَابِ مَسْطُورٌ فِي الرِّسَالَةِ الْمُؤَلَّفَةِ فِي تَحْقِيقِ مَرَاتِبِ وَحَدَّةِ الْوُجُودِ، وَلَا يَتَحَمَّلُ هَذَا الْمَقَامَ زِيَادَةَ عَلَى ذَلِكَ.

(لَا يُقَالُ): إِذَا كَانَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ وُجُودَاتٌ مُتَعَدِّدَةٌ وَلَمْ يَكُنْ قُرْبٌ دَائِيًّا وَإِحَاطَةٌ دَائِيَّةٌ وَلَمْ يَكُنْ شُهُودَ الْوَحْدَةِ فِي الْكَثْرَةِ مُطَابِقًا لِلْوَاقِعِ يَكُونُ حُكْمُ هَؤُلَاءِ الْأَكْبَارِ كَاذِبًا؛ لِكَوْنِهِ غَيْرَ مُطَابِقٍ لِلْوَاقِعِ وَنَفْسِ الْأَمْرِ (لَأَنَّ قَوْلَ): إِنْ هَؤُلَاءِ الْأَكْبَارِ إِنَّمَا حَكَمُوا عَلَى مِقْدَارِ شُهُودِهِمْ مِثْلَ مَنْ يَحْكُمُ بِرُؤْيَةِ صُورَةٍ زَيْدٍ فِي الْمِرْآةِ، وَهَذَا الْحُكْمُ مَعَ كَوْنِهِ غَيْرَ مُطَابِقٍ لِلْوَاقِعِ فَإِنَّهُ لَمْ يَرِ فِي الْمِرْآةِ صُورَةَ زَيْدٍ أَصْلًا لِأَنَّهُ لَا صُورَةَ فِي الْمِرْآةِ قَطْعًا حَتَّى تُرَى، لَا يُقَالُ لِهَذَا الشَّخْصِ فِي الْعُرْفِ إِنَّهُ كَاذِبٌ فِيهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُطَابِقًا لِنَفْسِ الْأَمْرِ فَهُوَ مَغْدُورٌ فِي هَذَا الْحُكْمِ، وَعَلَامَةُ الْكُذِبِ مُرْتَبِعَةٌ عَنْهُ كَمَا مَرَّ سَابِقًا. وَالْمَقْصُودُ مِنْ إِظْهَارِ الْأَحْوَالَ اللَّازِمَةِ الْإِحْفَاءِ وَالسُّتْرِ هُوَ الْإِيذَانُ وَالْإِعْلَامُ بِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مِنْهَا قَبُولٌ وَحَدَّةَ الْوُجُودِ فَهُوَ مِنْ طَرِيقِ الْكَشْفِ لَا عَلَى وَجْهِ التَّقْلِيدِ، وَإِنْ وَجِدَ مِنْهَا إِنْكَارٌ فَهُوَ أَيْضًا مِنَ الْإِلْهَامِ. فَلَا مَحَالَ إِذَا لِلْإِنْكَارِ يَعْنِي عَلَى هَذَا الْإِنْكَارِ وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْإِلْهَامُ حُجَّةً عَلَى الْغَيْرِ.

(وَجَوَابٌ) آخِرٌ لِدَفْعِ شُبُهَةِ الْكَذِبِ: أَنَّ لِأَفْرَادِ الْعَالَمِ اشْتِرَاكَ مَعَ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ وَامْتِيَازًا فِي بَعْضِ آخَرَ، وَهَكَذَا اشْتَرَكَ الْمُمَكِّنُ مَعَ الْوَاجِبِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ الْعُرْفِيَّةِ يَعْنِي فِي مُجَرَّدِ الْإِسْمِ وَالصُّورَةِ وَإِنْ كَانَا مُمْتَازَيْنِ بِالذَّاتِ امْتِيَازًا كَلْبِيًّا، فَرُبَّمَا يَخْتَفِي مَا بِهِ الْإِمْتِيَازُ عَنِ نَظَرِ السَّالِكِ عَلَى تَقْدِيرِ غَلْبَةِ الْمَحَبَّةِ عَلَيْهِ، وَيُظْهِرُ مَا بِهِ الْإِشْتِرَاكُ لِتَنْظِيرِهِ فَعَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ لَوْ حَكَمُوا بِعَيْنِيَّةِ أَحَدِهِمَا بِالْآخَرَ لَكَانَ مُطَابِقًا لِلْوَاقِعِ، فَلَا يَبْقَى مَحَالٌ لِلْكَذِبِ أَصْلًا. فَيَبْتَغِي أَنْ يَقْبَسَ الْإِحَاطَةَ الذَّاتِيَّةَ وَنَظَائِرَهَا عَلَى ذَلِكَ وَالسَّلَامُ.

(٣٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالثَّلَاثُونَ أُرْسِلَ إِلَى الْمِرْزَا حُسَامِ الدِّينِ أَحْمَدَ فِي بَيَانِ الْكَمَالِ الْمَخْصُوصِ
بِالْأَصْحَابِ الْكِرَامِ رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ
وَأَنَّهُ قَدْ تَشَرَّفَ بِهِ قَلِيلٌ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ وَمَا يَنَاسِبُ ذَلِكَ

قَدْ وَرَدَ مَكْتُوبُكُمْ الْمُرْسَلُ عَلَى وَجْهِ الْإِلْتِنَاتِ. لِلَّهِ سُبْحَانَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ عَلَى مَا لَمْ يَصِرِ
الْمَهْجُورُونَ مَنْسِيِينَ بَلْ ذُكِرُوا مَعَ الْمَذْكُورِينَ وَلَوْ اسْتِطْرَادِيًّا (ع) دَعَوْنَا نُسَلِّي بِالْأَمَانِي قُلُوبَنَا *
قَدْ انْدَرَجَ فِي كِتَابِكُمْ الشُّكَايَةُ مِنْ فَقْدَانِ نَسَبَةِ حَضْرَةِ شَيْخِنَا عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ الْخَاصَّةُ بِهِ وَعَدَمِ وَجْدَانِهَا
وَالِاسْتِفْسَارِ عَنْ سَبَبِهِ. أَيُّهَا الْمَخْدُومُ: إِنَّ شَرْحَ امْتِنَالِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ بِطَرِيقِ التَّحْرِيرِ بَلْ بِالتَّقْرِيرِ غَيْرُ مُنَاسِبٍ
فِيَّاهُ لَا يُدْرَى مَاذَا يَحْصُلُ فِي فِهْمِ إِنْسَانٍ، وَمَاذَا يَأْخُذُ مِنْهُ بَلِ الْلازِمُ الْحَضُورُ بِشَرْطِ حُسْنِ الظَّنِّ أَوْ طَوْلِ
الصُّحْبَةِ عَلَى أَيِّ نَهْجٍ كَانَ وَبِدُونِهِ خَرَطُ الْقِتَادِ، (شِعْرٌ):

أُرِيدُ صَفْوَ لَيَالٍ مَعَ ضِيَا قَمَرٍ *** حَتَّى أَحْدَثَ أَنْوَاعَ الْحِكَايَاتِ

وَلَكِنْ بِحُكْمٍ: لِكُلِّ سُؤَالٍ جَوَابٌ أَظْهَرَ هَذَا الْقَدْرَ أَنَّ لِكُلِّ مَقَامٍ عُلُومًا وَمَعَارِفَ عَلَى حِدَةٍ وَأَحْوَالًا
وَمَوَاجِدَ مُتَمَازِيَةً فِي مَقَامِ يُنَاسِبُ الذِّكْرُ وَالتَّوَجُّهُ وَفِي مَقَامِ يُنَاسِبُ تِلَاوَةُ الْقُرْآنِ وَالصَّلَاةُ وَمَقَامٌ
مَخْصُوصٌ بِالْحَدِيثِ وَمَقَامٌ بِالسُّلُوكِ وَمَقَامٌ مُمْتَرَجٌ بَهَاتَيْنِ الدَّوَلَتَيْنِ وَمَقَامٌ خَالَ عَنْ جِهَتِي الْحَدِيثِ وَالسُّلُوكِ
بِحَيْثُ لَا مَسَاسَ لَهُ بِالْحَدِيثِ وَلَا تَعَلُّقَ لَهُ بِالسُّلُوكِ وَهَذَا الْمَقَامُ عَالٌ جَدًّا وَأَصْحَابُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ
وَعَلَيْهِمْ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا مُتَمَازُونَ بِهَذَا الْمَقَامِ وَمُشْرِفُونَ بِهَذِهِ الدَّوَلَةِ الْعُظْمَى
مِنْ بَيْنِ الْأَنَامِ وَلِصَاحِبِ هَذَا الْمَقَامِ امْتِيَازٌ تَامٌّ عَنِ أَرْبَابِ الْمَقَامَاتِ الْآخَرَ وَالْمُشَابَهَةُ بَيْنَ أَرْبَابِ هَذَا الْمَقَامِ
قَلِيلَةٌ بِخِلَافِ أَرْبَابِ مَقَامَاتِ آخَرَ فَإِنَّ لَهُمْ مُشَابَهَةَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ وَلَوْ بَوَجْهِ دُونَ وَجْهِ وَهَذِهِ النِّسْبَةُ تَظْهِرُ
بَعْدَ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ فِي الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْوَجْهِ الْأَثَمِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَقَلَّ
مَنْ أَخْبَرَ عَنِ هَذَا الْمَقَامِ مِنْ مَشَائِحِ الطَّبَقَاتِ فَكَيْفَ التَّكَلُّمِ مِنْ عُلُومِهِ وَمَعَارِفِهِ ﴿ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ

يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿١﴾ غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ أَنَّ هَذِهِ النِّسْبَةَ الْعَزِيزَةَ الْوُجُودِ كَانَتْ تَظْهَرُ فِي الصَّحَابَةِ فِي أَوَّلِ الْقَدَمِ، ثُمَّ تَبْلُغُ مَرْتَبَةَ الْكَمَالِ بِمُرُورِ الزَّمَانِ، وَأَمَّا غَيْرُ الصَّحَابَةِ فَإِنْ أُرِيدَ تَشْرِيفُهُ بِهِدِهِ الدَّوْلَةَ وَتَرْبِيَتُهُ عَلَى قَدَمِ نِسْبَةِ الصَّحَابَةِ إِنَّمَا يُسْتَسْعَدُ بِهَا بَعْدَ قَطْعِ مَنَازِلِ الْجَدْبَةِ وَمَرَاتِبِ السُّلُوكِ وَطَيِّ عُلُومِ هَذَيْنِ الْمَقَامَيْنِ وَمَعَارِفِهِمَا. وَظُهُورُ هَذِهِ النِّسْبَةِ الشَّرِيفَةِ فِي الْإِبْتِدَاءِ كَانَ مَخْصُوصًا بِبِرْكَةِ صُحْبَةِ سَيِّدِ الْبَشَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّحِيَّاتُ وَالتَّبَرُّكَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ وَلَكِنْ يُمَكِّنُ أَنْ يَتَشَرَّفَ بِهِدِهِ الْبِرْكَةِ بَعْضُ مُتَابِعِيهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَكُونُ صُحْبَتُهُ أَيْضًا سَبَبًا لظُهُورِ هَذِهِ النِّسْبَةِ الْعَلِيَّةِ فِي الْإِبْتِدَاءِ يَعْنِي فِي ابْتِدَاءِ الْحَالِ قَبْلَ قَطْعِ مَنَازِلِ الْجَدْبَةِ وَالسُّلُوكِ، (شِعْرٌ):

لَوْ كَانَ مِنْ قَيْضِ رُوحِ الْقُدْسِ مِنْ مَدَدٍ *** لَغَيْرِ عَيْسَى لَيَصْنَعُ مِثْلَ مَا صَنَعَا

وَفِي هَذَا الْوَقْتِ يَتَحَقَّقُ فِي هَذِهِ النِّسْبَةِ انْدِرَاجُ النِّهَائَةِ فِي الْبِدَايَةِ أَيْضًا كَمَا هُوَ مُتَحَقِّقٌ فِي صُورَةِ تَقَدُّمِ الْجَدْبَةِ عَلَى السُّلُوكِ وَلَا مُسَاعَدَةَ لِلزِّيَادَةِ عَلَى هَذَا، (شِعْرٌ):

وَمِنْ بَعْدِ هَذَا مَا يَدِقُّ بَيَانُهُ *** وَمَا كَتَمَهُ أَحْظَى لَدَيَّ وَأَجْمَلُ

(فَإِنْ وَقَعَتْ) الْمَلَاقَاةُ بَعْدَ ذَلِكَ وَأُحِسَّتْ مَطْنَةٌ حُسْنِ الْإِسْتِمَاعِ مِنْ جَانِبِ الْمُسْتَمِعِينَ، تَرِدُ بُدَّةً مِنْ هَذَا الْمَقَامِ فِي مَعْرِضِ الظُّهُورِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَهُوَ سُبْحَانَهُ الْمَوْفُوقُ.

(وَقَدْ حَرَّرْتُمْ) كَلِمَاتٍ فِي حَقِّ بَعْضِ الْأَصْحَابِ الْفَالِقِ قَدْ عَفَوْتُ زَلَاتِهِمْ يَغْفِرُ اللَّهُ لَهُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ. وَلَكِنْ يَنْبَغِي تَصِيحَةَ الْأَصْحَابِ لِئَلَّا يَكُونُوا فِي مَقَامِ الْإِيذَاءِ فِي الْحُضُورِ وَالغَيْبَةِ وَلَا يُغَيِّرُوا أَوْضَاعَهُمْ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ﴾ (٢). وَكَتَبْتُمْ فِي حَقِّ الشَّيْخِ الْهَدَادِ خُصُوصًا لَا مُضَاقِقَةَ فِي حَقِّ الْفَقِيرِ أَصْلًا، وَلَكِنْ التَّدَامَةُ عَلَى تَغْيِيرِ الْوَضْعِ لِأَزْمَةِ لِلْمُشَارِ إِلَيْهِ: "النَّدَمُ تَوْبَةٌ وَالْإِسْتِشْفَاعُ فَرْعُ التَّدَامَةِ" (٣). وَالْفَقِيرُ عَلَى كُلِّ حَالٍ فِي مَقَامِ الْعَفْوِ وَالتَّجَاوُزِ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ وَجَانِبِهِ، وَأَمَّا الْجَانِبُ الْآخَرُ فَهُوَ أَعْلَمُ بِذَلِكَ وَمَا يَلْزَمُ فِيمَا هُنَالِكَ. (وَأَيْضًا) يَنْبَغِي لَكُمْ أَنْ تَتَّصِرُوا سَرَهْنَدَ مَنْزِلِ أَنْفُسِكُمْ فَإِنَّ عِلَاقَةَ الْمَحَبَّةِ وَنِسْبَةَ أُخُوَّةِ الطَّرِيقَةِ لَيْسَتْ مِمَّا يَنْقَطِعُ بِسَبَبِ أُمُورٍ عَارِضِيَّةٍ. وَمَاذَا أُرِيدُ عَلَى ذَلِكَ. وَتَخَصُّ الْمَخَادِمِ وَسَائِرِ أَهْلِ الْبَيْتِ بِالِدُعَاءِ وَبَعْدَ تَسْوِيدِ هَذِهِ الرِّقِيمَةِ وَقَعَ فِي الْخَاطِرِ أَنْ أَكْتُبَ فِي بَابِ زَلَاتِ الْإِخْوَانِ وَالْعَفْوِ عَنْهُمْ كَلَامًا أَوْضَحَ مِنَ الْأَوَّلِ فَإِنَّ فِي الْإِجْمَالِ إِنْهَامًا. وَمَاذَا يُفْهَمُ مِنْهُ.

(١) الآية: ٢١ من سورة الحديد، والآية: ٤ من سورة الجمعة.

(٢) الآية: ١١ من سورة الرعد.

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ وابن ماجه والحاكم عن ابن مسعود رضي الله عنه وكذا أخرجه الحاكم والبيهقي في الشعب عن أنس

رضه قال المناوي أنه حديث صحيح وقال الحافظ ابن حجر في الفتح أنه حسن سند (محمد مراد القران رحمة الله عليهم).

(فَاعْلَمْ) أَيُّهَا الْمَخْدُومُ: أَنَّ الْعَمَلُ إِنَّمَا يُتَصَوَّرُ وَيُطَلَّبُ عَلَى تَقْدِيرِ اعْتِرَافِ هَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةِ بِسُوءِ تِلْكَ الْأَوْضَاعِ وَالنَّدَامَةِ عَلَى فِعْلِهَا، وَإِلَّا فَلَا مَسَاعَ لِلْعَفْوِ. وَكَتَبْتُمْ أَيْضًا أَنَّ حَضْرَةَ شَيْخِنَا فَوَّضَ هَذَا الْمَقَامَ إِلَى الشَّيْخِ الْهَدَّادِ بِشَهَادَةِ هَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةِ، وَهَذَا الْكَلَامُ يَسْتَدْعِي بَيَانًا. فَإِنَّ كَانَ التَّفْوِيزُ بِمَعْنَى أَنَّهُ يَخْدُمُ الْفُقَرَاءَ وَالْوَارِدِينَ وَالصَّادِرِينَ وَيَكُونُ مُسْتَخْبِرًا عَمَّا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، فَذَلِكَ مُسَلِّمٌ لَا نِزَاعَ فِيهِ لِأَحَدٍ. وَإِنْ كَانَ بِمَعْنَى أَنَّهُ يُرَبِّي جَمَاعَةً مِنَ الطَّالِبِينَ وَيَجْلِسُ فِي مَقَامِ الْمَشِيخَةِ فَمَسْتَوْعٌ. فَإِنَّ حَضْرَةَ شَيْخِنَا قَالَ لِلْفَقِيرِ فِي آخِرِ مُلَاقَاتِنَا: مَا تَقُولُ فِي الشَّيْخِ الْهَدَّادِ لَوْ عَلِمَ بَعْضُ الطَّالِبِينَ الْمَشْغُولِيَّةَ مِنْ جَانِبِنَا وَبَلَغَ أَحْوَالَ بَعْضِهِمْ إِلَيْنَا فَإِنَّهُ لَا طَاقَةَ لِي الْآنَ بِإِحْضَارِهِمْ وَتَعْلِيمِ الْمَشْغُولِيَّةِ وَالسُّؤَالِ عَنْ أَحْوَالِهِمْ. فَكَانَ الْفَقِيرُ مُتَوَقِّفًا فِي هَذَا الْبَابِ أَيْضًا، وَلَكِنْ لَمَّا اقْتَضَتْ الضَّرُورَةُ ذَلِكَ حَوَّزَتْ هَذَا الْقَدْرَ فِيمَا هُنَالِكَ، وَلَا شَكَّ فِي أَنَّ هَذَا الْقِسْمَ مِنَ التَّبْلِيغِ مِنْ جِئْسِ السَّفَارَةِ الْمَحْضَةِ خُصُوصًا إِذَا كَانَتْ مَبْنِيَّةً عَلَى الضَّرُورَةِ، وَالضَّرُورَةُ تُقَدَّرُ بِقَدْرِهَا، فَتَكُونُ تِلْكَ السَّفَارَةُ مَخْصُوصَةً بِزَمَنِ حَيَاةِ شَيْخِنَا وَيَكُونُ تَعْلِيمُ الْمَشْغُولِيَّةِ لِلطَّالِبِينَ وَسُؤَالُ أَحْوَالِهِمْ بَعْدَ ارْتِحَالِهِ دَاخِلًا فِي الْحَيَاةِ. (وَكَتَبْتُمْ) أَيْضًا: أَنَّ نِسْبَةَ حَضْرَةِ شَيْخِنَا تَكُونُ بِأَقْيَسِ الْبَيِّنَةِ يَعْنِي لَا تَقْبَلُ الزِّيَادَةَ وَالنَّقْصَانَ بِمُرُورِ الدُّهُورِ وَالْأَزْمَانِ. (اعْلَمْ) أَيُّهَا الْمَخْدُومُ أَنَّ تَكْمِيلَ الصَّنَاعَةِ إِنَّمَا يَكُونُ بِتَلَاحُقِ الْأَفْكَارِ. أَلَا تَرَى أَنَّ عِلْمَ النُّحُوِّ الَّذِي وَضَعَهُ سَيِّوِيهِ ^(١) زَادَتْهُ أَفْكَارُ الْمُتَأَخِّرِينَ عَشْرَةَ أَمْثَالِهَا. فَإِنَّ بَقَاءَ الشَّيْءِ عَلَى صِرَافَتِهِ عَيْنُ النَّقْصِ. فَإِنَّ النِّسْبَةَ الَّتِي كَانَتْ لِحَوَاجَةِ التَّقَشُّبِذِ مَا كَانَتْ فِي زَمَنِ الْحَوَاجَةِ عَبْدَ الْخَالِقِ الْعُجْدُونِي قَلَسَ سِرُّهُمَا وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ يَعْنِي "سَائِرُ الْأَحْوَالِ" وَعَلَى الْخُصُوصِ كَانَ حَضْرَةَ شَيْخِنَا فِي صِدْقِ تَكْمِيلِ هَذِهِ النِّسْبَةِ وَكَانَ غَيْرَ قَائِلٍ بِتِمَامِيَّتِهَا فَإِنَّ وَقْتَهُ حَيَاتُهُ زَادَهَا بِإِرَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ. فَالسَّعْيُ فِي عَدَمِ زِيَادَتِهَا لَيْسَ بِمُنَاسِبٍ وَهَذَا الْفَقِيرُ مَا يَدْرِي عَلَى أَيِّ وَجْهِ يَكُونُ بَقَاؤُهَا فَإِنَّ لَكَ نِسْبَةً عَلَى حِدَةٍ لَا مَسَاسَ لَهَا بِنِسْبَةِ الْآخَرِينَ، وَكَانَ هَذَا الْكَلَامُ مُشَخَّصًا يَعْنِي مَعْنِيًا فِي حُضُورِهِ مُكَرَّرًا، وَالشَّيْخُ الْهَدَّادُ الْمَسْكِينُ مِنْ أَيَّنَ يَعْرِفُ أَنَّ النِّسْبَةَ مَا هِيَ وَإِنَّمَا لَهُ نَحْوٌ مِنْ حُضُورِ الْقَلْبِ. وَمَعْلُومٌ لِلْآخَرِينَ أَنَّ الْحَالَةَ مَا هِيَ، وَمَنْ قِيمَ تِلْكَ النِّسْبَةِ وَمُرَبِّئِهَا أَخْبِرُونِي عَنْهُ حَتَّى أَكُونَ مُمَدِّدًا وَمُعَاوِنًا لَهُ. وَلَا يَبْغِي اعْتِبَارُ الْوَاقِعَةِ وَالْإِعْتِمَادُ عَلَيْهَا فَإِنَّهَا خَيَالِيَّةٌ غَيْرُ صَادِقَةٍ. وَالشَّيْطَانُ عَدُوٌّ قَوِيٌّ وَالْأَمْنُ مِنْ تَسْوِيَلَاتِهِ مُتَعَسِّرٌ إِلَّا لِمَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى. (وَكَتَبْتُمْ) أَيْضًا فِي حَقِّ سَلْبِ النِّسْبَةِ الْمَكْتَسِبَةِ فَاعْلَمْ أَيُّهَا

(١) أبو بشر (أو أبو الحسن) عمرو بن عثمان بن قنبر: (على وزن منبر)، لقب بسبيويه (رائحة التفاح) لاجمرار في وجنتيه وقيل لأن أمه كانت ترقصه بذلك، ولد في البيضاء قرب شيراز ونشأ بالبصرة، رغب أولاً في تعلم الحديث والفتنة إلى أن لحقه التائب من شيخه حماد بن سلمة للحنه في حديث فلزم الخليل وغيره، تلمذ للخليل ويوس بن حبيب وعيسى بن عمر وغيرهم، كان سبيويه إمام النحاة وأشهر علماء العربية قاطبة، أول من بسط علم النحو وألف "الكتاب" أقدم مصنف جمع مسائل النحو العربي كافة، لم يزد المتأخرون على كتابه شيئاً ذا بال، وزعم السيوطي أنه سمي كتابه "قرآن النحو"، توفي سنة ١٨٠هـ على الراجح. انظر: مراتب النحويين لأبي الطيب اللغوي: ٦٥، طبقات الزبيدي: ٦٦، أعيان النحويين البصريين: ٤٨٥٠، إنباه الرواة: ٣٤٦/٢، شذرات الذهب: ٢٥٢/١، النجوم الزاهرة: ٩٩/٢، المزهرة: ٤٠٥/٢، بروكلمان: ١٣٤/٢، معجم المؤلفين: ٥٨٤/٢، الأعلام: ٨١/٥، سبيويه إمام النحاة لعلي النجدي ناصف: ٦٤ وما بعدها، نشأة النحو: ٤٧، المدارس النحوية: ٥٧٩٣.

المُخَدُّومُ أَنْ ذَلِكَ السَّلْبُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالِاخْتِيَارِ كَمَا ذُكِرَ فِي الْحُضُورِ. وَالْآنَ هَذَا السَّلْبُ بِحَالَةٍ وَمِنْ
الْخِيَالِ تَصَوُّرُ زَوَالِهِ. وَالصَّوْتُ الْمَسْمُوعُ مِنَ الْقَلْبِ لَا تَعْلُقُ لَهُ بِتِلْكَ الْحَالَةِ، أَلَا تَرَى أَنَّ الرَّمَادَ الَّذِي زَالَتْ
عَنْهُ النَّارُ وَصَارَ بَارِداً يَصْدُرُ عَنْهُ صَوْتٌ بَعْدَ صَبِّ الْمَاءِ فِيهِ، وَلَا يَقَالُ إِنَّ النَّارَ مَكُونَةٌ فِيهِ بَعْدُ، وَلَا اعْتِبَارَ
لِلْوَقَائِعِ فَإِنَّ كَانَ هَذَا الْكَلَامَ مَخْفِياً الْيَوْمَ يَظْهَرُ صَدْقُهُ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَلَمَّا كَانَ كِتَابُكُمْ مُشْتَمِلاً
عَلَى الْمُبَالَغَةِ صَدَرَ فِي جَوَابِهِ كَلِمَاتٌ وَإِلَّا لَا يَتَيَسَّرُ الْكَلَامُ بِلَا دَاعٍ.

(٣٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالثَّلَاثُونَ صَدَرَ إِلَى الْحَاجِّ الْمَلَّا مُحَمَّدِ اللَّاهُورِيِّ فِي بَيَانِ مَذْمَةِ عُلَمَاءِ السُّوءِ
الَّذِينَ هُمْ فِي أَسْرِ مَحَبَّةِ الدُّنْيَا وَمَدْحِ الْعُلَمَاءِ الزُّهَادِ الَّذِينَ
يُرْغَبُونَ عَنِ الدُّنْيَا

إِنَّ مَحَبَّةَ الدُّنْيَا مِنَ الْعُلَمَاءِ وَرَغْبَتَهُمْ فِيهَا كَلَّفَ عَلَى وَجْهِ جَمَالِهِمْ وَإِنْ كَانَ يَحْصُلُ مِنْهُمْ فَوَائِدُ
لِلْخَلَائِقِ لَكِنْ لَا يَكُونُ عِلْمُهُمْ نَافِعاً فِي حَقِّهِمْ. وَإِنْ كَانَ تَأْيِيدُ الشَّرِيعَةِ وَتَقْوِيَةُ الْمِلَّةِ مُرْتَباً عَلَيْهِمْ لَكِنْ لَا
اعْتِبَارَ عَلَى ذَلِكَ، فَإِنَّ التَّائِيدَ وَالتَّقْوِيَةَ يَحْصُلُ مِنْ أَهْلِ الْفُجُورِ وَأَرْبَابِ الشُّرُورِ أحياناً كَمَا أَخْبَرَ سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ
عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ عَنْ تَأْيِيدِ الْفَاجِرِ حَيْثُ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ الْيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ
الْفَاجِرِ" (١) وَهُمْ كَحَجَرِ الْفَارِسِ حَيْثُ أَنَّ كُلَّمَا يَلْصُقُ بِهِ مِنَ الشَّيْءِ الْأَمْلَسِ وَالْحَدِيدِ يَكُونُ ذَهَباً وَهُوَ بَاقٍ
عَلَى حَجَرِيَّتِهِ وَكَالنَّارِ الْمُودَعَةِ فِي الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ فَإِنَّهُ يَحْصُلُ مِنْهَا مَنَافِعٌ لِّلْعَالَمِ وَلَكِنْ لَا تَصِيبُ لِلْحَجَرِ
وَالشَّجَرِ مِنْ تِلْكَ النَّارِ الْمُودَعَةِ فِي بَاطِنِهِمَا بَلْ أَقُولُ إِنَّ ذَلِكَ الْعِلْمَ مُضِرٌّ فِي حَقِّهِمْ لِأَنَّهُ بِهِ تَمَّتِ الْحُجَّةُ

^١ أخرجه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه والترمذي عن أنس رضي الله عنه والطيبراني في الكبير وأبو نعيم في الحلية وابن
عدى في الكامل بالفاظ مختلفة (محمد مراد القرزاني رحمه الله عليه)

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب الجهاد واليسر، باب: إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر، ومسلم: كتاب: الإيمان،
باب: باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، وإن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار، وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، وأحمد في
المسند، باقي مسند المكثرين، والدارمي في سننه في كتاب المقدمة، باب: إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر، جميعهم أخرجه من حديث
أبي هريرة رضي الله عنه. وأخرجه الترمذي عن أنس رضي الله عنه والطيبراني في المعجم الكبير من حديث النعمان بن عبد الله بن مقرن
وأبو نعيم في الحلية وابن عدى في الكامل بالفاظ مختلفة. شرح الحديث: "إن الله تعالى ليؤيد هذا الدين" أي: الدين الحمدي؛
بدليل قوله في الخبر الآتي: "إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر" واللام للعهد، والمعهود: الرجل المذكور، أو للجنس، ولا يعارضه
حبر مسلم: "إِنَّمَا لَا تَسْتَعِينُ بِمُشْرِكٍ"؛ لأنه خاص بذلك الوقت، وحنة النسخ شهود صفوان بن أمية حيناً مشركاً كما قال ابن
المنير فلا يُتَخَيَّلُ فِي إِمَامٍ أَوْ سُلْطَانٍ فَاجِرٍ إِذَا حَمَى بِيضَةَ الْإِسْلَامِ أَنَّهُ مَطْرُوحُ النِّفْعِ فِي الدِّينِ لِحُجُورِهِ؛ فَيُجُوزُ الْخُرُوجُ عَلَيْهِ وَحَلْعُهُ لِأَنَّ
اللَّهَ تَعَالَى قَدْ يُوَدِّعُ بِهِ دِينَهُ وَفُجُورَهُ عَلَى نَفْسِهِ؛ فَجَبَّ الْعَصْرَ عَلَيْهِ وَطَاعَتَهُ فِي غَيْرِ إِيمٍ، وَمَنْ حَوَّزُوا الدُّعَاءَ لِلْسُلْطَانِ بِالنَّصْرِ وَالتَّائِيدِ مَعَ
حَوَّزِهِ، وَهَذَا قَالَهُ لَمَّا رَأَى فِي غَزْوَةِ حَنْزَلِ بْنِ أَبِي الْعَاسِمِ الْإِسْلَامَ بِمَقَاتِلِ شَدِيداً: "هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ" فَجُرِحَ قَتْلُ نَفْسِهِ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِهِ،
فَذَكَرَهُ. وَالْمُرَادُ بِالْفَاجِرِ: الْفَاسِقُ إِنْ كَانَ الرَّجُلُ مُسْلِماً حَقِيقَةً أَوْ الْكَافِرُ إِنْ كَانَ مُنَافِقاً أَيْ الْإِمَامُ الْجَائِرُ أَوْ الْعَالَمُ الْفَاسِقُ أَوْ الْغَاهِقُ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ. انظر: المناوي: فيض القدير شرح الجامع الصغير: (ج ١٧٩).

عَلَيْهِمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ "إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعَهُ اللَّهُ بَعْلَمَهُ" (٢) فَكَيْفَ لَا يَكُونُ مُضِرًّا فَإِنَّ الْعَلِمَ الَّذِي هُوَ أَعَزُّ الْأَشْيَاءِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى وَأَشْرَفُ الْمَوْجُودَاتِ جَعَلُوهُ وَسِيلَةً لِحُجْمِ حُطَامِ الدُّنْيَا الدَّيَّةِ مِنَ الْمَالِ وَالْحِجَابِ وَالْأَحْيَابِ، وَالْحَالُ أَنَّ الدُّنْيَا ذَلِيلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى وَحَقِيرَةٌ وَأَنْعَاضُ الْمَخْلُوقَاتِ عِنْدَ اللَّهِ وَإِذْلَالٌ مَا هُوَ عَزِيزٌ عِنْدَ اللَّهِ وَإِعْزَازٌ مَا هُوَ ذَلِيلٌ عِنْدَهُ فِي غَايَةِ الْقَبَاحَةِ، بَلْ هُوَ مُعَارِضَةٌ مَعَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ فِي الْحَقِيقَةِ. وَالتَّدْرِيسُ وَالْإِفْتَاءُ إِنَّمَا يَكُونَانِ نَافِعَيْنِ إِذَا كَانَا خَالِصَيْنِ لَوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى وَخَالِصَيْنِ مِنْ شَائِبَةِ حُبِّ الْجَاهِ وَالرِّيَاسَةِ وَطَمَعِ حُصُولِ الْمَالِ وَالرَّفْعَةِ. وَعَلَامَةٌ خُلُوهِمَا عَنْ تِلْكَ الْمَذْكُورَاتِ الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا وَعَدَمُ الرَّغْبَةِ فِيهَا. فَالْعُلَمَاءُ الَّذِينَ هُمْ مُبْتَلُونَ بِهَذَا الْبَلَاءِ وَمَأْسُورُونَ فِي أَسْرِ مَحَبَّةِ الدُّنْيَا فَهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ الدُّنْيَا وَهُمْ عُلَمَاءُ السُّوءِ وَشِرَارُ النَّاسِ وَلِصُورِ الدِّينِ، وَالْحَالُ أَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنفُسَهُمْ مُقْتَدَى بِهِمْ فِي الدِّينِ وَأَفْضَلُ الْخَلَائِقِ أَجْمَعِينَ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ إِلَّا أَنَّهُمْ هُمْ الْكَاذِبُونَ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنْسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ أُولَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ (٣) رَأَى وَاحِدٌ مِنَ الْأَكْبَارِ الشَّيْطَانِ قَاعِدًا فَارِغَ الْبَالِ عَنِ الْإِغْوَاءِ وَالْإِضْلَالِ. فَسَأَلَهُ عَنْ سِرِّ قُعُودِهِ بِفِرَاقِ الْبَالِ. فَقَالَ اللَّعِينُ: إِنَّ عُلَمَاءَ السُّوءِ فِي هَذَا الْوَقْتِ قَدْ أَمْدُونِي فِي أَمْرِي مَدَدًا عَظِيمًا وَتَكْفَلُوا لِي بِالْإِضْلَالِ حَتَّى جَعَلُونِي فَارِغَ الْبَالِ وَالْحَقُّ أَنَّ كُلَّ ضَعْفٍ وَوَهْنٍ وَقَعَ فِي أُمُورِ الشَّرِيعَةِ فِي هَذَا الزَّمَانِ وَكُلُّ فُتُورٍ ظَهَرَ فِي تَرْوِيجِ الْمَلَّةِ وَتَقْوِيَةِ الدِّينِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ شَوْمِ عُلَمَاءِ السُّوءِ وَفَسَادِ نِيَّاتِهِمْ. نَعَمْ إِنْ كَانَ الْعُلَمَاءُ رَاغِبِينَ عَنِ الدُّنْيَا وَمُحَرَّرِينَ مِنْ أَسْرِ حُبِّ الْجَاهِ وَالرِّيَاسَةِ وَطَمَعِ الْمَالِ وَالرَّفْعَةِ فَهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ الْآخِرَةِ وَوَرَثَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالسَّلَامَاتُ وَهُمْ أَفْضَلُ الْخَلَائِقِ وَهُمْ الَّذِينَ يُوزَنُ مِدَادُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِدَمِ الشُّهَدَاءِ فِي

^١ هذا الحديث أخرجه ابن عساکر عن أبي هريرة رضى الله عنه ورواه الطبرانی أيضا في الصغير والبيهقى في الشعب عنه وابن عدى والحاكم في مستدرکه أيضا بالفاظ مختلفة (محمد مراد القزاق رحمه الله عليه)

(٢) شرح الحديث: ترقى على عصيان العالم هذا الوعيد الشديد "لأن عصيانه عن علم؛ ولذا كان المنافقون في الدرك الأسفل لكونهم جحدوا بعد العلم، وكان اليهود شرًا من النصارى لكونهم أنكروا بعد المعرفة. قال عبد الحق: "ومفهوم الحديث أن أعظمهم ثواباً عالم ينفعه علمه. قال الغزالي: فالعلم لا يُهْمِلُ العالم، بل يهلكه هلاك الأبد، أو يجييه حياة الأبد، فمن لم ينفعه علمه لا ينجو منه رأساً برأس. هيهات فخطره عظيم وطالبه طالب النعيم المؤبد أو العذاب السرمد، لا ينفك عن الملك أو الملك، فهو كطالب الملك في الدنيا فإن لم تنفق له الإصابة لم يطمع في السلامة أو. وزعم بعض الصوفية أنه إنما كان أشد الناس عذاباً لأن عذابه مضاعف فوق عذاب مفارقة الجسد بقطعه عن اللذات الحسية المألوفة وعدم وصوله إلى ما هو أكمل منها لعدم افتتاح عين بصيرته مع عذاب الحجيم عن مشاهدة الحق تعالى، فعذاب الحجاب إنما يحصل للعلماء الذين تنبهوا للذة لقاء الله في الجملة ولم يتوجهوا إلى تحصيل ذلك واتبعوا الشهوات الحسية المانعة لذلك، وأما غيرهم فلا يعذب هذا العذاب الحجابي الذي هو أعظم من عذاب الحجيم لعدم تصورهم له بالكلية وعدم ذوقهم له رأساً.

(٣) الآية: ٢٠ من سورة المجادلة.

^٤ رواه أبو نعيم في الحلية والعسکرى في الامثال مرلوها بلفظ جبلت القلوب على حب من احسن اليها وبغض من اساء اليها قال السيوطى رواه البيهقى عن ابن مسعود مرفوعاً ومرفوعاً وهو المخلوط قال ابن عدى وهو المعروف اه. (القزاق رحمه الله عليه)

سَبِيلِ اللَّهِ فَيَتَرَجَّحُ مَدَادُهُمْ" (١). "وَتَوْمُ الْعَالَمِ عِبَادَةٌ" (٢) مُتَحَقِّقٌ فِي حَقِّهِمْ وَهُمْ الَّذِينَ اسْتَحْسِنَ فِي نَظَرِهِمْ جَمَالَ الْآخِرَةِ وَنَضَارَتَهَا وَظَهَرَتْ قِبَاحَةُ الدُّنْيَا وَسَنَاعَتُهَا، فَنَظَرُوا إِلَى الْآخِرَةِ بِنَظَرِ الْبَقَاءِ وَرَأَوْا الدُّنْيَا مُتَسَمَةً بِسِمَةِ الزُّوَالِ وَالْفَنَاءِ؛ فَلَا حَرَمَ هَرَبُوا مِنَ الْفَانِي وَأَقْبَلُوا عَلَى الْبَاقِي. وَشُهُودُ عَظْمَةِ الْآخِرَةِ إِنَّمَا هُوَ تَمَرَّةُ شُهُودِ الْحَلَالِ الْيَزَالِي، وَإِذْلالِ الدُّنْيَا وَتَحْقِيرِ مَا فِيهَا مِنْ لَوَائِمِ شُهُودِ عَظْمَةِ الْآخِرَةِ؛ لِأَنَّ (٣) الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ضَرَّتَانِ إِنْ رَضِيَتْ إِحْدَاهُمَا سَخَطَتْ الْأُخْرَى. فَإِنْ كَانَتِ الدُّنْيَا عَزِيْزَةً فَالْآخِرَةُ حَقِيْرَةً وَإِنْ كَانَتِ الدُّنْيَا حَقِيْرَةً فَالْآخِرَةُ عَزِيْزَةً، وَجَمَعَ هَدْيَيْنِ الْأَمْرَيْنِ مِنْ قَبِيلِ جَمْعِ الْأَضْدَادِ (ع) مَا أَحْسَنَ الدِّينَ وَالدُّنْيَا لَوْ اجْتَمَعَا * نَعَمْ قَدْ اخْتَارَ جَمْعُ مِنَ الْمَشَائِخِ الَّذِينَ تَخَلَّصُوا عَنْ أَسْرِ نَفْسِهِمْ وَمُقْتَضِيَّاتِ طَبَائِعِهِمْ بِالْكَلِيَّةِ صُورَةَ أَهْلِ الدُّنْيَا بِوَاسِطَةِ نَيْتِ حَقَائِقِ تَرَاهُمْ فِي الظَّاهِرِ رَاعِيَيْنِ فِيهَا وَلَكِنْ لَا عِلَاقَةَ لَهُمْ بِهَا فِي الْحَقِيْقَةِ أَصْلًا، بَلْ هُمْ فَارِعُونَ عَنِ الْكُلِّ وَمُتَخَلِّصُونَ عَنِ الْجَمِيعِ ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ (٤) فَلَا يَمْنَعُهُمُ الْبَيْعُ وَالشِّرَاءُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ، فَهُمْ فِي عَيْنِ التَّعَلُّقِ بِهَذِهِ الْأُمُورِ غَيْرُ مُتَعَلِّقِينَ بِشَيْءٍ. قَالَ

(١) قوله: " يوزن... " الخ إشارة إلى حديث ذكره الغزالي في الإحياء مرفوعاً ولنظفه: " يوزن يوم القيامة مداد العلماء بدم الشهداء " أخرجه ابن عبد البر من حديث أبي الدرداء. (محمد مراد القران رحمة الله عليه) قاله العراقي قال شارحه: " وأخرجه الشيرازي في الألقاب من طريق أنس بزيادة فيرجح مداد العلماء على دم الشهداء أخرجه المرهبي في فضل العلم عن عمران ابن الحصين، وابن الجوزي في العلل عن النعمان ابن بشير، والديلمى عن ابن عمر اه بقدر المقصود والكلام عليه مستوفى في الشرح المذكور.

قلت: ورواه المنحنيقي في " رواية الأكابر عن الأصاغر " عن الحسن البصري مقطوعاً، وروى الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد عن ابن عمر مرفوعاً: " وَرَبُّ حَبِزِ الْعُلَمَاءِ بِدَمِ الشُّهَدَاءِ فَرَجَحَ عَلَيْهِمْ " وفي سنده محمد بن جعفر متهم بالوضع، ومن ثم قال الخطيب موضوع، ورواه الديلمي عن نافع بلفظ: " يوزن حَبِزُ الْعُلَمَاءِ وَدَمُ الشُّهَدَاءِ فَيُرَجَّحُ نَوَابُ حَبِزِ الْعُلَمَاءِ عَلَى نَوَابِ دَمِ الشُّهَدَاءِ، وَمِنْ أَحْسَنِ مَا قِيلَ فِي ذَلِكَ:

يَا طَالِبِي عِلْمِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ * مَا أَنْتُمْ وَسِوَاكُمْ بِسِوَاءِ
فَمِدَادُ مَا تَجْرِي بِهِ أَفْلامُكُمْ * أَرْجَحُ مِنْ دَمِ الشُّهَدَاءِ

(٢) لا أصل له: قوله نوم العالم عبادة كأنه تلميح إلى حديث مرفوع ذكره الغزالي في الإحياء وبعده: " وَنَفْسُهُ تُسَبِّحُ " قال العراقي المعروف فيه الصائم بدل العالم ذكره المخرج، قلت ولا يضر ذلك فإنه قد ثبت فضل العالم على الصائم القائم بل على مطلق العابد بمراتب كثيرة في أحاديث عديدة. (محمد مراد القران رحمة الله عليه)

(٣) قوله لأن الدنيا والآخرة الخ إشارة إلى ما ورد في الحديث من أحب دنياه أضر بآخرته ومن أحب آخرته أضر بدنيه فأثروا ما يفنى على ما يبقى ذكره في الإحياء عن أبي موسى الأشعري مرفوعاً قال العراقي رواه أحمد والبخاري وابن حبان والحاكم وصححه على شرط الشيخين قلت وهو منقطع بين المطلب بن عبد الله وبين أبي موسى اه قال شارحه قلت سبقه إلى ذلك الذهبي وقد رواه كذلك القضاعى في مسند الشهاب والبيهقى في الشعب وقال المنذرى رجال أحمد ثقة وعند بعضهم إلا فأثروا بزيادة إلا للتنبه اه وقلت وذكر في الإحياء في موضع آخر من قول على كرم الله وجهه بلفظ الدنيا والآخرة ضرتان فيقدر ما ترضي أحدهما تسخط الأخرى وروى ابن عساکر عن ابن مسعود رضه قال من أراد الآخرة أضر بالدنيا ومن أراد الدنيا أضر بالآخرة فأضروا بالفانى للباقي انتهى وهذا الحديث كثير الدوران في هذا الكتاب بالفاظ مختلفة فليتنبه المطالع (القران رحمة الله عليه)

الْحَوَاجَةُ بِهَاءِ الدِّينِ التَّشْبِيهُ قَدَسَ سِرُّهُ "رَأَيْتُ فِي سُوقِ مِئَى تَاجِرًا اتَّجَرَ بِمِقْدَارِ خَمْسِينَ أَلْفَ دِينَارٍ تَقْرِيبًا
وَلَمْ يُغْفَلِ قَلْبُهُ عَنِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ لِحِطَّةٍ".

(٣٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ أُرْسِلَ إِلَى الْحَاجِّ مُحَمَّدِ اللَّاهُورِيِّ أَيْضًا فِي بَيَانِ الْجَوَاهِرِ الْخَمْسَةِ
الْأُمْرِيَّةِ بِطَرِيقِ الْبَسْطِ وَالتَّفْصِيلِ مَهْمَا أَمَكْنَ

اعْلَمْ: أَنَّ تَقْدَةَ سَعَادَةِ الدَّارَيْنِ مَرْبُوطٌ بِاتِّبَاعِ سَيِّدِ الْكَوْنَيْنِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنْ
التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا. وَلَمَّا لَمْ تُكُنْ عَيْنُ بَصِيرَةِ الْفَلَسَفِيِّ مُكْحَلَةً بِكُحْلِ مُتَابَعَةِ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ عَلَيْهِ وَعَلَى
آلِهِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ صَارَتْ فِي عِمَايَةِ عَنِّ حَقِيقَةِ عَالَمِ الْأَمْرِ، فَضَلًّا عَنِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ شُعُورٌ عَن
مَرْتَبَةِ الْوُجُوبِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ وَنَظَرُهُ الْقَاصِرُ مَقْصُورٌ عَلَى عَالَمِ الْخَلْقِ وَلَيْسَ بِتَامٍ فِيهِ أَيْضًا. وَمَا أَثْبَتَهُ مِنْ
الْجَوَاهِرِ الْخَمْسَةِ كُلِّهَا فِي عَالَمِ الْخَلْقِ. وَمِنْ جَهَالَتِهِمْ عَدُّوا الْعَقْلَ وَالتَّنَفُّسَ مِنَ الْمُجَرَّدَاتِ فَإِنَّ النَّفْسَ
النَّاطِقَةَ هِيَ النَّفْسُ الْأَمَّارَةُ الْمُحْتَاجَةُ إِلَى التَّرَكِيَةِ وَهَمَّتْهَا بِالذَّاتِ فِي السَّفَالَةِ وَالدَّنَاءَةِ، فَمَا الْمُنَاسَبَةُ بَيْنَهَا
وَبَيْنَ عَالَمِ الْأَمْرِ، وَأَيُّ نِسْبَةٍ لَهُ بِالتَّجَرُّدِ، وَالْعَقْلُ لَا يُدْرِكُ مِنَ الْمَعْقُولَاتِ إِلَّا الْأُمُورَ الَّتِي لَهَا مُنَاسَبَةٌ
بِالْمَحْسُوسَاتِ بَلْ لَا يُدْرِكُ إِلَّا مَا لَهُ حُكْمُ الْمَحْسُوسَاتِ وَأَمَّا الْأُمُورُ الَّتِي لَا مُنَاسَبَةَ لَهَا بِالْمَحْسُوسَاتِ
وَلَيْسَ لَهَا شَيْءٌ وَمِثَالٌ فِي الْمَشَاهِدَاتِ، فَلَا سَبِيلَ لِإِدْرَاكِ الْعَقْلِ إِلَيْهَا وَلَا يُفْتَحُ بِمِفْتَاحِ الْعَقْلِ مُغْلَقَاتِهَا. وَلِهَذَا
كَانَ نَظَرُهُ قَاصِرًا فِي أَحْكَامِ اللَّائِكِيَّةِ وَضَلًّا مَحْضًا عَنِ الطَّرِيقِ فِي إِدْرَاكِ الْعَيْبِ وَذَلِكَ عَلَامَةٌ كَوْنِهِ مِنْ
عَالَمِ الْخَلْقِ. وَمِثْلُ عَالَمِ الْأَمْرِ إِلَى اللَّائِكِيَّةِ وَتَوَجُّهُهُ إِلَى مَا تَنَزَّهَ عَنِ الْكَيْفِيَّةِ وَابْتِدَاءُ عَالَمِ الْأَمْرِ مِنْ مَرْتَبَةِ
الْقَلْبِ وَفَوْقَ الْقَلْبِ الرُّوحِ وَفَوْقَ الرُّوحِ السِّرِّ وَفَوْقَ السِّرِّ الْخَفِيِّ وَفَوْقَ الْخَفِيِّ الْأَخْفَى.

فَإِنْ قِيلَ: لِهَذِهِ الْخَمْسَةِ الْأُمْرِيَّةِ جَوَاهِرُ خَمْسَةٌ فَلَهُ وَجْهٌ. وَمِنْ قُصُورِ نَظَرِهِمُ التَّقَطُّوعُ عُدَّةً مِنْ قِطْعَاتِ
الْخَدْفِ وَظَنُّوْهَا جَوَاهِرًا. وَإِدْرَاكُ هَذِهِ الْجَوَاهِرِ الْخَمْسَةِ الْأُمْرِيَّةِ وَالْإِطْلَاقُ عَلَى حَقَائِقِهَا إِنَّمَا هُوَ نَصِيبُ
كَمَلِ تَابِعِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَلَمَّا كَانَ مَا فِي الْعَالَمِ الصَّغِيرِ الَّذِي هُوَ الْإِنْسَانُ
أَتَمُّوْذَجًا مِمَّا فِي الْعَالَمِ الْكَبِيرِ، كَانَ أَصُولُ هَذِهِ الْجَوَاهِرِ الْخَمْسَةِ أَيْضًا فِي الْعَالَمِ الْكَبِيرِ، فَالْعَرْشُ الْمَجِيدُ
مَبْدَأُ هَذِهِ الْجَوَاهِرِ فِي الْعَالَمِ الْكَبِيرِ كَالْقَلْبِ فِي الْعَالَمِ الصَّغِيرِ، وَبِهَذِهِ الْمُنَاسَبَةِ يُقَالُ لِلْقَلْبِ عَرْشُ اللَّهِ تَعَالَى
أَيْضًا. وَالْمَرَاتِبُ الْبَاقِيَةُ مِنْ جَوَاهِرِ الْعَالَمِ الْكَبِيرِ الْخَمْسَةِ فَوْقَ الْعَرْشِ، وَالْعَرْشُ بَرَزْخٌ بَيْنَ عَالَمِ الْخَلْقِ وَعَالَمِ
الْأَمْرِ فِي الْعَالَمِ الْكَبِيرِ بِمِثَابَةِ قَلْبِ الْإِنْسَانِ حَيْثُ أَنَّهُ بَرَزْخٌ بَيْنَ عَالَمِ الْخَلْقِ وَعَالَمِ الْأَمْرِ فِي الْعَالَمِ الصَّغِيرِ.
وَالْقَلْبُ وَالْعَرْشُ وَإِنْ كَانَا ظَاهِرَيْنِ فِي عَالَمِ الْخَلْقِ لَكِنَّهُمَا مِنْ عَالَمِ الْأَمْرِ وَلَهُمَا نَصِيبٌ مِنَ اللَّائِكِيَّةِ
وَاللَّاكَمِيَّةِ. وَالْإِطْلَاقُ عَلَى حَقِيقَةِ هَذِهِ الْجَوَاهِرِ الْخَمْسَةِ مُسَلَّمٌ لِكَمَلِ أَفْرَادِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ الَّذِينَ أَتَمُّوا مَرَاتِبَ
السُّلُوكِ بِالتَّفْصِيلِ وَبَلَّغُوا نِهَآيَةَ النِّهَآيَاتِ. شِعْرٌ:

هر كدای مرد میدان کی شود *** پشهء آخر سلیمان کی شود

ترجمه

هَلْ كُلُّ مَنْ خَلَتْ رَجُلًا رَجُلٌ مَعْرَكَةٌ *** أَوْ كُلُّ مَنْ صَارَ ذَا مُلْكٍ سُلَيْمَانُ

فَإِنْ تَفْتَحَ نَظْرَ بَصِيرَةٍ صَاحِبِ دَوْلَةٍ بِتَفْصِيلِ مَرْتَبَةِ الْوُجُوبِ عَلَى حَسَبِ الْإِمْكَانِ بِمَحْضِ فَضْلِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يُطَالَعُ أَصُولَ هَذِهِ الْجَوَاهِرِ أَيْضًا فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ وَتَصِيرُ هَذِهِ الْجَوَاهِرُ الصَّغِيرِيَّةُ وَالْكَبِيرِيَّةُ فِي عِلْمِهِ كَالظَّلَالِ لِتِلْكَ الْجَوَاهِرِ الْحَقِيقِيَّةِ (ع) وَهَذِي سَعَادَاتٌ تَكُونُ نَصِيبَ مَنْ * «ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ» (١)

وَالْمَنْعُ مِنْ إِظْهَارِ حَقَائِقِ عَالَمِ الْأُمْرِ إِنَّمَا هُوَ بِسَبَبِ دِقَّةِ تِلْكَ الْمَعَانِي الْمَكْنُونَةِ، وَمَاذَا يُدْرِكُ مِنْهَا قَاصِرُوا النَّظْرِ، وَالرَّاسِخُونَ الْمُشْرِفُونَ بِشَرَفِ خِطَابِ. «وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا» (١) لَهُمْ اِطْلَاعٌ عَلَى مَا هُنَالِكَ (ع) هَنِيئًا لِأَرْبَابِ التَّعِيمِ نَعِيمُهَا، (شِعْرٌ):

وَلَيْسَ فِي بَيْتِ الْأَسْرَارِ مَصْلَحَةٌ *** وَإِنْ ظَهَرَ لَنَا كَالشَّمْسِ فِي فَلَكَ

«وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَعَلَى سَائِرِ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى» (٣) وَالْتَزَمَ مُتَابَعَةَ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ مِنَ الصَّلَوَاتِ وَالتَّسْلِيمَاتِ أْتَمُّهَا وَأَدْوَمُهَا (وَأَيْضًا) قَدْ وَقَعَ فِي الْخَاطِرِ أَنْ أُحْرِرَ بُدَّةً مِنْ بَيَانِ الْجَوَاهِرِ الْمُقَدَّسَةِ الْعُلْيَا. يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ ابْتِدَاءَ تِلْكَ الْجَوَاهِرِ مِنَ الصِّفَاتِ الْإِضَافِيَّةِ الَّتِي هِيَ كَالْبُرْزُخِ بَيْنَ الْوُجُوبِ وَالْإِمْكَانِ وَفَوْقَهَا صِفَاتٌ حَقِيقِيَّةٌ، وَلِلرُّوحِ نَصِيبٌ مِنْ تَجَلِّيَاتِهَا وَلِلْقَلْبِ تَعَلُّقٌ بِالصِّفَاتِ الْإِضَافِيَّةِ وَهُوَ مُشْرِفٌ بِتَجَلِّيَاتِهَا. وَبَقِيَّةُ الْجَوَاهِرِ الْعُلْيَا الَّتِي فَوْقَ الصِّفَاتِ الْحَقِيقِيَّةِ دَاخِلَةٌ فِي دَائِرَةِ حَضْرَةِ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ، وَلِهَذَا يُقَالُ لِتَجَلِّيَاتِ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ الثَّلَاثَةِ تَجَلِّيَاتٍ ذَاتِيَّةٍ. وَلَا مَصْلَحَةَ فِي التَّكَلُّمِ وَرَاءَ ذَلِكَ (ع) بَلَّغَ الْبِرَاعِ إِلَى هُنَا فَتَكَسَّرَا *

(٣٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالثَّلَاثُونَ فِي بَيَانِ الْمَحَبَّةِ الذَّاتِيَّةِ الَّتِي يَسْتَوِي فِي هَذَا الْمَقَامِ الْإِنْعَامُ وَالْإِبْلَامُ

كَتَبَهُ إِلَى الْحَاجِّ مَيَانَ مُحَمَّدٍ اللَّاهُورِيِّ أَيْضًا

نَجَّانَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ عَنْ زَيْغِ الْبَصَرِ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْبَشَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ. (اعْلَمُوا) أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ السَّيْرِ وَالسُّلُوكِ تَرْكِيَّةُ النَّفْسِ الْأَمَّارَةِ وَتَطْهِيرُهَا حَتَّى يَتَيَسَّرَ النَّجَاةُ مِنَ عِبَادَةِ الْإِلَهَةِ

(١) الآية: ٢١ من سورة الحديد، والآية: ٤ من سورة الجمعة.

(٢) الآية: ٨٥ من سورة الإسراء.

(٣) الآية: ٤٧ من سورة طه.

الْبَاطِلَةَ النَّاشِئَةَ عَنِ الْهُوَى النَّفْسَانِيَّةِ وَلَا تَبْقَى قِبْلَةُ التَّوَجُّهِ فِي الْحَقِيقَةِ غَيْرَ الْمَعْبُودِ الْوَاحِدِ الْحَقِيقِيِّ تَعَالَى
وَتَقَدَّسَ، وَلَا يُخْتَارُ عَلَيْهِ مَقْصِدٌ مَا أَصْلًا سِوَاءَ كَانَ مِنَ الْمَقَاصِدِ الدِّينِيَّةِ أَوْ مِنَ الْمَطَالِبِ الدُّنْيَاوِيَّةِ.
وَالْمَقَاصِدِ الدِّينِيَّةِ وَإِنْ كَانَتْ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَلَكِنَّهَا مِنْ شُعْلِ الْأَبْرَارِ، وَالْمُقَرَّبُونَ بِرَوْثِهَا سَيِّئَةٌ وَلَا يَدْخُلُونَ
سِوَى الْوَاحِدِ مِنَ الْمَقَاصِدِ. وَحُصُولُ هَذِهِ الدَّوْرَةِ مُنَوِّطٌ بِحُصُولِ الْفَنَاءِ وَتَحَقُّقِ الْمَحَبَّةِ الذَّاتِيَّةِ الَّتِي يَسْتَوِي
فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ الْإِنْعَامُ وَالْإِيْلَامُ، وَيَحْصُلُ مِنَ الْإِلْتِذَازِ مِنَ التَّعْدِيبِ مِثْلُ مَا يَحْصُلُ مِنَ التَّنْعِيمِ، فَإِنْ أَرَادُوا
الْحِجَّةَ إِنَّمَا يُرِيدُونَهَا لِكُونِهَا مَحَلَّ رِضَائِهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ وَفِي طَلِبِهَا مَرْضَاهُ سُبْحَانَهُ، وَإِنْ اسْتَعَاذُوا مِنَ النَّارِ
إِنَّمَا يَسْتَعِيدُونَ مِنْهَا لِكُونِهَا مَحَلَّ سَخَطِهِ تَعَالَى، لَا أَنَّ مَقْصُودَهُمْ مِنَ الْحِجَّةِ اسْتِيفَاءُ الْحُطُوطِ النَّفْسَانِيَّةِ وَلَا
فِرَارُهُمْ مِنَ النَّارِ لِخَوْفِ الْأَلَمِ وَالْأَذْيَةِ. فَإِنَّ كُلَّمَا يَحْصُلُ مِنَ الْمَحْبُوبِ فَهُوَ عِنْدَ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ مَحْبُوبٌ
وَمَرْغُوبٌ وَعَيْنُ الْمَطْلُوبِ، فَإِنَّ كُلَّمَا يَفْعَلُهُ الْمَحْبُوبُ مَحْبُوبٌ وَهَهُنَا تَبَيَّنَتْ حَقِيقَةُ الْإِحْلَاصِ وَيَحْصُلُ
الْإِحْلَاصُ مِنْ عِبَادَةِ الْأَلِهَةِ الْبَاطِلَةِ وَتَصِحُّ كَلِمَةُ التَّوْحِيدِ فِي هَذَا الْوَقْتِ وَيَدُونُهُ خَرَطُ الْفِتْنَادِ. وَالْأَمْرُ مِنْ غَيْرِ
حُصُولِ الْمَحَبَّةِ الذَّاتِيَّةِ الْحَاصِلَةِ بِلَا مُمْلَاحِظَةِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَبِلَا تَوْسُطِ إِنْعَامِ الْمَحْبُوبِ وَإِكْرَامِهِ لَا
يَخْلُو مِنَ الْخَلَلِ، وَالْفَنَاءُ الْمَطْلُوقُ لَا يَحْصُلُ بِدُونِ هَذِهِ الْمَحَبَّةِ الْمُخْرِقَةِ الْمُبْطِلَةَ لِلشَّرِكَةِ، (شِعْرٌ):

مَا الْعِشْقُ إِلَّا شُعْلَةٌ قَدْ أَحْرَقَتْ *** كُلَّ الْوَرَى غَيْرَ الْحَبِيبِ الْبَاقِي

قَدْ هَزَّ فِي قَتْلِ السَّوَى صَمَمًا لَا *** فَانْظُرْ إِلَى مَا بَعْدَ لَا مَا الْبَاقِي

بُشْرَاكَ يَا صَاحِحَ قَدْ أَحْتَرَقَ الْوَرَى *** لَمْ يَبْقَ غَيْرُ الْهِنَا الْخَلَاقِ

(٣٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُونَ فِي بَيَانِ أَنَّ الشَّرِيعَةَ مُتَكَفِّلَةٌ بِجَمِيعِ السَّعَادَاتِ الدِّينِيَّةِ وَالذُّنُوبِ
وَالطَّرِيقَةِ وَالْحَقِيقَةِ خَادِمَتَانِ لِلشَّرِيعَةِ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ إِلَى الْحَاجِّ مُحَمَّدِ الْاَهْوَرِيِّ

حَقَّقْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ بِحَقِيقَةِ الشَّرِيعَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ وَيَرْحَمُ
اللَّهُ عَبْدًا قَالَ آمِينَ. (اعْلَمْ): أَنَّ لِلشَّرِيعَةِ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ: الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ وَالْإِحْلَاصُ. وَمَا لَمْ يَتَحَقَّقْ كُلٌّ مِنْ هَذِهِ
الْأَجْزَاءِ الثَّلَاثَةِ لَا تَتَحَقَّقُ الشَّرِيعَةُ، وَمَتَى تَحَقَّقَتِ الشَّرِيعَةُ فَقَدْ تَحَقَّقَ رِضَا الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الَّذِي هُوَ
فَوْقَ جَمِيعِ السَّعَادَاتِ الدُّنْيَاوِيَّةِ وَالْآخِرَوِيَّةِ وَرِضْوَانِ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ، فَكَانَتْ الشَّرِيعَةُ مُتَكَفِّلَةً بِجَمِيعِ السَّعَادَاتِ
الدُّنْيَاوِيَّةِ وَالْآخِرَوِيَّةِ، وَلَمْ يَبْقَ مَطْلَبٌ يَبْقَى فِيهِ الْإِحْتِيَاجُ إِلَى مَا وَرَاءَ الشَّرِيعَةِ. (وَالطَّرِيقَةُ) وَالْحَقِيقَةُ اللَّتَانِ
امْتَازَتَا بِهِمَا الصُّوفِيَّةُ خَادِمَتَانِ لِلشَّرِيعَةِ فِي تَكْمِيلِ جُزْئِهَا الثَّلَاثِ الَّذِي هُوَ الْإِحْلَاصُ فَالْمَقْصُودُ مِنْ تَحْصِيلِ
كُلِّ مِنْهُمَا تَكْمِيلُ الشَّرِيعَةِ لَا أَمْرٌ آخَرَ وَرَاءَ الشَّرِيعَةِ. وَالْأَحْوَالُ وَالْمَوَاجِدُ وَالْعُلُومُ وَالْمَعَارِفُ الَّتِي تَحْصُلُ
لِلصُّوفِيَّةِ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ لَيْسَتْ مِنَ الْمَقَاصِدِ بَلْ هِيَ أَوْهَامٌ وَخَيَالَاتٌ تُرْبِي بِهَا أَطْفَالُ الطَّرِيقَةِ، فَيَنْبَغِي أَنْ
يُجَاوَزَ جَمِيعَ ذَلِكَ وَأَنْ يَصِلَ إِلَى مَقَامِ الرِّضَا الَّذِي هُوَ نِهَآيَةُ مَقَامَاتِ السُّلُوكِ وَالْجَدْبَةِ. فَإِنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ

طَيِّ مَنَازِلِ الطَّرِيقَةِ وَالْحَقِيقَةِ لَيْسَ هُوَ شَيْءٌ غَيْرَ تَحْصِيلِ الْإِخْلَاصِ الْمُسْتَلْتَمِّ لِحُصُولِ مَقَامِ الرِّضَا وَيُوصَلُ إِلَى دَوَلَةِ الْإِخْلَاصِ. وَمَقَامُ الرِّضَا وَاحِدٌ مِنْ أَلُوفٍ بَعْدَ الْعُبُورِ بِهِ مِنَ التَّجَلِّيَّاتِ الثَّلَاثَةِ وَمُشَاهَدَاتِ الْعَارِفِينَ. (وَالْقَاصِرُونَ) هُمْ الَّذِينَ يُعَدُّونَ الْأَحْوَالَ وَالْمَوَاجِدَ مِنَ الْمَقَاصِدِ وَيَظُنُّونَ الْمَشَاهِدَاتِ وَالتَّجَلِّيَّاتِ مِنَ الْمَطَالِبِ فَلَا جَرَمَ يَتَّقُونَ فِي حَسْبِ الْوَهْمِ وَالْخَيَالِ وَيُحْرَمُونَ كَمَالَاتِ الشَّرِيعَةِ بِهَذَا الْإِعْتِقَادِ كَبِيرٍ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ^(١)

نَعَمْ إِنْ حُصُولُ مَقَامِ الْإِخْلَاصِ وَالْوُصُولُ إِلَى مَرْتَبَةِ الرِّضَا مُنَوِّطٌ بِطَيِّ هَذِهِ الْأَحْوَالَ وَالْمَوَاجِدِ وَمَرْبُوطٌ بِتَحَقُّقِ هَذِهِ الْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ فَتَكُونُ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ مُعَدَّاتٍ لِلْمَطْلُوبِ وَمُقَدَّمَاتٍ لِلْمَقْصُودِ. وَحَقِيقَةُ هَذَا الْمَعْنَى أَتَضَحَّتْ لِلْفَقِيرِ بَعْدَ الْإِسْتِعْمَالِ بِهَذَا الطَّرِيقِ عَشْرَ سِنِينَ بِالتَّمَامِ بِبِرْكَةِ حَبِيبِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَأَنْحَلَى شَاهِدُ الشَّرِيعَةِ كَمَا يَنْبَغِي. وَفِيمَا قَبْلُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِي تَعَلُّقٌ بِالْأَحْوَالَ وَالْمَوَاجِدِ وَلَمْ يَكُنْ فِي نَظْرِي مَطْلَبٌ غَيْرَ التَّحَقُّقِ بِحَقِيقَةِ الشَّرِيعَةِ، وَلَكِنْ ظَهَرَتْ حَقِيقَةُ الْأَمْرِ بَعْدَ عَشْرَةِ كَامِلَةٍ ظُهُورًا بَيْنَا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى ذَلِكَ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ مُبَارَكًا عَلَيْهِ. وَخَبَرُ مَوْتِ الْمُعْفُورِ لَهُ الشَّيْخِ مَيَانَ جَمَالٍ بَاعَثَ عَلَى حُزْنٍ جَمِيعِ الْإِسْلَامِ وَتَفَرَّقَةِ خَوَاطِرِهِمْ. وَالْمُلْتَمَسُ تَعْرِيةَ أَوْلَادِ الْمَرْحُومِ الْمُتَوَفَّى وَقِرَاءَةَ الْفَاتِحَةِ مِنْ جَانِبِ الْفَقِيرِ وَالسَّلَامِ.

(٣٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ صَدَرَ إِلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْجَتَرِيِّ فِي التَّخْرِيزِ عَلَى مُتَابَعَةِ السُّنَّةِ السَّنِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ وَالتَّرْغِيبُ فِي تَحْصِيلِ النَّسْبَةِ النَّقْشِبَنْدِيَّةِ الْعَلِيَّةِ قُدْسِ سِرِّهِمْ

قَدْ حَصَلَ السُّرُورُ وَالْإِبْتِهَاجُ بِمُطَالَعَةِ الْمَكْتُوبِ الشَّرِيفِ الَّذِي صَدَرَ عَلَى وَجْهِ الْكَرَمِ، وَقَدْ انْدَرَجَ فِيهِ بَيَانُ اسْتِقَامَتِكُمْ وَتَبَاتُكُمُ عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ النَّقْشِبَنْدِيَّةِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ عَلَى ذَلِكَ يُكْرِمُكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِتَرْقِيَّاتٍ غَيْرِ مُتَنَاهِيَةٍ بِبِرْكَةِ أَكْبَارِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْعَلِيَّةِ، وَطَرِيقَهُمْ كَبِيرِ أَحْمَرَ مَبْنِيٍّ عَلَى مُتَابَعَةِ السُّنَّةِ السَّنِيَّةِ عَلَى مُصَدَّرِهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ. وَيَكْتُبُ هَذَا الْفَقِيرُ بَيَانًا لِنَقْدِ وَقْتِهِ. وَحَاصِلُهُ أَنَّ الْعُلُومَ وَالْمَعَارِفَ وَالْأَحْوَالَ وَالْمَقَامَاتِ قَدْ أُفِيضَتْ عَلَى مَدَّةٍ مَدِيدَةٍ مِثْلَ مَطَرِ الرَّبِيعِ، وَكُلَّمَا يَلْزَمُ فِعْلُهُ فَقَدْ فُعِلَ بِعِنَايَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَالْآنَ مَا بَقِيَ تَمَنِّيٌّ غَيْرَ إِحْيَاءِ سُنَّةٍ مِنَ السُّنَنِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ وَالْأَحْوَالَ وَالْمَوَاجِدُ إِنَّمَا هِيَ مَنْظُورَةٌ لِأَرْبَابِ الذُّوقِ يَنْبَغِي أَنْ يُعَمَّرَ الْبَاطِنُ بِنِسْبَةِ خَوَاجِكَانَ قُدْسِ اللَّهِ أَسْرَارَهُمْ وَأَنْ يُحَلَى الظَّاهِرُ بِالْكَلْبِيَّةِ بِمُتَابَعَةِ السُّنَنِ الظَّاهِرَةِ (ع) هَذَا هُوَ الشُّغْلُ وَالْبَاقِي خَيَالَاتٌ *

وَيَبْغِي أَنْ تُؤَدُّوا الصَّلَاةَ الْخَمْسَ فِي أَوَّلِ أَوْقَاتِهَا غَيْرَ الْعِشَاءِ وَقَتِ الشِّتَاءِ فَإِنَّ تَأْخِيرَهَا إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ مُسْتَحَبٌّ. وَالْفَقِيرُ مُضْطَرٌّ فِي هَذَا الْأَمْرِ لَا أُرِيدُ تَأْخِيرَ آدَاءِ الصَّلَاةِ عَنْ أَوَّلِ وَقْتِهَا وَلَوْ مِقْدَارَ شَعْرَةٍ وَالْعَجْزُ الْمَسْرِيُّ مُسْتَسْنَى.

(٣٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالثَّلَاثُونَ صَدَرَ أَيْضًا إِلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْجَنَرِيِّ فِي بَيَانِ التَّعْلُقِ بِالذَّاتِ الْبَحْتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ الْمُنْزَهَةُ عَنِ اعْتِبَارِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَالشُّنُونِ وَالْإِعْتِبَارَاتِ وَفِي مَذْمَةِ النَّاقِصِينَ الَّذِينَ رَعَمُوا الْمُنْزَهَةَ عَنِ الْمِثْلِ مَثَلًا وَاللَّاكَيْفِيَّ كَيْفِيًّا فَتَعَلَّقُوا بِهِ وَافْتَنُوا وَبَيَّنَّ تَفَاوُتِ الْأَقْدَامِ فِي الْفَنَاءِ الْمُرْتَبِّ عَلَيْهِ تَفَاوُتِ الْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ وَأَمْثَالِ ذَلِكَ

قَدْ أَوْرَثَ الْمَكْتُوبُ الشَّرِيفُ بُوْصُولَهُ فَرَحًا كَثِيرًا جَعَلْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِبَاكُم مَعَهُ دَائِمًا وَلَا يَتْرُكُنَا بَعِيرُهُ لِحِظَةً، وَكُلُّ شَيْءٍ غَيْرِ ذَاتِهِ الْبَحْتِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُعْبَرًا عَنْهُ بِالْغَيْرِ وَالسَّوَى وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الْغَيْرُ أَسْمَاءً وَصِفَاتٍ، وَمَا قَالَهُ الْمُتَكَلِّمُونَ مِنْ أَنَّ صِفَاتِهِ تَعَالَى لَا هُوَ وَلَا غَيْرُهُ لَهُ مَعْنَى آخَرَ فَإِنَّهُمْ أَرَادُوا بِالْغَيْرِ الْغَيْرَ الْمُصْطَلَحَ وَتَفَوُّوا الْغَيْرِيَّةَ بِهَذَا الْمَعْنَى لَا بِالْمَعْنَى الْمَطْلُوقِ، وَنَفْيُ الْخَاصِّ لَا يَسْتَلْزِمُ نَفْيَ الْعَامِّ، وَلَا يُمَكِّنُ التَّعْبِيرُ عَنِ الذَّاتِ بَعْدَ السُّلُوبِ وَكُلُّ إِثْبَاتٍ فِي مَرْتَبَةِ الذَّاتِ الْإِحَادِ، وَأَفْضَلُ التَّعْبِيرَاتِ وَأَجْمَعُ الْعِبَارَاتِ فِيهَا «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ» ^(١) وَمَعْنَاهُ بِالْفَارْسِيَّةِ: (بي عجون وي عجو كونه) وَلَا سَبِيلَ لِلْعِلْمِ وَالشُّهُودِ وَالْمَعْرِفَةِ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ، كُلُّ مَا تَرَاهُ الْعُيُونُ أَوْ وَعَاهُ الْأَذَانُ أَوْ حَوَاهُ الظُّنُونُ فَهُوَ غَيْرُهُ تَعَالَى. وَالتَّعْلُقُ بِهِ تَعْلُقٌ بِالْغَيْرِ فَيَلْزِمُ نَفْيَهُ بِكَلِمَةٍ لَا إِلَهَ وَإِثْبَاتِ الذَّاتِ الْمُنْزَهَةِ عَنِ الْمِثْلِ بِكَلِمَةٍ إِلَّا اللَّهُ وَهَذَا الْإِثْبَاتُ يَكُونُ أَوَّلًا بِالتَّقْلِيدِ ثُمَّ يَنْقَلِبُ أَحِيرًا إِلَى التَّحْقِيقِ. وَقَدْ زَعَمَ بَعْضُ أَرْبَابِ السُّلُوكِ الَّذِينَ لَمْ يَتْلَعُوا نَهَايَةَ الْأَمْرِ الْمِثْلِيِّ وَالْمَكَيْفِ عَنِ الْمُنْزَهَةِ عَنِ الْمِثْلِ وَالْكَيفِ وَقَالُوا بِإِمْكَانِ تَطَّرُقِ الشُّهُودِ وَالْمَعْرِفَةِ إِلَيْهِ. وَأَرْبَابُ التَّقْلِيدِ أَفْضَلُ مِنْ هَؤُلَاءِ بِمَرَاتِبٍ، فَإِنَّ تَقْلِيدَهُمْ مُقْتَبَسٌ مِنْ مِشْكَاةِ أَنْوَارِ النُّبُوَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلَا سَبِيلَ لِلخَطَا إِلَى اللَّهِ، وَمُقْتَدَى هَؤُلَاءِ الْقَاصِرِينَ الْكَاشِفِ غَيْرِ الصَّحِيحِ. (ع) وَشَتَانُ مَا بَيْنَ الطَّرِيقَيْنِ فَانْظُرُوا * وَهَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةُ مُنْكَرُونَ لِلذَّاتِ فِي الْحَقِيقَةِ، وَإِنْ أَثْبَتُوا شُهُودَ الذَّاتِ، وَلَمْ يَدْرُوا أَنَّ نَفْسَ الْإِثْبَاتِ هُنَا هُوَ عَيْنُ الْإِنْكَارِ، وَقَدْ قَالَ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ الْإِمَامُ الْأَعْظَمُ الْكُوفِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: "سُبْحَانَكَ مَا عَبَدْنَاكَ حَقَّ عِبَادَتِكَ وَلَكِنْ عَرَفْنَاكَ حَقَّ مَعْرِفَتِكَ" وَعَدَمُ آدَاءِ حَقِّ الْعِبَادَةِ ظَاهِرٌ، وَأَمَّا حُصُولُ حَقِّ الْمَعْرِفَةِ فَمَبْنِيٌّ عَلَى أَنْ نَهَايَةَ

المعرفة في الذات تعالى شأنها ليست إلا معرفتها بعنوان ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^(١) وَلَا يَظُنُّ الْإِنْبَاءُ مِنْ ذَلِكَ
 أَنْ الْحَاصِّ وَالْعَامِّ وَالْمُبْتَدِئِ وَالْمُنْتَهِيِّ مُتَسَاوُوا الْأَقْدَامَ فِي هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ لِعَدَمِ تَمْيِيزِهِ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ، فَإِنَّ
 الْعِلْمَ لِلْمُبْتَدِئِ وَالْمَعْرِفَةَ لِلْمُنْتَهِيِّ وَهِيَ لَا تَحْصُلُ بِدُونِ الْفَنَاءِ وَلَا تَتَيَسَّرُ هَذِهِ الدَّوْلَةُ لِغَيْرِ الْفَانِي. قَالَ
 الْمُؤَلَّوِيُّ فِي الْمُنْتَوِيِّ.

شعر:

وَمَنْ لَمْ يَكُنْ فِي حُبِّ مَوْلَاهُ فَانِيًا *** فَلَيْسَ لَهُ فِي كِبْرِيَاهُ سَبِيلٌ
 فَتَكُونُ الْمَعْرِفَةُ إِذَا وَرَاءَ الْعِلْمِ.

وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ: أَنَّ وَرَاءَ الْعِلْمِ وَالْإِدْرَاكِ الْمُتَعَارِفِ أَمْرًا يُعْبَرُ عَنْهُ بِالْمَعْرِفَةِ وَيُقَالُ لَهُ الْإِدْرَاكُ
 الْبَسِيطُ أَيْضًا، (شِعْرٌ):

خَلِيلِي مَا هَذَا بِهِزَلٍ وَإِنَّمَا *** حَدِيثٌ عَجِيبٌ مِنْ بَدِيعِ الْغَرَائِبِ
 غَيْرُهُ مِنَ الْمُنْتَوِيِّ (شِعْرٌ):

إِنَّ لِلرَّحْمَنِ مَعَ أَرْوَاحِ نَاسٍ *** اتِّصَالًا دُونَ كَيْفِ وَقِيَّاسِ

قُلْتُ نَاسًا دُونَ نَسْنَاسِ الْفَلَآ *** لَيْسَ نَاسٌ غَيْرُ رُوحٍ فِي الْمَلَأِ

وَلَمَّا كَانَتْ الْأَقْدَامُ مُتَفَاوِتَةً فِي الْفَنَاءِ لَا جَرَمَ وَجَدَ التَّفَاوُتُ فِي الْمَعْرِفَةِ بَيْنَ الْمُنتَهِيِّ، فَمَنْ كَانَ فَنَاؤُهُ
 أَمَّ تَكُونُ مَعْرِفَتُهُ أَكْمَلَ، وَمَنْ كَانَ دُونَهُ فِي الْفَنَاءِ يَكُونُ دُونَهُ فِي الْمَعْرِفَةِ. وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ سُبْحَانَ اللَّهِ
 انْحَرَّ الْكَلَامُ مِنْ أَيْنَ إِلَى أَيْنَ بَلْ كَانَ اللَّائِقُ بِحَالِي أَنْ أَكْتُبَ مِنْ عَدَمِ حَاصِلِي وَعَدَمِ حُصُولِ مُرَادِي وَعَدَمِ
 نَبَاتِي وَاسْتِقَامَتِي وَطَلَبِ الْمَعُونَةِ وَالْمَدَدِ مِنَ الْأَحْبَابِ وَأَيُّ مَنَاسِبَةٍ لِي بِأَمْتَالِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ. شِعْرٌ:

مَنْ لَمْ يَكُنْ خَبِيرٌ لَهُ عَنِ نَفْسِهِ *** هَلْ يَقْدِرُ الْإِخْبَارَ مِنْ هَذَا وَذَا

وَلَكِنَّ الْهَمَّةَ الْعَالِيَةَ وَالطَّيْبَةَ السَّامِيَةَ لَا تَتْرُكُنِي أَنْ أَفْنَعُ بِيضَاعَةَ دَنِيَّةٍ وَدَعَابَةَ رَدِيَّةٍ، فَلَا جَرَمَ أَتَرَقَى عَنْ
 مَرْتَبَتِي فَإِذَا قُلْتُ فَمِنْهُ أَقُولُ وَإِنْ كَانَ لَا شَيْئًا، وَإِذَا طَلَبْتُ فَيَأْتِيهِ أَطْلُبُ وَإِنْ لَمْ أَجِدْ شَيْئًا، وَإِنْ كَانَ لِي
 حَاصِلٌ فَهُوَ حَاصِلِي وَإِنْ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا وَإِنْ كُنْتُ وَأَصِلًا فَإِلَيْهِ وَصُولِي وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِي حُصُولٌ. وَمَا وَقَعَ
 فِي عِبَارَاتِ بَعْضِ الْأَكْبَابِ قَدَّسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمُ الْعَلِيَّةَ مِنَ الشُّهُودِ الذَّاتِي لَا يَظْهَرُ مَعْنَاهُ لِغَيْرِ أَرْبَابِ الْكَمَالِ
 وَفَهْمُهُ مُحَالٌ لِلنَّاقِصِينَ وَالْقَاصِرِينَ. شِعْرٌ

لَيْسَ يَدْرِي الْأَغْبِيَا حَالَ الْكِرَامِ *** فَاقْصِرِ الْأَقْوَالَ وَاسْكُتْ وَالسَّلَامُ

وَقَدْ حَرَّرَ فِي عُنْوَانِ الْمَكْتُوبِ كَلِمَةً "هُوَ الظَّاهِرُ هُوَ البَاطِنُ" أَيُّهَا المَخْدُومُ إِنَّ هُوَ الظَّاهِرُ هُوَ البَاطِنُ صَحيحٌ، وَلَكِنَّ هَذَا الفَتْرَ لَا يَنْهَمُ مِنْ هَذَا الكَلَامِ مَعْنَى التَّوْحِيدِ يَعْنِي الوُجُودِيَّ مِنْ مُدَّةٍ بَلْ أَنَا مُتَّفِقٌ بِالْعُلَمَاءِ فِي فَهْمِ مَعْنَاهُ وَمُوافِقُهُمْ فِي صِحَّتِهِ فَإِنَّ صِحَّةَ كَلَامِهِمْ قَدْ صَارَتْ مَعْلُومَةً لَدَيَّ فَوْقَ صِحَّةِ قَوْلِ أَرْبَابِ التَّوْحِيدِ "كُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خَلَقَ لَهُ" ^(١) (ع) لِكُلِّ مِنَ الإِنْسَانِ شَأْنٌ يَخْصُهُ *

وَمَا يَلْزَمُ الإِنْسَانَ الَّذِي لَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ وَهُوَ مُكَلَّفٌ بِهِ امْتِنَالُ الأَمْرِ وَالإِنْتِهَاءُ عَنِ المَنَاهِي ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ ^(٢) وَإِذَا كَانَ الإِنْسَانُ مَأْمُورًا بِالإِخْلَاصِ، وَالإِخْلَاصُ لَا يُتَصَوَّرُ بِدُونِ الفَنَاءِ وَالْمَحَبَّةِ الذَّائِبَةِ لَا جَرَمَ يَنْبَغِي أَنْ يُحْصَلَ مُقَدِّمَاتُ الفَنَاءِ الَّتِي هِيَ المَقَامَاتُ العَشْرَةُ وَالْفَنَاءُ وَإِنْ كَانَ نَفْسُهُ مَوْهَبَةً مَحْضَةً وَلَكِنَّ مُقَدِّمَاتِهِ وَمَبَادِيَهُ مُتَعَلِّقَةٌ بِالكَسْبِ، وَإِنْ تَشَرَّفَ البَعْضُ بِحَقِيقَةِ الفَنَاءِ مِنْ غَيْرِ تَحَنُّنٍ كَسَبَ مِنْهُ فِي مُقَدِّمَاتِهِ وَتَصْفِيَةِ حَقِيقَتِهِ بِالرِّيَاضَاتِ وَالْمُجَاهَدَاتِ وَحِينَئِذٍ لَا يَخْلُو حَالَهُ مِنْ أَحَدِ الأَمْرَيْنِ، إِمَّا أَنْ يُوقَفَ فِي مَوْقِفِ الوَاقِفِينَ، أَوْ يُرْجَعَ إِلَى العَالَمِ لِتَكْمِيلِ النَّاقِصِينَ. فَعَلَى التَّقْدِيرِ الأوَّلِ لَا يَقَعُ سِيرُهُ فِي المَقَامَاتِ المَذْكُورَةِ وَلَا يَكُونُ لَهُ خَبَرٌ عَنِ تَفَاصِيلِ التَّجَلِّيَّاتِ الأَسْمَائِيَّةِ وَالصِّفَاتِيَّةِ. وَعَلَى التَّقْدِيرِ الثَّانِي يَقَعُ سِيرُهُ فِي تَفَاصِيلِ المَقَامَاتِ حِينَ رُجُوعِهِ إِلَى العَالَمِ وَيَتَشَرَّفُ بِتَجَلِّيَّاتٍ غَيْرِ مُنْهَائِيَّةٍ وَتَكُونُ لَهُ صُورَةٌ المُجَاهَدَةِ، وَلَكِنَّ هُوَ فِي كَمَالِ الدَّرَجَةِ وَاللَّذَّةِ فِي الحَقِيقَةِ بِالظَّاهِرِ فِي الرِّيَاضَاتِ وَبِالبَاطِنِ فِي التَّنَعُّمِ وَاللَّذَاتِ (ع) وَهَذِي سَعَادَاتٌ تَكُونُ تُصِيبُ مَنْ *

(لَا يُقَالُ) إِنَّ الإِخْلَاصَ إِذَا كَانَ مِنْ جُمْلَةِ المَأْمُورَاتِ الوَاجِبَةِ الإِمْتِنَالِ وَلَمْ تَحَقِّقْ حَقِيقَتَهُ بِدُونِ الفَنَاءِ يَكُونُ العُلَمَاءُ وَالصُّلَحَاءُ وَالْأَخْيَارُ غَاصِبِينَ بِتَرْكِ الإِخْلَاصِ لِغَدَمِ تَشَرُّفِهِمْ بِحَقِيقَةِ الفَنَاءِ لِأَنَّا نَقُولُ: إِنَّ

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله: {فأما من أعطى واتقى}، ومسلم في كتاب: القدر، باب: كيفية خلق آدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله، عن علي رضي الله عنه قال: "كنا في جنازة في بيع الغرقد فأتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعدها وقعدنا حوله ومعه مخصرة فنكس، فجعل ينكت بمخصرته ثم قال: "ما منكم من أحد ما من نفس متفوسرة إلا وقد كتب الله مكانها من الجنة والثار، وإلا وقد كتبت شقيبة أو سعيدة، قال: فقال رجل: يا رسول الله، أفلا تمكث على كتابنا وتدع العمل، فقال: من كان من أهل السعادة فسيصير إلى عمل أهل السعادة، ومن كان من أهل الشقاوة فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة، فقال: اغمضوا فكل منيسر، أما أهل السعادة فيسرون لعمل أهل السعادة، وأما أهل الشقاوة فيسرون لعمل أهل الشقاوة، ثم قرأ: { فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسيسرهُ لِيُسْرَى وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَعْتَى وَكَذَّبَ بِالحُسْنَى فَسَيُسْرَهُ لِّلْعُسْرَى } " والحديث أخرجه أيضا: عبد بن حميد، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن مردويه، وابن جرير الطبري في تفسيره (حديث: ٢٥٤١٥).

شرح الحديث: قال الطيبي: "الجواب من الأسلوب الحكيم منعهم عن ترك العمل وأمرهم بالتزام ما يجب على العبد من العبودية وزجرهم عن التصرف في الأمور المغيبة فلا يجعلوا العبادة وتركها سببا مستقلا لدخول الجنة والنار بل هي علامات فقط". وقال الحافظ في فتح الباري: "وفي الحديث أن الأقدار غالبية والعاقبة غالبة فلا ينبغي لأحد أن يغتر بظاهر الحال، ومن ثم شرع الدعاء بالنيات على الدين وبحسن الخاتمة"

نَفْسُ الْإِخْلَاصِ حَاصِلٌ لَهُمْ وَلَوْ فِي ضِمْنِ بَعْضِ أَفْرَادِ الْإِخْلَاصِ، وَالْمَتَوَقَّفُ عَلَى الْفَنَاءِ إِنَّمَا هُوَ كَمَالُ
الْإِخْلَاصِ الَّذِي يَشْمَلُ جَمِيعَ أَفْرَادِ الْإِخْلَاصِ وَلِهَذَا قِيلَ لَا يَحْصُلُ حَقِيقَةُ الْإِخْلَاصِ بِدُونِ الْفَنَاءِ دُونَ أَنْ
يُقَالَ نَفْسُ الْإِخْلَاصِ.

(٣٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالثَّلَاثُونَ صَدَرَ أَيْضًا إِلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْجَنَابِيِّ فِي بَيَانِ أَنَّ مَدَارَ الْأَمْرِ عَلَى
الْقَلْبِ وَأَنَّهُ لَا يَفْتَحُ شَيْءٌ مِنْ مُجَرَّدِ الْأَعْمَالِ الصُّورِيَّةِ
وَالْعِبَادَاتِ الرَّسْمِيَّةِ وَأَمْثَالِ ذَلِكَ

رَزَقَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْإِعْرَاضَ عَمَّا سِوَاهُ وَالْإِقْبَالَ عَلَى جَنَابِ قُدْسِهِ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْبَشَرِ الْمُحَرَّرِ عَنْ زَيْغِ
الْبَصَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ. اعْلَمُوا أَنَّ مَدَارَ الْأَمْرِ عَلَى الْقَلْبِ. فَإِنْ كَانَ الْقَلْبُ مَفْتُونًا
وَمُتَعَلِّقًا بِغَيْرِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَذَلِكَ الْقَلْبُ خَرَابٌ وَأَبْتَرٌ وَلَا يَحْصُلُ شَيْءٌ مِنْ مُجَرَّدِ الْأَعْمَالِ الصُّورِيَّةِ
وَالْعِبَادَاتِ الرَّسْمِيَّةِ بَلْ لَا بُدَّ فِي كُلِّ مِنْ سَلَامَةِ الْقَلْبِ مِنَ الْإِتِّقَاتِ إِلَى مَا سِوَاهُ تَعَالَى وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ
الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْبَدَنِ الَّتِي أَمَرَ الشَّرْعُ بِفِعْلِهَا، وَدَعَا إِلَى سَلَامَةِ الْقَلْبِ بِدُونِ إِثْبَانِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ بَاطِلَةٌ كَمَا أَنَّ
وُجُودَ الرُّوحِ بِلَا بَدَنٍ غَيْرُ مُتَّصِرٍ فِي هَذِهِ النَّشْأَةِ وَحُصُولِ الْأَحْوَالِ الْقَلْبِيَّةِ مِنْ غَيْرِ حُصُولِ الْأَعْمَالِ
الصَّالِحَةِ الْقَلْبِيَّةِ مُحَالٌ. وَكَثِيرٌ مِنَ الْمُلْحِدِينَ يَدْعُونَ هَذِهِ الدَّعْوَى فِي هَذَا الزَّمَانِ. نَحْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَنْ
مُعْتَقَدَاتِهِمُ السَّيِّئَةِ بِحُرْمَةِ حَبِيبِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ.

(٤٠) الْمَكْتُوبُ الْأَرْبَعُونَ صَدَرَ أَيْضًا إِلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْجَنَابِيِّ فِي بَيَانِ تَحْصِيلِ الْإِخْلَاصِ الَّذِي هُوَ
جُزْءٌ مِنَ الْأَجْزَاءِ الثَّلَاثَةِ لِلشَّرِيعَةِ الْغَرَاءِ وَأَنَّ الطَّرِيقَةَ وَالْحَقِيقَةَ خَادِمَتَانِ لِلشَّرِيعَةِ فِي تَكْمِيلِ هَذَا الْجُزْءِ
وَأَمْثَالِ ذَلِكَ

نَحْمَدُهُ وَنُصَلِّي عَلَى نَبِيِّهِ وَنُسَلِّمُ. أَيُّهَا الْمَخْدُومُ: قَدْ صَارَ مَعْلُومًا لِي بَعْدَ طَيِّ مَنَازِلِ السُّلُوكِ وَقَطْعِ
مَقَامَاتِ الْخِدَابَةِ، أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ هَذَا السِّيَرِ وَالسُّلُوكِ تَحْصِيلُ مَقَامِ الْإِخْلَاصِ الْمَرْبُوطِ حُصُولُهُ بِفَنَاءِ الْأَلَهَةِ
الْأَفَاقِيَّةِ وَالْأَنْفُسِيَّةِ. وَهَذَا الْإِخْلَاصُ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ الشَّرِيعَةِ فَإِنَّ لِلشَّرِيعَةِ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ: الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ
وَالْإِخْلَاصُ. فَالطَّرِيقَةُ وَالْحَقِيقَةُ خَادِمَتَانِ لِلشَّرِيعَةِ فِي تَكْمِيلِ جُزْءِ الْإِخْلَاصِ وَهَذَا هُوَ حَقِيقَةُ الْأَمْرِ، وَلَكِنْ
لَا يُدْرِكُ فَهْمُ كُلِّ أَحَدٍ ذَلِكَ وَأَكْثَرُ خَلْقِ الْعَالَمِ قَدْ اطمأننوا بِالْمَنَامِ وَالْخِيَالِ وَاكْتَفَوْا بِالْجُورِ وَالْمُوزِ، فَمَاذَا
يُدْرِكُونَ مِنْ كَمَالَاتِ الشَّرِيعَةِ وَأَنَّى يَصِلُونَ إِلَى حَقِيقَةِ الطَّرِيقَةِ وَالْحَقِيقَةِ، فَيَزْعُمُونَ الشَّرِيعَةَ قِسْرًا وَالْحَقِيقَةَ

لُبًّا وَلَا يَدْرُونَ مَا حَقِيقَةُ الْمُعَامَلَةِ بَلْ يَغْتَرُونَ بِتَرَهَاتِ الصُّوفِيَّةِ وَيَفْتَنُونَ بِالْأَحْوَالِ وَالْمَقَامَاتِ السُّفْلِيَّةِ، هَذَا هُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ سِوَاءَ الطَّرِيقِ وَالسَّلَامِ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ.

(٤١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالْأَرْبَعُونَ إِلَى الشَّيْخِ دَرْوِيْشِ فِي التَّخْرِيسِ عَلَى مُتَابَعَةِ السَّنَةِ السَّنِيَّةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ وَبَيَانِ أَنَّ الطَّرِيقَةَ وَالْحَقِيقَةَ مُتَمَمَّتَانِ لِلشَّرِيعَةِ وَمَا يَنَاسِبُ ذَلِكَ

رَزَقَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى التَّحَلِّيَ وَالتَّرْتِيْنَ بِمُتَابَعَةِ السَّنَةِ السَّنِيَّةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا بِحُرْمَةِ النَّبِيِّ وَآلِهِ الْأَمْخَادِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ إِنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَحْبُوبُ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَكُلُّ شَيْءٍ حَسَنٍ وَمَرْغُوبٍ فَهُوَ لِأَجْلِ الْمَطْلُوبِ وَالْمَحْبُوبِ ; وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كَلَامِهِ الْمَجِيدِ ﴿إِنَّكَ لَعَلَى خُلُقِي عَظِيمٌ﴾ ^(١) وَقَالَ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ أَيْضًا ﴿إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ ^(٢) وَقَالَ أَيْضًا ﴿أَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾ ^(٣) فَسَمَّى مِلَّةَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا وَجَعَلَ مَا سِوَاهَا دَاخِلًا فِي السُّبُلِ وَمَنَعَ عَنِ اتِّبَاعِهَا، وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِظْهَارًا لِلشُّكْرِ وَإِعْلَامًا لِلخَلْقِ وَهِدَايَةً لَهُمْ "خَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ" ^(٤) وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَيْضًا "أَدْبِي رَبِّي فَأَحْسَنَ تَأْدِيِي" ^(٥) وَالبَاطِنُ مُتَمِّمٌ لِلظَّاهِرِ وَمُكَمِّلٌ لَهُ لَا مُخَالَفَةَ بَيْنَهُمَا مَقْدَارَ شَعْرَةٍ. مَثَلًا عَدَمُ التَّكَلُّمِ بِالْكَذِبِ شَرِيعَةٌ وَنَفْيُ الْكَذِبِ عَنِ الْخَاطِرِ طَرِيقَةٌ وَحَقِيقَةٌ. فَإِنَّ ذَلِكَ التَّفْيُّ لَوْ كَانَ بِالتَّعَمُّلِ وَالتَّكَلُّفِ فَطَرِيقَةٌ وَإِلَّا فَحَقِيقَةٌ فَكَانَ الْبَاطِنُ الَّذِي هُوَ الطَّرِيقَةُ وَالْحَقِيقَةُ مُتَمِّمًا وَمُكَمِّلًا فِي الْحَقِيقَةِ لِلظَّاهِرِ الَّذِي هُوَ الشَّرِيعَةُ، فَإِنَّ ظَهَرَ لِسَالِكِي سُبُلِ الطَّرِيقَةِ وَالْحَقِيقَةِ فِي أَنْتَاءِ طَرِيقَتِهِمْ أُمُورٌ مُخَالَفَةٌ لِظَاهِرِ الشَّرِيعَةِ وَأُظْهِرُوا ذَلِكَ فَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى سَكْرِ الْوَقْتِ وَعَلَبَةِ الْحَالِ، فَإِنْ جَاوَزُوا ذَلِكَ الْمَقَامَ وَخَرَجُوا مِنْ مَضِيقِ السُّكْرِ إِلَى فِضَاءِ الصُّحُوحِ، تَرْتَفِعُ تِلْكَ الْمُنَافَاةُ بِالْكَلِيَّةِ وَتَكُونُ تِلْكَ الْعُلُومُ الْمُتَضَادَّةُ هَبَاءً مَثُورًا، مَثَلًا قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنَ السُّكْرِ بِالْإِحَاطَةِ الذَّاتِيَّةِ وَرَأَوْا أَنَّ الْحَقَّ مُحِيطٌ بِالْعَالَمِ بِالذَّاتِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ، وَهَذَا الْحُكْمُ مُخَالَفٌ لِآرَاءِ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْحَقِّ؛ فَإِنَّهُمْ قَائِلُونَ بِإِحَاطَةِ عِلْمِيَّةٍ، وَآرَاءِ

(١) الآية: ٤ من سورة القلم.

(٢) الآية: ٣ من سورة يس.

(٣) الآية: ١٥٣ من سورة الأنعام.

(٤) قوله: " وخير الهدى هدى محمد " أخرجه مسلم عن جابر رضي الله عنه (محمد مراد الفزان رحمة الله عليه)

وأخرجه البخاري موقوفًا على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في كتاب: الأدب، باب: في الهدى الصالح.

(٥) قوله: " أدبني ربي فأحسن تأديي " أخرجه ابن السمعان في أدب الاملاء والاستملاء عن ابن مسعود رضي الله عنه ورمز

السيوطي في الجامع الصغير برمز الصحة قال السخاوي سنده ضعيف ومعناه صحيح وهو كذلك. (الفزان رحمة الله عليه)

العلماء أقرب إلى الصواب في الحقيقة، وإذا قال هؤلاء الصوفية بنفسهم بأن ذات الحق سبحانه وتعالى لا يحكم عليها بحكم يكون الحكم عليها بالإحاطة والسريان والإحاطة إليها ويمكن الإعتدال من جانب الصوفية القائلين بهذه الأحكام بأن مرادهم بالذات هو التعيين الأول فإنهم لما لم يقولوا بزيادة ذلك التعيين على المتعين قالوا لذلك التعيين عين الذات وذلك التعيين الأول السعير عنه بالواحدية سار في جميع الممكنات فحينئذ يصح الحكم بالإحاطة الذاتية. (وههنا) دقيقة ينبغي أن يعلم أن ذات الحق تعالى وتقدس عند علماء أهل الحق منزهة عن المثل والكيف وكل ما سواها زائد عليها حتى إن ذلك التعيين لو كان ثابتاً عندهم لكان زائداً على الذات وخارجاً عن دائرة اللامتلية واللاكيفية، فلا يقال لإحاطته إحاطة ذاتية. فكان نظر العلماء أعلى من نظر هؤلاء الصوفية؛ فإن الذات عندهم كانت داخلية فيما سواها عند العلماء. وعلى هذا القياس القرب والسمة الذاتيان وموافقة المعارف الباطنية لعلوم ظاهر الشريعة بتامها وكمالها بحيث لا يبقى مجال المخالفة في التغير والتظهير، إنما هي في مقام الصديقية الذي هو فوق مقام الولاية وفوق مقام الصديقية مقام النبوة. والعلوم الحاصلة للنبي بطريق الوحي منكشفة للصديق بطريق الإلهام وليس بين هذين العلمين فرق سوى كون حصول أحدهما بالوحي والآخر بالإلهام، فكيف يكون للمخالفة مجال فيه وفي كل مقام دون مقام الصديقية نحو من السكر.

والصحو التام إنما هو في مقام الصديقية فحسب وفرق آخر بين هذين العلمين أن في الوحي قطعاً وفي الإلهام ظناً فإن الوحي بتوسط الملك والملائكة معصومون ليس فيهم احتمال الخطأ، والإلهام وإن كان له المحل المعلى والمنزل الأعلى الذي هو القلب الذي هو من عالم الأمر لكن للقلب نحو من التعلق بالعقل والنفس، والنفس وإن صارت مطمئنة بالتركية لكنها لا ترجع عن صفاتها أصلاً باطمئنانها فكان للخطأ مجال في ذلك الميدان.

ومما ينبغي أن يعلم: أن لبقاء صفات النفس مع وجود اطمئنانها منافع كثيرة وفوائد عديدة فإنه لو كانت النفس متنوعة عن ظهور صفاتها بالكلية لكان طريق الترقى مسدوداً ولظهر في الروح صفة الملك بحيث تصير محبوسة في مقامها فإن ترقيتها إنما هو بواسطة مخالفتها النفس، فإن لم تبق في النفس مخالفة فمن أين يحصل الترقى ولما رجح سيد الكائنات عليه أفضل الصلوات وأكمل التسليمات من الجهاد مع الكفار مرة قال: "رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر" (٢) فقال للجهاد مع النفس

(١) الآية: ١١ من سورة الشورى.

(٢) قال السيوطي روى الخطيب في تاريخه من حديث جابر قال قدم النبي عليه السلام من غزاة هم فقال النبي عليه السلام لدمتم غير مقدم ولقدتم من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر قالوا وما الجهاد الأكبر قال مجاهدة البند هواه انتهى من موضوعات هلى

"جَهَادًا أَكْبَرَ" وَمُخَالَفَةً النَّفْسِ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ إِنَّمَا تُكُونُ بَتْرِكٌ أَذْنَى عَزِيمَةٍ بَلْ بَارَادَتِهَا ذَلِكَ التَّرْكَ مَهْمَا
أَمَكْنَ لِعَدَمِ تَصَوُّرٍ تُحَقِّقِ التَّرْكَ فِيهِ. وَيَحْصُلُ بِهِذِهِ الْإِرَادَةُ مِنَ النَّدَامَةِ وَالْحِجَالَةِ وَالْإِلْتِجَاءِ وَالتَّضَرُّعِ إِلَى
حَنَابِ قُدْسِهِ جَلَّ سُلْطَانُهُ مَا يَتَسَرَّرُ بِهَا فَوَائِدُ أُمُورٍ سَنَّةً مَثَلًا فِي سَاعَةِ لَطِيفَةٍ.

(وَلتَرْجِعْ) إِلَى أَصْلِ الْكَلَامِ وَتَقُولُ: كُلَّمَا يُوَجِّدُ فِيهِ شَمَائِلُ الْمَحْبُوبِ وَأَخْلَافُهُ يَكُونُ ذَلِكَ الشَّيْءُ
أَيْضًا مَحْبُوبًا بِتَبَعِيَةِ الْمَحْبُوبِ وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ ^(١) بَيَانٌ لِهَذَا الرَّمْزِ فَالسَّعْيُ فِي
مُتَابَعَتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَجْرُ إِلَى الْمَحْبُوبِيَّةِ فَعَلَى كُلِّ عَاقِلٍ ذِي لُبٍّ السَّعْيُ فِي كَمَالِ اتِّبَاعِ حَبِيبِهِ عَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا. وَقَدْ انْحَرَّ الْكَلَامُ إِلَى التَّطْوِيلِ وَالْمَأْمُولِ مُسَامِحَتِكُمْ وَحَمَالِ الْكَلَامِ إِذَا كَانَ
مِنَ الْحَمِيلِ الْمَطْلُوقِ يَزْدَادُ حُسْنًا كُلَّمَا يَزْدَادُ طَوْلًا ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لَكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفَذَ الْبَحْرُ قَبْلَ
أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِنًّا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾ ^(٢) وَتُنْقَلِ الْكَلَامُ إِلَى مَحَلِّ آخَرَ وَتَقُولُ: إِنَّ حَامِلَ هَذِهِ
الرَّقِيمَةِ مَوْلَانَا مُحَمَّدٌ حَافِظٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَكَثِيرُ الْعِيَالِ وَيَسَبِّبُ قَلَّةَ أَسْبَابِ الْمَعِيشَةِ تَوَجُّهُ نَحْوِ الْعَسْكَرِ فَإِنَّ
بَدَلْتُمْ فِي حَقِّهِ الْعِنَايَةَ وَالْإِلْتِفَاتِ وَكَلِمَتُمْ الرَّئِيسَ الْمَنْصُورَ الْأَمِيرَ النَّقِيبَ السَّيِّدَ الشَّيْخَ حَيُّو لِتَحْصِيلِ الْوُضُفِيَّةِ
أَوْ الْإِمْدَادِ لِلْمُشَارِ إِلَيْهِ يَكُونُ عَيْنَ الْكَرَمِ وَلَا تُصَدِّعْ بِأَزِيدَ مِنْ ذَلِكَ.

(٤٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالْأَرْبَعُونَ إِلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ الْمَذْكُورِ أَيْضًا فِي بَيَانِ أَنَّ أَفْضَلَ الْمَصَاقِيلِ لِإِزَالَةِ
صَدَاءِ مَحَبَّةٍ مَا سِوَى الْحَقِّ مِنَ الْحَقِيقَةِ الْجَامِعَةِ الْقَلْبِيَّةِ مُتَابَعَةُ السُّنَّةِ السُّنِّيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ
وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ

سَلَّمَكُمْ اللَّهُ وَأَبْقَاكُمْ وَاعْلَمَ أَنَّ الْإِنْسَانَ مَا دَامَ مَتَلُونًا بَدَسَ التَّعَلُّقَاتِ الشَّتَّى مَحْرُومٌ وَمَهْجُورٌ وَلَا بَدَّ
مِنْ تَصْقِيلِ مِرَاةِ الْحَقِيقَةِ الْجَامِعَةِ مِنْ صَدَاءِ مَحَبَّةٍ مَا سِوَاهُ عَزَّ وَجَلَّ. وَأَفْضَلُ الْمَصَاقِيلِ فِي إِزَالَةِ ذَلِكَ
الصَّدَاءِ مُتَابَعَةُ السُّنَّةِ السُّنِّيَّةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى مُصَدِّرِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ، وَمَدَارُ ذَلِكَ عَلَى رَفْعِ
الْعَادَاتِ النَّفْسَانِيَّةِ وَدَفْعِ الرُّسُومِ الظُّلْمَانِيَّةِ فَطُوبَى لِمَنْ تَشَرَّفَ بِهِذِهِ النِّعْمَةِ الْعَظْمَى وَوَيْلٌ لِمَنْ حُرِمَ مِنْ هَذِهِ
الدَّوَلَةِ الْقُصْوَى وَبَقِيَّةِ الْمَرَامِ أَنَّ أَخِي الْأَعَزَّ مِيَانَ مُظْفَرَ ابْنَ الْمَرْحُومِ الشَّيْخِ كَهْوَرنَ مِنْ أَعْيَانِ النَّاسِ وَأَوْلَادِ

القارى قلت روى السيوطى في جامعة الكبير بعد هذا الحديث أحاديث بعضها منها: "المجاهد من جاهد نفسه" أخرجه الترمذي وابن
جبان عن فضالة ابن عبيد ومنها: "أفضل الجهاد أن يجاهد الرجل نفسه وهواه" أخرجه ابن النجار عن أبي ذر، ونسبه العراقي في
تفريج أحاديث الإحياء إلى البهقي من حديث جابر (محمد مراد القران رحمة الله عليه)

(١) الآية: ٣١ من سورة آل عمران.

(٢) الآية: ١٠٨ من سورة الكهف.

الأكابر وحواله من متعلقاته جمع كثير فهو محلّ الترحم فيماذا نصدغ أزيد من ذلك ﴿وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَعَلَىٰ سَائِرٍ مِّنَ اتِّبَاعِ الْهُدَىٰ﴾ (١).

(٤٣) المکتوب الثالث والأربعون إلى السيد التقي الشيخ فريد البخاري في بيان أن التوحيد على قسمين شهودي ووجودي وأن ما لا بد منه هو الشهودي المربوط به الفناء وأنه في مرتبة عين اليقين وما فوقه فهو حق اليقين وما يناسب ذلك من الأسئلة والأجوبة والتشبيهات الموضحة

سَلِّمُكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَعَصَمَكُمْ عَمَّا يَصِمُكُمْ وَصَانَكُمْ عَمَّا شَانَكُمْ وَعَلَّمَ أَنْ التَّوْحِيدَ الَّذِي يَظْهَرُ فِي أَثْنَاءِ طَرِيقِ هَذِهِ الطَّائِفَةِ الْعَلِيَّةِ عَلَى قِسْمَيْنِ: تَوْحِيدٌ شُهُودِيٌّ، وَتَوْحِيدٌ وُجُودِيٌّ. فَالتَّوْحِيدُ الشُّهُودِيُّ هُوَ مُشَاهِدَةُ الْوَاحِدِ يَعْنِي لَا يَكُونُ مَشْهُودَ السَّالِكِ غَيْرَ وَاحِدٍ. وَالتَّوْحِيدُ الْوُجُودِيُّ هُوَ أَنْ يَعْلَمَ السَّالِكُ وَيَعْتَقِدَ الْمَوْجُودَ وَاحِدًا وَأَنْ يَعْتَقِدَ أَوْ يَظُنَّ غَيْرَهُ مَعْدُومًا وَأَنْ يَزْعُمَ الْغَيْرَ مَعَ اعْتِقَادِ عَدَمِيَّتِهِ مَجَالِي ذَلِكَ الْوَاحِدِ وَمُظَاهِرُهُ. فَكَانَ التَّوْحِيدُ الْوُجُودِيُّ مِنْ قِبَلِ عِلْمِ الْيَقِينِ وَالتَّوْحِيدُ الشُّهُودِيُّ مِنْ قِبَلِ عَيْنِ الْيَقِينِ وَهُوَ مِنْ ضَرُورِيَّاتِ هَذَا الطَّرِيقِ. فَإِنَّ الْفَنَاءَ لَا يَتَحَقَّقُ بِدُونِهِ وَلَا يَتَسَرُّ عَيْنُ الْيَقِينِ بِلَا تَحَقُّقِهِ، فَإِنَّ مُشَاهِدَةَ الْأَحَدِيَّةِ بِاسْتِيلَانِهَا مُسْتَلْزِمَةٌ لِعَدَمِ رُؤْيَةِ مَا سِوَاهُ بِخِلَافِ التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ فَإِنَّهُ لَيْسَ كَذَلِكَ يَعْنِي أَنَّهُ لَيْسَ بِضَرُورِيٍّ فَإِنَّ عِلْمَ الْيَقِينِ حَاصِلٌ بِدُونِ تِلْكَ الْمَعْرِفَةِ؛ لِأَنَّ عِلْمَ الْيَقِينِ لَيْسَ بِمُسْتَلْزِمٍ لِنَفْيِ مَا سِوَاهُ تَعَالَى.

غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ أَنَّهُ مُسْتَلْزِمٌ لِنَفْيِ عِلْمِ مَا سِوَاهُ وَقَدْ عَلِمَ ذَلِكَ الْوَاحِدَ وَاسْتِيلَانَهُ مَثَلًا إِذَا حَصَلَ لِشَخْصٍ يَقِينُ بِوُجُودِ الشَّمْسِ فَاسْتِيلَاءُ هَذَا الْيَقِينِ غَيْرُ مُسْتَلْزِمٍ لِلْعِلْمِ أَنَّ النُّجُومَ مُتَنَفِيَّةٌ وَمَعْدُومَةٌ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، وَلَكِنْ حِينَ رُؤْيَةِ الشَّمْسِ لَا يَرَى النُّجُومَ الْبَتَّةَ وَلَا يَكُونُ مَشْهُودُهُ غَيْرَ الشَّمْسِ، وَفِي هَذَا الْوَقْتِ الَّذِي لَا يَرَى فِيهِ النُّجُومَ يَعْلَمُ أَنَّ النُّجُومَ لَيْسَتْ بِمَعْدُومَةٍ بَلْ يَعْلَمُ أَنَّهَا مَوْجُودَةٌ وَلَكِنَّهَا مُسْتَوْرَةٌ وَفِي تَشَعُّعِ نُورِ الشَّمْسِ مَعْلُوبَةٌ، وَهَذَا الشَّخْصُ فِي مَقَامِ الْإِنْكَارِ لِجَمَاعَةِ يَنْفُونَ وَجُودَ النُّجُومِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَيَرَى أَنَّ تِلْكَ الْمَعْرِفَةَ غَيْرُ وَاقِعِيَّةٍ. فَالتَّوْحِيدُ الْوُجُودِيُّ الَّذِي هُوَ نَفْيُ مَا سِوَى ذَاتِ وَاحِدَةٍ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ مُخَالَفٌ لِلْعَقْلِ وَالشَّرْعِ، بِخِلَافِ التَّوْحِيدِ الشُّهُودِيِّ فَإِنَّهُ لَا مُخَالَفَةَ فِي مُشَاهِدَةِ الْوَاحِدِ وَنَفْيِ النُّجُومِ وَقَدْ طُلُوعِ الشَّمْسِ مَثَلًا، وَالْقَوْلُ بِأَنَّهَا مَعْدُومَةٌ مُخَالَفٌ لِلْوَاقِعِ، وَأَمَّا عَدَمُ رُؤْيَةِ النُّجُومِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ فَلَا مُخَالَفَةَ فِيهِ أَصْلًا بَلْ هَذَا إِنَّمَا هُوَ بِوَاسِطَةِ غَلْبَةِ ظُهُورِ نُورِ الشَّمْسِ وَضَعْفِ بَصَرِ الرَّائِي فَإِنَّ اكْتِحَالَ بَصَرِ الرَّائِي بِنُورِ الشَّمْسِ تَحْصُلُ لَهُ قُوَّةٌ يَرَى بِهَا أَنَّ النُّجُومَ مُمْتَازَةٌ مِنَ الشَّمْسِ وَهَذِهِ الرُّؤْيَةُ يَعْنِي رُؤْيَةَ الْأَجْمِ مُمْتَازَةً مِنَ الشَّمْسِ فِي مَرْتَبَةِ حَقِّ الْيَقِينِ. وَأَقْوَالُ بَعْضِ الْمَشَائِخِ الَّتِي تُرَى مُخَالَفَةَ لِظَاهِرِ

الشَّرِيعَةَ الْحَقَّةَ وَنَزَّلَهَا بَعْضُ النَّاسِ إِلَى التَّوْحِيدِ الْوَجُودِيِّ مِثْلَ قَوْلِ الْحُسَيْنِ بْنِ مَنْصُورِ الْحَلَّاجِ (١): أَنَا الْحَقُّ وَقَوْلِ أَبِي يَزِيدَ الْبَسْطَامِيِّ (٢): سُبْحَانِي مَا أَعْظَمَ شَأْنِي. وَأَمْثَالُ ذَلِكَ. فَالْأَوْلَى وَالْأَنْسَبُ تَنْزِيلُهَا إِلَى التَّوْحِيدِ الشُّهُودِيِّ وَإِبْعَادُ الْمُخَالَفَةِ عَنْهَا فَإِنَّهُمْ لَمَّا اخْتَفَى مَا سِوَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ عَنْ نَظَرِهِمْ تَكَلَّمُوا بِهِذِهِ الْأَلْفَاظِ فِي غَلَبَةِ ذَلِكَ الْحَالِ وَلَمْ يُبَيِّنُوا غَيْرَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ. وَمَعْنَى: أَنَا الْحَقُّ. أَنَّهُ الْحَقُّ دُونَ أَنَا فَإِنَّهُ لَمَّا لَمْ يَرِ نَفْسَهُ لَمْ يُبَيِّنْهُ، لِأَنَّهُ رَأَى نَفْسَهُ وَقَالَ إِنَّهُ الْحَقُّ فَإِنَّ هَذَا كُفْرٌ.

(لَا يُقَالُ) إِنَّ عَدَمَ الْإِتْبَاتِ مُسْتَلَزِمٌ لِلتَّفْيِ وَهُوَ التَّوْحِيدُ الْوَجُودِيُّ بَعِيْنَهُ لِأَنَّا نَقُولُ: لَا يَلْزِمُ مِنْ عَدَمِ الْإِتْبَاتِ التَّفْيِ، فَإِنَّ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ حَيْرَةً بَحِيْثٌ قَدْ سَقَطَتِ الْأَحْكَامُ فِيهِ بِالتَّمَامِ وَفِي قَوْلِ: سُبْحَانِي أَيْضًا تَنْزِيَهُ الْحَقِّ لَا تَنْزِيَهُ الْقَائِلِ نَفْسُهُ فَإِنَّ نَفْسَهُ قَدْ ارْتَفَعَ عَنْ نَظَرِهِ بِالْكُلِّيَّةِ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ حُكْمٌ أَصْلًا. وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْأَقْوَالِ تَظْهَرُ مِنَ الْبَعْضِ فِي مَقَامِ عَيْنِ الْيَقِيْنِ الَّذِي هُوَ مَقَامُ الْحَيْرَةِ، فَإِذَا تَرَقَّوْا مِنْ ذَلِكَ الْمَقَامِ وَبَلَّغُوا مَرْتَبَةَ حَقِّ الْيَقِيْنِ يَتَحَاشَوْنَ مِنْ أَمْثَالِ تِلْكَ الْكَلِمَاتِ وَلَا يَتَعَدَّوْنَ عَنْ حَدِّ الْإِعْتِدَالِ. وَقَدْ أَشَاعَ التَّوْحِيدُ الْوَجُودِيُّ فِي هَذَا الزَّمَانِ كَثِيرٌ مِنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ الْمُتَرْتِيْنَ بِزِي الصُّوفِيَّةِ وَلَا يَدْرُونَ أَنَّ الْكَمَالَ فِيمَا وَرَاءَهُ وَيَقْنَعُونَ مِنَ الْعَيْنِ بِالْعِلْمِ وَيُنْزِلُونَ أَقْوَالَ الْمَشَائِخِ إِلَى مُتَحَيَّلَاتِهِمْ وَيَجْعَلُونَهَا مُقْتَدَى بِهَا لِأَوْقَاتِهِمْ وَسَنَدًا لِأَحْوَالِهِمْ وَيُرْجُونَ سُوقَهُمُ الْكَاسِدَ بِهِذِهِ التَّحْيِلَاتِ. وَلَيْنَ وَقَعَ فِي عِبَارَاتِ بَعْضِ الْمَشَائِخِ الْمُتَقَدِّمِينَ فَرْضًا أَلْفَاظًا صَرِيحَةً فِي التَّوْحِيدِ الْوَجُودِيِّ كَانَ يَنْبَغِي حَمْلُهَا عَلَى أَنَّهُمْ تَكَلَّمُوا بِهِذِهِ الْكَلِمَاتِ فِي الْإِتْبَادِ حِينَ كَوْنِهِمْ فِي مَقَامِ عِلْمِ الْيَقِيْنِ، ثُمَّ تَرَقَّى حَالَهُمْ مِنْ ذَلِكَ الْمَقَامِ وَجَاوَزُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَى الْعَيْنِ آخِرًا.

لَا يُقَالُ هُنَا إِنَّ أَرْبَابَ التَّوْحِيدِ الْوَجُودِيِّ كَمَا أَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ الْوَاحِدَ فَقَطْ كَذَلِكَ هُمْ لَا يَرُونَ إِلَّا الْوَاحِدَ فَقَطْ فَكَانَ لَهُمْ تَصِيْبٌ مِنْ عَيْنِ الْيَقِيْنِ أَيْضًا. (لَا أَنَا نَقُولُ) إِنَّ أَرْبَابَ هَذَا التَّوْحِيدِ إِنَّمَا يَرُونَ صُورَةَ

(١) الحسين بن منصور الحلاج أبو مغيث: الفارسي البغدادي الصوفي، توفي مصلوبا ببغداد سنة ٣٠٩ هـ، له من التصانيف: بستان المعرفة، تفسير سورة الإخلاص، كتاب الأبد، كتاب الأحرف المحدثنة والأزلية والأسماء الكلية، كتاب الأمثال، كتاب التوحيد، كتاب الجيم الأصغر، كتاب الجيم الأكبر، كتاب حمل النور والحياة والأرواح، كتاب خزان الخيرات ويعرف أيضا بالإنف المألوف، كتاب خلق الإنسان والبيان، كتاب خلق خلائق القرآن والاعتبار، كتاب الذاريات ذروا، كتاب سر العالم والمبعوث، كتاب السمري وجوابه، كتاب السياسة إلى حسين بن حمدان، كتاب السياسة والحلفاء والأمراء، كتاب شخص الظلمات، كتاب الصدق والإخلاص، كتاب الصلاة والصلوات، كتاب الصيرون، كتاب طاسين الأزول والجوهر الأكبر والشجرة الزيتون النورية، كتاب الظل الممدود والماء المسكوب والحياة الباقية، كتاب العدل والتوحيد، كتاب علم البقاء والفناء، كتاب الغريب والفضيح، كتاب في: { إن الذي أنزل عليك القرآن لرادك إلى معاد }، كتاب قرآن القرآن والفرقان، كتاب القيامة والقيامات، كتاب الكبر والعظمة، كتاب الكبريت الأحمر، كتاب كيد الشيطان وأمر السلطان، كتاب الكيفية بالمجاز، كتاب الكيفية والحقيقة، كتاب كيف كان وكيف يكون، كتاب لا كيف، كتاب المتحليات، كتاب مدح النبي والمثل الأعلى، كتاب مواهب العارفين، كتاب النجم إذا هوى، كتاب نور النور، كتاب الوجود الأزول، كتاب الوجود الثاني، كتاب هو هو، كتاب الميا كل والعالم والعالم، كتاب اليقظة وبدو الخلق، كتاب اليقين.

(٢) أبو يزيد البسطامي: طيفور بن عيسى بن آدم بن عيسى بن علي بن سروشان أبو يزيد البسطامي، الزاهد المشهور، توفي سنة ٢٦٤ هـ له من التصانيف: معارج التحقيق في التصوف، ورسائل أخر.

التَّوْحِيدِ الشُّهُودِيِّ الْمَثَلِيَّةِ لَا إِنَّهُمْ تَحَقَّقُوا بِذَلِكَ التَّوْحِيدِ. وَلَا مُنَاسَبَةً لِلتَّوْحِيدِ الشُّهُودِيِّ بِهَذِهِ الصُّورَةِ الْمَثَلِيَّةِ فِي الْحَقِيقَةِ لِأَنَّ وَقْتِ حُصُولِ ذَلِكَ التَّوْحِيدِ وَقْتُ حَيْرَةٍ لَا حُكْمٍ بِشَيْءٍ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ، وَصَاحِبُ التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ مَعَ شُهُودِهِ لَصُورَةِ التَّوْحِيدِ الشُّهُودِيِّ الْمَثَلِيَّةِ مِنْ أَرْبَابِ الْعِلْمِ فَإِنَّهُ يَنْفِي مَا سِوَى الْوَاحِدِ، وَالتَّنْفِي حُكْمٌ مِنَ الْأَحْكَامِ وَهُوَ مِنْ مَقُولَةِ الْعِلْمِ، وَالْعِلْمُ لَا يَجْتَمِعُ مَعَ الْحَيْرَةِ، فَثَبَّتَ أَنَّ صَاحِبَ التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ لَا حَظَّ لَهُ مِنْ مَقَامِ عَيْنِ الْيَقِينِ. نَعَمْ إِذَا وَقَعَ لِصَاحِبِ التَّوْحِيدِ الشُّهُودِيِّ التَّرَقِّيُّ مِنْ مَقَامِ الْحَيْرَةِ يَبْلُغُ مَقَامَ الْمَعْرِفَةِ الَّتِي هُوَ مَقَامٌ حَقِّ الْيَقِينِ فَيَجْتَمِعُ الْعِلْمُ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ مَعَ الْحَيْرَةِ وَالْعِلْمِ الْخَاصِلِ قَبْلَ الْحَيْرَةِ وَمَعَ الْحَيْرَةِ هُوَ عِلْمُ الْيَقِينِ. (وَيَتَضَحُّ) هَذَا الْجَوَابُ بِمِثَالٍ وَهُوَ أَنَّ شَخْصًا رَأَى نَفْسَهُ مِثْلًا سُلْطَانًا فِي الْمَنَامِ بِوَاسِطَةِ مُنَاسَبَةٍ تَتَعَلَّقُ بِمَقَامِ السُّلْطَنَةِ، وَوَجَدَ فِي نَفْسِهِ لَوَازِمَ السُّلْطَنَةِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ ذَلِكَ الشَّخْصَ لَمْ يَصِرْ سُلْطَانًا بَعْدَ بِهَذِهِ الرُّؤْيَا بَلْ رَأَى نَفْسَهُ فِي صُورَةِ السُّلْطَنَةِ الْمَثَلِيَّةِ وَلَا مُنَاسَبَةً فِي الْحَقِيقَةِ لِلسُّلْطَنَةِ بِصُورَتِهَا الْمَثَلِيَّةِ أَصْلًا، إِلَّا أَنَّ هَذَا الشُّهُودَ وَلَوْ كَانَ لَصُورَةً مَثَلِيَّةً يُؤَدِّنُ بِوُجُودِ الْإِسْتِعْدَادِ فِي ذَلِكَ الشَّخْصِ لِلتَّحَقُّقِ بِحَقِيقَةِ هَذِهِ الصُّورَةِ، بِحَيْثُ لَوْ اجْتَهَدَ بِعَايَةِ جِهَدِهِ وَكَانَتْ عِنَايَةُ الْحَقِّ حَلًّا شَائِهًا شَامِلًا حَالَهُ لَبَلَغَ مَقَامَ السُّلْطَنَةِ. وَفَرَّقَ مَا بَيْنَ الْقُوَّةِ وَالْفِعْلِ كَثِيرٌ، وَكَمْ مِنْ حَدِيدٍ لَهُ قَابِلِيَّةٌ لِأَنَّ يَكُونَ مِرَاةً لَا يَصِلُ إِلَى أَيْدِي الْمُلُوكِ حَتَّى يَصِيرَ مِرَاةً بِالْفِعْلِ وَلَا يَخْضُلُ لَهُ نَصِيبٌ مِنْ جَمَالِهِمْ أَيْنَ وَقَعَتْ إِلَّا أَنِّي أَقُولُ: إِنَّ سَبَبَ تَحْرِيرِ هَذِهِ الْعُلُومِ الْعَامِضَةِ هُوَ أَنَّ أَكْثَرَ أَتْنَاءِ هَذَا الزَّمَانِ قَدْ تَمَسَّكَ بِذَيْلِ التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ بَعْضُهُمْ بِالتَّقْلِيدِ، وَبَعْضُهُمْ بِمُجَرَّدِ الْعِلْمِ، وَبَعْضُهُمْ بِالْعِلْمِ الْمَمْزُوجِ بِالذُّوقِ وَلَوْ فِي الْحِمْلَةِ، وَبَعْضُهُمْ بِالْإِلْحَادِ وَالزَّنْدَقَةِ. وَصَارُوا يَرَوْنَ الْكُلَّ مِنَ الْحَقِّ بَلْ يَرَوْنَ الْكُلَّ حَقًّا، وَطَفِقُوا يُخْرِجُونَ رِقَابَهُمْ بِهَذِهِ الْحِيَلِ مِنْ رِيقَةِ الْإِسْلَامِ وَتَكَالِيفِ الشَّرِيعَةِ وَيَخْتَرِعُونَ أَنْوَاعَ الْمُدَاهَنَاتِ فِي الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، وَيَفْرَحُونَ بِهَذِهِ الْمُعَامَلَاتِ الْغَيْرِ الْمَرْغَبَةِ. وَلَئِنْ اعْتَرَفُوا بِإِتْيَانِ الْأُمُورِ الشَّرْعِيَّةِ إِنَّمَا يَعْتَرِفُونَ بِهَ بِالتَّبَعِيَّةِ وَيَتَحَيَّلُونَ الْمَقْصُودَ الْأَصْلِيَّ وَرَأَى الشَّرِيعَةَ الْعَلِيَّةَ حَاشَا وَكَلَّا ثُمَّ حَاشَا وَكَلَّا نَعُودُ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنْ هَذَا الْإِعْتِقَادِ السُّوءِ؛ فَإِنَّ الطَّرِيقَةَ وَالشَّرِيعَةَ كُلَّ مِنْهُمَا عَيْنُ الْآخِرِ لَا مُخَالَفَةَ بَيْنَهُمَا مِقْدَارَ شَعْرَةٍ، وَإِنَّمَا الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا بِالْإِحْمَالِ وَالتَّفْصِيلِ وَالْإِسْتِدْلَالَ وَالْكَشْفِ وَكُلَّمَا هُوَ مُخَالَفٌ لِلشَّرِيعَةِ فَهُوَ مَرْدُودٌ. وَكُلُّ حَقِيقَةٍ رَدَّتْهُ الشَّرِيعَةُ فَهُوَ زَنْدَقَةٌ. وَطَلَبُ الْحَقِيقَةِ مَعَ الْإِسْتِقَامَةِ فِي الشَّرِيعَةِ حَالُ أَهْلِ الْكَمَالِ مِنَ الرِّجَالِ. رَزَقَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ الْإِسْتِقَامَةَ وَالتَّبَاتَ عَلَى مُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْبَشَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ وَالتَّحِيَّاتُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا.

وَكَانَ الْعَارِفُ بِاللَّهِ حَضْرَةَ شَيْخِنَا وَقَبْلَتَنَا قَدَسَ اللَّهُ سِرَّهُ فِي مَشْرَبِ التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ زَمَانًا، وَبَيْنَهُ فِي رَسَائِلِهِ وَمَكَاتِبِيهِ، ثُمَّ رَزَقَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ التَّرَقِّيَّ مِنْ ذَلِكَ الْمَقَامِ أَحْيَرًا وَوَجَّهَهُ نَحْوَ الطَّرِيقِ الْأَعْظَمِ وَخَلَّصَهُ مِنْ مَضِيقِ هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ. نَقَلَ الشَّيْخُ مِيَانَ عَبْدِ الْحَقِّ الَّذِي هُوَ مِنْ جُمْلَةِ مُخْلِصِيهِ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ قَبْلَ مَرَضِ مَوْتِهِ بِجُمُعَةٍ: إِنَّهُ قَدْ صَارَ لِي مَعْلُومًا بِيَقِينٍ يَقِينٍ أَنَّ التَّوْحِيدَ الْوُجُودِيَّ سِكَةٌ صَغِيرَةٌ وَالتَّرِيقُ الْأَعْظَمُ غَيْرُهُ، وَقَدْ كُنْتُ عَلِمْتُ هَذَا سَابِقًا وَلَكِنَّ الْآنَ قَدْ حَصَلَ لِي يَقِينٌ آخَرَ". وَكَانَ هَذَا الْفَقِيرُ أَيْضًا فِي مَشْرَبِ التَّوْحِيدِ مُدَّةً حِينٍ كُنْتُ فِي مُلَازِمَةِ شَيْخِي وَحُضُورِهِ وَوَلَّاحَتْ لِي مُقَدِّمَاتُ كَشْفِيَّةٍ فِي تَأْيِيدِ هَذَا الطَّرِيقِ

وَتَوْفِيْتِهِ كَثِيْرًا، ثُمَّ جَاوَزْتُ ذَلِكَ الْمَقَامَ بِعِنَايَةِ اللَّهِ جَلَّ سُلْطَانُهُ وَشَرَّفَنِي اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِمَقَامٍ أَرَادَهُ لِي. وَتَلَكَّفَ بِهَذَا التَّدْرِيقِ فَإِنَّ الزِّيَادَةَ عَلَى ذَلِكَ مُوجِبٌ لِلِإِطْنَابِ. وَالشَّيْخُ مِيَانَ زَكَرِيَّا لَا يَزَالُ يَكْتُبُ فِي شَأْنِ مَنْصِبِهِ وَيُظَهِّرُ الْإِتِّجَاعَ إِلَى عَتَبَتِكُمْ الْعَلِيَّةِ وَهُوَ فِي غَايَةِ الْخَوْفِ مِنَ الْمُحَاسَبَةِ وَجَعَلَ مَلْجَأَهُ وَمُعْتَصِمَهُ فِي عَالَمِ الْحِكْمَةِ حَتَّى ابْقَى قُدْسَكُمْ وَلَيْسَ لَهُ مَلَاذٌ وَمَلْجَأٌ فِي الظَّاهِرِ سِوَى تَوْجِهَاتِكُمْ الْعَلِيَّةِ، فَكَمَا سَبَقَ التَّفَاتِكُمْ إِلَيْهِ كَذَلِكَ يَرْجُو أَنْ تُعِينُوهُ وَتَحْفَظُوهُ مِنْ ذُنُوبِ الْحَوَادِثِ، وَهُوَ لَا يَتَجَسَّرُ أَنْ يَعْضُرَ أَحْوَالَهُ عَلَيْكُمْ بِنَفْسِهِ لِكَمَالِ رِعَايَةِ الْأَدَبِ مَعَكُمْ؛ وَلِهَذَا يَتَوَسَّلُ بِالْفَقِيْرِ إِلَيْكُمْ فِي إِظْهَارِ أَحْوَالِهِ وَالْمَرْجُو أَنْ يَقْتَرِنَ مَسْئُولُهُ بِالِإِجَابَةِ.

(٤٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالْأَرْبَعُونَ إِلَى الْمَذْكُورِ أَيْضًا فِي مَدْحِ خَيْرِ الْبَشَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَبَيَانِ أَنَّ مُصَدِّقِيهِ مِنْ خَيْرِ الْأَسْمَاءِ وَمُكَذِّبِيهِ مِنْ أَشْرَارِ بَنِي آدَمَ وَفِي التَّرْغِيْبِ فِي مُتَابَعَةِ سُنَّتِهِ السَّنِيَّةِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةِ

وَرَدَّ مَكْتُوبِكُمْ الشَّرِيفُ فِي أَعْرَ الْأَزْمِنَةِ وَتَشَرَّفْتُ بِمُطَالَعَتِهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَالْمِنَّةُ عَلَى مَا حَصَلْتُمْ مِنْ مِيرَاتِ الْفَقْرِ الْمُحَمَّدِيِّ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ، وَمَحَبَّةُ الْفُقَرَاءِ وَالْإِرْتِبَاطُ بِهِمْ مِنْ نَتِيْجَةِ ذَلِكَ الْفَقْرِ، وَلَمْ أَدْرِ مَاذَا أَكْتُبُ فِي جَوَابِهِ سِوَى أَنْ أَحْرَرَ فِقْرَاتٍ بِعِبَارَةٍ عَرَبِيَّةٍ مَأْثُورَةٍ فِي فَضَائِلِ حَدِيثِكُمْ الْأَعْظَمِ خَيْرِ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَتَمَّهَا وَمِنَ التَّحِيَّاتِ أَكْمَلَهَا، وَأَجْعَلُ هَذَا الْمَكْتُوبَ وَسِيْلَةً لِنَجَاةِ أُخْرَوِيَّةٍ لَا آتِيْ أَمْدُحُ بِهِ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَلْ أَمْدُحُ بِهِ مَقَالِي، (شِعْرٌ):

مَا إِنْ مَدَحْتُ مُحَمَّدًا بِمَقَالَتِي *** لَكِنْ مَدَحْتُ مَقَالَتِي بِمُحَمَّدٍ

فَأَقُولُ وَبِاللَّهِ الْعِصْمَةَ وَالتَّوْفِيْقُ: إِنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ "سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ" (١)، وَأَكْثَرُ النَّاسِ تَبَعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَكْرَمُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ عَلَى اللَّهِ (٢) وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ (٣) وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُسْتَفْعٍ وَأَوَّلُ مَنْ يَفْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ فَيَفْتَحُ اللَّهُ لَهُ وَحَامِلٌ لِوَاءِ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَهُ آدَمُ فَمَنْ دُوْنَهُ (٤) وَهُوَ الَّذِي قَالَ عَلَيْهِ

- (١) قوله أن محمدا رسول الله سيد ولد آدم الخ هذا حديث بين الناس مشهور وفي ألسنتهم مذكور وفي سائر الكتب مسطور روى من طرق متعددة بألفاظ مختلفة ومن رواه مسلم وأبو داود عن أنس رضي الله عنه (محمد مراد القراني رحمه الله عليه)
- (٢) قوله أكرم الأولين الخ رواه الترمذي والدارمي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.
- (٣) قوله أول من ينشق الخ هو في حديث مسلم وأبي داود.
- (٤) قوله لواء الحمد يبدى الخ الترمذي والدارمي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. (القراني رحمه الله عليه)

الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ "وَنَحْنُ الْآخِرُونَ وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" (١)، "وَأِنِّي قَائِلٌ قَوْلًا غَيْرَ فَخْرٍ وَأَنَا حَبِيبُ
اللَّهِ وَأَنَا قَائِدُ الْمُرْسَلِينَ وَلَا فَخْرَ" (٢)،

"وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ فَجَعَلَنِي
فِي خَيْرِهِمْ ثُمَّ جَعَلَهُمْ فَرِيقَيْنِ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ فَرِيقَةً ثُمَّ جَعَلَهُمْ قِبَالَ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ قَبِيلَةً ثُمَّ
جَعَلَهُمْ بَنُوْنَا فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ بَنِيْنَا فَأَنَا خَيْرُهُمْ بَنِيْنَا وَخَيْرُهُمْ نَفْسًا وَأَنَا أَوَّلُ النَّاسِ خُرُوجًا إِذَا بُعِثُوا" (٣)
"وَأَنَا قَائِدُهُمْ إِذَا وَقَدُوا وَأَنَا خَطِيئُهُمْ إِذَا نَصَبُوا وَأَنَا شَفِيعُهُمْ إِذَا حُسِبُوا وَأَنَا مُبَشِّرُهُمْ إِذَا يَنْسُوا
وَلِوَاءُ الْكُرْمِ وَالْمَفَاتِيحِ يَوْمَئِذٍ بِيَدِي وَلِوَاءُ الْحَمْدِ يَوْمَئِذٍ بِيَدِي وَأَنَا أَكْرَمُ وُلْدِ آدَمَ عَلَى رَبِّي يَطُوفُ عَلَيَّ
أَلْفُ خَادِمٍ كَأَلْفِ بَيْضٍ مَكْنُونٍ وَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كُنْتُ إِمَامَ النَّبِيِّينَ وَخَطِيئِهِمْ" (٤) وَصَاحِبَ شَفَاعَتِهِمْ
غَيْرَ فَخْرٍ"

لَوْلَا لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ سَبْحَانَهُ الْخَلْقَ (٥) وَلَمَّا أَظْهَرَ الرَّبُّوِيَّةَ، وَكَانَ نَبِيًّا وَآدَمَ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ (٦)،
(شِعْرٌ):

مَنْ كَانَ هَذَا مُقْتَدَاهُ بِأَمْرِهِ *** لَنْ يَبْقَى فِي قَيْدِ الذُّنُوبِ وَأَسْرِهِ

(١) قوله نحن الآخرون الخ الدارمي من حديث عمرو بن ميسر رضي الله عنه. (القرآن رحمة الله عليه)

(٢) قوله وأنا قائد أخرجه الدارمي من حديث جابر رضي الله عنه. (القرآن رحمة الله عليه)

(٣) قوله وأنا أول الناس خروجا الخ أخرجه الترمذي والدارمي من حديث أنس رضي الله عنه سند. (القرآن رحمة الله عليه)

(٤) قوله وإذا كان يوم القيامة الخ الترمذي وأحمد وابن ماجه والحاكم من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه سند. (القرآن
رحمة الله عليه)

(٥) قوله لولا لما خلق الله الخ إشاره إلى ما رواه الديلمي في مسند الفردوس عن ابن عباس رضي الله عنهما يقول الله "

وعزتي وجلالي لولاك لما خلقت الدنيا ولولاك لما خلقت الجنة " وأورده في المواهب معزيا إلى ابن طغريك بلفظ " لولا ما خلقتك "
خطابا لآدم عليه السلام " ولا خلقت سماء ولا أرضا " ثم قال ويشهد لهذا ما رواه الحاكم في صحيحه عن عمر رضي الله عنه أن آدم
رأى اسم محمد مكتوبا على العرش وأن الله قال لآدم " لولا محمد ما خلقتك " قال الزرقاني روى أبو الشيخ والحاكم عن ابن عباس
رضي الله عنهما " أوحى الله إلى عيسى آمن بمحمد ومر أمك أن يؤمنوا به فلولا محمد ما خلقت آدم ولا الجنة ولا النار " الحديث
وأقره السبكي في شفاء الأسقام والبلقيين في فتاواه ومثله لا يقال رأيا وعند الديلمي عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه " أتاني جبريل
فقال أن الله يقول لولاك ما خلقت الجنة ولولاك ما خلقت النار " قلت معنى هذا الحديث لا شبهة في صحته ومطابقتها لنفس الأمر عند
كافة الصوفية وعمامة من سواهم فهو صحيح إن شاء الله سند. (القرآن رحمة الله عليه)

(٦) قوله وكان نبيا وآدم بين الماء والطين إشارة إلى حديث مشتهر في الألسنة " كنت نبيا وآدم بين الماء والطين " قال

السخاوي نقلًا عن ابن حجرانه قوى بهذا القدر. وقال السيوطي لا أصل له بهذا اللفظ ولكن في الترمذي متى كنت " نبيا قال وآدم بني
الروح والجمد " وفي صحيح ابن حبان والحاكم " إن لمكتوب عند الله خاتم النبيين وإن آدم لمجدل في طينته والحاصل هذا الحديث
كثير الدوران بين الناس خصوصا عند الصوفية. (القرآن رحمة الله عليه)

فَلَا جَرَمَ يَكُونُ مُصَدِّقٌ مِثْلَ هَذَا الرَّسُولِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ سَيِّدِ الْبَشَرِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تَخَيَّرَ الْأُمَمَ
 الْبَيْتَةَ، وَيَكُونُ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ ^(١) نَقْدَ وَقْتِهِمْ وَوَصَفَ حَالَهُمْ وَيَكُونُ مَكْدُوبُهُ
 عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَرَّ بَنِي آدَمَ وَيَكُونُ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿الْأَغْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا﴾ ^(٢) عَلَامَةَ حَالِهِمْ، فَيَا
 سَعَادَةَ مَنْ يُشْرَفُ بِدَوْلَةِ اتِّبَاعِ سُنَّتِهِ السَّنِّيَّةِ وَمُتَابَعَةِ شَرِيعَتِهِ الْمَرْضِيَّةِ، وَالْيَوْمَ يُقْبَلُ الْأَمْرُ الْيَسِيرُ الْمَقْرُونُ
 بِتَصْدِيقِ حَقِيْقَةِ دِينِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَكَانَ الْعَمَلِ الْكَثِيرِ وَلَا غَرَوَ فِيهِ أَلَّا تَرَى أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ نَالُوا
 مَا نَالُوا مِنَ الدَّرَجَاتِ بِوَاسِطَةِ حَسَنَةِ وَاحِدَةٍ وَهِيَ الْهَجْرَةُ وَالْفِرَارُ عَنِ أَعْدَاءِ اللَّهِ تَعَالَى بِسَبَبِ نُورِ الْيَقِيْنِ
 الْإِيْمَانِيِّ وَقْتِ اسْتِيْلَاءِ الْمُعَانِدِيْنَ، وَهَذَا كَمَا أَنَّ الْعَسْكَرَ إِذَا صَدْرَتْ عَنْهُمْ حَرَكَةٌ يَسِيرَةٌ حِينَ غَلَبَتِ الْأَعْدَاءُ
 وَاسْتِيْلَاءِ الْمُخَالَفِيْنَ تَكُونُ مِنَ الْقَبُولِ وَالْإِعْتِبَارِ بِمَرْتَبَةٍ لَا تَبْلُغُهَا أَضْعَافُ تِلْكَ الْحَرَكَةِ وَقْتِ الْأَمْنِ
 وَالْإِطْمِنَانِ. وَأَيْضًا أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا كَانَ مَحْبُوبَ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ لَا جَرَمَ يَبْلُغُ اتِّبَاعُهُ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْتَبَةَ الْمَحْبُوبِيَّةِ بِسَبَبِ الْمُتَابَعَةِ؛ فَإِنَّ الْمُحِبَّ إِذَا رَأَى شَيْئًا مِنْ شَمَائِلِ مَحْبُوبِهِ عِنْدَ شَخْصٍ
 يُحِبُّ ذَلِكَ الشَّخْصَ بِالضَّرُورَةِ لِمَلَابَسَتِهِ بِشَمَائِلِ مَحْبُوبِهِ وَأَخْلَاقِهِ. وَقَسَّ عَلَى ذَلِكَ حَالِ الْمُخَالَفِيْنَ،
 (شعر):

رئيسُ جميعِ العالمينِ مُحَمَّدٌ *** على رأسِ أعدائه حصيٌّ وثرابٌ

فَإِنَّ لَمْ تَتَّسَّرِ الْهَجْرَةُ الظَّاهِرِيَّةُ يَنْبَغِي أَنْ يُرَاعَى الْهَجْرَةُ الْبَاطِنِيَّةُ بِكَمَالِهَا، وَأَنْ يَكُونَ مَعَهُمْ يَعْنِي مَعَ
 النَّاسِ فِي الظَّاهِرِ دُونَهُمْ يَعْنِي فِي الْبَاطِنِ * وَلَعَلَّ اللَّهَ يُحَدِّثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا. وَقَدْ آتَى مَوْسِمُ النَّيْرُوزِ وَمَعْلُومٌ
 أَنَّ أَهْلَ الْمَمْلَكَةِ يَكُونُونَ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ مُتَفَرِّقِي الْبَالِ وَمُتَشَتِّبِي الْحَالِ فَإِذَا سَاعَدَتِ إِرَادَةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ
 وَتَعَالَى تَتَّسَّرُ الْمُلَاقَاةُ بَعْدَ مُضِيِّ تِلْكَ الْأَحْوَالِ. وَزِيَادَةُ الْإِطْنَابِ مُوجِبَةٌ لِلْمَلَالِ. يَتَّكُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى
 جَادَةِ آبَائِكُمُ الْكِرَامِ وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَعَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

(٤٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالْأَرْبَعُونَ كَتَبَهُ إِلَى الْمَذْكُورِ أَيْضًا إِظْهَارًا لِشُكْرِ تَقْوِيَّتِهِ

الظَّاهِرِيَّةِ أُمُورَ فُقَرَاءِ الْخَائِفَاءِ بَعْدَ ارْتِحَالِ شَيْخِهِ وَبَيَّنَّ فِيهِ أَيْضًا

كُونَ جَامِعِيَّةِ الْإِنْسَانِ سَبَبًا لِنُقْصَانِهِ كَكُونِهَا سَبَبًا لِكَمَالِهِ مَعَ ذِكْرِ فَضَائِلِ

شَهْرِ رَمَضَانَ وَمَا يَنَاسِبُ ذَلِكَ

يَتَّكُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى جَادَةِ آبَائِكُمُ الْكِرَامِ وَسَلَّمَكُمْ عَنْ مُوجِبَاتِ التَّلَهُّفِ وَالتَّاسُّفِ عَلَى مُرُورِ
 الشُّهُورِ وَالْأَيَّامِ، وَأَعْلَمُ أَنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ تَعَالَى بِحُكْمِ "الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ" مَعَ اللَّهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ، وَالتَّلَقُّ

(١) الآية: ١١٠ من سورة آل عمران.

(٢) الآية: ٩٧ من سورة التوبة.

بالبَدَنِ نَوْعٌ مِنْ مَوَاقِعِ تِلْكَ السَّعِيَّةِ وَالْإِتِّصَالِ. وَأَمَّا نَعْدُ الْإِنْفِصَالَ مِنْ هَذَا السَّقَرِ الْهَيْولَانِي وَالْمُعَارَفَةَ
عَنِ الْهَيْكَلِ الظُّلْمَانِي فَقَرُبٌ فِي قُرْبٍ وَاتِّصَالٌ فِي اتِّصَالٍ، السَّمَوْتُ جِسْرٌ يُوصِلُ الْحَبِيبَ إِلَى الْحَبِيبِ بَيَانٌ
لِهَذَا السَّعْيِ، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ اللَّهِ فَإِنْ أَجَلَ اللَّهُ لَاتٍ﴾^(١) تَسْلِيَةٌ لِلْمُسْتَفَائِنِ وَرَمَزٌ مِنْ
ذَلِكَ الْبَيَانِ، وَلَكِنْ أَحْوَالُ الْعَاجِزِينَ الَّذِينَ أَخَّرْتَهُمُ الْعَلَاقِقُ وَالْعَوَاقِقُ بِلاَ دَوْلَةِ الْحُضُورِ عِنْدَ أَكْبَابِ الدِّينِ
خَرَابٌ وَأَبْتَرٌ، وَالِاسْتِغْفَاةُ مِنْ رُوحَانِيَّاتِ الْأَكْبَابِ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ مَشْرُوطَةٌ بِشَرَايِطٍ لَا مَحَالَ لِكُلِّ
شَخْصٍ فِي إِيغَانِهَا، وَلَكِنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ ذِي الْإِنْعَامِ وَالنِّسَّةِ عَلَيَّ أَنْ جَعَلَ مُرَبِّي هَؤُلَاءِ الْفُقَرَاءِ الْعَاجِزِينَ
وَمَعِينَهُمْ وَقَدْ ظَهَرَ فِي هَذِهِ الْحَادِثَةِ الْهَائِلَةِ وَالْوَاقِعَةِ الْمُوحِشَةِ الْمُنْفِرَةِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبُوَّةِ عَلَيَّ صَاحِبِهَا
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ، فَصَارَ سَبَبًا لِإِنْتِظَامِ هَذِهِ السَّلْسَلَةِ الْعَلِيَّةِ، وَوَاسِطَةً لِحِجْعَةِ النَّسَبِ التَّقْسِيمِيَّةِ، وَلَا
عَرُوفٍ فِي ذَلِكَ فَإِنَّ هَذِهِ النَّسَبَةَ الْعَلِيَّةَ لَمَّا كَانَتْ فِي هَذِهِ الدِّيَارِ غَرِيبَةً جَدًّا وَكَانَ أَهْلُهَا فِي هَذِهِ الْمَسْلُكَةِ قَدْ
حَازَرُوا فِي الْقِيَلَةِ حَدًّا كَسَبَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ بَيْنَ سَائِرِ النَّسَبِ، نَاسِبٌ أَنْ يَكُونَ مُرَبِّيهَا وَحَامِيهَا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ
وَكَانَ تَقْوِيَّتُهَا مِنْهُمْ أَوْلَى وَأَحْرَى؛ لِئَلَّا يَلْزَمَ تَكْمِيلُ تِلْكَ الدَّوْلَةِ الْعُظْمَى بِالْغَيْرِ، فَكَمَا أَنَّ شُكْرَ هَذِهِ النِّعْمَةِ
الْقُصُوفِي لَازِمٌ لِلْفُقَرَاءِ، كَذَلِكَ شُكْرُ هَذِهِ الدَّوْلَةِ الْأَسْمَى^(٢) لَازِمٌ لِدِمَّتِهِمْ. وَكَمَا أَنَّهُ يُحْتَاجُ إِلَى الْحِجْعَةِ
الْبَاطِنِيَّةِ كَذَلِكَ يُحْتَاجُ إِلَى الْحِجْعَةِ الظَّاهِرِيَّةِ بَلْ هَذَا الْإِحْتِيَاجُ مُقَدَّمٌ عَلَيَّ ذَلِكَ الْإِحْتِيَاجِ. وَأَحْوَجُ الْخَلَائِقِ
هُوَ الْإِنْسَانُ وَشِدَّةُ احْتِيَاجِهِ إِنَّمَا هِيَ بِوَاسِطَةِ حَامِعِيَّتِهِ فَإِنَّهُ يَلْزِمُهُ وَحَدَهُ مَا يَلْزَمُ الْكُلَّ وَلَهُ تَعَلُّقٌ بِكُلِّ مَا
يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فَتَعَلُّقَاتُهُ أَكْثَرُ مِنْ تَعَلُّقَاتِ الْكُلِّ، وَكُلُّ تَعَلُّقٍ مُسْتَلْزِمٌ لِلْإِعْرَاضِ عَنِ حَبَابِ قُدْسِهِ تَعَالَى، فَكَانَ
الْإِنْسَانُ أَشَدَّ الْخَلَائِقِ وَأَكْثَرَهُمْ حِرْمَانًا مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ، (شِعْرٌ):

وَمَرْتَبَةُ الْإِنْسَانِ فِي آخِرِ الْوَرَى *** لِدَلِيلِكَ عَنِ عَزِّ الْحُضُورِ تَأَخَّرَا

فَإِنَّ لَمْ يَعُدْ مِنْ بَعْدِهِ وَاعْتَرَابِهِ *** فَلَا شَيْءَ مَحْرُومٌ كَالسِّ مِنْ الْوَرَى

وَالْحَالُ أَنَّ سَبَبَ أَفْضَلِيَّتِهِ مِنْ جَمِيعِ الْخَلَائِقِ كَانَ أَيْضًا مِنْ جِهَةِ حَامِعِيَّتِهِ؛ وَلِهَذَا كَانَ مِرْآةً أَمَّ
فَكُلَّمَا يَظْهَرُ فِي مِرْآةٍ جَمِيعِ الْخَلَائِقِ فَهُوَ لَازِحٌ فِي مِرْآةٍ وَاحِدَةٍ مِنْهُ، فَكَانَ أَفْضَلَ الْخَلَائِقِ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ
هُوَ الْإِنْسَانُ، وَشَرُّ جَمِيعِ الْمَوْجُودَاتِ مِنْ تِلْكَ الْجِهَةِ هُوَ الْإِنْسَانُ إِذْ مِنْهُمْ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
وَمِنْهُمْ أَبُو جَهْلٍ اللَّعِينُ. وَلَا شَكَّ أَنَّكُمْ كَفَيْلٌ بِحِجْعِيَّةِ هَؤُلَاءِ الْفُقَرَاءِ فِي الظَّاهِرِ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ،
وَبِحُكْمِ: الْوَلَدُ سِرُّ أَبِيهِ. الرَّجَاءُ تَأْمٌ بِحُضُورِ الْحِجْعِيَّةِ الْبَاطِنِيَّةِ أَيْضًا بِسَبِّكُمْ. وَلَمَّا وَرَدَ مَكْتُوبُكُمْ الشَّرِيفُ
فِي شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ خَطَرَ فِي الْخَاطِرِ الْفَاتِرِ أَنْ أَكْتُبَ تِلْكَ مِنْ فَضَائِلِ هَذَا الشَّهْرِ الْعَظِيمِ الْقَدْرِ. يَنْبَغِي
أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ شَهْرَ رَمَضَانَ شَهْرٌ عَظِيمٌ. وَكُلُّ عِبَادَةٍ نَافِلَةٍ مِنَ الصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ وَالصَّدَقَةِ وَأَمثالِهَا فِي هَذَا الشَّهْرِ
تُسَاوِي أَدَاءَ فَرِيضَةٍ فِيمَا سِوَاهُ، وَمَنْ أَدَّى فَرِيضَةً فِيهِ كَانَ كَمَنْ أَدَّى سَبْعِينَ فَرِيضَةً فِيمَا سِوَاهُ، وَمَنْ قَطَّرَ فِيهِ

(١) الآية: ٥ من سورة العنكبوت.

(٢) يعني يلزمهم أيضا أن يشكروا على من قام بربيتهم وتقوية نسبتهم لموجب قضية شكر النعم واجب وهو المكتوب إليه

صَائِمًا كَانَ لَهُ مَغْفَرَةٌ لِدُؤُوبِهِ وَعَتَقَ رَقَبَتَهُ مِنَ النَّارِ وَكَانَ لَهُ مِثْلُ أُخْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أُخْرِهِ شَيْءٌ،
وَمَنْ خَفَّفَ عَنْ مَمْلُوكِهِ فِيهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَأَعْتَقَهُ مِنَ النَّارِ. "وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ
شَهْرَ رَمَضَانَ أَطْلَقَ كُلَّ أَسِيرٍ وَأَعْطَى كُلَّ سَائِلٍ" (١). وَمَنْ وَفَّقَ لِلْخَيْرَاتِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ فِي هَذَا الشَّهْرِ
كَانَ التَّوْفِيقُ رَفِيقَهُ فِي تَمَامِ هَذِهِ السَّنَةِ. وَإِذَا مَرَّ هَذَا الشَّهْرُ عَلَى تَفْرِقَةٍ يَكُونُ فِي جَمِيعِ السَّنَةِ عَلَى تَفْرِقَةٍ.
فَيَنْبَغِي فِيهِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي تَحْصِيلِ الْجَمْعِيَّةِ مَهْمَا أَمَكَّنَ مُعْتَمِلًا لِهَذَا الشَّهْرِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يُعْتِقُ فِي
كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ لَيَالِيهَا أَلُوفًا مِمَّنْ اسْتَحَقَّ النَّارَ (٢). وَتُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فِي هَذَا الشَّهْرِ وَتُعْلَقُ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ
وَتُسَلْسَلُ الشَّيَاطِينُ وَتُفْتَحُ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ. وَتَعْجِلُ الْإِفْطَارَ (٣) وَتَأْخِرُ السُّحُورَ (٤) مِنَ السَّنَنِ. قَدْ بَالِغَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْبَابِ وَيُشَبَّهُ أَنْ تَكُونَ مُبَالِغَةً لِإِظْهَارِ احْتِيَاجِهِ الْمُنَاسِبِ لِمَقَامِ الْعِبَادَةِ.
وَالْإِفْطَارُ بِالتَّمْرِ سُنَّةٌ (٥). وَيَقْرَأُ وَقْتُ الْإِفْطَارِ هَذَا الدُّعَاءَ: "ذَهَبَ الظَّمَاءُ وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ وَنَبَتَ الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ
اللَّهُ تَعَالَى" (٦). وَأَدَاءُ التَّرَاوِيحِ وَخَتَمُ الْقُرْآنِ فِي هَذَا الشَّهْرِ مِنَ السَّنَنِ الْمَوْكَدَةُ (٧) وَمُثْمِرٌ لِنَتَائِجِ كَثِيرَةٍ.

وَفَقَّنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِحُرْمَةِ حَبِيبِهِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ. وَبَقِيَّةُ الْكَلَامِ أَنَّ الصَّحِيفَةَ الشَّرِيفَةَ
وَرَدَّتْ فِي وَسَطِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَإِلَّا مَا كُنْتُ أَسَامِحُ نَفْسِي فِي التَّأْخِيرِ عَنِ امْتِنَالِ الْأَمْرِ، وَالتَّكَلُّمِ مِمَّا بَعْدَ
الشَّهْرِ الْمَذْكُورِ حُكْمًا بِالْغَيْبِ، وَمَبْنِيٌّ عَلَى طُولِ الْأَمَلِ. وَبِالْحُمْلَةِ يَكُونُ مَا هُوَ مَرَضَاكُمْ وَلَا أَكُونُ فِي
صَوْنِ نَفْسِي بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُودِ فَإِنَّ حُقُوقَكُمْ ثَابِتَةٌ فِي ذِمَّتِنَا نَحْنُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا. قَالَ حَضْرَةٌ قَبْلَتَنَا قُدْسَ سِرُّهُ
إِنَّ حُقُوقَ الشَّيْخِ جِيُو ثَابِتَةٌ عَلَيْكُمْ جَمِيعًا وَمُقَرَّرَةٌ لَدَيْكُمْ فَإِنَّهُ هُوَ الْبَاعِثُ عَلَى هَذِهِ الْجَمْعِيَّةِ وَفَقَّنَا اللَّهُ
سُبْحَانَهُ جَمِيعًا دَائِمًا لِلْأَعْمَالِ الْمَرْضِيَّةِ بِحُرْمَةِ النَّبِيِّ وَآلِهِ الْأَمْجَادِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ
وَالرِّيَازَةُ عَلَى ذَلِكَ تَصْدِيعٌ تَامٌ.

(١) رواه البيهقي في شعب الإيمان عن سلمان الفارسي رضي الله عنه بلفظ: "من تقرب فيه بمخلة من الخير كان كمن أدى
فريضة فيما سواه" الخ مشكاة وفسر الشراح الخير بقولهم: "أي" من أنواع النوافل" رواه البيهقي عن ابن عباس مشكاة. (القزاني
رحمة الله عليه)

(٢) رواه الشيخان والترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة بالفاظ متقاربة كما في المشكاة. (القزاني رحمة الله عليه)

(٣) قال الله تعالى: "أحب عبادي إلى أعمالهم فطرا" الترمذي عن أبي هريرة مشكاة. (القزاني رحمة الله عليه)

(٤) عن زيد بن ثابت أنه قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قمنا إلى الصلاة قال أنس كم كان قدر ذلك قال
قدر خمسين آية سند. (القزاني رحمة الله عليه)

(٥) عن سلمان بن عامر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر؛ فإن فيه بركة" رواه
أحمد والترمذي وأبو داود وابن ماجه والدارمي، مشكاة وعن أنس رضي الله عنه قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يفطر قبل أن
يصلي على رطبات، فإن لم تكن رطبات فتمريرات" الحديث رواه أبو داود والترمذي وقال حسن غريب. (القزاني رحمة الله عليه)

(٦) رواه أبو داود عن أنس مشكاة. (القزاني رحمة الله عليه)

(٧) يعني من سنن الخلفاء الراشدين فإنما يقال لها أيضا سنة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء"

الراشدين من بعدي". (القزاني رحمة الله عليه)

(٤٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالْأَرْبَعُونَ إِلَى الْمَذْكُورِ أَيْضًا فِي بَيَانِ أَنَّ وُجُودَ الْوَاجِبِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ
وَكَذَلِكَ وَحَدَائِثُهُ بَلْ بُيُوتُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرِسَالَتُهُ وَجَمِيعَ مَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ
اللَّهِ كُلِّهَا بَدِيهِيٍّ غَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَى فِكْرٍ وَدَلِيلٍ وَذَكَرَ فِي إِيضَاحِ ذَلِكَ مُقَدِّمَاتٍ كَثِيرَةً

تَبَيَّنَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى جَدَّةِ آبَائِكُمْ الْكِرَامِ عَلَى أَوْلِيهِمْ وَأَفْضَلِهِمْ أَوْلًا وَعَلَى بَوَاقِيهِمْ ثَانِيًا الصَّلَاةَ
وَالسَّلَامَ (وَاعْلَمُوا) أَنَّ وُجُودَ الْبَارِي تَعَالَى وَتَقَدَّسَ وَكَذَلِكَ وَحَدَائِثُهُ سُبْحَانَهُ بَلْ بُيُوتُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلْ جَمِيعَ مَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ بَدِيهِيٍّ لَا يَحْتَاجُ إِلَى فِكْرٍ وَدَلِيلٍ عَلَى تَقْدِيرِ سَلَامَةِ
الْقُوَّةِ الْمُدْرِكَةِ مِنَ الْآفَاتِ الرَّدِّيَّةِ وَالْأَمْرَاضِ الْمَعْتَوِيَّةِ وَالنَّظَرُ وَالْفِكْرُ فِيهَا مَقْصُورٌ عَلَى زَمَنِ وُجُودِ الْعِلَّةِ
وَبُيُوتِ الْآفَةِ، وَأَمَّا بَعْدَ النَّجَاةِ مِنَ الْمَرَضِ الْقَلْبِيِّ وَزَوَالِ الْعِشَاوَةِ الْبَصْرِيَّةِ فَلَا شَيْءَ سِوَى الْبِدَاهَةِ؛ أَلَا تَرَى
أَنَّ الصَّفْرَاوِيَّ مِثْلًا مَا دَامَ مُبْتَلَى بِعِلَّةِ الصَّفْرَاءِ يَحْتَاجُ إِثْبَاتَ حَلَاوَةِ السُّكَّرِ وَالْعَسَلِ عِنْدَهُ إِلَى الدَّلِيلِ، وَلَكِنْ
إِذَا تَخَلَّصَ مِنْ تِلْكَ الْعِلَّةِ لَا يَحْتَاجُ إِلَى دَلِيلٍ أَصْلًا، وَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ اِحْتِيَاجِهِ إِلَى الدَّلِيلِ النَّاشِئِ عَنْ وُجُودِ
الْآفَةِ وَبَيْنَ بَدَاهَتِهِ يَعْنِي فِي ذَاتِهِ أَلَا تَرَى أَنَّ الْأَحْوَالَ يَرَى الْوَاحِدَ اثْنَيْنِ وَيُحْكَمُ بِعَدَمِ وَحَدِيثِهِ، فَهُوَ مَعْدُورٌ فِي
هَذَا الْحُكْمِ. وَلَا يُخْرِجُ حُكْمَهُ هَذَا النَّاشِئُ مِنَ الْآفَةِ فِيهِ وَحَدَّةَ ذَلِكَ الْوَاحِدِ مِنَ الْبِدَاهَةِ، وَلَا يُدْخِلُهَا فِي
النَّظَرِيَّةِ. وَمِنَ الْمُحَقِّقِ أَنَّ مِيدَانَ الْإِسْتِدْلَالَ ضَيِّقٌ جَدًّا وَحُصُولُ الْيَقِينِ مِنْ طَرِيقِ الدَّلِيلِ وَالنَّظَرِ وَالْفِكْرِ
مُعْتَدَّرٌ؛ فَكَانَ فِكْرُ إِزَالَةِ الْمَرَضِ الْقَلْبِيِّ لِتَحْصِيلِ الْإِيمَانِ الْيَقِينِيِّ ضَرُورِيًّا كَمَا أَنَّ إِزَالَةَ عِلَّةِ الصَّفْرَاءِ فِي
تَحْصِيلِ الْيَقِينِ بِحَلَاوَةِ السُّكَّرِ أَشَدُّ ضَرُورَةً مِنْ إِقَامَةِ الدَّلِيلِ عَلَى حَلَاوَةِ السُّكَّرِ، وَكَيْفَ يَحْصُلُ الْيَقِينُ بِهِ
بِإِقَامَةِ الدَّلِيلِ عَلَيْهِ مَعَ حُكْمِ وَحَدِيثِهِ بِمَرَارَتِهِ بِسَبَبِ عِلَّةِ الصَّفْرَاءِ الْقَائِمِ بِهِ، وَهَكَذَا الْحُكْمُ فِيمَا نَحْنُ فِيهِ فَإِنَّ
النَّفْسَ الْأَمَارَةَ مُنْكَرَةً لِلْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ بِالذَّاتِ وَحَاكِمَةً بِتَنَاقُضِهَا بِالطَّبْعِ،

فَتَحْصِيلُ الْيَقِينِ بِحَقِيَّةِ هَذِهِ الْأَحْكَامِ الصَّادِقَةِ مِنْ طَرِيقِ الدَّلِيلِ مَعَ وُجُودِ إِنْكَارٍ وَجَدَانٍ الْمُسْتَدَلِّ عَلَيْهِ
عَسِيرٌ جَدًّا، فَكَانَتْ تَرْكِيَّةَ النَّفْسِ ضَرُورِيَّةً لِتَعَسُّرِ حُصُولِ الْيَقِينِ اللَّازِمِ الْحُصُولِ بِدُونِهَا ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ
زَكَاهَا وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ (١) فَتَقَرَّرَ أَنَّ مُنْكَرَ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ الْبَاهِرَةِ وَالْمِلَّةِ الطَّاهِرَةِ الظَّاهِرَةِ مَعْلُومٌ بِعِلَّةِ
مِثْلِ مُنْكَرِ حَلَاوَةِ السُّكَّرِ وَلَكِنْ، (شِعْرٌ):

مَا ضَرَّ شَمْسَ الضُّحَى فِي الْأَفْقِ طَالَعَةً *** أَنْ لَا يَرَى ضَوْعَهَا مِنْ لَيْسَ ذَا بَصَرٍ

فَالْمَقْصُودُ مِنَ السَّيْرِ وَالسَّلُوكِ وَتَرْكِيَّةِ النَّفْسِ وَتَضْيِيقِ الْقَلْبِ هُوَ إِزَالَةُ الْآفَاتِ الْمَعْتَوِيَّةِ وَالْأَمْرَاضِ
الْقَلْبِيَّةِ الْمَشَارِإِ إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ (٢) لِتَتَحَقَّقَ حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ، فَإِنَّ وَجْدَ الْإِيمَانِ مَعَ وُجُودِ

(١) الآية: ٩، ١٠ من سورة الشمس.

(٢) الآية: ١٠ من سورة البقرة.

هذه الآفات فإنما هو بحسب الظاهر فقط لأن وجدان النفس الأمارة حاكم بخلافه وهي مصرة على كفرها، ومثل هذا الإيمان الصوري مثل إيمان الصفرأوي بحلاوة السكر في كون وجدانه حاكما وشاهدا بخلافه، فكما أن البين الحقيقي بحلاوة السكر إنما يحصل بعد زوال مرض الصفراء، كذلك حقيقة الإيمان يعني بحقيقة الأحكام الشرعية وصدقها إنما تحصل بعد تركية النفس واطمئنانها، وحينئذ يصير الإيمان وجدانياً وهذا القسم من أقسام الإيمان محفوظ من الزوال قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (١) صادق في شأن صاحبه. شرفنا الله سبحانه بشرف هذا الإيمان الكامل الحقيقي بحرمة النبي الأمي القرشي عليه وعلى آله من الصلوات أفضلها ومن التسليمات أكملها.

(٤٧) المکتوب السابع والأربعون إلى المذكور أيضاً في الشكاية من ضعف أهل الإسلام وعلية الكفار وترغيب السلاطين في ترويح الدين وتقوية المسلمين

بِتَكُّمُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى جَدَّةِ آبَائِكُمُ الْكِرَامِ عَلَى أَفْضَلِهِمْ سَيِّدِ الْكَوْتَيْنِ أَوْلَا وَعَلَى بَوَاقِيهِمْ نَائِبِ الصَّلَاةِ وَالتَّحِيَّةِ وَالسَّلَامِ. اعْلَمْ أَنَّ السُّلْطَانَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْعَالَمِ بِمِثَابَةِ الْقَلْبِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْبَدَنِ مِنْ بَنِي آدَمَ، فَكَمَا أَنَّ الْقَلْبَ إِذَا كَانَ صَالِحًا يَكُونُ الْبَدَنُ صَالِحًا وَإِذَا كَانَ فَاسِدًا يَكُونُ الْبَدَنُ فَاسِدًا، كَذَلِكَ صَلَاحُ السُّلْطَانَ صَلَاحُ الْعَالَمِ وَفَسَادُهُ فَسَادُهُ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ مَاذَا حَرَى عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي الْقَرْنِ السَّابِقِ وَفِي ابْتِدَاءِ الْإِسْلَامِ مَعَ كَمَالِ غُرْبَتِهِ وَعَجْزِ أَهْلِهِ وَقِلَّتِهِمْ وَضَعْفِهِمْ لَمْ يُورَثْ ذَلِكَ وَلَمْ يُوجِبْ شَيْئًا سِوَى أَنْ يَكُونَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى دِينِهِمُ وَالْكَفَّارُ عَلَى كُفْرِهِمْ يَعْنِي لَمْ يَقْدِرِ الْكُفَّارُ أَنْ يُغَيِّرُوا مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا وَأَنْ يُحْزِنُوا عَلَيْهِمْ أَحْكَامُ الْكُفْرِ مَعَ قُوَّتِهِمْ وَشَوْكَتِهِمْ وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ (١) بَيَانٌ لِذَلِكَ.

وَأَمَّا فِي الْقَرْنِ الْمَاضِي فَقَدْ أُجْرَى الْكُفَّارُ أَحْكَامَهُمْ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ عَلَى الْمَلَأِ بِطَرِيقَةِ الْعَلْبَةِ وَالْإِسْتِيْلَاءِ، حَتَّى عَجَزَ الْمُسْلِمُونَ عَنْ إِظْهَارِ أَحْكَامِ الْإِسْلَامِ بِحَيْثُ مَنْ أَظْهَرَهُ قَتَلُوهُ، وَآ وَيَلًا وَيَا مُصِيبَنَا وَيَا حَسْرَتَنَا وَيَا حُزْنَنا عَلَى مَا صَارَ مُصَدِّقُو مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَحْبُوبِ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَدْلَاءَ حَقِيرِينَ عَدِيْبِي الْمَقْدَارِ، وَمُنْكَرُوهُ فِي تَغَايَةِ الْعِزِّ وَالْإِعْتِبَارِ، وَالْمُسْلِمُونَ فِي تَعَزُّبِهِ الْإِسْلَامِ مَعَ قُلُوبِ مَحْرُوحَةٍ، وَالْمُعَانِدُونَ يُرْشُونَ الْمَلْحَ عَلَى جِرَاحَاتِهِمْ بِالسُّخْرِيَّةِ وَالْإِسْتِهْزَاءِ، وَشَمْسُ الْهَدَايَةِ مَسْتَوْرَةٌ تَحْتَ أَفْقِ الضَّلَالَةِ وَتُورُ الْحَقِّ مُنْزَوٌ وَمُنْعَزَلٌ فِي حُجُبِ الْبَاطِلِ. وَقَدْ وَصَلَ الْآنَ زَوَالُ مَانِعِ ظُهُورِ الْإِسْلَامِ وَبِشَارَةُ جُلُوسِ سُلْطَانِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى سَرِيرِ السُّلْطَنَةِ إِلَى مَسَامِعِ الْخَاصِّ وَالْعَامِ. فَيَنْبَغِي لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ أَنْ يَعْدُوا

(١) الآية: ٦٢ من سورة يونس.

(٢) الآية: ٦ من سورة الكافرون.

مَعَاوَنَةَ السُّلْطَانِ وَإِمْدَادَهُ لَازِمَةٌ لِدِمْتِهِمْ، وَأَنْ يَدُلُّوهُ عَلَى تَرْوِيجِ الشَّرِيعَةِ وَتَقْوِيَةِ الْمَلَّةِ ; وَهَذَا الْإِمْدَادُ وَالتَّقْوِيَةُ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ بِاللِّسَانِ، وَأَنْ يَكُونَ بِالْيَدِ. وَأَسْبَقُ الْإِمْدَادُ بِاللِّسَانِ وَأَفْضَلُهُ هُوَ تَبْيِينُ الْمَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ وَإِظْهَارُ الْعَقَائِدِ الْكَلَامِيَّةِ عَلَى طَبَقِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ السَّيِّئَةِ وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ النَّبَوِيَّةِ لِئَلَّا يَظْهَرَ فِي الْبَيْنِ ضَلَالٌ وَمُبْتَدِعٌ فَيَسُدَّ الطَّرِيقَ، وَيَنْجِرَ الْأَمْرُ إِلَى الْفَسَادِ. وَهَذَا الْقِسْمُ مِنَ الْإِمْدَادِ مَخْصُوصٌ بِعُلَمَاءِ أَهْلِ الْحَقِّ الْمُقْبِلِينَ عَلَى الْآخِرَةِ، فَإِنَّ عُلَمَاءَ الدُّنْيَا الَّذِينَ هَمَّتْهُمْ التَّهَافُتُ عَلَى مَتَاعِ الدُّنْيَا وَجَمَعَ حُطَامَهَا صُحْبَتُهُمْ سَمَّ قَاتِلٍ وَفَسَادُهُمْ فَسَادٌ مُتَعَدٍّ،

(شعر): إِذَا كَانَ ذُو عِلْمٍ أَسِيرًا بِنَفْسِهِ *** فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْجُو بِهِ مِنْ عَوَائِثِهِ

وَكُلُّ بَلَاءٍ ظَهَرَ فِي الْقَرْنِ الْمَاضِي إِمَّا ظَهَرَ بِسَبَبِ شَامَةِ هَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةِ فَإِنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ أَخْرَجُوا السُّلْطَانَ مِنَ الطَّرِيقِ الْحَقِّقَةِ، بَلْ لَيْسَتْ فِرْقَةٌ مِنْ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً إِلَّا وَمُقْتَدَاهُمْ فِي اخْتِيَارِ طَرِيقِ الضَّلَالَةِ هُمُ الْعُلَمَاءُ السُّوءُ وَقَلٌّ مَنْ تَتَعَدَّى ضَلَالَتُهُ إِلَى الْغَيْرِ اخْتَارَ الضَّلَالَةَ غَيْرَ الْعُلَمَاءِ السُّوءِ وَأَكْثَرَ الْجُهْلَاءِ الْمُتَشَبِّهِينَ بِالصَّوْفِيَّةِ فِي هَذَا الزَّمَانِ لَهُمْ حُكْمُ الْعُلَمَاءِ السُّوءِ أَيْضًا، فَإِنَّ فَسَادَهُمْ فَسَادٌ مُتَعَدٍّ وَالظَّاهِرُ أَنَّ كُلَّ مَنْ يَقْصُرُ فِي الْإِمْدَادِ مَعَ وُجُودِ الْإِسْطَاعَةِ فِيهِ أَيْ تَوْعُ كَانَ مِنَ الْإِمْدَادِ وَوَقَعَ الْفُتُورُ عَلَى أُمُورِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ يَكُونُ مُعَاتِبًا.

وَبِنَاءً عَلَى هَذَا يُرِيدُ هَذَا الْفَقِيرُ أَنْ يُلْقِيَ نَفْسَهُ إِلَى مِيْدَانِ مُدَيِّ دَوْلَةِ الْإِسْلَامِ وَيَجْتَهِدَ فِيهِ بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ فِيحْكُمُ " مَنْ كَثُرَ سَوَادُ قَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ " (١) يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْعَاجِزُ عَدِمَ الْإِسْطَاعَةَ دَاخِلًا فِي زُمْرَةِ هَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةِ. وَإِنْ مَثَلِي مَثَلُ عَجُوزٍ جَاءَتْ بَعْرَلُهَا فِي سُوْقِ مُشْتَرِي يُوْسُفَ عَلَى نَبِيْنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَتَشْتَرِيَهُ بِهِ، وَالْمَرْحُوقُ أَنْ أَتَشَرَّفَ بِشَرَفِ الْحُضُورِ عَنْ قَرِيبٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَالْمُتَوَقَّعُ مِنْ جَنَابِ شَرَفِكُمْ حَيْثُ يَسَّرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَكَ الْإِسْطَاعَةَ وَقُرْبَ السُّلْطَانِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَثَمِ أَنْ تَجْتَهِدَ فِي تَرْوِيجِ الشَّرِيعَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالتَّحِيَّةُ، وَإِخْرَاجِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْكُرْبَةِ، وَالْإِسْلَامِ مِنَ الْغُرْبَةِ فِي خَلْوَةٍ وَجَلْوَةٍ. وَلِحَامِلِ الرَّقِيْمَةِ مَوْلَانَا حَامِدٍ وَظِيْفَةٍ مُقَرَّرَةٍ مِنَ الْأَمِيرِ صَاحِبِ الْإِقْبَالِ وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ أَخَذَهَا فِي الْعَامِ الْمَاضِي فِي حُضُورِكُمْ، وَجَاءَ فِي هَذِهِ السَّنَةِ أَيْضًا بِهَذَا الرَّجَاءِ. يَسَّرَ لَكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الدَّوْلَةَ الْحَقِيْقَةَ وَالْمَجَارِيَةَ.

(٤٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالْأَرْبَعُونَ إِلَى الْمَذْكُورِ أَيْضًا فِي التَّخْرِيصِ عَلَى تَعْظِيمِ الْعُلَمَاءِ

وَطَلَبَةِ الْعُلُومِ الَّذِينَ هُمْ حَمَلَةُ الشَّرِيعَةِ الْفَرَاءِ

(١) هذا حديث أخرجه أبو يعلى عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا بزيادة ومن رضي عمل قوم كان شريك من عمل به.

نَصَرَ كُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى الْأَعْدَاءِ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ وَالتَّحِيَّاتُ. قَدْ تَشَرَّفْتُ بِمُطَالَعَةِ مَكْتُوبِكُمْ الشَّرِيفِ الْمُرْسَلِ عَلَى وَجْهِ الْإِنْفِاتِ إِلَى الْفُقَرَاءِ وَحَرَّرَ مَوْلَانَا مُحَمَّدٌ فليجِ مُوقِفٌ فِي الْكِتَابِ أَنَّهُ قَدْ أُرْسِلَ شَيْءٌ مِنَ الْخِرَاجِ لِأَجْلِ طَلَبَةِ الْعُلُومِ وَالصُّوفِيَّةِ وَقَدْ حَسُنَ تَقْدِيمُ طَلَبَةِ الْعُلُومِ عَلَى الصُّوفِيَّةِ فِي نَظَرِ الْهَمَّةِ جَدًّا، وَبِحُكْمِ الظَّاهِرِ عُنْوَانِ الْبَاطِنِ تَرْجُو أَنْ يَحْضُلَ تَقْدِيمُ هَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةِ فِي الْبَاطِنِ أَيْضًا. (ع) وَكُلُّ إِنَاءٍ بِالَّذِي فِيهِ يَنْضَحُ * وَفِي تَقْدِيمِ طَلَبَةِ الْعُلُومِ تَرْوِيحِ الشَّرِيعَةِ لِأَنَّهُمْ حَمَلَةُ الشَّرِيعَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَالْمِلَّةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ قَائِمَةً بِهِمْ، وَالنَّاسُ إِنَّمَا يُسْأَلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنِ الشَّرِيعَةِ دُونَ التَّصَوُّفِ، وَكُلٌّ مِنْ دُخُولِ الْحَنَّةِ وَتَحَنُّبِ النَّارِ مَرْبُوطٌ بِإِتْيَانِ الشَّرِيعَةِ، وَالْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ الَّذِينَ هُمْ أَفْضَلُ الْكَائِنَاتِ إِنَّمَا دَعَوْا الْخَلْقَ إِلَى الشَّرَائِعِ وَجَعَلُوا مَدَارَ النَّجَاةِ عَلَيْهَا. وَالْمَقْصُودُ مِنْ بَعْنَةِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ هُوَ تَبْلِيغُ الشَّرَائِعِ. فَأَعْظَمُ الْخَيْرَاتِ إِذَا هُوَ السَّعْيُ فِي تَرْوِيحِ الشَّرِيعَةِ وَإِحْيَاءِ حُكْمِ مِنْ أَحْكَامِهِ خُصُوصًا فِي الزَّمَانِ الَّذِي انْتَهَدَمَتْ فِيهِ شَعَائِرُ الْإِسْلَامِ بِحَيْثُ لَوْ أَنْفَقَ الْوَفَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يُسَاوِي ذَلِكَ تَرْوِيحَ مَسْأَلَةٍ مِنَ الْمَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ فَإِنَّ فِي هَذَا الْفِعْلِ اقْتِدَاءً بِالْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الَّذِينَ هُمْ أَعْظَمُ الْمَخْلُوقَاتِ وَمُشَارَكَةً لِهَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ، وَمِنْ الْمَقْرَّرِ أَنْ أَكْمَلَ الْحَسَنَاتِ مُسَلِّمٌ لَهُمْ وَإِنْفَاقَ الْأُلُوفِ مَيْسَّرٌ لِغَيْرِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ أَيْضًا. وَفِي إِقَامَةِ الشَّرِيعَةِ وَالْعَمَلِ بِأَحْكَامِهَا مُخَالَفَةُ النَّفْسِ أَيْضًا لِأَنَّ الشَّرِيعَةَ وَرَدَتْ عَلَى خِلَافِ النَّفْسِ، وَفِي إِنفَاقِ الْأَمْوَالِ مُوَافَقَةُ النَّفْسِ أَحْيَانًا. نَعَمْ إِنْ كَانَ الْإِنْفَاقُ لِتَأْيِيدِ الشَّرِيعَةِ وَتَرْوِيحِ الْمِلَّةِ فَلَهُ دَرَجَةٌ عَلِيًّا وَإِنْفَاقٌ فَلَسَ بِهَذِهِ النِّيَّةِ يُسَاوِي إِنفَاقَ أُلُوفٍ فِي سَائِرِ الْأُمْنِيَّةِ فَإِنْ قِيلَ: إِنْ طَالِبَ عِلْمٍ أَسِيرَ فِي يَدِ نَفْسِهِ فَكَيْفَ يُقَدِّمُ عَلَى صُوفِيٍّ تَخَلَّصَ مِنْ رِقْيَةِ نَفْسِهِ؟ (أَجِيبُ) أَنْ هَذَا الْقَائِلُ لَمْ يَفْهَمْ بَعْدُ حَقِيقَةَ الْكَلَامِ وَلَمْ يَطَّلِعْ عَلَى أَصْلِ الْمَرَامِ، فَإِنَّ طَالِبَ عِلْمٍ سَبَبَ لِنَجَاةِ الْخَلَائِقِ مَعَ وُجُودِ أَسْرِهِ فِي يَدِ نَفْسِهِ، فَإِنْ تَبْلِيغَ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ مُنَوِّطٌ بِهِ وَإِنْ لَمْ يَنْتَفِعْ هُوَ نَفْسُهُ بِهَا. وَالصُّوفِيُّ مَعَ وُجُودِ تَخَلُّصِهِ إِنَّمَا خَلَّصَ نَفْسَهُ فَقَطْ لَا النِّفَاتَ لَهُ إِلَى الْخَلَائِقِ. وَأَفْضَلِيَّةٌ مَنْ تَعَلَّقَتْ بِهِ نَجَاةُ كَثِيرٍ وَجَمِّ غَفِيرٍ مِمَّنْ اقْتَصَرَتْ النَّجَاةُ عَلَيْهِ أَمْرٌ مُقَرَّرٌ. نَعَمْ إِذَا رَجَعَ الصُّوفِيُّ إِلَى الْعَالَمِ لِدَعْوَةِ الْخَلْقِ بَعْدَ الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ وَالسَّيْرِ عَنِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَحَصَلَ لَهُ نَصِيبٌ مِنْ مَقَامِ النَّبَوَّةِ، فَهُوَ دَاخِلٌ فِي مَبْلَغِي الشَّرِيعَةِ وَلَهُ حُكْمُ الْعُلَمَاءِ الْأَشْرَافِ ﴿لِذَلِكَ فَضَّلُ اللَّهُ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ (١)

(٤٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالْأَرْبَعُونَ إِلَى الْمَذْكُورِ أَيْضًا فِي التَّخْرِيفِ عَلَى الْجَمْعِ

بَيْنَ ذَوْلَتِي تَحْلِيَةِ الظَّاهِرِ بِإِتْيَانِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَتَحْلِيَةِ الْبَاطِنِ

عَنْ عِلَاقَةِ مَا سِوَاهُ تَعَالَى

أَسْعَدَكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِدَوْلَةٍ صُورِيَّةٍ وَسَعَادَةٍ مَعْنَوِيَّةٍ. وَالدَّوْلَةُ الصُّورِيَّةُ فِي الْحَقِيقَةِ هِيَ كَوْنُ الظَّاهِرِ مُخْلِئًا بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ وَالتَّحِيَّةَ. وَالسَّعَادَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ هِيَ تَخَلُّصُ الْبَاطِنِ وَخُلُوهُ عَنْ عِلَاقَةِ مَا سِوَاهُ وَالْإِرْتِبَاطِ بِغَيْرِهِ تَعَالَى. فَيَا فَوْزَ مَنْ تَشَرَّفَ بِهَاتَيْنِ الدَّوْلَتَيْنِ. (ع) هَذَا هُوَ الْأَمْرُ وَالْبَاقِي مِنَ الْعَبَثِ * وَالزِّيَادَةُ تَصْدِيقٌ

(٥٠) الْمَكْتُوبُ الْخَمْسُونَ فِي مَذْمَةِ الدُّنْيَا الدُّنْيَا إِلَى السَّيِّدِ الْمَذْكُورِ أَيْضًا

أَكْرَمَكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِالْحُرِّيَّةِ مِنْ رِقِيَّةٍ مَا سِوَاهُ وَجَعَلَكُمْ مُتَوَجِّهًا إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ بِالتَّمَامِ وَمَشْعُوفًا بِهِ عَلَى الدَّوَامِ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْبَشَرِ الْمُحَرَّرِ عَنْ زَيْغِ الْبَصَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ اعْلَمْ: أَنَّ هَذِهِ الدُّنْيَا خُلُوٌّ فِي الظَّاهِرِ وَلَهَا طَرَاوَةٌ صُورِيَّةٌ، وَلَكِنَّهَا فِي الْحَقِيقَةِ سَمٌّ قَاتِلٌ وَمَتَاعٌ بَاطِلٌ، وَلَيْسَ فِي التَّعَلُّقِ وَالْإِرْتِبَاطِ بِهَا طَائِلٌ، مَقْبُولُهَا مَخْدُولٌ وَمَنْتُونُهَا مَحْتُونٌ، وَحُكْمُهَا حُكْمُ نَحَاسَةِ طَلَيْتٍ بِالذَّهَبِ، وَمَثَلُهَا مَثَلُ سَمِّ مَخْلُوطٍ بِالسُّكَّرِ، وَالْعَاقِلُ هُوَ الَّذِي لَا يَغْتَرُّ بِمِثْلِ هَذَا الْمَتَاعِ الْكَاسِدِ وَلَا يَتَعَلَّقُ بِمِثْلِ هَذَا الشَّيْءِ الْفَاسِدِ؛ وَلِهَذَا قَالَ الْفَقْهَاءُ لَوْ أَوْصَى بِمَالِهِ لِلْعُقْلَاءِ فَهُوَ لِلزُّهَادِ لِأَنَّهُمْ يَرْعَبُونَ عَنِ الدُّنْيَا، وَرَغِبْتَهُمْ عَنْهَا تَدُلُّ عَلَى كَمَالِ عَقْلِهِمْ وَفِطْنَتِهِمْ. وَالزِّيَادَةُ عَلَى ذَلِكَ إِطْنَابٌ وَبَقِيَّةُ الْمَرَامِ أَنَّ الشَّيْخَ زَكْرِيَّا مَبْتَلَى بِمَنْصِبِ اسْتِيفَاءِ الْخِرَاجِ فِي هَذَا السِّنِّ وَأَنَّهُ مَعَ وُجُودِ هَذَا الْإِبْتِلَاءِ خَافَتْ دَائِمًا مِنَ الْمُحَاسَبَةِ الْعَاجِلَةِ الَّتِي هِيَ فِي غَايَةِ السُّهُولَةِ بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْمُحَاسَبَةِ الْأَجَلَةِ، وَيَرَى وَبِقِيَّتِهِ الْعُظْمَى فِي عَالَمِ الْأَسْبَابِ تَوَجُّهَكُمْ الشَّرِيفَ، وَيَرْجُو أَنَّ يَكُونَ كَوْنُهُ مِنْ خِدْمَةِ الْعَتَبَةِ الْعَلِيَّةِ ظَاهِرًا فِي الدِّيْوَانِ الْجَدِيدِ أَيْضًا يَعْنِي مَعْلُومًا عِنْدَ أَرْبَابِهَا، (شِعْرٌ):

أَلَا أَعْطَيْتَنِي قَلْبًا تَرَى مِنْ جَسَارَةِ الْأُ *** سُودٍ وَإِنِ الْفَيْتَنِي قَبْلُ تَعَلَّبَا

يَسِّرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الدَّوْلَةَ الصُّورِيَّةَ وَالْمَعْنَوِيَّةَ بِحُرْمَةِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَآلِهِ الْأَمْجَادِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ .

(٥١) الْمَكْتُوبُ الْخَادِي وَالْخَمْسُونَ إِلَى الْمَذْكُورِ أَيْضًا فِي التَّرْغِيبِ فِي تَرْوِيجِ الشَّرِيعَةِ الْفَرَاءِ عَلَى

صَاحِبِهَا الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ

نَسْأَلُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ تَتَوَى أَرْكَانَ الشَّرِيعَةِ الْفَرَاءِ وَرَوَاجَ أَحْكَامِ الْمِلَّةِ السَّمْحَةِ الْبَيْضَاءِ بِتَوْسُلِ وَجُودِ سُلَالَةِ الْعِظَامِ الشَّرِيفَةِ. (ع) هَذَا هُوَ الْأَمْرُ وَالْبَاقِي مِنَ الْعَبَثِ * وَالنَّجَاهُ لِعُرَبَاءِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأَيَّامِ مِنْ لُجَّةِ بَحْرِ الضَّلَالَةِ إِنَّمَا تُرْجَى مِنْ سَفِينَةِ أَهْلِ بَيْتِ خَيْرِ الْبَشَرِ مَعْدِنِ الرِّسَالَةِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَكْمَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَفْضَلُهَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ "مِثْلُ أَهْلِ بَيْتِي كَمِثْلِ سَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ

رَكِبَهَا نَجَى وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَلَكَ" (١). فَيَنْبَغِي صَرْفُ الِهْمَةِ الْعُلْيَا فِي تَحْصِيلِ هَذِهِ السَّعَادَةِ الْعُظْمَى. وَقَدْ تَيَسَّرَ لَكُمْ بَعَايَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْجَاهُ وَالْحَلَالُ وَالْعَظْمَةُ وَالشُّوْكَةُ كُلُّهَا، فَإِنْ انْضَمَّتْ هَذِهِ الْعِلَاوَةُ إِلَى هَذِهِ الْمَذْكُورَاتِ مَعَ وُجُودِ الشَّرَفِ الذَّاتِيِّ، فَقَدْ أَحْرَزْتُمْ قَصَبَ السَّبْقِ فِي مِيدَانِ السَّعَادَةِ عَلَى جَمِيعِ الْأَقْرَانِ وَهَذَا الْفَقِيرُ مُتَوَجِّهُ نَحْوَكُمْ بِإِرَادَةٍ إِظْهَارِ أَمْثَالِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ فِي تَأْيِيدِ الشَّرِيعَةِ الْحَقَّةِ وَتَرْوِيحِهَا. وَرَأَوْا هَلَالَ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي ذَهَلِي وَفَهِمَ غَرَضِي حَضْرَةَ الْوَالِدَةِ فِي التَّوَقُّفِ فَتَوَقَّفْتُ بِالضَّرُورَةِ لِاسْتِمَاعِ نَحْمِ الْقُرْآنِ. وَالْأَمْرُ عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَالْمَرْجُوُّ مِنَ اللَّهِ حُصُولُ سَعَادَةِ الدَّارَيْنِ.

(٥٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالْخَمْسُونَ إِلَى السَّيِّدِ الْمَذْكُورِ أَيْضًا فِي مَدْمَةِ النَّفْسِ الْأَمَارَةِ وَبَيَانِ مَرَضِهَا
الذَّاتِيِّ وَبَيَانِ عِلَاجِ إِزَالَةِ ذَلِكَ الْمَرَضِ

قَدْ تَشَرَّفْتُ بِمُطَالَعَةِ مَكْتُوبِ الْأَخِ الْمَكْرَمِ الَّذِي جَعَلَ هَذَا الدَّاعِيَ الْمُخْلِصَ مُتَمَازًا بِهِ عَلَى وَجْهِ الشَّفِيقَةِ وَالرَّافِقَةِ عَظَّمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَجْرَكُمْ وَرَفَعَ قَدْرَكُمْ وَشَرَحَ صَدْرَكُمْ وَيَسَّرَ أَمْرَكُمْ بِحُرْمَةِ حَدِّكُمْ الْأَمَّجِدِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا بِنَتْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى مُتَابَعَتِهِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا وَيَرْحَمَ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ آمِينَ. وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أُحَرِّرَ فِقْرَاتٍ فِي الشِّكَايَةِ مِنْ صَاحِبِ السُّوءِ وَالنَّدِيمِ السَّيِّئِ الْخُلُقِ. فَالْمَرْجُوُّ الْإِصْغَاءُ إِلَيْهِ بِسَمْعِ الْقَبُولِ فَاعْلَمْ أَيُّهَا الْمَخْدُومُ الْمَكْرَمُ: أَنَّ النَّفْسَ الْأَمَارَةَ الْإِنْسَانِيَّةَ مَجْبُودَةٌ عَلَى حُبِّ الْجَاهِ وَالرِّيَاسَةِ وَجَمِيعِ هِمَّتِهَا التَّرَفُّعُ عَلَى جَمِيعِ الْأَقْرَانِ، وَمَتَمَنَّاهَا بِالذَّاتِ أَنْ يَكُونَ الْخَلَائِقُ كُلُّهُمْ مُحْتَاجِينَ إِلَيْهَا وَمُنْفَادِينَ إِلَى أَوْامِرِهَا وَنَوَاهِيهَا وَلَا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ هِيَ مُحْتَاجَةً إِلَى الشَّيْءِ وَمَخْذُومَةً لِأَحَدٍ أَبَدًا، وَهَذِهِ كُلُّهَا هِيَ دَعْوَى الْأُلُوْهِيَّةِ مِنْهَا وَالشَّرِكَةِ مَعَ خَالَفِهَا الْمُنَزَّهَةِ عَنِ الْمِثْلِ وَالشَّبْهِ جَلَّ سُلْطَانُهُ، بَلْ هِيَ الْبَعِيدَةُ عَنِ السَّعَادَةِ غَيْرُ رَاضِيَةٍ بِالشَّرِكَةِ بَلْ تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ هِيَ الْحَاكِمَةَ فَقَطْ لَا غَيْرَ وَيَكُونُ الْكُلُّ تَحْتَ حُكْمِهَا وَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ "عَادَ نَفْسَكَ فَإِنَّهَا انْتَصَبَتْ لِمُعَادَاتِي" (٢) فَتَرِيئَةُ النَّفْسِ بِإِعْطَاءِ مُرَادَاتِهَا مِنَ الْجَاهِ وَالرِّيَاسَةِ وَالتَّرَفُّعِ وَالتَّكْبِيرِ، إِمْدَادُهَا فِي الْحَقِيقَةِ لِعِدَاوَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَتَقْوِيئِهَا لِذَلِكَ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُدْرَكَ شِنَاعَةُ هَذَا الْأَمْرِ جِدًّا وَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ "الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي وَالْعَظْمَةُ إِزَارِي فَمَنْ نَازَعَنِي فِي شَيْءٍ مِنْهُمَا أَدْخَلْتُهُ فِي نَارِي وَلَا أَبَالِي" (٣) وَإِنَّمَا كَانَتْ الدُّنْيَا الدُّنْيَةَ مَبْعُوضَةً عِنْدَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَمَلْعُونَةً بِسَبَبِ أَنْ حُصُولُهَا مُمَدَّدٌ وَمُعَارِنٌ فِي حُصُولِ مُرَادَاتِ النَّفْسِ، فَمَنْ أَمَدَّ

(١) أخرجه البزار عن ابن عباس وابن الزبير والحاكم عن أبي ذر سند. (القرآن رحمة الله عليه)

(٢) قيل هذا من قدسيات داود عليه السلام. (القرآن رحمة الله عليه)

(٣) (وقوله والكبرياء الحديث) أخرجه مسلم وأبو داود وابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه وابن ماجه عن ابن

عباس أيضا سند. إشارة لما ورد فيه من الأحاديث سند. (القرآن رحمة الله عليه)

الْعَدُوَّ لَا حَرَمَ يَسْتَحِقُّ اللَّعْنَ وَالطَّرْدَ. وَإِنَّمَا صَارَ الْفَقْرُ فِخْرًا مُحَمَّدِيًّا (١) عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَإِنَّ فِي الْفَقْرِ عَدَمَ حُصُولِ مُرَادِ النَّفْسِ وَحُصُولَ عَجْزِهَا. وَالْمَقْصُودُ مِنْ بَعْنَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالْحِكْمَةُ فِي التَّكْلِيفَاتِ الشَّرْعِيَّةِ هُوَ تَعْجِيزُ هَذِهِ النَّفْسِ الْأَمَّارَةَ وَتَخْرِيبُهَا، وَقَدْ وَرَدَتِ الشَّرَائِعُ لِرَفْعِ الْهَوَى النَّفْسَانِيِّ،

وَكُلَّمَا يَعْمَلُ شَيْءًا بِمُقْتَضَى الشَّرِيعَةِ يَزُولُ مِنَ الْهَوَى النَّفْسَانِيِّ بِقَدْرِهِ وَلِهَذَا كَانَ فِعْلُ شَيْءٍ مِنْ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ أَفْضَلَ فِي إِزَالَةِ الْهَوَى النَّفْسَانِيِّ مِنْ رِيَاضَاتِ أَلْفِ سَنَةٍ وَمُجَاهَدَاتِهَا الَّتِي كَانَتْ مِنْ قَبْلِ النَّفْسِ، بَلْ هَذِهِ الرِّيَاضَاتُ وَالْمُجَاهَدَاتُ الَّتِي لَمْ تَقْعَ عَلَى مُقْتَضَى الشَّرِيعَةِ الْغَرَاءُ مُؤَيَّدَةٌ وَمُقَوِّيَةٌ لِلْهَوَى النَّفْسَانِيِّ. وَلَمْ تَقْصِرِ الْبَرَاهِمَةُ وَالْحُوكِيَةُ فِي الرِّيَاضَاتِ وَالْمُجَاهَدَاتِ شَيْئًا، وَلَكِنَّهَا لَمَّا لَمْ تُكُنْ عَلَى وَفْقِ الشَّرِيعَةِ لَمْ يَنْتَفِعُوا بِهَا أَصْلًا وَلَمْ يَحْصُلْ لَهُمْ غَيْرُ تَقْوِيَةِ النَّفْسِ وَتَرْبِيَّتِهَا. فَمَنْ صَرَفَ مَثَلًا دَانِقًا بِنِيَّةِ أَدَاءِ الزَّكَاةِ الَّتِي أَمَرَ بِهَا الشَّرْعُ فَهُوَ أَنْفَعُ فِي تَخْرِيبِ النَّفْسِ مِنْ صَرَفِ أَلْفِ دِينَارٍ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ، وَكَذَلِكَ أَكَلُ الطَّعَامِ يَوْمَ عِيدِ الْفِطْرِ بِحُكْمِ الشَّرِيعَةِ أَنْفَعُ فِي دَفْعِ الْهَوَى مِنْ صِيَامِ سِنِينَ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ، وَأَدَاءُ رَكَعَتَيْ الْفَجْرِ مَعَ الْجَمَاعَةِ الَّتِي هِيَ سُنَّةٌ مِنْ السُّنَنِ أَفْضَلُ مِنْ قِيَامِ تَمَامِ اللَّيْلَةِ بِالنَّافِلَةِ مَعَ تَرْكِ الْجَمَاعَةِ فِي الْفَجْرِ. وَبِالْحُمْلَةِ: أَنَّ النَّفْسَ مَا لَمْ تَنْزَكْ مِنْ حُبِّ مَالِ الْخَوْلِيَا دَعَاوَى السِّيَادَةَ وَالرَّفْعَةَ فَالْتَّجَاهُ مُحَالٌ، فَفَكَّرُ إِزَالَةَ هَذَا الْمَرَضِ ضَرُورِيٌّ كَيْلًا يُفْضِي إِلَى الْمَوْتِ الْأَبَدِيِّ، وَكَلِمَةُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الَّتِي وُضِعَتْ لِنَفْيِ الْإِلَهَةِ الْأَفَاقِيَّةِ وَالْأَنْفُسِيَّةِ أَنْفَعُ فِي تَرْكِيَةِ النَّفْسِ وَأَنْسَبُ لِتَطْهِيرِهَا، وَاخْتَارَ أَكْبَرُ الطَّرِيقَةِ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ لِتَرْكِيَةِ النَّفْسِ هَذِهِ الْكَلِمَةَ الطَّيِّبَةَ،

(شِعْرٌ): مَا دُمْتَ لَمْ تَضْرِبْ بِلَا عُنُقِ السَّوَى *** فِي قَصْرِ إِلَّا اللَّهُ لَسْتَ بِوَأَصِلِ

وَمَا دَامَتْ النَّفْسُ فِي مَقَامِ الْبَغْيِ وَالْعِنَادِ وَتَقْضِ الْعَهْدِ وَالْفَسَادِ يَنْبَغِي أَنْ يُحَدِّدَ الْإِيمَانُ بِتَكَرُّرِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ " حَدِّدُوا إِيْمَانَكُمْ بِقَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ " بَلْ لَا بُدَّ مِنْ تَكَرُّرِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ، فَإِنَّ النَّفْسَ الْأَمَّارَةَ فِي مَقَامِ الْخُبْثِ دَائِمًا. وَقَدْ وَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي فَضَائِلِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ حَدِيثُ " لَوْ وُضِعَتْ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ فِي كِفَّةٍ

(١) (قوله وإنما صار الفقر الخ) إشارة لما هو دأب دين الناس من قوله صلى الله عليه وسلم (الفقر فخري) قال ابن حجر وابن تيمية أنه باطل لا أصل له وقد ذكره في الشفاء عن علي كرم الله وجهه في حديث طويل بهذا اللفظ على ما في بعض نسخه وبلغه والعجز فخري في بعض آخر. قال القاري في شرحه بعد الكلام فيه الحكم بوضعه وطلانه باعتبار السنة لا باعتبار مبناه المطابق معناه للكتاب يعني قوله تعالى (والله الغني وأنتم الفقراء) انتهى ملخصا سند عفى عنه.

لَتَرْجَحَتْ هَذِهِ الْكِفَّةُ عَلَى الْأُخْرَى" (١) وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ أَتْبَعِ الْهُدَى (٢) وَالتَّرَمُّ مُتَابَعَةُ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى
آلِهِ الصَّلَاةُ الْأَكْمَلُ وَالسَّلَامُ الْأَوْفَى.

(٥٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالْخَمْسُونَ إِلَى السَّيِّدِ الْمَذْكُورِ أَيْضًا فِي بَيَانِ أَنَّ اخْتِلَافَ عُلَمَاءِ السُّوءِ
مُوجِبٌ لِفَسَادِ الْعَالَمِ وَمَا يَنْسَبُ ذَلِكَ

بِتَعْلُوكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى حَادَّةِ آبَائِكُمْ الْكِرَامِ. قَدْ سَمِعْتُ أَنَّ سُلْطَانَ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ أَمَرَ جَنَابَكُمْ
مِنْ حُسْنِ نَشَأَتِهِ الْإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي أُوْدِعَتْ فِي جِبَلْتِهِ أَنْ تَتَخَبَّ أَرْبَعَةَ أَثْفَارٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُتَدِينِينَ لِإِلْزَامِهِ
وَيُبَيِّنُوا لَهُ الْمَسَائِلَ الشَّرْعِيَّةَ حَتَّى لَا يَقَعَ أَمْرٌ عَلَى خِلَافِ الشَّرِيعَةِ. الْحَمْدُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ عَلَى ذَلِكَ، وَمَاذَا
يَكُونُ لِلْمُسْلِمِينَ أَحْسَنَ بَشَارَةٍ مِنْ ذَلِكَ وَأَيُّ شَيْءٍ يَكُونُ لِأَهْلِ الْمَتَمِّ أَشَدَّ تَسْلِيَةً مِمَّا هُنَاكَ. وَلَكِنَّ الْفَقِيرَ
حَيْثُ كُنْتُ مُتَوَجِّهًا نَحْوَ جَنَابِكُمْ الْعَالِي بِوَأَسْطَةِ هَذَا الْغَرَضِ كَمَا أَظْهَرْتُ ذَلِكَ مُكَرَّرًا لَا أَسَامِحُ نَفْسِي
وَلَا أُرْحِصُ لَهَا فِي السُّكُوتِ وَالْقُعُودِ عَنِ الْكِتَابَةِ فِي هَذَا الْبَابِ بِالضَّرُورَةِ، فَالْمَرْجُوُّ مُسَامَحَتُكُمْ إِيَّايَ فَإِنَّ
صَاحِبَ الْغَرَضِ مَحْتُونٌ وَالْمَعْرُوضُ الْآنَ هُوَ أَنَّ الْعُلَمَاءَ الْمُتَدِينِينَ أَقْلٌ مِنَ الْقَلِيلِ وَهُمْ الَّذِينَ جَاوَزُوا حُبَّ
الْجَاهِ وَالرِّيَاسَةِ وَخَلَفُوهُ وَرَأَاهُمْ وَلَيْسَ لَهُمْ مَقْصِدٌ وَمَطْلَبٌ سِوَى تَرْوِيحِ الشَّرِيعَةِ وَتَأْيِيدِ الْمِلَّةِ فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ
فِيهِمْ حُبُّ الْجَاهِ يَأْخُذُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ طَرَفًا مِمَّا يَلَانِمُ مَرَامَهُ وَيَتَمَسَّكُ بِهِ وَيُظْهِرُ مِنْ ذَلِكَ الطَّرْفِ أَفْضَلِيَّتَهُ
وَيُورِدُ الْإِخْتِلَافَاتِ وَيُوقِعُ الْخِلَافِيَّاتِ فِي الْبَيْنِ وَيَجْعَلُ ذَلِكَ وَسِيلَةً لِقُرْبِ السُّلْطَانِ فَيَكُونُ مُهِمُّ الدِّينِ لَا
مَحَالَةَ أَتَبَّرُ وَأَقْطَعُ، وَاخْتِلَافَاتُ الْعُلَمَاءِ هِيَ الَّتِي أَلْقَتْ الْعَالَمَ إِلَى الْبَلَاءِ فِي الْقَرْنِ السَّابِقِ فَإِذَا كَانَ هَذَا الدَّاءُ
مُسْتَمِرًّا وَتِلْكَ الصَّحْبَةُ دَائِمَةً مِنْ أَيْنَ يُرْجَى تَرْوِيحُ الشَّرِيعَةِ وَكَيْفَ يَكُونُ الْمَحَالُ لِتَأْيِيدِ الْمِلَّةِ؛ بَلْ يَكُونُ
بَاعِثًا عَلَى التَّخْرِيْبِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنْ ذَلِكَ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْعُلَمَاءِ السُّوءِ، فَإِنَّ اتَّخَذْتُمْ لِهَذَا الْغَرَضِ عَالِمًا
وَاحِدًا فَهُوَ أَفْضَلُ وَأَحْسَنُ، فَإِنْ تَيَسَّرَ ذَلِكَ مِنْ عُلَمَاءِ الْآخِرَةِ فَنِعْمَتِ السَّعَادَةِ فَإِنَّ صَحْبَتَهُ كِبْرِيَتْ أَحْمَرُ،
فَإِنْ لَمْ يَتَيَسَّرْ فَاخْتَارُوا أَفْضَلَ هَذَا الْجِنْسِ بَعْدَ التَّأَمُّلِ الصَّحِيحِ مَا لَا يُدْرِكُ كُلَّهُ لَا يُتْرَكُ كُلَّهُ. وَلَا أَدْرِي مَاذَا
أَكْتُبُ. فَكَمَا أَنَّ نَجَاةَ الْخَلَائِقِ مَرْبُوطَةٌ بِوُجُودِ الْعُلَمَاءِ كَذَلِكَ خُسْرَانُ الْعَالَمِ أَيْضًا مُنَوِّطٌ بِهِمْ. وَأَفْضَلُ
الْعُلَمَاءِ أَفْضَلُ الْعَالَمِ وَشَرُّهُمْ شَرُّ الْخَلَائِقِ قَدْ نَيْطَتِ الْهِدَايَةَ وَالضَّلَالَةَ بِهِمْ رَأَى وَاحِدٌ مِنَ الْأَعْزَةِ إِبْلِيسَ
الْعَيْنِ قَاعِدًا عَلَى الْفَرَاغِ عَلَى خِلَافِ عَادَتِهِ فَسَأَلَهُ عَنْ سِرِّ ذَلِكَ يَعْنِي مُتَعَجِّبًا فَقَالَ الْعَيْنُ: إِنَّ عُلَمَاءَ هَذَا

(١) قال الحافظ العراقي في تخریج أحاديث الإحياء رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة وصححه الحاكم عن أبي سعيد مرفوعا
قلت في المشكاة عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال موسى يا رب علمني شيئا أذكرك به أو أذعوك به
فقال يا موسى قل لا إله إلا الله فقال يا رب كل عبادك يقول هذا إنما أريد شيئا تخصني به قال يا موسى لو أن السموات وعامرهن
غري والأرضين السبع وضعن في كفة ولا إله إلا الله في كفة لمالت بمن لا إله إلا الله) شرح السنة اه سند . (القراني رحمة الله عليه)

الْوَقْتِ قَدْ كَفَوْنِي مُؤْتِي وَتَكْفَلُوا لِي بِالْإِغْوَاءِ وَالْإِضْلَالِ وَالْعَرَضُ إِفْدَامُكُمْ عَلَيَّ هَذَا الْأَمْرُ وَشُرُوعُكُمْ فِيهِ
بَعْدَ رِعَايَةِ الْفِكْرِ الصَّحِيحِ وَالتَّأَمُّلِ الصَّادِقِ فَإِنَّ الْأَمْرَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْيَدِ لَا يَقْبَلُ الْعِلَاجَ. وَإِنِّي وَإِن كُنْتُ
مُسْتَحْيِيًا مِنْ إِظْهَارِ أَمْثَالِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ لِأَرْبَابِ الْفُطَايَةِ الصَّحِيحَةِ وَلَكِنْ لَمَّا عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ وَسِيلَةٌ
لِلسَّعَادَةِ الْعُظْمَى كُنْتُ بَاعِنًا عَلَيَّ التَّصَدِيعِ.

(٥٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالْخَمْسُونَ إِلَى السَّيِّدِ الْمَذْكُورِ أَيْضًا فِي بَيَانِ أَنَّ الْإِجْتِنَابَ مِنْ صُحْبَةِ
الْمُبْتَدِعِ لَازِمٌ وَأَنَّ ضَرَرَ صُحْبَتِهِمْ فَوْقَ ضَرَرِ صُحْبَةِ الْكُفَّارِ وَأَنَّ شَرَّ الْفِرْقِ الْمُبْتَدِعَةِ الشَّيْعَةِ الشَّنِيعَةِ وَمَا
يُنَاسِبُ ذَلِكَ

عَظَّمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَجْرَكُمْ وَرَفَعَ قَدْرَكُمْ وَيَسِّرْ أَمْرَكُمْ وَشَرِّحْ صَدْرَكُمْ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْبَشَرِ الْمُطَهَّرِ عَنْ
زَيْغِ الْبَصَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةَ الْأَوْفَى وَالسَّلَامَ الْأَوْفَرَ. قَدْ وَرَدَ أَنَّ مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ،
فَشَكَرْ إِحْسَانَاتِكُمْ لِأَزْمِ لَنَا فَإِنَّكُمْ كُنْتُمْ أَوْلَى سَبَابًا لِجَمْعِيَّةِ حَضْرَةِ شَيْخِنَا، فَطَلَبْنَا الْحَقَّ سُبْحَانَهُ بِيَرَكْتِكُمْ فِي
تِلْكَ الْجَمْعِيَّةِ وَنَلْنَا حَظًّا وَافِرًا مِنْ تِلْكَ الْأَمْنِيَّةِ، وَلَمَّا بَلَغَتِ النَّوْبَةَ هَذِهِ الطَّبَقَةَ بِحُكْمِ: كَبُرَتْ بِمَوْتِ الْكِبْرَاءِ
كُنْتُمْ مَرَّةً ثَانِيَةً وَأَسِطَةَ اجْتِمَاعِ الْفُقَرَاءِ وَبَاعِنًا عَلَيَّ انْتِظَامِ نِظَامِ الطَّالِبِينَ الْعُرَبَاءِ فَجَزَاكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَنَّا خَيْرَ
الْحِزَاءِ، (شِعْرٌ):

وَلَوْ أَنَّ لِي فِي كُلِّ مَنِيَّةٍ شَعْرَةٌ *** لِسَانًا يَبِيْتُ الشُّكْرَ كُنْتُ مُقْصِرًا

وَالْمَأْمُولُ مِنَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ أَنْ يَحْفَظَكُمْ عَمَّا لَا يَلِيقُ بِجَنَابِكُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ بِحُرْمَةِ جَدِّكُمْ سَيِّدِ
الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَتَمُّهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا.

وَقَدْ بَعْدَ هَذَا الْفَقِيرُ عَنْ صُحْبَتِكُمْ وَنَأَى وَلَا أَدْرِي أَنْ أَيِّ فِئْمٍ مِنَ النَّاسِ فِي مَجْلِسِكُمْ الشَّرِيفِ وَمَنْ
أَنْبَسُكُمْ وَحَلِيسُكُمْ فِي مَحْفَلِكُمْ الْمُنِيفِ،
(شِعْرٌ):

مِنْ مُقْلَتِي طَارَ الْمَنَامُ تَفَكُّرًا *** مَنْ كَانَ مِنْ لُدْمَانِكُمْ وَصَجِيْعِكُمْ

وَأَيُّنُوا أَنْ فَسَادَ صُحْبَةِ الْمُبْتَدِعِ أَزِيدُ مِنْ فَسَادِ صُحْبَةِ الْكَافِرِ، وَأَخْبَثُ جَمِيعَ الْمُبْتَدِعِينَ وَأَخْسَهُمْ
طَائِفَةً يُبْغِضُونَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ لِهَؤُلَاءِ
الطَّائِفَةِ كُفْرًا حَيْثُ قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (لِيُعِظَ بِهِمُ الْكُفَّارُ) وَالْمُبْلَغُونَ لِلْقُرْآنِ وَالشَّرِيعَةِ هُمْ الْأَصْحَابُ،

فَإِنْ كَانَ الْأَصْحَابُ مَطْعُونًا فِيهِمْ يَلْزَمُ الطَّعْنَ فِي الْقُرْآنِ وَالشَّرِيعَةِ، وَالْقُرْآنُ جَمَعُهُ عُمَانُ بْنُ عَفَانَ^(١) عَلَيْهِ الرِّضْوَانُ فَإِنْ كَانَ عُمَانُ مَطْعُونًا فِيهِ كَانَ الْقُرْآنُ مَطْعُونًا فِيهِ أَعَادَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ مِمَّا يَعْتَقِدُهُ الرِّبَادِقَةُ وَالْإِخْتِلَافُ الْوَاقِعُ بَيْنَ الْأَصْحَابِ عَلَيْهِمُ الرِّضْوَانُ وَكَذَا الْجِدَالُ وَالْقِتَالُ لَيْسَ بِمَحْمُولٍ عَلَى الْهَوَى النَّفْسَانِيِّ فَإِنْ نُفُوسَهُمْ قَدْ تَزَكَّتْ فِي صُحْبَةِ خَيْرِ الْبَشَرِ وَتَخَلَّصَتْ مِنْ وَصْفِ الْأَمَارِيَةِ، وَلَكِنَّ الَّذِي نَعْتَقِدُهُ أَنَّ الْحَقَّ كَانَ فِي طَرْفِ عَلِيٍّ^(٢) كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَالْخَطَأُ فِي طَرْفِ مُخَالَفِيهِ، وَلَكِنَّ هَذَا الْخَطَأُ خَطَأُ اجْتِهَادِيٍّ وَهُوَ لَا يَبْلُغُ حَدَّ الْفِسْقِ بَلْ لَا مَجَالَ لِلْمَلَامَةِ فِي مِثْلِ هَذَا الْخَطَأِ وَلِلْمُخْطِئِ فِيهِ دَرَجَةٌ وَاحِدَةٌ مِنَ الثَّوَابِ. وَيَزِيدُ الْبَعِيدُ عَنِ السَّعَادَةِ لَيْسَ مِنَ الْأَصْحَابِ فَلَا كَلَامَ لِأَحَدٍ فِي كَوْنِهِ بَعِيدًا عَنِ سَاحَةِ السَّعَادَةِ فَإِنَّ الْأَمْرَ الَّذِي فَعَلَهُ هُوَ لَا يَفْعَلُهُ كَفَارًا إِفْرَنْجًا، وَقَدْ تَوَقَّفَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي لَعْنِهِ لَا لِكَوْنِهِ رَاضِيًا عَنْهُ أَوْ بِفِعْلِهِ بَلْ رِعَايَةً لِاحْتِمَالِ رُجُوعِهِ وَتَوْبَتِهِ. وَيَبْغِي أَنْ يُقْرَأَ فِي الْمَجْلِسِ الشَّرِيفِ كُلِّ يَوْمٍ شَيْءٌ مِنْ كُتُبِ قُطْبِ الزَّمَانِ مَخْدُومِ الْعَالَمِ لِيُعْلَمَ أَنَّهُ كَيْفَ مَدَحَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَبِأَيِّ نَوْعٍ مِنَ الْأَدَابِ ذَكَرَهُمْ حَتَّى يَكُونَ الْمُخَالَفُونَ مَحْجُوبِينَ وَمَخْذُوبِينَ. وَقَدْ غَالَى هَذِهِ الطَّائِفَةُ الْبَاغِيَةُ الطَّاعِيَةُ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ غُلُوبًا كَثِيرًا وَعَتَوًا عَتُوبًا كَبِيرًا وَأَنْتَشَرُوا فِي الْأَفَاقِ وَالْأَكْنَافِ فَكُنْتُمْ فِي بَيَانَ فَسَادِهِمْ كَلِمَاتٍ بِهَذَا السَّبَبِ؛ لِئَلَّا تَبْطُرَ هَذِهِ الطَّائِفَةُ إِلَى الْمَجْلِسِ الشَّرِيفِ وَكَيْلًا يَكُونُ لَهُمْ اِعْتِبَارٌ فِي ذَلِكَ الْمَحْفَلِ الْمُنِيفِ.

بِتَّكُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى الطَّرِيقَةِ الْمَرْضِيَّةِ.

(١) هو الصحابي الجليل عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي أبو عمرو، أمير المؤمنين ذي النورين - رضي الله عنه - تزوج ابنتي النبي صلى الله عليه وسلم رقية وأم كلثوم واحدة بعد الأخرى، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - وروى عنه أولاده: أبان، وسعيد، وعمرو، وغيرهم، وهو أول من هاجر إلى الحبشة، ولم يشهد بدرًا لتخلفه على عمريش زوجته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم. وشهد المشاهد بعدها، مناقبه وفضائله كثيرة وشهيرة توفي رضي الله عنه في أيام التشريق سنة ٣٥ هـ. انظر: ابن حجر: تهذيب ٤/ ٩١ ترجمة ٥١٩٠.

(٢) - هو الصحابي الجليل علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم القرشي الهاشمي، أمير المؤمنين، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوج ابنته فاطمة، كناه النبي صلى الله عليه وسلم أبا تراب، أمه فاطمة بنت أسد أسلمت وماتت في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم، شهد بدرًا وأحدًا والمشاهد بعدها، وأبلى بلاءً حسنًا في بدر وأحد، والخندق، وخيبر، وكان لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم معه في كثير من المشاهد، وما تخلف إلا عن غزوة تبوك، خلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم على المدينة، وقال له أنت مني بمنزلة هارون وموسى إلا أنه لا نبي بعدي، فضائله كثيرة - رضي الله عنه توفي رضي الله عنه - مقتولًا ليلة الجمعة لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر رمضان سنة ٤٠ هـ من الهجرة. انظر: ابن حجر: تهذيب ٤/ ٢١١ ترجمة ٥٤٦٧.

(٥٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالْخَمْسُونَ إِلَى السَّيِّدِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْبُخَارِيِّ (١)

فِي إِظْهَارِ الْمَحَبَّةِ

قَدْ ظَهَرَتْ فِي قَلْبِي مَحَبَّةٌ لِحَبَابِكُمْ مِنْ مَدَّةٍ مَدِيدَةٍ غَيْرِ الْإِرْتِبَاطِ الَّذِي تَحَقَّقَ سَابِقًا، فَنَحْنُ مَشْعُورُونَ بِدُعَائِكُمْ الْخَيْرِ مِنْ ظَهْرِ الْعَيْبِ بِلَا اخْتِيَارٍ. بِنَاءً عَلَى تِلْكَ الْمَحَبَّةِ وَحَيْثُ وَرَدَ مِنْ سَيِّدِ الْكَائِنَاتِ وَمَفْخَرِ الْمَوْجُودَاتِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ "مَنْ أَحَبَّ أَخَاهُ فَلْيَعْلَمْ أَيَّاهُ" (٢) رَأَيْتُ أَنْ إِظْهَارَ حُبِّي أَوْلَى وَأَنْسَبُ، وَبِهَذِهِ الْمَحَبَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِأَقْرِبَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَصَلَ فِي الْيَدِ حَيْلُ الرَّجَاءِ التَّامِ رَزَقْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَى مَحَبَّتِهِمْ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْبَشَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(٥٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالْخَمْسُونَ إِلَى الشَّيْخِ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَيْضًا

فِي تَفْوِيضِ شَخْصٍ مِنَ السَّادَاتِ

إِنَّ حَبَابَ قُدْسِ السَّادَاتِ كَثِيرُ الْبَرَكَاتِ بِوَاسِطَةِ الْحِزْبِيَّةِ مِنْ سَيِّدِ الْأَوْلَيْنِ وَالْآخِرِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّحِيَّاتُ أَجَلٌ مَنْ أَنْ يَبِينَنَّ مِنْقَبَتَهُمْ وَمَحَمَّدَتَهُمْ بِاللِّسَانِ إِلَّا أَنْ نَحْتَرِي فِي هَذَا الْبَابِ لِيَكُونَ مَدْحُهُمْ سَبِيًّا لِسَعَادَتِنَا بَلْ إِنَّمَا تَمْدَحُ أَنْفُسَنَا فِي ضَمْنِهِ وَنُظْهِرُ الْمَوَدَّةَ الَّتِي أَمَرَنَا اللَّهُ بِهَا اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنْ مُحِبِّيهِمْ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. وَحَامِلِ الْعَرِيضَةِ هَذِهِ السَّيِّدِ أَحْمَدُ مِنْ زُمْرَةِ السَّادَاتِ وَمِنْ جُمْلَةِ طَلَبَةِ الْعُلُومِ وَمِنْ جَمَاعَةِ الصَّالِحِينَ. وَقَدْ تَوَجَّهَ إِلَى تِلْكَ الْحُدُودِ مِنْ جِهَةِ ضَيْقِ الْمَعِيشَةِ، فَإِنْ كَانَ فِي الْبَابِ الْعَالِي مَجَالٌ فَالْمُشَارُ إِلَيْهِ لِاتِّقَ بِالنَّظَرِ وَالْإِمْدَادِ، وَمُسْتَحَقٌّ فِي الْعَايَةِ، وَإِلَّا فَيَنْبَغِي تَفْوِيضُهُ إِلَى شَخْصٍ مِنَ الْمُخْلِصِينَ لِيَجْعَلَهُ مُطْمَئِنًّا مِنْ جِهَةِ الْمَعِيشَةِ، وَلَمَّا تَيَقَّنْتُ أَنَّ لِحَابِكُمْ تَوَجُّهًا أَتَمَّ فِي أَحْوَالِ الْفُقَرَاءِ وَالْمُحْتَاجِينَ وَعَلَى الْخُصُوصِ فِي إِمْدَادِ السَّادَاتِ الْعِظَامِ أَقْدَمْنَا عَلَى تَحْرِيرِ كَلِمَاتٍ وَالْمَذْكُورُ وَإِنْ لَمْ يَسْتَسْعِدْ وَقْتَ الذَّهَابِ بِسَعَادَةِ الرُّخْصَةِ إِلَّا أَنَّهُ دَاخِلٌ فِي زُمْرَةِ الْمُخْلِصِينَ. رَزَقْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْإِسْتِقَامَةَ وَالْإِخْلَاصَ فِي مَحَبَّتِهِمْ. وَالزِّيَادَةَ عَلَى ذَلِكَ أَنْبَسَاطُ.

(٥٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالْخَمْسُونَ إِلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ يُوسُفَ فِي النَّصِيحَةِ

(١) عبد الوهاب بن السيد أحمد الملتاني: جلال الدين شريف الله البخاري ثم الملتاني الهندي الحنفي الصوفي المتوفى سنة: ٩٣٢

٥، له: تفسير القرآن.

(٢) أحمد والبخاري في الأدب المفرد والترمذي في الزهد وابن حبان والحاكم وصححه عن المقدم بن معد يكرب وابن حبان

عن أنس والبخاري في الأدب عن رجل من الصحابة بلفظ (إذا أحب أحدكم أخاه فليعلم أنه محبه) شرح الجامع الصغير. (القراني رحمة

الله عليه)

رَزَقَكُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَى جَادَةِ آبَائِكُمُ الْكِرَامِ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ
 وَالسَّلَامُ (اعْلَمُوا) أَنَّ السُّودَّ وَالرِّيَاسَةَ وَالْحَشَمَةَ مَوْزُونَةٌ فِي جَمَاعَتِكُمْ، فَيَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ مَعِيشَتُكُمْ
 وَمُعَاشَرَتُكُمْ عَلَى نَهْجِ يَتَسَّرَ لَكُمْ اسْتِحْقَاقُ هَذِهِ الْوَرَاثَةِ، أَعْنِي تَحْلِيَةَ الظَّاهِرِ بِظَاهِرِ الشَّرِيعَةِ وَتَزْيِينَ الْبَاطِنِ
 بِبَاطِنِهَا الَّذِي هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ الْحَقِيقَةِ، فَإِنَّ الطَّرِيقَةَ وَالْحَقِيقَةَ عِبَارَتَانِ عَنِ حَقِيقَةِ الشَّرِيعَةِ، وَالطَّرِيقَةُ هِيَ نَفْسُ
 تِلْكَ الْحَقِيقَةِ لَا أَنَّ الشَّرِيعَةَ أَمْرٌ وَالطَّرِيقَةَ وَالْحَقِيقَةَ أَمْرَانِ آخِرَانِ مُعَايِرَانِ لَهَا، فَإِنَّ اعْتِقَادَ ذَلِكَ الْإِحَادِ
 وَرِثَقَهُ. وَطَنُ الْفَقِيرِ بِكُمْ حَسَنٌ جَدًّا وَاجْعَلْ بَعْضَ الْوَقَائِعِ شَاهِدًا لِهَذَا الْمَعْنَى وَقَدْ أَظْهَرْتُ بُدْءَهُ مِنْ ذَلِكَ
 لَوْلَاكُمْ الْيَمَّاجِدُ وَبَقِيَّةُ الْعَرَامِ أَنَّ الشَّيْخَ عَبْدَ الْعَزِيزِ رَجُلٌ مُحَلَّى بِالصَّلَاحِ وَحَسَنِ الشَّيْمَةِ، فَإِنَّ رَاجِعَ
 خِدْمَتِكُمْ فِي أَمْرِ مِنَ الْأُمُورِ فَالْمَرْجُوحُ مِنْكُمْ بِذَلِكَ الْإِلْتِفَاتِ إِلَيْهِ وَالسَّلَامُ وَالْإِكْرَامُ.

(٥٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالْخَمْسُونَ إِلَى السَّيِّدِ مَحْمُودٍ فِي بَيَانِ أَنَّ هَذَا الطَّرِيقَ كُلَّهُ سَبْعُ خُطُوتٍ
 وَأَنَّ مَشَائِخَ النَّقْشِبَنْدِيَّةِ اخْتَارُوا ابْتِدَاءَ السَّيْرِ مِنْ عَالَمِ الْأَمْرِ بِخِلَافِ مَشَائِخِ السَّلَاسِلِ الْأُخْرَى وَأَنَّ طَرِيقَ
 هَؤُلَاءِ الْأَكْبَرِ هُوَ طَرِيقُ الْأَصْحَابِ الْكِرَامِ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

قَدْ وَرَدَ مَكْتُوبُكُمْ الشَّرِيفُ وَلَمَّا فَهِمْتُ مِنْهُ شَوْقَكُمْ إِلَى اسْتِمَاعِ كَلِمَاتِ هَؤُلَاءِ الطَّائِفَةِ الْعَلِيَّةِ أَرَدْتُ
 أَنْ أُحَرِّرَ بِالضَّرُورَةِ كَلِمَاتٍ إِجَابِيَّةً لِلْمَسْئُولِ وَتَرْغِيبًا فِي الْمَأْمُولِ. أَيُّهَا الْمَخْدُومُ إِنَّ هَذَا الطَّرِيقَ الَّذِي نَحْنُ
 فِي صَدَدِ قَطْعِهِ كُلَّهُ سَبْعُ أَقْدَامٍ بَعْدَ اللِّطَائِفِ السَّبْعِ الْإِنْسَانِيَّةِ: قَدَمَانِ مِنْهَا فِي عَالَمِ الْخَلْقِ يَتَعَلَّقَانِ بِالْقَلْبِ
 أَعْنِي الْبَدَنَ الْعُنْصُرِيَّ وَالنَّفْسَ وَخَمْسَةٌ مِنْهَا فِي عَالَمِ الْأَمْرِ مَرْبُوطَةٌ بِالْقَلْبِ وَالرُّوحِ وَالسِّرِّ وَالْخَفِيِّ
 وَالْأَخْفَى، وَفِي كُلِّ قَدَمٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقْدَامِ السَّبْعِ تَرْتَفِعُ عَشْرَةُ آلَافٍ حِجَابٍ نُورَانِيَّةٍ كَانَتْ تِلْكَ الْحُجُبُ أَوْ
 ظُلُمَاتِيَّةً "إِنَّ لِلَّهِ سَبْعِينَ أَلْفَ حِجَابٍ مِنْ نُورٍ وَظُلْمَةٍ" (١) فَبِالْقَدَمِ الْأُولَى الَّتِي تُوضَعُ فِي عَالَمِ الْأَمْرِ يَظْهَرُ
 التَّجَلِّيُ الْأَفْعَالِيُّ، وَفِي الثَّانِيَةِ التَّجَلِّيُ الصِّفَاتِيُّ، وَيَقَعُ الشَّرُوعُ فِي التَّجَلِّيَاتِ الذَّاتِيَّةِ فِي الثَّلَاثَةِ ثُمَّ وَثَمَّ عَلَى
 تَفَاوُتِ دَرَجَاتِهَا، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى أَرْبَابِهَا، وَفِي كُلِّ خُطْوَةٍ مِنَ الْخُطُوتِ السَّبْعِ يَبْعُدُ السَّالِكُ عَنِ نَفْسِهِ
 وَيَقْرُبُ مِنْ رَبِّهِ سُبْحَانَهُ حَتَّى يَتِمَّ الْقُرْبُ بِتَمَامِ هَذِهِ الْأَقْدَامِ، فَحِينَئِذٍ يَتَشَرَّفُ بِالْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ وَيَبْلُغُ دَرَجَةَ

(١) الحديث رواد في المشكاة من قول جبريل كان بيني وبينه سبعون ألف حجاب وترك البياض ثم ألحق بعض الشراح روى
 ابن حبان في صحيحه عن ابن عمر وقال ابن حجرانه صحيح ثم ذكر من الصحابة جبريا بن مطعم وأن تعقب عليه على القارى بأن
 ذكر العد غير صحيح ونفس الحجاب في صحيح مسلم من رواية أبي موسى مرفوعا حجاب من النور لو كشفه لأحرقت سبحات
 وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه قلت الحديث الذي في المشكاة غير الذي أخرجه مسلم والذي في المشكاة أورده السيوطي في
 حديث طويل جدا وعزه إلى ابن زنجوية عن علي بن يزيد الهلالي عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامه مرفوعا بلفظ يا محمد لقد
 دنوت من الله دنوا ما دنوت مثله قط فكان بيني وبينه سبعون ألف حجاب من نور الخديت بطولة ثم قال حم القاسم بن عبد الرحمن
 حدث عن علي بن يزيد باعا حجب ما أراها إلا من قبل القاسم اه سند عفى عنه .

الْوَلَايَةِ الْخَاصَّةِ. وَاخْتَارَ مَشَائِخُ التَّقَشِيبِنْدِيَّةِ الْعَلِيَّةِ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمُ السَّنِيَّةَ ابْتِدَاءً هَذَا السِّيَرِ مِنْ عَالَمِ الْأَمْرِ وَهُمْ يَقْطَعُونَ مَسَافَةَ عَالَمِ الْخَلْقِ أَيْضًا فِي ضَمَنِ هَذَا السِّيَرِ، بِخِلَافِ مَشَائِخِ سَلَاسِلِ أُخَرَ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ وَلِهَذَا كَانَ طَرِيقُ التَّقَشِيبِنْدِيَّةِ أَقْرَبَ الطَّرِيقِ.

فَلَا جَرَمَ صَارَتْ نِهَائِيَّةُ غَيْرِهِمْ مُنْدَرِجَةً فِي بَدَائِيَّتِهِمْ (ع) يَدُلُّ عَلَى حُسْنِ الزَّمَانِ رِيْبِعُهُ * وَطَرِيقُ هَوْلَاءِ الْأَكَابِرِ هُوَ بَعِيْنُهُ طَرِيقُ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ رِضْوَانِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، فَإِنَّ مَا حَصَلَ لِلْأَصْحَابِ فِي أَوَّلِ صُحْبَةِ خَيْرِ الْبَشَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِطَرِيقِ انْدِرَاجِ النِّهَائِيَّةِ فِي الْبِدَائِيَّةِ قَلَمًا يَحْصُلُ لِكُتْمَلِ الْأَوْلِيَاءِ فِي النِّهَائِيَّةِ، وَلِهَذَا كَانَ الْوَحْشِيُّ قَاتِلُ حَمَزَةَ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَفْضَلَ مِنْ أُوَيْسِ الْقَرْنِيِّ^(٢) الَّذِي هُوَ خَيْرُ التَّابِعِينَ لِنَبِيِّهِ صُحْبَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً وَاحِدَةً. سُنِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ^(٣): أَيُّهُمَا أَفْضَلُ مُعَاوِيَةَ^(٤) أَوْ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ^(٥)؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ لِلْغُبَارِ الَّذِي دَخَلَ أَنْفَ فَرَسٍ مُعَاوِيَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى

(١) حمزة بن عبدالمطلب رضي الله عنه : عم رسول الله صلى الله عليه وسلم أمه هالة بنت أهيب بن عبد مناف بن زهرة بن عبد كلاب بن مرة، يكنى أبا عماره، وكان له من الولد: يعلى وعامر وبنت وهي التي اختصم بها زيد وجعفر وعلي واسمها أمامة، كان إسلام حمزة عزة للإسلام والمسلمين ؛ قال محمد بن كعب القرظي: قال أبو جهل في رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك حمزة، فدخل المسجد مغضبا فضرب رأس أبي جهل بالقوس ضربة أوضحتها، وأسلم حمزة فعز به رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون، وذلك في السنة السادسة من النبوة بعد دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم دار الأرقم بن أبي الأرقم (أخرجه الطبراني مرسلا عن محمد بن كعب القرظي). وقال يزيد بن رومان المدني: وأول لواء عقده رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة لحمزة. انظر: ابن الجوزي: صفة الصفوة: ١/١٩٥.

(٢) أويس القرني: أويس بن عامر القرني المرادي، والقرني بفتح القاف والراء نسبة إلى قرن بن رومان، سيد التابعين، ذكر الصريفي أن مسلما أخرج حديث أويس، والذي في مسلم ذكر أويس وحكاية كلامه، لا ذكر روايته ؛ قال ابن عدي: ليس لأويس من الرواية شيء، إنما له حكايات وتنف في زهده، وقد شك قوم فيه، ولا يجوز أن يُشكَّ فيه لشهرته، ولا ينتهيا أن يحكم عليه بالضعف، بل هو ثقة صدوق، قال: ومالك ينكر أويسا ويقول: لم يكن. انظر: الحافظ ابن حجر: تهذيب التهذيب: ١/٢٤٤.

(٣) أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح من أهل مرو: ولد سنة ثمان عشرة ومائة، عالم فقيه مفسر محدث مؤرخ نحوي لغوي، قال عبد الرحمن بن مهدي: ما رأيت عيناى أنصح لهذه الأمة من عبد الله بن المبارك، له رحلات عديدة ومن تصانيفه الكثيرة: كتاب الزهد، السنن في الفقه، كتاب التفسير، البر والصلة، كتاب الجهاد، مات ب " هيت " منصرفا من الغزو في رمضان سنة إحدى وثمانين ومائة. انظر: المعارف: ٥١١، طبقات الفقهاء للشيرازي: ١٠٧، صفة الصفوة: ٢/٣٣٠، تهذيب التهذيب: ٣/٢٤٧، شذرات الذهب: ١/٢٩٥، النجوم الزاهرة: ٢/١٠٣، هدية العارفين: ١/٤٣٨، الأعلام: ٤/١١٥، معجم المؤلفين: ٢/٢٧١، بروكلمان: ٣/١٥٣، تاريخ التراث العربي: ١/١٣٧.

(٤) معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس أبو عبد الرحمن الأموي، أسلم يوم الفتح وقيل: قبل ذلك، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أبي بكر وأخته أم حبيبة أم المؤمنين، وروى عنه: جرير بن عبد الله البجلي والسائب بن يزيد الكندي وابن عباس ومعاوية بن خديج وغيرهم، له في صحيح البخاري ثمانية أحاديث، ولاء عمر على الشام بعد أخيه يزيد، وأقره عثمان عليها مدة خلافته، ثم ولي الخلافة، قال ابن إسحاق: " كان معاوية أميرا عشرين سنة وخليفة عشرين سنة "، توفي معاوية رضي الله عنه في رجب لأربع بقين من سنة ٥٦٠. انظر: تهذيب التهذيب: ٥/٤٧٨، هدي الساري لابن حجر: ٥٠٠، رجال صحيح البخاري للكلاهداي: ٢/٧٠٣، رجال صحيح مسلم لابن منجويه: ٢/٢٢٨.

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرٌ مِنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَذَا مَرَّةً (٢) فَيَنْبَغِي أَنْ يُتَأَمَّلَ فِي أَنَّهُ إِذَا كَانَ بَدَايَةُ جَمَاعَةٍ يَحِيثُ انْدَرَجَتْ فِيهَا نَهَايَةُ غَيْرِهِمْ مَاذَا تَكُونُ نَهَايَتُهُمْ؟! وَكَيْفَ يَسْعَهَا إِذْرَاكُ الْآخِرِينَ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾ (٣)

(شِعْرٌ):

لَوْ غَابَهُمْ قَاصِرٌ طَعْنَا بِهِمْ سَفَهَا *** بَرَاتِ سَاحَتُهُمْ مِنْ أَفْحَشِ الْكَلِمِ
هَلْ يَقْطَعُ التَّغْلِبُ الْمُحْتَالَ سَلْسِلَةً *** قِيدَتْ بِهَا أَسَدُ الدُّبْيَا بِأَسْرِهِمْ
رَزَقْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ مَحَبَّةَ هَؤُلَاءِ الطَّائِفَةِ الْعَزِيزِي الْوُجُودِ. وَالْوَرَقَةَ وَإِنْ كَانَتْ مُحَقَّرَةً وَلَكِنَّهَا
قَدْ انْدَرَجَتْ فِيهَا مَعَارِفُ عَالِيَةٍ وَحَقَائِقُ سَامِيَةٍ، فَيَنْبَغِي إِعْرَازَهَا يَعْنِي مِنْ أَجْلِهَا .

(٥٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالْخَمْسُونَ إِلَى السَّيِّدِ مُحَمَّدٍ أَيْضًا فِي بَيَانِ أَنَّهُ لَا بُدَّ فِي حُصُولِ النَّجَاةِ مِنْ أُمُورٍ ثَلَاثَةٍ وَأَنَّهَا لَا تُتَّصَرُّ بِدُونِ اتِّبَاعِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَأَنَّ الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ مُتَعَلِّقَانِ بِالشَّرِيعَةِ وَالْإِخْلَاصَ مُنَوِّطَ بِسُلُوكِ طَرِيقِ الصُّوْفِيَّةِ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

رَزَقْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَى جَادَةِ الشَّرِيعَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالنَّجِيَّةِ وَالْإِقْبَالَ عَلَى جَنَابِ قُدْسِهِ بِالْكَلِيَّةِ. وَقَدْ وَرَدَتْ الصَّحِيفَةُ الشَّرِيفَةُ الْمُشْتَمَلَةُ عَلَى الْمَفَاوِضَةِ الْمُنِيفَةِ فَصَارَتْ مُوجِبَةً لِلْفَرَحِ، وَأَنْصَحَتْ الْمَقْدِمَاتُ الْمُنْبِئَةُ عَنْ مَحَبَّةِ الْفُقَرَاءِ وَالْإِخْلَاصِ لَهُؤُلَاءِ الطَّائِفَةِ الْعُرَبَاءِ، اللَّهُمَّ زِدْ وَانْدَرَجَ فِيهَا أَيْضًا طَلَبُ الْفَوَائِدِ فَاعْلَمْ أَيُّهَا الْمَخْدُومُ. وَلَا بُدَّ لِلْإِنْسَانِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ حَتَّى تَتَيَسَّرَ النَّجَاةُ الْأَبَدِيَّةُ: الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ وَالْإِخْلَاصُ.

وَالْعِلْمُ عَلَى قِسْمَيْنِ: قِسْمٌ الْمَقْصُودُ مِنْهُ الْعَمَلُ وَقَدْ تَكَفَّلَ بِبَيَانِهِ عِلْمُ الْفِقْهِ.

(١) عمر بن عبدالعزيز بن مروان: يكنى أبا حفص، أمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، قال سفيان الثوري: الخلفاء خمسة: أبو بكر، وعمر وعثمان وعلي وعمر بن العزيز رضي الله عنهم، وقال الإمام أحمد بن حنبل: يروى في الحديث: " إن الله تبارك وتعالى يبعث على رأس كل مائة عام من يصح لهذه الأمة دينها " فنظرتل في المائة الأولى فإذا هو عمر بن عبدالعزيز، ونظرتنا في المائة الثانية فإذا هو الشافعي. وعن الضحاك بن عثمان قال: لما انصرف عمر بن عبدالعزيز عن قبر سليمان بن عبدالمك صُفِّتْ لَهُ مَرَاقِبُ سُلَيْمَانَ، فَقَالَ: وَلَوْلَا التَّقَى ثَمَّ النُّهَى خَشِيَةَ الرَّدَى لِعَاصَيْتُ فِي حُبِّ الصَّبَا كُلِّ زَاجِرٍ قَضَى مَا قَضَى فِيمَا قَضَى ثُمَّ لَا يَرَى لَهُ صِبْوَةَ أُخْرَى اللَّيَالِي الْغَوَابِرِ انْظُرْ فِي تَرْجَمَةِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: ابْنُ الْجَوْزِيِّ: صِفَةُ الصَّفْوَةِ: ٨٠/٢.

(٢) في الفتاوى الحديثية لابن حجر من مائة وواحد مثل ابن عبد العزيز اه سند.

(٣) الآية: ٣١ من سورة المدر.

وَقَسَمَ الْمَقْصُودُ مِنْهُ مُجَرَّدَ الْإِعْتِقَادِ وَالْيَقِينَ الْقَلْبِيِّ وَذَكَرَ هَذَا الْقِسْمُ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ بِالتَّفْصِيلِ عَلَى مُتَقَضَى آرَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الَّذِينَ هُمُ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ. وَلَا إِمْكَانَ لِلتَّجَاةِ وَلَا مَطْمَعٍ لِأَحَدٍ فِيهَا بِدُونِ اتِّبَاعِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ فَإِنَّ وَقَعَتِ الْمُخَالَفَةُ لَهُمْ مَقْدَارَ شَعْرَةٍ فَلَا أَمْرَ فِي خَطَرٍ أَيْ خَطَرَ. وَهَذَا الْكَلَامُ قَدْ بَلَغَ مِنَ الصَّحَّةِ مَرْتَبَةَ الْيَقِينِ بِالْكَشْفِ الصَّحِيحِ وَالْإِلْهَامِ الصَّرِيحِ أَيْضًا لَا احْتِمَالَ فِيهِ لِلتَّخَلُّفِ. فَطُوبَى لِمَنْ وَفَّقَ لِمَتَابِعَتِهِمْ وَتَشَرَّفَ بِتَقْلِيدِهِمْ وَوَيْلٌ لِمَنْ خَالَفَهُمْ وَاعْتَزَلَهُمْ وَرَفَضَ أَصُولَهُمْ وَخَرَجَ مِنْ زُمْرَتِهِمْ فَضَلَّ وَأَضَلَّ وَأَنْكَرَ الرُّؤْيَا وَالشَّفَاعَةَ وَخَفِيَ عَلَيْهِ فَضِيلَةُ الصُّحْبَةِ وَقَضَلُ الصَّحَابَةِ وَحَرَّمَ مَحَبَّةَ أَهْلِ بَيْتِ الرَّسُولِ وَمَوَدَّةَ أَوْلَادِ الْبَيْتِ (١) فَمَنْعَ مِنْ خَيْرٍ كَثِيرٍ نَالَهَا أَهْلُ السُّنَّةِ. وَاتَّفَقَتِ الصَّحَابَةُ عَلَى أَنَّ أَفْضَلَهُمْ أَبُو بَكْرٍ قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ (٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ أَعْلَمُ بِأَحْوَالِ الصَّحَابَةِ -: اضْطَرَّ النَّاسُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَجِدُوا تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ خَيْرًا مِنْ أَبِي بَكْرٍ فَوَلَّوهُ رِقَابَهُمْ وَهَذَا تَصْرِيحٌ مِنْهُ بِأَنَّ الصَّحَابَةَ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَفْضَلِيَةِ الصِّدِّيقِ فَيَكُونُ إِجْمَاعًا عَلَى أَفْضَلِيَّتِهِ فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ فَيَكُونُ قَطْعِيًّا لَا يَسُوغُ إِنْكَارُهُ. وَأَهْلُ بَيْتِ الرَّسُولِ مِثْلُهُمْ كَمَثَلِ سَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَلَكَ قَالَ بَعْضُ الْعَارِفِينَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ أَصْحَابَهُ كَالنُّجُومِ (٣) وَبِالنُّجُومِ هُمْ يَهْتَدُونَ. وَشَبَّهَ أَهْلَ بَيْتِهِ بِسَفِينَةِ نُوحٍ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ رَاكِبَ السَّفِينَةِ لَا يَدُلُّهُ مِنْ رِعَايَةِ النُّجُومِ لِيَأْمَنَ مِنَ الْهَلَاكِ وَبِدُونِ رِعَايَةِ النُّجُومِ التَّجَاةُ مُمْتَنَعَةٌ.

وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ: أَنَّ الْإِنْكَارَ عَلَى بَعْضِ إِنْكَارٍ عَلَى جَمِيعِهِمْ، فَإِنَّهُمْ فِي فَضِيلَةِ صُحْبَةِ خَيْرِ الْبَشَرِ مُشْتَرِكُونَ، وَفَضِيلَةُ الصُّحْبَةِ فَوْقَ جَمِيعِ الْفَضَائِلِ وَالْكَمَالَاتِ، وَلِهَذَا لَمْ يُبْلَغْ أُوَيْسُ الْقَرْنِيُّ الَّذِي هُوَ خَيْرُ التَّابِعِينَ مَرْتَبَةً أَدْنَى مِنْ صُحْبِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَلَا تَعْدِلُ بِفَضِيلَةِ الصُّحْبَةِ شَيْئًا كَانَتْ مَا كَانَ، فَإِنَّ يَمَانَهُمْ بِبِرْكَةِ الصُّحْبَةِ وَشُهُودِ نُزُولِ الْوَحْيِ صَارَ شُهُودِيًّا. وَلَمْ يَتَّفَقْ لِأَحَدٍ بَعْدَ الصَّحَابَةِ هَذِهِ الْمَرْتَبَةُ مِنْ

(١) يعني السيدة فاطمة الزهراء بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٢) أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الشافعي المطلي القرشي إمام الأئمة بمجدد القرن الثاني يجمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في عبد مناف، الإمام الأعظم والحبر المكرم أحد الأئمة المجتهدين الأعلام ركن الإسلام أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة وإليه تنتسب الشافعية، ومذهبه ينحرف إلى التوفيق بين مذهب أهل الحديث الذي سار عليه مالك ومذهب أهل الرأي الذي أخذ به أبو حنيفة، ولد سنة ١٥٠ هـ وتوفي بالقرفة الصغرى بمصر سنة ٢٠٤ هـ، أول من دون علم أصول الفقه، له الرسالة في أصول الفقه، الأم في الفقه، جماع العلم، أفرد العلماء ترجمته بالتصنيف منها: مناقب الشافعي لابن أبي حاتم والبيهقي والرازي ومنها معالي التأسيس للحافظ ابن حجر، الشافعي حياته وعصره لأبي زهرة، انظر: تاريخ بغداد: ٥٦٢، طبقات الفقهاء للشيرازي: ٦٠، طبقات الشافعية لابن هداية: ١٨٥، صفة الصفوة: ٤٨٢/١، طبقات الحنابلة: ٢٨٠/١، المنهج الأحمد: ٦٣/١، تهذيب: ٥/٢٠، شذرات الذهب: ٩/٢، النجوم الزاهرة: ١٧٦/٢، هدية العارفين: ٩/٢، الأعلام: ٢٦/٦، معجم المؤلفين: ١١٦/٣، بروكلمان: ٢٩٢/٣، تاريخ التراث العربي: ١٦٥/٢.

(٣) (أشارة إلى ما هو المشهور على الألسنة من قول أصحابي كالنجوم الخ) والحديث متكلم فيه وقد أخرج المسلم عن أبي موسى الأشعري بلفظ النجوم أئمة أهل السماء فإذا ذهبت النجوم أتى أهل السماء ما يوعدون وأصحابي أئمة لأمي فإذا ذهب أصحابي أتى أمي بما يوعدون اه سند عفي عنه.

الإيمان، والأعمال مُتَفَرِّعَةٌ عَلَى الإيمان كَمَا لَهَا بِحَسَبِ كَمَالِ الإيمان، وَمَا جَرَى بَيْنَهُمْ مِنَ الْمُشَاحِرَاتِ
وَالْمُنَازَعَاتِ فَمَحْمُولٌ عَلَى مَحَامِلِ صَالِحَةٍ وَحِكْمٍ بِالْفِعْلِ مَا كَانَتْ عَنْ هَوَى وَجَهْلٍ وَلَكِنْ عَنِ اجْتِهَادِ
وَعِلْمٍ، فَإِنْ أَخْطَأَ بَعْضُهُمْ فِي الإِجْتِهَادِ فَلِلْمُخْطِئِ أَيْضًا دَرَجَةٌ عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ. هَذَا هُوَ الطَّرِيقُ الوَسْطُ بَيْنَ
الإِفْرَاطِ وَالتَّقْرِيطِ الَّذِي اخْتَارَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ وَهُوَ الطَّرِيقُ الأَسْلَمُ وَالسَّبِيلُ الأَحْكَمُ. وَبِالجُمْلَةِ أَنَّ
العِلْمَ وَالعَمَلَ مُسْتَفَادَانِ مِنَ الشَّرِيعَةِ، وَتَحْصِيلُ الإِخْلَاصِ الَّذِي هُوَ بِمَنْزِلَةِ الرُّوحِ لِلْعِلْمِ وَالعَمَلِ مُرْتَبِطٌ
بِسُلُوكِ طَرِيقَةِ الصُّوْفِيَّةِ.

وَمَا لَمْ يَقْطَعْ السَّالِكُ مَسَافَةَ السَّبِيلِ إِلَى اللَّهِ وَلَمْ يَتَحَقَّقْ لَهُ السَّبِيلُ فِي اللَّهِ فَهُوَ بَعِيدٌ مِنْ حَقِيقَةِ
الإِخْلَاصِ وَمَحْرُومٌ مِنْ كَمَالَاتِ المُخْلِصِينَ أَهْلِ الإِخْتِصَاصِ. نَعَمْ قَدْ يَتَحَقَّقُ الإِخْلَاصُ فِي بَعْضِ الأَعْمَالِ
لِعَامَّةِ المُؤْمِنِينَ بِالعَمَلِ وَالتَّكْلِيفِ وَلَوْ فِي الجُمْلَةِ وَلَكِنَّ الإِخْلَاصَ الَّذِي نَحْنُ فِي صَدَدِ بَيَانِهِ هُوَ الإِخْلَاصُ
فِي جَمِيعِ الأَفْعَالِ وَالأَقْوَالِ وَالحَرَكَاتِ وَالسَّكِّنَاتِ مِنْ غَيْرِ تَعَمُّلٍ وَتَكْلِيفٍ فِيهِ. وَحُصُولُ هَذَا الإِخْلَاصِ
مُنَوَّطٌ بِإِنْتِفَاءِ الأَلِهَةِ الأَفَاقِيَّةِ وَالأَنْفُسِيَّةِ الَّذِي هُوَ مُرْتَبِطٌ بِالْفَنَاءِ وَالبَقَاءِ.

وَالْوُصُولُ بِالْوَالِيَّةِ الخَاصَّةِ وَالإِخْلَاصِ الَّذِي يُحْتَاجُ فِيهِ إِلَى التَّعَمُّلِ وَالتَّكْلِيفِ لَا يَكُونُ لَهُ دَوَامٌ، وَلَا
بُدٌّ مِنْ سَقُوطِ التَّكْلِيفِ فِي حُصُولِ الدَّوَامِ الَّذِي هُوَ مُرْتَبَةٌ حَقِّ البَقِيَّةِ. وَأَوْلِيَاءُ اللَّهِ تَعَالَى كُلَّمَا يَفْعَلُونَهُ
يَفْعَلُونَهُ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا لَا لِحُظُوظِ نُفُوسِهِمْ فَإِنْ نُفُوسُهُمْ كَانَتْ فِدَاءَ الحَقِّ سُبْحَانَهُ وَلَا حَاجَةَ لَهُمْ إِلَى
تَصْحِيحِ النِّيَّةِ فِي حُصُولِ الإِخْلَاصِ فَإِنْ نِيَّتُهُمْ قَدْ صَحَّتْ بِالفَنَاءِ فِي اللَّهِ وَالبَقَاءِ بِاللَّهِ، فَإِنَّ شَخْصًا مَثَلًا إِذَا
كَانَ أَسِيرًا فِي يَدِ نَفْسِهِ فَكُلَّمَا يَفْعَلُهُ، يَفْعَلُهُ لِحِظِّ نَفْسِهِ نَوَى أَوْ لَمْ يَنْوِ، وَمَتَى زَالَ تَعَلُّقُهُ بِنَفْسِهِ وَتَخَلَّصَ مِنْ
رَبْقَةِ رِقَبَتِهَا وَحَصَلَ بِذَلِكَ التَّعَلُّقُ بِالحَقِّ جَلَّ وَعَلَا فَلَا جَرَمَ يَفْعَلُ كُلَّمَا يَفْعَلُهُ لِلَّهِ نَوَى أَوْ لَمْ يَنْوِ فَإِنَّ النِّيَّةَ إِنَّمَا
يُحْتَاجُ إِلَيْهَا فِي المُحْتَمَلِ، وَأَمَّا المُتَعَيَّنُ فَلَا حَاجَةَ فِيهِ إِلَى التَّعَيَّنِ ذَلِكَ فَضَّلَ اللَّهُ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو
الفَضْلِ العَظِيمِ ^(١)

وَصَاحِبُ الإِخْلَاصِ الدَّائِمِ هُوَ مِنَ المُخْلِصِينَ بِفَتْحِ اللَّامِ وَمَنْ لَا دَوَامَ فِي إِخْلَاصِهِ بَلْ هُوَ فِي كَسْبِ
الإِخْلَاصِ دَائِمًا فَهُوَ مِنَ المُخْلِصِينَ بِكَسْرِ اللَّامِ وَشَتَانِ مَا بَيْنَهُمَا. وَالتَّفَعُّلُ الَّذِي يَحْصُلُ فِي العِلْمِ وَالعَمَلِ مِنْ
طَرِيقِ الصُّوْفِيَّةِ هُوَ أَنْ تَكُونَ العُلُومَ الكَلَامِيَّةَ الإِسْتِدْلَالِيَّةَ كَشْفِيَّةً، وَأَنْ يَحْصَلَ اليُسْرُ التَّامُّ فِي آدَاءِ الأَعْمَالِ
وَأَنْ يَزُولَ الكَسَلُ النَّاشِئُ مِنْ جَانِبِ النَّفْسِ وَالشَّيْطَانِ. (ع) وَهَذِي سَعَادَاتٌ تَكُونُ نَصِيبَ مَنْ * وَالسَّلَامُ
أَوَّلًا وَآخِرًا.

(٦٠) الْمَكْتُوبُ السُّتُونَ إِلَى السَّيِّدِ مُحَمَّدٍ أَيْضًا فِي بَيَانِ نَفْيِ الْخَوَاطِرِ وَدَفْعِ الْوَسَاوِسِ الْكَلْبِيَّةِ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

شَرَفَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِدَوَامِ التَّعَلُّقِ بِحَنَابِ قُدْسِهِ، فَإِنَّ حَقِيقَةَ الْحَرِيَّةِ إِنَّمَا هِيَ فِي ذَلِكَ التَّحَقُّقِ، وَمَنْعُ الْخَوَاطِرِ، وَدَفْعُ الْوَسَاوِسِ حَاصِلٌ فِي طَرِيقَةِ خَوَاجِكَانَ قُدْسَ اللَّهِ أَسْرَارَهُمْ عَلَى الْوَجْهِ الْأَتَمِّ، حَتَّى جَلَسَ بَعْضُ مَسَانِيخِ هَذِهِ الطَّائِفَةِ الْأَرْبَعِينَ لِمُلَاحَظَةِ خُطُورِ الْخَوَاطِرِ وَمَنْعِهَا عَنْ سَاحَةِ صَدْرِهِ فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ كُلِّهَا، قَالَ حَضْرَةُ الْخَوَاجَةُ عُبَيْدُ اللَّهِ أَحْرَارُ قُدْسَ اللَّهِ سِرَّهُ فِي هَذَا الْمَقَامِ: إِنَّ الْمُرَادَ بِعَدَمِ خُطُورِ الْخَوَاطِرِ وَدَفْعِهَا هِيَ الْخَوَاطِرُ الَّتِي تُكُونُ مَانِعَةً مِنْ دَوَامِ التَّوَجُّهِ إِلَى الْمَطْلُوبِ لَا دَفْعُ الْخَوَاطِرِ مُطْلَقًا يَقُولُ وَاحِدٌ مِنْ مُخْلِصِي هَذِهِ السَّلْسِلَةِ الْعَلِيَّةِ مُخْبِرًا عَنْ حَالِهِ بِحُكْمِ ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾^(١): إِنَّ نَفْيَ الْخَوَاطِرِ عَنِ الْقَلْبِ يَبْلُغُ حَدًّا لَوْ أُعْطِيَتْ عُمَرُ نُوحٍ عَلَى نَبِيَّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَرَضًا لَا يَخْطُرُ عَلَى قَلْبِي شَيْءٌ مِنَ الْخَوَاطِرِ، لَا أَنَّهُ مُتَكَلِّفٌ فِي هَذَا الدَّفْعِ فَإِنَّ كُلَّ شَيْءٍ كَانَ حُصُولُهُ بِالتَّكْلِيفِ فَهُوَ مُؤَقَّتٌ لَا يَقْبَلُ الدَّوَامَ بَلْ لَوْ تَكَلَّفَ فِي إثْبَانِ الْخَوَاطِرِ وَإِقَاعِهَا سِنِينَ لَا يَتَيَسَّرُ أَصْلًا، وَتَعْيِينِ الْأَرْبَعِينَ يُنْبِئُ عَنِ التَّكْلِيفِ. وَالتَّكْلِيفُ إِنَّمَا هُوَ فِي مَرْتَبَةِ الطَّرِيقَةِ، وَأَمَّا الْحَقِيقَةُ فَهِيَ التَّخَلُّصُ مِنَ التَّعَمُّلِ وَالتَّكْلِيفِ يَذْكُرُ فِي الطَّرِيقَةِ وَيَأْذَنُ فِي الْحَقِيقَةِ، فَتَحَقَّقَ أَنَّ دَوَامَ التَّوَجُّهِ إِلَى الْمَطْلُوبِ عَلَى تَقْدِيرِ تَحَقُّقِ مَنْعِ الْخَوَاطِرِ الْمُؤَقَّتِ بِوَقْتٍ مِنَ الْعَشْرِ وَالْأَرْبَعِينَ مُحَالٌ لِمَا مَرَّ مِنْ أَنَّ التَّكْلِيفَ فِي مَرْتَبَةِ الطَّرِيقَةِ وَالدَّوَامَ غَيْرَ مُتَّصِرٍ فِي الطَّرِيقَةِ وَإِنَّمَا هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ، وَذَلِكَ لِغَدَمِ مَجَالِ التَّكْلِيفِ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ، فَوُرُودُ الْخَاطِرِ وَخُطُورُهُ فِي مَرْتَبَةِ التَّكْلِيفِ يَكُونُ مَانِعًا مِنْ دَوَامِ التَّوَجُّهِ. وَالَّذِي يَحْصُلُ لِقُلُوبِ مُتَّبِعِي هَذِهِ السَّلْسِلَةِ الْعَلِيَّةِ مِنْ دَوَامِ التَّوَجُّهِ فَهُوَ أَمْرٌ آخَرٌ. وَمَا نَحْنُ بِصَدَدِ بَيَانِهِ فَعِبَارَةٌ عَنْ يَأْذَنُ الَّذِي هُوَ نَهَايَةُ مَرْتَبَةِ الْكَمَالِ. قَالَ حَضْرَةُ الْخَوَاجَةُ عَبْدُ الْخَالِقِ قُدْسَ سِرَّهُ لَيْسَ وَرَاءَ يَأْذَنُ غَيْرُ الْأَوْهَامِ وَالظُّنُونِ يَعْنِي لَيْسَ وَرَاءَهُ مَرْتَبَةٌ أُخْرَى وَالْمَقْصُودُ مِنْ إِظْهَارِ أَمْثَالِ هَذِهِ الْأَحْوَالِ هُوَ تَرْغِيبُ طَالِبِي هَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْعَلِيَّةِ وَإِنْ لَمْ يَزِدْ لِلْمُنْكَرِينَ غَيْرَ الْإِنْكَارِ شَيْئًا ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾^(٢). قَالَ فِي الْمَثْنَوِيِّ، (شِعْرٌ): خَابَ الَّذِي قَدْ يَرَى ذَا الْفُجْحِ كَالْحُسْنِ *** وَقَازَ مَنْ كَانَ فِيهِ حِدَّةُ الْبَصْرِ

النَّيْلُ كَانَ دَمًا لِلْقَبْطِ وَلَبْنِي *** يَغُوبَ مَاءٌ وَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْعَبْرِ * وَالسَّلَامُ وَالْإِكْرَامُ.

(٦١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالسُّتُونَ إِلَى السَّيِّدِ مُحَمَّدٍ أَيْضًا فِي التَّخْرِيزِ عَلَى صُحْبَةِ

الشَّيْخِ الْكَامِلِ الْمُكَمَّلِ وَالْإِجْتِنَابِ عَنِ صُحْبَةِ النَّاقِصِ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

(١) الآية: ١١ من سورة الضحى.

(٢) الآية: ٢٦ من سورة البقرة.

رَزَقَكُمُ اللَّهُ سُبْحَانَ الزِّيَادَةِ فِي طَلْبِهِ وَالْإِحْتِنَابَ عَنْ كُلِّ مَا يُنَافِي الْوُصُولَ إِلَى الْمَطْلَبِ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ
 الْبَشَرِ الْمُحَرَّرِ عَنْ زَيْغِ الْبَصَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى إِلَهِ الصَّلَوَاتِ وَالتَّسْلِيمَاتِ. قَدْ شَرَّفَ مَكْتُوبُكُمْ الشَّرِيفُ بَوْصُولِهِ؛
 وَلَمَّا كَانَ مُنْبِئًا عَنِ الطَّلَبِ وَالشُّوقِ وَمُشْعِرًا بِوُجُودِ الْهَيْامِ وَالظَّمْأِ وَالذُّوقِ، كَانَ لَدَى النَّظَرِ مُسْتَحْسِنًا جَدًّا
 فَإِنْ وَجُودَ الطَّلَبِ مُبَشِّرٌ بِحُصُولِ الْمَطْلُوبِ، وَحُصُولُ الْهَيْامِ مُقَدِّمَةٌ الْوُصُولِ إِلَى الْمَقْصُودِ. وَقَالَ أَحَدٌ مِنْ
 الْأَعْرَ: إِنْ طَلَبْتَ تُعْطَى وَإِنْ لَمْ تُعْطَ تَزَادُ فَيَنْبَغِي أَنْ يُعَدَّ حُصُولُ ذَوَلَةِ الطَّلَبِ نِعْمَةً عَظْمَى، وَأَنْ يُحْتَرَزَ مِنْ
 كُلِّ مَا يُنَافِيهَا لِئَلَّا يَنْطَرِقَ الْفُتُورُ إِلَيْهَا مِنْ غَيْرِ شُعُورٍ وَكَيْلًا تُؤَيِّرُ الْبِرُودَةَ فِي تِلْكَ الْحَرَارَةِ. وَمُعْظَمُ أَسْبَابِ
 الْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا هُوَ الْفِيَامُ بِشُكْرِ حُصُولِ تِلْكَ الذَّوَلَةِ ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ (١) وَدَوَامُ الْإِنْجَاءِ وَالتَّضَرُّعِ
 إِلَى جَنَابِ قُدْسِ الْحَقِّ حَلَّ سُلْطَانَهُ حَتَّى لَا يُصْرَفَ وَجْهَ طَلْبِهِ عَنْ كَعْبَةِ جَمَالِهِ الْبِزَالِيِّ، فَإِنْ لَمْ تَتَيَسَّرْ حَقِيقَةُ
 الْإِنْجَاءِ وَالتَّضَرُّعِ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَقْصِرَ فِي صُورَةِ الْإِنْجَاءِ وَالتَّضَرُّعِ "فَإِنْ لَمْ تَبْكُوا فَتَبَاكُوا" بَيَانٌ لِهَذَا الْمَعْنَى،
 وَهَذِهِ الْمُحَافَظَةُ إِنَّمَا هِيَ إِلَى زَمَانِ الْوُصُولِ إِلَى الشَّيْخِ الْكَامِلِ الْمُكْمَلِ ثُمَّ بَعْدَ الْوُصُولِ إِلَيْهِ لَا شَيْءَ عَلَيْهِ
 سِوَى تَفْرِيبِ حَمِيمِ مُرَادَاتِهِ إِلَيْهِ وَكَوْنِهِ كَالْمَيْتِ بَيْنَ يَدَيْ الْعَسَالِ لَدَيْهِ.

وَالْفَنَاءُ الْأَوَّلُ هُوَ الْفَنَاءُ فِي الشَّيْخِ، وَيَكُونُ هَذَا الْفَنَاءُ وَسِيلَةَ الْفَنَاءِ فِي اللَّهِ، (شِعْرٌ):

مِنْ أَجْلِ كَوْنِكَ فِي الْبِدَايَةِ أَحْوَلًا *** لَا بُدَّ مِنْ شَيْخٍ يَقُودُكَ أَوْلًا

فَإِنْ طَرِيقَ الْإِفَادَةِ وَالْإِسْتِفَادَةِ مَبْنِيٌّ عَلَى وَجُودِ الْمُنَاسَبَةِ بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ.

وَالطَّالِبُ لَا بُدَّ لَهُ أَوْلًا مِنْ بَرَزَخٍ ذِي جِهَتَيْنِ لِكُونِهِ فِي الْإِبْتِدَاءِ فِي غَايَةِ الدَّنَاءَةِ وَنَهَايَةِ الْحَسَّاسَةِ
 وَعَدَمِ مُنَاسَبَتِهِ أَصْلًا لِجَنَابِ قُدْسِهِ حَلَّ سُلْطَانَهُ مِنْ هَذِهِ الْحَيَثِيَّةِ، وَذَلِكَ الْبَرَزَخُ هُوَ الشَّيْخُ الْكَامِلُ الْمُكْمَلُ.
 وَأَقْوَى أَسْبَابِ وَقُوعِ الْفُتُورِ عَلَى طَلَبِ الطَّالِبِ هُوَ الْإِنَابَةُ إِلَى الشَّيْخِ النَّاقِصِ، وَهُوَ الَّذِي جَلَسَ عَلَى مَسْنَدِ
 الشَّيْخِيَّةِ بَدُونِ إِيْتِمَامِ أَمْرِهِ بِالسُّلُوكِ وَالْجَذْبَةِ، فَصُحْبَتُهُ سَمٌّ قَاتِلٌ لِلطَّالِبِ وَالْإِنَابَةُ إِلَيْهِ مَرَضٌ مُهْلِكٌ. وَمَثَلُ
 هَذِهِ الصُّحْبَةِ ثُورُ الْإِنْحِطَاطِ وَالتَّنَزُّلِ لِلِاسْتِعْدَادِ الْعَالِي، بَلْ تَرْمِيهِ مِنَ الذَّرُورَةِ إِلَى الْحَضْبِضِ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ
 الْمَرِيضَ إِذَا أَكَلَ مَثَلًا دَوَاءً مِنْ طَيِّبِ نَاقِصٍ فِي الطَّبِّ فَلَا حَرَمَ يَكُونُ ذَلِكَ سَعْيًا وَاجْتِهَادًا مِنْهُ فِي زِيَادَةِ
 مَرَضِهِ وَتَضْيِيعِ قَابِلِيَّةِ إِزَالَةِ مَرَضِهِ، وَهَذَا الدَّوَاءُ وَإِنْ أَوْرَثَ تَسْكِينَ الْوَجَعِ وَتَخْفِيفَ مَا فِي أَوَّلِ وَهَلَةٍ وَلَكِنْ
 فِي الْحَقِيقَةِ هُوَ عَيْنُ الْمَضْرَّةِ، فَإِنْ وَصَلَ هَذَا الْمَرِيضُ فَرَضًا إِلَى طَيِّبِ حَادِقٍ يَجْتَهِدُ هَذَا الطَّبِيبُ أَوْلًا فِي
 إِزَالَةِ تَأْثِيرِ ذَلِكَ الدَّوَاءِ وَيُعَالِجُهُ بِالْمُسَهِّلَاتِ يَعْنِي لِإِخْرَاجِهِ ثُمَّ يَشْرَعُ فِي مُعَالِجَةِ إِزَالَةِ الْمَرَضِ بَعْدَ زَوَالِ
 ذَلِكَ التَّأْثِيرِ.

وَمَدَارُ طَرِيقِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ عَلَى الصُّحْبَةِ لَا يَحْصُلُ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْقَيْلِ وَالْقَالِ وَالسَّمَاعِ الْعَارِي عَنِ
 الْأَحْوَالِ بَلْ يُوْرَثُ ذَلِكَ فُتُورًا فِي طَلَبِ التَّرْقِيِ إِلَى مَدَارِجِ الْقُرْبِ وَالْكَمَالِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَقَعَ السَّبْرُ إِلَى

جَانِبِ دَهْلِي وَأَكْرَهَ بَعْدَ أَيَّامٍ فَإِنْ أَوْصَلْتَ نَفْسَكَ هُنَاكَ وَاسْتَفَدْتَ بِالْمُشَافَهَةِ شَيْئًا ثُمَّ رَجَعْتَ بِلَا تَأْخِيرٍ يَكُونُ حَسَنًا. وَالرِّيَازَةُ عَلَى ذَلِكَ تُصَدِّعُ.

وَأَجْوِبُهُ بِقِيَّةِ الْأَسْئَلَةِ أَنَّ الشَّيْخَ نَاجًا صَاحِبَ الْمَعَارِفِ وَالْإِبْتِهَاجِ مُعْتَمِّمٍ فِي ذَلِكَ الطَّرْفِ فَإِنَّهُ رَجُلٌ مُحْتَشِمٌ وَعَظِيمُ الشَّانِ جِدًّا وَلَكِنَّ اسْتِعْدَادَكَ إِلَى طَرِيقِهِ قَلِيلَةٌ جِدًّا، وَحُصُولُ الْمَطْلُوبِ مِنْ غَيْرِ رَابِطَةٍ الْمُنَاسِبَةِ مُتَعَسِّرٌ، وَالْأَمْرُ مُفَوَّضٌ إِلَيْكُمْ فَإِنْ كَتَبْتُمْ مِنْ أَحْوَالِكُمْ شَيْئًا فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ لِنَكْتُبَ مِنْ هَذَا الْجَانِبِ فِي جَوَابِهِ شَيْئًا لَكَانَ مُنَاسِبًا فَإِنَّ تِلْكَ الْحَيْثِيَّةَ تَكُونُ بَاعِثَةً عَلَى تَحْرِيكِ سِلْسِلَةِ الْإِخْلَاصِ دَائِمًا.

(٦٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالسُّتُونَ إِلَى جَنَابِ الْمِرْزَا حُسَامِ الدِّينِ أَحْمَدَ فِي بَيَانِ أَنَّ الْجَذْبَةَ الَّتِي هِيَ قَبْلَ السُّلُوكِ لَيْسَتْ مِنَ الْمَقَاصِدِ بَلْ هِيَ وَسِيلَةٌ لِقَطْعِ مَنَازِلِ السُّلُوكِ بِالسُّهُولَةِ وَالْجَذْبَةَ الَّتِي مِنَ الْمَقَاصِدِ إِنَّمَا هِيَ بَعْدَ السُّلُوكِ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى اعْلَمْ أَنَّ طَرِيقَ الْوُصُولِ مُرَكَّبٌ مِنْ جُزْأَيْنِ: جَذْبَةٍ وَسُلُوكٍ. وَبِعِبَارَةٍ أُخْرَى تَصْنِيفِيَّةٍ وَتَرْكِيبِيَّةٍ، وَالْجَذْبَةُ الَّتِي هِيَ مُقَدِّمَةٌ عَلَى السُّلُوكِ لَيْسَتْ مِنَ الْمَقَاصِدِ، وَالتَّصْنِيفِيَّةُ الَّتِي قَبْلَ التَّرْكِيبِيَّةِ لَيْسَتْ مِنَ الْمَطَالِبِ.

وَالْجَذْبَةُ الْمَقْصُودَةُ وَالتَّصْنِيفِيَّةُ الْمَطْلُوبَةُ إِنَّمَا هُمَا الْحَاصِلَتَانِ بَعْدَ تَمَامِ السُّلُوكِ، وَحُصُولِ التَّرْكِيبِيَّةِ الَّتِي هِيَ فِي السَّيْرِ فِي اللَّهِ. وَفَائِدَةُ الْجَذْبَةِ وَالتَّصْنِيفِيَّةِ السَّابِقَتَيْنِ لِلْسُّلُوكِ وَالتَّرْكِيبِيَّةِ إِنَّمَا هِيَ تَسْهِيلُ مَسَالِكِ السُّلُوكِ فَإِنَّ الْأَمْرَ لَا يَحْصُلُ بِدُونِ السُّلُوكِ، وَجَمَالَ الْمَطْلُوبِ لَا يَتَحَلَّى مِنْ غَيْرِ قَطْعِ الْمَنَازِلِ. وَالْجَذْبَةُ الْأُولَى كَالصُّورَةِ لِلْجَذْبَةِ الثَّانِيَةِ لَا مُنَاسِبَةَ بَيْنَهُمَا فِي الْحَقِيقَةِ يَعْنِي سِوَى هَذَا الْمُرَادِ بِانْدِرَاجِ النِّهَائِيَّةِ فِي الْبِدَائِيَّةِ كَمَا وَرَدَ ذَلِكَ فِي عِبَارَاتٍ مَشَاطِخِ هَذِهِ السِّلْسِلَةِ الْعَلِيَّةِ هُوَ انْدِرَاجُ صُورَةِ النِّهَائِيَّةِ فِي الْبِدَائِيَّةِ وَإِلَّا فَالْبِدَائِيَّةُ لَا تَسْعُ حَقِيقَةَ النِّهَائِيَّةِ وَلَا مُنَاسِبَةَ بَيْنَ النِّهَائِيَّةِ وَالْبِدَائِيَّةِ. وَتَحْقِيقُ هَذَا الْمَبْحَثِ مَذْكُورٌ بِالتَّفْصِيلِ فِي الرِّسَالَةِ الَّتِي حَرَرْتُهَا لِتَحْقِيقِ حَقِيقَةِ الْجَذْبَةِ وَالسُّلُوكِ وَأَمْثَالِهَا. وَالْحَاصِلُ أَنَّ الْعُبُورَ مِنَ الصُّورَةِ إِلَى الْحَقِيقَةِ ضَرُورِيٌّ وَالْإِكْتِفَاءُ مِنَ الْحَقِيقَةِ بِالصُّورَةِ مَهْجُورِيٌّ. حَقَّقْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِالْحَقِيقَةِ الْحَقَّةِ وَجَنَّبْنَا عَنِ الصُّورَةِ الْبَاطِلَةِ بِحَرْمَةِ النَّبِيِّ الْمُخْتَارِ وَآلِهِ الْأَبْرَارِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَكْمَلُهَا وَمِنَ التَّحِيَّاتِ أَفْضَلُهَا.

(٦٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالسُّتُونَ إِلَى السَّيِّدِ النَّقِيبِ الشَّيْخِ فَرِيدَ فِي بَيَانِ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُتَّفِقُونَ فِي أُصُولِ الدِّينِ وَاخْتِلَافُهُمْ إِنَّمَا هُوَ فِي الْفُرُوعِ وَبَيَانِ بَعْضِ كَلِمَاتِهِمُ الْمُتَّفِقَةِ

بَيَّنَّا اللَّهُ تَعَالَى وَإِبَائِكُمْ عَلَى جَادَّةِ آبَائِكُمُ الْكَرَامِ عَلَى أَفْضَلِهِمْ أَصَالَهٌ وَعَلَى بَوَائِبِهِمْ مُتَابَعَةُ الصَّلَاةِ
 وَالسَّلَامِ وَعَلِمْنَا: أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ صَلَوَاتُ اللَّهِ تَعَالَى وَتَسْلِيمَاتُهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَى جَمِيعِهِمْ عُمُومًا وَعَلَى أَفْضَلِهِمْ
 خُصُوصًا كُلُّهُمْ رَحِمَاتٌ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ اسْتَسْعَدَ الْعَالَمُ بِتَوْسُطِ هَؤُلَاءِ الْعِظَامِ بِالنَّجَاةِ الْأَبَدِيَّةِ وَتَخَلَّصُوا مِنْ
 اللَّيَالِي السَّرْمَدِيَّةِ فَلَوْلَا وَجُودُهُمُ الشَّرِيفُ لَمَا أَخْبَرَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ الَّذِي هُوَ الْعَيْنِيُّ الْمَطْلُوقُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ
 الْعَالَمِ عَنْ ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ وَلَمَا دَلَّ عَلَيْهَا أَحَدًا وَلَمَا أَهْدَى إِلَى مَعْرِفَتِهِ شَخْصًا أَبَدًا وَلَمَا كَلَّفَ
 عِبَادَهُ بِامْتِنَالِ أَمْرِهِ وَالْإِنْتِهَاءِ عَنْ مَنَاهِيهِ سَرْمَدًا لِلَّذِينَ كَلَّفَهُمْ بِهِمَا بِمَحْضِ كَرَمِهِ لِنَفْعِهِمْ وَلَمَا امْتَارَتْ
 مَرْضِيَّتُهُ تَعَالَى مِنْ غَيْرِ مَرْضِيَّتِهِ، فَشَكَرْ هَذِهِ النِّعْمَةَ الْعُظْمَى بِأَيِّ لِسَانٍ يُؤَدِّي وَلَمَنْ يَكُونُ مَجَالُ الْخُرُوجِ
 عَنْ عَهْدَتِهِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْعَمَ عَلَيْنَا وَهَدَانَا إِلَى الْإِسْلَامِ وَجَعَلَنَا مِنْ مُصَدِّقِي الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ
 وَالسَّلَامُ وَهَؤُلَاءِ الْعِظَامُ مُتَّفِقُونَ فِي الْأَصُولِ وَكَلِمَتِهِمْ مُتَّحِدَةٌ فِي ذَاتِ الْحَقِّ وَصِفَاتِهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ وَفِي
 الْحَشْرِ وَالنَّشْرِ وَإِرْسَالِ الرُّسُلِ وَنُزُولِ الْمَلَكِ وَوُرُودِ الْوَحْيِ وَنَعِيمِ الْجَنَّةِ وَعَذَابِ الْجَحِيمِ بِطَرِيقِ الْخُلُودِ
 وَالتَّأْيِيدِ، وَاخْتِلَافُهُمْ إِنَّمَا هُوَ فِي بَعْضِ الْأَحْكَامِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِفُرُوعِ الدِّينِ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ أَرْسَلَ فِي
 كُلِّ زَمَانٍ إِلَى أَنْبِيَاءِ ذَلِكَ الزَّمَانِ بَعْضَ الْأَحْكَامِ الْمُنَاسِبَةِ لِذَلِكَ الزَّمَانِ بِطَرِيقِ الْوَحْيِ، وَكَلَّفَهُمْ بِأَحْكَامٍ
 مَخْصُوصَةٍ، وَالنَّسْخَ وَالتَّجْدِيلَ دَائِرَانِ عَلَى حَكْمٍ مِنَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَمَصَالِحَ وَكَثِيرًا مَا وَرَدَتْ إِلَى نَبِيِّ
 صَاحِبِ شَرِيعةٍ يَعْنِي مُسْتَقْلَةً أَحْكَامًا مُتَضَادَّةً فِي أَوْقَاتٍ مُخْتَلَفَةٍ بِطَرِيقِ النَّسْخِ وَالتَّجْدِيلِ. وَمِنْ كَلِمَاتِهِمْ
 الْمُتَّحِدَةِ وَعِبَارَاتِهِمْ الْمُتَّفِقَةِ نَفِي عِبَادَةِ غَيْرِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَمَنْعُ الْإِشْتِرَاكِ مَعَهُ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ وَمَنْعُ
 الْمَخْلُوقَاتِ عَنْ اتِّخَادِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ. وَهَذَا الْحُكْمُ مَخْصُوصٌ بِالْأَنْبِيَاءِ وَلَمْ يُشْرَفْ بِهِذِهِ
 الدَّوْلَةُ غَيْرُ مُتَابِعِيهِمْ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ بِهَذَا الْكَلَامِ أَحَدٌ غَيْرَ الْأَنْبِيَاءِ. وَالَّذِينَ يُنْكِرُونَ الْأَنْبِيَاءَ وَإِنْ أَقْرَأُوا بِوَحْدَانِيَّةِ
 الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَلَكِنَّ خَالَهُمْ غَيْرَ خَالٍ عَنْ أَحَدٍ أَمْرَيْنِ: إِمَّا تَقْلِيدَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَإِمَّا التَّوْحِيدَ فِي وَجُوبِ
 الْوُجُودِ فَقَطْ دُونَ اسْتِحْقَاقِ الْعِبَادَةِ بِخِلَافِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ يَعْنِي أَتْبَاعَ الْأَنْبِيَاءِ الْكَرَامِ فَإِنَّهُمْ يُوحِّدُونَهُ سُبْحَانَهُ
 فِي وَجُوبِ الْوُجُودِ وَفِي اسْتِحْقَاقِ الْعِبَادَةِ، فَإِنَّ الْمُرَادَ بِنَطْقِ كَلِمَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ نَفْيَ الْأَلْهَةِ الْبَاطِلَةِ وَإِبْتَاتِ
 الْمَعْبُودِ بِالْحَقِّ، وَمِمَّا يَخْتَصُّ بِهِؤُلَاءِ الْعِظَامِ اعْتِقَادَ أَنْفُسِهِمْ بَشَرًا مِثْلَ سَائِرِ النَّاسِ وَاعْتِقَادَ أَنَّ الْإِلَهَ الْمَعْبُودَ
 هُوَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ وَدَعْوَةَ النَّاسِ إِلَيْهِ تَعَالَى وَتَنْزِيهَهُ حَيْثُ شَاءَهُ عَنِ الْحُلُولِ وَالْإِتِّحَادِ. وَمُنْكَرُوا النُّبُوَّةَ لَيْسُوا
 كَذَلِكَ بَلْ رُؤْسَاؤُهُمْ يَدْعُونَ الْأَلْهَوِيَّةَ وَيُثْبِتُونَ حُلُولَ الْحَقِّ فِي أَنْفُسِهِمْ وَلَا يَتَحَاشَوْنَ مِنْ دَعْوَى اسْتِحْقَاقِ
 الْعِبَادَةِ وَإِطْلَاقِ اسْمِ الْأَلْهَوِيَّةِ عَلَى أَنْفُسِهِمْ. فَلَا جَرَمَ أَنَّهُمْ لَا يَزَالُونَ يَخْلَعُونَ رِبْقَةَ الْعِبُودِيَّةِ عَنْ رِقَابِهِمْ
 وَيَقْعُونَ فِي مُنْكَرَاتِ الْأَفْعَالِ وَمُسْتَقْبَحَاتِ الْأَعْمَالِ وَيَسْلُكُونَ سَبِيلَ الْإِبَاحَةِ وَيَزْعُمُونَ أَنَّ اللَّهَ غَيْرُ مَمْنُوعٍ
 مِنْ شَيْءٍ أَصْلًا وَكُلَّمَا يَقُولُونَهُ يَحْسُبُونَهُ صَوَابًا وَكُلَّمَا يَفْعَلُونَ يَزْعُمُونَهُ مَبَاحًا ضَلُّوا فَأَضَلُّوا فَوَيْلٌ لَهُمْ
 وَلَا تَبَاعِيهِمْ، وَلَا شِيَاعِيهِمْ. وَمِمَّا اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَحَرَمَهُ مُنْكَرُوهُمْ وَصَارُوا لَا نَصِيبَ
 لَهُمْ مِنْ هَذِهِ الدَّوْلَةِ أَنَّهُمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَاتِلُونَ بِنُزُولِ الْمَلَائِكَةِ الْكَرَامِ الَّذِينَ هُمْ مَعْصُومُونَ مُطْلَقًا
 مِنَ الْآثَامِ وَلَيْسَ فِيهِمْ تَلَوُّثٌ وَتَعَلُّقٌ بِالْآثَامِ وَمُعْتَقِدُونَ أَنَّهُمْ أَمْنَاءُ الْوَحْيِ وَحَمَلَةُ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ يَعْنِي
 إِلَى الْأَنْبِيَاءِ الْعِظَامِ فَكُلُّ مَا يَقُولُهُ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرُ يَقُولُونَهُ مِنَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَكُلَّمَا يَبْلُغُونَ يَبْلُغُونَهُ مِنْهُ تَعَالَى،

وَأَحْكَامُهُمُ الْإِجْتِهَادِيَّةُ أَيْضًا مُؤَيَّدَةٌ بِالْوَحْيِ فَإِنْ وَقَعَتْ مِنْهُمْ زَلَّةٌ فَرَضًا تَدَارَكَهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي الْحَالِ
بِالْوَحْيِ الْقَاطِعِ. وَرُؤْسَاءُ الْمُنْكَرِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَ الْأَلُوْهِيَّةَ كُلُّ مَا يَقُولُونَ يَقُولُونَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْفُسِهِمْ وَيَحْسِبُونَهُ
صَوَابًا بِوَاسِطَةِ زَعْمِ الْأَلُوْهِيَّةِ، فَيَنْبَغِي الْإِنْصَافُ لَوْ أَنَّ شَخْصًا زَعَمَ نَفْسَهُ مِنْ كَمَالِ قَلَّةِ الْعَقْلِ إِلَيْهَا مُسْتَحَقًّا
لِلْعِبَادَةِ وَبِهَذَا الزَّعْمِ الْفَاسِدِ يَرْتَكِبُ أَفْعَالًا قَبِيحَةً، أَيْ اعْتِبَارَ يَكُونُ فِي كَلَامِهِ وَمَا الْبَاعُثُ وَالْمَدَارُ عَلَى
اتِّبَاعِهِ (ع) وَكُلُّ إِثْمٍ بِالَّذِي فِيهِ يَنْضَحُ* وَإِرَادُ أَمْثَالِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ إِنَّمَا هُوَ لِرِيزَادَةِ الْإِيضَاحِ، وَإِلَّا فَالْحَقُّ
مُمْتَنِّزٌ عَنِ الْبَاطِلِ وَالتَّوَرُّ مُبَايِنٌ وَمُعَايِرٌ لِلظُّلْمَةِ ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ (١) اللَّهُمَّ
تَبَيَّنَّا عَلَى مُتَابَعَةِ هَؤُلَاءِ الْأَكْبَابِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوَّلًا وَآخِرًا.

وَبَقِيَّةُ الْمَقْصُودِ أَنَّ جَنَابَكُمْ أَعْلَمُ بِالسَّيِّدِ مَيَّانَ بِرُزْ كَمَالٍ فَمَا الْحَاجَّةُ إِلَى الْكِتَابَةِ فِي هَذَا الْبَابِ وَلَكِنْ
تَكْتُبُ هَذَا الْقَدْرَ أَنَّ الْفَقِيرَ مَحْظُوطٌ بِمُؤَدَّتِهِ مِنْ مُدَّةِ أَرْمَانَ وَفِيهِ اشْتِيَاقٌ تَقْبِيلِ الْعَبَّةِ الْعَلِيَّةِ مِنْ مُدَّةِ مَدِيدَةٍ
وَلَكِنْ الْآنَ طَرَأَ عَلَيْهِ الضَّعْفُ بِحَسَبِ الْأَيْدَانِ حَتَّى صَارَ صَاحِبَ فِرَاشٍ مُنْذُ أَرْمَانَ، وَبَعْدَ الْقِيَامِ يَتَوَجَّهُ نَحْوَ
ذَلِكَ الْجَانِبِ الْعَالِي رَاجِيًا الْعِنَايَةَ مِنْ حَضْرَتِكُمْ مَحْظُ الْأَمَالِ وَالْأَمَانِي.

(٦٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالسِّتُونَ إِلَى السَّيِّدِ النَّقِيبِ الشَّيْخِ فَرِيدِ فِي بَيَانِ اللَّذَّةِ وَالْأَلَمِ الْجِسْمَانِيَيْنِ

وَالرُّوحَانِيَيْنِ وَالتَّخْرِيبِ عَلَى تَحْمِلِ الْمَصَائِبِ وَالْآلَامِ الْجِسْمَانِيَّةِ

وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

سَلَّمَكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَعَافَاكُمْ فِي الدَّارَيْنِ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ النَّقْلَيْنِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ
وَاعْلَمُ: أَنَّ لَذَّةَ الدُّنْيَا وَالْمَهَا عَلَى قِسْمَيْنِ: جِسْمَانِيٍّ وَرُوحَانِيٍّ، وَكُلُّ شَيْءٍ فِيهِ لَذَّةٌ لِلْجِسْمِ فِيهِ أَلَمٌ لِلرُّوحِ
وَكُلُّ شَيْءٍ فِيهِ أَلَمٌ لِلْجِسْمِ فِيهِ التَّذَادُ لِلرُّوحِ، فَالرُّوحُ وَالْجِسْمُ ضِدَّانِ، وَفِي هَذِهِ النَّشْأَةِ الَّتِي تَنْزَلَتْ الرُّوحُ
فِيهَا إِلَى مَقَامِ الْجِسْمِ وَتَعَلَّقَتْ بِهِ اِكْتَسَبَتْ حُكْمَ الْجِسْمِ فَصَارَتْ تَلْدُذُ بِلَذَّةٍ وَتَتَأَلَمُ بِتَأَلَمِهِ، وَهَذَا هُوَ
مَرْتَبَةُ الْعَوَامِ كَالْأَنْعَامِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ﴾ (١) صَادِقٌ فِي شَأْنِهِمْ فَأَهَا أَلْفَ آهٍ لَوْ لَمْ
تَتَخَلَّصِ الرُّوحُ مِنْ هَذَا التَّعَلُّقِ وَلَمْ تَرْجِعْ إِلَى وَطَنِهَا الْأَصْلِيِّ، (شِعْرٌ):

وَمَرْتَبَةُ الْإِنْسَانِ فِي آخِرِ الْوَرَى *** لِذَلِكَ مِنْ عِزِّ الْحُضُورِ تَأَخَّرَا

فَلَوْ لَمْ يَعُدْ مِنْ بَعْدِهِ وَاعْتَرَبَهُ *** فَلَا شَيْءَ مَحْرُومٍ كَانِسٍ مِنَ الْوَرَى

(١) الآية: ٨١ من سورة الإسراء.

(٢) الآية: ٥ من سورة التين.

وَالرُّوحُ مِنْ مَرَضِهَا تَزْعُمُ أَلْمَهَا لَذَّةً وَتَظُنُّ لَذَّتَهَا أَلْمًا وَمِثْلَهَا مِثْلُ الصَّفْرَاوِيِّ حَيْثُ يَجِدُ الْحُلُوَّ بِوَاسِطَةِ
عِلَّةِ الصَّفْرَاءِ مَرًّا، فَالْفِكْرُ فِي إِزَالَةِ هَذَا الْمَرَضِ لَازِمٌ لِلْعُقْلَاءِ حَتَّى يَغْشَاهُمْ الْفَرَحُ وَالسُّرُورُ فِي الْأَلَامِ
وَالْمَصَائِبِ الْجِسْمَانِيَّتَيْنِ
(شِعْرٌ):

مِنْ أَجْلِ هَذَا الْعَيْشِ وَالْمَعِيشَةِ *** لَا بُدَّ مِنْ شَقِّ الْمَرَائِرِ يَا فَتَى

فَإِنْ لَوْحَظَ مَلاحِظَةً جَيِّدَةً لَتَبَيَّنَ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنِ الْأَلَمُ وَالْمُصِيبَةُ وَالْمَرَضُ فِي الدُّنْيَا لَمَا تُسَارَى بِشَعِيرَةٍ
فَإِنَّ الْوَقَائِعَ وَالْحَوَادِثَ هِيَ الَّتِي تُزِيلُ ظِلْمَتَهَا، وَمَرَارَةُ الْحَوَادِثِ مِثْلُ مَرَارَةِ الدَّوَاءِ النَّافِعِ الْمُزِيلِ لِلْمَرَضِ.
وَكَانَ مَحْسُوسًا لِلْفَقِيرِ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَهَيِّئُونَ الطَّعَامَ لِدَعْوَةٍ عَامَّةٍ وَلَا يَقْدِرُونَ أَنْ يُصَحِّحُوا النِّبَةَ وَأَنْ
يُخَلِّصُوهَا عَنْ شَائِبَةِ الرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ، فَيَشْرَعُ فِي ذَلِكَ الْأَثْنَاءِ طَائِفَةٌ مِنَ الْحَاضِرِينَ فِي ذَلِكَ الْمَجْمَعِ
وَالْأَكْلِينَ مِنْ ذَلِكَ الطَّعَامِ فِي دَمِ صَاحِبِ الطَّعَامِ وَمَنْقُصَتِهِ وَمَنْقُصَةِ طَعَامِهِ، فَيَحْضُلُ لِصَاحِبِ الطَّعَامِ انْكِسَارُ
الْقَلْبِ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ، وَبِهَذَا الْإِنْكِسَارِ تَرْتَفِعُ ظِلْمَةُ الطَّعَامِ الَّتِي طَرَأَتْ عَلَيْهِ مِنْ عَدَمِ خُلُوصِ النِّبَةِ، وَيَقَعُ فِي
مَعْرِضِ الْقَبُولِ.

فَإِنْ لَمْ يَكُنْ شَكْوَى هَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةِ وَذَمُّهُمْ وَلَمْ يَحْضُلْ لِصَاحِبِ الطَّعَامِ انْكِسَارُ الْقَلْبِ بِسَبَبِهِ لَكَانَ
الطَّعَامُ مَمْلُوءًا بِالظُّلْمَةِ وَالْكُدُورَةِ، فَكَيْفَ الْمَسَاحُ لِإِحْتِمَالِ الْقَبُولِ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ. فَكَانَ مَدَارُ الْأَمْرِ إِذَا
عَلَى الْإِنْكِسَارِ وَالْعَجْزِ وَالْإِفْتِقَارِ. وَالْأَمْرُ مُشْكِلٌ عَلَى أَمْثَالِنَا أَرْبَابِ التَّرْبِيَةِ وَطَالِبِي الْعَيْشِ الْحَسَنِ وَالْتَنَعَمِ ﴿
وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ ^(١) نَصُّ قَاطِعٌ.

وَالْعِبَادَةُ عِبَارَةٌ عَنِ التَّذَلُّلِ وَالْإِنْكِسَارِ فَالْمَقْصُودُ مِنْ خَلْقِ الْإِنْسَانِ هُوَ التَّذَلُّلُ خُصُوصًا الْمُسْلِمِينَ
وَالْمُتَدَبِّرِينَ، فَإِنَّ الدُّنْيَا سَجْنُهُمْ وَطَلَبُ الْعَيْشِ الْحَسَنِ فِي السَّجْنِ بَعِيدٌ مِنْ طَوْرِ الْعَقْلِ، فَلَا بُدَّ إِذَا لِلْإِنْسَانِ
مِنْ تَحْمُلِ الْمَسْئَةِ وَالْمِحْنَةِ، وَلَا مُنْذُوحَةٍ لَهُ فِي ذَلِكَ التَّحْمُلِ.

أَكْرَمَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِالْإِسْتِقَامَةِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى بِحُرْمَةِ جَدِّكُمْ الْأَمْجِدِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ
أَتَمُّهَا وَمِنَ التَّحِيَّاتِ أَيْمُنُّهَا.

(٦٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالسُّتُونَ إِلَى الْخَانِ الْأَعْظَمِ فِي التَّأْسُفِ وَالتَّلَهُّفِ عَلَى ضَعْفِ الْإِسْلَامِ وَعَجْزِ
الْمُسْلِمِينَ وَالتَّخْرِيبِ عَلَى تَقْوِيَةِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَالْإِغْرَاءِ
عَلَى إِجْرَاءِ أَحْكَامِ الدِّينِ

أَيَّدَكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَصَرَّكُمْ عَلَى أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ فِي إِغْلَاءِ الْأَحْكَامِ قَالَ الْمُخْبِرُ الصَّادِقُ عَلَيْهِ وَعَلَى
 آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا (١): "الْإِسْلَامُ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ"
 وَقَدْ بَلَغَتْ غُرْبَةُ الْإِسْلَامِ حَدًّا يَطْعَنُ الْكُفَّارُ فِي الْإِسْلَامِ بَيْنَ مَلَاءٍ وَيَدْمُونَ الْمُسْلِمِينَ وَيُحْرُونَ أَحْكَامَ الْكُفْرِ
 بِلا تَحَاشٍ وَيَمْدَحُونَ أَهْلَهُ فِي الْأَرْقَةِ وَالْأَسْوَاقِ وَالْمُسْلِمُونَ عَاجِزُونَ مَمْنُوعُونَ مِنْ إِجْرَاءِ أَحْكَامِ الْإِسْلَامِ
 وَمَطْعُونَ فِيهِمْ فِي إِيَابِ أَحْكَامِ الشَّرَائِعِ عِنْدَ هَوْلِ الْكُفْرِ اللَّيَامِ،

(شيعر):

مَلِيحٌ عَدِيمُ الْمِثْلِ مَرْمِيٌّ وَضِدُهُ *** يُقْبَلُ مِنْهُ الْخُدُّ وَالْعَيْنُ وَالْفَمُ

سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ وَقَدْ قِيلَ: أَلْشَّرُّ نَحْتَ السَّيْفِ وَجَعِلَ رَوْقُ الشَّرْعِ الشَّرِيفِ مَرْبُوطًا بِالسُّلُوكِ
 وَالسَّلَاطِينِ، وَالْآنَ قَدْ انْعَكَسَتِ الْقَضِيَّةُ وَأَثَلَتِ الْمَعَامَلَةُ فِي هَذَا الزَّمَانِ وَاحْسَرَتَا وَانْدَامَتَا وَانْثَلَّتَا.
 وَنَحْنُ الْيَوْمَ نَعُدُّ وَنُحِودُكُمْ الشَّرِيفَ مُعْتَمًا وَلَا نَدْرِي مِنَ الْمُبَارِزِ فِي هَذِهِ الْمَعْرَكَةِ الضَّعِيفَةَ الْمُنْكَسِرَةَ
 غَيْرَكُمْ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ يَكُونُ مُؤَيِّدَكُمْ وَنَاصِرَكُمْ بِحُرْمَةِ النَّبِيِّ وَآلِهِ الْأَمْحَادِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ
 وَالتَّسْلِيمَاتُ وَالتَّحِيَّاتُ وَالتَّبَرَّكَاتُ. وَقَدْ وَرَدَ فِي الْخَبَرِ^٢ "لَنْ يُؤْمِنَ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُقَالَ إِنَّهُ مَجْنُونٌ" وَهَذَا
 الْمَجْنُونُ الَّذِي مَبْنَاهُ عَلَى فَرْطِ غَيْرَةِ الْإِسْلَامِ مَحْسُوسٌ فِي شِيَمَتِكُمْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى ذَلِكَ.
 وَهَذَا الْيَوْمَ يُقْبَلُ فِيهِ عَمَلٌ قَلِيلٌ بِالْإِعْتِبَارِ الثَّامِ عَلَى أَحْرَجِ حَزْبِ لٍ وَلَا يُعْلَمُ وَفُوعٌ عَمَلٍ مِنْ أَصْحَابِ الْكَهْفِ
 سِوَى هِجْرَتِهِمْ وَفِرَارِهِمْ مِنَ الْكُفَّارِ، مَعَ هَذَا الْإِعْتِبَارِ فِيهِمْ وَالْإِشْتِهَارِ أَلَّا تَرَى أَنَّ الْعَسَاكِرَ إِذَا صَدَرَتْ
 عَنْهُمْ خِدْمَةٌ يَسِيرَةٌ وَإِقْدَامٌ قَلِيلٌ وَقَتٌ غَلَبَهُ الْأَعْدَاءُ يَنَالُونَ بِهَا اعْتِبَارَاتٍ كَثِيرَةً وَإِعَامَاتٍ حَزِيلَةً، بِخِلَافِ
 وَقْتِ الْأَمْنِ وَسُكُونِ الْأَعْدَاءِ. وَهَذَا الْجِهَادُ الْقَوْلِيُّ الَّذِي تَبَسَّرَ لَكُمْ الْيَوْمَ يَنْبَغِي أَنْ تَعْتَمِدَهُ وَتَقُولَ هَلْ مِنْ
 مَزِيدٍ مُعْتَقِدًا أَنَّ هَذَا الْجِهَادَ الْقَوْلِيُّ أَفْضَلُ مِنْ جِهَادِ الْقَتْلِ، وَأَمْثَالُنَا الْعَاجِزُونَ الْمُقْعَدُونَ مَقْطُوعُو الْيَدَيْنِ
 وَالرَّجْلَيْنِ مَحْرُومُونَ مِنْ هَذِهِ الدَّوَلَةِ، (شيعر): هِنَيْئًا لِأَرْبَابِ التَّعْيِيمِ نَعِيمُهَا *** وَلِلْعَاشِقِ الْمِسْكِينِ مَا
 يَتَجَرَّعُ

(آخِرُ) وَأَبْدَيْتُ مِنْ كَثْرِ الْمَرَامِ عِلَامَةً *** وَأَرْجُوكَ أَنْ تَحْظَى بِهِ إِنْ تُحَاوَلُ

قَالَ حَضْرَةُ الْخَوَاجَةِ عُبَيْدُ اللَّهِ أَحْرَارٌ قَدَسَ اللَّهُ سِرَّهُ. وَلَوْ كُنْتُ فِي مَقَامِ الْمَشِيخَةِ وَالْإِرْشَادِ لَمَّا وَجَدْتُ
 شَيْخًا مِنْ شُيُوخِ الْعَالَمِ مُرِيدًا وَلَكِنْ أُمِرْتُ يَعْنِي مِنْ عَالَمِ الْغَيْبِ بِأَمْرِ آخَرَ وَهُوَ تَرْوِيحُ الشَّرِيعَةِ وَتَأْيِيدُ الْمِلَّةِ

(١) (قوله الإسلام) الحديث رواد مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه وابن ماجه عن ابن مسعود وأنس رضي الله عنه والطبراني
 عن سلمان وسهل بن سعد وابن عباس رضي الله عنهم اه سند. (القران رحمة الله عليه)

^٢ قالوا لم يوجد بهذا اللفظ ولكن معناه صحيح وقد ورد اكثر واكثر ذكر الله حتى يقولوا مجنون ولا يقال له مجنون الا لمخالفته
 سائر الناس ولا يخالفهم الا لكمال ايمانه فصيح ان كمال الايمان منشأ لهذا القول وقد ورد ايضا خيار امتي احدوهم الحديث وهذا
 الكلام يكثر وقوعه في هذا الكتاب وقد نقل معناه في ١٦٤ المكنوب وفسر الجنون فراجعه فان فيه شعاع منه.

فَلَا جَرَمَ اخْتَارَ صُحْبَةَ السَّلَاطِينِ وَجَعَلَهُمْ مُنْقَادِينَ إِلَيْهِ بِتَصَرُّفِهِ وَرَوْجِ الشَّرِيعَةِ بِوِاسِطَتِهِمْ وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ كَلَامَكُمْ مُؤْتَرًا وَأَوْدَعَ فِيهِ تَأْتِيرًا بِرَكَّةٍ مَحَبَّتِكُمْ لِأَكْبَابِ هَذِهِ الطَّائِفَةِ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ وَظَهَرَتْ عَظَمَةُ إِسْلَامِيَّتِكُمْ فِي نَظَرِ الْأَقْرَانِ، فَالْمُلْتَمَسُ سَعِيكُمْ فِي هَذَا الْبَابِ وَلَوْ لِهَذَا أَكْبَرِ أَحْكَامِ الْكُفْرِ الَّذِي لَهُ شُبُوحٌ تَامٌ بَيْنَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ حَتَّى يَكُونَ أَهْلُ الْإِسْلَامِ مَحْفُوظِينَ مِنْ تِلْكَ الْمُتَنَكَّرَاتِ حَزَاكُمُ اللَّهُ عَنَّا وَعَنْ سَائِرِ الْمُسْلِمِينَ خَيْرَ الْحِزَاءِ. وَقَدْ فَهِمَ الْعِنَادُ لِلدِّينِ الْمُصْطَفَوِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي السَّلْطَنَةِ الْأُولَى وَلَيْسَ هَذَا الْعِنَادُ ظَاهِرًا فِي هَذِهِ السَّلْطَنَةِ، فَإِنْ كَانَ فَمَنْبِيٌّ عَلَى عَدَمِ الْعِلْمِ، وَنَحْنُ فِي خَوْفٍ مِنْ أَنْ يَنْجَرَّ الْأَمْرُ هُنَا أَيْضًا إِلَى الْعِنَادِ فَتَصِيرَ الْمَعَامَلَةُ صَيِّقَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ. (ع) وَمَا خَوْفِي لِشَيْءٍ غَيْرِ دِينِي*

بَيَّنَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ عَلَى مُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ .

وَالْفَقِيرُ قَدْ جُنْتُ هُنَا بِسَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ وَلَمْ أَسْتَضَوْبُ أَنْ لَا أُطْلِعَكُمْ عَلَى مَحَبَّتِي وَأَنْ لَا أَكْتُبَ بَعْضَ كَلِمَاتٍ نَافِعَةٍ وَأَنْ لَا أُخِيرَ عَنْ مَحَبَّةٍ مُتَعَلِّقَةٍ بِوَاحِدٍ مِنَ الْأَعْزَةِ بِحَسَبِ الْمُنَاسِبَةِ الْفَطْرِيَّةِ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ "مَنْ أَحَبَّ أَخَاهُ فَلْيُعَلِّمْ إِيَّاهُ" وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَعَلَى جَمِيعٍ مِنْ أَتْبَعِ الْهُدَى.

(٦٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالسِّتُونَ إِلَى الْمَذْكُورِ أَيْضًا فِي مَدْحِ الطَّرِيقَةِ الْعَلِيَّةِ التَّقْشِبِنْدِيَّةِ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ وَبَيَانِ مُنَاسِبَةِ هَذَا الطَّرِيقِ بِطَرِيقِ الْأَصْحَابِ الْكِرَامِ وَبَيَانِ فَضِيلَةِ الْأَصْحَابِ الْعِظَامِ عَلَى غَيْرِهِمْ وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ الْغَيْرُ أَوْيَسًا الْقَرْنِيِّ أَوْ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَرْوَانِيِّ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى اعْلَمْ: أَنَّ طَرِيقَ حَضْرَاتِ خَوَاجِكَا قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ مَبْنِيٌّ عَلَى اندِرَاجِ النَّهَائِيَّةِ قَالَ حَضْرَةُ الْخَوَاجَةِ بِنَاءَ الدِّينِ التَّقْشِبِنْدِ قَدَسَ اللَّهُ سِرَّهُ: نَحْنُ نُدْرَجُ النَّهَائِيَّةِ فِي الْبِدَايَةِ وَهَذَا الطَّرِيقُ هُوَ طَرِيقُ الْأَصْحَابِ الْكِرَامِ بَعَيْنِهِ فَإِنَّهُ كَانَ يَتَّبِعُ لَهُمْ فِي أَوَّلِ صُحْبَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا يَتَّبِعُ لِسَائِرِ أَوْلِيَاءِ الْأُمَّةِ بُدَّةً مِنْهُ فِي نَهَائِيَّةِ النَّهَائِيَّةِ، وَلِهَذَا كَانَ وَحْشِيٌّ قَاتِلُ حَمَزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَفْضَلَ مِنْ أَوْيَسِ الْقَرْنِيِّ الَّذِي هُوَ خَيْرُ التَّابِعِينَ وَذَلِكَ لِتَشْرُفِهِ بِشَرَفِ صُحْبَةِ سَيِّدِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي بَدَايَةِ إِسْلَامِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَمَا حَصَلَ لَوْحْشِيٍّ فِي أَوَّلِ صُحْبَةِ خَيْرِ الْبَشَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمْ يَتَّبِعْ لَأَوْيَسِ الْقَرْنِيِّ فِي الْإِنْتِهَاءِ بِتِلْكَ الْخُصُوصِيَّةِ، فَلَا جَرَمَ كَانَ خَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنُ الْأَصْحَابِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، وَأَخَّرَتْ كَلِمَةً ثُمَّ أَمَرَ الْآخِرِينَ وَأَشَارَتْ إِلَيَّ بَعْدَ مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ.

سُئِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ مُعَاوِيَةُ أَوْ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ؟ قَالَ: الْغُبَارُ الَّذِي دَخَلَ أَنْفَ فَرَسٍ مُعَاوِيَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرٌ مِنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَذَا مَرَّةً. فَلَا جَرَمَ كَانَتْ سِلْسِلَةُ هَؤُلَاءِ الْأَكْبَابِ سِلْسِلَةَ الذَّهَبِ.

وَكُونَ مَرِيَّةً هَذَا الطَّرِيقِ الْعَالِي عَلَى سَائِرِ الطَّرِيقِ كَمَرِيَّةِ قَرْنِ الْأَصْحَابِ عَلَى سَائِرِ الْقُرُونِ صَارَ مُبْرَهِنًا، وَالْإِطْلَاقُ عَلَى حَقِيقَةِ جَمَاعَةِ ذَاقُوا فِي أَوَّلِ شُرْبٍ مِنْ ذَلِكَ الْحَمَامِ مِنْ كَسَالِ الْفَضْلِ وَالْكَرَمِ مُتَعَدِّرٌ مِنْ غَيْرِهِمْ، فَإِنَّ نَهَائِهِمْ فَوْقَ نَهَايَةِ الْآخَرِينَ. (ع) وَعَامُّ الرُّخْصِ يُعْلَمُ مِنْ رَبِيعِ *

﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ (١).

قَالَ حَضْرَةُ الْخَوَاجَةِ بَهَاءِ الدِّينِ التَّقَشُبِيْنْدُ قُدْسِ سِرُّهُ : نَحْنُ الْمُفَضَّلُونَ جَعَلَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ مِنْ مُحِبِّي هَؤُلَاءِ الْأَكْبَابِ وَمُتَابِعِي آثَارِهِمْ بِحُرْمَةِ النَّبِيِّ الْقُرْشِيِّ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنْ التَّحِيَّاتِ أَكْمَلُهَا.

(٦٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالسِّتُونَ إِلَى خَانَ خَانَ فِي تَفْوِيضِ مُحْتَاجٍ

بَيْنَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ عَلَى مُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتِ وَالتَّسْلِيمَاتِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا وَيَرْحَمُ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ آمِينًا قَدْ اضْطَرَّنِي إِلَى تَصَدِيقِكُمْ أَمْرَانِ أَحَدُهُمَا إِظْهَارُ رَفْعِ مَطْنَةِ الْأَذَى بَلْ إِظْهَارُ حُصُولِ الْمُوَدَّةِ وَالْإِخْلَاصِ، وَتَانِيهِمَا: الْإِيْمَاءُ إِلَى احْتِيَاجِ مُحْتَاجٍ مُتَحَلِّي بِالْفَضِيلَةِ وَالصَّلَاحِ وَمُتَزَيِّنٍ بِالْمَعْرِفَةِ، وَالشُّهُودِ كَرِيمٍ مِنْ جِهَةِ النَّسَبِ شَرِيفٍ مِنْ جِهَةِ الْحَسَبِ. أَيُّهَا الْمَخْدُومُ: إِنَّ فِي إِظْهَارِ الْحَقِّ نَوْعًا مِنَ الْمَرَارَةِ وَإِنْ كَانَتْ مُتَفَاوِئَةً بِحَسَبِ الشَّدَّةِ وَالضَّعْفِ. فَيَا سَعَادَةَ مَنْ يَأْكُلُ هَذِهِ الْمَرَارَةَ مِثْلَ الْعَسَلِ وَيَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ. وَتَلَوِيْنَاتِ الْأَحْوَالِ مِنْ لَوَائِمِ صِفَةِ الْإِمْكَانِ، حَتَّى أَنْ طَائِفَةٌ بَلَّغُوا مَرْتَبَةَ التَّمَكِّيْنِ لَمْ يَتَخَلَّصُوا مِنَ التَّلَوِيْنِ فَإِنَّ الْمُمُمْكِنَ الْمُسْكِنَ لَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَغْلُوبَ سُلْطَانِ الصِّفَاتِ الْجَلَالِيَّةِ أَوْ يَكُونَ مَغْلُوبَ الصِّفَاتِ الْجَمَالِيَّةِ، أَوْ يَكُونَ وَقْتًا مَحَلًّا لِلْقَبْضِ وَوَقْتًا مَوْطِنًا لِلنِّسْطِ، وَلِكُلِّ مَوْسِمٍ أَحْكَامٌ عَلَى حِدَةٍ كَانَتْ بِالْأَمْسِ ذَلِكَ وَالْيَوْمَ هَذَا " قَلْبُ الْمُؤْمِنِ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ يُقَلِّبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ " (٢) وَالسَّلَامُ.

(٦٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالسِّتُونَ إِلَى الْمَذْكُورِ أَيْضًا فِي بَيَانِ أَنَّ التَّوَاضِعَ يُسْتَحْسَنُ مِنْ أَرْبَابِ الْغِنَى وَالْإِسْتِعْنَاءُ مِنْ أَصْحَابِ الْفَقْرِ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

الْخَيْرُ فِيمَا صَنَعَ اللَّهُ أَيُّهَا الْمَخْدُومُ. شِعْرٌ:

(١) الآية: ٢١ من سورة الحديد، والآية: ٤ من سورة الجمعة.

(٢) أخرجه مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أن للوب بني آدم بين أصبعين من

أصابع الرحمن كقلب واحد يقلبها كيف يشاء مشكاة).

وَمَا هُوَ مِنْ شَرْطِ الْبَلَاغِ أَقُولُهُ *** فَخُذْ مِنْهُ نُصْحًا نَاصِحًا أَوْ مَلَالَةً

التَّوَاضُّعُ مُسْتَحْسَنٌ مِنْ أَرْبَابِ الْعَنَى وَالْإِسْتِعْنَاءُ مِنْ أَصْحَابِ الْفَقْرِ، لِأَنَّ الْمَعَالِجَةَ إِنَّمَا تَكُونُ بِالْأَضْدَادِ، وَلَمْ يُفْهَمْ مِنْ مَكَاتِبِكُمْ الثَّلَاثَةَ شَيْءٌ غَيْرَ الْإِسْتِعْنَاءِ وَإِنْ كَانَ مَقْصُودُكُمْ التَّوَاضُّعَ وَكَانَ فِي الْمَكْتُوبِ الْآخِرِ مَسْطُورًا بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَاةِ فَلْيَعْلَمِ الْإِخ: يَتَّبِعِي أَنْ يِلَاحَظَ فِي هَذِهِ الْعِبَارَةِ مِلَاحَظَةً جَيِّدَةً حَتَّى يَظْهَرَ أَنَّهَا إِلَى أَيْنَ يُكْتَبُ وَإِلَى مَنْ تُرْسَلُ. نَعَمْ، قَدْ خَدَمْتُمْ الْفُقَرَاءَ كَثِيرًا، وَلَكِنَّ رِعَايَةَ الْأَدَبِ أَيْضًا ضَرُورِيَّةٌ لِتَتَرْتَّبَ الثَّمَرَةُ عَلَيْهَا وَبِدُونِهَا خَرَطُ الْقِتَادِ. نَعَمْ إِنْ أَتَقِيَاءَ أُمَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِيئُونَ مِنْ التَّكْلِيفِ وَلَكِنَّ التَّكْبِيرَ مَعَ الْمُتَكَبِّرِينَ صَدَقَةٌ. قَالَ شَخْصٌ لِحَضْرَةِ الْخَوَاجَةِ إِنَّهُ مُتَكَبِّرٌ فَقَالَ فِي جَوَابِهِ: إِنَّ تَكْبِيرِي مِنْ كِبْرِيَانِهِ تَعَالَى لَا يَتَّبِعِي لِأَحَدٍ أَنْ يَظُنَّ هَذِهِ الطَّائِفَةَ ذَلِيلِينَ حَقِيرِينَ " رَبِّ أَشَعَتْ مَذْفُوعٌ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَفْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ " (١) حَدِيثٌ تَبَوَّيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ، شِعْرٌ:

بَشَتْ قَلِيلًا مِنْ هُمُومِي وَخِفْتُ أَنْ *** تَمَلُّوا وَإِلَّا فَالْكَلامُ كَثِيرٌ

وَيَتَّبِعِي لِمُحِبِّكُمْ الْأَعْزَةَ وَمُخْلِصِكُمْ الْأَجَلَةَ أَنْ يَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ الْمِلَاحَظَةِ الْمُطَابِقَةِ لِنَفْسِ الْأَمْرِ، وَأَنْ يَلْعَنُوا إِلَيْكَ كُلَّ مَا هُوَ وَقَعَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، وَأَنْ يَنْظُرُوا فِي كُلِّ مَشْوَرَةٍ إِلَى مَا فِيهِ صَلَاحُكُمْ لَا إِلَى مَا فِيهِ صَلَاحُ أَنْفُسِهِمْ فَإِنَّهُ خِيَانَةٌ، وَلَقَدْ كَانَ مِنَ الْعِلَلِ الْعَائِيَةِ لِهَذَا السَّفَرِ إِفَادَةُ مَا فِيهِ بَعْضُ مَنَافِعِكُمْ وَلَكِنَّ مُجِبُّكُمْ لَمْ يَتْرُكُونِي لِأَنَّ الْأَقِيكُمْ فَلَا تَنْسَبُوا التَّقْصِيرَ إِلَى هَذَا الطَّرْفِ. وَهَذِهِ الْمُقَدِّمَاتُ وَإِنْ كَانَتْ مُرًّا فِي الظَّاهِرِ وَلَكِنَّ مِنْ يَمْدَحُكُمْ وَيَسْتَمِيلُكُمْ كَثِيرًا، فَانْكُفُوا بِهِمْ.

وَالْمَقْصُودُ مِنْ مَوَدَّةِ الْفُقَرَاءِ وَمَحَبَّتِهِمْ الْإِطْلَاجُ عَلَى الْعُيُوبِ الْمَكْتُونَةِ وَظُهُورِ الرِّذَائِلِ الْمَخْرُوجَةِ، وَلَكِنَّ يَتَّبِعِي أَنْ يُعْلَمَ أَنْ إِظْهَارَ أَمْثَالِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ لَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْإِيذَاءِ بَلْ عَلَى وَجْهِ النَّصِيحَةِ وَحُرْفَةِ الْقَلْبِ. وَأَيُّقِنُ أَنَّ الْخَوَاجَةَ مُحَمَّدٌ صَدِيقٌ لَوْ تَقَدَّمَ يَوْمًا وَاحِدًا لِأَوْصَلَ هَذَا الْفَقِيرُ نَفْسَهُ إِلَيْكُمْ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَلَكِنَّهُ لَقِيَ فِي أَثْنَاءِ طَرِيقِ سَرَهَنْدٍ فَالْمَأْمُولُ مُسَامَحَتُكُمْ. الْخَيْرُ فِيمَا صَنَعَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ.

(٦٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالسِّتُونَ إِلَى الْمَذْكُورِ أَيْضًا فِي بَيَانِ أَنَّ التَّوَاضُّعَ مُوجِبٌ لِلرِّفْعَةِ فِي الدَّارَيْنِ

وَأَنَّ التَّجَاةَ مَرْبُوطَةٌ بِمُتَابَعَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ

وَالْجَمَاعَةَ الَّذِينَ هُمْ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ. وَصَلَّ مَكْتُوبُكُمْ الشَّرِيفُ صُحْبَةَ الْأَخِ مَوْلَانَا مُحَمَّدٌ صَدِيقٌ وَقَدْ أَكْرَمْتُمْ حَزْرَاكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَنَّا نَهْرُ الْخَزَاءِ، وَحَيْثُ أَلَّكُمْ رَاعَيْتُمْ الْأَدَبَ مَعَ الْفُقَرَاءِ وَسُقُتُمْ

الْكَلَامَ بِالتَّوَاضُعِ تُرْجُو أَنْ يَكُونَ هَذَا التَّنَزُّلُ بِحُكْمِ " مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ " (١) مُوجِبًا لِلرَّفْعَةِ الدِّينِيَّةِ
وَالذُّنُوبِيَّةِ بَلْ كَانَ كَذَلِكَ بُشْرَى لَكُمْ، وَحَيْثُ أوردْتُمْ الْكَلَامَ فِي التَّيْنِ مِنَ الْإِنَابَةِ وَالْمَرَاجَعَةِ فَتُصَوَّرُ أَنَّ هَذِهِ
الْإِنَابَةَ قَدْ وَقَعَتْ عَلَى يَدِ دَرُويشٍ مِنَ الدَّرَاوِيشِ، وَكُنْ مُتَرَصِّدًا لِتَنَاجِيهِ وَتَمَرَّاتِهِ وَلَكِنْ يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تُرَاعِيَ
حُقُوقَهُ مَهْمَا أَمَكْنَ وَابْشُرْ تَكْتُبُ مِنَ الْوَصَايَا وَالتَّصَانِيحِ وَمَاذَا تُبَيِّنُ مِنَ الْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ، فَإِنَّ الْعُلَمَاءَ
الْمُجْتَهِدِينَ وَالصُّوفِيَّةَ الْمُحَقِّقِينَ شَكَرَ اللَّهُ سَعِيَهُمْ لَمْ يُفَصِّرُوا فِي بَسْطِ الْكَلَامِ وَتَفْصِيلِهِ. وَأُظُنُّ أَنَّ بَعْضَ
الْأَصْحَابِ أَوْصَلَ بَعْضَ مُسَوِّدَاتِ هَذَا الْفَقِيرِ قَلِيلَ الْبِضَاعَةِ إِلَى خِدْمَتِكُمْ وَلَعَلَّ نَظْرَكُمْ الشَّرِيفَ وَقَعَ عَلَيْهِ.

وَبِالْحُمْلَةِ: أَنَّ طَرِيقَ النَّجَاةِ هُوَ مُتَابَعَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ كَثَرَهُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي الْأَفْعَالِ وَالْأَقْوَالِ
وَفِي الْفُرُوعِ وَالْأَصُولِ؛ فَإِنَّهُمْ هُمُ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ وَمَا سِوَاهُمْ مِنَ الْفِرْقِ فَإِنَّهُمْ فِي مَعْرِضِ الزَّوَالِ وَشَرَفِ
الْهَلَاكِ عِلْمُهُ الْيَوْمَ وَاحِدٌ أَوْ لَمْ يَعْلَمْ، وَأَمَّا غَدًا فَيَعْلَمُهُ كُلُّ أَحَدٍ وَلَا يَنْفَعُ. اللَّهُمَّ تَبَهَّنَا قَبْلَ أَنْ يُتَبَهَّنَا الْمَوْتُ.
وَالسَّيِّدُ إِبْرَاهِيمُ تَنْسُوبٌ إِلَى تِلْكَ الْعَتَبَةِ الْعَلِيَّةِ مِنْ قَلِيمِ الْأَيَّامِ وَمُنْتَظَمٌ فِي سِلْكِ الدُّعَاةِ، فَاللَّازِمُ لِدِمَّةِ الْكِرَامِ
أَنْ يُعِينُوهُ وَيَأْخُذُوا بِيَدِهِ حَتَّى يُخَلِّصُوهُ وَأَهْلُهُ مِنَ الْفَقْرِ وَالْعَجْزِ لِيَحْصَلَ لَهُ فِرَاقُ الْخَاطِرِ وَيَشْتَغَلَ بِدُعَاءِ
سَلَامَةِ الدَّارَيْنِ وَالسَّلَامِ.

(٧٠) الْمَكْتُوبُ السَّبْعُونَ إِلَى الْمَذْكُورِ أَيْضًا فِي بَيَانِ أَنَّ جَامِعِيَّةَ الْإِنْسَانِ سَبَبُ لِبُعْدِهِ كَمَا أَنَّهَا سَبَبُ
لِقُرْبِهِ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

تَبَيَّنَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى حَادَّةِ الشَّرِيعَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِيهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ رَحِمَ اللَّهُ
عَبْدًا قَالَ آمِينَ اعْلَمْ: أَنَّ جَامِعِيَّةَ الْإِنْسَانِ كَمَا أَنَّهَا سَبَبُ لِقُرْبِهِ وَتَكْرِيبِهِ وَتَفْضِيلِهِ كَذَلِكَ هِيَ سَبَبُ أَيْضًا
لِبُعْدِهِ وَتَجْهِيلِهِ وَتَضْلِيلِهِ، أَمَّا قُرْبُهُ فَبِوَاسِطَةِ أُنْمِيَّةِ مِرَاتِهِ وَقَابِلِيَّتِهِ لظُهُورِ جَمِيعِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ بَلْ
لِلتَّجَلِّيَّاتِ الدَّائِيَّةِ، وَمَا وَرَدَ مِنَ الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ " لَا يَسْعِي أَرْضِي وَلَا سَمَائِي وَلَكِنْ يَسْعِي قَلْبُ عَبْدِي
الْمُؤْمِنِ " (٢) رَمَزَ مِنْ هَذَا الْبَيَانِ.

(١) أبو نعيم في الحلية عن أبي هريرة قال العزيرى واسناده حسن. (القرآن رحمة الله عليه)

(٢) ذكر الغزالي في الإحياء بلفظ (لم تسعني أرضي ولا سمائي ووسعني قلب عبدي المؤمن اللين الوداع) قال العراقي لم أحده
بهذا اللفظ وللطبراني من حديث أبي عفيصة الخولاني رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن لله آية من الأرض وآية ربكم للرب
عباده الصالحين) قال المخرج رواه الديلمي في مسند الفردوس عن أنس رضي الله وأخرج أحمد في الزهد عن وهب ابن منبه أن الله فتح
لخزئيل حقن نظر العرش فقال (سبحانك ما أعظمك يا رب، فقال الله تعالى السموات والأرض ضعفن أن يسعني ووسعني قلب المؤمن
الوداع اللين) قال شارح الإحياء بعد أن رد على من أنكر الصوفية روايتهم لهذا الحديث وبعد أن ذكر هذين الطرفين وهذا القدر
بكنى للصوفى ولا يعترض عليه إذا عزاه إلى حضرة الرسالة والإنصاف من أوصاف المؤمنين اه سند. (القرآن رحمة الله عليه)

وَأَمَّا بَعْدُهُ فَبِسَبَبِ احتِجَاجِهِ إِلَى كُلِّ شَيْءٍ مِنْ حُرَيَّاتِ الْعَالَمِ " فَإِنَّ لَهُ احتِجَاجًا إِلَى كُلِّ مَا فِي الْعَالَمِ ﴿خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾^(١) فَبِوَاسِطَةِ هَذَا الإحتِجَاجِ لَهُ تَعَلَّقَ بِجَمِيعِ الْأَشْيَاءِ وَهَذَا التَّعَلُّقُ هُوَ الَّذِي صَارَ سَبَبًا لِبُعْدِهِ وَضَلَالِهِ، (شِعْرٌ):

وَمَرْتَبَةُ الْإِنْسَانِ فِي آخِرِ الْوَرَى *** لَدَلِكْ عَنِ عِزِّ الْخَضُورِ تَأَخَّرَا

فَإِنَّ لَمْ يَعُدْ مِنْ بَعْدِهِ وَاعْتَرَاهِ *** فَلَا شَيْءَ مَحْرُومٍ كَانَسِ مِنَ الْوَرَى

فَكَانَ الْإِنْسَانُ أَشْرَفَ الْمَوْجُودَاتِ وَشَرَّ الْكَائِنَاتِ أَيْضًا إِذْ مِنْهُ مُحَمَّدٌ حَبِيبُ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ وَالتَّحِيَّاتُ وَمِنْهُ أَبُو جَهْلٍ اللَّعِينُ عَدُوُّ رَبِّ الْأَرْضِينَ وَالسَّمَوَاتِ، فَلَا جَرَمَ كَانَ الْأَمْرُ مُشْكَلًا جَدًّا مَا لَمْ يَتَيَسَّرِ النَّجَاةُ مِنْ جَمِيعِ التَّعَلُّقَاتِ الشَّتَى وَلَمْ يَحْضَلْ تَعَلُّقٌ بِوَاحِدٍ مُنْزَهٍ عَنِ الْوَحْدَةِ أَيْضًا وَلَكِنْ بِمُقْتَضَى " مَا لَا يُدْرِكُ كُلَّهُ لَا يُتْرَكُ كُلُّهُ " يَنْبَغِي أَنْ يَلْتَزِمَ كَوْنُ الْمُعَامَلَةِ وَالْمَعِيشَةِ فِي أَيَّامٍ قَلِيلَةٍ عَلَى وَفَى السُّنَّةِ وَاتِّبَاعِ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالتَّحِيَّةُ، فَإِنَّ التَّخَلُّصَ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ وَالْفَوْزَ بِالتَّعْطَمَاتِ السَّرْمَدِيَّةِ مُرْتَبُطَةٌ بِسَعَادَةِ هَذَا الْإِتِّبَاعِ، فَيَنْبَغِي آدَاءَ الزُّكَاةِ مِنَ الْأَمْوَالِ النَّامِيَّةِ وَالْأَنْعَامِ السَّائِسَةِ كَمَا هُوَ حَقُّهَا وَأَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ وَسِيلَةً لِقَطْعِ التَّعَلُّقِ عَنِ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْعَامِ، وَيَنْبَغِي أَنْ لَا يَكُونَ حَظُّ النَّفْسِ مَلْحُوظًا وَمَنْظُورًا إِلَيْهِ فِي أَكْلِ الْأَطْعِمَةِ اللَّذِيذَةِ وَلبَسِ الْأَلْبِسَةِ النَّفِيسَةِ، بَلِ اللَّائِقُ فِي اسْتِعْمَالِ الْأَطْعِمَةِ وَالْأَشْرِيَّةِ أَنْ لَا يَتَوَيَّ شَيْئًا غَيْرَ حُصُولِ الْقُوَّةِ لِآدَاءِ الطَّاعَاتِ. وَفِي لبَسِ الثَّوْبِ النَّفِيسِ يَنْبَغِي أَنْ يَتَوَيَّ التَّزْيِينَ الْمَأْمُورَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾^(٢) أَيْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَأَنْ لَا يَشُوبَهُ نِيَّةٌ أُخْرَى. فَإِنَّ لَمْ تَتَيَسَّرْ حَقِيقَةُ النِّيَّةِ يَنْبَغِي أَنْ يَتَكَلَّفَ فِيهَا " فَإِنَّ لَمْ تَبْكُوا فَبَاكُوا " وَأَنْ يَلْتَجِئَ وَيَتَضَرَّعَ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ دَائِمًا لِتَتَيَسَّرَ حَقِيقَةُ النِّيَّةِ وَلِيَتَخَلَّصَ مِنَ التَّكَلُّفِ.

وَلَعَلَّ يَقْبَلُ دَمْعِي الْمُتَقَاطِرُ *** مِنْ كَانَ يَخْلُقُ لَوْلَا مِنْ قَطْرَةٍ

وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ يَنْبَغِي أَنْ يُعَامَلَ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ بِمُقْتَضَى فَتَاوَى الْعُلَمَاءِ الْمُتَدَبِّرِينَ الَّذِينَ اخْتَارُوا الْعَزِيمَةَ وَاحْتَنَبُوا الرِّخْصَةَ، وَأَنْ يَعْتَمِدَ ذَلِكَ وَسِيلَةً لِلنَّجَاةِ الْأَبَدِيَّةِ ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ﴾^(٣)

(٧١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالسَّبْعُونَ إِلَى الْمِيرْزَا دَارَابِ بْنِ خَانَ خَانَانَ فِي بَيَانِ أَنْ شُكْرَ الْمُنْعَمِ وَاجِبٌ عَلَى الْمُنْعَمِ عَلَيْهِ وَحُصُولُ الشُّكْرِ إِنَّمَا هُوَ

(١) الآية: ٢٩ من سورة البقرة ٢.

(٢) الآية: ٣١ من سورة الأعراف.

(٣) الآية: ١٤٧ من سورة النساء.

بَيِّنَاتِ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ لَا غَيْرَ

أَيَّدِكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَصَرَّكُمْ أَعْلَمَ أَنَّ شُكْرَ الْمُنْعَمِ وَاجِبٌ عَلَى الْمُنْعَمِ عَلَيْهِ عَقْلًا وَشَرْعًا وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ وُجُوبَ الشُّكْرِ عَلَى قَدْرِ وُصُولِ النِّعْمَةِ، فَكُلَّمَا كَانَ وُصُولُ النِّعْمَةِ أَكْثَرَ كَانَ وُجُوبُ الشُّكْرِ أَرْبَدًا وَأَوْفَرًا، فَكَانَ الشُّكْرُ عَلَى الْأَغْنِيَاءِ عَلَى تَفَاوُتِ دَرَجَاتِهِمْ بِأَضْعَافٍ مَا يَجِبُ عَلَى الْفُقَرَاءِ، وَلِهَذَا وَرَدَ فِي الْخَبَرِ "إِنَّ فُقَرَاءَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِخَمْسِمِائَةِ عَامٍ"^(١) وَالشُّكْرُ لِلَّهِ الْمُنْعَمِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ إِنَّمَا يَكُونُ بِتَضْحِيحِ الْعُقَايِدِ أَوْلَى عَلَى مُقْتَضَى آرَاءِ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَإِتْيَانِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْعَمَلِيَّةِ نَائِبًا عَلَى وَفَى بَيِّنَاتٍ مُتَّحِدَةٍ هَذِهِ الْفِرْقَةُ الْعَلِيَّةِ، وَالتَّصَنُّفِ وَالتَّرَكِيَّةِ ثَالثًا عَلَى طَبَقِ سُلُوكِ الصُّوفِيَّةِ الْعَلِيَّةِ مِنْ هَذِهِ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ السُّنِّيَّةِ، وَوُجُوبِ هَذِهِ الرُّكْنِ الْأَخِيرِ اسْتِحْسَانِيًّا بِخِلَافِ الرُّكْنَيْنِ السَّابِقَيْنِ. فَإِنَّ أَصْلَ الْإِسْلَامِ مَرْبُوطٌ بِذَيْنِكَ الرُّكْنَيْنِ وَإِنَّمَا الْمُنُوطُ بِالرُّكْنِ الْأَخِيرِ هُوَ كَمَالُ الْإِسْلَامِ لَا أَصْلُهُ، وَالْعَمَلُ الْمُخَالَفُ لِهَذِهِ الْأَرْكَانِ الثَّلَاثَةِ وَلَوْ كَانَ مِنْ جِنْسِ الرِّيَاضَاتِ الشَّاقَّةِ وَالْمُجَاهَدَةِ الشَّدِيدَةِ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي الْمَعْصِيَةِ وَالْبَغْيِ وَالطُّغْيَانِ عَلَى الْمُنْعَمِ جَلَّ سُلْطَانُهُ. وَلَمْ يُتَصَرَّ بِرَاهِمَةِ الْهِنْدِ وَقَلَّاسِفَةَ الْيُونَانِ فِي الرِّيَاضَاتِ وَالْمُجَاهَدَاتِ شَيْئًا وَلَمْ يُفَوِّتُوا فِيهَا دَقِيقَةً، وَلَكِنْ لَمَّا لَمْ تَكُنْ تِلْكَ الرِّيَاضَاتُ وَالْمُجَاهَدَاتُ عَلَى وَفَى شَرَائِعِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانُوا مَرْدُودِينَ وَصَارُوا مِنَ التَّصِيبِ الْأَخْرَوِيِّ مَحْرُومِينَ، فَعَلَيْكُمْ بِمَتَابَعَةِ سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا وَشَفِيعِ ذُنُوبِنَا وَطَبِيبِ قُلُوبِنَا مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَمَتَابَعَةِ خُلَفَائِهِ الرَّاشِدِينَ الْمُهْتَدِينَ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

(٧٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالسَّبْعُونَ إِلَى الْخَوَاجَةِ جِهَانِ فِي بَيِّنَاتِ أَنْ جَمَعَ الدِّينَ مَعَ الدُّنْيَا مُتَعَسِّرٌ وَمَا

يُنَاسِبُ ذَلِكَ

سَلَّمَكَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَعَافَاكُمْ (ع) مَا أَحْسَنَ الدِّينَ وَالدُّنْيَا لَوْ اجْتَمَعَا * وَالْجَمْعُ بَيْنَ الدِّينِ وَالدُّنْيَا مِنْ قَبِيلِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْأَضْدَادِ، فَلَا بُدَّ إِذَا لَطَّالِبُ الْآخِرَةِ مِنْ تَرْكِ الدُّنْيَا. وَحَيْثُ كَانَ تَرْكُهَا حَقِيقَةً مُتَعَسِّرًا فِي هَذِهِ الْأَوْرَانِ يَنْبَغِي أَنْ يُلْتَزَمَ تَرْكُهَا حُكْمًا بِالضَّرُورَةِ. وَالتَّرْكَ الْحُكْمِيُّ عِبَارَةٌ عَنْ أَنْ يَكُونَ مَحْكُومًا بِمُقْتَضَى حُكْمِ الشَّرِيعَةِ الْعَرَاءِ فِي الْأُمُورِ الدِّيْنِيَّةِ، وَأَنْ يُرَاعِيَ حُدُودَ الشَّرْعِ فِي الْمَطَاعِمِ وَالْمَشَارِبِ وَالْمَسَاكِينِ غَيْرَ مُجَوِّزٍ لِمُجَاوَزَتِهَا، وَأَنْ يُؤَدِّيَ الرِّكَاتَ الْمَفْرُوضَةَ فِي الْأَمْوَالِ النَّامِيَّةِ وَالْأَنْعَامِ السَّائِمَةِ. فَإِذَا

(١) روى مسلم عن عبد الله بن عمرو (وأن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة بأربعين خريفا) وروى ابن ماجه عن

أبي سعيد بلفظ (أن الفقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بخمسمائة سنة) وما ذكره الإمام فهو في رواية الترمذى عن أبي هريرة

(يدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء بخمسمائة عام مقدار نصف يوم) سند. (القرآن رحمة الله عليه)

تَيَسَّرَ التَّحَلِّي بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ فَقَدْ حَصَلَتِ النَّجَاةُ مِنْ مَضَرَّةِ الدُّنْيَا وَاجْتَمَعَتِ الدُّنْيَا حِينَئِذٍ بِالْآخِرَةِ، وَمَنْ لَمْ يَتَيَسَّرَ لَهُ هَذَا الْقِسْمُ أَيْضًا مِنَ التَّرْكِ فَهُوَ خَارِجٌ مِنَ الْمَبْحَثِ وَحُكْمُهُ حُكْمُ الْمُنَافِقِ وَصُورَةُ الْإِيمَانِ الَّتِي فِيهِ لَا تَنْفَعُهُ فِي الْآخِرَةِ وَإِنَّمَا تَبْجِثُهَا عِصْمَةُ الدِّمَاءِ وَالْأَمْوَالِ فِي الدُّنْيَا، (شِعْرٌ):

وَمَا هُوَ مِنْ شَرْطِ الْبَلَاغِ أَقُولُهُ *** فَخُذْ مِنْهُ لُصْحًا نَافِعًا أَوْ مَلَالَةً

وَأَيُّ صَاحِبِ دَوْلَةٍ يَسْمَعُ الْكَلِمَةَ الْحَقَّةَ بِسَمْعِ الْقَبُولِ مَعَ هَذِهِ الزُّمْرَةِ الدُّنْيَاوِيَّةِ وَالْخِدْمِ وَالْحَشْمِ وَالْأَطْعِمَةِ اللَّذِيذَةِ وَالْأَلْبَيْسَةِ الْفَاحِشَةِ،

(شِعْرٌ):

فِي أُذُنِهِ مِنْ أُنْتِي صَمَمٌ فَلَا *** يَرْضَى سَمَاعَ نَصِيحَتِي وَبُكَائِيَا

وَقَفْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ لِمُتَابَعَةِ الشَّرِيعَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ وَبَقِيَّةِ الْمُرَامِ: أَنَّ الشَّيْخَ مَيَانَ زَكَرِيَّا كَانَ سَابِقًا مُسْتَوْفِي الْخَرَاجِ وَهُوَ عَالِمٌ وَفَاضِلٌ وَقَدْ مَضَتْ مُدَّةٌ مَدِيدَةٌ وَهُوَ مَحْبُوسٌ فِي السِّجْنِ بِشُؤْمِ أَعْمَالِهِ، وَقَدْ عَجَزَ الْآنَ بِوَاسِطَةِ ضَعْفِ الْهَرَمِ وَضِيقِ الْمَعِيشَةِ وَتَمَادَتِ مُدَّةُ حَبْسِهِ. وَقَدْ كَتَبَ إِلَى الْفَقِيرِ يَطْلُبُ حُضُورِي فِي الْعَسْكَرِ فَأَسْعَى فِي تَخْلِيصِهِ، وَلَكِنْ كَثْرَةُ مَسَافَةِ الطَّرِيقِ كَانَتْ مَانِعَةً مِنْ ذَلِكَ. وَلَمَّا أَرَادَ أَخِي الْخَوَاجَةَ مُحَمَّدٌ صَادِقُ التَّوَجُّهِ إِلَى خِدْمَتِكُمْ كُنْتُ سَبَبًا لِلتَّصْدِيعِ بِتَحْرِيرِ كَلِمَاتٍ بِالضَّرُورَةِ فَالْمَرْجُو رِعَايَةُ التَّوَجُّهِ الْعَالِي فِي حَقِّ ذَلِكَ الضَّعِيفِ فَإِنَّهُ عَالِمٌ وَشَيْخٌ كَبِيرٌ وَالسَّلَامُ أَوَّلًا وَآخِرًا.

(٧٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالسَّبْعُونَ إِلَى قَلِيحِ اللَّهِ ابْنِ قَلِيحِ خَانَ فِي مَذْمَةِ الدُّنْيَا وَأَبْنَائِهَا وَتَرْكِ تَحْصِيلِ الْعُلُومِ الْغَيْرِ النَّافِعَةِ وَالْإِجْتِنَابِ عَنْ فُضُولِ الْمُبَاحَاتِ وَالتَّحْرِيسِ عَلَى الْخَيْرَاتِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

رَزَقْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَى جَادَةِ الشَّرِيعَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ الْأَبَدِيَّةِ السَّرْمَدِيَّةِ أَيُّهَا الْوَالِدُ إِنَّ الدُّنْيَا مَحَلُّ الْإِمْتِحَانِ وَالْإِتْلَاءِ ظَاهِرُهَا مُمَوَّةٌ وَمُزَيْنٌ بِأَنْوَاعِ الْمُرْخَرَقَاتِ وَصُورَتِهَا مُنْقَشَةٌ وَمُلَوَّنَةٌ بِالْخَيْلَانِ وَالْخُطُوطِ وَالدَّوَابِّ وَالْخُدُودِ الْمَوْهُومَةِ حَلُوةٌ فِي بَادِي النَّظَرِ مُتَحَيِّلَةٌ بِالطَّرَاوَةِ وَالنَّصَارَةِ فِي الْبَصَرِ وَلَكِنَّهَا فِي الْحَقِيقَةِ حَيْفَةٌ مَرُشُوشٌ عَلَيْهَا الْعَطْرُ وَمَرْبَلَةٌ مَلَانَةٌ بِالذُّبَابِ وَالذُّودِ، سَرَابٌ يَرَى كَالشَّرَابِ وَسَمٌ فِي صُورَةِ سُكَّرٍ بَاطِنُهَا خَرَابٌ وَأَبْتَرٌ وَمُعَامَلَتُهَا مَعَ أَبْنَائِهَا مَعَ وُجُودِ هَذِهِ الدَّمَامَةِ وَالْوَقَاحَةِ شَرٌّ مِنْ جَمِيعِ مَا يُقَالُ وَيُذَكَّرُ، عَاشِقُهَا سَفِيهٌ وَمَسْحُورٌ وَمَفْتُونٌ مَجْثُونٌ وَمَخْدُوعٌ، كُلُّ مَنْ افْتَتَنَ بِظَاهِرِهَا فَقَدْ اتَّسَمَ بِسِمَةِ الْخَسَارَةِ الْأَبَدِيَّةِ، وَكُلُّ مَنْ نَظَرَ إِلَى حَلَاوَتِهَا وَطَّرَاوَتِهَا كَانَ نَصِيْبُهُ

التَّدَامَةَ السَّرْمَدِيَّةَ. قَالَ سَيِّدُ الْكَائِنَاتِ حَبِيبُ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ " مَا الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ إِلَّا ضَرَّتَانِ إِنْ رَضِيتَ إِحْدَاهُمَا سَخَطْتَ الْآخَرَى فَمَنْ أَرْضَى الدُّنْيَا فَقَطَّ أَسْخَطَ الْآخِرَةَ عَلَى نَفْسِهِ " فَلَا حَرَمَ لَا يَكُونُ لَهُ نَصِيبٌ مِنَ الْآخِرَةِ أَعَادَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ مِنْ مَحَبَّتِهَا وَمَحَبَّةِ أَهْلِهَا.

(أَيُّهَا الْوَالِدُ) هَلْ تَدْرِي مَا الدُّنْيَا، كُلُّ مَا يُعَوِّقُكَ وَيَحْجُبُكَ عَنِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنَ النَّسَاءِ وَالْأَوْلَادِ وَالْأَمْوَالِ وَالنَّجَاهِ وَالرِّيَاسَةِ وَاللَّهُوِ وَاللَّعِبِ وَالْإِسْتِغَالَ بِمَا لَا يَعْنِي فَهُوَ دَاخِلٌ فِي الدُّنْيَا، وَالْعُلُومُ الَّتِي لَا دَخَلَ لَهَا فِي أُمُورِ الْآخِرَةِ فَهِيَ أَيْضًا مِنَ الدُّنْيَا، فَلَوْ نَفَعَ تَحْصِيلُ عِلْمِ النُّجُومِ وَالْمَنْطِقِ وَالْهِنْدَسَةِ وَالْحِسَابِ وَأَمْثَالِهَا مِنَ الْعُلُومِ الَّتِي لَا طَائِلَ فِيهَا لَكَانَتْ الْفَلَاسِفَةُ مِنْ أَهْلِ النَّجَاهِ قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ " عَلَامَةٌ إِعْرَاضِهِ تَعَالَى عَنِ الْعَبْدِ اسْتِغَالُهُ بِمَا لَا يَعْنِيهِ " (٢).

(شِعْرٌ):

مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِقْدَارُ خَرَدَلَةٍ *** سِوَى هَوَى الْحَقِّ فَاعْلَمْ أَنَّهُ مَرَضٌ

وَمَا قَالُوا مِنْ أَنَّ مَعْرِفَةَ عِلْمِ النُّجُومِ لَازِمَةٌ لِمَعْرِفَةِ أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ مَعْرِفَةَ أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ لَا تُمَكِّنُ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ عِلْمِ النُّجُومِ، بَلْ بِمَعْنَى أَنَّ عِلْمَ النُّجُومِ أَحَدُ طُرُقِ مَعْرِفَةِ الْأَوْقَاتِ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا خَبَرَ لَهُمْ مِنْ عِلْمِ النُّجُومِ وَمَعَ ذَلِكَ يَعْرِفُونَ أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ أَرِيدَ مِنْ عُلَمَاءِ عِلْمِ النُّجُومِ، وَقَرِيبٌ مِنْ ذَلِكَ الْوُجُوهُ الَّتِي ذَكَرُوهَا فِي تَحْصِيلِ الْمَنْطِقِ وَالْحِسَابِ وَأَمْثَالِهَا مِنَ الْعُلُومِ الَّتِي لَهَا دَخَلٌ فِي الْجُمْلَةِ فِي بَعْضِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ. وَبِالْجُمْلَةِ لَا يَظْهَرُ وَجْهٌ جَوَازِ الْإِسْتِغَالَ بِهِدِهِ الْعُلُومِ إِلَّا بَعْدَ تَمَحُّلَاتٍ كَثِيرَةٍ، وَذَلِكَ أَيْضًا بِشَرْطِ أَنْ لَا يَكُونَ الْمَقْصُودُ مِنْهَا غَيْرَ مَعْرِفَةِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَتَقْوِيَةِ الْأَدْلَةِ الْكَلَامِيَّةِ، وَإِلَّا فَلَا يَجُوزُ الْإِسْتِغَالَ بِهَا أَصْلًا. يَتَّبَعِي الْإِنْصَافُ أَنَّ الْأَمْرَ الْمُبَاحَ إِذَا كَانَ الْإِسْتِغَالَ بِهِ مُسْتَلْزِمًا لِفَوَاتِ أَمْرٍ وَاجِبٍ هَلْ يَخْرُجُ مِنَ الْإِبَاحَةِ أَوْ لَا، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْإِسْتِغَالَ بِهِدِهِ الْعُلُومِ مُسْتَلْزِمٌ لِفَوَاتِ الْإِسْتِغَالَ بِالْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ الضَّرُورِيَّةِ. (أَيُّهَا الْوَالِدُ) إِنْ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ قَدْ رَزَقَكَ مِنْ كَمَالِ عِنَايَتِهِ الَّتِي لَا غَايَةَ لَهَا التَّوْفِيقَ لِلتَّوْبَةِ فِي عُنُقُوانِ الشَّبَابِ وَوَقْفَكَ لِلْبِنَايَةِ عَلَى يَدِ وَاحِدٍ مِنْ ذُرَاوَيْهِ السَّلْسِلَةَ التَّقَشُّبِنَدِيَّةَ الْعَلِيَّةَ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَ أَهْلِهَا وَلَا أَذْرِي هَلْ لَكَ عَلَى تِلْكَ التَّوْبَةِ ثَبَاتٌ أَوْ أَعْوَتْكَ عَنْهَا النَّفْسُ بِأَنْوَاعِ الْمُرْخَرَفَاتِ، وَأَرَى الْإِسْتِقَامَةَ عَلَيْهَا مُشْكَلَةً، فَإِنَّ الْمَوْسِمَ عُنُقُوانِ الشَّبَابِ وَمَتَاعِ الدُّنْيَا مَتَيْسَّرُ الْأَسْبَابِ وَأَكْثَرُ الْقُرْنَاءِ غَيْرُ مُنَاسِبٍ فِي هَذَا الْبَابِ.

^١ روى احمد والحاكم وصححه والطبراني وابن حبان من احب دنياه اضر باخرته ومن احب اخرته اضر بدنياه فآثروا ما بقي على ما يفنى وقد مر التفصيل في ص ٥٦. (القزالي رحمه الله عليه)

(٢) قال ابن حجر في شرح الأربعين من علامات أعراض الله تعالى عن العبد أن يجعل شغله فيما لا يعنيه أنه من قول الحسن وروى الترمذى عن أبي هريرة مرفوعاً من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه ورواه ابن ماجه وحسنه النووى بل وصححه ابن عبد البر قال المخرج ذكر على المتق في جوامع الكلم مرفوعاً بلفظ الشيخ اه. (القزالي رحمه الله عليه)

(أَيُّهَا الْوَالِدُ) إِنَّ الْأَمْرَ وَالْحَزْمَ هُوَ الْإِحْتِنَابُ عَنِ فُضُولِ الْمُبَاحَاتِ وَالْإِكْتِفَاءُ بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ، وَأَنْ يَكُونَ هُوَ أَيْضًا بَيْنَةَ حُصُولِ الْقُوَّةِ وَالْجَمْعِيَّةِ لِأَدَاءِ وَظَائِفِ الْعُودِيَّةِ، فَإِنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ الْأَكْلِ مَثَلًا هُوَ حُصُولُ الْقُوَّةِ عَلَى أَدَاءِ الطَّاعَةِ وَمِنْ لَيْسَ اللَّبَاسِ سَتْرُ الْعَوْرَةِ وَدَفْعُ الْحَرِّ وَالْبَرْدِ، وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ سَائِرُ الْمُبَاحَاتِ الضَّرُورِيَّةِ. وَاخْتَارَ أَكْبَابُ النَّقْشَبِنْدِيَّةِ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمُ الْعَلِيَّةِ الْعَمَلَ بِالْعَزِيمَةِ وَاجْتَنَبُوا مِنَ الرَّخِصَةِ مَهْمَا أُمَكَّنَ وَمِنْ حُمْلَةِ الْعَزَائِمِ الْإِكْتِفَاءُ بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ فَإِنْ لَمْ تَتَيَسَّرْ هَذِهِ الدَّوْلَةُ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ دَائِرَةِ الْمُبَاحَاتِ إِلَى حَدِّ الْمُسْتَبِيهَاتِ وَالْمُحْرَمَاتِ، وَلَقَدْ أَبَاحَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِكَمَالِ كَرَمِهِ تَنَعُّمَاتٍ كَثِيرَةً عَلَى الْوَجْهِ الْأَثَمِ وَجَعَلَ دَائِرَةَ هَذِهِ التَّنَعُّمَاتِ وَاسِعَةً جَدًّا، وَمَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنِ هَذِهِ التَّنَعُّمَاتِ أَيُّ عَيْشٍ يُسَاوِي رِضًا مَوْلَى الْعَبْدِ بِأَفْعَالِهِ وَأَيُّ جَفَاءٍ يُشْبِهُ بِسَخَطِ سَيِّدِهِ عَلَى أَعْمَالِهِ رِضَاءَ اللَّهِ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الْجَنَّةِ وَسَخَطُ اللَّهِ فِي النَّارِ شَرٌّ مِنَ النَّارِ وَالْإِنْسَانُ عَبْدٌ مَحْكُومٌ بِحُكْمِ لَمْ يَجْعَلْهُ الْمَوْلَى وَلَدَهُ وَلَمْ يَتْرُكْهُ سُدَى حَتَّى يَتَهَافَتَ عَلَى كُلِّ مَا يَشَاءُ فَيَنْبَغِي التَّنَكُّرُ وَإِعْمَالُ الْقَلْبِ، وَلَا يَحْصُلُ غَدَا شَيْءٌ غَيْرَ النَّدَامَةِ وَالْخَسَارَةِ، وَقَدْ الْعَمَلُ إِسْمًا هُوَ عَهْدُ الشَّبَابِ، وَالْعَاقِلُ مَنْ لَا يُضَيِّعُ هَذَا الْوَقْتَ وَيَتَّقِي الْفُرْصَةَ فَإِنَّ الْأَمْرَ مُبْهِمٌ فَعَسَاهُ أَنْ لَا يَبْتَنِي إِلَى زَمَنِ الشَّيْخُوخَةِ وَلَنْ يَبْقَى فَلَعَلَّهُ لَا تَتَيَسَّرُ لَهُ الْجَمْعِيَّةُ وَلَنْ تَيَسَّرَتْ فَلَعَلَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْعَمَلِ فِي أَوَانِ اسْتِيْلَاءِ الضَّعْفِ وَالْعَجْزِ. وَالْحَالُ أَنَّ أَسْبَابَ الْجَمْعِيَّةِ كُلَّهَا مُتَيَسِّرَةٌ الْآنَ وَوُجُودُ الْوَالِدِينَ أَيْضًا مِنْ إِنْعَامَاتِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ فَإِنَّ هَمَّ مَعِيشَتِكَ عَلَى ذِمَّتِهِمْ وَالْمَوْسِمُ مَوْسِمُ الْفُرْصَةِ وَزَمَانُ الْقُوَّةِ وَالْإِسْتِطَاعَةِ فَبِأَيِّ عَدْرِ يُمْكِنُ أَنْ يُؤَخَّرَ شُعْلُ الْيَوْمِ إِلَى غَدٍ وَيُخْتَارَ التَّسْوِيفُ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: "هَلَكَ الْمُسَوِّفُونَ"

نَعَمْ إِذَا أَخَّرْتَ الْمُهْمَاتِ الدُّنْيَوِيَّةَ الدِّيَّةَ إِلَى غَدٍ لِأَجْلِ الْإِشْتِعَالِ بِأُمُورِ الْآخِرَةِ فِي الْيَوْمِ يَكُونُ مُسْتَحْسِنًا جَدًّا كَمَا أَنَّ عَكْسَهُ مُسْتَقْبَحٌ جَدًّا، وَفِي هَذَا الْوَقْتِ الَّذِي هُوَ عُنْفُونُ الشَّبَابِ وَوَقْتُ اسْتِيْلَاءِ أَعْدَاءِ الدِّينِ مِنَ النَّفْسِ وَالشَّيْطَانِ لِعَمَلٍ قَلِيلٍ مِنَ الْإِعْتِبَارِ مَا لَيْسَ ذَلِكَ فِي غَيْرِ هَذَا الْوَقْتِ لِأَضْعَافِ مُضَاعَفَةٍ، كَمَا أَنَّ فِي الْقَاعِدَةِ الْعَسْكَرِيَّةِ لِلْعَسَاكِرِ "الشُّجْعَانَ أَقْوِيَاءُ الْجَنَانِ" اِعْتِبَارًا زَائِدًا وَقَدْ اسْتِيْلَاءُ الْأَعْدَاءِ حَتَّى يُعْتَبَرُ مِنْهُمْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ عَمَلٌ يَسِيرٌ وَتَبَاتٌ قَلِيلٌ وَيَكُونُ ذَلِكَ مَنْظُورًا، وَلَا يَكُونُ مِثْلَ هَذَا الْإِعْتِبَارِ وَقَدْ الْأَمْنِ مِنْ شَرِّ الْأَعْدَاءِ.

(أَيُّهَا الْوَالِدُ) إِنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ خَلْقِ الْإِنْسَانِ الَّذِي هُوَ خُلَاصَةُ الْمَوْجُودَاتِ لَيْسَ هُوَ اللَّهُوَّ وَاللَّعِبَ وَلَا الْأَكْلَ وَالنَّوْمَ، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ مِنْهُ أَدَاءُ وَظَائِفِ الْعُودِيَّةِ وَالذَّلُّ وَالْإِنْكَسَارُ وَالْعَجْزُ وَالْإِفْتِقَارُ وَدَوَامُ الْإِلْتِحَاءِ وَالتَّضَرُّعُ إِلَى جَنَابِ قُدْسِ الْعَفَّارِ جَلَّ سُلْطَانُهُ وَالْعِبَادَاتُ الَّتِي الشَّرْعُ الْمُحَمَّدِيُّ نَاطِقٌ بِهَا الْمَقْصُودُ مِنْ أَدَائِهَا مَنَافِعُ الْعِبَادِ وَمَصَالِحُهُمْ وَلَا يَعُودُ مِنْهَا شَيْءٌ إِلَى جَنَابِ قُدْسِهِ عَزَّ شَأْنُهُ، فَيَنْبَغِي إِذَا أَدَاؤُهَا بِقَايَةِ

أقول هلك المسوفون قيل لم يوجد هذا اللفظ وقد روى الديلمي في مسند الفردوس عن عبد الرحمن ابن عوف بلفظ التسويف شعار الشيطان يلقيه في قلوب المؤمنين وعن ابن عباس رض بلفظ اياك والتسويف بالتوبة والبخارى في التاريخ عن عكرمة مرسلًا والخطيب عن ابي هريرة رض بلفظ لعن الله المسوفات. (القرآن رحمة الله عليه)

الْمَمْنُونِيَّةِ وَأَنْ يَسْعَى وَيَجْتَهِدَ فِي انْقِيَادِ الْأَوَامِرِ وَامْتِنَالِهَا وَالْإِنْتِهَاءِ عَنِ الْمَنَاهِي وَامْتِنَاعِهَا وَقَدْ أَكْرَمَ اللَّهُ
سُبْحَانَهُ عِبَادَهُ بِالْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي مَعَ وُجُودِ غِنَاهُ الْمَطْلُوقِ، فَيَتَّبِعِي لَنَا أَنْ نَشْكُرَ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ عَلَى الْوَجْهِ
الْأَكْبَرِ وَأَنْ نَجْتَهِدَ فِي امْتِنَالِ أَحْكَامِهَا بِكَمَالِ الْمَمْنُونِيَّةِ. (اعْلَمْ) أَيُّهَا الْوَالِدُ، لَوْ أَنَّ وَاحِدًا مِنْ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا
الَّذِينَ تَحَقَّقُوا بِشَوْكَةِ ظَاهِرِيَّةٍ وَجَاهِ صُورِيٍّ أَنْعَمَ عَلَى وَاحِدٍ مِنْ مُتَعَلِّقِيهِ بِخِدْمَةِ يَرْجِعُ مِنْهَا نَفْعٌ لِلْأَمْرِ بِهَا
أَيْضًا كَيْفَ يُعْذَرُ عَزِيزَةً وَيَقُولُ إِنَّ شَخْصًا عَظِيمَ الْقَدْرِ أَمَرَنِي بِهَذِهِ الْخِدْمَةِ فَيَتَّبِعِي لِي الْقِيَامَ بِهَا بِغَايَةِ
الْمَمْنُونِيَّةِ، فَأَيُّ بَلَاءٍ نَزَلَ وَأَيُّ مُصِيبَةٍ أَصَابَتْ. هَلْ كَانَتْ عَظْمَةُ الْحَقِّ جَلَّ شَأْنُهُ فِي النَّظَرِ أَقَلَّ مِنْ عَظْمَةِ
هَذَا الشَّخْصِ حَيْثُ لَا يَجْتَهِدُ فِي امْتِنَالِ أَحْكَامِ الْحَقِّ حَلَّتْ عَظْمَتُهُ بِتَّبِعِي أَنْ يَسْتَحْيِيَ وَأَنْ يَنْتَبِهَ مِنْ نَوْمِ
الْأَرْتَبِ. وَعَدَمُ امْتِنَالِ أَوَامِرِ اللَّهِ جَلَّ سُلْطَانُهُ لَا يَخْلُو مِنْ أَمْرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يُكْذِبَ الْإِخْبَارَاتِ الشَّرْعِيَّةَ، وَإِمَّا
أَنْ تُكُونَ عَظْمَةُ أَمْرِ الْحَقِّ تَعَالَى وَتَقْدَسَ أَحَقَّرَ مِنْ عَظْمَةِ أَمْرِ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا، فَيَتَّبِعِي أَنْ يُلَاحِظَ شَتَاةَ هَذَيْنِ
الْأَمْرَيْنِ. (أَيُّهَا الْوَالِدُ) لَوْ أَنَّ شَخْصًا قَدْ حُرِّبَ كَذِبُهُ مِرَارًا، أَخْبَرَ بِأَنَّ الْأَعْدَاءَ فِي صَدَدِ الْهُجُومِ بِاللَّيْلِ
لِاسْتِبْلَاءِ تَامٍ عَلَى قَوْمٍ كَذَا لَاجْتِهَادِ عَقْلَاءِ ذَلِكَ الْقَوْمِ فِي الْمَحَافِظَةِ وَفِكْرِ دَفْعِ تِلْكَ الْبَلِيَّةِ مَعَ عِلْمِهِمْ بِأَنَّ
ذَلِكَ الْمُخْبِرَ مَتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ لِكُونَ الْإِحْتِرَازِ عَمَّا يُتَوَهَّمُ فِيهِ الْخَطَرُ لِأَرْزَامًا. وَقَدْ أَخْبَرَ الْمُخْبِرُ الصَّادِقُ عَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِتَمَامِ الْمُبَالَغَةِ عَنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَتَأَثَرُوا مِنْهُ أَصْلًا، فَإِنَّهُمْ إِنْ تَأَثَرُوا لَانْتَرَعَجُوا
وَتَفَكَّرُوا فِي دَفْعِهِ وَالْحَالِ أَنَّهُمْ عَرَفُوا عِلَاجَ دَفْعِهِ بِيَانِ الْمُخْبِرِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَبَسَّ الْإِيمَانُ
الَّذِي لَا يَكُونُ لِحَبْرِ الْمُخْبِرِ الصَّادِقِ اعْتِبَارٌ عِنْدَ صَاحِبِهِ مِثْلَ اعْتِبَارِ خَبَرِ الْكَاذِبِ. وَصُورَةُ الْإِسْلَامِ لَا تَنْفَعُ
مِنَ النَّجَاةِ شَيْئًا بَلْ لَا بُدَّ لِحُصُولِ النَّجَاةِ مِنْ تَحْصِيلِ الْيَقِينِ وَأَيُّنَ الْيَقِينِ بَلْ لَا ظَنٍّ وَلَا وَهْمٍ أَيْضًا فَإِنَّ
الْعَقْلَاءَ يَتَعَبَّرُونَ الْوَهْمَ فِي أُمُورٍ فِيهَا خَطَرٌ وَخَوْفٌ وَكَذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْمَجِيدِ (وَاللَّهُ بَصِيرٌ
بِمَا تَعْمَلُونَ) وَمَعَ ذَلِكَ أَنَّهُمْ يَعْمَلُونَ هَذِهِ الْأَعْمَالَ الْقَبِيحَةَ وَالْحَالِ أَنَّهُمْ لَوْ أَحْسَنُوا إِطْلَاعَ شَخْصٍ حَقِيرٍ
عَلَى أَعْمَالِهِمْ لَمَا عَمِلُوا حِينَئِذٍ عَمَلًا شَنِيعًا أَصْلًا. فَحَالُ هَؤُلَاءِ لَا يَخْلُو عَنْ أَحَدِ الْحَالَيْنِ: إِمَّا أَنْ يُكْذِبُوا
خَبَرَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ، وَإِمَّا أَنْ لَا يَتَعَبَّرُوا إِطْلَاعَهُ تَعَالَى. فَمِثْلُ هَذَا الْعَمَلِ هَلْ هُوَ مِنَ الْإِيمَانِ أَوْ مِنَ الْكُفْرِ فَيَلْزَمُ
لِذَلِكَ الْوَالِدِ أَنْ يُجَدِّدَ الْإِيمَانَ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ "جَدِّدُوا إِيمَانَكُمْ بِقَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" (١) وَأَنْ يُعِيدَ
تَوْبَةَ نَصُوحًا مِنْ أُمُورٍ لَا يَرْضَى بِهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَأَنْ يَجْتَنِبَ عَنْ أُمُورٍ مُحَرَّمَةٍ مِنْهُ عَنَّا وَأَنْ يُؤَدِّيَ
الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ مَعَ الْجَمَاعَةِ فَإِنَّ تَيْسَرَ قِيَامَ اللَّيْلِ وَصَلَاةَ التَّهَجُّدِ فَتَعَمَّتِ السَّعَادَةُ، وَأَدَاءَ زَكَاةِ الْأَمْوَالِ
أَيْضًا مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ فَلَا بُدَّ مِنْ أَدَائِهَا الْبَتَّةَ. وَأَسْهَلُ طَرِيقِ أَدَائِهَا أَنْ يَعْرِزَ حَقَّ الْفُقَرَاءِ مِنَ الْمَالِ فِي كُلِّ
سَنَةٍ بِنِيَّةِ الزَّكَاةِ فَيَحْفَظُهُ عِنْدَهُ وَيَصْرِفُهُ فِي مَصَارِفِ الزَّكَاةِ فِي تَمَامِ السَّنَةِ، فَعَلَى هَذَا التَّفْهِيمِ لَا يَلْزَمُ تَجْدِيدُ

(١) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أن الإيمان سينحل في خوف أحدكم كما ينحل الثوب فسلو الله أن يجدد الإيمان في قلوبكم) الطبراني في الكبير كذا في الأمام لإيقاظ المهمل للكوران وفي رواية أحمد والحاكم في المستدرک بلفظ من قول لا إله إلا الله قال العزيزي إسناده صحيح.

بِئِهِ أَدَاءِ الزَّكَاةِ فِي كُلِّ مَرَّةٍ بَلْ تَكْفِي النِّيَّةَ وَقَتَ الْعَزْلِ مَرَّةً وَاحِدَةً. وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّهُ كَمْ يَصْرَفُ إِلَى الْفُقَرَاءِ وَالْمُسْتَحِقِّينَ فِي جَمِيعِ السَّنَةِ وَلَكِنْ لَمَّا لَمْ يَكُنْ بِنِيَّةِ أَدَاءِ الزَّكَاةِ لَمْ يَكُنْ مَحْسُوبًا مِنْهَا، وَفِي الصُّورَةِ الْمَذْكُورَةِ تَسْقُطُ الزَّكَاةُ مِنَ الذِّمَّةِ وَيَحْصُلُ التَّخْلُصُ أَيْضًا مِنَ الْخُرُوجِ مِنْ غَيْرِ مُضَايَقَةٍ، فَإِنْ لَمْ يَصْرَفْ لِلْفُقَرَاءِ فِي تَمَامِ السَّنَةِ مِقْدَارَ الزَّكَاةِ بَلْ بَقِيََتْ مِنْهَا بَقِيَّةٌ يَنْبَغِي أَنْ يَحْفَظَهَا كَذَلِكَ مَعزُولَةً عَنِ سَائِرِ الْأَمْوَالِ، فَإِنَّ مِثْلَ هَذَا الْعَمَلِ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي كُلِّ عَامٍ، وَمَتَى كَانَ مَالُ الْفُقَرَاءِ مُتَمَازًا وَمَعزُولًا فَعَسَى أَنْ يَحْصُلَ التَّوْفِيقُ لِإِنْفَاقِهِ عَدَا وَإِنْ لَمْ يَحْصُلِ الْيَوْمَ.

أَيُّهَا الْوَالِدُ، إِنَّ النَّفْسَ بِخَبِيلَةٍ بِالذَّاتِ وَهَارِبَةٍ مِنْ امْتِنَالِ الْأَحْكَامِ الْإِلَهِيَّةِ حَلَّ سُلْطَانُهُ فَلَا جَرَمَ يَصْدُرُ الْكَلَامُ بِالرِّفْقِ وَاللِّينِ وَإِلَّا فَالْأَمْوَالُ وَالْأَمْوَالُ كُلُّهَا حَقُّ اللَّهِ تَعَالَى، فَأَيُّنَ الْمَحَالِّ لِلْعَبْدِ فِي الْمَكْتِ وَالْتَوَقُّفِ فِيهِ بَلْ يَنْبَغِي أَدَاؤَهَا بِالْمَمْنُونِيَّةِ التَّامَّةِ، وَكَذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَتَسَاهَلَ فِي أَدَاءِ الْعِبَادَاتِ بِاتِّبَاعِ هَوَى النَّفْسِ وَأَنْ يَسْعَى فِي أَدَاءِ حُقُوقِ الْعِبَادِ سَعْيًا بَلِغًا وَأَنْ يَبْدُلَ الْجُهْدَ فِيهِ حَتَّى لَا يَبْقَى لِأَحَدٍ حَقٌّ فِي الذِّمَّةِ فَإِنْ أَدَاءَ الْحَقِّ هُنَا يَعْنِي فِي الدُّنْيَا سَهْلٌ بِحَيْثُ يُمَكِّنُ تَحْصِيلَهُ بِالْمَلَايِمَةِ وَالتَّمَلُّقِ، وَأَمَّا فِي الْآخِرَةِ فَالْأَمْرُ مُشْكَلٌ غَيْرُ قَابِلٍ لِلْعِلَاجِ.

(وَيَنْبَغِي) الْإِسْتِفْسَارُ عَنِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْإِسْتِفْنَاءُ فِيهَا مِنْ عُلَمَاءِ الْآخِرَةِ فَإِنَّ لِكَلَامِهِمْ تَأْثِيرًا فَعَسَى أَنْ يَحْصُلَ التَّوْفِيقُ لِلْعَمَلِ بِهَا بِبِرْكَةِ أَنْفُسِهِمْ. وَيَنْبَغِي الْإِجْتِنَابُ عَنْ عُلَمَاءِ الدُّنْيَا الَّذِينَ جَعَلُوا الْعِلْمَ وَسِيلَةً لِلجَاهِ إِلَّا أَنْ لَا يُوجَدَ الْعُلَمَاءُ الْمُتَّقُونَ فَيُرْجَعُ إِلَيْهِمْ بِالضَّرُورَةِ بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ. وَالْحَاجُّ مِيَانَ مُحَمَّدٍ الْأَثَرَةَ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُتَدَبِّرِينَ هُنَاكَ وَالشَّيْخُ عَلِيُّ الْأَثَرَةَ مِنْ أَحْبَابِكُمْ وَكُلٌّ مِنْ هَذَيْنِ الشَّخْصَيْنِ مُعْتَمَدٌ فِي تِلْكَ التَّوَاحِي وَالرُّجُوعِ إِلَيْهِمَا فِي تَحْقِيقِ الْمَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ أَنْسَبُ. (أَيُّهَا الْوَالِدُ) مَا لَنَا وَلَا تَنَا الدُّنْيَا وَأَيَّةُ مَنَاسِبَةٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ حَتَّى تَتَكَلَّمَ فِي خَيْرِهِمْ وَشَرِّهِمْ، وَقَدْ وَرَدَتْ النَّصَائِحُ الشَّرْعِيَّةُ فِي هَذَا الْبَابِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَثَمِ وَالْأَكْمَلِ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ. وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْوَالِدُ رَاجِعًا إِلَى الْفُقَرَاءِ وَمَنْسُوبًا إِلَيْهِمْ مِنْ طَرِيقِ الْإِنَابَةِ كَانَ لِلْقَلْبِ تَوَجُّهُ فِي أَكْثَرِ الْأَوْقَاتِ إِلَى أَحْوَالِهِ، وَكَانَ هَذَا التَّوَجُّهُ بَاعِنًا عَلَى الْقِيلِ وَالْقَالِ. (وَاعْلَمُ) أَنْ أَكْثَرَ هَذِهِ النَّصَائِحِ وَالْمَسَائِلِ قَدْ بَلَّغَهُ وَقَرَعَ سَمْعَهُ وَلَكِنَّ الْمَقْصُودَ هُوَ الْعَمَلُ لَا مُجَرَّدُ الْعِلْمِ، أَلَا تَرَى أَنَّ مَرِيضًا إِذَا كَانَ عَالِمًا بِدَاءِ مَرَضِهِ لَا يَنْفَعُهُ عِلْمُهُ بِذَلِكَ الدَّوَاءِ وَلَا يَحْصُلُ الشِّفَاءُ بِدُونِ أَكْلِ الدَّوَاءِ. وَكُلُّ هَذَا الْإِزْرَامِ وَالْمِبَالِغَةِ لِأَجْلِ الْعَمَلِ فَإِنَّ الْعِلْمَ الْعَارِيَّ عَنِ الْعَمَلِ يُقِيمُ الْحُجَّةَ عَلَى صَاحِبِهِ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ "أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعُهُ اللَّهُ بِعِلْمِهِ".

وَلْيَعْلَمُ ذَلِكَ الْوَالِدُ أَنَّ الْإِنَابَةَ السَّابِقَةَ وَإِنْ لَمْ تُثْمِرْ بِوَاسِطَةِ قَلْبِهِ صُحْبَةَ أَرْبَابِ الْحَمِيَّةِ وَلَكِنَّهَا تُنْبِئُ عَنْ نَفَاسَةِ جَوْهَرِ اسْتِعْدَادِهِ. وَالْمَرْجُوُّ أَنْ يُوقِفَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِمَرْضِيَّاتِهِ بِبِرْكَةِ تِلْكَ الْإِنَابَةِ وَأَنْ يَجْعَلَهُ مِنْ أَهْلِ النَّجَاةِ. وَعَلَى كُلِّ حَالٍ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَقْلَتَ حَبْلُ مَحَبَّةِ هَذِهِ الطَّائِفَةِ، وَأَنْ يَجْعَلَ الْإِلْتِجَاءَ وَالتَّضَرُّعَ إِلَى هَؤُلَاءِ

الْقَوْمِ شِعَارًا وَأَنْ يَنْتَظِرَ تَشْرِيفَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ بِمَحَبَّتِهِ بِسَبَبِ مَحَبَّةِ هَذِهِ الطَّائِفَةِ وَجَدَّهِ إِلَيْهِ بِالتَّمَامِ وَتَخْلِيصِهِ
مِنَ الْأَدْنَسِ وَالْأَوْسَاحِ بِالْكَلِيَّةِ، (شِعْرٌ):

مَا الْعِشْقُ إِلَّا شُعْلَةٌ قَدْ أَحْرَقَتْ *** كُلَّ الْوَرَى إِلَّا الْحَبِيبَ الْبَاقِي

(٧٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالسَّبْعُونَ إِلَى الْمِرْزَا بِدَيْعِ الزَّمَانِ فِي التَّحْرِيطِ عَلَى مَحَبَّةِ الْفُقَرَاءِ وَالتَّوَجُّهِ
إِلَيْهِمْ وَعَلَى اتِّبَاعِ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

قَدْ وَرَدَتْ الرُّقْعَةُ الشَّرِيفَةُ وَالنَّمِيقَةُ اللَّطِيفَةُ حَمْدًا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ حَيْثُ يُفْهَمُ مِنْ فِجْوَاهُ مَحَبَّةُ الْفُقَرَاءِ
وَالتَّوَجُّهُ إِلَى الدَّرَاوِيَشِ الَّتِي هِيَ رَأْسُ مَالِ السَّعَادَةِ لِأَنَّهُمْ جُلَسَاءُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَهُمْ قَوْمٌ لَا يَشْقَى جَلِيسُهُمْ،
وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَفْتِحُ بِصَعَالِيكَ الْمُهَاجِرِينَ، وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي
شَأْنِهِمْ " رَبِّ أَشَعْتَ مَدْفُوعٌ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ " وَقَدْ أَنْدَرَجَتْ فِي الصَّحِيفَةِ الشَّرِيفَةِ فِقْرَةٌ
خَدِيدِ النَّشَاتَيْنِ وَهَذِهِ لَعْنَةٌ مَخْصُوصٌ إِطْلَاقُهَا بِخَضْرَاءِ وَاجِبِ الْوُجُودِ جَلَّ سُلْطَانُهُ وَكَيْفَ يَسُوعُ لِعَبْدِ
مَمْلُوكٍ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ أَنْ يَتَّبِعِيَ الْمُشَارَكَةَ بِاللَّهِ جَلَّ شَأْنُهُ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُودِ، وَأَنْ يَسْعَى وَيَعْدُو فِي
طَرِيقِ الْإِسْتِقْلَالِ نَحْصُوصًا فِي النَّشَاءِ الْأَخْرُوبِيَّةِ الَّتِي تَخْتَصُّ فِيهَا الْمَالِكِيَّةُ وَالْمَلِكِيَّةُ سِوَاءً كَانَتْ بِطَرِيقِ
الْحَقِيقَةِ أَوْ بِطَرِيقِ الْمَجَازِ بِمَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ، وَيَوْمَئِذٍ يُنَادِي الْحَقُّ سُبْحَانَهُ وَيَقُولُ " لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ " يَقُولُ
فِي جَوَابِهِ بِنَفْسِهِ " اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ "، وَلَيْسَ لِلْعِبَادِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ شَيْءٌ سِوَى الْهَوْلِ وَالذَّهْشَةِ وَالتَّنَدُّمِ
وَالْحَسْرَةِ وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ عَنْ شِدَّةِ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَغَايَةِ اضْطِرَابِ الْخَلَائِقِ حَيْثُ قَالَ
تَبَارَكَ وَتَعَالَى " إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ يَوْمَ تَرَوُنَّهَا تُذْهِلُ كُلَّ مَرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ
حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ " (شِعْرٌ)

عَنِ الْفِعْلِ لَا قَوْلَ بَذَا الْيَوْمِ تُسْأَلُ *** قُلُوبُ ذَوِي الْأَلْبَابِ تُشَوَى وَتَدْبُلُ

وَيُدْهَشُ فِيهِ الْأَنْبِيَاءُ جَمِيعُهُمْ *** فَمَا عُدْرُ ذَنْبٍ فِيكَ أَمْ كَيْفَ تَفْعَلُ

وَبَقِيَّةُ النَّصْحِ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ اتِّبَاعِ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ فَإِنَّ النَّجَاةَ بَدُونَهُ
مُحَالٌ. وَيَنْبَغِي أَنْ لَا يُلْتَفَتَ إِلَى زُخَارِفِ الدُّنْيَا وَأَنْ لَا يُعْتَنَى بِوُجُودِهَا وَعَدَمِهَا فَإِنَّ الدُّنْيَا مَبْعُوضَةٌ لِلَّهِ
سُبْحَانَهُ لَا قَدْرَ لَهَا عِنْدَهُ تَعَالَى، فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَدَمُهَا خَيْرًا مِنْ وُجُودِهَا عِنْدَ الْعِبَادِ. وَعَدَمٌ وَقَائِمًا وَسُرْعَةٌ

^١ (قوله) وهم قوم لا يشقى جليستهم أخرجه مسلم في حديث طويل عن ابى هريرة رض. (القران رحمة الله عليه)

^٢ (قوله) وكان رسول الله يستفتح الحديث) رواه الطبراني في الكبير وابو نعيم عن امية ابن عبد الله ابن خالد بن اسيد ذكره

الحافظ في الاصابة وقال المنذرى في الترغيب زواه الطبراني ورواته رواة الصحيح وهو مرسل. (القران رحمة الله عليه)

زَوَّالِهَا مَشْهُورَةٌ بَلْ مَشْهُودَةٌ، فَاعْتَبِرُوا بِأَبْتَائِهَا الَّذِينَ مَضَوْا مِنْ قَبْلُ. وَفَقْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ لِمُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(٧٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالسَّبْعُونَ إِلَى الْمِرْزَا بَدِيعِ الزَّمَانِ أَيْضًا فِي التَّحْرِيزِ عَلَى مُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْكُوَيْنِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِتَصْحِيحِ الْعَقَائِدِ أَوَّلًا وَتَعَلُّمِ الْأَحْكَامِ الْفَقْهِيَّةِ الصَّرُورِيَّةِ ثَانِيًا وَمَا يُنَاسِبُهُ

سَلَّمَكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَعَافَاكُمْ اعْلَمَ أَنَّ نَقْدَ سَعَادَةِ الدَّارَيْنِ مُنَوِّطٌ بِمُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ عَلَى نَهْجِ بَيْنَهُ عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ شَكَرَ اللَّهُ سَعِيهِمْ وَذَلِكَ بِتَصْحِيحِ الْإِعْتِقَادِ أَوَّلًا عَلَى مُتَقَضَى آرَاءِ هَؤُلَاءِ الْأَكْبَارِ، وَبِتَخْصِيلِ عِلْمِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَالْفَرْضِ وَالْوَاجِبِ وَالسُّنَّةِ وَالْمَنْدُوبِ وَالْمُبَاحِ وَالْمُشْتَبِهِ ثَانِيًا. وَلَا بُدَّ مِنَ الْعَمَلِ بِمُقْتَضَى هَذَا الْعِلْمِ. وَبَعْدَ حُصُولِ هَذَيْنِ الْجَنَاحَيْنِ الْإِعْتِقَادِيِّ وَالْعَمَلِيِّ إِذَا سَبَقَتِ الْعِنَايَةُ الْأَرْزَلِيَّةُ بِحُصُولِ السَّعَادَةِ السَّرْمَدِيَّةِ يَتَيَسَّرُ الطَّيْرَانُ نَحْوَ عَالَمِ الْقُدْسِ، وَيَدُونَهَا خَرَطُ الْقِتَادِ. وَالدُّنْيَا الدُّنْيَا لَيْسَتْ مِمَّا يَخْفَى فِعْلُهَا حَتَّى تُعَدَّ مِنَ الْمَطَالِبِ، وَيُظَنَّ حُصُولَ أَمَالِهَا وَجَاهِهَا مِنَ الْمَقَاصِدِ. يَتَّبِعِي أَنْ يَكُونَ عَالِيِ الْهِمَّةِ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كُلَّمَا جَدَّ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ إِنَّمَا يَجِدُهُ بِالْوَسِيلَةِ، فَيَتَّبِعِي إِذَا طَلَبَ الْوَسِيلَةَ إِلَيْهِ تَعَالَى. (ع) هَذَا هُوَ الْأَمْرُ وَالْبَاقِي مِنَ الْعَبَثِ * وَحَيْثُ طَلَبْتَ الْهِمَّةَ مِنْ كَمَالِ الْإِلْتِفَاتِ فَيُبَشِّرِي لَكَ تَرْجِعُ سَالِمًا وَغَانِمًا، لَكِنْ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ تُرَاعِيَ شَرْطًا وَاحِدًا وَهُوَ تَوْحِيدَ قِبَلَةِ التَّوَجُّهِ، فَإِنَّ جَعَلَ قِبَلَةَ التَّوَجُّهِ مُتَعَدِّدَةً إِنْجَاءَ السَّالِكِ نَفْسَهُ إِلَى التَّفْرِقَةِ. وَمِنْ الْأَمْثَالِ الْمَشْهُورَةِ أَنَّ الْمَقِيمَ فِي مَحَلٍّ فِي كُلِّ مَحَلٍّ، وَالْمُتَرَدِّدَ بَيْنَ الْمَحَالِّ لَيْسَ فِي مَحَلٍّ أَصْلًا. رَزَقْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَى جَادَةِ الشَّرِيعَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ. وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى (١) وَالتَّرَمَّ مُتَابَعَةُ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ.

(٧٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالسَّبْعُونَ إِلَى قَلِيحِ خَانَ فِي بَيَانِ أَنَّ التَّرَقِّيَّ مَرْبُوطٌ بِالْوَرَعِ وَالتَّقْوَى وَفِي التَّحْرِيزِ عَلَى تَرْكِ فُضُولِ الْمُبَاحَاتِ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

عَصَمَكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَمَّا يَصِمُكُمْ وَصَانَكُمْ عَمَّا شَانَكُمْ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْبَشَرِ الْمُنْفِيِّ عَنْهُ زَيْغُ الْبَصَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَكْمَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَفْضَلُهَا. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى "وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا" فَكَانَ مَدَارُ النَّجَاةِ عَلَى جُزْأَيْنِ: امْتِنَالِ الْأَوْامِرِ، وَالْإِنْتِهَاءِ عَنِ الْمَنَاهِي. وَمُعْظَمُ هَذَيْنِ الْجُزْأَيْنِ هُوَ الْجُزْءُ الْأَخِيرُ الْمُعْبَرُ عَنْهُ بِالْوَرَعِ وَالتَّقْوَى. ذَكَرَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بِعِبَادَةٍ وَاجْتِهَادٍ فِيهَا وَذَكَرَ آخَرَ بَرِيعَةً فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا تَعْدِلْ بِالرَّعَةِ شَيْئًا" يَعْنِي الْوَرَعَ وَقَالَ أَيْضًا عَلَيْهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَمْتُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا: "مَلَاكُ دِينِكُمْ الْوَرَعُ" وَفُضِيلَةُ الْإِنْسَانِ عَلَى الْمَلِكِ إِنَّمَا هِيَ بِسَبَبِ هَذَا الْجُزْءِ، وَالتَّرَقِّي فِي مَدَارِجِ الْقُرْبِ أَيْضًا مِنْ هَذَا الْجُزْءِ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ أَيْضًا مُتَشَارِكُونَ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ وَالتَّرَقِّي مَفْقُودٌ فِيهِمْ. فَكَانَتْ رِعَايَةُ جُزْءِ الْوَرَعَ وَالتَّقْوَى مِنْ أَهَمِّ مَهَامِ الْإِسْلَامِ وَأَشَدَّ ضَرُورِيَّاتِ الدِّينِ، وَرِعَايَةُ هَذَا الْجُزْءِ الَّذِي مَدَارُهُ عَلَى الْإِجْتِنَابِ مِنَ الْمَحَارِمِ إِنَّمَا تَتَبَسَّرُ عَلَى وَجْهِ الْكَمَالِ إِذَا حَصَلَ الْإِجْتِنَابُ عَنِ فُضُولِ الْمُبَاحَاتِ وَانْتَفَى مِنْهَا بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ فَإِنَّ إِرْحَاءَ عَنَانِ النَّفْسِ فِي ارْتِكَابِ الْمُبَاحَاتِ يَجْرُ إِلَى الْمُشْتَبِهَاتِ، وَالْمُشْتَبِهَةُ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحَرَّمِ وَمَنْ أَحَامَ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ، فَلَا بُدَّ إِذَا فِي حُصُولِ كَمَالِ الْوَرَعَ وَالتَّقْوَى مِنَ الْإِكْتِفَاءِ بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ مِنَ الْمُبَاحَاتِ، وَهُوَ أَيْضًا مَشْرُوطٌ بِنَيْتِ تَحْصِيلِ الْقُوَّةِ عَلَى آدَاءِ وَظَائِفِ الْعُبُودِيَّةِ، وَإِلَّا فَهَذَا الْقَدْرُ أَيْضًا وَبَالٌ وَلِقَلِيلِهِ حُكْمُ الْكَثِيرِ. وَلَمَّا كَانَ الْإِجْتِنَابُ عَنِ فُضُولِ الْمُبَاحَاتِ بِالْكَلِيَّةِ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ خُصُوصًا فِي هَذَا الزَّمَانِ مَتَعَسِّرًا وَعَزِيزَ الْوُجُودِ، لَزِمَ الْإِجْتِنَابُ عَنِ الْمُحَرَّمَاتِ وَتَضْيِيقُ دَائِرَةِ ارْتِكَابِ فُضُولِ الْمُبَاحَاتِ مَهْمَا أَمَكْنَ، وَأَنْ يَكُونَ نَادِمًا عَلَى هَذَا الْإِرْتِكَابِ وَمُسْتَعْفِرًا مِنْهُ دَائِمًا، وَأَنْ يَلْتَجِيَ وَيَتَضَرَّعَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ مُتَقَدِّمًا أَنَّ هَذَا الْإِرْتِكَابَ لِفُضُولِ الْمُبَاحَاتِ فَتُحُ بَابِ الدُّخُولِ حَوْلِي الْمُحَرَّمَاتِ. فَعَسَى أَنْ تَقُومَ هَذِهِ التَّدَامَةُ وَالِاسْتِغْفَارُ وَالِاتِّجَاءُ وَالتَّضَرُّعُ مَقَامَ الْإِجْتِنَابِ عَنِ فُضُولِ الْمُبَاحَاتِ، وَأَنْ تُسَدَّ مَسَدَّهُ، وَأَنْ تُدْفَعَ آفَاتُهَا وَتَحْفَظَ عَنِّي. قَالَ وَاحِدٌ مِنْ أَعَزَّةِ الْأَكَابِرِ: انْكَسَارُ الْعَاصِينَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ صَوْلَةِ الْمُطِيعِينَ. وَالْإِجْتِنَابُ عَنِ الْمُحَرَّمَاتِ عَلَى قِسْمَيْنِ: قِسْمٌ يَتَعَلَّقُ بِحُقُوقِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَقِسْمٌ يَتَعَلَّقُ بِحُقُوقِ الْعِبَادَةِ. وَرِعَايَةُ الْقِسْمِ الثَّانِي أَهَمُّ مِنْ رِعَايَةِ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ، فَإِنَّ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ غَنِيٌّ عَلَى الْإِطْلَاقِ وَأَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، وَالْعِبَادُ فُقَرَاءُ مُحْتَاجُونَ وَبُخْلَاءُ وَلَتَامٌ بِالذَّاتِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرَضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ وَإِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ" وَقَالَ أَيْضًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اتَّذَرُوا مِنَ الْمُفْلِسِ؟ قَالُوا: الْمَفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ! فَقَالَ: إِنَّ الْمَفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا وَقَذَفَ هَذَا وَأَكَلَ مَالَ هَذَا وَسَفَكَ

¹ رواه الترمذي عن جابر واسناده حسن والرة مصدر ورع يرع رعة بكسر الراء في الثلاثة كذا في مختار الصحاح. (القران

رحمة الله عليه)

² أخرجه ابو الشيخ والديلمي عن ابى هريرة بلفظ ملاك الدين الورع وروى الطبراني عن ابن عمر قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم افضل العباد الفعه وافضل الدين الورع. (القران رحمة الله عليه)

³ أخرجه الشيخان من حديث نعمان بن بشير. (القران رحمة الله عليه)

⁴ رواه البخاري عن ابى هريرة. (القران رحمة الله عليه)

⁵ رواه مسلم عن ابى هريرة. (القران رحمة الله عليه)

دَمَ هَذَا وَضَرْبَ، نَذَا فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ فَنَيْتَ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ حَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ" صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ. (وَقَوْلُ) إِبْرَاهِيمَ لِمَحْمَدٍ تَكْتُمُ وَشَكَرًا عَلَى صَبِيحِكُمْ: إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ صَارَ مَرُوحًا فِي بِلْدَةِ لَاهُورَ بِوُجُودِكُمْ فِي مِثْلِ هَذَا الزَّمَانِ وَحَصَلَتْ تَقْوِيَةُ الدِّينِ وَتَرْوِيحُ الْمِلَّةِ فِي تِلْكَ الْبُقْعَةِ وَهَذِهِ الْبِلْدَةُ عِنْدَ الْفَقِيرِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى سَائِرِ بِلَادِ الْهِنْدِ كَفُطِبَ الْإِرْشَادُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى سَائِرِ النَّاسِ، وَخَيْرُ هَذِهِ الْبِلْدَةِ وَبَرَكَاتُهَا سَارَ فِي جَمِيعِ بِلَادِ الْهِنْدِ فَإِذَا حَصَلَ هُنَاكَ تَرْوِيحٌ يَتَحَقَّقُ نَحْوُ مِنَ التَّرْوِيحِ فِي كُلِّ مَحَلٍّ كَانَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مُؤَيِّدِكُمْ وَتَأْصِرِكُمْ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا يَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ". وَلَمَّا كَانَ حَيْلُ ارْتِبَاطِكُمُ الْحَبِيبِ بِحَضْرَةِ مَعْدِنِ الْمَعَارِفِ شَيْخِنَا وَقِبْلَتِنَا قُدِّسَ سِرُّهُ مُحْكَمًا قَوِيًّا، كُنْتُ بَاعِثًا عَلَى تَحْرِيكِ ذَلِكَ الْإِرْتِبَاطِ الْحَبِيبِ بِتَسْوِيدِ الْأَوْزَاقِ وَتَحْرِيرِ بَعْضِ الْكَلِمَاتِ، وَالزِّيَادَةَ عَلَى ذَلِكَ إِطْنَابًا. وَحَامِلِ رَقِيمَةِ الدُّعَاءِ رَحْلُ صَالِحٍ ذُو نَسَبٍ طَيِّبٍ وَقَدْ وَقَعَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى حَنَائِكُمْ فَالْمَرْحُومُ رِعَايَةَ التَّوَجُّهِ الشَّرِيفِ فِي حَقِّهِ، وَإِنْجَاحَ حَاجَتِهِ. رَزَقْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ الدَّوْلَةَ الْحَقِيقِيَّةَ وَالسَّعَادَةَ السَّرْمَدِيَّةَ بِحُرْمَةِ النَّبِيِّ وَآلِهِ الْأَمْجَادِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ

(٧٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالتَّسْبُعُونَ إِلَى جِبَارِي خَانَ فِي بَيَانِ أَنَّ عِبَادَةَ اللَّهِ الَّذِي لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ
مَتَى تَكُونُ مُبَسَّرَةً وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى (شِعْرٌ):

وَمَا عَبَدُوا غَيْرَ الْإِلَهِ قَبَاطِلٌ *** فَيَا وَيْلَ مَنْ يَخْتَارُ مَا كَانَ بَاطِلًا

وَعِبَادَةُ اللَّهِ الَّذِي لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ إِذَا تَتَبَسَّرَ إِذَا تَخَلَّصَ الْعَبْدُ عَنْ رَقِيَّةٍ سِوَاهُ حَلِّ سُلْطَانِهِ بِالتَّمَامِ، وَلَمْ تَبْقَ قِبْلَةُ التَّوَجُّهِ غَيْرَ الذَّاتِ الْأَحْدِيَّةِ. وَمِصْدَاقُ هَذَا التَّوَجُّهِ اسْتِوَاءُ إِنْجَامِهِ وَإِبْلَامِيهِ تَعَالَى، بَلْ يَكُونُ الْإِبْلَامُ أَرْغَبَ فِيهِ مِنَ الْإِنْجَامِ فِي ابْتِدَاءِ حُصُولِ هَذَا الْمَقَامِ، وَإِنْ انْجَرَ الْأَمْرُ أَخِيرًا إِلَى التَّفْوِيضِ وَكَانَ كُلَّمَا يَصِلُ وَيَحْصُلُ هُوَ الْأَوْلَى وَالْأَنْسَبُ. وَالْعِبَادَةُ الَّتِي مَسْئُولُهَا الرَّغْبَةُ وَالرَّهْبَةُ فَتِلْكَ الْعِبَادَةُ هِيَ عِبَادَةُ النَّفْسِ فِي الْحَقِيقَةِ، فَإِنَّ الْمَقْصُودَ مِنْهَا إِمَّا حُصُولَ نَجَاةِ النَّفْسِ أَوْ سُرُورِهَا،

(شِعْرٌ): مَا دُمْتُ مَفْتُونًا بِنَفْسِكَ يَا خَلِي *** دَعْوَى الْمَحَبَّةِ مِنْكَ دَعْوَى كَاذِبٍ

¹ رواه حاكم عن عمر وكذا حاكم وابن ماجه عن ابى هريرة وابن ماجه عن مغيرة بن شعبه وابو داود عن عمر ان بن حصين مع اختلاف في اللفظ ومعناه واحدا . وقال المخرج رواه مسلم وابن ماجه والترمذى من حديث ثوبان رضى الله عنه . (القران رحمة الله عليه)

وَحُصُولُ هَذِهِ الدَّوْلَةِ مُنَوِّطٌ بِالْفَنَاءِ الْمُطْلَقِ. وَهَذَا التَّوَجُّهُ مِنْ تَبِيحَةِ الْمَحَبَّةِ الدَّائِمَةِ، وَمُقَدِّمَةٌ ظُهُورِ
 الْوَلَايَةِ الْخَاصَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ. وَحُصُولُ هَذِهِ النِّعْمَةِ الْعُظْمَى مَوْقُوفٌ
 عَلَى كَمَالِ اتِّبَاعِ شَرِيعَتِهِ عَلَيْهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَتَمُّهَا وَمِنَ التَّحِيَّاتِ أَكْمَلُهَا فَإِنَّ شَرِيعَةَ كُلِّ نَبِيِّ الَّتِي أَعْطَاهُ اللَّهُ
 إِيَّاهَا مِنْ طَرِيقِ النُّبُوَّةِ مُنَاسِبَةٌ لَوَلَايَتِهِ، فَإِنَّ التَّوَجُّهَ فِي الْوَلَايَةِ إِلَى الْحَقِّ بِالْكَلِّيَّةِ، فَإِذَا نَزَلَ بِإِذْنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ
 إِلَى مَقَامِ النُّبُوَّةِ يَنْزِلُ بِذَلِكَ النُّورِ وَيَجْمَعُ ذَلِكَ الْكَمَالَ مَعَ التَّوَجُّهِ إِلَى الْخَلْقِ. وَسَبَبُ حُصُولِ كَمَالَاتِ مَقَامِ
 النُّبُوَّةِ هُوَ ذَلِكَ النُّورُ أَيْضًا (وَلِهَذَا قِيلَ) وَوَلَايَةُ النَّبِيِّ أَفْضَلُ مِنْ نُبُوَّتِهِ، فَلَا حَرَمَ تَكُونُ شَرِيعَةُ كُلِّ نَبِيٍّ مُنَاسِبَةً
 لَوَلَايَتِهِ وَاتِّبَاعُ تِلْكَ الشَّرِيعَةِ مُسْتَلْزِمٌ لِلْوُصُولِ إِلَى تِلْكَ الْوَلَايَةِ. فَإِنَّ قِيلَ: إِنْ بَعْضُ مَنْ يَتَّبِعُ شَرِيعَةَ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ
 الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا نَصِيبَ لَهُ مِنْ وِلَايَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلْ هُوَ عَلَى قَدَمِ نَبِيِّ آخَرَ وَلَهُ نَصِيبٌ مِنْ
 وِلَايَتِهِ. (أَجِيبُ) إِنَّ شَرِيعَةَ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جَامِعَةٌ لِجَمِيعِ الشَّرَائِعِ، وَالْكِتَابُ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْهِ شَامِلٌ
 لِجَمِيعِ الْكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ. فَاتِّبَاعُ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ كَأَنَّهُ اتِّبَاعُ لَجَمِيعِ الشَّرَائِعِ، فَمَنْ لَهُ مُنَاسِبَةٌ لِنَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ
 يَأْخُذُ نَصِيبًا مِنْ وِلَايَتِهِ عَلَى قَدْرِ اسْتِعْدَادِهِ وَلَا مَحْذُورَ فِيهِ. بَلْ أَقُولُ إِنَّ وِلَايَتَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَاطِيَةٌ
 لَوَلَايَاتِ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ. فَالْوُصُولُ إِلَى وَاحِدَةٍ مِنْ تِلْكَ الْوَلَايَاتِ وَوُصُولُ إِلَى
 جُزْءٍ مِنْ أَجْزَاءِ هَذِهِ الْوَلَايَةِ الْخَاصَّةِ، وَسَبَبُ عَدَمِ الْوُصُولِ إِلَى تِلْكَ الْوَلَايَةِ الْقُصُورُ فِي كَمَالِ مُتَابَعَتِهِ عَلَيْهِ
 الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَلِلْقُصُورِ دَرَجَاتٌ. فَلَا حَرَمَ حَصَلَ التَّفَاوُتُ فِي دَرَجَاتِ الْوَلَايَةِ، وَلَوْ تَيَسَّرَ كَمَالُ الْإِتِّبَاعِ
 لَأَمَكَّنَ الْوُصُولَ إِلَى تِلْكَ الْوَلَايَةِ، وَالْإِعْتِرَاضُ إِنَّمَا يَرِدُ إِذَا حَصَلَتِ الْوَلَايَةُ الْمُحَمَّدِيَّةُ لِمُتَابِعِي شَرَائِعِ الْأَنْبِيَاءِ
 الْآخَرِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ وَالتَّحِيَّاتُ وَلَيْسَ فَلَئْسَ. الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْعَمَ عَلَيْنَا وَهَدَانَا إِلَى
 الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ وَالدِّينِ الْقَوِيمِ. وَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ عِبَارَةٌ عَنْ هَذَا الطَّرِيقِ الْمَتِينِ وَالشَّرْعِ الْمُبِينِ (إِنَّكَ
 لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ عَلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ) دَلِيلٌ لِهَذَا الْمَعْنَى رَزَقَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ كَمَالَ اتِّبَاعِ شَرِيعَتِهِ عَلَيْهِ
 الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِحُرْمَةِ كَمَلِ اتِّبَاعِهِ وَمُعْظَمِ أَوْلِيَائِهِ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ آمِينَ. وَحَامِلُ رَقِيمَةِ
 الدُّعَاءِ لَمَّا كَانَ فِي صَدَدِ التَّوَجُّهِ إِلَى تِلْكَ الْعُدُودِ صَارَ بَاعِنًا عَلَى تَحْرِيكِ سِلْسِلَةِ الْمَحَبَّةِ بِتَحْرِيرِ كَلِمَاتِ
 وَالسَّلَامِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ لَدَيْكُمْ.

(٧٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالسَّبْعُونَ إِلَى جَبَّارِي خَانَ أَيْضًا فِي بَيَانِ مَعْنَى السَّفَرِ فِي الْوَطَنِ وَالسَّيْرِ الْأَفَاقِي
 وَالْأَنْفُسِي وَأَنَّ حُصُولَ هَذِهِ الدَّوْلَةِ مَوْقُوفٌ عَلَى اتِّبَاعِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

رَزَقَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَى جَادَةِ الشَّرِيعَةِ الْحَقَّةِ عَلَى مَصْدَرِهَا الصَّلَاةَ وَالسَّجْدَةَ. قَدْ مَضَتْ مُدَّةٌ
 مِنَ الْعُودِ مِنْ سَفَرِ دَهْلِي وَأَكْرَةَ إِلَى الْوَطَنِ الْمَأْلُوفِ وَتَقَدَّ الْوَقْتُ الْآنَ حُبُّ الْوَطَنِ مِنَ الْإِيمَانِ فَإِنْ وَقَعَ
 السَّفَرُ بَعْدَ الْوُصُولِ إِلَى الْوَطَنِ فَهُوَ فِي نَفْسِ الْوَطَنِ فَإِنَّ السَّفَرَ فِي الْوَطَنِ مِنَ الْأَصُولِ الْمُقَرَّرَةِ عِنْدَ أَكْبَابِ
 الطَّائِفَةِ النَّقْشِبِنْدِيَّةِ الْعَلِيَّةِ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمُ السَّنِيَّةَ. وَيَحْصُلُ فِي هَذَا الطَّرِيقِ ذَوْقٌ مِنْ هَذَا السَّفَرِ فِي
 الْإِبْتِدَاءِ بِطَرِيقِ أَنْدِرَاجِ النَّهَائِيَةِ فِي الْبِدَايَةِ، وَيُجْعَلُ جَمْعٌ مِنْ هَؤُلَاءِ الطَّائِفَةِ مَجْدُوبِينَ سَالِكِينَ إِذَا أُرِيدَ ذَلِكَ،
 وَيُؤْمَرُونَ أَوَّلًا فِي السَّبْرِ الْأَفَاقِيِّ ثُمَّ يُجْدَبُونَ إِلَى السَّبْرِ الْأَنْفُسِيِّ بَعْدَ تَمَامِ السَّبْرِ الْأَفَاقِيِّ. وَالسَّفَرُ فِي الْوَطَنِ
 عِبَارَةٌ عَنِ هَذَا السَّبْرِ الْأَنْفُسِيِّ (ع) وَهَذِي سَعَادَاتٌ تَكُونُ نُصِيبَ مَنْ * (آخِرُ) هُنَيْئًا لِأَرْبَابِ النَّعِيمِ نَعِيمُهَا
 * وَالْوُصُولُ إِلَى هَذِهِ النَّعْمَةِ الْعُظْمَى مُنَوَّبٌ بِاتِّبَاعِ سَيِّدِ الْأَوْلِيَيْنِ وَالْآخِرِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ
 أَكْمَلُهَا وَمِنَ التَّحِيَّاتِ أَفْضَلُهَا. وَمَا لَمْ يُغْنِ السَّالِكُ نَفْسَهُ فِي الشَّرِيعَةِ وَلَمْ يَتَحَلَّ بِحُلَا امْتِنَالِ الْأَوَامِرِ
 وَالْإِنْتِهَاءِ عَنِ الْمَنَاهِي لَا تَصِلُ رَائِحَةٌ مِنْ هَذِهِ الدَّوَلَةِ إِلَى مَشَامِ رُوحِهِ، فَإِنْ حَصَلَتْ لَهُ الْأَحْوَالُ وَالْمَوَاجِيدُ
 فَرَضًا مَعَ وُجُودِ مُخَالَفَةِ الشَّرِيعَةِ، وَلَوْ مِقْدَارَ شَعْرَةٍ فَهِيَ دَاخِلَةٌ فِي الْإِسْتِدْرَاجِ تَفْضُحُهُ أَحْيَرًا، وَلَا إِمْكَانَ
 لِلخَّلَاصِ بِدُونِ اتِّبَاعِ مَحْبُوبِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا
 يَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ أَنْ يَصْرِفَ حَيَاةَ أَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ فِي مَرْضِيَّاتِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَأَيُّ صَفَاءٍ فِي عَيْشٍ وَأَيَّةَ لَذَّةٍ
 فِي مَعِيشَةٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ مُوَلَّى الْعَبْدِ رَاضِيًا عَنِ أَفْعَالِهِ وَالْحَقُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُطَّلِعٌ عَلَى الْأَحْوَالِ الْكَلْبِيَّةِ
 وَالْحِزْبِيَّةِ وَحَاضِرٌ وَنَاطِرٌ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَسْتَحْيِيَ مِنْهُ سُبْحَانَهُ. فَإِنَّهُ لَوْ ظَنَّ إِطْلَاعَ مَخْلُوقٍ عَلَى الْغُيُوبِ وَالْأَفْعَالِ
 الْقَبِيحَةِ لَمَا صَدَّرَتْ حِينئذٍ قَبِيحَةً وَلَا عَيْبٌ قَطْعًا وَلَا يُرَادُ إِطْلَاعُهُ عَلَى الْغُيُوبِ الْبَيْتَةِ، فَأَيُّ بَلَاءٍ وَقَعَ فَإِنْ أَكْثَرَ
 النَّاسُ لَا يَتَّقُونَ وَلَا يَنْقَبِضُونَ وَلَا يُيَالُونَ مَعَ عِلْمِهِمْ بِحُضُورِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَإِطْلَاعِهِ عَلَى الضَّمَائِرِ وَالسَّرَائِرِ
 فَأَيُّ إِسْلَامٍ هَذَا حَيْثُ لَا اِعْتِبَارَ لِلْحَقِّ عِنْدَهُمْ مِثْلَ اِعْتِبَارِ هَذَا الْمَخْلُوقِ. نُعُودُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ
 سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا فَبِحُكْمِهِ: جَدِّدُوا إِيمَانَكُمْ بِقَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يُجَدِّدَ الْإِيمَانَ فِي كُلِّ آتٍ بِهَذَا الْقَوْلِ
 الْعَظِيمِ الشَّانِ، وَأَنْ يُتُوبَ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنْ جَمِيعِ الْأَفْعَالِ الْمَذْمُومَةِ وَيُنِيبَ إِلَيْهِ تَعَالَى، فَإِنَّهُ لَا يُدْرِي رَبُّمَا
 تَكُونُ الْفُرْصَةُ لِلتَّوْبَةِ فِي وَقْتٍ آخَرَ هَلْكَ الْمُسُوفُونَ. حَدِيثٌ تَبَوَّى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتِ وَالتَّسْلِيمَاتِ.

(وَيَنْبَغِي) أَنْ يَتَّقِمَ الْفُرْصَةَ وَيَصْرِفَهَا فِي مَرْضَاتِهِ تَعَالَى وَالتَّوْفِيقُ لِلتَّوْبَةِ مِنْ عِنَايَةِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ. فَيَنْبَغِي
 أَنْ يُطَلَّبَ هَذَا الْمَعْنَى دَائِمًا، وَأَنْ يُطَلَّبَ الْهَمَّةُ مِنَ الدَّرَاوِشِ الَّذِينَ لَهُمْ قَدَمٌ رَاسِخٌ فِي الشَّرِيعَةِ وَمَعْرِفَةٌ تَامَّةٌ
 مِنْ عَالَمِ الْحَقِيقَةِ، وَأَنْ يَسْتَمِدَّ مِنْهُمْ حَتَّى تَظْهَرَ عِنَايَةُ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ مِنْ بَابِهِمْ فَتَجَذِبَ إِلَى جَنَابِ قُدْسِهِ
 تَعَالَى بِالتَّمَامِ فَلَا تَبْقَى حِينئذٍ مُخَالَفَةٌ أَصْلًا، فَإِنَّهُ لَوْ وَجَدَتْ مِنْ مُخَالَفَةِ الشَّرِيعَةِ مِقْدَارَ شَعْرَةٍ فَالْأَمْرُ فِي
 خَطَرٍ، فَلَا بُدَّ مِنْ سَدِّ سَبِيلِ الْمُخَالَفَةِ بِالتَّمَامِ، (شِعْرٌ):

¹ (قوله حب الوطن من الإيمان) والمشهور انه حديث قال السخاوي لم افك عليه ومعناه صحيح من المخرج لتت بلذكرة
 الصوفية كثيرا وله عندهم معنى آخر. (القران رحمة الله عليه)

وَمِنَ الْمُحَالِ الْمَشْهُي فِي طُرُقِ الصِّفَا *** يَا سَعْدُ مِنْ غَيْرِ اتِّبَاعِ الْمُصْطَفَى

صَلَوَاتُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ. وَلَا يَنْبَغِي الْإِعْتِرَاضُ عَلَى أَهْلِ اللَّهِ خُصُوصًا إِذَا تَحَقَّقَ فِي الْبَيْنِ اسْمُ الْمُرْشِدِيَّةِ وَالْمُرِيدِيَّةِ، وَكَانَ طَرِيقُ الْإِفَادَةِ وَالْإِسْتِفَادَةِ مَفْتُوحًا. وَيَنْبَغِي أَنْ يَعْتَقِدَهُ سَمًّا قَاتِلًا. وَالزِّيَادَةُ عَلَى ذَلِكَ إِطْبَابٌ.

وَقَدْ حَرَّرْتُ هَذِهِ الْكَلِمَاتُ بِسَبَبِ ارْتِبَاطِ الْمَحَبَّةِ وَالْإِحْلَاصِ. فَالْمَرْجُوُّ أَنْ لَا تَكُونَ مُوجِبَةً لِلْمَلَالِ ثُمَّ إِنَّ الْمَلَأَ عُمَرَ وَشَاءَ حُسَيْنًا كِلَيْهِمَا مِنْ أَوْلَادِ الْكِبَارِ يُرِيدَانِ مَلَأَ مَتَكُمْ، فَالْمَرْجُوُّ إِدْخَالَهُمَا فِي زُمْرَةِ الْمَلَأَرِمِينَ الْمَخْصُوصِينَ وَجَاءَ الشَّيْخُ إِسْمَاعِيلُ أَيْضًا بِهَذِهِ الْإِرَادَةِ وَلَوْ كَانَ رَاجِعًا فَالْمَأْمُولُ أَنْ يُحْتَضَّ بِمَا يُنَاسِبُ حَالَهُ. وَتَلْتَكْتَفِ بِهَذَا الْقَدْرِ مِنْ زِيَادَةِ التَّصَدِيعِ وَالسَّلَامِ وَالْإِكْرَامِ.

(٧٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالسَّبْعُونَ إِلَى الْمَذْكُورِ أَيْضًا فِي بَيَانِ أَنَّ هَذِهِ الشَّرِيعَةَ الْغَرَاءَ جَامِعَةٌ لِلشَّرَائِعِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَالْإِثْبَانِ بِمُقْتَضَى هَذِهِ الشَّرِيعَةِ إِثْبَانٌ بِمُقْتَضَى الشَّرَائِعِ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

رَزَقَكُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الثَّبَاتَ وَالْإِسْتِقَامَةَ عَلَى جَادَّةِ الشَّرِيعَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ وَالنَّحِيَّةَ وَجَعَلَكُم مَّتَّوَجِّهًا إِلَى جَنَابِ قُدْسِهِ بِالْكَالِيَّةِ. وَقَدْ تَقَرَّرَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَامِعٌ لِجَمِيعِ الْكَمَالَاتِ الْأَسْمَائِيَّةِ وَالصِّفَاتِيَّةِ وَمَظْهَرُ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى سَبِيلِ الْإِعْتِدَالِ، وَالْكِتَابُ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْهِ خُلَاصَةٌ جَمِيعِ الْكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ الْمُنزَّلَةِ عَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّبَسُّلِيمَاتُ، وَأَيْضًا إِنَّ الشَّرِيعَةَ الَّتِي أُعْطِيَهَا زُبْدَةُ الشَّرَائِعِ الْمُتَقَدِّمَةِ، وَالْأَعْمَالُ بِمُقْتَضَى هَذِهِ الشَّرِيعَةِ الْحَقَّةِ الْمُتَّخِجَةِ مِنْ أَعْمَالِ الشَّرَائِعِ، بَلْ مِنْ أَعْمَالِ الْمَلَائِكَةِ أَيْضًا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ. فَإِنَّ بَعْضَ الْمَلَائِكَةِ مَأْمُورُونَ بِالرُّكُوعِ وَبَعْضُهُمْ بِالسُّجُودِ وَبَعْضُهُمْ بِالْقِيَامِ، وَكَذَلِكَ الْأُمَّمُ السَّابِقَةُ كَانَ بَعْضُهُمْ مَأْمُورِينَ بِصَلَاةِ الصُّبْحِ وَبَعْضُهُمْ بِصَلَاةِ أُخْرَى. وَوَرَدَ الْأَمْرُ فِي هَذِهِ الشَّرِيعَةِ بِإِثْبَانِ الْأَعْمَالِ الْمُتَّخِجَةِ مِنْ خُلَاصَةِ أَعْمَالِ الْأُمَّمِ السَّابِقَةِ وَالْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَزُبْدَتِهَا. فَالتَّصَدِيقُ بِهَذِهِ الشَّرِيعَةِ تَصَدِيقٌ بِجَمِيعِ الشَّرَائِعِ وَالْعَمَلُ بِمُقْتَضَاهَا عَمَلٌ بِمُقْتَضَيَاتِ تِلْكَ الشَّرَائِعِ، فَلَا جَرَمَ يَكُونُ مُصَدِّقًا هَذِهِ الشَّرِيعَةَ خَيْرَ الْأُمَّمِ، وَكَذَلِكَ تَكْذِيبُ هَذِهِ الشَّرِيعَةَ تَكْذِيبٌ لِجَمِيعِ الشَّرَائِعِ وَتَرْكُ الْعَمَلِ بِمُوجِبِهَا تَرْكُ الْعَمَلِ بِمُوجِبِ سَائِرِ الشَّرَائِعِ، وَكَذَلِكَ إِنْكَارُ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْكَارٌ لِجَمِيعِ الْكَمَالَاتِ الْأَسْمَائِيَّةِ وَالصِّفَاتِيَّةِ، وَتَصَدِيقُهُ تَصَدِيقٌ بِجَمِيعِ ذَلِكَ، فَلَا جَرَمَ يَكُونُ مُنْكَرُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُكْذِبُ شَرِيْعَتِهِ شَرُّ الْأُمَّمِ وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: "الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَفِثْقًا"، (شِعْرٌ):

مُحَمَّدٌ سَيِّدُ الْكَوْنَيْنِ مِنْ عَرَبٍ *** نَعْسًا لِمَنْ لَمْ يَكُنْ لِي بَابِهِ نُورًا

الْحَمْدُ لِلَّهِ ذِي الْإِنْعَامِ وَالْمِنَّةُ قَدْ صَارَ حُسْنُ الْإِعْتِقَادِ وَحُسْنُ الظَّنِّ بِالشَّرِيعَةِ وَصَاحِبِهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ مَشْهُودًا فِيكَ بِأَحْسَنِ الْوَجْهِ، وَكَانَتْ التَّدَامَةُ عَلَى الْأَوْضَاعِ الْمَذْمُومَةِ مُمَدَّتْكَ وَمُعَيْتَكَ
دَائِمًا زَادَهُمَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

ثُمَّ إِنَّ حَامِلَ رَقِيمَةِ الدُّعَاءِ الشَّيْخَ مِيَانَ مُصْطَفَى مِنْ نَسْلِ الْقَاضِي شَرِيحٍ وَقَدْ كَانَتْ أَسْلَافُهُ الْأَكْبَابُ
مِنْ كِبَرَاءِ هَذِهِ الدِّيَارِ وَكَانَتْ لَهُمْ وَطَائِفُ كَثِيرَةٌ وَأَسْبَابُ مَعِيشَةٍ وَافِرَةٌ، وَقَدْ تَوَجَّهَ الْمُنْشَرُّ إِلَيْهِ إِلَى الْعَسْكَرِ
بِسَبَبِ ضَيْقِ الْمَعِيشَةِ وَمَعَهُ إِسْنَادُهُ وَمَنْشُورُهُ. فَالْمَرْجُو حُصُولُ الْجَمْعِيَّةِ لَهُ بِوِاسِطَتِكُمْ. وَالرِّيَاذَةُ عَلَى ذَلِكَ
مُوجِبَةٌ لِلتَّصَدِيعِ، وَيَتَّبِعِي تَفْوِيزُ الْمُنْشَرِّ إِلَيْهِ إِلَى الصُّدُورِ الْعِظَامِ عَلَى نَهْجِ يَتَسَّرُ لَهُ الْأَمْرُ فَيَكُونُ سَبَبًا
لِجَمْعِيَّةِ أَرْبَابِ التَّفَرُّقَةِ وَالسَّلَامِ وَالْإِكْرَامِ.

(٨٠) الْمَكْتُوبُ الثَّمَانُونَ إِلَى الْمِرْزَا فَتَحَ اللَّهُ الْحَكِيمِ فِي بَيَانِ أَنَّ الْفِرْقَةَ التَّاجِيَّةَ مِنْ بَيْنِ الْفِرْقِ الثَّلَاثَةِ
وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَفِي الْمَنْعِ مِنَ الْإِلْتِفَاتِ
إِلَى الْفِرْقِ الْمُتَبَدِّعَةِ وَالْإِخْتِلَاطِ مَعَهُمْ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

رَزَقَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَى جَدَاةِ الشَّرِيعَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
وَالتَّحِيَّةُ (ع) هَذَا هُوَ الْأَمْرُ وَالبَاقِي مِنَ الْعَبَثِ * وَكُلُّ فِرْقَةٍ مِنَ الْفِرْقِ الثَّلَاثِ وَالسَّبْعِينَ يَدْعُونَ أَنَّهُمْ
مُتَّبِعُونَ لِلشَّرِيعَةِ وَيَحْزِمُونَ بِكُونِهِمْ نَاجِينَ "كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ" مُصَدِّقٌ حَالِهِمْ وَقَدْ وَقَفْتَهُمْ،

وَأَمَّا الدَّلِيلُ الَّذِي بَيَّنَّهُ النَّبِيُّ الصَّادِقُ عَلَيْهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَكْمَلَهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَفْضَلَهَا عَلَى تَمْيِيزِ
فِرْقَةِ نَاجِيَّةٍ مِنْ تِلْكَ الْفِرْقِ الْمُتَبَدِّعَةِ فَهُوَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "الَّذِينَ هُمْ عَلَى مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي"
وَذَكَرُوا الْأَصْحَابَ مَعَ وَجُودِ الْكِفَايَةِ بِذِكْرِ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ فِي ذَلِكَ الْمَحَلِّ
يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ لِلْبَيَانِ بِأَنَّ طَرِيقِي هُوَ طَرِيقُ الْأَصْحَابِ، وَطَرِيقُ النَّجَاةِ مَنْوُطٌ بِاتِّبَاعِ طَرِيقِهِمْ فَحَسَبُ.
كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى "وَمَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ" فَكَانَ إِطَاعَةُ الرَّسُولِ عَيْنَ إِطَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَخِلَافُ
إِطَاعَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَيْنَ مَعْصِيَتِهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ. وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَنْ حَالِ جَمَاعَةٍ زَعَمُوا
طَاعَتَهُ تَعَالَى خِلَافَ طَاعَةِ الرَّسُولِ وَحَكْمَ بِكُفْرِهِمْ حَيْثُ قَالَ سُبْحَانَهُ "يُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ
وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنُكْفِرُ بِبَعْضٍ" الْآيَةِ. فَدَعَاؤِي اتِّبَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدُونِ اتِّبَاعِ طَرِيقِ
الْأَصْحَابِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ دَعْوَى بَاطِلٍ، بَلْ ذَلِكَ الْإِتِّبَاعُ فِي الْحَقِيقَةِ عَيْنُ مَعْصِيَةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ

^١ (قوله الذين هم على ما انا الحديث) رواه الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه (القرآن رحمة الله

الصَّلَاةَ وَالسَّلَامُ . فَأَيُّنَ الْمَجَالِ لَطَمَعَ النَّجَاةَ فِي ذَلِكَ الطَّرِيقِ "يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ" مُطَابِقَةً لِحَالِهِمْ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْفِرْقَةَ الْمُتَزَمَةَ لِاتِّبَاعِ أَصْحَابِهِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ شَكَرَ اللَّهُ سَعْيَهُمْ فَهُمُ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَّةُ، فَإِنَّ الطَّاعِنِينَ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَالشَّيْبَةِ وَالْخَوَارِجِ مَحْرُومُونَ مِنْ اتِّبَاعِهِمْ، وَلِلْمُعْتَرِلَةِ مَذْهَبٌ عَلَى حِدَةٍ مُخَدَّتٌ وَرَأْسُهُمْ وَأَصْلُ بْنُ غَطَاءٍ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ حَسَنِ الْبَصْرِيِّ ثُمَّ اعْتَزَلَ مَنْجَلِسُهُ وَصَارَ يَقُولُ بِأَيَّاتِ الْوَاسِطَةِ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ . فَقَالَ الْحَسَنُ: اعْتَزَلَ عَنَّا وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ سَائِرُ الْفِرْقِ . وَالطَّعْنُ فِي الْأَصْحَابِ طَعْنٌ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَقِيقَةِ . مَا آمَنَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ لَمْ يُوقِرْ أَصْحَابَهُ، فَإِنَّ حُبَّهُمْ يَنْجُرُ إِلَى حُبِّ صَاحِبِهِمْ نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ هَذَا الْإِعْتِقَادِ السُّوِّ .

(وَأَيْضًا) إِنَّ أَحْكَامَ الشَّرِيعَةِ الَّتِي وَصَلَتْ إِلَيْنَا مِنْ طَرِيقِ الْقُرْآنِ وَالْأَحَادِيثِ إِنَّمَا وَصَلَتْ بِتَوْسِطَةِ تَتَابِعِهِمْ، فَإِذَا كَانَ هَذَا، مَطْعُونًا فِيهِمْ يَكُونُ تَقْلُهُمْ أَيْضًا مَطْعُونًا فِيهِ . وَهَذَا التَّقْلُ لَيْسَ مَخْصُوصًا بِبَعْضِ دُونَ بَعْضٍ، بَلْ كُلُّهُمْ فِي الْعَدَالَةِ وَالصِّدْقِ وَالتَّلْبِغِ سَوَاءٌ . فَالطَّعْنُ فِي وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَيْ وَاحِدٍ كَانَ طَعْنًا فِي الدِّينِ وَالْعِبَادِ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنْهُ .

(فَإِنَّ) قَالَ الطَّاعِنُونَ فِي الْأَصْحَابِ: نَحْنُ أَيْضًا تَتَابِعُهُمْ وَلَكِنْ لَا يَلْزَمُ فِي تَحَقُّقِ الْمُتَابَعَةِ مُتَابَعَةُ الْجَمِيعِ بَلْ ذَلِكَ غَيْرُ مُمَكِّنٍ لِتَنَاقُضِ آرَائِهِمْ وَاخْتِلَافِ مَذَاهِبِهِمْ . (أَجِيبُ) أَنَّ مُتَابَعَةَ الْبَعْضِ إِنَّمَا تَنْفَعُ إِذَا لَمْ يُوْجَدْ إِنْكَارُ الْبَاقِينَ، وَمَتَى تَحَقَّقَ إِنْكَارُ الْبَعْضِ لَا يَتَحَقَّقُ مُتَابَعَةُ الْبَعْضِ الْآخِرِ . فَإِنَّ عَلِيًّا كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ كَانَ يُوقِرُ الْخُلَفَاءَ الثَّلَاثَةَ وَيُعْظِمُهُمْ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ وَبَابِعُهُمْ عَالِمًا بِاسْتِحْقَاقِهِمُ الْإِقْتِدَاءَ بِهِمْ . فَدَعَا مُتَابَعَتَهُ مَعَ وُجُودِ إِنْكَارِهِمْ افْتِرَاءً مَحْضٌ وَادِّعَاءٌ صَرَفٌ، بَلْ إِنْكَارُهُمْ إِنْكَارٌ فِي الْحَقِيقَةِ لِسَيِّدِنَا عَلِيٍّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَرَدَّ صَرِيحٌ لِأَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَتَجْوِيزٌ احْتِمَالِ التَّقَاةِ فِي حَقِّ أَسَدِ اللَّهِ مِنْ غَايَةِ سَخَافَةِ الْعَقْلِ، فَإِنَّ الْعَقْلَ الصَّحِيحَ لَا يُجَوِّزُ إِضْمَارَ بَعْضِ الْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةَ لِأَسَدِ اللَّهِ قَرِيبًا مِنْ مُدَّةِ ثَلَاثِينَ سَنَةً، وَإِظْهَارَ خِلَافِهِ وَصِحْبَتِهِ مَعَهُمْ عَلَى النِّفَاقِ أَصْلًا . فَإِنَّ مِثْلَ هَذَا النِّفَاقِ لَا يَتَصَوَّرُ مِنْ أَدْنَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ . فَيَتَّبِعِي التَّامُّلُ وَالتَّفَكُّرُ فِي شِنَاعَةِ هَذَا الْفِعْلِ فَإِنَّهُ يَسْتَلْزِمُ نِسْبَةَ ضَعْفٍ كَبِيرٍ وَوَهْنٍ كَثِيرٍ وَخَدِيعَةَ شَنِيعَةٍ إِلَى أَسَدِ اللَّهِ عَلِيٍّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ فَلَنْ جَوْرًا التَّقَاةِ فِي حَقِّ أَسَدِ اللَّهِ عَلَى سَبِيلِ فَرْضِ الْمَحَالِّ فَمَاذَا يَقُولُونَ فِي تَعْظِيمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ، وَتَوْقِيرِهِ إِيَّاهُمْ مِنَ الْإِبْتِدَاءِ إِلَى الْإِنْتِهَاءِ، فَإِنَّهُ لَا مَسَاعَ فِيهِ لِلتَّقَاةِ، لِأَنَّ تَلْبِغَ مَا هُوَ الْحَقُّ وَاجِبٌ عَلَى الرَّسُولِ وَتَجْوِيزُ التَّقَاةِ هُنَاكَ يَنْجُرُ إِلَى الرَّذِيقَةِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى "يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ" قَالَ الْكُفْرَانُ: إِنَّ مُحَمَّدًا يُظْهِرُ مِنَ الْوَحْيِ مَا يُوَافِقُهُ وَيُخْفِي مِنْهُ مَا يُخَالَفُهُ وَمِنَ الْمُفْرَرِ أَنْ تَقْرِيرَ النَّبِيِّ عَلَى الْخَطَا غَيْرُ حَائِزٍ وَإِلَّا يَتَطَرَّقُ الْخَلَلُ إِلَى شَرِيعَتِهِ، فَإِذَا لَمْ يَصُدْرَ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِلَافٌ تَعْظِيمِ الْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ، وَلَمْ يَظْهَرْ مَا يُبَافِي تَوْقِيرَهُمْ، عَلِمَ أَنْ تَعْظِيمَهُ وَتَوْقِيرَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاهُمْ مَصُونٌ عَنِ الْخَطَا وَمَحْفُوظٌ عَنِ الرِّوَالِ .

(وَلتُرْجِع) إِلَى أَصْلِ الْكَلَامِ وَبَيَّنَّ جَوَابَ اعْتِرَاضِهِمْ يَعْنِي شَبَّهْتُهُمْ أَوْضَحَ مِمَّا سَبَقَ وَأَنْفَحَ فَتَقُولُ: إِنْ مُتَابَعَةَ جَمِيعِ الْأَصْحَابِ وَاجِبَةٌ فِي أَصُولِ الدِّينِ فَإِنَّهُ لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ فِي الْأَصُولِ وَإِنَّمَا اخْتِلَافُهُمْ فِي الْفُرُوعِ فَقَطْ، فَالَّذِي يَطْعَنُ فِي بَعْضِهِمْ فَهُوَ مَخْرُومٌ مِنْ مُتَابَعَةِ جَمِيعِهِمْ وَكَلِمَةُ الْأَصْحَابِ وَإِنْ كَانَتْ فِي نَفْسِهَا مُتَّفِقَةً وَلَكِنْ شُؤْمُ الْإِنْكَارِ لِأَكْبَارِ الدِّينِ يُخْرِجُهَا مِنَ الْإِتِّفَاقِ إِلَى الْإِخْتِلَافِ، بَلْ يَجْرُؤُ الْإِنْكَارُ الْقَائِلُ إِلَى الْإِنْكَارِ الْمَقُولِ، وَأَيْضًا إِنْ مُبْلَغِي الشَّرِيعَةِ جَمِيعُ الْأَصْحَابِ كَمَا مَرَّ، لِأَنَّ الْأَصْحَابَ كُلَّهُمْ عُدُولٌ وَبَلَغَ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ شَيْءٌ مِنَ الشَّرِيعَةِ إِلَيْنَا، وَكَذَلِكَ جَمَعُوا الْقُرْآنَ أَخْذًا مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ آيَةً فَمَا فَوْقَهَا. فَإِنْكَارُ الْبَعْضِ الْإِنْكَارُ لِمُبْلَغِي الْقُرْآنِ، فَلَا يَتَحَقَّقُ الْإِتِّبَانُ بِجَمِيعِ الشَّرِيعَةِ فِي حَقِّ الْمُتَكْرِ، فَكَيْفَ النَّجَاهُ وَالْفَلَاحُ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى "أَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ" الْآيَةَ. مَعَ أَنَا تَقُولُ: إِنْ جَامَعَ الْقُرْآنَ عَثْمَانُ بَلْ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ وَعُمَرُ الْفَارُوقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَمَا جَمَعَهُ عَلِيٌّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَمَا حَوَاهُ فَهُوَ سِوَى هَذَا الْقُرْآنِ. فَيَتَّبِعِي التَّمَلُّلُ وَالتَّفَكُّرُ، فَإِنْ الْإِنْكَارَ هَؤُلَاءِ الْأَكْبَارِ يَنْجُرُّ إِلَى الْإِنْكَارِ الْقُرْآنِ فِي الْحَقِيقَةِ عِيَاذًا بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنْهُ.

(سَأَلَ) شَخْصٌ مُجْتَهِدٌ أَهْلَ التَّشْيِيعِ يَعْنِي فِي زَعْمِهِمْ أَنَّ الْقُرْآنَ جَمَعَهُ عَثْمَانُ. فَمَا اعْتِقَادُكَ فِي حَقِّ هَذَا الْقُرْآنِ ؟ فَقَالَ: لَا أَرَى الْمَصْلَحَةَ فِي الْإِنْكَارِ فَإِنَّ الْإِنْكَارَ يَنْهَدُمُ الدِّينَ بِالتَّمَامِ وَأَيْضًا إِنْ الْعَاقِلُ لَا يُجَوِّزُ اجْتِمَاعَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَمْرٍ بَاطِلٍ قَبْلَ مُرُورِ يَوْمٍ مِنْ رِحْلَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ الْمُقَرَّرُ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا يَوْمَ رِحْلَتِهِ مِقْدَارَ ثَلَاثِ وَثَلَاثِينَ أَلْفًا، وَبَايَعَ كُلَّهُمُ الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ بِالطَّوْعِ وَالْإِخْتِيَارِ، وَاجْتِمَاعُ جَمِيعِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ عَلَى الضَّلَالَةِ مِنْ جُمْلَةِ الْمُحَالَاتِ. وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا يَجْتَمِعُ ٢ أُمَّتِي عَلَى الضَّلَالَةِ"

وَتَأَخَّرَ عَلِيٌّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ يَعْنِي: مِنَ الْبَيْعَةِ فِي الْإِبْتِدَاءِ لَيْسَ إِلَّا لَعَدَمِ دَعْوَتِهِمْ إِيَّاهُ إِلَى الْمَشُورَةِ كَمَا قَالَ بِنَفْسِهِ: مَا غَضِبْنَا إِلَّا لِتَأَخَّرْنَا عَنِ الْمَشُورَةِ وَإِلَّا لَتَعْلَمُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ خَيْرٌ مِنَّا الْخَيْرُ وَعَدَمِ دَعْوَتِهِمْ إِيَّاهُ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مَبْنِيًّا عَلَى مَصْلَحَةٍ كَتَسَلِيَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ بِمَعُودِهِ عِنْدَهُنَّ فِي الصَّدْمَةِ الْأُولَى مِنَ الْمُصِيبَةِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ. وَالْإِخْتِلَافُ الْوَاقِعُ بَيْنَ الْأَصْحَابِ لَيْسَ مَنشَأُهُ الْهَوَى النَّفْسَانِيَّ، فَإِنَّ نَفْسَهُمْ قَدْ تَزَكَّتْ وَتَخَلَّصَتْ مِنْ أَنْ تَكُونَ أَمَارَةً بِالسُّوءِ وَصَارَتْ مُطْمَئِنَّةً وَكَانَتْ أَهْوَاؤُهُمْ تَابِعَةً لِلشَّرِيعَةِ، بَلْ كَانَ مَبْنَاهُ عَلَى الْإِجْتِهَادِ

^١ اشارة الى ان مجرد العقل كاف في ذلك فكيف اذا انضم اليه الديانة وحسن الظن باصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لغرره. (القرآن رحمة الله عليه)

^٢ رواه الترمذى عن ابن عمر رضى الله عنهما بلفظ ان الله لا يجمع امتي الخ. قال السخاوى وبالجملة فهو حديث مشهور الممن ذو اسانيد كثيرة وشواهد متعددة في المرفوع وغيره اه. وقال السيوطى لا يجمع امتي على ضلالة رواه ابن ابي عاصم في السنة من حديث انس بهذا اللفظ اه. (القرآن رحمة الله عليه)

وإِعْلَاءِ الْحَقِّ، فَلِلْمُخْطِئِ مِنْهُمْ دَرَجَةٌ وَاحِدَةٌ عِنْدَ اللَّهِ وَلِلْمُصِيبِ عَشْرُ دَرَجَاتٍ. فَيَنْبَغِي إِذَا حَفِظَ اللِّسَانَ مِنْ أَذَاهُمْ وَحَفَاهُمْ وَأَنْ يَذْكَرَ كَلًّا مِنْهُمْ بِخَيْرٍ.

قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: تِلْكَ دِمَاءُ طَهَّرَ اللَّهُ أَيْدِيَنَا عَنْهَا فَلَنْطَهِّرَ عَنْهَا أَلْسِنَتَنَا. وَقَالَ أَيْضًا: أُضْطَرَّ النَّاسُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَجِدُوا تَحْتَ أَدَمِ السَّمَاءِ خَيْرًا مِنْ أَبِي بَكْرٍ فَوَلَّوهُ رِقَابَهُمْ. وَهَذَا الْقَوْلُ تَصْرِيحٌ مِنْهُ بِنَفْيِ التَّقَاةِ وَرِضَاءِ عَلِيٍّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ بَيْعَةَ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. (بَقِيَّةُ) الْمَقْصُودُ أَنَّ الْمَيَانَ سَيِّدَنَ وَلَدَ الشَّيْخِ مَيَانَ أَبِي الْخَيْرِ مِنْ أَوْلَادِ الْكِبَارِ، وَقَدْ سَافَرَ إِلَى دَكْنٍ فِي رِفَاقَتِكُمْ فِيرْجَى فِي حَقِّهِ التَّفَاتُكُمُ وَعِنَايَتِكُمْ وَأَيْضًا إِنَّ مَوْلَانَا مُحَمَّدًا عَارِفًا طَالِبُ عِلْمٍ وَمِنْ أَوْلَادِ الْكِبَارِ وَكَانَ أَبُوهُ عَالِمًا وَقَدْ جَاءَ لِأَجْلِ الْإِسْتِمْدَادِ فِي أَمْرِ الْمَعَاشِ فِيرْجَى لِلتَّوَجُّهِ إِلَيْهِ وَالسَّلَامُ وَالْإِكْرَامُ.

(٨١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالْثَمَانُونَ إِلَى لَوْلَا بَكَ فِي التَّخْرِيزِ عَلَى تَرْوِيحِ الْإِسْلَامِ
وَبَيَانِ حُصُولِ الْوَهْنِ وَالضَّعْفِ لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ وَاسْتِيْلَاءِ الْكُفَّارِ الْأَشْرَارِ وَعَلْبَتِهِمْ

زَادَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ حَمِيَّةَ الْإِسْلَامِ وَقَدْ بَلَغَتْ غُرْبَةُ الْإِسْلَامِ مِنْذُ قَرْنٍ وَاحِدٍ مَبْلَغًا، وَغَايَةَ لَا يَرْضَى أَهْلُ الْكُفْرِ بِمُجَرَّدِ إِجْرَاءِ أَحْكَامِ الْكُفْرِ فِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ، بَلْ يُرِيدُونَ إِزَالََةَ أَحْكَامِ الْإِسْلَامِ وَرَفْعَهَا بِالْكَلْبِيَّةِ، وَيَجْتَهِدُونَ فِي إِعْدَامِ أَثَرِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَبَلَغَ الْأَمْرُ حَدًّا لَوْ أَظْهَرَ مُسْلِمٌ شَيْئًا مِنْ شِعَارِ الْإِسْلَامِ يُذَيِّقُونَهُ الْقَتْلَ. وَذُبِحَ الْبَقْرَةَ مِنْ أَعْظَمِ شِعَائِرِ الْإِسْلَامِ فِي بِلَادِ الْهِنْدِ، وَلَقَلَ الْكُفَّارُ يَرْضُونَ بِأَدَاءِ الْحِزْبِيَّةِ وَلَا يَرْضُونَ بِذُبْحِ الْبَقْرَةِ أَصْلًا.

فَإِنْ حَصَلَ الرِّوَاغُ وَالْقُوَّةُ لِلْإِسْلَامِ وَالْإِعْتِبَارُ لِلْمُسْلِمِينَ فِي ابْتِدَاءِ السَّلْطَنَةِ فِيهَا، وَإِلَّا فَالْأَمْرُ مُشْكَلٌ فِي حَقِّ الْمُسْلِمِينَ جَدًّا الْغِيَاثُ الْغِيَاثُ ثُمَّ الْغِيَاثُ الْغِيَاثُ. وَيَا سَعَادَةَ مَنْ يَسْتَسْعِدُ بِهَذِهِ السَّعَادَةِ، وَيَا إِقْبَالَ بَارِ يَصِيدُ هَذِهِ الدَّوْلَةَ ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ ^(١) بَشَّتْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ عَلَى مُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا وَالسَّلَامُ.

(٨٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالْثَمَانُونَ إِلَى إِسْكَندَرَ خَانَ الْلُودِيِّ فِي بَيَانِ أَنَّ سَلَامَةَ الْقَلْبِ
لَا تُتَّصَرُّ بِدُونِ نَسْيَانِ مَا سِوَى الْحَقِّ جَلَّ وَعَلَا وَهَذَا النِّسْيَانُ مُعَبَّرٌ عَنْهُ بِالْفَنَاءِ

جَعَلَكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مَعَهُ عَلَى الدَّوَامِ وَلَا يَتْرُكُ مَعَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْامِ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْبَشَرِ الْمُطَهَّرِ عَنْ زَيْغِ
 الْبَصْرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ . وَمَا هُوَ إِلَّا اللَّازِمُ لَنَا وَلَكُمْ سَلَامَةُ الْقَلْبِ مِنْ غَيْرِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ
 وَهَذِهِ السَّلَامَةُ إِنَّمَا تَتَّبَسَّرُ إِذَا لَمْ يَبْقَ لِعَبْرِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ مُرُورٌ وَخَطُورٌ عَلَى الْقَلْبِ، وَعَدَمٌ مُرُورِ الْغَيْرِ مُنَوِّطٌ
 بِنِسْيَانِ ذَلِكَ الْغَيْرِ الْمُعْبَّرِ عَنْهُ بِالْفَنَاءِ عِنْدَ هَذِهِ الطَّائِفَةِ الْعَالِيَةِ . وَيَبْلُغُ ذَلِكَ النَّسْيَانَ مَبْلَغًا لَوْ أَرَادُوا إِخْطَارَ الْغَيْرِ
 بِالْبَالِ وَإِقَاعَهُ فِي الْقَلْبِ بِالتَّكْلُفِ فَرَضًا لَا يَخْطُرُ أَبَدًا وَلَا يَقَعُ سَرْمَدًا، وَمَا لَمْ يَبْلُغِ النَّسْيَانَ هَذِهِ الْمَرْتَبَةَ
 فَسَلَامَةُ الْقَلْبِ مُحَالٌ . وَهَذِهِ النَّسِيَةُ يَعْنِي نِسْيَانَ السَّوَى بِهَذِهِ الْمَرْتَبَةِ صَارَتْ الْآنَ كَعَقْتَاءِ الْمَغْرِبِ، بَلْ لَا
 يُصَدِّقُ بِهَا إِنْ أَخْبِرَ عَنْهَا، (شِعْرٌ):

هَيْئًا لِأَرْبَابِ التَّعِيمِ نَعِيمُهَا *** وَلِلْعَاشِقِ الْمَسْكِينِ مَا يَتَجَرَّعُ
 وَمَاذَا نَكْتُبُ أَزِيدَ مِنْ ذَلِكَ وَالسَّلَامُ أَوْلَا وَآخِرًا.

(٨٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالثَّمَانُونَ إِلَى بَهَادِرِ خَانَ فِي التَّخْرِيبِ عَلَى الْجَمْعِ بَيْنَ جَمْعِيَّتِي الظَّاهِرِ
 وَالْبَاطِنِ مَعَ الْإِسْتِقَامَةِ عَلَى الشَّرِيعَةِ وَالْحَقِيقَةِ

رَزَقَكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ التَّجَاهَةَ مِنْ تَعَلُّقَاتِ شَيْءٍ وَجَعَلَكُمْ مُقْبِلًا عَلَى جَنَابِ قُدْسِهِ بِالْكَلِيَّةِ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ
 الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَكْمَلَهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَفْضَلَهَا، (شِعْرٌ):
 مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ خَرْدَلَةٍ *** سَوَى هَوَى الْحَقِّ فَاعْلَمْ أَنَّهُ مَرَضٌ
 وَتَحْلِيَةُ الظَّاهِرِ بِالشَّرِيعَةِ الْغَرَاءِ، وَرَبْطُ الْبَاطِنِ عَلَى الدَّوَامِ بِاللَّهِ أَمْرٌ عَظِيمٌ . أَيُّ صَاحِبِ دَوْلَةٍ يُشْرَفُ
 بِهَاتَيْنِ النِّعْمَتَيْنِ الْعَظِيمَتَيْنِ وَالْجَمْعِ بَيْنَ هَاتَيْنِ النَّسَبَتَيْنِ فِي هَذَا الْوَقْتِ، بَلْ الْإِسْتِقَامَةُ عَلَى ظَاهِرِ الشَّرِيعَةِ
 عَزِيزُ الْوُجُودِ جِدًّا، بَلْ أَعَزُّ مِنَ الْكِبْرِيتِ الْأَحْمَرِ . رَزَقَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مِنْ كَمَالِ كَرَمِهِ كَرَامَةَ الْإِسْتِقَامَةِ عَلَى
 مُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا.

(٨٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالثَّمَانُونَ إِلَى السَّيِّدِ أَحْمَدَ الْقَادِرِيِّ فِي بَيَانِ أَنَّ كَلَامًا مِنَ الشَّرِيعَةِ وَالْحَقِيقَةِ عَيْنُ
 الْآخِرِ وَأَنَّ عِلَامَةَ الْوُصُولِ إِلَى مَرْتَبَةِ حَقِّ الْيَقِينِ مُطَابَقَةُ عُلُومِ ذَلِكَ الْمَقَامِ وَمَعَارِفِهَا بِالْعُلُومِ الشَّرِيعَةِ
 وَمَعَارِفِهَا وَمَا يَنْاسِبُ ذَلِكَ

رَزَقَكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَى جَادَةِ الشَّرِيعَةِ وَجَعَلَ جَمِيعَ هِمَّتِكُمْ التَّوَجُّهَ إِلَى جَنَابِ قُدْسِهِ
 وَأَخَذَكَ عِنْدَهُ بِالتَّمَامِ وَيَسَّرَ لَكَ وَلَنَا الْإِعْرَاضَ عَمَّا سِوَاهُ بِالْكَلِيَّةِ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْبَشَرِ الْمُقَدَّسِ عَنْ زَيْغِ الْبَصْرِ
 عَلَيْهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلَهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلَهَا وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ آمِينَ . (ع) وَأَحْسَنُ مَا

يُمَلَى حَدِيثُ الْأَحْيَةِ * وَكُلَّمَا قِيلَ عَنِ الْحَبِيبِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ كَلَامِهِ، وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ لِهَذَا الْكَلَامِ نَوْعٌ
مُنَاسِبَةٌ بِجَنَابِهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ نَعْتُهُمْ هَذَا الْمَعْنَى الْمُنَاسِبَ وَتَجَرَّرَتْ فِي إِطَالَةِ اللِّسَانِ فِي ذَلِكَ الْبَابِ
الْمَقْصُودُ: أَنَّ كَلَامًا مِنَ الشَّرِيعَةِ وَالْحَقِيقَةِ عَيْنُ الْآخِرِ لَا تَمَازِيرَ بَيْنَهُمَا فِي الْحَقِيقَةِ غَيْرِ الْإِحْمَالِ وَالتَّفْصِيلِ
وَالإِسْتِدْلَالِ وَالكَشْفِ وَالعَيْبَةِ وَالشَّهَادَةِ وَالتَّعَمُّلِ وَرَوَالِهِ، فَإِنَّ الْأَحْكَامَ وَالْعُلُومَ الَّتِي صَارَتْ مَعْلُومَةٌ بِمُوجِبِ
بَيَانِ الشَّرِيعَةِ الْعَرَاءِ تَنَكَّشَتْ تِلْكَ الْعُلُومُ وَالْأَحْكَامُ بَعَيْنَهَا تَفْصِيلًا بَعْدَ التَّحَقُّقِ بِحَقِيقَةِ حَقِّ الْيَقِينِ، وَتَخْرُجُ
مِنَ الْعَيْبَةِ إِلَى الشَّهَادَةِ وَيَرْتَفِعُ تَحْشُمُ الْكَسْبِ وَتَمَحُلُ الْعَمَلِ مِنَ الْبَيِّنِ وَعَلَامَةُ الْوُصُولِ إِلَى مَرْتَبَةِ حَقِّ الْيَقِينِ
مُطَابَقَةُ عُلُومِ ذَلِكَ الْمَقَامِ وَمَعَارِفِهِ بِعُلُومِ الشَّرِيعَةِ وَمَعَارِفِهَا، فَلَوْ بَقِيََتِ الْمُخَالَفَةُ مِقْدَارَ شَعْرَةٍ فَهِيَ دَلِيلٌ عَلَى
عَدَمِ الْوُصُولِ إِلَى حَقِيقَةِ الْحَقَائِقِ وَكُلَّمَا وَقَعَ مِنْ مَشَائِخِ الطَّرِيقَةِ مِمَّا يُخَالَفُ الشَّرِيعَةَ مِنْ عِلْمٍ أَوْ عَمَلٍ،
فَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى سَكْرِ الْوَقْتِ. وَسَكْرُ الْوَقْتِ لَا يَقَعُ إِلَّا فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ. وَحَالُ الْمُتَهَيِّئِينَ إِلَى نِهَآئَةِ النِّهَآئَةِ كُلُّهُ
صَحْوٌ، وَالْوَقْتُ مَغْلُوبٌ فِعَالِهِمْ وَالحَالُ وَالْمَقَامُ تَابِعَانِ لِكِمَالِهِمْ، (شِعْرٌ):

صُوفِيٌّ ابْنُ الْوَقْتِ آمِدٌ فِي الْمِثَالِ *** كُلُّ صَافٍ فَارِغٌ عَنِ كُلِّ حَالٍ

فَتَحَقَّقَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ مُخَالَفَةَ الشَّرِيعَةِ عَلَامَةٌ عَدَمِ الْوُصُولِ إِلَى حَقِيقَةِ الْأَمْرِ. وَوَقَعَ فِي عِبَارَةِ بَعْضِ
الْمَشَائِخِ أَنَّ الشَّرِيعَةَ قِشْرُ الْحَقِيقَةِ وَالْحَقِيقَةَ لُبُّ الشَّرِيعَةِ، وَهَذَا الْكَلَامُ وَإِنْ كَانَ مُبْنِيًّا عَنِ عَدَمِ اسْتِقَامَةِ قَائِلِهِ
وَلَكِنْ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مُرَادُهُ بِهِ أَنَّ الْمُحْتَمَلَ حُكْمُهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمُفْصَلِ كَحُكْمِ الْقِشْرِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى اللَّبِّ،
وَالإِسْتِدْلَالُ فِي جَنْبِ الْكَشْفِ كَالْقِشْرِ فِي جَنْبِ اللَّبِّ. وَأَمَّا الْأَكَابِرُ الْمُسْتَقِيمُوا الْأَحْوَالِ فَلَا يُحَوِّزُونَ
التَّكَلُّمَ بِأَمْثَالِ هَذِهِ الْعِبَارَةِ الْمُوهِمَةِ لِلْمُخَالَفَةِ، وَلَا يُثْبِتُونَ الْفَرْقَ بَيْنَهُمَا غَيْرَ الْإِحْمَالِ وَالتَّفْصِيلِ وَالإِسْتِدْلَالِ
وَالكَشْفِ. سَأَلَ سَائِلُ الْأَحْوَاغِ بِهَاءِ الدِّينِ التَّقَشِبَنْدِ قَدَسَ اللَّهُ سِرَّهُ الْأَقْدَسَ أَنَّهُ مَا الْمَقْصُودُ مِنَ السَّيْرِ
وَالسُّلُوكِ؟ فَقَالَ: كَوْنُ الْمَعْرِفَةِ الْإِحْمَالِيَّةِ تَفْصِيلِيَّةً وَالإِسْتِدْلَالِيَّةِ كَشْفِيَّةً رَزَقْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ الثَّبَاتَ وَالإِسْتِقَامَةَ
عَلَى الشَّرِيعَةِ عُلْمًا وَعَمَلًا صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَى صَاحِبَيْهَا. وَبَقِيَّةُ التَّصَدِيعِ: أَنَّ حَامِلَ رَقِيمَةِ الدُّعَاءِ الشَّيْخُ
مُصْطَفَى الشَّرِيفِيُّ مِنْ نَسْلِ الْقَاضِي شَرِيحٍ وَكَانَ أَبَاؤُهُ وَأَجْدَادُهُ مِنَ الْأَكَابِرِ وَأَصْحَابِ وَطَائِفٍ وَفِرَةٍ
وَمَعَانِشٍ كَثِيرَةٍ وَقَدْ تَوَجَّهَ إِلَى الْعَسْكَرِ بِسَبَبِ اضْطِرَارِهِ مِنْ فَقْدَانِ أَسْبَابِ الْمَعِيشَةِ، وَأَخَذَ مَعَهُ إِسْنَادَهُ
وَمَنْشُورَهُ. وَالْمَأْمُولُ التَّفَانُكُمُ وَتَوَجُّهُكُمْ إِلَى حَالِهِ عَلَى نَهْجِ يَكُونُ سَبَبًا لِحُصُولِ الْجَمْعِيَّةِ وَيَنْجُو مِنْ
الإِضْطِرَابِ وَالتَّفْرِقَةِ. وَلَنَكْتَفِ بِهَذَا الْقَدْرِ مِنْ زِيَادَةِ التَّصَدِيعِ.

(٨٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالثَّمَانُونَ إِلَى الْمِرْزَا فَتَحَ اللَّهُ الْحَكِيمِ فِي التَّخْرِيطِ عَلَى إِثْبَانِ الْأَعْمَالِ

الصَّالِحَةِ خُصُوصًا عَلَى آدَاءِ الصَّلَوَاتِ بِالْجَمَاعَةِ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

وَقَرَّبَكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِمَرْضِيَّاتِهِ وَعَلِمَ: أَنَّ الْإِنْسَانَ كَمَا أَنَّهُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ تَصْحِيحِ الْإِعْتِقَادَاتِ، كَذَلِكَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ إِتْيَانِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ. وَأَجْمَعَ الْعِبَادَاتِ وَأَقْرَبُ الطَّاعَاتِ هُوَ آدَاءُ الصَّلَاةِ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ "الصَّلَاةُ عِمَادُ الدِّينِ فَمَنْ أَقَامَهَا فَقَدِ أَقَامَ الدِّينَ وَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدِ هَدَمَ الدِّينَ" وَمَنْ وَفَّقَ لِمُواظَبَةِ آدَاءِ الصَّلَاةِ فَقَدِ امْتَنَعَ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى "إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ" مُؤَيَّدٌ لِهَذَا الْكَلَامِ، وَالصَّلَاةُ الَّتِي لَيْسَتْ بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ يَعْنِي لَمْ تَمْنَعْ صَاحِبَهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ فَهِيَ صُورَةُ الصَّلَاةِ لَا حَقِيقَةُ لَهَا وَلَكِنْ يَتَّبِعِي أَنْ لَا تَشْرَكَ الصُّورَةَ إِلَى أَنْ تَحْصُلَ الْحَقِيقَةُ فَإِنَّ مَا لَا يُدْرِكُ كُلَّهُ لَا يُتْرَكُ كُلُّهُ، وَلَا يُسْتَبَعَدُ اعْتِبَارُ أَكْرَمِ الْأَكْرَمِينَ الصُّورَةَ وَأَنْ يَقْبَلَهَا مَكَانَ الْحَقِيقَةِ. فَعَلَيْكُمْ الْمُواظَبَةُ عَلَى آدَاءِ الصَّلَاةِ مَعَ الْجَمَاعَةِ وَمَعَ الْخُشُوعِ وَالْخُضُوعِ فَإِنَّهَا سَبَبُ النَّجَاةِ وَالْفَلَاحِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى "قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ".

وَالْحَاصِلُ أَنَّهُ يَتَّبِعِي أَنْ يَعْمَلَ مَعَ وُجُودِ الْخَطَرِ يَعْنِي الرَّدُّ أَلَّا تَرَى أَنَّ الْعَسَاكِرَ يَحْصُلُ لَهُمْ اعْتِبَارٌ كَثِيرٌ فِي مُقَابَلَةِ حَرَكَتِهِمْ الْبَسِيرَةِ وَمُنَاضَلَتِهِمْ الْقَلِيلَةَ وَقَتَّ غَلْبَةَ الْعَدُوِّ، وَإِنَّمَا يُعْتَبَرُ صِلَاحُ الشُّبَّانِ لِأَنَّهُمْ اخْتَارُوا الصِّلَاحَ وَكَلَّفُوا أَنْفُسَهُمْ عَلَيْهِ مَعَ وُجُودِ غَلْبَةِ الشَّهْوَةِ النَّفْسَانِيَّةِ فِيهِمْ، وَقَدْ نَالَ أَصْحَابُ الْكَهْفِ جَمِيعَ تِلْكَ الْحَشْمَةِ وَالْعِظْمَةِ وَالرُّتْبَةِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى بِسَبَبِ هِجْرَةِ وَاحِدَةٍ مِنْ مُخَالِفِي الدِّينِ. وَوَرَدَ فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ "عِبَادَةٌ فِي الْهَرَجِ كَهِجْرَةٍ إِلَيَّ" فَكَانَ الْمُنَافِي عَيْنَ الْبَاعِثِ فِي الْحَقِيقَةِ. وَمَاذَا نَكُتُبُ أَزِيدَ مِنْ ذَلِكَ. وَصُحْبَةُ الْفُقَرَاءِ غَيْرُ مَرْغُوبَةٍ فِيهَا لَدَى وَلَدِي بَهَاءِ الدِّينِ، بَلْ مِثْلُهُ وَأَنْجَذَابُهُ إِلَى أَهْلِ الثَّرْوَةِ وَالْغِنَا وَأَرْبَابِ التَّنَعُّمِ وَالِاسْتِعْنَاءِ، وَلَا يُدْرَى أَنْ صُحْبَتَهُمْ سَمٌّ قَاتِلٌ وَلَقَمَتَهُمْ السَّمِينَةَ يَعْنِي أَطْعَمَتَهُمْ اللَّذِيذَةَ زَائِدَةً فِي ظُلْمَةِ الْبَاطِنِ وَقَسَاوَةِ الْقَلْبِ. الْحَذَرُ الْحَذَرُ ثُمَّ الْحَذَرُ الْحَذَرُ مِنْهُمْ. وَوَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَلَى مَصْدَرِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ "مَنْ تَوَاضَعَ لِغَنَائِهِ لَغِنَاهُ ذَهَبٌ ثَلَاثًا دِينِيهِ" فَوَيْلٌ لِمَنْ تَوَاضَعَهُمْ لِغَنَائِهِمُ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمَوْفُوقُ.

(٨٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالثَّمَانُونَ إِلَى شَخْصٍ مِنْ حُكَّامِ بَعْضِ الْقَصَبَةِ فِي بَيَانِ سَلَامَةِ الْقَلْبِ عَمَّا

سِوَاهُ تَعَالَى

رَزَقَكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَى حَدِّ الْإِعْتِدَالِ وَمَرَكَزَ الْعَدَالَةِ بِجَاهِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا، وَمَا هُوَ الْأَزْمُ لَنَا وَلَكُمْ سَلَامَةُ الْقَلْبِ مِنَ التَّعَلُّقِ بِمَا سِوَى الْحَقِّ تَعَالَى. وَهَذِهِ السَّلَامَةُ إِنَّمَا تَتَحَقَّقُ عَلَى تَقْدِيرِ عَدَمِ بَقَاءِ خُطُورٍ غَيْرِهِ تَعَالَى فِي الْقَلْبِ بِحَيْثُ لَوْ اِمْتَدَّتِ الْحَيَاةُ إِلَى أَلْفِ سَنَةٍ فَرَضًا لَا يَقَعُ الْغَيْرُ فِي الْقَلْبِ بِوَاسِطَةِ نِسْيَانِ مَا سِوَاهُ تَعَالَى الْحَاصِلُ لِلْقَلْبِ، (ع) هَذَا هُوَ الْأَمْرُ وَالْبَاقِي مِنَ الْهُوسِ *

وَقَدْ قُلْتُمْ وَقَتَّ الْمُؤَلَّفَاتِ عَلَىٰ وَجْهِ الْكَرَمِ إِنَّهُ إِذَا وَقَعَ أَمْرٌ مِنْهُنَّ لَأَرْجُو فِيهِ بِنَبِيِّ أَنْ تَكْتُبُوهُ إِلَيْنَا فَبِنَاءٍ عَلَىٰ ذَلِكَ أَحْتَرِي عَلَىٰ التَّصَدِيعِ: أَنَّ الشَّيْخَ عَبْدَ اللَّهِ الصُّوفِيَّ مِنَ الصَّالِحِينَ وَقَدْ رَكِبَهُ الدَّيْنُ بِسَبَبِ أَدَاءِ بَعْضِ حَوَائِجِهِ فَالْمَرْجُو حُصُولُ الْمَدَدِ لَهُ مِنْكُمْ فِي تَخْلِصِ دِمَّتِهِ وَالسَّلَامُ.

(٨٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالشَّمَاثُونَ إِلَىٰ يَهْلَوَانَ مَحْمُودٍ فِي بَيَانِ سَعَادَةِ
مَنْ قَبِلَهُ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ تَعَالَى

سَلِّمُكُمْ اللَّهُ وَبَيِّتُكُمْ عَلَىٰ جَدَاةِ الشَّرِيعَةِ عَلَىٰ صَاحِبِهَا الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ وَالتَّحِيَّةَ. أَوَّلُ بَشَارَاتِ جَمَاعَتِكُمْ قُدُومُ الشَّيْخِ مِيَانَ مَرْمِلٍ وَمَاذَا أُبَيِّنُ مِنْ بَرَكَاتِ صُحْبَتِهِ، وَأَيُّ سَعَادَةٍ أَفْضَلُ مِنْ قَبُولِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شَخْصًا، فَكَيْفَ لَوْ ائْتَمَرَ بِمَحَبَّتِهِمْ وَقُرْبِهِمْ ثُمَّ قَوْمٌ لَا يَشْقَى جَلِيسُهُمْ وَبِالْجُمْلَةِ يَنْبَغِي اغْتِنَامُ صُحْبَتِهِمْ، حَتَّىٰ تَكُونَ مُؤَثَّرَةً. وَمَاذَا نَكْتُبُ أَزِيدُ مِنْ ذَلِكَ وَالسَّلَامُ أَوَّلًا وَآخِرًا.

(٨٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالشَّمَاثُونَ إِلَىٰ الْمَذْكُورِ أَيْضًا فِي بَيَانِ فَضِيلَةِ الشَّيْبِ فِي الْإِيمَانِ وَالصَّلَاحِ وَزُرُومِ
غَلَبَةِ الْخَوْفِ فِي عَهْدِ الشَّبَابِ وَالرَّجَاءِ فِي الشَّيْخُوخَةِ

جَعَلَكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مَعَهُ عَلَىٰ الدَّوَامِ. أَيُّ نِعْمَةٍ أَعْظَمُ مِنَ الشَّيْبِ فِي الْإِيمَانِ وَالصَّلَاحِ وَوَرَدَ فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ " مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ غَفَرَ لَهُ " يَنْبَغِي بَعْدَ الشَّيْبِ أَنْ يُرْجَحَ جَانِبَ الرَّجَاءِ وَأَنْ يُغَلَّبَ ظَنُّ الْمَغْفِرَةِ، فَإِنَّ الْخَوْفَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ أَزِيدَ فِي عَهْدِ الشَّبَابِ، وَأَمَّا فِي سِنِّ الشَّيْخُوخَةِ فَلَا يَنْبَغِي إِلَّا تَرْجِيحُ الرَّجَاءِ وَالسَّلَامُ أَوَّلًا وَآخِرًا.

(٨٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالشَّمَاثُونَ إِلَىٰ الْمِرْزَا عَلِيِّ جَانَ فِي التَّغْزِيَةِ

رَزَقَكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَىٰ جَدَاةِ الشَّرِيعَةِ عَلَىٰ صَاحِبِهَا الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ وَالتَّحِيَّةَ وَعَلِمَ أَنَّهُ لَا بُدَّ لِلْإِنْسَانِ مِنَ الْمَوْتِ تَصَدِيقًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: " كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ " فَطُوبَىٰ لِمَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَكَثُرَ عَمَلُهُ. وَالْمَوْتُ هُوَ الَّذِي يَتَسَلَّىٰ بِهِ الْمُشْتَقُونَ، وَجَعَلَ وَسِيلَةً لَوْصُولِ الْحَبِيبِ إِلَىٰ الْحَبِيبِ " مَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ اللَّهِ فَإِنْ أَجَلَ اللَّهُ لَاتٌ " نَعَمْ إِنَّ أَحْوَالَ الْعَاجِزِينَ الْمَحْرُومِينَ مِنْ دَوْلَةِ الْحُضُورِ، وَالْوُصُولِ إِلَىٰ مَطْلَبِ الْوَاصِلِينَ الْمُحَرِّدِينَ مِنْ رِقِيَّةِ السَّوَىٰ خَرَابٌ وَأَبْتَرٌ. وَقَدْ كَانَتْ الْمَرْحُومَةُ وَلِيَّةٌ نِعْمَتِكُمْ مُعْتَمِدَةٌ لَكُمْ فِي هَذِهِ الْأَوَانِ جَدًّا، وَاللَّازِمُ لَكُمْ الْآنَ مَكْفَاةُ الْإِحْسَانِ بِالْإِحْسَانِ، وَالْإِمْدَادُ بِالِدُعَاءِ وَالصَّدَقَةِ سَاعَةً فَسَاعَةً، فَإِنَّ الْمَيِّتَ كَالْعَرِيقِ يَنْتَظِرُ دَعْوَةَ مُلْحَقَةٍ مِنْ أَبِي أَوْ أُمٍّ أَوْ صَدِيقٍ. (وَأَيْضًا) يَنْبَغِي لَكُمْ أَنْ تَعْتَبِرُوا مِنْ مَوْتِهَا

وَتَذَكَّرُوا مَوْتَكُمْ وَأَنْ تُقْبَلُوا عَلَى مَرْضِيَّاتِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ بِالْكَلِيَّةِ، وَأَنْ لَا تُعْدُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَوِيَّةَ غَيْرَ مَتَاعِ
الْعُرُورِ، فَإِنْ كَانَ لِلتَّمَتُّعَاتِ الدُّنْيَوِيَّةِ مَقْدَارُ شَعْرَةٍ مِنَ الْإِعْتِبَارِ لَمَّا مُنِحَ بِهَا الْكُفَّارُ وَلَمَّا أُعْطِيَهَا الْأَشْرَارُ.
رَزَقْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ الْإِعْرَاضَ عَمَّا سِوَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَالْإِقْبَالَ عَلَى جَنَابِ قُدْسِهِ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ
الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا وَالسَّلَامَ وَالْإِكْرَامَ.

(٩٠) الْمَكْتُوبُ التَّسْعُونَ إِلَى الْخَوَاجَةِ قَاسِمٍ فِي التَّحْرِيزِ عَلَى التَّوَجُّهِ إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ
بِالْكَلِيَّةِ وَبَيَانِ أَنَّ حُصُولَ هَذِهِ الدَّوَلَةِ مَوْقُوفٌ فِي هَذَا الْوَقْتِ عَلَى الْإِخْلَاصِ لِهَذِهِ الطَّائِفَةِ الْعَلِيَّةِ
التَّقَشِبِنْدِيَّةِ قُدْسِ اللَّهِ أَسْرَارَهُمْ وَالتَّوَجُّهِ إِلَيْهِمْ

جَعَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الدُّنْيَا الدِّيَّةَ حَقِيرَةَ الْمَقْدَارِ عَدِيمَةَ الْإِعْتِبَارِ فِي نَظَرِ هِمَّتِكُمْ، وَجَعَلَ حَمَالَ الْآخِرَةِ
مُحَلِّي وَمُزِينًا فِي مِرَاةِ بَصِيرَتِكُمْ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْبَشَرِ الْمُطَهَّرِ عَنْ زَيْغِ الْبَصَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ
أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا. قَدْ وَصَلَ مَكْتُوبُكُمْ الشَّرِيفُ الْمُرْسَلُ عَلَى وَجْهِ الْإِنْفَاتِ مَعَ الْهَدَايَا
الْمُحْتَرَمَةِ جَزَاكُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى كَرَمِكُمْ خَيْرَ الْجَزَاءِ. وَالتَّعْبِيحَةُ الَّتِي يَنْصَحُ بِهَا الْمُحِبُّونَ وَالْمُخْلِصُونَ
هُوَ التَّرْغِيبُ فِي السَّعْيِ وَالْإِجْتِهَادِ فِي تَحْصِيلِ الْإِقْبَالِ بِالْكَلِيَّةِ عَلَى جَنَابِ قُدْسِهِ تَعَالَى، وَالْإِعْرَاضِ عَمَّا
سِوَاهُ عَزَّ شَأْنُهُ. (ع) هَذَا هُوَ الْأَمْرُ وَالْبَاقِي مِنَ الْعَبَثِ *

وَحُصُولُ هَذِهِ الدَّوَلَةِ الْعُظْمَى مَوْقُوفٌ فِي هَذَا الْوَقْتِ عَلَى الْإِخْلَاصِ لِلطَّائِفَةِ الْعَلِيَّةِ التَّقَشِبِنْدِيَّةِ
وَالتَّوَجُّهِ إِلَيْهِمْ. فَإِنَّ الَّذِي يَحْصُلُ فِي صُحْبَتِهِمُ الْوَاحِدَةَ لَا يَتَيَسَّرُ بِالرِّيَاضَاتِ الشَّدِيدَةِ وَالْمُجَاهَدَاتِ الشَّاقَّةِ
فِي مُدَّةٍ مَدِيدَةٍ، وَذَلِكَ لِأَنَّ فِي طَرِيقِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ انْدِرَاجَ النِّهَايَةِ فِي الْبِدَايَةِ بِحَيْثُ يُعْطَى فِي أَوَّلِ
صُحْبَتِهِمْ مَا يَقَعُ فِي يَدِ الْمُتَنَهِّينِ فِي نِهَائِهِمْ. وَطَرِيقُ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ هُوَ طَرِيقُ الْأَصْحَابِ الْكِرَامِ فَإِنَّهُ كَانَ
يَحْصُلُ لَهُمْ فِي أَوَّلِ صُحْبَةِ خَيْرِ الْبَشَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتِ وَالتَّسْلِيمَاتِ مَا يَنْدُرُ حُصُولُهُ لِأَوْلِيَاءِ الْأُمَّةِ
فِي النِّهَايَةِ، وَهَذَا طَرِيقُ انْدِرَاجِ النِّهَايَةِ فِي الْبِدَايَةِ فَعَلَيْكُمْ بِمُحَبَّةِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ فَإِنَّهَا مَلَكَ الْأَمْرَ. وَالسَّلَامُ
عَلَيْكُمْ وَعَلَى سَائِرِ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى وَالتَّرَمَّ مُتَابِعَةَ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ.

(٩١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالتَّسْعُونَ إِلَى الشَّيْخِ الْكَبِيرِ فِي بَيَانِ أَنَّ تَصْحِيحَ الْعَقَائِدِ وَإِتْيَانَ الْأَعْمَالِ
الصَّالِحَةِ كِلَيْهِمَا جَنَاحَانِ لِلطَّيْرَانِ إِلَى عَالَمِ الْقُدْسِ وَأَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ أَعْمَالِ الشَّرِيعَةِ وَأَحْوَالِ الْحَقِيقَةِ
هُوَ تَرْكِيَةُ النَّفْسِ وَتَصْفِيَةُ الْقَلْبِ

رَزَقَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ الْإِسْتِغَامَةَ عَلَى مُتَابَعَةِ السُّنَّةِ السَّيِّئَةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ
وَأَعْلَمُ: أَنَّ الَّذِي لَا بُدَّ مِنْهُ هُوَ تَصْحِيحُ الْإِعْتِقَادِ أَوْلَى عَلَى وَفْقِ آرَاءِ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الَّذِينَ هُمْ
الْفَرْقَةُ التَّاجِيَةُ ثُمَّ الْعَمَلُ بِمُقْتَضَى الْأَحْكَامِ الْفَقْهِيَّةِ ثَانِيًا فَإِذَا حَصَلَ هَذَا الْخِنَاحَانِ الْإِعْتِقَادِي وَالْعَمَلِي يَنْبَغِي
أَنْ يُقْصَدَ الطَّرِيقَانِ إِلَى عَالَمِ الْقُدْسِ (ع) هَذَا هُوَ الْأَمْرُ وَالْبَاقِي مِنَ الْعَيْثِ * وَالْمَقْصُودُ مِنْ أَعْمَالِ الشَّرِيعَةِ
وَأَحْوَالِ الطَّرِيقَةِ وَالْحَقِيقَةِ هُوَ تَرْكِيَةُ النَّفْسِ وَتَصْفِيَةُ الْقَلْبِ وَمَا لَمْ تَتْرَكَ النَّفْسُ لَا تَحْصُلُ السَّلَامَةُ لِلْقَلْبِ،
وَلَا يَحْصُلُ الْإِيمَانُ الْحَقِيقِيُّ الَّذِي بِهِ نَيْطَتِ النَّجَاةُ. وَسَلَامَةُ الْقَلْبِ إِنَّمَا تُتَّصَرُّو إِذَا لَمْ يَخْطُرْ مَا سِوَاهُ تَعَالَى
فِي الْقَلْبِ أَصْلًا بِحَيْثُ لَوْ مَضَى أَلْفُ سَنَةٍ مِثْلًا لَا يَقَعُ الْغَيْرُ فِي الْقَلْبِ وَلَا يَمُرُّ عَلَيْهِ قِطْعًا لِأَنَّهُ قَدْ حَصَلَ
لِلْقَلْبِ حَيْثُذ نَسْيَانُ السَّوَى بِالْكَلِّيَّةِ، بِحَيْثُ لَوْ ذَكَرُوهُ بِالتَّكْلِيفِ لَمَا يَتَذَكَّرُ. وَهَذِهِ الْحَالَةُ هِيَ الْمَعْبَرُ عَنْهَا
بِالْفَنَاءِ وَأَوَّلُ قَدَمٍ فِي هَذَا الطَّرِيقِ وَالسَّلَامُ أَوْلَى وَآخِرًا.

(٩٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالتَّسْعُونَ إِلَى الْمَذْكُورِ أَيْضًا فِي بَيَانِ أَنَّ اطْمِئْنَانَ الْقَلْبِ إِنَّمَا هُوَ بِالذِّكْرِ لَا
بِالِإِسْتِدْلَالِ وَالتَّنْظِيرِ

بَيَّنَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ عَلَى الشَّرِيعَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ: ﴿أَلَا بِذِكْرِ
اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ (١). وَطَرِيقُ اطْمِئْنَانَ الْقَلْبِ إِنَّمَا هُوَ ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى دُونَ التَّنْظِيرِ وَالِإِسْتِدْلَالِ، (شِعْرٌ):

أَقْدَامُ أَرْبَابِ الْحِجْبِيِّ كَالْخَرْفِ *** وَمَا الَّذِي تَمْكِينُهُ يَا أَسْفَى

فَإِنَّ فِي الذِّكْرِ اكْتِسَابَ الْمُنَاسِبَةِ بِحِجَابِ قُدْسِهِ تَعَالَى وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مُنَاسِبَةً أَصْلًا يَعْنِي فِي الْحَقِيقَةِ مَا
لِلرَّبِّ وَرَبِّ الْأَرْبَابِ وَلَكِنْ يَحْصُلُ بَيْنَ الذَّاكِرِ وَالْمَذْكُورِ نَوْعٌ مِنَ الْإِرْتِبَاطِ وَالْعَلَاقَةِ الْمَوْجِبَةِ لِلْمَحَبَّةِ، فَإِذَا
اسْتَوْلَتِ الْمَحَبَّةُ عَلَى الذَّاكِرِ فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ سِوَى الْإِطْمِئْنَانِ أَصْلًا، وَإِذَا بَلَغَ الْأَمْرُ اطْمِئْنَانَ الْقَلْبِ كَانَتْ
الدَّوْلَةُ الْأَبَدِيَّةُ نَقْدَ الْوَقْتِ،

(شِعْرٌ):

عَلَيْكُمْ بِذِكْرِ الْحَقِّ دَوَامًا فَإِنَّهُ *** جَلَاءُ الْقُلُوبِ وَالْغَدَاءُ لِلْأَرْوَاحِ

وَالسَّلَامُ أَوْلَى وَآخِرًا.

(٩٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالتَّسْعُونَ إِلَى اسْكَنْدَرِ خَانَ اللُّودِيِّ فِي التَّخْرِيفِ عَلَى صَرْفِ الْأَوْقَاتِ إِلَى
ذِكْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

يَنْبَغِي: صَرَفُ الْأَوْقَاتِ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى بَعْدَ آدَاءِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ مَعَ الْجَمَاعَةِ وَأَدَاءِ السُّنَنِ الرَّوَاتِبِ، وَأَنْ لَا يَشْتَغَلَ بِغَيْرِهِ سِوَاءَ كَانَتْ وَقْتُ الْأَكْلِ أَوْ النَّوْمِ أَوْ الْمَشْيِ. وَقَدْ بَيَّنَّ لَكُمْ طَرِيقَ الذِّكْرِ، فَيَنْبَغِي الْإِشْتِغَالُ بِهِ بِهَذَا الطَّرِيقِ الْمَعْهُودِ.

فَإِنْ طَرَأَ الْفُتُورُ عَلَى الْجَمْعِيَّةِ يَنْبَغِي الْبَحْثُ عَنْ سَبَبِ ذَلِكَ الْفُتُورِ وَتَعْيِينُهُ وَتَشْخِصُهُ أَوَّلًا، ثُمَّ التَّشْبِيهُ بِأَسْبَابِ تَلَا فِي التَّقْصِيرِ ثَانِيًا. وَيَنْبَغِي التَّوَجُّهُ إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ بِالْإِلْتِحَاءِ وَالتَّضَرُّعِ التَّامِّ، وَأَنْ يَسْأَلَهُ سُبْحَانَهُ دَفَعَ ظُلْمَةَ الْفُتُورِ وَالتَّقْصِيرِ وَأَنْ يَتَوَسَّلَ بِالشَّيْخِ الَّذِي أَخَذَ عَنْهُ الذِّكْرَ. وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمَيْسِرُ كُلَّ عَسِيرٍ وَالسَّلَامُ.

(٩٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالتَّسْعُونَ إِلَى خَضِرِ خَانَ اللُّودِيِّ فِي بَيَانِ أَلِهٍ لَا بُدَّ لِلْإِنْسَانِ مِنْ تَصْحِيحِ الْعَقَائِدِ وَإِتْيَانِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ لِيَطِيرَ بِهِذَيْنِ الْجَنَاحَيْنِ إِلَى الْعَالَمِ الْحَقِيقَةِ

رَزَقَكُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَى حَادَةِ الشَّرِيعَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ. وَالَّذِي لَا بُدَّ مِنْهُ لِلْإِنْسَانِ هُوَ تَصْحِيحُ الْعَقَائِدِ أَوَّلًا عَلَى مُقْتَضَى آرَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ الصَّائِبَةِ الَّذِينَ هُمُ الْفِرْقَةُ التَّاجِيَّةُ، وَإِتْيَانِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ ثَانِيًا بِمُوجِبِ الْأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ. فَإِنْ سَاعَدَ التَّوْفِيقُ الْإِلَهِيُّ بَعْدَ تَعَلُّمِ أَحْكَامِ الْفَرَائِضِ وَالسُّنَنِ وَالْوَاجِبَاتِ وَالْمُسْتَحَبَّاتِ وَالْحَلَالَ وَالْحَرَامِ وَالْمُسْتَهْبَهَاتِ وَحُصُولِ هَذَيْنِ الْجَنَاحَيْنِ الْإِعْتِقَادِيِّ وَالْعَمَلِيِّ، يُمَكِّنُ الطَّيْرَانَ نَحْوَ عَالَمِ الْحَقِيقَةِ، وَبِدُونِ حُصُولِ هَذَيْنِ السَّاعِدَيْنِ يَسْتَحِيلُ الطَّيْرَانُ نَحْوَهَا،

(شِعْرٌ):

وَمِنْ الْمَحَالِ السَّيْرِ فِي طُرُقِ الصِّفَا *** يَا سَعْدُ مِنْ غَيْرِ اتِّبَاعِ الْمُصْطَفَى
بَيَّنَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ عَلَى مُتَابَعَتِهِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(٩٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالتَّسْعُونَ إِلَى السَّيِّدِ بِجَوَارَةِ فِي بَيَانِ أَنَّ الْإِنْسَانَ نُسخَةٌ جَامِعَةٌ وَقَلْبُهُ أَيْضًا مَخْلُوقٌ عَلَى وَصْفِ الْجَامِعِيَّةِ وَتَوَجُّهَاتِ أَقْوَالِ بَعْضِ الْمَشَايخِ الْوَاقِعَةِ حَالَةَ السُّكْرِ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

اعْلَمْ: أَنَّ الْإِنْسَانَ نُسخَةٌ جَامِعَةٌ، وَكُلَّمَا هُوَ مَوْجُودٌ فِي جَمِيعِ الْكَائِنَاتِ مُتَفَرِّقًا مَوْجُودٌ فِي الْإِنْسَانِ وَحَدَهُ، وَلَكِنْ مِنْ عَالَمِ الْإِمْكَانِ بِطَرِيقِ الْحَقِيقَةِ، وَمِنْ مَرْتَبَةِ الْوُجُوبِ بِطَرِيقِ الصُّورَةِ "إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى

صُورَتَهُ" (١) وَهَذِهِ الْجَامِعِيَّةُ ثَابِتَةٌ لِقَلْبِ الْإِنْسَانِ فَإِنَّ جَمِيعَ مَا هُوَ فِي كَلِيَّةِ الْإِنْسَانِ فَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِي الْقَلْبِ وَحَدُّهُ، وَلِهَذَا يُقَالُ لَهُ الْحَقِيقَةُ الْجَامِعَةُ. وَمِنْ حَيْثِيَّةِ هَذِهِ الْجَامِعِيَّةِ أُخْبِرَ بَعْضُ الْمَشَائِخِ عَنْ وَسْعَةِ الْقَلْبِ بِقَوْلِهِ: لَوْ أُلْقِيَ الْعَرْشُ وَمَا فِيهِ فِي زَاوِيَةِ قَلْبِ الْعَارِفِ لَمَا أَحْسَسَ بِهِ أَصْلًا فَإِنَّ الْقَلْبَ جَمَاعٌ لِلْعُنَاصِرِ وَالْأَفْلَاكِ وَالْعَرْشِ وَالْكُرْسِيِّ وَالْعَقْلِ وَالنَّفْسِ وَشَامِلٌ لِلْمَكَانِيِّ وَاللَّامَكَانِيِّ فَلَا حَرَمَ لَا يَكُونُ لِلْعَرْشِ مِقْدَارٌ فِي حَنْبِ الْقَلْبِ بِوَأَسْطَةِ شَمُولِهِ لِلإِمْكَانِيَّةِ لِأَنَّ الْعَرْشَ وَمَا فِيهِ مَعَ وُجُودِ الْوَسْعَةِ فِيهِ دَاخِلٌ فِي دَائِرَةِ الإِمْكَانِ، وَالْمَكَانِيِّ وَإِنْ كَانَ وَسِيعًا فِي حَدِّ ذَاتِهِ لَكِنَّهُ ضَيِّقٌ فِي حَنْبِ الإِمْكَانِيِّ لَا مِقْدَارَ لَهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ. وَلَكِنَّ أَرْبَابَ الصَّخْرِ مِنَ الْمَشَائِخِ قَدَّسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ هَذَا الْحُكْمَ مَبْنِيٌّ عَلَى السَّكْرِ وَمَحْمُولٌ عَلَى عَدَمِ التَّمْيِيزِ بَيْنَ حَقِيقَةِ الشَّيْءِ وَبَيْنَ أَمْوُودِجِهِ، فَإِنَّ الْعَرْشَ الْمَجِيدَ الَّذِي هُوَ مَحَلُّ الظُّهُورِ التَّامِّ أَجَلٌ وَأَرْفَعُ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ حُصُولٌ فِي الْقَلْبِ، وَالَّذِي يَرَى فِي الْقَلْبِ مِنَ الْعَرْشِ فَهُوَ أَمْوُودِجُ الْعَرْشِ لَا حَقِيقَتَهُ، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ لَا مِقْدَارَ لِهَذَا الْأَمْوُودِجِ فِي حَنْبِ الْقَلْبِ، فَإِنَّهُ جَامِعٌ لِأَمْوُودِجَاتٍ غَيْرِ مُتَّاهِيَةٍ. وَلَا يُقَالُ لِلْمِرَاةِ الَّتِي تَرَى فِيهَا السَّمَوَاتِ مَعَ هَذِهِ الْوَسْعَةِ وَالْكَبِيرِ بِأَشْيَاءٍ أُخْرَى إِنَّهَا أَكْبَرُ مِنَ السَّمَوَاتِ. نَعَمْ إِنْ تَمَثَّلَ السَّمَوَاتِ الَّذِي هُوَ فِي الْمِرَاةِ أَصْغَرُ مِنَ الْمِرَاةِ لَا حَقِيقَةَ السَّمَوَاتِ. (وَلْتَوْضُحْ) هَذَا الْمَبْحَثَ بِمِثَالٍ وَهُوَ أَنَّ أَمْوُودِجًا مِنْ عُنْصُرِ كُرَّةِ الْأَرْضِ مَكْمُونٌ فِي بَدَنِ الْإِنْسَانِ، وَلَا يُقَالُ: إِنَّ بَدَنَ الْإِنْسَانِ أَكْبَرُ وَأَوْسَعُ مِنْ كُرَّةِ الْأَرْضِ نَظْرًا إِلَى جَامِعِيَّةِ الْإِنْسَانِ، بَلْ لَا مِقْدَارَ لِبَدَنِ الْإِنْسَانِ فِي حَنْبِ كُرَّةِ الْأَرْضِ أَصْلًا. وَمَنْشَأُ هَذَا الْحُكْمِ إِنَّمَا هُوَ تَوْهَمُ الْحِزْرِ الْحَقِيرِ لِلشَّيْءِ بَلِ الْأَمْوُودِجِ الْحَقِيرِ لِلشَّيْءِ نَفْسُ ذَلِكَ الشَّيْءِ وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ كَلَامُ بَعْضِ الْمَشَائِخِ الَّذِي صَدَرَ عَنْهُمْ وَقَدْ غَلَبَتْ عَلَيْهِ السَّكْرَةُ كَقَوْلِهِمْ: إِنَّ الْجَمْعَ الْمُحَمَّدِيَّ أَجْمَعُ مِنَ الْجَمْعِ الإِلَهِيِّ حَلَّ سُلْطَانَهُ فَإِنَّهُمْ لَمَّا زَعَمُوا أَنَّ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جَامِعٌ لِحَقِيقَةِ الإِمْكَانِ وَمَرْتَبَةٌ الْوُجُوبِ حَكَمُوا بِأَنَّ جَامِعِيَّةَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَجْمَعُ مِنَ جَامِعِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى شَأْنُهُ، وَهَذَا أَيْضًا زَعَمُوا الصُّورَةَ حَقِيقَةً فَحَكَمُوا بِذَلِكَ فَإِنَّ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ جَامِعٌ لِصُورَةِ مَرْتَبَةِ الْوُجُوبِ دُونَ حَقِيقَتِهَا، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَتَقَدَّسَ وَاجِبُ الْوُجُودِ عَلَى الْحَقِيقَةِ. فَلَوْ فَرَّقُوا بَيْنَ حَقِيقَةِ الْوُجُوبِ وَصُورَتِهِ لَمَّا حَكَمُوا بِهِ حَاشَا وَكَلَّا مِنْ أَمْثَالِ هَذِهِ الْأَحْكَامِ السَّكْرِيَّةِ. فَإِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدٌ مَخْلُوقٌ مُتَنَاهٍ مَحْدُودٌ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ غَيْرُ مُتَنَاهٍ وَغَيْرُ مَحْدُودٍ.

(وَيَنْبَغِي) أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ كَلِمًا هُوَ مِنَ الْأَحْكَامِ السَّكْرِيَّةِ فَهُوَ مِنْ مَقَامِ الْوِلَايَةِ، وَكَلِمًا هُوَ مِنْ أَحْكَامِ الصَّخْرِ فَلَهُ تَعَلُّقٌ بِمَقَامِ التُّبُوءِ، وَلِكُمُلِّ أَتْبَاعِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ نَصِيبٌ مِنْ هَذَا الْمَقَامِ بِوَأَسْطَةِ الصَّخْرِ بِطَرِيقَةِ التَّبَعِيَّةِ. وَالْبِسْطَامِيَّةُ يُفَضِّلُونَ السَّكْرَةَ عَلَى الصَّخْرِ وَلِهَذَا قَالَ الشَّيْخُ أَبُو يَزِيدَ الْبِسْطَامِيُّ قَدَّسَ سِرُّهُ: لَوَائِي أَرْفَعُ مِنْ لَوَاءِ مُحَمَّدٍ. أَرَادَ بِلَوَائِهِ لَوَاءَ الْوِلَايَةِ وَبِلَوَاءِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَوَاءَ التُّبُوءِ. وَيُرْجَحُ لَوَاءَ الْوِلَايَةِ الَّذِي هُوَ نَاطِرٌ إِلَى السَّكْرَةِ عَلَى لَوَاءِ التُّبُوءِ الَّذِي هُوَ نَاطِرٌ إِلَى الصَّخْرِ.

(١) منفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: "علق الله آدم على صورته".

(وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ) قَوْلُ بَعْضِهِمْ: الْوَلَايَةُ أَفْضَلُ مِنَ النُّبُوَّةِ وَذَلِكَ لِمَا رَأَوْا مِنْ أَنَّ التَّوَجُّهَ فِي الْوَلَايَةِ إِلَى الْحَقِّ، وَفِي النُّبُوَّةِ إِلَى الْخَلْقِ. وَلَا شَكَّ أَنَّ التَّوَجُّهَ إِلَى الْحَقِّ أَفْضَلُ مِنَ التَّوَجُّهِ إِلَى الْخَلْقِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي تَوْجِيهِ هَذَا الْكَلَامِ: إِنَّ الْوَلَايَةَ النَّبِيَّ أَفْضَلُ مِنْ نُبُوَّتِهِ وَأَمَّا هَذِهِ الْكَلِمَاتُ بَعِيدَةٌ عَنِ الصَّوَابِ عِنْدَ هَذَا الْفَقِيرِ، فَإِنَّ التَّوَجُّهَ فِي النُّبُوَّةِ لَيْسَ إِلَى الْخَلْقِ فَقَطْ، بَلْ فِيهَا تَوَجُّهُ إِلَى الْحَقِّ أَيْضًا مَعَ وُجُودِ هَذَا التَّوَجُّهِ، فَإِنَّ بَوَاطِنَهُمْ مَعَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَظَوَاهِرَهُمْ مَعَ الْخَلْقِ. وَأَمَّا الَّذِينَ تَوَجَّهْتُمْ إِلَى الْخَلْقِ فَقَطْ فَهُمْ مِنَ الْمُعْرِضِينَ الْمُدْبِرِينَ، وَالْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ أَفْضَلُ جَمِيعِ الْمَوْجُودَاتِ، وَأَلْهَمَ مُسَلِّمٌ أَفْضَلُ الدُّوَلَاتِ، وَالْوَلَايَةُ حِزْبٌ مِنَ النُّبُوَّةِ وَمُنْدَرِجَةٌ فِيهَا وَالتَّوَجُّهُ كُلُّ شَامِلٍ لَهَا، فَلَا حَرَمَ تَكُونُ النُّبُوَّةُ أَفْضَلُ مِنَ الْوَلَايَةِ سِوَاءَ كَانَتْ وَوَلَايَةُ نَبِيٍّ أَوْ وَوَلَايَةُ غَيْرِهِ. فَكَانَ الصَّخْوُ أَفْضَلُ مِنَ السَّكْرِ، وَالسَّكْرُ مُنْدَرِجٌ فِي الصَّخْوِ إِنْ دَرَجَ الْوَلَايَةِ فِي النُّبُوَّةِ، وَالصَّخْوُ الْخَالِي عَنِ السَّكْرِ الَّذِي هُوَ لِلْعَوَامِّ خَارِجٌ عَنِ الْمَنْحَتِ، وَلَا مَعْنَى لِتَرْجِيحِ ذَلِكَ، وَالصَّخْوُ الْمُتَضَمِّنُ لِلسَّكْرِ أَفْضَلُ مِنَ السَّكْرِ الْبَتَّةِ. وَالْعُلُومُ الشَّرْعِيَّةُ الَّتِي مَصْدَرُهَا النُّبُوَّةُ نَاشِئَةٌ كُلُّهَا مِنْ كَمَالِ الصَّخْوِ وَمَا يُخَالِفُهَا كَانَتْ مَا كَانَ مِنَ السَّكْرِ، وَصَاحِبُ السَّكْرِ مَعْدُورٌ. وَمَا يَسْتَحِقُّ التَّقْلِيدَ وَالِاسْتِمْسَاكَ بِهِ هُوَ عُلُومٌ مَقَامِ الصَّخْوِ لَا عُلُومٌ حَالَةَ السَّكْرِ. تَبَيَّنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَيَّ تَقْلِيدَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَيَّ مَصْدَرُهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ يَرْحَمُ اللَّهُ عَبْدًا قَالِ آمِينَ. وَمَا وَقَعَ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ حَيْثُ وَرَدَ لَا يَسْعُنِي أَرْضِي وَلَا سَمَائِي وَلَكِنْ يَسْعُنِي قَلْبُ عَبْدِي الْمُؤْمِنِ قَالِمُرَادُ بِهِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ بِمُرَادِهِ سَعْتُهُ صُورَةٌ مَرْتَبَةٌ الْوُجُوبِ لَا حَقِيقَتَهَا، فَإِنَّ الْخُلُولَ مُحَالٌ هُنَاكَ كَمَا تَقَدَّمَ، فَظَهَرَ أَنَّ شُمُولَ الْقَلْبِ لِلِإِمْكَانِيَّةِ بِاعْتِبَارِ الصُّورَةِ لَا الْحَقِيقَةِ حَتَّى لَا يَكُونَ لِلْعَرْشِ وَمَا حَوَاهُ مِقْدَارٌ فِيهِ فَإِنَّ هَذَا الْحُكْمَ مَخْصُوصٌ بِحَقِيقَةِ الْإِمْكَانِيَّةِ.

(٩٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالتَّسْعُونَ إِلَى مُحَمَّدٍ شَرِيفٍ فِي الْمَنْعِ وَالزَّجْرِ عَنِ التَّسْوِيفِ وَالتَّأخِيرِ وَفِي

التَّحْرِيفِ عَلَى مُتَابَعَةِ الشَّرِيعَةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالتَّحِيَّةِ

وَمَا يَنَاسِبُهُ

أَيُّهَا الْوَالِدُ: هَذَا الْوَقْتُ الَّذِي هُوَ أَوْانُ الْفُرْصَةِ وَيَسِّرُ أَسْبَابَ الْجَمْعِيَّةِ كُلِّهَا لَا مَحَالَ فِيهِ لِلتَّسْوِيفِ وَالتَّأخِيرِ أَصْلًا، يَنْبَغِي صَرْفُ أَشْرَفِ الْأَوْقَاتِ الَّذِي هُوَ زَمَانُ عُنْفُونِ الشَّبَابِ فِي أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ الَّذِي هُوَ طَاعَةُ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَعِبَادَتُهُ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ. وَيَنْبَغِي أَيْضًا أَنْ يَلْتَزِمَ الْمُدَاوِمَةَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ مَعَ الْجَمَاعَةِ مُجْتَنِبًا عَنِ الْمُحْرَمَاتِ وَالمُشْتَبِهَاتِ الشَّرْعِيَّةِ. وَأَدَاءُ الرِّكَاءِ عَلَى تَقْدِيرِ وُجُودِ النَّصَابِ مِنْ ضَرُورِيَّاتِ الْإِسْلَامِ أَيْضًا، فَيَنْبَغِي إِذَا أَدَاؤُهَا بِكَمَالِ الرَّغْبَةِ بَلْ يَقْبُولُ الْمِنَّةَ. وَقَدْ عَيَّنَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ بِكَمَالِ كَرَمِهِ لِلْعِبَادَةِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ خَمْسَةَ أَوْقَاتٍ وَعَيَّنَ مِنَ الْأَمْوَالِ النَّامِيَّةِ وَالْأَنْعَامِ السَّائِمَةِ رُبْعَ الْعَشْرِ تَحْقِيقًا وَتَقْرِيْبًا لِأَجْلِ الْفُقَرَاءِ، وَوَسَّعَ مَبْدَانَ تَصَرُّفِ الْمَبَاحَاتِ، وَالتَّكَاسُلِ فِي صَرْفِ سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ أَرْبَعِ

وَعِشْرِينَ سَاعَةً فِي طَاعَةِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ، وَالْبُخْلُ بِأَدَاءِ سَهْمٍ وَاحِدٍ مِنْ أَرْبَعِينَ سَهْمًا إِلَى الْفُقَرَاءِ وَوَضْعُ الْقَدَمِ فِي خَارِجِ دَائِرَةِ الْمُبَاحِ الْوَسِيعَةِ الْفَضَاءِ الْبَعِيدَةِ الْإِرْجَاءِ وَالْوُقُوعُ فِي الْمَحْرَمَاتِ وَالْمُشْتَبِهَاتِ مِنْ غَايَةِ عَدَمِ الْإِنْصَافِ. وَفِي مَوْسِمِ الشَّبَابِ الَّذِي هُوَ أَوْانُ غَلْبَةِ سُلْطَانِ النَّفْسِ الْأَمَّارَةِ وَقَهْرَمَانِ الشَّيْطَانِ اللَّعِينِ يُعْطَى عَلَى عَمَلٍ قَلِيلٍ أَجْرٌ جَزِيلٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ غَدَا أُرْذَلُ الْعُمْرِ وَضَعُفَتِ الْحَوَاسُّ وَالْقُوَى وَتَشَتَّتْ أَسْبَابُ الْحَمِيَّةِ، لَا يَحْصُلُ غَيْرُ النَّدَامَةِ وَالنَّاسِفِ، وَرَبَّمَا لَا يَبْقَى إِلَى غَدٍ فَلَا تَتَسَّرُ فُرْصَةُ النَّدَامَةِ وَالنَّاسِفِ الَّتِي هِيَ نَوْعُ تَوْبَةٍ. وَالْعَذَابُ الْأَبَدِيُّ وَالْعِقَابُ السَّرْمَدِيُّ الَّذِي أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ الصَّادِقُ عَلَيْهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا وَحَدَّرَ عَنْهُ الْعَصَاةَ أَمَامَنَا لَا يَتَخَلَّفُ أَبَدًا، وَفِي هَذَا الْيَوْمِ يُلْقِي الشَّيْطَانُ اللَّعِينُ فِي التَّسْوِيفِ وَالغُرُورِ وَالْمُدَاهَنَةِ بِإِظْهَارِ كَرَمِ اللَّهِ تَعَالَى وَيَأْمُرُ بِالْمَعَاصِي اتِّكَاءَ بَعْفُوهِ تَعَالَى.

(يَتَّبِعِي) أَنْ يَتَّبِعَهُ وَيُعَلِّمُ أَنَّ الدُّنْيَا الَّتِي هِيَ دَارُ الْمَحْنَةِ وَالْبَلَاءِ امْتَرَجَ فِيهَا الْأَعْدَاءُ وَالْأَحْبَاءُ وَاشْتَبَهَ الْأَمْرُ، وَشَمِلَتْ رَحْمَتُهُ تَعَالَى الْكُلَّ كَمَا يُشْعِرُ بِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى "وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ" وَأَمَّا يَوْمُ الْقِيَامَةِ الَّذِي هُوَ دَارُ الْجَزَاءِ فَيَمْتَازُ فِيهِ الْأَعْدَاءُ وَالْأَحْبَاءُ كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِقَوْلِهِ "وَامْتَازُوا الْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ" وَتَخْرُجُ قُرْعَةُ الرَّحْمَةِ يَوْمَئِذٍ بِاسْمِ الْأَحْبَابِ، وَتُصَيِّرُ الْأَعْدَاءَ مَحْرُومِينَ مُطْلَقًا وَمَلْعُونِينَ مُحَقَّقًا كَمَا يَشْهَدُ بِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى "فَسَاكُنْهَا لِلَّذِينَ لَا يُقْتُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ" فَخَصَّ الْكَرَّمَ وَالرَّحْمَةَ فِي الْآخِرَةِ بِالْأَبْرَارِ وَأَهْلِي الْإِسْلَامِ الْأَخْيَارِ. نَعَمْ إِنْ لِمُطَلَّقِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ نَصِيبًا مِنَ الرَّحْمَةِ عَلَى تَقْدِيرِ حُسْنِ الْخَاتِمَةِ وَنَجَاةٍ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ وَلَوْ بَعْدَ أَزْمَنَةٍ مُتَطَاوِلَةٍ، وَلَكِنْ كَيْفَ يَبْقَى نُورُ الْإِيمَانِ مَعَ تَرَكَمِ ظُلُمَاتِ الْمَعَاصِي، وَكَيْفَ يَتْرُكُ عَدَمَ الْمُبَالَاتِ بِالْأَحْكَامِ الْمُنَزَّلَةِ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الدُّنْيَا بِالسَّلَامَةِ، وَقَدْ قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْإِصْرَارُ عَلَى الصَّغِيرَةِ يُفْضِي إِلَى الْكَبِيرَةِ وَالْإِصْرَارُ عَلَى الْكَبِيرَةِ يُفْضِي إِلَى الْكُفْرِ عِبَادًا بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ، (شِعْرٌ):

بَشَّتْ قَلِيلًا مِنْ هُمُومِي وَخِفْتُ أَنْ *** تَمَلُّوا وَإِلَّا فَالْكَلامُ كَثِيرٌ

وَفَقْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِمَرْضِيَّاتِهِ بِحُرْمَةِ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَبَقِيَةُ الْمَقْصُودِ أَنْ حَامِلَ الْكِتَابِ مَوْلَانَا إِسْحَاقُ مِنْ أَحْبَابِ الْفَقِيرِ وَمُخْلِصِيهِ، وَلَهُ حَقُّ الْجَوَارِ مِنَ الْقَدِيمِ فَإِنْ احتَاجَ إِلَى الْإِعَانَةِ وَالْإِمْدَادِ يَتَّبِعِي رِعَايَةَ التَّوَجُّهِ فِي حَقِّهِ، وَلَهُ أَطْلَاعٌ عَلَى فَنِّ الْكِتَابَةِ وَالْإِنْشَاءِ وَمُمَارَسَةٍ فِيهِ بِقَدْرِ الْوَسْعِ وَالسَّلَامِ.

(٩٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالتَّسْعُونَ إِلَى الشَّيْخِ دَرْوِيشٍ فِي بَيَانِ أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ الْعِبَادَةِ هُوَ تَحْصِيلُ

الْيَقِينِ وَمَا يُنَاسِبُهُ

شَرَفَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَمْثَالَنَا الْمُفْلِسِينَ بِحَقِيقَةِ الْإِيمَانِ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَمْثَلَهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَمْثَلَهَا. وَكَمَا أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ خَلْقِ الْإِنْسَانِ أَدَاءَ الْعِبَادَةِ الْمَأْمُورِ بِهَا، كَذَلِكَ الْمَقْصُودُ مِنْ أَدَاءِ الْعِبَادَةِ تَحْصِيلُ الْيَقِينِ الَّذِي هُوَ حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: "وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ" رَمَزٌ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى، فَإِنَّ كَلِمَةَ (حَتَّى) كَمَا أَنَّهَا تَكُونُ لِلْعَايَةِ تَكُونُ لِلْعِلَّةِ أَيْضًا، أَيْ لِأَجْلِ أَنْ يَأْتِيَكَ وَكَانَ الْإِيمَانُ الْمُتَقَدِّمُ عَلَى أَدَاءِ الْعِبَادَةِ صُورَةَ الْإِيمَانِ لَا حَقِيقَتَهُ الَّتِي عَبَّرَ عَنْهَا بِالْيَقِينِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ شَأْنُهُ: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا" أَيِ الَّذِينَ آمَنُوا صُورَةَ آمِنُوا حَقِيقَةَ بِأَدَاءِ وَظَانِفِ الْعِبَادَةِ الْمَأْمُورِ بِهَا.

وَالْمَقْصُودُ مِنَ الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ اللَّذَيْنِ الْوَلَايَةَ عِبَارَةً عَنْ حُصُولِ هَاتَيْنِ الدَّوَلَتَيْنِ هُوَ هَذَا الْيَقِينُ فَحَسَبُ، فَإِنَّ أَرَادُوا بِالْفَنَاءِ فِي اللَّهِ وَالْبَقَاءِ بِاللَّهِ مَعْنَى آخَرَ يُوْهَمُ بِالْحَالِيَةِ وَالْمَحَلِّيَةِ، فَهُوَ عَيْنُ الْإِلْحَادِ وَالرُّذَقَةِ. وَيُظْهِرُ فِي أَتْنَاءِ عِلَّةِ الْحَالِ وَسَكْرِ الْوَقْتِ شَيْئًا يَنْبَغِي أَنْ يُجَاوِزَهَا آخِرًا وَأَنْ يَسْتَغْفِرَ مِنْهَا، قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ شَيْبَانَ الَّذِي هُوَ مِنْ مَشَائِخِ الطَّبَقَاتِ قَدَّسَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمْ: عَلِمَ الْفَنَاءُ وَالْبَقَاءُ يَدُورُ عَلَى إِخْلَاصِ الْوَحْدَانِيَّةِ وَصِحَّةِ الْعُبُودِيَّةِ وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَمَعَالِيطُ وَرُذَقَةٌ وَالْحَقُّ أَنَّهُ صَادِقٌ فِي هَذَا الْقَوْلِ وَقَوْلُهُ هَذَا يُنبِئُ عَنِ اسْتِقَامَتِهِ

فَإِنَّ الْفَنَاءَ فِي اللَّهِ عِبَارَةً عَنِ الْفَنَاءِ فِي مَرْضِيَّاتِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ. وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ السَّيْرُ إِلَى اللَّهِ وَالسَّيْرُ فِي اللَّهِ وَنَحْوَهُمَا.

(وَبَقِيَّةُ الْمَرَامِ) أَنَّ الشَّيْخَ مَيَانَ اللَّهِ بَخَشَ رَجُلٌ مُتَّصِفٌ بِالصَّلَاحِ وَالتَّقْوَى وَالْفَضِيلَةِ، وَقَدْ ارْتَبَطَ بِهِ جَمْعٌ كَثِيرٌ، فَإِنَّ احْتِيَاجَ إِلَى الْمُعُونَةِ فِي مَادَّةٍ مِنَ الْمَوَادِّ فَالْمَرْجُوحُ رِعَايَةَ التَّوَجُّهِ الشَّرِيفِ فِي حَالِهِ. وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَعَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهَدْيَ.

(٩٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالتَّسْعُونَ إِلَى عَبْدِ الْقَادِرِ وَلَدِ الشَّيْخِ زَكَرِيَّا فِي التَّخْرِيفِ عَلَى الرَّفِيقِ وَتَرْكِ الْعُنْفِ بِإِيرَادِ الْأَحَادِيثِ عَلَى مَصَدَرِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ

نَسَأَلُ اللَّهَ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَى مَرَكِزِ الْعَدَالَةِ. وَلِنُورِدَ أَحَادِيثَ نَبَوِيَّةَ عَلَيْهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلَهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَمْثَلَهَا الْوَارِدَةَ فِي بَابِ التَّذْكِيرِ وَالْوَعْظِ وَالتَّصْبِيحَةِ يَسِّرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْعَمَلَ بِمُقْتَضَاهَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ أَفْقِيحٌ يُحِبُّ الرَّفِيقَ وَيُعْطِي عَلَى الرَّفِيقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ قَالَ لِعَالِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَعَنْ أَبِيهَا: عَلَيْكَ بِالرَّفِيقِ وَإِيَّاكَ وَالْعُنْفَ وَالْفُحْشَ فَإِنَّ الرَّفِيقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَأْنُهُ. وَقَالَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ

أَيْضًا: مَنْ يُحْرَمُ الرَّفْقَ يُحْرَمُ الْخَيْرَ. وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَيْضًا: إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا. وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَيْضًا: مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْبَدَاءُ مِنَ الْحَقَاءِ وَالْحَقَاءُ فِي النَّارِ. إِنَّ اللَّهَ يُغِضُ الْفُحْشَاءَ الْبِدْيَاءَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يُحْرَمُ عَلَى النَّارِ وَمَنْ يُحْرَمُ النَّارُ عَلَيْهِ عَلَى كُلِّ هَيْبٍ لَيْنٍ قَرِيبٍ سَهْلٍ الْمُؤْمِنُونَ هَيِّنُونَ لَيِّنُونَ كَالْحَمَلِ الْأَنْفِ إِنْ قِيدَ انْقَادَ وَإِنْ اسْتَنْبَحَ عَلَى صَخْرَةٍ اسْتَنَاحَ مَنْ كَظَمَ عَيْظًا وَهُوَ يَقْدِرُ أَنْ يَنْفِذَهُ دَعَاهُ اللَّهُ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ فِي أَيِّ الْحُورِ شَاءَ إِنْ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصِنِي. قَالَ: لَا تَغْضَبْ فَرَدَّدَ مَرَارًا. قَالَ: لَا تَغْضَبْ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ كُلِّ ضَعِيفٍ مُسْتَضْعَفٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِلْأَبْرَةِ. أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ كُلِّ عَتَلٍ حَوَاطِ مُسْتَكْبِرٍ إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ وَالْإِلْضَاطُ جَعَّ إِنْ الْغَضَبُ لِيُفْسِدَ الْإِيمَانَ كَمَا يَفْسِدُ الصَّبْرُ الْعَسَلُ مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ فَهُوَ فِي نَفْسِهِ صَغِيرٌ وَفِي أَعْيُنِ النَّاسِ عَظِيمٌ وَمَنْ تَكَبَّرَ وَضَعَهُ اللَّهُ فَهُوَ فِي أَعْيُنِ النَّاسِ صَغِيرٌ وَفِي نَفْسِهِ كَبِيرٌ حَتَّى لَهْوُ أَهْوَانٍ عَلَيْهِمْ مِنْ كَلْبٍ وَخِنْزِيرٍ.

قَالَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ عَلَى نَبِيْنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: يَا رَبِّ مَنْ أَعَزَّ عِبَادَكَ؟ قَالَ: مَنْ إِذَا قَدَرَ غَفَرَ وَقَالَ أَيْضًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: مَنْ حَزَنَ لِسَانَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ وَمَنْ كَفَّ غَضَبَهُ كَفَّ اللَّهُ عَذَابَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ اعْتَدَرَ إِلَى اللَّهِ قَبْلَ اللَّهِ عُذْرَهُ.

وَقَالَ أَيْضًا: مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرَضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَيَتَحَلَّلُ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحَمَلَ عَلَيْهِ وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَيْضًا: أَتَدْرُونَ مِنَ الْمُفْلِسِ؟ قَالُوا الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ. فَقَالَ: إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا وَأَخَذَ مَالَ هَذَا وَسَفَكَ دَمَ هَذَا وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أَخَذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ.

وَعَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا "أَنْ أَكْتُبِيَ إِلَيَّ كِتَابًا تُوصِينِي فِيهِ وَلَا تُكْثِرِي. فَكَتَبَتْ: سَلَامٌ عَلَيْكَ. أَمَا بَعْدَ فِائِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ التَّمَسَّ رِضًا لِلَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ مُؤَنَّةَ النَّاسِ وَمَنْ التَّمَسَّ رِضًا النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ" صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ رِزْقَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ التَّوْفِيقَ لِلْعَمَلِ بِمَا أُخْبِرَ بِهِ الْمُخْبِرُ الصَّادِقُ وَالسَّلَامُ. وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَإِنْ كُتِبَتْ بِدُونِ تَرْجَمَةٍ وَلَكِنْ تُفْهَمُ مَعَانِيهَا بِالرُّجُوعِ إِلَى الشَّيْخِ حَبِيبِ.

وَيَبْغِي السُّعْيُ وَالْإِجْتِهَادُ لِلْعَمَلِ بِمُقْتَضَاهَا بَقَاءُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ جِدًّا وَعَذَابُ الْآخِرَةِ شَدِيدٌ فِي الْغَايَةِ وَذَائِمٌ فَتَلْبِكُمْ اسْتِعْمَالُ الْعَقْلِ وَالْفِكْرِ وَأَنْ لَا يَغْتَرَّ بِطَرَاوَةِ الدُّنْيَا الْخَالِيَةِ عَنِ الْحَلَاوَةِ، فَإِنَّ كَانَتْ الْعُرَّةُ وَالْأَفْضَلِيَّةُ

بِسَبَبِ الدُّنْيَا يَبْغِي أَنْ تَكُونَ الْكُفَّارُ الَّذِينَ لَهُمْ حَظٌّ وَأَفْرٌ مِنَ الدُّنْيَا أَعَزَّ وَأَفْضَلَ مِنَ الْكُلِّ، وَالْإِنْخِدَاعُ بِظَاهِرِ
الدُّنْيَا مِنْ عَدَمِ الْعَقْلِ وَإِنَّمَا اللَّائِقُ بِالْعَاقِلِ أَنْ يَعْتَنِمَ فُرْصَةَ أَيَّامٍ قَلِيلَةٍ وَأَنْ يَحْتَسِبَ فِي تِلْكَ الْفُرْصَةِ الْبَسِيرَةَ فِي
تَحْصِيلِ مَرْضَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَالْإِحْسَانَ إِلَى خَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنَّ التَّعْظِيمَ لِأَمْرِ اللَّهِ وَالشَّفَقَةَ عَلَى خَلْقِ اللَّهِ
كِلَيْهِمَا أَصْلَانِ عَظِيمَانِ لِأَجْلِ النَّجَاةِ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، وَكُلُّ مَا أَخْبَرَ بِهِ الْمُخْبِرُ الصَّادِقُ فَهُوَ مُطَابِقٌ لِنَفْسِ
الْأَمْرِ لَيْسَ بِالْهَزْلِ وَلَا بِالْهَذْيَانِ، فَإِلَى مَتَى يَمْتَدُّ نَوْمُ الْعَقْلَةِ وَالْعُرُورِ! أَلَيْسَ آخِرُهُ وَعَقْبَاهُ إِلَى الْفَضِيحَةِ؛
وَالْحِرْمَانِ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ "أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تَرْجِعُونَ" وَإِنِّي كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّ
وَقْتُكَ لَا يَفْتَضِي اسْتِمَاعَ أَمْثَالِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ لِكُونِكَ فِي عُنُقِ الشَّبَابِ، وَالتَّعْتُمَاتِ الدُّنْيَوِيَّةِ مُبَسَّرَةً
وَالْحُكُومَةَ وَالتَّسَلُّطَ عَلَى الْخَلْقِ حَاصِلَةً، وَلَكِنَّ الشَّفَقَةَ عَلَى أَحْوَالِكُ كَانَتْ بَاعِثَةً عَلَى هَذَا الْقِيلِ وَالْقَالِ،
وَلَمْ يَنْتَ إِلَى الْآنِ شَيْءٌ مِنَ الْفُرْصَةِ، وَالْوَقْتُ قَابِلٌ لِلتَّوْبَةِ وَالْإِنَابَةِ وَالشَّرْطُ الْبَلَاغُ (ع) كَفَى الْحَرْفُ لَوْ فِي
دَاخِلِ الْبَيْتِ إِنْسَانٌ *

(٩٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالتَّسْعُونَ إِلَى الْمُلَا حَسَنِ الْكَشْمِيرِيِّ فِي جَوَابِ اسْتِفْسَارِهِ عَنْ كَيْفِيَّةِ دَوَامِ
الْحُضُورِ وَاجْتِمَاعِهِ مَعَ النَّوْمِ الَّذِي هُوَ مَعْدِنُ الْعَقْلَةِ

قَدْ شَرَفَ مَكْتُوبُكُمْ الشَّرِيفُ بَوْصُولَهُ، وَمَا وَقَعَ فِيهِ مِنَ الْاسْتِفْسَارِ عَنْ كَيْفِيَّةِ دَوَامِ الْحُضُورِ
وَاجْتِمَاعِهِ مَعَ حَالَةِ النَّوْمِ الَّتِي هِيَ حَالَةُ الْعَقْلَةِ وَتَعْطَلُ الْقُوَى وَالْإِدْرَاكُ مِنْ أَوْلَاهَا إِلَى آخِرِهَا، كَمَا أَخْبَرَ
بَعْضُ أَكْبَارِ هَذِهِ الطَّائِفَةِ الْعَلِيَّةِ بِحُضُورِ هَذِهِ الدَّوْلَةِ الْعَظِيمَةِ. (أَيُّهَا الْمَخْدُومُ): إِنَّ حَلَّ هَذَا الْمُسْكَلِ مَبْنِيٌّ
وَمَوْقُوفٌ عَلَى تَمْهِيدِ مُقَدِّمَةٍ لَا بُدَّ مِنْ بَيَانِهَا. فَأَقُولُ: إِنَّ طَرِيقَ التَّرْقِيِّ وَالْعُرُوجِ كَانَ مَسْنُودًا لِلرُّوحِ
الْإِنْسَانِيَّةِ قَبْلَ تَعَلُّقِهَا بِهَذَا الْجِسْمِ الْهَيُولَانِيِّ، وَكَانَتْ مُقَيَّدَةً وَمَحْبُوسَةً فِي حَبْسٍ: وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَعْلُومٌ
وَلَكِنْ كَانَتْ قَدْ أَوْدَعَتْ فِي طَبْعِهَا جَوْهَرَ نَفِيسَةً وَهِيَ الْإِسْتِعْدَادُ لِلْعُرُوجِ وَالتَّرْقِيِّ بِشَرْطِ التَّزْوِلِ، وَكَانَتْ
مَرْتَبَتُهَا عَلَى الْمَلِكِ مُقَرَّرَةً مِنْ هَذِهِ الْجَهَةِ، فَجَمَعَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ مِنْ كَمَالِ كَرَمِهِ ذَلِكَ الْجَوْهَرَ التُّورَانِيَّ بِهَذَا
الْجِسْمِ الظُّلْمَانِيِّ فَسُبْحَانَ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ التُّورِ وَالظُّلْمَةِ وَقَرَنَ الْأَمْرَ بِالْخَلْقِ. وَلَمَّا كَانَ كُلٌّ مِنْ هَذَيْنِ الشَّيْئَيْنِ
وَاقِعًا فِي مُقَابَلَةِ الْآخِرَةِ وَتَقْيِضًا لَهُ فِي الْحَقِيقَةِ، أُعْطِيَ الْحَكِيمُ الْمُطَّلِقُ حَلَّ سُلْطَانِهِ لِلرُّوحِ نِسْبَةَ التَّعَشُّقِ
وَالتَّعَلُّقِ بِالنَّفْسِ تَحْقِيقًا لِهَذَا الْاجْتِمَاعِ وَتَقْرِيرًا لِهَذَا الْإِنْتِظَامِ، وَجَعَلَ هَذَا التَّعَلُّقَ سَبَبًا لِلإِنْتِظَامِ. وَفِي قَوْلِهِ
تَعَالَى "لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ" رَمَزَ إِلَى هَذَا الْبَيَانِ، وَهَذَا التَّنْزِيلِ
لِلرُّوحِ وَتَعَلُّقِهَا مِنْ قَبِيلِ الْمَدْحِ بِمَا يُشْبِهُ الدَّمَّ فِي الْحَقِيقَةِ، فَتَهَافَتَتِ الرُّوحُ إِلَى عَالَمِ النَّفْسِ بِالتَّمَامِ
وَتَوَجَّهَتْ إِلَيْهِ بِكَلِيَّتِهَا بِوَأَسْطَةِ تِلْكَ النِّسْبَةِ الْحَبِيبَةِ وَجَعَلَتْ نَفْسَهَا تَابِعَةً لَهَا، بَلْ نَسِيَتْ نَفْسَهَا مَرَّةً وَاحِدَةً
وَصَارَتْ تُعْبَرُ عَنْ نَفْسِهَا بِالنَّفْسِ الْأَمَّارَةِ. وَهَذِهِ لَطَافَةٌ أُخْرَى لِلرُّوحِ حَيْثُ أَنَّهَا تَأْخُذُ حُكْمَ كُلِّ شَيْءٍ تَتَوَجَّهُ
إِلَيْهِ مِنْ كَمَالِ لَطَافَتِهِ، فَإِذَا نَسِيَتْ نَفْسَهَا فَلَا جَرَمَ أَنَّهَا نَسِيَتْ أَيْضًا حُضُورَهُ السَّابِقَ مَعَ مَرْتَبَةِ الرُّوحِ

تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ بِالضَّرُورَةِ، وَتَوَغَّلَتْ فِي الْغَفْلَةِ بِالتَّمَامِ وَأَخَذَ حُكْمَ الظُّلْمَةِ، فَبَعَثَ اللَّهُ مِنْ كَمَالِ كَرَمِهِ وَشَفَقَتِهِ عَلَى عِبَادِهِ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَدَعَاهُمْ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ بِوَاسِطَةِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ، وَأَمْرَهُمْ بِمُخَالَفَةِ النَّفْسِ الَّتِي هِيَ مَعْشُوقَةُ الرُّوحِ، فَمَنْ رَجَعَ الْقَهْقَرَى فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا، وَمَنْ لَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ وَاخْتَارَ الْخُلُودَ إِلَى الْأَرْضِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا هَذَا وَتَرْجِعْ إِلَى الْحَوَابِ عَنِ الْإِشْكَالِ وَتَقُولُ: إِنَّهُ قَدْ فَهِمَ مِنْ هَذِهِ الْمُقَدِّمَةِ مِنْ اجْتِمَاعِ الرُّوحِ بِالنَّفْسِ، أَنَّ فَنَاءَ الرُّوحِ فِي النَّفْسِ وَبَقَاءَهَا بِهَا فَحَسْبُ، فَلَا حَرَمَ تَكُونُ غَفْلَةُ الظَّاهِرِ عَيْنَ غَفْلَةِ الْبَاطِنِ مَا دَامَ هَذَا الْاجْتِمَاعُ وَالْإِنْتِظَامُ مُوجُودًا، وَيَكُونُ التَّوَمُّ الَّذِي هُوَ غَفْلَةُ الظَّاهِرِ عَيْنَ غَفْلَةِ الْبَاطِنِ. فَإِذَا طَرَأَ الْخَلَلُ عَلَى هَذَا الْإِنْتِظَامِ وَأَعْرَضَ الْبَاطِنُ عَنِ مَحَبَّةِ الظَّاهِرِ وَأَقْبَلَ عَلَى مَحَبَّةِ أَبْطِنِ الْبُطُونِ وَزَالَ الْفَنَاءُ وَالْبَقَاءُ اللَّذَانِ كَانَا لِلرُّوحِ قَبْلَ، وَحَصَلَ لَهَا الْفَنَاءُ فِي الْبَاقِي الْحَقِيقِيِّ وَالْبَقَاءُ بِهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ فَلَا تُؤَثِّرُ غَفْلَةُ الظَّاهِرِ حِينَئِذٍ فِي حُضُورِ الْبَاطِنِ. وَكَيْفَ تُؤَثِّرُ؟ فَإِنَّ الْبَاطِنَ قَدْ أَدْبَرَ عَنِ الظَّاهِرِ بِالتَّمَامِ وَجَعَلَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ وَلَمْ يَبْقَ لِلظَّاهِرِ سَبِيلٌ إِلَى الْبَاطِنِ أَصْلًا فَيَجُوزُ حِينَئِذٍ أَنْ يَكُونَ الظَّاهِرُ غَافِلًا وَالْبَاطِنُ حَاضِرًا وَلَا مَحْذُورَ فِيهِ إِلَّا تَرَى أَنَّ دُهْنَ اللُّوزِ مِثْلًا مَا دَامَ مُمْتَرِّجًا بِاللُّوزِ حُكْمُهُ اللُّوزِ فَإِذَا مُيزَ عَنِ اللُّوزِ ظَهَرَ التَّغَايُرُ وَالتَّمَايُزُ فِي الْأَحْكَامِ. فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ إِرْجَاعَ مِثْلِ صَاحِبِ هَذِهِ الدَّوْلَةِ إِلَى الْعَالَمِ لِتَخْلِيصِ أَهْلِهِ مِنَ الظُّلْمَاتِ النَّفْسَانِيَّةِ بِتَوَسُّطِ شَرِيعَتِهِ الَّتِي شَرَعَهَا، يَنْزِلُ إِلَى الْعَالَمِ بِطَرِيقِ السَّيْرِ عَنِ اللَّهِ بِاللَّهِ فَيَكُونُ تَوَجُّهُهُ إِلَى الْعَالَمِ بِالتَّمَامِ مِنْ غَيْرِ تَعَلُّقٍ بِهِمْ لِأَنَّهُ عَلَى تَعَلُّقِهِ السَّابِقِ يَعْنِي بِحَبَابِ الْقُدْسِ وَإِنَّمَا أوردَ إِلَى هَذَا الْعَالَمِ مِنْ غَيْرِ اخْتِيَارٍ مِنْهُ، فَهَذَا الْمُنْتَهَى لَهُ شَرِكَةٌ صُورِيَّةٌ مَعَ سَائِرِ الْمُبْتَدِئِينَ فِي الْإِعْرَاضِ عَنِ حَبَابِ قُدْسِهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ وَالْإِقْبَالُ عَلَى الْخَلْقِ، وَلَكِنْ لَا مَنَاسَبَةَ بَيْنَهُمَا فِي الْحَقِيقَةِ، فَإِنَّ بَيْنَ التَّعَلُّقِ وَعَدَمِ التَّعَلُّقِ تَفَاوُثًا فَاحِشًا. (وَأَيْضًا) الْإِقْبَالُ عَلَى الْخَلْقِ فِي حَقِّ هَذَا الْمُنْتَهَى بِلَا اخْتِيَارٍ مِنْهُ لَا رَغْبَةَ لَهُ فِيهِ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ لِكَوْنِ رِضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى فِي ذَلِكَ الْإِقْبَالِ وَفِي حَقِّ الْمُبْتَدِئِ ذَاتِي، وَمَعَ الرَّغْبَةِ لَهُ فِيهِ وَلَيْسَ فِيهِ رِضًا الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

(وَفَرَقَ آخِرُ) أَنَّ الْمُبْتَدِئَ يُمَكِّنُ لَهُ الْإِعْرَاضُ عَنِ الْخَلْقِ وَالْإِقْبَالُ عَلَى الْحَقِّ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ، وَذَلِكَ مُحَالٌ فِي الْمُنْتَهَى فَإِنَّ دَوَامَ الْإِقْبَالِ إِلَى الْخَلْقِ لَازِمٌ لِمَقَامِهِ وَمَرْتَبَتِهِ. إِلَّا أَنْ يَتِمَّ أَمْرٌ دَعَوْتِهِ وَارْتَحَلَ مِنْ دَارِ الْفَنَاءِ إِلَى دَارِ الْبَقَاءِ، فَيَكُونُ نِدَاءُ اللَّهِ الرَّفِيقِ الْأَعْلَى حِينَئِذٍ نَقْدَ وَقْتِهِ.

وَقَدْ اخْتَلَفَ مَشَائِخُ الطَّرِيقَةِ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ فِي تَعْيِينِ مَقَامِ الدَّعْوَةِ. فَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ: إِنَّهُ مَقَامُ الْجَمْعِ بَيْنَ التَّوَجُّهِ إِلَى الْخَلْقِ وَالتَّوَجُّهِ إِلَى الْحَقِّ، وَالْإِخْتِلَافُ فِيهِ مَبْنِيٌّ عَلَى الْإِخْتِلَافِ فِي الْأَحْوَالِ وَالْمَقَامَاتِ. وَقَدْ أَخْبَرَ كُلُّ شَخْصٍ عَنْ مَقَامِهِ وَالْأَمْرَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى. وَمَا قَالَ سَيِّدُ الطَّائِفَةِ حِينَئِذٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مِنْ أَنَّ النِّهَايَةَ هِيَ الرَّجُوعُ إِلَى الْبِدَايَةِ مُوَافِقٌ لِمَقَامِ الدَّعْوَةِ الَّذِي حُرِرَ فِي هَذِهِ الْمُسَوِّدَةِ. فَإِنَّ الْوَجْهَ وَالتَّوَجُّهَ فِي الْبِدَايَةِ إِلَى الْخَلْقِ بِالتَّمَامِ.

(وَحَدِيثُ): تَنَامُ عَيْنَايَ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي الَّذِي حَرَّرْتُمُوهُ لَيْسَ فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى دَوَامِ الْحُضُورِ، بَلْ هُوَ إِخْبَارٌ عَنِ عَدَمِ الْعَقْلَةِ عَمَّا يَجْرِي عَلَيْهِ وَعَلَى أُمَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَعَمَّا يَصْدُرُ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَحْوَالِ ; وَلِهَذَا لَمْ يَكُنْ نَوْمُهُ نَاقِضًا لِوُضُوءِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلَمَّا كَانَ النَّبِيُّ مِثْلَ الرَّاعِي فِي حِفْظِ أُمَّتِهِ لَمْ تَكُنِ الْعَقْلَةُ لَانْفَاقًا لِمَنْصِبِ نُبُوَّتِهِ. وَحَدِيثُ لِي مَعَ اللَّهِ وَقْتُ لَا يَسْعُنِي فِيهِ مَلَكٌ مُقَرَّبٌ وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ إِشَارَةً إِلَى التَّحَلِّيِ الْبَرَقِيِّ الذَّاتِيِّ عَلَى تَقْدِيرِ صِحَّتِهِ. وَأَيْضًا إِنَّ هَذَا التَّحَلِّيَّ لَيْسَ بِمُسْتَلْزِمٍ لِلتَّوَجُّهِ إِلَى جَنَابِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ، بَلْ هُوَ مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ الْأَقْدَسِ لَا صُنْعَ فِيهِ لِلْمُتَحَلِّيِّ لَهُ، بَلْ هُوَ مِنْ قَبِيلِ سَبْرِ الْمَعَشُوقِ فِي الْعَاشِقِ لِشَبَعِ الْعَاشِقِ مِنَ السَّبْرِ،

(شعر):

لَا الْكُونَ فِي الْمِرَاةِ مِنْ حَرَكَاتِهَا *** لَكِنَّهَا قَبِلَتْ لَهُ لِيَصْفَانِهَا

وَيَتَبَعِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الْحُجْبَ الْمُرْتَفِعَةَ لَا تَعُودُ عَلَى تَقْدِيرِ الرَّجُوعِ، بَلْ مَعَ وُجُودِ ارْتِفَاعِ الْحُجْبِ يَكُونُ الْمُنتَهَى مَشْغُولًا بِالخَلْقِ لِارْتِبَاطِ فَلَاحِ الخَلْقِ بِهِ. وَمِثْلُ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ كَمَثَلِ شَخْصٍ لَهُ كَمَالُ التَّقَرُّبِ مِنَ الْمَلِكِ بِحَيْثُ لَيْسَ بَيْنَهُمَا حَائِلٌ وَمَانِعٌ أَصْلًا لَا صُورَةً وَلَا مَعْنَى. وَمَعَ ذَلِكَ شَغْلُهُ الْمَلِكُ بِقَضَاءِ حَاجَاتِ أَرْبَابِ الْحَوَائِجِ وَخِدْمَاتِهِمْ، وَهَذَا فَرْقٌ آخَرٌ أَيْضًا بَيْنَ الْمُبْتَدِيِّ وَالْمُنْتَهَى الْمَرْجُوعِ. فَإِنَّ الْمُبْتَدِيَّ مُحْجُوبٌ بِخِلَافِ ذَلِكَ الْمُنتَهَى. وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَعَلَى سَائِرِ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى.

(١٠٠) الْمَكْتُوبُ الْمَانَةُ إِلَى الْمَلَأَ حَسَنَ الْكَشْمِيرِيِّ أَيْضًا فِي جَوَابِ سُؤَالِهِ عَنِ قَوْلِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْيَمِينِيِّ: "إِنَّ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ لَيْسَ بِعَالِمِ الْغَيْبِ"

قَدْ شَرَفْنَا الْمَكْتُوبُ بِوُضُوءِهِ وَأَنْضَحَ مَا أَنْدَرَجَ فِيهِ بِأَبْوَابِهِ وَفُضُولِهِ وَفُرُوعِهِ وَأُصُولِهِ، وَمِمَّا أَنْدَرَجَ فِيهِ أَنَّ الشَّيْخَ عَبْدَ الْكَرِيمِ الْيَمِينِيِّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَيْسَ بِعَالِمِ الْغَيْبِ.

(أَيْهَا الْمَخْدُومُ) لَا طَاقَةَ لِلْفَقِيرِ بِاسْتِمَاعِ أَمْثَالِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ أَصْلًا، وَيَتَحَرَّكَ عِرْقِي الْفَارُوقِي مِنْ اسْتِمَاعِهَا بِلَا اخْتِيَارٍ، بِحَيْثُ لَا يَبْقَى مَجَالُ التَّأْمُلِ وَفِرْصَةُ التَّأْوِيلِ وَالتَّوَجُّهِ، سِوَاءَ كَانَ قَائِلُهَا الشَّيْخُ عَبْدَ الْكَبِيرِ الْيَمِينِيِّ أَوْ الشَّيْخُ الْأَكْبَرُ الشَّامِيُّ،

وَإِنَّمَا اللَّازِمُ لَنَا اتِّبَاعُ كَلَامِ مُحَمَّدٍ الْعَرَبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ دُونَ كَلَامِ مُحْيِي الدِّينِ بْنِ عَرَبِيٍّ وَصَدْرِ الدِّينِ الْقَوْنَوِيِّ^(١) وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ الْكَاشِي نَحْنُ نَتَمَسَّكُ بِالنُّصُوصِ لَا بِالْفُصُوصِ، وَقَدْ أَعْنَانَا الْفَتْوحَاتُ

(١) هو محمد بن إسحاق بن محمد بن يوسف بن علي القونوي الرومي (صدر الدين) صوفي مشارك في بعض العلوم، أخذ عن

محي الدين بن عربي، وتوفي بقونية سنة ٦٧٢هـ من أهم مصنفاته: إعجاز البيان في كشف بعض أسرار أم القرآن، الفكوك في مستندات

الْمَدِينَةِ عَنِ الْفُتُوحَاتِ الْمَكِّيَّةِ، وَقَدْ وَصَفَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ نَفْسَهُ فِي كَلَامِهِ الْمَجِيدِ بِعَالِمِ الْغَيْبِ، وَأَطْلَقَهُ عَلَى نَفْسِهِ. فَنفِي عِلْمِ الْغَيْبِ عَنْهُ تَعَالَى مُسْتَفْحِحٌ وَمُسْتَكْرَهٌ جَدًّا، بَلْ هُوَ تَكْذِيبٌ لِلْحَقِّ سُبْحَانَهُ فِي الْحَقِيقَةِ، وَإِرَادَةٌ مَعْنَى آخَرَ مِنَ الْغَيْبِ لَا يُخْرَجُ هَذَا الْكَلَامُ مِنَ الشَّنَاعَةِ "كَبُرَتْ كَلِمَةٌ تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ". (فَيَا لَيْتَ) شِعْرِي مَا حَمَلَهُمْ عَلَى التَّفَوُّهِ بِأَمْثَالِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ الصَّرِيحَةِ فِي خِلَافِ الشَّرِيعَةِ. وَابْنُ الْمَنْصُورِ مَعْذُورٌ فِي قَوْلِهِ: أَنَا الْحَقُّ وَكَذَلِكَ الْبِسْطَامِيُّ^(١) فِي قَوْلِهِ: "سُبْحَانِي" لِكُونِهِمَا مَعْلُومِي الْحَالِ. وَأَمَّا أَمْثَالُ هَذَا الْكَلَامِ فَلَيْسَ بِمَبْنِيَّةٍ عَلَى غَلْبَةِ الْأَحْوَالِ، بَلْ هِيَ صَادِرَةٌ بِعَمَلٍ عَنْ صَاحِبِهَا وَمُسْتَنَدَةٌ إِلَى التَّأْوِيلِ. فَلَيْسَتْ بِقَابِلَةٍ لِلْعُدْرِ، وَلَا يُقْبَلُ فِي هَذَا الْمَقَامِ تَأْوِيلٌ أَصْلًا، وَإِنَّمَا يُصْرَفُ عَنِ الظَّاهِرِ كَلَامُ السُّكَارِيِّ لَا غَيْرُ. فَإِنَّ كَانَ مَقْصُودُ الْمُتَكَلِّمِ مِنْ إِظْهَارِ هَذَا الْكَلَامِ مَلَامَةَ الْخَلْقِ إِيَّاهُ وَتَفَرُّتَهُمْ عَنْهُ، فَهُوَ أَيْضًا مُسْتَكْرَهٌ وَمُسْتَهْجَنٌ؛ فَإِنَّ طُرُقَ تَحْصِيلِ مَلَامَةِ الْخَلْقِ كَثِيرَةٌ، فَأَيُّ ضَرُورَةٍ تَدْعُو إِلَى أَنْ يَرْتَكِبَ مَا يُوَصِّلُ إِلَى حَدِّ الْكُفْرِ. وَحَيْثُ تَكَلَّمْتُمْ فِي تَأْوِيلِ هَذَا الْكَلَامِ وَاسْتَفْسَرْتُمْ عَنْهُ فَبِحُكْمِ لِكُلِّ سَوْأَلِ جَوَابٍ تَتَكَلَّمُ فِي هَذَا الْبَابِ بِالضَّرُورَةِ: وَعِلْمُ الْغَيْبِ عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَمَا قِيلَ: إِنَّ الْغَيْبَ لَا يَكُونُ إِلَّا مَعْدُومًا وَالْمَعْدُومُ لَا يَكُونُ مَعْلُومًا فَإِنَّ الْعِلْمَ لَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَعْدُومِ مَعْنَاهُ أَنَّ الْغَيْبَ لَمَّا كَانَ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ مَعْدُومًا مُطْلَقًا وَلَا شَيْئًا مَحْضًا لَا مَعْنَى لَتَعَلَّقَ الْعِلْمُ بِهِ، فَإِنَّ مَعْلُومِيَّتَهُ تُخْرِجُهُ عَنِ مَعْدُومِيَّتِهِ الْمُطْلَقَةِ وَاللَّاشَيْئِيَّةِ الْمَحْضَةِ. أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يُقَالُ: إِنَّ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ عَالِمٌ بِشَرِيكَهِ، فَإِنَّ شَرِيكَهُ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ لَيْسَ بِمَوْجُودٍ أَصْلًا بَلْ هُوَ لَا شَيْءٌ صَرَفٌ. نَعَمْ يُمَكِّنُ تَصَوُّرَ مَفْهُومِ الْغَيْبِ وَالشَّرِيكِ، وَلَكِنَّ الْكَلَامَ لَيْسَ فِي مَفْهُومِهِمَا بَلْ فِي مَصْدَقِهِمَا، وَمِثْلُ هَذَا حَالُ جَمِيعِ الْمُحَالَاتِ، فَإِنَّ مَفْهُومَاتِهَا مُمَكِّنَةُ التَّصَوُّرِ وَمَصَادِقُهَا مُمْتَنَعَةُ التَّصَوُّرِ. فَإِنَّ الْمَعْلُومِيَّةَ تَخْرُجُ عَنِ الْإِسْتِحَالَةِ وَلَا أَقَلَّ مِنْ إِعْطَائِهَا الْوُجُودَ الذِّهْنِيَّ. وَالْإِعْتِرَاضُ الَّذِي أُرْزِدْتُهُ عَلَى تَوْجِيهِ مَوْلَانَا مُحَمَّدِ الرَّوْجِيِّ^(٢) صَحِيحٌ فَإِنَّ نَفْيَ النِّسْبَةِ الْعِلْمِيَّةِ فِي مَرْتَبَةِ الْأَحَدِيَّةِ الْمَجْرَدَةِ مُسْتَلْزِمٌ لِنَفْيِ مُطْلَقِ الْعِلْمِ، وَلَا

حكم الفصوص لابن عربي، اللمعة النورانية في حل مشكلات الشجرة النعمانية، وغير ذلك. انظر: السبكي: طبقات الشافعية: ١٩/٥، الصفدي: الرواي: ٢٠٠/٢، الزركلي: الأعلام: ٢٥٤/٦، كحالة: معجم المؤلفين ١٢٣/٣.

(١) أبو يزيد البسطامي تقدمت ترجمته.

(٢) هو الشيخ شمس الدين محمد الروجي، ولد في روج - وهي قرية على تسعة فراسخ من هراة - ليلة نصف شعبان عام ٨٢٠ هـ، وكان لأمه ولد نجيب فمات وهو ابن خمس سنين فحزنت عليه؛ فرأت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها لا تحزني فسوف يعطيك الله تعالى ولدا طويل العمر ذا دولة فاتاها هذا العزيز فكانت تقول له: أنت الذي بشرني بك النبي صلى الله عليه وسلم وكان يحب الخلوة في صغر سنه فسمع مرة من والدته أن من قرأ كذا يرى النبي صلى الله عليه وسلم؛ فقرأ ونام، فرأى أنه على باب البيت وأمه على دكة الباب تقول له أين كنت فلإني بانتظارك لأن النبي صلى الله عليه وسلم جاء إلى بيتي فهلم نذهب إليه، قال: فأخذت بيدي إليه صلى الله عليه وسلم فرأيت جالسا وحوله ناس قياما وقعود، وهو يبعث بالرسائل إلى البلدان، فقدمتني أمي إليه وقالت يا رسول الله هذا الذي وعدتني به أم غيره، فنظر إلي وتبسم وقال هو هذا، وأمر الكاتب فكتب لي ورقة نحو ثلاثة أسطر وتحتها أسماء الشهود وقرأها وأعطانيها، قال ثم أفقت فرأيت والدتي على الباب ويدها شمع فقلت لي حل رأيت شيئا؟ قلت نعم رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت لي وأنا كذلك رأيت النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ما رأيت، وقد تلمذ الشيخ الروجي على الشيخ صدر الدين الرواسي، وغيره، وتوفي رضي الله عنه - سنة ٩٠٤ هـ. انظر: السنهوي: الأنوار القدسية: ١٥٣، ١٥٤.

وَجَهَ لِتَخْصِصِ النَّبِيِّ بِعِلْمِ الْغَيْبِ. وَالْإِشْكَالُ الْآخَرُ عَلَى تَوْجِيهِ مَوْلَانَا أَنَّ النَّسْبَةَ الْعِلْمِيَّةَ وَإِنْ كَانَتْ مُنْتَفِيَةً فِي مَرْتَبَةِ الْأَحَدِيَّةِ الْمُجَرَّدَةِ وَلَكِنَّ عَالَمِيَّتَهُ تَعَالَى قَائِمَةٌ عَلَى حَالِهَا، فَإِنَّهُ تَعَالَى عَالَمٌ بِالذَّاتِ لَا بِالصِّفَاتِ لِكَوْنِ الصِّفَاتِ مُنْتَفِيَةً فِي تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ. أَلَا تَرَى أَنَّ نَفَاةَ الصِّفَاتِ رَأْسًا يَقُولُونَ إِنَّ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ عَالَمٌ مَعَ سَلْبِهِمُ الصِّفَاتِ عَنْهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. وَيَقُولُونَ إِنَّ الْإِنْكَشَافَ الَّذِي يَتَرْتَّبُ عَلَى الصِّفَاتِ يَتَرْتَّبُ عَلَى الذَّاتِ. وَكَذَا هُنَا. وَالتَّوْجِيهِ الَّذِي يَبْتَنِيهِ مِنْ إِرَادَةِ غَيْبِ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ بِالْغَيْبِ وَعَدَمِ تَجْوِيزِ تَعَلُّقِ الْعِلْمِ بِهِ فَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِالْعِلْمِ عِلْمُ الْوَاجِبِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ فَهُوَ أَقْرَبُ التَّوْجِيهِاتِ وَلَكِنْ فِي عَدَمِ جَوَازِ تَعَلُّقِ عِلْمِ الْوَاجِبِ تَعَالَى بِذَاتِهِ الْبَحْثِ سُبْحَانَهُ بَحْثٌ لِلْفَقِيرِ، فَإِنَّ الْوَجْهَ الَّذِي بَيْنَهُ فِي عَدَمِ الْجَوَازِ هُوَ اقْتِضَاءُ حَقِيقَةِ الْعِلْمِ لِإِحَاطَةِ الْمَعْلُومِ، وَالذَّاتُ الْمُطْلَقَةُ تَعَالَتْ مُقْتَضِيَةً لِعَدَمِ الْإِحَاطَةِ فَلَا يَجْتَمِعَانِ فِي هَذَا التَّعَلُّقِ (وَهَهُنَا) مَحَلٌّ خَدِشَةٌ فَإِنَّ هَذَا الْمَعْنَى يَعْنِي اقْتِضَاءَ حَقِيقَةِ الْعِلْمِ لِإِحَاطَةِ الْمَعْلُومِ إِنَّمَا هُوَ فِي الْعِلْمِ الْحُصُولِيِّ لِحُصُولِ صُورَةِ الْمَعْلُومِ فِيهِ فِي الْقُوَّةِ الْعِلْمِيَّةِ، وَأَمَّا فِي الْعِلْمِ الْحُضُورِيِّ فَلَا يَلْزَمُ هَذَا الْمَعْنَى أَصْلًا. وَالْعِلْمُ فِيمَا نَحْنُ فِيهِ حُضُورِيٌّ لَا حُصُولِيٌّ فَلَا مَحْذُورَ فَإِنَّ تَعَلُّقَ عِلْمِ الْوَاجِبِ سُبْحَانَهُ بِذَاتِهِ تَعَالَى بِطَرِيقِ الْحُضُورِيِّ لَا بِطَرِيقِ الْحُصُولِ. وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ. وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ وَبَارَكَ وَسَلَّمْ وَالسَّلَامُ أَوْلَى وَآخِرًا.

(١٠١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالْمَانَةُ إِلَى الْمَلَأَ حَسَنَ الْكَشْمِيرِيِّ أَيْضًا فِي الرَّدِّ عَلَى جَمَاعَةٍ تَعَرَّضُوا لِأَهْلِ الْكَمَالِ وَأَطَالُوا اللَّسَانَ فِي حَقِّهِ بِأَنْوَاعِ الْمَقَالِ

أَحْسَنَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ حَالَكُمْ وَأَصْلَحَ بِالْكُفْمِ قَدْ أَوْصَلَ مَوْلَانَا مُحَمَّدٌ صِدِّيقٌ ^(١) الْمَفَاوِضَةَ الشَّرِيفَةَ حَمْدًا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ حَيْثُ لَمْ تَنْسُوا النَّائِينَ الْمَهْجُورِينَ وَالْخَطَابَاتُ الَّتِي صَدَرَتْ لِلنَّفْسِ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ صَارَتْ وَأَضْحَى فِي الْجُمْلَةِ. نَعَمْ كُلُّ اعْتِرَاضٍ عَلَى النَّفْسِ مُسَلِّمٌ وَقَدْ كَوْنَهَا أَمَارَةً، وَأَمَّا بَعْدَ حُصُولِ الْإِطْمِئْنَانِ لَهَا فَلَا مَجَالَ لِلْاعْتِرَاضِ أَصْلًا؛ فَإِنَّ النَّفْسَ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ رَاضِيَةً عَنِ الْحَقِّ وَالْحَقُّ سُبْحَانَهُ رَاضٍ عَنْهَا فَهِيَ إِذَا مَرَضِيَّةٌ وَمَقْبُولَةٌ، وَلَا اعْتِرَاضَ عَلَى الْمَرَضِيِّ الْمَقْبُولِ، وَكَيْفَ فَإِنْ مُرَادَهَا حَيْثُ مُرَادَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ. فَإِنَّ حُصُولَ هَذِهِ الدَّوْلَةِ إِنَّمَا هُوَ زَمَنُ التَّخَلُّقِ بِأَخْلَاقِ اللَّهِ تَعَالَى، وَسَاحَةُ قُدْسِهِ أَعْلَى وَأَجَلٌ مِنْ اعْتِرَاضِ أَمْثَالِنَا وَضِعِي الْفِطْرَةِ وَعِدْمِي الْقُدْرَةِ بَلْ كُلُّ مَا نَقُولُ عَائِدٌ إِلَيْنَا،

(شِعْرٌ): مَنْ لَمْ يَكُنْ عَنِ نَفْسِهِ ذَا خَبِيرَةٍ *** هَلْ يَقْدِرُ الْإِخْبَارَ عَنْ هَذَا وَذَا

وَمِنْ جَاهِلٍ يَتَصَوَّرُ النَّفْسَ الْمُطْمَئِنَّةَ مِنْ كَمَالِ جَهْلِهِ أَمَارَةً وَيُحَرِّجُ أَحْكَامَ الْأَمَارَةِ عَلَى الْمُطْمَئِنَّةِ كَمَا رَعَمَ الْكُفَّارُ الْأَشْرَارُ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِثْلَ سَائِرِ الْبَشَرِ، وَأَنْكَرُوا كَمَالَاتِ النَّبُوَّةِ أَعَادَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ مِنْ إِنْكَارِهِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ وَإِنْكَارِ مُتَابِعِيهِمْ عَلَيْهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّحِيَّاتُ.

(١٠٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالْمِائَةُ إِلَى الْمَلَأِ مُظْفَرٌ فِي بَيَانِ أَنَّ الْمُحْرَمَ فِي الْقَرْضِ مَعَ الْفَيْضِ يَعْنِي الرَّبَا
مَجْمُوعُ الْمَبْلُغِ لَا الزِّيَادَةَ فَقَطُّ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى قَدْ قُلْتُمْ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ إِنَّ الرَّبَا فِي الْقَرْضِ بِالْفَيْضِ هُوَ الْفَضْلُ فَقَطُّ، وَالْمُحْرَمُ فِي قَرْضِ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ بِأَثْنِي عَشَرَ دَرَاهِمًا هُوَ الدَّرَاهِمَانِ الزَّائِدَانِ عَلَى الْقَرْضِ. وَلَمَّا رَاجَعْتُ بَعْضَ الْكُتُبِ الْفَقْهِيَّةِ ظَهَرَ أَنَّ كُلَّ عَقْدٍ فِيهِ فَضْلٌ فَهُوَ رَبَا فِي الشَّرِيعَةِ، فَيَكُونُ هَذَا الْعَقْدُ مُحْرَمًا بِالضَّرُورَةِ. وَكُلُّ مَا يُفْضِي إِلَى تَحْصِيلِ الْمُحْرَمِ يَكُونُ مُحْرَمًا، فَتَكُونُ الدَّرَاهِمُ الْعَشْرَةُ أَيْضًا مُحْرَمَةً. وَكَانَ الْمَفْهُودُ مِنْ إِرْسَالِ كِتَابِ جَامِعِ الرُّمُوزِ وَرَوَايَاتِ كِتَابِ إِبْرَاهِيمَ الشَّاهِي إِظْهَارَ هَذَا الْمَعْنَى وَبَقِيَ صُورَةُ الْإِحْتِيَاجِ (أَيْهَا الْمَخْدُومُ) إِنَّ حُرْمَةَ الرَّبَا ثَابِتَةٌ بِنَصِّ قَطْعِيٍّ شَامِلٍ لِلْمُحْتَاجِ وَغَيْرِ الْمُحْتَاجِ، فَاسْتِنَاءُ الْمُحْتَاجِ مِنْ هَذَا الْحُكْمِ نَسْخٌ لِذَلِكَ الْحُكْمِ الْقَطْعِيِّ، وَرَوَايَةُ الْقِنِيَّةِ لَيْسَتْ فِي مَرْتَبَةِ تَنْسِخِ الْحُكْمِ الْقَطْعِيِّ. وَقَدْ قَالَ مَوْلَانَا حَمَالُ اللَّاهُورِيِّ الَّذِي هُوَ أَعْلَمُ عُلَمَاءِ لَاهُورَ: إِنَّ كَثِيرًا مِنْ رَوَايَةِ الْقِنِيَّةِ لَا يَسْتَحِقُّ الْإِعْتِمَادَ عَلَيْهِ لِكُونِهَا مُخَالَفَةً لِرَوَايَةِ الْكُتُبِ الْمُعْتَبَرَةِ وَلَوْ سَلِمَ صِحَّةُ هَذِهِ الرِّوَايَةِ يَنْبَغِي أَنْ يَنْزِلَ الْإِحْتِيَاجُ إِلَى حَالَةِ الْإِضْطِرَّارِ وَالْمَخْمَصَةِ لِيَكُونَ مُخَصَّصٌ ذَلِكَ الْحُكْمُ الْقَطْعِيُّ قَوْلُهُ تَعَالَى "فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ" الْآيَةِ، فَإِنَّهُ مِثْلُهُ فِي الْقَوَّةِ (ع) وَقَاتِلِ رُسْتَمَ أَمْثَالَ رُسْتَمِ * (وَأَيْضًا) لَوْ أَخَذَ الْمُحْتَاجُ أَعْمَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِي مَحَلٍّ لَا يَظْهَرُ فِيهِ حُكْمُ حُرْمَةِ الرَّبَا؛ وَإِلَّا فَكُلُّ مَنْ يَقْبَلُ إِعْطَاءَ الزِّيَادَةِ إِنَّمَا يَقْبَلُهُ بَعْلَةُ الْإِحْتِيَاجِ الْبَتَّةَ، فَإِنَّهُ لَا يَنْدُمُ أَحَدٌ عَلَى ضَرَرِ نَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ احْتِيَاجٍ، فَلَا يَبْقَى لِهَذَا الْحُكْمِ الْمَنْزِلُ مِنَ الْحَكِيمِ الْحَمِيدِ مَزِيدٌ فَائِدَةٌ، تَعَالَى كِتَابُهُ الْعَزِيزُ مِنْ أَمْثَالِ هَذَا التَّوَهُّمِ. وَلَوْ سَلِمَ عُمُومُ الْإِحْتِيَاجِ وَلَوْ عَلَى سَبِيلِ فَرْضِ الْمُحَالِ. فَأَقُولُ: إِنَّ الْإِحْتِيَاجَ مِنْ جُمْلَةِ الضَّرُورَاتِ، وَالضَّرُورَةُ تُقَدَّرُ بِقَدْرِهَا، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ النَّاسِ مِمَّا اسْتَفْرَضَ بِالْفَيْضِ لَيْسَ بِدَاخِلٍ فِي الْإِحْتِيَاجِ فَإِنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لِلضَّرُورَةِ بِهِ، وَلِهَذَا يُسْتَنَى مِنْ تَرْكَةِ الْمَيْتِ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي تَجْهِيزِهِ وَقَصْرُوهَ فِي الدَّفْنِ. وَلَمْ يَجْعَلُوا إِطْعَامَ لِرُوحِهِ دَاخِلًا فِي الْإِحْتِيَاجِ مَعَ أَنَّهُ أَحْوَجُ إِلَى الصَّدَقَةِ يَعْنِي مِنَ الدَّفْنِ وَالْكَفْنِ فَيَنْبَغِي الْمُلَاحَظَةُ فِي الصُّورَةِ الْمُتَنَازِعِ فِيهَا هَلِ الْمُسْتَقْرِضُونَ بِالْفَيْضِ مُحْتَاجُونَ أَوْ لَا، وَعَلَى تَقْدِيرِ الْإِحْتِيَاجِ هَلِ يَحِلُّ لِغَيْرِهِمُ الْأَكْلُ مِنَ الطَّعَامِ الَّذِي يَطْبَخُونَهُ لَهُمْ مِنْ ذَلِكَ الْمَبْلُغِ أَوْ لَا، وَجَعَلَ الضِّيَافَةَ وَإِجْرَاءَ الرَّسْمِ وَالْعَادَةَ حِيلَةً الْإِحْتِيَاجِ وَالْقَرْضِ بِالْفَيْضِ بِهَذِهِ الْعِلَّةِ، وَاعْتِقَادُ ذَلِكَ جَائِزًا وَحَالًا بَعِيدًا عَنِ التَّدْبِينِ وَالدِّيَانَةِ. يَنْبَغِي رِعَايَةَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالتَّهْنِي عَنِ الْمُنْكَرِ وَمَنْعُ جَمَاعَةٍ

ابْتَلُوا بِهَذَا الْبَلَاءِ وَتَنْبِيهِهُمْ عَلَى عَدَمِ صِدْقِ هَذِهِ الْحِيلَةِ وَعَدَمِ جَوَازِهَا، وَكَيْفَ يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ اخْتِيَارُ هَذَا الْقِسْمِ مِنَ الْإِبْتِلَاءِ بِارْتِكَابِ مَحْظُورٍ .

فَإِنَّ أَسْبَابَ الْمَعَاشِ كَثِيرَةٌ لَيْسَتْ بِمَحْضُورَةٍ عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ. وَحَيْثُ أَنْكُمُ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاحِ وَالتَّقْوَى أُرْسَلْنَا لَكُمْ رِوَايَةَ الطَّيِّبِ فِي الْأَكْلِ. وَكُتِبَتْكُمْ أَنَّ الْخَالِيَّ عَنِ الشُّبْهَةِ لَا يُوجَدُ فِي هَذَا الزَّمَانِ، فَهَذَا الْكَلَامُ صَحِيحٌ وَلَكِنْ يَنْبَغِي الْإِحْتِرَازُ مِنَ الشُّبْهَةِ مَهْمَا أَمَكْنَ، وَقَدْ قِيلَ إِنَّ الزَّرَاعَةَ بِلَا طَهَارَةٍ مُتَأَفِّةٍ لِلطَّيِّبِ، وَالْإِحْتِنَابُ عَنْ ذَلِكَ غَيْرٌ مُمَكِّنٌ فِي بِلَادِ الْهِنْدِ "لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا" وَلَكِنْ تَرَكَ أَكْلَ طَعَامِ الرِّبَا فِي غَايَةِ السُّهُولَةِ، وَاعْتِقَادُ الْحَلَالِ حَلَالًا وَالْحَرَامِ حَرَامًا إِنَّمَا هُوَ فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ الْقَطْعِيِّينَ الَّذِينَ يُكْفَرُ جَاحِدُهُمَا، وَفِي الطَّيِّبَاتِ لَيْسَ كَذَلِكَ. وَكَمْ مِنْ أُمُورٍ مُبَاحَةٍ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ غَيْرُ مُبَاحَةٍ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَبِالْعَكْسِ. فَفِيمَا نَحْنُ فِيهِ إِذَا تَوَقَّفَ شَخْصٌ فِي حَلِيَّةِ الْقَرْضِ بِالْفَيْضِ لِمَنْ يَشْكُ فِي احتِجَاجِهِ لِكَوْنِهِ مُخَالَفًا فِي الظَّاهِرِ حُكْمِ النَّصِّ الْقَطْعِيِّ لَا يَنْبَغِي تَضْلِيلُهُ وَتَكْلِيفُهُ بِاعْتِقَادِ حَلِيَّتِهِ، بَلِ الرَّاجِحُ أَنَّ الصَّوَابَ فِي جَانِبِهِ، بَلْ هَذَا مُتَيَقَّنٌ وَمُخَالَفَةٌ فِي حَظَرٍ.

(وَتَقَلَّ) بَعْضُ أَصْحَابِكُمْ أَنَّ مَوْلَانَا عَبْدَ الْفَتَّاحِ قَالَ يَوْمًا فِي حُضُورِكُمْ: لَوْ وَجِدَ قَرْضٌ بِلَا فَيْضٍ فَهُوَ حَسَنٌ فَلِمَاذَا يَسْتَقْرِضُ الْإِنْسَانُ بِالْفَيْضِ فَرَجَرْتُمُوهُ قَائِلًا لَا تُنْكَرُ الْحَلَالَ.

(أَيُّهَا الْمَخْدُومُ)، إِنَّ أَمْثَالَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ لَهَا مَسَاحٌ وَمَجَالٌ فِي الْحَلَالِ الْقَطْعِيِّ، وَأَمَّا إِنْ كَانَ مَشْكُوكًا فِي حَلِيَّتِهِ فَلَا شَكَّ أَنْ تَرَكَهُ أَوْلَى.

وَأَهْلُ الْوَرَعِ لَا يَأْمُرُونَ بِالرُّخْصَةِ بَلْ يَدُلُّونَ عَلَى الْعَزِيمَةِ، وَقَدْ أَفْتَى عُلَمَاءُ لَاهُورَ بِالْحَلِيَّةِ بَعْلَةَ الْإِحْتِجَاجِ وَذَيْلِ الْإِحْتِجَاجِ وَاسِعٌ بِحَيْثُ لَوْ مَدَّ لَا يَبْقَى رَبًّا أَصْلًا، وَيَكُونُ الْحُكْمُ الْقَطْعِيُّ بِحُرْمَةِ الرِّبَا عَيْنًا كَمَا سَبَقَ أَنْفَاءً، وَكَانَ يَنْبَغِي لَهُمْ مَلَا حِظَّةً أَنْ إِطْعَامُ الْغَيْرِ أَيُّ قِسْمٍ هُوَ مِنْ احتِجَاجِ الْمُسْتَقْرِضِ بِالْفَيْضِ، وَرِوَايَةُ الْفَنِيَّةِ مُجَوِّزَةٌ لِلِاسْتِقْرَاضِ بِالْفَيْضِ بَعْدَ اللَّتْيَا، وَالتِّي فِي حَقِّ الْمُحْتِجِ نَفْسِهِ فَقَطُّ لَا فِي حَقِّ الْغَيْرِ.

فَإِنْ قِيلَ: يَجُوزُ أَنْ يُطْبَخَ الْمُحْتِجُ هَذَا الطَّعَامَ لِلِإِطْعَامِ بِنِيَّةِ كَفَّارَةِ الْبِمِينِ أَوْ الظَّهَارِ أَوْ غَيْرِهِمَا وَلَا شَكَّ أَنَّهُ مُحْتِجٌ إِلَى أَدَاءِ هَذِهِ الْكَفَّارَاتِ. (أَقُولُ): إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ اسْتِطَاعَةٌ الْإِطْعَامِ بِصَوْمٍ لَهَا لَا إِنَّهُ يَسْتَقْرِضُ بِالْفَيْضِ وَيُكْفَرُ عَنْهَا. وَكُلُّ مَا يَظْهَرُ مِنْ أَقْسَامِ الْإِحْتِجَاجِ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ يَنْدَفِعُ بِأَدَاتِي تَأْمُلُ وَتَوَجُّهُ بِرِكَاتِ التَّقْوَى " وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ " وَالرِّيَازَةُ عَلَى ذَلِكَ إِطْنَابٌ وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَعَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى.

(١٠٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالْمِائَةُ إِلَى السَّيِّدِ فَرِيدٍ فِي بَيَانِ مَعْنَى الْعَاقِبَةِ وَطَلَبِ الْقَاضِي

لِبَلَدِ سَرَهِنْدَ

رَزَقْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ عَافِيَةً وَالْمَرَادُ بِالْعَافِيَةِ الْمَطْلُوبَةُ مَا كَانَ وَاحِدًا مِنَ الْأَعْرَهِ يَدْعُو اللَّهَ سُبْحَانَهُ دَائِمًا وَيَتَمَنَّى مِنْهُ عَزْرًا وَجَلَّ عَافِيَةً يَوْمَ وَاحِدٍ. فَسَأَلَهُ شَخْصٌ أَنْ جَمِيعَ هَذِهِ الْأَوْقَاتِ الَّتِي تَمُرُّ عَلَيْكَ لَيْسَتْ تَمُرُّ عَلَيْكَ عَلَى عَافِيَةٍ؟ قَالَ بَلْ أُرِيدُ أَنْ يَمُرَّ عَلَيَّ يَوْمٌ لَا أَرْتَكِبُ فِيهِ مَعْصِيَةً مِنْ مَعْاصِي اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْفَجْرِ إِلَى الْمَغْرِبِ وَقَدْ مَضَتْ مُدَّةٌ وَلَيْسَ فِي سِرْهِنَدٍ قَاضٍ وَيَقَعُ إِجْرَاءُ بَعْضِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ بِهَذَا السَّبَبِ فِي التَّوَقُّفِ مِثْلًا أَنْ لِي ابْنٌ أَخٌ وَبَقِيَ لَهُ مِيرَاثٌ مِنْ أَبِيهِ وَلَيْسَ لَهُ وَصِيٌّ وَالتَّصَرُّفُ فِي ذَلِكَ الْمَالِ بِلَا إِذْنٍ شَرْعِيٍّ غَيْرِ حَائِزٍ فَإِنْ كَانَ هُنَا قَاضٍ لَأَمْكُنَ التَّصَرُّفُ فِيهِ بِإِذْنِهِ.

(١٠٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالْمِائَةُ إِلَى قِضَاةِ بَعْضِ الْقِصَبَةِ فِي التَّعْرِيزَةِ

اعْلَمُوا أَنَّ مُصِيبَةَ فَوْتِ الْمَغْفُورِ لَهُ وَإِنْ كَانَتْ شَدِيدَةً جَدًّا وَمُسْتَضْعَبَةً وَلَكِنْ لَا بُدَّ لِلْعَبْدِ مِنَ الرِّضَا بِفِعْلِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. فَإِنَّا لَمْ نُخَلِّقْ لِلْبَقَاءِ فِي الدُّنْيَا بَلْ لِلْعَمَلِ فَيَتَّبِعِي السَّعْيُ فِي الْعَمَلِ، فَإِنْ ذَهَبَ الْمَرْحُومُ بِعَمَلِهِ لَا ضَيْرَ فِيهِ بَلْ هُوَ مَلِكُ الْمَوْتِ جَسْرٌ يُوصِلُ الْحَيِّبَ إِلَى الْحَيِّبِ ثَابِتٌ فِي شَأْنِهِ لَيْسَتْ الْمُصِيبَةُ لِلْفَوْتِ بَلْ لِحَالِ الْقَادِمِ إِلَى الْحَيِّبِ أَنَّهُ كَيْفَ يُعَامَلُ بِهِ، فَيَتَّبِعِي الْإِمْدَادُ بِالِدُعَاءِ وَالِاسْتِغْفَارِ وَالتَّصَدُّقِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا الْمَيِّتُ إِلَّا كَالْعَرِيْقِ الْمَتَّعُوتِ يَنْتَظِرُ دَعْوَةَ تَلْحَقُهُ مِنْ أَبِي أَوْ أُمٍّ أَوْ أَخٍ أَوْ صَدِيقٍ فَإِذَا لَحِقَتْهُ كَانَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيَدْخُلُ عَلَى أَهْلِ الْقُبُورِ مِنْ دُعَاءِ أَهْلِ الْأَرْضِ أَمْثَالَ الْجِبَالِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَإِنْ هَدِيَّةُ الْأَحْيَاءِ إِلَى الْأَمْوَاتِ اسْتِغْفَارٌ لَهُمْ. وَبَلَغَ الْمَكْتُوبُ الشَّرِيفُ وَالْهَوَاءُ الْبَارِدُ شَدِيدٌ عَلَى الْفُقَرَاءِ جَدًّا وَإِلَّا مَا كُنْتُ أَتَأَخَّرُ وَكَتَبَ التَّفْوِيضُ مُؤَكَّدًا يَنْفَعُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَالزِّيَادَةُ عَلَى ذَلِكَ تَصَدِيعٌ وَالدَّعْوَاتُ الْكَثِيرَةُ مَبْدُولَةٌ لِلْقَاضِي حَسَنٌ وَسَائِرُ الْأَعْرَهِ وَلَيَكُونُوا رَاضِينَ بِفِعْلِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَشَاكِرِينَ عَلَيْهِ تَعَالَى فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ.

(١٠٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالْمِائَةُ إِلَى الْحَكِيمِ عَبْدِ الْقَادِرِ فِي بَيَانِ أَنَّ الْمَرِيضَ مَا لَمْ يَصِحَّ وَلَمْ يَبْرَأْ لَا يَنْفَعُهُ غِذَاءٌ أَصْلًا وَمَا يُنَاسِبُهُ

قَدْ تَقَرَّرَ عِنْدَ الْحُكَمَاءِ أَنَّ الْمَرِيضَ مَا دَامَ مَرِيضًا لَا يَنْفَعُهُ غِذَاءٌ أَصْلًا وَلَوْ كَانَ مِنْ أَعَزِّ الْأَكْلِ وَأَحْسَنِهِ، بَلْ هُوَ مُقَوِّ لِمَرَضِهِ (ع) أَلَا كُلُّ مَا نَالَ الْعَلِيلُ عَالِيلٌ *

فَيَسْتَعْمَلُونَ أَوَّلًا بِفِكْرِ إِزَالَةِ مَرَضِهِ ثُمَّ يَجْتَهِدُونَ فِي تَحْصِيلِ الْقُوَّةِ بِأَغْذِيَّةٍ مُنَاسِبَةٍ لِمَزَاجِهِ وَحَالِهِ بِالتَّدرِيجِ، فَكَذَلِكَ الْإِنْسَانُ مَا دَامَ مَبْتَلَى بِمَرَضِ الْقَلْبِ كَمَا قَالَ تَعَالَى "فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ" لَا تَنْفَعُهُ عِبَادَةٌ وَطَاعَةٌ أَصْلًا بَلْ هِيَ مَضْرَّةٌ لَهُ "رُبَّ نَالٍ لِلْقُرْآنِ وَالْقُرْآنُ يَلْعَنُهُ" حَدِيثٌ مَعْرُوفٌ "وَرُبَّ صَائِمٍ لَيْسَ مِنْ

صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ وَالظَّمَأُ خَيْرٌ صَحِيحٌ فَأَطْبَاءُ الْقُلُوبِ أَيْضًا يَأْمُرُونَ أَوْلَىٰ بِإِزَالَةِ الْمَرَضِ وَذَلِكَ الْمَرَضُ عِبَارَةٌ عَنْ تَعَلُّقِ الْقَلْبِ بِغَيْرِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بَلْ هُوَ تَعَلَّقُ الْإِنْسَانَ بِنَفْسِهِ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كُلَّمَا يُحِبُّهُ وَيَطْلُبُهُ إِنَّمَا يُحِبُّهُ وَيَطْلُبُهُ لِنَفْسِهِ، فَإِنَّ أَحَبَّ أَوْلَادِهِ يُحِبُّهُمْ لِنَفْسِهِ وَكَذَلِكَ الْأَمْوَالُ وَالرِّيَاسَةُ وَالْجَاهُ، فَمَعْبُودُهُ فِي الْحَقِيقَةِ هُوَ نَفْسُهُ.

فَمَا دَامَ الْإِنْسَانُ لَمْ يَتَخَلَّصْ مِنْ هَذَا التَّعَلُّقِ وَالْإِرْتِبَاطِ لَا وَجْهَ لِرَجَاءِ التَّجَاةِ فَفَكِّرْ إِزَالَةَ هَذَا الْمَرَضِ لَازِمٌ لِلْعُلَمَاءِ أَوْلَى الْأَلْبَابِ وَالْحُكَمَاءِ ذَوِي الْأَبْصَارِ (ع) وَيَكْفِي مَنْ لَهُ فَهْمٌ إِشَارَةٌ*

(١٠٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالْمِائَةُ إِلَى مُحَمَّدٍ صَادِقِ الْكَشْمِيرِيِّ فِي بَيَانِ أَنَّ مَحَبَّةَ هَذِهِ الطَّائِفَةِ الْمُتَفَرِّعَةِ عَلَى مَعْرِفَتِهِمْ مِنْ أَجْلِ نِعَمِ اللَّهِ جَلَّ شَأْنُهُ

قَدْ وَصَلَ الْمَكْتُوبُ الْمَرْغُوبُ الْمُنْبِيُّ عَنْ فَرْطِ الْمَحَبَّةِ وَكَمَالِ الْمَوَدَّةِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ الْمِنَّةُ عَلَى ذَلِكَ فَإِنَّ مَحَبَّةَ هَذِهِ الطَّائِفَةِ الَّتِي هِيَ مُتَفَرِّعَةٌ عَلَى مَعْرِفَتِهِمْ مِنْ أَجْلِ نِعَمِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَيَا سَعَادَةَ مَنْ يَتَشَرَّفُ بِهَا.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ الْهَرَوِيُّ قُدَّسَ سِرُّهُ : إِلَهِي مَا هَذَا الَّذِي جَعَلْتَ أَوْلِيَاءَكَ عَلَيَّ وَجْهًا: مَنْ عَرَفَهُمْ وَجَدَكَ وَمَا لَمْ يَجِدَكَ لَمْ يَعْرِفَهُمْ، وَبَعْضُ هَذِهِ الطَّائِفَةِ سَمَّ قَاتِلَ وَالطَّعْنَ فِيهِمْ مُوجِبَ لِلْحَرَمَانِ الْأَبَدِيِّ. نَجَانًا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ مِنْ هَذَا الْإِبْتِلَاءِ. وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَيْضًا: إِلَهِي كُلُّ مَنْ أَرَدْتَ سُقُوطَهُ فَاسْقِطْهُ عَلَيْنَا يَعْني أَوْفِعْهُ بِغِيبتِنَا وَمَلَامَتِنَا (شِعْرٌ)

وَمَنْ لَمْ يُعْنِهِ مُهَيِّمٌ وَخَوَاصُّهُ *** الْأَمْرُ فِي خَطَرٍ وَلَوْ هُوَ مِنْ مَلِكٍ

وَهَذِهِ الْإِنَابَةُ الَّتِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْكَ بِتَحْدِيدِهَا، يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَعْتَقِدَهَا نِعْمَةً عَظِيمَةً وَأَنْ تَسْأَلَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَيْهَا. ﴿وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ أَتْبَعِ الْهُدَى﴾^(١) وَالتَّزَمَ مَتَابَعَةَ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ.

(١٠٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالْمِائَةُ إِلَى مُحَمَّدٍ صَادِقِ الْكَشْمِيرِيِّ أَيْضًا فِي أَجْوِبَةِ أَسْئَلَتِهِ الَّتِي كَتَبَهَا إِلَيْهِ وَفِيهِ فَوَائِدُ ضَرُورِيَّةٌ نَافِعَةٌ فِي التَّسْلِيمِ لِهَذِهِ الطَّائِفَةِ

أَسْعَدَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِسَعَادَةِ الْإِيمَانِ بِهَذِهِ الطَّائِفَةِ. قَدْ وَصَلَ الْكِتَابُ الَّذِي أَرْسَلْتَهُ مُشْتَمَلًا عَلَى أَسْئَلَةٍ وَالسُّؤَالِ الَّذِي فِيهِ رَائِحَةُ التَّعْنُتِ وَالتَّعَصُّبِ وَإِنْ كَانَ لَا يَسْتَحِقُّ الْجَوَابَ وَلَكِنْ تَتَّصِدِي عَلَيَّ جَوَابِهِ عَلَيَّ

سَبِيلِ التَّنَزُّلِ فَإِنْ لَمْ يَنْفَعِ شَخْصًا لَعَلَّهُ يَنْفَعُ آخَرَ. (السُّؤَالُ الْأَوَّلُ) مَا السَّبَبُ فِي كَثْرَةِ ظُهُورِ الْكِرَامَاتِ وَخَوَارِقِ الْعَادَاتِ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَقِلَّةِ ظُهُورِهَا مِنْ أَكْبَارِ هَذَا الزَّمَانِ ؟ فَإِنْ كَانَ الْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا السُّؤَالِ تَفْهِيمُ أَكْبَارِ هَذَا الزَّمَانِ بِوَاسِطَةِ قِلَّةِ ظُهُورِ الْخَوَارِقِ مِنْهُمْ، كَمَا هُوَ الْمَفْهُومُ مِنْ فَحْوَى الْعِبَارَةِ فَالْعِيَادُ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنْ تَسْوِيَلَاتِ الشَّيْطَانِ. فَإِنَّ ظُهُورَ الْخَوَارِقِ لَيْسَ مِنْ أَرْكَانِ الْوَلَايَةِ وَلَا مِنْ شَرَائِطِهَا بِخِلَافِ الْمُعْجِزَةِ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَإِنَّهَا مِنْ شَرَائِطِ مَقَامِ النَّبُوَّةِ، وَمَعَ ذَلِكَ أَنَّ ظُهُورَ الْخَوَارِقِ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى شَائِعٌ دَائِعٌ قَلَّمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهُمْ. وَلَكِنَّ كَثْرَةَ ظُهُورِ الْخَوَارِقِ لَا تَدُلُّ عَلَى الْأَفْضَلِيَّةِ، فَإِنَّ التَّفَاضُلَ هُنَاكَ بِاعْتِبَارِ دَرَجَاتِ الْقُرْبِ الْإِلَهِيِّ حَلِّ سُلْطَانِهِ، بَلْ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ ظُهُورُ الْخَوَارِقِ مِنَ الْوَلِيِّ الْأَقْرَبِ أَقْلٌ وَمِنْ الْأَبْعَدِ أَكْثَرُ. أَلَا تَرَى أَنَّ الْخَوَارِقَ الَّتِي ظَهَرَتْ مِنْ بَعْضِ أَوْلِيَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ لَمْ يَظْهَرْ عَشْرُ عَشْرِهِ مِنَ الْأَصْحَابِ الْكِرَامِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ مَعَ أَنَّ أَفْضَلَ الْأَوْلِيَاءِ لَا يَبْلُغُ مَرْتَبَةَ أَدْنَى الصَّحَابَةِ. فَالْتَّنَظُّرُ إِلَى ظُهُورِ الْخَوَارِقِ مِنْ قُصُورِ النَّظْرِ وَدَلِيلٌ عَلَى قُصُورِ الْإِسْتِعْدَادِ التَّقْلِيدِيِّ، وَالْمُسْتَحَقُّ لِقَبُولِ فَيُوضِ النَّبُوَّةِ وَالْوَلَايَةِ جَمَاعَةً غَلَبَ فِيهِمُ الْإِسْتِعْدَادُ التَّقْلِيدِيُّ عَلَى قُوَّتِهِمُ النَّظَرِيَّةِ وَالصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِوَاسِطَةِ قُوَّةِ اسْتِعْدَادِهِ التَّقْلِيدِيِّ لَمْ يَحْتَجْ فِي تَصْدِيقِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَى قَوْلِ "لَمْ" أَصْلًا وَأَبُو جَهْلٍ اللَّعِينُ بِوَاسِطَةِ قُصُورِ هَذَا الْإِسْتِعْدَادِ فِيهِ لَمْ يَتَشَرَّفْ بِتَصْدِيقِ النَّبُوَّةِ مَعَ وُجُودِ ظُهُورِ آيَاتِ بَاهِرَةٍ وَمُعْجِزَاتِ قَاهِرَةٍ وَقَالَ اللَّهُ فِي شَأْنِ هَؤُلَاءِ الْمُنْكَرِينَ الْمَحْرُومِينَ "وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا حَتَّى إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ يَقُولُ الَّذِينَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ" عَلَى أَنَا نَقُولُ: إِنَّ ظُهُورَ الْخَوَارِقِ لَمْ يُنْقَلْ مِنْ أَكْثَرِ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي طُولِ عُمْرِهِمْ أَرِيدُ مِنْ خَمْسَةِ أَوْ سِتَّةِ خَوَارِقٍ حَتَّى أَنْ الْجَنِّيدَ سَيِّدَ هَذِهِ الطَّائِفَةِ لَمْ يُدْرَ هَلْ نُقِلَ عَنْهُ عَشْرَةُ خَوَارِقٍ أَوْ لَا، وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَنْ حَالِ كَلِمِهِ عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِقَوْلِهِ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ "وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمِنْ أَيْنَ يُعْلَمُ عَدَمُ ظُهُورِ أَمْثَالِ هَذِهِ الْخَوَارِقِ مِنْ مَشَائِخِ هَذَا الْوَقْتِ بَلْ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى مُتَقَدِّمِهِمْ وَمُتَأَخِّرِهِمْ فِي كُلِّ سَاعَةٍ ظُهُورُ خَوَارِقٍ يَعْرِفُهَا الْمُدَّعِي أَمْ لَا، (شِعْرٌ):

مَا ضَرَّ شَمْسَ الصُّحَى فِي الْأَفْقِ طَالِعَةً *** أَنْ لَا يَرَى ضَوْءَهَا مِنْ لَيْسَ ذَا بَصَرٍ

(وَالثَّانِي) أَنَّهُ هَلْ يَكُونُ لِالْقَاءِ الشَّيْطَانِ دَخْلٌ فِي كَشْفِ الطَّالِبِينَ الصَّادِقِينَ وَشُهُودِهِمْ فَإِنْ كَانَ فِيمَاذَا يُعْلَمُ وَيَتَّضِحُ أَنَّهُ كَشَفَ شَيْطَانِي وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَمَا السَّبَبُ فِي وُجُودِ الْعَلَطِ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ الْمُلهِمَةِ (وَالجَوَابُ) اللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ لَا أَحَدٌ مَحْفُوظٌ مِنَ الْقَاءِ الشَّيْطَانِ كَيْفَ وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ مُتَّصِرًا فِي الْأَنْبِيَاءِ بَلْ مُتَّحَقًّا فَبِالطَّرِيقِ الْأَوَّلِيِّ أَنْ يَكُونَ فِي الْأَوْلِيَاءِ وَمَنْ هُوَ الطَّالِبُ الصَّادِقُ بَعْدُ. (غَايَةٌ) مَا فِي الْبَابِ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ يُنْبَهُونَ عَلَى هَذَا الْإِلْقَاءِ وَيُمَيِّزُ الْبَاطِلَ مِنَ الْحَقِّ قَوْلُهُ تَعَالَى (فَيَسْخُ اللَّهُ مَا يَلْقَى الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ) تَنْبِيهُ دَالٌ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى وَلَيْسَ هَذَا التَّنْبِيهُ بِالْإِزْمِ فِي الْأَوْلِيَاءِ فَإِنَّهُمْ تَابِعُونَ لِلنَّبِيِّ فَكُلَّمَا وَجَدُوهُ

عَلَى خِلَافِ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ يَرُدُّونَهُ وَيَرَوْنَ بُطْلَانَهُ وَأَمَّا فِي صُورَةِ سَكَتِ عَنْهَا الشَّرِيعَةُ وَلَمْ تَحْكَمْ بِإِتْبَانِهَا
 وَتَفْيِهَا فَاِمْتِيَاذُ الْحَقِّ عَنِ الْبَاطِلِ فِيهَا بِطَرِيقِ الْقَطْعِ مُشْكِلٌ فَإِنَّ الْإِلَهَامَ ظَنِّيٌّ وَلَكِنْ لَا يَنْتَرِقُ الْقُصُورُ إِلَى
 الْوَلَايَةِ بِسَبَبِ عَدَمِ ذَلِكَ الْإِمْتِيَاذِ أَصْلًا فَإِنَّ أَحْكَامَ الشَّرِيعَةِ وَمَتَابَعَةَ النَّبِيِّ مُتَكَلِّفٌ بِنَحَاةِ الدَّارَتَيْنِ وَالْأَمْرُ
 الْمَسْكُوتُ عَنْهُ زَائِدٌ عَلَى الشَّرِيعَةِ وَتَحْنُ لَمْ تُكَلَّفْ بِالْأُمُورِ الزَّائِدَةِ. وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ: أَنَّ الْعَلَطَ فِي
 الْكُتُفِ غَيْرُ مُنْحَصِرٍ فِي الْإِقَاءِ شَيْطَانِيٍّ فَإِنَّهُ رُبَّمَا يَخْتَلِ أَحْكَامًا غَيْرُ صَادِقَةٍ فِي الْقُوَّةِ الْمُتَخَيَّلَةِ لَا مَدْخَلَ
 لِلشَّيْطَانِ فِيهَا أَصْلًا وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ رُؤْيَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَنَامِ وَالْأَخْذُ عَنْهُ بَعْضُ الْأَحْكَامِ
 مِمَّا الْحَقُّ فِي الْحَقِيقَةِ خِلَافُ تِلْكَ الْأَحْكَامِ وَالْحَالُ أَنَّ الْإِقَاءَ الشَّيْطَانِ غَيْرُ مُتَصَوِّرٍ فِي تِلْكَ الصُّورَةِ فَإِنَّ
 مُخْتَارَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَثَّلُ بِصُورَةٍ خَيْرِ الْبَشَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَيِّ صُورَةٍ يُرَى
 فَلَيْسَ فِي تِلْكَ الصُّورَةِ إِلَّا تَصَرُّفُ الْمُتَخَيَّلَةِ بِالْإِقَاءِ غَيْرِ الْوَاقِعِيِّ وَاقِعِيًّا (وَالثَّلَاثُ) أَنَّ التَّصَرُّفَ بِطَرِيقِ الْكِرَامَةِ
 وَالتَّصَرُّفَ بِطَرِيقِ الْإِسْتِدْرَاجِ مُتَسَاوِيَانِ فِي بَادِي النَّظَرِ فَكَيْفَ يَعْرِفُ الْمُبْتَدِيُّ أَنَّ هَذَا وَلِيٌّ صَاحِبُ كِرَامَةٍ
 وَذَلِكَ مُدْعٍ كَذَابٌ صَاحِبُ اسْتِدْرَاجٍ (الْجَوَابُ) وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ أَنَّ الدَّلِيلَ فِي هَذِهِ التَّفَرِيقَةِ وَأَضَحُّ
 لِلطَّلَابِ الْمُبْتَدِيِّ وَهُوَ وَجْدَانُهُ الصَّحِيحُ فَإِنَّهُ إِنْ وَجَدَ قَلْبُهُ مَائِلًا وَمُنْحَدِبًا إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَحَاضِرًا مَعَهُ
 تَعَالَى فِي صُحْبَتِهِ فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ وَلِيٌّ صَاحِبُ كِرَامَةٍ وَإِنْ وَجَدَ خِلَافَ ذَلِكَ فَلْيَتَيَقَّنْ أَنَّهُ مُدْعٍ كَذَابٌ صَاحِبُ
 اسْتِدْرَاجٍ فَإِنْ كَانَ فِي ذَلِكَ خَفَاءٌ فَإِنَّمَا هُوَ النَّسْبَةُ إِلَى الْعَوَامِ كَالْأَنْعَامِ دُونَ الطَّالِبِينَ وَالْخَفَاءُ عَلَى الْعَوَامِ
 سَاقِطٌ عَنِ حَيْزِ الْإِعْتِبَارِ عِنْدَ الْخَوَاصِّ فَإِنَّ مَنَشَأَهُ مَرَضُ الْقَلْبِ وَعِشَاوَةُ الْبَصْرِ. وَكَمْ مِنْ شَيْءٍ خَفِيَتْ عَلَى
 الْعَوَامِ عِلْمُهَا أَشَدَّ ضَرُورَةً مِنْ إِدْرَاكِ هَذِهِ التَّفَرِيقَةِ (وَلتَنْتَهِم) هَذَا الْمَسْكُوتُ بِبَعْضِ الْمَعَارِفِ الَّذِي يَنْفَعُكَ فِي
 إِزَالَةِ مِثْلِ هَذِهِ الشُّكُوكِ وَالشُّبُهَاتِ (اعْلَمْ) أَنَّ التَّخَلُّقَ بِأَخْلَاقِ اللَّهِ الَّذِي هُوَ مَأْخُودٌ فِي الْوَلَايَةِ يَعْنِي دَاجِلًا
 فِيهَا هُوَ أَنْ يَحْصُلَ لِلْأَوْلِيَاءِ صِفَاتٌ مُنَاسِبَةٌ لِصِفَاتِ الْوَاجِبِ تَعَالَى وَلَكِنْ تَكُونُ الْمُنَاسِبَةُ فِي الْإِسْمِ
 وَالْمُشَارَكَةُ فِي عُمُومِ الصِّفَاتِ لَا فِي خَوَاصِّ الْمَعْنَانِي فَإِنَّ ذَلِكَ مُحَالٌ وَمُسْتَلْزِمٌ لِقَلْبِ الْحَقَائِقِ (قَالَ)
 الْخَوَاجِجَةُ مُحَمَّدٌ پَارِسًا قُدْسَ سِرِّهِ فِي تَحْقِيقَاتِهِ فِي مَقَامِ بَيَانِ "تَخَلَّقُوا بِأَخْلَاقِ اللَّهِ": (وَالصِّفَةُ الْآخَرَى)
 الْمَلِكُ وَيَعْنِي الْمَلِكُ الْمُتَصَرِّفُ فِي الْكُلِّ وَالسَّالِكُ، وَإِنْ كَانَ مُتَصَرِّفًا فِي نَفْسِهِ وَقَادِرًا عَلَى قَهْرِهَا وَكَانَ
 تَصَرُّفُهُ نَافِذًا فِي الْقُلُوبِ يَكُونُ مَوْصُوفًا بِهَذِهِ الصِّفَةِ (وَالصِّفَةُ الْآخَرَى) السَّمِيعُ فَإِنَّ سَمْعَ السَّالِكِ الْكَلَامِ
 الْحَقِّ وَقَبْلَهُ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ مِنْ غَيْرِ اسْتِنْكَافٍ وَفَهْمِ الْأَسْرَارِ الْغَيْبِيَّةِ وَالْحَقَائِقِ الْلَارِيئِيَّةِ بِسَمْعِ رُوحِهِ يَكُونُ
 مَوْصُوفًا بِهَذِهِ الصِّفَةِ (وَالصِّفَةُ الْآخَرَى) الْبَصِيرُ فَإِنْ كَانَ بَصَرُ بَصِيرَةٍ سَالِكِ الطَّرِيقِ بَصِيرًا وَرَأَى جَمِيعَ
 عُيُوبِ نَفْسِهِ يَنْوِرُ الْفِرَاسَةَ وَشَاهَدَ كَمَالَ غَيْرِهِ يَعْنِي اعْتَقَدَ أَنَّ كُلَّ أَحَدٍ أَفْضَلُ مِنْهُ وَكَانَ كَوْنُ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ
 بَصِيرًا مَنْظُورًا فِي نَظَرِهِ بِحَيْثُ يَعْمَلُ كُلَّمَا يَعْمَلُهُ عَلَى وَجْهِ يَكُونُ مُوجِبًا لِقَبُولِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ يَكُونُ
 مَوْصُوفًا بِهَذِهِ الصِّفَةِ (وَالصِّفَةُ الْآخَرَى) الْمُخْبِيُّ فَإِنَّ قَامَ سَالِكِ الطَّرِيقِ بِإِحْيَاءِ السُّنَّةِ الْمَتْرُوكَةِ يَكُونُ
 مَوْصُوفًا بِهَذِهِ الصِّفَةِ (وَالصِّفَةُ الْآخَرَى) الْمُمِيتُ فَإِنَّ مَنَعَ السَّالِكِ الْبِدْعَاتِ الَّتِي اسْتَعْمَلُوهَا مَكَانَ السُّنَّةِ

يَكُونُ مَوْصُوفًا بِهَذِهِ الصِّفَةِ وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ سَائِرُ الصِّفَاتِ. وَفَهِمَ الْعَوَامُّ فِي مَعْنَى "تَخَلَّقُوا بِأَخْلَاقِ اللَّهِ" شَيْئًا آخَرَ فَلَا حَرَمَ وَقَعُوا فِي تِيهِ الضَّلَالَةَ وَرَزَعُوا أَنَّ الْوَلِيَّ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ إِحْيَاءِ الْحَسَدِ الْمَيِّتِ وَأَنْ يَنْكَشِفَ لَهُ أَكْثَرُ الْمُعْتَبَاتِ وَأَمْثَالُ ذَلِكَ وَهُوَ كَمَا تَرَى مِنَ الظُّنُونِ الْفَاسِدَةِ أَنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِنَّمَا (وَأَيْضًا) إِنَّ الْخَوَارِقَ غَيْرُ مَنْحَصِرَةٍ فِي الْإِحْيَاءِ وَالْإِمَانَةِ فَإِنَّ الْعُلُومَ وَالْمَعَارِفَ الْإِلَهَامِيَّةَ مِنْ أَعْظَمِ الْآيَاتِ وَأَرْفَعِ الْخَوَارِقَ وَلِهَذَا كَانَ مُعْجَزُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ أَقْوَى وَأَبْقَى فِي سَائِرِ الْمُعْجَزَاتِ (يَنْبَغِي) أَنْ يُمَعَّنَ النَّظْرُ مِنْ أَيْنَ تَحْصُلُ هَذِهِ الْعُلُومُ وَالْمَعَارِفُ الَّتِي تُفَاضُ كَمَطَرِ الرَّبِيعِ وَهَذِهِ الْعُلُومُ مَعَ كَثْرَتِهَا مُوَافِقَةٌ لِلْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ بِالتَّمَامِ لَا مُخَالَفَةَ بَيْنَهُمَا مَقْدَارَ شَعْرَةٍ وَهَذِهِ الْخُصُوصِيَّةُ عَلَامَةٌ صِحَّةِ الْعُلُومِ وَقَدْ كَتَبَ حَضْرَةُ شَيْخِنَا قُدْسَ سِرِّهِ أَنَّ عُلُومَكَ كُلَّهَا صَحِيحَةٌ وَلَكِنْ مَا الْفَائِدَةُ فَإِنَّ كَلَامَ حَضْرَةِ شَيْخِنَا لَا يَكُونُ حُجَّةً عَلَيْكُمْ وَإِنْ زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ مُتَفَادُونَ إِلَى الشَّيْخِ وَمَاذَا نَكْتَبُ أَزِيدُ مِنْ ذَلِكَ وَأَسْئَلُكَ هَذِهِ وَإِنْ كَانَتْ ثَقِيلَةً أَوْلَى وَلَكِنْ لَمَّا كَانَتْ بَاعِثَةً عَلَى ظَهْوَرِ هَذِهِ الْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ كَانَتْ حَسَنَةً فِي الْآخِرِ، (شِعْرٌ):

هیچ زشتی نیست کورا خوبی همراهِ نیست *** زکی شبهِ رنک رادندان چودر کو هوست

(تَرْجَمَةٌ) وَمَا مِنْ قَبِيحٍ لَيْسَ فِيهِ مَلَاحِظَةٌ *** أَلَمْ تَرَ سِنَّ الزَّرْبِجِ كَالشُّهْبِ فِي الدُّجَى

وَالْعَجَبُ أَنَّكَ أَظْهَرْتَ فِي الْمَكْتُوبِ السَّابِقِ إِخْلَاصًا كَثِيرًا وَرَزَعْتَ أَنَّ سَبَبَهُ ظَهْوَرُ وَاقِعَتَيْنِ مُتَعَايِنَتَيْنِ وَكُتِبَتْ أَنَّ أَمْرَهُمَا يُوجَدُ فِي الْإِقَامَةِ أَيْضًا عَلَى حَدِّ تَحَقُّقِ التَّدَامَةِ عَلَى الْوَضْعِ السَّابِقِ بِالتَّمَامِ وَالْحَاجَاتُ إِلَى النَّبُوَّةِ وَالْإِنَابَةِ وَتَجْدِيدِ الْإِيمَانِ وَلَمْ يَمُضْ عَلَى ذَلِكَ شَهْرٌ وَاحِدٌ حَتَّى فُهِمَ مِنْكَ التَّغْيِيرُ عَنْ هَذَا الْوَضْعِ وَحَصَلَ الْإِنْتِقَالُ وَالتَّحَوُّلُ إِلَى الْوَضْعِ السَّابِقِ بِرُجُوعِ الْقَهْقَرَى حَتَّى صَبَرَتْ فِي أِبْدَأِ وَجْهِ لِهَاتَيْنِ الْوَاقِعَتَيْنِ يَنْجَرُ إِلَى أَنَّهُمَا كَانَتَا بِالِقَاءِ الشَّيْطَانِ أَوْ بَعْلَطِ الْكُشْفِ فَمَا ذَلِكَ وَمَا هَذَا، (شِعْرٌ):

تَقُولُ فَلَانْ يَفْعَلُ الشَّرَّ قُلْتُ لَا *** يَضُرُّ عَلَيْنَا بَلْ عَلَيْهِ وَبَالُهُ

﴿وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى﴾ (١) وَالتَّرَمُّ مُتَابَعَةٌ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ.

(١٠٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالْمِائَةُ إِلَى السَّيِّدِ أَحْمَدَ فِي بَيَانِ أَنَّ النَّبُوَّةَ أَفْضَلُ مِنَ الْوَلَايَةِ عَلَى عَكْسِ مَا قِيلَ إِنَّ الْوَلَايَةَ أَفْضَلُ مِنَ النَّبُوَّةِ

بِنَبَاتِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ وَجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى مُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا قَالَ بَعْضُ الْمَشَائِخِ وَقَتِ السُّكْرِ: إِنَّ الْوَلَايَةَ أَفْضَلُ مِنَ النَّبُوَّةِ وَأَرَادَ بَعْضُهُمْ

بهذه الولاية ولأية النبي ليرتفع وهم أفضلية الولي من النبي ولكن الأمر على العكس في الحقيقة فإن نبوة نبي أفضل من ولأيته وفي الولاية إنما لا يمكن التوجه إلى الخلق من ضيق الصدر وفي النبوة تمام انشراح الصدر بحيث لا يكون التوجه إلى الحق مانعا من التوجه إلى الخلق ولا التوجه إلى الخالق مانعا من التوجه إلى الحق سبحانه وليس التوجه في النبوة إلى الخلق فقط حتى تترجح الولاية بسببه عليها لكون التوجه فيها إلى الحق عيادا بالله سبحانه من هذا الكلام فإن التوجه إلى الخلق وحده مرتبة العوام كالأثنام وشأن النبوة أعلى وأجل من ذلك وفهم هذا المعنى إن كان عسيرا فإنما هو بالنسبة إلى أرباب السكر وأما الأكابر مستقيموا الأحوال فهم ممتازون بمعرفة ذلك (ع) هنيئا لأرباب التعميم نعيمها *

وبقية المقصود أن الشيخ ميان عبد الله ابن الشيخ ميان عبد الرحيم له قرابة قريبة لهذا الفقير وكان والده ملازما لبهادر خان مدة كثيرة وله احتياج وهو معذور عاجز عن الكسب لكونه ضريرا وقد أرسل ابته ليكون عند بهادر خان فإن صدرت من ذلك الجانب أيضا إشارة في هذا الباب لكان حسنا والسلام.

(١٠٩) المکتوب التاسع والمائة إلى الحكيم صدر في بيان سلامة القلب ونسيانه ما دون الحق
سبحانه

اعلم: أن أهل الله أطباء الأمراض القلبية وإزالة العليل الباطنية منوطة بتوجه هؤلاء الأكابر، كلامهم دواء ونظرهم شفاء هم قوم لا يشقى جلسهم وهم جلساء الله بهم يمطرون وبهم يرزقون ورأس الأمراض القلبية ورئيس العليل الباطنية هو تعلق القلب وارتباطه بما دون الحق سبحانه وتعالى وما لم يتيسر التخلص من هذا التعلق بالتمام فالسلامة محال فإنه لا مجال للشركة في جناب الحق جل سلطانه ألا لله الدين الخالص فكيف إذا جعل الشريك غالبا وجعل محبة غير الحق غالبة على محبته تعالى على نهج تكون محبته تعالى معدومة في جنبها أو مغلوبة غاية الوفاحة ونهاية عدم الحياء ولعل المراد من الحياء في قوله عليه السلام "الحياء من الإيمان" هو هذا الحياء وعلامة عدم تعلق القلب بما سواه تعالى نسيانه إياه بالكلية وذهوله عنه جملة على وجه لو كلف بتذكر الأشياء لما تذكر فكيف يكون لتعلق القلب بالأشياء مجال في ذلك الموطن وهذه الحالة معبرة عنها عند أهل الله بالفناء وهو أول قدم يوضع في الطريقة ومبدأ ظهور أنوار القدم ومنشأ ورود المعارف والحكم وبدونها حرط الفتاد.

(١١٠) المکتوب العاشر والمائة إلى الشيخ صدر الدين في بيان أن المقصود من خلق الإنسان أداء وظائف السلوك وكمال الإقبال على جناب الحق سبحانه وتعالى

بَلَّغَكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَى مُنْتَهَى نَهَايَةِ أَرْبَابِ الْكَمَالِ وَأَعْلَمَ أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ خَلْقِ الْإِنْسَانِ هُوَ
 آدَاءُ وَظَانِفِ الْعِبُودِيَّةِ وَدَوَامِ الْإِقْبَالِ عَلَى حَبَابِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَهَذَا الْمَعْنَى لَا يَتَيَسَّرُ بِدُونِ التَّحَقُّقِ بِكَمَالِ
 اتِّبَاعِ سَيِّدِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ عَلَيْهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَكْمَلُهَا وَمِنَ التَّحِيَّاتِ أَيْمُنُهَا ظَاهِرًا وَبَاطِنًا رَزَقْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ
 وَإِيَّاكُمْ كَمَالَ مَتَابَعَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلًا وَفِعْلًا ظَاهِرًا وَبَاطِنًا عَمَلًا وَاعْتِقَادًا آمِينَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ،
 (شعر):

وَمَا اتَّخَذُوا غَيْرَ إِلَهِ قَبَاطِلٌ *** فَتَعَسَا لِمَنْ يَخْتَارُ مَا كَانَ بَاطِلًا

وَكُلُّ مَا هُوَ مَطْلُوبٌ غَيْرَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَمَقْصُودٌ فَهُوَ مَعْبُودٌ وَإِنَّمَا تَحْصُلُ النِّجَاةُ مِنْ عِبَادَةِ غَيْرِ الْحَقِّ
 سُبْحَانَهُ إِذَا لَمْ يَبْقَ غَيْرَ الْحَقِّ مَقْصُودٌ جَلَّ وَعَلَا وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الْغَيْرُ مِنَ الْمَقَاصِدِ الْآخِرَوِيَّةِ وَتَنْعَمَاتِ الْجَنَّةِ
 فَإِنَّ الْمَقَاصِدَ الْآخِرَوِيَّةَ وَإِنْ كَانَتْ مِنَ الْحَسَنَاتِ لَكِنَّهَا عِنْدَ الْمُقَرَّبِينَ مِنْ جُمْلَةِ السَّيِّئَاتِ فَإِذَا كَانَ حَالُ
 أُمُورِ الْآخِرَةِ عَلَى هَذَا الْمَنَوَالِ مَا تَقُولُ فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَاوِيَّةِ فَإِنَّ الدُّنْيَا مَبْعُوضَةُ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ بَحِثْ لَمْ يَنْظُرْ
 إِلَيْهَا مِنْذُ خَلَقَهَا وَحُبُّهَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ وَطَلَابُهَا مُسْتَحَقُّونَ لِلطَّرْدِ وَاللَّعْنِ: "الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ وَمَلْعُونٌ مَا فِيهَا
 إِلَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى" (١) نَحْنَا اللَّهُ تَعَالَى مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا بِحُرْمَةِ حَبِيبِهِ مُحَمَّدٍ سَيِّدِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ
 عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(١١١) الْمَكْتُوبُ الْخَادِي عَشَرَ وَالْمِائَةُ إِلَى الشَّيْخِ أَحْمَدَ السُّنْهَلِيِّ فِي بَيَانِ أَنَّ التَّوْحِيدَ عِبَارَةٌ عَنِ
 تَخْلِيصِ الْقَلْبِ عَمَّا دُونَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَمَا يُنَاسِبُهُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى (اعْلَمْ) أَنَّ التَّوْحِيدَ عِبَارَةٌ عَنِ تَخْلِيصِ الْقَلْبِ عَنِ التَّوَجُّهِ
 إِلَى مَا دُونَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَمَا دَامَ الْقَلْبُ مُتَعَلِّقًا بِمَا سِوَاهُ تَعَالَى وَإِنْ كَانَ أَقْلٌ قَلِيلٌ لَا يَكُونُ صَاحِبُهُ مِنْ
 أَرْبَابِ التَّوْحِيدِ وَمَجْرَدُ قَوْلِ التَّوْحِيدِ وَاعْتِقَادِ التَّوْحِيدِ مِنَ الْفُضُولِ عِنْدَ أَرْبَابِ الْفَضَائِلِ نَعْمَ لَا بُدَّ مِنَ الْقَوْلِ
 بِالتَّوْحِيدِ وَاعْتِقَادِ التَّوْحِيدِ الَّذِي هُوَ مُعْتَبَرٌ فِي التَّصْدِيقِ وَالْإِيمَانِ لَكِنَّهُ بِمَعْنَى آخَرَ وَالْفَرْقُ بَيْنَ لَا مَعْبُودَ إِلَّا
 اللَّهُ وَبَيْنَ لَا مَوْجُودَ إِلَّا اللَّهُ بَيْنَ وَتَّصْدِيقِ الْإِيمَانِ عِلْمِيٍّ وَالْإِدْرَاكِ الْوِجْدَانِيِّ حَالَةً وَالتَّكَلُّمِ بِهِ قَبْلَ حُصُولِ
 الْحَالِ مَحْظُورٌ وَتَكَلُّمٌ طَائِفَةٌ مِنَ الْمَشَائِخِ فِي هَذَا الْبَابِ لَا يَخْلُو عَنْ أَحَدِ أَمْرَيْنِ إِمَّا أَنَّهُمْ فِي ذَلِكَ
 مَعْدُورُونَ لِكُونِهِمْ تَحْتَ غَلْبَةِ الْحَالِ مَسْتَوْرِينَ أَوْ كَانَ مَقْصُودُهُمْ مِنْ كِتَابَةِ الْأَحْوَالِ وَإِظْهَارِهَا كَوْنُهَا

(١) أخرجه الترمذى وحسنه وابن ماجه عن أبي هريرة وزاد وما والاها وعالم أو متعلم وأخرجه أبو نعيم والبيهقى المقدسى من
 حديث جابر بلفظ إلا ما كان منها لله عز وجل وإسناده حسن والأول رواه الطبرانى أيضا من حديث ابن مسعود ولفظه عالما ومتعلما
 ورواه البزار أيضا من هذا الطريق بلفظ إلا أمرا معروفا أو نهما عن منكر وذكر الله ورواه الطبرانى في الكبير من حديث أبي الدرداء
 بلفظ إلا ما ابتغى به وجه الله قال منذر إسناده لا بأس به من شرح الإحياء مختصرا.

مَحَطًّا وَمَعْيَارًا لِأَحْوَالِ غَيْرِهِمْ لِيَعْرِفُوا بِهَا اسْتِقَامَةَ أَحْوَالِهِمْ وَأَعْوَجَاجَهَا وَإِلَّا فَإِنْشَاءُ الْأَسْرَارِ بِدُونِ حُصُولِ هَذِهِ الدَّوْلَةِ مَمْتُوعٌ جَعَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ نُبْدَةً مِنْ أَحْوَالِ أَرْبَابِ الْكَمَالِ نَصِيبًا لِأَمْثَالِنَا الْمُذْبِرِينَ وَرَزَقَنَا الْإِسْتِقَامَةَ عَلَى مُتَابَعَةِ السَّنَةِ السَّنِيَّةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى مَصْدَرِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ بِحُرْمَةِ النَّبِيِّ وَآلِهِ الْأَمْجَادِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ.

وَبَقِيَّةُ التَّصَدِيعِ أَنَّ حَامِلَ رَقِيمَةِ الدُّعَاءِ الشَّيْخَ الْحَافِظَ مِيَانَ عَبْدِ الْفَتْاحِ مِنْ أَوْلَادِ الْكِبَارِ وَكَثِيرِ الْعِيَالِ خُصُوصًا الْبَنَاتِ وَأَضْطَرَّتْهُ قَلَّةُ أَسْبَابِ الْمَعِيشَةِ إِلَى أَنْ يُوصَلَ نَفْسُهُ إِلَى بَابِ الْكِرَامِ وَالْمَرْجُوِّ وَصَوْلُهُ إِلَى مَا قَصَدَهُ وَرَأَى يَعْنِي بِسُنِّ التَّنَاتِكُمْ الْخَاصِّ بِهِ وَالْعَامِّ وَالزِّيَادَةَ عَنْ ذَلِكَ تَصَدِيعٌ.

(١١٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي عَشَرَ وَالْمِائَةُ إِلَى الشَّيْخِ عَبْدِ الْجَلِيلِ فِي بَيَانِ أَنَّ الْمَدَارَ فِي التَّحْقِيقِ عَلَى عَقَائِدِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ الْخُ

حَقَّقْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى شَأْنُهُ وَأَمْثَالِنَا الْمُفْلِسِينَ بِحَقِيقَةِ مُعْتَقَدَاتِ أَهْلِ الْحَقِّ يَعْنِي أَهْلَ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ وَجَعَلَ التَّوْفِيقَ لِلْأَعْمَالِ الْمَرْضِيَّةِ تَقْدَ الْوَقْتِ وَأَنْعَمَ عَلَيْنَا بِالْأَحْوَالِ الَّتِي هِيَ ثَمَرَاتُ هَذِهِ الْأَعْمَالِ وَجَذْبِهِ إِلَى جَنَابِ قُدْسِهِ بِالتَّمَامِ وَالْكَمَالِ (ع) هَذَا هُوَ الْأَمْرُ وَالْبَاقِي مِنَ الْعَبَثِ * فَإِنَّ الْأَحْوَالَ وَالْمَوَاجِدَ الْخَاصِلَةَ بِدُونِ التَّحْقِيقِ بِمُعْتَقَدَاتِ هَذِهِ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ لَا أَعْدَهَا شَيْئًا سِوَى الْإِسْتِدْرَاجِ وَمَا أَطْنَهَا غَيْرَ الْخِذْلَانِ وَالْحِرْمَانِ فَإِنَّ أُعْطِينَا مَعَ دَوْلَةِ الْإِتْبَاعِ لِهَذِهِ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ شَيْئًا نَكُنْ مَمْنُونِينَ وَنَحْتَمِدُ فِي آدَاءِ شُكْرِهِ وَإِنْ أُعْطِينَا هَذَا الْإِتْبَاعَ فَقَطْ وَلَمْ نُعْطِ الْأَحْوَالَ وَالْمَوَاجِدَ أَصْلًا لَا نَعْتَمُّ وَلَا نَحْزَنُ بَلْ نَرْضَى بِهِ وَنَقُولُ هَذَا أَوْلَى وَأَحْسَنُ .

وَمَا ظَهَرَ مِنْ بَعْضِ الْمَشَائِخِ قَدَسَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمْ وَقَتَّ عَلَيْهِ الْحَالِ وَالسَّكْرِ مِنْ بَعْضِ الْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ الْمُنَافِيَةِ لِآرَاءِ أَهْلِ الْحَقِّ الصَّابِتَةِ لَمَّا كَانَ مَنْشُؤَهَا كَشْفًا فَهَمَّ مَعْدُورُونَ فِي ذَلِكَ وَتَرَجُّحُوا أَنْ لَا يُؤَاخِذُوا بِذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَلْ لَهُمْ حُكْمُ الْمُجْتَهِدِ الْمُخْطِئِ فَيَكُونُ لَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ وَالْحَقُّ فِي جَنَابِ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْحَقِّ شَكَرَ اللَّهُ سَعْيَهُمْ فَإِنَّ عُلُومَ الْعُلَمَاءِ مُقْتَبَسَةٌ مِنْ مَشْكَاتِ النُّبُوَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ الْمُؤَيَّدَةِ بِالْوَحْيِ الْقَطْعِيِّ وَمُسْتَنَدُ مَعَارِفِ الصُّوفِيَّةِ الْكَشْفِ وَالْإِلْهَامِ اللَّذَانِ لِلْخَطَا سَبِيلٌ فِيهِمَا وَعَلَامَةٌ صَحَّةِ الْكَشْفِ وَالْإِلْهَامِ مُطَابَقَتُهُمَا بِعُلُومِ عُلَمَاءِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ فَإِنَّ وَقَعَتِ الْمُخَالَفَةُ وَلَوْ مَقْدَارَ شَعْرَةٍ فَخَارِجٌ مِنْ دَائِرَةِ الصَّوَابِ هَذَا هُوَ الْعِلْمُ الصَّحِيحُ وَالْحَقُّ الصَّرِيحُ فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ .

رَزَقَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَى مُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا عَمَلًا وَاعْتِقَادًا عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَكْمَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَفْضَلُهَا وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَعَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى .

(١١٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثَ عَشَرَ وَالْمِائَةَ إِلَى جَمَالِ الدِّينِ حُسَيْنٍ فِي بَيَانِ الْفَرْقِ بَيْنَ جَذْبَةِ الْمُبْتَدِئِ وَبَيْنَ جَذْبَةِ الْمُتْتَهِيِ وَأَنَّ مَشْهُودَ الْمَجْذُوبِينَ فِي الْإِبْتِدَاءِ لَيْسَ إِلَّا الرُّوحَ الَّذِي هِيَ فَوْقَ مَقَامِ الْقَلْبِ وَأَلْهَمَهُمْ يَتَخَيَّلُونَ أَنَّ ذَلِكَ الشُّهُودَ شُهُودُ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى اعْلَمَنَّ أَنَّ الْإِنْجِذَابَ وَالْإِنْجِرَارَ لَا يَكُونُ إِلَّا إِلَى مَقَامِ هُوَ فَوْقَ مَقَامِ السَّالِكِ لَا إِلَى مَا فَوْقَ مَقَامِهِ وَكَذَا الْحَالُ فِي الشُّهُودِ وَتَحْوِيهِ فَلَيْسَ لِلْمَجْذُوبِينَ الَّذِينَ لَا سُلُوكَ لَهُمْ بَعْدَ بَلِّ لَهُمْ فِي مَقَامِ الْقَلْبِ انْجِذَابٌ إِلَى مَقَامِ الرُّوحِ الَّذِي فَوْقَ مَقَامِ الْقَلْبِ وَالْإِنْجِذَابُ الْإِلَهِيُّ إِنَّمَا هُوَ فِي جَذْبَةِ الْمُتْتَهِيِ الَّتِي لَا مَقَامَ فَوْقَهَا وَأَمَّا جَذْبَةُ الْبِدَايَةِ فَلَيْسَ الْمَشْهُودُ فِيهَا إِلَّا الرُّوحَ الْمُنْفُوخَ يَعْنِي فِي آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَمَّا كَانَتْ الرُّوحُ مَخْلُوقَةً عَلَى صُورَةِ أَصْلِهِ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ اعْتَقَدُوا شُهُودَ الرُّوحِ شُهُودَ الْحَقِّ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ وَحَيْثُ كَانَتْ لِلرُّوحِ مُنَاسَبَةٌ قَلِيلَةٌ مَعَ عَالَمِ الْأَجْسَامِ أَطْلَقُوا عَلَى ذَلِكَ الشُّهُودِ أحيانًا شُهُودَ الْأَحْدِيَّةِ فِي الْكثْرَةِ وَأحيانًا قَالُوا بِالْمَعْيَةِ وَشُهُودَ الْحَقِّ حَلٌّ وَعَلَا لَا يَتَصَوَّرُ بِدُونِ حُصُولِ الْفَنَاءِ الْمُطْلَقِ الَّذِي يَتَحَقَّقُ فِي نَهَايَةِ السُّلُوكِ، (شِعْرٌ):

وَمَنْ لَمْ يَكُنْ فِي حُبِّ مَوْلَاهُ فَانِيًا *** فَلَيْسَ لَهُ فِي كِبْرِيَاهُ سَبِيلٌ

وَلَيْسَ لِهَذَا الشُّهُودِ مَسَاسٌ بِالْعِلْمِ أَصْلًا وَالْفَرْقُ بَيْنَ الشُّهُودِيِّنَ أَنَّهُ لَوْ كَانَتْ لَهُ مُنَاسَبَةٌ بِالْعَالَمِ بَوَاجِهٍ مِنَ الْوُجُوهِ فَلَيْسَ هُوَ شُهُودَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ فَإِنَّ التَّنَصُّ الْمُنَاسَبَةَ أَصْلًا فَهُوَ عَلَامَةُ الشُّهُودِ الْإِلَهِيِّ حَلٌّ وَعَلَا وَإِطْلَاقُ الشُّهُودِ هُنَا إِنَّمَا هُوَ بِوَسِطَةِ ضَبِيقِ الْعِبَارَةِ وَالْإِلَاحَةِ لَا مِثْلِيَّةً وَلَا كَيْفِيَّةً كَالْمُنْتَسِبِ إِلَيْهِ لَا يَحْمِلُ عَطَايَا الْمَلِكِ إِلَّا مَطَايَاهُ.

(١١٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعَ عَشَرَ وَالْمِائَةَ إِلَى الصُّوفِيِّ قُرْبَانَ فِي التَّخْرِيطِ عَلَى مُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتِ وَالسَّلَامَاتِ

شَرَّفَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَأَمثالنا الْمُفْلِسِينَ الْعَاجِزِينَ الْمُقْعَدِينَ بِدَوْلَةِ اتِّبَاعِ سَيِّدِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ الَّذِي أُبْرَزَ كِمالاتِهِ الْأَسْمَائِيَّةَ وَالصِّفَاتِيَّةَ فِي طُفَيْلٍ مَحَبَّتِهِ إِلَى عَرِصَةِ الظُّهُورِ وَجَعَلَهُ أَفْضَلَ جَمِيعِ الْكَائِنَاتِ عَلَيْهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا وَرَزَقَنَا الْإِسْتِقَامَةَ عَلَيْهِ فَإِنَّ ذَرَّةً مِنْ هَذِهِ الْمُتَابَعَةِ الْمَرْضِيَّةِ أَفْضَلُ مِنْ جَمِيعِ التَّلَذُّذَاتِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَالتَّنَعُّمَاتِ الْآخِرَوِيَّةِ بِمَرَاتِبِ كَثِيرَةٍ وَالْفَضِيلَةُ مُنَوَّطَةٌ بِمُتَابَعَةِ سُنَّتِهِ وَالْمَرْيَةُ مُرْتَبِطَةٌ بِإِتْيَانِ شَرِيْعَتِهِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ وَالتَّوَمُّ فِي نِصْفِ النَّهَارِ مَثَلًا لِوَأَقِيعِ عَلَى وَجْهِ هَذِهِ الْمُتَابَعَةِ أَفْضَلُ مِنْ إِحْيَاءِ أُلُوفٍ مِنَ اللَّيَالِيِ الْوَأَقِيعِ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الْمُتَابَعَةِ

وَكَذَلِكَ الْإِفْطَارُ فِي يَوْمِ عِيدِ الْفِطْرِ الَّذِي أَمَرَتِ الشَّرِيعَةُ بِهِ أَفْضَلُ مِنْ صِيَامِ أَبَدِ الْأَبَادِ الَّذِي لَمْ يُؤْخَذْ مِنَ الشَّرِيعَةِ وَإِعْطَاءُ حَبْلِ بِأَمْرِ الشَّارِعِ أَفْضَلُ مِنْ إِنْثَاقِ حَبْلِ مِنَ الذَّهَبِ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ صَلَّى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرَّةً صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْجَمَاعَةِ ثُمَّ تَقَدَّمَ الْأَصْحَابَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَلَمْ يَرِ فِيهِمْ شَخْصًا مِنْهُمْ فَسَأَلَهُمْ عَنْهُ فَقِيلَ: إِنَّهُ يُحِبُّ اللَّيَالِيَ كُلَّهَا وَلَعَلَّ النَّوْمَ غَلَبَ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْوَقْتِ. فَقَالَ: لَوْ تَامَ اللَّيْلُ كُلُّهُ وَصَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ بِجَمَاعَةٍ لَكَانَ أَفْضَلَ الْأَتْرَى أَنْ أَهْلَ الضَّلَالَةِ مَعَ ارْتِكَابِهِمُ الرِّيَاضَاتِ الْكَثِيرَةَ وَالْمُحَاوَلَاتِ الشَّدِيدَةَ لَيْسَ لَهُمْ اعْتِبَارٌ أَصْلًا بَلْ هُمْ أَذْلَاءُ يُعْنَى عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى وَذَلِكَ لِعَدَمِ مُوَافَقَةِ أَعْمَالِهِمُ الشَّرِيعَةَ الْحَقَّةَ فَإِنْ تَرْتَّبَ أَحْرَجَ عَلَى تِلْكَ الْأَعْمَالِ الشَّقَاةَ فَهُوَ مَقْصُورٌ عَلَى بَعْضِ الْمَنَافِعِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَمَا جَمِيعُ الدُّنْيَا وَكُلُّهَا حَتَّى يُعْتَبَرَ بِعَظْمِهَا وَمِثْلَهُمْ مِثْلُ الْكُنَاسِ رِيَاضَتُهُ أَرْيَدُ مِنَ رِيَاضَةِ الْكُلِّ وَأَجْرُهُ أَقَلُّ مِنَ أَجْرَةِ الْكُلِّ وَمِثْلُ مُتَابِعِي الشَّرِيعَةَ مِثْلُ جَمَاعَةٍ يَعْمَلُونَ فِي الْحَوَائِرِ النَّفِيسَةِ بِالْمَاسَاتِ لَطِيفَةِ عَمَلِهِمْ فِي نَهَايَةِ الْقَلَّةِ وَأَجْرُهُمْ فِي غَايَةِ الرَّفْعَةِ حَتَّى أَنْ عَمَلَ سَاعَتِهِمْ يُسَاوِي أَجْرَ مِائَةِ أَلْفٍ وَالسَّرُّ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْعَمَلَ إِذَا وَقَعَ مُوَافِقًا لِلشَّرِيعَةِ فَهُوَ مَرْضِيٌّ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَخِلَافُهَا غَيْرُ مَرْضِيٍّ تَعَالَى فَكَيْفَ يَكُونُ غَيْرُ الْمَرْضِيِّ مَحَلًّا لِلثَّوَابِ بَلْ هُوَ مَوْفِعُ الْعِقَابِ وَالشَّاهِدُ لِهَذَا الْمَعْنَى فِي هَذَا الْعَالَمِ الْمُحَازِرِيِّ وَاضِحٌ يَظْهَرُ بِأَدْنَى النَّفَاتِ،

(شِعْرٌ):

كُلُّ مَا نَالَ الْعَلِيلُ عِلَّةً *** وَالَّذِي مَالَ التَّيْلُ مِلَّةً

فِرَاسٌ جَمِيعُ السَّعَادَاتِ وَأَصْلُهَا مُتَابَعَةُ السَّنَةِ وَهِيَ لِي جَمِيعُ النَّسَادَاتِ وَمَادَّتُهَا مُخَالَفَةُ الشَّرِيعَةِ تَبَيَّنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ عَلَى مُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ وَالسَّلَامُ.

(١١٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسَ عَشَرَ وَالْمِائَةَ إِلَى الشَّيْخِ عَبْدِ الْحَقِّ الدَّهْلَوِيِّ فِي بَيَانِ أَنَّ الطَّرِيقَ الَّذِي نَحْنُ فِي صَدَدِ قَطْعِهِ كُلُّهُ سَبْعَةُ أَقْدَامٍ

(ع) وَأَحْسَنُ مَا يُمَلَى حَدِيثُ الْأَحِبَّةِ *

اعْلَمْ أَنَّ الطَّرِيقَ الَّذِي نَحْنُ فِي صَدَدِ قَطْعِهِ سَبْعَةُ أَقْدَامٍ قَدَمَانِ فِي عَالَمِ الْخَلْقِ وَخَمْسَةُ أَقْدَامٍ فِي عَالَمِ الْأَمْرِ فَنِي أَوَّلِ قَدَمٍ تَوْضَعُ فِي عَالَمِ الْأَمْرِ يَظْهَرُ التَّجَلِّيُ الْأَفْعَالِيُّ وَفِي الثَّانِيَةِ التَّجَلِّيُ الصِّفَاتِيُّ وَفِي الثَّلَاثَةِ يَقَعُ الشَّرُوعُ فِي التَّجَلِّيَاتِ الذَّاتِيَّةِ ثُمَّ وَتَمَّ عَلَى تَفَاوُتِ دَرَجَاتِ الْكَمَالَاتِ كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى أَرْبَابِهَا كُلِّ ذَلِكَ مَنُوطٌ بِمُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ عَلَيْهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَكْمَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَفْضَلُهَا وَمَا قِيلَ إِنَّ هَذَا الطَّرِيقَ حُطُّوَتَانِ فَالْمَرَادُ بِهِمَا عَالَمِ الْخَلْقِ وَعَالَمِ الْأَمْرِ عَلَى سَبِيلِ الْإِحْمَالِ تَسْهِيلاً لِلْأَمْرِ فِي نَظَرِ الطَّالِبِينَ وَحَقِيقَةُ الْأَمْرِ مَا حَقَّقْتَهُ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ هَذَا.

(١١٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسَ عَشَرَ وَالْمِائَةَ إِلَى الْمَلَأَ عَبْدَ الْوَاحِدِ الْأَهْوَرِيَّ فِي بَيَانِ أَنَّ سَلَامَةَ الْقَلْبِ مَوْقُوفَةٌ عَلَى نِسْيَانِ مَا سِوَاهُ تَعَالَى وَزَوَالِهِ مِنَ الْقَلْبِ بِالْكَلْيَةِ وَفِي الْمُنْعِ مِنْ كَثْرَةِ الْإِسْتِغَالِ بِالْأَلْبَانِ الدِّيَّةِ لِنَلَا تَحْصُلَ الرَّغْبَةُ فِيهَا

وَصَلَ مَكْتُوبُكُمْ الْمَرْغُوبُ وَأَتَضَحَّ مَا أُنْدَرَجَ فِيهِ مِنْ بَيَانِ سَلَامَةِ الْقَلْبِ نَعَمْ إِنَّ سَلَامَةَ الْقَلْبِ مَوْقُوفَةٌ عَلَى نِسْيَانِ الْغَيْرِ وَزَوَالِهِ مِنَ الْقَلْبِ عَلَى حَدِّ لَوْ كَلَّفَ تَذَكُّرُهُ لَا يَتَذَكَّرُ فَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ لَا مَعْنَى لِخَطُورِ الْغَيْرِ وَهَذِهِ الْحَالَةُ مُعَبَّرٌ عَنْهَا بِفَنَاءِ الْقَلْبِ وَأَوَّلُ قَدَمٍ تُوضَعُ فِي هَذَا الطَّرِيقِ وَمُبَشِّرَةٌ بِكَمَالَاتِ مَرَاتِبِ الْوَلَايَةِ عَلَى تَفَاوُتِ دَرَجَاتِ الْإِسْتِعْدَادَاتِ.

(يَتَّبِعِي) لِلْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ عَالِي الْهِمَّةِ وَأَنْ لَا يَقْنَعَ بِالْحُجُورِ وَالْمَوْزِ^١ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مَعَالِي الْهِمَمِ وَفِي كَثْرَةِ الْإِسْتِغَالِ بِأَثَرِ دُنْيَاوِيَّةِ خَوْفِ الرَّغْبَةِ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ الدِّيَّةِ وَلَا تَعْتَرِ بِهَذَا الْقَدْرِ مِنْ سَلَامَةِ الْقَلْبِ فَإِنَّ لِلرُّجُوعِ إِمْكَانًا فَلَا يَتَّبِعِي الْإِقْدَامُ عَلَى الْأَشْغَالَاتِ الدُّنْيَوِيَّةِ مَهْمَا أَمَكَّنَ لِنَلَا تَظْهَرُ الرَّغْبَةُ فِيهَا فَتَمْتَعُ فِي الْخَسَارَةِ عِيَادًا بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ. الْكُنَاسَةُ فِي الْفَقْرِ أَفْضَلُ مِنَ الْقُعُودِ فِي صَدْرِ الْمَجْلِسِ فِي الْغِنَى يَتَّبِعِي صَرَفُ جَمِيعِ الْهِمَّةِ فِي أَنْ يَخْتَارَ مَعِيشَةَ أَيَّامٍ فِي الْفَقْرِ وَالْبَاسِ فَرٌّ مِنَ الْغِنَى وَأَرْبَابِهِ أَكْثَرُ مِمَّا تَفَرُّ مِنَ الْأَسَدِ وَالسَّلَامُ.

(١١٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعَ عَشَرَ وَالْمِائَةَ إِلَى الْمَلَأَ يَارَ مُحَمَّدَ الْبَدَخَشَنِيَّ الْقَدِيمَ فِي أَنَّ الْقَلْبَ تَابِعٌ لِلْحَسَنِ فِي الْإِبْتِدَاءِ وَلَا تَبْقَى تِلْكَ التَّبَعِيَّةُ فِي الْإِنْتِهَاءِ

لَعَلَّ مَوْلَانَا يَارَ مُحَمَّدَ لَمْ يَنْسَ أَنَّ الْقَلْبَ تَابِعٌ لِلْحَسَنِ مَدَّةً فَلَا حَرَمَ كُلِّ مَا هُوَ بَعِيدٌ عَنِ الْحَسَنِ يَكُونُ بَعِيدًا عَنِ الْقَلْبِ وَحَدِيثُ مَنْ لَمْ يَمْلِكْ عَيْنَهُ فَلَيْسَ الْقَلْبُ عِنْدَهُ وَارِدٌ فِي هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ. فَإِذَا لَمْ تَبْقَ تَبَعِيَّةُ الْقَلْبِ لِلْحَسَنِ فِي نَهَايَةِ الْأَمْرِ لَا يُؤْتَرُ بَعْدُ الشَّيْءُ عَنِ الْحَسَنِ فِي بُعْدِهِ عَنِ الْقَلْبِ بَلْ يَكُونُ الشَّيْءُ قَرِيبًا بِحَسَبِ الْقَلْبِ وَإِنْ كَانَ بَعِيدًا بِحَسَبِ الْحَسَنِ وَلِهَذَا لَمْ يُجَوِّزْ مَشَائِخُ الطَّرِيقَةِ مُفَارَقَةَ الْمُبْتَدِئِ وَالْمَتَوَسِّطِ صُحْبَةَ الشَّيْخِ الْكَامِلِ الْمُكْمَلِ وَبِالْجُمْلَةِ بِحُكْمِ مَا لَا يُدْرِكُ كُلَّهُ لَا يُتْرَكُ كُلُّهُ يَتَّبِعِي أَنْ تَكُونَ عَلَى هَذَا

^١ (قوله ان الله يحب الحديث) اورده السيوطي في الجامع الكبير عن ابن حبان والطبراني والخرائطي وابن عساكر والفضياء المقدسي عن سهل بن سعد بلفظ ان الله يحب مكارم الاخلاق ويكره سفاسفها والخرائطي ايضا عن طلحة بن عبيد بن كريب والبيهقي في الشعب والطبراني في الكبير والايوسط بلفظ ان الله يحب معالي الامور الخ والحاكم عن طلحة بن عبيد الله بن كريب الخرازمي ان رسول الله قال ان الله كريم يحب الكرم ومعالي الامور ويهبط او قال يكره سفاسفها وذكر في النيس الغبراء بلفظ ان الله يحب معالي الحمم ويهبط سفاسفها ولم يذكر له مخرجها ولا راويا والله اعلم (القران رحمة الله عليه)

الطَّرِيقِ وَأَنْ تَحْتَنِبَ عَنْ صُحْبَةِ غَيْرِ الْجِنْسِ عَلَى أْبْلَغِ الْوُجُوهِ وَأَنْ تُعْتَنِمَ صُحْبَةَ الشَّيْخِ مِيَانَ مَزْمَلٍ مُعْتَقِدًا قُدُومَهُ مُقَدِّمَةَ السَّعَادَةِ وَكُنْ فِي صُحْبَتِهِ فِي أَكْثَرِ الْأَوْقَاتِ فَإِنَّهُ عَزِيزُ الْوُجُودِ جِدًّا وَالسَّلَامُ.

(١١٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ عَشَرَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمَلَأَ قَاسِمُ عَلِيٍّ الْبَدْخَشِيِّ فِي بَيَانِ خَسَارَةِ جَمَاعَةِ يَعْتَرِضُونَ عَلَى أَهْلِ اللَّهِ

قَدْ وَصَلَ الْكِتَابُ الَّذِي أَرْسَلَهُ مُحِبُّنَا مَوْلَانَا الْقَاسِمُ عَلِيُّ وَأَتَّضَحَ مَضْمُونُهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا) وَقَالَ الْخَوَاجَةُ عَبْدُ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ: إِلَهِي إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُهْلِكَ أَحَدًا فَاطْرَحْهُ عَلَيْنَا،

(شِعْرٌ):

أَخَافُ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْقَوْمِ يَضْحَكُوا *** نَ أَنْ يُسَلِّبَ الْإِيمَانَ عَنْهُمْ وَيُطْرَدُوا

حَفِظَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ كَافَّةَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ إِنْكَارِ الْفُقَرَاءِ وَالطَّعْنِ فِي الدَّرَاوِشِ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْبَشَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(١١٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ عَشَرَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمِيرِ مُحَمَّدٍ نُعْمَانَ فِي التَّرْغِيبِ فِي صُحْبَةِ الشَّيْخِ الْمُقْتَدَى بِهِ وَبَيَانَ أَنَّ الْكُمَّلَاءَ يُجِيزُونَ بَعْضَ مُرِيدِيهِمْ بِتَعْلِيمِ الطَّرِيقَةِ أحيانًا بِوَاسِطَةِ بَعْضِ نِيَّاتٍ صَالِحَةٍ وَأَغْرَاضٍ صَحِيحَةٍ

وَصَلَ الْمَكْتُوبُ مِنْ جَانِبِ خِدْمَةِ الْمِيرِ هَذَا الطَّرِيقُ يُنَاسِبُ لَهُ الْجُنُونُ وَقَدْ وَرَدَ فِي الْخَبَرِ "لَنْ يُؤْمِنَ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُقَالَ إِنَّهُ مَجْنُونٌ" (١) فَمَا كَانَتْ بِهِ حِجَّةً كَانَ فَارِعًا مِنْ تَدْبِيرِ أُمُورِ النَّاسِ وَالْأَوْلَادِ وَتَبَسَّرَتْ لَهُ الْجَمْعِيَّةُ مِنَ التَّمَكُّرِ فِي كَذَا وَكَذَا وَهَذَا الْجُنُونُ مَوْدُوعٌ فِي حِيلَتِكُمْ وَلَكِنَّكُمْ تَدْفِنُونَهُ وَتَكْتُمُونَهُ بِعَوَارِضٍ لَا طَائِلَ فِيهَا فَاذَا تَفَعَّلَ وَفِيهِمْ فِي هَذَا الْكَسْبِ عَدَمُ الْمُنَاسِبَةِ جِدًّا يَنْبَغِي أَنْ تَدَارِكُهُ سَرِيعًا وَأَنْ تَرَفَعَ الْبُعْدُ الصُّورِيُّ مُعْتَقِدًا عَدَمَ الْإِسْتِطَاعَةِ فَإِنَّ جَمْعِيَّةَ هَذِهِ الطَّائِفَةِ وَرَاءَ جَمْعِيَّةِ سَائِرِ الْخَلْقِ وَأَسْبَابَ جَمْعِيَّةِ الْخَلْقِ بَاعْتَهُ عَلَى تَفْرِيقِ هَذِهِ الطَّائِفَةِ فَيَنْبَغِي التَّشَبُّهُ بِأَسْبَابِ تَفْرِيقِ الْخَلْقِ حَتَّى تَحْصُلَ الْجَمْعِيَّةُ فَإِنْ أُعْطِيَتْ هَذِهِ

(١) قالوا لم يوجد بهذا اللفظ ولكن معناه صحيح، وقد ورد: "أكثروا ذكر الله حتى يقولوا مجنون" ولا يقال له مجنون إلا لمخالفته سائر الناس، ولا يخالفهم إلا لكمال إيمانه؛ فصح أن كمال الإيمان منشأ لهذا القول، وقد ورد أيضا: "خيار أمتي أحداؤهم" الحديث، وهذا الكلام يكثر وقوعه في هذا الكتاب وقد نقل معناه عن بعض الأعزرة في المكتوب وفسر الجنون فراحه فإن فيه شعاع

الطائفة جمعية في جمعية سائر الخلق ينبغي أن يخاف منها وأن يلتجئ إلى حجاب الحق سبحانه لئلا تكون تلك الجمعية آفة الروح ولا ينبغي التماس على أحوال فلان وفلان فإن قبل التمام كله مراتب نقصان على تفاوت درجاتها (ع) ولا تستقل صاح فراق الأحبة * وإعطاء الإجازة لتعليم الطريقة بعض المریدين قبل بلوغ درجة الكمال من عادة مشايخ الطريقة قال الخواجه بهاء الدين النقشبند قدس سره لمولانا يعقوب الجرجاني بعد تعليم الطريقة وتسليكه بعض المنازل: يا يعقوب، كل ما وصل منا إليك أوصله إلى الخلق والحال أنه قال له تكون بعدي في خدمة علاء الدين واشتغل هو بأكثر أمره في خدمة الخواجه علاء الدين حتى عدّه مولانا عبد الرحمن الجامي في التفحات في عداد مریدی الخواجه علاء الدين أولاً ثم نسبته إلى الخواجه النقشبند ثانياً وبالجملة إن علاج هذه التفرقة هو صحبة أرباب الجمعية وقد كتبوا مكرراً ومؤكداً وسمعنا أيضاً أن مولانا محمد صديق اختار العسكرية وترك وضع الفقراء وطورهم الويل كل الويل لمن ينحط من أعلى عيين إلى أسفل سافلين وحاله لا يخلو عن أحد الأمرين إما أن يعطى الجمعية في العسكرية أو لا فإن أعطيها فشر وإن لم يعط فأشد ريباً لا ترغ قلوبنا بعد إذ هدیتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب * والسلام.

(١٢٠) المکتوب العشرون والمائة إلى المير محمد نعمان أيضاً في التحريض على صحبة أرباب

الجمعية

كانه طراً النسيان على المير حتى لا يتذكر بسلام وتحية الفرصة قليلة وصرفها إلى أهم المهام ضروري وهو صحبة أرباب الجمعية لا تعدل بالصحة شيئاً أياماً كان ألا ترى أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وبارك فضلوا بالصحة على من عداهم سوى الأنبياء عليهم السلام وإن كان أويساً قريباً أو عمر مروانياً مع بلوغهما نهاية الدرجات ووصولهما غاية الكمالات سوى الصحة فلا حرم كان خطأ معاوية خيراً من صوابهما ببركة الصحة وسهو عمرو بن العاص أفضل من صحوهما لما أن إيمان هؤلاء الكبراء صار شهودياً بروية الرسول وحضور الملك وشهود الوحي ومعاينة المعجزات وما اتفق لمن عداهم هذه الكمالات التي هي أصول سائر الكمالات كلها ولو علم أويس فضيلة الصحة بهذه الخاصية لم يمتعه مانع من الصحة وما آثر شيئاً من الأشياء على هذه الفضيلة؛ والله يختص برحمته من يشاء والله ذو الفضل العظيم (١)

(شعر): سکندر رانمی نجشند آبی *** بزور وزر میسر نیست اینکار

ترجمه: ودو القرین لم یظفر بماء *** به المَحیا بِنالٍ أو بقوة

اللَّهُمَّ وَإِنْ لَمْ تَخْلُقْنَا فِي هَذِهِ النَّشْأَةِ فِي قَرْنِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ فَاجْعَلْنَا فِي النَّشْأَةِ الْآخِرَةِ مَحْشُورِينَ فِي زُمْرَتِهِمْ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّحِيَّاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ وَالسَّلَامُ.

(١٢١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالْعَشْرُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمِيرِ مُحَمَّدَ نُعْمَانَ أَيْضًا فِي بَيَانِ أَنَّ هَذَا الطَّرِيقَ تَقَرَّرَ كُلُّهُ عَلَى سَبْعَةِ أَقْدَامٍ وَأَنَّه قَدْ وَصَلَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ إِلَى الْقَدَمِ السَّادِسَةِ

لِيَعْلَمَ حِدْمَةُ الْمِيرِ بَعْدَ مُطَالَعَةِ الدَّعَوَاتِ الْوَافِرَةِ أَنَّهُ قَدْ مَضَتْ مُدَّةٌ وَلَمْ يُطَّلَعْ عَلَى أَحْوَالِهِ وَلَمْ يَسْتَخْبِرْ عَنْ أَحْوَالِ فُقَرَاءِ هَذِهِ الْجِهَةِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ إِنَّ الْفُقَرَاءَ مُرْفَهُو الْأَحْوَالِ وَلِنَبِينِ نُبْدَةَ مِنْ أَطْوَارِهِمْ أَيُّهَا الْمُحِبُّ الصَّادِقُ إِنَّ هَذَا الطَّرِيقَ تَقَرَّرَ كُلُّهُ عَلَى سَبْعَةِ أَقْدَامٍ. وَقَدْ أَوْصَلَ جَمْعٌ مِنَ الْإِخْوَانِ أَمْرَهُمْ إِلَى سِتَّةِ أَقْدَامٍ وَالْبَعْضُ الْآخَرُ إِلَى خَمْسَةِ وَطَائِفَةٍ إِلَى أَرْبَعَةٍ وَفِرْقَةٌ إِلَى ثَلَاثَةٍ عَلَى تَفَاوُتِ دَرَجَاتِهِمْ وَأَصْحَابِ الْأَقْدَامِ الثَّلَاثِ أَيْضًا يَقْدِرُونَ إِفَادَةَ النَّاسِ يَعْنِي الطَّرِيقَةَ فَكَيْفَ جَمَاعَةٌ لَهُمْ سَبْعَةُ الْقَدَمِ يَتَّبِعِي لِلْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ عَالِي الْهِمَّةِ دُونَ أَنْ يَكْتَفِي بِكُلِّ حَقِيرٍ وَتَقِيرٍ وَلَمْ يَسِعِ الْوَقْتُ الزِّيَادَةَ عَلَى ذَلِكَ وَالسَّلَامُ.

(١٢٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالْعَشْرُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمُلَّا طَاهِرِ الْبَدْحَشِيِّ فِي التَّحْرِيفِ عَلَى غُلُوِّ الْهِمَّةِ وَعَدَمِ الْإِكْتِفَاءِ بِكُلَّمَا يَتَيَسَّرُ

إِنَّ مَوْلَانَا طَاهِرًا مَعْدُورًا وَمَوْلَانَا يَارَ مُحَمَّدَ يُبِينُ وَجْهَ الْإِثْقَالِ وَحَيْثُ أَنْ إِرَادَةَ السَّفَرِ إِلَى جَانِبِ الْهِنْدِ مُصَمِّمَةٌ فَلْيَدْتَبِ وَيَسْتَخْبِرْ عَنِ الْأَهْلِ وَالْعِيَالِ الْبَاقِي عِنْدَ التَّلَاقِي مِثْلَ مَشْهُورٍ وَدَوَامِ الْحُضُورِ وَالْإِحْتِنَابِ عَنِ الْإِخْتِلَاطِ بِالْأَغْيَارِ ضَرُورِي يَتَّبِعِي أَنْ يَكُونَ عَالِي الْهِمَّةِ دُونَ أَنْ يَقْنَعُ بِكُلَّمَا يَتَيَسَّرُ،

(شِعْرٌ): مَا أَزِيبي نوريكه بود مشرق أنوار *** از مغربي و كوكب و مشكاة كدشتيم

تَرْجَمَةٌ: وَمِنْ أَجْلِ نُورِ مُشْرِقِ كُلِّ أَنْوَرٍ *** تَجَاوَزْتُ مِشْكَاتَهُ وَغَرَبًا وَكَوْكَبًا

وَأَكْثَرُ فُقَرَاءِ هَذَا الزَّمَانِ يُقِيمُونَ فِي مَقَامِ الرَّيِّ وَالْإِكْتِفَاءِ يَعْنِي بِشَيْءٍ يَسِيرٍ فَصُحْبَتُهُمْ سَمٌّ قَاتِلٌ فَرَّ مِنْهُمْ كَمَا تَفَرُّ مِنَ الْأَسَدِ وَكُنْ مُلَازِمًا لِهَذَا الطَّرِيقِ وَلَيْسَ لِلْوَاقِعَاتِ كَثِيرًا اِعْتِبَارًا فَإِنَّ مِيدَانَ التَّأْوِيلِ وَاسِعٌ فَلَا يَتَّبِعِي الْإِنْخِدَاعُ بِالْمَنَامِ وَالخَيَالِ

(شِعْرٌ): كَيْفَ الْوُصُولُ إِلَى سَعَادَ وَدُونَهَا *** قَلَّلُ الْجِبَالِ وَدُونَهُنَّ خُيُوفٌ. وَالسَّلَامُ.

(١٢٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالْعِشْرُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمَلَأَ طَاهِرِ الْبَدَخَشِيِّ أَيْضًا فِي بَيَانِ أَنْ أَدَاءَ النَّفْلِ وَإِنْ كَانَ حَجًّا دَاخِلَ فِيمَا لَا يَعْنِي إِذَا اسْتَلْزَمَ فَوَتْ فَرَضٍ مِنَ الْفَرَائِضِ

قَدْ وَصَلَ مَكْتُوبُ أُخِي الْأُرْشِدِ لِأَزَالِ كَأْسِهِ طَاهِرًا عَنْ دَنَسِ التَّعَلُّقَاتِ أَيُّهَا الْأَخُ .

قَدْ وَرَدَ فِي الْخَبَرِ عَلَامَةٌ إِعْرَاضِ اللَّهِ تَعَالَى عَنِ الْعَبْدِ اسْتِعَالَهُ بِمَا لَا يَعْنِيهِ وَالِاسْتِعَالُ بِنَفْلِ مِنَ التَّوَائِلِ مَعَ الْإِعْرَاضِ عَنِ فَرَضٍ مِنَ الْفَرَائِضِ دَاخِلٍ فِيمَا لَا يَعْنِي فَلَزِمَكَ تَقْتِيشُ أَحْوَالِكَ لِتَعْلَمَ أَنَّ اسْتِعَالَكَ بِأَيِّ شَيْءٍ بِنَفْلِ أَوْ بِفَرَضٍ وَكَمْ مِنْ مَحْظُورٍ يُرْتَكَبُ فِي أَدَاءِ الْحَجِّ النَّفْلِ فَيَنْبَغِي أَنْ تُلَاحِظَ مُلَاحِظَةً جَيِّدَةً الْعَاقِلُ تَكْنِيهِ الْإِشَارَةَ وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَعَلَى رُفَقَائِكُمْ .

(١٢٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمَذْكُورِ أَيْضًا فِي بَيَانِ أَنْ الْإِسْتِطَاعَةَ شَرْطٌ لَوْجُوبِ الْحَجِّ وَالْحَجِّ مَعَ عَدَمِ الْإِسْتِطَاعَةِ دَاخِلٌ فِي تَضْيِيعِ الْأَوْقَاتِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى تَحْصِيلِ الْمَطْلُوبِ

قَدْ وَصَلَ مَكْتُوبُ أُخِي الْخَوَاجَةِ مُحَمَّدَ طَاهِرِ الْبَدَخَشِيِّ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ لَمْ يَتَطَرَّقِ الْفُتُورُ إِلَى إِخْلَاصِهِ لِلْفُقَرَاءِ وَمَحَبَّتِهِمْ مَعَ وُجُودِ تَمَادِي أَيَّامِ الْمُهَاجِرَةِ وَهَذِهِ عَلَامَةٌ سَعَادَةٍ عَظِيمَةٍ (أَيُّهَا الْمُحِبُّ) لَمَّا طَلَبْتَ الْإِذْنَ يَعْنِي لِسَفَرِ الْحَجِّ وَصَمَّمْتَ الْعَزْمَ لِلْسَّفَرِ قَدْ ذَكَرْتُكَ وَقَتِ الْوَدَاعِ أَنَّهُ يُحْتَمَلُ أَنَّ الْحَقِّقَ فِي هَذَا السَّفَرِ وَلَكِنْ كَلَّمَا قَصَدْتُ لَمْ تُوَافِقِ الْإِسْتِخَارَاتُ وَلَمْ يُفْهَمِ التَّجْوِيزُ فِي هَذَا الْبَابِ فَاخْتَرْتُ التَّفَاعُدَ بِالضَّرُورَةِ وَلَمْ يَكُنْ فِي ذَهَابِكُمْ صَلَاحُ الْفُقَرَاءِ مِنَ الْأَوَّلِ وَلَكِنْ لَمَّا رَأَيْتُ شَوْقَكُمْ لَمْ أَمْنَعُ صَرِيحًا وَالِاسْتِطَاعَةَ شَرْطُ الدُّخُولِ فِي الطَّرِيقِ يَعْنِي طَرِيقَ الْحَجِّ وَبِدُونِ الْإِسْتِطَاعَةِ تَضْيِيعُ لِلْأَوْقَاتِ وَالِاسْتِعَالُ بِأَمْرٍ غَيْرِ ضَرُورِي تَارِكًا لِلْأَمْرِ الْأَهَمِّ لَيْسَ بِمُنَاسِبٍ وَقَدْ كَتَبْتُ إِلَيْكُمْ هَذَا الْمَضْمُونُ مُكْرَّرًا وَصَلَ إِلَيْكُمْ أَوْلًا وَالْقَوْلُ هُوَ هَذَا وَأَنْتُمْ الْمُخَيَّرُ .

(١٢٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمِيرِ صَالِحِ النِّيْسَابُورِيِّ فِي بَيَانِ أَنْ الْعَالَمَ كَبِيرَهُ وَصَغِيرَهُ مَظَاهِرُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ الْإِلَهِيَّةِ تَعَالَى شَأْنُهُ وَلَيْسَ لِلْعَالَمِ نِسْبَةٌ إِلَيْهِ تَعَالَى أَصْلًا سِوَى الْمَخْلُوقِيَّةِ وَالْمُظَهَّرِيَّةِ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

اللَّهُمَّ أَرِنَا حَقَائِقَ الْأَشْيَاءِ كَمَا هِيَ اعْلَمْ أَنَّ الْعَالَمَ كُلَّهُ كَبِيرُهُ وَصَغِيرُهُ مَظَاهِرُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ الْإِلَهِيَّةِ تَعَالَى شَأْنُهُ وَمَرَايَا شَتُونَاتِهِ وَكِمَالَاتِهِ الذَّاتِيَّةِ وَكَانَ عَزَّ سُلْطَانُهُ كَثْرًا مَخْفِيًا وَسِرًّا مَكْنُونًا فَأَرَادَ سُبْحَانَهُ أَنْ يَعْرِضَ كِمَالَاتِهِ مِنَ الْخَلَاءِ إِلَى الْمَلَأِ وَأَنْ يُورِدَهَا مِنَ الْإِحْمَالِ إِلَى التَّفْصِيلِ فَخَلَقَ الْخَلْقَ عَلَى نَهْجٍ يَكُونُ دَالًّا بِذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ عَلَى ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ فَلَيْسَ لِلْعَالَمِ نِسْبَةٌ مَعَ صَانِعِهِ أَصْلًا إِلَّا أَنَّهُ مَخْلُوقُهُ

تَعَالَى وَذَالَ عَلَى أَسْمَانِهِ وَشُؤْنَاتِهِ تَعَالَى وَالْحُكْمُ بِالْإِتِّحَادِ وَالْعَيْنِيَّةِ وَنِسْبَةِ الْإِحَاطَةِ وَالسَّرِيَانِ وَالْمَعِيَّةِ
 الذَّائِبَاتِ هُنَاكَ مِنْ غَلْبَةِ الْحَالِ وَسُكْرِ الْوَقْتِ وَالْأَكَابِرُ الْمُسْتَقِيمُو الْأَحْوَالِ الَّذِينَ لَهُمْ شُرْبٌ مِنْ قَدَحِ
 الصَّخْرِ لَا يَثْبُتُونَ لِلْعَالَمِ نِسْبَةً مَعَ صَانِعِهِ إِلَّا الْمَخْلُوقِيَّةُ وَالْمُظْهَرِيَّةُ وَيَقُولُونَ بِالْإِحَاطَةِ وَالسَّرِيَانِ وَالْمَعِيَّةِ
 الْعِلْمِيَّاتِ عَلَى طَبَقِ قَوْلِ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْحَقِّ شَكَرَ اللَّهُ سَعِيَهُمْ وَالْعَجَبُ مِنْ بَعْضِ الصُّوفِيَّةِ حَيْثُ يَثْبُتُونَ بَعْضَ
 النِّسْبَةِ الذَّائِبَةِ كَالْإِحَاطَةِ وَالْمَعِيَّةِ مَثَلًا مَعَ اعْتِرَافِهِمْ بِسَلْبِ جَمِيعِ النِّسَبِ عَنِ الذَّاتِ حَتَّى الصِّفَاتِ الذَّائِبَةِ
 فَهَلْ هَذَا إِلَّا تَنَاقُضٌ وَإِبْتَاتُ الْمَرَاتِبِ فِي الذَّاتِ لِدَفْعِ هَذَا التَّنَاقُضِ تَكَلُّفٌ مِثْلُ التَّدْقِيقَاتِ الْفَلَسَفِيَّةِ وَأَرْبَابُ
 الْكُشْفِ الصَّحِيحِ لَا يَشْهَدُونَ الذَّاتِ الْبَسِيطَا حَقِيقًا وَيَعُدُّونَ مَا وَرَاءَهُ كَأَنَّهَا مَا كَانَ دَاخِلًا فِي الْأَسْمَاءِ،
 (شعر):

وَمَا قَلَّ هِجْرَانُ الْحَبِيبِ وَإِنْ غَدَا *** قَلِيلًا وَنَصَفُ الشَّعْرِ فِي الْعَيْنِ ضَائِرٌ

وَالنَّبِيَّ مَثَلًا لِتَحْقِيقِ هَذَا السَّبْحِ أَرَادَ عَالَمٌ نَحْرِيرَ مُتَفَنِّ مَثَلًا إِظْهَارَ كَمَالَاتِهِ الْمَكْنُونَةِ وَإِبْرَازَهَا فِي
 عَرَصَةِ الظُّهُورِ فَأَوْجَدَ الْحُرُوفَ وَالْأَصْوَاتَ لِيَجْلُوَ كَمَالَاتُهُ فِي حِجَابِ تِلْكَ الْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ فَفِي تِلْكَ
 الصُّورَةِ لَا نِسْبَةَ لِتِلْكَ الْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ الدَّوَالِ مَعَ تِلْكَ الْمَعَانِي الْمَخْزُونَةِ إِلَّا أَنْ هَذِهِ الْحُرُوفُ
 وَالْأَصْوَاتُ مَظَاهِرُ تِلْكَ الْمَعَالِي الْمَخْفِيَّةِ وَمَرَايَا الْكَمَالَاتِ الْمَخْزُونَةِ وَلَا مَعْنَى لِأَنَّ يُقَالُ إِنَّ الْحُرُوفَ
 وَالْأَصْوَاتَ عَيْنُ تِلْكَ الْمَعَانِي الْمَخْفِيَّةِ وَكَذَلِكَ الْحُكْمُ بِالْإِحَاطَةِ وَالْمَعِيَّةِ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ غَيْرُ مُطَابِقٍ لِلْوَاقِعِ
 بَلِ الْمَعَانِي عَلَى صِرَافَتِهِ الْمَخْزُونَةِ لَمْ يَتَطَّرَقِ التَّعْيِيرُ إِلَيْهَا لَا فِي ذَاتِهَا وَلَا فِي صِفَاتِهَا أَصْلًا وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ
 بَيْنَ تِلْكَ الْمَعَانِي وَبَيْنَ الْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ الدَّالَّةِ نَوْعٌ مُنَاسِبَةٌ مِنَ الدَّالِّيَّةِ وَالْمُدْلُولِيَّةِ يَتَخَيَّلُ مِنْهُ بَعْضُ
 الْمَعَانِي الزَّائِدَةِ وَتِلْكَ الْمَعَانِي الْمَخْزُونَةُ مُنْزَهَةٌ وَمُبْرَأَةٌ فِي الْحَقِيقَةِ عَنِ تِلْكَ الْمَعَانِي الزَّائِدَةِ وَهَذَا هُوَ مُعْتَقَدُنَا
 فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَإِبْتَاتُ الْأَمْرِ الزَّائِدِ عَلَى الْمَظْهَرِيَّةِ وَالْمَرَاتِبِيَّةِ مِنَ الْإِتِّحَادِ وَالْعَيْنِيَّةِ وَالْإِحَاطَةِ وَالْمَعِيَّةِ مِنْ
 السُّكْرِ وَذَاتِهِ تَعَالَى فِي الْحَقِيقَةِ مَعْرَاةٌ عَنِ النِّسْبَةِ وَمُبْرَأَةٌ عَنِ الْمُنَاسِبَةِ مَا لِلتُّرَابِ وَرَبِّ الْأَرْبَابِ وَبِهَذَا الْقَدْرِ
 مِنْ مُنَاسِبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ وَالْمَظْهَرِيَّةِ يُقَالُ بِيَوْحَدَةِ الْوُجُودِ أَوْلًا بَلْ فِي الْوَاقِعِ وَجُودَاتٌ مُتَعَدَّدَةٌ لَكِنْ بِطَرِيقِ
 الْأَصَالَةِ وَالظَّلِيَّةِ وَالظَّاهِرِيَّةِ وَالْمَظْهَرِيَّةِ لَا أَنَّ الْمَوْجُودَ وَاحِدًا وَمَا سِوَاهُ أَوْهَامٌ وَخَيَالَاتٌ فَإِنَّ هَذَا الْمَذْهَبَ
 بَعَيْنَهُ مَذْهَبُ السُّوفِسْطَانِيِّ وَإِبْتَاتُ الْحَقِيقَةِ فِي الْعَالَمِ لَا يُخْرِجُهُ مِنْ كَوْنِهِ أَوْهَامًا وَخَيَالَاتٍ كَمَا هُوَ مَقْصُودُ
 السُّوفِسْطَانِيِّ، (شعر):

وَإِذَا عَرَفْتَهُ أَتَى مَنْ هُوَ أَوْلًا *** وَنَسَبْتَ نَفْسَكَ نَحْوَ حَضْرَتِهِ الْعَلِيِّ

وَعَلِمْتَ أَنَّكَ ظِلٌّ مَنْ يَا مَنْ دَرَى *** كُنْ فَارِغًا حَيًّا وَمَيِّتًا مِنْ مَلَا

^١ هذا القول منسوخ بما يأتي بعد مرة من ان العالم واقع في مرتبة الوهم والخيال وابدأ الفرق بين مذهب السوفسطاني وبين

(١٢٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمِيرِ صَالِحِ النَّيسَابُورِيِّ أَيْضًا فِي بَيَانِ أَنَّهُ
يَتَّبِعِي لِلطَّلَابِ الْإِهْتِمَامَ فِي نَفْيِ الْإِلَهَةِ الْبَاطِلَةِ آفَاقِيَّةً كَانَتْ أَوْ أَنْفُسِيَّةً وَإِبْتَاتِ الْمَعْبُودِ عَلَى الْحَقِّ وَمَا
يُنَاسِبُ ذَلِكَ

أَيُّهَا السَّيِّدُ النَّفِيبُ يَتَّبِعِي لِلطَّلَابِ الْإِهْتِمَامَ فِي نَفْيِ الْإِلَهَةِ الْبَاطِلَةِ آفَاقِيَّةً كَانَتْ أَوْ أَنْفُسِيَّةً وَكُلُّ مَا
يَدْخُلُ فِي حَوْصَلَةِ الْفَنِّمْ وَحَيْطَةِ الْوَهْمِ وَقَدْ إِبْتَاتِ الْمَعْبُودِ بِالْحَقِّ جَلَّ سُلْطَانُهُ يَتَّبِعِي أَنْ يَدْخُلَهُ تَحْتَ النَّفْيِ
أَيْضًا وَأَنْ يَكْتَفِي بِمَوْجُودِيَّةِ السُّطُلُوبِ (ع) هُوَ الْمَوْجُودُ لَا شَيْءَ سِوَاهُ * وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَسَاغٌ لِلْوُجُودِ فِي
ذَلِكَ الْمَوْطِنِ أَيْضًا بَلْ يَتَّبِعِي أَنْ يَطْلُبَهُ مِنْ مَا وَرَاءَ الْوُجُودِ وَلَقَدْ أَحْسَنَ عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ شَكَرَ اللَّهُ سَعِيهِمْ
فِي قَوْلِهِمْ بِزِيَادَةِ وَجُودِ الْوَاجِبِ تَعَالَى عَلَى ذَاتِهِ سُبْحَانَهُ وَالْقَوْلُ بِعَيْنِيَّةِ الْوُجُودِ مَعَ الذَّاتِ وَعَدَمِ إِبْتَاتِ شَيْءٍ
وَرَاءَ الْوُجُودِ مِنْ قُصُورِ النَّظَرِ (قَالَ) الشَّيْخُ عَلَاءُ الدَّوَلَةِ فَوْقَ عَالَمِ الْوُجُودِ عَالَمِ الْمَلِكِ الْوُدُودِ وَلَمَّا تَرَقَّى
هَذَا الدَّرَوِيضُ مِنْ مَرْتَبَةِ الْوُجُودِ كَانَ مَعْلُوبَ الْحَالِ أَوْقَاتًا وَوَجَدَ نَفْسَهُ عَلَى وَجْهِ الذُّوقِ وَالْوِجْدَانِ مِنْ
أَرْبَابِ التَّعْطِيلِ وَلَمْ يَحْكُمْ بِوُجُودِ الْوَاجِبِ فَإِنَّهُ كَانَ تَرَكَ الْوُجُودَ فِي الطَّرِيقِ وَلَمْ يَجِدْ لِلْوُجُودِ مَجَالًا فِي
مَرْتَبَةِ الذَّاتِ وَكَانَ إِسْلَامُهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ تَقْلِيدِيًّا لَا تَحْقِيقِيًّا وَبِالْحُمْلَةِ أَنَّ كُلَّ مَا يَحْصُلُ فِي حَوْصَلَةِ
الْمُمْكِنِ يَكُونُ مُمَكِّنًا بِالطَّرِيقِ الْأُولَى فَسُبْحَانَ مَنْ لَمْ يَجْعَلْ لِلخَلْقِ إِلَى اللَّهِ سَبِيلًا إِلَّا بِالْعَجْزِ عَنْ مَعْرِفَتِهِ
وَلَا يَظُنُّ أَحَدٌ مِنْ حُصُولِ الْفَنَاءِ فِي اللَّهِ وَالْبَقَاءِ بِاللَّهِ أَنَّ الْمُمْكِنَ يَصِيرُ وَاجِبًا حَاشَا مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّهُ مُحَالٌ
مُسْتَلْزِمٌ لِقَلْبِ الْحَقَائِقِ فَإِذَا لَمْ يَصِرِ الْمُمْكِنُ وَاجِبًا لَا يَكُونُ نَصِيبُهُ غَيْرَ الْعَجْزِ، (شِعْرٌ):

وَلَا أَحَدٌ يَصْطَادُ عَنَقَاءَ فَاطِرِخِ *** الْفِيخَاخِ وَالْأَدَامَ فِيكَ الْمَتَاعِبُ

وَعَلُوْهُ الْهَمَّةُ يَطْلُبُ مَطْلَبًا لَا يَحْصُلُ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَا يَبْدُو مِنْهُ اسْمٌ وَلَا رَسْمٌ وَطَائِفَةٌ يَطْلُبُونَ شَيْئًا
يَجِدُونَهُ عَيْنَهُمْ وَيُثَبِّتُونَ لَهُ قُرْبًا وَمَعِيَّةً (ع) لِكُلِّ مِنَ الْإِنْسَانِ شَأْنٌ يَخْصُهُ * وَالسَّلَامُ أَوَّلًا وَآخِرًا.

(١٢٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمَلَأِ صَفَرِ أَحْمَدَ الرَّوْمِيِّ فِي بَيَانِ أَنَّ خِدْمَةَ
الْوَالِدَيْنِ وَإِنْ كَانَتْ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَلَكِنَّهَا فِي جَنْبِ تَحْصِيلِ الْمَطْلَبِ الْحَقِيقِيِّ لَا شَيْءٌ مَحْضٌ وَمَا
يُنَاسِبُ ذَلِكَ

قَدْ وَصَلَ الْمَكْتُوبُ الْمَرْغُوبُ وَالْمُعْذَرُ الَّذِي ذَكَرْتُهُ فِي بَابِ التَّوَقُّفِ صَحِيحٌ يَتَّبِعِي أَنْ تَفْعَلَ أَزِيدَ مِمَّا
وَقَعَ وَأَنْ تَتَعَقَّدَ نَفْسَكَ مُقْصِرًا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ
كُرْهًا) وَقَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَيْضًا (أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ) وَيَتَّبِعِي أَنْ تَتَعَقَّدَ أَنَّ كُلَّ ذَلِكَ فَضُولٌ مَحْضٌ فِي

جَنبِ الْوُصُولِ إِلَى الْمَطْلَبِ الْحَقِيقِيِّ بَلْ فِي جَنبِ طَيِّ مَنَازِلِ السُّلُوكِ أَيْضًا تَعْطِيلٌ صَرَفٌ وَقَدْ سَمِعْتُ أَنَّ حَسَنَاتِ الْأَبْرَارِ سَيِّئَاتُ الْمُقَرَّبِينَ، (شِعْرٌ):

كُلَّمَا دُونَ هَوَى الْحَقِّ وَلَوْ *** أَكَلْتُ قَنْدٍ فَهُوَ سَمٌّ قَاتِلٌ

وَحَقُّ اللَّهِ سُبْحَانَهُ مُقَدَّمٌ عَلَى حُقُوقِ جَمِيعِ الْخَلَائِقِ فَإِنَّ آدَاءَ حُقُوقِ الْخَلَائِقِ إِنَّمَا هُوَ لِامْتِنَالِ أَمْرِهِ تَعَالَى وَإِلَّا لِمَنْ يَكُونُ مَجَالُ تَرْكِ خِدْمَتِهِ وَالِإِسْتِعْجَالَ بِخِدْمَتِهِ غَيْرِهِ فَخِدْمَةُ الْخَلَائِقِ بِهَذَا السَّبَبِ مِنْ جُمْلَةِ خِدْمَاتِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَلَكِنَّ الْفَرْقَ بَيْنَ خِدْمَةٍ وَخِدْمَةٍ كَثِيرٌ أَلَّا تَرَى أَنَّ أَرْبَابَ الْحَرْثِ وَأَصْحَابَ الزَّرْعِ كُلَّهُمْ فِي خِدْمَةِ السُّلْطَانِ وَلَكِنَّ لَا مَنَاسِبَةَ بَيْنَ خِدْمَتِهِمْ وَخِدْمَةِ الْمُقَرَّبِينَ حَتَّى أَنْ إِجْرَاءَ اسْمِ الزَّرَاعَةِ وَالْحِرَاةِ عَلَى اللِّسَانِ هُنَاكَ مَعْصِيَةٌ وَأَجْرٌ كُلُّ أَمْرٍ عَلَى مِقْدَارِ ذَلِكَ الْأَمْرِ فَأَهْلُ الْحِرَاةِ يَأْخُذُونَ دِرْهَمًا وَاحِدًا عَلَى خِدْمَةِ يَوْمٍ كَامِلٍ مَعَ غَايَةِ الْمِحْنَةِ وَالْمَشَقَّةِ وَالْمُسْتَرْبُونَ يَسْتَحِقُّونَ الْأُلُوفَ عَلَى سَاعَةِ خِدْمَةِ الْحُضُورِ

وَمَعَ ذَلِكَ لَا تَعْلَقْ لَهُمْ بِتِلْكَ الْأُلُوفِ وَغَايَةَ مَرَامِهِمْ إِنَّمَا هِيَ قُرْبُ السُّلْطَانِ فَحَسَبُ شَتَّى مَا بَيْنَهُمَا وَفَرَحٌ حُسَيْنٌ مُوقِفٌ جِدًّا يَعْنِي لِلتَّرْقِيِ وَالِإِجْتِهَادِ وَلِطَمْسِ قَلْبِكَ مِنْ طَرْفِهِ مَاذَا أَكْتُبُ أَرْيَدُ مِنْ ذَلِكَ وَالسَّلَامُ.

(١٢٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْخَوَاجَةِ مُقِيمٍ فِي التَّرْغِيبِ فِي غُلُوبِ الْهِمَّةِ وَعَدَمِ الْإِكْتِفَاءِ بِغَيْرِ الْمَطْلَبِ الْحَقِيقِيِّ

إِنَّ الْخَوَاجَةَ مُقِيمٌ لَا يَنْسَى الثَّانِينَ الْمَهْجُورِينَ بَلْ يَرَاهُمْ قَرِيبًا لَا بَعِيدًا الْمَرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ الْمَسْلَكُ فِي غَايَةِ الطُّولِ وَالْمَطْلَبُ فِي كَمَالِ الرَّفْعَةِ وَالْهِمَمُ فِي نَهَايَةِ التَّقْصَانِ وَالْمَنَازِلُ الْوُسْطَانِيَّةُ فِي شُبْهِ الْمَطْلَبِ كَالسَّرَابِ عِيَادًا بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ مَنْ ظَنَّ الْوَسْطَ نَهَايَةَ وَعَبَّرَ الْمَقْصِدَ مَقْصِدًا وَتَصَوَّرَ الْمَثَالِيَّ وَالْكَيفِيَّ مُنَزَّهًا عَنِ الْمَثَالِ وَالْكَيفِ وَالتَّوَقُّفِ مِنَ الْوُصُولِ إِلَى الْمَطْلَبِ الْحَقِيقِيِّ يَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ عَالِي الْهِمَّةِ وَأَنْ لَا يَقْنَعُ بِكُلِّ مَا يَحْصُلُ وَيَتَبَسَّرُ وَأَنْ يَطْلُبَ الْمَطْلُوبَ مِمَّا وَرَاءَ الْوَرَاءِ وَحُصُولِ مِثْلِ هَذِهِ الْهِمَّةِ مَوْفُوفٌ عَلَى تَوَجُّهِ الشَّيْخِ الْمُقْتَدَى بِهِ وَتَوَجُّهُهُ إِنَّمَا يَكُونُ عَلَى قَدْرِ إِخْلَاصِ الْمُرِيدِ الْمُقْتَدَى وَمَحَبَّتِهِ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ.

(١٢٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالْعِشْرُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى السَّيِّدِ نِظَامٍ فِي بَيَانِ أَنَّ جَامِعِيَّةَ الْإِنْسَانِ بَاعِثَةٌ عَلَى تَفَرُّقَتِهِ كَمَا أَنَّهَا سَبَبٌ لِجَمْعِيَّتِهِ كَمَا نَبِيلُ مَاءٍ لِلْمَحْبُوبِينَ

وَبَلَاءٍ لِلْمُحْتَوِبِينَ

قَدْ وَصَلَ الْمُكْتُوبُ الشَّرِيفُ (اعْلَمْ) أَنَّ الْإِنْسَانَ أَجْمَعَ الْمَوْجُودَاتِ وَلَهُ تَعَلُّقٌ وَارْتِبَاطٌ بِالْمَوْجُودَاتِ الْمُتَكَثِّرَةِ بِوَاسِطَةِ كُلِّ حِزْبٍ مِنْ أَجْزَائِهِ فَكَانَتْ جَامِعِيَّتُهُ اعْتِنَةً عَلَى زِيَادَةِ بُعْدِهِ مِنْ جَنَابِ قُدْسِ الْحَقِّ حَلِّ سُلْطَانِهِ عَلَى بُعْدِ الْكُلِّ وَتَعْلُقَاتِهِ الْمُتَعَدِّدَةَ كَانَتْ سَبَبًا لَزِيَادَةِ حَرْمَانِهِ عَلَى حَرْمَانِ مَا سِوَاهُ فَإِنْ جَمَعَ نَفْسُهُ مِنْ هَذِهِ التَّعْلُقَاتِ الْمُتَشْتَبِهَةِ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ عَزَّ شَأْنُهُ وَرَجَعَ فَيَهْرَى فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا وَالْأَفْقَدُ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا فَكَمَا أَنَّ الْإِنْسَانَ أَفْضَلَ الْمَوْجُودَاتِ بِوَاسِطَةِ الْجَامِعِيَّةِ كَذَلِكَ هُوَ شَرُّ الْمَخْلُوقَاتِ بِوَاسِطَةِ تِلْكَ الْجَامِعِيَّةِ وَمِرَاتُهُ أَمُّ بِوَاسِطَةِ تِلْكَ الْجَامِعِيَّةِ فَإِنْ جَعَلَ وَجْهَهَا نَحْوَ الْعَالَمِ فَهِيَ أَشَدُّ تَكْدُرًا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَإِنْ وَجَّهَهَا نَحْوَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ فَأَشَدُّ صَفَاءً وَإِرَاءَةً مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَكَمَالُ حُرِّيَةِ الْقَلْبِ مِنْ هَذِهِ التَّعْلُقَاتِ مِنْ خَوَاصِّ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ بَقِيَّةِ الْأَنْبِيَاءِ ثُمَّ الْأَوْلِيَاءِ عَلَى تَفَاوُتِ دَرَجَاتِهِمْ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَسَلَامَاتِهِ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِمْ وَعَلَى أَتْبَاعِهِمْ أَجْمَعِينَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ رَزَقَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ النِّجَاةَ مِنْ هَذِهِ التَّعْلُقَاتِ بِحُرْمَةِ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى الْمَمْدُوحِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى (مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى) عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَتَمُّهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا وَالزِّيَادَةُ عَلَى ذَلِكَ مُوجِبَةٌ لِلْمَلَالِ وَالسَّلَامُ وَالْإِكْرَامُ.

(١٣٠) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى جَمَالِ الدِّينِ فِي بَيَانِ أَنْ لَا اعْتِبَارَ بِتَلَوِينَاتِ الْأَحْوَالِ بَلْ يَنْبَغِي

تَحْصِيلُ مَطْلَبٍ مُنَزَّهٍ عَنِ الشَّبَهِ وَالْمِثَالِ

لَيْسَ لِتَلَوِينَاتِ الْأَحْوَالِ كَثِيرٍ اعْتِبَارٌ يَنْبَغِي عَدَمُ الْإِنْتِفَاتِ إِلَيْهَا سِوَاءَ كَانَ ذَهَابًا أَوْ مَجِيئًا أَوْ تَكَلُّمًا أَوْ سَمَاعًا فَإِنَّ الْمَقْصُودَ غَيْرَ ذَلِكَ وَهُوَ مَبْرَأٌ وَمُنَزَّهٌ عَنِ التَّكَلُّمِ وَالسَّمَاعِ وَالرُّؤْيَةِ وَالشُّهُودِ وَإِنَّمَا يُتَسَلَّى بِجَوْرِ الْحَالِ وَمُوزِهِ أَطْفَالُ الطَّرِيقَةِ يَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ عَالِي الْهِمَّةِ فَإِنَّ الْأَمْرَ وَرَاءَ ذَلِكَ وَكُلُّ ذَلِكَ مَنَامٌ وَخَيَالٌ وَمَنْ رَأَى نَفْسَهُ أَنَّهُ صَارَ سُلْطَانًا فِي الْمَنَامِ لَيْسَ هُوَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ كَذَلِكَ وَلَكِنَّ هَذَا الْمَنَامُ يُورِثُ رَجَاءً وَطَمَعًا لِصَاحِبِهِ لَا اعْتِبَارَ لِلْوَقَائِعِ الْمَنَامِيَّةِ فِي الطَّرِيقَةِ التَّشْبِهِيَّةِ وَهَذَا النَّبِيْتُ مَسْطُورٌ فِي كُتُبِهِمُ الْعَلِيَّةِ،

(شِعْرٌ):

وَأَبِي غُلَامِ الشَّمْسِ أَرْوِي حَدِيثَهَا *** وَمَالِي وَلَيْلِ فَأَرْوِي حَدِيثَهُ

فَإِنْ حَصَلَ حَالٌ مِنَ الْأَحْوَالِ أَوْ زَالَ فَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَحَلٍّ لِلسَّرُورِ وَلَا هَذَا بِمُوجِبٍ لِلْعَمِّ وَالْإِنْفِعَالِ بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مُنْتَظِرًا لِلْمَقْصُودِ الْمُنَزَّهِ عَنِ الْكَيْفِ وَالْمِثَالِ وَالسَّلَامِ.

(١٣١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالثَّلَاثُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْخَوَاجَةِ مُحَمَّدَ أَشْرَفِ الْكَابِلِيِّ فِي بَيَانِ عُلُوِّ شَأْنِ
طَرِيقَةِ حَضْرَاتِ خَوَاجِكَانَ قُدَّسَ اللَّهُ تَعَالَى أَسْرَارَهُمْ وَالشُّكَايَةَ مِنْ جَمَاعَةٍ أَحَدْتُوا فِيهَا إِحْدَاثَاتٍ
وَاعْتَقَدُواهَا تَكْمِلَةً لِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ وَلْيَعْلَمِ أَحْيَى الْأَرَشِدُ
الْخَوَاجَةَ مُحَمَّدَ أَشْرَفَ شَرْفَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِشَرِيفَاتِ أَوْلِيَانِهِ الْكِرَامِ أَنَّ طَرِيقَةَ حَضْرَاتِ خَوَاجِكَانَ قُدَّسَ اللَّهُ
أَسْرَارَهُمْ أَقْرَبُ الطَّرِيقِ الْمَوْصِلَةِ وَنِهَائِهِ سَائِرِ الْمَشَائِخِ مُنْدَرِجَةٌ فِي بَدَايَةِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ وَنَسَبَتُهُمْ فَوْقَ حَمِيعِ
النَّسَبِ كُلِّ ذَلِكَ الْمُرَايَا لَوْجُودِ التَّرَامِ السَّنَةِ السَّنِيَّةِ فِي هَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْعَلِيَّةِ وَالْإِحْتِنَابِ عَنِ الْبِدْعَةِ الشَّيْعِيَّةِ
مَهْمَا أَمَكْنَ فَإِنَّهُمْ لَا يُحْزِرُونَ الْعَمَلَ بِالرُّحْصَةِ وَإِنْ وَجَدُوا نَافِعَةً لِأَمْرِ الْبَاطِنِ فِي الظَّاهِرِ وَلَا يُفَارِقُونَ
الْعَمَلَ بِالْعَرِيْمَةِ وَإِنْ يَرَوْنَهَا مَضْرَّةً فِي السَّيْرَةِ بِحَسَبِ الصُّورَةِ يَجْعَلُونَ الْأَحْوَالَ وَالْمَوَاجِدَ تَابِعَةً لِلْأَحْكَامِ
الشَّرْعِيَّةِ وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْأَذْوَاقَ وَالْمَعَارِفَ خَادِمَةٌ لِلْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَلَا يُبَدِّلُونَ جَوَاهِرَ الشَّرِيعَةِ التَّنْبِيْهِةِ مِثْلَ
الْأَطْفَالِ بِحُزْرِ الْوَجْدِ وَمُورِ الْحَالِ وَلَا يَعْتَرُونَ بَرَهَاتِ جَهْلَةِ الصُّوفِيَّةِ وَلَا يَنْتَسِنُونَ بِأَبَاطِيلِهِمْ وَلَا يَتْرُكُونَ
النُّصُوصَ بِالْفُصُوصِ وَلَا يَلْتَفِتُونَ إِلَى الْفَتْوحَاتِ الْمَكِّيَّةِ تَارِكِينَ لِلْفَتْوحَاتِ الْمَدَنِيَّةِ حَالَهُمْ عَلَى الدَّوَامِ
وَوَفْتَهُمْ مُسْتَمِرٌّ وَمُسْتَدَامٌ وَالتَّجَلِّي الذَّاتِي الْبَرْفِيُّ الَّذِي هُوَ كَالْبَرَقِ لِعَيْبِهِمْ دَائِمٌ لِهَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ وَالْحُضُورُ
الَّذِي تَعْقِبُهُ الْعَيْبَةُ سَاقِطٌ عَنِ حَيْزِ الْإِعْتِبَارِ عِنْدَ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ (رِجَالٌ لَا تُلْهِبُهُمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ
اللَّهِ) وَلَكِنْ لَا يَصِلُ فَهْمُ كُلِّ أَحَدٍ إِلَى مَدَاقِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ بَلْ يَكَادُ يُنْكَرُ قَاصِرُوا هَذِهِ الطَّرِيقَةَ عَلَى بَعْضِ
كَمَالَاتِهِمْ،

(شعر):

لَوْ عَابَهُمْ قَاصِرٌ طَعْنَا بِهِمْ سَفَهًا *** بَرَأَتْ سَاحَتُهُمْ عَنِ أَفْحَشِ الْكَلِمِ

(نعم) قَدْ أَحَدَتْ بَعْضُ مُتَأَخَّرِي هَذِهِ الطَّرِيقَةِ إِحْدَاثَاتٍ فِيهَا وَضِيعَ أَصْلِ سِيرَةِ الْأَكَابِرِ وَزَعَمَ جَمْعَ
مِنْ مُرِيدِيهِ أَنَّهُمْ كَمَّلُوا الطَّرِيقَةَ بِتِلْكَ الْمُحَدَّثَاتِ حَاشَا وَكَلَّا كَبُرَتْ كَلِمَةٌ تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ بَلْ هُمْ سَعَوْا
فِي تَخْرِيْبِهَا وَتَضْيِيعِهَا يَا أَسَفًا كُلَّ الْأَسَفِ عَلَى مَا أَحَدْتُوا فِي هَذِهِ الطَّرِيقَةِ بَعْضَ بَدْعٍ لَا وَجُودَ لَهُ فِي
سَلْسَلِ آخِرِ أَصْلًا حَيْثُ يُصَلُّونَ صَلَاةَ التَّهَجُّدِ بِجَمَاعَةٍ وَيَجْتَمِعُ النَّاسُ مِنْ الْأَطْرَافِ وَالْجَوَانِبِ فِي ذَلِكَ
الْوَقْتِ لَصَلَاةِ التَّهَجُّدِ وَيُؤَدُّونَهَا بِجَمْعِيَّةٍ تَامَةً وَهَذَا الْعَمَلُ مَكْرُوهٌ كَرَاهَةٌ تَحْرِيْمِيَّةٌ وَالذِّينَ اشْتَرَطُوا التَّدَاعِي
لِتَحَقُّقِ الْكَرَاهَةِ مِنَ الْفُقَهَاءِ قَبَدُوا جَوَازَ التَّنْقُلِ بِجَمَاعَةٍ بِأَدَائِهَا فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ وَاتَّفَقُوا عَلَى تَحَقُّقِ
الْكَرَاهَةِ إِنْ زَادُوا عَلَى ثَلَاثَةٍ (وَأَيْضًا) إِنْ هَؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ يَعْتَقِدُونَ التَّهَجُّدَ بِهَذَا الْوَضْعِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً
فَيُصَلُّونَ اثْنَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً قَائِمِينَ وَرَكْعَتَيْنِ قَاعِدِينَ زَاعِمِينَ أَنَّ لَهُمَا حُكْمَ رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ فَتَكُونُ بِهَا ثَلَاثَ

عَشْرَةَ رَكْعَةً وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا زَعَمُوا فَإِنِ بَيَّنَّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي أَحْيَانًا ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً وَأَحْيَانًا إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً وَأَحْيَانًا تِسْعَ رَكْعَاتٍ وَأَحْيَانًا سَبْعًا وَالْفَرْدِيَّةُ إِنَّمَا عَرِضَتْ لِلتَّهَجُّدِ بِصَلَاةِ الْوَيْلِيِّ لَا أَنَّهُ أُعْطِيَ لِرَكْعَتَيْ الْقُعُودِ حُكْمَ رَكْعَةِ الْقِيَامِ وَمُنْشَأُ أَمْثَالِ هَذَا الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ عَدَمُ تَتَبُعِ السَّنَةِ الْمُصْطَلَفِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ وَالْعَجَبُ مِنْ رَوَاجِ أَمْثَالِ هَذِهِ الْمُحَدَّثَاتِ فِي بِلَادِ الْعُلَمَاءِ وَمَأْوَى الْمُحْتَمِلِينَ عَلَيْهِمُ الرِّضْوَانُ مَعَ أَنَّ أَمْثَالَنَا الْفُقَرَاءَ يَسْتَفِيضُونَ الْعُلُومَ الْإِسْلَامِيَّةَ مِنْ بَرَكَاتِهِمْ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمُنْتَهَى لِلصَّوَابِ،

(شِعْرٌ):

بَشَّتْ لَدَيْكُمْ مِنْ هُنُومِي وَخِفْتُ أَنْ *** تَمْلُؤُوا وَإِلَّا فَالْكَلامُ كَثِيرٌ * وَالسَّلَامُ.

(١٣٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالثَّلَاثُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمَلَأُ مُحَمَّدٌ صَدِيقُ الْبَدْخَشِيِّ فِي التَّخْدِيرِ عَنْ صُحْبَةِ أَرْبَابِ الْغِنَى وَالتَّرْغِيبِ فِي صُحْبَةِ الْفُقَرَاءِ

رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ. أَيُّهَا الْأَخُ الظَّاهِرُ إِنَّكَ مَلَّتَ مِنْ صُحْبَةِ الْفُقَرَاءِ وَاحْتَرَّتْ صُحْبَةُ الْأَغْنِيَاءِ وَلَيْسَ مَا صَنَعْتَ فَإِنْ كَانَ عَيْنُكَ مُعْمَضَةً الْيَوْمَ سَتَنْكَشِفُ غَدًا فَلَا تَرَى فَايِدَةً غَيْرَ التَّدَامَةِ، وَالتَّشْرُطُ الْخَبِيرُ.

(أَيُّهَا الْمَشْهُوسُ) إِنْ حَالَكَ لَا يَحُلُو مِنْ أَحَدٍ أَمْرَيْنِ إِذَا أَنْ تَنَالَ الْجَمْعِيَّةَ فِي مَجْلِسِ الْأَغْنِيَاءِ أَوْ لَا فَإِنْ تَنَلْ فَشَرٌّ وَإِلَّا فَأَشَدُّ شَرًّا فَإِنَّكَ إِنْ تَنَلَهَا فَهِيَ اسْتِدْرَاجٌ عِبَادًا بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنْ ذَلِكَ وَإِنْ لَمْ تَنَلْ فَمِصْدَاقُ الْحَالِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ كُنْأَسَةُ الْفُقَرَاءِ أَفْضَلُ مِنْ قُعُودِ الْأَغْنِيَاءِ فِي الصَّدْرِ وَهَذَا الْكَلَامُ يَكُونُ مَعْتُولًا عِنْدَكَ الْيَوْمَ أَوْلًا وَأَمَّا فِي الْآخِرَةِ فَسَيَصِيرُ لَكَ مَعْلُومًا وَلَكِنَّهُ لَا يُفِيدُ وَإِنَّمَا أَوْفَعَكَ فِي هَذَا الْبَلَاءِ اشْتِهَاءُ الْأَطْعَمَةِ اللَّذِيذَةِ وَالْأَلْبَيْسَةِ الْفَاحِشَةِ وَلَمْ يَفُتْ الْأَمْرُ الْآنَ فَيَنْبَغِي التَّفَكُّرُ فِي أَصْلِ الْأَمْرِ وَالْفِرَارُ مِنْ كُلِّ مَا يَكُونُ مَانِعًا عَنِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَالْحَدْرُ مِنْهُ مُعْتَقِدًا بِأَنَّهُ عَدُوٌّ قَوْلُهُ تَعَالَى (إِنَّ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ) نَصٌّ قَاطِعٌ وَقَدْ اقْتَضَتْ رِعَايَةَ حُقُوقِ الصُّحْبَةِ أَنْ أَنْصَحَكَ مَرَّةً وَاحِدَةً تَعْمَلُ بِهَا أَوْ لَا وَقَدْ كُنْتُ عَرَفْتُ مِنْ أَوَّلِ الْأَمْرِ حِينَ شَاهَدْتُ فُضُولِيَّاتِكَ أَنَّ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَى الْفَقْرِ عَسِيرَةٌ بِهَذَا الْوَضْعِ،

(شِعْرٌ):

^١ (قوله كان يصلي الخ) اخرج الشيخان عن عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة وعن مسروق سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت سبع وتسع واحدى عشرة سوى ركعتي الفجر رواه البخاري (القرآن رحمة الله عليه)

قَدْ كَانَ مَا خِفْتُ أَنْ يَكُونَا *** إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ

﴿وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ أَتْبَعِ الْهُدَى﴾^(١) وَالتَّرَمُّ مَتَابَعَةٌ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَتْمُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا وَقَدْ كُنْتُ مُتَوَقِّعًا مِنْ فِطْرَتِكَ وَأَسْتَعِزُّ بِكَ شَيْئًا آخَرَ فَأَنْتَ رَمَيْتَ الْجَوْهَرَ النَّفِيسَ فِي السَّرْفِينِ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ.

(١٣٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالثَّلَاثُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمَلَأِ مُحَمَّدَ صَدِيقٍ أَيْضًا فِي بَيَانِ اغْتِنَامِ الْفُرْصَةِ وَعَدَمِ تَضْيِيعِ الْوَقْتِ

قَدْ وَصَلَ الْمَكْتُوبُ الَّذِي أَرْسَلْتَهُ يَتَّبِعِي اغْتِنَامَ الْفُرْصَةِ وَعَدَمَ تَضْيِيعِ الْوَقْتِ وَلَا يَحْصُلُ شَيْءٌ مِنَ الرُّسُومِ وَالْعَادَاتِ وَلَا يَزِيدُ شَيْءٌ مِنَ التَّمَحُّلِ وَالتَّعَلُّلِ غَيْرَ الْخَسَارَةِ وَقَدْ قَالَ الْمُخْبِرُ الصَّادِقُ عَلَيْهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَتْمُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا "هَلَكَ الْمُسَوِّفُونَ" وَصَرَفُ نَقْدِ الْعُمْرِ الْمُحَقَّقِ الْمَوْجُودِ إِلَى الْأَمْرِ الْمَوْهُومِ وَحِفْظِ الْمَوْهُومِ لِلْمَوْجُودِ مُسْتَكْرَهٌ جِدًّا فَإِنَّ نَقْدَ الْوَقْتِ يَتَّبِعِي أَنْ يُصْرَفَ فِي الْأَمْرِ الْأَهْمِ وَالتَّسْيِئَةِ تَسْتَدْعِي أَنْ تَدَخِرَ لِمَا لَا يَعْنِي مِنَ الْمُزَخْرَفَاتِ رَزَقْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ ذَرَّةً مِنْ لَذَّةِ الطَّلَبِ وَعَدَمِ الْقَرَارِ وَالسُّكُونَةِ حَتَّى تَتَيَسَّرَ النِّجَاحُ مِنَ السُّكُونِ إِلَى مَا سِوَاهُ تَعَالَى وَلَا حَاصِلَ فِي الْقَيْلِ وَالْقَالِ وَإِنَّمَا الْمَطْلُوبُ سَلَامَةُ الْقَلْبِ يَتَّبِعِي الْفِكْرَ فِي الْأَصْلِ وَالْإِعْرَاضُ عَمَّا لَا يَعْنِي بِالتَّمَامِ،

(شِعْرٌ):

كُلُّ مَا دُونَ هَوَى الْحَقِّ وَلَوْ *** أَكَلَ قَنْدٍ فَهُوَ سَمٌّ قَاتِلٌ
وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ^(٢).

(١٣٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمَلَأِ مُحَمَّدَ صَدِيقٍ أَيْضًا فِي الْمُنْعِ عَنِ التَّسْوِيفِ

رَزَقْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ عُرُوجَاتٍ غَيْرَ مَتْنَاهِيَةٍ فِي مَدَارِجِ قُرْبِهِ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتِ وَالتَّسْلِيمَاتِ (أَيُّهَا) الْمُحِبُّ إِنَّ الْوَقْتَ سَيْفٌ قَاطِعٌ وَلَا يُدْرَى أَنَّهُ هَلْ تُعْطَى الْفُرْصَةُ غَدًا أَوْ لَا

(١) الآية: ٤٧ من سورة طه.

(٢) الآية: ٩٩ من سورة المائدة.

فَيَبْغِي تَقْلِيمَ الْأَهَمِّ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَتَأْخِيرُ غَيْرِ الْأَهَمِّ إِلَى غَدٍ وَهَذَا حُكْمُ الْعَقْلِ وَمُتَّضَاهُ وَلَا أُرِيدُ بِالْعَقْلِ
عَقْلَ الْمَعَاشِ بَلْ عَقْلَ الْمَعَادِ وَمَاذَا أَكْتُبُ أَزِيدُ مِنْ ذَلِكَ.

(١٣٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالثَّلَاثُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمُخْلِصِ الصِّدِّيقِ مُحَمَّدِ صَدِيقٍ فِي بَيَانِ مَرَاتِبِ
الْوَلَايَةِ عَامَّةً كَانَتْ أَوْ خَاصَّةً مَعَ بَعْضِ خَوَاصِّ الْخَاصَّةِ

اعْلَمْ أَنَّ الْوَلَايَةَ عِبَارَةٌ عَنِ الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ وَهِيَ إِمَّا عَامَّةٌ وَإِمَّا خَاصَّةٌ وَتَعْنِي بِالْعَامَّةِ مُطْلَقَ الْوَلَايَةِ
وَبِالْخَاصَّةِ الْوَلَايَةَ الْمُحَمَّدِيَّةَ عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ، الْفَنَاءُ فِيهَا أَنْتُمْ وَالْبَقَاءُ أَكْمَلُ وَمَنْ
شَرَّفَ بِهَذِهِ النِّعْمَةِ الْعَظْمَى فَقَدْ لَانَ جِلْدُهُ لِلطَّاعَةِ وَأَنْشَرَ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَأَطْمَأَنَّ نَفْسَهُ فَرَضِيَتْ عَنْ
مَوْلَاهَا وَرَضِيَ مَوْلَاهَا عَنْهَا وَسَلِمَ قَلْبُهُ لِمُقَلِّبِهِ وَتَخَلَّصَتْ رُوحُهُ كَلِيَّةً إِلَى مُكَاشَفَاتِ حَضْرَةِ صِفَاتِ
الْأَلْهُوتِ وَشَاهَدَ سِرَّهُ مَعَ مَلَاخِظَةِ الشُّنُونِ وَالْإِعْتِبَارَاتِ وَفِي هَذَا الْمَقَامِ شَرَّفَ بِالتَّحْلِيَّاتِ الذَّاتِيَّةِ الْبَرِيقَةِ
وَتَحْيَرِ خَفِيَّةِ لِكَمَالِ التَّنَزُّهِ وَالتَّقَدُّسِ وَالكِبْرِيَاءِ، وَأَتَّصَلَ أَخْفَاهُ اتِّصَالًا بِلا تَكْيُفٍ وَضَرْبٍ مِنَ الْمِثَالِ هَذَا (ع)
هَنِينًا لِأَرْبَابِ التَّعِيمِ نَعِيمُهَا *

وَمِمَّا يَبْغِي أَنْ يُعْلَمَ: أَنَّ الْوَلَايَةَ الْخَاصَّةَ الْمُحَمَّدِيَّةَ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ مُتَمَيِّزَةٌ عَنْ
سَائِرِ مَرَاتِبِ الْوَلَايَةِ فِي طَرَفِ الْعُرُوجِ وَالتَّزْوِيلِ أَمَا فِي طَرَفِ الْعُرُوجِ فَلِأَنَّ فَنَاءَ الْأَخْفَى وَبَقَاءَهُ مُخْتَصَّانِ
بِتِلْكَ الْوَلَايَةِ الْخَاصَّةِ وَعُرُوجِ سَائِرِ الْوَلَايَاتِ إِلَى الْخَفِيِّ فَقَطَّ مَعَ تَفَاوُتِ دَرَجَاتِهَا يَعْنِي أَنَّ عُرُوجَ بَعْضِ
أَرْبَابِ الْوَلَايَاتِ إِلَى مَقَامِ الرُّوحِ وَعُرُوجَ الْبَعْضِ إِلَى السِّرِّ وَعُرُوجَ الْبَعْضِ الْآخِرِ إِلَى الْخَفِيِّ وَهُوَ أَقْصَى
دَرَجَاتِ الْوَلَايَةِ الْعَامَّةِ وَأَمَا فِي طَرَفِ التَّزْوِيلِ فَلِأَنَّ لِأَجْسَادِ الْأَوْلِيَاءِ الْمُحَمَّدِيَّةِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ نَصِيبًا مِنْ كَمَالَاتِ دَرَجَاتِ تِلْكَ الْوَلَايَةِ لِمَا أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُسْرِيَ بِهِ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ
بِالْحَسَدِ^١ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ وَعَرِضَ عَلَيْهِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ وَأُوحِيَ إِلَيْهِ مَا أُوحِيَ وَشَرَّفَ^٢ نَمَّةً بِالرُّؤْيَةِ الْبَصْرِيَّةِ
وَهَذَا الْقِسْمُ مِنَ الْمِعْرَاجِ مَخْصُوصٌ بِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالْأَوْلِيَاءُ الْمُتَابِعُونَ لَهُ كَمَالَ الْمُتَابِعَةِ السَّالِكُونَ
تَحْتَ قَدَمِهِ لَهُمْ أَيْضًا نَصِيبٌ مِنْ هَذِهِ الْمُرْتَبَةِ الْمَخْصُوصَةِ (ع) وَلِللَّارِضِ مِنْ كَأْسِ الْكِرَامِ نَصِيبٌ *

^١ (قوله بالجسد الخ) قال على القارى والحق الذى عليه اكثر الناس ومعظم السلف وعمامة المتأخرين من الفقهاء والمحدثين
والمكلمين انه اسرى بحسده فمن طالعتها وبحث عنها لا يعدل عن الظاهر ولا استحالة في حملها على ظاهرها حتى يحتاج الى التأويل اه
(القران رحمة الله عليه)

^٢ (قوله وشرف نمة بالرؤية البصرية) وهذا ايضا ما عليه الجمهور من المحققين وى مسند الامام احمد ارهه في البيضة بعينه ولو
كان في المنام لما انكرت قرهش ولا ارتدت جماعة اه. قلت التعليل لهذا اول لكون المعراج بالجسد فان استبعادهم اياه اكثر من استبعاد
رؤية الله تعالى بالبصر كما لا يخفى من حالهم وجهلهم بالله (القران رحمة الله عليه)

غَايَةَ مَا فِي الْبَابِ أَنْ وَقُوعَ الرُّؤْيَةِ فِي الدُّنْيَا مَخْصُوصٌ بِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالْحَالَةُ الَّتِي حَصَلَتْ لِلرُّؤْيَاءِ الَّذِينَ تَحْتَ قَدَمِهِ لَيْسَتْ بِرُّؤْيَةٍ وَالْفَرْقُ بَيْنَ الرُّؤْيَةِ وَتِلْكَ الْحَالَةِ كَالْفَرْقِ بَيْنَ الْأَصْلِ وَالْفَرْعِ وَالشَّخْصِ وَالظِّلِّ وَلَيْسَ أَحَدُهُمَا عَيْنَ الْآخَرِ.

(١٣٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمَلَأِ مُحَمَّدَ صَدِيقٍ أَيْضًا فِي الْمَنْعِ عَنِ التَّسْوِيفِ
وَالتَّأخِيرِ فِي تَحْصِيلِ الْمَطْلُوبِ الْحَقِيقِيِّ

وَصَلَّ الْمَكْتُوبُ الْمَرْغُوبُ وَحَيْثُ أَنَّ الْقَاصِدَ وَصَلَ فِي أَوَاخِرِ الْعَشْرِ الْمُتَبَرِّكَ كُنْتُ بَعْدَ مُضِيِّهِ مَشْغُولًا بِكِتَابَةِ جَوَابَاتِ الْمَكَاتِيبِ وَقَدْ كُتِبَ جَوَابُ مَكْتُوبِ خَانَ خَانَانَ وَمَكْتُوبِ الْخَوَاجَةِ عَبْدَ اللَّهِ أَيْضًا وَأُرْسِلًا إِلَيْهِمَا يَتَّبِعِي مُطَالَعَتُهُمَا بِالسَّلَاحَةِ وَذَهَابِكَ إِلَى الْعَسْكَرِ فِي هَذِهِ التَّوْبَةِ لَيْسَ بِمَعْقُولٍ لِلْفَقِيرِ وَمَا الْحِكْمَةُ فِيهِ وَالْأَمْرُ عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ يَتَّبِعِي الْمَلَا حِظَّةً فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَدْ أَعْطَاكَ قُوَّةَ الْيَوْمِ مِنْ كَمَالِ كَرَمِهِ فَاللَّائِقُ بِكَ التَّفَكُّرُ فِي أَمْرِكَ مُعْتَمِنًا ذَلِكَ دُونَ أَنْ تَجْعَلَهُ وَسِيلَةً إِلَى تَحْصِيلِ قُوَّةِ يَوْمٍ آخَرَ فَإِنَّ الْأَمْرَ يَنْجَرُ حِينَئِذٍ إِلَى التَّسْلُسِلِ وَطُولِ الْأَمَلِ كُفْرًا فِي طَرِيقِ الْفَقْرِ وَالتَّخَلُّصِ مِنْ مُعَامَلَةِ الْقَرْضِ لَا يُدْرَى أَنَّهُ يَحْصُلُ مِنْ طَرَفِ خَوَاجِكِي أَوْ لَا فَإِنْ كَانَ فِيهِ اشْتِبَاهٌ فَارْتَبِطْ إِلَى خَوَاجِكِي كِتَابًا مُنْقَحًا صَرِيحًا فَإِنَّ كِتَابَ فِي جَوَابِهِ مُنْقَحًا وَفَهُمْ مِنْهُ الْوَعْدُ الْمَوْكُودُ فَادْهَبْ بِهَذِهِ النِّيَّةِ وَلَكِنْ مَاذَا يَكُونُ عِلَاجُ التَّسْوِيفِ وَالتَّأخِيرِ وَكُلُّ شَيْءٍ تَخْتَارُهُ وَتَفْعَلُهُ يَتَّبِعِي لَكَ أَنْ تَسْتَعْجَلَ فِيهِ فَإِنَّ الْفُرْصَةَ غَنِيمَةٌ جِدًّا.

(١٣٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْحَاجِّ خَضِرِ الْأَفْغَانِيِّ فِي بَيَانِ عُلُوقِ شَأْنِ الصَّلَاةِ
الْمُنَوَّطِ كَمَالِهَا بِالْوُضُوءِ إِلَى نِهَائِهِ النَّهَائِيَّةِ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

وَصَلَّ الْمَكْتُوبُ الْمَرْغُوبُ وَاتَّضَحَ مَا فِيهِ اعْلَمْ أَنَّ الْإِلْتِذَاذَ بِالْعِبَادَةِ وَارْتِفَاعَ الْكُلْفَةِ فِي أَدَائِهَا مِنْ أَجْلِ نِعْمِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خُصُوصًا فِي أَدَاءِ الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ لَا يَتَسَرَّرُ فِيهَا لِغَيْرِ الْمُتَنَهِّيِ خُصُوصًا فِي أَدَاءِ الصَّلَوَاتِ الْفَرَضِيَّةِ فَإِنَّ الْإِبْتِدَاءَ لَا التَّذَادَ فِيهِ إِلَّا بِالتَّوَافُلِ وَأَمَّا فِي النَّهَائِيَّةِ فَتَكُونُ تِلْكَ النَّسَبَةُ مُنَوَّطَةً بِالْفَرَائِضِ وَيُرَى فِيهَا الْإِسْتِعْجَالَ بِالتَّوَافُلِ تَعْطِيلًا وَالْأَمْرَ الْعَظِيمَ لِلْمُتَنَهِّيِ هُوَ أَدَاءُ الْفَرَائِضِ فَقَطْ (ع) وَهَذِي سَعَادَاتٌ تَكُونُ نَصِيبَ مَنْ * وَيَتَّبِعِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الْإِلْتِذَاذَ الَّذِي يَحْصُلُ حِينَ أَدَاءِ الصَّلَاةِ لَا حِظَّ لِلنَّفْسِ فِيهِ أَصْلًا بَلْ هِيَ عَيْنُ ذَلِكَ الْإِلْتِذَاذِ فِي الْبُكَاءِ وَالْحُزْنِ سُبْحَانَ اللَّهِ أَيُّ رُتْبَةٍ هَذَا (ع) هُنَيْئًا لِأَرْبَابِ التَّعِيمِ نَعِيمُهَا * وَالتَّكَلُّمُ بِمِثْلِ هَذَا الْكَلَامِ وَسَمَاعُنَا إِيَّاهُ أَيْضًا غَنِيمَةٌ لِأَمْثَالِنَا الْمُهَوِّسِينَ (ع) دَعَوْنَا نُسَلِّي بِالْأَمَانِيِّ قُلُوبِنَا (وَاعْلَمْ) أَيْضًا أَنَّ رُتْبَةَ

الصَّلَاةُ مِثْلُ رُبَّةِ الرُّؤْيَةِ فِي الْآخِرَةِ فَنَهَايَةُ الْقُرْبِ فِي الدُّنْيَا إِنَّمَا هِيَ فِي الصَّلَاةِ وَنَهَايَةُ الْقُرْبِ فِي الْآخِرَةِ فِي عَيْنِ الرُّؤْيَةِ وَأَيْضًا إِنَّ سَائِرَ الْعِبَادَاتِ وَسَائِلَ لِلصَّلَاةِ وَالصَّلَاةِ مِنَ الْمَقَاصِدِ وَالسَّلَامِ وَالْإِكْرَامِ.

(١٣٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالثَّلَاثُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الشَّيْخِ بَهَاءِ الدِّينِ السَّرْهَنْدِيِّ فِي مَدْمَةِ الدُّنْيَا وَالتَّحْذِيرِ مِنْ صُحْبَةِ أَرْبَابِهَا

لَا يَكُونَنَّ وَكَلْدَ الْأَرَشِدِ مَعْرُورًا وَمَسْرُورًا يَهْدِيهِ الدُّنْيَا السَّبْعُوسُ عَلَيْهَا وَلَا يُضَيِّعَنَّ بِضَاعَةَ الْإِقْبَالِ إِلَى حَنَابِ قُدْسِ الْحَقِّ حَلَّ سُلْطَانُهُ يَنْبَغِي التَّفَكُّرُ أَيُّ شَيْءٍ يُبَاعُ وَأَيُّ شَيْءٍ يُشْتَرَى تَبْدِيلُ الْآخِرَةِ بِالذُّنْيَا وَالْإِمْتِنَاعُ مِنْ طَلَبِ الْحَقِّ بِالخَلْقِ مِنَ السَّفَاهَةِ وَالْجَهَالَةِ وَالْحَسَعِ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مِنْ قَبِيلِ الْحَمْعِ بَيْنَ الْأَضْدَادِ (ع) مَا أَحْسَنَ الدِّينَ وَالدُّنْيَا لَوْ اجْتَمَعَا * فَاحْتَرِ أَيَّا شِئْتَ مِنْ هَذَيْنِ الضِّدَّيْنِ وَبِعْ نَفْسَكَ مِنْ أَيِّهِمَا شِئْتَ، عَذَابُ الْآخِرَةِ أَبَدِيٌّ وَمَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالدُّنْيَا مَبْعُوضٌ عَلَيْهَا عِنْدَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَالْآخِرَةُ مَرْضِيَّةٌ لَهُ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ، (شِعْرٌ):

عِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ *** وَالزَّمْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مُتَفَارِقٌ

وَلَا بُدَّ مِنْ تَرْكِ الْعِيَالِ وَالْأَوْلَادِ أَحْيَاءًا وَتَفْوِيضِهِمْ إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ فَيَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَحْسَبَ نَفْسَكَ الْيَوْمَ مَيِّتًا وَأَنْ تُفَوِّضَهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى إِنَّ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ تَصْرٌ قَاطِعٌ وَقَدْ سَمِعْتَ مُكْرَرًا أَنَّ نَوْمَ الْأَرْتَبِ يَعْنِي الْغَفْلَةَ وَالْعُرُورَ إِلَى مَتَى يَمْتَدُّ فَلَا بُدَّ مِنَ التَّنَبُّهِ وَالتَّيَقُّظِ وَاعْلَمْ أَنَّ صُحْبَةَ أَهْلِ الدُّنْيَا وَالْإِخْتِلَاطَ بِهِمْ سَمٌّ قَاتِلٌ وَقَتِيلٌ هَذَا السَّمُّ مَيِّتٌ بِالْمَوْتِ الْأَبَدِيِّ الْعَاقِلُ تَكْنِيهِ الْإِشَارَةُ فَكَيْفَ التَّصْرِیحُ مَعَ هَذِهِ الْمُبَالَغَةِ وَالتَّأَكِيدِ وَطَعَامُ الْمُلُوكِ وَإِنْ كَانَ لَدَيْدًا وَلَكِنَّهُ يَزِيدُ مَرَضَ الْقَلْبِ فَكَيْفَ يُرْجَى الْفَلَاحُ وَالتَّجَاهُ الْحَذَرُ الْحَذَرُ الْحَذَرُ، (شِعْرٌ):

وَمَا هُوَ مِنْ شَرْطِ الْبِلَاحِ أَقُولُهُ *** فَخُذْ مِنْهُ نُصْحًا خَالِصًا أَوْ مَلَالَةً

فَرِّ مِنْ صُحْبَتِهِمْ أَكْثَرَ مِمَّا تَفَرُّ مِنَ الْأَسَدِ فَإِنَّ الْفِرَارَ مِنْهُمْ وَإِنْ أَوْجَبَ الْمَوْتُ الدُّنْيَوِيَّ وَلَكِنَّهُ قَدْ يُفِيدُ فِي الْآخِرَةِ وَاخْتِلَاطُ الْمُلُوكِ يُوجِبُ الْهَلَكَ الْأَبَدِيَّ وَالخَسَارَ السَّرْمَدِيَّ فَإِبْرَافِكُ وَصُحْبَتُهُمْ وَإِيَّاكَ وَلَقَمَتُهُمْ وَإِيَّاكَ وَمَجْبَتُهُمْ وَإِيَّاكَ وَرُؤْيَتُهُمْ وَقَدْ وَرَدَ فِي الْخَبَرِ الصَّحِيحِ "مَنْ تَوَاضَعَ لِعَيْنِي لِعِنَاهُ ذَهَبَ ثُلَاثَا دِينِهِ" يَنْبَغِي لَكَ الْمُلَاحَظَةُ أَنَّ كُلَّ ذَلِكَ التَّوَاضُعِ وَالْمَلَابَنَةِ هَلْ هُوَ مِنْ جِهَةِ غِنَاهُمْ أَوْ مِنْ جِهَةِ شَيْءٍ آخَرَ وَلَا شَكَّ فِي أَنَّهُ مِنْ جِهَةِ غِنَاهُمْ وَنَتِيجَتُهُ ذَهَابُ ثُلُثِي الدِّينِ فَأَيُّنَ أَنْتَ مِنَ الْإِسْلَامِ وَأَيُّنَ أَنْتَ مِنَ النَّجَاةِ وَكُلُّ هَذِهِ الْمُبَالَغَةِ وَالْإِبْرَامِ لِيَعْلَمَ وَلَدِي أَنَّ لُقْمَةَ غَيْرِ الْجِنْسِ وَصُحْبَتُهُمْ مُحَجَّبٌ قَلْبَهُ عَنْ تَذَكُّرِ الْمَوَاعِظِ وَتَعَقُّلِ النَّصَائِحِ فَلَا يَكَادُ يَتَأَثَّرُ مِنَ الْكَلِمَةِ وَالْكَلامِ فَالْحَذَرُ الْحَذَرُ مِنَ صُحْبَتِهِمْ وَالْحَذَرُ الْحَذَرُ مِنْ رُؤْيَتِهِمْ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمُؤَقِّفُ

نَحْنًا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ عَمَّا لَا يَرْضَى عَنْهُ رَبُّنَا الْمُتَعَالَى بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْبَشَرِ الْمَمْدُوحِ بِمَا زَاغَ الْبَصَرُ عَلَيْهِ وَعَلَى
آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا وَالسَّلَامُ.

(١٣٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالثَّلَاثُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ الْتَهَانِيِّ فِي بَيَانِ جَوَازِ هِجْرِ جَمَاعَةِ السُّفَهَاءِ
الَّذِينَ يَطْعَنُونَ فِي أَهْلِ اللَّهِ وَفِي اسْتِحْسَانِ ذَمِّهِمْ

قَدْ شَرَّفَ الْمَكْتُوبُ الشَّرِيفُ بِوُرُودِهِ سَلَامُكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حَيْثُ تَفَقَّدُونَ أَحْوَالَ الْفُقَرَاءِ
وَتَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْحُضُورَ وَالْغَيْبَةَ سَيَانِ أَيُّهَا الْمَحْدُومُ إِنَّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ لَمَّا بَالَعُوا فِي هِجْرِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَسَبِّهِمْ
مِنْ غَايَةِ حِدْلَانِهِمْ وَكَمَالِ حِرْمَانِهِمْ عَنِ السَّعَادَةِ أَمَرَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَعْضَ الشُّعْرَاءِ
الْإِسْلَامِيَّةِ بِهَجْرِ الْكُفَّارِ الْأَشْرَارِ فَكَانَ الشَّاعِرُ الْمَأْمُورُ يَصْعَدُ الْمِنْبَرَ فِي حُضُورِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ
الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا وَيَهْجُو الْكُفَّارَ فِي مَلَأَ بِإِنْشَادِ الْأَشْعَارِ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ "إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ مَعَهُ مَا دَامَ يَهْجُو الْكُفَّارَ" وَاعْلَمْ أَنَّ الْمَلَامَةَ وَإِذَاءَ الْخَلْقِ مِنْ مُعْتَمَمَاتِ أَرْبَابِ
الْعَشْقِ اللَّئِيمِ اجْعَلْنَا مِنْهُمْ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتِ وَالتَّسْلِيمَاتِ .

(١٤٠) الْمَكْتُوبُ الْأَرْبَعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمَلَأِ مُحَمَّدَ مَعْصُومَ الْكَابِلِيِّ فِي بَيَانِ أَنَّ الْأَلَمَ وَالْمِحْنَةَ مِنْ
لَوَازِمِ الْمَحَبَّةِ

أَيُّهَا الْمُحِبُّ إِنَّ الْأَلَمَ وَالْمِحْنَةَ مِنْ لَوَازِمِ الْمَحَبَّةِ وَلَا بُدَّ مِنَ الْأَلَمِ وَالْعَمِّ لِمَنْ اخْتَارَ الْفَقْرَ،
(شِعْرٌ):

أَلَا إِنَّ قَصْدِي مِنْ هَوَاكَ التَّأَلُّمُ *** وَالْأَفَاسِبَابُ التَّنَعُّمِ وَافِرَةٌ

وَالْمُحِبُّوبُ يُرِيدُ وَآلَهُ الْمُحِبِّ بِهِ وَعَدَمَ سُكُونِهِ إِلَى مَنْ سِوَاهُ لِيَحْصَلَ الْإِنْقِطَاعُ عَنْ غَيْرِهِ بِالْكَلْبَةِ
وَالْإِطْمِئْنَانُ هُنَا فِي عَدَمِ الْإِطْمِئْنَانِ وَاللَّذَّةُ فِي الْحُرْفَةِ وَالْقَرَارُ فِي عَدَمِ الْقَرَارِ وَالرَّاحَةُ فِي الْجَرَاحَةِ وَطَلَبُ
الْفَرَاغَةِ فِي هَذَا الْمَقَامِ إِقَاءَ نَفْسِكَ إِلَى الْفِتْنَةِ يَنْبَغِي تَفْوِيضُ نَفْسِكَ إِلَى الْمُحِبُّوبِ بِالتَّمَامِ وَأَنْ يَرْضَى بِكُلِّ

١ (قوله امر النبي عليه السلام بعض الشعراء الخ) اخرج لاشيخان عن البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
يوم قريظة لحسان امج المشركين فان جبريل معك واخرج البخاري عن عائشة رضى الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يضع لحاسن منبراً في المسجد يقوم عليه قائماً يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وينافح ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله يريد حسان يروح القدس ما نافع او فاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الباب احاديث كثيرة مذكورة في تفسير
الحازن وغيره وفي هذا القادر كماية (القران رحمة الله عليه)

مَا يَجِيءُ مِنْهُ وَأَنْ يَقْبَلَهُ مِنْ غَيْرِ إِعْرَاضٍ وَأَعْتِرَاضٍ وَهَذَا الْوَضْعُ هُوَ طَرِيقُ الْمَعِيشَةِ وَعَلَيْكَ بِالْإِجْتِهَادِ فِي تَحْصِيلِ الْإِسْتِقَامَةِ بِقَدْرِ الْوُسْعِ وَالطَّاقَةِ وَالْأَفَلْتُورُ فِي الْقَفَا وَقَدْ كَانَ اسْتِعْطَالُكَ حَيْدًا وَلَكِنَّهَا ضَعُفَتْ قَبْلَ حُصُولِ الْقُوَّةِ وَلَكِنْ لَا بَأْسَ فِيهِ وَلَا هُوَ مِمَّا يُعْتَمَدُ بِهِ فَإِنَّكَ لَوْ تَشَبَّهْتَ بِأَسْبَابِ الْجَمْعِيَّةِ مِنْ هَذِهِ التَّرَدُّدَاتِ يَكُونُ أَحْسَنَ مِنَ الْأَوَّلِ يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَعْتَقِدَ أَنَّ أَسْبَابَ هَذِهِ التَّفْرِقَةِ هِيَ عَيْنُ أَسْبَابِ الْجَمْعِيَّةِ حَتَّى تُقَدِّرَ أَنْ تَعْمَلَ شَيْئًا وَالسَّلَامُ.

(١٤١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالْأَرْبَعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمَلَأِ مُحَمَّدَ قَلِيحٍ فِي بَيَانِ أَنَّ الْعُمْدَةَ فِي هَذَا الْأَمْرِ
الْمَحَبَّةُ وَالْإِخْلَاصُ

أَنْعَمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَيْنَا وَعَلَيْكُمْ بِالتَّرَقِيَّاتِ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ أَيُّهَا الْمُحِبُّ إِنَّكَ لَا تَكْتُبُ مِنْ أَحْوَالِ الْقَلْبِ شَيْئًا فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ حَتَّى نَطَّلِعَ عَلَى كَيْفِيَّتِهِ وَلَا بُدَّ لَكَ مِنْ كِتَابَةِ شَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَيْضًا الْبَتَّةُ فَإِنَّهُ مُوجِبٌ لِلتَّوَجُّهِ الْعَائِي وَغَمْدَةُ هَذَا الْأَمْرِ هِيَ الْمَحَبَّةُ وَالْإِخْلَاصُ وَلَا غَمَّ إِنْ لَمْ يُفْهَمِ التَّرَقِيُّ فَإِنَّهُ إِذَا تَقَيَّتِ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَى الْإِخْلَاصِ تَبَسَّرَ أُمُورَ سِنِينَ فِي سَاعَاتٍ وَالسَّلَامُ.

(١٤٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالْأَرْبَعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمَلَأِ عَبْدِ الْغُفُورِ السَّمَرَقَنْدِيِّ فِي بَيَانِ اسْتِكْثَارِ قَلِيلٍ
مِنْ نِسْبَةِ الْأَكَابِرِ

وَصَلَ الْمَكْتُوبُ الشَّرِيفُ الَّذِي أَرْسَلْتُهُ عَلَيَّ وَجِهَ الْإِلْتِفَاتِ يَنْبَغِي أَنْ يُعَدَّ مَحَبَّةَ الْفُقَرَاءِ مِنْ أَحَلِّ نَعَمِ اللَّهِ تَعَالَى وَالْمَسْئُولُ مِنَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَالْمَرْجُوعُ مِنْهُ تَعَالَى الْإِسْتِقَامَةَ عَلَيْهِ وَوَصَلَتِ الْهَدْيَةُ الْمُرْسَلَةُ إِلَى الْفُقَرَاءِ أَيْضًا وَقُرَأَ فَاتِحَةُ السَّلَامَةِ وَالطَّرِيقَةُ الَّتِي أَخَذْتَهَا وَوَصَلَتْ مِنْهَا نِسْبَةٌ كَثِيرَةٌ لَمْ يُذَكَّرْ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْمَقُولَةِ مَعَآذَ اللَّهِ مِنْ تَطَرُّقِ الْفُتُورِ إِلَيْهَا. (شِعْرٌ)

خَيَالُهُ طَرْفَةَ الْعَيْنِ لَدَى نَظْرِي *** قَدْ فَاقَ وَصَلَ الْغَوَانِي مُدَّةَ الْعُمْرِ

فَإِنْ حَصَلَ شَيْءٌ مِنْ نِسْبَةِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ يَنْبَغِي أَنْ تَسْتَكْثِرَهُ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِقَلِيلٍ لِأَنَّ نَهَايَةَ الْأَخْرِينَ مُنْذَرَجَةٌ فِي بَدَائِيَّتِهِمْ (ع) وَقَسَّ مِنْ حَالِ بُسْتَانِي رَبِيعِي * وَلَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ لَا تَعْتَمَدَ مِنْ هَذَا الْفُتُورِ إِذَا كَانَتْ مَحَبَّةٌ جَمَلَةٌ هَذِهِ النِّسْبَةُ قَوِيَّةٌ وَقَدْ أُرْسِلَ الثُّوبُ الَّذِي كَانَ مَلْبُوسًا مُكَرَّرًا فَالْبَسُهُ أَحْيَانًا وَاحْفَظْهُ بِكَمَالِ الْأَدَبِ فَإِنَّهُ يُتَوَقَّعُ مِنْهُ فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ وَكَلِمَاتٌ تَلْبَسُهُ عَلَى الْوُضُوءِ وَتَشْتَغِلُ بِتَكَرُّارِ الذِّكْرِ فَعَسَى أَنْ تَحْصَلَ

الْجَمْعِيَّةُ الثَّامَةُ وَكَلَّمَا كَتَبْتَ شَيْئًا يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَكْتُبَ أَوْلًا مِنْ أَحْوَالِ بَاطِنِكَ فَإِنَّ أَحْوَالَ الظَّاهِرِ بَدُونَ أَحْوَالِ البَّاطِنِ سَاقِطَةٌ عَنْ حَيْزِ الإِعْتِبَارِ (ع) وَأَحْسَنُ مَا يُمْلَى حَدِيثُ الأَحِبَّةِ * تَبَتَّ اللهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ عَلَى مُتَابَعَةِ سَيِّدِ البَشَرِ المُطَهَّرِ عَنْ زَيْغِ البَصَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا (ع) هَذَا هُوَ الأَمْرُ وَالبَاقِي مِنَ العَبَثِ *

(١٤٣) المَكْتُوبُ الثَّلَاثُ والأَرْبَعُونَ وَالمِائَةُ إِلَى المِائَةِ شَمْسُ الدِّينِ فِي بَيَانِ اغْتِنَامِ مَوْسِمِ الشَّبَابِ وَعَدَمِ صَرْفِهِ إِلَى مَا لَا يَنْبَغِي مِنَ اللُّهُوِّ وَاللَّعِبِ

كَانَ مُحِبُّ الفُقَرَاءِ مَوْلَانَا شَمْسُ الدِّينِ مُوفِّقًا وَمُعْتَمِدًا لِمَوْسِمِ الشَّبَابِ مُمْتَنِعًا مِنْ صَرْفِهِ فِي اللُّهُوِّ وَاللَّعِبِ وَتَعْوِيضِهِ بِالجُورِ وَالمُوزِ وَالأَى لَا يَحْتَمِلُ شَيْءٌ آخِرًا غَيْرَ النَّدَامَةِ وَالتَّأْسُفِ وَلَا يُجَدِّي شَيْئًا وَالشَّرْطُ الإِخْتِبَارُ وَيَنْبَغِي أَدَاءُ الصَّلَوَاتِ الحَمْسِ بِالجَمَاعَةِ وَتَسْيِيرُ الحَلَالِ مِنَ الحَرَامِ وَطَرِيقُ النِّجَاةِ الأَخْرَوِيَّةِ هُوَ مُتَابَعَةُ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ وَيَنْبَغِي أَنْ لَا تَكُونَ التَّلذُّذَاتُ الفَانِيَّةُ وَالتَّعْصَمَاتُ الهَالِكَةُ مَنْظُورًا إِلَيْهَا وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ المُوفِّقُ لِلخَيْرَاتِ.

(١٤٤) المَكْتُوبُ الرَّابِعُ والأَرْبَعُونَ وَالمِائَةُ إِلَى الحَافِظِ مَحْمُودِ اللُّهُورِيِّ فِي بَيَانِ مَعْنَى السَّيْرِ وَالسُّلُوكِ وَبَيَانِ السَّيْرِ إِلَى اللَّهِ وَالسَّيْرِ فِي اللَّهِ وَالسَّيْرِ فِي الآخِرِينَ

رَزَقَكُمُ اللهُ سُبْحَانَهُ تَرْقِيَاتٍ غَيْرَ مُتَنَاهِيَةٍ فِي مَدَارِجِ الكَمَالَاتِ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ البَشَرِ المُطَهَّرِ عَنْ زَيْغِ البَصَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ (ع) وَأَحْسَنُ مَا يُمْلَى حَدِيثُ الأَحِبَّةِ * اعْلَمُ أَنَّ السَّيْرَ وَالسُّلُوكَ عِبَارَةٌ عَنِ الحَرَكَةِ العِلْمِيَّةِ الَّتِي هِيَ مِنْ مَقُولَةِ الكَيْفِ وَلَا مَجَالَ هُنَا لِلحَرَكَةِ الأَيْنِيَّةِ فَالسَّيْرُ إِلَى اللَّهِ عِبَارَةٌ عَنِ الحَرَكَةِ العِلْمِيَّةِ ذَاهِبًا مِنَ العِلْمِ الأَدْنَى إِلَى العِلْمِ الأَعْلَى وَمِنْ هَذَا إِلَى أَعْلَى آخِرٍ وَهَكَذَا إِلَى أَنْ تَنْتَهِيَ إِلَى عِلْمِ الوَاجِبِ تَعَالَى بَعْدَ طَيِّ عُلُومِ المُمَكِّنَاتِ كُلِّهَا وَزَوَالِهَا بِأَسْرِمَا وَهَذِهِ الحَالَةُ هِيَ المُعَبَّرُ عَنْهَا بِالفَنَاءِ. وَالسَّيْرُ فِي اللَّهِ عِبَارَةٌ عَنِ الحَرَكَةِ العِلْمِيَّةِ فِي مَرَاتِبِ الوُجُوبِ مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَالشُّنُونِ وَالإِعْتِبَارَاتِ وَالتَّقْدِيسَاتِ وَالتَّنْزِيهَاتِ إِلَى أَنْ تَنْتَهِيَ إِلَى مَرْتَبَةِ لَا يُمَكِّنُ التَّعْبِيرُ عَنْهَا بِعِبَارَةٍ وَلَا يُشَارُ إِلَيْهَا بِإِشَارَةٍ وَلَا تُسَمَّى بِاسْمٍ وَلَا يُكْنَى عَنْهَا بِكُنَايَةٍ وَلَا يَعْلَمُهَا عَالِمٌ وَلَا يُدْرِكُهَا مُدْرِكٌ وَهَذَا السَّيْرُ يُسَمَّى بِالبَقَاءِ وَالسَّيْرُ عَنِ اللَّهِ بِاللَّهِ هُوَ السَّيْرُ الثَّلَاثُ أَيْضًا عِبَارَةٌ عَنِ الحَرَكَةِ العِلْمِيَّةِ نَازِلًا مِنَ العِلْمِ الأَعْلَى إِلَى العِلْمِ الأَدْنَى وَمِنْ الأَدْنَى إِلَى الأَدْنَى وَهَكَذَا إِلَى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى المُمَكِّنَاتِ رُجُوعَ الفَهْقَرِيِّ وَيُنْزِلُ

عُلُومِ مَرَاتِبِ الْوُجُوبِ كُلِّهَا وَهُوَ الْعَارِفُ الَّذِي نَسِيَ اللَّهَ بِاللَّهِ وَرَجَعَ عَنِ اللَّهِ مَعَ اللَّهِ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْفَاعِدُ
وَالْوَاصِلُ الْمَهْجُورُ وَهُوَ الْقَرِيبُ الْبَعِيدُ وَالسَّيْرُ الرَّابِعُ الَّذِي هُوَ السَّيْرُ فِي الْأَشْيَاءِ عِبَارَةً عَنْ حُصُولِ عُلُومِ
الْأَشْيَاءِ شَيْئًا فَشَيْئًا بَعْدَ زَوَالِ تِلْكَ الْعُلُومِ كُلِّهَا فِي السَّيْرِ الْأَوَّلِ فَالسَّيْرُ الرَّابِعُ مُقَابِلُ السَّيْرِ الْأَوَّلِ وَالسَّيْرُ
الثَّلَاثُ لِلثَّانِي كَمَا تَرَى وَالسَّيْرُ إِلَى اللَّهِ وَالسَّيْرُ فِي اللَّهِ لِتَحْصِيلِ نَفْسِ الْوَالِيَةِ الَّتِي هِيَ عِبَارَةٌ عَنِ الْفَنَاءِ
وَالْبَقَاءِ وَالسَّيْرُ الثَّلَاثُ وَالرَّابِعُ لِحُصُولِ مَقَامِ الدَّعْوَةِ الَّذِي هُوَ مَخْصُوصٌ بِالْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ
وَتَسْلِيمَاتُهُ عَلَى جَمِيعِهِمْ عُمُومًا، وَعَلَى أَفْضَلِهِمْ خُصُوصًا، وَالْمُتَابِعِينَ الْكَامِلِينَ أَيْضًا نَصِيبٌ مِنْ مَقَامِ هَؤُلَاءِ
الْأَكَابِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعِيَ) الْآيَةُ هَذَا هُوَ حَدِيثُ
الْبِدَايَةِ وَالنَّهَايَةِ وَالْمَقْصُودُ مِنْ ذِكْرِهِ تَنْبِيهُ شَأْنِهِ وَتَشْوِيقُ الطَّلَابِ إِلَيْهِ. (شِعْرٌ)

وَتَهَافَتُوا فِي سَكْرِ يَا أَهْلَ صَفْرَاءٍ لِأَجْلِ تَغَافُلِ السَّوْدَاوِيِّ.

﴿وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى﴾^(١) وَالتَّرَمُّ مَتَابَعَةُ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ.

(١٤٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالْأَرْبَعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمُنْفَتِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي بَيَانِ أَنَّ مَشَائِخَ الطَّرِيقَةِ
التَّقَشِبِنْدِيَّةِ قَدَسَ اللَّهُ تَعَالَى أَسْرَارَهُمْ اخْتَارُوا ابْتِدَاءَ السَّيْرِ مِنْ عَالَمِ الْأَمْرِ وَبَيَانَ سِرِّ عَدَمِ تَأَثُّرِ بَعْضِ
مُبْتَدئِي هَذِهِ الطَّرِيقَةِ بِسُرْعَةٍ

بَيَّنَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ عَلَى جَادَةِ الشَّرِيعَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ
وَبَرَخَمَ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ آمِينَ. اعْلَمْ أَنَّ مَشَائِخَ الطَّرِيقَةِ التَّقَشِبِنْدِيَّةِ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ اخْتَارُوا ابْتِدَاءَ السَّيْرِ مِنْ
عَالَمِ الْأَمْرِ وَصَارُوا يَقْطَعُونَ مَسَافَةَ عَالَمِ الْخَلْقِ فِي ضِمْنِهِ بِخِلَافِ مَشَائِخِ سَائِرِ الطَّرِيقَاتِ فَإِنَّ ابْتِدَاءَ سَيْرِهِمْ
مِنْ عَالَمِ الْخَلْقِ وَبَعْدَ طَيِّ مَسَافَةَ عَالَمِ الْخَلْقِ يَضَعُونَ الْقَدَمَ فِي عَالَمِ الْأَمْرِ وَيَصِلُونَ إِلَى مَقَامِ الْحَدِيثِ وَلِهَذَا
كَانَ طَرِيقُ التَّقَشِبِنْدِيَّةِ أَقْرَبَ الطَّرِيقِ فَلَا جَرَمَ صَارَتْ نَهَايَةُ الْأَخْرَيْنِ مُنْدرِجَةً فِي بَدَائِيَّتِهِمْ (ع) وَقَسَمَ مِنْ
حَالِ بُسْتَانِي رَبِيعِي * وَمَعَ كَوْنِ ابْتِدَاءِ سَيْرِهِمْ مِنْ عَالَمِ الْأَمْرِ لَا يَتَأَثَّرُ بَعْضُ الطَّلَابِينَ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ
بِسُرْعَةٍ وَلَا يَجِدُونَ الْحَلَاوَةَ وَلَا التَّلَذُّذَ الَّذِي هُوَ مِنْ مُقَدِّمَةِ الْحَدِيثِ بِالسُّهُولَةِ وَوَجْهٌ ذَلِكَ أَنَّ لَطَائِفَ عَالَمِ
الْأَمْرِ ضَعِيفَةٌ فِيهِمْ بِالنِّسْبَةِ إِلَى عَالَمِ الْخَلْقِ وَهَذَا الضَّعْفُ هُوَ الَّذِي صَارَ سُدَّةً فِي طَرِيقِ التَّأْيِيرِ وَالتَّأَثُّرِ وَامْتِدَادِ
زَمَانِ بَطْءِ التَّأَثُّرِ إِلَى أَنْ يُقْوَى لَطَائِفَ عَالَمِ الْأَمْرِ فِيهِمْ وَتَغْلِبَ عَلَى عَالَمِ الْخَلْقِ وَأَنْ يَنْعَكِسَ الْأَمْرُ وَعِلَاجُ
هَذَا الضَّعْفِ بِحَيْثُ يَكُونُ مُنَاسِبًا لِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ هُوَ التَّصَرُّفُ التَّامُّ مِنْ صَاحِبِ التَّصَرُّفِ وَالْعِلَاجُ الْمُنَاسِبُ
لِسَائِرِ الطَّرِيقِ تَقْدِيمُ تَرْكِيبَةِ النَّفْسِ وَالرِّيَاضَاتِ الشَّدِيدَةِ وَالْمُجَاهَدَاتِ الشَّاقَّةِ الْوَاقِعَةِ عَلَى وَفْقِ الشَّرِيعَةِ عَلَى

صَاحِبِهَا الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ وَالتَّحِيَّةَ وَيَبْعِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ بَطْءَ التَّأْتِيرِ لَيْسَ مِنْ عِلَامَةِ نُقْصَانِ الْإِسْتِعْدَادِ وَكَمْ مِنْ طَائِفَةٍ تَامَى الْإِسْتِعْدَادَ يُتْلُونَ بِهَذَا الْبَلَاءِ وَالسَّلَامِ.

(١٤٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالْأَرْبَعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى شَرَفِ الدِّينِ حُسَيْنِ

فِي النَّصِيحَةِ بِتَكَرُّرِ الذِّكْرِ

وَصَلَ مَكْتُوبٌ وَلَدِي شَرَفِ الدِّينِ حُسَيْنِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ عَلَيْهِ أَنَّهُ مُسْتَسْعِدٌ بِسَعَادَةِ تَذَكُّرِ الْفُقَرَاءِ وَلِيُعْمِرَ الْأَوْقَاتَ بِتَكَرُّرِ الذِّكْرِ الَّذِي أَخَذَهُ وَلَا يُفَوِّتَنَّ الْفُرْصَةَ مُنْخَدِعًا بِالشَّانِ وَالشُّوْكَةَ الْفَانِيَةَ مُعْتَمِنًا لِلْحَيَاةِ الْقَلِيلَةِ، (شعر):

همه اندر زمن بتواینست *** که تو طفلی و خانه رنکینست

وَنِعْمَ النِّعْمَةُ إِكْرَامُ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ عَبْدُهُ بِتَوْفِيقِ التَّوْبَةِ فِي عُنْفُونِ الشَّبَابِ وَالْإِنْعَامِ عَلَيْهِ بِالْإِسْتِقَامَةِ عَلَيْهَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ إِنَّ جَمِيعَ التَّنْعِمَاتِ الدُّنْيَوِيَّةِ فِي جَنْبِ تِلْكَ النِّعْمَةِ لَهَا حُكْمُ التَّدْيِ فِي جَنْبِ الْبَحْرِ الْعَمِيقِ فَإِنَّ هَذِهِ النِّعْمَةَ مُوجِبَةٌ لِرِضَا الْمَوْلَى سُبْحَانَهُ الَّذِي هُوَ فَوْقَ جَمِيعِ النِّعَمِ دُنْيَوِيَّةً كَانَتْ أَوْ أُخْرَوِيَّةً وَرِضْوَانًا مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ. وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى ﴿١﴾ وَالتَّرَمُّ مُتَابَعَةٌ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ أَتْمَمَهَا وَأَكْمَلَهَا.

(١٤٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالْأَرْبَعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْخَوَاجَةِ أَشْرَفِ الْكَابِلِيِّ فِي بَيَانِ أَنَّ الْإِنْقِطَاعَ مُقَدِّمٌ

عَلَى الْإِتِّصَالِ وَبِالْعَكْسِ

رَزَقَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَأَيَّاكُمْ التَّرَقِيَّاتِ عَلَى مَدَارِجِ الْكَمَالِ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ مَشَائِخِ الطَّرِيقَةِ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ بِتَقْدِيمِ الْإِنْفِصَالِ وَالْإِنْقِطَاعِ عَلَى الْإِتِّصَالِ وَطَائِفَةٌ أُخْرَى مِنْ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ قَدَمُوا الْإِتِّصَالَ عَلَى الْإِنْقِطَاعِ وَالْإِنْفِصَالِ وَتَوَقَّفَتْ طَائِفَةٌ ثَالِثَةٌ فِيهِ (قَالَ أَبُو سَعِيدِ الْخَرَّازُ قَدَسَ سِرُّهُ مَا لَمْ تَنْقَطِعْ لَا تَجِدْ وَ مَا لَمْ تَجِدْ لَا تَنْقَطِعْ وَلَا أَذْرِي أَيُّهُمَا أَقْدَمُ يَقُولُ رَاقِمٌ هَذِهِ السُّطُورُ: إِنَّ الْإِنْقِطَاعَ وَالْإِتِّصَالَ يَتَحَقَّقَانِ فِي آيٍ وَاحِدٍ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَنْفَكَّ الْإِنْقِطَاعُ عَنِ الْإِتِّصَالِ وَأَنْ يَحْصُلَ الْإِتِّصَالُ بَدُونِ الْإِنْقِطَاعِ وَالْإِنْفِصَالِ.

غَايَةٌ مَا فِي الْبَابِ أَنَّ الْخَفَاءَ إِذَا تَحَقَّقَ فَإِنَّمَا هُوَ فِي التَّقْدِيمِ الذَّاتِيِّ وَتَعَيَّنَ عَلَيْهِ أَحَدُهُمَا لِلْآخِرِ وَاخْتَارَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ الْهَرَوِيُّ قَدَسَ سِرُّهُ الْمَذْهَبَ الثَّانِيَّ قَائِلًا بِأَنَّ السَّبْقَةَ مِنْ ذَلِكَ الطَّرْفِ أَحْسَنُ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ

بِتَقَدُّمِ الْإِنْفِصَالِ عَلَى الْإِتِّصَالِ لَا يُنْكِرُونَ هَذِهِ السَّبِقَةَ أَيْضًا وَمُرَادُهُمْ مِنَ الْإِتِّصَالِ الظُّهُورُ التَّامُّ وَهُوَ لَا يُنَافِي
 الظُّهُورَ الْمُطْلَقَ فَيَكُونُ الظُّهُورُ الْمُطْلَقُ مُقَدِّمًا عَلَى الْإِنْفِصَالِ وَالظُّهُورُ التَّامُّ مُؤَخَّرًا عَنْهُ فَعَلَى هَذَا التَّحْقِيقِ
 يَكُونُ نِزَاعُهُمْ رَاجِعًا إِلَى اللَّفْظِ وَلَكِنَّ نَظَرَ الطَّائِفَةَ الْأُولَى عَالَ حَيْثُ لَا يَعْتَبِرُونَ الْقَلِيلَ وَيَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ
 عَلَى هَذَا التَّوَجُّهِ قَدْ حَصَلَ التَّقَدُّمُ الزَّمَانِيُّ أَيْضًا فَافْتَهَمَ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمُلْهَمُ لِلصَّوَابِ وَعَلَى كُلِّ حَالٍ يَنْبَغِي
 أَنْ يَكُونَ مَظْهَرًا لِلإِنْفِصَالِ وَالْإِتِّصَالِ فَإِنَّ مَرْتَبَةَ الْوَلَايَةِ مُنَوِّطَةٌ بِهَاتَيْنِ الْمَرْتَبَتَيْنِ وَبِدُونِهِمَا خَرَطُ الْقِتَادِ
 وَالْمَرْتَبَةُ الْأُولَى مُرَبَّوطةٌ بِالسِّيَرِ إِلَى اللَّهِ وَالثَّانِيَةُ بِالسِّيَرِ فِي اللَّهِ وَبِمَجْمُوعِ هَذَيْنِ السِّيَرَيْنِ يُوَصِّلُ إِلَى الْمَرْتَبَةِ
 الْوَلَايَةِ وَالْكَمَالِ عَلَى تَفَاوُتِ دَرَجَاتِهَا وَالسِّيَرَانِ الْبَاقِيَانِ لِتَحْصِيلِ مَرْتَبَةِ التَّكْمِيلِ وَالْوُصُولِ إِلَى دَرَجَةِ
 الدَّعْوَةِ، (شعر):

نَادَيْتُ غَيْرَ مَرَّةٍ *** لَوْ كَانَ فِي الْأَحْيَاءِ حَيٌّ

(١٤٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالْأَرْبَعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمَلَأَ صَادِقِ الْكَابِلِيِّ فِي بَيَانِ دَمِ
 صَاحِبِ الرِّيِّ وَعَدَمِ الْإِغْتِرَارِ بِتَوَسُّطِ رُوحَانِيَةِ الْمَشَائِخِ وَإِمْدَادَاتِهِمْ

وَصَلَ الْمَكْتُوبَانِ مُتَّصِلًا بَعْضُهُمَا بِبَعْضٍ كَانَ الْأَوَّلُ مُنْبَأً عَنِ الْحُصُولِ وَالرِّيِّ وَالثَّانِي عَنِ الْعَطَشِ
 وَعَدَمِ الْحُصُولِ الْحَمْدُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ الْعَبْرَةَ بِالْخَاتِمَةِ إِنَّ صَاحِبَ الرِّيِّ لَيْسَ لَهُ حَاصِلٌ وَالَّذِي يَرَى نَفْسَهُ لَا
 حَاصِلَ لَهُ فَهُوَ الْوَاصِلُ وَقَدْ قِيلَ لَكَ مُكْرَرًا أَنْ لَا تَعْتَرَّ بِتَوَسُّطِ رُوحَانِيَةِ الْمَشَائِخِ وَإِمْدَادَاتِهِمْ فَإِنَّ صُورَ هَؤُلَاءِ
 الْمَشَائِخِ الَّتِي تَرَاهَا وَتُشَاهِدُهَا هِيَ لَطَائِفُ الشَّيْخِ الْمُقْتَدَى بِهِ فِي الْحَقِيقَةِ ظَهَرَتْ بِهَذِهِ الصُّورَةِ وَتَوْحِيدُ قِبَلَةِ
 التَّوَجُّهِ مِنَ الشُّرُوطِ وَتَفْرِيقُ التَّوَجُّهِ مُوجِبٌ لِلْخُسْرَانِ عِبَادًا بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ (وَأَيْضًا) إِنِّي كُنْتُ قُلْتُ لَكَ مُكْرَرًا
 وَمُؤَكَّدًا أَنْ قَلِيلَ الْأَشْغَالِ لِيَحْصَلَ الْمَقْصُودُ بِسُرْعَةٍ فَإِنَّ تَرْكَ الْأَمْرِ الضَّرُورِيِّ وَالْإِشْتِعَالَ بِمَا لَا طَائِلَ فِيهِ بَعِيدٌ
 عَنْ طَوْرِ الْعَقْلِ وَلَكِنَّكَ مُعْتَقِدٌ لِرَأْيِ نَفْسِكَ قَلَمًا يُؤَثِّرُ فِيكَ كَلَامٌ غَيْرِكَ وَأَنْتَ تَعْلَمُ ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا
 الْبَلَاغُ﴾ (١).

(١٤٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالْأَرْبَعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمَلَأَ صَادِقِ الْكَابِلِيِّ أَيْضًا
 فِي بَيَانِ عَدَمِ قَصْرِ النَّظَرِ عَلَى سَبَبِ مُعَيَّنٍ

وَالْعَجَبُ مِنْ أَحْيَى مَوْلَانَا مُحَمَّدًا صَادِقٌ حَيْثُ سَلَّمَ نَفْسَهُ بِالْكَلِيَّةِ إِلَى عَالَمِ الْأَسْبَابِ وَإِنْ جَعَلَ مُسَبِّبَ
الْأَسْبَابِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ الْأَشْيَاءُ مُرْتَبَةً عَلَى الْأَسْبَابِ وَلَكِنْ مَا الْحَاجَةُ إِلَى نُصَبِ الْعَيْنِ عَلَى سَبَبٍ مُعَيَّنٍ،
(شِعْرٌ):

وَلَا تَحْزَنْ إِذَا مَا سُدَّ بَابٌ *** فَإِنَّ اللَّهَ يَفْتَحُ أَلْفَ بَابٍ

وَهَذَا الْقِسْمُ مِنْ قُصُورِ النَّظَرِ يُنبِئُ عَنْ غَايَةِ عَدَمِ الْمُنَاسَبَةِ وَمُسْتَهْجَنٍ مِنْ أَمْثَالِكَ جِدًّا يَنْبَغِي لَكَ أَنْ
تَتَفَكَّرَ فِي حَالِكَ سَاعَةً تَفْهَمُ هَذِهِ الشَّنَاعَةَ وَكُلُّ هَذَا الْإِضْطِرَابِ فِي كِسْوَةِ الْفَقْرِ تَحْصِيلُ مَا هُوَ مَبْعُوضٌ
عَلَيْهِ لَدَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ مَا أَشَدُّه فَبَاحَةً وَبَسَّ الْبَلَاءُ الْمُسْتَنْكَرُ وَالْعَجَبُ أَنَّهُ كَيْفَ زَيْنَ هَذَا الشَّيْءِ الْمُسْتَنْكَرُ
فِي نَظْرِكَ يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَسْعَى وَتَحْتَهِدَ فِي تَحْصِيلِ الْأُمُورِ الضَّرُورِيَّةِ بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ وَصَرَفُ جَمِيعِ الْهِمَّةِ
إِلَيْهِمَا وَتَضْيِيعُ تَمَامِ الْعُمُرِ فِي تَحْصِيلِهَا سَنَاهَةً مَحْضَةً الْفُرْصَةَ غَنِيمَةً جِدًّا وَالْأَسْفُ كُلَّ الْأَسْفِ عَلَى حَالٍ
مَنْ يَصْرِفُهَا إِلَى تَحْصِيلِ عُلُومٍ لَا طَائِلَ فِيهَا وَالشَّرْطُ هُوَ الْإِخْتِبَارُ وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ^(١) وَلَا تَحْزَنْ
مِنْ مَقَالَاتِ النَّاسِ فِيكَ فَإِنْ نَسَبُوا إِلَيْكَ شَيْئًا لَيْسَ فِيكَ مِنْهَا شَيْءٌ فَلَا غَمَّ تَعَمَّتِ الدَّوْلَةُ أَنْ يَرَى النَّاسُ
شَخْصًا شَرًّا وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ مِنَ الْأَخْيَارِ فَإِنْ تَحَقَّقَ عَكْسُ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ فَقَدْ عَظُمَ الْخَطَرُ وَالسَّلَامُ.

(١٥٠) الْمَكْتُوبُ الْخَمْسُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْخَوَاجَةِ مُحَمَّدَ قَاسِمٍ فِي بَيَانِ أَنْ لَا مُسْتَحِقَّ لِلْمَطْلُوبِيَّةِ غَيْرِ
الْحَقِّ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ

وَصَلَ مَكْتُوبُ أُخْيَانَا الْخَوَاجَةِ مُحَمَّدَ الْقَاسِمِ وَصَارَ مُوجِبًا لِلْفَرَحِ وَلَا تُضَيِّقْ صَدْرَكَ مِنْ تَشْتَّتِ
الْأَوْضَاعِ الدُّنْيَاوِيَّةِ وَتَفَرِّقِ الْأَحْوَالِ الصُّورِيَّةِ فَإِنَّهَا لَا تَسْتَحِقُّ لِدَلِّكَ لِأَنَّ هَذِهِ النَّشْأَةَ فِي مَعْرِضِ الْفَنَاءِ بَلْ
يَنْبَغِي السَّعْيُ فِي تَحْصِيلِ مَرَضَاةِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى سَوَاءٌ كَانَ فِيهَا عُسْرٌ أَوْ يُسْرٌ وَلَا مُسْتَحِقَّ لِلْمَطْلُوبِيَّةِ
غَيْرِ ذَاتِ الْوَاجِبِ الْوُجُودِ حَلَّ شَأْنَهُ خُصُوصًا لِأَمْثَالِكُمْ الْأَعَزَّةِ وَمَعَ ذَلِكَ لَوْ وَقَعَتِ الْإِشَارَةُ بِخِدْمَةِ وَأَمْرٍ
نَحْتَهِدُ فِي تَحْصِيلِهَا بِالْمَمْنُونِيَّةِ وَالسَّلَامُ.

(١٥١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالْخَمْسُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمِيرِ مُؤْمِنِ الْبَلْخِي فِي بَيَانِ عُلُوشَانِ الطَّرِيقَةِ
النَّفْسِ بِنَدِيَّةِ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَ أَهْلِهَا الْعَلِيَّةِ
وَبَيَانِ مَعْنَى يَادَذَّاشْتَ الْمَخْصُوصِ بِهِمْ

(ع) وَأَحْسَنُ مَا يُنْفَى حَدِيثُ الْأَحِبَّةِ * (اعْلَمْ) أَنَّ "يَاذِدَاشْت" عِبَارَةٌ فِي طَرِيقِ حَضْرَاتِ خَوَاجِكَانَ
قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ عَنْ حُضُورِ بِلَا غَيْبَةٍ أَعْنِي دَوَامَ حُضُورِ حَضْرَةِ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ مِنْ غَيْرِ تَحَلُّلِ
الْحُجُبِ الشُّنُونِيَّةِ وَالْإِعْتِبَارِيَّةِ

فَإِنَّ وَجِدَ حُضُورٍ فِي وَقْتِ وَغَيْبَةٍ فِي وَقْتٍ بَأَنَّ تَرْتَفِعَ الْحُجُبُ فِي وَقْتِ بِالتَّمَامِ وَأَسَدَلَتْ فِي وَقْتِ
آخَرَ كَمَا يَكُونُ فِي التَّحَلِّيِ الْبَرَقِيِّ الذَّاتِي حَيْثُ أَنَّ الْحُجُبَ تَرْتَفِعُ فِيهِ عَنْ حَضْرَةِ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ
كَالْبَرَقِ ثُمَّ تَحْتَجِبُ بِحُجُبِ الشُّنُونِ وَالْإِعْتِبَارَاتِ بِسُرْعَةٍ فَهِيَ سَاقِطَةٌ عَنْ حَيْزِ الْإِعْتِبَارِ عِنْدَ هَوْلَاءِ الْأَكَابِرِ
فَعُلِمَ مِنْ هَذَا أَنَّ حَاصِلَ الْحُضُورِ بِلَا غَيْبَةٍ هُوَ دَوَامُ التَّحَلِّيِ الْبَرَقِيِّ الذَّاتِي الَّذِي هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ ظُهُورِ حَضْرَةِ
الذَّاتِ بِدُونِ تَوَسُّطِ الشُّنُونِ وَالْإِعْتِبَارَاتِ وَيَتَيَسَّرُ ذَلِكَ فِي نِهَائَةِ هَذَا الطَّرِيقِ وَيَثْبُتُ فِي هَذَا الْمَقَامِ الْفَنَاءُ
الْأَكْمَلُ وَلَا رُجُوعَ فِيهِ لِلْحُجُبِ أَصْلًا فَإِنَّهَا لَوْ رَجَعَتْ لَتَبَدَّلَ الْحُضُورُ بِالْغَيْبَةِ وَلَا يُقَالُ لَهُ يَاذِدَاشْتُ فَتَحَقَّقْ
أَنَّ شُهُودَ هَوْلَاءِ الْأَكَابِرِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَتَمِّ وَالْأَكْمَلِ وَأَكْمَلِيَّةِ الْفَنَاءِ وَأَتَمِّيَّةِ الْبَقَاءِ عَلَى قَدْرِ أَتَمِّيَّةِ الشُّهُودِ
وَأَكْمَلِيَّةِ (ع) وَقَسْ مِنْ حَالِ بُسْتَانِي رِبْعِي *

(١٥٢) الْمَكْتُوبِ الثَّانِي وَالْخُمْسُونَ وَالْمِائَةَ إِلَى السَّيِّدِ فَرِيدٍ فِي بَيَانِ أَنَّ إِطَاعَةَ الرَّسُولِ عَيْنُ إِطَاعَةِ
الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ (١) فَجَعَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ إِطَاعَةَ الرَّسُولِ
عَيْنَ إِطَاعَتِهِ فَإِطَاعَةُ الْحَقِّ عَزَّ وَجَلَّ بِدُونِ إِطَاعَةِ الرَّسُولِ لَيْسَ بِإِطَاعَةٍ لَهُ سُبْحَانَهُ وَلِذَلِكَ أُوْرِدَ كَلِمَةٌ "قَدْ"
تَأْكِيدًا لِهَذَا الْمَعْنَى وَتَحْقِيقًا لَهُ لِئَلَّا يُفْرَقَ مَهْمُوسٌ بَيْنَ هَاتَيْنِ الطَّاعَتَيْنِ وَيَخْتَارَ أَحَدِيهِمَا دُونَ الْأُخْرَى وَقَدْ
وَسَّخَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي مَحَلِّ آخَرَ جَمَاعَةً فَرَفُّوا بَيْنَ هَاتَيْنِ الْإِطَاعَتَيْنِ حَيْثُ قَالَ سُبْحَانَهُ (يُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا
بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ) الْآيَةَ.

نَعَمْ قَدْ صَدَّرْتُ مِنْ بَعْضِ الْمَشَائِخِ وَقْتِ غَلَبَةِ الْحَالِ وَالسَّكْرِ كَلِمَاتٌ مُؤَدَّةٌ بِالتَّفَرُّقَةِ بَيْنَ هَاتَيْنِ
الْإِطَاعَتَيْنِ وَمَشْعُرَةٌ بِاخْتِيَارِ مَحَبَّةِ أَحَدِيهِمَا عَلَى الْأُخْرَى كَمَا نُقِلَ أَنَّ السُّلْطَانَ مَحْمُودًا الْعَزْزَوِيَّ لَمَّا نَزَلَ
مَرَّةً فِي أَيَّامِ سُلْطَنَتِهِ فِي قُرْبِ قَرْيَةِ خَرْقَانَ أَرْسَلَ وَاحِدًا مِنْ وَكَلَائِهِ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي الْحَسَنِ الْخَرْقَانِيِّ
وَالْتَمَسَ مِنْهُ الْحُضُورَ عِنْدَهُ وَقَالَ لِرَسُولِهِ إِذَا فَهِمْتَ تَوَقُّفًا مِنَ الشَّيْخِ فَاقْرَأْ هَذِهِ الْآيَةَ: {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا
الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} فَلَمَّا فَهِمَ الرَّسُولُ تَوَقُّفًا مِنَ الشَّيْخِ قَرَأَ الْآيَةَ الْمَذْكُورَةَ فَقَالَ لَهُ الشَّيْخُ فِي
جَوَابِهِ: إِنِّي مَشْغُولٌ بِإِطَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِحَيْثُ لَمْ أَفْرُغْ مِنْهَا بَعْدُ لِإِطَاعَةِ رَسُولِ اللَّهِ فَكَيْفَ لِإِطَاعَةِ أُولِي الْأَمْرِ

فَجَعَلَ حَضْرَهُ الشَّيْخِ إِطَاعَةَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ غَيْرَ إِطَاعَةِ الرَّسُولِ وَهَذَا الْكَلَامُ بَعِيدٌ عَنِ الْإِسْتِقَامَةِ وَالْمَسَانِيحِ الْمُسْتَقِيمِ الْأَحْوَالِ يَتَحَاشُونَ مِنْ أَمْثَالِ هَذَا الْكَلَامِ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ إِطَاعَةَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَإِطَاعَةَ رَسُولِهِ فِي جَمِيعِ مَرَاتِبِ الشَّرِيعَةِ وَالطَّرِيقَةِ وَالْحَقِيقَةِ، وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ إِطَاعَةَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ فِي غَيْرِ إِطَاعَةِ رَسُولِهِ عَيْنُ الضَّلَالَةِ.

(وَقُلْ) أَيْضًا أَنَّ شَيْخَ بَلَدَهُ مَهَنَةَ الشَّيْخِ أَبُو سَعِيدٍ أَبُو الْخَيْرِ عَقَدَ مَجْلِسًا وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ وَاحِدٌ مِنْ أَجَلَّةِ سَادَاتِ خُرَاسَانَ فَدَخَلَ فِي ذَلِكَ الْأَثْنَاءِ اتِّفَاقًا مَجْدُوبٌ مَعْلُوبٌ الْحَالِ فَقَدَّمَهُ الشَّيْخُ عَلَى السَّيِّدِ الْأَجَلِّ فَلَمْ يَحْسُنْ ذَلِكَ لِلْسَّيِّدِ فَقَالَ الشَّيْخُ لِلْسَّيِّدِ: إِنَّ تَعْظِيمَكَ بِوَاسِطَةِ مَحَبَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَعْظِيمِ هَذَا الْمَجْدُوبِ بِوَاسِطَةِ مَحَبَّةِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَالْأَكَابِرِ الْمُسْتَقِيمِ الْأَحْوَالِ لَا يُحَوِّزُونَ أَيْضًا هَذَا الْقِسْمَ مِنَ التَّفَرُّقَةِ وَيَرُونَ غَلَبَةَ مَحَبَّةِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ عَلَى مَحَبَّةِ رَسُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ سَكْرِ الْحَالِ وَلَا يَعْتَقِدُونَهَا شَيْئًا غَيْرَ الْفُضُولِ وَلَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ هَذَا الْقَدْرُ أَنَّ مَحَبَّةَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ غَالِبَةٌ فِي مَقَامِ الْكَمَالِ الَّذِي هُوَ مَرْتَبَةُ الْوِلَايَةِ وَمَحَبَّةَ الرَّسُولِ غَالِبَةٌ فِي مَقَامِ التَّكْمِيلِ الَّذِي فِيهِ نَصِيبٌ مِنْ مَقَامِ النُّبُوَّةِ بِنِّتْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى إِطَاعَةِ الرَّسُولِ الَّتِي هِيَ عَيْنُ إِطَاعَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ.

(١٥٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالْخَمْسُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الشَّيْخِ مِيَانَ مَرْمِلٍ فِي بَيَانِ الْخَلَاصِ التَّامِ مِنْ رِقِيَّةٍ مَا سِوَاهُ تَعَالَى الْمَرْبُوطِ بِالْفَنَاءِ الْمُنْطَلِقِ

وَصَلَ الْمَكْتُوبُ الْمُرْسَلُ الْحَمْدُ لِلَّهِ ذِي الْإِنْعَامِ وَالْمِنَّةِ قَدْ جَعَلَ طَالِبِيهِ فِي قَلْقٍ وَاضْطِرَابٍ وَتَجَاهَمٍ بِذَلِكَ الْإِضْطِرَابِ مِنَ السُّكُونِ إِلَى غَيْرِهِ وَلَكِنَّ الْخَلَاصَ التَّامَ مِنْ رِقِيَّةِ الْأَغْيَارِ إِنَّمَا يَتَيَسَّرُ إِذَا حَصَلَ التَّشَرُّفُ بِالْفَنَاءِ الْمُنْطَلِقِ وَزَالَتِ التَّقْوِشُ الْكَوْنِيَّةُ مِنْ مَرَاتِ الْقَلْبِ بِالْكَلْبِيَّةِ وَلَمْ يَتَّقِ التَّعَلُّقَ الْعِلْمِيَّ وَالْحَبِيَّ بِشَيْءٍ مِنْ الْأَشْيَاءِ وَلَمْ يَكُنْ مَقْصُودًا وَمُرَادًا غَيْرَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَدُونَهُ خَرَطُ الْقِتَادِ. وَرَبَّمَا يُظَنُّ انْتِفَاءُ التَّعَلُّقِ وَلَكِنَّ الظَّنَّ لَا يُعْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا (ع) وَهَذِي سَعَادَاتٌ تُكُونُ نَصِيبًا مِنْ * وَالتَّعَلُّقِ بِالْأَحْوَالِ وَالْمَقَامَاتِ تَعَلُّقٌ بِالْغَيْرِ فَمَا تَقُولُ فِي التَّعَلُّقِ بِأَشْيَاءٍ أُخَرَ،

(شِعْرٌ):

دَعُ مَا يَصُدُّكَ عَنِ وَصْلِ الْحَبِيبِ وَمَا *** يُلْهِيكُ عَنْهُ فَبِيحًا كَانَ أَوْ حَسَنًا

وَقَدْ انْجَرَّتْ مُدَّةُ غُرْبَتِكَ إِلَى التَّطْوِيلِ وَالْفُرْصَةُ غَنِيمَةٌ فَإِنْ كَانَ الْأَصْحَابُ وَالْأَحْبَابُ مِنْ أَهْلِ الرُّخْصَةِ فَمَا وَجَهُ التَّوَقُّفِ وَالْأَمَّا الْحَاجَةُ إِلَى الرُّخْصَةِ. يَنْبَغِي أَنْ يُلَاحِظَ مَرَضِي الْحَقِّ سُبْحَانَهُ، رَضِي أَهْلُ الْعَالَمِ أَمْ لَا؟ وَمَاذَا يَكُونُ عَدَمُ رِضَاهُمْ (ع) وَكُلُّ الْقَصْدِ مِنْ تَبَعِ الْحَبِيبِ * يَنْبَغِي أَنْ تَعْتَقِدَ أَنَّ الْمَقْصُودَ

هُوَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ فَإِنْ اجْتَمَعَ مَعَ مَحَبَّتِهِ شَيْءٌ فَنَافِعٌ وَإِلَّا فَضَارٌّ (ع) أترُ نَوَالِي وَرَدَّ وَذَا وَجْهِي زَاهِرٌ *
وَالسَّلَامُ.

(١٥٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالْخَمْسُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى مَيَانَ مُزْمَلٍ أَيْضًا فِي بَيَانِ ضَرُورِيَّةِ تَرْكِ النَّفْسِ وَالسَّيْرِ
إِلَيْهَا

جَعَلْنَا الْحَقَّ سُبْحَانَهُ مَعَهُ وَلَا يَتْرُكُ مَعَ غَيْرِهِ لِحِطَّةِ اللَّهِ لَا تَكَلُّنَا إِلَى نَفْسِنَا طَرْفَةً عَيْنٍ فَهَلِكُ وَلَا أَقْلٌ
مِنْهَا فَنَضِيعٌ وَكُلُّ بِلَاءٍ وَقَعَ عَلَى الْإِنْسَانِ إِنَّمَا هُوَ مِنَ التَّعَلُّقِ بِالنَّفْسِ فَإِذَا حَصَلَ الْخَلَاصُ مِنْ يَدِ النَّفْسِ فَقَدْ
حَصَلَ الْخَلَاصُ مِمَّا دُونَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ حَتَّى إِنْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَصْنَامَ إِنَّمَا يَعْبُدُ نَفْسَهُ (أَفْرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ
هَوَاهُ) (ع) إِذَا مَا تَرَكْتَ النَّفْسَ أَلْفَيْتَ رَاحَةً * دَعُ نَفْسَكَ وَتَعَالَ وَكَمَا أَنْ تَرَكِ النَّفْسَ وَالتَّجَاوَزُ مِنْهَا
فَرَضٌ كَذَلِكَ السَّيْرُ وَالْمَشْيُ إِلَى النَّفْسِ لَازِمٌ فَإِنَّ الْوَجْدَانَ إِنَّمَا هُوَ فِيهَا وَلَا وَجْدَانَ فِي خَارِجِهَا، (شِعْرٌ):
وَأَسَوْفَ تَعْلَمُ أَنَّ سَيْرَكَ لَمْ يَكُنْ *** إِلَّا إِلَيْكَ إِذَا بَلَغْتَ الْمَنْزِلَ

السَّيْرُ الْإِذَا فِي بُعْدٍ فِي بُعْدٍ وَالسَّيْرُ الْأَنْفُسِيُّ قُرْبٌ فِي قُرْبٍ فَإِنْ كَانَ شَهْوَدٌ فَهُوَ فِي النَّفْسِ وَإِنْ كَانَ
مَعْرِفَةٌ فَهِيَ أَيْضًا فِي النَّفْسِ وَإِنْ كَانَتْ حَبِيرَةً فَهِيَ أَيْضًا فِيهَا لَا مَحَالَ لِلْقَدَمِ فِي خَارِجِ النَّفْسِ إِلَى أَيْنَ وَصَلَ
الْكَلَامُ وَلَا يَفْهَمَنَّ الْأَبْلَهُ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ حُلُولًا وَاتِّحَادًا فَيَمْتَعُ فِي وَرْطَةِ الضَّلَالَةِ فَإِنَّ الْقَوْلَ بِالْحُلُولِ كُفْرٌ
وَكَذَلِكَ الْإِتِّحَادُ وَالتَّفَكُّرُ فِيهِ قَبْلَ التَّحَقُّقِ بِهَذَا الْمَقَامِ مَمْنُوعٌ رَزَقَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَى
الطَّرِيقَةِ الْمَرْضِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةِ. وَيَبْغِي لَكَ أَنْ تُكْتَبَ مِنْ أحوَالِكَ فَإِنَّ لَهُ دَخْلًا
تَامًا وَعَلَيْكَ أَنْ تَكُونَ حُرًّا مَعَ وُجُودِ الْعَلَاتِقِ الصُّورِيَّةِ وَأَنْ تَعْتَقِدَ وُجُودَهَا وَعَدَمَهَا سِيَانِ وَالسَّلَامُ وَالْإِكْرَامُ.

(١٥٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالْخَمْسُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الشَّيْخِ مُزْمَلٍ أَيْضًا فِي التَّخْرِيطِ
عَلَى الرَّجُوعِ إِلَى أَهْلِهِ

(شِعْرٌ) وَمَا عَبَدُوا غَيْرَ إِلَهٍ فَبَاطِلٌ *** فَبَيْسَ الَّذِي يَخْتَارُ مَا كَانَ بَاطِلًا
فَدَ تَشَرَّفْتُ بِزِيَارَةِ مَشَاهِدِ دَهْلِي فِي غُرَّةِ جُمَادَى الْأُولَى يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَمُحَمَّدٌ صَادِقٌ مَعِي وَبَعْدَ إِقَامَةِ
أَيَّامٍ هُنَا تَتَوَجَّهُ إِلَى طَرَفِ الْوَطَنِ الْأَصْلِيِّ إِنْ وَأَفَقْتُ إِرَادَتُنَا إِرَادَةَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ حُبُّ الْوَطَنِ مِنَ الْإِيمَانِ خَيْرٌ
مَشْهُورٌ أَيْنَ يَذْهَبُ الْعَاجِزُ الْمَسْكِينُ وَنَاصِيئَتُهُ فِي يَدِهِ تَعَالَى مَا مِنْ ذَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيئَتِهَا إِنْ رَبِّي عَلَى
صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ وَأَيْنَ الْمَقَرُّ إِلَّا أَنْ يَفِرَّ مِنْهُ إِلَيْهِ قَائِلًا فَيَفِرُّوا إِلَى اللَّهِ وَعَلَى كُلِّ حَالٍ يَبْغِي أَنْ يَعْتَقِدَ الْأَصْلَ
أَصْلًا وَالْفِرْعَ تَبَعًا لَهُ وَأَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى الْأَصْلِ، (شِعْرٌ):

مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ خَرْدَلَةٍ *** سَوَى هَوَى الْحَقِّ فَاعْلَمْ أَنَّهُ مَرَضٌ

(١٥٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالْخَمْسُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمَذْكُورِ أَيْضًا فِي التَّحْرِيصِ

عَلَى صُحْبَةِ أَهْلِ اللَّهِ

وَصَلَ الْكِتَابُ الَّذِي أَرْسَلْتُهُ مَعَ قَاضِي زَادَةَ الْحَالْتَدْرِي فِي ذَهْلِي لِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ عَلَيَّ مَا كَانَتْ مَحَبَّةُ الْفُقَرَاءِ تُقَدُّ الْوَقْتِ وَأَنَّهُ مَعَهُمْ بِحُكْمِ الْمَرْءِ ' مَعَ مَنْ أَحَبَّ وَشَهْرُ رَجَبٍ وَإِنْ كَانَ بِحَسَبِ الْأَوْقَاتِ وَالْأَرْزَامَانِ قَرِيبًا وَلَكِنَّهُ بَعِيدٌ جِدًّا، (شِعْرٌ):

أَقُولُ لِأَصْحَابِي هِيَ الشَّمْسُ ضَوْءُهَا *** قَرِيبٌ وَلَكِنْ فِي تَنَاوُلِهَا بُعْدٌ

وَحَيْثُ أَنْتَ اخْتَرْتَ هَذَا الْمَعْنَى الَّذِي اخْتَرْتَ بِوِاسِطَةِ رِعَايَةِ حُقُوقِ أَرْبَابِ الْحُقُوقِ فَاسْتَقِمْ عَلَيْهِ وَعَسَى الْفَقِيرُ أَنْ يَكُونَ أَيْضًا هُنَا إِلَى رَجَبٍ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَأْبُ وَعَلَى كُلِّ حَالٍ يَتَّبِعِي أَنْ تَكُونَ مَعَ الْفُقَرَاءِ فِي أَيَّامِ عُمُرٍ قَصِيرٍ (وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ) نَصٌّ قَاطِعٌ فِي ذَلِكَ حَيْثُ أَمَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ حَبِيبَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ وَاحِدٌ مِنَ الْأَعْرَةِ: إِلَهِي مَا هَذَا الَّذِي جَعَلْتَ أَوْلِيَاءَكَ عَلَيَّ وَجْهَ: "مَنْ عَرَفْتَهُمْ وَجَدَكَ وَمَنْ لَمْ يَجِدَكَ لَمْ يَعْرِفْتَهُمْ" رَزَقْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ مَحَبَّةَ هَذِهِ الطَّائِفَةِ الْعَالِيَةِ الشَّرِيفَةِ.

(١٥٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالْخَمْسُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْحَكِيمِ عَبْدِ الْوَهَّابِ فِي بَيَانِ لُزُومِ إِظْهَارِ التَّوَاضُّعِ

وَالْإِحْتِيَاجِ عِنْدَ حُضُورِ الْأَكَابِرِ وَبَيَانِ لُزُومِ تَصْحِيحِ الْعُقَايِدِ

اعْلَمْ أَنَّكَ قَدْ جِئْتَ هُنَا وَالْمَتَّ قَدَمَكَ وَأَنْصَرَفْتَ مُسْرِعًا حَتَّى لَمْ تَجِدْ فُرْصَةً لِأَدَاءِ بَعْضِ حُقُوقِ الصُّحْبَةِ وَالْمَنْصُودِ مِنَ الْمَلَاقَةِ وَالْإِجْتِمَاعِ إِمَّا الْإِفَادَةَ وَإِمَّا الْإِسْتِفَادَةَ فِإِذَا خَلَا الْمَجْلِسُ مِنْ كَلَالِ هَذَيْنِ الْخِصَالَيْنِ فَهُوَ خَارِجٌ عَنِ الْإِعْتِدَادِ بِهِ وَيَتَّبِعِي لِمَنْ يَحْضُرُ عِنْدَ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ أَنْ يَحْضُرَ خَالِيًا لِيَرْجِعَ مَلَانَ وَأَنْ يُظْهَرَ عِنْدَهُمُ الْعَجْزُ وَالْإِفْلَاسُ لِيَكُونَ مَحَلًّا لِشَتْمَتِهِمْ وَمُسْتَحَقًّا لِإِفَاضَتِهِمْ وَلَا مَعْنَى فِي الْمَجِيءِ وَالْإِنْصِرَافِ رِيَانٍ وَلَا شَيْءٍ فِي الْإِمْتِلَاءِ غَيْرَ الْعِلَّةِ وَلَا فِي الْإِسْتِعْنَاءِ دُونَ الطَّعْيَانِ قَالَ الْخَوَاجِعُ بِهِاءُ الدِّينِ النَّقْشَبَنْدِيُّ قُدْسَ سِرُّهُ: لَا بُدَّ أَوَّلًا مِنْ تَضَرُّعِ الْمَرِيضِ وَأَنْكِسَارِهِ ثُمَّ بَعْدَهُ يَتَوَجَّهُ الْخَاطِرُ الْمُنْكَسِرُ فَكَانَ التَّضَرُّعُ وَالْإِنْكَسَارُ شَرْطِي التَّوَجُّهِ وَمَعَ ذَلِكَ كُلِّهِ جَاءَ فِي هَذِهِ الْأَوَانِ طَالِبُ عِلْمٍ وَالْتِمَسَ مِنْهُ التَّفْوِيضُ وَالتَّوَصُّيَةُ إِلَى ذَلِكَ الْجَانِبِ فَوْقَ فِي الْخَاطِرِ أَنْ مُجَرَّدَ مَجِيئِهِ أَيْضًا حَقٌّ مِنَ الْحُقُوقِ فَيَتَّبِعِي أَدَاءَ الْحَقِّ مِنْ

قَبَلِي مِنْهُمَا أَمَكْنَ فَلَا حَرَمَ أَمَلْتُ بِلِسَانِ الْقَلَمِ كَلِمَاتٍ عَلَى مُقْتَضَى الْوَقْتِ وَالْحَالِ تَذَارُكَ لِمَا مَضَى وَتَلَاْفِيَا
لِمَا سَقَّ وَأُرْسَلْتُ إِلَى ذَلِكَ الْحَانِبِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمُنْهَمُ لِلصَّوَابِ وَالْمَوْفِقُ لِلسَّدَادِ (أَيْهَا) الْمَوْفِقُ لِلسَّعَادَةِ
إِنْ مَا هُوَ اللَّازِمُ لَنَا وَلَكُمْ تَصْحِيحُ الْعَقَائِدِ عَلَى مُقْتَضَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى تَهْنِجِ أَخْدَهَا عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ
وَالْجَمَاعَةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بَعْدَ مَا فَهِمُوهَا كَمَا يَنْبَغِي فَإِنَّ فَهْمَنَا وَفَهْمَكُمْ سَاقِطٌ عَنْ حَيْزِ الْإِعْتِبَارِ إِذَا لَمْ
يُؤَافِقْ فَهْمَهُ هَؤُلَاءِ الْكِبَارِ أَلَا تَرَى أَنَّ كُلَّ مُبْتَدِعٍ وَضَالٍ يَدَّعِي أَخْذَ أَحْكَامِهِ الْبَاطِلَةَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ
وَفَهْمَهَا مِنْهُمَا وَالْحَالُ أَنَّهُ لَا يُعْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا (ثُمَّ) عِلْمُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ ثَانِيًا مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ
وَالْفُرْضِ وَالْوَاجِبِ (ثُمَّ) الْعَمَلُ ثَالِثًا بِمُقْتَضَى هَذَا الْعِلْمِ (ثُمَّ) السُّلُوكُ رَابِعًا طَرِيقَ التَّصْفِيَةِ وَالتَّرَكِّيَّةِ الَّذِي
خُصَّ بِالصُّوفِيَّةِ الْكِرَامِ فَدَسَّ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ فَمَا لَمْ تُصَحَّحِ الْعَقَائِدُ لَا يَنْفَعُ الْعِلْمُ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَمَا لَمْ
يَتَحَقَّقْ كَلًّا هَذَيْنِ لَا يُجْدِي الْعَمَلُ شَيْئًا وَمَا لَمْ تَحْصُلِ الثَّلَاثَةُ كُلُّهَا فَحُصُولُ التَّصْفِيَةِ وَالتَّرَكِّيَّةِ مُحَالٌ وَمَا
سِوَى هَذِهِ الْأَرْكَانِ الْأَرْبَعَةِ وَمُسَمَاتِهَا وَمُكَمَّلَاتِهَا كَالسُّنَّةِ الْمُكَمَّلَةِ لِلْفُرْضِ كُلِّهِ مِنَ الْفُضُولِ ذَاخِلٌ فِي دَائِرَةِ
مَا لَا يُعْنِي وَمِنْ أَحْسَنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يُعْنِيهِ وَاشْتِغَالُهُ بِمَا يُعْنِيهِ. ﴿ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى ﴾
(١) وَالتَّرَمُّ مِتَابَعَةُ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(١٥٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالْخَمْسُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الشَّيْخِ حَمِيدِ الْبُنْكَالِيِّ

فِي بَيَانِ تَفَاوُتِ مَرَاتِبِ الْكَمَالِ بِحَسَبِ تَفَاوُتِ الْإِسْتِعْدَادَاتِ

اعْلَمْ أَنَّ مَرَاتِبَ الْكَمَالِ مُتَّفَاوِئَةٌ بِحَسَبِ تَفَاوُتِ الْإِسْتِعْدَادَاتِ وَالتَّفَاوُتُ فِي الْكَمَالِ قَدْ يَكُونُ
بِحَسَبِ الْكَمِيَّةِ وَقَدْ يَكُونُ بِحَسَبِ الْكَيْفِيَّةِ وَقَدْ يَكُونُ بِهِمَا مَعًا فَكَمَالُ الْبَعْضِ مَثَلًا بِالتَّحَلِّيِ الصِّفَاتِيِّ
وَكَمَالُ بَعْضٍ آخَرَ بِالتَّحَلِّيِ الذَّاتِيِّ مَعَ تَفَاوُتٍ فَاحِشٍ بَيْنَ أَفْرَادِ ذَيْنِكَ التَّحَلِّيَيْنِ وَبَيْنَ أَرْبَابِهِمَا أَيْضًا

فَكَمَالُ الْبَعْضِ سَلَامَةُ الْقَلْبِ وَتَخَلُّصُ الرُّوحِ وَكَمَالُ الْآخَرِ بِهِمَا وَبِالشُّهُودِ السَّرِيِّ وَكَمَالُ الثَّلَاثِ
بِتِلْكَ الثَّلَاثِ وَبِالْحَيْرَةِ الْمَنْسُوبَةِ إِلَى الْحَقِّيِّ. وَكَمَالُ الرَّابِعِ بِتِلْكَ الْأَرْبَعِ وَبِالْإِتِّصَالِ الْمَنْسُوبِ إِلَى الْأَخْفِيِّ
ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ وَبَعْدَ حُصُولِ الْكَمَالِ فِي أَيِّ مَرْتَبَةٍ كَانَتْ مِنْ
الْمَرَاتِبِ الْمَذْكُورَةِ أَمَّا رُجُوعُ التَّهَقُّرِيِّ. وَإِنَّمَا ثَبَاتٌ وَاسْتِقْرَارٌ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ وَالْأَوَّلُ هُوَ مَقَامُ التَّكْمِيلِ
وَالْإِرْشَادِ وَرُجُوعٌ مِنْ طَرَفِ الْحَقِّ إِلَى الْخَلْقِ لِلدَّعْوَةِ وَالثَّانِي هُوَ مَوْطِنُ الْإِسْتِهْلَاكِ وَالْعُزْلَةِ مِنَ الْخَلْقِ
وَالسَّلَامُ أَوَّلًا وَآخِرًا.

^١ قوله من حسن اسلام المرء الخ اخرججه الترمذى وابن ماجة والبيهقى من حديث ابى هريرة والشيرازى فى الالقاب عن ابى
ذر والحاكم فى الكنى عن ابى بكر الصديق رضى الله عنه واحمد والعسكرى فى الامثال والطبرانى وابو نعيم وابن عبد البر فى التمهيد عن
على بن الحسين عن ابيه مغزورهم (القران رحمة الله عليه)

(١٥٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالْخَمْسُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى شَرَفِ الدِّينِ حُسَيْنِ الْبَدْخَشِيِّ

فِي التَّعْزِيَةِ

إِعْلَمْ أَنَّ الْأَلَامَ وَالْمَصَائِبَ وَإِنْ كَانَتْ مُرًّا فِي الظَّاهِرِ وَمَوْلَمَةً لِلْجِسْمِ وَلَكِنَّهَا حُلُوًّا فِي الْبَاطِنِ وَمُورِقَةً
لِلذَّةِ الرُّوحِ وَذَلِكَ لِأَنَّ الرُّوحَ وَالْجِسْمَ كَانَهُمَا وَقَعَا عَلَى طَرَفَيْ التَّقْيِصِ فَأَلَمَ أَحَدُهُمَا يَسْتَلْزِمُ لَذَّةَ الْأُخْرَى
فَالَّذِي لَا يَقْدِرُ أَنْ يُعَيِّرَ بَيْنَ هَذَيْنِ التَّقْيِصِينَ وَلَوْ أَرَادَ مَهَسًا خَارِجًا عَنِ الْبَحْثِ وَلَا قَابِلِيَّةَ فِيهِ أَوْلَيْتَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ
هُمْ أَضَلُّ، (شِعْرٌ):

مَنْ لَمْ يَكُنْ ذَا خَيْرَةٍ عَنْ نَفْسِهِ *** هَلْ يَقْدِرُ الْإِخْبَارَ عَنْ هَذَا وَذَا

وَمَنْ تَنَزَّلَتْ رُوحُهُ وَاسْتَقَرَّتْ فِي مَرْتَبَةِ الْجِسْمِ وَكَانَتْ لَطَائِفُهُ الْأَمْرِيَّةُ تَابِعَةً لِلطَّائِفَةِ الْخَالِقِيَّةِ مِنَ أَنْ
يَعْرِفَ سِرَّ هَذَا السُّعْيِ وَمَا لَمْ تَرْجِعِ الرُّوحُ إِلَى مَقَرِّهَا الْأَصْلِيَّةِ فَهَقَرَى وَلَمْ يُسَيِّرِ الْأَمْرَ مِنَ الْخَلْقِ لَا يَنْجَلِي
الْحِجَابَ عَنْ حِمَالِ هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ وَخُصُوصُ هَذِهِ الدَّوْلَةِ مَرْبُوطٌ بِالمَوْتِ قَبْلَ حُلُولِ الْأَجَلِ السُّمِّيِّ وَوُجُوهُ
الَّذِي عَبَّرَ عَنْهُ مَسَائِخُ الطَّرِيقَةِ قَدَّسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ بِالْفَاءِ، (شِعْرٌ):

وَكَنْ أَرْضًا لِيُنْبِتَ فِيكَ وَرْدٌ *** فَإِنَّ الْوَرْدَ مِنْبِتُهُ التُّرَابُ

وَمَنْ لَمْ يَسْتَ قَبْلَ مَوْتِهِ يَتَّبِعِي تَعْزِيَتَهُ لِمَصِيبَتِهِ وَقَدْ صَارَ حَبِيرٌ وَفَاتِ وَالدِّكُ الْمَرْحُومُ الَّذِي كَانَ
مُسْتَهْتَرًا بِالْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ وَمُرَاعِيًا لِشَيْئَةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ حِدًّا مُوجِبًا لِحُزْنِ الْمُسْتَسْتَبِينَ
وَمُسْتَلْزِمًا لِعَيْبِهِمْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ فَيَتَّبِعِي لِلوَلَدِ الْأَرْشَدِ أَنْ يَلْزِمَ شَيْئَةَ الصَّيْرِ وَأَنْ يَمُدَّ الْأَمْوَاتَ
وَيَعَاوَنَهُمْ بِالصَّدَقَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ وَالذَّعْوَاتِ فَإِنَّ الْمَوْتَى أَشَدُّ احْتِيَاجًا إِلَى إِمدَادِ الْأَحْيَاءِ وَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ
النَّبَوِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا الْمَيِّتُ إِلَّا كَالْعَرِيْقِ الْمُسْتَعْوَتِ يَتَطَلَّرُ دَعْوَةَ تَلْحَنُهُ مِنْ أَبٍ أَوْ أُمٍّ أَوْ أَخٍ أَوْ
صَدِيقٍ فَإِذَا لَحِقَتْهُ كَانَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَإِنَّ اللَّهَ لَيُدْخِلُ عَلَى أَهْلِ الْقُبُورِ مِنْ دَعَاءِ أَهْلِ الْأَرْضِ
أَمْثَالَ الْجِبَالِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَإِنْ هَدِيَّةُ الْأَحْيَاءِ إِلَى الْأَمْوَاتِ الْإِسْتِغْفَارُ وَبَقِيَّةُ التُّسْبُحِ مُلَازِمَةُ الذِّكْرِ وَالْمُدَاوَمَةُ
عَلَى الْفِكْرِ فَإِنَّ الْفُرْصَةَ قَلِيلَةٌ جِدًّا يَتَّبِعِي أَنْ تُصْرِفَهَا إِلَى أَهْمِ الْمَنَاهِمِ وَالسَّلَامُ.

(١٦٠) الْمَكْتُوبُ السِّتُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى أَقْبَلِ عَيْبِهِ أَغْنِي يَارَ مُحَمَّدَ الْعَبِيدِ الْبَدْخَشِيِّ الطَّالِقَانِيَّ

فِي بَيَانِ أَنَّ مَسَائِخَ الطَّرِيقَةِ قَدَّسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ ثَلَاثَةَ طَوَائِفَ مَعَ شَرْحِ أَحْوَالِ كُلِّ مِنْهَا كَمَا لَا وَتَقْصَانَا

(إِعْلَمْ) أَنَّ مَسَائِخَ الطَّرِيقَةِ قَدَّسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ ثَلَاثَةَ طَوَائِفَ فَالطَّائِفَةُ الْأُولَى قَائِلُونَ بِأَنَّ الْعَالَمَ مَوْجُودٌ
فِي الْخَارِجِ بِإِيْجَادِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَكُلَّمَا فِيهِ مِنْ أَوْصَافِ الْكَمَالِ وَالتَّقْصَانِ فَهُوَ بِإِيْجَادِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى
وَلَا يَعْتَقِدُونَ أَنفُسَهُمْ شَيْئًا سِوَى شَيْخِ بَلْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الشُّبْحِيَّةَ أَيْضًا مِنْهُ سُبْحَانَهُ قَدْ عَرَفُوا فِي بَحَارِ الْعِلْمِ

بِحَيْثُ لَا خَيْرَ لَهُمْ عَنِ الْعَالَمِ وَلَا عَنِ أَنْفُسِهِمْ مِثْلَهُمْ مِثْلُ شَخْصٍ لَا تَوْبَ لَهُ فَلَيْسَ تَوْبَ شَخْصٍ عَلَى طَرِيقِ
الْعَارِيَةِ عَالِمًا بِأَنَّهُ عَارِيَةٌ وَعَلَبَ عَلَيْهِ عِلْمُ كَوْنِهِ عَارِيَةً عَلَى وَجْهِ يَرَى ذَلِكَ التَّوْبَ فِي يَدِ صَاحِبِهِ وَيَجِدُ نَفْسَهُ
عَارِيًا عَنْهُ فَإِذَا خَرَجَ مِثْلُ هَذَا الشَّخْصِ مِنْ عَدَمِ الشُّعُورِ وَالسُّكْرِ إِلَى الصَّحْوِ وَالشُّعُورِ وَتَشَرَّفَ بِالْبَقَاءِ بَعْدَ
الْفَنَاءِ فَإِنَّهُ وَإِنْ وَجَدَ التَّوْبَ حِينَئِذٍ فِي نَفْسِهِ وَلَكِنَّهُ يَعْرِفُ بَيِّنِينَ أَنَّهُ مِنَ الْغَيْرِ فَإِنَّ ذَلِكَ الْفَنَاءَ مُنْدَرِجٌ الْآنَ فِي
الْعِلْمِ وَمَا بَقِيَ شَيْءٌ مِنَ التَّعَلُّقِ الَّذِي كَانَ بِالتَّوْبِ أَصْلًا وَكَذَلِكَ حَالُ مَنْ يَرَى أَوْصَافَهُ وَكَمَالَاتِهِ كَالتَّوْبِ
المُسْتَعَارِ وَلَكِنَّهُ يَرَى أَنَّ هَذَا التَّوْبَ إِنَّمَا هُوَ فِي الْوَهْمِ فَقَطْ لَا تَوْبَ فِي الْخَارِجِ أَصْلًا بَلْ هُوَ عَارٍ فِيهِ
وَيَعْلَبُ عَلَيْهِ هَذِهِ الرُّؤْيَا عَلَى وَجْهِ لَا يَرَى التَّوْبَ أَصْلًا بَلْ يَجِدُ نَفْسَهُ عُرْيَانًا وَبَعْدَ الْإِفَاقَةِ وَالصَّحَّةِ يَجِدُ ذَلِكَ
التَّوْبَ مَعَهُ أَيْضًا وَلَكِنْ فَنَاءَ الشَّخْصِ الْأَوَّلِ أْتَمَّ وَالْبَقَاءُ الْمُتَرْتَبُ عَلَيْهِ أَكْمَلُ كَمَا سَيَحِيءُ عَنْ قَرِيبٍ إِنْ شَاءَ
اللَّهُ وَهَؤُلَاءِ الْأَكْبَارُ مُتَّفِقُونَ مَعَ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي جَمِيعِ الْمُعْتَقَدَاتِ الْكَلَامِيَّةِ الثَّابِتَةِ عَلَى وَفَى
الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ وَلَا فَرْقَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُتَكَلِّمِينَ إِلَّا أَنَّ الْمُتَكَلِّمِينَ يَدْرِكُونَ هَذَا الْمَعْنَى
عِلْمًا وَاسْتِدْلَالًا وَهَؤُلَاءِ الْأَكْبَارُ كَثُفًا وَذَوْقًا وَحَالًا (وَأَيْضًا) إِنَّ هَؤُلَاءِ الْأَكْبَارَ لَا يُشْتُونَ شَيْئًا مِنْ نَسَبِ
الْعَالَمِ إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ مِنْ غَايَةِ التَّنْزِيهِ بَلْ يَسْلُبُونَ مِنْهُ سُبْحَانَهُ جَمِيعَ النِّسَبِ فَكَيْفَ الْعَيْنِيَّةُ وَالْجُزْئِيَّةُ تَعَالَى
شَأْنُهُ عَنْ ذَلِكَ إِلَّا نِسْبَةَ الرُّبُوبِيَّةِ وَالْعُبُودِيَّةِ وَالصَّانِعِيَّةِ وَالْمَصْنُوعِيَّةِ بَلْ يُضَيِّعُونَ هَذِهِ النِّسْبَةَ أَيْضًا وَقَدْ غَلَبَتْ
الْحَالُ فَحِينَئِذٍ يَتَشَرَّفُونَ بِالْفَنَاءِ الْحَقِيقِيِّ وَتَحْصُلُ لَهُمُ الْقَابِلِيَّةُ لِلتَّحَلِّيَّاتِ الذَّاتِيَّةِ وَالْمُظَهَّرِيَّةِ لِتَحَلِّيَّاتٍ غَيْرِ
مُنْتَاهِيَةٍ (وَالطَّائِفَةُ الثَّانِيَّةُ) يَقُولُونَ بِأَنَّ الْعَالَمَ ظِلُّ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَلَكِنَّهُمْ قَائِلُونَ بِوُجُودِهِ فِي الْخَارِجِ بِطَرِيقِ
الظَّلِيلَةِ لَا بِطَرِيقِ الْأَصَالَةِ وَأَنَّ وُجُودَ الْعَالَمِ قَائِمٌ بِوُجُودِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ فَيَأْتِي الظِّلُّ بِالْأَصْلِ مِثْلًا إِذَا امْتَدَّ الظِّلُّ
مِنْ شَخْصٍ وَجَعَلَ ذَلِكَ الشَّخْصُ مِنْ كَمَالِ قُدْرَتِهِ صِفَاتٍ نَفْسِهِ مُنْعَكِسَةً فِيهِ كَالْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ
وغيرها حَتَّى اللَّذَّةُ وَالْأَلْمُ فَإِنَّ وَقَعَ ذَلِكَ الظِّلُّ فِي النَّارِ مِثْلًا وَتَأَلَّمَ بِهَا لَا يُقَالُ عُرْفًا وَعَقْلًا إِنَّ ذَلِكَ الشَّخْصُ
الَّذِي هُوَ صَاحِبُ الظِّلِّ مُتَأَلِّمٌ كَمَا قَالَتْ بِهِ الطَّائِفَةُ الثَّلَاثَةُ وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ جَمِيعُ ذِمَائِمِ الْأَفْعَالِ الَّتِي تُصَدَّرُ
مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ لَا يُقَالُ أَنَّهَا فَعَلُ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ كَمَا أَنَّ الظِّلَّ إِذَا تَحَرَّكَ بِإِرَادَتِهِ لَا يُقَالُ إِنَّ الشَّخْصَ مُتَحَرِّكٌ
نَعَمْ يُقَالُ إِنَّ ذَلِكَ أَمْرٌ قُدْرَتُهُ وَإِرَادَتُهُ يَعْنِي مَخْلُوقَهُ وَمِنْ الْمُفَرَّرِ أَنَّ خَلْقَ الْقَبِيحِ لَيْسَ بِقَبِيحٍ بَلِ الْقَبِيحُ فِعْلُ
الْقَبِيحِ وَكَسْبُهُ (وَالطَّائِفَةُ الثَّلَاثَةُ) قَائِلُونَ بِوَحْدَةِ الْوُجُودِ يَعْنِي أَنَّ فِي الْخَارِجِ مَوْجُودًا وَاحِدًا فَقَطْ وَهُوَ ذَاتُ
الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَلَا تَحَقَّقَ لِلْعَالَمِ فِي الْخَارِجِ أَصْلًا وَإِنَّمَا لَهُ التَّوْبُ الْعِلْمِيُّ وَيَقُولُونَ إِنَّ الْأَعْيَانَ مَا شَمَّتْ
رَأْيَةَ الْوُجُودِ وَهَذِهِ الطَّائِفَةُ وَإِنْ قَالُوا إِنَّ الْعَالَمَ ظِلُّ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَلَكِنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّ وُجُودَ الظِّلِّ إِنَّمَا
هُوَ فِي مَرْتَبَةِ الْحَسِّ فَقَطْ وَأَمَّا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ وَالْخَارِجِ فَمَعْدُومٌ مَحْضٌ وَيَقُولُونَ إِنَّ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ مُتَّصِفٌ
بِصِفَاتٍ وَجُوبِيَّةٍ وَإِمْكَانِيَّةٍ وَيُشْتُونَ مَرَاتِبَ التَّنَزُّلَاتِ، وَيَقُولُونَ بِاتِّصَافِ الذَّاتِ الْوَاحِدَةِ فِي كُلِّ مَرْتَبَةٍ بِأَحْكَامِ
لَا تَقَعُ بِتِلْكَ الْمَرْتَبَةِ وَيُشْتُونَ لِلذَّاتِ التَّلَذُّذُ وَالتَّأَلُّمُ وَلَكِنْ لَا بِالذَّاتِ بَلْ فِي حُجُبِ هَذِهِ الظُّلَالِ الْمَحْسُوسَةِ
المَوْهُومَةِ وَيَلْزَمُ عَلَى هَذَا مَخْطُورَاتٌ كَثِيرَةٌ شَرْعًا وَعَقْلًا وَهُمْ قَدْ ارْتَكَبُوا فِي جَوَابِهَا تَمَحُّلَاتٍ كَثِيرَةً
وَتَكَلُّفَاتٍ بَعِيدَةً (وَهَؤُلَاءِ الطَّائِفَةُ) وَإِنْ كَانُوا وَاصِلِينَ كَامِلِينَ عَلَى تَفَاوُتِ دَرَجَاتِ الْوُصُولِ وَالْكَمَالِ وَلَكِنْ

كَلَامُهُمْ دَلَّ الْخَلْقَ عَلَى طَرِيقِ الضَّلَالَةِ وَالْإِلْحَادِ وَأَفْضَاهُمْ إِلَى الرَّثَدَةِ بِالْقَوْلِ بِالْإِتِّحَادِ (وَالطَّائِفَةُ الْأُولَى) أَكْمَلُوا وَأَتَمُّوا وَأَقْوَلُهُمْ أَوْفَقُوا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَأَسْلَمُوا أَمَّا الْأَسْلَمِيَّةُ وَالْأَوْفَقِيَّةُ فَظَاهِرٌ وَأَمَّا الْأَتَمِّيَّةُ وَالْأَكْمَلِيَّةُ فَمَبْنِيَّةٌ عَلَى أَنْ بَعْضَ مَرَاتِبِ الْوُجُودِ الْإِنْسَانِي لَهُ مِثَابَةٌ بِالْمَبْدَأِ وَمُنَاسِبَةٌ تَامَّةٌ لَهُ فِي غَايَةِ اللَّطَافَةِ وَالنَّجْدِ كَالْخَفِيِّ وَالْأَخْفَى فَالَّذِينَ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى تَمْيِيزِ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ مِنَ الْمَبْدَأِ مَعَ وُجُودِ الْفَنَاءِ السَّرِيِّ فَيَنْفَوْهَا بِكَلِمَةِ "الْأ" بَلْ يَتَّقَى الْمَبْدَأَ عِنْدَهُمْ مُمْتَرِجًا وَمُتَشَابِهًا وَيَجِدُونَ أَنْفُسَهُمْ حَقًّا يَعْنِي عَيْنَهُ قَالُوا لَيْسَ فِي الْخَارِجِ إِلَّا الْحَقُّ سُبْحَانَهُ فَقَطَّ وَلَيْسَ لَنَا وُجُودٌ أَصْلًا وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ تَعَدُّدُ الْأَنْوَارِ الْخَارِجِيَّةِ مُتَحَقِّقًا قَالُوا بِالثَّبُوتِ الْعِلْمِيِّ بِالضَّرُورَةِ وَمِنْ هَهُنَا قَالُوا إِنَّ الْأَعْيَانَ بَرَازِخٌ بَيْنَ الْوُجُودِ وَالْعَدَمِ فَإِنَّهُمْ لَمَّا لَمْ يُمَيِّزُوا بَعْضَ مَرَاتِبِ وُجُودَاتِ الْمَخْلُوقَاتِ مِنَ الْمَبْدَأِ وَلَمْ يَقُولُوا بِوُجُوبِ وُجُودِهِ صَرَخُوا بِبِرْزَخِيَّتِهِ وَأَثْبَتُوا لِلْمُسْكِنِ مَا لِلْوَاجِبِ وَلَمْ يَدْرُوا أَنَّ الَّذِي أَثْبَتُوهُ هُوَ مِنْ لَوَازِمِ الْمُسْكِنِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ لَكِنَّهُ مُشَابِهٌ بِالْوَاجِبِ وَلَوْ فِي الصُّورَةِ وَالْإِسْمِ فَإِنْ فَرَّقُوا ذَلِكَ وَمَيَّزُوا الْمُسْكِنَ مِنَ الْوَاجِبِ بِالتَّمَامِ لَمَّا يَقُولُونَ بِاتِّحَادِ الْعَالَمِ بِالْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَعَيْنَيْتَهُمَا بَلْ يَرَوْنَ الْعَالَمَ مُتَمَيِّزًا مِنَ الْحَقِّ وَلَمَّا يَقُولُونَ بِوَحْدَةِ الْوُجُودِ وَمَا دَامَ لَمْ يَزَلْ مِنْ شَخْصٍ آتَرَ لَا يَرَى نَفْسَهُ حَقًّا وَإِنْ زَعَمَ أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْهُ آتَرٌ ١ وَهَذَا أَيْضًا مِنْ قُصُورِ نَظَرِهِ وَالطَّائِفَةُ الثَّانِيَّةُ وَإِنْ فَرَّقُوا هَذِهِ الْمَرَاتِبِ مِنَ الْمَبْدَأِ وَأَدْخَلُوهَا تَحْتَ كَلِمَةِ لَا وَنَفَوْهَا بِهَا وَلَكِنْ بَقِيَ جُزْءٌ مِنْ بَقَايَا وُجُودِهَا ثَانِيًا بِوَاسِطَةِ الظِّلِّيَّةِ وَالْأَصَالَةِ فَإِنَّ تَعَلُّقَ رَبِّيَّةِ الظِّلِّ وَارْتِبَاطَهَا بِالْأَصْلِ قَوِيٌّ جَدًّا وَهَذِهِ النِّسْبَةُ لَمْ تَكُنْ مَمْنُوحَةً مِنْ نَظَرِهِمْ وَأَمَّا الطَّائِفَةُ الْأُولَى فَقَدْ فَرَّقُوا جَمِيعَ مَرَاتِبِ الْمُسْكِنِ مِنَ الْوَاجِبِ كَمَالِ الْمُنَاسِبَةِ وَالْمُنَابَعَةِ لِحَضْرَةِ خَاتَمِ الرِّسَالَةِ عَلَيْهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَتَمَّتْهَا وَمِنَ التَّحِيَّاتِ أَكْمَلَهَا وَنَفَوْا الْكُلَّ مِنْ أَوَّلِ الْأَمْرِ بِكَلِمَةِ لَا وَلَمْ يَرَوْا فِي الْمُسْكِنِ مُنَاسِبَةً لِلْوَاجِبِ أَصْلًا وَلَمْ يَثْبُتُوا لِلْوَاجِبِ نِسْبَةً مَا قَطَعُوا وَلَمْ يَعْتَقِدُوا أَنْفُسَهُمْ غَيْرَ الْمَخْلُوقِ الْعَاجِزِ شَيْئًا وَاعْتَقَدُوا الْحَقَّ سُبْحَانَهُ خَالِقَهُمْ وَمَوْلَاهُمْ وَاعْتَقَادُوا شَخْصَ نَفْسِهِ عَيْنَ مَوْلَاهُ أَوْ ظَلَّهُ تَقِيلٌ عَلَى هَؤُلَاءِ الْأَكْبَابِ جَدًّا مَا لِلتَّرَابِ وَرَبِّ الْأَرْبَابِ وَهَؤُلَاءِ الْأَكْبَابِ يُحِبُّونَ الْأَشْيَاءَ لِكُونِهَا مَخْلُوقَةَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَكُونُ الْأَشْيَاءَ مَحْبُوبَةً فِي نَظَرِهِمْ بِهَذَا السَّبَبِ وَبِهَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ أَعْنِي مِنْ حَيْثِيَّةِ كَوْنِ الْعَالَمِ وَأَفْعَالِهِمْ مَصْنُوعَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَأَثَرِ أَفْعَالِهِ وَإِرَادَتِهِ وَقُدْرَتِهِ يَنْقَادُونَ وَيَسْتَسْلِمُونَ لِلْأَشْيَاءِ بِالتَّمَامِ وَلَا يَقْدِرُونَ عَلَى إِنْكَارِ أَفْعَالِهِمْ إِلَّا بِمُوجِبِ الشَّرِيعَةِ فَكَمَا أَنَّ هَذَا النَّوْعَ مِنَ الْإِنْقِيَادِ وَالِاسْتِسْلَامِ وَالْمَحَبَّةِ يَحْصُلُ لِأَرْبَابِ التَّوْحِيدِ بِسَبَبِ اعْتِقَادِهِمْ الْأَشْيَاءَ مَظْهَرِ الصِّفَاتِ الْحَقِّ بَلْ عَيْنُهُ تَعَالَى كَذَلِكَ يَحْصُلُ هَذَا النَّوْعَ لَهُؤُلَاءِ الْأَكْبَابِ بِمُجَرَّدِ مُلَاحَظَةِ كَوْنِ الْأَشْيَاءِ مَخْلُوقَةَ الْحَقِّ وَمَصْنُوعَتَهُ تَعَالَى (ع) وَشَتَانُ مَا بَيْنَ الطَّرِيقَيْنِ فَانظَرُوا * فَإِنَّ نَفْسَ الْمَحْبُوبِ وَعَيْنَهُ يُمَكِّنُ أَنْ يُحِبَّ بِأَدْنَى شَيْءٍ مِنْ مُوجِبَاتِ الْمَحَبَّةِ.

١ هذا من قبيل اثبات فضيلة شئى ثابت نقص ضده كما قيل ان الاشياء بضدها فان هنا بين نقص الطائفة الثالثة الذين لا يقدرن تمييز بعض مراتب وجودات المخلوقات من الواجب بانهم لما لم يميزوا بينهما اثبتوا للممكن ما للواجب ووجدوا انفسهم عين الحق بخلاف الطائفة الاولى فالهم ميزا بينهما ولم يثبتوا ما لاحدهما للاخر فتأمل تعرفه والا فتتحمز ولا تستعجل حتى تسترق الكلام وتحمطه من اوله الى آخره منه (القران رحمة الله عليه).

وَأَمَّا مَصْنُوعَاتُهُ وَمَخْلُوقَاتُهُ وَعَبِيدُهُ فَلَا يُمَكِّنُ تَعَلُّقَ الْمَحَبَّةِ بِهِمْ، وَكَوْنَهُمْ مَحْبُوبِينَ بَدُونِ حُصُولِ كَمَالِ مَحَبَّةِ الْمَحْبُوبِ وَلِهَذَا الطَّائِفَةُ الْعَلِيَّةُ حَظُّ وَافِرٌ مِنْ مَقَامِ الْعُبُدِيَّةِ الَّتِي هِيَ نِهَآيَةُ مَقَامَاتِ الْوِلَايَةِ وَأَيُّ دَلِيلٍ أَتَمَّ عَلَى صِحَّةِ حَالِ هَذِهِ الْأَصْفِيَاءِ مِنْ كَوْنِ كَشْفِهِمْ مُوَافِقًا لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَظَاهِرِ الشَّرِيعَةِ بِالثَّمَامِ بَحَيْثُ لَمْ يَتَطَرَّقْ إِلَيْهِ مِقْدَارُ شَعْرَةٍ مِنْ مُخَالَفَةِ ظَاهِرِ الشَّرِيعَةِ اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنْ مُحِبِّيهِمْ وَتَابِعِيهِمْ بِحُرْمَةِ مُحَمَّدٍ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ

(وَكَانَ) هَذَا الدَّرْوِيشُ رَاقِمُ السُّطُورِ أَوَّلًا مُعْتَقِدًا لِتَوْحِيدِ الْوُجُودِ وَحَصَلَ لَهُ عِلْمٌ هَذَا التَّوْحِيدِ مِنْ زَمَنِ الصَّبَا وَبَلَغَ مَرْتَبَةَ الْيَقِينِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَالٌ وَلَمَّا دَخَلَ فِي هَذَا الطَّرِيقِ انْكَشَفَ لَهُ أَوَّلًا طَرِيقُ التَّوْحِيدِ يَعْنِي عَلَى وَجْهِ الْحَالِ وَسَارَ مُدَّةً فِي مَرَاتِبِ هَذَا الْمَقَامِ وَقَاضَتْ عَلَيْهِ عُلُومٌ وَآفِرَةٌ مُنَاسِبَةٌ لِهَذَا الْمَقَامِ وَصَارَتْ الْمُشْكَلَاتُ وَالْوَارِدَاتُ الَّتِي تَرُدُّ لِأَرْبَابِ التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ كُلِّهَا مُنْكَشَفَةً وَأُفِضَتْ عُلُومٌ حَلَّتْهَا أَيْضًا وَبَعْدَ مُدَّةٍ غَلَبَتْ عَلَى هَذَا الدَّرْوِيشِ نِسْبَةُ أُخْرَى وَتَوَقَّفَ فِي التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ يَعْنِي فِي مُطَابَقَتِهِ لِلْوَاقِعِ وَعَدَمِهِ عِنْدَ غَلَبَتِهَا عَلَيْهِ وَلَكِنْ هَذَا التَّوَقُّفُ كَانَ بِحُسْنِ الظَّنِّ لَا بِالْإِنْكَارِ وَبَقِيَ عَلَى ذَلِكَ التَّوَقُّفِ مُدَّةٌ ثُمَّ انْحَرَّ الْأَمْرُ أُخِيرًا إِلَى الْإِنْكَارِ وَاللَّهُمَّ إِلَيْهِ أَنْ هَذَا الْمَقَامُ مَقَامٌ سُفْلِيٌّ يَنْبَغِي التَّرَقِّيَّ عَلَى مَقَامِ الظِّلَّةِ وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي هَذَا الْإِنْكَارِ صَاحِبَ اخْتِيَارٍ وَلَمْ يَرْضَ أَنْ يَفَارِقَ هَذَا الْمَقَامَ بِسَبَبِ إِقَامَةِ الْمَسَائِخِ الْعِظَامِ فِيهِ وَلَمَّا وَصَلَ إِلَى مَقَامِ الظِّلَّةِ وَوَجَدَ نَفْسَهُ وَسَائِرَ الْعَالَمِ ظِلًّا كَمَا قَالَ بِهِ الطَّائِفَةُ الثَّانِيَةُ تَمَّتْ عَدَمُ مُفَارَقَتِهِ ذَلِكَ لِظَنِّهِ أَنَّ الْكَمَالَ فِي وَحْدَةِ الْوُجُودِ وَلِهَذَا الْمَقَامِ يَعْنِي مَقَامَ الظِّلَّةِ مُنَاسِبَةً بِذَلِكَ الْمَقَامِ فِي الْجُمْلَةِ

(ثُمَّ) رَقُوعُهُ مِنْ هَذَا الْمَقَامِ أَيْضًا اتِّفَاقًا مِنْ كَمَالِ الْعِنَايَةِ وَغَايَةِ اللُّطْفِ بِهِ عَلَى أَعْلَى مِنْهُ وَبَلَّغُوهُ مَقَامَ الْعُبُدِيَّةِ فَظَهَرَ حِينَئِذٍ كَمَالُ هَذَا الْمَقَامِ وَأَتَّضَحَ عُلُوهُ فَصَارَ تَائِبًا مِنَ الْمَقَامَاتِ التَّحْتَانِيَّةِ وَمُسْتَعْفِرًا مِنْهَا فَإِنْ لَمْ يَسْأَلُوا بِهَذَا الدَّرْوِيشِ بِهَذَا الطَّرِيقِ وَلَمْ يُظْهِرُوا لَهُ فَوْقِيَّةَ بَعْضِ بَعْضًا كَانَ قَدْ ظَنَّ تَرَقُّيَهُ عَلَى هَذَا الْمَقَامِ تَنْزُلًا مِنْ ذَلِكَ الْمَقَامِ إِلَيْهِ فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَقَامٌ أَعْلَى مِنْ مَقَامِ التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ وَاللَّهُ يُحِقُّ الْحَقَّ وَهِيَ يَهْدِي السَّبِيلَ

(وَيَنْبَغِي) أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ مَنَشَأَ تَفَاوُتِ الْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ فِي الْمَكَاتِبِ وَالرَّسَائِلِ الصَّادِرَةِ مِنْ هَذَا الدَّرْوِيشِ بَلْ مِنْ كُلِّ سَالِكٍ هُوَ حُصُولُ هَذِهِ الْمَقَامَاتِ الْمُتَفَاوِتَةِ فَإِنَّ لِكُلِّ مَقَامٍ عُلُومًا وَمَعَارِفَ خَاصَّةً بِهِ وَلِكُلِّ حَالٍ قِبَلًا وَقَالَ فَعَلَى هَذَا لَا تَدَافِعُ فِي الْعُلُومِ وَلَا تَنَاقُضُ بَيْنَهَا بَلْ ذَلِكَ مِثْلُ نَسْخِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ وَصَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

(١٦١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالسُّتُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمَلَأِ صَالِحِ الْبَدْخَشِيِّ فِي بَيَانِ

أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ طَيِّ مَنَازِلِ السُّلُوكِ حُصُولُ الْإِيمَانِ الْحَقِيقِيِّ الْمَوْقُوفِ

عَلَى اطمِئنانِ النَّفْسِ

اعْلَمْ أَنَّ الْمُقْصُودَ مِنْ طَيِّ مَنَازِلِ السُّلُوكِ حُصُولُ الْإِيمَانِ الْحَقِيقِيِّ الَّذِي هُوَ مُرْتَبُطٌ بِاطْمِنَانِ النَّفْسِ. وَمَا لَمْ تَطْمَئِنِّ النَّفْسُ لَا تُتَّصَرُّوهُ النَّجَاهُ وَلَا تُصَلِّ النَّفْسُ إِلَى مَرْتَبَةِ الْإِطْمِنَانِ مَا لَمْ تُسَلِّطْ عَلَيْهَا سِيَاسَةَ الْقَلْبِ وَسِيَاسَةَ الْقَلْبِ إِنَّمَا تَتَّبَسَّرُ إِذَا كَانَ الْقَلْبُ فَارِعًا مِنْ جَمِيعِ مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ النَّفْسِ وَحَصَلَتْ لَهُ السَّلَامَةُ مِنَ التَّعَلُّقِ بِمَا سِوَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَعَلَامَةُ سَلَامَتِهِ مِنْ ذَلِكَ التَّعَلُّقِ نَسْيَانُهُ مَا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ وَمَا بَقِيَ مَقْدَارُ شَعْرَةٍ مِنَ الشُّعُورِ بِالْغَيْرِ فَالسَّلَامَةُ بَعِيدَةٌ فَطَوَّبِي لِمَنْ سَلِمَ قَلْبُهُ لِرَبِّهِ وَالسَّعْيُ إِلَى أَنْ تُشْرِفَ الْقَلْبُ بِالسَّلَامَةِ وَيَنْجِرُ الْأَمْرُ إِلَى اطمِنَانِ النَّفْسِ لِأَزْمٍ. ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ وَالسَّلَامُ.

(١٦٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالسُّتُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْخَوَاجَةِ مُحَمَّدَ صَدِيقٍ فِي بَيَانِ فَضِيلَةِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَبَيَانِ مُنَاسَبَتِهِ لِلْقُرْآنِ الْمَجِيدِ وَمَا يُنَاسِبُهُ

بِاسْمِهِ سُبْحَانَهُ (اعْلَمْ) أَنَّ شَأْنَ الْكَلَامِ الَّذِي هُوَ مِنْ حُمْلَةِ الشُّنُونَاتِ الدَّائِيَةِ جَامِعٌ لِجَمِيعِ الْكَمَالَاتِ الدَّائِيَةِ وَالشُّنُونَاتِ الصِّفَاتِيَةِ كَمَا ذَكَرَ فِي الْعُلُومِ السَّابِقَةِ وَشَهْرُ رَمَضَانَ الْمُبَارَكُ جَامِعٌ لِجَمِيعِ الْخَيْرَاتِ وَالْبَرَكَاتِ وَكُلُّ خَيْرٍ وَبَرَكَاتٍ فِيهِ مُنَاسِبٌ مِنْ حَضْرَةِ ذَاتِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَتْ وَتَبِيحَةُ شُنُونَاتِهِ سُبْحَانَهُ وَكُلُّ شَيْءٍ وَتَقْصُ ظَهَرَ فِي عَرَصَةِ الْوُجُودِ فَمِنْ شَأْنِهِ الذَّاتُ الْخَادِعَةُ وَالصِّفَاتُ الْمُسْتَحْدِنَةُ (مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ) نَصٌّ قَاصِعٌ فِي ذَلِكَ فَجَمِيعُ خَيْرَاتِ هَذَا الشَّهْرِ وَبَرَكَاتِهِ تَبِيحَةُ تِلْكَ الْكَمَالَاتِ الدَّائِيَةِ الَّتِي اسْتَجْمَعَتْ فِي شَأْنِ الْكَلَامِ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ حَاصِلٌ تَمَامَ حَقِيقَةِ ذَلِكَ الشَّأْنِ الْجَامِعِ فَلِهَذَا الشَّهْرِ الْمُبَارَكِ مُنَاسِبَةٌ تَامَةٌ لِلْقُرْآنِ الْمَجِيدِ مِنْ جِهَةِ كَوْنِ الْقُرْآنِ جَامِعًا لِجَمِيعِ الْكَمَالَاتِ وَهَذَا الشَّهْرُ لِجَمِيعِ الْخَيْرَاتِ الَّتِي هِيَ نَتَائِجُ تِلْكَ الْكَمَالَاتِ وَتَمَرَاتُهَا وَهَذِهِ الْمُنَاسِبَةُ كَانَتْ بَاعِثَةً عَلَى نُزُولِ الْقُرْآنِ فِي هَذَا الشَّهْرِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ) وَلَيْلَةُ الْقَدْرِ فِي هَذَا الشَّهْرِ خِلَاصَةٌ هَذَا الشَّهْرِ وَرُبْدَتُهُ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ اللَّبِّ وَهَذَا الشَّهْرُ بِمَنْزِلَةِ قَشْرِهِ فَمَنْ مَرَّ عَلَيْهِ هَذَا الشَّهْرُ وَهُوَ مُتَلَبِّسٌ بِالْحَمِيعَةِ وَصَارَ مَحْظُوظًا مِنْ خَيْرَاتِهِ وَبَرَكَاتِهِ يَكُنْ مُوقِنًا لِجَمِيعَةِ تَمَامِ السَّنَةِ وَيَفُوزُ بِالْخَيْرَاتِ وَالْبَرَكَاتِ فِيهَا وَفَتَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِلْخَيْرَاتِ وَالْبَرَكَاتِ فِي مِثْلِ هَذَا الشَّهْرِ الْمُبَارَكِ وَرَزَقْنَا النَّصِيبَ الْأَعْظَمَ قَالَ حَضْرَةُ خَاتَمِ الرِّسَالَةِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ "إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرَةٍ فَإِنَّهُ بَرَكَاتٌ" وَأَفْطَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالتَّمْرِ وَكَوْنِ التَّمْرِ بَرَكَاتٌ لِأَنَّ شَجَرَتَهَا الشَّخْلَةَ وَمَخْلُوقَةٌ عَلَى عُنْوَانِ الْجَامِعِيَةِ وَصِفَاتِ أَعْدَائِيَةِ كَالْإِنْسَانِ وَلِهَذَا سَمَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّخْلَةَ عَمَّةَ بَنِي آدَمَ لِكَوْنِهَا مَخْلُوقَةٌ مِنْ بَقِيَّةِ طِينَةِ

أَدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ "أَكْرَمُوا عَمَّتْكُمْ النَّخْلَةَ فَإِنَّهَا خُلِقَتْ مِنْ بَقِيَّةِ طِينَةِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ" وَتَسْمِيَّتُهُ بِرَكَّةٍ يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ بِاعْتِبَارِ هَذِهِ الْجَامِعِيَّةِ فَإِلْفِطَارُ بِشِمْرَتِهَا الَّتِي هِيَ التَّمْرَةُ تَكُونُ جُزْءًا مِنَ الْمُفْطَرِ بِهَا وَحَقِيقَتُهَا الْجَامِعِيَّةُ تَكُونُ جُزْءًا مِنْ حَقِيقَتِهِ بِاعْتِبَارِ تِلْكَ الْحُزْنِيَّةِ وَيَكُونُ أَكْلُهَا جَامِعًا لِكَمَالَاتٍ غَيْرِ مُتَّاهِيَةٍ مُنْدَرِجَةٌ فِي حَقِيقَةِ التَّمْرِ الْجَامِعَةِ بِذَلِكَ الْإِعْتِبَارِ وَهَذَا الْمَعْنَى وَإِنْ كَانَ حَاصِلًا فِي أَكْلِهِ مُطْلَقًا وَلَكِنَّهُ وَقْتُ الْإِفْطَارِ الَّذِي هُوَ أَوْ أَنْ خُلِيَ الصَّائِمُ عَنِ الشَّهَوَاتِ الْمَانِعَةِ وَاللَّذَاتِ الْفَانِيَةِ يَكُونُ تَأْيِيدُهُ أَزِيدَ وَظُهُورُ هَذَا الْمَعْنَى فِيهِ يَكُونُ أَنْتُمْ وَأَكْمَلُ وَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ سَحُورُ الْمَرْءِ التَّمْرُ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ بِاعْتِبَارِ أَنْ فِي غَدَائِهِ الَّذِي يَصِيرُ جُزْءًا مِنَ الْأَكْلِ تَكْمِيلُ حَقِيقَتِهِ لَا تَكْمِيلُ حَقِيقَةِ الْغِذَاءِ وَلَمَّا كَانَ هَذَا الْمَعْنَى مُقْتَوِذًا وَقْتُ الصَّوْمِ رُغِبَ فِي التَّسْحُرِ بِالتَّمْرِ تَلَفِيًا لِهَذَا الْمَعْنَى وَكَانَ فِي أَكْلِهِ فَائِدَةٌ أَكَلِ حَسْبِ الْمَأْكُولَاتِ وَبَقِيَ بَرَكَتُهُ بِاعْتِبَارِ جَامِعِيَّتِهِ إِلَى وَقْتِ الْإِفْطَارِ وَهَذِهِ الْفَائِدَةُ الْغِذَائِيَّةُ الْمَذْكُورَةُ إِنَّمَا تَتَرْتَّبُ إِذَا وَقَعَ ذَلِكَ الْغِذَاءُ عَلَى وَجْهِ شَرْعِيٍّ وَلَمْ يُجَاوِزْ حُدُودَ الشَّرْعِ مَقْدَارَ شَعْرَةٍ وَأَيْضًا إِنَّ حَقِيقَةَ هَذِهِ الْفَائِدَةِ إِنَّمَا تَتَبَيَّرُ إِذَا كَانَ أَكْلُهُ قَدْ جَاوَزَ الصُّورَةَ وَبَلَغَ الْمَعْنَى وَالْحَقِيقَةَ وَأَطْمَئَنَ عَنِ الظَّاهِرِ بِالْبَاطِنِ فَحِينَئِذٍ يَكُونُ ظَاهِرُ الْغِذَاءِ مُسَدًّا لظَاهِرِهِ وَبَاطِنُهُ مُكْمِلًا لِبَاطِنِهِ وَالْأَفْئِدَةُ مَقْصُورَةٌ عَلَى الْإِمْدَادِ الظَّاهِرِيِّ وَأَكْلُهُ فِي عَيْنِ الْقُصُورِ، (شَعْرٌ):

اجْتَهَدُ فِي جَعْلِ أَكْلِ جَوْهَرًا *** ثُمَّ كُلْ مِنْ بَعْدِ ذَا مَا تَشْتَهِي
وَهَذَا أَعْنِي تَكْمِيلَ الْغِذَاءِ لِأَكْلِهِ هُوَ سِرٌّ تَجِيلُ الْإِفْطَارِ وَتَأْخِيرُ السَّحُورِ وَالسَّلَامُ.

(١٦٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالسُّتُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى السَّيِّدِ التَّقِيبِ الشَّيْخِ فَرِيدٍ فِي تَيَانِ أَنْ كَلَّمَ مِنَ الْإِسْلَامِ
وَالْكَفْرِ ضِدُّ الْآخِرِ وَاجْتِمَاعُهُمَا مُحَالٌ وَإِعْزَازُ أَحَدِهِمَا
مُسْتَلْزِمٌ لِذَلَالِ الْآخِرِ إلخ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْعَمَ عَلَيْنَا وَهَدَانَا إِلَى الْإِسْلَامِ وَجَعَلَنَا مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. اعْلَمُ أَنْ
تَقْدَ سَعَادَةِ الدَّارَيْنِ مَرْبُوطٌ بِاتِّبَاعِ سَيِّدِ الْكَوْتَيْنِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَحَسَبُ وَالْإِتِّبَاعُ إِنَّمَا هُوَ بِاتِّبَاعِ أَحْكَامِ
الْإِسْلَامِ وَإِجْرَائِهَا بَيْنَ الْأَتَامِ وَرَفْعِ رُسُومِ الْكُفْرِ وَإِبْطَالِهَا وَدَفْعِهَا عَنِ الْخَاصِّ وَالْعَامِّ فَإِنَّ الْكُفْرَ وَالْإِسْلَامَ
ضِدَّانِ لَا يَجْتَمِعَانِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ وَسَاعَةِ الْقِيَامِ فَإِثْبَاتُ أَحَدِهِمَا مُوجِبٌ لِرَفْعِ الْآخَرِ وَإِعْزَازُ أَحَدِهِمَا
مُسْتَلْزِمٌ لِذَلَالِ الْآخَرِ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ خِطَابًا لِنَبِيِّهِ وَحَبِيبِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ

^١ رواه ابو يعلى في مسنده والعقيلي في الضعفاء وابن عدى وابن ابى حاتم وابن السنن وابو نعيم في الطب وابن مردويه في التفسير عن علي بلفظ اكرموا عمتمكم النخلة فالما خلقت من فضلة طينة ابيكم آدم قال العزيزي اسانيدها ضعيفة ولكن باجتماعها تنفوى اد. (القران رحمة الله عليه)

^٢ رواه باو داود عن ابى هريرة رضى الله عنه (القران رحمة الله عليه)

الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَاعْلَظْ عَلَيْهِمْ ﴿١﴾ فَإِذَا أَمَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ رَسُولَهُ الَّذِي هُوَ مَوْصُوفٌ بِالْخُلُقِ الْعَظِيمِ بِجِهَادِ
الْكُفَّارِ وَالْعَلْظَةِ عَلَيْهِمْ عَلِمَ أَنَّ الْعَلْظَةَ عَلَيْهِمْ دَاخِلٌ فِي الْخُلُقِ الْعَظِيمِ فَعِزَّةُ الْإِسْلَامِ فِي مَذَلَّةِ الْكُفْرِ وَأَهْلِهِ
فَمَنْ أَعَزَّ أَهْلَ الْكُفْرِ فَقَدْ أَذَلَّ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَالْإِعْزَازُ لَيْسَ هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ تَعْظِيمِهِ وَإِجْلَاسِهِمْ فِي الصُّدْرِ الْبَيْتِ
بَلْ إِذْخَالُهُمْ فِي الْمَجَالِسِ وَمُصَاحَبَتُهُمْ وَالتَّكَلُّمُ مَعَهُمْ بِلُغَاتِهِمْ كُلُّ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِي الْإِعْزَازِ فَإِنَّ اللَّائِقَ بِهِمْ
إِنْعَادُهُمْ مِثْلَ الْكِلَابِ فَإِنَّ تَعَلُّقَ بِهِمْ غَرَضٌ مِنَ الْأَغْرَاضِ الدُّنْيَاوِيَّةِ بِحَيْثُ لَا يَكَادُ يَتَيَسَّرُ بِدُونِهِمْ فَحَيْثُ
يَنْبَغِي أَنْ يَحْتَلِطَ بِهِمْ بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ مُرَاعِيًا شِمَةَ عَدَمِ الْإِنْفِاتِ إِلَيْهِمْ وَالْإِعْتِدَادَ بِهِمْ وَكَمَالَ الْإِسْلَامِ فِي
تُرْكِ هَذَا الْغَرَضِ بِالْكَلْبِيَّةِ وَعَدَمِ الْإِنْفِاتِ إِلَيْهِمْ وَالْإِخْتِلَاطَ بِهِمْ وَقَدْ سَمَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَهْلَ الْكُفْرِ فِي كَلَامِهِ
الْمَجِيدِ عَدُوًّا وَعَدُوُّ رَسُولِهِ فَإِخْتِلَاطُ بِأَعْدَاءِ اللَّهِ وَأَعْدَاءِ رَسُولِهِ مِنْ أَعْظَمِ الْجِنَايَاتِ وَأَقْلُ ضَرَرِ الْمُخَالَطَةِ
بِهَوْلَاءِ الْأَعْدَاءِ وَالْمُصَاحَبَةِ مَعَهُمْ حُصُولُ الْوَهْنِ وَالضَّعْفِ فِي قُدْرَةِ إِجْرَاءِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَرَفْعِ رُسُومِ
الْكُفْرِ الشَّنِيعَةِ لِمَنْعِ حَيَاءِ الْمُؤَانَسَةِ بِهِمْ وَهَذَا الضَّرَرُ عَظِيمٌ جِدًّا فَإِنَّ الْمَوَدَّةَ وَالْأَلْفَةَ مَعَ أَعْدَاءِ اللَّهِ يَنْجُرُّ إِلَى
عَدَاوَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَاوَةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرُبَّمَا يَزْعُمُ الْإِنْسَانُ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَأَنَّهُ
مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَكِنَّهُ لَا يَدْرِي أَنَّ أَمْثَالَ هَذِهِ الْأَعْمَالِ الشَّنِيعَةِ يُدْهَبُ دَوْلَةُ الْإِسْلَامِ عَنْهُ بِالتَّمَامِ نَعُودُ
بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا،

(شِعْرٌ):

تُحِبُّ عَدُوِّي ثُمَّ تَرْعُمُ النَّبِيَّ *** أَحْبَبُكَ إِنْ الْعَقْلَ مِنْكَ لِعَارِبِ

وَشَغْلُ هَوْلَاءِ الْمَلَاعِينِ أَعْدَاءِ الدِّينِ الْإِسْتِهْزَاءُ بِالْإِسْلَامِ وَالسُّخْرِيَّةُ بِأَهْلِهِ مُنْتَظَرِينَ بَأَنَّهُمْ إِنْ وَجَدُوا
فُرْصَةً يُخْرِجُونَنَا مِنَ الْإِسْلَامِ أَوْ يَقْتُلُونَنَا جَمِيعًا فَيَنْبَغِي لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ أَيْضًا الْإِسْتِحْيَاءُ وَالْحَمِيَّةُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ
الْإِيمَانِ وَالْحَمِيَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ ضَرُورِيَّةٌ فَاللائقُ بِأُولَى الْأَمْرِ أَنْ يَكُونُوا فِي إِذْذَلَالٍ هَوْلَاءِ الْمَخْذُولِينَ دَائِمًا وَقَدْ
ارْتَفَعَتِ الْجِزْيَةُ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ فِي بِلَادِ الْهِنْدِ رَأْسًا وَبِالذَّاتِ وَذَلِكَ بِوَأَسْطَةِ شَامَةِ مُصَاحَبَةِ أَهْلِ الْكُفْرِ مَعَ
سَلْطَانِ هَذِهِ الدِّيَارِ وَالْمَقْصُودُ الْأَصْلِيُّ مِنْ أَخْذِ الْجِزْيَةِ مِنْهُمْ هُوَ إِذْذَلَالُهُمْ وَهَذَا الْإِذْذَلَالُ يَكُونُ عَلَى حَدِّ لَا
يَقْدَرُونَ لُبْسَ الثِّيَابِ التَّمِيسَةِ خَوْفًا مِنْ أَخْذِ الْجِزْيَةِ وَلَا يَقْدَرُونَ عَلَى التَّجَمُّلِ بَلْ يَكُونُونَ خَائِفِينَ وَجَلِينِ مِنْ
أَخْذِ أُمُورِهِمْ عَلَى الدَّوَامِ وَكَيْفَ يَتَجَاسَّرُ السَّلْطَانُ عَلَى الْمَنْعِ مِنْ أَخْذِ الْجِزْيَةِ وَالْحَالُ أَنْ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ
وَضَعَ الْجِزْيَةَ ذَلَالًا لَهُمْ وَالْمَقْصُودُ مِنْ أَخْذِهَا فِضِيحَتُهُمْ وَمَذَلَّتُهُمْ وَعَلَبَةُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَعِزَّتُهُمْ (ع) وَفِي
إِذْذَلَالِ كُفْرِ عِزِّ الْإِسْلَامِ * وَعَلَامَةُ حُصُولِ دَوْلَةِ الْإِسْلَامِ بَعْضُ أَهْلِ الْكُفْرِ وَكَرَاهَتُهُمْ وَقَدْ سَمَّاهُمْ اللَّهُ
سُبْحَانَهُ فِي كَلَامِهِ الْمَجِيدِ نَجَسًا وَفِي مَحَلِّ رَجْسًا فَيَنْبَغِي إِذَا أَنْ يَكُونَ أَهْلُ الْكُفْرِ فِي نَظَرِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ
نَجَسًا وَرَجْسًا فَإِذَا رَأَوْهُمْ كَذَلِكَ فَلَا جَرَمَ يَحْتَسِبُونَ عَنْ صُحْبَتِهِمْ وَيَسْتَكْرَهُونَ مُجَانَسَتَهُمْ وَالرُّجُوعُ إِلَى
هَوْلَاءِ الْأَعْدَاءِ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ وَالْعَمَلُ بِمُقْتَضَى رَأْيِهِمْ وَحُكْمِهِمْ مِنْ كَمَالِ إِعْزَازِهِمْ فَمَا يَكُونُ حَالُ

مَنْ يَطْلُبُ مِنْهُمْ الْهَمَّةَ وَيَتَوَسَّلُ بِهِمْ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي كَلَامِهِ الْمَجِيدِ (وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ) فَدُعَاءُ هَؤُلَاءِ الْأَعْدَاءِ بَاطِلٌ عَارٍ عَنِ الْخَاصِلِ فَاتَى يَكُونُ احْتِمَالُ الْإِجَابَةِ فِيهِ بَلْ يَسْتَلِرُّمُ ذَلِكَ فَسَادًا كَبِيرًا مِنْ إِعْزَازِ هَؤُلَاءِ الْكِلَابِ وَلَكِنْ بَاشَرَ هَؤُلَاءِ الْمَخْدُولُونَ الدُّعَاءَ يَتَوَسَّلُونَ بِأَصْنَافِهِمْ فَيَنْبَغِي التَّنَكُّرُ إِلَى آيِنِ يَنْجُرُ الْأَمْرُ بَلْ لَا تَبْقَى رَائِحَةٌ مِنَ الْإِسْلَامِ قَالَ وَاحِدٌ مِنَ الْأَعْرَ: مَا لَمْ يَصِلْ أَحَدُكُمْ إِلَى حَدِّ الْجُنُونِ لَا يَصِلُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَالْجُنُونُ عِبَارَةٌ عَنْ عَدَمِ الْإِلْتِفَاتِ إِلَى نَفْعِ نَفْسِهِ وَضُرَرِهِ وَعَدَمِ الْمُبَالَاهِ بِحُصُولِ شَيْءٍ وَفَوْتِهِ فِي إِغْلَاءِ كَلِمَةِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ إِذَا حَصَلَ الْإِسْلَامُ فَقَدْ حَصَلَ رِضَا الْحَقِّ وَرِضَا رَسُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلَا دَوْلَةَ أَعْظَمَ مِنْ رِضَا الْمَوْلَى سُبْحَانَهُ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَبِيًّا وَرَسُولًا وَأَحِينَا يَا رَبِّ عَلَيَّ ذَلِكَ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا وَالسَّلَامُ أَوْلَا وَآخِرًا فَقَدْ كَتَبْتُ مَا هُوَ ضَرُورِي وَمَا لَا بُدَّ مِنْهُ عَجَالَةَ الْوَقْتِ بِطَرِيقِ الْإِحْتِمَالِ وَأَرْسَلْتُهُ فَإِنْ كَانَ التَّوْفِيقُ رَافِقًا بَعْدَ ذَلِكَ أَكْتُبُ مُفَصَّلًا وَأَرْسَلُهُ وَكَمَا أَنَّ الْإِسْلَامَ ضِدُّ الْكُفْرِ كَذَلِكَ الْآخِرَةُ ضِدُّ الدُّنْيَا لَا تَجْتَمِعُ إِحْدَاهُمَا بِالْآخَرَى وَتَرُكُ الدُّنْيَا عَلَى نَوْعَيْنِ تَرُكُهَا مَعَ جَمِيعِ مَبَاحَاتِهَا إِلَّا قَدْرَ الضَّرُورَةِ وَهَذَا الْقِسْمُ أَعْلَى نَوْعِي تَرُكُ الدُّنْيَا وَالْآخَرَى الْإِحْتِنَابُ عَنْ مُحْرَمَاتِهَا وَمُسْتَبْهَاتِهَا مَعَ التَّنَعُّمِ بِمَبَاحَاتِهَا وَهَذَا الْقِسْمُ أَيْضًا عَزِيزُ الْوُجُودِ جَدًّا خُصُوصًا فِي هَذِهِ الْأَزْمَانِ، (شِعْرٌ):

إِذَا قَسْنَا السَّمَاءَ بِالْعَرْشِ يَنْحَطُّ *** وَمَا أَعْلَاهُ إِنْ قَسْنَا بِأَرْضِ

فَلَا بُدَّ بِالضَّرُورَةِ مِنَ الْإِحْتِنَابِ عَنِ اسْتِعْمَالِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَلُبْسِ الْحَرِيرِ وَأَمْثَالِهَا مِمَّا هُوَ مُحْرَمٌ فِي الشَّرِيعَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى مَصَدَرِهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ فَإِنْ حَفِظْتَ أَوْانِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةَ لِلتَّحْمُلِ وَرِزْقَةِ الْبَيْتِ فَلَا بَأْسَ بِهِ بَلْ لَهُ مَسَاحُ فِي الْجُمْلَةِ وَلَكِنْ اسْتِعْمَالُهَا بَائِي وَجِهَ كَانَ مِنْ شُرْبِ مَاءٍ وَأَكْلِ طَعَامٍ فِيهَا وَوَضْعِ الْعِطْرِ وَاتِّخَاذِ الْمُكْحَلَةِ مِنْهَا وَغَيْرِ ذَلِكَ حَرَامٌ وَالْخَاصِلُ أَنَّ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ وَسَعَّ دَائِرَةَ الْمُبَاحِ جَدًّا حَتَّى إِنْ التَّنَعُّمَاتِ وَالتَّمَتُّعَاتِ بِهَا أُرِيدَ مِنْهَا بِالْأُمُورِ الْمُحْرَمَةِ مَعَ أَنْ فِي اسْتِعْمَالِ الْمُبَاحَاتِ رِضَا الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَفِي اسْتِعْمَالِ الْمُحْرَمَاتِ سَخَطُهُ تَعَالَى وَالْعَقْلُ السَّلِيمُ لَا يُجَوِّزُ أَصْلًا اخْتِيَارَ لَذَّةٍ فَانِيَةً فِيهَا عَدَمُ رِضَا مَوْلَاهُ مَعَ أَنَّ مَوْلَاهُ جَوَّزَ لَهُ بَدَلَ تِلْكَ اللَّذَّةِ الْمُحْرَمَةِ اللَّذَّةَ الْمُبَاحَةَ رَزَقَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَى مُتَابَعَةِ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالتَّحِيَّةُ. وَيَنْبَغِي الرَّجُوعُ فِي الْمَعَامَلَةِ إِلَى الْعُلَمَاءِ الْمُتَوَرِّعِينَ دَائِمًا وَالْإِسْتِفْسَارَ مِنْهُمْ وَالْعَمَلَ بِمُقْتَضَى فِتْوَاهُمْ فَإِنْ طَرِيقَ النَّجَاحِ هُوَ الشَّرِيعَةُ وَمَا عَدَا الشَّرِيعَةَ كُلُّهُ بَاطِلٌ لَا اعْتِبَارَ لَهُ فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ وَالسَّلَامُ أَوْلَا وَآخِرًا.

(١٦٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالسِّتُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْحَافِظِ بِهَاءِ الدِّينِ السَّرْهَنْدِيِّ فِي بَيَانِ أَنْ فَيْضَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَارِدٌ عَلَى الْخَوَاصِّ وَالْعَوَامِّ عَلَى الدَّوَامِ وَالتَّفَاوُتِ إِنْمَا هُوَ بِقَبُولِهِ وَعَدَمِ قَبُولِهِ مِنْ طَرَفِ الْعَبْدِ

رَزَقَكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَى حَادَّةِ الشَّرِيعَةِ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ. اعْلَمُ أَنَّ فَيْضَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ مِنْ قِسْمِ الْأَوْلَادِ وَالْأَمْوَالِ وَالْهِدَايَةِ وَالرُّشْدِ وَإِنْ كَانَ وَارِدًا عَلَى الدَّوَامِ مِنْ غَيْرِ تَفْرِيقَةٍ بَيْنَ الْخَوَاصِّ وَالْعَوَامِّ وَالْكَرَامِ وَالنَّامِ وَلَكِنَّ التَّفَاوُتَ نَاشِئًا مِنْ هَذَا الطَّرْفِ فَبَعْضُ يَقْبَلُ الْفَيْضَ وَآخَرُ لَا يَقْبَلُهَا: وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ^(١) أَلَا تَرَى أَنَّ الشَّمْسَ تُشْرِقُ عَلَى الْقَصَارِ وَالنُّوَبِ بِالسُّوِيَّةِ وَمَعَ ذَلِكَ تُسَوِّدُ وَجْهَ الْقَصَارِ وَتُبَيِّضُ النَّوَبَ وَعَدَمُ قَبُولِ فَيْضِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ إِنَّمَا هُوَ بِسَبَبِ الْإِعْرَاضِ عَنِ جَنَابِ قُدْسِهِ جَلَّ سُلْطَانُهُ فَإِنَّ الْإِدْبَارَ لَازِمٌ لِلْمُعْرَضِ وَالْحَرَمَانَ مِنَ النِّعْمَةِ وَاجِبٌ عَلَيْهِ

(لَا يُقَالُ) إِنْ كَثِيرًا مِنَ الْمُعْرَضِينَ مُتَّعِمُونَ بِنِعْمَاتٍ عَاجِلَةٍ وَلَمْ يَكُنْ إِعْرَاضُهُمْ سَبَبًا لِحَرَمَانِهِمْ (لَآئِنَا نَقُولُ) إِنْ تِلْكَ نِعْمَةٌ ظَهَرَتْ فِي صُورَةٍ نِعْمَةٌ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِدْرَاجِ لَطُعْيَانِهِمْ لِيُنْهَمِكُوا فِي الْإِعْرَاضِ وَالضَّلَالَةِ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَيْنَ أَيْدِيهِمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ) فَالذُّبِّيَّ وَتَعْنَمَاتِهَا مَعَ وُجُودِ الْإِعْرَاضِ عَيْنُ الْإِسْتِدْرَاجِ الْحَذَرُ الْحَذَرُ.

(١٦٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالسِّتُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى السَّيِّدِ النَّقِيبِ الشَّيْخِ فَرِيدِ فِي التَّرْغِيبِ فِي مُتَابَعَةِ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالتَّحِيَّةُ وَبَعْضُ مُخَالَفِي الشَّرِيعَةِ وَعَدَاوَتِهِمْ وَالغِلْظَةُ عَلَيْهِمْ

شَرَّفَكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِتَشْرِيفِ الْمِيرَاثِ الْمَعْنَوِيِّ مِنَ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ الْقُرَشِيِّ الْهَاشِمِيِّ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا كَمَا شَرَّفَكُمْ بِتَشْرِيفِ الْمِيرَاثِ الصُّورِيِّ وَيَرْحَمُ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ آمِنًا وَمِيرَاثُهُ الصُّورِيُّ يَتَعَلَّقُ بِعَالَمِ الْخَلْقِ وَمِيرَاثُهُ الْمَعْنَوِيُّ بِعَالَمِ الْأَمْرِ الَّذِي هُوَ مَقَرُّ الْإِيمَانِ وَالْمَعْرِفَةِ وَمَحَلُّ الرُّشْدِ وَالْهِدَايَةِ وَشُكْرُ نِعْمَةِ الْمِيرَاثِ الصُّورِيِّ هُوَ التَّحَلِّيُّ بِالْمِيرَاثِ الْمَعْنَوِيِّ وَلَا يَتَيَسَّرُ ذَلِكَ إِلَّا بِكَمَالِ الْإِتْبَاعِ الْمُصْطَفَوِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَعَلَيْكُمْ بِاتِّبَاعِهِ فِي أَوَامِرِهِ وَتَوَاهِيهِ وَالْمُتَابَعَةَ فَرَعُ كَمَالِ مَحَبَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (ع) إِنَّ الْمُحِبَّ لِمَنْ يُحِبُّ مُطِيعٌ * وَعَلَامَةُ كَمَالِ الْمَحَبَّةِ كَمَالُ بَعْضِ أَغْذَانِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِظْهَارُ الْعَدَاوَةِ لِمُخَالَفِي شَرِيعَتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلَا سَبِيلَ لِلْمُدَاهَنَةِ فِي الْمَحَبَّةِ فَإِنَّ الْمُحِبَّ وَاللَّهِ بِالْمُحِبُّوبِ هَائِمٌ بِهِ لَا يُطِيقُ مُخَالَفَتَهُ وَلَا أَنْ يَمِيلَ إِلَى مُخَالَفَتِهِ وَلَا أَنْ يَلِينَ لَهُمْ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ وَلَا يَحْتَمِعُ مَحَبَّةَ الْمُتَبَايِنِينَ فَإِنَّ الْجَمْعَ بَيْنَ الضِّدِّينِ مُحَالٌ بَلْ مَحَبَّةُ أَحَدِهِمَا تَسْتَلْزِمُ عَدَاوَةَ الْآخَرِ يَنْبَغِي أَنْ يَتَأَمَّلَ تَأَمُّلاً جَيِّدًا وَأَنْ يَتَدَارَكَ مَا مَضَى قَبْلَ فَوْتِ الْفُرْصَةِ فَإِنَّهُ إِذَا فَاتَتْ الْفُرْصَةَ لَا يَحْصُلُ شَيْءٌ غَيْرَ التَّدَامَةِ،

(شِعْرٌ): وَحِينَ الصُّبْحِ تَبْدُو كَالنَّهَارِ *** حَقِيقَةٌ مِنْ هَوِيَّتِهِ فِي الظَّلَامِ

غَيْرُهُ: سَوْفَ تَرَى إِذَا الْجَلَى الْغَبَارُ *** أفرسَ تَحْتِكَ أَمَ حِمَارًا

وَمَتَاعُ الدُّنْيَا مَتَاعُ الْغُرُورِ وَتَرْتَبَتْ عَلَيْهِ الْمَعَامَلَةُ الْأَخْرَوِيَّةُ وَالْأَنْدِيَّةُ فَإِنْ تَيَسَّرَتْ مُتَابَعَةُ سَيِّدِ الْأَوْلَيْنِ وَالْآخِرِينَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ الْمَعْدُودَةِ فَالْنَجَاةُ الْأَبَدِيَّةُ مَرْجُوءَةٌ وَإِلَّا فَخَسَارَةٌ فِي خَسَارَةٍ كَأَنَّكَ مَنْ كَانَ وَأَيُّ عَمَلٍ عَمَلُهُ مِنَ الْخَيْرِ، (شِعْرٌ):

مُحَمَّدٌ سَيِّدُ الْكَوْنَيْنِ مِنْ عَرَبٍ *** خَابَ الَّذِي لَمْ يَكُنْ فِي بَابِهِ التُّرْبَا

وَحُصُولُ دَوْلَةٍ تَتْلُكَ الْمُتَابَعَةُ الْعُظْمَى لَيْسَ بِسَوْفُوفٍ عَلَى تَرْكِ الدُّنْيَا بِالْكُلِّيَّةِ حَتَّى يَكُونَ عَسِيرًا بَلْ إِذَا أَدَّتِ الزَّكَاةَ الْمَمْرُوضَةَ مَثَلًا فَلَهُ حُكْمُ التَّرْكِ فِي عَدَمِ وَصُولِ الْمَضْرَّةِ فَإِنَّهُ لَا ضَرَرَ فِي الْمَالِ الْمُرْكَبِ فَمُعَالَجَةُ دَفْعِ الضَّرْرِ عَنِ الْمَالِ الدُّبِّيِّ إِخْرَاجُ الزَّكَاةِ وَإِنْ كَانَ التَّرْكِ الْكُلِّيُّ أَوْلَى وَأَفْضَلَ مِنْهُ وَلَكِنْ أَذَاءُ الزَّكَاةِ يَقُومُ مَقَامَهُ (شِعْرٌ):

إِذَا قَسْنَا السَّمَاءَ بِالْعَرْشِ يَنْحَطُّ *** وَمَا أَعْلَاهُ إِنْ قَسْنَا بِأَرْضِ

فَيَنْبَغِي صَرْفُ جَمِيعِ النِّهْمَةِ فِي إِبْتِنِ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ وَتَعْظِيمِ أَهْلِهَا مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالصُّلَحَاءِ وَالْإِحْتِهَادِ فِي تَرْوِجِهَا وَإِدْلَالِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ فَإِنَّ مَنْ أَوْقَرَ صَاحِبَ بَدْعَةٍ فَقَدْ أَعَانَ عَلَى هَذَا الْإِسْلَامِ وَمُعَاذَةُ الْكُفَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَعْدَاءُ اللَّهِ وَأَعْدَاءُ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالسَّعْيُ فِي إِهَانَتِهِمْ وَتَحْقِيرِهِمْ وَعَدَمُ إِعْزَازِهِمْ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ وَعَدَمُ إِدْخَالِهِمْ فِي الْمَجَالِسِ أَصْلًا وَعَدَمُ الْأُنْسِ بِهِمْ وَسُلُوكِ طَرِيقِ الْغَلْظَةِ وَالشَّدَّةِ عَلَيْهِمْ وَعَدَمُ الرَّجُوعِ إِلَيْهِمْ فِي أَمْرِ مِنَ الْأُمُورِ مِنْهَا أَمَّا إِنْ اضْطُرَّتِ الضَّرُورَةُ فَرَضًا إِلَى الرَّجُوعِ إِلَيْهِمْ يَنْبَغِي قَضَاءُ تِلْكَ الْحَاجَةِ مِنْهُمْ بِكُرْهِهِ وَاضْطِرَّارٍ مِثْلَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ الطَّرِيقِ الَّذِي يُوصِلُ إِلَى جَنَابِ قُدْسِ حَدِّكُمْ الْمُعْظَمِ هُوَ هَذَا وَمَنْ لَمْ يَمَسَّ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ فَالْوُصُولُ إِلَى ذَلِكَ الْجَنَابِ الْمُقَدَّسِ مُشْكَلٌ هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ،

(شِعْرٌ):

كَيْفَ الْوُصُولُ إِلَى سَعَادٍ وَدُونِهَا *** قَلِيلُ الْجِبَالِ وَدُونَهُنَّ خُيُوفُ

مَاذَا نَكْتُبُ أَرْيَدَ مِنْ هَذَا،

(شِعْرٌ):

بَشَتْ لَدَيْكُمْ مِنْ هُمُومِي وَخِفْتُ أَنْ *** تَمَلُّوا وَإِلَّا فَالْكَلامُ كَثِيرٌ

^١ رواه البيهقي في شعب اليمان عن ابراهيم بن ميسرة مرسلًا قال القاري يعد في التابعين ثقة صحيح الحديث ورواه الطبراني من حديث عبد الله بن بسر وابن عدى عن ابن عباس وايضا ابن عدى وابو نصر السجزي في الابانة وابن عساكر عن عائشة رضی الله عنها (القران رحمة الله عليه)

(١٦٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالسِّتُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الثَّلَا مُحَمَّدٌ أَمِينٌ فِي عَدَمِ الْإِغْتِرَارِ بِالْحَيَاةِ الْيَسِيرَةِ
وَالْجُهْدِ فِي إِزَالَةِ الْمَرَضِ الْقَلْبِيِّ بِالذِّكْرِ الْكَثِيرِ

أَيُّهَا الْمَخْدُومُ الْإِلَامُ تَحَنُّنٌ إِلَى نَفْسِكَ كَأَلَامِ الشَّنِيفَةِ وَحَتَامًا تَتَجَرَّعُ الْعُصَصُ مِنْ أَجْلِهَا وَتَعْتَمُّ عَلَيْهَا
كَالَأَخْتِ الشَّقِيقَةِ يَبْنِي أَنْ تَفْرُضَ الْكُلَّ مَيْتًا وَجَمَادًا خَالِيًا عَنِ الْحَسْرِ وَالْحَرَكَةِ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ
نَصُّ قَاطِعٍ فِي هَذَا الْمَعْنَى وَفَكَرْ إِزَالَةَ الْمَرَضِ الْقَلْبِيِّ بِالذِّكْرِ الْكَثِيرِ فِي هَذِهِ الْفُرْصَةِ الْيَسِيرَةِ مِنْ أَهَمِّ
الْمُهَمَّاتِ وَمُعَالَجَةِ الْعِلَّةِ الْمَعْتَوِيَّةِ بِذِكْرِ الرَّبِّ الْجَلِيلِ فِي هَذَا الْوَقْتِ الْقَلِيلِ مِنْ أَعْظَمِ الْمَقَاصِدِ وَأَجَلِ
الْقُرْبَاتِ الْقَلْبِ الَّذِي هُوَ مُتَعَلِّقٌ بِالْغَيْرِ كَيْفَ يُتَوَقَّعُ مِنْهُ الْخَيْرُ وَالرُّوحُ الَّتِي هِيَ مَائِلَةٌ إِلَى الشَّرِّ النَّفْسُ الْأَمَّارَةُ
أَفْضَلُ مِنْهَا وَأَخْبَرُ الْمَطْلُوبُ مِنَّا هُنَاكَ كُلُّهُ سَلَامَةُ الْقَلْبِ وَتَخَلُّصُ الرُّوحِ وَصَفَاؤُهَا وَتَحَنُّنُ الْقَاصِرُونَ فِي
فِكْرِ تَحْصِيلِ أَسْبَابِ تَعَلُّقِ الرُّوحِ وَالْقَلْبِ دَائِمًا هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ وَمَاذَا نَصْنَعُ ﴿ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ كَانُوا
أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ (١) وَلَا يَبْنِي أَنْ تَعْتَمَّ مِنْ جِهَةِ الضَّعْفِ الظَّاهِرِيِّ عَسَى أَنْ يَتَبَدَّلَ صِحَّةً وَعَافِيَةً إِنْ شَاءَ
اللَّهُ تَعَالَى وَلَا تَشْوِيشٍ فِي خَاطِرٍ هَذَا الْجَانِبِ مِنْ تِلْكَ الْجِهَةِ وَقَدْ طَلَبْتُمْ الثَّرْبَ الَّذِي لَبَسَهُ الْفَقِيرُ فَأَرْسَلْتُ
قَمِيصًا فَيَبْنِي أَنْ تَلْبَسَهُ مُتَرَصِّدًا لِنَتَائِجِهِ وَتَمَرَاتِهِ فَإِنَّهُ كَثِيرُ الْبِرِّكَ، (شِعْرٌ):

خَابَ الَّذِي قَدْ غَدَا فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ *** وَقَارَ مِنْ كَانَ فِي حِدَّةِ الْبَصْرِ

﴿وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى﴾ (٢) وَالْتَزَمَ مُتَابِعَةَ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ .

(١٦٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالسِّتُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى هَرْدَى رَامِ الْهِنْدُو وَالَّذِي أَظْهَرَ الْإِخْلَاصَ لِهَذِهِ الطَّائِفَةِ
الْعَلِيَّةِ فِي التَّخْرِيطِ عَلَى عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى
والتَّخْذِيرِ عَنِ عِبَادَةِ الْأَلِهَةِ الْبَاطِلَةِ

قَدْ وَصَلَ إِلَيْنَا مِنْكُمْ مَكْتُوبَانِ وَفُهُمَ مِنْ كُلِّ مِنْهُمَا مَحَبَّةُ الْفُقَرَاءِ وَالْإِلْتِحَاءُ إِلَى هَذِهِ الطَّائِفَةِ الْعَلِيَّةِ نَعْمُ
النِّعْمَةُ إِنْ مِنْ عَلَى شَخْصٍ بِهِذِهِ الدَّوْلَةِ، (شِعْرٌ):

وَمَا هُوَ مِنْ شَرْطِ الْبَلَاغِ أَقُولُهُ *** فَخُذْ مِنْهُ لُصْحًا خَالِصًا أَوْ مَلَالَةً

(اعْلَمْ وَتَبَّهْ) أَنْ رَبَّنَا وَرَبُّكُمْ بَلَّ رَبَّ الْعَالَمِينَ مِنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ وَالْعُلُوبِينَ وَالسُّفْلِينَ وَاحِدٌ
لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ مُنَزَّهٌ عَنِ الشَّبْهِ وَالْمِثَالِ مُبْرَأٌ عَنِ الشَّكْلِ وَكُلُّ مَا يَمُرُّ عَلَى الْخَيَالِ وَكُلُّ مِنَ الْآبُوءَةِ وَالْبِنُوءَةِ
فِي حَقِّهِ مُحَالٌ وَلَيْسَ لِلْكَفَاءَةِ وَالتَّمْثَالِ فِي حَضْرَتِهِ مَجَالٌ وَرِزْعٌ شَائِبَةٌ الْإِتِّحَادِ وَالْحُلُولِ مُسْتَهْجَنٌ فِي

(١) الآية: ٣٣ من سورة النحل.

(٢) الآية: ٤٧ من سورة طه.

حَضْرَةَ أَنَسِهِ وَمَظَنَّةَ الْكُمُونِ وَالْبُرُوزَ مُسْتَبْتَحًا فِي جَنَابِ قُدْسِهِ لَيْسَ بِزَمَانِي فَإِنَّ الزَّمَانَ مَخْلُوقُهُ تَعَالَى وَلَيْسَ بِمَكَانِي فَإِنَّ الْمَكَانَ مَخْلُوعُهُ سُبْحَانَهُ لَا بَدَايَةَ لَوْجُودِهِ وَلَا نِهَايَةَ لِقَائِهِ وَكُلُّ خَيْرٍ وَكَمَالٍ ثَابِتٌ لَهُ سُبْحَانَهُ وَكُلُّ نَقْصٍ وَزَوَالٍ مَسْلُوبٌ عَنِ جَنَابِهِ الْمُتَعَالَى فَيَكُونُ مُسْتَحَقَّ الْعِبَادَةِ هُوَ تَعَالَى (وَرَامَ وَكِرِشْنَ) وَأَمْثَلَهُمَا مِنْ إِلَهَةِ الْهُنُودِ كُلِّهَا مِنْ أَحَقَرِ مَخْلُوقَاتِهِ تَعَالَى مُتَوَلِّدَاتٍ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ فَإِنَّ رَامَ وَكِرِشْنَ وَكِرِشْنَ وَأَخُو لَكَهْمَنْ وَزَوْجُ سَيِّتَا إِذَا كَانَ رَامَ غَيْرَ قَادِرٍ عَلَى حِفْظِ زَوْجَتِهِ فَكَيْفَ يُمَدُّ الْغَيْرَ يَتَّبِعِي اسْتِعْمَالَ الْعَقْلِ لَا اتِّبَاعُ هَؤُلَاءِ وَتَقْلِيدُهُمْ فَعَارٌ عَلَى شَخْصِ أَلْفٍ عَارٍ اعْتِقَادُ أَنَّ رَبَّ الْعَالَمِينَ هُوَ رَامَ وَكِرِشْنَ وَذِكْرُهُ تَعَالَى بِهِمَا وَمِثْلُهُ مِثْلُ شَخْصٍ يَذْكُرُ السُّلْطَانَ الْمُعْظَمَ بِاسْمِ أَرْدَلِ الْكُنَاسِينَ وَزَعَمُ اتِّحَادَ رَامَ وَكِرِشْنَ مِنْ نِهَايَةِ عَدَمِ الْعَقْلِ فَإِنَّ الْخَالِقَ لَا يَتَّحِدُ بِالْمَخْلُوقِ وَقَبْلَ خَلْقِ رَامَ وَكِرِشْنَ مَا كَانَ أَحَدٌ يَذْكُرُ رَبَّ الْعَالَمِينَ بِاسْمِ رَامَ وَكِرِشْنَ فَلَأَيِّ شَيْءٍ يُطْلَقُ اسْمُهُمَا عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بَعْدَ ظُهُورِهِمَا وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ ذِكْرَهُمَا ذِكْرُ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَاشَا وَكَلَّا ثُمَّ حَاشَا وَكَلَّا وَقَدْ مَضَى مِنْ أُنْبِيَانَا عَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ مِائَةٌ أَلْفٌ وَأَرْبَعٌ وَعِشْرُونَ أَلْفًا تَقْرِيْبًا كُلُّهُمْ دَعَاؤُا الْخَلْقِ إِلَى عِبَادَةِ الْخَالِقِ وَرَعْبُوهُمْ فِيهَا وَمَنْعُوهُمْ عَنْ عِبَادَةِ غَيْرِهِ وَاعْتَقَدُوا أَنفُسَهُمْ عِبِيدًا عَاجِزِينَ وَكَانُوا خَائِفِينَ وَوَجِلِينَ مِنْ هَيْبَتِهِ وَعَظَمَتِهِ تَعَالَى وَالْإِلَهَةِ الْهُنُودِ رَعْبُوا الْخَلْقَ فِي عِبَادَتِهِمْ وَاعْتَقَدُوا أَنفُسَهُمْ إِلَهَةً فَإِنَّهُمْ وَإِنْ كَانُوا قَائِلِينَ بِوُجُودِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَلَكِنَّهُمْ أَتْبَعُوا لَهُ سُبْحَانَهُ الْحُلُولَ فِيهِمْ وَاتِّحَادَهُ بِهِمْ فَدَعَاؤُا الْخَلْقِ إِلَى عِبَادَتِهِمْ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ وَأَمْرُوهُمْ بِأَنْ يَقُولُوا لَهُمْ إِلَهَةً وَوَقَعُوا فِي الْمُحَرَّمَاتِ مِنْ غَيْرِ تَحَاشٍ زَعَمًا مِنْهُمْ أَنَّ الْإِلَهَةَ لَا يَكُونُ مَشْرُوعًا مِنْ شَيْءٍ أَصْلًا بَلْ يَتَصَرَّفُ فِي خَلْقِهِ كَيْفَ يَشَاءُ وَأَقْسَامُ هَذِهِ التَّخَيُّلَاتِ الْفَاسِدَةِ كَثِيرَةٌ فِيهِمْ ضَلُّوا فَأَضَلُّوا بِخِلَافِ أُنْبِيَانَا عَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ فَإِنَّهُمْ امْتَنَعُوا عَنْ كُلِّ مَا مَنَعُوا الْخَلْقَ مِنْهُ عَلَى الْوَجْهِ الْأَتَمِّ وَالْأَكْمَلِ وَاعْتَقَدُوا أَنفُسَهُمْ بَشَرًا مِثْلَ سَائِرِ الْبَشَرِ (ع) وَشَتَّانَ مَا بَيْنَ الطَّرِيقَيْنِ فَانظُرُوا *

(١٦٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالسُّتُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْخَوَاجَةِ مُحَمَّدِ الْقَاسِمِ بْنِ الْخَوَاجِكِيِّ الْأَمْكَنْكِيِّ فِي مَدْحِ الطَّرِيقَةِ النَّفْسِيْنِدِيَّةِ وَذَمِّ مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ أَجْمَعِينَ وَبَعْدَ تَبْلِيغِ دَعَاوَاتِ مَوْفُورَةٍ وَتَحِيَّاتِ غَيْرِ مَحْضُورَةٍ إِلَى الْجَنَابِ الْعَالِيِّ سُلَالَةِ الْمَشَائِخِ الْكِرَامِ تَبِيحَةَ الْأَوْلِيَاءِ الْعِظَامِ حَضْرَةَ الْمَخْدُومِ زَادَةَ الْمُسْتَقِيمِ عَلَى الْجَادَةِ سَلَّمَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَأَبْقَاهُ وَإِظْهَارِ اشْتِيَاقِ رُؤْيَيْهِ وَتَمَنِّيِ لِقَائِهِ،

(شِعْرٌ): كَيْفَ الْوُصُولُ إِلَى سَعَادٍ وَدُونَهَا *** قَلُّ الْجِبَالِ وَدُونُهَا خُيُوفٌ

١ هذا على ما اخرججه البراز والطبراني وابن مردويه وابن حبان وصححه واحمد عن ابى ذر رضى الله عنه بلفظ مائة الف واربعة وعشرون الفا الرسل منهم ثلاثمائة خمسة عشر جما غفيرا (القراني رحمه الله عليه)

لِيَكُنْ مَعْلُومًا لِحَبَابِهِ الْعَالِي أَنْ عُلُوَّ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْعَلِيَّةِ وَرِفْعَةَ الطَّبَقَةِ التَّقَشِبِنْدِيَّةِ إِنَّمَا هِيَ بِوَاسِطَةِ التَّزَامِ
السُّنَّةِ السُّنِّيَّةِ وَالْإِجْتِنَابِ عَنِ الْبِدْعَةِ الشَّنِيعَةِ وَلِهَذَا اجْتَنَبَ أَكْبَارُ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْعَلِيَّةِ عَنِ ذِكْرِ الْحَهْرِ وَأَمَرُوا
بِالذِّكْرِ الْقَلْبِيِّ وَمَنَعُوا مِنَ السَّمَاعِ وَالرَّقْصِ وَالْوَجْدِ وَالتَّوَجُّدِ وَعَبَّرَ ذَلِكَ مِمَّا لَمْ يَكُنْ فِي عَصْرِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ وَعَصَرَ الخُلَفَاءُ الرَّاشِدِينَ عَلَيْهِمُ الرِّضْوَانُ وَاخْتَارُوا الخُلُوعَ فِي الخُلُوعَةِ بِدَلَّ خُلُوعِ الأَرْبَعِينَ لِعَدَمِ
كُونِهَا فِي الصَّدْرِ الأَوَّلِ فَلَا جَرَمَ تَرْتَبَتْ عَلَى ذَلِكَ الإلتِزَامِ نَتَائِجُ عَظْمَى وَتَفَرَّغَتْ عَلَى ذَلِكَ الإِجْتِنَابِ
نَمَرَاتٌ كَثِيرَةٌ وَمِنْ هَاهُنَا كَانَتْ نَهَايَةُ غَيْرِهِمْ مُنْدَرِجَةٌ فِي بَدَائِتِهِمْ وَكَانَتْ نَسَبَتُهُمْ فَوْقَ جَمِيعِ النِّسَبِ
كَلَامُهُمْ دَوَاءُ الأَمْرَاضِ القَلْبِيَّةِ وَنَظَرُهُمْ شِفَاءُ العِلَلِ المَعْنَوِيَّةِ تَوَجُّهُهُمْ الوَاجِبُ يُنَجِّي الطَّالِبِينَ مِنْ تَعَلُّقِ الكَوْتَيْنِ
وَهَمَّتُهُمُ الرِّفِيعَةُ الشَّنَانُ تَرْفَعُ المُرِيدِينَ إِلَى ذُرُورَةِ الوُجُوبِ مِنْ حَضِيضِ الإِمْكَانِ، (شِعْرٌ):

مَا أَحْسَنَ التَّقَشِبِنْدِيِّينَ سِرَّتَهُمْ *** يَمْشُونَ بِالرَّكْبِ مَخْفِيْنَ لِلْحَرَمِ

تَزِيلُ وَسُوسَةَ الخُلُوعَاتِ صَحْبَتَهُمْ *** عَنِ قَلْبِ أَصْحَابِهِمْ يَا حَسَنَ ذَا الكَرَمِ

وَلَكِنْ قَدْ صَارَتْ هَذِهِ النِّسَبَةُ الشَّرِيفَةُ فِي هَذِهِ الأَوَانِ كَعُنُقَاءِ المَغْرِبِ وَتَوَجَّهَتْ نَحْوَ الإِسْتِثَارِ تَحْتَ
الحُجْبِ حَتَّى سَلَكَ جَمَاعَةٌ مِنْ هَذِهِ الطَّبَقَةِ مِنْ عَدَمِ وَجْدَانِ هَذِهِ الدَّوْلَةِ العُظْمَى وَفِقْدَانِ تِلْكَ النِّعْمَةِ
القُصُورَى كُلِّ مَسَلِّكَ وَفَرِحُوا بِبَيْلِ قِطْعَاتِ خَزَفٍ بَدَلًا مِنَ الجَوَاهِرِ التَّنْفِيسَةِ وَاطْمَأَنَّ قُلُوبُهُمْ بِالجُورِ
وَالْمُوزِ مِثْلَ الأَطْفَالِ حَتَّى أَنَّهُمْ مِنْ غَايَةِ الإِضْطِرَّارِ وَالتَّخْيِيرِ تَرَكُوا طَرِيقَةَ أَكْبَارِهِمْ وَصَارُوا يُطَلَّبُونَ التَّسْلِي
أَحْيَانًا بِذِكْرِ الحَهْرِ وَأَوْتَةٌ يَرُومُونَ الإِطْمِئْنَانَ بِالرَّقْصِ وَالسَّمَاعِ وَالدُّورِ وَلَمَّا لَمْ تَتَيَسَّرْ لَهُمُ الخُلُوعَةُ فِي
الْخُلُوعَةِ اخْتَارُوا الأَرْبَعِينَ وَأَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ زَعْمُهُمْ هَذِهِ البِدْعَاتُ الشَّنِيعَةُ مُتَمِّمَةٌ وَمُكَمَّلَةٌ لِهَذِهِ النِّسَبَةِ
الشَّرِيفَةِ وَعَدُّهُمْ هَذَا التَّخْرِيْبَ عَيْنَ التَّعْمِيرِ أَعْطَاهُمُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الإِنْصَافَ وَأَوْصَلَ شَمَّةً مِنْ كِمَالَاتِ
أَكْبَارِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ إِلَى مَشَامِ أَرْوَاحِهِمْ حَتَّى يَتْرَكُوا الإِغْتِسَافَ بِالنُّونِ وَالصَّادِ وَبِحُرْمَةِ النَّبِيِّ وَآلِهِ الأَمْجَادِ
عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ وَلَمَّا شَاعَتْ هَذِهِ المُحَدَّثَاتُ فِي تِلْكَ الدِّيَارِ وَبَلَغَ شُيُوعُهَا إِلَى حَدِّ
اخْتَفَى أَصْلُ طَرِيقِ الأَكْبَارِ وَاخْتَارَ الوُضِيعُ وَالشَّرِيفُ هَذَا الوُضِعَ المُحَدَّثَ الجَدِيدَ هُنَاكَ وَأَعْرَضُوا عَنِ
طَرِيقِ الأَصْلِ وَالقَدِيمِ خَطَرَ فِي الخَاطِرِ أَنْ أَظْهَرَ بُدْءَهُ مِنْ هَذِهِ البِلِيَّةِ لِخِدْمَةِ عَتَبَتِهِ الْعَلِيَّةِ وَأَنْ أَفْرِغَ القَلْبَ مِنْ
الأَلَمِ بِهَذِهِ الوَسِيلَةِ وَلَا أَدْرِي مِنْ أَيِّ طَائِفَةٍ أُنِيسُ المَخْدُومِ زَادَهُ فِي مَجْلِسِهِ الشَّرِيفِ وَمِنْ أَيِّ فِرْقَةٍ مُؤَنَسَةٌ
فِي مَحْفَلِهِ المُنِيفِ، (شِعْرٌ):

مِنْ مَقَلَّتِي طَارَ المَنَامُ تَفَكَّرًا *** مَنْ كَانَ مِنْ لُدْمَانِهِ وَضَجِيعِهِ

وَالْمَسْئُولُ مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ أَنْ يَعْصِمَ حَبَابَ قُدْسِكُمْ عَنْ عُمُومِ هَذِهِ البُلُوعِ وَأَنْ يَحْفَظَ عَتَبَةَ شَرَفِكُمْ
عَنْ شُمُولِ هَذَا الإِتْبَاءِ أَيُّهَا المَخْدُومُ المَكْرَمُ قَدْ رَوَّجُوا المُحَدَّثَاتِ وَالمُبْتَدِعَاتِ فِي هَذِهِ الطَّرِيقَةِ بِحَيْثُ لَوْ
قَالَ المُخَالَفُونَ إِنْ فِي هَذِهِ الطَّرِيقَةِ التَّزَامِ البِدْعَةُ وَالْإِجْتِنَابُ عَنِ السُّنَّةِ لَسَاغَ لَهُمْ ذَلِكَ فَإِنَّهُمْ يُصَلُّونَ صَلَاةَ
التَّهَجُّدِ بِجَمْعِيَّةٍ تَامَّةٍ وَيُرَوِّجُونَ هَذِهِ البِدْعَةَ وَيُزَيِّنُونَهَا فِي عِيُونِ العَامَّةِ بِأَدَائِهَا فِي المَسْجِدِ مِثْلَ سُنَّةِ التَّرَاوِيحِ

وَيَزْعُمُونَ عَمَلَهُمْ ذَلِكَ حَسَنًا وَيُرْغَبُونَ النَّاسَ فِيهِ وَالْحَالُ أَنَّ الْفُقَهَاءَ شَكَرَ اللَّهُ سَعْيَهُمْ قَالُوا إِنْ أَدَاءَ التَّوَافِلِ بِالْجَمَاعَةِ مَكْرُوهٌ أَشَدُّ الْكِرَاهَةِ وَالَّذِينَ اشْتَرَطُوا التَّدَاعِي لِكِرَاهَةِ الْجَمَاعَةِ فِي النَّفْلِ مِنَ الْفُقَهَاءِ قَدُّوا جَوَازَ الْجَمَاعَةِ فِيهِ بِأَدَائِهِ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ وَاتَّفَقُوا عَلَى كِرَاهَتِهَا إِذَا زَادَتْ الْجَمَاعَةُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْفَارٍ (وَأَيْضًا) إِنْ هُوَ لَمْ يَزْعُمُونَ صَلَاةَ التَّهَجُّدِ بِهَذَا الْوَضْعِ ثَلَاثَةَ عَشْرَةَ رُكْعَةً وَيُصَلُّونَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رُكْعَةً قَائِمِينَ وَرُكْعَتَيْنِ قَاعِدِينَ زَعَمًا مِنْهُمْ أَنَّهُمَا فِي حُكْمِ رُكْعَةٍ وَاحِدَةٍ آخِذِينَ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِمْ إِنْ تَوَابَ الْقَاعِدُ نَصَفُ تَوَابِ الْقَائِمِ وَهَذَا الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ أَيْضًا مُخَالَفٌ لِلسُّنَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ مَا صَلَّى التَّهَجُّدَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً مَعَ الْوِثْرِ وَالْفَرْدِيَّةُ فِي التَّهَجُّدِ إِنْ مَا جَاءَتْ مِنْ فَرْدِيَّةٍ رُكْعَاتِ الْوِثْرِ لَا كَمَا زَعَمَ هَؤُلَاءِ، (شِعْرٌ)

بَنَتْ لَدَيْكُمْ مِنْ هُمُومِي وَخِفْتُ أَنْ *** تَمَلُّوا وَإِلَّا فَالْكَلامُ كَثِيرُ

وَالعَجَبُ مِنْ رَوَاجِ أَمْثَالِ هَذِهِ الْبِدَعَاتِ فِي بِلَادِ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ الَّتِي هِيَ مَأْوَى عُلَمَاءِ أَهْلِ الْحَنِ وَكَيْفَ شَاعَتْ فِيهَا أَمْثَالُ هَذِهِ الْمُخْتَرَعَاتِ وَالْحَالُ أَنَا نَسْتَفِيدُ الْعُلُومَ الشَّرْعِيَّةَ مِنْ بَرَكَاتِهِمْ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمَلِيحُ لِلصَّوَابِ تَبَتَّنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ عَلَى جَادَّةِ الشَّرِيعَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ وَيَرْحَمُ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ آمِينَ.

(١٦٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالسِّتُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الشَّيْخِ عَبْدِ الصَّمَدِ السُّلْطَانِ بُورِي فِي جَوَابِ سُؤَالِهِ عَنْ قَوْلٍ مَنْ قَالَ لِشَيْخِهِ: "لَوْ دَخَلْتَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ فِي وَقْتٍ خَاصٍّ بِي مَعَهُ تَعَالَى أَقْطَعُ رَأْسَكَ" وَاسْتَحْسَنَهُ الشَّيْخُ مِنْهُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ أَجْمَعِينَ وَصَلَّ الْمَكْتُوبُ الشَّرِيفُ الْمُرْسَلُ عَلَى وَجْهِ الْكَرَمِ وَصَارَ مُوجِبًا لِلْفَرَحِ وَأَمَّا جَوَابُ الْإِسْتِفْسَارِ فَاعْلَمْ أَيُّهَا الْمَخْدُومُ أَنَّ الْمَقْصِدَ الْأَفْضَى وَالْمَطْلَبَ الْأَسْتَى هُوَ الْوُصُولُ إِلَى حَتَابِ قُدْسِ الْحَقِّ حَلِّ سُلْطَانِهِ وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ الطَّالِبُ فِي الْإِبْتِدَاءِ فِي غَايَةِ التَّدَنُّسِ وَالتَّنَزُّلِ بِسَبَبِ تَعَلُّقَاتِ شَيْءٍ وَحَتَابِ قُدْسِهِ تَعَالَى فِي غَايَةِ الرِّفْعَةِ وَالتَّنَزُّهِ كَانَتْ الْمُنَاسِبَةُ الَّتِي هِيَ سَبَبُ الْإِفَاضَةِ وَالْإِسْتِفَاضَةِ مُسْلُوبَةٌ بَيْنَ الْمَطْلُوبِ بِالْكُلِّيَّةِ فَلَا جَرَمَ لَمْ يَكُنْ بَدُّ مِنْ شَيْخٍ عَالِمٍ بِالطَّرِيقِ وَبَصِيرٍ بِهِ وَقَابِلٍ لِلْبُرْزَخِيَّةِ نَائِلٍ لِلْحِظِّ الْوَافِرِ مِنَ الطَّرَفَيْنِ لِيَكُونَ وَاسِطَةً فِي وُصُولِ الطَّالِبِ إِلَى الْمَطْلُوبِ وَكُلَّمَا يَحْصُلُ شَيْءٌ مِنَ الْمُنَاسِبَةِ بَيْنَ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ يَجْرُ الشَّيْخُ نَفْسَهُ بِهَذَا الْقَدْرِ مِنَ الْبَيْنِ فَإِذَا حَصَلَتْ مُنَاسِبَةٌ تَامَةٌ بَيْنَ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ وَحِينَئِذٍ يَأْخُذُ الشَّيْخُ نَفْسَهُ مِنَ الْبَيْنِ بِالتَّمَامِ فَإِنَّهُ قَدْ أَوْصَلَ الطَّالِبَ إِلَى الْمَطْلُوبِ فَلَمْ يَبْقَ الْإِحْتِيَاجُ إِلَى التَّوَسُّطِ فَمُشَاهَدَةُ الْمَطْلُوبِ فِي الْإِبْتِدَاءِ وَالتَّوَسُّطِ مِنْ غَيْرِ وَسَاطَةِ الشَّيْخِ غَيْرُ مُمَكِّنَةٍ وَفِي الْإِنْتِهَاءِ يَجَلِي جَمَالَ الْمَطْلُوبِ بِدُونِ وَسَاطَتِهِ وَيَحْصُلُ فِيهِ الْوُصُولُ الْعُرْيَانُ

وَالَّذِي يَقُولُ إِنَّ الشَّيْخَ لَوْ حَضَرَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ أَحْزُرُ رَأْسَهُ إِنَّمَا يَقُولُ ذَلِكَ مِنْ جُنُونِهِ فَإِنَّ مِثْلَ هَذَا الْكَلَامِ لَا يَظْهَرُ مِنْ أَرْبَابِ الْإِسْتِقَامَةِ فَإِنَّهُمْ لَا يَسْلُكُونَ طَرِيقَ إِسَاءَةِ الْأَدَبِ بَلْ يَطْلُبُونَ الْمُرَادَاتِ مِنْ بَرَكَاتِ الشَّيْخِ.

(١٧٠) الْمَكْتُوبُ السَّبْعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الشَّيْخِ نُورٍ فِي بَيَانِ لُزُومِ مُرَاعَاةِ حُقُوقِ الْخَلْقِ وَمُوَاسَاتِهِمْ كَمُرَاعَاةِ حُقُوقِهِ تَعَالَى

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى أَيُّهَا الْأَخُ الْأَرَشَدُ كَمَا أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ امْتِنَالِ أَوْامِرِ الْحَقِّ جَلِّ وَعَلَا وَإِنتِهَاءٍ عَنْ مَنَاهِيهِ كَذَلِكَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُرَاعَاةِ آدَاءِ حُقُوقِ الْخَلْقِ وَمُوَاسَاتِهِمْ التَّعْظِيمُ لِأَمْرِ اللَّهِ وَالشُّفَقَةُ عَلَى خَلْقِ اللَّهِ بَيَانٌ لِآدَاءِ هَذَيْنِ الْحَقِّينِ وَدَالٌّ عَلَى لُزُومِ مُرَاعَاةِ هَذَيْنِ الشُّطْرَيْنِ فَالْإِقْتِصَارُ عَلَى أَحَدِهِمَا وَالْإِكْتِفَاءُ عَنِ الْكُلِّ بِالْحِزْمِ قُصُورٌ وَبَعِيدٌ عَنِ الْإِتِّصَافِ بِالْكَمَالِ فَكَانَ تَحَمُّلُ إِذْيَاءِ الْخَلْقِ ضَرُورِيًّا وَحَسَنٌ مُعَاشِرَتِهِمْ وَاجِبًا وَلَا يَجْسُنُ عَدَمُ التَّفَكُّرِ وَلَا يَلِيقُ عَدَمُ الْإِلْتِفَاتِ وَقِلَّةُ الْمِبَالَاةِ، (شعر):

وَلَا يَسْتَقِيمُ الْغُنْجُ مِنْ كُلِّ عَاشِقٍ *** وَلَوْ أَنَّهُ مَحْبُوبُ كُلِّ الْخَلَائِقِ

وَحَيْثُ تَشَرَّفَتْ بِصُحْبَةِ الْفُقَرَاءِ مَدَّةً كَثِيرَةً وَسَمِعَتْ مِنَ الْمَوَاعِظِ وَالنَّصَائِحِ نُبْدَةً سِيرَةً أَعْرَضْنَا عَنْ إِطَالَةِ الْكَلَامِ وَأَقْصَرْنَا عَلَى فِقْرَاتٍ سِيرَةٍ فِي إِفَادَةِ الْمَرَامِ تَبَتَّنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِبَاكُمُ عَلَى جَادَةِ الشَّرِيعَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ.

(١٧١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالسَّبْعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الشَّيْخِ طَاهِرِ الْبَدْخَشِيِّ فِي بَيَانِ فَضِيلَةِ اخْتِيَارِ الدَّلِّ وَالْإِنْكِسَارِ وَأَدَاءِ وَطَائِفِ الْعُبُودِيَّةِ وَالْمَحَافِظَةِ عَلَى حُدُودِ الشَّرِيعَةِ وَاتِّبَاعِ السُّنَّةِ السُّنِّيَّةِ وَخَشْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَا يُنَاسِبُهُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ اعْلَمْ أَنَّ اللَّارِمَ لَا مَثَالَنا الْفُقَرَاءِ اخْتِيَارِ الدَّلِّ وَالْإِنْكِسَارِ إِلَى الْحَقِّ وَالْإِنْكِسَارِ دَائِمًا وَأَدَاءِ وَطَائِفِ الْعُبُودِيَّةِ وَالْمَحَافِظَةِ عَلَى حُدُودِ الشَّرِيعَةِ وَمُتَابَعَةِ السُّنَّةِ السُّنِّيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ وَتَصْحِيحِ النَّبَاتِ فِي تَحْصِيلِ الْخَيْرَاتِ وَتَخْلِيصِ الْبَوَاطِنِ وَتَسْلِيمِ الظُّوَاهِرِ وَرُؤْيَةِ الْعُيُوبِ وَمُشَاهَدَةِ اسْتِيَاءِ الذُّنُوبِ وَالْخَوْفِ مِنْ انْتِقَامِ عِلَامِ الْغُيُوبِ وَاسْتِقْلَالَ الْحَسَنَاتِ وَإِنْ كَانَتْ كَثِيرَةً وَاسْتِكْتَارُ السَّيِّئَاتِ وَإِنْ كَانَتْ سِيرَةً وَكَرَاهَةً الشُّهْرَةَ وَقَبُولِ الْخَلْقِ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ "بِحَسَبِ أَمْرِي مِنَ الشَّرِّ أَنْ يُشَارَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ فِي دِينِ أَوْ

دُنْيَا إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ" وَأَتَهَامُ النَّيَاتِ وَالْأَفْعَالِ وَإِنْ كَانَتْ صَحِيحَةً مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ وَعَدَمُ الْإِعْتِنَاءِ بِالْأَحْوَالِ وَالْمَوَاجِيدِ وَإِنْ كَانَتْ مُطَابِقَةً لِلْوَاقِعِ وَعَدَمُ الْإِعْتِمَادِ عَلَيْهَا وَلَا يَتَّبِعِي أَيْضًا اسْتِحْسَانُ مُجَرَّدِ تَأْيِيدِ الدِّينِ وَتَقْوِيَةِ الْمِلَّةِ وَكَرْوِيحِ الشَّرِيعَةِ وَدَعْوَةِ الْخَلْقِ إِلَى الْحَقِّ جَلَّ وَعَلَا فَإِنَّ هَذَا الْقِسْمَ مِنَ التَّأْيِيدِ قَدْ يَكُونُ أَحْيَانًا مِنَ الْكُفَّارِ وَالْفُجَّارِ

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ وَكَلِمًا يَجِيءُ مُرِيدٌ لَطَلَبِ الطَّرِيقَةِ وَإِرَادَةَ الْإِنَابَةِ يَتَّبِعِي أَنْ يُرَى فِي التَّظَرُّعِ مِثْلَ التَّسْبِيحِ وَالْأَسْتِزَادِ وَأَنْ يُخَافَ مِنْ أَنْ يُرَادَ بِهِ مَكِيدَةٌ وَاسْتِدْرَاجٌ فَإِنْ وَجَدَ الْفَرْحَ وَالسُّرُورَ فِي النَّفْسِ عِنْدَ قُدُومِ الْمُرِيدِ يَتَّبِعِي أَنْ يَعْتَقِدَهُ شَرِكًا وَكُفْرًا وَأَنْ يَتَدَارَكَهُ بِالنَّدَامَةِ وَالْإِسْتِغْفَارِ إِلَى أَنْ لَا يَبْقَى أَثَرٌ مِنْ هَذَا السُّرُورِ بَلْ إِلَى أَنْ يَجِيءَ مَحَلَّ السُّرُورِ وَالْفَرْحِ الْخَوْفُ وَالْحُزْنُ وَيَتَّبِعِي أَنْ يَحْتَنِبَ غَايَةَ الْإِحْتِنَابِ عَنِ ظَهُورِ الطَّمَعِ وَالتَّوَقُّعِ فِي مَالِ الْمُرِيدِ وَمَنَافِعِهِ الدُّنْيَاوِيَّةِ فَإِنَّهُ مَانِعٌ لِرُشْدِ الْمُرِيدِ وَبَاعِثٌ عَلَى كَوْنِ الشَّيْخِ خَرَابًا فَإِنَّ الْمَطْلُوبَ هُنَاكَ كُلُّهُ الدِّينُ الْخَالِصُ أَلَّا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ لَا مَجَالَ لِلشَّرِكَةِ فِي حَنَابِ الْحَضْرَةِ الْإِلَهِيَّةِ بَوَاحٍ مِنَ الْوُجُوهِ وَأَعْلَمُ أَنْ كُلَّ ظُلْمَةٍ وَكُدُورَةٍ تَطْرَأُ عَلَى الْقَلْبِ فَإِزَالَتَهَا تَتَّبِعِي بِالتَّوْبَةِ وَالْإِسْتِغْفَارِ وَالنَّدَامَةِ وَالْإِلْتِمَاءِ إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِأَسْهَلِ الْوُجُوهِ الْأَظْلَمَةِ طَرَأَتْ عَلَى الْقَلْبِ مِنْ طَرِيقِ مَحَبَّةِ الدُّنْيَا الدُّنْيَا فَإِنَّهَا تَجْعَلُ الْقَلْبَ خَرَابًا وَإِزَالَتَهَا فِي غَايَةِ التَّعَسُّرِ بَلْ فِي نَهَايَةِ التَّعَدُّرِ صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ قَالَ "حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ"

نَحَانَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ مِنْ مَحَبَّةِ الدُّنْيَا وَمَحَبَّةِ آبَائِهَا وَأَرْبَابِهَا وَالْإِحْتِلَاطِ بِهِمْ وَالْمُصَاحَبَةِ مَعَهَا فَإِنَّهَا سَمٌّ قَاتِلٌ وَمَرَضٌ مُهْلِكٌ وَبَلَاءٌ عَظِيمٌ وَدَاءٌ عَمِيمٌ وَأَخُونَا الْأَرْشُدُ الشَّيْخُ حَمِيدٌ مُتَرَدِّدٌ فِي تِلْكَ الْحُدُودِ بِأَحْسَنِ الْوُجُوهِ فَيَتَّبِعِي اغْتِنَامُ اسْتِمَاعِ الْكَلِمَاتِ الْجَدِيدَةِ الطَّرِيقَةِ مِنْهُ وَالْبَاقِي عِنْدَ التَّلَاقِي.

(١٧٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالسَّبْعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الشَّيْخِ بَدِيعِ الدِّينِ فِي بَيَانِ بَعْضِ الْأَسْرَارِ الْخَاصَّةِ بِهِ

وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَاةِ لِيَكُنْ مَعْلُومًا لِلأَخِ الْأَعَزِّ أَنَّ لِشَّرِيعَةِ صُورَةَ وَحَقِيقَةَ فَصُورَتُهَا مَا تَكْفُلُ بَيِّنَاتُهَا عُلَمَاءُ الظَّاهِرِ وَحَقِيقَتُهَا مَا اِمْتَارَ بِهَا الصُّوفِيَّةُ الْعَلِيَّةُ وَنَهَايَةُ عُرُوجِ صُورَةِ الشَّرِيعَةِ إِلَى نِهَايَةِ سِلْسِلَةِ

^١ رواه البيهقي عن الحسن مرسلًا وهكذا رواه الديلمي في الفردوس من حديث علي ويعضده سنده ولم يخرج له ولده في المسند ورواه ابن أبي الدنيا عن الحسن مرسلًا وقد قال أبو زرعة كل شيء يقول الحسن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدت له أصلاً ثابتاً ما خلا أربعة أحاديث وهذا القول عند البقاعي وأبي نعيم من قول عيسى ابن مريم عليهما السلام وعند ابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان من قول مالك ابن دينار وعند ابن يونس من قول سعد وحزم ابن تيمية انه من قول جنود الجبلية اه من شرح الاحياء ملخصاً (القرآن رحمة الله عليه)

الْمُمْكِنَاتِ فَإِنَّ وَقَعَ السَّيْرُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي مَرَاتِبِ الْوُجُوبِ تَكُونُ الصُّورَةُ مُمْتَرِجَةً بِالْحَقِيقَةِ وَمُعَامَلَةٌ هَذَا
 الْإِمْتِزَاجِ إِلَى الْعُرُوجِ عَلَى شَأْنِ الْعِلْمِ الَّذِي هُوَ مَبْدَأُ تَعْيِينِ سَيِّدِ الْبَشَرِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَإِنَّ وَقَعَ التَّرَقِّي
 بَعْدَ ذَلِكَ يُوَدَّعُ فِيهِ الصُّورَةُ وَالْحَقِيقَةُ كِلْتَاهُمَا وَتَقَعُ مُعَامَلَةُ الْعَارِفِ فِي شَأْنِ الْحَيَاةِ وَلَا مُنَاسَبَةَ بَيْنَ هَذَا
 الشَّأْنِ الْعَظِيمِ الشَّأْنِ وَبَيْنَ الْعَالَمِ أَصْلًا بَلْ هُوَ مِنَ الشُّبُوتَاتِ الْحَقِيقِيَّةِ الَّتِي لَمْ تَمْسَهُ يَدُ الْإِضَافَةِ أَصْلًا حَتَّى
 يَحْصُلَ لَهُ تَعَلُّقٌ بِالْعَالَمِ وَهَذَا الشَّأْنُ هُوَ دَهْلِيْزُ الْمَقْصُودِ وَمُقَدِّمَةُ الْمَطْلُوبِ وَيَجِدُ الْعَارِفُ نَفْسَهُ فِي ذَلِكَ
 الْمَوْطِنِ خَارِجًا مِنْ دَائِرَةِ الشَّرِيعَةِ وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ مَحْفُوظًا بِعِنَايَةِ اللَّهِ لَا يَفُوتُ دَقِيقَةً مِنْ دَقَائِقِ الشَّرِيعَةِ
 وَالَّذِينَ تَشْرَفُوا بِهَذِهِ الدَّوْلَةِ الْعُظْمَى أَقَلُّ قَلِيلٍ فَإِنَّ بَيْنَ عَدَدِهِمْ فَلَعْلَهُ لَا يَقْبَلُهُ إِلَّا أَقَلُّ قَلِيلٍ (وَلَمَّا وَصَلَ) جَمَعَ
 كَثِيرٌ مِنَ الصُّوفِيَّةِ إِلَى ظِلِّ هَذَا الْمَقَامِ فَإِنَّ لِكُلِّ مَقَامٍ عَالٍ ظِلًّا تَحْتَهُ رَعَمُوا أَنَّهُمْ خَرَجُوا مِنْ دَائِرَةِ الشَّرِيعَةِ
 وَتَرَقَّوْا مِنَ الْقَشْرِ وَوَصَلُوا إِلَى اللَّبِّ وَهَذَا الْمَقَامُ بَيْنَ الصُّوفِيَّةِ مِنْ مَرَاثِلِ الْأَقْدَامِ حَتَّى أَنْ طَائِفَةٌ مِنْ نَاقِصِي
 سَالِكِي هَذَا الطَّرِيقِ صَارُوا زَادِقَةً وَمَلَا حِدَةً وَأَخْرَجُوا رُعُوسَهُمْ مِنْ رِبْقَةِ الشَّرِيعَةِ الْغَرَاءِ ضَلُّوا فَأَضَلُّوا
 وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْكَمَلَةِ الَّذِينَ تَشْرَفُوا بِدَرَجَةِ مِنَ الْوِلَايَةِ وَحَصَلُوا هَذِهِ الْمَعْرِفَةَ فِي ظِلِّ مِنْ ظِلَالِ هَذَا الْمَقَامِ
 الْعَالِي وَإِنْ لَمْ يَصِلُوا إِلَى أَصْلِ هَذَا الْمَقَامِ وَلَكِنَّهُمْ مَحْفُوظُونَ لَا يُحَوِّزُونَ تَرَكَ آدَبٍ مِنْ آدَابِ الشَّرِيعَةِ وَإِنْ
 لَمْ يَعْرِفُوا سِرَّ هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ وَلَمْ يَفْهَمُوا حَقِيقَةَ الْمُعَامَلَةِ وَلَمَّا انْكَشَفَ سِرُّ هَذَا الْمَعْنَى لِهَذَا الْفَقِيرِ بِعِنَايَةِ اللَّهِ
 سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَبَرَكَتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَأَتَضَّحَتْ حَقِيقَةُ الْحَالِ كَمَا يَنْبَغِي أَرَدْتُ أَنْ أُورِدَ بُيُوتَهُ
 مِنْهَا فِي مَعْرِضِ الْبَيَانِ لَعَلَّهَا تُرْشِدُ النَّاقِصِينَ إِلَى سَوَاءِ الطَّرِيقِ وَتَكْشِفُ لِلْكَامِلِينَ عَنْ وَجْهِ حَقِيقَةِ الْمُعَامَلَةِ
 (وَيَنْبَغِي) أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ التَّكْلِيفَاتِ الشَّرْعِيَّةَ مَخْصُوصَةٌ بِالْقَلْبِ وَالْقَلْبُ فَإِنَّ تَرْكِيَّةَ النَّفْسِ مُتَفَرِّعَةٌ عَلَيْهَا وَالَّذِي
 يَضَعُ الْقَدَمَ مِنَ اللَّطَائِفِ فِي خَارِجِ دَائِرَةِ الشَّرِيعَةِ هُوَ مَا سِوَى هَذِهِ اللَّطَائِفِ الْمَذْكُورَةِ يَعْنِي الْقَالْبَ وَالْقَلْبُ
 فَالَّذِي هُوَ مُكَلَّفٌ بِالشَّرِيعَةِ مُكَلَّفٌ بِهَا دَائِمًا وَمَا هُوَ غَيْرُ مُكَلَّفٍ بِهَا مُكَلَّفٌ بِهَا أَصْلًا غَايَةً مَا فِي الْبَابِ أَنَّ
 اللَّطَائِفَ كَانَتْ قَبْلَ السُّلُوكِ بَعْضُهَا مُمْتَرِجًا بِبَعْضٍ وَلَمْ تَكُنْ مُمْتَارَةً عَنِ الْقَلْبِ وَلَمَّا مَيَّزَ السِّرَّ وَالسُّلُوكَ
 بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ وَأَوْصَلَ كَلَامًا مِنْهَا إِلَى مَقَرِّهِ الْأَصْلِيِّ تَبَيَّنَ أَنَّ آيَا مِنْهَا كَانَتْ مُكَلَّفًا وَأَيَّا مِنْهَا لَمْ يَكُنْ مُكَلَّفًا.
 (فَإِنْ قِيلَ) إِنَّ الْعَارِفَ قَدْ يَجِدُ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ قَالِبَهُ وَقَلْبَهُ أَيْضًا فِي خَارِجِ دَائِرَةِ الشَّرِيعَةِ فَمَا وَجْهَ ذَلِكَ؟
 (أَجِيبُ) أَنَّ هَذَا الْوَجْدَانَ لَيْسَ بِحَقِيقِيٍّ بَلْ تَخْيِيلِيٌّ وَمَنْشَأُ التَّخْيِيلِ هُوَ انْصِبَاحُ الْقَلْبِ وَالْقَالْبِ بِلَوْنِ الْأَطْفِ
 اللَّطَائِفِ الَّتِي وَضَعَتْ الْأَقْدَامَ فِي خَارِجِ دَائِرَةِ الشَّرِيعَةِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ صُورَةَ التَّكْلِيفَاتِ الشَّرْعِيَّةِ وَإِنْ كَانَتْ مَخْصُوصَةً بِالْقَلْبِ وَالْقَالْبِ وَلَكِنْ لِحَقِيقَةِ
 الشَّرِيعَةِ مَجَالٌ فِيمَا وَرَاءَ الْقَلْبِ أَيْضًا فَمَا مَعْنَى وَضْعِ الْقَدَمِ فِي خَارِجِ مُطْلَقِ الشَّرِيعَةِ ؟

(أَجِيبُ) أَنَّ حَقِيقَةَ الشَّرِيعَةِ وَإِنْ كَانَ لَهَا مَجَالٌ فِيمَا وَرَاءَ الْقَلْبِ وَلَكِنَّهَا لَا تَتَجَاوَزُ وَلَا تَتَعَدَّى
 الرُّوحَ وَالسِّرَّ وَلَا تَصِلُ إِلَى الْخَفِيِّ وَالْأَخْفَى وَالَّذِي يَضَعُ الْأَقْدَامَ فِي الْخَارِجِ هُوَ الْخَفِيُّ وَالْأَخْفَى فِي

الْحَقِيقَةَ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ تَبَيَّنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَجَمِيعَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى مُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ أَتَمَّهَا وَأَكْمَلَهَا.

(١٧٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالسَّبْعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمِيرِ مُحَمَّدَ نَعْمَانَ فِي جَوَابِ سُؤَالِ سَأَلَهُ مَعَ بَيَانِ أَسْرَارِ غَرِيبَةٍ مُتَعَلِّقَةٍ بِالنَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ

بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَاةِ لِيَكُنْ مَعْلُومٌ حَتَابَ السَّيِّدِ أَنَّكَ قَدْ سَأَلْتَ أَنَّهُ لِمَا كَانَ نَفْيُ كُلِّ مَا يَكُونُ مَحْسُوسًا بِالْبَصْرِ أَوْ مُدْرَكًا بِالْخَيَالِ بِكَلِمَةٍ لَا ضَرُورِيَّةَ لِكَوْنِ الْمَطْلُوبِ الْمُثْبِتِ وَرَاءَ الْحَسِّ وَالْخَيَالِ يَلْزَمُ عَلَى هَذَا أَنْ يَكُونَ مَشْهُودٌ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَحَقًّا لِلنَّفْيِ وَيَكُونُ الْمَطْلُوبُ الْمُثْبِتُ وَرَاءَ ذَلِكَ الْمَشْهُودِ (أَيْهَا الْأَخُ) إِنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ كَمَالِ عُلُوِّ شَأْنِهِ كَانَ بَشَرًا وَمُتَسِمًا بِسِمَةِ الْخُدُوثِ وَالْإِمْكَانِ فَمَاذَا يُدْرِكُ الْبَشَرَ مِنْ خَالِقِ الْبَشَرِ وَمَاذَا يَنَالُ الْمُمَكِّنُ الْأَخْفَرَ مِنَ الْوَاجِبِ الْأَكْبَرَ أَمْ كَيْفَ يُحِيطُ الْخَادِثُ بِالْقَدِيمِ الْوَارِثِ حَلَّتْ عَظَمَتُهُ لَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا نَصُّ قَاطِعٌ فِي ذَلِكَ قَالَ الشَّيْخُ فَرِيدُ الدِّينِ الْعَطَّارُ.

أَلَا تَرَى سَيِّدَ الْكَوْنَيْنِ مَا بَلَّغَا *** لَكِنَّهُ فَقْرٌ قَدَّعَ عَنْ نَفْسِكَ التَّعْبَا

أَيْهَا الْأَخُ الْأَعْرُزُ إِنْ هَذَا الْمَقَامُ يَسْتَدْعِي تَفْصِيلًا يَنْبَغِي اسْتِمَاعُهُ بِأَذُنِ الْقَلْبِ اعْلَمْ أَنَّ لِلْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَقَامَيْنِ أَعْنِي بِهِمَا النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ وَلِكُلِّ مِنَ النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ اعْتِبَارٌ. إِنْ الْإِعْتِبَارَ الْأَوَّلَ نَفْيُ اسْتِحْقَاقِ عِبَادَةِ الْأَلِهَةِ الْبَاطِلَةِ وَإِثْبَاتُ اسْتِحْقَاقِ الْعِبَادَةِ لِلْمَعْبُودِ بِالْحَقِّ وَالْإِعْتِبَارَ الثَّانِي أَنْ يَكُونَ النَّفْيُ مُتَعَلِّقًا بِمَقْصُودَاتٍ غَيْرِ مَقْصُودَةٍ وَمُتَعَلِّقَاتٍ غَيْرِ مَطْلُوبَةٍ وَأَنْ لَا يَكُونَ مُتَعَلِّقًا بِالْإِثْبَاتِ غَيْرِ الْمَطْلُوبِ الْحَقِيقِيِّ وَرَاءَ الْمَقْصُودِ الْأَصْلِيِّ وَالْكَمَالِ فِي الْإِعْتِبَارِ الْأَوَّلِ فِي الْإِبْتِدَاءِ هُوَ أَنْ يَكُونَ كُلَّمَا هُوَ مَعْلُومٌ وَمَشْهُودٌ دَاخِلًا تَحْتَ كَلِمَةٍ لَا وَمُنْفِيًا بِهَا وَأَنْ لَا يَكُونَ شَيْءٌ مَا مَلْحُوظًا فِي جَانِبِ الْإِثْبَاتِ غَيْرِ التَّكَلُّمِ بِالْمُسْتَنَى يَعْنِي لَفْظَةَ الْجَلَالَةِ وَبَعْدَ مُرُورِ أَرْزَمَانَ تَحْضُلُ الْحِدَّةُ لِبَصْرِ الْبَصِيرَةِ وَيَكْتَحِلُ بِكَحْلِ غُبَارِ طَرِيقِ الْمَطْلُوبِ فَحِينَئِذٍ يَكُونُ الْمُسْتَنَى أَيْضًا مَشْهُودًا مِثْلَ الْمُسْتَنَى مِنْهُ وَمَعَ ذَلِكَ يَجِدُ السَّالِكُ نَفْسَهُ مُتَعَلِّقًا بِمَا وَرَاءَ ذَلِكَ الْمَشْهُودِ وَيَطْلُبُ الْمَطْلُوبَ مِنْ خَارِجِهِ وَوَجْهَهُ ذَلِكَ أَنْ كُلَّمَا كَانَ دَاخِلًا تَحْتَ كَلِمَةٍ لَا فِي ابْتِدَاءِ هَذَا الْكَمَالِ كَانَ بِتَمَامِهِ مِنْ دَائِرَةِ الْمُمْكِنَاتِ لَمْ يَكُنْ لَهُ اسْتِحْقَاقُ الْعِبَادَةِ أَصْلًا وَصَارَ مُتَمَيِّزًا مِنَ الْمَعْبُودِ الْمُسْتَحَقِّ لِلْعِبَادَةِ الْمُثْبِتِ بِكَلِمَةٍ الْإِبْرَكَةِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ وَلَكِنَّ السَّالِكِ بِسَبَبِ ضَعْفِ بَصِيرَتِهِ لَمْ يَرِ مَرْتَبَةَ الْوُجُوبِ الْمُسْتَحَقِّ الْعِبَادَةِ الْمُثْبِتَةَ بِكَلِمَةٍ الْإِبْرَكَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْ ذَلِكَ الْمَقَامِ غَيْرِ التَّكَلُّمِ بِالْكَلِمَةِ الْمُسْتَنَى وَلَمَّا حَصَلَتْ الْقُوَّةُ لِلْبَصِيرَةِ صَارَ الْمُسْتَنَى أَيْضًا مَشْهُودًا مِثْلَ الْمُسْتَنَى مِنْهُ وَلَمَّا كَانَتْ مَرْتَبَةُ الْوُجُوبِ جَامِعَةً لِلْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ الْإِلَهِيَّةِ حَلَّ سُلْطَانُهُ وَمُتَعَلِّقٌ هِمَّةِ السَّالِكِ هُوَ الْأَحَدِيَّةُ الْمُجَرَّدَةُ بَقِي

اسْتَحْقَاقُ الْعِبَادَةِ أَيْضًا فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ مِثْلَ عَدَمِ الْإِسْتِحْقَاقِ فِي الطَّرِيقِ فَلَا حَرَمَ يَطْلُبُ السَّالِكُ مَقْصُودَهُ
فِيمَا وَرَاءَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَيَتَحَاشَى عَنِ التَّعَلُّقِ بِمَا سِوَاهُ. (أَشْعَارٌ)

إِذَا سَكَنَ الْفُؤَادُ إِلَى حَبِيبٍ *** فَهَلْ يَبْغِي مِنَ الْغَيْرِ الْوِصَالَ

وَضِعَ عِنْدَ الْبَلَابِلِ أَلْفَ نَبْتٍ *** سِوَى أَزْهَارٍ وَرَدَ قُلْنَ لَا لَا

وَذَا نِيلُوفَرٍ عَشَاقُ شَسَسٍ *** فَهَلْ يُرْضِيهِ رُؤْيَتُهُ الْهَلَالَا

وَهَلْ يُجْدِي شَرَابٌ سُكْرِيٌّ *** لَطْمَانَ بَغَى مَاءَ زَلَالَا

وَالْكَمَالُ فِي الْإِعْتِبَارِ الثَّانِي الَّذِي فِيهِ الْمَقْصُودُ نَفْيُ الْمَقْصُودَاتِ الْغَيْرِ الْمَقْصُودَةِ هُوَ أَنْ يَكُونَ شُهُودٌ
مَرْتَبَةِ الْوُجُوبِ أَيْضًا دَاخِلًا تَحْتَ كَلِمَةِ لَا مِثْلَ شُهُودِ مَرَاتِبِ الْإِمْكَانِ وَأَنْ لَا يَكُونَ شَيْءٌ مَا مَلْحُوظًا فِي
جَانِبِ الْإِبْتَاتِ غَيْرَ التَّفَرُّهِ بِالْكَلِمَةِ الْمُسْتَشْنَاءِ.

وَمَا أَبْدِيكَ مِنْ طَيْرِي عَلَامَةً *** وَقَدْ أَضْحَى كَعَنْقَاءَ وَهَامَةً

وَلِلْعَنْقَاءِ بَيْنَ النَّاسِ اسْمٌ *** وَلَمْ يَكْ لِاسْمِ طَيْرِي اسْتِدَامَةً

وَالْحَقُّ أَنَّ النُّظْرَةَ الْعُلْيَا وَالْهِمَّةَ الْقَصْوَى تَطْلُبُ مَطْلَبًا لَا يَحْصُلُ مِنْهُ شَيْءٌ بَلْ يَصِلُ غُبَارُ الْإِدْرَاكِ إِلَى
ذَيْلِهِ أَصْلًا وَالرُّؤْيَةَ الْأُخْرَوِيَّةَ حَقًّا وَلَكِنْ تَصَوَّرَهَا وَتَمَنِّيَهَا يُرْعِجُنَا عَنْ مَحَلِّ الْقَرَارِ وَمَرْكَزِ الْإِصْطِبَارِ وَالنَّاسُ
مَسْرُورُونَ وَمَحْظُوظُونَ بِوَعْدِ الرُّؤْيَةِ الْأُخْرَوِيَّةِ وَلَيْسَ تَعَلُّقِي وَتَعَشُّقِي إِلَّا بِغَيْبِ الْغَيْبِ وَأُرِيدُ بِجَمِيعِ الْهِمَّةِ
أَنْ لَا يَخْرُجَ شَيْءٌ مِنَ الْمَطْلُوبِ مِنَ الْغَيْبِ إِلَى الشَّهَادَةِ وَأَنْ لَا تُبَدَّلَ الْمُرَاسَلَةُ بِالْمُوَاصِلَةِ وَأَنْ لَا يُحْمَلَ
حُمُولُ الْأَمْرِ مِنَ الْعِلْمِ إِلَى الْعَيْنِ مَاذَا تَصْنَعُ قَدْ جَهَلْتُ عَلَى ذَلِكَ (ع) لِكُلِّ مِنَ الْإِنْسَانِ شَأْنٌ يَخْصُهُ * وَإِنْ
كَانَ لِي فِي هَذَا الْمَقَامِ أَنْوَاعٌ مِنَ الْخُنُونِ وَلَكِنْ لَا أَقْدِرُ أَنْ أَحْرَكَ شَفْتِي مِنَ الْأَدَبِ (ع) جُنُونِي مِنْ حَبِيبِ
ذِي فُنُونٍ * (شِعْرٌ)

عُمْرِي مَشَى وَحَدِيثٌ وَجَدِي مَا اتَّقَضَى *** وَاللَّيْلُ قَدْ بَلَغَ الْمَدَى فَاقْتَعِ بِذَا

﴿وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى﴾^(١) وَالتَّرَمُّ مِتَابَعَةُ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ أَمُّ الصَّلَوَاتِ وَأَكْمَلُ

التَّسْلِيمَاتِ.

(١٧٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالسَّبْعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْخَوَاجَةِ أَشْرَفِ الْكَابِلِيِّ فِي بَيَانِ أَنَّ وَالْهِيَ هَذَا الطَّرِيقِ

لَا يَتَسَلَّوْنَ بِهِدِهِ الْمَعِيَّةِ وَلَا يَطْمَئِنُّونَ بِهِذَا الْبُعْدِ الْمُشَابِهِ

بِالْقُرْبِ بَلْ يَطْلُبُونَ قُرْبًا يُشْبِهُ الْبُعْدَ وَوَصْلًا يُشْبِهُ الْهَجْرَ
وَبَيَانَ وَاقَعَتِهَا الَّتِي رَأَاهَا الْخ

قَدْ وَصَلَ مَكْتُوبُ أَحْيِنَا الْأَعَزَّ وَحَيْثُ كَانَ مُنْبَأً عَنِ مَحَبَّةِ الْفُقَرَاءِ وَالْإِلْتِجَاءِ إِلَى هَذِهِ الطَّائِفَةِ صَارَ
مَوْجِبًا لِلْفَرَحِ الْمَرَّةَ مَعَ مَنْ أَحَبَّ تَقْدُّمَ الْوَقْتِ وَمِصْدَاقَ الْحَالِ وَلَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ وَالِهِي هَذَا الطَّرِيقِ لَا
يَسْأَلُونَ بِهَذِهِ الْمَعِيَّةِ وَلَا يَطْمَئِنُّونَ بِهَذَا الْبُعْدِ الْمُشَابِهِ بِالْقُرْبِ بَلْ يَطْلُبُونَ قُرْبًا يُشْبِهُ الْبُعْدَ وَوَصْلًا يُشْبِهُ الْهَجْرَ
لَا يُجَوِّزُونَ التَّسْوِيفَ وَالتَّأخِيرَ وَيَجْتَنِبُونَ التَّعْطِيلَ وَالتَّأْخِيلَ وَلَا يَصْرِفُونَ تَقْدُّمَ وَقْتِهِمْ إِلَى مُزَخْرَفَاتٍ بَاطِلَةٍ وَلَا
يُتْلِفُونَ رَأْسَ مَالِ عُمْرِهِمْ فِي مُمَوَّهَاتٍ عَاطِلَةٍ وَلَا يَكْتُمُونَ مِنَ الشَّرِيفِ بِالْخَسِيسِ وَلَا يَلْتَفِتُونَ إِلَى
الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِ تَارِكِينَ لِلْمَرَضِ النَّفِيسِ وَلَا يَبِيعُونَ أَنْفُسَهُمْ بِلَقِيمَاتٍ سَمِيئَةٍ لَذِيذَةٍ وَلَا يَبْدِلُونَ حِطَّ الْعُبُودِيَّةِ
بِالْبَيْسَةِ رَفِيقَةَ مُزِينَةٍ وَيَرُونَ تَلْوِيثَ نَحْتِ السَّلْطَنَةِ بِفَاقِذُورَاتِ التَّعَلُّمَاتِ عَارًا وَيَتَحَاشَوْنَ مِنْ إِشْرَاكِ اللَّاتِ
وَالْعَزَى فِي مُلْكِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَيَعْدُوهُ شَرَارًا. (أَيْهَا الْأَخُ) إِنَّ الْمَطْلُوبَ كُلَّهُ هُنَا هُوَ الدِّينُ الْخَالِصُ أَلَّا لِلَّهِ
الدِّينُ الْخَالِصُ لَا يُجَوِّزُونَ فِيهِ ذَرَّةً مِنَ الشَّرِكَةِ لَيْسَ أَشْرَكَكَ لَيْحَبِطَنَّ عَمَلُكَ فَيَنْبَغِي أَنْ تَتَأَمَّلَ سَاعَةً فِي
أَحْوَالِكَ فَإِنَّ تَيْسَرَ هَذَا الدِّينِ الْخَالِصِ فَيُشْرَى لَكَ وَالْأَفْتَبَغِي تَفَكَّرْ عِلَاجَ الْوَاقِعَةِ وَتَدْبِيرَهَا قَبْلَ وَقُوعِهَا
وَالوَاقِعَةُ الَّتِي كَتَبْتُهَا هِيَ مِنْ ظُهُورِ الشَّيْطَانِ وَتَصْرِفِهِ بِالْبَاطِلِ وَهَذَا التَّسْمُّ مِنْ ظُهُورِهِ وَتَصْرِفِهِ كَثِيرُ الْوُقُوعِ
بَيْنَ الطَّالِبِينَ وَلَا بَأْسَ فِيهِ إِنْ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا فَإِنَّ ظَهَرَ ثَانِيًا يَنْبَغِي دَفْعُ ذَلِكَ الْمُنْسَدِ بِتَكَرُّارِ كَلِمَةِ
التَّمَجِيدِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ. وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعَ الْهُدَى ^(١) وَالتَّرَمَّ مُتَابَعَةَ الْمُصْطَفَى
عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ أُمَّمُ الصَّلَوَاتِ وَأَكْمَلُ التَّسْلِيمَاتِ.

(١٧٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالسَّبْعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْخَافِظِ مَخْمُودٍ فِي بَيَانِ تَلْوِينَاتِ الْأَحْوَالِ وَحُصُولِ
التَّمَكِينِ وَمَعْنَى لِي مَعَ اللَّهِ وَقْتًا

وَصَلَ الْمَكْتُوبُ الشَّرِيفُ مِنَ الْأَخِ الْعَزِيزِ وَقَدْ ائْتَدَرَ فِيهِ بُدَّةٌ مِنْ تَلْوِينَاتِ أَحْوَالِهِ.

(اعْلَمْ) أَنَّ السَّالِكَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ تَلْوِينَاتِ الْأَحْوَالِ لِأَنَّ الْبِدَايَةَ وَلَا فِي النِّهَايَةَ. غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ أَنَّ
التَّلْوِينَ إِذَا كَانَ فِي الْقَلْبِ فَالسَّالِكُ مِنْ أَرْبَابِ الْقُلُوبِ وَمُسَمًّى بِأَبْنِ الْوَقْتِ وَأَذْ تَخْلَصَ الْقَلْبُ مِنَ التَّلْوِينِ
وَخَرَجَ مِنْ رِقِيَّةِ أَحْوَالِهِ إِلَى الْحُرِّيَّةِ وَوَصَلَ إِلَى مَقَامِ التَّمَكِينِ فَحِينَئِذٍ يَكُونُ وُجُودُ الْأَحْوَالِ الْمُتَلَوَّنَةِ عَلَى
النَّفْسِ الَّتِي جَلَسَتْ مَقَامَ الْقَلْبِ خِلَافَةً عَنْهُ وَهَذَا التَّلْوِينُ إِنَّمَا هُوَ بَعْدَ حُصُولِ التَّمَكِينِ.

فَإِنْ قِيلَ لِصَاحِبِ هَذَا التَّلْوِينِ: أَمَا الوَقْتُ، لَجَازَ فَإِنْ تَخَلَّصْتَ النَّفْسُ أَيْضًا مِنْ هَذِهِ التَّلْوِينَاتِ بِمَحْضِ فَضْلِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَوَصَلَتْ إِلَى مَقَامِ التَّمَكِينِ وَالْإِطْمِئْنَانِ فَحِينَئِذٍ يَكُونُ وُرُودُ التَّلْوِينَاتِ عَلَى الْقَلْبِ الَّذِي تَرَكَّبَ مِنْ أَجْزَاءٍ مُخْتَلِفَةٍ وَهَذَا التَّلْوِينُ يَعْنِي تَلْوِينَ الْقَلْبِ دَائِمِي فَإِنَّ التَّمَكِينَ لَا يَتُصَوَّرُ فِي حَقِّ الْقَلْبِ وَإِنْ كَانَ مُنْصَبِعًا بِلَوْنِ أَلْفِ اللَّطَائِفِ فَإِنَّ التَّمَكِينَ الْوَارِدَ مِنْ طَرِيقِ هَذَا الْإِنْصِبَاعِ بِطَرِيقِ التَّبَعِيَّةِ وَوُرُودِ الْأَحْوَالِ الْمُتَلَوِّنَةِ بِطَرِيقِ الْأَصَالَةِ وَالْعَبْرَةِ بِالْأَصْلِ لَا بِالتَّبَعِ وَصَاحِبُ هَذَا الْمَقَامِ مِنْ أَحْصَى الْخَوَاصِّ وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ هُوَ أَمَا الْوَقْتُ فِي الْحَقِيقَةِ وَمَعْنَى حَدِيثِ "لِي مَعَ اللَّهِ وَقْتُ" الَّذِي رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَأَرَادَ جَمَاعَةً مِنَ الْوَقْتِ "الْوَقْتُ الْمُسْتَمِرُّ" وَطَائِفَةُ الْوَقْتِ النَّادِرُ يَكُونُ رَاجِعًا إِلَى هَذَا الْبَيَانِ فَإِنَّهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى بَعْضِ اللَّطَائِفِ مُسْتَمِرٌّ وَبِالنِّسْبَةِ إِلَى بَعْضِ آخَرَ نَادِرٌ فَلَا خِلَافَ وَبِالْحُمْلَةِ يَنْبَغِي تَحْلِيَةُ الظَّاهِرِ بِالشَّرِيعَةِ الْغَرَاءِ وَالْمُدَاوِمَةِ عَلَى تَكَرُّارِ ذِكْرِ الْقَلْبِ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ.

(شعر)

فِي ذَلِكَ الْبَحْرِ الْعَمِيقِ كَضِفْدَعٍ *** كُنْ طَالِبًا مَا تَبْتَغِي مِنْ ذَا وَذَا
وَأَخُونَا مَوْلَانَا مُحَمَّدَ صَدِيقٍ فِي آكْرَهُ فَلْتَعْتَمَنَّ مُلَاقَاتُهُ.

(١٧٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالسَّبْعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمُلَا مُحَمَّدَ صَدِيقٍ فِي بَيَانِ أَنْ حِفْظَ الْأَوْقَاتِ مِنْ
ضُرُورِيَّاتِ هَذَا الطَّرِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى اعْلَمْ أَنَّ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ اسْتِعَالَهُ بِمَا يَعْنِيهِ
وَأِعْرَاضُهُ عَمَّا لَا يَعْنِيهِ فَلَا بُدَّ إِذَا مِنْ حِفْظِ الْأَوْقَاتِ لئَلَّا تَتَلَفَ فِي أُمُورٍ لَا طَائِلَ فِيهَا يَنْبَغِي أَنْ تَعْتَقِدَ أَنَّ
إِنْشَادَ الشِّعْرِ وَحِكَايَةَ الْقِصَصِ نَصِيبُ الْأَعْدَاءِ وَأَنْ تَشْتَغَلَ بِالسُّكُوتِ وَحِفْظِ نِسْبَةِ الْبَاطِنِ وَاجْتِمَاعِ
الْأَصْحَابِ فِي هَذَا الطَّرِيقِ إِنَّمَا هُوَ لِحَمِيَّةِ الْبَاطِنِ لَا لِشَتِيبِ الْخَاطِرِ وَلِهَذَا اخْتَارُوا الْخَلْطَةَ عَلَى الْخُلُوةِ
وَطَلَبُوا الْجَمْعِيَّةَ مِنَ الْاجْتِمَاعِ وَمَتَى كَانَ الْاجْتِمَاعُ سَبَبًا لِلتَّفْرِقَةِ يَلْزَمُ التَّحَاشِي مِنْهُ وَالتَّبَاعُدُ عَنْهُ وَكُلُّ شَيْءٍ
يَجْتَمِعُ مَعَ الْاجْتِمَاعِ فَهُوَ مُبَارَكٌ وَإِلَّا فَمَشْرُومٌ وَغَيْرُ مُبَارَكٍ

وَيَنْبَغِي لِلسَّالِكِ أَنْ يَعِيشَ عَلَى وَجْهِ تَحْصُلِ الْجَمْعِيَّةِ لِلطَّالِبِينَ فِي صُحْبَتِهِ لَا أَنَّهُ يُلْقِيهِمْ وَيَرْمِيهِمْ إِلَى
التَّفْرِقَةِ وَيَنْبَغِي أَنْ يُقَلِّبَ أَيْضًا أَوْرَاقَ نَفْسِهِ^١ وَأَنْ يُبَدِّلَ الْكَلَامَ بِالسُّكُوتِ الْوَقْتُ لَيْسَ وَقْتُ الْمَشَاعَرَةِ وَلَا
حِينَ الْمَجَاوَرَةِ (ع) وَمَا الْوَقْتُ وَقْتُ الدَّرْسِ أَوْ كَشْفِ كَشَافٍ *

وَالسَّلَامُ.

(١٧٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالسَّبْعُونَ وَالْمِائَةَ إِلَى جَمَالِ الدِّينِ حُسَيْنِ الْبَدَخَشِيِّ
فِي التَّحْرِيفِ عَلَى تَصْحِيحِ الْعَقَائِدِ بِمُقْتَضَى آرَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الصَّائِبَةِ
شَكَرَ اللَّهُ سَعِيهِمْ

لِيَعْتَمِدَ الْخَوَاجَةُ جَمَالُ الدِّينِ حُسَيْنٌ عُنُقُوَانُ الشَّبَابِ وَلْيَصْرِفَهُ فِي مَرْضِيَّاتِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ مَهْمَا أُمِكَّنَ
يَعْنِي يُلْزِمَ نَفْسَهُ أَوَّلًا تَصْحِيحَ الْعَقَائِدِ بِمُقْتَضَى آرَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الصَّائِبَةِ شَكَرَ اللَّهُ سَعِيهِمْ وَثَانِيًا
الْعَمَلُ بِمُوجِبِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْمَقْهِيَّةِ وَثَالِثًا سُلُوكَ الطَّرِيقَةِ الْعَلِيَّةِ الْمُنْسُوبَةِ إِلَى الصُّوفِيَّةِ الصَّافِيَّةِ قَدَسَ اللَّهُ
أَسْرَارَهُمْ فَمَنْ وَفَّقَ لِهَذَا فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْ هَذَا فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا وَلْيَعُدَّ خِدْمَةَ
أَوْلَادِ الْخَوَاجَةِ مُحَمَّدَ صَالِحٍ مِنَ السَّعَادَةِ الْعُظْمَى فَإِنَّ هَذِهِ الْخِدْمَةَ إِمدَادٌ وَإِعَانَةٌ لِلْخَوَاجَةِ الْمَشَارِ إِلَيْهِ فِي
الْحَقِيقَةِ الَّذِي هُوَ مِنَ الْمَقْبُولِينَ (ع) أَبْرَزْتُ مِنْ كُنْزِ الْمَرَامِ عَلَامَةً * وَالسَّلَامُ

(١٧٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالسَّبْعُونَ وَالْمِائَةَ إِلَى الْمِرْزَا مُظْفَرٍ فِي تَفْوِيضِ شَخْصٍ إِلَيْهِ وَتَرْغِيْبِهِ فِي اتِّبَاعِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَظَّمَ اللَّهُ أَجْرَكُمْ وَرَفَعَ قَدْرَكُمْ وَيَسِّرْ أَمْرَكُمْ وَشَرِّحْ صَدْرَكُمْ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَمَا الْحَاجَةُ إِلَى دَلَالَةِ الْمُتَخَلِّقِينَ بِالْأَخْلَاقِ النَّبَوِيَّةِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الْإِحْسَانِ
وَحُسْنِ الْمَعَاشِرَةِ بَلْ يَكَادُ تَكُونُ تِلْكَ الدَّلَالَةُ دَاخِلَةً فِي سُوءِ الْأَدَبِ . غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ
يَنْشَبُ وَقْتُ الْإِحْتِيَاجِ بِكُلِّ حَقِيرٍ وَتَقِيرٍ وَيَطْلُبُ تَسْلِيَهُ مِنْ كُلِّ ضَعِيفٍ وَنَجِيفٍ فَبِنَاءً عَلَى ذَلِكَ تَرْتَكِبُ
التَّصَدِيعَ لِتَسْلِيَةِ أَرْيَابِ الْمَسْأَلَةِ أَيُّهَا الْمَخْدُومُ الْمُكْرَّمُ إِنَّ الْإِحْسَانَ مَحْمُودٌ فِي كُلِّ مَحَلٍّ خُصُوصًا إِلَى
جَمَاعَةِ لَهُمْ قُرْبُ الْجَوَارِ فَقَدْ بَالِغٌ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَدَاءِ حُقُوقِ الْجَوَارِ عَلَى وَجْهِ ظَنِّ
الْأَصْحَابِ الْكِرَامِ مِنْ تِلْكَ الْمُبَالَغَةِ أَنَّهُ سَيُورَثُ الْجِرَانَ (الْمَثْنَوِيُّ).

چون چنین بایکدیگر همسایه ایم *** تو چو خور شیدی وماچون سایه ایم

چه بدی ای مایهء بی مایه کان **** کز نکه داری حق همسایه کان

وَالسَّلَامُ

^١ اخرج الطبرانی في مكارم الاخلاق عن ابي امامة الباهلي رضى الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته الجداء يقول اوصيكم بالجار حتى اكثر فقلت انه يورثه وقال ابن حجر في الفتح ولعبد الله بن عمر وفي لفظ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوصي بالجار حتى ظننت انه سيورثه اه. واما حديث ما زال جبريل يوصيني بالجار الخ فهو غير هذا (القران رحمة الله عليه)

(١٧٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالسَّبْعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمِيرِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمِيرِ نُعْمَانَ فِي النَّصِيحَةِ

لِيَعْتَمِدَ الْوَلَدُ الْأَعَزُّ لَا زَالَ مُوَفَّقًا كَأَسْمِهِ مَوْسِمَ الشَّبَابِ وَلَيْسْتَغَلَّ بِتَحْصِيلِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْعَمَلِ
بِمُقْتَضَاهَا وَلِيَهْتَمَّ فِي أَنْ لَا يَصْرِفَ هَذَا الْعُمُرَ الْعَزِيزَ فِيمَا لَا يَنْبَغِي وَأَنْ لَا يُثْلِفَهُ بِاللَّهُوِ وَاللَّعِبِ وَالِدُكُمُ
الْمُكْرَمُ يَلْحَقُكُمْ بَعْدَ أَيَّامٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَكُنْ مُسْتَخِيرًا عَنِ أَحْوَالِ الْمُتَعَلِّقَاتِ إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَيْكُمْ (ع)
وَمَنْ يُشَابِهَ أَبَهُ فَمَا ظَلَمَ *

(١٨٠) الْمَكْتُوبُ الثَّمَانُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْخَوَاجَةِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْخَوَاجِكِيِّ الْأُمَكْنَكِيِّ فِي الْإِسْتِفْسَارِ

عَنْ أَسَامِي بَعْضِ مَشَائِخِهِ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ التَّرَدُّدُ

أَيُّهَا الْمَخْدُومُ الْمُكْرَمُ إِنَّ الَّذِي بَلَّغْنَا مِنْ حَضْرَةِ شَيْخِنَا أَعْنِي الْخَوَاجَةِ مُحَمَّدَ الْبَاقِي عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ فِي
تَحْقِيقِ أَسَامِي الْمَشَائِخِ هُوَ أَنَّ مَا بَيْنَ مَوْلَانَا الْخَوَاجِكِيِّ الْأُمَكْنَكِيِّ وَبَيْنَ حَضْرَةِ الْخَوَاجَةِ أَحْرَارِ اثْنَانِ
أَحَدُهُمَا حَضْرَةُ مَوْلَانَا أَعْنِي مَوْلَانَا دَرُوَيْشَ مُحَمَّدَ وَالثَّانِي مَوْلَانَا مُحَمَّدَ زَاهِدَ خَالَ مَوْلَانَا دَرُوَيْشَ مُحَمَّدَ
وَقَدْ قَدَّمَ هَذِهِ الْحُدُودَ فِي هَذِهِ الْأَوَّانِ مَوْلَانَا الْخَوَاجَةَ خَاوَنْدَ مُحَمَّدُ^١ وَجَرَى الْكَلَامَ فِي أَوَّلِ الْمُلَاقَاةِ فِي
مَوْلَانَا الْمَذْكُورِ وَقَالَ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ مَجَازًا مِنْ أَحَدٍ وَلِهَذَا مَا كَانَ يَأْخُذُ الْمُرِيدَ فِي الْأَوَائِلِ ثُمَّ شَرَعَ فِي
التَّكَلُّمِ فِي أَوَاخِرِ عُمُرِهِ فَقُلْنَا لَهُ إِنَّهُ كَانَ مِنْ كِبَرَاءِ زَمَانِهِ وَسَلَّمَ جَمِيعُ سُكَّانِ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ لِفَضْلِهِ وَكَمَالِهِ
وَعُلُوِّ شَأْنِهِ وَحَالِهِ وَلَا يُجَوِّزُ الْعَقْلُ أَنَّهُ يَأْخُذُ الْمُرِيدَ مِنْ غَيْرِ إِجَازَةٍ سَوَاءً كَانَ فِي أَوَائِلِ عُمُرِهِ أَوْ أَوَاخِرِهِ فَإِنَّ
مِثْلَ هَذَا دَاخِلٌ فِي الْخِيَانَةِ بَعِيدٌ عَنِ الدِّيَانَةِ لَا يُظَنُّ صُدُورَ ذَلِكَ مِنْ أَدْنَى مُسْلِمٍ فَكَيْفَ مِنْ أَكْبَارِ الدِّينِ فَقَالَ
الْخَوَاجَةُ خَاوَنْدَ مُحَمَّدُ بَعْدَ ذَلِكَ: جَاءَ مَوْلَانَا مَرَّةً عِنْدَ الْخَوَاجَةِ كَلَانَ الدَّهَيْدِيِّ وَكَانَ هُوَ يَأْكُلُ الْخَرْبُزَةَ
فَظَهَرَ مَوْلَانَا طَلَبَ الطَّرِيقَةَ فَقَالَ لَهُ الْخَوَاجَةُ كَلَانَ إِنَّ خَرْبُزَتَكَ قَدْ تَمَّ أَمْرُهَا وَكَمُلَ نَضْجُهَا فَقَالَ مَوْلَانَا
أَنْتَ تَشْهَدُ أَنَّ خَرْبُزَتِي قَدْ كَمَلَتْ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ خَرْبُزَتَكَ تَامَةٌ كَامِلَةٌ فَشَرَعَ مَوْلَانَا فِي أَخْذِ الْمُرِيدِ مِنْ
هَذَا الْوَقْتِ وَهَذَا الثَّقَلُ أَيْضًا يُرَى مُسْتَبْعَدًا جَدًّا فَإِنَّ مَوْلَانَا كَيْفَ يَتَعَقَّدُ نَفْسَهُ شَيْخًا بِمَجْرَدِ هَذَا الْقَوْلِ
وَيَشْرَعُ فِي أَخْذِ الْمُرِيدِ ثُمَّ قَالَ حَضْرَةُ الْخَوَاجَةِ خَاوَنْدَ مُحَمَّدُ إِنَّ تَسْمِيَةَ هَذَيْنِ الشَّيْخَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ بَيْنَ

^١ مولانا الخواجه خاوند محمود يتصل نسبه الظاهري بستة وسائط بمولانا الخواجه علاء الدين العطار بواسطة الخواجه حسن
العطار وحصل النسبة المعنوية في صحبة الخواجه اسحق الدهبيدي ثم اختار السياحة والسفر حتى استوطن بكشمير وبنى فيها خانقاه
واشتغل هناك بترويج الطريقة ثم جاء الى اللاهور وتوفى فيها والخواجه اسحق هو ولد المخدوم الاعظم الدهبيدي الذي هو خليفة
القاضي محمد الذي هو خليفة الخواجه احرار قدس سرهم حصل الخواجه اسحق النسبة من مولانا لطف الله الذي من خلفاء والده
قدس الله اسرارهم (القران رحمة الله عليه)

حَضْرَةَ مَوْلَانَا وَبَيْنَ حَضْرَةِ الْخَوَاجَةِ أَحْرَارَ بِهِدَيْنِ الْإِسْمَيْنِ وَاعْتِقَادَ أَنَّهُمَا مُسَمَّيَا هَذَيْنِ الْإِسْمَيْنِ خَطًّا
ذَكَرُوهُمَا بِغَيْرِ اسْمِهِمَا

وَقَالَ أَيْضًا إِنَّ دَرَوَيْشَ مُحَمَّدًا لَا نِسْبَةَ لَهُ مِنْ خَالِهِ يَعْنِي لَا انْتِسَابَ لَهُ إِلَيْهِ بَلِ انْتِسَابُهُ إِلَى غَيْرِهِ
فَحَصَلَ تَعَجُّبٌ كَثِيرٌ مِنْ كَلِمَاتِهِ هَذِهِ فَأَرْتَكِبْنَا التَّصَدِيعَ بِالضَّرُورَةِ لِنَكْتُبُوا لَنَا اسْمَيْ الشَّيْخَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ
عَلَى وَجْهِ التَّحْقِيقِ لِنَلَّا يَبْقَى لِأَحَدٍ مَجَالُ الْكَلَامِ فِي سِلْسِلَتِنَا وَمَا الْحَاجَةُ إِلَى كِتَابَةِ حَدِيثِ الْإِجَازَةِ فَإِنَّ
عَظَمَتَهُ وَعُلُوَّ شَأْنِهِ شَاهِدٌ عَدْلٌ وَمَعَ ذَلِكَ إِنْ كَتَبَ كَانَ قَطْعًا لِلْسَانَ الطَّاعِينَ وَلَمْ يَدْرَ مَاذَا كَانَ مَقْصُودُ
الْخَوَاجَةِ خَاوَنَدُ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ الْمُشْتَبَةِ فَإِنْ كَانَ مَقْصُودُهُ نَفْيَ هَؤُلَاءِ الْفُقَرَاءِ الَّذِينَ لَا بِضَاعَةَ لَهُمْ بِأَبْلَغِ
الْوُجُوهِ فَإِنَّ نَفْيَ الشَّيْخِ مُسْتَلَزِمٌ لِنَفْيِ الْمُرِيدِ بِأَكْثَرِ الْوُجُوهِ فَطَرُقَ نَفْيَ هَؤُلَاءِ عَدِمِي الْبِضَاعَةِ كَثِيرَةً فَمَا
الْحَاجَةُ إِلَى نَفْيِ الْأَكَابِرِ لِهَذَا الْغَرَضِ وَإِنْ كَانَ مَقْصُودُهُ نَفْيَ الْأَكَابِرِ بِالْأَصَالَةِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ غَرَضٌ سِوَاهُ فَهَذَا
أَيْضًا غَيْرٌ مُسْتَحْسِنٌ كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى مَنْ لَهُ أَدْنَى دَرَايَةِ رَبَّنَا لَا تُزْعِ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ
لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ. ﴿وَالسَّلَامُ عَلَى
مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى﴾ (١).

(١٨١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالثَّمَانُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى حَضْرَةِ الْمَخْدُومِ زَادَةَ مِيَانَ مُحَمَّدٍ صَادِقٍ فِي جَوَابِ
اسْتِفْسَارِهِ عَنْ سَبَبِ مُشَاهَدَةِ بَعْضِ الْمَشَائِخِ فِي مَقَامٍ أَعْلَى مِنْ مَقَامَاتِهِمْ وَبَعْضِهِمْ فِي أَدْنَى مِنْ مَقَامَاتِهِمْ
وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

قَدْ سَأَلَ وَوَلَدِي الْأَرَشْدُ مُحَمَّدٌ صَادِقٌ عَنْ سَبَبِ انْتِهَامِ كَوْنِ طَائِفَةٍ مِنَ الْمَشَائِخِ فِي دَرَجَاتٍ عَلِيَا مِنْ
مَقَامِ الزُّهْدِ وَالتَّوَكُّلِ وَالتَّرَكِّ وَالصَّبْرِ وَالرِّضَا مَعَ أَنِّي أَرَى وَأَشْهَدُ أَنَّ لَهُمْ دَرَجَةَ أَدْنَى فِي مَرَاتِبِ الْقُرْبِ
الْإِلَهِيِّ جَلَّ سُلْطَانُهُ (وَرُؤْيُ طَائِفَةٍ) أُخْرَى مِنَ الْمَشَائِخِ فِي دَرَجَةِ سُفْلَى مِنْ مَقَامَاتِ الزُّهْدِ وَالتَّوَكُّلِ
وَعَيْرِهِمَا مَعَ أَنَّهُمْ يُرَى لَهُمْ دَرَجَاتٌ عَلِيَا فِي مَقَامِ الْقُرْبِ وَمِنْ الْمُقَرَّرِ أَنَّ أَكْمَلِيَّةَ هَذِهِ الْمَقَامَاتِ بِاعْتِبَارِ
أَتَمِّيَّةِ الْيَقِينِ وَأَتَمِّيَّةِ الْيَقِينِ بِسَبَبِ الْأَقْرَبِيَّةِ إِلَى جَنَابِ قُدْسِ الْحَقِّ جَلَّ شَأْنُهُ فَالْمَقَامُ لَا يَخْلُو هُنَا عَنْ أَحَدٍ
أُمُورٍ أَمَّا تَطَرُّقُ الْخَطَأِ إِلَى النَّظَرِ فَرَأَى الْقُرْبِ بَعِيدًا وَالتَّوَكُّلِ قَرِيبًا أَوْ أَنَّ سَبَبَ أَكْمَلِيَّةِ هَذِهِ الْمَقَامَاتِ أَمْرٌ
وَرَاءَ الْيَقِينِ أَوْ أَنَّ تَرْتُّبَ الْيَقِينِ لَيْسَ عَلَى الْقُرْبِ (فَأَقُولُ فِي الْجَوَابِ) إِنْ تَرْتَّبَ الْيَقِينُ عَلَى الْقُرْبِ فَإِذَا كَانَ
الْقُرْبُ أَكْثَرَ فَالْيَقِينُ أَزِيدٌ وَأَوْفَرٌ وَسَبَبُ أَكْمَلِيَّةِ هَذِهِ الْمَقَامَاتِ أَيْضًا أَتَمِّيَّةُ الْيَقِينِ لَا أَمْرٌ آخَرَ وَالتَّوَكُّلُ الْكَشْفِيُّ
أَيْضًا صَحِيحٌ.

غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ أَنْ حُصُولَ الْقُرْبِ إِنَّمَا هُوَ لِأَلْطَفِ اللَّطَائِفِ فَيَكُونُ الْيَقِينُ أَيْضًا نَصِيْبَهُ وَحَيْثُ كَانَتْ أَكْمَلِيَّةُ الْمَقَامَاتِ مُتْرَبَّةً عَلَى أُمَّيَّةِ الْيَقِينِ تَكُونُ تِلْكَ الْأَكْمَلِيَّةُ أَيْضًا حَاصِلَةً فَيُمْكِنُ أَنْ يُحْصَلَ رَجُلٌ مِنَ الْأَكَابِرِ إِقَامَةً فِي مَقَامٍ مِنْ مَقَامَاتِ أَلْطَفِ اللَّطَائِفِ مَعَ وُجُودِ قَلَّةِ قُرْبِهِ وَلَمْ يَرْجِعْ بَعْدُ إِلَى أَكْثَفِ اللَّطَائِفِ وَيَكُونُ فِي الْمَقَامَاتِ الْمَذْكُورَةِ أَكْمَلَ مِمَّنْ لَهُ زِيَادَةُ قُرْبٍ وَقَدْرٌ رَجَعَ إِلَى أَكْثَفِ اللَّطَائِفِ أَعْنِي لَطِيفَةَ الْقَالِبِ .

وَحَيْثُ أَنَّ لَطِيفَةَ الْقَالِبِ مَحْرُومَةٌ مِنْ ذَلِكَ الْقُرْبِ لَا يَكُونُ الْيَقِينُ أَيْضًا نَصِيْبًا لَهَا فَمِنْ أَيْنَ تَحْصُلُ لَهَا أَكْمَلِيَّةُ تِلْكَ الْمَقَامَاتِ وَالَّذِي رَجَعَ إِلَى هَذِهِ اللَّطِيفَةِ أَخَذَ حُكْمَهَا وَكَانَتْ يَقِينَاتُ لَطَائِفِ الْبَاقِيَةِ الَّتِي قَدْ حَصَلَتْ لَهَا سَابِقًا مَسْتُورَةٌ بِخِلَافِ مَنْ لَيْسَ لَهُ رُجُوعٌ إِلَى الْقَالِبِ فَإِنَّ حُكْمَهُ حُكْمُ أَلْطَفِ اللَّطَائِفِ وَالْقُرْبِ وَالْيَقِينِ عَلَى كَمَالِهِمَا فِي حَقِّهِ وَلَمْ يَسْتَتِرْ بَعْدُ فَلَا حَرَمَ يَكُونُ فِي الْمَقَامَاتِ الْمَذْكُورَةِ أَتَمَّ وَأَكْمَلَ (وَلَكِنْ) يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ صَاحِبَ الرَّجُوعِ كَمَا أَنَّهُ أَكْمَلَ فِي الْقُرْبِ وَالْيَقِينِ كَذَلِكَ هُوَ أَكْمَلُ فِي الْمَقَامَاتِ أَيْضًا وَلَكِنْ قَدْ سَتَرْتُ كَمَا لَأَنَّهُ تِلْكَ وَجَعَلْتُ ظَاهِرُهُ مِثْلَ ظَاهِرِ عَوَامِ النَّاسِ لِحُصُولِ الْمُنَاسَبَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْخَالِقِ الَّتِي هِيَ سَبَبُ الْإِفَادَةِ وَالْإِسْتِفَادَةِ فَيَكُونُ مُسْتَحِقًّا لِدَعْوَةِ الْخَلْقِ إِلَى الْحَقِّ وَهَذَا الْمَقَامُ مَقَامُ الْأَنْبِيَاءِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ بِالْأَصَالَةِ وَلِهَذَا طَلَبَ إِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ عَلَيَّ نَبِيْنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَطْمِنَانِ الْقَلْبِ وَاحْتِاجَ فِي حُصُولِ الْيَقِينِ إِلَى الرَّؤْيَةِ الْبَصَرِيَّةِ مِثْلَ عَوَامِ النَّاسِ .

وَقَالَ عَزِيزٌ عَلَيَّ نَبِيْنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: أَنِّي يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا وَالَّذِي لَمْ يَرْجِعْ أَخْبَرَ عَنْ يَقِينِهِ بِقَوْلِهِ لَوْ كَشَفَ الْغَطَاءَ مَا أَرْدَدْتُ يَقِينًا فَإِنَّ تَبَتَ صُدُورُ هَذَا الْكَلَامِ عَنْ سَيِّدِنَا عَلِيٍّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ يَنْبَغِي حَمْلُهُ عَلَى أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ قَبْلَ حُصُولِ الرَّجُوعِ فَإِنَّ صَاحِبَ الرَّجُوعِ مُحْتَاجٌ إِلَى الدَّلَائِلِ وَالْبَرَاهِينِ فِي حُصُولِ الْيَقِينِ بَعْدَ الرَّجُوعِ مِثْلَ عَوَامِ النَّاسِ وَقَدْ كَانَتْ الْمَسَائِلُ الْكَلَامِيَّةُ كُلَّهَا بِدِيهِيَّةً لِهَذَا الدَّرْوَيْشِ قَبْلَ الرَّجُوعِ وَكَانَتْ أَجْدَهَا أَشَدَّ يَقِينًا مِنَ الْمَحْسُوسَاتِ وَأَمَّا بَعْدَ الرَّجُوعِ فَقَدْ اسْتَتَرَ ذَلِكَ الْيَقِينُ وَصِرَتْ مُحْتَاجًا إِلَى الدَّلَائِلِ وَالْبَرَاهِينِ مِثْلَ عَوَامِ النَّاسِ (ع) عَلَيَّ مِقْدَارِ مَا رَبَّوْنِي أَنْمُو * وَالسَّلَامُ .

(١٨٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالشَّمَانُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمُلَا صَلَاحِ الْكَوْلَابِيِّ فِي بَيَانِ كَوْنِ الْخَوَاطِرِ

وَالْوَسَاوِسِ مِنْ كَمَالِ الْإِيمَانِ كَمَا وَرَدَ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ

كَانَ طَائِفَةٌ مِنَ الدَّرَاوَيْشِ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ قَاعِدِينَ مُجْتَمِعِينَ فَجَرَى الْكَلَامُ فِي خَطَرَاتِ الطَّالِبِينَ وَوَسَاوِسِهِمْ. فَذُكِرَ فِي ذَلِكَ الْأَثْنَاءِ حَدِيثٌ نَبَوِيٌّ وَهُوَ أَنَّ بَعْضَ الْأَصْحَابِ شَكَأَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ

^١ رواه مسلم ابى هريرة رضى الله عنه جاء ناس من اصحاب رسول الله صلعم الى النبي صلعم فسألوه انا نجد في انفسنا ما يتعاطم احدنا ان يتكلم به قال او قد وجدتموه قالوا نعم قال ذلك صريح الايمان وعن انس رضى الله عنه ان بعض اصحاب رسول الله

الْخَوَاطِرِ الرَّدِيئَةِ وَقَالَ إِنَّا نَجِدُ فِي أَنْفُسِنَا مَا لَوْ أَنَّ أَحَدَنَا خَرَّ عَلَى رَأْسِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ "أَوْحَدْتُمْ ذَلِكَ مِنْ كَمَالِ الْإِيمَانِ أَوْ مِنْ صَرِيحِ الْإِيمَانِ" فَوَقَعَ فِي خَاطِرِ هَذَا الْفَقِيرِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ فِي تَأْوِيلِ هَذَا الْحَدِيثِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ أَنْ كَمَالِ الْإِيمَانِ عِبَارَةٌ عَنْ كَمَالِ الْيَقِينِ وَكَمَالِ الْيَقِينِ مُرْتَبٌ عَلَى كَمَالِ الْقُرْبِ فَإِذَا حَصَلَ لِلْقَلْبِ وَمَا فَوْقَهُ مِنَ اللَّطَائِفِ زِيَادَةُ الْقُرْبِ الْإِلَهِيِّ جَلَّ شَأْنُهُ يَكُونُ الْإِيمَانُ وَالْيَقِينُ أَزِيدَ وَيَكُونُ عَدَمُ تَعَلُّقِ الْقَلْبِ وَسَائِرِ اللَّطَائِفِ بِالْبَدَنِ أَكْثَرَ فَيَكُونُ ظَهْوَرُ الْخَطَرَاتِ فِي الْقَالِبِ أَزِيدَ وَأَوْفَرَ وَالْوَسَاوِسِ غَيْرِ اللَّائِقَةِ فِيهِ أَظْهَرَ.

فَلَا جَرَمَ يَكُونُ سَبَبُ الْخَطَرَاتِ الرَّدِيئَةِ كَمَالِ الْإِيمَانِ بِالضَّرُورَةِ فَعَلَى هَذَا كُلَّمَا كَانَتْ الْخَطَرَاتُ أَزِيدَ فِي الْمُنْتَهَى إِلَى نَهَايَةِ النَّهَايَةِ تَكُونُ أَكْمَلِيَّةُ الْإِيمَانِ فِيهِ أَشَدَّ فَإِنَّ كَمَالِ الْإِيمَانِ يَفْتَضِي عَدَمَ الْمُنَاسِبَةِ بَيْنَ أَلْفِ اللَّطَائِفِ وَبَيْنَ لَطِيفَةِ الْقَالِبِ وَكُلَّمَا كَانَ عَدَمُ الْمُنَاسِبَةِ الْمَذْكُورَةِ أَكْثَرَ كَانَ الْقَالِبُ أَشَدَّ خُلُوعًا وَأَقْرَبَ إِلَى الظُّلْمَةِ وَالْكَدُورَةِ وَيَكُونُ رُودُ الْخَوَاطِرِ إِلَيْهِ أَزِيدَ وَأَوْفَرَ بِخِلَافِ الْمُبْتَدِئِ وَالْمَتَوَسِّطِ فَإِنَّ مِثْلَ هَذِهِ الْخَوَاطِرِ سَمٌّ قَاتِلٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِمَا وَسَبَبٌ لِازْدِيَادِ مَرَضِهِمُ الْبَاطِنِ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْقَاصِرِينَ وَهَذِهِ الْمَعْرِفَةُ مِنَ الْمَعَارِفِ الْعَامِضَةِ الْمُخْتَصَّةِ بِهَذَا الْفَقِيرِ. ﴿وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى﴾ ^(١) وَالْتَزَمَ مُتَابَعَةَ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(١٨٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالشَّمَانُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمَلَأِ مَعْصُومِ الْكَابِلِيِّ فِي النَّصِيحَةِ

رَزَقَكُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَى حَادَّةِ الشَّرِيعَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ وَجَعَلْنَا وَإِبَائِكُمْ مُتَوَجِّهِينَ إِلَى حَنَابِ قُدْسِهِ بِالْكُلِّيَّةِ وَشَعَلْنَا بِهِ عَنْ غَيْرِهِ حَتَّى لَا تَتَوَجَّهَ إِلَى الْإِنْسَانِيَّةِ وَالْمَأْمُولِ أَنْ لَا تَكُونَ التَّعَلُّقَاتُ الشَّتَّى وَالتَّوَجُّهَاتُ الْمُتَفَرِّقَةُ الَّتِي اسْتَوْلَتْ عَلَى الظَّاهِرِ مَانِعَةً عَنِ النِّسْبَةِ الْبَاطِنِيَّةِ وَمَعَ ذَلِكَ يَتَّبِعِي السَّعْيِ وَالْإِحْتِهَادِ فِي تَحْقِيقِ التَّفَرُّقَةِ الظَّاهِرِيَّةِ وَالتَّفَحُّصِ عَنْهَا لِئَلَّا تَسْرِي فِي الْبَاطِنِ فَتَمْنَعَ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى الْمَطْلَبِ الْحَقِيقِيِّ عِبَادًا بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا تَسْتَحِقْ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا لِأَنَّ تَصَرُّفَ بَضَاعَةِ الْعُمَرِ الْعَزِيزِ فِي تَحْصِيلِهَا الشَّرْطُ هُوَ الْإِخْبَارُ وَإِلَى مَتَى يَمْتَدُّ مَنَامُ الْأَرْبِ. (شِعْرٌ) وَمَا الْقَصْرُ وَالْبُسْتَانُ إِلَّا مَحَابِسُ *** وَمَا الْمَالُ وَالْأَمْوَالُ إِلَّا مَصَائِبُ

صلى الله عليه وسلم شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجدون في صدورهم من الوسوسة فقال كيف انتم في ربكم قالوا لا نشك في ربنا ولان يقع احدنا من السماء فينقطع احب اليه من ان يتكلم بما يجد في صدره فقال عليه السلام الله اكبر ذاك محض الايمان وكان ثابت يقول اللهم اكثر لنا منه محمد بن علي الحكم الترمذى في نوادر الاصول (القران رحمة الله عليه)

فَإِنْ حَصَلَ الْعَمَلُ قَبْلَ الْمَوْتِ فِيهَا وَالْأَفْخَسْرَانُ فِي خُسْرَانٍ يَتَّبِعِي أَنْ يُعَدَّ ذِكْرُ الْقَلْبِ وَمَشْغُولِيَّةُ
الْبَاطِنِ عَزِيزًا وَأَنْ يَتَّخَذَ كُلَّمَا يُنَافِيهِ عَدُوًّا. (شِعْرٌ)
كُلَّمَا دُونَ هَوَى الْحَقِّ وَلَوْ *** أَكَلْتُ قَنْدٍ فَهُوَ سَمٌّ قَاتِلٌ. وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ.

(١٨٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالْثَمَانُونَ وَالْمِائَةُ فِي التَّخْرِيزِ عَلَى مُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَرْسَلَهُ إِلَى فَتْحِ اللَّهِ

وَصَلَ مَكْتُوبُ الْوَلَدِ الْأَعَزِّ الْمَكْتُوبُ عَلَى وَجْهِ الْمَحَبَّةِ وَالْخُلُوصِ أَوْصَلَهُ الْخَوَاجَةَ فَصَارَ مُوجِبًا لِفَرَحٍ
جَعَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى التَّوْفِيقَ لِمَرْضِيَّاتِهِ رَفِيقَنَا بِحُرْمَةِ النَّبِيِّ وَآلِهِ الْأَمْجَادِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
(أَيُّهَا الْوَلَدُ) إِنَّ الَّذِي يَنْفَعُ الْإِنْسَانَ غَدًا هُوَ مُتَابَعَةُ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ فَإِنْ
اجْتَمَعَتِ الْأَحْوَالُ وَالْمَوَاجِدُ وَالْعُلُومُ وَالْمَعَارِفُ وَالْإِشَارَاتُ وَالرُّمُوزُ مَعَ تِلْكَ الْمُتَابَعَةِ فِيهَا وَنِعْمَتٌ وَالْأَفْلَاحُ
شَيْءٌ سِوَى الْخِذْلَانِ وَالْإِسْتِدْرَاجِ رَأَى شَخْصٌ سَيِّدَ الطَّائِفَةِ الْجَنِيدِ بَعْدَ وَفَاتِهِ فَسَأَلَهُ عَنْ حَالِهِ فَقَالَ لَهُ
الْجَنِيدُ فِي جَوَابِهِ: طَاحَتِ الْعِبَارَاتُ وَفَنِيَتِ الْإِشَارَاتُ وَمَا نَفَعْنَا إِلَّا رُكْبَعَاتٍ رَكْعَتَاهَا فِي جَوْفِ اللَّيْلِ
فَعَلَيْكُمْ بِمُتَابَعَتِهِ وَمُتَابَعَةِ خُلَفَائِهِ الرَّاشِدِينَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَإِبَائِكُمْ وَمُخَالَفَةِ شَرِيعَتِهِ قَوْلًا
وَعَمَلًا وَعِظْمَادًا فَإِنَّ الْأَوَّلَى يُعْنَى وَبَرَكَةٌ وَالثَّانِيَةُ شُرُومٌ وَهَلَكَةٌ هَذَا وَالرِّسَالَةَ الَّتِي أَرْسَلْتَهَا قَدْ وَصَلَتْ وَطَالَعْتُ
بَعْضَ الْمَوَاضِعِ مِنْهَا فَرَأَيْتُهُ حَسَنًا وَلَكِنَّ الْأَهَمَّ أَمْرًا آخَرَ دُونَ التَّصْنِيفِ وَالْإِشْتِعَالِ بِالْأَمْرِ الْأَهَمِّ أَنْسَبُ وَأَوْلَى
وَالسَّلَامُ.

(١٨٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالْثَمَانُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى مَنْصُورٍ عَرَبٍ

فِي تَفْوِيزِ شَخْصٍ إِلَيْهِ

رَزَقَكُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْأِسْتِقَامَةَ عَلَى جَادَةِ الشَّرِيعَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ
وَجَعَلَ جَمِيعَ هَمَّتِكُمْ التَّوَجُّهَ إِلَى جَنَابِ قُدْسِهِ وَمَا هُوَ اللَّارِمُ لَنَا وَلَكُمْ هُوَ سَلَامَةُ الْقَلْبِ مِنَ التَّعَلُّقِ بِمَا
سِوَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَهَذِهِ السَّلَامَةُ إِنَّمَا تَتَّبَعُ إِذَا لَمْ يَبْقَ لِعَبْرِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ خُطُورٌ فِي الْقَلْبِ بِحَيْثُ لَوْ
تَبَسَّرَتْ حَيَاةُ أَلْفِ سَنَةٍ فَرَضًا لَا يَقَعُ الْعَبْرُ فِي الْقَلْبِ بِوَأَسْطَةِ نَسْيَانِ الْقَلْبِ مَا سِوَاهُ تَعَالَى (ع) هَذَا هُوَ
الْأَمْرُ وَالْبَاقِي خَيَالَاتٌ * بَقِيَّةُ الْمَرَامِ أَنْ مَوْلَانَا الْفَاضِلُ السَّرْهَنْدِيُّ الَّذِي هُوَ قَائِمٌ بِخِدْمَتِكُمْ الْعَلِيَّةِ أَبُوهُ فِي
سَرْهَنْدٍ وَيَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ مَسْرُورًا وَمُبْتَهَجًا بِمِلَاقَاةِ وَلَدِهِ وَقَدْ ضَعَفَهُ وَشَيْخُخُوخَتِهِ فَبِنَاءٍ عَلَى ذَلِكَ جَعَلَ
الْفَقِيرَ وَسَيْلَةً إِلَى التَّصَدِيقِ وَالْأَمْرِ عِنْدَكُمْ بَلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَالسَّلَامُ.

(١٨٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالْثَمَانُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْخَوَاجَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُفْتِي الْكَبِيلِيِّ فِي الْحَثِّ عَلَى
مُتَابَعَةِ السُّنَّةِ وَالْإِجْتِنَابِ عَنِ الْبِدْعَةِ وَأَنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ

أَسْأَلُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالتَّضَرُّعِ وَالْإِعْتِدَارِ وَالْإِتِّجَاعِ وَالْإِفْتِقَارِ وَالتَّذَلُّلِ وَالْإِنْكَسَارِ فِي السِّرِّ
وَالْجَهَارِ أَنْ لَا يَتَّيَلَّيَ هَذَا الضَّعِيفَ مَعَ مَنْ هُمْ مُجْتَمِعُونَ لَدَيْهِ أَوْ مُسْتَنْدُونَ إِلَيْهِ بِفِعْلِ كُلِّ عَمَلٍ مُحَدَّثٍ
وَمُبْتَدَعٍ فِي الدِّينِ مِمَّا لَمْ يَكُنْ فِي زَمَنِ خَيْرِ الْبَشَرِ وَزَمَنِ خُلَفَائِهِ الرَّاشِدِينَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الْعَمَلُ مِثْلَ فَلْتِ الصُّبْحِ فِي الْوُضُوحِ وَأَنْ لَا يَفْتِنَنَا بِحُسْنِ ذَلِكَ الْمُبْتَدَعِ بِحُرْمَةِ السَّيِّدِ الْمُخْتَارِ
وَأَلِهِ الْأَبْرَارِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

قَالَ بَعْضُ النَّاسِ إِنْ الْبِدْعَةُ عَلَى نَوْعَيْنِ حَسَنَةٍ وَسَيِّئَةٍ فَالْحَسَنَةُ هِيَ كُلُّ عَمَلٍ صَالِحٍ حَدَثَ بَعْدَ زَمَنِ
نَبِيِّنَا وَزَمَنِ خُلَفَائِهِ الرَّاشِدِينَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلَمْ يَكُنْ رَافِعًا لِّلْسُنَّةِ وَالسَّيِّئَةُ مَا تَكُونُ رَافِعَةً
لِّلْسُنَّةِ وَهَذَا الْفَقِيرُ لَا يُشَاهِدُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْبِدْعَةِ شَيْئًا مِنَ الْحُسْنِ وَالتَّوَرَاتِيَّةِ وَلَا يُحِسُّ فِيهَا شَيْئًا سِوَى
الظُّلْمَةِ وَالكُدُورَةِ وَمَنْ رَأَى الْيَوْمَ فَرَضًا طَرَاوَةً وَتَضَارَةً فِي الْأَمْرِ الْمُبْتَدَعِ بِسَبَبِ ضَعْفِ الْبَصِيرَةِ وَلَكِنْ
سَيَعْلَمُ عَدَا بَعْدَ حُصُولِ الْحَدَّةِ فِي بَصَرِهِ أَنْ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ مِنْ نَتِيجَةِ غَيْرِ التَّدَامَةِ وَالْخَسَارَةِ. (شِعْرٌ) وَوَقَّتَ
الصُّبْحُ يَبْدُو كَالنَّهَارِ *** حَقِيقَةٌ مِنْ هَوِيَّتِهِ فِي الظُّلَامِ

قَالَ سَيِّدُ الْبَشَرِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَنْ أَحَدَّثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ فَإِذَا كَانَ الشَّيْءُ
مَرْدُودًا فَمِنْ أَيْنَ يَجِيءُ لَهُ الْحُسْنُ وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَمَا بَعْدُ فَإِنْ خَيْرٌ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرُ
الْهُدْيِ هُدْيُ مُحَمَّدٍ وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا وَكُلُّ مُحَدَّثٍ بِدْعَةٌ وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ أَوْصِيكُمْ^١ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالتَّطَاعَةِ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبِشِيًّا فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى
اِخْتِلَافًا كَثِيرًا فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالتَّوَجُّدِ وَإِيَّاكُمْ
وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثٍ بِدْعَةٌ وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ. فَإِذَا كَانَ كُلُّ مُحَدَّثٍ بِدْعَةٌ وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ
فَمَا يَكُونُ مَعْنَى الْحُسْنِ فِي الْبِدْعَةِ وَأَيْضًا الْمَفْهُومُ مِنَ الْأَحَادِيثِ أَنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ رَافِعَةٌ لِّلْسُنَّةِ وَالرَّفْعُ غَيْرُ
مُخْتَصٍّ بِالْبَعْضِ فَيَكُونُ كُلُّ بِدْعَةٍ سَيِّئَةً قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ^٢ مَا أَحَدَّثَ قَوْمٌ بِدْعَةً إِلَّا رَفَعَتْ مِثْلَهَا مِنْ

^١ رواه الشيخان عن عائشة رضى الله عنه.

^٢ رواه مسلم عن جابر رضى الله عنه وقد مر بيانه.

^٣ رواه ابو داود عن العرباض بن سارية الا ان في آخره وكل ضلالة في النار وروى مسلم عن جابر ليس في آخره هذا الا ان

في اوله ما ليس هنا ورواه احمد والترمذى وابن ماجه ايضا (القران رحمة الله عليه)

^٤ روى احمد والطبرانى عن عضيف بن الحارث الثمالى رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ما من امة ابتدعت بعد

نبيها في دينها بدعة الا اضاعوا مثلها من السنة (القران رحمة الله عليه)

السنة. فَالْتَمَسْتُ بِالسُّنَّةِ خَيْرٌ مِنْ إِحْدَاثِ الْبِدْعَةِ وَعَنْ حَسَّانَ أَنَّهُ قَالَ: مَا ابْتَدَعَ^١ قَوْمٌ بَدْعَةً فِي دِينِهِمْ إِلَّا نَزَعَ اللَّهُ مِنْ سُنَنِهِمْ مِثْلَهَا ثُمَّ لَا يُعِيدُهَا إِلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. (يَنْبَغِي) أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ بَعْضَ الْبِدْعِ الَّذِي عَدَّهُ الْعُلَمَاءُ وَالْمَشَائِخُ مِنَ الْبِدْعَةِ الْحَسَنَةِ إِذَا لُوْحِظَ فِيهِ كَمَالُ الْمُلَاحَظَةِ يُعْلَمُ أَنَّهُ رَافِعٌ لِلْسُّنَّةِ وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ تَعْمِيمَ النَّبِيِّ مِثْلًا عَدُوَّهُ مِنَ الْبِدْعَةِ الْحَسَنَةِ مَعَ أَنَّهُ رَافِعٌ لِلْسُّنَّةِ لِأَنَّهُ زِيَادَةٌ عَلَى الْعَدَدِ الْمَسْنُونِ فِي الْكُفْرِ وَهُوَ كَوْنُهُ ثَلَاثَةَ أَثْوَابٍ وَالزِّيَادَةُ نَسْخٌ وَالنَّسْخُ هُوَ عَيْنُ الرَّفْعِ وَكَذَلِكَ اسْتَحْسَنَ الْمَشَائِخُ يَعْنِي بَعْضُهُمْ إِسْرَافَ ذَنْبِ الْعِمَامَةِ مِنْ طَرَفِ الْيَسَارِ مَعَ أَنَّ السُّنَّةَ إِسْرَافُهُ^٢ مِمَّا بَيْنَ الْكُفْرَيْنِ وَكَوْنُ ذَلِكَ رَافِعًا لِهَذِهِ السُّنَّةِ ظَاهِرٌ لَا سِتْرَةَ فِيهِ وَكَذَلِكَ اسْتَحْسَنَ الْعُلَمَاءُ يَعْنِي بَعْضُهُمْ فِي نِيَّةِ الصَّلَاةِ التُّطْقُ بِاللِّسَانِ مَعَ إِزَادَةِ قَلْبِيَّةٍ وَالْحَالُ أَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا عَنْ أَصْحَابِهِ الْكِرَامِ وَلَا عَنْ التَّابِعِينَ الْعِظَامِ فِي نِيَّةِ التُّطْقُ بِاللِّسَانِ لَا فِي رِوَايَةٍ صَحِيحَةٍ وَلَا فِي رِوَايَةٍ ضَعِيفَةٍ بَلْ كَانُوا يُكَبِّرُونَ لِلتَّحْرِيمَةِ عَقَبَ الْقِيَامِ فَيَكُونُ التُّطْقُ بَدْعَةً وَقَالُوا إِنَّ ذَلِكَ بَدْعَةٌ حَسَنَةٌ وَيَقُولُ هَذَا الْفَقِيرُ إِنَّ هَذِهِ الْبِدْعَةَ رَافِعَةٌ لِلْفُرْضِ فَضْلًا عَنِ السُّنَّةِ فَإِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ يَكْتُمُونَ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ بِالتُّطْقِ بِاللِّسَانِ يَعْنِي مِنْ غَيْرِ اسْتِحْضَارِ النِّيَّةِ بِالْجَنَانِ وَمِنْ غَيْرِ مُبَالَاهُ بِالْعَمَلَةِ الْقَلْبِيَّةِ عَنِ هَذَا الشَّانِ فَحِينَئِذٍ يَكُونُ فُرْضٌ مِنْ فَرَائِضِ الصَّلَاةِ وَهُوَ النِّيَّةُ الْقَلْبِيَّةُ مَتْرُوكًا بِالْكُلِّيَّةِ وَيُفْضِي إِلَى فِسَادِ الصَّلَاةِ وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ سَائِرُ الْمُبْتَدِعَاتِ وَالْمُحَدَّثَاتِ فَإِنَّهَا زِيَادَاتٌ عَلَى السُّنَّةِ وَلَوْ بَوَّحَهُ مِنَ الْوُجُوهِ وَالزِّيَادَةُ نَسْخٌ وَالنَّسْخُ رَفْعٌ فَعَلَيْكُمْ بِالْإِقْتِصَارِ عَلَى مُتَابَعَةِ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْإِكْتِفَاءِ بِالْإِقْتِدَاءِ بِأَصْحَابِهِ الْكِرَامِ فَإِنَّهُمْ كَالنَّحُومِ بَأَيْهِمْ اقْتَدَيْتُمْ اهْتَدَيْتُمْ وَأَمَّا الْقِيَاسُ بِالْإِجْتِهَادِ فَلَيْسَ مِنَ الْبِدْعَةِ بِشَيْءٍ فَإِنَّهُ مُظْهَرٌ لِمَعْنَى التَّصْوِصِ لَا أَنَّهُ مُثَبَّتٌ لِأَمْرٍ زَائِدٍ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ ﴿٣﴾ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى ﴿٣﴾ وَالتَّزَمَ مُتَابَعَةُ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ وَأَكْمَلُ التَّسْلِيمَاتِ.

(١٨٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالشَّمَانُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْخَوَاجَةِ أَشْرَفَ الْكَابِلِيِّ فِي أَفْضَلِيَّةِ طَرِيقِ الرَّابِطَةِ عَلَى الذِّكْرِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمُرِيدِ

قَدْ وَقَعَ النَّظَرُ عَلَى الْكِتَابِ الَّذِي كَتَبْتُهُ إِلَى الْأَصْحَابِ وَأَطَّلَعْتُ عَلَى الْأَحْوَالِ الْمَسْطُورَةِ فِيهِ (اعْلَمْ) أَنَّ حُصُولَ رَابِطَةِ الشَّيْخِ لِلْمُرِيدِ بِلَا تَكْلُفٍ وَتَعْمَلِيَّ عِلَامَةٌ الْمُنَاسِبَةِ التَّامَّةِ بَيْنَ الْمُرْشِدِ وَالْمُرِيدِ الَّتِي هِيَ سَبَبُ الْإِفَادَةِ وَالْإِسْتِفَادَةِ وَلَا طَرِيقَ أَقْرَبُ مِنْ طَرِيقِ الرَّابِطَةِ أَصْلًا فَيَا سَعَادَةَ مَنْ اسْتَسْعَدَ بِهَذِهِ الدَّوْلَةِ أُوْرَدَ حَضْرَةَ

^١ رواه الدارمي عنه موقوفا عليه.

^٢ كما رواه مسلم عن عمرو بن حريث والترمذي في الشمائل عن ابن عمر وابو داود عن عبد الرحمن بن عوف والطيبراني في الاوسط عن ثوبان وكذا هو في الكبير عن ابن عمر واستاده على شرط الصحيح والطيبلسي عن ابي موسى وكذا عن عبد الله بن بسر باسناد حسن وكذا هو والبيهقي والطيبلسي عن علي وجاء عن عمر وعلى ووائله وابن الزبير رضی الله عنه (الفزاري رحمه الله عليه)

الْخَوَاجَةِ أَحْرَارٍ قُدْسٍ سِرُّهُ فِي الْفَقَرَاتِ أَنْ ظَلَّ الدَّلِيلُ أَوْلَى مِنْ ذِكْرِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ بِاعْتِبَارِ التَّنْفِيعِ يَعْنِي أَنْ ظَلَّ الدَّلِيلُ أَوْلَى لِلْمُرِيدِ مِنْ اشْتِعَالِهِ بِالذِّكْرِ فَإِنَّهُ لَمْ تَحْصُلْ بَعْدَ لِلْمُرِيدِ مَنَاسِبَةٌ كَامِلَةٌ بِالْمَذْكُورِ حَلٍّ وَعَلَا حَتَّى يَنْتَفِعَ مِنْ طَرِيقِ الذِّكْرِ انْتِفَاعًا تَامًا وَالسَّلَامُ أَوْلَا وَآخِرًا

(١٨٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالْثَمَانُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْخَوَاجَةِ مُحَمَّدَ صَدِيقِ الْبَدْخَشِيِّ فِي حَلِّ إِشْكَالِ الْمَسَائِلِ الَّتِي سَأَلَ عَنْهَا

وَصَلَ مَكْتُوبُ الْأَخِ الْأَعَزِّ وَقَدْ سُئِلَ عَنْ أُمُورٍ ثَلَاثَةٍ أَيُّهَا الْمُحِبُّ إِنَّ اخْتِفَاءَ بَعْضِ اللَّطَائِفِ فِي مَرْتَبَةِ الْقَلْبِ مَقْصُورٌ عَلَى لَطَائِفٍ تَضَمَّنَهَا الْقَلْبُ لَا أَنَّهُ جَارٍ فِي لَطَائِفٍ مُتَحَقِّقَةٍ فِيمَا وَرَاءَ الْقَلْبِ فَإِنَّهُ لَا مَعْنَى لِاخْتِفَائِهَا فِي مَقَامِ الْقَلْبِ (الثَّانِي) أَنْ مَنْ كَانَ اسْتِعْدَادُهُ إِلَى مَرْتَبَةِ الْقَلْبِ أَوْ الرُّوحِ يَقْدِرُ الشَّيْخُ صَاحِبُ التَّصَرُّفِ عَلَى إِيصَالِهِ إِلَى مَرْتَبَةِ فَوْقَانِيَّةٍ لَكِنَّ هُنَا دَقِيقَةٌ بَيِّنُهَا مَوْقُوفٌ عَلَى الْحُضُورِ لِعُسْرِ تَحْرِيرِهِ (الثَّلَاثُ) أَنَّ الظَّاهِرَ إِذَا انْصَبَّ بِلَوْنِ الْبَاطِنِ وَانْصَبَّ الْبَاطِنُ بِلَوْنِ الظَّاهِرِ لَا عُسْرَةَ حِينَئِذٍ فِي ظَهُورِ أَحْكَامِ الظَّاهِرِ فِي الْبَاطِنِ وَيُذَوِّرُ أَحْوَالَ الْبَاطِنِ فِي الظَّاهِرِ وَالسَّلَامُ.

(١٨٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالْثَمَانُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى شَرَفِ الدِّينِ حُسَيْنِ فِي بَيَانِ فَضْلِ تَذَكُّرِ الْفُقَرَاءِ مَعَ كَثْرَةِ الْإِشْتِعَالِ وَالتَّحْذِيرِ عَنِ الْإِنْخِدَاعِ بِمَتَاعِ الدُّنْيَا وَتَعْظِيمِ ذِكْرِ الْقَلْبِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ أَجْمَعِينَ وَصَلَ مَكْتُوبُ الْوَالِدِ الْأَنْجَبِ الْأَعَزِّ الْأُرْشِدِ شَرَفِ الدِّينِ حُسَيْنِ وَصَارَ مُوجِبًا لِلْفَرَحَةِ وَبَاعِنًا عَلَى الْبَهْجَةِ نَعَمَتِ النِّعْمَةِ عَدَمُ نَسِيَانِ الْفُقَرَاءِ الَّذِينَ لَا بَضَاعَةَ لَهُمْ مَعَ وُجُودِ تَعَلُّقَاتِ شَتَّى وَهَذَا التَّذَكُّرُ يُبْنَى عَنْ أَشَدِّ الْمُنَاسِبَةِ الَّتِي هِيَ سَبَبُ الْإِفَادَةِ وَالْإِسْتِفَادَةِ وَبَعْضُ الْوَقَائِعِ الَّتِي انْدَرَجَ بَيَانُهُ فِيهِ حَسَنٌ وَأَصِيلٌ وَأَدْلُ دَلِيلٌ عَلَى الْإِرْتِبَاطِ الْمَعْنَوِيِّ (أَيُّهَا الْوَالِدُ) إِيَّاكَ وَالْإِنْخِدَاعَ بِطَرَاوَةِ الدُّنْيَا الدُّنْيَا وَالْإِفْتِنَانَ بِمُزْخَرَفَاتِهَا الشَّنِيعَةِ الَّتِي لَا مَعْنَى فِيهَا فَإِنَّ الدُّنْيَا لَيْسَ لَهَا مَدَارٌ وَلَا اعْتِبَارٌ وَلَا هِيَ مَحَلُّ قَرَارٍ وَهَذَا الْمَعْنَى وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْيَوْمَ مَعْلُومًا لَكُمْ وَلَكِنَّهُ سَيَكُونُ غَدًا مَعْقُولًا الْبَتَّةَ وَلَكِنْ لَا يَنْفَعُ.

فِي أَذُنِهِ مِنْ أُنْتِي صَمَمٌ فَلَا *** يَرْضَى سَمَاعَ لَصِيحَتِي وَبُكَائِيَا

وَيَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَكُونَ مُوَلِّعًا وَحَرِيصًا بِتَكَرُّرِ ذِكْرِ الْقَلْبِ مُعْتَقِدًا أَنَّهُ مِنْ أَجْلِ نِعَمِ اللَّهِ حَلَّ شَأْنُهُ وَأَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ مَعَ الْجَمَاعَةِ مِنْ غَيْرِ تَكَاسُلٍ وَفُتُورٍ وَأَنْ تُؤَدِّيَ زَكَاةَ الْأَمْوَالِ إِلَى الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ بِنَشَاطِ الْقَلْبِ وَأَنْ تَحْتَسِبَ الْمُحْرَمَاتِ وَالْمُشْتَبِهَاتِ وَأَنْ تَكُونَ مُشْفِقًا عَلَى الْخَلْقِ وَهَذَا هُوَ طَرِيقُ النَّجَاةِ وَالْخَلَاصِ وَالسَّلَامِ.

(١٩٠) الْمَكْتُوبُ التَّسْعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى وَاحِدٍ مِنْ أَوْلَادِ الْمِيرِ مُحَمَّدِ نِعْمَانَ
الْبَدْخَشِيِّ فِي التَّخْرِيفِ عَلَى الْمُدَاوِمَةِ عَلَى الذِّكْرِ وَاخْتِيَارِ الطَّرِيقَةِ النَّفْسِيَّةِ
مَعَ بَيَانِ كَيْفِيَّةِ الذِّكْرِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَعَلَى آلِهِ الطَّاهِرِينَ أَجْمَعِينَ اعْلَمْ وَتَبَيَّنْ
أَنَّ سَعَادَتَكَ بَلَّ سَعَادَةَ جَمِيعِ بَنِي آدَمَ وَفَلَاحَهُمْ وَخَلَاصَهُمْ كُلُّ ذَلِكَ فِي ذِكْرِ مَوْلَاهُمْ حَلَّ سُلْطَانَهُ فَيَنْبَغِي
اسْتِعْرَاقَ جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ بِالذِّكْرِ الْإِلَهِيِّ حَلَّ شَأْنَهُ بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ وَأَنْ لَا يُجَوِّزَ الْعَقْلُ لِحِظَّةٍ وَاحِدَةٍ وَلِلَّهِ
سُبْحَانَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ إِنَّ دَوَامَ الذِّكْرِ يَنْتَسِرُ فِي طَرِيقَةِ خَوَاجِكَانَ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ فِي الْإِبْتِدَاءِ وَيَحْصُلُ
ذَلِكَ فِيهَا عَلَى طَرِيقِ انْدِرَاجِ النَّهَائِيَةِ فِي الْبِدَايَةِ فَاخْتِيَارُ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ كَانَ لِلطَّلَابِ أَوْلَى وَأَنْسَبَ بَلَّ يَكُونُ
وَاجِبًا عَلَيْهِمْ وَلَا زَمًا فَعَلَيْكَ إِذَا صَرَفَ التَّوَجُّهَ عَنْ جَمِيعِ الْجِهَاتِ وَالْإِقْبَالَ بِالْكَلِيَّةِ عَلَى جَانِبِ أَكْبَرِ هَذِهِ
الطَّرِيقَةِ الْعَلِيَّةِ وَطَلَبَ الْهَمَّةَ مِنْ بَوَاطِينِهِمُ الشَّرِيفَةِ وَلَا بُدَّ مِنَ الذِّكْرِ فِي الْإِبْتِدَاءِ فَيَنْبَغِي أَنْ تَتَوَجَّهَ إِلَى الْقَلْبِ
الصُّوْبِيِّ الشَّكْلِ فَإِنَّ تِلْكَ الْمُضْغَةَ كَالْحُجْرَةِ لِلْقَلْبِ الْحَقِيقِيِّ وَأَنْ تُجْرِيَ الْإِسْمَ الْمُبَارَكَ اللَّهُ عَلَى هَذَا
الْقَلْبِ وَلَا تُحْرِكْ عَضْوًا مِنْ أَعْضَائِكَ فِي هَذَا الْوَقْتِ بِالْقَصْدِ وَأَقْعُدْ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْقَلْبِ بِالْكَلِيَّةِ وَلَا تَحْبِلْ
صُورَةَ الْقَلْبِ بِالْقُوَّةِ الْمُتَخَيَّلَةِ أَصْلًا وَلَا تَلْتَفِتْ إِلَيْهَا قَاطِعًا فَإِنَّ الْمَقْصُودَ التَّوَجُّهَ إِلَى الْقَلْبِ لَا تَصُورُ صُورَتِهِ
وَيَنْبَغِي أَنْ تُلَاحِظَ مَعْنَى اللَّفْظِ الْمُبَارَكَ اللَّهُ بَلَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَأَنْ لَا تَضْمَنَّ إِلَيْهَا شَيْئًا مِنْ مَلَاحِظَةِ الصِّفَاتِ
حَتَّى الْحَاضِرِيَّةِ وَالنَّاطِرِيَّةِ لِئَلَّا تَنْزِلَ مِنْ ذُرُورَةِ حَضْرَةِ الذَّاتِ إِلَى حَضِيضِ الصِّفَاتِ فَتَقَعَ مِنْهَا إِلَى شُهُودِ
الْوَحْدَةِ فِي الْكَثْرَةِ وَتَطْمَئِنَّ بِشُهُودِ الْمِثَالِيِّ مِنَ التَّعَلُّقِ بِمَنْ تَنْزَرُهُ عَنِ الْمِثَالِ وَالتَّوَجُّهُ إِلَيْهِ فَإِنَّ كَلِمًا يَظْهَرُ فِي
مِرَاةِ الْمِثَالِيِّ لَا يَكُونُ مُصَدِّقًا لِلَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَكَلِمًا يَشَاهِدُ فِي الْكَثْرَةِ لَا يَكُونُ وَاحِدًا حَقِيقِيًّا الْبَتَّةَ
يَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ أَنْ يَطْلُبَ الْمُنْزَةَ عَنِ الْمِثَالِ فِيمَا وَرَاءَ الْمِثَالِيِّ وَأَنْ يَلْتَمِسَ السَّبِيحَ الْحَقِيقِيَّ فِي خَارِجِ حَيْطَةِ
الْكَثْرَةِ فَإِنَّ ظَهَرَتْ صُورَةُ الْمُرْشِدِ وَقَتَ الذِّكْرِ مِنْ غَيْرِ تَكْلُفٍ يَنْبَغِي أَنْ تَذْهَبَ بِهَا إِلَى الْقَلْبِ وَأَنْ تَشْتَعِلَ
بِالذِّكْرِ حَافِظًا لَهَا فِي الْقَلْبِ.

(أَنْدَرِي) مِنَ الْمُرْشِدِ، الْمُرْشِدُ مَنْ تَسْتَفِيدُ مِنْهُ طَرِيقَ الْوُصُولِ إِلَى جَنَابِ قُدْسِ الْحَقِّ حَلَّ سُلْطَانَهُ
وَتَجِدُ مِنْهُ مَدَدًا وَإِعَانَةً فِي هَذَا الطَّرِيقِ وَمُجَرَّدُ لُبْسِ الْكُلَاةِ وَالْحَرِيقَةِ وَأَخَذِ الشَّجَرَةِ وَغَيْرِهَا مِمَّا صَارَ عُرْفًا
وَرَسْمًا بَيْنَ النَّاسِ كُلِّهَا خَارِجَةً عَنِ حَقِيقَةِ الْمُرْشِدِيَّةِ وَالْمُرِيدِيَّةِ وَدَاخِلَةً فِي الرُّسُومِ وَالْعَادَاتِ إِلَّا أَنَّ الْخَرِيقَةَ
إِنْ حَصَلَتْ مِنَ الشَّيْخِ الْكَامِلِ الْمُكْمَلِ وَعَامَلَتْ بِالْإِعْتِقَادِ وَالْإِخْلَاصِ فَاحْتِمَالُ حُصُولِ الثَّمَرَاتِ وَالتَّنَائِجِ
قَوِيٌّ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ وَاعْلَمْ أَنَّ الْمَنَامَاتِ وَالْوَأَقِعَاتِ لَا اعْتِمَادَ عَلَيْهَا وَلَا اعْتِبَارَ لَهَا فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَكُونُ
سُلْطَانًا أَوْ قُطْبَ الْوَقْتِ فِي الْحَقِيقَةِ بِسَبَبِ رُؤْيَا نَفْسِهِ كَذَلِكَ فِي الْمَنَامِ فَإِنَّ كَانَ فِي الْوَأَقِعِ سُلْطَانًا أَوْ
قُطْبَ الْوَقْتِ فَمُسَلَّمٌ وَكَذَلِكَ كَلِمًا ظَهَرَ مِنَ الْأَحْوَالِ وَالْمَوَاجِيدِ فِي الصَّخْرِ وَالْإِفَاقَةِ فَفِيهِ مَجَالٌ لِلْاعْتِمَادِ

عَلَيْهِ وَالْأَفْلاَ (وَاعْلَمَ) أَنْ تَفْعَ الذِّكْرَ وَتَرْتَبَ الْأَثْرَ عَلَيْهِ مَرْبُوطٌ بِإِثْبَانِ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ فَيَبْغِي حُسْنَ الْإِحْتِيَاظِ فِي أَذَاءِ الْفَرَائِضِ وَالسُّنَنِ وَاجْتِنَابِ الْمُحْرَمِ وَالْمُسْتَبْتِ وَالرُّجُوعِ إِلَى الْعُلَمَاءِ فِي الْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ وَالْعَمَلُ بِمُفْتَضَلِّ فِتْوَاهُمْ وَالسَّلَامُ.

(١٩١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالتَّسْعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى خَانَ خَانَ فِي الْحَثِّ عَلَى اتِّبَاعِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَأَنَّهُ لَا عُسْرَ فِي التَّكَالِيفِ الشَّرْعِيَّةِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ رَبَّنَا بِالْحَقِّ. اعْلَمَ أَنَّ السَّعَادَةَ الْأَبَدِيَّةَ وَالتَّجَاةَ السَّرْمَدِيَّةَ مَرْبُوطَةٌ بِمُتَابَعَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عُمُومًا وَعَلَى أَفْضَلِهِمْ خُصُوصًا فَإِنْ تَيَسَّرَتْ عِبَادَةُ أَلْفِ سَنَةٍ فَرَضًا مَعَ الرِّيَاضَاتِ الشَّاقَّةِ وَالْمُجَاهَدَاتِ الشَّدِيدَةِ لَا تَعْدُلُ تِلْكَ الْعِبَادَاتُ بِنَصْفِ شَعِيرَةٍ وَلَا تُسَاوِي تِلْكَ الرِّيَاضَاتُ بِالتَّوْمِ وَقَتِ الظَّهِيرَةِ اقْتِدَاءً بِصَاحِبِ الشَّرِيعَةِ مَعَ كَوْنِهِ غَفْلَةً مِنَ الْأَوَّلِ إِلَى الْآخِرِ مَا لَمْ تَكُنْ مُنَوَّرَةً بِنُورِ اتِّبَاعِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ فِي الْأُمُورِ الْخَطِيرَةِ وَالْحَقِيرَةِ بَلْ هِيَ كَسْرَابِ بَقِيعةٍ وَمِنْ كَمَالِ عِنَايَةِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى رِعَايَةُ نَهَايَةِ الْيُسْرِ وَغَايَةِ السُّهُولَةِ فِي جَمِيعِ التَّكَالِيفِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْأَحْكَامِ الدِّينِيَّةِ حَيْثُ أَمَرَ مَثَلًا بِسَبْعِ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فِي اللَّيْلِ وَالتَّهَارِ لَا يَبْلُغُ مَجْمُوعُ أَوْقَاتِ أَذَانِهَا سَاعَةً وَاحِدَةً وَمَعَ ذَلِكَ اكْتَفَى فِي قِرَائَتِهَا بِمَا تَيَسَّرَ وَجَوَّزَ الْقُعُودَ عِنْدَ تَعَدُّرِ الْقِيَامِ وَالْإِضْطِحَاجِ عِنْدَ تَعَدُّرِ الْقُعُودِ وَأَمَرَ بِالِإِمْعَاءِ عِنْدَ تَعَدُّرِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَجَعَلَ التَّيَمُّمَ خَلْفَ الْوُضُوءِ وَقَتَ الْعِزْرِ عَنِ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ وَعَيَّنَ لِلنُّقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ حِصَّةً وَاحِدَةً مِنْ أَرْبَعِينَ حِصَّةً فِي زَكَاةِ الْأَمْوَالِ وَقَيَّدَ إِفْرَاضَهَا أَيْضًا بِكَوْنِ الْأَمْوَالِ نَامِيَّةً وَالْأَنْعَامَ سَائِمَةً وَفَرَضَ فِي جَمِيعِ الْعُمُرِ حَجًّا وَاحِدًا وَمَعَ ذَلِكَ جَعَلَهُ مَشْرُوطًا بِالْقُدْرَةِ عَلَى الزَّادِ وَالرَّاحِلَةِ وَأَمَّنَ الطَّرِيقَ وَوَسَّعَ دَائِرَةَ الْمُبَاحِ حَيْثُ أَبَاحَ نِكَاحَ أَرْبَعَةٍ مِنَ النِّسَاءِ وَمَقْدَارَ مَا يَمْلِكُهُ وَيَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنَ السَّرَّارِيِّ وَجَعَلَ الطَّلَاقَ وَسِيلَةً لِتَبْدِيلِ النِّسَاءِ وَجَعَلَ أَكْثَرَ الْأَطْعِمَةِ وَالْأَشْرَبَةِ وَالْأَقْمِشَةَ مُبَاحًا وَجَعَلَ الْمُحْرَمَ مِنْهَا قَلِيلًا وَتَحْرِيمَهُ أَيْضًا بِوَاسِطَةِ مَصَالِحِ الْعِبَادِ وَإِنْ حَرَّمَ شَرَابًا وَاحِدًا مَرًّا كَثِيرَ الضَّرَرِ وَلَكِنَّهُ أَبَاحَ عَوْضًا عَنْهُ كَثِيرًا مِنَ الْأَشْرَبَةِ اللَّذِيذَةِ السَّائِعَةِ الْكَثِيرَةِ النَّفْعِ أَلَّا تَرَى أَنَّ عَرَقَ الْقَرْنَفِ وَعَرَقَ الدَّارِصِيِّيِّ مَعَ سُهُولَةِ شَرْبِهِمَا وَطِيبِ رَائِحَتِهِمَا مُشْتَمِلَانِ عَلَى مَنَافِعَ كَثِيرَةٍ وَفَوَائِدَ جَزِيلَةٍ لَا يُمَكِّنُ تَحْرِيرُهَا فَايًّا فَائِدَةً فِي تَرْكِهِمَا وَاجْتِنَابِ شَيْءٍ مَرَّ كَرِيهِ الطَّعْمِ وَكَرِيهِ الرَّائِحَةِ سَاتَرَ الْعَقْلَ عَظِيمِ الْخَطَرِ شَتَانًا مَا بَيْنَهُمَا وَمَعَ ذَلِكَ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ آخَرُ طَارَ مِنْ جِهَةِ الْحَلِيلَةِ وَالْحَرْمَةِ فَإِنَّهُ أَمْرٌ آخَرُ وَالتَّمْيِيزُ الْعَارِضُ مِنْ حَيْثِيَّةِ رِضَائِهِ تَعَالَى وَعَدَمِ رِضَائِهِ شَيْءٌ عَلَى حِدَةٍ فَإِنْ حَرَّمَ بَعْضَ الْبَيْسَةِ الْإِبْرِسِيمِ فَمَا الضَّرَرُ فِيهِ حَيْثُ أَحَلَّ عَوْضَهُ كَثِيرًا مِنَ الْأَلْبِسَةِ الْمُلَوَّنَةِ الْمُتَمَقِّشَةِ وَالْأَقْمِشَةِ الْمُزَيَّنَةِ وَكِبَاسِ الصُّوفِ الَّذِي أُبِيحَ مُطْلَقًا أَفْضَلُ مِنَ الْبَيْسَةِ الْإِبْرِسِيمِ بِمَرَاتِبٍ وَمَعَ ذَلِكَ قَدْ أُبِيحَ لِبَاسُ الْإِبْرِسِيمِ لِلنِّسَاءِ وَمَنَافِعُهُ عَائِدَةٌ إِلَى الرِّجَالِ

وَهَكَذَا حَالُ الدَّهَبِ وَالْفِضَّةِ فَإِنَّ حُلِيَّ النِّسَاءِ لِأَجْلِ تَمَتُّعِ الرِّجَالِ فَمَنْ اعْتَقَدَ الْأَحْكَامَ الشَّرْعِيَّةَ مَعَ هَذِهِ السُّهُولَةِ وَالْيُسْرِ مِنْ عَدَمِ الْإِنْصَافِ مُتَعَسِّرَةٌ وَمُتَعَدِّرَةٌ فَهُوَ مُبْتَلَى بِمَرَضٍ قَلْبِيٍّ وَعَلَّةٌ بَاطِنِيَّةٌ وَكَمْ مِنْ أُمُورٍ يَسِيرَةٍ لِلأَصْحَاءِ مُتَعَسِّرَةٍ لِلضُّعْفَاءِ عُسْرَةٌ تَامَةٌ وَمَرَضُ الْقَلْبِ هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ عَدَمِ يَقِينِ الْقَلْبِ بِالْأَحْكَامِ الْمُنزَلَةِ مِنَ السَّمَاءِ وَتَصْدِيقُهُمْ بِهَذِهِ الْأَحْكَامِ إِنَّمَا هُوَ صُورَةُ التَّصْدِيقِ لَا حَقِيقَتَهُ وَعَلَامَةُ حُصُولِ حَقِيقَةِ التَّصْدِيقِ ثُبُوتُ الْيُسْرِ وَالخِفَةِ وَالنَّشَاطِ فِي إِثْبَانِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَبِدْوَانِهَا خَرَطُ الْقِتَادِ.

وَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ﴾ (١). ﴿وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ أَتْبَعِ الْهُدَى﴾ (٢) وَالتَّرَمُّ مَتَابَعَةٌ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ أُمَّمُ الصَّلَوَاتِ وَأَكْمَلُ التَّسْلِيمَاتِ.

(١٩٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالسُّعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الشَّيْخِ بَدِيعِ الدِّينِ السَّهَارَنُفُورِيِّ

فِي جَوَابِ اسْتِفْسَارِهِ

اسْتَفْسَرَ الْأَخُ الْأَعَزُّ الْأُرْشُدُ الشَّيْخُ بَدِيعُ الدِّينِ أَنَّهُ قَدْ وَقَعَ فِي الْعَرِيضَةِ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ الْمَكْتُوبَةِ إِلَى حَضْرَةِ الْخَوَاجَةِ يَعْنِي الشَّيْخَ مُحَمَّدَ الْبَاقِي قُدِّسَ سِرُّهُ وَتَيَسَّرَ الْوُصُولُ إِلَى مَقَامِ مُزَيْنٍ أَعْلَى مِنْ مَقَامِ الصِّدِّيقِ الْأَكْبَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَمَا يَكُونُ مَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ؟ (اعْلَمُوا) أُرْشِدَكَ اللَّهُ لَا تُسَلِّمُ أَنْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ مُوَهِّمَةٌ لِلتَّفْضِيلِ مَعَ أَنَّ لَفْظَ أَيْضًا وَقَعَ فِيهَا أَيْضًا وَلَوْ سَلِمَ فَأَقُولُ إِنَّ هَذَا الْكَلَامَ وَغَيْرَهُ فِي هَذِهِ الْعَرِيضَةِ مِنْ حِمْلَةِ الْوَاقِعَاتِ الْمَكْتُوبَةِ إِلَى شَيْخِي وَالْمَعْرُوضَةِ عَلَيْهِ وَمِنَ الْمَقَرَّرِ عِنْدَ هَؤُلَاءِ الطَّائِفَةِ أَنَّ كَلِمًا يَحْصُلُ لِلسَّلَاكِ مِنَ الْوَاقِعَةِ يُظْهِرُهُ لِشَيْخِهِ بِلَا تَحَاشٍ صَحِيحًا كَانَ أَوْ سَقِيمًا فَإِنَّ فِي غَيْرِ الصَّحِيحِ أَيْضًا اخْتِمَالَ التَّأْوِيلِ وَالتَّعْبِيرِ فَلَا يَكُونُ إِذَا بَدَأَ مِنْ إِظْهَارِهِ فَمِمَّا نَحْنُ فِيهِ لَا يَلْزَمُ مَحْظُورٌ عِنْدَ مُلَاحَظَةِ هَذَا الْمَعْنَى وَالْحَلُّ الثَّانِي أَنَّهُ قَدْ جُوزَ تَحَقُّقُ فَضْلِ فِي حِزْبِي مِنَ الْحِزْبَاتِ لِغَيْرِ نَبِيِّ عَلَيَّ نَبِيٍّ وَكَمْ يَرَوْنَ فِيهِ بِأَسَا كَمَا وَقَعَتِ الزِّيَادَةُ فِي شَأْنِ الشُّهَدَاءِ لَيْسَتْ هِيَ فِي الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مَعَ أَنَّ الْفَضْلَ الْكَلِمِيَّ لِلْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ لَوْ وَقَعَ سَيْرٌ غَيْرَ النَّبِيِّ فِي كِمَالَاتِ ذَلِكَ الْحِزْبِيِّ وَوَجَدَ السَّلَاكُ نَفْسَهُ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ أَعْلَى لَكَانَ مُجَوِّزًا وَإِنْ كَانَ حُصُولُ الْوُصُولِ لَهُ إِلَى ذَلِكَ الْمَقَامِ بِوَاسِطَةِ مَتَابَعَةِ النَّبِيِّ وَالنَّبِيِّ أَيْضًا تَصِيبٌ تَامٌ مِنْ ذَلِكَ الْمَقَامِ بِحُكْمِ حَدِيثِ "مَنْ سَنَّ سَنَةً حَسَنَةً" الْحَدِيثِ، فَإِنْ كَانَ تَحَقُّقُ الْفَضْلِ الْحِزْبِيِّ لِغَيْرِ النَّبِيِّ عَلَى النَّبِيِّ مُجَوِّزًا فَعَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ يَكُونُ مُجَوِّزًا بِالطَّرِيقِ الْأُولَى فَلَا إِشْكَالَ أَصْلًا وَالسَّلَامُ.

(١) الآية: ١٣ من سورة الشورى.

(٢) الآية: ٤٧ من سورة طه.

(٣) قوله من سن سنة الخ) رواه احمد ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه والدارمى وابو عوانة وابن حبان من حديث جرير رضى الله عنه (القران رحمة الله عليه)

(١٩٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالتَّسْعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى السَّيِّدِ فَرِيدٍ فِي الْحَثِّ عَلَى تَصْحِيحِ الْعَقَائِدِ عَلَى وَفْقِ
 آرَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَتَعْلَمُ الْأَحْكَامَ الْفِقْهِيَّةَ وَالشُّكَايَةَ مِنْ غُرْبَةِ الْإِسْلَامِ وَالْإِغْرَاءِ عَلَى تَرْوِيحِهِ
 وَتَأْيِيدِهِ

كَانَ اللَّهُ نَاصِرَكُمْ وَمُعِينَكُمْ عَلَى كُلِّ مَا يَعْيبُكُمْ وَيَشِينُكُمْ (اعْلَمْ)، أَنَّ أَوَّلَ الضَّرُورِيَّاتِ الْوَاجِبَةِ عَلَى
 أَرْبَابِ التَّكْلِيفِ تَصْحِيحُ الْعَقَائِدِ عَلَى وَفْقِ آرَاءِ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ شَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى سَعِيهِمْ فَإِنَّ
 النَّجَاةَ الْآخِرَوِيَّةَ مَرْبُوطَةٌ بِاتِّبَاعِ آرَاءِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ وَهُمْ وَاتِّبَاعُهُمْ هُمُ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ فَإِنَّهُمْ عَلَى طَرِيقِ النَّبِيِّ
 وَطَرِيقِ أَصْحَابِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامَاتُهُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ وَالْمُعْتَبِرُ مِنَ الْعُلُومِ الْمُسْتَفَادَةُ مِنَ الْكِتَابِ
 وَالسُّنَّةِ هُوَ مَا أَخَذَهُ وَاسْتَنْبَطَهُ مِنْهُمَا هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرُ فَإِنَّ كُلَّ مُبْتَدِعٍ وَضَالٍّ يَأْخُذُ عَقِيدَتَهُ الْفَاسِدَةَ مِنَ الْكِتَابِ
 وَالسُّنَّةِ بَزَعَمِ الْفَاسِدِ فَلَا يَكُونُ كُلُّ مَعْنَى مَفْهُومٍ مِنْ مَعَانِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مُعْتَبَرًا وَرِسَالَةَ الْإِمَامِ الْأَجَلِّ
 الثَّوْرِبَشْتِيِّ مُنَاسِبَةً جَدًّا لِأَجْلِ تَصْحِيحِ الْعَقَائِدِ وَأَقْرَبُ إِلَى الْفَهْمِ وَلَكِنْ حَيْثُ أَنَّ الرِّسَالَةَ الْمَذْكُورَةَ مُشْتَمِلَةٌ
 عَلَى الْاسْتِدْلَالَاتِ مَعَ التَّطْوِيلِ وَالْبَسْطِ يَعْسُرُ الْأَخْذَ عَنْهَا فَلَوْ كَانَتْ رِسَالَةٌ غَيْرَهَا مُتَضَمِّنَةً لِلْمَسَائِلِ الصَّرْفَةِ
 لَكَانَ أَوْلَى وَأَنْسَبَ وَقَدْ وَقَعَ فِي خَاطِرِي أَيْضًا فِي هَذِهِ الْأَثْنَاءِ أَنَّ أَكْتُبَ فِي هَذَا الْبَابِ رِسَالَةً مُتَضَمِّنَةً
 لِعَقَائِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَتَكُونُ سَهْلَةً الْمَأْخُذَ فَإِنَّ تَيْسَرَ ذَلِكَ تُرْسِلُهَا إِلَى الْخِدْمَةِ بَعْدَ كِتَابَتِهَا وَبَعْدَ
 تَصْحِيحِ هَذِهِ الْعَقَائِدِ لَا بُدَّ مِنْ تَعْلَمِ عِلْمِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَالْفَرَضِ وَالْوَاجِبِ وَالسُّنَّةِ وَالْمَنْدُوبِ وَالْمَكْرُوهِ
 وَغَيْرِهَا مِمَّا تَكْفُلُ بِهِ عِلْمُ الْفِقْهِ. وَالْعَمَلُ بِمُقْتَضَى هَذَا الْعِلْمِ أَيْضًا ضَرُورِيٌّ فَيَنْبَغِي أَمْرُ بَعْضِ الطَّلَبَةِ بِقِرَاءَةِ
 بَعْضِ كُتُبِ الْفِقْهِ بَعْيَارَةً فَارِسِيَّةً مِثْلَ مَجْمُوعَةِ الْخَانِي وَعُمْدَةِ الْإِسْلَامِ فَإِنَّ وَقَعَ عِيَادًا بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ خَلَّلَ عَلَى
 مَسْأَلَةٍ مِنَ الْمَسَائِلِ الْإِعْتِقَادِيَّةِ الضَّرُورِيَّةِ فَقَدْ تَحَقَّقَ الْحَرَمَانُ مِنَ النَّجَاةِ الْآخِرَوِيَّةِ بِخِلَافِ الْعَمَلِيَّاتِ فَإِنَّهَا إِذَا
 وَقَعَتِ الْمَسْأَلَةُ فِيهَا يُرْجَى الْعَفْوُ وَالتَّجَاوُزُ عَنَّا وَلَوْ بِلَا تَوْبَةٍ وَلَنْ أَخَذَ بِهَا وَلَكِنَّ النَّجَاةَ مُتَحَقِّقَةً فِي آخِرِ
 الْأَمْرِ فَعُمْدَةُ الْأَمْرِ تَصْحِيحُ الْعَقَائِدِ. وَنُقِلَ عَنْ حَضْرَةِ الْخَوَاجَةِ أَحْرَارٍ قَدِيسٍ سِرُّهُ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ أُعْطِينَا الْأَحْوَالَ
 وَالْمَوَاجِدَ كُلَّهَا وَلَمْ تَكُنْ حَقِيقَتَنَا مُحَلَّاةً وَمُتَزَيِّتَةً بِعَقَائِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ لَا نَعْتَقِدُ تِلْكَ الْأَحْوَالَ شَيْئًا
 غَيْرَ الْخِذْلَانِ وَلَكِنْ اجْتَمَعَ فِيْنَا الْقُصُورُ وَالتَّقْصَانُ وَحَقِيقَتَنَا مُسْتَقِيمَةٌ عَلَى عَقَائِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ لَا نَرَى
 بَأْسًا فِي ذَلِكَ تَبَيَّنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ عَلَى طَرِيقَتِهِمُ الْمَرْضِيَّةِ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْبَشَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ
 وَالسَّلَامُ وَقَدْ قَدَّمَ وَاحِدًا مِنَ الدَّرَاوِيشِ مِنْ طَرَفٍ لَاهُورَ وَقَالَ: إِنَّ الشَّيْخَ حَيُّو كَانَ قَدْ حَضَرَ فِي مَسْجِدِ
 النَّخَّاسِ الْقَلِيمِ لِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَقَالَ مِيَانِ رَفِيعُ الدِّينِ بَعْدَ التَّفَاتِ الشَّيْخِ إِلَيْهِ: إِنَّ نَوَّابَ الشَّيْخِ حَيُّو قَدْ بَنَى
 مَسْجِدًا جَامِعًا فِي قُرْبِ بَيْتِهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى ذَلِكَ رَزَقَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مَزِيدَ التَّوْفِيقِ وَسَمَاعَ أَمْثَالِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ
 السَّارَّةِ يَكُونُ بَاعْتِنًا عَلَى حُصُولِ غَايَةِ السُّرُورِ وَنِهَايَةِ الْإِبْتِهَاجِ. (أَبِيهَا السَّيِّدُ) إِنَّ الْإِسْلَامَ غَرِيبٌ فِي هَذَا
 الزَّمَانِ جَدًّا فَصَرَفُ فَلْسٍ وَاحِدٍ فِي تَقْوِيَةِ الْإِسْلَامِ فِي هَذَا الزَّمَانِ يُسَاوِي صَرَفَ أَلُوفٍ مِنَ الدَّرَاهِمِ وَالذِّيَّارِ
 فَيَا سَعَادَةَ مَنْ تَشَرَّفَ بِهَذِهِ الدَّوْلَةِ الْعُظْمَى وَتَرْوِيحِ الدِّينِ وَتَقْوِيَةِ الْمِلَّةِ وَإِنْ كَانَ حَسَنًا وَمَرْغُوبًا فِيهِ فَيَا

جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ مِنْ جَمِيعِ الْأَشْخَاصِ وَلَكِنَّ صُدُورَهُ فِي هَذَا الْوَقْتِ الَّذِي هُوَ أَوْانُ غُرْبَةِ الْإِسْلَامِ مِنْ أَمْثَالِكُمْ أَصْحَابِ الْمُرُوءَةِ وَالْهَمَّةِ وَالْفَتْوَةِ وَأَهْلِ بَيْتِ التَّوْبَةِ أَحْسَنُ وَأَجْمَلُ فَإِنَّ هَذِهِ الدَّوْلَةَ مُتَشَرِّةٌ مِنْ طَائِفَتِكُمْ الْعَلِيَّةِ فَهِيَ ذَاتِيَّةٌ فِيكُمْ وَعَرَضِيَّةٌ فِي غَيْرِكُمْ وَحَقِيقَةُ الْوَرَاثَةِ النَّبَوِيَّةِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ إِنَّمَا هِيَ فِي تَحْصِيلِ هَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ الْقَدْرِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْأَصْحَابِ "إِنَّكُمْ^١ فِي زَمَانٍ مِنْ تَرَكَ عَشْرًا مَا أَمْرٌ بِهِ هَلَكَ ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ مِنْ عَمَلٍ بَعُثْرٍ مَا أَمْرٌ بِهِ نَجَا"
وَهَذَا هُوَ ذَلِكَ الْوَقْتُ وَهَذَا الْقَوْمُ هُوَ ذَلِكَ الْقَوْمُ، (شِعْرٌ):

هَلُمُّوا أَيُّهَا الْأَبْطَالُ نَحْوَالِ *** غَنَائِمٍ مَا لَهَا أَصْلًا مُدَافِعِ

وَقَدْ حَسُنَ قَتْلُ الْكَافِرِ اللَّعِينِ كَوَيْتِدَا لِي فِي هَذَا الْوَقْتِ وَكَانَ هَذَا الْفِعْلُ بَاعِثًا عَلَى كَسْرِ عَظِيمٍ فِي الْهُنُودِ الْمَرْدُودَةِ بِأَيِّ نَبِيٍّ كَانَ قَتْلُهُ وَبِأَيِّ غَرَضٍ كَانَ إِهْلَاكُهُ فَإِنَّ مَدْلَةَ الْكُفَّارِ تَقْدُ وَتُتَّ أَهْلُ الْإِسْلَامِ وَقَدْ رَأَى هَذَا الْفَقِيرُ فِي الْمَنَامِ قَبْلَ قَتْلِ ذَلِكَ الْكَافِرِ أَنَّ سُلْطَانَ الْوَقْتِ قَدْ كَسَرَ رَأْسَ رَيْسِ أَهْلِ الشِّرْكِ وَالْحَقُّ أَنَّ ذَلِكَ الْكَافِرَ كَانَ رَيْسَ أَهْلِ الشِّرْكِ وَإِمَامَ أَهْلِ الْكُفْرِ خَدَلَهُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَقَدْ دَعَى النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الشِّرْكِ فِي بَعْضِ أَدْعِيَتِهِ بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ اللَّهُمَّ شَتِّتْ شَمْلَهُمْ وَفَرِّقْ جَمْعَهُمْ وَخَرِّبْ بَنِيَانَهُمْ وَخَذْهُمْ أَخَذَ عَزِيزٌ مُقْتَدِرٌ. وَعِزَّةُ الْإِسْلَامِ وَأَهْلُهُ إِنَّمَا هِيَ فِي مَدْلَةِ الْكُفْرِ وَأَهْلِهِ وَالْمَقْصُودُ مِنْ أَخْذِ الْجِزْيَةِ هُوَ إِذْلالُ الْكُفَّارِ وَإِهَانَتُهُمْ وَتَحْصِيلُ الْمَدْلَةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ بِقَدْرِ مَا تَحْصُلُ الْعِزَّةُ لِأَهْلِ الْكُفْرِ فَيَنْبَغِي حُسْنَ التَّنَبُّهِ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ وَقَدْ ضَيَّعَهُ أَكْثَرُ النَّاسِ وَأَخْرَبَ دِينَهُ بِشُؤْمِهِ وَجَعَلَهُ هَبَاءً مَثُورًا قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾^(٢) فَجِهَادُ الْكُفَّارِ وَالْغِلْظَةُ عَلَيْهِمْ مِنْ ضَرُورِيَّاتِ الدِّينِ وَبِنَافِيَا رُسُومِ الْكُفْرِ الَّتِي ظَهَرَتْ فِي الْقَرْنِ السَّابِقِ تَنْقُلُ عَلَى قُلُوبِ الْمُسْلِمِينَ جِدًّا وَلَمْ يَبْقَ لِسُلْطَانَ الْوَقْتِ تَوْجُّهُ إِلَى أَهْلِ الْكُفْرِ فِي هَذَا الْوَقْتِ فَالْإِجْرَامُ لِمَنْ يَقْدِرُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِعْلَامُ السُّلْطَانِ بِقُبْحِ رُسُومِ هَؤُلَاءِ الْأَشْرَارِ وَالْإِجْتِهَادُ فِي دَفْعِهَا وَإِزَالَتِهَا فَإِنَّ بَقَاءَهَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَبْنِيًّا عَلَى عَدَمِ عِلْمِ السُّلْطَانِ بِقُبْحِهَا وَبِالْجُمْلَةِ إِذَا وَجَدْتَ مُسَاعَدَةَ الْوَقْتِ يَنْبَغِي إِخْبَارُ بَعْضِ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ بِأَنْ يَجِئُوا وَيَعْلَمُوا بِشِنَاعَةِ رُسُومِ أَهْلِ الْكُفْرِ فَإِنَّهُ لَا حَاجَةَ لِتَبْلِيغِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ إِلَى إِظْهَارِ الْخَوَارِقِ وَالْعَادَاتِ وَالكَرَامَاتِ. وَالْإِعْتِدَارُ بِعَدَمِ التَّصَرُّفِ لَا يُسْمَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الْقَعُودِ عَنْ تَبْلِيغِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَقَدْ بَلَغَ الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ الَّذِينَ هُمْ أَفْضَلُ الْمَوْجُودَاتِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ فَإِذَا طَلَبُوا مِنْهُمْ الْمُعْجِزَاتِ وَالآيَاتِ كَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّمَا الْآيَاتُ وَالْمُعْجِزَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ وَلَعَلَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ يُخَدِّثُ فِي تِلْكَ الْأَنْثَاءِ أَمْرًا يَكُونُ بَاعِثًا عَلَى ظُهُورِ حَقِيقَةِ هَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةِ وَعَلَى كُلِّ حَالٍ الْإِطْلَافُ عَلَى حَقِيقَةِ

^١ رواه الترمذی عن ابی هريرة رضی الله عنه مرفوعا ولنظنه انکم فی زمان من ترک منکم عشر ما امر به هلك ثم یاتی زمان من عمل منهم بعشر ما امر به نجا (القرآن رحمة الله علیه)

^(٢) الآية: ٧٣ من سورة التوبة.

الْمَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ ضَرُورِيٌّ فَإِنْ وَقَعَ الْإِهْمَالُ فِي ذَلِكَ فَالْعُهُدَةُ عَلَى ذِمَّةِ الْعُلَمَاءِ وَمُقَرَّبِي السُّلْطَانِ فَإِنْ حَصَلَتْ الْأَذْيَةُ فِي هَذَا الْقِيلِ وَالْقَالَ لِبَعْضِ النَّاسِ يَنْبَغِي أَنْ يُعَدَّهَا سَعَادَةً عَظِيمَةً أَلَا تَرَى أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَاذَا رَأَوْا مِنَ الْأَذْيَةِ وَكَمْ تَحَمَّلُوا مِنَ الْمِحْنَةِ حَتَّى قَالَ أَوْضَلُهُمْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا أَوْذِيَ نَبِيٌّ قَطُّ مِثْلَ مَا أَوْذِيَ.

(شِعْرٌ):

عُمْرِي مَضَى وَحَدِيثُ وَجْدِي مَا انْقَضَى *** وَاللَّيْلُ قَدْ بَلَغَ الْمَدَى فَاقْتَعِ بَدَا
وَالسَّلَامُ وَالْإِكْرَامُ.

(١٩٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالتَّسْعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى صَدْرِ جِهَانِ فِي التَّحْرِيصِ عَلَى تَرْوِيحِ الْمِلَّةِ وَتَأْيِيدِ
الدِّينِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ

سَلَّمَكَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَعَافَاكُمْ إِنَّ سَمَاعَ أَحْبَارِ تَرْوِيحِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَإِدْلَالَ أَعْدَاءِ الْمِلَّةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ يُورِثُ الْفَرَحَ لِلْمُسْلِمِينَ الْمَعْمُومِينَ وَيُزْفِي نَشَاطَ أَرْوَاحِهِمُ الْحَمْدُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَالْمِنَّةُ عَلَى ذَلِكَ وَالْمَسْئُولُ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ الْمَلِكِ الْقَدِيرِ إِزْدِيَادُ هَذَا الْأَمْرِ الْخَطِيرِ بِحُرْمَةِ النَّبِيِّ الْبَشِيرِ التَّنْذِيرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَنَحْنُ عَلَى يَقِينٍ بِكَوْنِ كِبْرَاءِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ مِنَ السَّادَاتِ الْعِظَامِ وَالْعُلَمَاءِ الْكِرَامِ مُتَّصِدِينَ فِي الْخَلَاءِ وَالْمَلَأَ لِازْدِيَادِ تَقْوِيَةِ الدِّينِ الْمُبِينِ وَتَكْمِيلِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ وَمَاذَا يُظْهِرُ عَدَمَ الطَّاقَةِ وَفَاقِدُ الْإِسْتِطَاعَةِ فِي هَذَا الْبَابِ وَقَدْ سَمِعْنَا أَنَّ سُلْطَانَ الْإِسْلَامِ مِنْ حُسْنِ اسْتِعْزَادِهِ الْإِسْلَامِيَّ طَالِبٌ لِلْعُلَمَاءِ وَرَاغِبٌ فِيهِمْ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى ذَلِكَ وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ كُلَّ فَسَادٍ ظَهَرَ فِي الْقَرْنِ السَّابِقِ كَانَ ذَلِكَ مِنْ شَامَةِ عُلَمَاءِ السُّوءِ فَيَنْبَغِي رِعَايَةَ التَّنْبِغِ التَّامِ فِي هَذَا الْبَابِ وَاتِّخَابِ الْعُلَمَاءِ الْمُتَدِينِينَ فَإِنَّ عُلَمَاءَ السُّوءِ لُصُوصُ الدِّينِ مَطْلَبُهُمُ الْحَاةُ وَالرِّيَاسَةُ وَالْمَنْزِلَةُ عِنْدَ الْخَلْقِ وَالْعِيَادَةُ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنْ فِتْنَتِهِمْ نَعَمْ إِنَّ أَوْضَلَهُمْ أَفْضَلَ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُوزَنَ مِدَادُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِدَمِ الشُّهَدَاءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَتَرَجَّحُ مِدَادُهُمْ شَرُّ النَّاسِ شِرَارُ الْعُلَمَاءِ وَخَيْرُ النَّاسِ خَيْرُ الْعُلَمَاءِ وَالْمُلْتَمَسُ ثَانِيًا أَنْ بَعْضَ النَّبَاتِ قَدْ اضْطَرَّ أَنْ أَوْصَلَ نَفْسِي إِلَى الْعَسْكَرِ وَوَقَعَ التَّوَقُّفُ فِي دَهْلِي بِسَبَبِ دُخُولِ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ وَبَعْدَ مَضِيِّ هَذَا الشَّهْرِ الْمُبَارَكِ تَصِلُ إِلَى خِدْمَةِ الْأَعْزَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(١٩٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالتَّسْعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمَذْكُورِ أَيْضًا فِي الْحَثِّ عَلَى تَرْوِيحِ الشَّرِيعَةِ
وَإِظْهَارِ الْأَسْفِ عَلَى ضَعْفِ الْإِسْلَامِ

سَلَّمَكُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَأَتَقَاكُمْ وَحَيْثُ أَنَّ إِحْسَانَ السَّلَاطِينَ حَاصِلَةٌ لِكَافَةِ الْخَلْقِ فَبِحُكْمِ "جَبَلَتْ الْقُلُوبُ عَلَى حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهِمْ" قُلُوبُ الْخَلَائِقِ مَائِلَةٌ إِلَى جَانِبِ الْمُحْسِنِينَ بِالضَّرُورَةِ فَلَا جَرَمَ كَانَتْ أَخْلَاقُ السَّلَاطِينَ وَأَوْضَاعُهُمْ سَارِيَةً إِلَى جَمِيعِ الْخَلَائِقِ بِوَاسِطَةِ هَذَا الْإِرْتِبَاطِ الْحَبِيبِيِّ عَلَى تَفَاوُتِ ذَرَجاتِ الْإِحْسَانِ وَكَأَنَّهُ لِدَلِكِ قِيلَ النَّاسُ عَلَى دِينِ مُلُوكِهِمْ وَأَحْوَالِ الْقَرْنِ السَّابِقِ مُصَدِّقٌ هَذَا الْكَلَامَ وَلَمَّا وَقَعَ الْآنَ الْإِنْقِلَابُ فِي الدُّوَلِ وَأَنْكَسَرَتْ سُورَةُ عِتَادِ أَهْلِ الْمَلِالِ لَزِمَ لِأَيَّةِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ مِنَ الصُّدُورِ الْعِظَامِ وَالْعُلَمَاءِ الْكِرَامِ صَرْفُ جَمِيعِ الْهَيْمَةِ فِي تَرْوِيجِ الشَّرِيعَةِ الْعَرَّاءِ وَتَقْوِيمِ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ الْمُتَهَدِّمَةِ وَأَحْكَامِهَا فِي بَدَايَةِ الْأَمْرِ فَإِنَّ التَّأخِيرَ لَيْسَ فِيهِ خَيْرٌ وَقُلُوبُ الْعَرَبِيَّةِ فِي غَايَةِ الْإِضْطِرَابِ مِنْ هَذَا التَّأخِيرِ فِي هَذَا الْبَابِ وَشَدَائِدُ الْقَرْنِ السَّابِقِ مُتَمَكِّنَةٌ فِي قُلُوبِ الْمُسْلِمِينَ فَهُمْ خَائِفُونَ مِنْ فَوْتِ تَلَا فِي ذَلِكَ فَتَنْجُرُ غَرْبَةَ الْإِسْلَامِ إِلَى الطُّولِ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِي السَّلَاطِينَ شَوْقٌ تَرْوِيجِ السُّنَّةِ السُّنِّيَّةِ يَتَسَاهَلُ مُقَرَّبُوهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ أَيْضًا وَيَعْدُونَ حَيَاةَ أَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ غَنِيمَةً يَكُونُ الْأَمْرُ ضَيْقًا عَلَى قُرَّاءِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَمُظْلِمًا جِدًّا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ أَنْشَدَ وَاحِدٌ مِنَ الْأَعَزَّةِ، (شِعْرٌ):

انچه از من کم شده کراز سلیمان کم شدی *** هم سلیمان هم پری هم امر من بکریستی
آخر.

صَبَّتْ عَلَيَّ مَصَانِبُ لَوْ أَنَّهَا *** صَبَّتْ عَلَيَّ الْأَيَّامِ صِرْنَ لِيَالِيَا

وَمِنْ جُمْلَةِ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ تَعْيِينُ الْقَضَاةِ فِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ وَقَدْ أُنْمَحَى أَثَرُهُ فِي الْقَرْنِ السَّابِقِ وَبَلَدُ سَرْهَنْدِ الَّذِي هُوَ أَعْظَمُ بِلَادِ الْإِسْلَامِ وَلَيْسَ فِيهِ قَاضٍ مُنْذُ سِنِينَ وَكَانَ آبَاءُ حَامِلِ رَقِيمَةِ الدُّعَاءِ الْقَاضِي يُوسُفَ قَضَاةً فِيهِ مُنْذُ بِنَائِهِ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ مِنْ إِسْنَادِ السَّلَاطِينَ فِي يَدِهِ وَالْمُشَارُ إِلَيْهِ مُحَلِّي بِالصَّلَاحِ وَالتَّقْوَى فَفَوَّضُوا هَذَا الْأَمْرَ الْعَظِيمَ الْقَدْرَ إِلَيْهِ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِ الصَّلَاحَ تَبَتَّنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِبَاكُمْ عَلَى جَادَةِ الشَّرِيعَةِ الْحَقَّةِ عَلَى مَصْدَرِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ.

(١٩٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالتِّسْعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى مَنْصُورٍ عَرَبٍ فِي بَيَانِ أَنَّ هَذَا الطَّرِيقَ الَّذِي نَحْنُ فِيهِ

صَدَدٍ قَطْعِهِ سَبْعَةُ أَقْدَامٍ وَمَا يُنَاسِبُهُ

وَرَدَتْ صَحِيفَةُ الْمُرُحَمَةِ وَرَقِيمَةُ الْمَكْرَمَةِ فِي أَعْرَ الْأَمْكِنَةِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ عَلَى أَنَّ الْخَوَاصَّ لَيْسُوا بِفَارِغِينَ مِنْ تَذَكُّرِ الْعَوَامِ وَلَمْ يَهْلُ الْأَكَابِرُ مِنْ تَفْقُدِ أَحْوَالِ الْأَصَاغِرِ جَزَاكُمْ اللَّهُ عَنَّا خَيْرَ الْجَزَاءِ أَهْلُهَا الْمَخْدُومِ (ع) وَأَحْسَنُ مَا يُمَلَى حَدِيثُ الْأَحْبَةِ * إِنَّ هَذَا الطَّرِيقَ الَّذِي نَحْنُ فِيهِ صَدَدٍ قَطْعَهُ كُلَّهُ سَبْعَةُ أَقْدَامٍ قَدَمَانِ مِنْهَا يَتَعَلَّقَانِ بِعَالَمِ الْخَلْقِ وَخَمْسَةٌ مِنْهَا تَتَعَلَّقُ بِعَالَمِ الْأَمْرِ فَإِذَا وَضَعَ السَّالِكُ قَدَمَهُ فِي عَالَمِ الْأَمْرِ يَظْهَرُ فِي أَوَّلِ الْقَدَمِ التَّحَلِّيَ الْأَفْعَالِيَّ وَفِي الْقَدَمِ الثَّانِي التَّحَلِّيَ الصِّفَاتِيَّ وَفِي الثَّلَاثِ يَقَعُ الشُّرُوعُ فِي

التَّحَلِّيَاتِ الدَّائِبَةِ ثُمَّ وَثَمَّ عَلَى تَفَاوُتِ دَرَجَاتِهَا كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى أَرْبَابِهَا كُلِّ ذَلِكَ مُنَوِّطٌ بِمُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْأَوْلِيَيْنِ وَالْآخِرِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَمَا قِيلَ مِنْ أَنَّ هَذَا الطَّرِيقَ خُطُوتَانِ فَالْمُرَادُ بِهِمَا عَالَمُ الْأَمْرِ وَعَالَمُ الْخَلْقِ عَلَى سَبِيلِ الْإِحْمَالِ تَيْسِيرًا لِلْأَمْرِ فِي نَظَرِ الطَّالِبِينَ وَفِي كُلِّ قَدَمٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقْدَامِ يَفْعُ السَّالِكُ بَعِيدًا عَنْ نَفْسِهِ وَقَرِيبًا مِنَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَيَعْدُ طَيِّبًا هَذِهِ الْأَقْدَامُ يَحْصُلُ الْفَنَاءُ الْأَثَمُ الَّذِي يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ الْبَقَاءُ الْأَكْمَلُ وَبِحُصُولِ هَذَا الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ حُصُولُ الْوِلَايَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ (ع) وَهَذِي سَعَادَاتٌ تَكُونُ نَصِيبَ مَنْ * وَأَيُّ مَنَاسِبَةٍ لِأَمْثَالِنَا الْفُقَرَاءِ بِهِذِهِ الْكَلِمَاتِ غَيْرَ أَنَا نَبْلُ أَفْوَاهِنَا بِزُلَالِ حَالِ أَهْلِ الْكَمَالِ وَنُطْبِئُهَا بِهِ،

(شِعْرٌ): كَرْدَارِيمِ اَزْشَكْرِ جَزْنَامِ بَمِرِ *** اَيْنِ بَسِي خَوْشْتَرَكِهْ اَنْدَرَكَامِ زَهْرِ

غَيْرُهُ: إِذَا قَسْنَا السَّمَاءَ بِالْعَرْشِ يَنْحَطُّ *** وَمَا أَغْلَاهُ إِنْ قَسْنَا بِأَرْضِ

وَالسَّلَامُ أَوْلَا رَآخِرًا.

(١٩٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالتَّسْعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى پَهْلَوَانَ مُحَمَّدٍ فِي مَدْحِ مَنْ تَبَرَّدَ قَلْبُهُ مِنَ الدُّنْيَا وَتَأَثَّرَ مِنْ مَحَبَّةِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ، وَمَحَبَّةِ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ وَتَرْكُهَا رَأْسُ جَمِيعِ الْعِبَادَاتِ فَإِنَّ الدُّنْيَا مَبْعُوضَةُ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ بَحِيثٌ لَمْ يَنْظُرْ إِلَيْهَا مِنْذُ خَلْقِهَا وَأَتَسَمَّتْ هِيَ وَأَهْلُهَا بِسِمَةِ الطَّرْدِ وَاللَّعْنِ كَمَا وَرَدَ فِي الْخَبَرِ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ وَمَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا مَا فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى وَحَيْثُ كَانَ الذَّاكِرُونَ بَلَّ كُلُّ ذَرَّةٍ مِنْ ذَرَاتِهِمْ مَمْلُوكِينَ بِذِكْرِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَانُوا خَارِجِينَ مِنْ هَذَا الْوَعِيدِ وَهُمْ لَيْسُوا فِي عِدَادِ أَهْلِ الدُّنْيَا فَإِنَّ الدُّنْيَا هِيَ الَّتِي تَمْتَعُ الْقَلْبَ عَنِ الْإِشْتِغَالِ بِذِكْرِ الْحَقِّ وَتَشْغَلُهُ بِغَيْرِهِ سَوَاءً كَانَ ذَلِكَ أَمْوَالًا وَأَسْبَابًا أَوْ جَاهًا وَرِيَاسَةً أَوْ عَارًا وَحَمِيَّةً فَأَعْرِضْ عَمَّنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا نَصْرٌ قَاطِعٌ فِي ذَلِكَ وَكَلِمًا هُوَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ بِلَاءُ الرُّوحِ وَأَهْلُ الدُّنْيَا فِي تَفْرِقَةٍ وَظُلْمَةٍ فِي هَذِهِ النِّشَاءِ دَائِمًا وَفِي الْآخِرَةِ مِنْ أَهْلِ النَّدَامَةِ وَالْحَسْرَةِ وَحَقِيقَةُ تَرْكِهَا عِبَارَةٌ عَنْ تَرْكِ الرَّغْبَةِ فِيهَا وَتَرْكِ الرَّغْبَةِ فِيهَا إِنَّمَا يَتَحَقَّقُ إِذَا كَانَ وَجُودُهَا وَعَدَمُهَا مُتَسَاوِيَيْنِ وَحُصُولُ هَذَا الْمَعْنَى بِدُونِ صُحْبَةِ أَرْبَابِ الْحَمِيَّةِ مُتَعَسِّرٌ فَإِنْ تَيْسَّرَتْ صُحْبَةُ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ يَنْبَغِي أَنْ تُعْذَمَا غَنِيمَةً وَأَنْ تُصَرَّفَ الْهَيْمَةُ وَالْعِنَايَةُ إِلَيْهَا وَصُحْبَةُ الشَّيْخِ مَيَّانِ مُزْمَلٍ وَإِنْ كَانَتْ غَنِيمَةً لَكُمْ فِائَةٌ وَأَمْثَالُهُ مِنَ الْأَعْرَةِ الْعَزِيزِيِّ الْوُجُودِ أَعَزُّ مِنَ الْكِبَرِيَّتِ الْأَحْمَرِ وَلَكِنْ شَيْمَةُ أَهْلِ الْكِرَمِ الْإِيثَارُ يَعْنِي تَقْدِيمَ حَاجَةِ الْغَيْرِ عَلَى حَاجَةِ أَنْفُسِهِمْ فَإِنْ أَدَيْتُمْ لِلشَّيْخِ مَيَّانِ مُزْمَلٍ أَيَّامًا لَكَانَ فِي مَحَلِّهِ وَبَعْدَ الْفَرَاغِ مِنْ شُغْلِهِ يَرْجِعُ إِلَيْكُمْ ثَانِيًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ الْعَزِيزُ وَالْإِخْلَاصُ الْغَائِبِيُّ يُؤَبُّ مَتَابَ الْحُضُورِ فِي حُصُولِ الْمَأْمُولِ لَكُمْ وَالزِّيَادَةُ عَلَى ذَلِكَ تُصَدِّعُ رَزَقَنَا اللَّهُ

سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَى مُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْبَشَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ أَتَمُّ الصَّلَوَاتِ وَأَكْمَلُ التَّسْلِيمَاتِ وَالسَّلَامُ
وَإِلَّاكْرَامُ.

(١٩٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالتِّسْعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى خَانَ خَانَانَ فِي بَيَانِ أَنَّ الْمَوَدَّةَ بَيْنَ الْفُقَرَاءِ وَالْأَغْنِيَاءِ
مُتَعَسِّرَةٌ فِي هَذَا الزَّمَانِ جِدًّا

كَانَتْ الْفُتُوحَاتُ الْمَكِّيَّةُ مِفْتَاحًا لِلْفُتُوحَاتِ الْمَدِينِيَّةِ بِحُرْمَةِ النَّبِيِّ وَآلِهِ الْأَمْجَادِ عَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ
وَالتَّسْلِيمَاتُ وَصَلَ الْمَكْتُوبُ الْمَرْغُوبُ الْمُرْسَلُ بِاسْمِ الْفُقَرَاءِ فَصَارَ بَاعِثًا عَلَى زِيَادَةِ الْمَحَبَّةِ بُشْرَى لَكُمْ ثُمَّ
بُشْرَى لَكُمْ (أَيْهَا الْمَخْدُومُ) إِنَّ حُصُولَ الْمَوَدَّةِ بَيْنَ الْفُقَرَاءِ وَالْأَغْنِيَاءِ مُتَعَسِّرٌ جِدًّا فِي هَذَا الزَّمَانِ فَإِنَّ الْفُقَرَاءَ
لَوْ اخْتَارُوا فِي الْمَحَاوِرَاتِ سُلُوكَ طَرِيقِ التَّوَاضِعِ وَحُسْنِ الْخُلُقِ الَّذِينَ هُمَا مِنْ لَوَازِمِ الْفَقْرِ لَزَعَمَ الْقَاصِرُونَ
مِنْ سُوءِ ظَنِّيهِمْ بِهِمْ أَنَّهُمْ طَامِعُونَ مُحْتَاجُونَ فَلَا حَرَمَ أَنَّهُمْ يَصِيرُونَ بِرِعْمِهِمْ ذَلِكَ مُصْدَقَ خَسِرِ الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ وَيُحْرَمُونَ بِرِكَاتِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ وَإِنْ اخْتَارُوا سُلُوكَ طَرِيقِ الْإِسْتِعْنَاءِ الَّذِي هُوَ أَيْضًا مِنْ لَوَازِمِ الْفَقْرِ
لَظَنَّ النَّاقِصُونَ مِنْ سُوءِ خُلُقِهِمْ أَنَّهُمْ مُتَكَبِّرُونَ وَسَيَّبُوا الْأَخْلَاقَ وَمَا أَدْرَاهُمْ أَنْ الْإِسْتِعْنَاءَ أَيْضًا مِنْ لَوَازِمِ
الْفَقْرِ فَإِنَّ الْجَمْعَ بَيْنَ الضِّدِّينِ قَدْ خَرَجَ مِنْ حَدِّ الْإِسْتِحَالَةِ فِي هَذَا الْمَحَلِّ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخَرَّازُ: عَرَفْتُ اللَّهَ
تَعَالَى بِجَمْعِ الْأَضْدَادِ وَلَا ضَرَرَ فِي عَدَمِ تَصْدِيقِ أَهْلِ النَّظَرِ هَذِهِ الْمُقَدِّمَةَ وَعَدَّهُمْ إِيَّاهَا مُحَالًا فَإِنَّ طُورَ
الْوَلَايَةِ وَرَاءَ طُورِ نَظَرِ الْعَقْلِ وَبَاقِي الْأَحْوَالِ يَعْضُضُهَا مَوْلَانَا الْمِيرُ بِالتَّفْصِيلِ. ﴿وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعَ الْهُدَى﴾

(١٩٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالتِّسْعُونَ وَالْمِائَةُ إِلَى الْمَلَأَ مُحَمَّدٌ أَمِينُ الْكَابِلِيِّ فِي بَيَانِ قَبُولِ مَا التَّمَسَّهُ مِنْ
الْوَرْدِ

وَرَدَّتِ الصَّحِيفَةُ الْمُنْبِيَّةُ عَنْ فَرْطِ الْمَحَبَّةِ وَالْإِنْخِلَاصِ الْمُسْتَعْرَةَ بِكَمَالِ الْمَوَدَّةِ وَالْإِنْخِصَاصِ فَصَارَتْ
مُوجِبَةً لِلْفَرَحِ عَافَاكَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَقَدْ أَظْهَرْتَ فِيهَا طَلَبَ وَرْدٍ مِنَ الْأَوْرَادِ فَبِنَاءٍ عَلَى ذَلِكَ أَرْسَلْتُ الْأَخَ
الْأَرْشَدَ مَوْلَانَا مُحَمَّدَ صَدِيقِ لِيُعَلِّمَ ذِكْرًا مِنْ أَذْكَارِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْعَلِيَّةِ فَيَنْبَغِي السَّعْيُ الْبَلِغُ فِي امْتِنَالِ أَمْرِ بِهِ
فَعَسَى أَنْ يَكُونَ مُثَمِّرًا لِلتَّنَائِجِ وَلَمَّا لَمْ يَكْفِ فِي ذَلِكَ مُجَرَّدُ الْكِتَابَةِ وَتَوَقَّفَ الْأَمْرُ عَلَى الْحُضُورِ فِي الصَّحْبَةِ
كُنْتُ بَاعِثًا عَلَى تَصْدِيقِ الْأَخِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ وَالسَّلَامُ.

(٢٠٠) الْمَكْتُوبُ الْمُوفَى الْمَائِنِينَ إِلَى الْمَلَأِ شَكِيي الْأَصْفَهَانِي فِي حَلِّ بَعْضِ عِبَارَاتِ التَّفَحَّاتِ الَّتِي
طَلَبَ شَرْحَهَا مِنْهُ قُدَسَ سِرُّهُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الطَّاهِرِينَ أَجْمَعِينَ
(أَيُّهَا) الْأَخُ إِنَّكُمْ سَأَلْتُمْ أَنْ أُشْرَحَ لَكُمْ بَعْضَ عِبَارَاتِ التَّفَحَّاتِ الَّتِي فِيهِ إِغْلَاقٌ فَبِنَاءٍ عَلَى ذَلِكَ اجْتَرَأْتُ
عَلَى تَحْرِيرِ كَلِمَاتٍ (أَيُّهَا الْمَخْدُومُ) إِنْ عَيَّنَ الْقَضَاءُ الِهَمْدَانِي قُدَسَ سِرُّهُ قَالَ فِي بَيَانِ حَالِ جَمَاعَةِ سَلَكَوا
طَرِيقًا غَيْرَ مَسْلُوكٍ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ فَبَعْضُهُمْ حَفِظْتُهُ مَعْلُوبَتُهُ فِي كَنْفِ حِمَائَتِهَا وَكَانَ السُّكْرُ ظَلًّا عَلَى رَأْسِهِ
وَالَّذِي كَانَ مِنْهُمْ صَاحِبَ تَمْيِيزٍ قَطَعُوا رَأْسَهُ يَعْنِي أَهْلَكَوهُ الْمُرَادُ بِالطَّرِيقِ الْمَسْلُوكِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ
طَرِيقَ مَسْلُوكِ بَطْنِ الْمَقَامَاتِ الْعَشْرَةِ الْمَشْهُورَةِ بِالترْتِيبِ وَالتَّفْصِيلِ وَتَرْكِيَةِ النَّفْسِ مُقَدَّمَةٍ فِي هَذَا الطَّرِيقِ
عَلَى تَصْفِيَةِ الْقَلْبِ وَالإِنَابَةِ فِيهِ شَرْطُ الْوَلَايَةِ وَالهِدَايَةِ وَالتَّرْتِيبِ الْغَيْرِ الْمَسْلُوكِ عِبَارَةٌ عَنِ طَرِيقِ الْجَدْبَةِ
وَالْمَحَبَّةِ وَطَرِيقِ الإِجْتِنَاءِ وَهُوَ غَيْرُ مَشْرُوطٍ بِالإِنَابَةِ وَتَقَدَّمَ فِيهِ التَّصْفِيَةُ عَلَى التَّرْكِيبِ وَهَذَا الطَّرِيقُ هُوَ طَرِيقُ
الْمَحْبُوبِينَ وَالْمُرَادِينَ بِخِلَافِ الطَّرِيقِ الْأَوَّلِ فَإِنَّهُ طَرِيقُ الْمُحِبِّينَ وَالْمُرِيدِينَ وَالبَعْضُ الَّذِي كَانَ لَهُ قُوَّةُ
الْجَدْبَةِ مِنْهُمْ وَاسْتِيْلَاءُ الْمَحَبَّةِ الَّذِي الْمَعْلُوبِيَّةُ وَالسُّكْرُ عِبَارَةٌ عَنْهُ بَقِيَ مَحْفُوظًا مِنْ شَرِّ الشَّيَاطِينِ الْإِفَاقِيَّةِ
وَالْأَنْفُسِيَّةِ وَمَصُونًا مِنْ إِغْوَائِهِمْ وَإِضْلَالِهِمْ فَهُمْ وَإِنْ لَمْ يَتَّخِذُوا دَلِيلًا لِأَنْفُسِهِمْ وَلَكِنْ كَانَ فَضْلُ اللَّهِ حَلًّا
سُلْطَانُهُ هَادِيًا لَهُمْ إِلَى الطَّرِيقِ وَأَوْصَلَهُمْ إِلَى الْمَطْلُوبِ الْحَقِيقِيِّ وَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ صَاحِبَ تَمْيِيزٍ يَعْنِي لَمْ تَكُنْ
لَهُ قُوَّةُ الْجَدْبَةِ وَكَانَ اسْتِيْلَاءُ الْمَحَبَّةِ مَفْقُودًا فِي حَقِّهِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ دَلِيلٌ أَضَلَّهُ أَعْدَاءُ الدِّينِ عَنِ الطَّرِيقِ
وَأَهْلَكَوهُ وَأَذَاقُوهُ شَرِبَةَ الْمَوْتِ الْأَبَدِيِّ وَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ الْمَعْلُوبِينَ هَذَانِ الشَّخْصَانِ مِنَ التَّرَاكِمَةِ اللَّذَانِ
حَكَى عَنْهُمَا الْحُسَيْنُ الْقَصَابُ بِرَمَزٍ وَإِشَارَةٍ حَيْثُ قَالَ: كُنْتُ فِي سَفَرٍ مَعَ قَافِلَةٍ عَظِيمَةٍ فَخَرَجَ اثْنَانِ مِنَ
التَّرَاكِمَةِ مِنْ بَيْنِ الْقَافِلَةِ وَسَلَكَوا طَرِيقًا غَيْرَ مَسْلُوكٍ إِلَى آخِرِ الْقِصَّةِ الْمُرَادُ بِالطَّرِيقِ الَّذِي سَلَكَهُ الْقَافِلَةُ
الطَّرِيقُ الْمَسْلُوكُ الَّذِي يَحْصُلُ بِقَطْعِ الْمَقَامَاتِ الْعَشْرَةِ الْمَشْهُورَةِ بِالترْتِيبِ وَالتَّفْصِيلِ فَإِنَّ أَكْثَرَ الْمَشَائِخِ
خُصُوصًا الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْهُمْ وَصَلُّوا إِلَى مَقَاصِدِهِمْ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ وَالْمُرَادُ بِالطَّرِيقِ الْغَيْرِ الْمَسْلُوكِ الَّذِي
اجْتَرَأَهُ هَذَانِ الشَّخْصَانِ مِنَ التَّرَاكِمَةِ وَتَبِعَهُمَا الْحُسَيْنُ الْقَصَابُ فِي اخْتِيَارِ هَذَا الطَّرِيقِ هُوَ طَرِيقُ الْجَدْبَةِ
وَالْمَحَبَّةِ الَّذِي هُوَ أَقْرَبُ إِلَى الْوُضُوعِ مِنْ ذَلِكَ الطَّرِيقِ الْمَسْلُوكِ الْمَعْهُودِ وَمُقَدَّمَةٍ هَذَا الطَّرِيقِ الْإِلْتِذَاذُ
وَالسُّكُونُ الَّذِي هُوَ سَبَبُ الْعَيْبَةِ عَنِ الْحَسَنِ وَبَاعَثَ عَلَى الذُّهُولِ عَنِ الشُّعُورِ وَكُنِيَ عَنْ هَذِهِ الْحَالَةِ بِاللَّيْلِ
وَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْعَيْبَةُ عَنِ الْخَلْقِ مُتَضَمِّنَةً لِلْحُضُورِ وَالشُّعُورِ بِالْخَالِقِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ أَشَارَ إِلَى هَذَا الْحُضُورِ
وَالشُّعُورِ بِالذِّبْرِ وَهَذَا الْمَقَامُ يَقْتَضِي بَيَانًا يَبْغِي أَنْ يَسْمَعَهُ بِسَمْعِ الْعَقْلِ اعْلَمْ أَنَّ مُدَبِّرَ الْجَسَدِ هُوَ الرُّوحُ
وَمُرَبِّي الْقَلْبِ الْقَلْبُ وَالقُوَى الْجِسْمَانِيَّةُ مُكْتَسَبَةٌ مِنَ الْقُوَّةِ الرُّوحَانِيَّةِ وَالْحَوَاسِّ الْقَالْبِيَّةُ مُسْتَفَادَةٌ مِنَ الثُّورَانِيَّةِ
الْقَلْبِيَّةِ فَبِالضَّرُورَةِ يَطَّرِقُ الْفُتُورُ فِي مَبَادِي الْحَالِ الَّتِي هِيَ أَرَاؤُ النَّفْسِ وَالضَّعْفُ إِلَى تَدْبِيرِ الْجَسَدِ وَتَرْبِيَةِ
الْقَلْبِ حِينَ تَوَجَّهَ الْقَلْبُ وَالرُّوحُ إِلَى جَنَابِ قُدَسِ الْحَقِّ جَلَّ شَأْنُهُ الَّذِي هُوَ لِأَزْمِ طَرِيقِ الْجَدْبَةِ فَيَكُونُ

ذَلِكَ الْفُتُورُ سَبَبًا لَتَعْطُلَ الْحِسَّ وَالذُّهُولَ عَنِ الْإِحْسَاسِ وَيُفْضِي إِلَى ضَعْفِ الْقُوَى وَالْجَوَارِحِ وَالسَّقُوطِ عَلَى
 الْأَرْضِ بِلَا اخْتِيَارٍ وَعَبَّرَ الشَّيْخُ الْأَجَلُ مُحْيِي الدِّينِ بْنِ عَرَبِيٍّ قَدَسَ سِرُّهُ فِي الْفُتُوحَاتِ الْمَكِّيَّةِ عَنْ هَذِهِ
 الْحَالَةِ بِالسَّمَاعِ الرُّوحِيِّ وَقَالَ لِلْسَّمَاعِ الَّذِي يَكُونُ بِالرَّقْصِ وَالْحَرَكَةِ الدَّوْرِيَّةِ سَمَاعًا جَسَدِيًّا وَبَالَغَ فِي
 الْمُنْعِ مِنْهُ فَتَحَقَّقَ مِنْ هَذَا الْبَيَانِ أَنَّ هَذِهِ الْعَيْبَةَ الصُّورِيَّةَ مُتَضَمِّنَةٌ لِلْحُضُورِ الْمَعْنَوِيِّ وَذَلِكَ الذُّهُولُ الرُّوحِيُّ
 مُشْتَمِلٌ عَلَى الشُّعُورِ الرُّوحِيِّ الَّذِي يُنَاسِبُهُ التَّعْبِيرُ عَنْهُ بِالْبَدْرِ وَلْتَرْجِعْ إِلَى أَصْلِ الْكَلَامِ يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ
 اسْتِتَارَ وَجْهِ الْبَدْرِ بِالْعَيْمِ الْأَسْوَدِ كِنَايَةٌ عَنِ ظُهُورِ الصِّفَاتِ الْبَشَرِيَّةِ الَّتِي يَحْصُلُ الْحُضُورُ وَالشُّعُورُ لِلْمُبْتَدئينِ
 بِاسْتِتَارِهَا وَهَذَا الْإِسْتِتَارُ يَمْتَدُّ إِلَى أَوَاسِطِ الْأَحْوَالِ فَإِنَّ الْمَتَوَسِّطِينَ لَيْسَ لَهُمْ هَذَا الْإِسْتِتَارُ وَإِنْ لَمْ يَخْلُوا عَنْ
 نَحْوِ مِنَ الْإِسْتِتَارِ وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ أَنَّهُ لِهَذَا الْمَعْنَى قَالَ وَلَمَّا كَانَ نَصْفُ اللَّيْلِ ظَهَرَ الْبَدْرُ مِنَ الْعَيْمِ ثَانِيًا
 فَوَجَدْتُ أَثَرَ قَدَمِ هَذَيْنِ الشَّخْصَيْنِ فَإِنَّ الطَّرِيقَ يَبْضُحُ حَالَةَ الْبَسْطِ الَّتِي هِيَ أَوَانُ الْحُضُورِ وَالشُّعُورِ وَيَكُونُ
 قَطْعُ الْمَسَافَةِ أَرْبَعًا وَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرُ يَعْنِي زَالَتْ تِلْكَ الْعَيْبَةُ وَالذُّهُولُ وَقُوَى ذَلِكَ الْحُضُورُ وَالشُّعُورُ وَاجْتَمَعَ
 مَعَ التَّوَجُّهِ إِلَى الْخَلْقِ وَكُنِيَ عَنْ هَذَا الْحُضُورِ بِطُلُوعِ الشَّمْسِ. وَالْجَبَلُ عِبَارَةٌ عَنِ وُجُودِ الْبَشَرِيَّةِ الَّذِي ظَهَرَ
 لَهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ فَإِنَّ تَرْكِيَةَ النَّفْسِ إِنَّمَا هِيَ بَعْدَ تَصْفِيَةِ الْقَلْبِ فِي هَذَا الطَّرِيقِ وَلَمَّا كَانَتْ بِهِذَيْنِ
 الشَّخْصَيْنِ مِنَ التَّرَاكِمَةِ قُوَّةُ الْجَذْبِ وَاسْتِيلَاءِ الْمَحَبَّةِ فَلَا جَرَمَ وَضَعَا أَقْدَامَهُمَا عَلَى ذِرْوَةِ الْجَبَلِ بِالسَّرْعَةِ
 وَالسَّهُولَةِ وَطَلَعَا فَوْقَهُ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ وَتَشْرَفَا بِنَحْوِ مِنَ الْفَنَاءِ وَلَمَّا لَمْ تَكُنْ لِحُسَيْنِ الْقَصَابِ هَذِهِ الْقُوَّةُ
 طَلَعَ فَوْقَ ذَلِكَ الْجَبَلِ بِمَحَنَةٍ كَثِيرَةٍ وَهَذَا أَيْضًا إِنَّمَا تَيَسَّرَ لَهُ بِبِرْكَةِ مُتَابَعَتِهِ لَهُذَيْنِ الشَّخْصَيْنِ وَالْأَلْقُطْعَ رَأْسَهُ
 وَالْمَعْسُكْرُ عِبَارَةٌ عَنِ الْأَعْيَانِ الثَّابِتَةِ الَّتِي هِيَ جَامِعَةٌ لِتَعْيِنَاتِ الْحَقَائِقِ الْإِمْكَانِيَّةِ وَالتَّعْيِينِ الْوَجُوبِيِّ وَالْخِيَامُ
 الْعَيْرُ الْمُتَنَاهِيَّةُ كِنَايَةٌ عَنِ تِلْكَ التَّعْيِنَاتِ وَالْخِيْمَةُ الْكَبِيرَةُ فِيمَا بَيْنَهُمَا إِشَارَةٌ إِلَى التَّعْيِينِ الْعِلْمِيِّ الْوَجُوبِيِّ تَعَالَى
 وَتَقَدَّسَ وَلَدَا قِيلَ لَهُ إِنَّهَا خِيْمَةُ سُلْطَانِيَّةٍ وَلَمَّا سَمِعَ الْحُسَيْنُ الْقَصَابُ أَنَّهَا خِيْمَةُ سُلْطَانِيَّةٍ تَخَيَّلَ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ
 الْمَطْلَبَ فَأَرَادَ أَنْ يَنْزِلَ مِنْ مَرَكَبِ السَّكْرِ الَّذِي لَا يَتَيَسَّرُ قَطْعُ مَسَافَةِ هَذَا الطَّرِيقِ بِدُونِ مَدَدِهِ وَرَأَى أَنَّ
 يَسْتَرِيحُ بِالْوُصُولِ إِلَى الْمَطْلُوبِ وَلَمَّا أَخْرَجَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى الَّتِي هِيَ عِبَارَةٌ عَنِ الرُّوحِ فَإِنَّ السَّيْرَ إِنَّمَا يَكُونُ
 فِي هَذَا الطَّرِيقِ الْعَيْرِ الْمَسْلُوكِ بِقَدَمِ الرُّوحِ وَالْقَلْبِ لَا بِقَدَمِ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ فَإِنَّهُ مُنَاسِبٌ لِلطَّرِيقِ الْمَسْلُوكِ
 وَأَوَّلُ شَيْءٍ يَنْزِلُ مِنْ مَرَكَبِ السَّكْرِ هُوَ الرُّوحُ ثُمَّ بَعْدَهُ الْقَلْبُ الَّذِي عَبَّرَ عَنْهُ بِالرَّجْلِ الْيُسْرَى مِنَ الرِّكَابِ
 وَصَلَّ خُطَابُ الْهَامِيٍّ إِلَى سَمْعِ قَلْبِهِ أَنَّ السُّلْطَانَ لَيْسَ فِي الْخِيْمَةِ وَالْحَقُّ أَنَّهُ كَذَلِكَ وَلَكِنْ لَمَّا لَمْ تَكُنْ فِي
 الْحُسَيْنِ الْقَصَابِ قُوَّةُ الْجَذْبِ نَزَلَ مِنَ السَّكْرِ بِإِشَارَةِ قَلْبِهِ وَأَمَّا هَذَانِ الشَّخْصَانِ فَإِنَّهُمَا لَمَّا كَانَ بِهِمَا
 جَذْبٌ قَوِيٌّ لَمْ يَعْترَأْ بِأَمْثَالِ هَذِهِ الْمُبَشِّرَاتِ بَلْ طَلَعَا الْفُوقَ مِثْلَ الشُّجْعَانِ فَإِنَّ انْتِظَرَ الْحُسَيْنُ الْقَصَابُ هُنَاكَ
 أَلْفَ سَنَةٍ مِثْلًا لَمَّا وَجَدَ السُّلْطَانَ فِي الْخِيْمَةِ أَصْلًا فَإِنَّهُ تَعَالَى وَرَاءَ الْوَرَاءِ قَوْلُهُ بَلْ هُوَ قَعْدٌ يَصْطَاطُ يَعْنِي قَعْدٌ
 عَلَى الْمَجَالِي وَالْمَظَاهِرِ الْجَمِيلَةِ وَشَرَعَ فِي صَيْدِ قُلُوبِ الْعَشَّاقِ وَهَذَا الْبَدَاءُ الْمُتَضَمِّنُ لِهَذَا الْمَعْنَى إِنَّمَا كَانَ
 عَلَى مِقْدَارِ اسْتِعْدَادِ الْحُسَيْنِ الْقَصَابِ وَخَوْصَلَةَ فَهْمِهِ وَدِرَآئَتِهِ تَكَلَّمُوا مَعَهُ بِطَرِيقِ التَّنَزُّلِ وَالْأَلْفَ مَعْنَى
 لِلْقُعُودِ فِيمَا فِيهِ هُوَ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ، (شِعْرٌ):

وَكَمْ مِنْ سَائِرِ سَارُوا وَطَارُوا *** فَعَادُوا صِفْرَ جَيْبِ وَالْيَدَيْنِ

وَيَخْطُرُ عَلَى الْخَاطِرِ الْفَاتِرِ مِنْ هَذِهِ الْعِبَارَةِ مَعْنَى آخِرُ مُنَاسِبٍ لِمَقَامِ التَّفَرُّدِ وَالْكَبِيرِيَاءِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هَذَا الْمَعْنَى أَيْضًا لَأَتَقَا لِحَنَابِ قُدْسِهِ جَلَّ سُلْطَانُهُ وَلَكِنَّهُ أَوْلَى وَأَنْسَبُ مِنَ الْمَعَانِي الْآخِرِ وَهُوَ أَنَّهُ قَعَدَ عَلَى الْوَحْدَةِ الَّتِي هِيَ التَّعِينُ الْأَوَّلُ وَفَوْقَ مَرْتَبَةِ الْوَاحِدِيَّةِ وَلَمَّا كَانَ فِي مَرْتَبَةِ الْوَحْدَةِ اضْمِحْلَالُ التَّعِينَاتِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْعَيْنِيَّةِ وَاسْتِهْلَاكُهَا وَالْإِصْطِيَادُ سَبَبٌ لِهَلَاكِ الْوُحُوشِ وَالطَّيُورِ قَبْلَ شَرَعِ فِي الْإِصْطِيَادِ لِمُنَاسِبَتِهِ لِهَذَا الْمَقَامِ وَالشَّيْخُ مُحَمَّدٌ مَعْشُوقُ الطُّوسِيِّ وَالْأَمِيرُ عَبُورٌ وَصَلَا إِلَى مَحَلِّ اصْطِيَادِ السُّلْطَانِ وَصَارَ مِنْ صَيْدِهِ وَأَمَّا الْمَعْشُوقُ الطُّوسِيُّ فَهُوَ أَقْدَمُ وَأَقْرَبُ وَبَقِيَ الْحُسَيْنُ الْقَصَابُ فِي خِيَمَةِ الْوَاحِدِيَّةِ رَجَاءً أَنْ يَرْجِعَ السُّلْطَانُ إِلَيْهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْمُرَادِ وَمَا فِيهِ مِنَ الصَّوَابِ وَالسَّدَادِ. (أَيْهَا) الْمَخْدُومُ إِنَّ أَكْبَرَ الطَّرِيقَةَ التَّقَشِبِنْدِيَّةَ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ اخْتَارُوا هَذَا الطَّرِيقَ الْغَيْرَ الْمَسْلُوكِ وَصَارَ هَذَا الطَّرِيقُ عِنْدَهُمْ طَرِيقًا مَسْلُوكًا مَعْهُودًا وَهُمْ يُوَصِّلُونَ خَلْقَ الْعَالَمِ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ إِلَى الْمَطْلُوبِ بِالتَّوَجُّهِ وَالتَّصَرُّفِ وَالْوُصُولِ لِأَرْمَ لِهَذَا الطَّرِيقِ إِذَا رُعِيَ فِيهِ آدَابُ الشَّيْخِ الْمُقْتَدَى بِهِ وَالشَّيْخِ وَالشَّابُّ مُتَسَاوِيَانِ فِي هَذَا الطَّرِيقِ فِي الْوُصُولِ وَالنَّسْوَانِ وَالصَّبِيَّانِ مُتَسَاهِمَانِ فِيهِ بَلِ الْمَوْتَى رَاجُونَ مِنْ هَذِهِ الدَّوْلَةِ قَالَ حَضْرَةُ الْخَوَاجَةِ بِهَاءِ الدِّينِ التَّقَشِبِنْدُ قُدْسَ سِرُّهُ : طَلَبْتُ مِنَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ طَرِيقًا يَكُونُ مُوَصِّلًا الْبَيْتَةَ وَأَنْشَدَ الشَّيْخُ عَلَاءُ الدِّينِ الْعَطَّارُ قُدْسَ سِرُّهُ الَّذِي هُوَ أَوْلُ خُلَفَائِهِ فِي هَذَا الْمَعْنَى (شِعْرٌ)

لَوْ مَا خَشِيَتْ مُلَالَ قَلْبِ الْخَازِنِ *** لَفَتَحَتْ أَقْفَالَ الْعَوَالِمِ كُلِّهَا

بَيْتَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى طَرِيقَةِ هَوْلَاءِ الْأَكْبَارِ وَالسَّلَامِ.

(٢٠١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالْمَائِتَانِ إِلَى كُجُوكِ بَيْتِكَ الْحِصَارِيِّ

فِي جَوَابِ اسْتِفْسَارِهِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى قَدْ سَأَلَ حَنَابُ كُوجُوكِ بَيْتِكَ الْحِصَارِيِّ أَنَّ شَخْصًا يَقُولُ: إِنَّ جَمِيعَ الْعُلُومِ مُنْدَرِجَةٌ فِي حَرْفَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ فَهَلْ يَكُونُ هَذَا الْكَلَامُ صَادِقًا أَمْ لَا (فَقُولُ) فِي الْجَوَابِ الظَّاهِرِ إِنَّ هَذَا الشَّخْصَ إِنَّمَا قَالَ هَذَا الْكَلَامَ عَلَى وَجْهِ الْعِلْمِ وَالسَّمَاعِ وَمُطَالَعَةِ الْكُتُبِ وَقَدْ صَدَرَ أَمْثَالُ هَذَا الْكَلَامِ مِنَ السَّلَفِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ إِنَّ جَمِيعَ الْعُلُومِ مُنْدَرِجَةٌ فِي بَاءٍ بِسْمِ اللَّهِ بَلْ فِي نِقْطَةٍ بَائِهِ فَإِنَّ ادَّعَى هَذَا الشَّخْصُ الْكَشْفَ فِي هَذَا الْكَلَامِ لَا يَخْلُو حَالَهُ مِنْ أَحَدِ الْأَمْرَيْنِ فَإِنَّ قَالَ إِنَّهُ قَدْ انْكَشَفَ لِي أَنَّ جَمِيعَ الْعُلُومِ مُنْدَرِجَةٌ فِي حَرْفَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ أَعَمَّ مِنْ أَنْ تَكُونَ تِلْكَ الْعُلُومُ الْمُنْدَرِجَةُ فِيهِمَا أَوْ فِيهَا عُلُومٌ نَفْسِهِ أَوْ غَيْرِهِ يَحْتَمِلُ الصِّدْقَ وَإِنْ قَالَ قَدْ انْكَشَفَ لِي جَمِيعَ الْعُلُومِ وَأَنَا

أَطَالُهَا فِي صَفْحَةٍ حَرْفَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ أَحْرَفٍ فَهُوَ مُدْعٍ كَذَابٌ لَا يَتَّبِعِي تَصْدِيقُ كَلَامِهِ. ﴿وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ أَتَى الْهُدَى﴾ (١) وَالتَّزَمَ مُتَابَعَةَ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ أَمُّ الصَّلَوَاتِ وَأَكْمَلُ التَّسْلِيمَاتِ.

(٢٠٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالْمَائِتَانِ إِلَى الْمِرْزَا فَتَحَ اللَّهُ الْحَكِيمِ فِي ذِمِّ جَمَاعَةٍ دَخَلُوا فِي الطَّرِيقَةِ ثُمَّ خَرَجُوا مِنْهَا بِلَا مُوجِبٍ

بَيَّنَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ عَلَى الطَّرِيقَةِ الْمُسْتَقِيمَةِ الْمَرْضِيَّةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ (اعْلَمْ) أَنَّهُ قَدْ جَرَى يَوْمًا كَلَامٌ فِي غَيْرَةِ الْمَشَائِخِ التَّقَشِبِنْدِيَّةِ قَدَسَ اللَّهُ تَعَالَى أَسْرَارَهُمُ السَّنِيَّةَ وَذَكَرَ فِي أَثْنَاءِ ذَلِكَ الْكَلَامِ أَنَّهُ كَيْفَ يَكُونُ خَالَ جَمَاعَةٍ انْسَلَكُوا فِي سَبِيلِ إِرَادَةِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ وَجَعَلُوا أَنْفُسَهُمْ تَابِعِينَ لَهُمْ وَقَبِلَهُمْ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرُ ثُمَّ انْقَطَعُوا عَنْ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ بَعْدَ ذَلِكَ وَتَرَكُوا صُحْبَتَهُمْ مِنْ غَيْرِ سَبَبٍ مُوجِبٍ لِذَلِكَ فِيمَا هُنَالِكَ وَتَشَبَّثُوا بِأَذْيَالِ الْآخَرِينَ بِالظَّنِّ وَالتَّخْمِينِ وَذَكَرَ فِي ضِمْنِ ذَلِكَ اسْمُكُمْ وَاسْمُ قَاضِي سَنَامٍ وَلَا أُدْرِي امْتَدَّتْ هَذِهِ الْمَذَاكِرَةُ إِلَى لَمَحَّةٍ أَوْ لَا وَمَعَ ذَلِكَ كَانَتْ تِلْكَ الْمَذَاكِرَةُ مَبْنِيَّةً عَلَى سَبَبٍ وَسِيَاقٍ كَلَامٍ وَبَعْدَ ذَلِكَ لَا يُعَدُّرُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ إِرَادَةَ الْفَقِيرِ أَدِيَّةً مُسْلِمٍ أَوْ أَنْ يَخْفَدَ عَلَيْهِ فِي قَلْبِهِ فَلْيَطْبُ خَاطِرُكُمْ الشَّرِيفُ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ وَقَدْ صَارَ مَعْلُومًا لَكُمْ أَنَّ طَرِيقَنَا لَيْسَ طَرِيقَ دَعْوَةِ الْأَسْمَاءِ بَلِ اخْتَارَ أَكَابِرُ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْإِسْتِهْلَاكَ فِي مُسَمِّي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ ابْتِدَاءً تَوَجُّهَهُمْ إِلَى الْأَحَدِيَّةِ الصَّرْفَةِ لَا يَطْلُبُونَ شَيْئًا مِنْ الْإِسْمِ وَالصِّفَاتِ غَيْرِ الذَّاتِ فَلَا جَرَمَ انْتَدَجَ نَهَايَةَ غَيْرِهِمْ فِي بَدَائِيَّتِهِمْ (ع) وَقَسَمَ مِنْ حَالِ بُسْتَانِي رَيْبِي * وَكَمَا عَرَضْتُ الْآنَ لِتِلْكَ الْمَذَاكِرَةِ بِسَبَبِ تَعَدُّدِ الْقَوْلِ وَتَدَاوُلِ الْأَيْدِي هَيْئَةً أُخْرَى وَصَارَتْ بِحَيْثُ يَنْشَأُ مِنْ ذَلِكَ الْحَابِسِ تَوْهَمَاتٍ أُخْرَى أَقْدَمْتُ عَلَى تَحْرِيرِ كَلِمَاتٍ لِدَفْعِ ذَلِكَ التَّوَهُّمِ.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا يَزِيدُ لَنَا مِنْ مَوَدَّتِكُمْ وَلَا يَنْقُصُ عَنَّا شَيْءٌ مِنْ عَدَمِ مَوَدَّتِكُمْ وَإِنَّمَا الْمَلْحُوظُ وَالْمَنْتَظَرُ إِرَادَةُ الْخَيْرِ لَكُمْ وَلَكِنَّ الرَّاظِي بِالضَّرْرِ لَا يَسْتَحِقُّ النَّظَرَ مِثْلَ مَشْهُورٍ وَيَقِينُ أَنَّ الْفَقِيرَ لَمْ يَرِدْ ضَرَرُكُمْ وَلَا يُرِيدُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَكَانَ ذَلِكَ كَلَامًا عَلَى طَرِيقِ الْغَيْرَةِ الَّتِي تَكُونُ لِلدَّرَاوِيشِ وَقِيلَ مَا قِيلَ بِمُنَاسَبَةٍ وَسِيَاقٍ كَلَامٍ فَلَا يَثْقُلُ عَلَى خَاطِرِكُمْ (وَاعْلَمْ) ثَانِيًا أَنَّ حَالَ شَخْصٍ يَرَى نَفْسَهُ أَفْضَلَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ لَا يَخْلُو عَنْ أَحَدِ الْأَمْرَيْنِ إِمَّا زَنْدِيقٍ مَحْضٍ أَوْ جَاهِلٍ صَرَفٍ وَقَدْ كَتَبَ لَكُمْ هَذَا الْفَقِيرُ قَبْلَ هَذَا بِسِنِينَ مَكْتُوبًا فِي بَيَانِ الْفَرْقَةِ النَّاجِيَةِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَالْعَجَبُ مِنْ تَجْوِيزِكُمْ أَمْثَالَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ بَعْدَ مُطَالَعَةِ ذَلِكَ الْمَكْتُوبِ فَإِذَا كَانَ مَنْ يَقُولُ بِأَفْضَلِيَّةِ عَلِيِّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَارِجًا مِنْ دَائِرَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فَكَيْفَ يَكُونُ حَالَ مَنْ رَأَى نَفْسَهُ أَفْضَلَ مِنْ الصِّدِّيقِ وَمِنْ

الْمُقَرَّرِ عِنْدَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ أَنْ السَّالِكُ لَوْ رَأَى نَفْسَهُ أَفْضَلَ مِنَ الْكَلَابِ وَالذَّبَابِ فَهُوَ مَحْرُومٌ مِنْ كَمَالَاتِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ وَقَدْ انْعَقَدَ إِجْمَاعُ السَّلَفِ عَلَى أَفْضَلِيَّةِ الصِّدِّيقِ عَلَى جَمِيعِ الْبَشَرِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمْ أَفْضَلُ بِالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ. فَمَا أَشَدَّ حِمَاةَ مَنْ يَتَوَهَّمُ خَرَقَ هَذَا الْإِجْمَاعِ وَكَتَبَ هَذَا الْفَقِيرُ فِي كِتَابِهِ وَرَسَائِلِهِ أَنْ الْوَحْشِيَّ قَاتِلَ حَمَزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي نَالَ صُحْبَةَ خَيْرِ الْبَشَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَرَّةً وَاحِدَةً أَفْضَلُ مِنْ أُوَيْسِ الْقُرَيْنِيِّ الَّذِي هِيَ خَيْرُ التَّابِعِينَ فَتَحِيلُ أَمْثَالِ هَذِهِ الْخَيَالَاتِ فِي حَقِّ مِثْلِ هَذَا الشَّخْصِ بَعِيدٌ عَنِ الْعَقْلِ السَّلِيمِ يَنْبَغِي أَنْ تَرْجِعَ إِلَى الْعِبَارَةِ الَّتِي اخْتَرَعَ النَّاسُ هَذَا التَّوَهُّمَ مِنْهَا تَطَّلِعْ عَلَى حَقِيقَةِ الْمَعَامَلَةِ وَأَيُّ مَنَاسِبَةٍ فِي التَّقْلِيدِ الْمُجَرَّدِ لِأَرْبَابِ الْحَسَدِ مَعَ أَنَّ الْمَشَائِخَ صَدَرَ عَنْهُمْ وَقَتَ غَلْبَةِ السُّكْرِ كَلِمَاتٌ غَيْرُ مَنَاسِبَةٍ مِثْلَ قَوْلِ أَبِي يَزِيدَ الْبُسْطَامِيِّ لَوَائِي^١ أَرْفَعُ مِنْ لَوَاءِ مُحَمَّدٍ وَلَا يَحْجُزُ أَنْ يَذْهَبَ الْوَهُمُ مِنْ هَذِهِ الْعِبَارَةِ إِلَى دَعْوَى الْأَفْضَلِيَّةِ فَإِنَّهَا زَنْدَقَةٌ حَاشَا وَكَلَّا أَنْ يُذَكَّرَ أَمْثَالُ هَذَا فِي عِبَارَةِ الْفَقِيرِ وَالسَّلَامِ.

(٢٠٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَلَأِ حُسَيْنٍ فِي التَّخْرِيبِ عَلَى مَحَبَّةِ هَذِهِ الطَّائِفَةِ وَبَيَانِ بُدْءِ
مِنْ مَذْحِهِمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَحْوَالَكُمْ وَأَصْلَحَ سُبْحَانَهُ أَعْمَالَكُمْ وَلَمَّا كَانَ الْمَكْتُوبُ الشَّرِيفُ مُشْعِرًا بِمَحَبَّةِ الْفُقَرَاءِ حَصَلَ بِوُضُوعِهِ فَرَحٌ وَافْرٌ زَادَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مَحَبَّةَ هَذِهِ الطَّائِفَةِ الْعَلِيَّةِ يَوْمًا فَيَوْمًا وَجَعَلَ التَّوَاضُعَ لَهُمْ وَالْإِتِّجَاعَ إِلَيْهِمْ رَأْسَ مَالِ الْعُمَرِ وَبِحُكْمِ "الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ" مُحِبُّهُمْ مَعَهُمْ وَهُمْ الَّذِينَ جَلَسَهُمْ مَحْفُوظٌ مِنَ الشَّقَاوَةِ وَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أُنْتَمَاهَا وَمِنَ التَّحِيَّاتِ أَكْمَلَهَا إِنَّ^٢ اللَّهُ مَلَائِكَةٌ سَوَى الْكِرَامِ الْكَاتِبِينَ يَطُوفُونَ فِي الطَّرِيقِ وَالسَّكِّ وَيَطْلُبُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ فَإِذَا وَجَدُوا الذَّاكِرِينَ يُنَادِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَنْ هَلُمُّوا إِلَى حَاجَتِكُمْ فَيَحْفُوهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ حَتَّى يَمْلُؤُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا إِلَى السَّمَاءِ فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ أَعْلَمُ بِحَالِ عِبَادِهِ كَيْفَ وَجَدْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: الْإِهْنَا جَنَّتَاهُمْ يَحْمَدُونَكَ وَيُثْنُونَ عَلَيْكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيَمَجِّدُونَكَ وَيُسَبِّحُونَكَ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَهَلْ رَأَوْنِي؟ فَيَقُولُوا: لَا أَيْ رَبِّ فَيَقُولُ كَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي فَيَقُولُوا: لَيَحْمَدُونَكَ وَيَمَجِّدُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ أَكْثَرَ وَأَوْفَرَ فَيَقُولُ اللَّهُ مَا يَطْلُبُونَ مِنِّي فَيَقُولُوا يَطْلُبُونَ مِنْكَ الْحِنَّةَ فَيَقُولُ وَهَلْ رَأَوْا حَنْتِي فَيَقُولُوا لَا فَيَقُولُ كَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا فَيَقُولُوا: يَطْلُبُونَ أَكْثَرَ وَيَزِيدُ حِرْصَهُمْ ثُمَّ يَقُولُ الْمَلَائِكَةُ يَا رَبِّ إِنَّ هَذِهِ الطَّائِفَةَ يَخَافُونَ مِنَ النَّارِ وَيَسْتَجِيرُونَكَ مِنْهَا فَيَقُولُ هَلْ رَأَوْا نَارِي؟ فَيَقُولُوا: لَا فَيَقُولُ كَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ فَيَقُولُوا: لَأَسْتَجَارُوكَ مِنْهَا كَثِيرًا وَيَخْتَارُونَ طَرِيقَ الْفِرَارِ مِنْهَا أَزِيدُ فَيَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِلْمَلَائِكَةِ اشْهَدُوا أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ جَمِيعًا

^١ وقوله حين سمع القارى يقرأ قوله تعالى ان بطش ربك لشديد انا اشد منه بطشا ذكره في الفتوحات في الباب ٣٦٦ (القراني

رحمة الله عليه)

^٢ رواه الشيخان عن ابى هريرة رضى الله عنه.

فَيَقُولُ الْمَلَائِكَةُ يَا رَبِّ إِنَّ فِيهِمْ فَلَانًا لَمْ يَحْضُرْ مَعَهُمْ لِلذِّكْرِ بَلْ جَاءَ لِحَاجَةٍ دُنْيَاوِيَّةٍ فَيَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ هُمْ
الْجُلَسَاءُ يَعْنِي هُمْ جُلَسَائِي بِحُكْمِ أَنَا جَلِيسٌ مَنْ ذَكَرْتَنِي وَهُمْ قَوْمٌ لَا يَشْتَقِي جَلِيسَهُمْ. (فَتَبَيَّنَ) مَنْ هَذَا
الْحَدِيثِ وَالْحَدِيثِ السَّابِقِ أَنَّ مُجِيبِي هَذِهِ الطَّائِفَةِ يَكُونُونَ مَعَهُمْ وَمَنْ كَانَ مَعَهُمْ لَا يَكُونُ شَقِيًّا تَبَيَّنَا اللَّهُ
سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ عَلَى مَحَبَّةٍ هَوَاءِ الْكِرَامِ بِحُرْمَةِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الْهَاشِمِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كُلَّمَا ذَكَرَهُ
الذَّاكِرُونَ وَعَقَلَ عَنْ ذِكْرِهِ الْغَافِلُونَ وَمَا ذَكَرْتُمْ مِنْ أَحْوَالِكُمْ فِي مَكْتُوبِ الشَّيْخِ مِيَانَ الْهَذَاذِ فَاعْلَمُوا أَنَّ أَمْثَالَ
هَذِهِ الْعُدَمَاتِ وَالشَّدَائِدِ كَثِيرَةٌ الْوُقُوعِ عَلَى الطَّالِبِينَ يَتَّبِعِي أَنْ تَكُونَ عَالِيِ الْهِمَّةِ دُونَ أَنْ تَقْنَعَ بِكُلِّ مَا
يَتَيَسَّرُ

(شِعْرٌ): بس بي رنك ست يارد خواه أي دل *** قانع نشوی برنك ناکاه أي دل

تَرْجَمَةٌ: بِخَيَالِكُمْ إِنْ كَانَ غَيْرِي يَكْتَفِي *** فَأَنَا الَّذِي لَا يَكْتَفِي بِوِصَالِهِ

وَصُحْبَةُ هَذِهِ الطَّائِفَةِ مِنْ جُمْلَةِ ضَرُورِيَّاتِ الدِّينِ جَعَلَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي صُحْبَتِهِمْ، (شِعْرٌ):

إِنْ طُفَّتْ حَوْلَ السُّكَارَى نِلَتْ عَرَفَهُمْ *** إِنْ لَمْ تَنْلُهُ فَقَدْ يَكْفِيكَ رُؤْيُهُمْ

وَعَلَيْكَ بِالْمُدَاوِمَةِ عَلَى الطَّرِيقِ الَّذِي تَلَقَّنْتَهُ مِنْ حَضْرَةِ قَبَلْتَنَا يَعْنِي الشَّيْخَ مُحَمَّدَ الْبَاقِي بِأَنْ تُجْرِيَ
الْإِسْمَ الْمُبَارَكَ اللَّهُ عَلَى الْقَلْبِ مَلَا حِظًا مَعْنَاهُ بِلَا مِثْلِيَّةٍ وَلَا كَيْفِيَّةٍ بَعْدَ التَّوَجُّهِ إِلَى الْقَلْبِ بِالْكَلِمَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ
تَتَّصِرَ بِمَعْنَى الْحَاضِرِيَّةِ وَالنَّاطِرِيَّةِ وَأَنْ تَلَا حِظَ مَعَهُ صِفَةٌ مِنَ الصِّفَاتِ أَصْلًا بَلِ الْإِلَازِمُ اسْتِحْضَارُ هَذَا الْإِسْمِ
الْمُبَارَكِ فِي الْقَلْبِ دَائِمًا بَعْدَ التَّوَجُّهِ الْمَذْكُورِ وَإِفَادَةُ بَعْضِ الْأُمُورِ الضَّرُورِيَّةِ مُنَوَّطَةٌ بِالْحُضُورِ وَالصُّحْبَةِ فَإِنْ
تَيَسَّرَتْ الْمُلَاقَاةُ يُذَكَّرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَيَتَّبِعِي أَنْ تَكْتُبَ الْأَحْوَالَ الْمُتَّجِدَّةَ إِلَى زَمَنِ الْمُلَاقَاةِ فَإِنَّ مُطَالَعَتَهَا تَكُونُ بَاعِنَةً عَلَى التَّوَجُّهِ الْغَائِبِيِّ
وَالسَّلَامِ.

(٢٠٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمِيرِ مُحَمَّدِ نُعْمَانَ الْبَدْخَشِيِّ فِي النَّهْيِ

عَنِ التَّأَثُّرِ مِنْ تَعَرُّضَاتِ الْمُعَانِدِينَ وَالْحَاسِدِينَ وَالتَّخْرِيبِ

عَلَى الْإِسْتِغَالِ بِمَا هُوَ مَشْغُولٌ بِهِ

^١ (قوله انا جليس من ذكرني) رواه البيهقي في الشعب من الاسرائيليات ثم اورد حديثا بمعناه عن ابي هريرة مرفوعا بلفظ انا
مع عبدى ما ذكرني وتحركت شفتاه بي قال السيوطى اورده الديلمى بالسياق الاول عن عائشة ولم يسنده واسنده من طريق عمر بن
الحكم عن ثوبان مرفوعا قال الله يا موسى انا جليس عبدى حين يذكرني وانا معه اذا دعاني واخرج ابن شاهين بسنده عن جابر رضى
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اوحى الله الى موسى يا موسى اتحب ان اسكن معك بيتك فخر الله ساجدا وقال يا رب فكيف
تسكن معي بيتي فقال يا موسى اما علمت اني جليس من ذكرني حيثما التمسني عبدى اه. وفيه التروك والضعيف من المنخرج (القران
رحمة الله عليه)

لَا يَكُنْ حَضْرَةَ الْمِيرِ نُعْمَانَ مُتَأَلِّمًا وَمُتَأَذِّبًا مِنْ كَلِمَاتِ أَهْلِ الْخُسْرَانِ قُلْ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ
وَاللَّائِقُ بِحَالِكَ أَنْ لَا تَتَعَرَّضَ لَهُمْ بِالْمُكَافَاةِ وَالْمُجَازَاةِ فَإِنَّهُ لَا نُورَ لِلْبُهْتَانِ وَالزُّورِ وَسَتَكُونُ كَلِمَاتُهُمْ
الْمُتَنَاقِضَةُ بَاعْتَهُ عَلَى كَسَادِ سُوقِهِمْ. وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ. يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَسْعَى
وَتَجْتَهِدَ فِي إِجْرَاءِ الشُّغْلِ الَّذِي أَنْتَ مَأْمُورٌ بِهِ قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرَهُمْ فِي حَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ وَقَدْ وَصَلَ أَخُونَا الشَّيْخُ
مُحَمَّدٌ صَادِقٌ فِي أَوَانِهِ وَقَعَدَ عَشْرَ إِعْتِكَافٍ بِالْإِتْفَاقِ وَتَشَرَّفَ بِالْفَتْوحَاتِ وَالْوَارِدَاتِ الْمُتَجَدِّدَةِ وَالْحَمْدُ
لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَأَوْقَاتُ سَائِرِ الْأَحْيَةِ مَقْرُونَةٌ بِالْجَمْعِيَّةِ وَالتَّرَقِّيَاتِ الْمُتَوَالِيَةِ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ
ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ.

(٢٠٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْخَوَاجَةِ مُحَمَّدَ أَشْرَفِ الْكَابِلِيِّ فِي بَيَانِ أَنَّ مَلَكَ الْأَمْرِ مُتَابِعُهُ
التَّيْبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

شَرَّفَكُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِكَمَالِ الْمُتَابِعَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ فَإِنَّهَا مَلَكَ
الْأَمْرِ وَمَنْبِيَّةُ الصِّدِّيقِينَ وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَأَوْهَامٌ بَاطِلَةٌ وَخَيَالَاتٌ فَاسِدَةٌ نَجَّانَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ عَنْهَا. ﴿
وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى﴾ (١) وَالتَّرَمُّ مُتَابِعَةُ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ دَائِمًا.

(٢٠٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَلَأَ عَبْدِ الْغُفُورِ السَّمَرْقَنْدِيِّ فِي مَذْمَمَةِ الدُّنْيَا وَتَرْكِ الْإِلْتِفَاتِ
إِلَى تَنْعَمَاتِهَا

اللَّهُمَّ نَبِّهْنَا قَبْلَ أَنْ يَنْهِنَا الْمَوْتُ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ أُمَّ الصَّلَوَاتِ وَأَفْضَلِ
التَّسْلِيمَاتِ وَصَلِّ الْمَكْتُوبُ الشَّرِيفُ الْمَخْصُوصُ بِاسْمِ هَذَا الْحَقِيرِ الْمُقْعَدِ فِي بَادِيَةِ الْبُعْدِ وَالْهَجْرَانِ وَصَارَ
وُضُؤُهُ سَبَبًا لِلتَّبْتَهِاجِ وَالسُّرُورِ جَزَاكُمُ اللَّهُ عَنَّا خَيْرَ الْجَزَاءِ (أَيْهَا) الْأَخُ إِنَّ الْإِنْسَانَ مَا قَدِمَ عَلَى الدُّنْيَا لِأَجْلِ
اللِّقْمَةِ السَّمِينَةِ اللَّذِيذَةِ وَالْأَلْبَسَةِ الْمُرْتَبَةِ النَّفِيسَةِ وَلَمْ يُخْلَقْ لِلتَّمَتُّعِ وَالتَّنَعُّمِ وَاللَّهُوِ وَاللَّعِبِ وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ مِنْ
خَلْقِهِ تَذَلُّهُ وَإِنْكَسَارُهُ وَعِزُّهُ وَافْتِقَارُهُ الَّتِي هِيَ حَقِيقَةُ الْعِبُودِيَّةِ وَلَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْإِنْكَسَارُ
وَالْإِفْتِقَارُ مِمَّا أَذْنَتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ الْمُصْطَفَوِيَّةُ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ فَإِنَّ رِيَاضَاتِ أَهْلِ الْبَاطِنِ
وَمُجَاهَدَاتِهِمُ الَّتِي لَا تُوَافِقُ الشَّرِيعَةَ الْعَرَاءَ لَا يَحْصُلُ مِنْهَا شَيْءٌ غَيْرَ الْخَسَارَةِ وَالْحَدَلَانِ وَالتَّدَامَةِ وَالْحِرْمَانِ
وَبَعْدَ التَّحْلِيِّ وَالتَّزْيِينِ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ عَمَلًا وَاعْتِقَادًا عَلَى وَفْقِ رَأْيِ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ شَكَرَ اللَّهُ
تَعَالَى سَعْيَهُمْ يَنْبَغِي تَعْمِيرُ الْبَاطِنِ بِذِكْرِ اللَّهِ حَلَّ سُلْطَانُهُ خُصُوصًا بِتَكَرُّرِ الذِّكْرِ الَّذِي تَلَقَّنْتُهُ فِي الطَّرِيقَةِ

التَّمَشُّبِنْدِيَّةِ الْعَلِيَّةِ قَدَسَ اللَّهُ تَعَالَى أَسْرَارَهُمُ السَّنِيَّةَ فَإِنَّ فِي طَرِيقِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ انْدِرَاجَ النِّهَائِيَّةِ فِي الْبِدَائِيَّةِ
وَنَسَبَتُهُمْ فَوْقَ جَمِيعِ النَّسَبِ يُصَدِّقُ الْقَاصِرُونَ هَذَا الْكَلَامَ أَوْ لَا وَالْمَقْصُودُ أَنَّمَا هُوَ تَرْغِيبُ الْأَحْبَابِ
وَتَشْوِيقُ الْأَصْحَابِ وَالْمُخَالِفُونَ خَارِجُونَ مِنَ الْمَبْحَثِ، (شِعْرٌ):

قَدْ خَابَ مَنْ خَالَ ذَا هُزُؤًا وَهَذَرَمَةً *** وَفَازَ مَنْ كَانَ فِيهِ حِدَّةُ الْبَصْرِ

وَبِالْحِمْلَةِ قَدْ جُعِلَ الْفَلَاحُ الْأُخْرَوِيُّ مَرْبُوطًا بِالذِّكْرِ الْكَثِيرِ وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ شَاهِدُ
لِهَذَا الْمَعْنَى فَيَتَّبِعِي الْإِشْتِغَالَ بِالذِّكْرِ الْكَثِيرِ وَبَعْضُ كُلِّ مَا يُنَافِيهِ وَعِلَاجُ الْخَلَاصِ هُوَ هَذَا ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ
الْإِبْلَاجُ﴾^(١)، (شِعْرٌ):

أَلَا فَافْكُرُوا ذِكْرَ الْإِلَهِ فَإِنَّهُ *** جَلَاءُ صَدَا الْقَلْبِ غِذَاءُ لَارُوحِ

أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ نَصٌّ قَاطِعٌ الْمَسْئُولُ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ التَّوْفِيقُ لِلذِّكْرِ وَالثَّبَاتُ وَالْإِسْتِقَامَةُ
عَلَى مَا هُنَالِكَ فَإِنَّهُ مَلَكَ الْأَمْرِ. ﴿وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ أَتْبَعِ الْهُدَى﴾^(٢) وَالتَّرَنُّمُ مُتَابَعَةُ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ
أَتَمُّ الصَّلَوَاتِ وَأَفْضَلُ التَّسْلِيمَاتِ وَأُرْسَلْتُ التَّوْبُ الَّذِي تَكَرَّرَ لُبْسُهُ فِي الْأَوْقَاتِ الطَّيِّبَةِ يَنْبَغِي أَنْ تَلْبَسَهُ جَعَلَ
اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَوَاقِبَ جَمِيعِ الْأُمُورِ خَيْرًا بِالنَّبِيِّ وَآلِهِ الْأَمْجَادِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(٢٠٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمِرْزَا حُسَامِ الدِّينِ أَحْمَدَ فِي بَيَانِ تَأْثِيرِ الْقُرْبِ الْجِسْمَانِيِّ فِي
الْقُرْبِ الرُّوحَانِيِّ وَذَمِّ الْأَحْوَالِ الْغَيْرِ الْمُوَافِقَةِ لِلشَّرْعِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى قَدْ مَضَتْ مُدَّةٌ مَدِيدَةٌ وَلَمْ يَصِلْ إِلَيْنَا أَخْبَارُ السَّلَامَةِ مِنْ
جَنَابِكُمْ وَحَضْرَاتِ الْمَخَادِيمِ وَوَلَدِي الْمَيَانَ حَمَالِ الدِّينِ حُسَيْنِ وَسَائِرِ الْأَعِزَّةِ وَخِدْمَةِ الْعَتَبَةِ الْعَلِيَّةِ خُصُوصًا
الشَّيْخِ الْهَدَادِ وَالشَّيْخِ هَدَايَةَ وَلَا أَخَالَ الْمَانِعَ مِنْ ذَلِكَ سِوَى نَسِيَانِ النَّائِنِ الْمَهْجُورِينَ نَعَمْ إِنَّ لِقُرْبِ
الْأَبْدَانِ تَأْثِيرًا عَظِيمًا فِي قُرْبِ الْقُلُوبِ وَلِهَذَا لَنْ يَبْلُغَ وَلِيٌّ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ مَرْتَبَةَ الصَّحَابِيِّ حَتَّى إِنْ أُوَيْسَا الْقُرْنِيِّ
مَعَ رِفْعَةِ شَأْنِهِ مَا بَلَغَ مَرْتَبَةَ أَدْنَى الصَّحَابَةِ لِعَدَمِ وُضُوعِهِ إِلَى صُحْبَةِ خَيْرِ الْبَشَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ
وَالتَّسْلِيمَاتُ.

سُئِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ مُعَاوِيَةُ أَمْ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ الْغُبَارِيُّ الَّذِي
دَخَلَ أَنْفَ فَرَسِ مُعَاوِيَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرٌ مِنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَذَا مَرَّةً وَأَحْوَالُ
فُقَرَاءِ هَذِهِ الْحُدُودِ مَعَ اللُّوَاحِقِ وَالتَّوَابِعِ مَقْرُونَةٌ بِالْعَافِيَةِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ الْمِنَّةُ عَلَى ذَلِكَ بَلْ عَلَى جَمِيعِ التَّعْمَاءِ

(١) الآية: ٩٩ من سورة المائدة.

(٢) الآية: ٤٧ من سورة طه.

وَاللَّالِي خُصُوصًا عَلَى نِعْمَةِ الْإِسْلَامِ وَمُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَإِنَّهُ مَلَكَ الْأَمْرِ
وَمَدَارُ النَّجَاةِ وَمَنَاطُ الْفَوْزِ بِالسَّعَادَاتِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَالْآخِرَوِيَّةِ تَبَتُّنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ عَلَى ذَلِكَ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ
الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (ع) هَذَا هُوَ الْأَمْرُ وَالْبَاقِي مِنَ الْعَبَثِ * وَمَاذَا يُفْتَحُ مِنْ تُرَاهَاتِ
الصُّوفِيَّةِ وَمَاذَا يَزِيدُ مِنْ أَحْوَالِهِمْ لَا يُشْتَرَى الْوَجْدُ وَالْحَالُ هُنَاكَ يَنْصَفُ شَعْرَةً مَا لَمْ يُوزَنَ بِمِيزَانِ الشَّرْعِ
وَلَا تُسَاوِي الْإِلَهَامَاتُ نِصْفَ شَعْرَةٍ مَا لَمْ تُعْرَضْ لِمِحْكَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْمَقْصُودُ مِنْ سُئُوكِ طَرِيقِ
الصُّوفِيَّةِ اِزْدِيَادُ الْيَقِينِ بِالْمُعْتَقَدَاتِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي هُوَ حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ وَحُصُولُ الْبَسْرِ أَيْضًا فِي آدَاءِ الْأَحْكَامِ
الْفَقْهِيَّةِ لِأَنَّهُ أَمْرٌ آخَرٌ وَرَاءَ ذَلِكَ فَإِنَّ الرُّؤْيَا الْآخِرَوِيَّةَ إِنَّمَا هِيَ فِي الْآخِرَةِ وَلَيْسَتْ بِوَاقِعَةٍ فِي الدُّنْيَا الْبَتَّةَ
وَالْمُشَاهَدَاتُ وَالتَّجَلِّيَاتُ الَّتِي الصُّوفِيَّةُ مَسْرُورُونَ بِهَا سُكُونٌ إِلَى الظَّلَالِ وَأَطْمِئِنَانٌ بِهَا وَتَسَلُّ بِالشَّبَهِ
وَالْمَثَالِ وَهُوَ تَعَالَى وَرَاءَ الْوَرَاءِ وَيَا عَجَبًا مِنْ هَذِهِ الْمُعَامَلَةِ لَوْ قِيلَ لَهُمْ حَقِيقَةُ الْمُشَاهَدَاتِ وَالتَّجَلِّيَاتِ كَمَا
هِيَ لِيَخَافُ مِنْ وَقُوعِ الْفُتُورِ فِي طَلَبِ مُبْتَدِئِ هَذَا الطَّرِيقِ وَحُصُولِ الْقُصُورِ فِي شَوْقِهِمْ وَإِنْ سَكَتَ عَنْهَا
مَعَ وُجُودِ الْعِلْمِ بِهَا يُخَافُ أَيْضًا مِنَ التَّبَاسِ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ يَا ذَلِيلَ الْمُتَحَيِّرِينَ ذُلِّي بِحُرْمَتِهِ مَنْ جَعَلْتَهُ رَحْمَةً
لِلْعَالَمِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ. فَإِنْ أَحْبَبْتُمْ بِكَيْفِيَّاتِ الْأَحْوَالِ أَحْيَانًا لَكَانَ مُوجِبًا لِاِزْدِيَادِ
الْمَحَبَّةِ ﴿وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى﴾ (١) وَالتَّرَمُّ مُتَابَعَةُ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ وَأَكْمَلُ
التَّسْلِيمَاتِ وَأَجْزَلُ التَّحِيَّاتِ.

(٢٠٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالْمَائِتَانِ إِلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَادِقٍ وَوَلَدِهِ الْأَرْشَدِ

فِي جَوَابِ سُؤَالِهِ عَنِ رُؤْيَا السَّالِكِ نَفْسَهُ أَحْيَانًا فِي مَقَامَاتِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَأَحْيَانًا فَوْقَ ذَلِكَ

فَدُ سَأَلَ وَوَلَدِي أَنْ بَعْضَ سَالِكِي هَذَا الطَّرِيقِ يَجِدُ نَفْسَهُ أَحْيَانًا فِي مَقَامَاتِ الْعُرُوجِ فِي مَقَامَاتِ
الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ بَلْ يُحْسِنُ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ أَنَّهُ عَرَجَ إِلَى مَا فَوْقَ هَذَا الْمَقَامِ فَمَا سِرُّ
هَذَا الْمَعْنَى وَالْحَالُ أَنَّ مِنَ الْمَقَرَّرِ وَالْمُجْمَعِ عَلَيْهِ أَنَّ الْفَضْلَ لِلْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالْأَوْلِيَاءِ إِنَّمَا
يَجِدُونَ مَا يَجِدُونَ وَإِلَى كِمَالَاتِ الْوِلَايَةِ يَصِلُونَ بِسَبَبِ مُتَابَعَتِهِمْ (وَالجَوَابُ) أَنَّ تِلْكَ الْمَقَامَاتِ الَّتِي هِيَ
لِلْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لَيْسَتْ هِيَ نِهَآيَةَ مَقَامَاتِ عُرُوجَاتِهِمْ بَلْ كَانَ عُرُوجُ هَؤُلَاءِ الْعِظَامِ إِلَى مَا فَوْقَ تِلْكَ
الْمَقَامَاتِ بِمَرَاتِبَ فَإِنَّ تِلْكَ الْمَقَامَاتِ عِبَارَاتٌ عَنِ الْأَسْمَاءِ الْإِلَهِيَّةِ حَلَّ سُلْطَانُهُ الَّتِي هِيَ مَبَادِي تَعَيَّنَاتِهِمْ
وَرَسَائِلُ فَيْضَانِ الْفَيْضِ مِنَ حَضْرَاتِ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ فَإِنَّهُ لَا مُنَاسَبَةَ بَيْنَ حَضْرَةِ الذَّاتِ وَالْعَالَمِ
بِدُونِ تَوْسُطِ الْأَسْمَاءِ أَصْلًا وَلَا نِسْبَةِ بَيْنَهُمَا سِوَى الْإِسْتِعْنَاءِ وَالْإِحْتِيَاجِ قَطْعًا إِنَّ اللَّهَ لَعَنِي عَنِ الْعَالَمِينَ وَاللَّهُ
الْعَنِي وَأَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ شَاهِدُ لِهَذَا الْمَعْنَى فَإِذَا نَزَلَ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرُ مِنْ مَرَاتِبِ الْعُرُوجِ مُقْتَبِسِينَ الْأَنْوَارِ الْفَوْقَانِيَّةَ

إِلَى هَذِهِ الْأَسْمَاءِ الَّتِي لَهَا شِبْهُ بَاحْتِيَازِهِمُ الطَّبِيعَةِ فِي مَرَاتِبِ الْعُرُوجِ عَلَى تَفَاوُتِ دَرَجَاتِهِمْ وَيَتَوَطَّنُونَ فِيهَا
وَلِهَذَا لَوْ طَلَبْتَهُمْ شَخْصٌ بَعْدَ اسْتِقْرَارِهِمْ يَجِدُهُمْ فِي تِلْكَ الْأَسْمَاءِ فَعَلَى الْإِسْتِعْدَادِ الْمُتَوَجِّهِ نَحْوَ حَضْرَةِ
الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ أَنْ يَصِلَ إِلَى تِلْكَ الْأَسْمَاءِ وَقَتِ الْعُرُوجِ وَأَنْ يَحَاوِرَهَا إِلَى مَا فَوْقَهَا ثُمَّ
وَتَمَّ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَلَكِنْ إِذَا نَزَلَ هَذَا السَّالِكُ مِنْ فَوْقِ وَوَصَلَ إِلَى الْإِسْمِ الَّذِي هُوَ مَبْدَأُ تَعْيِينِ
وَجُودِهِ يَكُونُ ذَلِكَ الْإِسْمُ أَسْفَلَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي هِيَ مَقَامَاتُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْبَيِّنَةُ وَهَهُنَا
يُظْهِرُ تَفَاوُتُ الْمَقَامَاتِ الَّتِي هِيَ مَنَاطُ الْأَفْضَلِيَّةِ فَكُلُّ مَنْ كَانَ مَقَامُهُ أَعْلَى فَهُوَ أَفْضَلُ وَمَا لَمْ يَرْجِعِ السَّالِكُ
إِلَى اسْمِهِ وَلَمْ يَجِدْ اسْمَهُ أَسْفَلَ مِنْ أَسْمَائِهِمْ لَا يَعْرِفُ أَفْضَلِيَّتَهُمْ بِطَرِيقِ الذُّوقِ وَالْحَالِ بَلْ يَقُولُ بِأَفْضَلِيَّتِهِمْ
بِالتَّقْلِيدِ وَيَحْكُمُ بِأَوْلِيَّتِهِمْ بِالْيَقِينِ السَّابِقِ وَلَكِنَّ وَجْدَانَهُ مُكَذِّبٌ لِحُكْمِهِ وَفِي هَذَا الْوَقْتِ يَلْزَمُ الْإِلْتِجَاءُ
وَالْتَضَرُّعُ إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَإِظْهَارُ الْعِزِّ وَالْإِنْكَسَارُ لَهُ تَعَالَى لِيُظْهِرَ لَهُ مَا هُوَ حَقِيقَةُ الْحَالِ وَهَذَا الْمَقَامُ
مِنْ مَرَاثِلِ أَقْدَامِ السَّالِكِينَ.

(وَلِتُوضَّحَ) هَذَا الْجَوَابَ بِمِثَالٍ قَالَ أَرْبَابُ الْمَعْقُولِ إِنَّ الدُّخَانَ مُرَكَّبٌ مِنَ الْأَجْزَاءِ الْأَرْضِيَّةِ وَالْأَجْزَاءِ
النَّارِيَّةِ فَإِذَا صَعِدَ الدُّخَانُ تَصَعَّدَ الْأَجْزَاءُ الْأَرْضِيَّةُ بِمُصَاحَبَةِ الْأَجْزَاءِ النَّارِيَّةِ إِلَى الْجِهَةِ الْفَوْقَانِيَّةِ وَتَعَرَّجُ مِنْ
مَحَلِّهَا بِحُصُولِ قَسْرِ قَاسِرٍ قَالُوا: إِذَا كَانَ الدُّخَانُ قَوِيًّا يَكُونُ عُرُوجُهُ إِلَى كُرَّةِ النَّارِ وَتَصِلُ الْأَجْزَاءُ الْأَرْضِيَّةُ
فِي هَذَا الصُّعُودِ إِلَى مَقَامَاتِ الْأَجْزَاءِ الْمَائِيَّةِ وَالْهَوَائِيَّةِ الَّتِي لَهَا التَّفَوُّقُ عَلَيْهَا بِالطَّبَعِ ثُمَّ تَعَرَّجُ مِنْهَا صَاعِدَةً
إِلَى مَا فَوْقَهَا فَفِي هَذِهِ الصُّورَةِ لَا يُمَكِّنُ أَنْ نَقُولَ إِنَّ رُتَبَةَ الْأَجْزَاءِ الْأَرْضِيَّةِ أَعْلَى مِنْ رُتَبَةِ الْأَجْزَاءِ الْهَوَائِيَّةِ
فَإِنَّ ذَلِكَ التَّفَوُّقُ وَالْإِسْتِعْلَاءُ إِنَّمَا كَانَ بِاعْتِبَارِ قَسْرِ الْقَاسِرِ لَا بِاعْتِبَارِ الذَّاتِ فَإِذَا هَبَّتْ تِلْكَ الْأَجْزَاءُ
الْأَرْضِيَّةُ بَعْدَ وُصُولِهَا إِلَى كُرَّةِ النَّارِ وَاسْتَقَرَّتْ فِي مَرْكَزِهَا الطَّبِيعِيِّ يَكُونُ مَقَامُهَا أَسْفَلَ مِنْ مَقَامِ الْمَاءِ
وَالْهَوَاءِ الْبَيِّنَةِ فَفِيمَا نَحْنُ فِيهِ أَنَّ عُرُوجَ هَذَا السَّالِكِ مِنْ تِلْكَ الْمَقَامَاتِ كَانَ بِاعْتِبَارِ قَسْرِ الْقَاسِرِ وَذَلِكَ
الْقَاسِرُ هُوَ إِفْرَاطُ حَرَارَةِ الْمَحَبَّةِ وَقُوَّةُ جَذْبِ الْعَشْقِ وَأَمَّا بِاعْتِبَارِ الذَّاتِ فَمَقَامُهُ تَحْتَ تِلْكَ الْمَقَامَاتِ وَهَذَا
الْجَوَابُ الَّذِي ذَكَرْتَاهُ مُنَاسِبٌ لِحَالِ الْمُتَنَهِّيِّ وَأَمَّا إِذَا وَقَعَ هَذَا التَّوَهُُّمُ فِي الْإِبْتِدَاءِ وَوَجَدَ السَّالِكُ نَفْسَهُ فِي
مَقَامَاتِ الْأَكَابِرِ فَوَجْهُهُ أَنْ لِكُلِّ مَقَامٍ ظِلًّا وَمِثَالًا فِي الْإِبْتِدَاءِ وَالتَّوَسُّطِ فَإِذَا وَصَلَ الْمُبْتَدِيُّ أَوْ الْمُتَوَسِّطُ إِلَى
ظِلَالِهَا يَتَخَيَّلُ أَنَّهُ قَدْ وَصَلَ إِلَى حَقِيقَةِ تِلْكَ الْمَقَامَاتِ وَلَا يَقْدِرُ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ الظَّلَالِ وَالْحَقَائِقِ وَكَذَا الشَّبْهُ
وَالْمِثَالُ فَإِذَا وَجَدَ الْأَكَابِرَ فِي ظِلَالِ مَقَامَاتِهِمْ يَتَخَيَّلُ لَهُ أَنَّهُ قَدْ حَصَلَ الشَّرِكَةَ مَعَ الْأَكَابِرِ فِي الْمَقَامَاتِ
وَلَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ فِيهِ اشْتِبَاهٌ ظَلِيَ شَيْءٌ بِنَفْسِ الشَّيْءِ اللَّهُمَّ أَرِنَا الْحَقَائِقَ كَمَا هِيَ وَحَبِّبْنَا عَنِ الْإِسْتِعْلَالِ
بِالْمَلَاهِي بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْأَوْلِيَيْنِ وَالْأَحْرَبِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ أُمَّمُ الصَّلَوَاتِ وَأَكْمَلُ التَّسْلِيمَاتِ.

(٢٠٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمِيرِ مُحَمَّدَ نُعْمَانَ الْبَدْخَشِيِّ فِي حَلِّ بَعْضِ عِبَارَاتِ رِسَالَةِ
الْمَبْدَأِ وَالْمَعَادِ الْمُغْلَقَةِ وَبَعْضِ عِبَارَاتِ أُخَرَ جَوَابًا لِمَكْتُوبِهِ وَيَبَيِّنًا
لِضُرُورِيَّاتِ الطَّرِيقَةِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ أَجْمَعِينَ، الْمَطْلُوبُ
كَوْنُ الْأَخِ الْأَعَزِّ السَّيِّدِ مُحَمَّدَ نُعْمَانَ عَلَى الْجَمْعِيَّةِ وَأَحْوَالِ هَذِهِ الْحُدُودِ مُسْتَوْجِبَةً لِلْحَمْدِ، وَقَدْ كُنْتُ
سَأَلْتُ أَنْتَ وَأَخِي الْخَوَاجَةَ مُحَمَّدَ أَشْرَفَ وَقْتُ الْوُدَاعِ فِي سَرَايَةِ فَرَخٍ عَنْ مَعْنَى هَذِهِ الْعِبَارَةِ الْوَاقِعَةِ فِي
رِسَالَةِ الْمَبْدَأِ وَالْمَعَادِ وَلَمَّا لَمْ تَكُنْ فِي الْوَقْتِ سَعَةً وَمُسَاعَدَةً بَقِيَ الْجَوَابُ مَوْفُوفًا، وَالْآنَ قَدْ وَقَعَ فِي
الْخَاطِرِ أَنْ أَكْتُبَ فِي حَلِّ تِلْكَ الْعِبَارَةِ شَيْئًا يَكُونُ مُوجِبًا لِتَشْفِي صُدُورِ الْأَحْبَابِ وَالْعِبَارَةُ هِيَ هَذِهِ، وَبَعْدَ
أَلْفِ سَنَةٍ وَيَضِعُ سِنِينَ مِنْ رِحْلَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَجِيءُ زَمَانٌ تَعْرُجُ فِيهِ الْحَقِيقَةُ
الْمُحَمَّدِيَّةُ عَنْ مَقَامِهَا وَتَتَّحِدُ بِحَقِيقَةِ الْكَعْبَةِ فَحَيْثُ يَحْضُلُ لِلْحَقِيقَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ اسْمُ الْحَقِيقَةِ الْأَحْمَدِيَّةِ
وَيَتَّصِرُ مَظْهَرًا لِلذَّاتِ الْأَحَدِ جَلَّ سُلْطَانُهَا وَكُلٌّ مِنَ الْإِسْمِينَ الْمُبَارَكِينَ يَتَّحَقُّ بِالْمُسَمَى، وَيَبْقَى الْمَقَامُ
السَّابِقُ خَالِيًا عَنِ الْحَقِيقَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ إِلَى زَمَنِ نُزُولِ عَيْسَى عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَيَعْمَلُ
بِالشَّرِيعَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ تَعْرُجُ الْحَقِيقَةُ الْعَيْسَوِيَّةُ عَنْ مَقَامِهَا وَتَسْتَقِرُّ فِي مَقَامِ الْحَقِيقَةِ
الْمُحَمَّدِيَّةِ الَّذِي بَقِيَ خَالِيًا اهـ.

يَتَّبِعِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ حَقِيقَةَ شَخْصِ عِبَارَةٍ عَنِ التَّعْيِينِ الْوُجُوبِيِّ الَّذِي تَعْيِينُ ذَلِكَ الشَّخْصِ الْإِمْكَانِيُّ ظِلُّ
ذَلِكَ التَّعْيِينِ، وَذَلِكَ التَّعْيِينِ الْوُجُوبِيِّ اسْمٌ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْإِلَهِيَّةِ جَلَّ شَأْنُهُ كَالْعَلِيمِ وَالْقَدِيرِ وَالْمُرِيدِ وَالْمُتَكَلِّمِ
وَأَمْثَالِهَا، وَذَلِكَ الْإِسْمُ الْإِلَهِيُّ رَبُّ ذَلِكَ الشَّخْصِ وَمَبْدَأُ فِضَانِ وَجُودِهِ وَتَوَابِعِ وَجُودِهِ، وَلِهَذَا الْإِسْمُ
بِالنِّسْبَةِ إِلَى حَضْرَةِ الذَّاتِ مَرَاتِبُ شَتَّى، حَيْثُ يُطْلَقُ هَذَا الْإِسْمُ فِي مَرْتَبَةِ الصِّفَةِ الَّتِي وَجُودُهَا زَائِدٌ عَنْ
وُجُودِ الذَّاتِ، وَيَصْدُقُ أَيْضًا فِي مَرْتَبَةِ الشَّانِ الَّذِي زِيَادَتُهُ عَنِ الذَّاتِ بِمُجَرَّدِ الْإِعْتِبَارِ وَالْفَرْقُ بَيْنَ الصِّفَةِ
وَالشَّانِ قَدْ ذَكَرَ بِالتَّفْصِيلِ فِي الْمَكْتُوبِ الَّذِي حُرِّرَ فِي بَيَانِ السُّلُوكِ وَالْجَدْبَةِ فَإِنْ كَانَ فِيهِ خَفَاءٌ وَاشْتِبَاهٌ
فَلْيُرَاجَعْ هُنَاكَ.

وَلَا شَكَّ أَنْ حُضُورَ الشَّانِ وَلَوْ كَانَ مُجَرَّدَ إِعْتِبَارٍ وَلَكِنْ يَنْتَضِي أَنْ يَكُونَ فَوْقَهُ مَعْنَى آخَرَ زَائِدٌ
مُنَاسِبٌ لِهَذَا الشَّانِ، يَكُونُ مَبْدَأً لَوْجُودِهِ الْإِعْتِبَارِيِّ فَيَحْضُلُ لِهَذَا الْإِسْمِ نَصِيبٌ مِنْ تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ أَيْضًا، وَهَذَا
الْإِحْتِمَالُ جَارٍ فَوْقَ ذَلِكَ الْمَعْنَى الزَّائِدِ أَيْضًا، وَلَكِنْ الْقُوَّةُ الْبَشَرِيَّةُ عَاجِزَةٌ عَنْ ضَبْطِهِ، وَهَذَا الْفَقِيرُ قَلِيلُ
الْبِهْضَاعَةِ قَدْ تَجَاوَزَ إِلَى مَرْتَبَةِ أُخْرَى وَلَكِنْ لَا نَصِيبَ لَهُ مِنْ فَوْقِهَا غَيْرَ الْإِسْتِهْلَاكِ وَالْإِضْمِحْلَالِ وَفَوْقَ كُلِّ
ذِي عِلْمٍ عَلِيمٍ، (شِعْرٌ):

هَنِينًا لِأَرْتَابِ النُّعِيمِ نَعِيمُهَا *** وَلِلْعَاشِقِ الْمِسْكِينِ مَا يَتَجَرَّعُ

وَتَفَاضُلُ أَقْدَامِ أَهْلِ اللَّهِ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، وَتَفَاوُثُهَا إِنَّمَا هُوَ بِاعْتِبَارِ طَيِّ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ الشَّتَّى عَلَى تَفَاوُثِ الْإِسْتِعْدَادَاتِ وَالْقَابِلِيَّاتِ، وَالْوَاصِلُونَ إِلَى نَفْسِ الْإِسْمِ قَلِيلُونَ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ فَإِنَّ أَكْثَرَهُمْ وَأَصْلُونَ إِلَى ظِلِّ مِنْ ظِلَالِ ذَلِكَ الْإِسْمِ بَعْدَ أَنْ عَرَّجُوا مِنَ الْمَرَاتِبِ الْإِمْكَانِيَّةِ بِأَسْرَها بِطَرِيقِ السَّيْرِ وَالسَّلُوكِ التَّفْصِيلِيِّ، وَقَدْ يُتَوَهَّمُ الْوُصُولُ إِلَى ذَلِكَ الْإِسْمِ فِي طَرِيقِ الْحَدِيثِ الصَّرْفَةِ أَيْضًا لَكِنَّهُ لَا يُعْتَبَرُ وَلَا يُعْتَدُّ بِهِ، وَالَّذِينَ عَرَّجُوا مِنْ ذَلِكَ الْإِسْمِ وَقَطَعُوا الْمَرَاتِبَ الْمُتَفَاوِثَةَ قَلَّتْ أَوْ كَثُرَتْ فَهَؤُلَاءِ أَقَلُّ قَلِيلٍ مِنْهُمْ وَلَنَرْجِعَ إِلَى أَصْلِ الْكَلَامِ وَنَقُولُ كَمَا أَنَّ حَقِيقَةَ الشَّخْصِ تُطْلَقُ عَلَى التَّعْيِينِ الْوُجُوبِيِّ كَذَلِكَ يُطْلَقُ عَلَى تَعْيِينِ الْإِمْكَانِيِّ. فَإِذَا عَلِمْتَ هَذِهِ الْمُتَقَدِّمَاتِ أَقُولُ إِنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرَكَّبٌ مِنْ عَالَمِ الْخَلْقِ وَعَالَمِ الْأَمْرِ كَتَرَكَّبِ كَافَّةِ الْأَنَامِ مِنْهُمَا، وَالْإِسْمُ الْإِلَهِيُّ الَّذِي هُوَ رَبُّ عَالَمِ خَلْقِهِ شَأْنُ الْعَلِيمِ، وَالَّذِي يُرَبِّي عَالَمَ أَمْرِهِ الْمَعْنَى الَّذِي هُوَ مَبْدَأُ وُجُودِ ذَلِكَ الشَّأْنِ الْاِعْتِبَارِيِّ كَمَا مَرَّ وَالْحَقِيقَةُ الْمُحَمَّدِيَّةُ عِبَارَةٌ عَنِ شَأْنِ الْعَلِيمِ، وَالْحَقِيقَةُ الْأَحْمَدِيَّةُ كِنَايَةٌ عَنِ ذَلِكَ الْمَعْنَى الَّذِي هُوَ مَبْدَأُ ذَلِكَ الشَّأْنِ وَحَقِيقَةُ الْكَعْبَةِ السُّبْحَانِيَّةُ هِيَ أَيْضًا عِبَارَةٌ عَنِ ذَلِكَ الْمَعْنَى، وَالتَّبَوُّةُ الَّتِي كَانَتْ حَاصِلَةً لِنَبِيِّنَا قَبْلَ خَلْقِ آدَمَ عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَمَا أَخْبَرَ عَنْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ قَالَ: كُنْتُ نَبِيًّا وَآدَمُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطَّيْنِ. كَانَتْ بِاعْتِبَارِ الْحَقِيقَةِ الْأَحْمَدِيَّةِ الَّتِي لَهَا تَعَلُّقٌ بِعَالَمِ الْأَمْرِ وَبِهَذَا الْاِعْتِبَارِ بَشَّرَ عِيسَى عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَيْثُ كَانَ كَلِمَةً لِلَّهِ تَعَالَى وَكَانَتْ مُنَاسِبَتُهُ بِعَالَمِ الْأَمْرِ أَزِيدُ بِتَقْدُومِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِاسْمِ أَحْمَدَ حَيْثُ قَالَ: "وَمُبَشَّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدٌ". وَالتَّبَوُّةُ الَّتِي لَهَا تَعَلُّقٌ بِالنَّشْأَةِ الْعُنْصُرِيَّةِ إِنَّمَا هِيَ بِاعْتِبَارِ الْحَقِيقَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ بَلْ بِاعْتِبَارِ الْحَقِيقَتَيْنِ وَرَبُّهُ فِي هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ ذَاكَ الشَّأْنِ وَمَبْدَأُهُ. وَلِهَذَا كَانَتْ دَعْوَةُ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ أَتَمَّ مِنَ الْمَرْتَبَةِ السَّابِقَةِ فَإِنَّ دَعْوَتَهُ فِي تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ كَانَتْ مَخْصُوصَةً بِعَالَمِ أَمْرِهِ، وَتَرْبِيَّتُهُ كَانَتْ مَقْصُورَةً عَلَى الرُّوحَانِيِّينَ وَفِي هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ دَعْوَتُهُ شَامِلَةٌ لِلْخَلْقِ وَالْأَمْرِ، وَتَرْبِيَّتُهُ مُشْتَمَلَةٌ عَلَى الْأَرْوَاحِ وَالْأَجْسَامِ غَايَةً مَا فِي الْبَابِ أَنَّ نَشْأَتَهُ الْعُنْصُرِيَّةَ كَانَتْ فِي هَذِهِ النَّشْأَةِ غَالِبَةً عَلَى نَشْأَتِهِ الْمَلَكِيَّةِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَذَلِكَ لِتَحْصُلِ زِيَادَةِ الْمُنَاسَبَةِ بِالْخِلَاقِ الَّتِي هِيَ سَبَبُ الْإِفَادَةِ وَالْاِسْتِفَادَةِ فَإِنَّ جَانِبَ الْبَشَرِيَّةِ غَالِبٌ فِيهِمْ، وَلِهَذَا أَمَرَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ حَبِيبَهُ الْأَكْرَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِظْهَارِ بَشَرِيَّتِهِ بِأَكْدِ الْوُجُوهِ حَيْثُ قَالَ: "قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ" الْآيَةَ وَإِتْيَانُ لَفْظِ مِثْلُكُمْ لِتَأْكِيدِ الْبَشَرِيَّةِ وَبَعْدَ ارْتِحَالِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ النَّشْأَةِ الْعُنْصُرِيَّةِ غَلَبَ جَانِبُ الرُّوحَانِيِّ، وَأَخَذَتْ مُنَاسَبَتُهُ الْبَشَرِيَّةَ فِي التَّفْصِيلِ وَظَهَرَ التَّفَاوُثُ فِي نُورَانِيَّةِ الدَّعْوَةِ، قَالَ بَعْضُ الْأَصْحَابِ الْكِرَامِ: "وَجَدْنَا التَّفَاوُثَ فِي قُلُوبِنَا وَلَمْ نَفْرُغْ بَعْدُ مِنْ دَفْنِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" نَعَمْ قَدْ تَبَدَّلَ الْاِئْمَانُ الشُّهُودِيُّ بِالْاِئْمَانِ الْعَيْبِيِّ، وَانْحَرَّتِ الْمُعَامَلَةُ مِنَ الْعِيَانِ إِلَى السَّمَاعِ وَلَمَّا مَضَتْ مِنْ رِحْلَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلْفُ سَنَةٍ وَهِيَ مُدَّةٌ مَدِيدَةٌ وَأَزْمِنَةٌ مُتَطَاوِلَةٌ يَعْنِي وَلَهَا تَأْثِيرٌ فِي تَغْيِيرِ الْأُمُورِ الْعَظَامِ وَتَبَدُّلِهَا غَلَبَ جَانِبُ رُوحَانِيَّتِهِ عَلَى نَهْجِ جَعْلِ جَانِبِ بَشَرِيَّتِهِ مُتَلَوِّنًا بِلُونِهِ بِالتَّمَامِ، وَصَبَّرَ عَالَمَ الْخَلْقِ

¹ اخرج الدارمي والترمذي في الشمائل عن انس رضى الله عنه ما نفضنا ايدينا عن التراب وانا لقي دفنه حتى انكرنا قلوبنا

مُنْصَبًا بِصِنِّ عَالِمِ الْأَمْرِ، فَمَا كَانَ مِنْ عَالِمٍ خَلَفَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاجِعًا إِلَى حَقِيقَتِهِ، يَعْنِي الْحَقِيقَةَ الْمُحَمَّدِيَّةَ عَرَجَ إِلَى الْحَقِيقَةِ الْأَحْمَدِيَّةِ وَالتَّحَقَّقَ بِهَا بِالضَّرُورَةِ وَاتَّخَذَتِ الْحَقِيقَةُ الْمُحَمَّدِيَّةُ بِالْحَقِيقَةِ الْأَحْمَدِيَّةِ. وَالْمُرَادُ بِالْحَقِيقَةِ الْأَحْمَدِيَّةِ وَالْحَقِيقَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ هُنَا تَعْيِنُهُ الْخَلْقِيُّ وَالْأَمْرِيُّ الْإِمْكَانِيَّانِ لَا الْوُجُوبِيُّ الَّذِي تَعْيِنُهُ الْإِمْكَانِيُّ ظِلُّهُ فَإِنَّهُ لَا مَعْنَى لِعُرُوجِ التَّعْيِينِ الْوُجُوبِيِّ وَلَا يَتَعَلَّقُ الْإِتِّحَادُ بِذَلِكَ التَّعْيِينِ فَإِذَا نَزَلَ عَيْسَى عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَاتَّبَعَ شَرِيعَةَ خَاتَمِ الرُّسُلِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُعْرَجُ عَنْ مَقَامِ نَفْسِهِ وَيَصِلُ إِلَى مَقَامِ الْحَقِيقَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ بِالتَّبَعِيَّةِ وَيُقَوِّي دِينَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. وَمِنْ هُنَا يُنْقَلُ عَنْ شَرَائِعِ مَنْ قَبْلَنَا أَنَّهُ كُلَّمَا تَقَادَمَ الْعَهْدُ بِرَسُولٍ مِنَ الرُّسُلِ أُولِي الْعِزْمِ بِأَنْ قَضَى أَلْفَ سَنَةٍ مِنْ ارْتِحَالِهِ، كَانَ يُبْعَثُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ الْكِرَامِ وَالرُّسُلِ الْعِظَامِ مَنْ يُقَوِّي شَرِيعَةَ ذَلِكَ النَّبِيِّ وَيُعَلِّي كَلِمَتَهُ. فَإِذَا تَمَّتْ دَوْرَةُ دَعْوَتِهِ كَانَ يُبْعَثُ غَيْرُهُ مِنَ أُولِي الْعِزْمِ وَيُجَدِّدُ شَرِيعَةَ نَفْسِهِ، وَأَمَّا كَانَتْ شَرِيعَةَ خَاتَمِ الرُّسُلِ عَلَيْهِ وَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَحْفُوظَةً مِنَ النَّسْخِ وَالتَّبْدِيلِ أُعْطِيَ عُلَمَاءُ أُمَّتِهِ حُكْمَ الْأَنْبِيَاءِ وَفُوضَ إِلَيْهِمْ أَمْرُ تَقْوِيَةِ الشَّرِيعَةِ وَتَأْيِيدِ الْمِلَّةِ، وَمَعَ ذَلِكَ تُرَوِّجُ شَرِيعَتَهُ بِجَعْلِ وَاحِدٍ مِنَ الرُّسُلِ أُولِي الْعِزْمِ مُتَّبِعًا لَهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: "إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ".

اعْلَمُ أَنَّ الْأَوْلِيَاءَ الَّذِينَ يَظْهَرُونَ مِنْ أُمَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مُضِيِّ أَلْفِ سَنَةٍ مِنْ ارْتِحَالِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُونَ أَكْمَلَ. وَإِنْ كَانُوا أَقَلَّ لِيَحْصُلَ تَقْوِيَةُ الشَّرِيعَةِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَتَمِّ، وَلِهَذَا يَكُونُ بَعْضُ الْمَهْدِيِّ الَّذِي بَشَّرَ خَاتَمُ الرُّسُلِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِقُدُومِهِ الْمُبَارَكِ بَعْدَ مُضِيِّ أَلْفِ سَنَةٍ وَكَذَلِكَ عَيْسَى عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَنْزِلُ بَعْدَ أَلْفِ سَنَةٍ. وَبِالْجُمْلَةِ أَنَّ كَمَالَاتِ أَوْلِيَاءِ هَذِهِ الطَّبَقَةِ شَبِيهَةٌ بِكَمَالَاتِ الْأَصْحَابِ الْكِرَامِ عَلَيْهِمُ الرِّضْوَانُ وَإِنْ كَانَ الْفَضْلُ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِلْأَصْحَابِ الْكِرَامِ وَلَكِنْ يَكَادُ لَا يُفْضَلُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرَ مِنْ كَمَالِ التَّشَابُهِ. وَلَعَلَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَحِلِّ هَذَا "أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطَرِ لَا يَدْرِي أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ". وَلَمْ يَقُلْ لَا أَدْرِي أَوَّلُهُمْ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُمْ، لِعِلْمِهِ بِحَالِ كُلِّ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ وَلِهَذَا قَالَ: "خَيْرُ الْقُرُونِ قُرْنِي" وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ مِنْ كَمَالِ التَّشَابُهِ مَحَلُّ تَرَدُّدٍ يَعْنِي فِي تَفْضِيلِ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى غَيْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا يَدْرِي".

(فَإِنْ قِيلَ): قَدْ حَكَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَيْرِيَّةِ قَرْنِ التَّابِعِينَ بَعْدَ قَرْنِ الصَّحَابَةِ، وَخَيْرِيَّةِ قَرْنِ تَبِعِ التَّابِعِينَ بَعْدَ قَرْنِ التَّابِعِينَ، فَتَكُونُ خَيْرِيَّةُ هَذَيْنِ الْقَرْنَيْنِ مِنْ هَذِهِ الطَّبَقَةِ أَيْضًا مُتَيَقَّنَةً فَمَا يَكُونُ تَشَابُهُ هَذِهِ الطَّبَقَةِ بِالْأَصْحَابِ الْكِرَامِ فِي الْكَمَالَاتِ (أَجِيبُ) يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ خَيْرِيَّةُ هَذَيْنِ الْقَرْنَيْنِ مِنْ هَذِهِ الطَّبَقَةِ

١ رواه احمد والترمذى عن انس رضى الله عنه واحمد عن عمار رضى الله عنه وباو يعلى عن على رضى الله عنه والطبرانى عن ابن عمر وابن عمرو والخرج ابن عساکر عن عمرو بن عثمان رضى الله عنه مرسلًا بلفظ امن مبارك لا يدري اولها خيرا وآخرها (القران رحمة الله عليه)

باعتبار كثرة ظهور أولياء الله تعالى وقلة وجود أهل البدعة وتدرة أرباب الفسق والمعصية فيهما وهذا لا ينافي كون الأفراد من أولياء هذه الطبقة خيرا من أفراد أولياء ذنبت القرتين كحضرة المهدي مثلا، (شعر):

لَوْ نَالَ مِنْ فَيْضِ رُوحِ الْقُدْسِ مِنْ مَدَدٍ *** غَيْرِ الْمَسِيحِ لَيَصْنَعُ مِثْلَ مَا صَنَعَا

ولكن قرن الأصحاب خيرا من جميع الوجوه والتكلم فيه من الفضول فإن السابقين سابقون في جنات النعيم وهم المقرَّبون، لا يبلغ إنفاق غيرهم مثل جبل ذهباً إنفاقهم مد شعير والله يختص برحمته من يشاء. (ينبغي) أن يعلم أنه قد اتضح من البيان السابق معنى عبارة رسالة المبدأ والمعاد، التي سطرنا فيها فوق العبارة المذكورة من أن حقيقة الكعبة الربانية صارت مسجوداً إليها للحقيقة المحمدية، فإن حقيقة الكعبة الربانية هي بعينها الحقيقة الأحمدية التي الحقيقة المحمدية ظلها في الحقيقة، فتكون مسجوداً إليها للحقيقة المحمدية بالضرورة.

(فإن قيل): إن الكعبة قد تذهب لطواف أولياء الأمة وتبرك بهم، فكيف يكون لحقيقتها تقدم على الحقيقة المحمدية وكيف يجوز هذا المعنى.

(أجيب) أن الحقيقة المحمدية نهاية مقامات نزول محمد صلى الله عليه وسلم من أوج التنزيه ودرورة التقديس، وحقيقة الكعبة نهاية مقامات عروج الكعبة، وأول مرتبة تخرج إليها الحقيقة المحمدية من مراتب التنزيه هي حقيقة الكعبة^١ ولا اطلاع على نهاية مراتب عروجها لأحد غير الحق سبحانه، وحيث كان لكامل أولياء أمته عليه وعلى آله الصلاة والسلام نصيب تام من عروجاته صلى الله عليه وسلم فما العجب أن تمت الكعبة من بركات هؤلاء الأكارم،

(شعر):

عَلَا فَوْقَ السَّمَاءِ وَلَيْدُ أَرْضٍ *** وَخَلْفَ خَلْفِهِ زَمْنَا وَأَرْضًا

وانحلت أيضا عبارة أخرى من هذه الرسالة الواقعة في هذا المقام وهي هذه كما أن صورة الكعبة مسجود إليها لصور الأشياء كذلك حقيقة الكعبة مسجود إليها لحقائق الأشياء فإنه قد علم من المقدمات السابقة أن حقائق الأشياء عبارات من الأسماء الإلهية جل سلطانه التي هي مباني فيضان وجودهم، وتوابع وجودهم، وحقيقة الكعبة فوق تلك الأسماء. فلا حرام تكون حقيقة الكعبة متبوعة لحقائق الأشياء البتة. نعم إذا وقع سير كامل الأولياء فوق حقيقة الكعبة ثم نزلوا إلى مراتب حقائقهم الشبيهة بإحيازهم الطبيعية

^١ روى الشيخان عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا أصحابي فلو أن أحدكم اتفق مثل أحد ذهباً ما بلغ ما بلغ ما أحدهم ولا نصيفه. (القرآن رحمة الله عليه)

^٢ يعنى فلا محذور في تقدم آخر مراتب عروج الكعبة وتفضله على آخر مراتب نزول محمد صلى الله عليه وسلم فلا وجه للظن ل ذلك منه (القرآن رحمة الله عليه)

فِي مَرَاتِبِ الْعُرُوجِ مُقْتَبِسِينَ لِلْأَنْوَارِ الْفَوْقَانِيَّةِ تَتَوَقَّعُ الْكَعْبَةَ مِنْهُمْ الْبَرَكَاتِ كَمَا مَرَّ أَنْفَاءً. (وَأَيْضًا) قَدْ حَرَّرْتُ فِي رِسَالَةِ الْمَبْدَأِ وَالْمَعَادِ فِقْرَاتٍ فِي بَيَانِ أَفْضَلِيَّةِ الْأَنْبِيَاءِ أُولِي الْعَزْمِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ وَمَعْنَى أَفْضَلِيَّةِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، وَلَمَّا كَانَ مَبْنَاهَا عَلَى الْكَشْفِ وَالْإِلْهَامِ اللَّذَيْنِ يُفِيدَانِ الظَّنَّ كُنْتُ نَادِمًا عَلَى كِتَابَتِي إِيَّاهَا، وَالتَّفْرِقَةَ وَالتَّحَكُّمَ فِي التَّفَاضُلِ، وَمُسْتَعْفِرًا مِنْهَا، فَإِنَّ التَّكَلُّمَ فِي هَذَا الْبَابِ بِلَا دَلِيلٍ قَطْعِيٍّ لَا يَحُوزُ. أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ جَمِيعِ مَا كَرِهَ اللَّهُ قَوْلًا وَفِعْلًا وَكُتِبَتْ فِي مَكْتُوبِكَ بَأَنِّي كُنْتُ سَأَلْتُ فِي سِرَايَ فَرَحَ أَنْ تَعْلِمَ الطَّرِيقَةَ لِلطَّالِبِينَ هَلْ هُوَ مَرَضِيٌّ بِالنِّسْبَةِ إِلَيَّ أَوْ لَا. فَقُلْتُ فِي الْجَوَابِ لَا (اه) مَا بَقِيَ فِي خَطِّ الْفَقِيرِ صُدُورُ النَّفْسِ بَلْ قُلْتُ مَشْرُوطٌ بِالشَّرَاطِطِ لَيْسَ بِمَرَضِيٍّ مُطْلَقًا. وَالْآنَ يَنْبَغِي أَنْ تَعْلَمَهَا عَلَى ذَلِكَ الْوَجْهِ الْمَذْكُورِ، وَيَنْبَغِي أَنْ تَحْتَاظَ فِي رِعَايَةِ الشَّرُوطِ وَرِعَايَةِ الْإِحْتِيَاظِ دُونَ الْمُسَاهَلَةِ، وَمَا لَمْ يَحْضُرِ الْيَقِينُ فِي التَّعْلِيمِ بِالِاسْتِخَارَاتِ لَا يَنْبَغِي الْإِقْدَامُ عَلَى التَّعْلِيمِ وَذَلِكَ أَخَانًا وَمَوْلَانَا يَارَ مُحَمَّدَ الْقَدِيمِ عَلَى هَذَا وَآكَدَ عَلَيْهِ فِي تَرْكِ الْإِسْتِعْجَالِ فِي تَعْلِيمِ الطَّرِيقَةِ لَيْسَ الْمَقْصُودُ تَوْسِيعَ الدُّكَّانِ، بَلْ يَنْبَغِي مِلَاحَظَةَ مَرَضِيٍّ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ، وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا الْإِحْتِبَارُ. وَأَيْضًا أَنْتَ كُنْتَ مُتَأَذِّبًا مِنْ مُسْتَرَشِدِيكَ وَمُتَحَرِّفًا عَنْهُمْ يَنْبَغِي لَكَ التَّأَذُّبُ وَالْإِنْحِرَافُ مِنْ وَضْعِكَ وَصَنْعِكَ، فَإِنَّكَ تُعَاشِرُهُمْ عَلَى نَهْجِ تَكُونُ عَاقِبَتُهَا أَذِيَّةٌ أَلْبَنَةٌ وَقَدْ قَالُوا: "يَنْبَغِي لِلشَّيْخِ أَنْ يَتَحَمَّلَ لِلْمُرِيدِ لَا أَنَّهُ يَفْتَحُ بَابَ الْإِخْتِلَاطِ وَيَسْلُكُ طَرِيقَ الْمُصَاحَبَةِ بِإِيرَادِ الْحِكَايَاتِ وَالْقِصَصِ" وَالسَّلَامُ.

(٢١٠) الْمَكْتُوبُ الْعَاشِرُ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَلَأِ شَكِيبِي الْأَصْفَهَانِيِّ فِي حَلِّ بَعْضِ عِبَارَاتِ النَّفَحَاتِ وَبَعْضِ النَّصَائِحِ الصَّرُورِيَّةِ الَّتِي التَّمَسَّهَا

قَدْ تَشَرَّفْتُ بِمُطَالَعَةِ الْمَكْتُوبِ الشَّرِيفِ الَّذِي أَرْسَلْتَهُ إِلَيَّ هَذَا الْحَقِيرِ الْقَلِيلِ الْبِضَاعَةِ عَلَى وَجْهِ الشَّفَقَةِ وَالْمَرْحَمَةِ وَصِرْتُ مُبْتَهَجًا وَمَسْرُورًا عِشَ بِالسَّلَامَةِ وَمَتَّ بِالسَّلَامَةِ وَمَا عَشْتُ تَعَسُّ عَلَى مَحَبَّةِ الْفُقَرَاءِ وَإِذَا مَتَّ تَكُنْ مَحَبَّتُهُمْ رَأْسَ مَالِكَ وَأَصْلَ بِضَاعَتِكَ وَإِذَا حُشِرْتَ تُحَشِّرْ عَلَى مَحَبَّتِهِمْ بِحُرْمَةٍ مِنْ افْتِخَرِ بِالْفَقْرِ وَآثَرُهُ عَلَى الْغِنَا عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَرَقَمْتُ عَلَى وَجْهِ الْكِرَامِ أَنَّهُ مَا حَقِيقَةُ مُعَامَلَةِ الْحِكَايَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي النَّفَحَاتِ مِنْ أَنَّ مُرِيدَ الشَّيْخِ ابْنَ سَكِينَةَ قَلِسَ سِرُّهُ دَخَلَ يَوْمًا الدَّخْلَةَ لِأَجْلِ الْإِغْتِسَالِ وَخَاضَ فِي الْمَاءِ وَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ رَأَى نَفْسَهُ فِي النَّيْلِ فَخَرَجَ مِنَ الْمَاءِ وَدَخَلَ مِصْرَ وَتَزَوَّجَ فِيهِ وَوُلِدَ لَهُ أَوْلَادٌ وَأَقَامَ بِمِصْرَ سَبْعَ سِنِينَ فَدَخَلَ يَوْمًا النَّيْلَ اتِّفَاقًا لِلْإِغْتِسَالِ وَخَاضَ فِي الْمَاءِ فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ

^١ (قوله: آثر الغنا) روى الترمذى عن ابى امامة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرض على ربي ان يجعل بضعاء مكة ذهبا فقلت يا رب اشبع يوما واحرق يوما اه. وراودته الجبال الشم من ذهب * عن نفسه فأراها بما شتم (الغزالي رحمه الله عليه)

رَأَى نَفْسَهُ فِي الدِّجْلَةِ وَرَأَى جَمِيعَ أَنْوَابِهِ الَّتِي كَانَتْ وَضَعَهَا فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ بِسَاحِلِ الدِّجْلَةِ عَلَى حَالِهَا فَلَيْسَ
 ثِيَابُهُ وَجَاءَ مَنْزِلُهُ فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: الطَّعَامُ الَّذِي أَمَرْتِ بِطَبْخِهِ لِلضُّيُوفِ حَاضِرٌ إِلَى آخِرِ الْقِصَّةِ. (أَيُّهَا
 الْمَخْدُومُ) الْمَكْرَمُ إِنَّ أَشْكَالَ هَذِهِ الْحِكَايَةِ لَيْسَ مِنْ جِهَةِ حُصُولِ أُمُورٍ سِنِينَ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ فَإِنَّ أَمْثَالَ
 هَذِهِ الْمُعَامَلَةِ كَثِيرَةٌ الْوُقُوعِ وَمِنْ حُمَلَتِهَا مِعْرَاجُ خَاتَمِ الرُّسُلِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ حِينَ رَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ
 بَعْدَ طَيِّ مَعَارِجِ الْعُرُوجِ وَقَطَعَ مَسَافَةَ مَنَازِلِ الْوُصُولِ الَّتِي يَتَسَرَّرُ فِي الْوَفِّ مِنَ السِّنِينَ، يَعْنِي عَادَةً رَأَى
 أَنَّ حَرَارَةَ فَرَّاشِهِ بَاقِيَةٌ عَلَى حَالِهَا وَلَمْ يَسْكُنِ الْمَاءُ الَّذِي مَلَأَهُ فِي الْأُتْرَاقِ لِلْوُضُوءِ عَنْ حَرَكَتِهِ وَوَجْهَهُ مَا
 ذَكَرَهُ فِي النَّفْحَاتِ مِنْ أَنَّهُ مِنْ قَبِيلِ بَسْطِ الرِّمَانِ وَإِنَّمَا أَشْكَالُ هَذِهِ الْحِكَايَةِ مِنْ جِهَةٍ كَوْنِ هَذِهِ الْمُدَّةِ أَنَا
 وَاحِدًا فِي بَغْدَادٍ وَيَحْصُلُ لِهَذَا الْآنَ امْتِدَادٌ بِمِصْرَ إِلَى سَبْعِ سِنِينَ. فَإِذَا كَانَ التَّارِيخُ الْهَجْرِيُّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَهْلِ
 بَغْدَادٍ مَثَلًا ثَلَاثِينَ وَسِتِّينَ سَنَةً فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ يَتَّبِعِي أَنْ يَكُونَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَهْلِ مِصْرَ فِي عَيْنِ ذَلِكَ الْوَقْتِ
 ثَلَاثِينَ وَسَبْعَ وَسِتِّينَ سَنَةً وَهَذَا الْمَعْنَى مِمَّا لَا يُحَوِّزُهُ الْعَقْلُ وَلَا يَسَعُهُ التَّفَلُّ وَهَذِهِ الْمُعَامَلَةُ وَإِنْ كَانَتْ
 مُحَوِّزَةً بِالنِّسْبَةِ إِلَى شَخْصٍ أَوْ شَخْصَيْنِ وَلَكِنَّهَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى بِلَادٍ مُخْتَلِفَةٍ وَأَمْكِنَةٍ مُتَعَدِّدَةٍ مُحَالٌ.

وَمَا يَخْطُرُ فِي خَاطِرِ هَذَا الْحَقِيرِ الْكَلِيلِ هُوَ أَنَّ هَذِهِ الْحِكَايَةَ مَا وَقَعَتْ فِي عَالَمِ الْبِقِظَةِ بَلْ هِيَ مِنْ
 قَبِيلِ الرُّؤْيَا وَالْوَأَقِعَاتِ وَاشْتَبَهَ الرُّؤْيَا بِالرُّؤْيَا لِلْمُسْتَمْعِ وَالتَّبَسُّ لِهَ التَّوْمِ بِالْبِقِظَةِ، وَهَذَا الْقِسْمُ مِنَ الْإِشْتِبَاهِ كَثِيرٌ
 الْوُقُوعِ بَلْ مِنْ مِثَالِ الْإِشْتِبَاهِ كَوْنُ رُؤْيَتِهِ وَقِصَّتِهِ عَلَى شَيْخِهِ وَمَجِيئِهِ بِأَوْلَادِهِ إِلَيْهِ فِي الْمَنَامِ وَالْحِكَايَةِ الَّتِي
 نَقَلَهَا عَنِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَرَبِيِّ قَدِيسَ سِرِّهِ بَعْدَ هَذِهِ الْحِكَايَةِ هِيَ أَيْضًا مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ
 أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْأُمُورِ كُلِّهَا. وَالتَّمَسُّتُ أَيْضًا شَرَحَ هَذِهِ الْعِبَارَةَ أَنَّ مُرَبِّي الْجَسَدِ هُوَ
 الرُّوحُ، وَمُرَبِّي الْقَلْبِ هُوَ الْقَلْبُ. (أَيُّهَا الْمَخْدُومُ) إِنَّ مُؤَدَّى هَاتَيْنِ الْعِبَارَتَيْنِ وَاحِدٌ وَهُوَ بَيَانُ حُصُولِ
 التَّرْبِيَةِ لِعَالَمِ الْخَلْقِ الْإِنْسَانِيِّ مِنْ عَالَمِهِ الْأَمْرِيِّ، وَلَمَّا كَانَ وَقُوعُ لَفْظِ الْجَسَدِ مَقْرُونًا بِلَفْظِ الرُّوحِ فِي
 الْإِطْلَاقَاتِ وَالْمُحَاوِرَاتِ وَوَقَعَتِ الْمُنَاسَبَةُ اللَّفْظِيَّةُ بَيْنَ الْقَلْبِ وَالْقَلْبِ وَقَعَ اخْتِيَارُ تَعْيِينِ الْعِبَارَةِ لِجَمْعِ كُلِّ
 بِمَا يُنَاسِبُهُ. (وَصَدَرَ) أَيْضًا طَلَبُ التَّصَانِيحِ (أَيُّهَا الْمَخْدُومُ) يَمْنَعُنِي الْحَيَاءُ مِنْ أَنْ أَكْتُبَ شَيْئًا مِنْ هَذَا الْبَابِ
 مَعَ وُجُودِ جَمِيعِ الْخَرَائِبِ وَالتَّعْلُقَاتِ وَالتَّلَوُّنَاتِ وَقَلَّةِ الْبِضَاعَةِ وَعَدَمِ الْحَاصِلِ وَأَنْ أَرْقُمَ مِنْ هَذِهِ الْمَقُولَةِ
 حَرْفًا بِالتَّصْرِيحِ أَوْ بِالِإِشَارَةِ، وَلَكِنْ أَخَافُ مِنْ أَنْ أَنْسَبَ إِلَى النِّحْسَةِ وَالذَّنَاءَةِ وَالضَّنِّ وَالْبِخْلِ لَوْ أَمْسَكْتُ
 عَنِ الْقَوْلِ الْمَعْرُوفِ وَصُنْتُ نَفْسِي عَنْ ذَلِكَ فَبِنَاءِ عَلَى ذَلِكَ أَحْتَرِي عَلَى تَحْرِيرِ كَلِمَاتٍ.

¹ (قوله رأى ان حرارة فراشه باقية على حالها الخ) قيل مجرد حديث المعراج يكفي لاثنا المدعى واما ماذا ذكر فلم يثبت قال
 في تاريخ الخميس وفي زين القصص عن عمار كان ذهابه وبجيبه ثلاث ساعات وعن وهب ابن منبه ومحمد ابن اسحاق في اربع
 ساعات وفي كلام السككي كان قدر لحظة ولا بدع لان الله تعالى قد يطيل الزمان القصير كما يطوى الطويل لمن يشاء الخ قلت وهذا
 الكلام مما يطلع له لاصدر والتقدير بالساعة لا يخفى تكلفه وتعسفه (القران رحمة الله عليه)

أَيُّهَا الْمَخْدُومُ إِنَّ بَقَاءَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ جِدًّا وَقَدْ تَلَفَ الْأَكْثَرُ مِنْ هَذَا الْقَلِيلِ أَيْضًا وَزَالَ وَبَقِيَ الْأَقْلُ. وَمُدَّةُ
 الْآخِرَةِ بَاقِيَةٌ وَدَائِمَةٌ وَجُعِلَتْ مُعَامَلَةُ الْأَبَدِ وَالْخُلُودِ مَرْبُوطَةً بِبَقَاءِ أَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ وَبَعْدَهَا إِمَّا تَنْعَمَ أَيْدِيٌّ أَوْ
 عَذَابٌ سَرْمَدِيٌّ. أَخْبَرَ بِذَلِكَ الْمُخْبِرُ الصَّادِقُ لَيْسَ فِيهِ إِحْتِمَالُ التَّخَلُّفِ فَيَنْبَغِي اسْتِعْمَالُ الْعَقْلِ الْمُتَّفَكِّرِ (أَيُّهَا
 الْمَخْدُومُ) قَدْ مَضَى أَشْرَفُ الْعُمُرِ فِي الْهُوَى وَالْهَوَسِ وَضَاعَ فِي تَحْصِيلِ مَرَضِيٍّ أَعْدَاءِ اللَّهِ جَلَّ شَأْنُهُ وَبَقِيَ
 أَرْدَلُ الْعُمُرِ فَإِنَّ لَمْ نَصْرِفْهُ الْيَوْمَ فِي مَرَضِيَّاتِ الْحَقِّ جَلَّ سُلْطَانُهُ وَلَمْ نَتَلَّافِ الْأَشْرَفَ وَلَمْ نَتَدَارَكْهُ وَلَوْ
 بِالْأَرْدَلِ وَلَمْ نَجْعَلِ الْمِحْنَةَ الْقَلِيلَةَ وَسِيلَةً إِلَى الرَّاحَةِ الْأَبَدِيَّةِ وَلَمْ نُكْفِرِ السَّيِّئَاتِ الْكَثِيرَةَ بِحَسَنَاتٍ يَسِيرَةٍ فَبَايَ
 وَجْهَ تَذَهَبُ غَدًا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى؟ ... وَبَايَ حِيلَةَ تَمَسَّكَ؟ وَإِلَى مَتَى يَمْتَدُّ نَوْمُ الْأَرْتَبِ؟ وَحَتَّى مَتَى يَكُونُ
 قَطْنُ الْعُقْلَةِ هَذِهِ كُلُّهَا فِي الْأَذَانِ، وَسُتْرُفَعُ الْعِشَاوَةُ عَنْ أَبْصَارِ الْبَصِيرَةِ الْبَتَّةِ، وَيُزَالُ قَطْنُ الْعُقْلَةِ عَنِ السَّامِعَةِ
 لَا مُحَالَةَ، وَلَكِنْ لَا يَنْفَعُ ذَلِكَ هُنَالِكَ وَلَا يَكُونُ تَقْدُ الْوَقْتِ غَيْرَ الْحَسْرَةِ وَالتَّدَامَةِ عَلَى ذَلِكَ فَيَنْبَغِي الْعَمَلُ
 لِنَفْسِكَ قَبْلَ وُرُودِ الْمَوْتِ وَالتَّوَسُّدِ بِرَمْسِكَ ثُمَّ الْمَوْتُ قَائِلًا وَآ شَوْقَاهُ. وَلَا بُدَّ أَوَّلًا مِنْ تَصْحِيحِ الْإِعْتِقَادِ
 وَتَصْدِيقِ مَا عَلِمَ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ، ثُمَّ الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ بِمَا تُكْفَلُ بِبَيَانِهِ عِلْمُ الْفَقْهِ أَيْضًا ضَرُورِيٌّ ثُمَّ سُلُوكُ
 طَرِيقِ الصُّوفِيَّةِ أَيْضًا مَطْلُوبٌ، لَا لِأَجْلِ مُشَاهَدَةِ الصُّورِ وَالْأَشْكَالِ الْغَيْبِيَّةِ وَمُعَابَنَةِ الْأَنْوَارِ وَالْأَلْوَانِ اللَّارِيَّةِ،
 فَإِنَّ هَذَا دَاخِلٌ فِي اللَّهْوِ وَاللَّعِبِ وَأَيُّ نُقْصَانٍ فِي الصُّورِ وَالْأَنْوَارِ الْحَسِيَّةِ، حَتَّى يَتْرُكَهَا الْإِنْسَانُ وَيَشْتَأِقَ
 إِلَى الصُّورِ وَالْأَنْوَارِ الْغَيْبِيَّةِ، وَيَقْصِدَهَا بِارْتِكَابِ الرِّيَاضَاتِ وَالْمُجَاهَدَاتِ، وَهَذِهِ الصُّورُ وَالْأَنْوَارُ، وَتِلْكَ
 الصُّورُ وَالْأَنْوَارُ كُلُّهَا مَخْلُوقَةٌ لِلْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَآيَاتٌ دَالَّةٌ عَلَى صَانِعِيَّتِهِ تَعَالَى وَلِنُورِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ اللَّذَيْنِ
 فِي عَالَمِ الشَّهَادَةِ مَرِيَّةٌ عَلَى الْأَنْوَارِ الَّتِي تُشَاهَدُ فِي عَالَمِ الْمِثَالِ وَلَكِنْ لَمَّا كَانَتْ رُؤْيَتْهُمَا دَائِمَةً وَاشْتَرَكَا
 فِيهَا الْخَوَاصُّ وَالْعَوَامُّ أَسْفَطُوهَا عَنْ نَظَرِ الْإِعْتِبَارِ وَاشْتَأَقُوا إِلَى مَا يَرَى فِي عَالَمِ الْغَيْبِ مِنَ الْأَنْوَارِ،

(شِعْرٌ):

وَلَا قَدْرَ لِلْمَاءِ الَّذِي دَامَ جَارِيًا *** عَلَى بَابِ إِسْنَانٍ وَإِنْ كَانَ كَوَثْرًا

بَلِ الْمَقْصُودُ مِنْ سُلُوكِ طَرِيقِ الصُّوفِيَّةِ تَحْصِيلُ زَيْدِيَّاتِ الْيَقِينِ بِالْمُعْتَقَدَاتِ الشَّرْعِيَّةِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ
 مَضْيِقِ الْإِسْتِدْلَالِ إِلَى فُضَاءِ الْكَشْفِ وَمِنْ الْإِحْمَالِ إِلَى التَّفْصِيلِ مَثَلًا أَنَّ وُجُودَ الْوَاجِبِ الْوُجُودِ تَعَالَى
 وَتَقَدَّسَ وَوَحْدَتُهُ سُبْحَانَهُ إِذَا كَانَ أَوَّلًا مَعْلُوبًا بِطَرِيقِ الْإِسْتِدْلَالِ أَوْ التَّقْلِيدِ وَحَصَلَ الْيَقِينُ بِهِ عَلَى مِقْدَارِهِمَا،
 فَإِذَا تَبَسَّرَ سُلُوكُ طَرِيقِ الصُّوفِيَّةِ يَتَبَدَّلُ ذَلِكَ الْإِسْتِدْلَالُ وَالتَّقْلِيدُ كَشْفًا وَشُهُودًا وَيَحْصُلُ الْيَقِينُ الْأَكْمَلُ.
 وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ سَائِرُ الْإِعْتِقَادِيَّاتِ وَالْمَقْصُودُ مِنْهُ أَيْضًا تَحْصِيلُ الْيَقِينِ فِي آدَاءِ الْأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ، وَإِزَالَةَ
 الْعُسْرِ الَّذِي يَحْصُلُ مِنْ جِهَةِ النَّفْسِ الْأَمَّارَةِ وَيَقِينُ هَذَا الْفَقِيرُ أَنَّ طَرِيقَ الصُّوفِيَّةِ خَادِمٌ لِلْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، لَا أَنَّهُ
 أَمْرٌ مُبَايِنٌ لَهَا وَقَدْ حَقَّقَتْ هَذَا فِي كُتُبِي وَرَسَائِلِي وَاخْتِيَارُ طَرِيقِ التَّقْشِيبِنَدِيَّةِ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الطَّرِيقِ لِأَجْلِ
 حُصُولِ هَذَا الْغَرَضِ أَوْلَى وَأَنْسَبُ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ التَّرْمُوزِ مُتَابِعَةَ السَّنَةِ وَاجْتِنَابَ الْبِدْعَةِ وَلِهَذَا تَرَاهُمْ

يَفْرَحُونَ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِحُصُولِ دَوْلَةِ الْمُتَابَعَةِ لَهُمْ وَإِنْ لَمْ يَحْصُلْ لَهُمْ شَيْءٌ مِنَ الْأَحْوَالِ وَإِذَا أَحْسَوْا فُتُورًا فِي الْمُتَابَعَةِ مَعَ وُجُودِ الْأَحْوَالِ لَا يَقْبَلُونَ تِلْكَ الْأَحْوَالِ. قَالَ حَضْرَةُ الْخَوَاجَةُ أَحْرَارُ قُدْسِ سِرِّهِ: "لَوْ أُعْطِيتُ جَمِيعَ الْأَحْوَالِ وَالْمَوَاجِدِ وَلَمْ تُوَافِقْ حَقِيقَتِي بِاعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مَثَلًا لَا أَرَى تِلْكَ الْأَحْوَالِ غَيْرَ الشَّقَاوَةِ وَالْحَدَلَانِ وَإِنْ أُعْطِيتُ اعْتِقَادَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَحُرِّمَتْ الْأَحْوَالُ بِأَسْرِهَا فَلَا تَعْتَمُّ عَلَيَّ ذَلِكَ".

وَأَيْضًا إِنَّ فِي هَذَا الطَّرِيقِ انْدِرَاجَ النِّهَائِيَّةِ فِي الْبِدَايَةِ فَيَجِدُ أَهْلُ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ فِي أَوَّلِ قَدَمٍ مَا يَجِدُهُ غَيْرُهُمْ فِي النِّهَائِيَّةِ، وَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ فَإِنَّمَا هُوَ بِالْإِجْمَالِ وَالتَّفْصِيلِ وَالتَّشْمُولِ وَعَدَمِ التَّشْمُولِ، وَهَذِهِ النِّسْبَةُ هِيَ نِسْبَةُ الْأَصْحَابِ الْكِرَامِ بَعَيْنِهَا فَإِنَّهُمْ عَلَيْهِمُ الرِّضْوَانُ كَانُوا يَجِدُونَ فِي أَوَّلِ صُحْبَةِ خَيْرِ الْبَشَرِ مَا لَا يُدْرَى أَنَّهُ يَنْتَسِرُ لِأَوْلِيَاءِ الْأُمَّةِ سِوَاهُمْ فِي النِّهَائِيَّةِ أَوَّلًا، وَلِهَذَا لَمْ يَصِلْ أُوَيْسُ الْقُرْنِيُّ الَّذِي هُوَ أَفْضَلُ التَّابِعِينَ إِلَى مَرْتَبَةِ وَخَشِيِّ قَاتِلِ حَمْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِنَيْلِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً صُحْبَةَ خَيْرِ الْبَشَرِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَإِنَّ فَضِيلَةَ الصُّحْبَةِ فَوْقَ جَمِيعِ الْفَضَائِلِ وَالْكَمَالَاتِ فَإِنَّ إِيْمَانَهُمْ شُهُودِيٌّ، وَلَمْ تَنْتَسِرْ هَذِهِ الدَّوْلَةُ لِغَيْرِهِمْ أَصْلًا (ع) هَلِ الْمَسْمُوعُ يُشْبِهُ قَطُّ بِمَرْمِيٍّ؟ وَلِهَذَا كَانَ إِنْفَاقٌ مُدَّ شَعِيرٍ مِنْهُمْ أَفْضَلُ مِنْ إِنْفَاقِ جَبَلٍ ذَهَبٍ مِنْ غَيْرِهِمْ وَجَمِيعُ الْأَصْحَابِ مُتَسَاوُونَ فِي هَذِهِ الْفَضِيلَةِ فَيَنْبَغِي تَعْظِيمُ جَمِيعِهِمْ وَذِكْرُ كُلِّهِمْ بِالْخَيْرِ فَإِنَّ الصُّحَابَةَ كُلَّهُمْ عُدُولٌ وَكُلُّهُمْ مُتَسَاوُونَ فِي قَبُولِ رِوَايَتِهِمْ وَتَبْلِيغِ الْأَحْكَامِ لَا مَزِيَّةَ لِرِوَايَةِ أَحَدِهِمْ عَلَى رِوَايَةِ الْآخَرِ مِنْهُمْ وَهُمْ حَمَلَةُ الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ وَمِنْهُمْ جُمِعَتِ الْآيَاتُ الْمُتَفَرِّقَاتُ مِنْ هَذَا آيَاتٍ وَمِنْ هَذَا ثَلَاثُ آيَاتٍ وَأَزِيدُ وَأَنْقُصُ اعْتِمَادًا عَلَى عَدَاتِهِمْ، فَمَنْ جَرَحَ وَاحِدًا مِنَ الْأَصْحَابِ فَذَلِكَ الْجَرْحُ رَاجِعٌ إِلَى الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ فَإِنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ حَامِلٌ بَعْضُ الْآيَاتِ ذَلِكَ الْمَجْرُوحَ وَالْمَطْعُونَ فِيهِ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَصْرِفَ الْمُخَالَفَاتِ وَالْمُنَازَعَاتِ الْوَاقِعَةَ بَيْنَ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ إِلَى مَحَامِلَ صَحِيحَةٍ وَأَنْ يُبْعِدَهُمْ وَيَنْزِهِهُمْ عَنِ الْهَوَى وَالْتَعَصُّبِ. قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَهُوَ أَعْلَمُ بِأَحْوَالِ الصُّحَابَةِ عَلَيْهِمُ الرِّضْوَانُ "تِلْكَ دِمَاءُ طَهَّرَ اللَّهُ عَنْهَا أَيْدِيَنَا فَلْنَطَهِّرْ عَنْهَا أَلْسِنَتَنَا". وَتَقَلُّ مِثْلُ هَذِهِ الْمَقُولَةِ أَيْضًا عَنِ الْإِمَامِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالسَّلَامُ أَوَّلًا وَآخِرًا.

(٢١١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي عَشَرَ وَالْمَائِتَانِ إِلَى الْمَلَأِ يَارَ مُحَمَّدَ قَدِيمِ الْبَدْحَشِيِّ فِي جَوَابِ سُؤَالِهِ وَيَبَيِّنُ

بَعْضَ لَوَازِمِ مَقَامِ التَّكْمِيلِ وَالْإِرْشَادِ

وَصَلَ الْمَكْتُوبُ الْمَرْغُوبُ مِنَ الْأَخِ الْأَعَزِّ مَوْلَانَا يَارَ مُحَمَّدَ الْقَدِيمِ وَصَارَ مُوجِبًا لِلْفَرَحِ بَلَّغَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ ذِرْوَةَ الْكَمَالِ وَالتَّكْمِيلِ بِحُرْمَةِ النَّبِيِّ الْمُخْتَارِ وَآلِهِ الْأَمْجَادِ وَالْأَبْرَارِ عَلَيْهِ وَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَقَدْ سَأَلْتُ عَنْ مَقَالَةِ الْمُؤَلَّوِيِّ عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ حَيْثُ قَالَ "إِنَّ الْمَلِيحَ الَّذِي كَانَ يُحْتَبِي كَانَ حَقًّا فَهَلْ يَجُوزُ هَذَا الْكَلَامُ أَمْ لَا". (اعْلَمُوا) أَنَّ أَمْثَالَ هَذَا الْأَمْرِ تَقَعُ كَثِيرًا فِي هَذَا الطَّرِيقِ وَتَجْرِي عَلَى اللِّسَانِ، وَهَذَا النَّوْعُ

مِنَ الْمُعَامَلَةِ يُقَالُ لَهُ التَّحَلِّي الصُّورِيُّ وَيُظَنُّ صَاحِبَ الْمُعَامَلَةِ تِلْكَ الصُّورَةَ الْمُتَحَلِّي بِهَا حَقًّا تَعَالَى شَأْنُهُ
وَالكَلَامُ إِنَّمَا هُوَ مَا قَالَ الشَّيْخُ الْأَجَلُ الْإِمَامُ الرَّبَّانِيُّ حَضْرَةُ الْخَوَاجَةِ يُوسُفُ الْهَمْدَانِيُّ قُدْسَ سِرُّهُ حَيْثُ
قَالَ: "تِلْكَ حَيَالَاتٌ تُرَبِّي بِهَا أَطْفَالُ الطَّرِيقَةِ".

(ثُمَّ اعْلَمْ) أَنَّهُ لَمَّا صَدَرَ لَكُمْ نَوْعُ إِجَازَةِ تَعْلِيمِ الطَّرِيقَةِ، أَرَدْتُ أَنْ أَكْتُبَ بَعْضَ الْفَوَائِدِ فِي هَذَا الْبَابِ
يَتَّبِعِي اسْتِمَاعَهَا بِأَذْنِ الْعَقْلِ وَالْعَمَلِ بِهَا.

(اعْلَمْ) أَنَّهُ إِذَا جَاءَ عِنْدَكَ طَالِبٌ بِإِرَادَةِ الطَّرِيقَةِ يَتَّبِعِي لَكَ أَنْ تَتَأَمَّلَ وَتَتَأَنَّى كَثِيرًا فِي تَعْلِيمِ الطَّرِيقَةِ
إِيَّاهُ خَوْفًا مِنْ أَنْ يُرَادَ عَلَيْكَ الْإِسْتِدْرَاجُ فِي هَذَا الْأَمْرِ وَمِنْ أَنْ يَكُونَ الْمَنْظُورُ فِيهِ خَرَابَتِكَ، خُصُوصًا إِذَا
ظَهَرَ الْفَرَحُ وَالسُّرُورُ مِنْ مَجِيءِ الْمُرِيدِ فَيَتَّبِعِي سُلُوكَ طَرِيقِ الْإِلْتِجَاءِ وَالتَّضَرُّعِ فِي هَذَا الْبَابِ، وَالْإِسْتِخَارَاتِ
الْمُتَعَدِّدَةِ إِلَى أَنْ يَصِلَ الْيَقِينُ بِكَوْنِ تَعْلِيمِ الطَّرِيقَةِ إِيَّاهُ مَرْضِيًّا وَأَنَّهُ لَا يُرَادُ بِهِ الْإِسْتِدْرَاجُ وَالْإِضْلَالُ، لِأَنَّ
التَّضَرُّعَ فِي عِبَادِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَضْيِيعِ الْوَقْتِ فِي تَرْبِيَّتِهِمْ غَيْرَ مُحْجُوزٍ بِلَا إِذْنِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى
"التَّخْرِجِ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ" دَلَالَةً عَلَى هَذَا الْمَعْنَى. حُكِيَ أَنَّهُ لَمَّا تُوْفِيَ وَاحِدٌ مِنَ
الْأَعَزَّةِ جَاءَ الْخَطَّابُ بِأَنَّهُ أَنْتَ الَّذِي لَبَسَ الدِّرْعَ فِي دِينِي عَلَى عِبَادِي. قَالَ: بَلَى قَالَ: هَلَّا وَكَلْتِ خَلْقِي
إِلَيَّ وَأَقْبَلْتِ بِقَلْبِكَ عَلَيَّ، وَالْإِجَازَةُ الَّتِي صَدَرَتْ لَكَ وَالْغَيْرُكَ مَشْرُوطَةٌ بِالشُّرُوطِ وَمَنْوُطَةٌ بِحُصُولِ الْعِلْمِ
بِمَرْضَاهُ تَعَالَى، فَإِنَّهُ مَا جَاءَ بَعْدَ وَقْتِ الْإِجَازَةِ الْمُطْلَقَةِ. فَيَتَّبِعِي رِعَايَةَ تِلْكَ الشُّرُوطِ إِلَى وُرُودِ ذَلِكَ الْوَقْتِ
وَالشَّرْطُ هُوَ الْإِجْتِبَارُ وَحَرَّرَ هَذَا الْمَعْنَى أَيْضًا إِلَى الْمِيرِ نُعْمَانَ، فَيَتَّبِعِي الْإِسْتِعْلَامَ أَيْضًا مِنْ هُنَاكَ وَبِالْحِمْلَةِ
يَتَّبِعِي السَّعْيُ حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الْوَقْتُ وَيَتَبَسَّرَ التَّخَلُّصُ مِنْ مَضَاتِي الشَّرَائِطِ وَالسَّلَامُ.

(٢١٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي عَشَرَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى مَوْلَانَا مُحَمَّدٍ صِدِّيقِ الْبَدْحَشِيِّ فِي جَوَابِ بَعْضِ أَسْئَلَتِهِ

وَحَلِّ وَقَعَةٍ رَأَاهَا

وَصَلَّ الْمَكْتُوبَانِ الْمَرْغُوبَانِ مُتَتَابِعَيْنِ فَازْدَادَ فَرَحٌ عَلَى فَرَحِ أَكْرَمِكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِتَرْقِيَاتٍ غَيْرِ مُتَّاهِيَةٍ
بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَسَأَلْتُ أَنَّهُ هَلْ يَقْدِرُ الشَّيْخُ صَاحِبُ التَّضَرُّعِ أَنْ
يُوصَلَ الْمُرِيدَ الْمُسْتَعِدَّ بِتَضَرُّعِهِ إِلَى مَرَاتِبٍ فَوْقَ اسْتِعْدَادِهِ أَوْ لَا؟ بَلَى يَقْدِرُ أَنْ يُوصَلَ، وَلَكِنْ إِلَى مَرَاتِبٍ
تُنَاسِبُ اسْتِعْدَادَهُ، لَا إِلَى مَرَاتِبٍ تُبَايِنُ اسْتِعْدَادَهُ مِثْلًا إِذَا كَانَ فِي مُرِيدِ اسْتِعْدَادِ الْوَلَايَةِ الْمُسَوِيَّةِ وَنَهَايَةِ قُوَّةِ
اسْتِعْدَادِهِ مَا يَقْدِرُ الْوُصُولُ بِهَا إِلَى نِصْفِ طَرِيقِ هَذِهِ الْوَلَايَةِ، فَالشَّيْخُ صَاحِبُ التَّضَرُّعِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُوصَلَ
بِتَضَرُّعِهِ إِلَى أَقْصَى دَرَجَاتِ هَذِهِ الْوَلَايَةِ، وَأَمَّا أَنَّهُ يُخْرِجُهُ مِنَ الْوَلَايَةِ الْمُسَوِيَّةِ إِلَى الْوَلَايَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ وَيَمْنَحُهُ
هُنَاكَ التَّرَقِيَّاتِ فَهُوَ لَيْسَ بِمَعْلُومِ الْوُقُوعِ. (وَسَأَلْتُ) أَيْضًا أَنَّهُ أَيُّ مَرْتَبَةٍ يَحْصُلُ فِيهَا لِلْأَخْفَى الَّذِي هُوَ الْأَطْفُ
اللِّطَائِفِ الْإِنْسَانِيَّةِ حُكْمِ النَّفْسِ الْأَمَّارَةِ وَتَحْصُلُ لَهُ الْمُشَابَهَةُ فِي الْحِسَّةِ وَالذَّنَاءَةِ؟

(لِيَعْلَمَ الْأَخُ) أَنَّ الْأَخْفَى وَإِنْ كَانَ الطَّفَ اللَّطَائِفِ وَلَكِنَّهُ دَاخِلٌ فِي دَائِرَةِ الْإِمْكَانِ وَمَتَّسِمَةٌ بِسِمَةِ الْحُدُوثِ فَإِذَا وَضَعَ السَّالِكُ قَدَمَهُ فِي خَارِجِ دَائِرَةِ الْإِمْكَانِ وَوَقَعَ سَيْرُهُ عَلَى مَرَاتِبِ الْوَاجِبِ وَتَرَقَّى مِنْ ظِلَالِ الْوُجُوبِ إِلَى أَصُولِهَا وَتَخَلَّصَ مِنَ التَّقِيدِ بِالصِّغَةِ وَالشَّانِ، فَلَا حَرَمَ يَكُونُ الْمُمَكَّنُ حِينَئِذٍ فِي نَظَرِهِ ذَلِيلًا حَقِيرًا عَدِيمَ الْإِعْتِبَارِ، وَيَرَى أَحْسَهُ وَالطَّفَهُ مُسَاوِينَ فِيهَا وَيَتَخَيَّلُ النَّفْسَ وَالْأَخْفَى فِي هَذَا الْمَقَامِ كَأَنَّهُمَا تَوَآمَانِ.

(وَكَتَبْتُ) أَيْضًا أَنَّهُ سَمِعْتُ مِنْكَ بِوَاسِطَةِ أَوْ بِلَا وَاسِطَةٍ أَنَّ عِبَادَةَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ مُعْتَقِدًا بِأَنَّهُ تَعَالَى حَاضِرٌ وَقَتَ الْعِبَادَةِ مُوجِبٌ لِتَنْزِلِهِ تَعَالَى، يَنْبَغِي الْعِبَادَةَ مِثْلَ الْعَبِيدِ، فَإِنَّ الْعِبَادَةَ لَهُ تَعَالَى مُعْتَقِدًا بِأَنَّهُ حَاضِرٌ سُوءُ آدَبٍ. (أَيْهَا) الْمُحِبُّ إِنْ صَدُورَ أَمْثَالِ هَذِهِ الْمَقَالَةِ مِنْ هَذَا الْفَقِيرِ لَيْسَ بِمَعْلُومٍ وَلَعَلَّكَ رَأَيْتَهُ فِي مَحَلٍّ آخَرَ. (وَالْوَاقِعَةُ) الَّتِي رَأَيْتَهَا وَرَأَيْتَ فِيهَا حَضْرَةَ آدَمَ عَلَى نَبِينَا وَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَسَنَةً جَدًّا وَأَصِيلَةً وَالْمَاءُ كِتَابَةٌ عَنِ الْعِلْمِ، وَإِدْخَالُ الْيَدِ فِيهِ حُصُولُ الْقُدْرَةِ فِي الْعِلْمِ، وَمُشَارَكَةُ آدَمَ عَلَى نَبِينَا وَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُؤَكَّدَةٌ لِهَذَا الْحُصُولِ، فَإِنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَلْمِيزُ الرَّحْمَنِ، "وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا" غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْعِلْمِ فِي هَذِهِ الْوَاقِعَةِ عِلْمُ الْبَاطِنِ، بَلْ نَوْعٌ مِنْ عِلْمِ الْبَاطِنِ لَهُ مُنَاسَبَةٌ لِنَسَبَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ الرِّضْوَانُ وَالْبَاقِي عِنْدَ التَّلَاقِي وَالسَّلَامُ.

(٢١٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثَ عَشَرَ وَالْمَائَتَانِ إِلَى السَّيِّدِ فَرِيدٍ فِي الْمَوَاعِظِ وَالنَّصَائِحِ بِالشَّرْغِيبِ فِي اتِّبَاعِ

عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَالتَّخْدِيرِ

عَنْ مُصَاحِبَةِ عُلَمَاءِ السُّوءِ الْخُ

عَصَمَكُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَمَّا لَا يَلِيقُ بِجَنَابِكُمْ بِحُرْمَةِ جَدِّكُمْ الْأَمَّجِدِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: "هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ". وَلَا أَدْرِي بِأَيِّ إِحْسَانٍ أَكْفَأِي إِحْسَانَكُمْ، سِوَى أَنْ أَكُونَ رَطْبَ اللِّسَانِ بِدُعَاءِ سَلَامَتِكُمْ فِي الدَّارَيْنِ فِي الْأَوْقَاتِ الشَّرِيفَةِ. الْحَمْدُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَالْمِنَّةُ إِنَّ هَذَا الْمَعْنَى مُيسَّرٌ مِنْ غَيْرِ اخْتِيَارٍ. وَالْإِحْسَانُ الْآخِرُ الَّذِي تَلِيقُ الْمُكَافَأَةُ بِهِ التَّدَكُّرُ وَالْمَوْعِظَةُ فَيَا لَهَا مِنْ نِعْمَةٍ إِنْ وَقَعَتْ فِي مَعْرِضِ الْقَبُولِ. (أَيْهَا النَّقِيبُ) النَّجِيبُ إِنْ خُلِصَ الْمَوَاعِظُ وَزُبِدَتِ النَّصَائِحُ الْإِخْتِلَاطُ وَالْإِتِّسَاطُ مَعَ أَصْحَابِ الدِّيَانَةِ وَأَرْبَابِ التَّشْرِعِ، وَكُلٌّ مِنَ التَّدِينِ وَالتَّشْرِعِ مَرْبُوطٌ بِسُلُوكِ طَرِيقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الْحَقَّةِ، الَّذِينَ هُمْ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْفِرَقِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَالتَّحَاةُ بِدُونِ مُتَابَعَةِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ مُحَالٌ، وَالْفَلَاحُ مِنْ غَيْرِ اتِّبَاعِ آرَائِهِمْ مُمْتَنِعٌ، وَالدَّلَائِلُ الثَّقَلِيَّةُ وَالْعَقْلِيَّةُ وَالْكَشْفِيَّةُ شَاهِدَةٌ لِهَذَا الْمَعْنَى، لَا تَحْتَمِلُ التَّخَلُّفَ أَصْلًا فَإِذَا عَلِمَ خُرُوجُ شَخْصٍ مِقْدَارَ خَرْدَلَةٍ مِنْ طَرِيقِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ الَّذِي هُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، يَنْبَغِي أَنْ تَعْتَقِدَ أَنْ صُحْبَتَهُ سَمٌّ قَاتِلٌ، وَأَنْ تَرَى مُجَالَسَتَهُ كَمُجَالَسَةِ الْأَفْعَى، وَطَلَبَةَ الْعِلْمِ

الَّذِينَ لَا مَبَالَاةَ فِيهِمْ فَهُمْ لُصُوصُ الدِّينِ مِنْ أَيِّ فِرْقَةٍ كَانُوا، وَالْإِجْتِنَابُ عَنْ صُحْبَتِهِمْ أَيْضًا مِنَ الصَّرُورِيَّاتِ. وَجَمِيعُ هَذِهِ الْفِتْنَةِ وَالْمُفْسَدَةِ الْوَاقِعَةِ فِي الدِّينِ مِنْ شَأْمَةِ هَؤُلَاءِ الْحَمَاعَةِ الَّذِينَ جَعَلُوا آخِرَتَهُمْ هَبَاءً فِي جَمْعِ حُطَامِ الدُّنْيَا. "أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالََةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَتِ تِجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ". رَأَى شَخْصٌ إِبْلِيسَ اللَّعِينِ قَاعِدًا مُسْتَرْتِجًا فَارْغَ الْبَالِ مِنَ الْإِشْتِغَالِ بِالْإِغْوَاءِ وَالْإِضْلَالِ فَسَأَلَهُ عَنْ سِرِّ ذَلِكَ فَقَالَ اللَّعِينُ: "إِنَّ عُلَمَاءَ السُّوءِ فِي هَذَا الْوَقْتِ قَدْ كَفَرُوا أَمْرِي وَتَكْفَلُوا لِي بِالْإِغْوَاءِ وَالْإِضْلَالِ" وَمَوْلَانَا عُمَرُ مَوْصُوفٌ بِحُسْنِ السِّيَرَةِ وَالطُّوبَىٰ مِنْ بَيْنِ الطَّلَبَةِ الْمَوْجُودِينَ الْآنَ هُنَاكَ بِشَرْطِ أَنْ تُفْعُوا قَلْبَهُ وَتُعَاوَنُوهُ عَلَىٰ إِظْهَارِ الْحَقِّ. وَالْحَافِظُ الْإِمَامُ فِيهِ أَيْضًا جُنُونَ الْإِسْلَامِ وَلَا بُدَّ مِنْ ذَلِكَ الْجُنُونِ فِي الْإِسْلَامِ، "لَنْ يُؤْمِنَ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يُقَالَ إِنَّهُ مَجْنُونٌ". مَعْلُومٌ لِحَنَابِكُمْ، وَهَذَا الْفَقِيرُ لَمْ يُقَصِّرْ فِي الْقَوْلِ وَالْكِتَابَةِ فِي التَّحْرِيزِ عَلَى الصُّحْبَةِ الْحَسَنَةِ وَلَمْ أُرْحِصْ لِنَفْسِي أَنْ تَتْرَكَ الْمُبَالَغَةَ فِي التَّحْذِيرِ عَنِ الْمُصَاحَبَةِ السُّوءِ وَأَرَىٰ ذَلِكَ أَصْلًا عَظِيمًا وَالْقَبُولُ مِنْ عِنْدِكُمْ فَطُوبَىٰ لِمَنْ جَعَلَ مَظْهَرًا لِلخَيْرِ، وَتَذَكَّرُ إِحْسَانَاتِكُمْ يُورِدُنِي عَلَىٰ هَذَا الْقَيْلِ وَالْقَالِ وَيُنْسِينِي مَلَاخِظَةَ التَّصَدِيعِ وَالْإِمْلَالِ وَالسَّلَامِ.

(٢١٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ عَشَرَ وَالْمَائَتَانِ إِلَىٰ خَانَ خَانَانَ فِي بَيَانَ أَنَّ الدُّنْيَا مَزْرَعَةُ الْآخِرَةِ وَفِي سِرِّ تَأْيِيدِ عَذَابِ الْكُفَّارِ وَتَفْوِيضِ وَاحِدٍ مِنْ أَرْبَابِ الْإِفْتِقَارِ

طُوبَىٰ لِمَنْ جَعَلَهُ اللَّهُ مَظْهَرًا لِلخَيْرِ، وَقَدْ جَعَلَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ الدُّنْيَا مَزْرَعَةَ الْآخِرَةِ؛ فَيَا شَقَاوَةَ مَنْ أَكَلَ الْبَذَرَ بِالتَّمَامِ وَلَمْ يَزْرَعْهُ فِي أَرْضِ الْإِسْتِعْدَادِ، وَلَمْ يَجْعَلِ الْحَبَّةَ الْوَاحِدَةَ سَبْعِمِائَةَ حَبَّةٍ، وَلَمْ يُهَيِّئْهُ ذَخِيرَةً لِيَوْمٍ يَفِرُّ فِيهِ الْأَخُ مِنْ أَخٍ وَالْأُمُّ مِنْ وَلَدٍ خَسَارَةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ نَقْدَ وَقْتِهِ وَحَسْرَةَ الدَّارَيْنِ وَتَدَامَتُهُمَا فِي كَفِّ يَدِهِ لِمَا كَانَ مَعْرُضًا لِعُضْبِ رَبِّهِ وَمَقْتِهِ وَأَصْحَابُ الدَّوَلَةِ هُمْ الَّذِينَ يَغْتَنِمُونَ الْفُرْصَةَ فِي الدُّنْيَا، لَا بِمَعْنَى أَنَّهُمْ يَتَنَعَّمُونَ فِيهَا وَيَتَلَذَّذُونَ بِهَا فَإِنَّهُ لَا مَدَارَ عَلَىٰ ذَلِكَ وَلَا ثَبَاتَ لِمَا هُنَاكَ. وَمَعَ ذَلِكَ أَنَّهَا مُعَدَّاتُ الْمِحَنِ وَالْعُقُوبَاتِ بَلْ بِمَعْنَى أَنَّهُمْ يَعْمَلُونَ فِيهَا وَيَزْرَعُونَ لِآخِرَتِهِمْ، وَيُحْصِلُونَ مِنْ حَبَّةٍ وَاحِدَةٍ مِنَ الْعَمَلِ بِحُكْمِ: ﴿وَاللَّهُ يُضَاعَفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(١) ثَمَرَاتٍ غَيْرَ مَتَّاهِيَةٍ. وَمِنْ هَهُنَا كَانَ جِزَاءُ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ فِي أَيَّامِ مَعْدُودَةٍ تَتَعَمَّاتُ مُخَلَّدَةً وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ تَضَاعُفَ الْأَجْرِ إِنَّمَا هُوَ فِي الْحَسَنَاتِ دُونَ السَّيِّئَاتِ فَإِنَّ الْجِزَاءَ فِيهَا بِالْمِثْلِ فَكَيْفَ يَجُوزُ تَأْيِيدُ عَذَابِ الْكُفَّارِ بِوَسِطَةِ سَيِّئَاتٍ مَعْدُودَةٍ؟ (أَجِيبُ) أَنَّ مُمَائِلَةَ الْجِزَاءِ لِلْعَمَلِ مُفَوَّضَةٌ إِلَىٰ عِلْمِ الْوَاجِبِ تَعَالَىٰ وَتَقَدَّسَ وَعِلْمُ الْمُمَكِّنِ قَاصِرٌ عَنِ إِدْرَاكِهَا. أَلَا تَرَىٰ أَنَّ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ، أَمَرَ فِي قَذْفِ الْمُحْصَنَاتِ بِخَلْدِ ثَمَانِينَ جِزَاءً مُمَائِلًا وَفِي حَدِّ السَّرِيقَةِ بِقَطْعِ الْيَمِينِ وَفِي حَدِّ الزِّنَا فِي الْبِكْرِ مَعَ الْبِكْرِ بِمِائَةِ

جَلْدَةً وَتَغْرِيبَ عَامٍ وَفِي الشَّيْخِ وَالشَّيْخَةِ حَكْمَ بِالرَّجْمِ وَعِلْمُ سِرِّ هَذِهِ الْحُدُودِ وَالتَّقْدِيرَاتِ خَارِجٌ مِنْ طَوْقِ
الْبَشْرِ ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ، وَحَيْثُ حَكَمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِالْعَذَابِ الْمُخَلَّدِ عَلَى الْكُفْرِ الْمُؤْتَمِرِ جَزَاءً وَفَاقًا،
عَلِمَ أَنَّ الْجَزَاءَ الْمُمَاتِلَ عَلَى الْكُفْرِ الْمُؤْتَمِرِ هُوَ ذَلِكَ الْعَذَابُ الْمُخَلَّدُ. وَمَنْ أَرَادَ تَطْبِيقَ جَمِيعِ الْأَحْكَامِ
الشَّرْعِيَّةِ عَلَى عَقْلِهِ وَجَعَلَهَا مَعْقُولَ نَفْسِهِ وَتَسْوِيَّتَهَا بِأَدْلَةٍ عَقْلِيَّةٍ، فَهُوَ مُنْكَرٌ لَطَوْرِ النُّبُوَّةِ عَلَيْهِ مَا يَسْتَحِقُّ
وَالتَّكَلُّمُ مَعَهُ مِنْ عَدَمِ الْعَقْلِ،

شِعْرٌ: مَنْ لَمْ يَصْدَقْ بِالْكِتَابِ وَسُنَّةٍ *** فَجَوَابُهُ أَنْ لَا تُجِيبَ وَتَسْكُنَا

وَبَقِيَّةُ الْمَرَامِ أَنَّ رَافِعَ رَقِيمَةَ الْفُقَرَاءِ الشَّيْخِ مِيَانَ أَحْمَدَ وَوَلَدَ الْمَغْفُورِ لَهُ الشَّيْخِ سُلْطَانَ التَّهَانِيسَرِيِّ
تَوَجَّهَ إِلَى الْخِدْمَةِ الْعَلِيَّةِ مُتَوَسِّلًا بِهَذَا الْفَقِيرِ ملاحظًا لِأَلطَافِكُمْ وَإِحْسَانَاتِكُمْ إِلَى وَالِدِهِ الْمَاجِدِ، وَمِنْ جُمْلَةِ
أَلطَافِكُمْ إِلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ مَوْضِعَ فِي قَضَاءِ أَنْدَرِي وَكُنْتُمْ أَكْرَمْتُمُوهُ بِإِعْطَائِهِ إِيَّاهُ وَالْأَمْرُ عِنْدَكُمْ بَلْ كُلُّ مَنْ عِنْدَ
اللَّهِ. وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَعَلَى سَائِرِ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى وَالتَّرَمَّ مُتَابِعَةَ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(٢١٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسَ عَشَرَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمِرْزَا ذَارَابِ فِي مَدْمَةِ الدُّنْيَا

وَصَلَ الْمَكْتُوبُ الشَّرِيفُ الَّذِي أَرْسَلْتُهُ بِالتَّوَضُّعِ التَّامِ مِنْ حُسْنِ نَشْأَةِ الْإِسْتِعْدَادِ الْفِطْرِيِّ إِلَى الْفُقَرَاءِ
مَعْدُومِي الْبِضَاعَةِ. جَزَاكُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَنَّا خَيْرَ الْجَزَاءِ بِحُرْمَةِ حَبِيبِهِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. (أَيُّهَا
الْوَالِدُ) إِنَّ أَرْبَابَ الدُّنْيَا وَأَصْحَابَ الْغِنَا مُتَلَوْنَ بِبَلَاءٍ عَظِيمٍ، فَإِنَّ الدُّنْيَا مَبْغُوضَةٌ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَقَدْ زَيْنَ فِي
نَظَرِهِمْ أَقْبَحُ جَمِيعِ النَّجَاسَاتِ كَنَجَاسَةِ مُمَوَّهَةٍ بِالذَّهَبِ، وَسَمٌّ مُغْلَفٌ بِالسُّكَّرِ. وَمَعَ ذَلِكَ لَقَدْ اهْتَدَى الْعَقْلُ
السَّلِيمُ إِلَى شِنَاعَةِ هَذِهِ الدُّنْيَةِ، وَدَلَّ عَلَى قَبَاحَةِ هَذِهِ الْغَيْرِ الْمَرْضِيَّةِ. وَلِهَذَا قَالَ الْعُلَمَاءُ: "لَوْ أَوْصَى شَخْصٌ
بِمَالِهِ لِأَعْقَلِ أَهْلِ زَمَانِهِ يُعْطَى لِلرُّهَادِ". فَإِنَّهُمْ رَاغِبُونَ عَنِ الدُّنْيَا وَرَغْبَتُهُمْ عَنْهَا مِنْ كَمَالِ عَقْلِهِمْ.

وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَكْتَفِ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ مِنْ كَمَالِ رَحْمَتِهِ بِشَهَادَةِ الْعَقْلِ وَحْدَهُ، بَلْ ضَمَّ إِلَيْهِ شَاهِدًا آخَرَ
مِنَ الثَّقَلِ وَأَطْلَعَ عَلَى حَقِيقَةِ ذَلِكَ الْمَتَاعِ الْكَاسِدِ عَلَى أَلْسِنَةِ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الَّذِينَ هُمْ رَحْمَةٌ
لِلْعَالَمِينَ وَمَنْعٌ عَنِ مَحَبَّةِ تِلْكَ الْقَحْبَةِ وَالتَّلَطُّقِ بِهَا مَتَاعًا بَلِيغًا. وَمَعَ وُجُودِ هَذَيْنِ الشَّاهِدَيْنِ الْعَدْلَيْنِ إِذَا أَكَلَّ
شَخْصٌ السَّمَّ بِطَمَعِ السُّكَّرِ الْمُؤَهْوَمِ، وَاخْتَارَ النَّجَاسَةَ بِرِجَاءِ الذَّهَبِ الْمُتَخَيَّلِ، فَهُوَ سَفِيهٌ مَحْضٌ وَبَلِيدٌ

¹ رواه ابن ابى الدنيا فى ذم الدنيا عن موسى انه بلغه ان النبى صلعم قال ان الله عز وجل لم يخلق خلقا ابغض اليه من الدنيا
وانه منذ خلقها لم ينظر اليها ورواه البيهقى من طريقه وهو مرسل ورواه الحاكم فى التاريخ من حديث ابى هريرة مرفوعا بلفظ ان الله
لم يخلق خلقا ابغض اليه من الدنيا وما نظر اليها منذ خلقها بغضا لما وروى ابن عساکر فى التاريخ من مرسل على بن الحسين بن على
رضى الله عنه ان الله لما خلق الدنيا اعرض عنها فلم ينظر اليها من هواها عليه ومن حديث ابى هريرة مرفوعا ان الله لما خلق الدنيا نظر
اليها ثم اعرض عنها ثم قال وعزنى وجلالى لا انزلناك الا فى شرار خلقى انتهى من شرح الاحياء ملخصا (القرائى رحمة الله عليه)

بِالطَّبْعِ بَلْ هُوَ مُنْكَرٌ لِأَخْبَارِ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي الْحَقِيقَةِ، وَحُكْمُهُ حُكْمُ الْمُنَافِقِ الَّذِي فِيهِ صُورَةُ
الإِيمَانِ، وَهِيَ لَا تَنْفَعُ فِي الْآخِرَةِ وَلَا تَنْبِجَةُ لَهَا غَيْرَ عَصْمَةِ الدِّمَاءِ وَالْأَمْوَالِ الدُّبَاوِيَّةِ. فَيَتَّبِعِي رَفْعُ قَطْنِ الْعَمَلَةِ
اليَوْمَ مِنَ الْأَذْنِ، وَالْأَلَا لَا يَحْصُلُ شَيْءٌ غَدًا سِوَى الْحَسْرَةِ وَالنَّدَامَةِ وَالشَّرْطِ الْإِخْبَارِ،

(شِعْرٌ):

إِنَّمَا هَذِهِ الدُّبَا مَتَاعٌ *** الْغُرُورِ الْغُرُورُ مَنْ يَصْطَفِيهَا
مَا مَضَى فَاتٍ وَالْمُؤْمَلُ غَيْبٌ *** وَلَكَ السَّاعَةُ الَّتِي أَنْتَ فِيهَا

(٢١٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسَ عَشَرَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمِرْزَا حُسَامِ الدِّينِ فِي بَيَانِ سِرِّ كَثْرَةِ ظُهُورِ الْخَوَارِقِ
لِلْعَادَاتِ مِنْ بَعْضِ الْأَوْلِيَاءِ وَقَلَّةِ ظُهُورِهَا مِنْ بَعْضِ آخَرَ وَبَيَانِ أَتَمِّيَّةِ مَقَامِ التَّكْمِيلِ وَالْإِرْشَادِ وَمَا يُنَاسِبُ
ذَلِكَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ أَجْمَعِينَ قَدْ يَقَعُ فِي
الْخَاطِرِ الْفَاتِرِ أَنَّهُ لَمَّا حَالَ الْبُعْدُ الصُّورِيِّ بَيْنِي وَبَيْنَ الْأَحْيَةِ وَصَارَتِ الْمُلَاقَاةُ الظَّاهِرِيَّةُ كَعَنْقَاءِ الْمَغْرِبِ،
كَانَ الْمُنَاسِبُ أَنْ أَكْتُبَ إِلَيْهِمْ بَعْضَ الْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ أَحْيَانًا فَبِنَاءٍ عَلَى ذَلِكَ أَكْتُبُ مِنْ هَذَا الْقِسْمِ شَيْئًا فِي
بَعْضِ الْأَوْقَاتِ، وَالْمَرْجُوُّ أَنْ لَا يَكُونَ ذَلِكَ مُنْجَرًّا إِلَى الْمَلَالِ. (أَيُّهَا الْمَخْدُومُ) لَمَّا كَانَ مَبْحَثُ الْوِلَايَةِ فِيمَا
بَيْنَنَا وَنَظَرُ عَوَامِّ الْخَلَائِقِ، إِلَى ظُهُورِ الْخَوَارِقِ، أَذْكَرُ مِنْ هَذِهِ الْمَقُولَةِ كَلِمَاتٌ يَتَّبِعِي اسْتِمَاعُهَا. اعْلَمْ أَنَّ
الْوِلَايَةَ عِبَارَةٌ عَنِ الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ وَالْخَوَارِقُ وَالْكَشُوفُ مِنْ لَوَازِمِهَا قَلْتُ أَوْ كَثُرْتُ، وَلَكِنْ لَيْسَ كُلُّ مَنْ
تَكُونُ خَوَارِقُهُ أَكْثَرَ تَكُونُ وَوِلَايَتُهُ أَتَمَّ وَحَظُّهُ أَوْفَرَ، بَلْ كَثِيرًا مَا يَكُونُ ظُهُورُ الْخَوَارِقِ قَلِيلًا وَتَكُونُ الْوِلَايَةُ
أَكْمَلَ. مَذَارُ كَثْرَةِ ظُهُورِ الْخَوَارِقِ عَلَى أَمْرَيْنِ: كَوْنُ الْعُرُوجِ إِلَى الْفَوْقِ أَكْثَرَ فِي وَقْتِ الْعُرُوجِ وَكَوْنُ
النُّزُولِ إِلَى السُّفْلِ أَقَلَّ فِي وَقْتِ النُّزُولِ، بَلِ الْأَصْلُ الْعَظِيمُ فِي كَثْرَةِ ظُهُورِ الْخَوَارِقِ هُوَ قَلَّةُ النُّزُولِ عَلَى أَيِّ
كَيْفِيَّةٍ كَانَ جَانِبُ الْعُرُوجِ، فَإِنَّ صَاحِبَ النُّزُولِ يَنْزِلُ إِلَى عَالَمِ الْأَسْبَابِ وَيَجِدُ وَجُودَ الْأَشْيَاءِ مَرْبُوطًا
بِالْأَسْبَابِ وَيَرَى فِعْلَ مُسَبَّبِ الْأَسْبَابِ مِنْ وَرَاءِ اسْتَارِ الْأَسْبَابِ وَالَّذِي لَمْ يَنْزِلْ أَوْ نَزَلَ، وَلَكِنْ لَمْ يَصِلْ بَعْدُ
إِلَى الْأَسْبَابِ فَتَنْظَرُهُ مَقْصُورٌ عَلَى فِعْلِ مُسَبَّبِ الْأَسْبَابِ فَقَطْ، لِأَنَّ الْأَسْبَابَ قَدْ ارْتَفَعَتْ عَنْ تَنْظَرِهِ بِالتَّمَامِ
وَقَصُرَ تَنْظَرُهُ عَلَى فِعْلِ مُسَبَّبِ الْأَسْبَابِ فَلَا جَزْمَ يُعَامَلُ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ كَلَّا مِنْهُمَا مُعَامَلَةً عَلَى حِدَةٍ بِمُقْتَضَى
ظَنِّ كُلِّ مِنْهُمَا فَيَكِلُ أَمْرٌ مَنْ يَرَى الْأَسْبَابَ إِلَى الْأَسْبَابِ، وَالَّذِي لَا يَرَى الْأَسْبَابَ يُهَيِّئُ أَمْرَهُ بِدُونِ تَوْسِطِ
الْأَسْبَابِ، وَحَدِيثُ "أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِ بِي" شَاهِدٌ لِهَذَا الْمَعْنَى، وَقَدْ اخْتَلَجَ فِي الْخَاطِرِ مُدَّةٌ كَثِيرَةٌ أَنَّهُ مَا
الْوَجْهُ فِي عَدَمِ ظُهُورِ الْخَوَارِقِ مِنْ أَحَدٍ مِنْ كَمَلِ أَوْلِيَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَعَ كَثْرَتِهِمْ فِيمَا مَضَى مِثْلَ مَا ظَهَرَ مِنْ

حَضْرَةَ السَّيِّدِ مُحَمَّدِي الدِّينِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْحَيَلَانِيِّ قُدْسَ سِرُّهُ فَأَظْهَرَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ آخِرَ الْأَمْرِ سِرَّ هَذَا الْمُعْجَمِيِّ. وَأَعْلَمُ أَنَّ عُرُوجَ السَّيِّدِ مُحَمَّدِي الدِّينِ الْحَيَلَانِيِّ قُدْسَ سِرُّهُ كَانَ أَعْلَى مِنْ عُرُوجِ أَكْثَرِ الْأَوْلِيَاءِ، وَنَزَلَ فِي جَانِبِ النَّزُولِ إِلَى مَقَامِ الرُّوحِ فَقَطُّ الَّذِي هُوَ فَوْقَ عَالَمِ الْأَسْبَابِ، وَحِكَايَةُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَحَبِيبِ الْعَجْمِيِّ مُنَاسِبَةٌ لِهَذَا، يَعْنِي مُؤَيَّدَةٌ وَمُقَوِّبَةٌ لِمَا سَبَقَ نُقِلَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ "أَنَّهُ كَانَ يَوْمًا وَاقِفًا بِسَاحِلِ النَّهْرِ مُنْتَظِرًا السَّفِينَةَ لِيَعْبُرَ النَّهْرَ فَجَاءَ حَبِيبُ الْعَجْمِيِّ فِي أَتْنَاءِ ذَلِكَ فَسَأَلَهُ عَنْ سَبَبِ وَقُوفِهِ، فَقَالَ: أَتَنْتَظِرُ السَّفِينَةَ. فَقَالَ الْحَبِيبُ: مَا الْحَاجَةُ إِلَى سَفِينَةٍ أَلَيْسَ فِيكَ يَقِينٌ؟ فَقَالَ الْحَسَنُ: أَلَيْسَ لَكَ عِلْمٌ؟ فَعَبَّرَ الْحَبِيبُ النَّهْرَ يَعْنِي مَاشِيًا عَلَى الْمَاءِ بِلَا اسْتِعَانَةٍ سَفِينَةً وَبَقِيَ الْحَسَنُ وَاقِفًا مُنْتَظِرًا لِلْسَّفِينَةِ". وَكَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ قَدْ نَزَلَ إِلَى عَالَمِ الْأَسْبَابِ. فَعُومِلَ بِتَوَسُّطِ الْأَسْبَابِ وَكَانَ الْحَبِيبُ الْعَجْمِيُّ قَدْ طَرَحَ الْأَسْبَابَ وَأَزَاحَهَا عَنْ نَظَرِهِ بِالتَّمَامِ، فَعُومِلَ مِنْ غَيْرِ تَوَسُّطِ الْأَسْبَابِ. وَلَكِنَّ الْفَضْلَ لِلْحَسَنِ لِأَنَّهُ صَاحِبُ الْعِلْمِ وَجَمَعَ بَيْنَ عَيْنِ الْيَقِينِ وَعِلْمِ الْيَقِينِ وَعِلْمِ الْأَشْيَاءِ كَمَا هِيَ فَإِنَّ الْقُدْرَةَ جَعَلَتْ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ مَسْتَوْرَةً فِيمَا وَرَاءَ الْحِكْمَةِ وَحَبِيبُ الْعَجْمِيِّ صَاحِبُ سَكْرٍ، لَهُ يَقِينٌ بِالْفَاعِلِ الْحَقِيقِيِّ مِنْ غَيْرِ مَدْخَلِيَةِ الْأَسْبَابِ وَهَذِهِ الرُّؤْيَا لَيْسَتْ بِمُطَابَقَةٍ لِنَفْسِ الْأَمْرِ لِأَنَّ تَوَسُّطَ الْأَسْبَابِ كَانَتْ بِحَسَبِ الْوَاقِعِ.

وَأَمَّا مُعَامَلَةُ التَّكْمِيلِ وَالْإِرْشَادِ فِيهِ عَلَى عَكْسِ مُعَامَلَةِ طُهُورِ الْخَوَارِقِ، فَإِنَّ فِي مَقَامِ الْإِرْشَادِ كُلَّمَا كَانَ النَّزُولُ أَكْثَرَ يَكُونُ التَّزْوِيلُ أَكْثَرَ فِي الْأَعْلَى، وَلِهَذَا كَانَ عُرُوجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوْقَ الْكُلِّ وَنَزَلَ وَقْتَ النَّزُولِ أَسْفَلَ مِنَ الْكُلِّ، وَلِذَا كَانَتْ دَعْوَتُهُ أَمَّ وَكَانَ مُرْسَلًا إِلَى كَافَّةِ الْأَنَامِ لِأَنَّهُ قَدْ حَصَلَتْ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَاسِبَةٌ بِالْكُلِّ بِوَسِطَةِ نِهَايَةِ النَّزُولِ وَكَانَ طَرِيقُ إِفَادَتِهِ أَمَّ، وَكَثِيرًا مَا تَقَعُ إِفَادَةُ الطَّالِبِينَ مِنْ مُتَوَسِّطِي هَذَا الطَّرِيقِ مَا لَا يَتَبَيَّرُ مِنَ الْمُنتَهَيْنِ غَيْرِ الْمَرْجُوعِينَ، فَإِنَّ فِي الْمَتَوَسِّطِينَ زِيَادَةً مُنَاسِبَةً لِلْمُبْتَدِئِينَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمُنتَهَيْنِ غَيْرِ الْمَرْجُوعِينَ. وَمِنْ هُنَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ الْهَرَوِيُّ قُدْسَ سِرُّهُ: "لَوْ كَانَ الْخَرْقَانِيُّ وَمُحَمَّدُ الْقَصَّابُ فِي مَحَلٍّ وَاحِدٍ لَأَرْسَلْتُكُمْ إِلَى مُحَمَّدِ الْقَصَّابِ لَا إِلَى الْخَرْقَانِيِّ فَإِنَّهُ أُنْفَعُ لَكُمْ مِنَ الْخَرْقَانِيِّ". يَعْنِي كَانَ الْخَرْقَانِيُّ مُنْتَهِيًا، فَيَكُونُ اخْتِطَاطُ الْمُرِيدِ مِنْهُ قَلِيلًا. يَعْنِي مُنْتَهِيًا غَيْرَ مَرْجُوعٍ لَا مُنْتَهِيًا مُطْلَقًا، فَإِنَّ عَدَمَ الْإِفَادَةِ التَّامَّةِ غَيْرِ وَقَعِ فِي حَقِّهِ فَإِنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَزِيدُ انْتِهَاءً مِنَ الْكُلِّ وَالْحَالُ أَنَّ إِفَادَتَهُ كَانَتْ أَزِيدَ مِنَ الْكُلِّ فَكَانَ مَدَارَ زِيَادَةِ الْإِفَادَةِ وَنُقْصَانِهَا عَلَى الرَّجُوعِ وَالْهَيُوطِ لَا عَلَى الْإِنْتِهَاءِ وَعَدَمِهِ. (وَهُنَا) دَقِيقَةٌ يَتَّبِعِي أَنْ يُعْلَمَ كَمَا أَنَّ فِي حُصُولِ نَفْسِ الْوِلَايَةِ لَا يَشْتَرِطُ لِصَاحِبِهَا الْعِلْمَ بِوِلَايَةِ نَفْسِهِ كَمَا هُوَ مَشْهُورٌ، كَذَلِكَ لَا يَشْتَرِطُ الْعِلْمَ بِوُجُودِ خَوَارِقِهِ الْعَادَاتِ: بَلْ كَثِيرًا مَا يُنْقَلُ النَّاسُ عَنْهُ خَوَارِقَ وَلَا يَكُونُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْخَوَارِقِ إِطْلَاعٌ أَصْلًا وَالْأَوْلِيَاءُ الَّذِينَ هُمْ أَصْحَابُ الْعِلْمِ وَالْكَشْفِ يَجُوزُ أَنْ لَا يَكُونُ لَهُمْ إِطْلَاعٌ عَلَى خَوَارِقِهِمْ. بَلْ تَنْظُرُ

صَوْرُهُمُ الْمَنَالِيَّةُ فِي أَمَكْنَةِ مُتَعَدِّدَةٍ، وَتَظْهَرُ مِنْ تِلْكَ الصُّورِ أُمُورٌ عَجِيبَةٌ وَحَالَاتٌ غَرِيبَةٌ فِي مَسَافَاتٍ بَعِيدَةٍ
وَلَا إِطْلَاعَ لِصَاحِبِ تِلْكَ الصُّورِ عَلَى ذَلِكَ أَصْلًا. (ع) وَمَا الْفِعْلُ إِلَّا مِنْهُ *

وَالغَيْبُ مُظْهَرٌ قَالَ حَضْرَةُ مَخْدُومِي وَقَبْلَتِي قُدَسَ سِرُّهُ يَعْنِي شَيْخَهُ قَالَ وَاحِدٌ مِنَ الْأَعْزَةِ: يَا لِلْعَجَبِ
يَجِيءُ النَّاسُ مِنَ الْأَطْرَافِ وَالْحَوَانِبِ. فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ: رَأَيْتَكَ فِي مَكَّةَ الْمُعْظَمَةِ وَكُنْتَ حَاضِرًا فِي مَوْسِمِ
الْحَجِّ وَحَجَّجْنَا مَعًا. وَيَقُولُ بَعْضُهُمْ: رَأَيْتَكَ فِي بَعْدَادَ وَيُظْهِرُونَ الْمَحَبَّةَ وَالْمُودَةَ. وَأَنَا لَمْ أَخْرُجْ مِنْ بَيْتِي
أَصْلًا، وَلَمْ أَرِ أَمْثَالَ هَؤُلَاءِ النَّاسِ فَأَيُّ تَهْمَةٍ يَتَّهَمُونِي بِهَا". وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ كُلِّهَا وَالزِّيَادَةَ
عَلَى ذَلِكَ إِطْنَابٌ. فَإِنْ كَانَ تَعَطُّشُكُمْ مَعْلُومًا أَكْتُبُ سَرِيعًا أَزِيدُ مِنْ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٢١٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ عَشَرَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَلَأَ طَاهِرِ الْبَدْخَشِيِّ فِي بَيَانِ أَنْ نِسْبَةَ الْبَاطِنِ
كَلَّمَا تَنَجَّرُ إِلَى الْجَهَالَةِ وَالْخَيْرَةِ تَكُونُ أَحْسَنَ وَبَيَانَ سَبَبِ وَقُوعِ الْغَلَطِ فِي بَعْضِ الْكُشُوفِ وَالْفُرْقِ بَيْنَ
الْقَضَاءِ الْمُعْلَقِ وَالْمُبْرَمِ وَأَنَّ الْمُعْوَلَ عَلَيْهِ هُوَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَأَنَّ إِجَارَةَ تَعْلِيمِ الطَّرِيقَةِ لَا يَدُلُّ عَلَى
الْكَمَالِ وَالتَّكْمِيلِ مُطْلَقًا

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَعَلَى آلِهِ الطَّاهِرِينَ أَجْمَعِينَ لَمْ
تُظْهِرُونِي عَلَى أَحْوَالِكُمْ وَأَوْضَاعِكُمْ مِنْ مُدَّةٍ مَدِيدَةٍ، وَالْإِسْتِمَانَةُ مَطْلُوبَةٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّعْيِ
وَالْإِجْتِهَادِ لِنَلَا يَقَعَ خِلَافُ الشَّرِيعَةِ مِقْدَارَ شَعْرَةٍ اعْتِقَادًا وَعَمَلًا. وَالْمُحَافَظَةُ عَلَى النِّسْبَةِ الْبَاطِنِيَّةِ مِنْ أَمَمِ
الْمُهَمَّاتِ، وَكَلَّمَا تَنَجَّرُ النِّسْبَةُ إِلَى جَانِبِ الْجَهَالَةِ تَكُونُ أَحْسَنَ وَكَلَّمَا تَذَهَبُ إِلَى طَرَفِ الْخَيْرَةِ تَكُونُ
أَفْضَلَ. وَالْكُشُوفَاتُ الْإِلَهِيَّةُ وَالظُّهُورَاتُ الْأَسْمَانِيَّةُ إِنَّمَا هِيَ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ، وَأَمَّا بَعْدَ الْوُصُولِ فَكُلُّ ذَلِكَ
يَقْصُرُ هُنَالِكَ لَا يَبْقَى فِيهِ غَيْرُ الْجَهَالَةِ وَعَدَمِ وَجِدَانِ الْمَطْلُوبِ. وَمَاذَا أَكْتُبُ مِنَ الْكُشُوفِ الْكُونِيَّةِ فَإِنَّ
مَحَالَّ الْخَطَأِ فِيهَا كَثِيرٌ، وَمَطْنَةُ الْغَلَطِ غَالِبَةٌ، فَيَسْبَغِي اعْتِقَادُ أَنْ وَجُودَهَا وَعَدَمُهَا سَيَّانٌ.

فَإِنْ قِيلَ: مَا السَّبَبُ فِي وَقُوعِ الْغَلَطِ فِي بَعْضِ الْكُشُوفِ الْكُونِيَّةِ الَّتِي يَصْدُرُ عَنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى
وَيُظْهِرُ خِلَافَهَا؟ أَخْبِرْ مَثَلًا أَنْ فَلَانًا يَمُوتُ بَعْدَ شَهْرٍ أَوْ يَرْجِعُ مِنْ سَفَرِهِ إِلَى وَطَنِهِ وَلَمَّا مَضَى ذَلِكَ الشَّهْرُ
لَمْ يَقَعْ شَيْءٌ مِمَّا أَخْبَرَ بِهِ (أَجِيبُ) أَنْ حُصُولَ هَذَا الْأَمْرِ الْمَكْشُوفِ الْمُخْتَبِرِ عَنْ وَقُوعِهِ كَانَ مَشْرُوطًا
بِشَرَائِطٍ. وَصَاحِبُ الْكُشُوفِ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى تَفَاصِيلِهَا وَقَتَ الْإِجْبَارِ بِهِ فَحَكَمَ بِحُصُولِهِ مُطْلَقًا، أَوْ تَقُولُ إِنَّ
حُكْمًا مِنَ الْأَحْكَامِ الْمَسْطُورَةِ فِي اللُّوْحِ الْمَحْفُوظِ ظَهَرَ لِعَارِفٍ وَكَانَ ذَلِكَ الْحُكْمُ قَابِلًا فِي نَفْسِهِ الْمَحْوِ
وَالرَّفْعِ وَكَانَ مِنْ قَبِيلِ الْقَضَاءِ الْمُعْلَقِ، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ لِلْعَارِفِ خَبْرٌ مِنْ كَوْنِهِ مُعْلَقًا وَقَابِلِيَّةً لِلْمَحْوِ وَالرَّفْعِ.

فَإِذَا أَخْبَرَ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ بِمُقْتَضَى عِلْمِهِ وَحَكْمِ بُوْقُوعِهِ يَكُونُ فِيهِ اِحْتِمَالُ التَّخْلُفِ الْبَتَّةَ (نُقِلَ) "أَنْ" جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْبَرَهُ بِمَوْتِ شَابٍ عَلَى الصَّبَاحِ فَتَرَحَّمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَالِهِ فَسَأَلَهُ عَمَّا يَتَمَنَّاهُ مِنَ الدُّنْيَا فَقَالَ: نِكَاحُ بِكْرٍ، وَأَكْلُ حَلْوَى فَأَمَرَ بِإِحْضَارِهِمَا حَالًا فَبَيَّنَمَا الشَّابُّ قَاعِدٌ فِي اللَّيْلِ مَعَ أَهْلِهِ فِي حَلْوَتِهِ وَطَبَّقَ الحَلْوَى بَيْنَ أَيْدِيهِمَا إِذْ جَاءَ سَائِلٌ اتِّفَاقًا عِنْدَ الْبَابِ وَسَأَلَ شَيْئًا لِلَّهِ فَتَأَوَّلَهُ الشَّابُّ الحَلْوَى كَمَا هُوَ بِطَبَقِهِ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَعَدَ مُنْتَظِرًا لِمَجِيءِ خَبَرِ قَوْتِ العُلَامِ فَلَمَّا تَأَخَّرَ الخَبَرُ قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ حَالِ ذَلِكَ العُلَامِ. فَأَخْبَرُوهُ بِأَنَّهُ فِي سُرُورٍ وَفَرَحٍ فَبَقِيَ مُتَحَيِّرًا فَجَاءَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: إِنَّهُ تَصَدَّقَ بِالحَلْوَى فَذَفَعَ ذَلِكَ عَنْهُ البَلْوَى. فَوَجَدْتُ تَحْتَ وَسَادَتِهِ حَيَّةً عَظِيمَةً مَيِّتَةً وَبَطْنُهَا مَحْشُوءٌ بِالحَلْوَى وَمُمْتَلِئٌ بِهِ بِحَيْثُ مَاتَتْ مِنْ كَثْرَتِهِ، وَأَنَا لَا أَقْبَلُ هَذَا النُّقْلَ، وَلَا أَحْزُرُ الخَطَأَ عَلَى جَبْرِيلَ فَإِنَّهُ حَامِلُ الوَحْيِ القَطْعِيِّ وَأَرَى اِحْتِمَالِ الخَطَأِ مِنْ حَامِلِ الوَحْيِ مُسْتَقْبِحًا لِلَّهِمَّ إِلَّا أَنْ تَقُولَ إِنَّ عَصْمَتَهُ وَعَدَمَ اِحْتِمَالِ الخَطَأِ مِنْهُ مَخْصُوصَةٌ بِالْوَحْيِ الَّذِي هُوَ تَبْلِيغٌ مِنْ قَبْلِ الحَقِّ سُبْحَانَهُ وَهَذَا الخَبَرُ لَيْسَ مِنْ قِسْمِ الوَحْيِ بَلْ هُوَ إِخْتِبَارٌ مِنْ عِلْمٍ مُسْتَفَادٍ مِنَ اللُّوحِ المَحْضُوظِ الَّذِي هُوَ مَحَلُّ المَحْوِ وَالْإِتْبَاتِ فَيَكُونُ لِلخَطَأِ مَحَالٌ فِي هَذَا الخَبَرِ بِخِلَافِ الوَحْيِ الَّذِي هُوَ مُجَرَّدٌ تَبْلِيغٌ فَافْتَرَقَا كَالفَرْقِ بَيْنَ الشَّهَادَةِ وَالْإِخْبَارِ فَإِنَّ الْأَوَّلَى مُعْتَبَرَةٌ فِي الشَّرْعِ لَا الثَّانِي (اعْلَمْ) أَيَّدَكَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ القَضَاءَ عَلَى قِسْمَيْنِ قَضَاءَ مُعَلَّقٍ وَقَضَاءَ مُبْرَمٍ وَاحْتِمَالِ التَّبْدِيلِ وَالتَّغْيِيرِ إِنَّمَا هُوَ فِي القَضَاءِ المُعَلَّقِ وَأَمَّا القَضَاءُ المُبْرَمُ فَلَا مَحَالَّ فِيهِ لِلتَّبْدِيلِ وَالتَّغْيِيرِ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (مَا يُبَدِّلُ القَوْلَ لَدَيْ) هَذَا فِي القَضَاءِ المُبْرَمِ وَقَالَ فِي القَضَاءِ المُعَلَّقِ (يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ) قَالَ حَضْرَةُ قِبْلَتِي قُدَّسَ سِرُّهُ يَعْنِي شَيْخَهُ كَتَبَ حَضْرَةُ السَّيِّدِ مُحْيِي الدِّينِ عَبْدِ القَادِرِ الجِيلَانِيِّ قُدَّسَ سِرُّهُ فِي بَعْضِ رِسَائِلِهِ لَا مَحَالَّ لِأَحَدٍ فِي تَبْدِيلِ القَضَاءِ المُبْرَمِ إِلَّا لِي فَإِنِّي أَتَصَرَّفُ فِيهِ أَيْضًا إِنْ أَرَدْتُ ذَلِكَ وَكَثِيرًا مَا كَانَ يَتَعَجَّبُ مِنْ هَذَا الكَلَامِ وَيَسْتَبْعِدُهُ وَكَانَ هَذَا النُّقْلُ مُدَّةً مَدِيدَةً فِي خِزَانَةِ ذَهَبٍ هَذَا الفَقِيرِ إِلَى أَنْ شَرَّفَنِي اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِهَذِهِ الدَّوْلَةِ العَظِيمَى حَيْثُ كُنْتُ يَوْمًا فِي صَدَدٍ دَفَعُ بِلِيَّةٍ مُتَوَجِّهَةً إِلَى بَعْضِ الْأَحْيَةِ وَكَانَ لِي فِي ذَلِكَ الوَقْتِ التَّجَاءُ وَتَضَرُّعٌ وَابْتِهَالٌ وَخُشُوعٌ تَأَمَّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَظَهَرَ أَنَّ قَضَاءَ هَذَا الأَمْرِ لَيْسَ بِمُعَلَّقٍ بِأَمْرٍ آخَرَ فِي اللُّوحِ المَحْضُوظِ وَلَا بِمَشْرُوطٍ بِشَرْطٍ فَحَصَلَ بَعْدَ هَذَا نَوْعٌ يَأْسُ وَحَرْمَانٌ فَخَطَرَ فِي ذَلِكَ الوَقْتِ قَوْلُ السَّيِّدِ عَبْدِ القَادِرِ الجِيلَانِيِّ قُدَّسَ سِرُّهُ فَالتَّجَأْتُ إِلَيْهِ تَعَالَى وَتَضَرَعْتُ مَرَّةً ثَانِيَةً وَتَوَجَّهْتُ إِلَيْهِ سَالِكًا طَرِيقَ إِظْهَارِ العَجْزِ وَالْإِنْكَسَارِ فَأَظْهَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بَانَ القَضَاءِ المُعَلَّقِ عَلَى نَوْعَيْنِ قَضَاءَ ظَهَرَ تَعْلِيمُهُ فِي اللُّوحِ المَحْضُوظِ وَأَطْلَعَ عَلَيْهِ المَلَانِكَةَ وَقَضَاءَ تَعْلِيمُهُ عِنْدَ الحَقِّ سُبْحَانَهُ فَقَطُّ وَهُوَ عَلَى صُورَةِ القَضَاءِ المُبْرَمِ فِي اللُّوحِ المَحْضُوظِ وَفِي القِسْمِ الأَخِيرِ مِنَ القَضَاءِ المُعَلَّقِ اِحْتِمَالِ التَّبْدِيلِ مِثْلَ الأَوَّلِ فَصَارَ مَعْلُومًا مِنْ هُنَاكَ أَنَّ كَلَامَ السَّيِّدِ

¹ قال مخرج الاحاديث هذا باطل لا اصلا له بل هو من مخترعات الجهلة ولهذا رده الامام الربان قدس سره منه (القران رحمة

الخيالاني مَصْرُوفٌ إِلَى الْقِسْمِ الْأَخِيرِ الَّذِي لَهُ صُورَةُ الْقَضَاءِ الْمُبْرَمِ لَا إِلَى قَضَاءٍ هُوَ مُبْرَمٌ حَقِيقَةٌ فَإِنَّ التَّصْرُفَ وَالتَّبْدِيلَ فِيهِ مُحَالَانِ شَرْعًا وَعَقْلًا كَمَا لَا يَخْفَى.

(وَالْحَقُّ) أَنَّ لِأَفْرَادِ قَلِيلَةٍ إِطْلَاعًا عَلَى حَقِيقَةِ ذَلِكَ الْقَضَاءِ فَكَيْفَ التَّصْرُفُ هُنَاكَ وَوَجَدْتُ الْبَلِيَّةَ الْمُتَوَجِّهَةَ إِلَى الْأَخِ الْمَذْكُورِ مِنَ الْقِسْمِ الْأَخِيرِ وَصَارَ مَعْلُومًا أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ دَفَعَهَا عَنْهُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ عَلَى ذَلِكَ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ مُبَارَكًا عَلَيْهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ وَالتَّحِيَّةَ عَلَى سَيِّدِ الْأَوْلَيْنِ وَالْآخِرِينَ وَخَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ الَّذِي أَرْسَلَهُ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَعَلَى جَمِيعِ إِخْوَانِهِ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَالْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ أَحْمَدِينَ اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنْ مُحِبِّهِمْ وَمُتَابِعِي آثَارِهِمْ بِبِرَّةٍ هَوْلَاءِ الْأَكَابِرِ وَيَرْحَمُ اللَّهُ عِيدًا قَالَ آمِينَ (وَلْتَرْجِعْ) إِلَى أَصْلِ الْكَلَامِ وَتَقُولُ: إِنَّ سَبَبَ وَقُوعِ الْخَطَأِ فِي بَعْضِ الْعُلُومِ الْإِلَهَامِيَّةِ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ هُوَ أَنَّ بَعْضَ الْمُقَدَّمَاتِ الْمُسَلَّمَةِ الثَّابِتَةِ عِنْدَ صَاحِبِ الْإِلَهَامِ الْكَاذِبَةِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ تَلْتَبَسُ وَتَخْتَلِطُ مَعَ الْعُلُومِ الْإِلَهَامِيَّةِ بِحَيْثُ لَا يَقْدِرُ صَاحِبُ الْإِلَهَامِ عَلَى التَّمْيِيزِ بَلْ يَظُنُّ جَمِيعَ تِلْكَ الْعُلُومِ الْإِلَهَامِيَّةِ فَلَا جَرَمَ يَقَعُ الْخَطَأُ فِي الْمَجْمُوعِ بِسَبَبِ الْخَطَأِ فِي بَعْضِ أَحْزَانِهَا وَأَيْضًا قَدْ يُرَى فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ أُمُورٌ غَيْبِيَّةٌ فِي الْكُشُوفِ وَالْوَأَقِعَاتِ وَيُخَيَّلُ الرَّائِي أَنَّهَا مَحْمُولَةٌ عَلَى ظَاهِرِهَا وَمَقْصُورَةٌ عَلَى صُورَتِهَا فَيَحْكُمُ عَلَى مِقْدَارِ خَيَالِهِ فَيَقَعُ الْخَطَأَ وَلَا يَدْرِي أَنَّ تِلْكَ الْأُمُورَ مَصْرُوفَةٌ عَنِ ظَاهِرِهَا وَمَحْمُولَةٌ عَلَى التَّأْوِيلِ وَالتَّعْبِيرِ وَهَذَا الْمَقَامُ أَيْضًا مِنْ جُمْلَةِ مَقَامَاتِ الْأَغْلَاطِ الْكُشْفِيَّةِ.

(وَبِالْجُسْلَةِ) أَنَّ مَا هُوَ الْقَطْعِيُّ الْحَقِيقُ بِالإِعْتِمَادِ هُوَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ فَإِنَّهُمَا نَبَتَا بِالرُّوحِيِّ الْقَطْعِيِّ وَتَقَرَّرَا بِزُورِ الْمَلِكِ وَإِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ وَاجْتِهَادِ الْمُحْتَمِدِينَ يَعْنِي الْقِيَاسَ رَاجِعَانِ إِلَى هَذَيْنِ الْأَصْلَيْنِ وَمَا وَرَاءَ هَذِهِ الْأَصُولِ الْأَرْبَعَةِ كَأَنَّ مَا كَانَ إِنْ كَانَ مُوَافِقًا لِوَأَحَدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَصُولِ فَهُوَ مَقْبُولٌ وَالْأَفْلاَ وَإِنْ كَانَ مِنْ عُلُومِ الصُّوفِيَّةِ وَمَعَارِفِهِمُ الْبَهِيَّةِ وَمِنَ الْإِلَهَامِ وَالْكَشُوفَاتِ السَّنِّيَّةِ فَإِنَّ الْوَجْدَ وَالْحَالَ لَا يُشْتَرَى هُنَاكَ بِنِصْفِ شَعِيرَةٍ مَا لَمْ يُوزَنَ بِمِيزَانِ الشَّرِيعَةِ وَالْإِلَهَامِ وَالْكَشُوفِ لَا يَقْبَلُ عَلَى نِصْفِ دَانِقٍ مَا لَمْ يُجَرَّبَ بِمِخْلِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْمَقْصُودُ مِنْ سُلُوكِ طَرِيقِ الصُّوفِيَّةِ حُصُولُ إِزْدِيَادِ الْبَقِيَّةِ بِحَقِيقَةِ الْمُعْتَقَدَاتِ الشَّرْعِيَّةِ الَّذِي هُوَ حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ وَحُصُولِ الْبُسْرِ فِي أَذَاءِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ لَا أَمْرٌ آخَرَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَإِنَّ الرُّؤْيَا مَوْعُودَةٌ فِي الْآخِرَةِ لَيْسَتْ بِوَاقِعَةٍ فِي الدُّنْيَا وَالْمُشَاهَدَاتُ وَالتَّجَلِّيَاتُ الَّتِي الصُّوفِيَّةُ مَسْرُورُونَ بِهَا أَطْمِنَانٌ بِالظَّلَالِ أَوْ تَسَلُّ بِالسَّبَبِ وَالْمَثَالِ وَهُوَ تَعَالَى وَرَاءَ الْوَرَاءِ فَإِنَّ كَشَفْتُ عَنْ حَقِيقَةِ هَذِهِ الْمُشَاهَدَاتِ وَالتَّجَلِّيَاتِ كَمَا هِيَ أَخَافُ مِنْ وَقُوعِ الْفُتُورِ فِي طَلَبِ مُبْتَدِئِي هَذَا الطَّرِيقِ وَتَطَّرِقُ الْقُصُورَ إِلَى شَوْقِهِمْ وَإِنْ سَكَتُ عَنْ ذَلِكَ مَعَ وُجُودِ الْعِلْمِ بِهِ أَخَافُ مِنْ أَنْ أَكُونَ مُحْوَرًا لِالنَّبَاسِ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ فَبِالضَّرُورَةِ أَرَدْتُ أَنْ أَظْهَرَ هَذَا الْقَدْرَ وَهُوَ أَنَّ تَجَلِّيَاتِ هَذَا الطَّرِيقِ وَمُشَاهَدَاتِهِ يَتَّبَعِي أَنْ تُعْرَضَ عَلَى مِخْلِ تَجَلِّيِ كَلِيمِ اللَّهِ مُوسَى عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَشُهُودِهِ فَإِنَّ لَمْ تُصِغْ بَعْنِي لَمْ تُطَابِقْهُ بَلْ خَالَفَتْهُ يَتَّبَعِي أَنْ يُحْكَمَ عَلَيْهَا بِكُونِهَا مِنْ جُمْلَةِ

التَّجَلِّيَاتِ الظَّلَالِيَّةِ وَالْمِثَالِيَّةِ بِالضَّرُورَةِ وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَصِحَّ بِعِنِي تَطَابِقِ الْبَتَّةِ فَإِنَّ الدَّكَّ وَالْفَكَّ مَفْقُودٌ وَلَا بُدَّ مِنْهُ فِي الدُّنْيَا سِوَاءَ تَحَلِّيِ اللَّبَاطِنِ أَوْ لِلظَّاهِرِ فَإِنَّهُ يَلْزِمُهُ الدَّكُّ وَالْفَكُّ الْبَتَّةَ وَخَاتَمَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِكَوْنِهِ مُبْرَأً مِنْ هَذِهِ الْوَصْمَةِ تَيَسَّرَتْ لَهُ الرُّؤْيَةُ فِي الدُّنْيَا وَلَمْ يَذْهَبْ عَنْ مَكَانِهِ مَقْدَارَ شَعْرَةٍ وَلَا تَكُونُ هِيَ بِلَا حِجَابٍ ظِلٌّ مِنَ الظَّلَالِ لِكَمَلِ تَابِعِيهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الَّذِينَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنْ هَذَا الْمَقَامِ فَهَمَّهُ صَاحِبُ التَّجَلِّيِ أَوْ لَا فَإِذَا وَقَعَ الصَّعَقُ لِكَلِيمِ اللَّهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ مُشَاهَدَةِ هَذَا الْحَالِ فَقَطَّ مِنْ غَيْرِ وَقُوعِ التَّجَلِّيِ لَهُ مَاذَا يَقَعُ لغيرِهِ. (ثُمَّ اعْلَمْ) أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ إِجَازَةِ بَعْضِ الْمُخْلِصِينَ هُوَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْمَجَازُ دَلِيلًا وَهَادِيًا إِلَى طَرِيقِ الْحَقِّ جَلَّ وَعَلَا لِجَمَاعَةٍ فِي مِثْلِ هَذَا الزَّمَانِ الَّذِي فَتَشَتْ فِيهِ الضَّلَالَةُ وَعَسَتْ وَيَشْتَغَلُ هُوَ أَيْضًا بِاتِّفَاقِ هَؤُلَاءِ الطَّلَبَةِ وَيَتَرَقَّى وَيَسْعَى مُحَافِظًا عَلَى هَذِهِ النَّسْبَةِ وَيَجْتَهِدُ لِأَنْ يَكُونَ الْمُسْتَرَشِدُونَ أَيْضًا مُتَشَرِّفِينَ بِهَذِهِ الدَّوْلَةِ لِأَنَّ الْإِجَازَةَ تُوقِعُهُ فِي تَوْهُمِ الْكَمَالِ وَالتَّكْمِيلِ وَتَمْنَعُهُ مِنَ الْمَقْصُودِ مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ وَالسَّلَامُ.

(٢١٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنَ عَشَرَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَلَأِ دَاوُدَ فِي بَيَانِ لُزُومِ رِعَايَةِ

آدَابِ شَيْخِ الطَّرِيقَةِ

وَصَلَ الْمَكْتُوبُ الشَّرِيفُ مِنَ الْأَخِ الْأَعَزِّ الْمَلَأِ دَاوُدَ وَصَارَ مُوجِبًا لِلِابْتِهَاجِ جَعَلَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ ظَاهِرَهُ وَبَاطِنَهُ مُتَحَلِّيًا وَمُتَزَيِّنًا بِمَرْضِيَّاتِهِ بِحُرْمَةِ النَّبِيِّ وَآلِهِ الْأَمْجَادِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. الْمَطْلُوبُ عَدَمُ وَقُوعِ الْفُتُورِ فِي تَكَرُّرِ ذِكْرِ الْقَلْبِ وَالِإِسْتِقَامَةُ عَلَى طَرِيقَةِ الْأَكَابِرِ فَدَسَّ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ بِسَبَبِ تَوَجُّهَاتِ شَتَّى فَمَتَّى طَرَأَتِ الظُّلْمَةُ وَالْكَدُورَةُ فَرَضًا فَعَلَّاجُهَا الْإِلْتِجَاءُ وَالتَّضَرُّعُ وَالِإِبْتِهَالُ وَالِإِنْكَسَارُ إِلَى حِنَابِ فَدَسِّ الْحَقِّ جَلَّ سُلْطَانُهُ وَالتَّوَجُّهُ التَّامُّ إِلَى مُرَبِّهِ فَإِنَّهُ هُوَ الْوَسِيلَةُ إِلَى حُصُولِ هَذِهِ الدَّوْلَةِ فَيَنْبَغِي رِعَايَةَ آدَابِ وَسَائِلِ هَذِهِ الدَّوْلَةِ الْعُظْمَى كَمَا هُوَ حَقُّهَا فِي الْحُضُورِ وَالْغَيْبَةِ وَأَنْ يَجْعَلَ رِضَاءَ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ وَسِيلَةً إِلَى تَحْصِيلِ رِضَاءِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَهَذَا هُوَ طَرِيقُ النَّجَاةِ وَالْفَلَاحِ وَالسَّلَامِ.

(٢١٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعَ عَشَرَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمِرْزَا أَيْرَجَ فِي بَيَانِ أَنْ اشْتِغَالَ الْإِنْسَانَ

بِمَا لَا يَعْينُهُ وَتَرَكَهُ مَا يَعْينُهُ وَيُهْمُهُ مِنْ جَهْلِهِ وَعَقْلَتِهِ

عَصَمَكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَمَّا يَصِمُكُمْ وَصَانَكُمْ عَمَّا شَانَكُمْ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (أَيْهَا) السَّعِيدُ النَّجِيبُ إِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا طَرَأَ عَلَيْهِ مَرَضٌ مِنَ الْأَمْرَاضِ الظَّاهِرَةِ أَوْ عَرِضَتْ لِعَضْوٍ مِنْ أَعْضَائِهِ آفَةٌ يَسْعَى سَعْيًا بَلِيغًا حَتَّى يَنْدَفِعَ عَنْهُ ذَلِكَ الْمَرَضُ وَتَزُولَ عَنْهُ تِلْكَ الْآفَةُ وَقَدْ اسْتَوَلَى عَلَيْهِ الْمَرَضُ الْقَلْبِيُّ الَّذِي هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ تَعَلُّقِ الْقَلْبِ بِمَا دُونَ الْحَقِّ جَلَّ وَعَلَا عَلَى نَهْجِ كَادِ يُوقِعُهُ فِي

الموت الأبدى ويُلقب في العذاب السرمدي وهو لا يتفكر بعد في إزالته أصلاً ولا يسعى في دفعه قطعاً فإن لم يعلم أن هذا التعلق مرض فهو سفيه محض وإن علم ومع ذلك لا يبالي به فهو بليد صرف ولأجل إدراك هذا المرض لا بد من عقل المعاد فإن عقل المعاش لقصور فكره مقصور على إدراك الظاهر لا يتعداه إلى بواطن الأمور فكما أن عقل المعاش لا يدرك المرض المعنوي أو لا يراه مرضاً بواسطة ابتلائه بالتلذذات الفانية وانغماسه فيها كذلك عقل المعاد لا يحس الأمراض الصورية ولا يعدها أمراضاً بسبب رجائه المثوبات الأخروية عقل المعاش قصير النظر وعقل المعاد حديد البصر عقل المعاد نصيب الأنبياء والأولياء عليهم الصلاة والسلام وعقل المعاش مرعوب الأغنياء وأرباب الدنيا شتان ما بينهما. والأسباب المحصلة لعقل المعاد ذكر الموت وتذكر أحوال الآخرة ومخالسة قوم تشرّفوا بدولة فكر الآخرة، (شعر):

ذَلِكَ يَا هَذَا عَلَى كَثْرِ مَقْصِدٍ *** فَإِن أَنَا لَمْ أَبْلُغْ لَعَلَّكَ تَبْلُغْ

ينبغي أن يعلم كما أن مرض الظاهر موجب للعسرة والتعب في أداء الأحكام الشرعية كذلك مرض الباطن أيضاً مستلزم لذلك قال الله تبارك وتعالى (كبر على المشركين ما تدعوهم إليه) وقال سبحانه وتعالى (وإنها لكبيرة) والمستلزم لذلك العسر في الظاهر ضعف القوى والجوارح وفي الباطن ضعف اليقين ونقص الإيمان وإلا فليس في التكليف الشرعية عسر أصلاً بل فيها كلها تخفيف وتمام اليسر والسهولة وقوله تعالى (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) وقوله تعالى (يريد الله أن يخفف عنكم ويخلق الإنسان ضعيفاً) شاهدان عدلان لهذا المعنى،

(شعر):

مَا ضَرَّ شَمْسَ الضُّحَى فِي الْأُفُقِ طَالَعَةً *** أَنْ لَا يَرَى ضَوْعَهَا مِنْ لَيْسَ ذَا بَصَرٍ
فَكَانَ فِكْرُ إِزَالَةِ هَذَا الْمَرَضِ لَازِمًا وَإِلْتِجَاءً إِلَى الْأَطِبَّاءِ الْحُدَاثِ فَرَضًا ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾^(١)
وَالسَّلَامُ وَالْإِكْرَامُ.

(٢٢٠) الْمَكْتُوبُ الْعِشْرُونَ وَالْمَائَتَانِ إِلَى الشَّيْخِ حَمِيدِ الْبَنْكَالِيِّ

فِي بَيَانِ بَعْضِ أَعْلَاطِ الصُّوفِيَّةِ وَبَيَانِ مَنْشَأِ غَلَطَاتِهِمْ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. اعْلَمْ أَنَّ
أَحْوَالَ فَقَرَاءِ هَذَا الْجَانِبِ وَأَوْضَاعَهُمْ مُوجِبَةٌ لِازْدِيَادِ الشُّكْرِ يَوْمًا فَيَوْمًا وَتَتَوَقَّعُ ذَلِكَ فِي حَقِّ الْأَحْبَابِ

الثَّانِينَ (أَيْهَا الْعَزِيزُ) إِنَّ مَرَلَةَ أَقْدَامِ السَّالِكِينَ فِي هَذَا الطَّرِيقِ الَّذِي هُوَ طَرِيقُ غَيْبِ الْغَيْبِ كَثِيرَةٌ يَنْبَغِي
لِلسَّالِكِ أَنْ يَعْيشَ مُحَافِظًا عَلَى حَبْلِ الشَّرِيعَةِ فِي الْأَعْتِقَادِيَّاتِ وَالْعَمَلِيَّاتِ وَهَذَا نَصِيحَتِي فِي الْحُضُورِ وَالْغَيْبَةِ
عَلَى فَرَضٍ وَفُوعِ الْغَنَلَةِ وَهَذَا أَنَا أَكْتُبُ بَعْضَ أَغْلَاطِ هَذَا الطَّرِيقِ وَأَعِينُ مَنْشَأَ الْغَلَطِ يَنْبَغِي مُلَاحَظَتُهُ بِنَظَرِ
الْإِعْتِبَارِ وَيُعْمَلُ فِيهَا وَرَاءَ الْحُزْنِيَّاتِ الْمَذْكُورَةِ بِمِقْيَاسِهَا.

(اعْلَمْ) أَنَّ بَعْضًا مِنْ أَغْلَاطِ الصُّوفِيَّةِ هُوَ أَنَّ السَّالِكَ يَجِدُ نَفْسَهُ أحيانًا فِي مَقَامَاتِ الْعُرُوجِ فَوْقَ قَوْمٍ
تَبَتَّتْ أَفْضَلِيَّتُهُمْ عَلَيْهِ بِإِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ وَمَقَامُهُ دُونَ مَقَامَاتِ هَؤُلَاءِ الْأَكْبَارِ فِي الْحَقِيقَةِ يَقِينًا بَلْ رُبَّمَا يَكُونُ
هَذَا الْإِسْتِبَاهَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ الَّذِينَ هُمْ أَفْضَلُ الْخَلَائِقِ قَطْعًا عِيَادًا بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنْ هَذَا
الْإِسْتِبَاهِ وَمَنْشَأَ غَلَطِ هَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةِ هُوَ أَنَّ نَهَايَةَ عُرُوجِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ أَوَّلًا إِلَى أَسْمَاءِ الْهَيْبَةِ هِيَ مَبَادِي
تَعَيِّنَاتٍ وَجُودِهِمْ وَبِهَذَا الْعُرُوجِ يَتَحَقَّقُ اسْمُ الْوَلَايَةِ وَيَسْتَحَقُّهُ السَّالِكُ وَالْعُرُوجُ ثَانِيًا فِي تِلْكَ الْأَسْمَاءِ ثُمَّ مِنْ
تِلْكَ الْأَسْمَاءِ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَلَكِنْ مَا أَرَى كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ وَمَرَجِعُهُمْ وَمَنْزِلُهُمْ مَعَ وَجُودِ هَذَا الْعُرُوجِ
هُوَ ذَلِكَ الْإِسْمُ الَّذِي هُوَ مَبْدَأُ تَعَيُّنِ وَجُودِهِ وَلِهَذَا إِذَا طَلَبْتَهُمْ سَالِكٌ فِي مَقَامَاتِ الْعُرُوجِ يَجِدُهُمْ فِي تِلْكَ
الْأَسْمَاءِ فَإِنَّ مَكَانَ هَؤُلَاءِ الْأَكْبَارِ الطَّبِيعِيِّ فِي مَرَاتِبِ الْعُرُوجِ هُوَ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ وَالْعُرُوجُ وَالْهَبُوطُ مِنْهَا
بِوَاسِطَةِ الْعَوَارِضِ فَالسَّالِكُ الْعَالِي الْفِطْرَةَ إِذَا وَقَعَ سِيرُهُ فَوْقَ الْأَسْمَاءِ لَا جَرَمَ يَتَرَفَّى عَلَى أَعْلَى مِنَ الْأَسْمَاءِ
الَّتِي هِيَ مَبَادِي تَعَيِّنَاتِ الْأَنْبِيَاءِ وَسَائِرِ الْأَوْلِيَاءِ الْكِبَارِ فَحِينَئِذٍ يَظْهَرُ ذَلِكَ التَّوَهُّمُ عِيَادًا بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنْ أَنْ
يُرِيْلَ ذَلِكَ التَّوَهُّمُ الْيَقِينِ السَّابِقِ وَيُورِثَ الْإِسْتِبَاهَ فِي أَفْضَلِيَّةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَأَوْلِيَّةِ الْأَوْلِيَاءِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمْ وَقَدْ تَبَتَّتْ أَفْضَلِيَّتُهُمْ وَأَوْلِيَّتُهُمْ بِالْإِجْمَاعِ وَهَذَا الْمَقَامُ مِنْ مَزَالِ أَقْدَامِ السَّالِكِينَ وَلَا يَدْرِي السَّالِكُ فِي
ذَلِكَ الْوَقْتِ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْأَكْبَارِ قَدْ عَرَّجُوا مِنْ تِلْكَ الْأَسْمَاءِ عُرُوجَاتٍ غَيْرَ مُتَنَاهِيَةٍ وَبَلَّغُوا مَحَلًّا لَا يُمَكِّنُ
الْعُرُوجُ فَوْقَهُ وَلَمْ يَعْرِفْ أَنَّ تِلْكَ الْأَسْمَاءَ أَمَكَّتُهُمْ الطَّبِيعِيَّةُ وَلَهُ أَيْضًا مَكَانٌ طَبِيعِيٌّ هُنَاكَ أَدُونُ مِنْ تِلْكَ
الْأَسْمَاءِ وَأَنْزَلُ فَإِنَّ أَفْضَلِيَّةَ كُلِّ شَخْصٍ بِاعْتِبَارِ أَقْدَمِيَّةِ الْإِسْمِ الَّذِي كَانَ مَبْدَأَ تَعَيُّنِهِ وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ مَا قَالَ
بَعْضُ الْمَشَائِخِ إِنَّ الْعَارِفَ لَا يَجِدُ الْبُرْزَخِيَّةَ الْكُبْرَى حَائِلَةً فِي مَقَامَاتِ الْعُرُوجِ أحيانًا وَيَتَرَفَّى مِنْ غَيْرِ
وَسَاطِئِهَا قَالَ حَضْرَةُ شَيْخِنَا إِنَّ رَابِعَةَ كَانَتْ مِنْ هَذِهِ الْجَمَاعَةِ أَيْضًا وَهَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةِ لَمَّا تَجَاوَزُوا وَقْتُ
الْعُرُوجِ الْإِسْمِ الَّذِي هُوَ مَبْدَأُ تَعَيُّنِ الْبُرْزَخِيَّةِ الْكُبْرَى إِلَى مَا فَوْقَهُ تَوَهَّمُوا أَنَّ الْبُرْزَخِيَّةَ الْكُبْرَى لَمْ تَبْقَ حَائِلَةً
فِي الْبَيْنِ وَأَرَادُوا بِالْبُرْزَخِيَّةِ الْكُبْرَى حَقِيقَةَ خَاتَمِ الرِّسَالَةِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَحَقِيقَةُ الْمُعَامَلَةِ
هِيَ أَنَّهُمْ قَدْ جَاوَزُواهَا إِلَى مَا فَوْقَهَا (وَمَنْشَأَ غَلَطِ طَائِفَةِ أُخْرَى) هُوَ أَنَّ سِرَّ السَّالِكِ إِذَا وَقَعَ عَلَى اسْمِ هُوَ
مَبْدَأُ تَعَيُّنِهِ وَذَلِكَ الْإِسْمُ جَامِعٌ لِجَمِيعِ الْأَسْمَاءِ عَلَى سَبِيلِ الْإِحْتِمَالِ فَإِنَّ جَامِعِيَّةَ الْإِنْسَانِ إِنَّمَا هِيَ بِسَبَبِ
جَامِعِيَّةِ ذَلِكَ الْإِسْمِ فَبِالضَّرُورَةِ يَقْطَعُ فِي ضَمَنِ ذَلِكَ الْإِسْمِ الْأَسْمَاءَ الَّتِي كَانَتْ مَبَادِي تَعَيِّنَاتِ مَشَائِخِ أُخْرَى
بِالسَّرِّ الْإِحْمَالِيِّ وَيَتَجَاوَزُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا حَتَّى يَنْتَهِيَ سِيرُهُ إِلَى مُنْتَهَى ذَلِكَ الْإِسْمِ فَيَتَوَهُّمُ حِينَئِذٍ نَفْوَ
يَأْهُمُ وَلَا يَدْرِي أَنَّ مَا يَرَاهُ مِنْ مَقَامَاتِ الْمَشَائِخِ الَّتِي تَعَدَّاهَا إِنَّمَا هِيَ أَمْوُذُجٌ مَقَامَاتِهِمْ لَا حَقِيقَتُهَا وَحَيْثُ

أَنَّهُ وَحَدَّ نَفْسَهُ جَامِعًا وَظَنَّ الْأَخْرَيْنَ أَجْزَاءَهُ فَلَا حَرَمَ يُورِثُ ذَلِكَ تَوْهَمَهُمْ أَوْلَوِيَّتِهِ. وَقَالَ شَيْخُ بَسْطَانٍ فِي هَذَا الْمَقَامِ مِنْ غَلْبَةِ السُّكْرِ: لَوَائِي أَرْفَعُ مِنْ لَوَاءِ مُحَمَّدٍ وَلَمْ يَدْرُ أَنْ أَرْفَعِيَهُ لَوَائِهِ لَيْسَتْ هِيَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى لَوَاءِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلْ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أُنْمُودَجِهِ الَّذِي صَارَ مَشْهُودًا لَهُ فِي ضَمَنِ حَقِيقَةِ اسْمِهِ وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ مَا قَالَهُ هُوَ أَيْضًا مُخْبِرًا عَنْ وَسْعَةِ قَلْبِهِ إِذَا أَلْقَى الْعَرْشُ وَمَا فِيهِ فِي زَاوِيَةِ قَلْبِ الْعَارِفِ لَا يَكُونُ مَحْسُوسًا أَصْلًا وَهُنَا أَيْضًا اشْتَبَاهُ الْأُنْمُودَجَ بِالْحَقِيقَةِ وَالْأَفَالَاكُ الَّذِي قَالَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ فِي حَقِّهِ إِنَّهُ عَظِيمٌ أَيُّ اعْتِبَارٍ وَأَيُّ مِقْدَارٍ لِقَلْبِ الْعَارِفِ فِي جَنِّهِ وَالظُّهُورُ الَّذِي فِي الْعَرْشِ لَيْسَ فِي الْقَلْبِ عَشْرُ عَشْرِهِ وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ الْقَلْبُ قَلْبَ عَارِفٍ وَالرُّؤْيُ الْأُخْرَوِيَّةُ تَتَحَقَّقُ بِالظُّهُورِ الْعَرْشِيِّ يَعْنِي تَكُونُ مِثْلَهُ وَهَذَا الْكَلَامُ وَإِنْ كَانَ الْيَوْمَ ثَقِيلًا عَلَى بَعْضِ الصُّوفِيَّةِ وَلَكِنَّهُ يَكُونُ مَعْلُومًا لَهُمْ فِي الْآخِرِ. (وَلِنُوضِحِ) هَذَا الْمُبْحَثَ بِمِثَالٍ وَهُوَ أَنَّ الْإِنْسَانَ جَامِعٌ لِمَا فِي عَالَمِ الْعَنَاصِرِ وَالْأَفَالَاكِ فَإِذَا وَقَعَ نَظَرُهُ عَلَى جَامِعِيَّةِ نَفْسِهِ وَرَأَى الْعَنَاصِرَ وَالْأَفَالَاكَ أَجْزَاءَ نَفْسِهِ وَغَلَبَ عَلَيْهِ هَذِهِ الرُّؤْيُ فَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَقُولَ إِنِّي أَكْبَرُ مِنْ كُرَّةِ الْأَرْضِ وَأَعْظَمُ مِنَ السَّمَوَاتِ فِيهِ هَذَا الْوَقْتُ يَفْتَحُ الْعُقُلَاءَ أَكْبَرِيَّتَهُ وَأَعْظَمِيَّتَهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَجْزَاءِ نَفْسِهِ فَإِنَّ الْكُلَّ أَعْظَمُ مِنَ الْجُزْءِ وَأَكْرُ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ لَيْسَتْ مِنْ أَجْزَائِهِ فِي الْحَقِيقَةِ بَلْ جُعِلَتْ أُنْمُودَجَاتُهُ أَجْزَاءَهُ وَأَكْبَرِيَّتُهُ إِنَّمَا هِيَ بِالنَّظَرِ إِلَى تِلْكَ الْأُنْمُودَجَاتِ الَّتِي هِيَ أَجْزَاؤُهُ بِالنَّظَرِ إِلَى أَكْرِ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ وَبِسَبَبِ هَذَا الْإِشْتِبَاهِ يَعْنِي اشْتِبَاهَ أُنْمُودَجِ شَيْءٍ بِحَقِيقَتِهِ قَالَ صَاحِبُ الْفَتْوحَاتِ الْمَكِّيَّةِ إِنْ الْجَمْعُ الْمُحَمَّدِيُّ أَجْمَعُ مِنَ الْجَمْعِ الْإِلَهِيِّ فَإِنَّ الْجَمْعَ الْمُحَمَّدِيَّ مُشْتَمِلٌ عَلَى الْحَقَائِقِ الْكُونِيَّةِ وَالْإِلَهِيَّةِ فَيَكُونُ أَجْمَعٌ وَلَمْ يَدْرُ أَنَّ ذَلِكَ اشْتِمَالٌ ظَلٌّ مِنْ ظِلَالِ مَرْتَبَةِ الْأُلُوْهِيَّةِ وَأُنْمُودَجٌ مِنْ أُنْمُودَجَاتِهَا لَا أَنَّهُ مُشْتَمِلٌ عَلَى حَقِيقَةِ تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ الْمُقَدَّسَةِ فَإِنَّهُ لَا مِقْدَارَ لِلْجَمْعِ الْمُحَمَّدِيِّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ الْمُقَدَّسَةِ الَّتِي الْعِظَمَةُ وَالْكَبَرِيَاءُ مِنْ لَوَازِمِهَا مَا لِلتُّرَابِ وَرَبِّ الْأَرْبَابِ (وَأَيْضًا) إِنْ فِي هَذَا الْمَقَامِ الَّذِي يَقَعُ فِيهِ سِرُّ السَّالِكِ عَلَى اسْمِهِ هُوَ رَبُّهُ يَظُنُّ أحيانًا أَنَّ بَعْضَ الْأَكْبَارِ الَّذِينَ هُمْ أَفْضَلُ مِنْهُ يَقِينًا قَدْ وَصَلُوا بِتَوْسُطِهِ إِلَى بَعْضِ الدَّرَجَاتِ الْفَوْقَانِيَّةِ وَتَرَفَّقُوا بِتَوْسُطِهِ وَهَذَا أَيْضًا مِنْ مَزَالِ أَفْدَامِ السَّالِكِينَ عِيَادًا بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنْهُ حَيْثُ يَرَى نَفْسَهُ أَفْضَلَ بِهَذَا الْكَمَالِ وَيَقَعُ فِي الْخَسَارَةِ وَأَيُّ عَجَبٍ وَأَيَّةُ فَضِيلَةٍ إِذَا سَارَ السُّلْطَانُ عَظِيمُ الشَّانِ تَامُ الْبِرْهَانِ تَحْتَ نُصْرَةِ وَاحِدٍ مِنْ زُرَّائِهِ الَّذِي هُوَ تَحْتَ حُكُومَتِهِ وَطَاعَتِهِ وَوَصَلَ بِتَوْسُطِ ذَلِكَ الْوَزِيرِ إِلَى بَعْضِ الْمَحَلَّاتِ وَفَتَحَ بِتَوْسُطِهِ بَعْضَ الْبِلَادِ وَالْمَوَاضِعِ.

غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ أَنَّ هُنَا اِحْتِمَالَ فَضْلِ جُزْئِيٍّ وَهُوَ خَارِجٌ عَنِ الْمُبْحَثِ فَإِنَّ كُلَّ حَجَامٍ وَحَائِكٍ لَهُ فَضْلٌ مِنْ بَعْضِ وُجُوهِ مَخْصُوصٍ بِهِ عَلَى عَالِمِ ذِي فُنُونٍ وَحَكِيمٍ حَادِقٍ وَلَكِنَّ ذَلِكَ الْفَضْلَ خَارِجٌ مِنْ حَيْزِ الْإِعْتِبَارِ وَالْمُعْتَبَرِ إِنَّمَا هُوَ الْفَضْلُ الْكُلِّيُّ الَّذِي هُوَ ثَابِتٌ لِلْعَالَمِ وَالْحَكِيمِ وَقَدْ وَقَعَ لِهَذَا الدَّرُوبِشِ مِنْ هَذِهِ الْإِشْتِبَاهَاتِ كَثِيرٌ وَنَشَأَ مِنْهَا تَخَيُّلَاتٌ كَثِيرَةٌ وَكَانَتْ تِلْكَ الْحَالَةُ فِيهِ مَدَّةً كَثِيرَةً وَمَعَ ذَلِكَ كَانَ حِفْظُ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ شَامِلًا حَالِهِ فَلَمْ يَطْرَأَ عَلَى يَقِينِهِ السَّابِقِ مِقْدَارُ شُعْرَةٍ مِنَ التَّدْبُذِّبِ وَلَمْ يَتَطَّرَقِ الْفُتُورُ إِلَى الْإِعْتِقَادِ

الْمُجْمَعِ عَلَيْهِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ الْمِنَّةُ عَلَى ذَلِكَ وَعَلَى جَمِيعِ نِعَمَائِهِ وَمَا ظَهَرَ عَلَى خِلَافِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهِ أَسْقَطَهُ
 عَنْ حَيْزِ الْإِعْتِبَارِ وَصَرَفَهُ إِلَى مَحَامِلِ حَسَنَةٍ وَعِلْمِ بِالْعِلْمِ الْإِحْمَالِيِّ هَذَا الْقَدْرَ أَنَّ هَذِهِ الزِّيَادَةَ الْمَشْهُودَةَ فِي
 الْكُشْفِ تَكُونُ رَاجِعَةً عَلَى تَقْدِيرِ صِحَّتِهِ إِلَى الْفَضْلِ الْحِزْبِيِّ وَإِنْ تَعَارَضَ ذَلِكَ وَسُوسَةٌ أَنْ مَدَارَ الْفَضْلِ عَلَى
 الْقُرْبِ الْإِلَهِيِّ جَلَّ سُلْطَانُهُ وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ مِنْ ذَلِكَ الْقُرْبِ فَكَيْفَ تَكُونُ فَضْلاً حِزْبِيًّا وَلَكِنْ صَارَتْ هَذِهِ
 الْوَسُوسَةُ فِي حَنْبِ الْبَقِيَّةِ السَّابِقِ هَبَاءً مَشُورًا وَلَمْ يَبْقَ لَهَا اعْتِبَارٌ أَصْلًا بَلْ التَّجَاؤُ إِلَى تَعَالَى بِالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ
 وَالْإِنَابَةِ وَالْإِنْكَسَارِ وَدَعَا لَهُ سُبْحَانَهُ بِالتَّضَرُّعِ وَالْإِنْتِهَالِ لِئَلَّا يَظْهَرَ لَهُ مِثْلُ هَذِهِ الْكُشُوفِ وَكَيْلَا يَنْكَشِفَ لَهُ
 مَا يُخَالِفُ مُعْتَقَدَاتِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مَقْدَارَ شَعْرَةٍ وَقَدْ غَلَبَ يَوْمًا خَوْفُ الْمَوْأَخَذَةِ بِهَذِهِ الْكُشُوفِ
 وَالْمَسْئُولِيَّةِ عَنْ هَذِهِ التَّوَهُّمَاتِ وَأَزَالَتْ غَلَبَةَ هَذَا الْخَوْفِ عَنِّي الْقَرَارَ وَأَوْرَثْتَنِي الْقَلْقَ وَالِاضْطِرَابَ فَصَارَ
 الْإِلْتِحَاءُ وَالتَّضَرُّعُ إِلَى جَنَابِ قُدْسِ الْحَقِّ جَلَّ سُلْطَانُهُ أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَامْتَدَّتْ تِلْكَ الْحَالَةُ إِلَى مُدَّةٍ مُدِيدَةٍ
 فَاتَّفَقَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ مُرُورِي عَلَى قَبْرِ وَاحِدٍ مِنَ الْأَعَزَّةِ فَاسْتَمَدَدْتُ بِهِ وَاسْتَعْتْتُ فِي هَذِهِ الْمُعَامَلَةِ
 فَأَدْرَكْتَنِي فِي تِلْكَ الْأَثْنَاءِ عِنَايَةُ الْحَقِّ جَلَّ شَأْنُهُ وَأَنْكَشَفَتْ حَقِيقَةُ الْمُعَامَلَةِ كَمَا يَنْبَغِي وَحَضَرَتْ فِي ذَلِكَ
 الْوَقْتِ رُوحَانِيَّةٌ خَاتِمِ الرِّسَالَةِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الَّذِي هُوَ رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِينَ فَسَلَى الْخَاطِرُ
 الْحَزِينِ وَصَارَ مَعْلُومًا لِي تَشْرِيفُ أَنْ نَعَمَ إِنَّ الْقُرْبَ الْإِلَهِيَّ مُوجِبٌ لِلْفَضْلِ الْكَلْبِيِّ وَلَكِنَّ هَذَا الْقُرْبَ الَّذِي
 حَصَلَ لَكَ قُرْبٌ ظَلَّ مِنْ ظِلَالِ مَرَاتِبِ الْأُلُوهِيَّةِ مَخْصُوصٌ بِاسْمِ هُوَ رَبُّكَ فَلَا يَكُونُ ذَلِكَ الْقُرْبُ مُوجِبًا
 لِلْفَضْلِ الْكَلْبِيِّ وَأَنْكَشَفَتْ صُورَةَ هَذَا الْمَقَامِ الْمِثَالِيَّةِ عَلَى نَهْجِ لَمْ يَبْقَ مَحَلٌّ لِلرَّيْبِ فَرَالَ التَّوَهُّمُ بِالْكَلْبِيَّةِ وَقَدْ
 كَتَبَ هَذَا الدَّرُوبِشُ فِي كُتُبِهِ وَرَسَائِلِهِ بَعْضَ الْعُلُومِ الَّتِي فِيهَا مَحَلٌّ لِشُبُهَائِهِ وَفِيهَا مَجَالٌ لِلتَّأْوِيلِ وَالتَّوَجِيهِ فَلَمَّا
 صِرْتُ مُبَشِّرًا بِذَلِكَ أَرَدْتُ أَنْ أَكْتُبَ مِثْلَ مَا أَغْلَظُ تِلْكَ الْعُلُومَ عَلَى وَفْقِ مَا لَاحَ لِي بِمَحْضِ فَضْلِ الْحَقِّ جَلَّ
 شَأْنُهُ وَأَبْشُرُهُ فَإِنَّ الذَّنْبَ الْمَشْتَهَرَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ اسْتِنْهَارِ التَّوْبَةِ لِئَلَّا يَفْهَمَ النَّاسُ مِنْ تِلْكَ الْعُلُومِ خِلَافَ الشَّرِيعَةِ
 فَيَقْعُوا بِالتَّقْلِيدِ عَلَى الضَّلَالَةِ وَكَيْلَا يَسْلُكُوا مَسَلَكَ التَّضَلُّيلِ وَالتَّجْهِيلِ بِالتَّعَصُّبِ وَالتَّكَلُّفِ فَإِنَّ أَمْثَالَ هَذِهِ
 الْأَزْهَارِ تَتَمَثَّقُ كَثِيرًا فِي هَذَا الطَّرِيقِ الَّذِي هُوَ طَرِيقُ غَيْبِ الْغَيْبِ فَجَمَاعَةٌ تُؤَدِّبُهُمْ إِلَى الْهِدَايَةِ وَطَائِفَةٌ تُؤَدِّبُهُمْ
 إِلَى الضَّلَالَةِ وَقَدْ سَمِعْتُ وَالِدِي الْمَاجِدَ قُدْسَ سِرِّهِ يَقُولُ: إِنَّ مِثْلَ ضَلَالَةِ أَكْثَرِ الْمُبْتَدِعِينَ مِنْ اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ
 فِرْقَةً وَخَرُوجَهُمْ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ هُوَ أَنَّهُمْ دَخَلُوا فِي طَرِيقِ الصُّوفِيَّةِ وَلَمْ يَقِفُوا عَلَى حَقِيقَةِ الْأَمْرِ وَلَمْ
 يُتَمُوا السُّلُوكَ فَغَلِطُوا وَضَلُّوا وَالسَّلَامُ.

(٢٢١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى السَّيِّدِ حُسَيْنِ الْمَانِكُورِيِّ فِي خِصَائِصِ الطَّرِيقَةِ

التَّقَشِبِنْدِيَّةِ وَأَفْضَلِيَّتِهَا عَلَى سَائِرِ الطَّرِيقِ وَمَدْحِ أَهْلِهَا وَمَا يُنَاسِبُهُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ أَجْمَعِينَ لَعَلَّ الْأَخَّ الْأَعَزَّ
 مَعْدِنَ السِّيَادَةِ الْمِيرَ حُسَيْنِ لَمْ يَنْسَ الثَّلَاثِينَ الْمَهْجُورِينَ وَعَسَاهُ لَمْ يُضَيِّعْ رِعَايَةَ آدَابِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْعَلِيَّةِ الَّتِي

هِيَ مُمْتَازَةٌ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ طُرُقِ الْمَشَائِخِ الْكِرَامِ مِنْ وُجُوهِهِ وَقَدْ كَانَ مُدَّةَ مُلَاقَاتِكُمْ وَفُرْصَةَ صُحْبَتِكُمْ قَلِيلَةً
جَدًّا فَبِنَاءِ عَلَى ذَلِكَ أَرَدْتُ أَنْ أُحَرِّرَ بَعْضَ خَصَائِصِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْعَلِيَّةِ وَكَمَا لَانْتَهَى فِي ضَمَنِ عُلُومِ عَالِيَةِ
وَمَعَارِفِ سَامِيَةِ وَإِنْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّ إِذْرَاكَ هَذَا الْقِسْمِ مِنَ الْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ بِالْفِعْلِ بَعِيدٌ عَنْ أَذْهَانِ
الْمُسْتَمْعِينَ وَلَكِنْ إِظْهَارِ أَمْثَالِ هَذِهِ الْمَعَارِفِ مَبْنِيٌّ عَلَى مُمَاطَةِ أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا أَنَّ فِي الْمُسْتَمْعِينَ اسْتِعْدَادًا
لِهَذِهِ الْعُلُومِ وَأَنْ تُرَى بَعِيدَةً عَنْ شَأْنِهِمْ بِالْفِعْلِ وَتَأْنِيهِمَا أَنَّ الْمَخَاطَبَ وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا مُعِينًا فِي الظَّاهِرِ
وَلَكِنْ الْمَخَاطَبَ فِي الْحَقِيقَةِ شَخْصٌ هُوَ مُحَرَّمٌ لِهَذِهِ الْمُعَامَلَةِ السَّيْفِ لِلضَّارِبِ مِثْلَ مَشْهُورٍ (أَيْهَا الْأَخُ) إِنْ
رَأْسَ سُلْسَلَةٍ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ السَّنِيَّةِ وَرَأْسَ أَهْلِهَا هُوَ الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي هُوَ أَفْضَلُ جَمِيعِ بَنِي
آدَمَ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَلَى التَّحْقِيقِ وَبِهَذَا الْإِعْتِبَارِ وَقَعَ فِي عِبَارَةِ أَكْبَارِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ أَنَّ نَسَبَنَا فَوْقَ
جَمِيعِ النَّسَبِ فَإِنْ نَسَبْتَهُمُ الَّتِي هِيَ عِبَارَةٌ عَنِ الْحُضُورِ وَالشُّعُورِ الْخَاصِّ هِيَ بَعِيْنَهَا نَسَبَةُ الصِّدِّيقِ وَحُضُورُهُ
الَّذِي فَوْقَ جَمِيعِ الْحُضُورِ وَفِي هَذَا الطَّرِيقِ انْدِرَاجُ النِّهَايَةِ فِي الْبِدَايَةِ قَالَ الْخَوَاجَةُ بَهَاءُ الدِّينِ النَّقْشِبَنْدُ
قُدْسَ سِرُّهُ: نَحْنُ نُدْرِجُ النِّهَايَةَ فِي الْبِدَايَةِ، (ع): وَقِسْ مِنْ حَالِ بُسْتَانِي رَبِيعِي *

(فَإِنْ قِيلَ): إِذَا كَانَتْ نِهَائِيَّةٌ غَيْرِهِمْ مُنْدَرِجَةٌ فِي نِهَائِيَّتِهِمْ فَمَا تَكُونُ نِهَائِيَّتُهُمْ وَأَيْضًا إِذَا كَانَتْ نِهَائِيَّةٌ
غَيْرِهِمُ الْوُصُولُ إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ فَإِلَى أَيْنَ يَكُونُ سَيْرُهُمْ مِنَ الْحَقِّ لَيْسَ وَرَاءَ عِبَادَانَ قَرِيَّةً مِثْلَ مَشْهُورٍ
(أَجِيبُ) أَنَّ نِهَائِيَّةَ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ إِنْ تَبَسَّرْتَ هِيَ الْوَصْلُ الْعُرْيَانُ الَّذِي عَلَامَةُ حُصُولِهِ حُصُولُ الْيَأْسِ مِنْ
حُصُولِ الْمَطْلُوبِ فَافْتَهُمْ فَإِنَّ كَلَامَنَا إِشَارَةٌ لَا يُدْرِكُهَا إِلَّا الْأَقْلُ مِنَ الْخَوَاصِّ بَلْ مِنْ أَخْصِ الْخَوَاصِّ وَإِنَّمَا
ذَكَرْنَا عَلَامَةَ حُصُولِ تِلْكَ الدَّوْلَةِ الْعُظْمَى فَإِنَّ جَمْعًا مِنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ بَاحُوا بِالْوَصْلِ الْعُرْيَانِ وَطَائِفَةٌ أُخْرَى
قَالُوا بِالْيَأْسِ مِنْ حُصُولِ الْمَطْلُوبِ وَأَدْعُوا بِالْحَرَمَانِ وَلَكِنْ إِذَا عَرَضَ عَلَيْهِمُ الْجَمْعُ بَيْنَ هَاتَيْنِ الدَّوْلَتَيْنِ
يَكَادُونَ يَظُنُّونَهُ جَمْعًا بَيْنَ الضَّمِنِ وَيَعُدُّونَهُ مِنَ الْمُحَالَاتِ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ الْوَصْلَ يَرُونَ الْيَأْسَ حَرَمَانًا وَالَّذِينَ
يَدْعُونَ الْيَأْسَ يَظُنُّونَ الْوَصْلَ عَيْنَ الْفِصْلِ وَهَذَا كُلُّهُ عَلَامَةُ عَدَمِ الْوُصُولِ إِلَى تِلْكَ الْمَنْزِلَةِ الْعَلِيَا.

غَايَةَ مَا فِي الْبَابِ أَنَّهُ قَدْ أَشْرَقَ عَلَى بَوَاطِينِهِمْ شِعَاعٌ مِنْ ذَلِكَ الْمَقَامِ الْعَالِيِ فَظَنَّهُ جَمْعٌ وَصَلًا وَجَمَعَ
آخَرَ يَأْسًا وَهَذَا التَّفَاوُتُ نَشَأَ مِنْ جِهَةِ اسْتِعْدَادِ كُلِّ مِنْهُمْ فَإِنَّ الْمُنَاسِبَ لِاسْتِعْدَادِ طَائِفَةٍ وَصَلٌ وَالْمُؤَافِقُ
لِاسْتِعْدَادِ طَائِفَةٍ أُخْرَى يَأْسٌ وَاسْتِعْدَادُ الْيَأْسِ أَحْسَنُ عِنْدَ الْفَقِيرِ مِنْ اسْتِعْدَادِ الْوَصْلِ وَإِنْ كَانَ كُلُّهُ مِنَ الْوَصْلِ
وَالْيَأْسِ هُنَاكَ مَلَازِمًا لِلآخَرِ (وَجَوَابُ) الْإِعْتِرَاضِ الثَّانِي أَيْضًا صَارَ لِأَنَحًا مِنْ هَذَا الْجَوَابِ فَإِنَّ الْوَصْلَ
الْمَطْلُوقَ غَيْرَ الْوَصْلِ الْعُرْيَانِ شَتَانٌ مَا بَيْنَهُمَا وَتَعْنِي بِالْوَصْلِ الْعُرْيَانِ رَفْعَ الْحُجُبِ كُلِّهَا وَزَوَالَ الْمَوَانِعِ
بِأَسْرِهِا وَلَمَّا كَانَ أَعْظَمُ الْحُجُبِ وَأَقْوَاهَا هِيَ التَّجَلِّيَاتِ الْمُتَنَوِّعَةُ وَالظُّهُورَاتِ الْمُخْتَلِفَةَ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ تَقْضِي
وَتُتَمِّمَ تِلْكَ التَّجَلِّيَاتِ وَالظُّهُورَاتِ بِتَمَامِهَا سِوَاهُ كَانَ التَّجَلِّيِ وَالظُّهُورِ فِي الْعَرَايَا الْإِمْكَانِيَّةِ أَوْ الْمَجَالِيِ
الْوُجُوبِيَّةِ فَإِنَّهُمَا فِي حُصُولِ الْحُجُبِ بِهِمَا سِيَانٌ وَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا تَفَاوُتٌ بِالشَّرْفِ وَالرُّبَّةِ فَإِنَّهُ خَارِجٌ مِنْ
نَظَرِ الطَّالِبِ. (فَإِنْ قِيلَ) يَلْزَمُ مِنْ هَذَا الْبَيَانِ أَنْ يَكُونَ لِلتَّجَلِّيَاتِ نِهَائِيَّةٌ وَقَدْ صَرَّحَ الْمَشَائِخُ بِأَنَّهُ لَا نِهَائِيَّةَ

للتَّجَلِّيَّاتِ (أَجِيبُ) أَنْ عَدَمَ نَهَايَةِ التَّجَلِّيَّاتِ إِنَّمَا هُوَ عَلَى تَقْدِيرِ وُقُوعِ السَّيْرِ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ بِالتَّفْصِيلِ وَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ لَا يَتَيَسَّرُ الْوُصُولُ إِلَى حَضْرَةِ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ وَلَا يَحْضُلُ الْوَصْلُ الْعُرْيَانُ فَإِنَّ الْوُصُولَ إِلَى حَضْرَةِ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ مَنُوطٌ بِطَبِيعِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ عَلَى سَبِيلِ الْإِحْمَالِ فَتَكُونُ إِذَا لِلتَّجَلِّيَّاتِ نَهَايَةً. (فَإِنْ قِيلَ) قَدْ قِيلَ بَعْدَمَ نَهَايَةِ التَّجَلِّيَّاتِ الذَّاتِيَّةِ أَيْضًا كَمَا صَرَّحَ بِهِ مَوْلَانَا الْعَارِفُ الْحَامِيُّ فِي شَرْحِ اللَّمَعَاتِ فَكَيْفَ يَسْتَقِيمُ الْقَوْلُ بِنَهَايَةِ التَّجَلِّيَّاتِ (أَجِيبُ) أَنَّ تِلْكَ التَّجَلِّيَّاتِ الذَّاتِيَّةَ لَيْسَتْ بِلَا مُلَاحَظَةِ الشُّنُونِ وَالْإِعْتِبَارَاتِ أَيْضًا فَإِنَّ التَّجَلِّيَّاتِ لَا يُمَكِّنُ بَدُونَ مُلَاحَظَتِهَا وَمَا نَحْنُ فِي صَدَدِ بَيَانِهِ أَمْرٌ يَكُونُ فِيمَا وَرَاءَ التَّجَلِّيَّاتِ صِفَاتِيَّةً كَانَتْ تِلْكَ التَّجَلِّيَّاتِ أَوْ ذَاتِيَّةً فَإِنَّ إِطْلَاقَ التَّجَلِّيِّ غَيْرُ جَائِزٍ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ أَيْ تَحَلُّلِ كَانٍ لِأَنَّ التَّجَلِّيَّاتِ عِبَارَةٌ عَنْ ظُهُورِ شَيْءٍ فِي مَرْتَبَةِ ثَانِيَّةٍ أَوْ ثَالِثَةٍ أَوْ رَابِعَةٍ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَقَدْ سَقَطَتِ الْمَرَاتِبُ هُنَا بِأَسْرِهِا وَطُوبِيتِ الْمَسَافَةُ بِتَمَامِهَا (فَإِنْ قِيلَ) فَبِأَيِّ اعْتِبَارٍ قِيلَ لِتِلْكَ التَّجَلِّيَّاتِ ذَاتِيَّةً (أَجِيبُ) أَنَّ التَّجَلِّيَّاتِ إِنْ كَانَتْ بِمُلَاحَظَةِ مَعَانٍ زَائِدَةٍ يَعْنِي عَلَى الذَّاتِ فَهِيَ التَّجَلِّيَّاتِ الصِّفَاتِيَّةُ وَإِنْ كَانَتْ بِمُلَاحَظَةِ مَعَانٍ غَيْرِ زَائِدَةٍ فَهِيَ التَّجَلِّيَّاتِ الذَّاتِيَّةُ وَلِهَذَا قِيلَ لِمَرْتَبَةِ الْوَحْدَةِ الَّتِي هِيَ التَّعْيُنُ الْأَوَّلُ وَلَيْسَتْ بِزَائِدَةٍ عَلَى الذَّاتِ تَحَلِّيًّا ذَاتِيًّا وَمَطْلُبْنَا حَضْرَةَ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ وَلَا مَجَالَ لِمُلَاحَظَةِ الْمَعَانِي فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ أَصْلًا سِوَاءَ كَانَتْ الْمَعَانِي زَائِدَةً أَوْ لَا فَإِنَّ الْمَعَانِي قَدْ طُوبِيتِ بِالْكَلِّيَّةِ بِطَرِيقِ الْإِحْمَالِ وَيَتَيَسَّرُ الْوُصُولُ إِلَى حَضْرَةِ الذَّاتِ الْمُتَقَدَّسَةِ الْمُتَعَالَى (يَنْبَغِي) أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الْوَصْلَ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ مُنَزَّهٌ عَنِ الْكَيْفِ وَالْمِثَالِ كَالْمَطْلَبِ وَالْإِتِّصَالِ الَّذِي يُدْرِكُهُ الْعَقْلُ وَيَفْهَمُهُ خَارِجٌ عَنِ الْمُبْحَثِ وَغَيْرُ لَاتِقٍ بِذَلِكَ الْحَتَابِ الْمُقَدَّسِ فَإِنَّهُ لَا سَبِيلَ لِلْمِثَالِيِّ إِلَى الْمُنَزَّهِ عَنِ الْمِثَالِ لَا يَحْمِلُ عَطَايَا الْمَلِكِ إِلَّا مَطَايَاهُ (قَالَ فِي الْمُنْتَوَى)، (شِعْرٌ):

إِنَّ لِلرَّحْمَنِ مَعَ أَرْوَاحِ نَاسٍ *** اتِّصَالًا ذُونَ كَيْفٍ أَوْ قِيَاسٍ

وَلَمْ يُخَيَّرْ أَحَدٌ مِنْ مَشَائِخِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْعَلِيَّةِ عَنْ نَهَايَةِ طَرِيقِهِ وَقَدْ أَخْبَرُوا عَنِ ابْتِدَاءِ طَرِيقِهِمْ حَيْثُ قَالُوا إِنَّ فِيهِ انْدِرَاجَ النِّهَايَةِ فِي الْبِدَايَةِ فَإِذَا كَانَتْ بَدَايَتُهُمْ مُمْتَزِجَةً بِالنِّهَايَةِ فَنَهَايَتُهُمْ أَيْضًا يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ مُنَاسِبَةً لِبَدَايَتِهِمْ وَتِلْكَ النِّهَايَةُ هِيَ مَا امْتَّازَ الْفَقِيرُ بِإِظْهَارِهَا، (شِعْرٌ):

فَإِذَا أَتَى بَابَ الْعَجُوزِ خَلِيفَةً *** إِيَّاكَ يَا صَاحِبَ وَتَفِّ سِبَالِكَا

لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ عَلَى ذَلِكَ (أَيْهَا الْأَخُ) إِنَّ الْوَاصِلِينَ إِلَى هَذِهِ النِّهَايَةِ مِنْ أَرْبَابِ هَذَا الطَّرِيقِ الَّذِينَ هُمْ أَقْلٌ مِنَ الْقَلِيلِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَصْحَابِ طَرِيقٍ أُخَرَ لَوْ عَدَدَتْ أَفْرَادَهُمْ يَكَادُ الْمُقْرَبُونَ يَطْلُبُونَ التَّبَاعِدَ وَيَسْتَعِيدُهُ الْمُبْعَدُونَ بِالْإِنْكَارِ وَالتَّعَانُدِ وَأَيُّ اسْتِبْعَادٍ هُنَاكَ فَإِنَّ كُلَّ ذَلِكَ لِكَمَالِ الْوُصُولِ إِلَى نَهَايَةِ النِّهَايَةِ بِتَفْضُلِ حَبِيبِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَمِنْ جُمْلَةِ خِصَائِصِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْعَلِيَّةِ السَّفَرُ فِي الْوَطَنِ الَّذِي هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ السَّيْرِ الْأَنْفُسِيِّ وَالسَّيْرِ الْأَنْفُسِيِّ وَإِنْ كَانَ ثَابِتًا فِي طَرِيقِ جَمِيعِ الْمَشَائِخِ وَلَكِنَّهُ يَتَيَسَّرُ فِي طَرِيقِهِمْ فِي النِّهَايَةِ بَعْدَ قَطْعِ السَّيْرِ الْآفَاقِيِّ بِخِلَافِ هَذَا الطَّرِيقِ فَإِنَّ الْإِبْتِدَاءَ فِيهِ مِنْ هَذَا السَّيْرِ وَالسَّيْرِ

الآفَاقِيُّ إِنَّمَا يُقَطَّعُ فِي ضِمْنِهِ وَمِنْشَأُ حُصُولِ هَذَا السَّيْرِ فِي الْإِبْتِدَاءِ هُوَ انْدِرَاجُ النِّهَائِيَّةِ فِي الْبِدَائِيَّةِ (وَخَاصَّةً أُخْرَى) لِهَذَا الطَّرِيقِ الْخَلْوَةِ فِي الْخَلْوَةِ الَّتِي هِيَ مُتَفَرِّعَةٌ عَلَى تَيَسُّرِ السَّفَرِ فِي الْوَطَنِ فَيَسَافِرُ فِي بَيْتِ الْخَلْوَةِ الْوَطَنِيِّ فِي عَيْنِ تَفَرُّقِ الْخَلْوَةِ وَلَا يَنْطَرُقُ تَفَرُّقَ الْآفَاقِ إِلَى حُجْرَةِ الْأَنْفُسِ وَهَذِهِ الْخَلْوَةُ وَإِنْ كَانَتْ مُتَيَسِّرَةً لِمُنْتَهَى طَرُقِ أُخَرَ وَلَكِنْ لَمَّا تَيَسَّرَتْ فِي هَذَا الطَّرِيقِ فِي الْإِبْتِدَاءِ صَارَتْ مِنْ خَوَاصِ هَذَا الطَّرِيقِ (وَيَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ) أَنَّ الْخَلْوَةَ فِي الْخَلْوَةِ إِنَّمَا هِيَ عَلَى تَقْدِيرِ غَلْقِ أَبْوَابِ بَيْتِ الْخَلْوَةِ الْوَطَنِيِّ وَسَدِّ طَاقَاتِهِ يَعْنِي لَا يَلْتَفِتُ فِي تَفَرُّقِ الْخَلْوَةِ إِلَى أَحَدٍ وَلَا يَكُونُ مُخَاطَبًا فِيهَا وَلَا مُتَكَلِّمًا لِأَنَّهُ يُعْمَضُ عَيْنِيهِ وَيُعْطَلُ بِالتَّكْلُفِ حَوَاسَهُ فَإِنَّ ذَلِكَ مُنَافٍ لِهَذَا الطَّرِيقِ (أَيْهَا الْأَخ) إِنَّ كُلَّ هَذَا التَّمَحُّلِ وَالتَّكْلُفِ إِنَّمَا هُوَ فِي الْإِبْتِدَاءِ وَالْوَسْطِ وَأَمَّا فِي الْإِنْتِهَاءِ فَلَا شَيْءَ يَلْزَمُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ التَّمَحُّلَاتِ بَلْ فِيهِ جَمْعِيَّةٌ فِي عَيْنِ التَّفَرُّقِ وَحُضُورٌ فِي نَفْسِ الْعَمَلَةِ وَلَا يَتَوَهَّمُ أَحَدٌ مِنْ هَذَا أَنَّ التَّفَرُّقَ وَعَدَمَ التَّفَرُّقِ مُتَسَاوِيَتَانِ فِي حَقِّ الْمُنْتَهَى مُطْلَقًا فَإِنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ الْمُرَادُ أَنَّ التَّفَرُّقَ وَعَدَمَ التَّفَرُّقِ مُتَسَاوِيَتَانِ فِي حُصُولِ نَفْسِ جَمْعِيَّةِ الْبَاطِنِ وَمَعَ ذَلِكَ لَوْ جَمَعَ الظَّاهِرَ مَعَ الْبَاطِنِ وَدَفَعَتِ التَّفَرُّقَ أَيْضًا عَنِ الظَّاهِرِ لَكَانَ أَوْلَى وَأَنْسَبَ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ إِرْشَادًا لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿وَادْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾ (١).

(وَيَنْبَغِي) أَنْ يُعْلَمَ أَنَّهُ لَا يَكُونُ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ بَدٌّ مِنْ تَفَرُّقِ الظَّاهِرِ لِتَوَدُّي حُقُوقِ الْخَلْقِ فَصَارَتْ تَفَرُّقَةُ الظَّاهِرِ مُسْتَحْسَنَةً أَيْضًا فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ وَأَمَّا تَفَرُّقَةُ الْبَاطِنِ فَلَيْسَتْ بِجَائِزَةٍ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ أَصْلًا فَإِنَّهُ خَالِصٌ لِلْحَقِّ سُبْحَانَهُ فَكَانَتْ ثَلَاثَةٌ حِصَصٌ مِنَ الْعِبَادِ الْمُسْلِمِينَ لِلْحَقِّ سُبْحَانَهُ تَمَامُ الْبَاطِنِ وَنِصْفُ الظَّاهِرِ وَالنِّصْفُ الثَّانِي مِنْهُ بَقِيَ لِأَدَاءِ حُقُوقِ الْخَلْقِ وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ فِي آدَاءِ تِلْكَ الْحُقُوقِ امْتِنَالٌ أَوْامِرِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ كَانَ ذَلِكَ النِّصْفُ الْآخَرَ أَيْضًا رَاجِعًا إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ إِلَيْهِ يَرْجِعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (وَفِي) هَذَا الطَّرِيقِ تَقَدُّمُ الْحَدِيثِ عَلَى السُّلُوكِ وَابْتِدَاءُ السَّيْرِ مِنْ عَالَمِ الْأَمْرِ لَا مِنْ عَالَمِ الْخَلْقِ بِخِلَافِ أَكْثَرِ طُرُقِ أُخَرَ وَقَطَّعَ مَنَازِلَ السُّلُوكِ مُنْدَرِجٌ فِيهِ فِي ضِمْنِ طَرِيقِ مَعَارِجِ الْحَدِيثِ. وَسَيَّرُ عَالَمِ الْخَلْقِ مُيَسَّرٌ فِي ضِمْنِ سَيْرِ عَالَمِ الْأَمْرِ فِيهِذَا الْإِعْتِبَارِ لَوْ قِيلَ إِنَّ فِي هَذَا الطَّرِيقِ انْدِرَاجَ النِّهَائِيَّةِ فِي الْبِدَائِيَّةِ لَسَاعَ فَعَلِمَ مِنَ الْبَيَانِ السَّابِقِ أَنَّمَا أَنَّ سَيْرَ الْإِبْتِدَاءِ مُنْدَرِجٌ فِي هَذَا الطَّرِيقِ فِي سَيْرِ الْإِنْتِهَاءِ لَا أَنَّهُمْ يَنْزِلُونَ مِنْ سَيْرِ الْإِبْتِدَاءِ إِلَى سَيْرِ الْإِنْتِهَاءِ وَيَسِيرُونَ فِي الْبِدَائِيَّةِ بَعْدَ تَمَامِ سَيْرِ النِّهَائِيَّةِ فَبَطَلَ زَعْمُ مَنْ قَالَ إِنَّ نِهَائِيَّةَ هَذَا الطَّرِيقِ بِدَائِيَّةُ طُرُقِ سَائِرِ الْمَشَائِخِ. (فَإِنْ قِيلَ) قَدْ وَقَعَ فِي عِبَارَةِ بَعْضِ مَشَائِخِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ أَنَّ سَيْرَهُمْ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ يَقَعُ بَعْدَ تَمَامِ نِسْبَتِهِمْ فَصَحَّ أَنْ نِهَائِيَّتَهُمْ بِدَائِيَّةُ غَيْرِهِمْ. فَإِنَّ السَّيْرَ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ فِي الْإِبْتِدَاءِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى السَّيْرِ فِي التَّحْلِيلَاتِ الدَّائِيَّةِ (أَجِيبُ) أَنَّ السَّيْرَ فِي

(١) الآية: ٨ من سورة المزمل.

٢ أى السير الذى يقع فى الابتداء فى سائر الطرق وهو سير عالم الخلق مندرج فى سير الانتهاء فى تلك الطرق وهو سير عالم الامر فلا يلزم المحذور المذكور (القرآن رحمة الله عليه)

الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ لَيْسَ هُوَ بَعْدَ السَّيْرِ فِي التَّجَلِّيَاتِ الذَّاتِيَّةِ بَلْ يَقَعُ ذَلِكَ السَّيْرُ يَعْنِي السَّيْرَ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ فِي ضَمْنِ هَذَا السَّيْرِ يَعْنِي السَّيْرَ فِي التَّجَلِّيَاتِ الذَّاتِيَّةِ غَايَةً مَا فِي الْبَابِ أَنَّ السَّيْرَ الْأَسْمَائِيَّ وَالصِّفَاتِيَّ كُلَّمَا ظَهَرَ بِسَبَبِ عُرُوضِ بَعْضِ الْعَوَارِضِ يَسْتَتِرُ سَيْرُ التَّجَلِّيَاتِ الذَّاتِيَّةِ وَيَتَخَيَّلُ أَنَّهُ قَدْ تَمَّ وَشَرَعَ فِي التَّجَلِّيَاتِ الْأَسْمَائِيَّةِ وَالصِّفَاتِيَّةِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ نَعْمَ قَدْ يَقَعُ الرَّجُوعُ إِلَى الْعَالَمِ بَعْدَ تَمَامِ السَّيْرِ فِي مَدَارِجِ الْوَلَايَةِ لِدَعْوَةِ الْخَلْقِ إِلَى الْحَقِّ جَلٍّ وَعَلَا فَإِنَّ زَعْمَ ذَلِكَ الرَّجُوعِ نَهَائَتُهُمْ وَتَحْيَلُهُ بِدَائِتِهِ فَلَيْسَ ذَلِكَ بِبَعِيدٍ وَلَكِنَّهُ مَا يَقُولُ فِي مَشَائِخِهِ فَإِنَّ لَهُمْ أَيْضًا هَذَا الرَّجُوعَ فِي النَّهَايَةِ (وَأَيْضًا) إِنَّ الْمُرَادَ بِالْبَدَايَةِ وَالنَّهَايَةِ بِدَايَةِ الْوَلَايَةِ وَنَهَائَتِهَا وَسَيْرُ هَذَا الرَّجُوعِ لَا تَعَلُّقَ لَهُ بِالْوَلَايَةِ بَلْ هُوَ نَصِيبٌ مِنْ مَرْتَبَةِ الدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِيغِ وَهَذَا الطَّرِيقُ أَقْرَبُ الطَّرِيقِ وَمُوصِلٌ الْبَيِّنَةُ قَالَ الْخَوَاجَةُ بِنَاءً الدِّينِ النَّفْسِيَّةِ قُدْسَ سِرُّهُ: إِنَّ طَرِيقَنَا أَقْرَبُ الطَّرِيقِ وَقَالَ سَأَلْتُ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ طَرِيقًا يَكُونُ مُوصِلًا الْبَيِّنَةَ وَصَارَ سُؤَالُهُ هَذَا مَقْرُونًا بِالْإِجَابَةِ كَمَا نَقَلَهُ فِي الرَّشْحَاتِ عَنِ الْخَوَاجَةِ أَحْرَارَ قُدْسَ سِرُّهُ وَكَيْفَ لَا يَكُونُ أَقْرَبَ وَمُوصِلًا وَقَدْ انْدَرَجَ الْإِنْتِهَاءُ فِي ابْتِدَائِهِ فَيَا شَقَاوَةَ مَنْ يَدْخُلُ فِي هَذَا الطَّرِيقِ ثُمَّ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ عَلَيْهِ وَيَتَمَّى بِلَا نَصِيبٍ مِنْهُ، (شِعْرٌ):

مَا ضَرَّ شَمْسَ الصُّحَى فِي الْأَفْقِ طَالِعَةً *** أَنْ لَا يَرَى ضَوْعَهَا مِنْ لَيْسَ ذَا بَصَرٍ

نَعْمَ إِذَا وَقَعَ الطَّالِبُ فِي يَدِ النَّاقِصِ فَمَا ذَنْبُ الطَّرِيقِ وَمَا تَقْصِيرُ الطَّالِبِ فَإِنَّ الْمُوصِلَ فِي الْحَقِيقَةِ دَلِيلُ هَذَا الطَّرِيقِ لَا نَفْسُ هَذَا الطَّرِيقِ (وَفِي ابْتِدَاءِ) هَذَا الطَّرِيقِ حَلَاوَةٌ وَوَجْدَانٌ وَفِي انْتِهَائِهِ مَرَارَةٌ وَفِقْدَانٌ وَهُوَ مِنْ لَوَازِمِ الْيَأْسِ بِخِلَافِ طَرِيقٍ آخَرَ فَإِنَّ فِي ابْتِدَائِهَا مَرَارَةً وَفِقْدَانًا وَفِي انْتِهَائِهَا حَلَاوَةٌ وَوَجْدَانًا (وَأَيْضًا) فِي ابْتِدَاءِ هَذَا الطَّرِيقِ قُرْبٌ وَشُهُودٌ وَفِي انْتِهَائِهِ بَعْدٌ وَحَرَمَانٌ بِخِلَافِ طَرِيقٍ سَائِرِ الْمَشَائِخِ الْكِرَامِ يَبْغِي أَنْ يَقِيمَ تَفَاوُتَ الطَّرِيقِ مِنْ هُنَا وَأَنْ يَعْرِفَ عُلُوَّ هَذَا الطَّرِيقِ الْعَالِيِ لِأَنَّ الْقُرْبَ وَالشُّهُودَ وَالْحَلَاوَةَ وَالْوَجْدَانَ كُلُّ ذَلِكَ يُخْبِرُ عَنِ الْبُعْدِ وَالْحَرَمَانِ بِخِلَافِ الْمَرَارَةِ وَالْفِقْدَانِ فَإِنَّهُمَا يُبَيِّنَانِ عَنِ نِهَائَةِ الْقُرْبِ فَهَمَّ مِنْ فَهْمٍ وَتَنَكُّشٍ فِي شَرْحِ هَذَا السَّرِّ هَذَا الْقَدْرَ وَهُوَ أَنَّهُ لَا أَقْرَبَ إِلَى أَحَدٍ مِنْ نَفْسِهِ وَنَسْبَةِ الْقُرْبِ وَالشُّهُودِ وَالْحَلَاوَةَ وَالْوَجْدَانَ مَفْقُودَةٌ فِي حَقِّ نَفْسِهِ وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِي حَقِّ غَيْرِهِ مَعَ أَنَّ بَيْنَهُمَا مُبَابِنَةٌ وَالْعَاقِلُ تَكْفِيهِ الْإِشَارَةَ (وَأَكَابِرُ) هَذِهِ الطَّرِيقَةَ الْعَالِيَةَ جَعَلُوا الْأَحْوَالَ وَالْمَوَاجِيدَ تَابِعَةً لِلْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَاعْتَقَدُوا أَنَّ الْأَذْوَاقَ وَالْمَعَارِفَ خَادِمَةً لِلْعُلُومِ لَا يَعْوِضُونَ الْجَوَاهِرَ النَّفْسِيَّةَ الشَّرْعِيَّةَ بِجَوْزِ الْوَجْدِ وَمَوْزِ الْحَالِ مِثْلَ الْأَطْفَالِ وَلَا يَعْتَرُونَ بِتُرَهَاتِ الصُّوفِيَّةِ وَلَا يَقْبَلُونَ الْأَحْوَالَ الَّتِي تَحْصُلُ بَارْتِكَابِ الْمَحْظُورَاتِ الشَّرْعِيَّةِ وَخِلَافِ السُّنَّةِ السَّنِّيَّةِ وَلَا يُرِيدُونَ وَلِهَذَا لَا يُجَوِّزُونَ السَّمَاعَ وَالرَّقْصَ وَلَا يَقْبَلُونَ عَلَى ذِكْرِ الْجَهْرِ حَالَهُمْ عَلَى الدَّوَامِ وَرَفْتَهُمْ مُسْتَمِرٌّ وَمُسْتَدَامُ التَّجَلِّيِ الذَّاتِيِّ الَّذِي هُوَ كَالْبُرْقِ لِغَيْرِهِمْ دَائِمِيٌّ فِي حَقِّهِمْ وَالْحُضُورُ الَّذِي فِي قَفَاهُ غَيْبَةٌ سَاقِطَةٌ عَنْ حَيْزِ الْإِعْتِبَارِ عِنْدَ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ بَلْ مُعَامَلَتُهُمْ فَوْقَ الْحُضُورِ وَالتَّجَلِّيِ كَمَا مَرَّتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهَا. قَالَ حَضْرَةُ الْخَوَاجَةُ أَحْرَارَ قُدْسَ سِرُّهُ إِنَّ أَكَابِرَ هَذِهِ السَّلْسِلَةِ الْعَالِيَةِ لَا يُقَاسُونَ عَلَى كُلِّ زَرَّاقٍ وَرَقَاصٍ فَإِنَّ مُعَامَلَتَهُمْ وَنَسَبَتَهُمْ عَالِيَةً جِدًّا (وَالْمَشِيخَةُ وَالْمُرِيدِيَّةُ) فِي هَذَا الطَّرِيقِ

بِتَعْلِيمِ الطَّرِيقَةِ وَتَعْلَمَهَا لَا بِالْكُلَاهِ وَالشَّجَرَةِ كَمَا أَنَّ ذَلِكَ صَارَ رَسْمًا فِي طُرُقِ أَكْثَرِ الْمَشَايخِ حَتَّىٰ أَنْ
 مُتَأَخَّرِيهِمْ جَعَلُوا الْمَشِيخَةَ وَالْمُرِيدِيَّةَ مُنْحَصِرَةً فِي الْكُلَاهِ وَالشَّجَرَةِ وَمِنْ هَهُنَا لَا يُجَوِّزُونَ تَعَدُّدَ الشَّيْخِ
 وَيُسَمُّونَ مُعَلِّمَ الطَّرِيقَةِ مُرْشِدًا لَا شَيْخًا وَلَا يُرَاعُونَ آدَابَ الْمَشَايخِ مَعَهُ حَقَّ رِعَايَتِهَا وَهَذَا مِنْ كَمَالِ
 جَهَالَتِهِمْ وَنُقْصَانِ عُقُولِهِمْ أَوْ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ مَشَايخَهُمْ قَالُوا لِشَيْخِ التَّعْلِيمِ وَشَيْخِ الصُّحْبَةِ أَيْضًا شَيْخًا
 وَجَوَّزُوا تَعَدُّدَ الشَّيْخِ بَلْ قَالُوا إِذَا رَأَى الطَّالِبُ رُشْدَهُ فِي مَحَلِّ آخَرَ جَازَ لَهُ أَنْ يَخْتَارَ شَيْخًا آخَرَ وَلَوْ فِي
 حَيَاةِ شَيْخِهِ الْأَوَّلِ بِلَا إِنْكَارٍ عَلَيْهِ وَقَدْ أَخَذَ الْخَوَاجِعُ التَّقَشُّبُذَ فَنَوَى صَاحِبًا مِنْ عُلَمَاءِ بُخَارَى فِي تَجْوِيزِ
 هَذَا الْمَعْنَى نَعَمْ إِذَا لَيْسَ مِنْ شَيْخٍ خِرْقَةٌ الْإِرَادَةِ لَا يَلْبَسُهَا مِنْ غَيْرِهِ وَأَمَّا خِرْقَةُ التَّبَرُّكِ فَلَا مَانِعَ مِنْ لُبْسِهَا وَلَا
 يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ لَا يَتَّخِذَ شَيْخًا آخَرَ أَصْلًا بَلْ يُجَوِّزُ أَنْ يَلْبَسَ خِرْقَةَ الْإِرَادَةِ مِنْ شَيْخٍ وَأَنْ يَتَعَلَّمَ الطَّرِيقَةَ مِنْ
 آخَرَ وَأَنْ يَصْحَبَ ثَلَاثًا وَلَكِنْ إِنْ تَبَسَّرَتْ هَذِهِ الدُّوَلُ الثَّلَاثُ مِنْ وَاحِدٍ فَهِيَ نِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ وَيَجُوزُ أَنْ يَسْتَفِيدَ
 التَّعْلِيمَ مِنْ مَشَايخٍ مُتَعَدِّدَةٍ

وَكَذَلِكَ لَهُ أَنْ يَصْحَبَ مَشَايخَ مُتَعَدِّدَةً (وَيَبْغِي) أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الشَّيْخَ هُوَ مَنْ يُرِي الْمُرِيدَ طَرِيقَ الْحَقِّ
 سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَهَذَا الْمَعْنَى مَلْحُوظٌ وَمَوْجُودٌ فِي تَعْلِيمِ الطَّرِيقَةِ بَلْ أَزِيدُ وَأَوْضِحُ وَشَيْخُ التَّعْلِيمِ هُوَ أَسْتَاذُ
 الشَّرِيعَةِ وَدَلِيلُ الطَّرِيقَةِ أَيْضًا بِخِلَافِ شَيْخِ الْخِرْقَةِ فَيَبْغِي إِذَا رِعَايَةُ آدَابِ شَيْخِ التَّعْلِيمِ حَقَّ رِعَايَتِهَا وَأَنْ
 يَكُونَ هُوَ أَحَقُّ بِاسْمِ الشَّيْخُوخَةِ (وَالرِّيَاضَاتِ) وَالْمُجَاهِدَاتِ فِي هَذَا الطَّرِيقِ إِنَّمَا هِيَ بَيِّنَاتُ الْأَحْكَامِ
 الشَّرِيعَةِ وَالتَّزَامُ مُتَابَعَةُ السُّنَّةِ السَّنِّيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ فَإِنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ إِرسَالِ الرُّسُلِ
 وَإِزْزَالِ الْكُتُبِ رَفْعُ أَهْوَاءِ النَّفْسِ الْأَمَّارَةِ الَّتِي انْتَصَبَتْ لِمُعَادَاةِ مَوْلَاهَا جَلَّ سُلْطَانُهُ فَصَارَ رَفْعُ أَهْوَاءِ النَّفْسِ
 مَرْبُوطًا بِبَيِّنَاتِ الْأَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ وَكُلُّ مَنْ كَانَ أَرْسَخَ فِي بَيِّنَاتِ الْأَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ يَكُونُ أَبْعَدَ عَنِ هَوَاءِ النَّفْسِ
 الشَّقِيَّةِ فَإِذَا لَا يَكُونُ شَيْءٌ أَشَقَّ عَلَى النَّفْسِ الْأَمَّارَةِ مِنْ امْتِنَالِ الْأَمْرِ الشَّرِيعَةِ وَاجْتِنَابِ مَنَاهِجِهَا وَلَا يُتَصَوَّرُ
 انْكَسَارٌ بِدُونِ تَقْلِيدِ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ وَمَا يَخْتَارُونَ مِنَ الرِّيَاضَاتِ وَالْمُجَاهِدَاتِ وَرَأَى تَقْلِيدَ السُّنَّةِ فَلَيْسَتْ
 هِيَ بِمُعْتَبَرَةٍ فَإِنَّ جُوكِيَّةَ الْهِنُودِ وَبِرَاهِمَهُمْ وَفَلَاسِفَةَ الْيُونَانِ شُرَكَاءُ فِي ذَلِكَ الْأَمْرِ وَلَا تَزِيدُ الرِّيَاضَاتُ فِي
 حَقِّهِمْ شَيْئًا غَيْرَ الضَّلَالَةِ وَالْخَسَارَةِ (وَتَسْلِيكَ) الطَّالِبِ فِي هَذَا الطَّرِيقِ مَرْبُوطٌ بِتَصَرُّفِ الشَّيْخِ الْمُقْتَدَى بِهِ
 لَا يُفْتَحُ الْأَمْرُ بِدُونِ تَصَرُّفِهِ فَإِنَّ ائِدْرَاجَ النَّهَائِيَّةِ فِي الْبِدَائِيَّةِ أَثَرٌ مِنْ آثَارِ تَوْجُّهِهِ الشَّرِيفِ وَحُصُولِ الْمَعْنَى
 الْمُنَزَّهِ عَنِ الْكَيْفِ وَالْمِثَالِ نَتِيجَةٌ كَمَالِ تَصَرُّفِهِ الْبُنِيفِ وَكَيْفِيَّةِ الْعَيْبَةِ وَالذُّهُولِ الَّتِي اعْتَبَرُوهَا طَرِيقًا مَخْفِيًا
 لَيْسَ حُصُولُهَا فِي اخْتِيَارِ الْمُتَبَدِّيِّ وَالتَّوَجُّهِ الْعَارِي عَنِ الْجِهَاتِ السِّتِّ لَيْسَ وَجُودُهُ فِي حَوْصَلَةِ الطَّالِبِ،

(شِعْرٌ):

مَا أَحْسَنَ التَّقَشُّبُذِيِّينَ سِرُّهُمْ *** يَمْشُونَ بِالرَّكْبِ مَخْفِيَيْنَ لِلْحَرَمِ

وَكَمَا أَنَّ فِي هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ قُدْرَةً كَامِلَةً عَلَى إِعْطَاءِ النَّسَبَةِ حَيْثُ أَنَّهُمْ يَمْتَحُونَ الطَّالِبَ الصَّادِقَ بِالْحُضُورِ وَالشُّعُورِ فِي مَدَّةٍ قَلِيلَةٍ كَذَلِكَ فِيهِمْ قُدْرَةٌ تَامَّةٌ عَلَى سَلْبِ تِلْكَ النَّسَبَةِ فَهُمْ يَجْعَلُونَ صَاحِبَ النَّسَبَةِ مُفْلِسًا بَتْرَكَ أَذْبٍ وَوَاحِدٍ نَعَمَ إِنَّ الدِّينَ يُعْطُونَ يَاخُذُونَ أَعَادَتَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ مِنْ غَضَبِهِ وَمِنْ غَضَبِ أَوْلِيَائِهِ (وَأَكْثَرُ) الْإِفَادَةِ وَالْإِسْتِفَادَةِ فِي هَذَا الطَّرِيقِ بِالسُّكُوتِ وَقَالُوا مَنْ لَمْ يَنْتَفِعْ بِسُّكُوتِنَا كَيْفَ يَنْتَفِعْ بِكَلَامِنَا وَهَذَا السُّكُوتُ لَمْ يَخْتَارُوهُ بِالتَّكْلِيفِ بَلْ هُوَ مِنْ لَوَازِمِ طَرِيقِهِمْ فَإِنَّ ابْتِدَاءَ تَوَجُّهِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ إِلَى الْأَحَدِيَّةِ الْمُحَرَّدَةِ لَا يُرِيدُونَ بِالْإِسْمِ وَالصِّفَةِ غَيْرِ الذَّاتِ وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمُنَاسِبَ وَالْمَلَائِمَ لِهَذَا الْمَقَامِ هُوَ السُّكُوتُ وَالخَرَسُ "مَنْ عَرَفَ اللَّهَ كُلَّ لِسَانِهِ" مُصَدِّقٌ لِهَذَا الْكَلَامِ وَلَنَحْنُمُ هَذِهِ الْمَقَالَةَ بِحَمْدِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَبِصَلَاةِ حَبِيبِهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ أَجْمَعِينَ وَالسَّلَامُ.

(٢٢٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْخَوَاجَةِ مُحَمَّدَ أَشْرَفَ الْكَاذِبِي فِي بَيَانِ سُوءِ الْأَحْوَالِ وَرُؤْيَةِ الْقُصُورِ فِي الْأَعْمَالِ وَاتِّهَامِ النَّيِّاتِ فِي الْحَسَنَاتِ وَمَا يَنَاسِبُهُ

اللَّهُمَّ وَفَقْنَا لِمَرْضَاتِكَ وَتَبَيَّنَا عَلَى طَاعَتِكَ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ وَاحِدٌ مِنَ الْكِبْرَاءِ إِنَّ الْمُرِيدَ الصَّادِقَ مَنْ لَا يَكْتُبُ عَلَيْهِ كَاتِبٌ شِمَالَهُ شَيْئًا مَدَّةَ عَشْرِينَ سَنَةً وَهَذَا الْفَقِيرُ الْمَمْلُوءُ بِالتَّقْصِيرِ يَجِدُ نَفْسَهُ بِالدُّوْقِ وَالْوَجْدَانِ بِحَيْثُ لَا يَدْرِي أَنَّ كَاتِبَ يَمِينِهِ وَجَدَّ لَهُ حَسَنَةً يُدْرَجُهَا فِي صَحِيفَةِ أَعْمَالِهِ مُنْذُ عَشْرِينَ سَنَةً عَلِمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ لَا يَقُولُ هَذَا الْكَلَامَ بِالتَّصْنَعِ وَيَجِدُ بِالدُّوْقِ أَيْضًا أَنَّ كَفَّارَ الْإِفْرَنْجِ أَفْضَلُ مِنْهُ بِمَرَاتِبٍ فَإِنْ سُئِلَ عَنْ لَمِيَّتِهِ لَا يَعْجِزُ عَنِ الْجَوَابِ وَيَرَى نَفْسَهُ أَيْضًا بِطَرِيقِ الدُّوْقِ مُحَاطًا بِالخَطِيئَاتِ وَمَشْمُولًا بِالسَّيِّئَاتِ وَمَا وَجَدَّ فِيهِ مِنَ الْحَسَنَاتِ يَرَى أَنَّ كَاتِبَ شِمَالِهِ أَحَقُّ بِكِتَابَتِهِ وَيَرَى أَنَّ كَاتِبَ شِمَالِهِ مَشْغُولٌ أَبَدًا وَكَاتِبَ يَمِينِهِ مُعْطَلٌ وَقَارِعٌ سَرْمَدًا وَيَعْلَمُ أَنَّ صَحِيفَةَ يَمِينِهِ خَالِيَةٌ وَصَحِيفَةَ شِمَالِهِ مَمْلُوءَةٌ لَا رَجَاءَ لَهُ سِوَى الرَّحْمَةِ وَلَا مُمْدَّ لَهُ سِوَى الْمَغْفِرَةِ دُعَاءُ اللَّهِ مَغْفِرَتِكَ أَوْسَعُ مِنْ دُنُوبِي وَرَحْمَتِكَ أَرْجَى عِنْدِي مِنْ عَمَلِي مُوَافِقُ حَالِهِ وَالْعَجَبُ أَنَّ الْفِيوضَاتِ الْإِلَهِيَّةِ وَالْوَارِدَاتِ الرَّحْمَانِيَّةِ فَائِضَةٌ عَلَى الدَّوَامِ فِي مَدَارِجِ الْكَمَالِ وَالتَّكْمِيلِ وَتِلْكَ الْوَارِدَاتُ تُؤَيِّدُ رُؤْيَةَ الْقُصُورِ الْمَذْكُورَةِ وَتُقَوِّي مُشَاهِدَةَ الْعُيُوبِ الْمَسْطُورَةِ وَتَزِيدُ مَكَانَ الْعَجَبِ مَنَقَصَةً وَمَحَلَّ التَّرْفَعِ تَوَاضِعًا وَتَنْزِلًا فِيهِ أَنْ وَاحِدٌ مُشْرِفٌ بِكَمَالَاتِ الْوِلَايَةِ وَفِي ذَلِكَ الْآنَ مُتَّصِفٌ أَيْضًا بِرُؤْيَةِ الْقُصُورِ وَالتَّقْصَانِ وَكُلَّمَا يَخْرُجُ وَيَتَفَوَّقُ يَرَى نَفْسَهُ أَسْفَلَ بَلْ يَكُونُ عُرُوجُهُ وَتَفَوُّقُهُ سَبَبًا لِرُؤْيَةِ تَنْزِلِهِ وَتَسْفَلِهِ يُصَدِّقُ الظُّرْفَاءُ ذَلِكَ أَمْ لَا فَإِنْ أَطَّلَعُوا عَلَى سِرِّهِ فَلَعَلَّهُمْ يُصَدِّقُونَ (فَإِنْ قِيلَ) مَا سِرُّ اجْتِمَاعِ هَذَيْنِ الْمُتَنَافِيَيْنِ وَكَيْفَ يَكُونُ وَجُودُ أَحَدِ الْمُتَنَافِيَيْنِ سَبَبًا لَوْجُودِ الْآخَرِ .

(الْجَوَابُ) أَنْ اسْتِحَالَةَ اجْتِمَاعِ الْمُتَنَافِيَيْنِ مَشْرُوطَةٌ بِاتِّحَادِ الْمَحَلِّ وَفِيمَا نَحْنُ فِيهِ الْمَحَلُّ مُتَعَدِّدٌ فَإِنَّ
 الذَّاهِبَ إِلَى فَوْقِ لَطَائِفِ عَالَمِ الْأَمْرِ مِنَ الْإِنْسَانِ الْكَامِلِ وَالنَّازِلَ إِلَى تَحْتِ لَطَائِفِ عَالَمِ الْخَلْقِ مِنْهُ فَإِنَّهُ
 كُلَّمَا يَذْهَبُ عَالَمُ الْأَمْرِ إِلَى فَوْقِ يَكُونُ مُنَاسِبَتُهُ لِعَالَمِ الْخَلْقِ أَقْلًا وَأَنْقَصَ وَتَقْتُلُ تِلْكَ الْمُنَاسِبَةُ وَتَنْقُصُهَا
 يَكُونُ سَبَبًا لِتَنْزُلِ عَالَمِ الْخَلْقِ وَكُلَّمَا يَنْزِلُ عَالَمُ الْخَلْقِ وَيَسْتَسْئَلُ يُجْعَلُ السَّالِكُ فَاقِدَ الْحَلَاوَةِ وَيَزِيدُهُ رُؤْيَةَ
 الْعُيُوبِ وَالنَّفَائِصِ وَلِهَذَا يَتَمَنَّى الْمُتَنَهَوْنَ الْإِلْتِذَادَ الَّذِي كَانَ مُيسِّرًا لَهُمْ فِي الْإِبْتِدَاءِ ثُمَّ زَالَ عَنْهُمْ فِي الْإِنْتِهَاءِ
 وَعَرَضَ مَكَانَهُ فَقَدَانُ الْإِلْتِذَادِ وَعَدَمُ الْحَلَاوَةِ وَلِهَذَا أَيْضًا يَرَى الْعَارِفُ أَنَّ كُفَّارَ الْإِفْرَاجِ أَفْضَلُ مِنْهُ لِأَنَّ فِي
 الْكَافِرِ نُورَانِيَّةً بِسَبَبِ امْتِزَاجِ عَالَمِ الْأَمْرِ فِيهِ بِعَالَمِ الْخَلْقِ وَهَذَا الْإِمْتِزَاجُ مَفْقُودٌ فِي الْعَارِفِ بَلْ بَقِيَ فِيهِ عَالَمُ
 الْخَلْقِ الَّذِي يَقَعُ لَفْظُهُ أَنَا مِنَ الْعَارِفِ عَلَيْهِ وَحَدُّهُ وَهُوَ مَمْلُوءٌ مِنْ ظُلْمَةٍ وَكُدُورَةٍ مِنَ الرَّأْسِ إِلَى الْقَدَمِ
 وَلَطَائِفُ عَالَمِ الْأَمْرِ مِنْهُ وَإِنْ تَرَلَّتْ إِلَى تَحْتِ بِطَرِيقِ الرُّجُوعِ لَكِنْ لَا يَكُونُ لَهَا اخْتِلَاطٌ وَامْتِزَاجٌ بِعَالَمِ
 الْخَلْقِ كَمَا كَانَ ذَلِكَ بَيْنَهُمَا فِي الْإِبْتِدَاءِ وَوَصَلَ الْمَكْتُوبُ الْمُرْسَلُ صُحْبَةَ أَخِي الْخَوَاجَةِ مُحَمَّدَ طَاهِرٍ
 وَحُصُولَ الرِّبْطَةِ الَّتِي هِيَ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْمُنَاسِبَةِ التَّامَّةِ فِي زَمَانِ الْعَيْبَةِ يَنْبَغِي أَنْ تُعَدَّهَا مِنْ نِعَمٍ عَظِيمَةٍ وَلِيَكْتَفِ
 بِقُرْبِ الْقُلُوبِ إِلَى أَنْ تَرْتَفِعَ الْمَوَانِعُ وَمَعَ وُجُودِ هَذَا الْقُرْبِ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَخْرُجَ تَمَنِّي قُرْبِ الْأَبْدَانِ مِنَ
 الْقَلْبِ فَإِنَّ تَمَامَ النِّعْمَةِ مَرْبُوطٌ بِهَذَا الْقُرْبِ أَلَا تَرَى أَنَّ أَوْسَى الْقَرْنِيِّ مَعَ وُجُودِ قُرْبِ الْقُلُوبِ فِيهِ لَمْ يَتَلَبَّ
 مَرْتَبَةَ أَدْنَى الْجَمَاعَةِ الَّتِي حَصَلَتْ لَهُمْ قُرْبِ الْأَبْدَانِ لِعَدَمِ حُصُولِ ذَلِكَ لَهُ وَلِهَذَا لَا يُسَاوِي إِنْفَاقُ جَبَلٍ
 ذَهَبٍ مِنْهُ إِنْفَاقُ مَدِّ شَعِيرٍ مِنْهُمْ فَلَا تُعَدَّلُ بِالصُّحْبَةِ شَيْئًا كَائِنًا مَا كَانَ وَالسَّلَامُ.

(٢٢٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالْعِشْرُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْخَوَاجَةِ جَمَالِ الدِّينِ حُسَيْنِ الْكَوْلَابِيِّ فِي

التَّحْرِيفِ عَلَى إِظْهَارِ الْأَحْوَالِ لِشَيْخِهِ

لَمْ يُخْبِرِ الْأَخُ الْخَوَاجَةَ جَمَالِ الدِّينِ حُسَيْنٍ مِنْذُ مُدَّةٍ عَن كَيْفِيَّاتِ أَحْوَالِهِ أَلَمْ يَسْمَعْ أَنَّ مَشَائِخَ
 الْكِبْرِيَّةِ إِذَا لَمْ يَعْرِضِ الْمُرِيدُ عَلَى شَيْخِهِ أَحْوَالَهُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ يُؤَدِّبُونَهُ مَضَى مَا مَضَى فَلَا يَفْعَلُ ثَانِيًا كَذَلِكَ
 بَلْ لِيَكْتُبَ كُلَّمَا يَظْهَرُ وَلِيَعْتَنِمَ قُدُومَ الْأَخِ الْأَعَزِّ وَلِيَجْتَهِدَ فِي الْخِدْمَةِ وَاسْتِمَالَةِ خَطَرِهِ وَلِيَعْتَقِدَ أَنَّ صُحْبَتَهُ
 شَيْءٌ عَزِيزٌ (ع) ذَلَّلْتُكَ يَا هَذَا عَلَى كَنْزٍ مَقْصِدٍ.

(٢٢٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمِيرِ مُحَمَّدِ نُعْمَانَ الْبَدَخَشِيِّ فِي بَيَانِ رِعَايَةِ

الْآدَابِ وَدَفْعِ التَّوَهُّمِ وَالْأَمْرِ بِالْإِحْتِيَاظِ فِي تَعْلِيمِ الطَّرِيقَةِ وَالتَّحْمُلِ عَلَى شِدَائِدِ الْفَقْرِ وَبَعْضِ النَّصَائِحِ
 وَالتَّشْبِيهِاتِ الْمَكْتُوبَةِ إِلَى يَارَ مُحَمَّدِ الْقَدِيمِ فِي ظَهْرِ هَذَا الْمَكْتُوبِ

وَصَلَ مَكْتُوبُ الْأَخِ الْأُرْسِدِ الْمِيرِ مُحَمَّدَ نُعْمَانَ وَأَتَضَحَّ مَضْمُونُ الْمُقَدِّمَاتِ الَّتِي رَتَبَهَا وَفَحَوَى
التَّشْكِيكَاتِ الَّتِي أَظْهَرَهَا يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ فِي حَقِّكُمْ إِنَّهُ أَعْقَلَ أَهْلِ زَمَانِهِ وَمَا مَعْنَى إِبْرَادِ أَمْثَالِ هَذِهِ
الْكَلِمَاتِ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ مَنْ لَا بُدَّ مِنْهُ وَلَا مَهْرَبَ عَنْهُ وَلَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ مُقَاتَعَتِهِ وَلَا يُمَكِّنُكَ طَلَبُ مُفَارَقَتِهِ وَأَيُّ
مُنَاسِبَةٍ فِي ذَلِكَ وَمَعَ ذَلِكَ لَا يُخَيَّلُ لَكَ وَصُولَ غُبَارٍ مِنْ أَمْثَالِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ إِلَى خَاطِرِ هَذَا الْجَانِبِ حَتَّى
يُؤَدِّيَ إِلَى الْإِيذَاءِ وَالتَّأْدِي فَضْلاً عَنْ أَنْ يَنْجُرَّ الْأَمْرُ إِلَى التَّبْرِي فَإِنَّ مَحَاسِنَكُمْ مَنْصُوبَةٌ لَدَى الْأَنْظَارِ
وَرَلَا نَيْبَكُمْ سَاقِطَةٌ عَنْ حَيْزِ الْإِعْتِبَارِ فَلَا تُشَوِّشُ خَاطِرَكُمْ أَصْلاً وَلَا تَتَّصِرُ حُصُولُ الْأَدْبِيَّةِ إِلَى هَذَا الْجَانِبِ
قَطْعاً فَإِنَّ الْأَدْبِيَّةَ غَيْرُ وَاقِعَةٍ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ وَكَيْفَ تَتَّصِرُ الْأَدْبِيَّةُ مَعَ انْتِفَاءِ مُوجِبِ الْأَدْبِيَّةِ وَالْأُمُورِ الَّتِي
تُظْهِرُ بِالسَّهْوِ وَالتَّسْيَانِ بِمُقْتَضَى الْبَشَرِيَّةِ لَيْسَتْ بِلَانِقَةٍ لِلْمُؤَاخَذَةِ بِهَا فَارِحَ تَوْهَمُ التَّأْدِي عَنْ لَوْحِ الْخَاطِرِ
وَكَنْ مَشْغُولاً بِتَعْلِيمِ الطَّرِيقَةِ وَإِفَادَةِ الطَّلِبَةِ مِنَ الْأَكَابِرِ وَالْأَصَاغِرِ.

وَالْأَمْرُ بِالِاسْتِخَارَةِ أَيْمًا هُوَ لِتَأْكِيدِ هَذَا الْأَمْرِ لَا لِنَفْيِهِ فَإِنَّ الْعَدُوَّ اللَّعِينِ وَالتَّنَسُّ الَّتِي الشَّرُّ لَهَا قَرِينٌ لَمَّا
كَانَ فِي كَمِينِ هَذَا الْمِسْكِينِ دَائِماً لَا بُدَّ مِنَ الْإِحْتِيَاظِ وَالتَّأْكِيدِ لِئَلَّا تَنْقَلِبَ عَلَيْنَا الْأَحْوَالُ وَكَيْلَا تُظْهِرَ
السَّيِّئَاتُ لِعُيُونِنَا فِي صُورِ الْحَسَنَاتِ بِالتَّمْوِيهَاتِ وَالتَّسْوِيَلَاتِ لِأَجْلِ الْإِضْلالِ قِيلَ إِنَّ الشَّيْطَانَ اللَّعِينِ إِذَا
جَاءَ مِنْ طَرِيقِ الطَّاعَةِ وَصُورَةِ النَّصِيحَةِ فَدَفَعَهُ مُتَعَسِّراً فَيَنْبَغِي لَنَا إِذَا أَنْ نَلْتَجِي وَتَنْضَرَّعَ إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ
دَائِماً وَأَنْ نَطْلُبَ مِنْهُ تَعَالَى بِالْإِنْكِسَارِ وَالبُكَاءِ أَنْ لَا يُرَادَ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ حِذْلَانَا وَاسْتِدْرَاجُنَا وَطَرِيقُ
الِاسْتِقَامَةِ هُوَ الدَّلَالَةُ عَلَى السَّعَادَةِ الْأَبَدِيَّةِ (ثُمَّ اعْلَمْ) أَنَّ الْفَقْرَ وَالفَاقَةَ حَمَالِ هَذِهِ الطَّائِفَةِ الْعَلِيَّةِ وَفِي اخْتِيَارِهِ
اقتداءً بِسَيِّدِ الْكَوْنَيْنِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَقَدْ تَكْفَلَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ مِنْ كَمَالِ كَرَمِهِ بِرِزْقِ عِبَادِهِ وَجَعَلْنَا
وَأَيَّاكُمْ فَارِغِينَ مِنْ هَذَا التَّرُدُّدِ كُلَّمَا تَكُونُ النَّفُوسُ أَكْثَرَ يَكُونُ وَصُولُ الْأَرْزَاقِ أَوْفَرَ فَيَنْبَغِي التَّوَجُّهُ إِلَى
مَرْضِيَّاتِ الْحَقِّ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ وَإِحَالَةَ غَمِّ الْمُتَعَلِّقَاتِ عَلَى كَرَمِهِ سُبْحَانَهُ وَالبَاقِي عِنْدَ التَّلَاقِي وَقَدْ أَخْبَرَ بَعْضُ
الْأَصْحَابِ الْوَارِدِينَ مِنْ هُنَاكَ أَنَّ تَوْهَمَ حُصُولِ التَّأْدِي مُمْكِنٌ فِي خَاطِرِ الْمِيرِ إِلَى الْآنِ فَبِنَاءِ عَلَى ذَلِكَ
كَتَبْنَا بِالْمُبَالَغَةِ وَالتَّأْكِيدِ فِي رَفْعِ تَوْهَمِ الْأَدْبِيَّةِ وَأَيْضاً كُنَّا حَرَّرْنَا إِلَى الْمَلَأِ يَارَ مُحَمَّدَ الْقَدِيمِ كِتَاباً مُشْتَمِلاً
عَلَى النَّصَائِحِ وَالْمَوَاعِظِ وَالظَّاهِرِ أَنْ مَضْمُونُهُ لَمْ يَلَانِمِ طَبِيعَتَهُ حَيْثُ لَمْ يُرْسِلْ جَوَابَهُ بَلْ لَمْ يَسْمَعْ بِإِرْسَالِ
الدُّعَاءِ وَمَاذَا أَصْنَعُ إِنْ لَمْ يَلَانِمِ طَبِيعَتَهُ فَإِنَّ لَمْ أُبَيِّنْ مَطَّانَ غَلَطِ جَمَاعَةٍ مَنْسُوبَةٍ إِلَى هَذَا الْحَفِيرِ وَمَوَادِّ
خَطَاهِمِ وَلَمْ أُمَيِّزِ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ فَكَيْفَ أَخْرَجَ مِنَ الْعَهْدَةِ وَيَأْتِي وَجْهِ أَذْهَبُ إِلَى الْأَخْرَةِ،

(شِعْر): وَمَا هُوَ مِنْ شَرْطِ الْبَلَاغِ أَقُولُهُ *** فَخُذْ مِنْهُ نُصْحًا خَالِصًا أَوْ مَلَالَةً

(اعْلَمْ) أَنَّ مَقَامَ الْمَشِيخَةِ وَالْإِرْشَادِ وَدَعْوَةِ الْخَلْقِ إِلَى الْحَقِّ وَطَرِيقِ الرِّشَادِ مَقَامٌ عَالٍ جَدًّا وَلَعَلَّكُمْ
سَمِعْتُمْ الشَّيْخَ فِي قَوْمِهِ كَالنَّبِيِّ فِي أُمَّتِهِ فَأَيُّ مُنَاسِبَةٍ بِهِذِهِ الْمَنْزِلَةِ الْعَلِيَّةِ لِكُلِّ قَاصِرٍ وَعَاجِزٍ،
(شِعْر):

هَلْ كُلُّ مَنْ خَلَّتْ رَجُلًا رَجُلٌ مِيدَانُ *** أَوْ كُلُّ مَنْ صَارَ ذَا مُلْكٍ سُلَيْمَانُ

فَإِنَّ الْعِلْمَ بِتَفَاصِيلِ الْأَحْوَالِ وَالْمَقَامَاتِ وَمَعْرِفَةَ حَقَائِقِ الْمَشَاهِدَاتِ وَالتَّحْلِيَّاتِ وَحُصُولَ الْكُشُوفِ
وَالْإِلْهَامَاتِ وَظُهُورِ تَعْبِيرِ الْوَاقِعَاتِ كُلُّ ذَلِكَ مِنْ لَوَائِمِ هَذَا الْمَقَامِ الْعَالِيِ وَيُدُونَهَا حَرْطُ الْقِتَادِ. غَايَةُ مَا فِي
الْبَابِ أَنَّ أَكْبَرَ الطَّرِيقَةِ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ يُجِيزُونَ بَعْضَ مُرِيدِهِمْ بِنَوْعِ إِجَازَةٍ قَبْلَ وَصُولِهِ إِلَى مَقَامِ
الْمَشِيخَةِ بِمُلاحِظَةِ بَعْضِ الْمَصَالِحِ وَيُحَوِّزُونَ فِي حَقِّهِ تَعْلِيمَ الطَّرِيقَةِ لِلطَّالِبِينَ فِي الْجُمْلَةِ لِيُطَّلَعَ عَلَى
الْأَحْوَالِ وَالْوَاقِعَاتِ وَيَلْزَمَ الشَّيْخَ الْمُقْتَدَى بِهِ فِي هَذَا النَّوعِ مِنَ التَّحْوِيزِ أَنْ يَأْمُرَ ذَلِكَ الْمُرِيدَ الْمُحَازَرَ
بِالِإِحْتِيَاظِ وَكَشْفِ مَوَادِّ الْعَلَطِ بِالتَّأَكِيدِ وَإِطْلَاعِهِ عَلَى نَقْصِهِ دَائِمًا وَإِظْهَارِ عَدَمِ تَمَامِيَّتِهِ وَكَمَالِهِ بِالمُبَالَغَةِ فَإِنَّ
تَسَاهُلَ الشَّيْخِ فِي إِظْهَارِ الْحَقِّ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ يَكُونُ خَائِنًا وَإِنْ سَاءَ ذَلِكَ الْمُرِيدُ يَكُونُ مَخْذُولًا أَمَا يَعْلَمُ
أَنْ رِضًا الْحَقِّ جَلٌّ وَعَلَا مَنُوطٌ بِرِضَا الشَّيْخِ وَسَخَطُهُ تَعَالَى مَرْبُوطٌ بِسَخَطِهِ مَا هَذِهِ الْمُصِيبَةُ أَوْ يَأِي بِلَاءٌ وَقَعَ
أَمَا فَهَمُوا أَنْ الْإِنْتِطَاعَ عَنَّا إِلَى أَيْنَ يَنْجُرُّ فَإِنَّ يَنْقَطِعُوا عَنَّا إِلَى مَنْ يَتَّصِلُونَ فَإِنَّ تَطَرَّقَ إِلَى خَاطِرِهِ عِبَادًا بِاللَّهِ
سُبْحَانَهُ شَيْءٌ مِنْ هَذَا الْقِسْمِ فَقُلْ لَهُ مِنْ غَيْرِ تَوْقِفٍ لِيُنَبِّئَكَ وَلِيَسْتَغْفِرَ اللَّهُ وَلِيَلْتَجِيَّ وَلِيَتَضَرَّعَ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ أَنْ
لَا يَتَّبِعُهُ بِهَذَا الْإِبْتِلَاءِ الْعَظِيمِ وَأَنْ لَا يُوقِعَهُ فِي هَذَا الْبِلَاءِ الْخَطِيرِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ لَمْ يَقَعْ غُبَارٌ فِي
خَاطِرِ هَذَا الْجَانِبِ مَعَ عَدَمِ مُبَالَاتِ الْإِخْوَانِ ذَلِكَ وَأَضْطَرَّابَاتِهِمْ هَذِهِ كَلِّهَا. وَالْمَرْجُوُّ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَمُرَّ
عَوَاقِبُ الْأُمُورِ بِالْخَيْرِ وَبِاقِي الْأَحْوَالِ وَالْأَوْضَاعِ يَذْكُرُهُ الْأَخُ الْأَرَشُدُ مَوْلَانَا مُحَمَّدٌ صَالِحٌ بِالتَّفْصِيلِ وَبَعْضُ
مَحَالِ الْإِسْتِثْنَاءِ يُتَعَلَّمُ مِنْهُ. ﴿وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعَ الْهُدَى﴾ ^(١) وَالتَّرَمُّ مُتَابَعَةُ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ أُمَّ
الصَّلَوَاتِ وَأَفْضَلُ التَّسْلِيمَاتِ.

(٢٢٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَلَأَ طَاهِرِ اللَّاهُورِيِّ فِي بَيَانِ أَنْ فِي بَدَايَةِ هَذَا
الطَّرِيقِ يَحْصُلُ مَا يَحْصُلُ فِي نِهَآيَةِ سَائِرِ الطَّرِيقِ بِطَرِيقِ الْدِرَاجِ النِّهَآيَةِ فِي الْبِدَايَةِ الْخ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَتُصَلِّيَ عَلَيَّ نَبِيِّهِ وَتُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الْكِرَامِ وَصَلَّتِ الْمَكْتُوبَاتُ الشَّرِيفَةُ مُتَوَالِيَةً وَقَدْ
أَنْدَرَجَ فِيهَا بَيَانُ سَعْيِ الطَّالِبِينَ وَاجْتِهَادِهِمْ فِي الْإِسْتِغَالِ وَالتَّذَادِهِمْ بِهِ وَاجْتِمَاعِهِمْ عَلَيْهِ فَزَادَتْ فَرَحًا عَلَيَّ
فَرَحًا. غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ أَنَّ هَذَا الطَّرِيقَ لَمَّا كَانَ فِيهِ أَنْدَرَجُ النِّهَآيَةِ فِي الْبِدَايَةِ صَارَ يَقَعُ وَيَحْصُلُ لِمُبْتَدِي
هَذَا الطَّرِيقِ الْعَالِيِ فِي الْإِبْتِدَاءِ أَحْوَالٌ شَبِيهَةٌ بِأَحْوَالِ الْمُنتَهِينَ بِحَيْثُ لَا يُمَكِّنُ التَّمْيِيزَ وَالتَّفْرِيقَ بَيْنَ هَذَيْنِ
النَّوْعَيْنِ مِنَ الْأَحْوَالِ إِلَّا لِعَارِفٍ لَهُ حُدَّةُ النَّظَرِ فَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ لَا يَنْبَغِي إِجَازَةُ تَعْلِيمِ الطَّرِيقَةِ لِأَصْحَابِ
تِلْكَ الْأَحْوَالِ اعْتِمَادًا عَلَى حُصُولِهَا فَإِنَّ ضَرَرَ أَصْحَابِ الْأَحْوَالِ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ فَوْقَ ضَرَرِ مُسْتَرَشِدِيهِمْ
لِاحْتِمَالِ الْإِمْتِنَاعِ عَنِ التَّرَقِّيِ بِتَحْيُلِ الْبُلُوغِ مَرْتَبَةَ الْكَمَالِ بَلْ يُمَكِّنُ أَنْ يُوقِعَهُ حُصُولُ الْجَاهِ وَالرِّيَاسَةِ الَّذِي
هُوَ مِنْ لَوَائِمِ مَقَامِ الْإِرْشَادِ فِي بِلَاءٍ عَظِيمٍ فَإِنَّ نَفْسَهُ الْأَمَّارَةَ بَاقِيَةً عَلَيَّ كُفْرَهَا لَمْ تَحْصُلْ لَهَا التَّرَكِيَّةُ بَعْدَ
مُضِيِّ مَا مَضَى وَالدِّينَ أَحْزَنَتْهُمْ يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تُفَهِّمَهُمْ بِالمُلامَةِ أَنَّ هَذَا النَّوعَ مِنَ الْإِجَازَةِ لَيْسَ مَبْنِيًّا عَلَى

الْكَمَالِ بَلْ أَمَامَهُمْ أُمُورٌ كَثِيرَةٌ وَأَنَّ هَذِهِ الْأَحْوَالَ الْحَاصِلَةَ فِي الْإِبْتِدَاءِ إِنَّمَا هِيَ مِنْ قَبِيلِ انْدِرَاجِ النَّهَائِيَةِ فِي
الْبِدَايَةِ وَأَنَّ تَنْصَحَهُمْ بِالنَّصَائِحِ الْمُنَاسِبَةِ وَأَنَّ تُطَّلِعَهُمْ عَلَى مَنْفَعَتِهِمْ وَحَيْثُ أَحَزَّتُهُمْ لَا تَمْنَعُهُمْ مِنْ تَعْلِيمِ
الطَّرِيقَةِ وَعَسَاهُمْ يَلْعُونُ حَقِيقَةَ مَقَامِ الْإِرْشَادِ بِبِرِّكَهٖ أَنْفَاسِكُمْ ثُمَّ إِنَّكُمْ حَيْثُ شَرَعْتُمْ فِي هَذَا الْأَمْرِ يَكُونُ
مُبَارَكًا فَيَنْبَغِي السَّعْيُ وَالْإِهْتِمَامُ وَالْإِحْتِهَادُ وَالْإِعْتِنَامُ لِيَكُونَ ذَلِكَ بَاعِثًا عَلَى سَعْيِ الطَّالِبِينَ وَاجْتِهَادِهِمْ
وَشَوْقِهِمْ وَالسَّلَامُ.

(٢٢٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى أَخِيهِ الْحَقِيقِيِّ الشَّيْخِ مَيَانَ مُحَمَّدٍ فِي بَيَانِ اعْتِنَامِ

الْفُرْصَةِ

وَصَلَّ مَكْتُوبُ أَخِي الْأَعَزِّ فَصَارَ مُوجِبًا لِلْفَرَحِ أَيُّهَا الْأَخُ وَقَفْنَا لِلَّهِ وَإِيَّاكَ إِنَّ فُرْصَةَ الْحَيَاةِ قَلِيلَةٌ جِدًّا
وَالْعَذَابُ الْأَبَدِيُّ مُتَفَرِّعٌ عَلَيْهَا يَا أَسْفِي عَلَى مَنْ يَصْرِفُ هَذِهِ الْفُرْصَةَ الْيُسِيرَةَ فِي تَحْصِيلِ أُمُورٍ لَا طَائِلَ فِيهَا
وَيَلْتَزِمُ الْأَلَامَ الْمُخَلَّدَةَ أَيُّهَا الْأَخُ إِنَّ النَّاسَ مِنَ الْأَجَانِبِ يَحْتَمِعُونَ مِنَ الْأَطْرَافِ وَالْجَوَانِبِ أَمْثَالَ التَّمَلُّ
وَالْحِرَادِ تَارِكِينَ الْأَسْبَابَ الدُّنْيَوِيَّةَ وَأَنْتُمْ تَسْعُونَ وَتَعْدُونَ بِالذُّوقِ وَالْحِرْصِ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا الدُّنْيَا وَتَتَمَنَّوْنَ
بِالشَّوْقِ حُصُولَهَا جَاهِلِينَ لِقَدْرِ دَوْلَةٍ كَانَتْ فِي الدَّارِ الْحَيَاءِ شُعْبَةً مِنَ الْإِيمَانِ حَدِيثُ نَبِيِّ عَلَيْهِ مِنَ
الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا

(أَيُّهَا الْأَخُ) إِنَّ هَذَا النَّوعَ مِنْ اجْتِمَاعِ أَهْلِ اللَّهِ وَهَذَا الْقِسْمَ مِنَ الْجَمْعِيَّةِ لِلَّهِ فِي اللَّهِ الَّذِي هُوَ الْيَوْمَ
فِي سَرْهَنْدٍ لَا يَدْرِي أَيَحْضُلُ عَشْرٌ عَشِيرٍ هَذِهِ الدَّوْلَةِ عِنْدَ طُوفِ اطَّرَافِ الْعَالَمِ أَمْ لَا وَأَنْتُمْ ضَيَّعْتُمْ مِثْلَ هَذِهِ
الدَّوْلَةِ مَجَانًا وَاسْتَبَدَلْتُمْ الْجَوَاهِرَ النَّفِيسَةَ بِالْحُجُورِ وَالْمُوزِ مِثْلَ الْأَطْفَالِ (ع) فَذَا عَارٌ عَلَيْكُمْ أَلْفَ عَارٍ *

(أَيُّهَا الْأَخُ) لَعَلَّكَ لَا تُعْطَى الْفُرْصَةَ فِي وَقْتِ آخَرَ وَلَكِنْ أُعْطِيتَ فَلَعَلَّهُ لَا يَبْقَى هَذَا الْاجْتِمَاعُ قَائِمًا
فَمَا الْعِلَاجُ إِذَا وَكَيْفَ يُمَكِّنُ التَّدَارُكَ وَبِأَيِّ شَيْءٍ يَحْضُلُ التَّلَافِي غَلَطَتْ وَأَخْطَأَتْ فِي الْفَهْمِ إِيَّاكَ وَأَنْ تُفْتَنَ
بَلْقَمَةِ سَمِينَةٍ لَدِيدَةٍ وَإِيَّاكَ وَأَنْ تَعْتَرَّ بِالْبَيْسَةِ مُزِينَةٍ نَفِيسَةٍ فَإِنَّهَا لَا تَنْتَاجُ لَهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ غَيْرَ الْخُسَارَةِ
وَالنَّدَامَةِ وَالْقَاءِ نَفْسِكَ إِلَى الْبَلَاءِ وَاخْتِيَارِ الْعَذَابِ الْأَخْرَوِيِّ بِوَاسِطَةِ طَلَبِ رِضَا الْأَهْلِ وَالْعِيَالِ بَعِيدٍ عَنِ
الْعَقْلِ السَّلِيمِ الْمُدْرِكِ الْمُتَفَكِّرِ لِعَوَاقِبِ الْأُمُورِ رَزَقَكُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْعَقْلَ وَالتَّنْبَهَ (أَيُّهَا الْأَخُ) إِنَّ الدُّنْيَا يُمْتَلُ
بِهَا فِي عَدَمِ الْوَفَاءِ وَأَهْلِهَا مَشْهُورُونَ بِالْخِسَّةِ وَالدَّنَاءَةِ وَالْجَفَاءِ أَلَيْسَ مِنَ الْخُسَارَةِ أَنْ تَصْرِفَ عُمُرَكَ الْعَزِيزَ
النَّفِيسَ فِي طَلَبِ عَدِيمِ الْوَفَاءِ وَالْخَسِيسِ ﴿ مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾ (١) وَالسَّلَامُ.

^١ رواه الشيخان عن ابى هريرة رضى الله عنه.

(٢٢٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَلَأَ طَاهِرِ اللَّاهُورِيِّ فِي بَعْضِ النَّصَائِحِ وَالْمَوْاعِظِ
الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِمَقَامِ الْمَشِيخَةِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى وَصَلَّ الْمَكْتُوبُ الشَّرِيفُ وَصَارَ مُوجِبًا لِلْفَرَحِ وَقَدْ كَتَبْتُمْ
مِنَ التَّنَادِ الْأَصْحَابِ وَحُصُولِ الْخَلَاوَةِ لَهُمْ فَرَادَ ذَلِكَ فَرَحًا عَلَى فَرَحٍ. (أَيُّهَا الْأَخُ) إِنَّ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ حَيْثُ
أَكْرَمَكَ بِهَذَا الْمَنْصِبِ يَتَّبِعِي لَكَ أَدَاءَ شُكْرِ هَذِهِ النِّعْمَةِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَتَمِّ وَالْإِحْتِرَازَ عَنِ صُدُورِ أَمْرٍ يَكُونُ
بَاعِثًا عَلَى نَفْرَةِ الْخَلْقِ فَإِنَّهُ وَيَالِ عَظِيمٍ وَتَنْفِيرِ الْخَلْقِ مُنَاسِبٌ لِحَالِ الْمَلَائِمِيِّ لَا تَعْلُقُ لَهُ بِالْمَشِيخَةِ وَمَقَامِ
الدَّعْوَةِ بَلْ مَقَامِ الْمَلَائِمِيِّ تَقْيِضُ مَقَامِ الْمَشِيخَةِ فَإِيَّاكَ وَالْعَلَطُ فِي هَذَيْنِ الْمَقَامَيْنِ أَفْتَتَمِّي الْمَلَائِمِيَّةَ فِي مَقَامِ
الْمَشِيخَةِ وَهُوَ ظَلَمٌ عَظِيمٌ وَيَتَّبِعِي لَكَ أَنْ تُجَمَلَ نَفْسُكَ فِي نَظَرِ الْمُرِيدِينَ وَأَنْ لَا تُفْرَطَ فِي الْإِخْتِلَافِ
وَالْمُؤَانَسَةِ بِالْمُسْتَرَشِدِينَ فَإِنَّ ذَلِكَ بَاعِثٌ عَلَى الْإِسْتِخْفَافِ الْمُنَافِي لِلِإِيفَادَةِ وَالْإِسْتِفَادَةِ وَعَلَيْكَ بِرِعَايَةِ حِفْظِ
الْحُدُودِ الشَّرْعِيَّةِ حَقَّ رِعَايَتِهَا وَإِيَّاكَ وَتَجْوِيزِ الْعَمَلِ بِالرُّخْصَةِ مَهْمَا أَمَكَّنَ فَإِنَّهُ مُنَافٍ لِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْعَلِيَّةِ
وَمُنَاقِضٌ لِلدَّعْوَى مُتَابِعَةَ السَّنَةِ السَّنِيَّةِ قَالَ وَاحِدٌ مِنَ الْأَعَزَّةِ رِيَاءَ الْعَارِفِينَ خَيْرٌ مِنْ إِخْلَاصِ الْمُرِيدِينَ فَإِنَّ
رِيَاءَهُمْ إِنَّمَا هُوَ لِانْجِدَابِ قُلُوبِ الطَّالِبِينَ إِلَى جَنَابِ قُدْسِ الْحَقِّ جَلَّ سُلْطَانُهُ فَيَكُونُ أَفْضَلَ مِنْ إِخْلَاصِ
الْمُرِيدِينَ بِالضَّرُورَةِ.

(وَأَيْضًا) إِنَّ أَعْمَالَ الْعَارِفِينَ أَسْبَابٌ وَوَسَائِطٌ لِتَقْلِيدِ الطَّالِبِينَ لَهُمْ فِي إِتْيَانِ الْأَعْمَالِ فَإِنْ لَمْ يَعْمَلِ
الْعَارِفُونَ يَبْقَى الطَّالِبُونَ مَحْرُومِينَ مِنَ الْعَمَلِ فَصُدُورُ الرِّيَاءِ مِنَ الْعَارِفِينَ إِنَّمَا هُوَ لِيَقْتَدِيَ بِهِمُ الطَّالِبُونَ وَهَذَا
الرِّيَاءُ عَيْنُ الْإِخْلَاصِ بَلْ أَفْضَلُ مِنْهُ لِأَنَّ نَفْعَهُ مُقْصُورٌ عَلَى صَاحِبِهِ وَذَلِكَ مُتَعَدٍّ وَلَا يَتَوَهَّمُ الْمُتَوَهَّمُ مِنْ ذَلِكَ
أَنَّ أَعْمَالَ الْعَارِفِينَ إِنَّمَا هِيَ لِمَحْضِ تَقْلِيدِ الطَّالِبِينَ وَأَنَّهُ لَا اِحْتِيَاجَ لَهُمْ إِلَى الْأَعْمَالِ عِبَادًا بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنْ
ذَلِكَ فَإِنَّهُ عَيْنُ الْإِلْحَادِ وَالزُّنْدَقَةِ بَلِ الْعَارِفُ وَالطَّالِبُ سَيَانٌ فِي لُزُومِ إِتْيَانِ الْأَعْمَالِ لَا غِنَا لِأَحَدٍ عَنْهُ. غَايَةُ
مَا فِي الْبَابِ أَنْ فِي أَعْمَالِ الْعَارِفِينَ يَكُونُ نَفْعُ الطَّالِبِينَ الَّذِي مَرْبُوطٌ بِالتَّقْلِيدِ مَلْحُوظًا أَيْضًا أَحْيَانًا وَبِهَذَا
الِإِعْتِبَارِ يُسْمَوْنَهَا رِيَاءً وَبِالْحَمْلَةِ يَتَّبِعِي التَّحْفِظَ الْكَامِلَ وَالتَّقْيِظَ الشَّامِلُ فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ فَإِنَّ أَكْثَرَ الْخَلْقِ
فِي هَذِهِ الْأَوَانِ فِي شَوْقِ الطَّلَبِ فَلَا يَقَعُ أَمْرٌ يَكُونُ مُنَافِيًا لِهَذَا الْمَقَامِ وَبَاعِثًا عَلَى طَعْنِ الْجَهَالِ فِي الْأَكْبَابِ
الْكَرَامِ وَعَلَيْكَ بِطَلَبِ الْإِسْتِقَامَةِ مِنَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

(وَقَدْ كَتَبْتُ أَيْضًا) حُصُولَ نَسَبِ الْمَشَائِخِ وَقَدْ ذُكِرَ وَجْهُ ذَلِكَ لَكَ مُكْرَّرًا بِالْمُشَافَهَةِ فَلَا تَنْفَهُمْ وَرَاءَ
ذَلِكَ شَيْئًا فَإِنَّهُ مِمَّا لَا خَيْرَ فِيهِ وَمَاذَا أَكْتُبُ أُرِيدُ مِنْ ذَلِكَ وَالسَّلَامُ.

(٢٢٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمِيرِ مُحَمَّدِ نُعْمَانَ فِي بَعْضِ النَّصَائِحِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِمَقَامِ
التَّكْمِيلِ وَتَعْلِيمِ الطَّرِيقَةِ وَمَا يُنَاسِبُهُ

وَصَلَّ مَكْتُوبُ الْأَخِ مَعْدِنَ السِّيَادَةِ وَصَارَ مُوجِبًا لِلْفَرَحِ (أَيْهَا الْأَخُ) قَدْ قِيلَ لَكَ مُكَرَّرًا إِنْ مَدَّارَ هَذَا الطَّرِيقِ عَلَى أَصْلَيْنِ الْإِسْتِقَامَةِ عَلَى الشَّرِيعَةِ عَلَى حَدِّ لَا يَتَّبِعِي أَنْ يُرْضَى بِتَرْكِ أَدَاتِهَا وَرُسُوحِ مَحَبَّةِ شَيْخِ الطَّرِيقَةِ وَالنَّبَاتِ عَلَيْهَا وَالْإِحْلَاصِ عَلَى نَهْجٍ لَا يَبْقَى مَجَالٌ الْإِعْتِرَاضِ عَلَيْهِ أَصْلًا بَلْ يَكُونُ جَمِيعُ حَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ مُسْتَحْسَنَةً وَمَحْبُوبَةً فِي نَظَرِ الْمُرِيدِ وَتَعُوذُ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنْ وَقُوعِ حَلَلٍ فِي أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهِذَيْنِ الْأَصْلَيْنِ فَإِنَّ هَذَيْنِ الْأَصْلَيْنِ إِذَا كَانَا عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ بِعَيْنَاةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ فَسَعَادَةُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَقْدُ الْوَقْتِ (وَقَدْ قَرَعُ) سَمِعَكُمْ نَصَائِحُ وَوَصَايَا أُخْرَى فَيَتَّبِعِي الْإِحْتِيَاطُ فِي مُرَاعَاتِهَا وَتَلَاوِفِي التَّقْصِيرَاتِ بِالتَّضَرُّعِ وَالْإِبْتِهَالِ وَأَنْ تَعْتَكِفَ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ هَذِهِ بِنِيَّةِ قَضَاءِ اعْتِكَافِ الْعَشْرِ الْأَخِيرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ عَلَى تَقْدِيرِ تَرْكِهِ مِنَ الشَّهْرِ الْمَذْكُورِ فِيهِذِهِ النَّيَّةُ تَصِيرُ عَامِلًا السَّنَةِ وَيَتَّبِعِي فِي هَذَا الْإِعْتِكَافِ الْإِعْتِدَارُ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنَ التَّقْصِيرَاتِ بِالتَّضَرُّعِ وَالْإِنْكَسَارِ وَالْفَقِيرُ أَيْضًا يَكُونُ مُمِدًّا لَكُمْ فِي ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَمَا الْمَقْصُودُ مِنْ هَذِهِ الْمُبَالَغَةِ وَالْإِلْحَاحِ كُلِّهَا فِي تَحْرِيرِ الْإِحَارَةِ وَقَدْ صَدَرَتْ لَكَ إِحَارَةٌ تَعْلِيمِ الطَّرِيقَةِ فَإِنْ لَمْ تَكْفِ هِيَ فَمَا نَفَعُ تَحْرِيرِ الْإِحَارَةِ وَلَا يَلْزَمُ السَّعْيُ وَالْإِحْتِهَادُ فِي تَحْصِيلِ كُلِّمَا يَقَعُ فِي الْخَاطِرِ وَقَدْ يَقَعُ أَشْيَاءُ تَرَكُّهَا أَوْلَى وَأَنْسَبُ وَالنَّفْسُ اللَّجُوجَةُ إِذَا وَلَعَتْ بِأَشْيَاءٍ تُرِيدُ أَنْ تُحْصِلَهَا وَتُتِمَّهَا وَلَا تُلَاحِظُ فِي حَقِيقَتِهَا وَبُطْلَانِهَا وَلَقَدْ حَرَّرْتُ فِي حَقِّكُمْ كَلِمَاتٍ كَثِيرَةً نَفَعَكَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِهَا يَتَّبِعِي لَكَ أَنْ تَكُونَ فِي فِكْرِ نَفْسِكَ وَتَدْبِيرِ أَمْرِكَ حَتَّى تَذَهَبَ بِسَلَامَةِ الْإِيمَانِ وَمَاذَا تَنْفَعُ الْإِحَارَةَ وَالْمُرِيدُونَ فَإِذَا جَاءَ طَالِبٌ صَادِقٌ حِينَ اشْتَعَالِكَ بِشَأْنِكَ فَحِينَئِذٍ تُعَلِّمُهُ الطَّرِيقَةَ لَا إِنَّكَ تَجْعَلُ تَعْلِيمَ الطَّرِيقَةِ أَصْلَ الْأَمْرِ وَمَقْصُودًا بِالذَّاتِ وَتَجْعَلُ مُعَامَلَتَكَ تَابِعَةً لَهُ وَمَقْصُودًا بِالْعَرَضِ فَإِنَّ ذَلِكَ ضَرَّرَ مَحْضًا وَخَسَّرَانِ صِرْفًا.

(٢٢٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالْعِشْرُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمِرْزَا حُسَامِ الدِّينِ أَحْمَدَ فِي دَفْعِ تَوَهُّمِ تَغْيِيرِ

الطَّرِيقَةِ بِضَرْبِ الْمَثَلِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى وَصَلَّتِ الْمَكْتُوبَاتُ الشَّرِيفَةُ الْمُرْسَلَةُ مُتَوَالِيَةً فَصَارَتْ مُوجِبَةً لِلْفَرَحِ وَبَاعِثَةً عَلَى إِفْرَاطِ الْمَحَبَّةِ حَزَاكُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَنَّا خَيْرَ الْجَزَاءِ وَقَدْ انْدَرَجَ فِيهَا بَعْضُ الشُّبُهَاتِ وَالشُّكُوكِ عَلَى سَبِيلِ الْإِجْمَالِ اعْلَمَنَّ أَنَّ طَرِيقَنَا هَذَا هُوَ طَرِيقُ حَضْرَةِ شَيْخِنَا قُدْسَ اللَّهُ سِرَّهُ الْأَقْدَسَ وَالنِّسْبَةَ هِيَ تِلْكَ النَّسْبَةُ الشَّرِيفَةُ الْمُخْتَصَّةُ بِحَضْرَتِهِ أَيُّ طَرِيقٍ وَأَيَّةُ نِسْبَةٍ أَوْلَى وَأَنْسَبُ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ الْعَالِيِ وَالنِّسْبَةِ الْعَلِيَّةِ حَتَّى يَخْتَارَهُمَا الْإِنْسَانُ. غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ أَنْ تَكْمِيلَ الصَّنَاعَةِ وَتَتْمِيمَ كُلِّ نِسْبَةٍ إِنَّمَا هُوَ بِتَلَاخُطِ الْأَفْكَارِ وَتَعَاقِبِ الْأَنْظَارِ أَلَا تَرَى أَنَّ النَّحْوَالِذِي كَانَ فِي زَمَنِ سَيِّوِيهِ قَدْ زَادَ بِتَلَاخُطِ الْأَفْكَارِ الْمُتَأَخِّرِينَ بِهِ أَصْنَافَ أَمْثَالِهِ وَصَارَ مُحَرَّرًا وَمُنْقَحًا وَمَعَ ذَلِكَ هُوَ ذَلِكَ النَّحْوُ الَّذِي كَانَ فِي زَمَنِ سَيِّوِيهِ لَمْ يَزِدْ فِيهِ تَلَاخُطُ الْأَفْكَارِ الْمُتَأَخِّرِينَ غَيْرَ تَهْدِيهِ وَتَنْفِيحِهِ أَلَمْ تَسْمَعْ مَقُولَةَ الشَّيْخِ عَلَاءِ الدَّوَالَةِ قُدْسَ سِرَّهُ حَيْثُ

قَالَ كُلَّمَا كَانَتْ الْوَسَائِطُ أَزِيدَ وَأَكْثَرَ يَكُونُ الطَّرِيقُ أَقْرَبَ وَأَنْوَرَ وَهَذَا الْقِسْمُ مِنَ الزِّيَادَةِ الَّتِي حَصَلَتْ لِهَذِهِ
النِّسْبَةِ الْعَلِيَّةِ بِطَرِيقِ التَّهْدِيدِ وَالتَّنْفِيحِ وَأُورِدَتْ فِي مَعْرِضِ الْقَالَ وَالتَّصْرِيحِ أَوْفَعَتْ جَمَاعَةً فِي التَّخَيُّلَاتِ
وَحَقِيقَةِ الْمُعَامَلَةِ هِيَ هَذَا مِنْ غَيْرِ تَكْلُفٍ وَتَصْنَعٍ أَنْظُرُوا إِلَى مَكْتُوباتِ الْفَقِيرِ وَرَسَائِلِهِ حَيْثُ أُثْبِتَ فِيهَا أَنَّ
هَذَا الطَّرِيقَ هُوَ طَرِيقُ الْأَصْحَابِ الْكِرَامِ عَلَيْهِمُ الرِّضْوَانُ وَبَرَهَنْتُ كَوْنَهُ هَذِهِ النِّسْبَةَ فَوْقَ جَمِيعِ النَّسَبِ
وَمَدَحْتُ هَذَا الطَّرِيقَ الْعَالِيَّ وَأَكَابَرُهُ عَلَى نَهْجٍ لَمْ يُؤَفَّقْ أَحَدٌ مِنْ خُلَفَاءِ هَذِهِ الْجَمَاعَةِ الْعَظِيمَةِ لِإِيرَادِ عَشْرِ
عَشِيرِهِ وَأَيْضًا إِنَّ الْفَقِيرَ أَرَاعِي آدَابَ هَذَا الطَّرِيقِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَتَمِّ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ وَأَيَّامِ الشَّدَائِدِ وَوَقْتِ
الْقُعُودِ وَالْقِيَامِ وَلَا أُجَوِّزُ مُخَالَفَتَهَا وَالْإِحْدَاثُ فِيهِ مِقْدَارَ شَعْرَةٍ وَالْعَجَبُ أَنَّ هَذِهِ الصَّنَائِعَ كُلَّهَا بَقِيَتْ
مَسْتُورَةً عَنِ النَّظَرِ فَإِنَّ وَقَعَ فَرْضًا كَلَامٌ غَيْرُ مُلَائِمٍ فِي أَيَّامِ الْأَذْيَةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى بَعْضِ الْأَصْحَابِ أُنْشَاءَ الْمَكَالِمَةِ
وَالْمُعَابَةِ كَانَ ذَلِكَ مَنْظُورًا إِلَيْهِ لَدَيْكُمْ فَالْعَجَبُ بَلْ أَعْجَبُ تَصَدِيقَكُمْ أَمْثَالَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ وَانزِعَاجِكُمْ
بِمُحَرَّدِ سَمَاعِهَا فَإِنَّ كَانَ ذَلِكَ مَبْنِيًّا عَلَى حُسْنِ الظَّنِّ فَلَمْ تُخَصِّصُوا بِهِ تِلْكَ الْجَمَاعَةَ أَلَسْتُ أَنَا قَابِلًا
لِحُسْنِ الظَّنِّ وَبِالْجُمْلَةِ لَوْ كَانَ الْمَدَارُ عَلَى الْقَيْلِ وَالْقَالَ لَا يُتَصَوَّرُ الْخِلَاصُ مِنْ يَدِ التَّمَامِينِ وَالْمُنْتَرِينَ وَلَا
يَتَوَقَّعُ الْإِخْلَاصُ فَيَنْبَغِي تَرْكُ الْقَيْلِ وَالْقَالَ وَمُحَاوَرَتُهُ وَعَدَمُ تَذَكُّرِ الْأُمُورِ الْمَاضِيَةِ حَتَّى يُتَصَوَّرَ الْإِخْلَاصُ
وَتَرْتَفِعَ الْكُلْفَةُ الْأُولَى (وَكَتَبْتُمْ) أَنَّهُ قَدْ جَاءَ وَقْتُ تَرْبِيَةِ أَوْلَادِ حَضْرَةِ شَيْخِنَا بَلْ كَادَ أَنْ يَفُوتَ وَذَكَرْتُمْ
وَصِيَّةَ حَضْرَةِ شَيْخِنَا قُدْسِ سِرِّهِ (أَيْهَا الْمَخْدُومُ) الْمَكْرَمُ مَا أَعْظَمَ سَعَادَةَ مَنْ يَقُومُ بِخِدْمَةِ مَخَادِمِهِمْ وَلَكِنِّي
عَذَرْتُ نَفْسِي فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ عَنِ الْخِدْمَةِ الظَّاهِرِيَّةِ بِوَاسِطَةِ الْمَوَانِعِ الْمَعْلُومَةِ وَأَنَا مُنْتَظِرٌ لِظُهُورِ زَمَانٍ يُمَكِّنُ
فِيهِ إِجْرَاءَ الْوَصِيَّةِ الْعَلِيَّةِ فَإِنَّ عَلِمْتُمْ الْآنَ عَدَمَ الْمَانِعِ وَأَنَّ طَرِيقَ الْقَيْلِ وَالْقَالَ صَارَ مَسْدُودًا فَاشِيرُوا بِهِ إِلَيَّ
حَتَّى أَذْهَبَ وَأَشْتَغِلَ بِهَذِهِ الْخِدْمَةِ أَيَّامًا وَلَكِنْ إِذَا لَوْحِظَ فِي ذَلِكَ الْأَمْرِ حَقَّ الْمُلَاحَظَةِ يُعْلَمُ أَنَّ مُبَاشَرَتِي
لِلَّذَلِكَ الْأَمْرِ إِنَّمَا تَلَزَمَ بِمُحَرَّدِ امْتِنَالِ الْأَمْرِ وَالْأَفْرِيئَتِكُمْ بِإِيَاهُمْ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا كَافِيَةٌ لَا أَحْتِيَاجَ إِلَى آخَرَ (وَقَدْ
أَخْبَرْتَنِي) أَخُونَا مَوْلَانَا عَبْدُ الطَّيِّفِ أَنَّ الْمِيَانَ مُحَمَّدَ قَلِيحَ أَحَدِ الْمَخْدُومِ الْأَكْبَرِ لِلتَّعْلِيمِ وَالتَّرْبِيَةِ الظَّاهِرِيَّةِ
وَأَنَّكُمْ جَوَزْتُمْ ذَلِكَ أَيْضًا فَأُورِثَنِي سَمَاعَ هَذَا الْخَبَرِ تَعْجِبًا فَإِنَّ الْمَذْكُورَ وَإِنَّ تَخَيُّلَ شَيْئًا مِنْ قُصُورِ إِدْرَاكِهِ
وَلَكِنْ كَيْفَ تُجَوِّزُونَهُ ذَلِكَ وَأَنَا أَخَافُ مِنْ سِرَايَةِ أَدْيَةِ مُحَمَّدَ قَلِيحَ إِلَى مَحَلِّ آخَرَ.

(٢٣٠) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الشَّيْخِ يُوسُفَ الْبَرْكِيِّ فِي عُلُوِّ الْهِمَّةِ وَعَدَمِ الْإِكْتِفَاءِ بِكُلِّ مَا
يَحْصُلُ وَالْإِجْتِهَادِ فِي التَّرْقِيِ وَمَا يُنَاسِبُهُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى أَظْهَرَ الْمِيَانَ بَابُو بُنْدَةَ مِنْ أَحْوَالِكُمْ الْكَرِيمَةِ بِأَمْرِكُمْ
وَاسْتَفْسَرَ عَنْ حَقِيقَتِهَا فَبِنَاءٍ عَلَى ذَلِكَ لِحَرِّرِ كَلِمَاتِ (أَيْهَا الْمَخْدُومُ) إِنَّ أَمْثَالَ هَذِهِ الْأَحْوَالِ يَظْهَرُ لِمَبْتَدِئِي
هَذَا الطَّرِيقِ كَثِيرًا فِي أَوَائِلِ الْأَقْدَامِ وَهُمْ لَا يَعْتَبِرُونَهَا أَصْلًا بَلْ يَنْفُوتُهَا وَأَيْنَ الْوَصْلُ وَأَيْنَ النِّهَايَةُ،

(شعر):

كَيْفَ الْوُصُولُ إِلَى سَعَادَ دُونَهَا *** قُلُّ الْجِبَالِ وَدُونَهُنَّ خِيُوفُ

وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ مُنَزَّهٌ عَنِ الْكَيْفِ وَالْمِثَالِ وَكُلَّمَا هُوَ دَاخِلٌ تَحْتَ الرُّؤْيَةِ وَالْإِدْرَاكِ وَالشُّهُودِ وَالْمُكَاشَفَةِ فَهُوَ غَيْرُهُ سُبْحَانَهُ وَهُوَ تَعَالَى وَرَاءَ الْوَرَاءِ فَلَا تَعْتَرُوا أَصْلًا بِحَوَازِ هَذَا الطَّرِيقِ وَمَوْزَهُ مِثْلَ الْأَطْفَالِ وَلَا تَتَخَيَّلُوا الْوُصُولَ إِلَى النِّهَايَةِ وَلَا تُظْهِرُوا الْوَقَائِعَ لِشَيْخٍ نَاقِصِينَ فَإِنَّهُمْ يَسْتَكْبِرُونَ الْقَلِيلَ بِمِقْيَاسِ وَجْدَانِهِمْ وَيَرْعُمُونَ الْبِدَايَةَ نِهَايَةَ فَلَا حَرَمَ يَتَّعِ الطَّالِبُ الْمُسْتَعِدُّ فِي زَعْمِ الْكَمَالِ وَيَتَطَرَّقُ الْفُتُورُ إِلَى طَلْبِهِ يَتَّبِعِي لِلْعَاقِلِ طَلْبُ شَيْخٍ كَامِلٍ وَالْتِمَاسُ عِلَاجِ الْأَمْرَاضِ الْبَاطِنِيَّةِ مِنْهُ وَمَا لَمْ يَلْقَ شَيْخًا كَامِلًا يَتَّبِعِي نَفِي تِلْكَ الْأَحْوَالِ بِحَرْفٍ لَا وَإِبْرَاتُ الْمَعْبُودِ بِالْحَقِّ الْمُنَزَّهَ عَنِ الْكَيْفِ وَالْمِثَالِ قَالَ الْخَوَاجِجَةُ بِهَاءِ الدِّينِ التَّمَشُّبِنْدُ قُدْسَ سِرِّهِ كَلَّمَا يَكُونُ مَرْتَبًا أَوْ مَسْمُوعًا أَوْ مُدْرِكًا فَهُوَ غَيْرُهُ تَعَالَى يَتَّبِعِي نَفِيهِ بِحَقِيقَةِ كَلِمَةٍ لَا فَعَلَيْكَ نَفِي مَا يَظْهَرُ فِي الْأَكْثَرِ وَهُوَ تَعَالَى وَرَاءَ الْوَرَاءِ وَلَا يُتَخَيَّلُ فِي جَانِبِ الْإِبْرَاتِ غَيْرُ التَّكَلُّمِ بِكَلِمَةِ الْمُسْتَشَى أَصْلًا وَهَذَا هُوَ طَرِيقُ أَكْبَرِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ. وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ اتَّبِعِ الْهَدْيَ ^(١) وَالْتَزَمِ مُتَابَعَةَ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ أَتَمُّ الصَّلَوَاتِ وَأَكْمَلُ التَّسْلِيمَاتِ.

(٢٣١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالثَّلَاثُونَ وَالْمَائَتَانِ إِلَى الْمِيرِ مُحَمَّدِ التُّعْمَانِ فِي بَيَانِ الْفَرْقِ بَيْنَ الْوُصُولِ وَالْحُصُولِ وَأَنَّ مَبَادِي تَعْيِنَاتِ الْأَلْبِيَاءِ هَلْ تَكُونُ مَبَادِي تَعْيِنَاتِ الْأَوْلِيَاءِ أَمْ لَا وَالْفَرْقِ بَيْنَ ذِكْرِ الْجَهْرِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمُحَدَّثَاتِ حَيْثُ يُمْنَعُ مِنَ الْأَوَّلِ دُونَ الثَّانِي

نَحْمَدُهُ وَنُصَلِّي وَنُسَلِّمُ عَلَى نَبِيِّهِ وَعَلَى آلِهِ الْكَرَامِ وَصَلَّ الْمَكْتُوبَانِ الشَّرِيفَانِ مُتَعَاقِبَانِ الْمَكْتُوبُ الْأَوَّلُ وَإِنْ كَانَ مُنْبَأً عَنِ الْحُزْنِ وَالْإِضْطِرَابِ وَلَكِنَّ الْمَكْتُوبَ الثَّانِي كَانَ فِي غَايَةِ الْمَلَائِمَةِ وَمُشْعَرًا بِالشُّوقِ وَالْحَرَارَةِ (أَيْهَا الْمُحِبُّ) إِنَّ الْمِيرِ سَعَدَ الدِّينِ لَمَّا أَرَادَ السَّفَرَ طَلَّبَ الْكِتَابَ وَكُنْتُ حِينَئِذٍ مَرِيضًا وَمُنْقَبِضًا عَلَى حَدِّ مَا كُنْتُ أَقْدِرُ عَلَى الْكِتَابَةِ بِخَطِّي فَأَمَرْتُ يَارَ مُحَمَّدَ الْقَدِيمَ بِتَحْرِيرِ الْكِتَابِ قَائِلًا إِنَّهُ إِذَا انْدَرَجَ فِيهِ كَلِمَةٌ غَيْرُ مَلَائِمَةٍ وَقَدْ الْمَرَضُ أَكُونُ مَعذُورًا مَعَ أَنَّهُ لَا يَتَّبِعِي الْإِنْحِرَافَ وَتَخْرِيبَ الْمُعَامَلَةِ بِشَيْءٍ يَسِيرٍ لَا قَدَّرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَفُوعَ الْأَدْيَةِ بَيْنَنَا وَأَنْ أَكْتُبَ شَيْئًا بِقَصْدِ الْأَدْيَةِ وَالْإِعْرَاضِ فَإِنْ حُرَّ شَيْءٌ بِإِرَادَةِ النَّصِيحَةِ يَتَّبِعِي أَنْ تَفْرَحَ بِهِ وَقَدْ جَعَلَنِي مَكْتُوبُكَ الثَّانِي مَسْرُورًا مَحْظُوظًا بِالْحَرَارَةِ لِأَزِمَةٍ فِي كُلِّ أَمْرٍ يَعْنِي الْحَزَمَ وَلَيْكُنِ الْكَسْلُ وَالْعَجْزُ نَصِيبَ الْأَعْدَاءِ (وَكُتِبَتْهُمْ) أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ فَهْمُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْحُصُولِ وَالْوُصُولِ.

(أَيُّهَا الْأَخ) إِنَّ الْحُصُولَ مُتَّصِرًا مَعَ وُجُودِ الْبُعْدِ وَالْوُصُولَ مُتَّعَدِّرًا يَعْنِي مَعَهُ أَلَّا تَرَى أَنَّ الْعُقُوعَ تَنْصُورُهُ بِصُورَتِهِ الْمَخْصُوصَةِ بِهِ فَيُمْكِنُ أَنْ تَقُولَ إِنَّ الْعُقُوعَ حَاصِلٌ فِي مُدْرِكَتِنَا يَعْنِي بِوُجُودِهِ الذِّهْنِيِّ وَأَمَّا الْوُصُولُ إِلَى الْعُقُوعِ فَلَيْسَ ذَلِكَ بِمُتَّحَقِّقٍ أَصْلًا لِأَنَّ الظِّلِّيَّةَ الَّتِي هِيَ عِبَارَةٌ ظَهُورِ شَيْءٍ فِي مَرْتَبَةِ ثَانِيَةِ لَيْسَتْ بِمُنَافِيَةٍ لِحُصُولِ ذَلِكَ الشَّيْءِ وَأَمَّا الْوُصُولُ إِلَى ذَلِكَ الشَّيْءِ فَهُوَ لَا يَجْتَمِعُ مَعَ الظِّلِّيَّةِ فَافْتَرَقَا (وَسَأَلْتُ) أَيْضًا أَنَّ الْأَسْمَاءَ الَّتِي هِيَ مَبَادِي تَعْيِنَاتِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ حَلٌّ تَكُونُ تِلْكَ الْأَسْمَاءُ بَعِيْنَهَا مَبَادِي تَعْيِنَاتِ الْأَوْلِيَاءِ أَمْ لَا فَإِنْ كَانَتْ فَمَا الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا؟

(أَيُّهَا الْأَخ) الْمَعْرُزُ إِنَّ مَبَادِي تَعْيِنَاتِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هِيَ كَلِمَاتُ الْأَسْمَاءِ وَمَبَادِي تَعْيِنَاتِ الْأَوْلِيَاءِ جُزْئِيَّاتُهَا الْمُنْدَرِجَةُ تَحْتَ تِلْكَ الْكَلِمَاتِ وَالْمُرَادُ بِجُزْئِيَّاتِ الْأَسْمَاءِ نَفْسُ تِلْكَ الْأَسْمَاءِ الْمَأْخُودَةِ بِقَيْدِ مِنَ الْقِيُودِ كَالْإِرَادَةِ الْمُطْلَقَةِ وَالْإِرَادَةَ الْمُقَيَّدَةَ بِالشَّيْءِ وَإِذَا وَقَعَ التَّرَقِّيُّ لِلْأَوْلِيَاءِ بِوَأَسْطَةِ مُتَابَعَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يَرْتَفِعُ الْقَيْدُ الْمَذْكُورُ وَيَلْتَحِقُ الْمُقَيَّدُ بِالْمُطْلَقِ وَقَدْ ذَكَرْتُ هَذَا الْفَرْقَ فِي بَعْضِ الْمَكَاتِبِ بِالتَّفْصِيلِ فَلْيُرَاجِعْ إِلَيْهِ وَلْيَلَاخِظْ فِيهِ (وَسَأَلْتُ أَيْضًا) أَنَّهُ مَا سَبَّبَ الْمَنْعَ عَنْ ذِكْرِ الْجَهْرِ بَعْلَهُ الْبِدْعَةَ مَعَ أَنَّهُ مُورَثٌ لِلذُّوقِ وَالشُّوقِ وَلِمَ لَا يُمْنَعُ مِنْ أُمُورٍ أُخْرَى لَمْ تَكُنْ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ لُبْسِ الْفَرَجِيِّ وَالشَّالِ وَالسَّرَاوِيلِ؟

(أَيُّهَا الْمَخْلُوعُ) إِنَّ فِعْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى تَوْعِينِ فِعْلِ عَلَى سَبِيلِ الْعِبَادَةِ وَفِعْلٍ عَلَى طَرِيقِ الْعُرْفِ وَالْعَادَةِ فَالْفِعْلُ الَّذِي صَدَرَ عَنْهُ عَلَى سَبِيلِ الْعِبَادَةِ تَعْتَقِدُ خِلَافَهُ بِدْعَةٌ مُنْكَرَةٌ وَتُبَالِغُ فِي الْمَنْعِ عَنْهُ لِكُونِهِ إِحْدَانًا فِي الدِّينِ وَهُوَ مَرْدُودٌ وَالْفِعْلُ الَّذِي صَدَرَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى طَرِيقِ الْعُرْفِ وَالْعَادَةِ لَا تَعْتَقِدُ خِلَافَهُ بِدْعَةٌ مُنْكَرَةٌ وَلَا تُبَالِغُ فِي الْمَنْعِ عَنْهُ لِعَدَمِ تَعَلُّقِهِ بِالدِّينِ بَلْ وَجُودُهُ وَعَدَمُهُ مَبْنِيَّانِ عَلَى الْعُرْفِ وَالْعَادَةِ لَا عَلَى الدِّينِ وَالْمِلَّةِ فَإِنَّ عُرْفَ بَعْضِ الْبِلَادِ عَلَى خِلَافِ عُرْفِ بَعْضِ بِلَادٍ أُخْرَى وَكَذَلِكَ يَفْعُ التَّفَاوُتُ فِي الْعُرْفِ فِي بِلَدَةٍ وَاحِدَةٍ بِحَسَبِ تَفَاوُتِ الْأَزْمِنَةِ وَمَعَ ذَلِكَ إِذَا رُوِعِيَتِ السُّنَّةُ الْعَادِيَّةُ تَكُونُ مُنْمَرَةً لِلنَّتَائِجِ وَمُنْتَجَةً لِلسَّعَادَاتِ نَبَتْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِبَاكُمُ عَلَى مُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ وَعَلَى تَابِعِي كُلِّ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا وَالسَّلَامُ.

(٢٣٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالثَّلَاثُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى خَانَ خَانَ فِي بَيَانِ حَقِيقَةِ الدُّنْيَا وَقُبْحِ زُخْرَفَاتِهَا
الرَّدِيَّةِ وَعِلَاجِ إِزَالَةِ مَحَبَّةِ تِلْكَ الدُّنْيَا وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

جَعَلَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حَقِيقَةَ الدُّنْيَا الدُّنْيَا وَقُبْحَ مَزُخْرَفَاتِهَا وَمُمَوَّهَاتِهَا الرَّدِيَّةِ مُنْكَشَفَةً فِي نَظَرِ الْبَصِيرَةِ وَأَجْلَى حُسْنِ الْأَجْرَةِ وَحَمَالَهَا مَعَ طَرَاوَةِ الْحَنَاتِ وَأَنْهَارِهَا وَمَعَ زِيَادَةِ لِقَاءِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَلَّ سُلْطَانُهُ فِيهَا بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا حَتَّى

تَحْصُلُ النَّفْرَةَ عَنْ هَذِهِ الْقَبِيحَةِ سَرِيعَةً الزَّوَالِ وَعَدَمَ الرَّغْبَةَ فِيهَا وَبَيَسَرَ التَّوَجُّهَ بِالْكَلِيَّةِ إِلَى عَالَمِ الْبَقَاءِ الَّذِي هُوَ مَحَلُّ رِضَاءِ الْمَوْلَى الْمُتَعَالَى وَمَا لَمْ يَظْهَرْ فَبِحُجِّ هَذِهِ الدُّنْيَةِ فَالْخَلَاصُ مِنْ أَسْرِهَا مُحَالٌ وَمَا لَمْ يَحْصُلِ الْخَلَاصُ فَالْفَلَاحُ وَالنَّجَاةُ الْآخِرَوِيَّةُ مُتَعَسِّرٌ حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ قَضِيَّةٍ مُكَرَّرَةٍ وَحَيْثُ أَنَّ الْمُعَالَجَةَ تَكُونُ بِالْأَضْدَادِ كَانَ عِلَاجُ إِزَالَةِ مَحَبَّةِ هَذِهِ الدُّنْيَةِ مُنَوِّطًا بِالرَّغْبَةِ فِي أُمُورِ الْآخِرَةِ وَإِثْبَانِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ عَلَى وَفْقِ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ الْغُرَاءِ.

وَقَدْ جَعَلَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا مُنْخَصِرَةً فِي خَمْسَةِ أَشْيَاءَ بَلْ فِي أَرْبَعَةٍ أَشْيَاءَ حَيْثُ قَالَ تَعَالَى (إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَهْوٌ وَلَعِبٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ) فَإِذَا اشْتَغَلَ الْإِنْسَانُ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ يَشْرَعُ اللَّعِبَ وَاللَّهُوَ اللَّذَانِ هُمَا جُزْأَاهَا الْأَعْظَمَانِ فِي التَّقْصَانِ بِالضَّرُورَةِ وَإِذَا حَصَلَ الْإِجْتِنَابُ وَالْإِحْتِرَازُ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَاسْتِعْمَالِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ الَّتِي هِيَ عُمْدَةٌ فِي تَحْصِيلِ الزَّيْنَةِ يَشْرَعُ جُزْؤَهَا الثَّانِي الَّذِي هُوَ الزَّيْنَةُ فِي الزَّوَالِ وَمَتَى حَصَلَ الْيَقِينُ بِأَنَّ الْفَضِيلَةَ وَالْكَرَامَةَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالْوَرَعِ وَالتَّقْوَى لَا بِالْحَسَبِ وَالتَّنَسُّبِ يَمْتَنِعُ مِنَ التَّفَاخُرِ أَلْبَتَّةُ وَإِذَا عَلِمَ أَنَّ الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادَ مَانِعٌ عَنْ ذِكْرِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ عَائِقَةٌ عَنِ التَّوَجُّهِ إِلَى جَنَابِ قُدْسِهِ تَعَالَى يَخْتَارُ التَّفَاعُدَ عَنِ التَّكَاثُرِ فِيهَا بِالضَّرُورَةِ وَبَعْدَ تَزَايُدِهَا مِنَ الْمَعَانِبِ وَبِالْجُمْلَةِ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا لِيَلَّا يَضُرَّكُمْ شَيْءٌ، (شِعْرٌ):

ذَلَّلْتُكَ يَا هَذَا عَلَى كَنْزٍ مَقْصِدٍ *** فَإِنْ أَنَا لَمْ أَبْلُغْ لَعَلَّكَ تَبْلُغُ

وَبَقِيَّةُ الْمَرَامِ أَنَّ الشَّيْخَ مَيَانَ عَبْدَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَوْلَادِ الْكِبَارِ مَشْغُولٌ بِسُلُوكِ الطَّرِيقَةِ الصُّوفِيَّةِ بَعْدَ فَرَاعِهِ مِنْ تَحْصِيلِ الْعُلُومِ وَيُشَاهِدُ فِي ضِمْنِ سُلُوكِهِ أَحْوَالًا غَرِيبَةً وَالضَّرُورَةَ الْبَشَرِيَّةَ مِنْ قِبَلِ الْأَهْلِ وَالْعِيَالِ تَضْطَرُّهُ بِلَا اخْتِيَارٍ وَهَذَا الْفَقِيرُ ذَلَّلْتُهُ عَلَى جَنَابِكُمْ لِدَفْعِ هَذَا الْإِضْطِرَّارِ مِنْ ذِقِ بَابِ الْكَرِيمِ يَفْتَحُ وَالسَّلَامُ.

(٢٣٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالثَّلَاثُونَ وَالْمَائَتَانِ إِلَى الْعَالِي الْجَنَابِ الشَّيْخِ فَرِيدٍ فِي بَعْضِ النَّصَائِحِ بِحُسْنِ الْأَدَاءِ

يَبْنَئَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ جَدُّكُمْ الْأَمْحَدُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا وَلَمَّا جِئْتُ دَهْلِي فِي أَيَّامِ عُرْسِ حَضْرَةِ الْخَوَاجَةِ قُدْسِ سِرِّهِ وَقَعَ فِي الْخَاطِرِ أَنْ أَتَشَرَّفَ بِحُضُورِ الْمَجْلِسِ الْعَالِيِّ أَيْضًا فَشَاعَ فِي أَثْنَاءِ ذَلِكَ خَبْرُ الرِّحْلَةِ بِالضَّرُورَةِ كُنْتُ بَاعِثًا عَلَى التَّصَدِيعِ بِتَحْرِيرِ كَلِمَاتٍ غَيْرِ مُرْتَبِطَةٍ بِالتَّوَقُّفِ هُنَا وَالْمَسْئُولُ بِجَمِيعِ الْهَيْمَةِ سَوَاءً كَانَ فِي الْحُضُورِ أَوْ فِي الْغَيْبَةِ سَلَامَتَكُمْ عَمَّا لَا يَلِيقُ بِكُمْ وَلَا يَنْبَغِي وَثُورِدُنِي غَلْبَةً إِرَادَةَ الْخَيْرِ فِي بَعْضِ الْأَرْقَاتِ اخْتِيَارًا مِنِّي

جَسَّارَتِكُمْ أَنْ أَمْتَعَ وَأَحْمِي عَتَبَتِكُمْ الْعَلِيَّةَ عَمَّا لَا يَلِيْقُ بِهَا بِالتَّكْيِدِ وَالْمُبَالَغَةِ وَأَنْ لَا أَتْرُكَ فِي الْمَجْلِسِ الشَّرِيفِ مَنْ لَيْسَ بِأَهْلٍ لَهُ (وَلَكِنْ اعْلَمْ) أَنَّ جَمِيعَ التَّمَنِّي لَا يَتَّبَسَّرُ فَبِالضَّرُورَةِ أَكُونُ رَطْبَ اللِّسَانِ بِالدُّعَاءِ مِنْ ظَهْرِ الْعَيْبِ وَعَسَى أَنْ يَقَعَ فِي مَعْرِضِ الْقَبُولِ قَالِ الْخَوَاجِعِ أَحْرَارُ قُدْسِ سِرِّهِ: وَإِنْ كَانَ جَعَلَ شَخْصٍ نَفْسَهُ عَظِيمًا بَحِيثٌ يَلْزَمُ مِنْ خَرَابِهِ خَرَابٌ جَمِيعِ الْعَالَمِ شَرِكًا وَكُفْرًا وَلَكِنْ جَعَلُونِي عَظِيمًا بِلَا صُنْعٍ مِنِّي وَمِثْلُ هَذِهِ الْعَظْمَةِ كَأَدَّ أَنْ يُصَدَّقَ الْيَوْمَ فِي حَقِّكُمْ فَإِنَّ فِي رَفَاهِيَّتِكُمْ رَفَاهِيَّةَ الْخَلَائِقِ وَبِالْعَكْسِ وَلِهَذَا كَانَ دُعَاءُ النَّاسِ لَكُمْ بِالْخَيْرِ كَطَلْبِ الْمَطَرِ فِي شُمُولِ نَفْعِهِ لِغَايَةِ الْخَلْقِ فَيَكُونُ مِنْ تِلْكَ الْعَظْمَةِ وَالْجَلَالَةِ بَقَاءُ مِقْدَارِ بَذْرَةِ الْخَشْخَاشِ وَمَحَلِّ الْأَثْمَلَةِ مَحْرُومًا وَبِالْأَقْلَابِ عَظِيمًا عَلَى قُلُوبِ الْأَحْبَابِ وَالتَّاصِحِينَ فَيَنْبَغِي التَّخْفِيفُ عَنْهُمْ عَلَى وَجْهِ الْكَرَمِ وَهَذَا التَّاصِحُ لَمْ يَكْتُبْ مِنْ هَذِهِ الْمَقُولَةِ شَيْئًا مِنْ مُدَّةٍ مَدِيدَةٍ خَوْفًا مِنْ كَوْنِ الْمُبَالَغَةِ ثَقِيلَةً، (شِعْرٌ):

وَكُلُّ لَطِيفِ الْجِسْمِ يُؤْذِيهِ كُلَّمَا *** يَمُرُّ بِهِ كَالْوَرْدِ يَطْرَحُهُ الصَّبَا

وَلَكِنْ أَرَى اخْتِيَارَ التَّقَاعِدِ وَالسُّكُوتِ بِمُلَاحَظَةِ حُصُولِ الثَّقَلِ عَلَى الْخَاطِرِ بَعِيدًا عَنِ الْمَوْدَةِ،
(شِعْرٌ):

وَزَيْفَتُكَ الدُّعَاءُ فَحَسْبُ صَاحٍ *** وَلَيْسَ لَكَ التَّفَكُّرُ فِي قَبُولِهِ

وَقَدْ وَقَعَتْ فِي الْخَاطِرِ دَاعِيَةٌ زِيَارَةَ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ حَرَسَهُمَا اللَّهُ عَنِ الْآفَاتِ مُنْذُ أَوْقَاتِ وَالبَاعِثُ عَلَى هَذَا السَّفَرِ هُوَ هَذِهِ الدَّاعِيَةُ وَلَمَّا كَانَ هَذَا الْمَعْنَى مُنَوَّطًا بِمُشَاوَرَتِكُمْ وَاسْتِرْضَائِكُمْ أَوْقَعَ خَيْرُ الرِّحْلَةِ هَذِهِ الدَّاعِيَةَ إِلَى التَّسْوِيفِ الْخَيْرِ فِيمَا صَنَعَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَالسَّلَامُ.

(٢٣٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ وَالمَائِتَانِ إِلَى الْمَخْدُومِ الْأَعْظَمِ الشَّيْخِ مُحَمَّدَ صَادِقِ قُدْسِ سِرِّهِ فِي بَيَانِ حَقِيقَةِ الْوَاجِبِ الْوُجُودِ وَحَقَائِقِ الْمُمْكِنَاتِ وَمَعْنَى: "مَنْ عَرَفَ نَفْسَهُ" وَمَعْنَى: "التَّجَلِّي الدَّائِي"
وَمَعْنَى: "اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ"
وَمَا يَنَاسِبُ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْئَلَةِ وَالْأَجُوبَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَمَّا بَعْدُ حَمْدُ اللَّهِ الْمُنَزَّهِ عَنِ الْمِثَالِ وَصَلَاةُ نَبِيِّهِ الْهَادِي فَلْيَعْلَمْ الْوَالِدُ الْأَرْشَدُ أَنَّ حَقِيقَةَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَوُجُودُ صِرْفٌ لَمْ يَنْضَمَّ إِلَيْهِ شَيْءٌ غَيْرُهُ أَصْلًا وَذَلِكَ الْوُجُودُ الصِّرْفُ الَّذِي هُوَ حَقِيقَةُ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ مَنشَأٌ لِجَمِيعِ الْخَيْرِ وَالْكَمَالِ وَمَبْدَأٌ لِكُلِّ حُسْنٍ وَجَمَالٍ وَجُزْئِي حَقِيقِي بَسِيطٌ لَمْ يَتَطَّرَقْ إِلَيْهِ تَرْكِيبٌ أَصْلًا لَا ذَهْنًا وَلَا خَارِجًا وَمُمْتَنِعُ التَّصَوُّرِ بِحَسَبِ الْحَقِيقَةِ وَمَجْمُولٌ عَلَى الذَّاتِ تَعَالَتْ مُوَاطَاةً لَا اسْتِقَاقًا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِنِسْبَةِ الْحَمْلِ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ مَحَالٌ لِأَنَّ جَمِيعَ النَّسَبِ سَاقِطَةٌ هُنَاكَ

وَالْوُجُودَ الْعَامَّ الْمَشْتَرَكُ مِنْ ظِلَالِ ذَلِكَ الْوُجُودِ الْخَاصِّ وَهَذَا الْوُجُودُ الظَّلِيَّ مَحْمُولٌ عَلَى ذَاتِهِ تَعَالَى
وَتَقَدَّسَ وَعَلَى سَائِرِ الْأَشْيَاءِ عَلَى سَبِيلِ التَّشْكِيكِ اسْتِثْقَاقًا لَا مُوَاطَاةَ وَالْمُرَادُ بِكَوْنِ هَذَا الْوُجُودِ ظِلًّا لِذَلِكَ
ظُهُورُ حَضْرَةِ الْوُجُودِ يَعْنِي الْخَاصِّ فِي مَرَاتِبِ التَّنَزُّلَاتِ وَالْفَرْدِ الْأُولِيِّ وَالْأَقْدَمِ وَالْأَشْرَفِ مِنْ أَفْرَادِ ذَلِكَ
الظَّلِيِّ مَحْمُولٌ عَلَى ذَاتِهِ تَعَالَى اسْتِثْقَاقًا فِيهِ مَرْتَبَةُ الْأَصَالَةِ يُمَكِّنُ أَنْ تَقُولَ اللَّهُ وَجُودًا لَا أَنْ تَقُولَ اللَّهُ مَوْجُودٌ
وَفِي مَرْتَبَةِ الظَّلِيِّ يَصْدُقُ اللَّهُ مَوْجُودًا لَا اللَّهُ وَجُودًا وَلَمَّا قَالَ الْحُكَمَاءُ وَطَائِفَةٌ مِنَ الصُّوفِيَّةِ بَعِيْنِيَّةِ الْوُجُودِ وَلَمْ
يَطْلَعُوا عَلَى حَقِيْقَةِ هَذَا الْفَرْقِ وَلَمْ يُمَيِّزُوا الْأَصْلَ مِنَ الظَّلِيِّ أَتَبَّوْا كَلَامًا مِنَ الْحَمَلِ الْمَوَاطِيءِ وَالْحَمَلِ
الِاسْتِثْقَاقِيِّ فِي مَرْتَبَةِ وَاحِدَةٍ فَاحْتَاجُوا فِي تَصْحِيْحِ الْحَمَلِ الْاسْتِثْقَاقِيِّ إِلَى تَمَحُّلٍ وَتَكَلُّفٍ وَالْحَقُّ مَا حَقَّقْتُ
بِإِلْهَامِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَهَذِهِ الْأَصَالَةُ وَالظَّلِيَّةُ كَأَصَالَةِ سَائِرِ الصِّفَاتِ الْحَقِيْقِيَّةِ وَظَلِيَّتِهَا فَإِنَّ حَمَلَ تِلْكَ الصِّفَاتِ
فِي مَرْتَبَةِ الْأَصَالَةِ الَّتِي هِيَ مَوْطِنُ الْإِحْمَالِ وَعَيْبُ الْعَيْبِ بِطَرِيقِ الْمَوَاطَاةِ لَا بِطَرِيقِ الْإِسْتِثْقَاقِ فَيُمْكِنُ أَنْ
يُقَالَ اللَّهُ عَلِيمٌ وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ اللَّهُ عَالِمٌ لِأَنَّ الْحَمَلَ الْاسْتِثْقَاقِيَّ لَا بُدَّ فِيهِ مِنْ حُصُولِ الْمُغَايِرَةِ وَلَوْ
بِالْإِعْتِبَارِ وَهِيَ مَفْقُودَةٌ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ رَأْسًا إِذِ التَّغَايُرُ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي مَرَاتِبِ الظَّلِيَّةِ وَلَا ظَلِيَّةٌ ثَمَّةٌ لِأَنَّهُ
فَوْقَ التَّعْيِينِ الْأَوَّلِ بِمَرَا حِلٍّ لِأَنَّ النِّسْبَ مَلْحُوظَةً بِطَرِيقِ الْإِحْمَالِ فِي ذَلِكَ التَّعْيِينِ وَلَا مَلَا حِظَّةَ لِشَيْءٍ مِنْ
الْأَشْيَاءِ يُوْجِدُهُ مِنَ الْوُجُودِ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ وَالْحَمَلُ الْاسْتِثْقَاقِيُّ صَادِقٌ فِي مَرْتَبَةِ الظَّلِيِّ الَّتِي هِيَ تَفْصِيْلُ ذَلِكَ
الْإِحْمَالِ دُونَ الْحَمَلِ بِالْمَوَاطَاةِ وَلَكِنْ عَيْنِيَّةُ تِلْكَ الصِّفَةِ فِي تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ فَرْعٌ عَيْنِيَّةٌ وَجُودِهِ تَعَالَى الَّذِي هُوَ
مَبْدَأُ جَمِيعِ الْخَيْرِ وَالْكَمَالِ وَمَنْشَأُ كُلِّ حَسَنِ وَجَمَالٍ وَكُلِّ مَحَلٍّ مِنْ كُتُبِ هَذَا الْفَقِيرِ وَرَسَائِلِهِ فِيهِ نَفْيُ
عَيْنِيَّةِ الْوُجُودِ يَنْبَغِي أَنْ يُرَادَ بِهِ الْوُجُودُ الظَّلِيَّ الَّذِي هُوَ مُصَحِّحُ الْحَمَلِ الْاسْتِثْقَاقِيِّ وَهَذَا الْوُجُودُ الظَّلِيَّ أَيْضًا
مَبْدَأٌ لِلنَّارِ الْخَارِجِيَّةِ فَالْمَاهِيَاتُ الَّتِي تَنْصِفُ بِذَلِكَ الْوُجُودِ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ فِي كُلِّ مَرْتَبَةٍ مِنَ الْمَرَاتِبِ
مَوْجُودَاتٌ خَارِجِيَّةٌ فَافْهَمُ فَإِنَّهُ يَنْفَعُكَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ فَتَكُونُ الصِّفَاتُ الْحَقِيْقِيَّةُ أَيْضًا مَوْجُودَاتٍ
خَارِجِيَّةً وَتَكُونُ الْمُسْكِنَاتُ أَيْضًا مَوْجُودَاتٍ فِي الْخَارِجِ (أَيْهَا الْوَلَدُ) اسْمَعُ سِرًّا غَامِضًا أَنَّ الْكَمَالَاتِ
الذَّاتِيَّةِ فِي مَرْتَبَةِ حَضْرَةِ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ عَيْنُ حَضْرَةِ الذَّاتِ فَصِفَةُ الْعِلْمِ مَثَلًا فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ عَيْنُ
حَضْرَةِ الذَّاتِ وَكَذَلِكَ الْقُدْرَةُ وَالْإِرَادَةُ وَسَائِرُ الصِّفَاتِ (وَأَيْضًا) أَنَّ حَضْرَةَ الذَّاتِ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ بِتَمَامِهَا
عَلِمٌ وَكَذَلِكَ بِتَمَامِهَا قُدْرَةٌ لَا أَنْ بَعْضُ حَضْرَةِ الذَّاتِ عَلِمٌ وَبَعْضًا آخَرَ مِنْهَا قُدْرَةٌ فَإِنَّ التَّبَعُضَ وَالتَّجَزِيَّ
مُحَالٌ هُنَاكَ وَهَذِهِ الْكَمَالَاتُ كَأَنَّهَا مُتَنَزِّعَاتٌ مِنْ حَضْرَةِ الذَّاتِ وَعَرِضٌ لَهَا التَّفْصِيْلُ فِي حَضْرَةِ الْعِلْمِ
وَاحْتِصَالُ بَيْنِهَا التَّمْيِيزُ مَعَ بَقَاءِ حَضْرَةِ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ عَلَى تِلْكَ الصَّرَافَةِ الْإِجْمَالِيَّةِ الْوَحْدَانِيَّةِ وَلَمْ يَبْقَ
شَيْءٌ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ غَيْرَ دَاخِلٍ فِي ذَلِكَ التَّفْصِيْلِ وَغَيْرِ مُمَيِّزٍ بَلْ جَمِيعُ الْكَمَالَاتِ الَّتِي كَانَتْ كُلُّ وَاحِدٍ
مِنْهَا عَيْنَ الذَّاتِ وَرَدَّ إِلَى مَرْتَبَةِ الْعِلْمِ وَاسْتَسْبَتْ هَذِهِ الْكَمَالَاتُ الْمُفْصَلَةُ فِي مَرْتَبَةِ ثَانِيَّةِ وَجُودًا ظَلِيًّا
وَسُمِّيَتْ بِاسْمِ الصِّفَاتِ وَحَصَلَ لَهَا الْقِيَامُ بِحَضْرَةِ الذَّاتِ الَّتِي هِيَ أَصْلُهَا وَالْأَعْيَانُ الثَّابِتَةُ عِنْدَ صَاحِبِ
الْفُضُوصِ عِبَارَةٌ عَنْ تِلْكَ الْكَمَالَاتِ الْمُفْصَلَةِ الَّتِي اسْتَسْبَتْ وَجُودًا عِلْمِيًّا فِي مَوْطِنِ الْعِلْمِ وَحَقَائِقُ

الممكنات عند الفقيه العدمات التي هي مبادئ جميع الشر والتقص مع تلك الكمالات التي انعكست عليها وهذا الكلام يستدعي تفصيلاً ينبغي الإستماع له بأذن العقل

(أرشدك الله) إن العدم مقابل للوجود وتقيض له فيكون منشأ جميع الشر والتقص بالذات بل عين جميع الشر والفساد كما أن الوجود في مرتبة الإجمال عين كل خير وكمال وكما أن الوجود في موطن أصل الأصل غير محمول على الذات بطريق الإشتقاق كذلك العدم المقابل لذلك الوجود غير محمول على ماهية العدم بطريق الإشتقاق ولا يمكن أن يقال لتلك الماهية في تلك المرتبة إنها معدومة بل هي عدم محض وفي مراتب التفصيل العلمي المتعلق بتلك الماهية العدمية تتصف جزئيات تلك الماهية بالعدم ويصدق عليها العدم بالحمل الإشتقائي ومفهوم العدم الذي هو كالمستزاع من الماهية العدمية الإجمالية وكالظلل لها يحتمل على جميع أفرادها المفضلة بطريق الإشتقاق كما سيجيء ولما كان ذلك العدم في مرتبة الإجمال عين كل شر وفساد وامتاز كل فرد من أفراد الشر والفساد في علم الله سبحانه عن فرد آخر كما أن في جانب الوجود كان حضرة الوجود في مرتبة الإجمال عين كل خير وكمال وفي مرتبة التفصيل العلمي امتاز كل فرد من أفراد الكمال والخير من فرد آخر انعكس كل فرد من أفراد تلك الكمالات الوجودية على كل فرد من أفراد تلك التقائص العدمية التي هي في مقابلتها في مرتبة العلم وامتزجت صور كل منهما العلمية بالأخرى وتلك العدمات التي هي عبارة عن الشؤر والتقائص مع تلك الكمالات المتعكسة عليها اللتان حصلاً لهما في مرتبة حضرة العلم التفصيل العلمي ماهيات الممكنات.

(غاية) ما في الباب أن تلك العدمات كأصول تلك الماهيات وموادها وتلك الكمالات كالصور الحالة فيها فالأعيان الثابتة عند هذا الحقيق عبارة عن تلك العدمات وتلك الكمالات اللتين امتزجت كل منهما بالأخرى والقادر المختار جل سلطانه صيغ تلك الماهية العدمية مع لوازمها ومع الكمالات الظلالية الوجودية المتعكسة عليها في حضرة العلم المسماة بماهية الممكنات بصيغ الوجود الظلي في وقت إرادته وجعلها موجودات خارجية ومبدأ للآثار الخارجية (ينبغي) أن يعلم أن جعل الصور العلمية التي هي عبارة عن الأعيان الثابتة الممكنة وماهياتها منصبة يعني بالوجود لا بمعنى خروج الصور العلمية من موطن العلم وخصول الوجود الخارجي لها فإن ذلك محال لاستزامه الجهل له سبحانه تعالى عن ذلك علواً كبيراً بل بمعنى أن الممكنات عرض لها الوجود في الخارج على طبق تلك الصور العلمية وراء الوجود العلمي كما أن التجار يتصور في ذهنه صورة السري ثم يخترعها في الخارج ففي هذه الصورة لا تخرج تلك الصورة الذهنية السريية التي هي بمثابة الماهية للسري من علم التجار بل عرض للسري وجود في الخارج على طبق تلك الصورة الذهنية فافهم.

(اعلم) أن كل عدم لما انصغ بظل من ظلال الكمالات الوجودية المقابلة لها والمتعكسة عليها عرض له وجود وزينة في الخارج بخلاف العدم الصرف فإنه لم يتأثر بهذه الظلال ولم يقبل لونا وصيغاً

وَكَيْفَ يَقْبَلُ اللَّوْنُ وَالصَّبِغَ فَإِنَّهُ لَيْسَ مُقَابِلًا لِهَذِهِ الظَّلَالِ فَإِنْ كَانَتْ لَهُ مُقَابِلَةٌ فَهِيَ بِحَضْرَةِ الوجودِ الصَّرْفِ
تَعَالَى وَتَقَدَّسَ فَالْعَارِفُ التَّامُّ الْمَعْرِفَةَ إِذَا نَزَلَ إِلَى مَقَامِ الْعَدَمِ الصَّرْفِ بَعْدَ تَرْقِيهِ عَلَى حَضْرَةِ الوجودِ الصَّرْفِ
يَحْصُلُ لِهَذَا الْعَدَمِ أَيْضًا بِتَوَسُّلِهِ انْصِبَ بِحَضْرَةِ الوجودِ وَتَرْتُّبٍ بِهِ وَحُسْنٍ فَحِينَئِذٍ يَحْصُلُ لِجَمِيعِ مَرَاتِبِ
اعْدَامِ هَذَا الْعَارِفِ الَّتِي هِيَ فِي الْحَقِيقَةِ مَرَاتِبُهُ الدَّائِيَّةُ الْحُسْنُ وَالْخَيْرِيَّةُ إِجْمَالًا وَتَفْصِيلًا وَيَحْصُلُ لَهَا
الْجَمَالُ وَالْكَمَالُ وَهَذِهِ الْخَيْرِيَّةُ السَّارِيَّةُ فِي جَمِيعِ الْمَرَاتِبِ الدَّائِيَّةِ مَخْصُوصَةٌ بِمِثْلِ هَذَا الْعَارِفِ فَإِنْ سَرَتْ
الْخَيْرِيَّةُ فِي غَيْرِهِ فَهِيَ إِمَّا مَقْصُورَةٌ عَلَى بَعْضِ الْمَرَاتِبِ التَّفْصِيلِيَّةِ مِنْ اعْدَامِهِ الدَّائِيَّةِ أَوْ سَارِيَّةٌ فِي جَمِيعِ
مَرَاتِبِهَا التَّفْصِيلِيَّةِ عَلَى تَفَاوُتِ الدَّرَجَاتِ وَهَذَا الْقِسْمُ الْأَخِيرُ أَيْضًا نَادِرُ الوجودِ وَأَمَّا مَرْتَبَةُ إِجْمَالِ الْعَدَمِ
الَّذِي هُوَ عَيْنُ كُلِّ شَرٍّ وَتَنْقِصٍ فَلَمْ تَحْصُلْ فِيهَا رَانِحَةٌ مِنَ الْخَيْرِيَّةِ لِأَحَدٍ سِوَى الْعَارِفِ الْمَذْكُورِ وَلَا تَوْعُّ
مِنَ الْحُسْنِ فَيَحْصُلُ لِشَيْطَانِ هَذَا الْعَارِفِ الْمُتَّصِفِ بِالْخَيْرِيَّةِ التَّامَّةِ أَيْضًا حُسْنُ الْإِسْلَامِ وَتَصَوُّرُ نَفْسِهِ الْأَمَّارَةَ
مُطْمَئِنَّةً وَرَاضِيَةً عَنِ مَوْلَاهَا وَمِنْ هَهُنَا قَالَ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ أَلَا إِنَّ
شَيْطَانِي قَدْ أَسْلَمَ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا يَسْبِقُهُ غَايٌ فِي غَزْوَةٍ أَصْلًا وَلَا يَدُلُّ مِثْلُ الشَّيْطَانِ عَلَى الْخَيْرِ أَبَدًا
سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّ الْمَعَارِفَ الَّتِي تَظْهَرُ مِنْ هَذَا الْحَقِيرِ مِنْ غَيْرِ اخْتِيَارٍ لَوْ اجْتَمَعَ الْجَمُّ الْغَفِيرُ وَاجْتَهَدُوا فِي
تَصَوُّرِهَا لَا يَدْرِي يَتَيَسَّرُ أَوْ لَا وَيُشْبِهُهُ أَنْ يَكُونَ الْحِظُّ الْوَافِرُ مِنْ هَذِهِ الْمَعَارِفِ نَصِيبَ حَضْرَةِ الْمَهْدِيِّ
الْمَوْعُودِ عَلَيْهِ الرِّضْوَانُ، (شِعْرٌ):

وَمَتَى أَتَى بَابَ الْعَجُوزِ خَلِيفَةٌ *** إِيَّاكَ يَا صَاحِحَ وَتَنَفَّ سِبَالِكَا

فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَتَكُونُ ذَوَاتُ الْمُمْكِنَاتِ عَدَمَاتٍ انْعَكَسَتْ
عَلَيْهَا ظِلَالُ الْكَمَالَاتِ الوجودِيَّةِ وَرَبَّيْتَهَا فَلَا حَرَمَ تَكُونُ الْمُمْكِنَاتُ مَأْوَى كُلِّ شَرٍّ وَفَسَادٍ وَمَلَاذٍ كُلِّ سُوءٍ
وَتَنْقِصُ وَعِنَادٍ وَمَا فِيهَا مِنَ الْخَيْرِ وَالْكَمَالِ فَهِيَ عَارِيَّةٌ مِنَ حَضْرَةِ الوجودِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مَخْضٌ وَمُقَاضٌ
عَلَيْهَا مِنْهُ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ شَاهِدٌ لِهَذَا الْمَعْنَى فَإِذَا اسْتَوَلَتْ
رُؤْيَةُ كَوْنِهِ عَارِيَّةٌ عَلَى السَّالِكِ بِفَضْلِ اللَّهِ حَلَّ سُلْطَانُهُ وَرَأَى كَمَالَاتِهِ مِنْ ذَلِكَ الطَّرْفِ يَجِدُ نَفْسَهُ شَرًّا
مَخْضًا وَتَقْضًا خَالِصًا وَلَا يُشَاهِدُ فِي نَفْسِهِ كَمَالًا أَصْلًا وَلَوْ بِطَرِيقِ الْإِنْعِكَاسِ وَيَكُونُ كَعَرِيَانٍ لَيْسَ ثَوْبُ
الْعَارِيَّةِ وَاسْتَوَلَتْ عَلَيْهِ رُؤْيَةُ كَوْنِهِ عَارِيَّةٌ غَايَةَ الْإِسْتِيْلَاءِ عَلَى نَهْجِ يُعْطِي الثَّوْبَ لِصَاحِبِهِ بِالْكَلْبَةِ فِي التَّخِيلِ
فَحِينَئِذٍ يَجِدُ نَفْسَهُ بِالذَّوْقِ عَارِيًّا أَلْبَنَةً وَإِنْ كَانَ مُتَلَبِّسًا بِثَوْبِ الْعَارِيَّةِ وَصَاحِبُ هَذِهِ الرُّؤْيَةِ مُشْرِفٌ بِمَقَامِ

^١ قوله الا ان شيطان الخ اخرج مسلم عن ابن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا ومعه قرينه من الجن وقرينه من الملائكة قالوا واياك يا رسول الله قال واياى ولكن الله اعانى عليه فاسلم فلا يأمرن الا بخير اهروى بضم الميم وفتح وهو الارجح واخرج البزار عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلت على الانبياء بخصلتين كان شيطان كافرًا فاعانى الله حتى اسلم الحديث واخرج البيهقي. وابو نعيم عن ابن عمر رضى الله عنهما مثله الا ان فيه على آدم بدل على الانبياء والباقي سواء فهذا يقوى رواية الفتح والله اعلم (القران رحمة الله عليه)

العُدَّةِ الَّذِي هُوَ فَوْقَ جَمِيعِ كَمَالَاتِ الْوَلَايَةِ وَاجْتِمَاعِ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ وَالْكَمَالِ وَالنَّقْصِ الَّذِي هُوَ اجْتِمَاعُ الْوُجُودِ وَالْعَدَمِ فِي الْحَقِيقَةِ لَيْسَ مِنْ قَبِيلِ اجْتِمَاعِ النَّقِیْضِیْنِ الَّذِي يُعَدُّ مُحَالًا فَإِنَّ تَقْبِیْضَ الْوُجُودِ الصَّرْفِ هُوَ الْعَدَمُ الصَّرْفُ وَهَذِهِ الْمَرَاتِبُ الظَّلِيلَةُ كَمَا أَنَّهَا تَنْزَلَتْ فِي جَانِبِ الْوُجُودِ مِنْ ذُرْوَةِ الْأَصْلِ إِلَى حَضِيضِ التَّنَزُّلَاتِ كَذَلِكَ تَرَقَّتْ فِي جَانِبِ الْعَدَمِ مِنْ حَضِيضِ صِرَافَةِ الْعَدَمِ بَلِ اجْتِمَاعُهَا مِنْ قَبِيلِ اجْتِمَاعِ الْعُنَاصِرِ الْمُتَضَادَّةِ الْمُحْتَمَمَةِ بَعْدَ كَسْرِ السُّورَةِ الْمُضَادَّةِ مِنْ كُلِّ مِنْهَا فَسَبْحَانَ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الظُّلْمَةِ وَالنُّورِ.

(فَإِنْ قِيلَ) أَنْتَ حَكَمْتَ فِيمَا سَبَقَ بِإَنْصِبَاعِ الْعَدَمِ الصَّرْفِ بِالْوُجُودِ الصَّرْفِ الَّذِي هُوَ تَقْبِیْضُهُ فَحَصَلَ إِذَا اجْتِمَاعُ النَّقِیْضِیْنِ (أَقُولُ) إِنَّ الْمُحَالِ أَمَّا هُوَ اجْتِمَاعُ النَّقِیْضِیْنِ فِي مَحَلٍّ وَاحِدٍ وَأَمَّا قِيَامُ أَحَدِ النَّقِیْضِیْنِ بِالْآخَرِ وَاتِّصَافُهُ بِهِ فَلَيْسَ ذَلِكَ بِمُحَالٍ كَمَا قَالَ أَرَبَابُ الْمُعْتَقُولِ إِنَّ الْوُجُودَ مَعْدُومٌ وَاتِّصَافُ الْوُجُودِ بِالْعَدَمِ لَيْسَ بِمُحَالٍ فَعَلَى هَذَا لَوْ كَانَ الْعَدَمُ مَوْجُودًا وَمُنْصَبِعًا بِالْوُجُودِ لَمْ يَكُنْ مُحَالًا (فَإِنْ قِيلَ) إِنَّ الْعَدَمَ مِنْ الْمَعْقُولَاتِ الثَّانِيَةِ وَهِيَ مُتَافِيَةٌ لِلْوُجُودِ الْخَارِجِيِّ فَكَيْفَ يَتَّصَفُ الْعَدَمُ بِالْوُجُودِ الْخَارِجِيِّ (أَقُولُ) إِنَّ مَا هُوَ مِنَ الْمَعْقُولَاتِ الثَّانِيَةِ هُوَ مَفْهُومُ الْعَدَمِ دُونَ مُصَدِّقِهِ فَأَيُّ فَسَادٍ فِي اتِّصَافِ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِ الْعَدَمِ بِالْوُجُودِ كَمَا قَالَ أَرَبَابُ الْمُعْتَقُولِ فِي الْوُجُودِ بِطَرِيقِ الْإِسْتِشْكَالِ إِنَّ الْوُجُودَ لَا يَتَّبِعِي أَنْ يَكُونَ عَيْنَ ذَاتٍ وَاجِبِ الْوُجُودِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ لِأَنَّ الْوُجُودَ مِنَ الْمَعْقُولَاتِ الثَّانِيَةِ الَّتِي لَا وَجُودَ لَهَا فِي الْخَارِجِ وَذَاتٌ وَاجِبِ الْوُجُودِ تَعَالَى مَوْجُودَةٌ فِي الْخَارِجِ فَلَا يَكُونُ عَيْنَهَا وَقَالُوا فِي جَوَابِهِ إِنَّ مَا هُوَ مِنَ الْمَعْقُولَاتِ الثَّانِيَةِ هُوَ مَفْهُومُ الْوُجُودِ لَا جُزْئِيَّاتُهُ فَلَا يَكُونُ جُزْءًا مِنْ جُزْئِيَّاتِهِ مُتَافِيًا لِلْوُجُودِ الْخَارِجِيِّ بَلِ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مَوْجُودًا فِي الْخَارِجِ (فَإِنْ قُلْتُمْ) قَدْ عَلِمَ مِنَ التَّحْقِيقِ السَّابِقِ أَنَّ وَجُودَ الصِّفَاتِ الْحَقِيقِيَّةِ إِنَّمَا هُوَ فِي مَرْتَبَةِ الظَّلَالِ وَأَمَّا فِي مَرْتَبَةِ الْأَصْلِ فَلَا وَجُودَ لَهَا فِيهَا وَهَذَا الْكَلَامُ مُخَالَفٌ لِرَأْيِ أَهْلِ الْحَقِّ شَكَرَ اللَّهُ سَعِيَهُمْ فَإِنَّهُمْ لَا يُجَوِّزُونَ انْفِكَاكِ الصِّفَاتِ عَنِ الذَّاتِ أَصْلًا وَيَقُولُونَ بِامْتِنَاعِ انْفِكَاكِهَا عَنْهَا؟ (أَجِيبُ) لَا يَلْزَمُ مِنْ هَذَا الْبَيَانِ جَوَازُ الْإِنْفِكَاكِ فَإِنَّ ذَلِكَ الظَّلَّ لِأَزْمِ الْأَصْلِ فَلَا انْفِكَاكَ غَايَةً مَا فِي الْبَابِ أَنَّ الْعَارِفَ الَّذِي قَبْلَهُ تَوَجُّهُهُ أَحَدِيَّةِ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ لَا يَكُونُ لَهُ شَيْءٌ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ مَلْحُوظًا أَصْلًا فَيَجِدُ الذَّاتَ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ الْبَتَّةَ وَلَا يَكُونُ شَيْءٌ مِنَ الصِّفَاتِ مَلْحُوظًا لَهُ أَصْلًا لِأَنَّ الصِّفَاتَ لَيْسَتْ بِحَاصِلَةٍ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ فَانْفِكَاكِ الصِّفَاتِ مِنْ حَضْرَةِ الذَّاتِ إِنْ بَيَّنَّتْ بَيَّنَّتْ بِاعْتِبَارِ مَلَاخِظَةِ الْعَارِفِ لَا بِاعْتِبَارِ نَفْسِ الْأَمْرِ حَتَّى يَكُونَ مُخَالَفًا لِمَا عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ (وَقَدْ لَاحَظَ) مِنْ هَذَا الْبَيَانِ مَعْنَى مَنْ عَرَفَ نَفْسَهُ فَقَدْ عَرَفَ رَبَّهُ

^١ قوله من عرف نفسه الخ قال السيوطي قال النووي انه غير ثابت وقال ابن السمعاني انه من كلام يحيى بن معاذ الرازي اه. وقال ابن حجر الميمني انه من كلام علي رضي الله عنه وعزاه المناوي في كنوز الحقائق الى الديلمي وذكره الماوردي في ادب الدنيا والدين عن عائشة مرفوعا انها قالت يا رسول الله متى يعرف الانسان ربه قال اذا عرف نفسه قوله من فسر القرآن برأيه الخ. قلت الحديث اورده الغزالي في محلين من الاحياء بلنظ من فسر القرآن برأيه فليبرأ مقعده من النار قال العراقي اخرجه الترمذى من حديث ابن حبان وحسنه وهو عند ابى داود في رواية ابن لعبد وعند النسائي في الكبرى وقال شارحه بعد نقل قول العراقي قلت اخرج

فَإِنَّ الشَّخْصَ إِذَا عَرَفَ نَفْسَهُ بِالشَّرِّ وَالتَّقْصِ وَعَرَفَ أَنَّ مَا فِيهِ مِنَ الْخَيْرِ وَالْكَمَالِ وَالْحُسْنِ وَالْجَمَالِ مُسْتَعَارٌ مِنْ وَاجِبِ الوجودِ الْمُتَعَالِي فَقَدْ عَرَفَ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ بِالْخَيْرِ وَالْكَمَالِ وَالْحُسْنِ وَالْجَمَالِ بِالضَّرُورَةِ (وَأَتَّضَح) مِنْ هَذِهِ التَّحْقِيقَاتِ الْمَعْنَى التَّأْوِيلِي لِقَوْلِهِ تَعَالَى اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لِأَنَّهُ قَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ الْمُمَكِّنَاتِ بِأَسْرِهِمَا عَدَمَاتٍ وَبِاجْتِمَاعِهَا شَرٌّ وَظُلُمَاتٌ وَمَا فِيهَا مِنَ الْخَيْرِ وَالْكَمَالِ وَالْحُسْنِ وَالْجَمَالِ مُفَاضٌ مِنْ حَضْرَةِ الوجودِ الَّذِي هُوَ عَيْنُ حَضْرَةِ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ وَعَيْنُ كُلِّ خَيْرٍ وَكَمَالٍ فَيَكُونُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ هُوَ حَضْرَةُ الوجودِ الَّذِي هُوَ حَقِيقَةُ الْوَاجِبِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ وَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ التُّورُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِتَوْسِطِ الظَّلَالِ أوردَ تَمَثُّلاً لِذَلِكَ التُّورِ لِرَفْعِ تَوَهُمِهِمْ مِنْ عَمَى تَوَهُمِهِ أَنَّهُ بِلَا تَوْسِطٍ حَيْثُ قَالَ تَعَالَى (مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ) الْآيَةَ إِذْ بَدَأْنَا بِثُبُوتِ الْوَسَائِطِ وَتَفْصِيلِ تَأْوِيلِ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ يَثْبُتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فِي مَحَلٍّ آخَرَ فَإِنَّ الْمَجَالَ لِلْكَلامِ كَثِيرٌ هُنَاكَ وَهَذَا الْمَكْتُوبُ لَا يَسَعُ تَفْصِيلُهُ (وَإِنَّمَا) قُلْنَا الْمَعْنَى التَّأْوِيلِي لِقَوْلِهِ تَعَالَى لِأَنَّ الْمَعْنَى التَّفْسِيرِيَّ مَشْرُوطٌ بِالنَّقْلِ وَالسَّمَاعِ وَلَعَلَّكَ سَمِعْتَ مَنْ فَسَّرَ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ فَقَدْ كَفَرَ وَفِي التَّأْوِيلِ يَكْفِي مُجَرَّدُ الْإِحْتِمَالِ بِشَرْطِ عَدَمِ مُخَالَفَتِهِ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ فَتَقَرَّرَ أَنَّ ذَوَاتِ الْمُمَكِّنَاتِ وَأُصُولَهَا عَدَمَاتٌ وَصِفَاتُهُمُ النَّقَائِصُ وَالرِّذَائِلُ الَّتِي هِيَ مُقْتَضِيَاتُ تِلْكَ الْعَدَمَاتِ وَوَجِدَتْ بِإِيْجَادِ الْقَادِرِ الْمُخْتَارِ حَلَّ سُلْطَانِهِ وَالصِّفَاتِ الْكَامِلَةِ فِيهِمْ مُسْتَعَارَةٌ مِنْ ظِلَالِ كَمَالَاتِ حَضْرَةِ الوجودِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ ظَهَرَتْ فِيهِمْ بِطَرِيقِ الْإِنْعِكَاسِ وَوَجِدَتْ بِإِيْجَادِ الْقَادِرِ الْمُخْتَارِ أَيْضًا وَمِصْدَاقُ حُسْنِ الْأَشْيَاءِ وَقُبْحِهَا هُوَ أَنَّ كُلَّمَا هُوَ نَاطِرٌ إِلَى الْآخِرَةِ وَمُعَدٌّ لَهَا فَهُوَ حَسَنٌ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُسْتَحْسِنًا فِي الظَّاهِرِ وَكُلَّمَا هُوَ نَاطِرٌ إِلَى الدُّنْيَا وَمُعَدٌّ لِأَجْلِهَا فَهُوَ قَبِيحٌ وَإِنْ كَانَ حَسَنًا فِي الظَّاهِرِ وَظَاهِرًا بِالْحَلَاوَةِ وَالطَّرَاوَةِ كَالْمُرْخَرَفَاتِ الدُّنْيَاوِيَّةِ وَلِهَذَا مَنَعَ فِي الشَّرِيعَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ وَالتَّحِيَّةَ مِنَ النَّظَرِ وَالْمِيلِ إِلَى حُسْنِ الْمُرْدِ وَالنِّسَاءِ الْأَجْنَبِيَّاتِ وَتَمَنَّى الْمُرْخَرَفَاتِ الدُّنْيَاوِيَّةِ فَإِنَّ ذَلِكَ الْحُسْنَ وَالطَّرَاوَةَ مِنْ مُقْتَضِيَاتِ الْعَدَمِ الَّذِي هُوَ مَاوَى كُلِّ شَرٍّ وَفَسَادٍ فَلَوْ كَانَ مِثْلًا هَذَا الْحُسْنِ وَالْجَمَالِ الْكَمَالَاتِ الوجودِيَّةِ لَمَا يُمْنَعُ عَنْهُ إِلَّا مِنْ جِهَةِ كَوْنِ التَّوَجُّهِ إِلَى الظِّلِّ مَعَ وُجُودِ الْأَصْلِ مُسْتَهْجَنًا وَمُسْتَقْبَحًا وَهَذَا الْمَنعُ مَنعٌ اسْتِحْسَانِيٌّ لَا وَجُوبِيٌّ بِخِلَافِ الْمَنعِ السَّابِقِ فَالْحُسْنُ الظَّاهِرُ فِي الْمَظَاهِرِ الْحَمِيلَةِ الدُّنْيَاوِيَّةِ لَيْسَ هُوَ مِنْ

الترمذى وصححه وابن الانبارى فى المصاحف والطيران فى الكبرى والبيهقى فى الشعب كلهم من رواية عبد الاعلى عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضى الله عنه بلفظ من قال فى القرآن بغير علم فليتبوأ الخ وخرجه ابو داود والترمذى وقال غريب والنسائى فى الكبرى وابن جرير والبعقوى وابن الانبارى وابن عدى والطيران والبيهقى كلهم من رواية سهل بن ابى حزم القطفى عن ابن عمر ان الجولى عن جندب بن عبد الله من قال فى القرآن برأيه فاصاب فقد اخطأ وفى رواية الترمذى وغيره من قال فى كتاب الله وفى رواية من تكلم فى القرآن وفى الباب عن ابن عمر وجابر وابى هريرة وحديث ابن عمر من فسر القرآن برأيه فاصاب كتبت عليه خطيئة لو قسمت بين العباد لو سعتهم وحديث جابر من فسر القرآن برأيه فقد اتمنى وحديث ابى هريرة من فسر القرآن برأيه وهو على وضوء فليعد وضوءه اخراج هذه الثلاثة الديلمى فى مسند الفردوس وطرفهن ضعاف بل الاخير منكر جدا الى آخر ما قال بطوله ولمناظر بلفظ الامام قدس سره (القران رحمة الله عليه)

ظلالِ حُسْنِهِ تَعَالَى بَلْ هُوَ مِنْ لَوَازِمِ الْعَدَمِ اِكْتَسَبَهُ فِي الظَّاهِرِ بِوَاسِطَةِ مُجَاوِرَتِهِ الْحُسْنَ وَالْا فَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ
 قَبِيحٌ نَاقِصٌ كَسَمَّ مَدْسُوسٍ فِي السُّكْرِ وَتَحَاسَةَ مَطْلَبَةَ بِالذَّهَبِ وَرَأَمًا حَوْرًا التَّمَتُّعُ بِالنِّسَاءِ الْحَمِيلَةِ الْمُنْكَوْحَةِ
 وَالْإِمَاءِ الْحَمِيلَةِ الْمَمْلُوكَةِ بِوَاسِطَةِ تَحْصِيلِ الْأَوْلَادِ وَإِنْبَاءِ النَّسْلِ الْمَطْلُوبِ لِبِقَاءِ نِظَامِ الْعَالَمِ فَمَا اِثْبَتِي بِهِ
 بَعْضُ الصُّوْفِيَّةِ مِنَ الْمَظَاهِرِ الْحَمِيلَةِ وَالتَّعَمَّاتِ الْمُسْتَحْسِنَةِ بِتَحْيُلِ أَنَّ هَذَا الْحُسْنَ وَالْحَمَالَ مُسْتَعَارٌ مِنْ
 كَمَالَاتِ حَضْرَةِ وَاجِبِ الْوُجُودِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ ظَهَرَ فِي هَذِهِ الْمَظَاهِرِ وَزَعَمَهُمْ هَذَا الْإِنْتِلَاءَ حَسَنًا وَمُتَحَسِّنًا
 بَلْ تَصَوُّرُهُمْ إِيَّاهُ طَرِيقَ الْوُصُولِ ثَبَتَ عِنْدَ هَذَا الْحَقِيرِ خِلَافُهُ كَمَا مَرَّتْ نُبْدَةٌ فِيمَا سَبَقَ وَالْعَجَبُ أَنَّ بَعْضَهُمْ
 يُورِدُ هَذَا الْقَوْلَ إِيَّاكُمْ وَالْمُرَدَّ فَإِنَّ فِيهِمْ لَوَنَا كَلُونَ اللَّهُ سَنَدًا لِمَطْلَبِهِ وَكَلِمَةً "كَلُونَ اللَّهُ" تُوقِعُهُمْ فِي
 الْإِشْتِيَاحِ وَلَا يَدْرُونَ أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ مُتَافٍ لِمَطْلَبِهِمْ وَمُؤَيِّدٌ لِمَعْرِفَةِ هَذَا الدَّرُوشِ لِأَنَّهُ وَرَدَ فِيهِ كَلِمَةُ التَّحْذِيرِ
 مَنَعًا عَنِ التَّوَجُّهِ إِلَيْهِمْ وَبَيْنَ مَنَشَأِ الْعَلَطِ بِأَنَّ حُسْنَهُمْ مُشَابِهٌ لِحُسْنِ الْحَقِّ وَجَمَالِهِ سُبْحَانَهُ لَا حُسْنَهُ تَعَالَى
 لِنَلَا يَقَعُوا فِي الْعَلَطِ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ إِلَّا ضَرْتَانِ إِنْ رَضِيتَ إِحْدَاهُمَا سَخَطْتَ
 الْأُخْرَى وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضًا تَصْرِيحٌ بِوُجُودِ الْمُبَايَنَةِ وَالْمُنَاقِضَةِ بَيْنَ حُسْنِ الْآخِرَةِ وَحُسْنِ الدُّنْيَا وَبَيْنَ
 جَمَالِيهِمَا وَمِنَ الْمَقْرَّرِ أَنَّ الْحُسْنَ الدُّنْيَوِيَّ غَيْرُ مَرْضِيٍّ وَالْحُسْنَ الْآخِرَوِيَّ مَرْضِيٌّ فَيَكُونُ الشَّرُّ لَازِمًا لِلْحُسْنِ
 الدُّنْيَوِيِّ وَالْخَيْرُ لَازِمًا لِلْحُسْنِ الْآخِرَوِيِّ فَبِالضَّرُورَةِ يَكُونُ مَنَشَأُ الْأَوَّلِ عَدَمًا وَمَنَشَأُ الثَّانِي وَجُودًا نَعَمَ إِنْ
 بَعْضُ الْأَشْيَاءِ لَهُ وَجَهٌ إِلَى الدُّنْيَا وَوَجَهٌ إِلَى الْآخِرَةِ فَهَذَا قَبِيحٌ مِنَ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ وَحَسَنٌ مِنَ الْوَجْهِ الثَّانِي
 وَتَمْيِيزُ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ وَفَرَّقُ مَا بَيْنَ حُسْنِهِ وَقُبْحِهِ مُفَوَّضٌ إِلَى عِلْمِ الشَّرِيعَةِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَمَا
 آتَاكُمْ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) وَقَدْ وَرَدَ فِي الْخَيْرِ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَمْ يَنْظُرْ إِلَى الدُّنْيَا مُنْذُ
 خَلَقَهَا لِكُونِهَا مَبْعُوضًا عَلَيْهَا عِنْدَهُ سُبْحَانَهُ وَكُلُّ ذَلِكَ بِوَاسِطَةِ قُبْحِهَا وَشَرِّهَا وَقَسَادِهَا الَّتِي هِيَ مِنْ
 مُفْتَضِيَاتِ الْعَدَمِ الَّذِي هُوَ مَاوَى جَمِيعِ الْفَسَادِ وَحُسْنِ الدُّنْيَا وَجَمَالِهَا وَحَلَاوُثِهَا وَطَرَاوُثِهَا كُلِّ مِنْهَا
 كَالْمَطْرُوحِ فِي الطَّرِيقِ لَا يَسْتَحِقُّ النَّظَرَ إِلَيْهِ وَالْمُسْتَحِقُّ لِلنَّظَرِ إِنَّمَا هُوَ جَمَالَ الْآخِرَةِ فَإِنَّهُ مَرْضِيٌّ الْحَقِّ
 سُبْحَانَهُ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ شِكَايَةٌ مِنْ حَالِهِمْ يُرِيدُونَ عَرْضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ اللَّهُمَّ صَغِّرِ الدُّنْيَا فِي
 أَعْيُنِنَا وَكَبِّرِ الْآخِرَةَ فِي قُلُوبِنَا بِحُرْمَةٍ مِنْ افْتِخَرِ بِالْفَقْرِ وَتَحَنُّبِ عَنِ الدُّنْيَا عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ أَتَمَّ الصَّلَوَاتِ
 وَأَكْمَلَ التَّسْلِيمَاتِ (وَالشَّيْخُ) الْأَجَلُّ مُحِبِّي الدِّينِ بْنِ عَرَبِيٍّ قُدَّسَ سِرُّهُ لَمَّا لَمْ يَقَعْ نَظْرُهُ عَلَى حَقِيقَةِ شَرِّ
 الْمُمْكِنَاتِ وَنَقْصِهَا وَقُبْحِهَا جَعَلَ حَقَائِقَ الْمُمْكِنَاتِ الصُّورَةَ الْعِلْمِيَّةَ الْإِلَهِيَّةَ جَلَّ وَعَلَا وَقَالَ إِنَّ تِلْكَ الصُّورَ
 انْعَكَسَتْ عَلَى مِرَاةِ حَضْرَةِ الذَّاتِ الَّتِي لَا يَقُولُ بِوُجُودِ شَيْءٍ غَيْرِهَا فِي الْخَارِجِ فَحَصَلَتْ لَهَا بِسَبَبِ ذَلِكَ
 الْإِنْعِكَاسِ نُموٌ يَعْنِي ظَهُورَ خَارِجِيٍّ وَلَا يَرَى هَذِهِ الصُّورَةَ الْعِلْمِيَّةَ غَيْرَ صُورِ شُئُونِ الْوَاجِبِ وَصِفَاتِهِ جَلَّ
 سُلْطَانُهُ فَلَا جَرَمَ حَكَمَ بِوَحْدَةِ الْوُجُودِ وَقَالَ بَعِيْنِيَّةٌ وَجُودِ الْمُمْكِنَاتِ بِوُجُودِ الْوَاجِبِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ وَقَالَ
 بِنِسْبِيَّةِ الشَّرِّ وَالتَّقْصِ وَنَفْيِ الشَّرِّ الْمَطْلُوقِ وَالتَّقْصِ الْمَحْضِ وَمِنْ هَهُنَا لَا يَقُولُ بِوُجُودِ قَبِيحٍ بِالذَّاتِ حَتَّى أَنَّهُ
 يَقُولُ إِنَّ قُبْحَ الْكُفْرِ وَالضَّلَالَةِ إِنَّمَا هُوَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْإِيمَانِ وَالْهِدَايَةِ لَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى ذَاتِهِمَا بَلْ يَرَاهُمَا عَيْنَ

الْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ وَيَحْكُمُ بِاسْتِقَامَتَيْهِمَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَرْبَابَيْهِمَا وَيَجْعَلُ قَوْلُهُ تَعَالَى مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ
بِنَاصِيَّتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ شَاهِدًا لِهَذَا الْمَعْنَى نَعَمْ إِنَّ مَنْ يَحْكُمُ بِرُوحَةِ الْوُجُودِ لَا يَتَحَاشَى مِنْ
أَمْثَالِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ وَمَا ظَهَرَ لِهَذَا الْفَقِيرِ أَنَّ مَا هِيَاتِ الْمُمْكِنَاتِ عَدَمَاتٍ مَعَ الْكَمَالَاتِ الْوُجُودِيَّةِ الْمُنْعَكِسَةِ
عَلَيْهَا وَالْمُمْتَرِجَةِ بِهَا كَمَا مَرَّ مُفْصَلًا وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ يَحِقُّ الْحَقُّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ.

(أَيُّهَا الْوَالِدُ) إِنَّ هَذِهِ الْعُلُومَ وَالْمَعَارِفَ الَّتِي لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ اللَّهِ لَا صَرِيحًا وَلَا إِشَارَةً مِنْ
أَشْرَفِ الْمَعَارِفِ وَأَكْمَلِ الْعُلُومِ بَرَزَتْ فِي مَنَصَّةِ الظُّهُورِ بَعْدَ أَلْفِ سَنَةٍ وَكُشِفَتْ عَنْ وَجْهِ حَقِيقَةِ الْوَاجِبِ
تَعَالَى وَتَقَدَّسَ وَحَقَائِقِ الْمُمْكِنَاتِ النَّقَابُ كَمَا يَنْبَغِي وَيَجْرِي بِحَيْثُ لَا مُخَالَفَةَ فِيهَا لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلَا
مُبَايَنَةَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ أَقْوَالِ أَهْلِ الْحَقِّ وَكَانَ الْمُرَادُ وَالْمَقْصُودُ مِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يُشْبِهُ
أَنْ يَكُونَ صُدُورُهُ عَنْهُ لِتَعْلِيمِ الْأُمَّةِ حَيْثُ قَالَ اللَّهُمَّ^١ أَرِنَا حَقَائِقَ الْأَشْيَاءِ كَمَا هِيَ هُوَ هَذِهِ الْحَقَائِقُ الْمُبَيَّنَةُ
فِي ضِمْنِ هَذِهِ الْعُلُومِ الْمُنَاسِبَةِ لِمَقَامِ الْعُبُودِيَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى الذَّلِيلِ وَالْإِنْكِسَارِ الْمُلَائِمِ لِحَالِ الْعَبِيدِ وَأَيُّ كَمَالٍ
وَخَيْرٍ فِي رُؤْيَا الْعَبْدِ نَفْسُهُ عَيْنَ مَوْلَاهُ الْقَادِرِ بَلْ هِيَ تُنْبِئُ عَنْ كَمَالِ فَقْدِ الْأَدَبِ. (أَيُّهَا الْوَالِدُ) إِنَّ هَذَا
الْوَقْتَ لَوَقْتُ كَانَ فِي الْأَمَمِ السَّابِقَةِ يُعْتَبَرُ فِي مِثْلِ هَذَا الْوَقْتِ الْمَمْلُوءِ بِالظُّلْمَةِ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أُولِي الْعِزْمِ
لِإِحْيَاءِ الشَّرِيعَةِ وَتَجْدِيدِهَا وَفِي هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّتِي هِيَ خَيْرُ الْأَمَمِ وَنَبِيُّهُمْ خَاتَمَ الرُّسُلِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ
وَالتَّسْلِيمَاتُ أُعْطِيَ الْعُلَمَاءُ مَرْتَبَةَ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَتَفِيَ بِوُجُودِ الْعُلَمَاءِ مِنْ وَجُودِ الْأَنْبِيَاءِ وَلِهَذَا يَتَّعِنُ
عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ مُجَدِّدٍ مِنْ عُلَمَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ لِإِحْيَاءِ الشَّرِيعَةِ وَعَلَى الْخُصُوصِ بَعْدَ مُضِيِّ أَلْفِ سَنَةٍ فَإِنَّهُ
وَقْتُ بَعَثَةِ نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أُولِي الْعِزْمِ فِي الْأَمَمِ السَّابِقَةِ وَمَا كَانَ يُكْتَفَى فِيهِ بِأَيِّ نَبِيٍّ كَانَ فِي مِثْلِ هَذَا
الْوَقْتِ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ عَالِمٌ عَارِفٌ تَامُّ الْمَعْرِفَةِ لِيَكُونَ قَائِمًا مَقَامَ نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أُولِي الْعِزْمِ مِنَ الْأَمَمِ
السَّابِقَةِ، (شِعْرٌ):

لَوْ جَاءَ مِنْ فَيْضِ رُوحِ الْقُدْسِ مِنْ مَدَدٍ *** خَلَا الْمَسِيحَ لَيَصْنَعُ مِثْلَ مَا صَنَعَا

أَيُّهَا الْوَالِدُ إِنَّ الْمُقَابِلَ لِلْوُجُودِ الصَّرْفِ هُوَ الْعَدَمُ الصَّرْفُ وَقَدْ سَبَقَ أَنْ الْوُجُودَ الصَّرْفَ حَقِيقَةً
وَاجِبَ الْوُجُودِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ وَأَنَّهُ عَيْنُ كُلِّ خَيْرٍ وَكَمَالٍ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِمُلاحَظَةِ هَذِهِ الْعَيْنِ هُنَاكَ مَحَالٌّ وَلَوْ

^١ قوله اللهم ارنا حقائق الاشياء كما هي قبل لم يوجد له اصل بل هو من كلام بعض العارفين وقيل بل ذكره الغزالي في
العلق المضنون والدهلوي ف مدارج النوبة فالنسبة الى بعض العارفين غلط قلت ليت ذكر مخرجه وراويهِ حتى يتحقق الغلط. (القرزاني
رحمة الله عليه)

^٢ قوله اعطى العلماء الخ اشارة الى ما اشتهر من ان امي كانبيا بن اسرائيل قال ابن حجر والذهبي والزركشي انه لا اصل له
وقال الديلمي هذا الحديث لا يعرف له مخرج لكن في البخاري العلماء ورثة الانبياء ورواه ابو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم في
صحيحه ولكن معناه صحيح كما لا يخفى على المتأمل واورده في الفتوحات في الباب ٤١ بلفظ وقد ورد في الخبر عن النبي صلعم ان
علماء هذه الامة كانبيا بن اسرائيل (القرزاني رحمة الله عليه)

عَلَى سَبِيلِ الإِحْسَالِ لَوْجُودِ شَائِبَةِ الظِّلَّةِ فِيهَا وَالْعَدَمِ الصَّرْفِ الَّذِي هُوَ مُقَابِلُ الوجودِ الصَّرْفِ لَمْ يَتَطَرَّقْ
إِلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ النِّسْبَةِ وَالإِضَافَةِ وَعَيْنُ كُلِّ شَرٍّ وَنَقْصٌ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِهَذِهِ العَيْنِيَّةِ فِيهِ أَيْضًا مَجَالٌ لَوْجُودِ رَائِحَةٍ
الإِضَافَةِ فِيهَا وَمِنَ المَعْلُومِ أَنْ ظُهُورَ الشَّيْءِ عَلَى الوَجْهِ الأَثَمِ إِنَّمَا يُتَصَوَّرُ فِي مُقَابِلِهِ الحَقِيقِيِّ والأَشْيَاءِ إِنَّمَا
تَتَبَيَّنُ بِضِدِّهَا فَبِالضَّرُورَةِ يَحْصُلُ ظُهُورُ الوجودِ عَلَى الأَثَمِ فِي مِرَاةِ العَدَمِ الصَّرْفِ وَمِنَ المُقَرَّرِ أَنَّ التَّزُولَ
عَلَى قَدْرِ العُرُوجِ فَمَنْ تَحَقَّقَ عُرُوجَهُ بِعِنَايَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ إِلَى حَضْرَةِ الوجودِ يَكُونُ نُزُولُهُ بِالضَّرُورَةِ إِلَى العَدَمِ
المُقَابِلِ لَهُ لَكِنْ وَقْتُ العُرُوجِ الَّذِي فِيهِ اسْتِهْلَاكُ العَارِفِ الجَهْلَ لِأَزِمٍ لَهُ وَوَقْتُ التَّزُولِ الَّذِي هُوَ مُتَحَقِّقٌ
بِالصَّحْوِ يَكُونُ مُتَّصِفًا بِالعِلْمِ وَالمَعْرِفَةِ لِكُونِهِ مَقَامَهُ وَفِي مَقَامِ الصَّحْوِ يَشْرَفُ بِالتَّجَلِّيِ الذَّاتِيِّ الَّذِي هُوَ مُبْرَأٌ
عَنْ شَائِبَةِ الظِّلَّةِ وَمُنزَرَةٌ عَنْ مَلاحِظَةِ الشُّنُونِ وَالإِعْتِبَارَاتِ الذَّاتِيَّةِ وَيَكُونُ مَعْلُومًا لَهُ أَنْ جَمِيعَ التَّجَلِّيَّاتِ الَّتِي
قَبْلَهُ كَانَتْ فِي حُجُبِ ظَلٍّ مِنْ ظِلَالِ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَالشُّنُونِ وَالإِعْتِبَارَاتِ وَإِنْ اعتَقَدَ العَارِفُ أَنَّهَا بِلَا
مَلاحِظَةِ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَالشُّنُونِ وَالإِعْتِبَارَاتِ وَعَدَّهَا تَجَلِّيَّاتٍ وَجُودِيَّةٍ صَرَفَةً سُبْحَانَ اللَّهِ إِنْ هَذَا العَدَمِ
الَّذِي هُوَ مَاوَى كُلِّ شَرٍّ وَنَقْصٌ قَدْ اكْتَسَبَ الحُسْنَ بِوِاسِطَةِ ظُهُورِ حَضْرَةِ الوجودِ فِيهِ ظُهُورًا تَامًا وَتَالَ مَا
لَمْ يَتَلَّهُ أَحَدٌ وَصَارَ القَبِيحُ لِذَاتِهِ بِوِاسِطَةِ الحُسَنِ العَارِضِ مُسْتَحْسَنًا وَالنَّفْسُ الأَمَارَةُ الإِنْسَانِيَّةُ الَّتِي هِيَ مَائِلَةٌ
بِالذَّاتِ إِلَى الشَّرِّ فِيهَا مُنَاسِبَةٌ مِنْ بَيْنِ الكُلِّ لِهَذَا العَدَمِ وَلِهَذَا صَارَتْ فَائِقَةٌ عَلَى الكُلِّ فِي التَّجَلِّيِ الخَاصِّ
وَسَابِقَةٌ لِلکُلِّ فِي التَّرْقِيِ وَالإِخْتِصَاصِ (ع) أَحَقُّ الخَلْقِ بِالكَرَمِ العُصَاةُ *

يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ العَارِفَ التَّامَّ المَعْرِفَةَ إِذَا نَزَلَ بَعْدَ طَيِّ مَقَامَاتِ العُرُوجِ وَمَرَاتِبِ التَّزُولِ تَفْصِيلًا إِلَى
مَقَامِ العَدَمِ الصَّرْفِ وَحَصَلَتْ لَهُ مِرَاتِيَّةٌ حَضْرَةُ الوجودِ يَظْهَرُ فِيهِ جَمِيعُ الكَمَالَاتِ الأَسْمَائِيَّةِ وَالصِّفَاتِيَّةِ
وَيَظْهَرُ جَمِيعُهَا تَفْصِيلًا مَعَ لَطَائِفٍ كَانَتْ مَقَامُ الإِحْمَالِ مُتَضَمِّنًا لَهَا * وَهَذِهِ الدَّوْلَةُ لَا تَتَسَرَّرُ لِغَيْرِهِ وَتَلْكَ
المِرَاتِيَّةُ لِبَاسٌ فَاحِرٌ مَحِيطٌ عَلَى مِقْدَارِ قَدِّهِ وَصُورُ هَذَا التَّفْصِيلِ وَإِنْ كَانَتْ نَائِبَةً فِي خِزَانَةِ الحَضْرَةِ العِلْمِيَّةِ
وَلَكِنَّهَا مِرَاتِيَّةٌ فِي حَضْرَةِ العِلْمِ وَمِرَاتِيَّةٌ هَذَا العَارِفِ فِي مَرْتَبَةِ الخَارِجِ حَيْثُ أَظْهَرَ جَمِيعَ الكَمَالَاتِ فِي
الخَارِجِ.

فَإِنْ قِيلَ: مَا مَعْنَى كَوْنِ العَدَمِ مِرَاةً فَإِنَّهُ لَا شَيْءٌ مَحْضٌ قَبَائِيِ اعْتِبَارٍ قَبْلَ لَهُ إِنَّهُ مِرَاةٌ لِلوجودِ (أَجِيبُ)
أَنَّ العَدَمَ بِاعْتِبَارِ الخَارِجِ لَا شَيْءٌ مَحْضٌ وَأَمَّا فِي العِلْمِ فَقَدْ عَرِضَ لَهُ فِيهِ امْتِيَازٌ بَلْ حَصَلَ لَهُ وَجُودٌ عِلْمِيٌّ
أَيْضًا عِنْدَ مُثَبِّتِي الوجودِ الذَّهْنِيِّ وَقِيلَ لَهُ مِرَاةٌ لَوجودِ بِاعْتِبَارِ أَنَّ كَلِمًا يُثَبَّتُ مِنَ الشَّرِّ وَالنَّقْصِ فِي مَرْتَبَةِ
العَدَمِ يَكُونُ مَسْئُولًا عَنِ الوجودِ الَّذِي هُوَ تَقْيِضُهُ الأَبْتَةُ وَكُلُّ كَمَالٍ يَكُونُ مَسْئُولًا عَنِ مَرْتَبَةِ العَدَمِ يَكُونُ
مُثَبَّتًا فِي حَضْرَةِ الوجودِ فَلَا جَرَمَ كَانَ العَدَمُ سَبَبًا لظُهُورِ الكَمَالَاتِ الوجودِيَّةِ وَلَا مَعْنَى لِلْمِرَاتِيَّةِ إِلا هَذَا
فَأَفْهَمُ فَإِنَّهُ يَنْفَعُكَ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ المُلْهُمُ.

(أُيِّهَا الْوَالِدُ) إِنَّ هَذِهِ الْمَعَارِفَ الْمُحَرَّرَةَ تَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنَ الْإِلَهَامَاتِ الرَّحْمَانِيَّةِ الَّتِي لَا يَكُونُ
لِلْوَسَاوِسِ الشَّيْطَانِيَّةِ فِيهَا مَجَالٌ وَالذَّلِيلُ عَلَى صِدْقِ هَذَا الْمَعْنَى إِنِّي لَمَّا كُنْتُ مُتَّصِدًا لِتَحْرِيرِ هَذِهِ الْعُلُومِ
مُلْتَجِئًا إِلَى جَنَابِ قُدْسِهِ تَعَالَى رَأَيْتُ كَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ الْكَرَامَ عَلَى نَيْبِنَا وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَطْرُدُونَ
الشَّيَاطِينَ وَيَدْفَعُونَهُمْ عَنْ نَوَاحِي هَذَا الْمَقَامِ وَلَا يَتْرُكُونَهُمْ يَحُومُونَ حَوْلَ هَذَا الْمَكَانِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ
بِحَقِيقَةِ الْحَالِ (وَلَمَّا كَانَ) إِظْهَارُ النِّعَمِ الْجَزِيلَةِ مِنْ أَعْظَمِ الْمَحَامِدِ الْجَمِيلَةِ تَجَاسَّرْتُ عَلَى إِظْهَارِ هَذِهِ
النِّعْمَةِ الْعُظْمَى وَالْمَرْجُوُّ أَنْ يَكُونَ مُبْرَأً مِنْ مَظَنَّةِ الْعُجْبِ وَكَيْفَ يَكُونُ فِيهِ لِلْعُجْبِ مَجَالٌ وَالْحَالُ أَنْ نَقْصِي
وَقُبْحِي الذَّنَائِينَ نَصَبَ الْعَيْنِ فِي كُلِّ وَقْتٍ بَعْنَايَةَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَالْكَمَالَاتِ كُلِّهَا مَنْسُوبَةً إِلَيْهِ تَعَالَى الْحَمْدُ لِلَّهِ
رَبِّ الْعَالَمِينَ أَوَّلًا وَآخِرًا وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِهِ دَائِمًا وَسَرْمَدًا وَعَلَى آلِهِ الْكَرَامِ وَأَصْحَابِهِ الْعِظَامِ
وَالسَّلَامُ عَلَى سَائِرِ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى وَالتَّرَمَّ مَتَابَعَةَ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(٢٣٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالثَّلَاثُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَلَأَ عَبْدَ الْقُفُورِ السَّمْرِقَنْدِيَّ وَحَاجِي بَيْكِ
الْفَرَكْسِيِّ وَالْخَوَاجَةَ أَشْرَفَ الْكَابِلِيِّ فِي بَيَانِ أَنَّ مَحَبَّةَ هَذِهِ الطَّائِفَةِ رَأْسُ كُلِّ سَعَادَةٍ دُنْيَوِيَّةٍ وَأُخْرَوِيَّةٍ وَمَا
يُنَاسِبُهُ

بَعْدَ الْحَمْدِ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتِ وَتَبْلِيغِ الدَّعَوَاتِ لِيَكُنْ مَعْلُومًا لِلْأَحْبَابِ الْحَقِيقِيِّينَ وَالْمُسْتَقْبَلِينَ التَّحْقِيقِيِّينَ
أَنَّهُ قَدْ حَصَلَ السَّرُورُ وَالْإِبْتِهَاجُ بِوُصُولِ الْمَكَاتِبِ الشَّرِيفَةِ الْمُثَبِّتَةِ عَنْ فَرْطِ الْمَحَبَّةِ وَالْإِسْتِيقَاقِ بِنَبْطِكُمْ اللَّهُ
سُبْحَانَهُ عَلَى هَذِهِ الْمَحَبَّةِ وَيَتَّبِعِي لَكُمْ أَنْ تَسْأَلُوا اللَّهَ سُبْحَانَهُ الثَّبَاتَ وَالْإِسْتِقَامَةَ عَلَيْهَا مُعْتَمِدِينَ بِأَنَّهَا رَأْسُ
سَعَادَةٍ دُنْيَوِيَّةٍ وَأُخْرَوِيَّةٍ. وَالتَّوْفِيقُ لِاثْنَيْنِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ نَتِيجَةُ هَذِهِ الْمَحَبَّةِ وَتَحْصِيلُ جَمْعِيَّةِ الْبَاطِنِ ثَمَرَةُ
هَذِهِ الْمَوَدَّةِ وَلَوْ صَبَتْ جَمِيعُ ظَلَمَاتِ الْعَالَمِ وَكُدُورَاتِهِ فِي الْبَاطِنِ وَهَذِهِ الْمَحَبَّةُ قَائِمَةٌ يَتَّبِعِي أَنْ لَا يُعْتَمَّ
أَصْلًا بَلْ يَتَّبِعِي أَنْ يَكُونَ رَاجِيًا وَلَوْ أَفِضَتْ أَمْثَالُ الْجِبَالِ مِنَ الْأَنْوَارِ وَالْأَحْوَالِ عَلَى الْبَاطِنِ وَقَدْ زَالَتْ
مِقْدَارُ شَعْرَةٍ مِنْ هَذِهِ الْمَحَبَّةِ يَتَّبِعِي أَنْ لَا يُعْتَقَدَ ذَلِكَ شَيْئًا غَيْرَ الْخِذْلَانِ. وَيَتَّبِعِي أَنْ يَعُدَّهُ اسْتِدْرَاجًا وَعَلَيْكُمْ
بِالتَّوَجُّهِ إِلَى شُغْلِكُمْ مَتَمَسِّكِينَ بِحَبْلِ هَذِهِ الْمَحَبَّةِ تَمَسُّكًا شَدِيدًا دُونَ أَنْ تُضَيِّعُوا الْعُمَرَ الْعَزِيزَ بِأُمُورٍ لَا
طَائِلَ فِيهَا،

(شِعْرٌ):

وَأَيَّاكُمْ وَالْإِغْتِرَارَ بِزُخْرُفٍ *** سَرِيعِ النِّقَالِ لَنْ تَرَوْا نَفْعَهُ أَصْلًا

﴿وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى﴾ (١) وَالتَّرَمَّ مَتَابَعَةَ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا
وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا .

(٢٣٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَخْدُومِ زَادَهُ الشَّيْخُ

مِيَانُ مُحَمَّدٍ صَادِقٍ قُدَّسَ سِرُّهُ فِي بَيَانِ بَعْضِ الْأَسْرَارِ

بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَاةِ لِيَكُنْ مَعْلُومًا لِلْوَلَدِ الْأَرْشَدِ أَنَّهُ قَدْ فَهَمَ مِنْ مَكْتُوبِكُمْ الْمُحَرَّرِ فِي شَرْحِ الْأَحْوَالِ أَنَّهُ قَدْ حَصَلَتْ لَكُمْ مُنَاسَبَةٌ بِالْوِلَايَةِ الْخَاصَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ فَشَكَرْتُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ عَلَى ذَلِكَ حَقَّ شُكْرِهِ وَكُنْتُ مُتَمَنِّيًا لِحُصُولِ هَذِهِ الدَّوْلَةِ لَكُمْ مِنْ مَدَّةٍ مَدِيدَةٍ فَحِينَئِذٍ كُنْتُ مُتَوَجِّهًا بِرِجَاءٍ جَدِّبِكُمْ إِلَى هَذِهِ الدَّوْلَةِ وَبَيْنَا أَنَا فِي هَذَا الطَّلَبِ إِذْ وَجَدْتُكَ دَاخِلًا فِي الْوِلَايَةِ الْمَوْسُوِيَّةِ اتِّفَاقًا فَأَدْخَلْتُكَ فِي الْوِلَايَةِ الْخَاصَّةِ جَادِبًا لَكَ مِنْ هُنَاكَ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ عَلَى ذَلِكَ وَحَيْثُ أَدْخَلْتُكَ فِي هَذِهِ الْوِلَايَةِ قَسْرًا صِرْتُ أُرِيكَ آخِذًا فِي كُنْفِي وَقَدْ مَرَّ عَلَيَّ ذَلِكَ أَزِيدُ مِنْ عِشْرِينَ يَوْمًا وَلَعَلَّهُ لَمْ يَكُنْ مَعْلُومًا لَكَ مِنْ ضَعْفِ هَذِهِ النِّسْبَةِ. وَحَيْثُ حَصَلَتْ لَهَا الْآنَ قُوَّةٌ يُرْجَى أَنْ يَكُونَ مَعْلُومًا لَكَ أَيْضًا وَمَاذَا أَكْتُبُ مِنْ إِنْعَامَاتِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ الْفَائِضَةِ عَلَى التَّوَاتُرِ وَالتَّوَالِي فِي حَقِّ هَذَا الْعَاصِي (شِعْرٌ)

كَانِي بُقْعَةً فِيهَا سَحَابُ ال *** رَبِيعٍ مُمَطَّرٍ مَاءً زَلَالًا

فَلَوْ لِي أَلْفُ أَلْسِنَةٍ وَأَثْنِي *** بِهَا مَا ارْزَدْتُ إِلَّا إِنْفِعَالًا

ثُمَّ إِنَّ الْوَلَدَ الْأَعَزَّ مُحَمَّدَ سَعِيدَ كَانَ قَدْ أَظْهَرَ أَحْوَالَهُ فِي مَكْتُوبِهِ فَرَأَيْتَهَا أُصِيلَةً جِدًّا لَمْ تَحْصُلْ بِهِدِهِ الْخُصُوصِيَّةِ خَلَا أَنَا قَلِيلِينَ مِنَ الْأَصْحَابِ. وَالْمَرْجُوُّ أَنْ يُشْرَفَهُ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ أَيْضًا بِالْوِلَايَةِ الْخَاصَّةِ وَوَلَدِي مُحَمَّدٌ مَعْصُومٌ قَابِلٌ لِهَذِهِ الدَّوْلَةِ بِالذَّاتِ بِفَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى أَخْرَجَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مِنَ الْقُوَّةِ إِلَى الْفِعْلِ بِحُرْمَةِ حَبِيبِهِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(٢٣٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمُلَا مُحَمَّدَ طَالِبٍ فِي التَّرْغِيبِ فِي مُتَابَعَةِ السُّنَّةِ

السُّنِّيَّةِ وَمَذْحِ الطَّرِيقَةِ الْعَلِيَّةِ النَّقْشِبَنْدِيَّةِ قُدَّسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمُ السُّنِّيَّةِ

بَيَّنَّا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ عَلَى جَادَةِ الشَّرِيعَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَعَلَى آلِهِ الْكِرَامِ وَأَصْحَابِهِ الْعِظَامِ (أَيْهَا الْأَخُ) الْأَرْشَدُ: إِنَّ أَكْبَارَ الطَّرِيقَةِ الْعَلِيَّةِ النَّقْشِبَنْدِيَّةِ قُدَّسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمُ التَّزَمُوا مُتَابَعَةَ السُّنَّةِ السُّنِّيَّةِ وَاخْتَارُوا الْعَمَلَ بِالْعَزِيمَةِ فَإِنْ تَشَرَّفُوا بِالْأَحْوَالِ وَالْمَوَاجِدِ مَعَ هَذَا الْإِنْتِزَامِ وَالْإِخْتِيَارِ يَعْذُوبُنَهَا نِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ وَإِنْ أَعْطُوا الْأَحْوَالِ وَالْمَوَاجِدِ وَوَجَدُوا فِي هَذَا الْإِنْتِزَامِ وَالْإِخْتِيَارِ قُتُورًا لَا يَقْبَلُونَ تِلْكَ الْأَحْوَالِ وَلَا يَبْغُونَ تِلْكَ الْمَوَاجِدِ وَلَا يَرُونَ فِي ذَلِكَ الْقُتُورِ شَيْئًا سِوَى الْخِذْلَانِ فَإِنَّ بَرَاهِمَةَ الْهُنُودِ وَجُوكِيَّتَهُمْ وَفَلَاسِفَةَ الْيُونَانِ لَهُمْ عُلُومٌ كَثِيرَةٌ مِنْ قِسْمِ التَّحْلِيَّاتِ الصُّورِيَّةِ وَالْمَكَاشِفَاتِ الْمِثَالِيَّةِ وَلَكِنْ لَيْسَتْ لَهَا نَتِيجَةٌ غَيْرُ الْفَضِيحَةِ وَالْخِذْلَانِ وَلَيْسَ لَهُمْ مِنْ نَقْدِ الْوَقْتِ سِوَى الْمَقْتِ وَالْحِرْمَانِ وَحَيْثُ دَخَلَ

ذَلِكَ الْأَخُ بِفَضْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ فِي سِلْكِ إِرَادَةِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ فَلَا بُدَّ مِنَ التَّزَامِ مُتَابَعَتِهِمْ وَاجْتِنَابِ مُخَالَفَتِهِمْ وَلَوْ مِقْدَارَ شَعْرَةٍ حَتَّى تَكُونَ مُتَنَفِعًا وَمُسْتَفِيدًا مِنْ كَمَالَاتِهِمْ فَالْإِلَازِمُ أَوَّلًا تَصْحِيحُ الْعَقَائِدِ عَلَيَّ وَفَقِي مُعْتَقَدَاتِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ كَثْرَتُهُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ. ثُمَّ تَحْصِيلُ عِلْمِ الْفَرَضِ وَالْوَاجِبِ وَالسُّنَّةِ وَالْمَنْدُوبِ وَالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَالْمَكْرُوهِ وَالْمُسْتَبِيهِ مِمَّا ذُكِرَ فِي عِلْمِ الْفِقْهِ، وَالْعَمَلُ بِمُقْتَضَى هَذِهِ الْعُلُومِ. ثَانِيًا: ثُمَّ تَصِلُ النَّوْبَةُ إِلَى عُلُومِ التَّصَوُّفِ. ثَالِثًا: وَمَا لَمْ يَصِحَّ هَذَانِ الْجَنَاحَانِ فَالطَّيْرَانُ إِلَى عَالَمِ الْقُدْسِ مُحَالٌ. فَإِنْ حَصَلَتْ الْأَحْوَالُ وَالْمَوَاجِيدُ بِدُونِ حُصُولِ هَذَيْنِ الْجَنَاحَيْنِ يَنْبَغِي أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ هَلَاكَكَ فِيهَا وَأَنْ تَتَبَّرَأَ وَتَسْتَعِيدَ مِنْهَا (ع) هَذَا هُوَ الْأَمْرُ وَالْبَاقِي خَيَالَاتٌ * ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ (١). وَقَدِمَ أَخِي الشَّيْخُ مِيَانُ ذَاوُدُ هُنَاكَ يَنْبَغِي اغْتِنَامُ صُحْبَتِهِ وَالْإِنْتِيَادُ لَهُ فِيمَا يَنْصَحُ بِهِ أَوْ يَدُلُّ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ كَثِيرُ الصُّحْبَةِ بِمُرِيدِي هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ وَتَعَلَّمَ مِنْهُمْ سِيرَتَهُمْ كَمَا يَنْبَغِي. وَلَيَعْتَمِدُ الْأَصْحَابُ الْمَوْجُودُونَ هُنَاكَ الدَّاحِلُونَ فِي هَذِهِ الطَّرِيقَةِ بِوَسِطَةِ الْمِيرِ نَعْمَانَ صُحْبَةَ الْمُشَارِ إِلَيْهِ وَلِيَكُنْ اجْتِمَاعُهُمْ وَجُلُوسُهُمْ فِي حَلَقَةٍ وَاحِدَةٍ فَإِنِّي كُلُّ وَاحِدٍ فِي الْآخِرِ حَتَّى تَحْصُلَ الْجَمْعِيَّةُ وَتَرْقَى الْمُعَامَلَةُ. وَيَنْبَغِي أَيْضًا التَّزَامُ مَطَالَعَةِ الْمَكْتُوباتِ فَإِنَّهَا نَافِعَةٌ (ع) ذَلِكَ يَا هَذَا عَلَى كَنْزِ مَقْصِدٍ * ﴿وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ أَتْبَعِ الْهُدَى﴾ (٢) وَالتَّرَمُّ مُتَابَعَةُ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ أَمَّ الصَّلَوَاتِ وَأَكْمَلِ التَّسْلِيمَاتِ.

(٢٣٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالثَّلَاثُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمِيرِ مُحَمَّدِ نَعْمَانَ فِي الْحَثِّ عَلَيَّ تَكْثِيرِ الْإِخْوَانِ
وَالْتَّخَذِيرِ عَنِ الْعَجَبِ مِنْ أَحْوَالِ الْمُرِيدِينَ
وَبَيَانِ ضَرَرِهِ وَمَا يُنَاسِبُهُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ أَجْمَعِينَ. وَصَلَّ الْمَكْتُوبُ الشَّرِيفُ الْمُرْسَلُ صُحْبَةَ كَسِّ خَوَاجَةِ الرَّحْمِيِّ وَصَارَ مُوجِبًا لِفَرْحٍ وَافِرٍ وَحَيْثُ انْدَرَجَ فِيهِ أَحْوَالُ مُسْتَرَشِدِيكُمْ وَمُرِيدِيكُمْ بِالتَّفْصِيلِ زَادَ الْفَرْحُ فَإِنَّ فِي الْإِكْتَارِ مِنَ الْإِخْوَانِ بِمُوجِبٍ: أَكْثَرُوا إِخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ رَجَاءً كَثِيرًا وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ﴾ (٣) مُؤَيِّدٌ لِهَذَا الْمَعْنَى أَيْضًا وَلَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَطْمَاحَ النَّظَرِ وَمَوْقِعَهُ أَحْوَالُ نَفْسِكَ وَأَعْمَالِكَ وَالْمَلْحُوظُ سَكُونُكَ وَحَرَكَتُكَ لِئَلَّا تَكُونَ تَرْقِيَاتُ الْمُرِيدِينَ بَاعْتَهَ عَلَيَّ تَوْقِفِ الشُّيُوخِ وَحَرَارَةِ الْمُسْتَرَشِدِينَ مُورِنَةً لِلْبُرُودَةِ فِي طَلَبِ الْمُرَشِدِينَ وَلِهَذَا يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ خَائِفًا وَوَجِلًا مِنْ هَذَا الْمَعْنَى وَأَنْ تَرَى أَحْوَالِ الْمُرِيدِينَ وَمَقَامَاتِهِمْ كَالثَّمْرِ وَالْأَسَدِ فَضْلًا عَنِ

(١) الآية: ٩٩ من سورة المائدة.

(٢) الآية: ٤٧ من سورة طه.

(٣) الآية: ٣٥ من سورة القصص.

المُفَاخِرَةَ وَالْمُبَاهَاةَ بِهَا لَفْلًا يُفْتَحُ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ أَبْوَابُ الْعَجَبِ بَلْ يَنْبَغِي أَنْ تُكُونَ تَرْقِيَاتُ الْمُرِيدِينَ بِحُكْمِ الْحَيَاءِ شُعْبَةً مِنَ الْإِيمَانِ بَاعْتِهَ عَلَى الْحَيَاءِ وَالنَّجَالَةِ وَالْإِنْفِعَالِ وَحَرَارَةِ طَلَبِ الطَّالِبِينَ مُوجِبَةً لِلغَيْرَةِ وَالغَيْرَةِ وَزِيَادَةَ الْإِسْتِعَالَ. وَيَنْبَغِي أَيْضًا: أَنْ يَكُونَ رُؤْيُ قُصُورِ الْأَعْمَالِ وَاتِّهَامِ النَّيَاتِ لِأَزْمِ الْوَقْتِ وَأَنْ يَكُونَ لِسَانُ الْحَالِ مَرْطُوبًا مِنْ كَلِمَةٍ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ وَإِنْ كَانَ الْمُتَوَقَّعُ مِنْ أَوْضَاعِكُمْ الْمَحْمُودَةَ الْمُتَقَبَّلَةَ أَمْثَالَ هَذِهِ الْمُعَامَلَاتِ وَلَكِنْ صَدَرَ التَّأَكِيدُ وَالْمُبَالَغَةُ بِمُلَاحَظَةِ مَكِيدَةِ أَعْدَاءِ الدِّينِ الْأَمَارَةِ وَالنَّعِيْبِ فَلَا تَقْعُ الْبُرُودَةُ فِي حَرَارَةِ التَّوَجُّهِ إِلَى الطَّالِبِينَ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ الْجَمْعُ بَيْنَ هَاتَيْنِ الدَّوْلَتَيْنِ وَالْإِقْتِصَارُ عَلَى إِحْدَيْهِمَا قُصُورٌ. وَيَنْبَغِي أَنْ يَخْضُرَ الْخَوَاجِعُ الرَّحْمِيُّ وَالسَّيِّدُ أَحْمَدُ مَجْلِسِكُمْ وَعَلَيْكُمْ أَيْضًا رِعَايَةُ التَّوَجُّهِ فِي شَأْنَيْهِمَا عَلَى الْوَجْهِ الْأَثَمِ فَإِنَّ وَفْقَ الْمِيرِ عَبْدِ اللَّطِيفِ أَيْضًا لِلتَّوْبَةِ يَنْبَغِي أَنْ تَمُدَّهُ لِتَحْصُلَ لَهُ الْإِسْتِقَامَةُ. وَكَتَبْتُ أَيْضًا أَنْ بَعْضَ الطَّالِبِينَ يُرِيدُونَ الطَّرِيقَةَ الْقَادِرِيَّةَ يَنْبَغِي أَنْ لَا تُعَلِّمَ أَحَدًا أَصْلًا طَرِيقَةً غَيْرَ الطَّرِيقَةِ النَّشْبِنْدِيَّةِ حَتَّى لَا يَكُونَ خَلْطٌ بَيْنَ الطَّرِيقَتَيْنِ. وَأَمَّا لَوْ طَلَبُوا الْكَلَاةَ وَالشَّجَرَةَ فَلَنْ أَخَذُ الْمُرِيدَ وَلَكِنْ مُرْهُمُ بِالصُّحْبَةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْكُمْ وَعَلَى سَائِرِ أَصْحَابِكُمْ وَأَحْبَابِكُمْ وَعَلَى سَائِرِ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى وَالتَّرَمَّ مُتَابِعَةَ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(٢٣٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالثَّلَاثُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَلَأِ أَحْمَدَ الْبَرْكِيِّ
فِي جَوَابِ اسْتِفْسَارَاتِهِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَآلِهِ وَأَصْحَابِهِ الطَّاهِرِينَ أَجْمَعِينَ
قَدْ صِرْتُ مُبْتَهَجًا وَمَسْرُورًا بِمُطَالَعَةِ مَضَامِينِ الصَّحِيفَةِ الْكَرِيمَةِ الْمُرْسَلَةِ عَلَى وَجْهِ الشَّفِيقَةِ وَالرَّأْفَةِ وَقَدْ
كَتَبْتُ فِيهَا أَنْ عَرَضَ الْأَحْوَالُ إِنَّمَا هِيَ عَلَى تَقْدِيرِ حُصُولِ الْأَحْوَالِ الْإِنْخِ (أَيْهَا الْمَخْدُومُ)، إِنْ الْمَقْصُودُ مِنْ
حُصُولِ الْأَحْوَالِ التَّلَقُّ وَالْإِرْتِبَاطُ بِمُحَوَّلِ الْأَحْوَالِ فَإِذَا حَصَلَ هَذَا التَّلَقُّ فَلَا ضَرَرَ مِنْ عَدَمِ حُصُولِ
الْأَحْوَالِ. وَكَتَبْتُ أَيْضًا أَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ فِي الْحُضُورِ أَنِّي أَكْثَرْتُ مِنَ الْقَاءِ الْبُدُورِ فِي حَفَاكُمُ الْإِنْخِ (أَيْهَا
الْمَخْدُومُ)، الْوَاقِعُ كَذَلِكَ لَكِنَّ حُصُولَ الثَّمَرَاتِ مُنَوِّطٌ بِمُرُورِ الدُّهُورِ وَالْأَوْقَاتِ حَالَ الْحَيَاتِ وَبَعْدَ
الْمَمَاتِ أَبْشَرُ وَلَا تَعْجَلْ. وَكَتَبْتُ أَيْضًا مِنْ مَقَالَةِ مَوْلَانَا مُحَمَّدٍ صَالِحٍ وَلَمْ يَكُنْ مَوْلَانَا الْمَذْكُورُ حَاضِرًا
حَتَّى يَفْتَهُمْ مُرَادَهُ فَلَا تَتَعَرَّضْ لَهَا وَلَكِنَّهُ خَيْرٌ لَا يَخْطُرُ مِنْهُ شَيْءٌ فِي الْخَاطِرِ. وَكَتَبْتُ أَيْضًا مِنْ صُدُورِ سُوءِ
الْأَدَبِ زَلَّاتُ الْمُخْلِصِينَ مَعْفُوٌّ عَنْهَا لَا يَقَعُ غَبَارٌ فِي الْخَاطِرِ وَطَلَبْتُ الْبَحْثَ وَالتَّفْهِيسَ مِنْ أَحْوَالِكَ لِلَّهِ
سُبْحَانَهُ الْحَمْدُ وَالنِّمَّةُ قَدْ كُنْتُ مِنَ الْمُقْبُولِينَ قَبْلُ مِنْ قَبْلِ بِلَا عِلَّةٍ. وَكَتَبْتُ أَيْضًا أَنَّهُ حَضَرَ اثْنَانِ مِنْ أَوْلَادِ
الْمَشَائِخِ لِتَلْقَنِ الذِّكْرَ الْإِنْخِ (أَيْهَا الْمَخْدُومُ) إِنْ الْإِسْتِخَارَةَ مُسْتَوْنَةً فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ وَمُبَارَكَةٌ وَلَكِنْ لَا يَلْزَمُ
أَنْ يَظْهَرَ بَعْدَ الْإِسْتِخَارَةِ شَيْءٌ فِي الْمَنَامِ أَوْ فِي الْوَاقِعَةِ أَوْ فِي الْبَقْظَةِ يَدُلُّ عَلَى الْفِعْلِ وَالتَّرَكِّ بَلْ يَنْبَغِي
الرُّجُوعُ بَعْدَ الْإِسْتِخَارَةِ إِلَى الْقَلْبِ فَإِنَّ كَانَ الْمَيْلُ وَالْإِقْبَالُ إِلَى الْأَمْرِ الْمَطْلُوبِ أَزِيدَ مِنَ الْأَوَّلِ فَفِيهِ دَلَالَةٌ

عَلَى النِّعْلِ وَإِنْ كَانَ مِثْلَ مَا كَانَ سَابِقًا بِلَا زِيَادَةٍ وَلَا نُقْصَانٍ فَلَا مَنَعَ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ أَيْضًا. وَتَكَرَّرَ
 الْإِسْتِخَارَةُ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ إِلَى أَنْ تُفْهَمَ الزِّيَادَةُ فِي الْإِقْبَالِ وَنِهَايَةُ تَكَرُّرِ الْإِسْتِخَارَةِ إِلَى سَبْعِ مَرَّاتٍ. وَمَتَى
 فَهِمَ التُّقْصَانُ فِي الْإِقْبَالِ بَعْدَ آدَاءِ الْإِسْتِخَارَةِ فَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى الْمَنَعِ وَلَا بَأْسَ فِي تَكَرُّرِ الْإِسْتِخَارَةِ فِي هَذِهِ
 الصُّورَةِ أَيْضًا بِلِ التَّكْرَارِ أَوْلَى وَأَنْسَبُ فِي جَمِيعِ التَّقَادِيرِ وَأَحْوَطُ فِي الْإِقْدَامِ وَالْإِحْتِمَامِ. (وَسَأَلْتُ) عَنْ
 مَعْنَى عِبَارَةِ رِسَالَةِ الْمُبْدَأِ وَالْمَعَادِ الْمُحَرَّرَةِ فِي بَيَانِ الْجَسَدِ الْمُكْتَسَبِ مِنَ الرُّوحِ. (أَبْهَامُ الْمَخْدُومِ) إِنَّ
 مُبَاشَرَةَ الرُّوحِ لِلْأَفْعَالِ الْمُنَاسِبَةِ لِلْأَجْسَامِ إِنَّمَا هِيَ بِوَاسِطَةِ ذَلِكَ الْجَسَدِ الْمُكْتَسَبِ مِنَ الرُّوحِ وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ
 الْإِمْدَادَاتُ الصَّادِرَةُ مِنْ رُوحَانِيَةِ الْأَكْبَارِ قُدَّسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمُ الْمُنَاسِبَةَ لِلْأَجْسَامِ كِإِهْلَاكَ الْأَعْدَاءِ وَنُصْرَةَ
 الْأَحْبَاءِ بِوُجُوهٍ مُخْتَلِفَةٍ وَأَنْحَاءِ شَتَّى. وَصَدَرَ طَلَبُ الْأَمَانِ مِنْ فِتْنَةِ الظُّلْمَةِ قَدْ جَعَلَكَ اللَّهُ بَلِّ تِلْكَ الْبِقْعَةَ
 مَحْفُوظًا مِنْ شَرِّ تِلْكَ الظُّلْمَةِ فَكُونُوا مُتَوَجِّهِينَ إِلَى حَبَابِ قُدْسِهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ بَفِرَاغِ الْخَاطِرِ وَتَرَجُّوْا أَنْ لَا
 يَكُونَ ذَلِكَ الْحِفْظُ مُوقْتًا بِوَقْتِ إِنْ رَبِّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ. وَلَكِنْ يَنْبَغِي تَصْبِيحَةَ أَهْلِ تِلْكَ الدِّيَارِ وَتَحْذِيرَهُمْ
 عَنْ تَغْيِيرِ وَضْعِ الصَّلَاحِ وَإِرَادَةِ الْخَيْرِ لِلْمُسْلِمِينَ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ (إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا
 بِأَنْفُسِهِمْ) وَالسَّلَامُ.

(٢٤٠) الْمَكْتُوبُ الْأَرْبَعُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الشَّيْخِ يُوسُفَ الْبُرْهَانِيِّ فِي بَيَانِ عَدَمِ نِهَايَةِ هَذَا الطَّرِيقِ وَبَعْضِ
 فَوَائِدِ كَلِمَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى وَصَلَّتِ الرِّسَالَةُ الْمُشْتَمِلَةُ عَلَى أَحْوَالِكُمُ الْخَيْرِ فَصَارَتْ
 مُطَالَعَتُهَا بَاعِثَةً عَلَى الْمَسْرَةِ (ع) وَكَمْ فِي الْعِشْقِ مِنْ عَجَبٍ عَجِيبٍ * وَلَكِنْ يَنْبَغِي التَّرَقِّيَ مِنَ الْأَحْوَالِ
 وَالْوُصُولَ إِلَى مَحْوَلِ الْأَحْوَالِ وَهُنَاكَ كُلُّ جَهَالَةٍ وَتَكَارُرٍ فَإِنَّ تَيْسَرَ التَّشْرِفُ بَعْدَ ذَلِكَ بِالْمَعْرِفَةِ فَجَبَدَتْ
 الدَّوْلَةَ وَبِالْحُمْلَةِ أَنْ كُلَّمَا يَدْخُلُ نَحْتِ الرُّؤْيَةِ وَالْجِهَالِ فَهُوَ قَابِلٌ لِلتَّنْفِيهِ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ شُهُودَ الْوَحْدَةِ فِي
 الْكُفْرَةِ فَإِنَّ الْكُفْرَةَ لَا تَسْعُ تِلْكَ الْوَحْدَةَ وَالَّذِي يُرَى فَهُوَ شَيْخُ تِلْكَ الْوَحْدَةِ وَمِثَالُهُ لَا هِيَ نَفْسُهَا فَالْمُنَاسِبُ
 لِجِهَالِكُمْ فِي هَذَا الْوَقْتِ تَكَرُّرُ كَلِمَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ لَا تَتْرُكُ شَيْئًا يَدْخُلُ نَحْتَهُ الْعِلْمُ وَالْإِذْرَاكُ
 وَيَنْهَعُرُ الْأَمْرَ إِلَى الْحَيْرَةِ وَالْجِهَالَةِ وَتُنْتَهِي الْمَقَامَةَ إِلَى حِدِّ الْفَنَاءِ وَمَا لَمْ يَنْهَعُرِ الْأَمْرَ إِلَى الْحَيْرَةِ وَالْجِهَالِ لَا
 تَصِيبُ مِنَ الْفَنَاءِ وَمَا سَبَقَتْهُ فَنَاءً فَهُوَ مُعْبَرٌ عَنْهُ بِالْعَدَمِ لَا الْفَنَاءَ. فَإِذَا تَيْسَرَ الْوُصُولُ إِلَى الْجِهَالِ وَحُصِّلَ
 الْفَنَاءُ يُوضَعُ الْقَدَمُ عَلَى هَذَا الطَّرِيقِ وَأَيْنَ الْوُصُلِ وَإِلَى مِنَ الْإِتِّصَالِ، (شِعْرٌ):

كَيْفَ الْوُصُولُ إِلَى سَعَادَ وَذُوقَهَا *** قُلُّ الْجِهَالِ وَذُوقْنَهُنَّ ضُيُوفَ

وأحوالك صحيحة ولكن التعدي والترقي عنها لازم. ﴿وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعَ الْهُدَى﴾^(١) وَبَقِيَّةُ
النُّصْحِ الْإِسْتِقَامَةُ عَلَى الشَّرِيعَةِ وَتَطْبِيقُ الْأَحْوَالِ عَلَى الْأُصُولِ الشَّرْعِيَّةِ فَإِنْ ظَهَرَ عِبَادًا بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ خِلَافُ
الشَّرِيعَةِ قَوْلًا وَفِعْلًا يَتَّبِعِي أَنْ تَعْتَقِدَ أَنَّ فِيهِ هَلَاكَكَ وَهَذَا هُوَ طَرِيقُ أَرْبَابِ الْإِسْتِقَامَةِ وَالسَّلَامِ.

(٢٤١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالْأَرْبَعُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى مَوْلَانَا مُحَمَّدَ صَالِحٍ
فِي بَيَانِ تَرْقِي بَعْضِ الْأَصْحَابِ

بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَاةِ لِيَكُنْ مَعْلُومًا لِأَخِي الْأُرَشِدِ أَنَّ أَحْوَالَ هَذِهِ الْحُدُودِ مُسْتَوْجِبَةٌ لِلْحَمْدِ
وَالْأَصْحَابِ الْمَوْجُودُونَ هُنَا فِي فَرَحٍ وَسُرُورٍ خُصُوصًا مَوْلَانَا مُحَمَّدَ صَدِيقٍ فَإِنَّهُ تَشَرَّفَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ
بِعِنَايَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ بِالْوِلَايَةِ الْخَاصَّةِ وَالتَّحْقِيقِ بِالْإِسْمِ الْكَلِمِيِّ مُتَرَقِّيًا مِنَ الْإِسْمِ الْجُزْئِيِّ وَنَظَرُهُ مَعَ ذَلِكَ إِلَى
فَوْقٍ. وَعَسَاءَ أَنْ يَمِيلَ إِلَى الرَّجُوعِ بَعْدَ تَحْصِيلِ نَصِيبٍ وَآفِرٍ مِنْ هُنَاكَ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ
وَيَتَّبِعِي لَكَ أَنْ تَكْتُبَ أَحْوَالَكَ وَأَحْوَالَ الْأَصْحَابِ الَّذِينَ دَخَلُوا فِي الطَّرِيقَةِ وَالَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْآنَ وَأَنْ تُقِيمَ
هُنَاكَ أَيَّامًا وَالسَّلَامَ.

(٢٤٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالْأَرْبَعُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَلَأِ بَدِيعِ الدِّينِ
فِي جَوَابِ أَسْئَلَتِهِ

وَبَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَوَاتِ وَتَبْلِيغِ الدَّعَوَاتِ لِيَكُنْ مَعْلُومًا لِأَخِي الْأَعَزِّ أَنَّ الدَّرُوسَ كَمَا بَلَغَ الصَّحِيفَةَ
الشَّرِيفَةَ فَصَارَتْ مُوجِبَةً لِلْفَرَحِ وَانْدَرَجَ فِيهَا بَيَانُ رُؤْيَةِ الْقُصُورِ وَاتِّهَامِ النَّيَاتِ فِي الْأَعْمَالِ فَاتَّضَحَ ذَلِكَ
وَالْمَسْئُولُ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ مَزِيدٌ هَذِهِ الرُّؤْيَةِ وَالْمَطْلُوبُ مِنْهُ تَعَالَى إِثْمَامُ هَذَا الْإِتِّهَامِ فَإِنْ كَلَّا هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ
مِنْ مِلَاكِ الْأُمُورِ فِي هَذَا الطَّرِيقِ. وَسَفَلْتُ أَيْضًا أَنْ الْإِسْتِغَالِ بِذِكْرِ اسْمِ الذَّاتِ إِلَى مَتَى وَكَمْ حُجُبٌ تَرْتَفِعُ
مِنْ الْمُدَاوِمَةِ عَلَى هَذَا الْإِسْمِ وَبِهَيَاةِ الثَّنِي وَالْإِثْبَاتِ إِلَى أَيِّ حَدٍّ وَمَاذَا يَحْصُلُ مِنْ ثَمَرَاتِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ وَكَمْ
حُجُبٌ تَرْتَفِعُ بِهَا (إِغْلَامٌ) أَنْ الدِّكْرُ عِبَارَةٌ عَنْ طَرْدِ الْغَفْلَةِ وَلَمَّا كَانَ الظَّاهِرُ لَا بُدَّ لَهُ مِنَ الْغَفْلَةِ فِي الْإِبْتِدَاءِ
وَالْإِتِّهَاءِ كَانَ الظَّاهِرُ مُحْتَاجًا إِلَى الدِّكْرِ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ بِالضَّرُورَةِ. غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ أَنْ الْأَلْفَعُ فِي
بَعْضِ الْأَوْقَاتِ ذِكْرُ اسْمِ الذَّاتِ وَالْأَلْسَبُ فِي وَقْتِ آخَرَ ذِكْرُ الثَّنِي وَالْإِثْبَاتِ بِقِيَمَتِ مُعَامَلَةِ الْبَاطِنِ فَهُنَاكَ
أَيْضًا لَا بُدَّ مِنَ الدِّكْرِ إِلَى أَنْ تَرْتَفِعَ الْغَفْلَةُ بِالْكَلِمَةِ وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمُتَبَدِّيِّ وَالْمُنْتَهِيِّ فِي لُزُومِ الدِّكْرِ هُوَ أَنَّ
هَذَيْنِ الدِّكْرَيْنِ مُتَعَيِّنَانِ فِي الْإِبْتِدَاءِ وَأَمَّا فِي التَّوَسُّطِ وَالْإِتِّهَاءِ فَلَا بَلَّ إِذَا حَصَلَ طَرْدُ الْغَفْلَةِ بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ أَوْ

أداء الصلاة جاز الإكتفاء بهما ولكن تلاوة القرآن مناسبة لحال المتوسطين وأداء صلاة التوابع مناسب لحال المنتهين. (يتبعي) أن يعلم: أن حضور الحق سبحانه إن كان بملاحظة الأسماء والصفات فهو داخل في العفلة عند المتوجهين إلى الأحديّة المحرّدة وإن كان ذلك الحضور دائماً فيتبعي طرد هذه العفلة أيضاً والسير إلى ما وراء وراء، (شعر):

وَلَا تَسْتَقِلْ هَجَرَ الْحَبِيبِ وَإِنْ غَدَا *** قَلِيلاً وَنَصَفُ الشَّعْرِ فِي الْعَيْنِ ضَائِرٌ

وَكُتِبَتْ مَا ظَهَرَ مِنَ الْوَقَائِعِ وَقَدْ كُنْتُ كُنْتُ قَبْلَ هَذَا أَنْ أَمْتَالَ ذَلِكَ مُبَشِّرَاتٍ وَمَا جَاءَ وَقْتُ ظُهُورِهَا بَعْدُ فَاتَّظَرُّ وَاشْتَغَلْ شِعْرًا:

كَيْفَ الْوُصُولُ إِلَى سَعَادٍ وَذَوْنِهَا *** قَلُّ الْجِبَالِ وَذَوْنُهَا خِيُوفٌ

وَالسَّلَامُ.

(٢٤٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالْأَرْبَعُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَلَأِ أَيُّوبَ الْمُحْتَسِبِ فِي التَّرْغِيبِ فِي الطَّرِيقَةِ

التَّقْسِيبِ الدِّيَّةِ الْعَلِيَّةِ

بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَوَاتِ وَتَبْلِيغِ الدَّعَوَاتِ لِيَكُنْ مَعْلُومًا لِأَخِي الْأَعَزِّ أَنَّكَ قَدْ طَلَبْتَ النَّصَائِحَ دَفَعَاتٍ فِي مَكَاتِبٍ مُتَعَدِّدَةٍ وَلَكِنْ لَمْ يَقْدَمْ هَذَا الْحَقِيرُ عَلَى إِجَابَةِ ذَلِكَ الْمَسْئُولِ نَظْرًا إِلَى فُبْحِ أَحْوَالِ نَفْسِهِ وَحَيْثُ تَكَرَّرَ الطَّلِبُ أَرَدْتُ أَنْ أَكْتُبَ بِالضَّرُورَةِ فَفَرَاتٍ غَيْرَ مُرْتَبِطَةٍ (فَاسْتَمِعْ وَأَعْلَمْ) أَنَّ اللَّازِمَ لِلإِنْسَانِ الَّذِي لَا بُدَّ مِنْهُ وَالْمَكْلُوفِ بِهِ امْتِنَالُ الْأَوَامِرِ وَالإِنْتِهَاءُ عَنِ الْمَنَاهِي (وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) شَاهِدٌ لِهَذَا الْمَعْنَى حَيْثُ كَانَ مَأْمُورًا بِالإِخْلَاصِ كَمَا قَالَ تَعَالَى (أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ) وَهُوَ لَا يَتَّصِرُ بِدُونِ الْفَنَاءِ وَالْمَحَبَّةِ الذَّاتِيَّةِ فَلَا حَرَمَ كَانَ سُلُوكُ طَرِيقِ الصُّوفِيَّةِ الْمُحْصِلَةِ لِلْفَنَاءِ أَيْضًا ضَرُورِيًّا لِلتَّحَقُّقِ حَقِيقَةِ الإِخْلَاصِ وَحَيْثُ كَانَتْ طُرُقُ التَّصَرُّفِ فِي مَرَاتِبِ الْكَمَالِ وَالتَّكْمِيلِ مُتَّفَاوِئَةً كَانَ الْأَوْلَى وَالْأَنْسَبُ لِلإِخْتِيَارِ طَرِيقَ يَكُونُ مُلتَزِمًا لِمُتَابَعَةِ السُّنَّةِ وَأَوْفَقَ بِإِيْتَانِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَذَلِكَ الطَّرِيقُ هُوَ طَرِيقُ أَكْبَرِ التَّقْسِيبِ الدِّيَّةِ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمُ الْعَلِيَّةِ. فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الْأَكْبَرِ التَّزَمُوا فِي هَذَا الطَّرِيقِ السُّنَّةَ وَاجْتَنَبُوا الْبِدْعَةَ بِحَيْثُ لَا يُجَوِّزُونَ الْعَمَلَ بِالرُّخْصَةِ مِنْهُمَا أَمْكَنَ وَإِنْ وَجَدُوا نَافِعَةً فِي الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ وَلَا يَتْرُكُونَ الْعَمَلَ بِالْعَزِيمَةِ وَإِنْ عَلِمُوا أَنَّهَا مُضِرَّةٌ بِالصُّورَةِ فِي السَّيْرَةِ وَإِنَّهُمْ جَعَلُوا الْأَحْوَالَ وَالْمَوَاجِدَ تَابِعَةً لِلْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَاعْتَقَدُوا الْأَذْوَابَ وَالْمَعَارِفَ خَادِمَةً لِلْعُلُومِ الدِّيْنِيَّةِ الْأَصُولِيَّةِ وَالْفِرْعِيَّةِ لَا يَسْتَبْدِلُونَ الْجَوَاهِرَ النَّفِيسَةَ الدِّيْنِيَّةَ بِجَوْرِ الْوَجْدِ وَمَوَازِ الْحَالِ مِثْلَ الْأَطْفَالِ وَلَا يَغْتَرُونَ بِتُرَاهَاتِ الصُّوفِيَّةِ وَلَا يُفْتَنُونَ وَلَا يَعْدِلُونَ مِنَ النُّصُوصِ إِلَى الْفُصُوصِ وَلَا يَلْتَفِتُونَ إِلَى الْفُتُوحَاتِ الْمَكِّيَّةِ تَارِكِينَ لِلْفُتُوحَاتِ الْمَدِينِيَّةِ وَمِنْ هَهُنَا كَانَ حَالُهُمْ عَلَى الدَّوَامِ وَوَقْتُهُمْ عَلَى الإِسْتِمْرَارِ وَتَلَاشَتْ نُقُوشُ السُّوَى فِي لُجَّةِ بَوَاطِينِهِمْ عَلَى نَهْجِ لَوْ تَكَلَّفُوا فِي اسْتِحْضَارِ السُّوَى

أَلْفَ سَنَةٍ لَا يَتَيَسَّرُ. وَالتَّجَلِّيَ الذَّاتِي الَّذِي هُوَ لغيرِهِمْ كالتَّبَرُّقِ دَائِمِيٍّ لِهَوْلَاءِ الكِبْرَاءِ وَالْحُضُورِ الَّذِي فِي قَفَاهُ
غَيْبَةٌ وَعَقْلَةٌ سَاقِطَةٌ عِنْدَهُمْ عَنِ حَيَزِ الإِعْتِبَارِ (رِجَالٌ لَا تُلْهِمُهُمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ) بَيَانٌ لِحَالِهِمْ
وَمَعَ ذَلِكَ كُلِّهِ أَنَّ طَرِيقَهُمْ أَقْرَبُ الطَّرِيقِ وَمَوْصِلٌ أَلْبَتَّةَ وَنَهَايَةُ غَيْرِهِمْ مُنْدَرِجَةٌ فِي بَدَائِيَّتِهِمْ وَنَسَبَتُهُمُ الَّتِي هِيَ
مَنْسُوبَةٌ إِلَى الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَوْقَ جَمِيعِ نَسَبِ المَشَائِخِ وَلَكِنْ لَا يُدْرِكُ فَهْمُ كُلِّ أَحَدٍ مَدَاقَ هَوْلَاءِ
الأَكْبَابِ بَلْ يَكَادُ القَاصِرُونَ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ العَلِيَّةِ أَيْضًا يُنْكِرُونَ عَلَى بَعْضِ كِمَالَاتِهِمْ، (شِعْرٌ):

إِنْ عَابَهُمْ قَاصِرٌ طَعْنَا بِهِمْ سَفَهًا *** بَرَأَتْ سَاحَتُهُمْ مِنْ أَفْحَشِ الكَلِمِ

قَالَ شَاعِرُ العَرَبِ يَعْنِي الفَرَزْدَقُ:

(شِعْرٌ)

أُولَئِكَ آبَائِي فَجَنَنِي بِمِثْلِهِمْ *** إِذَا جَمَعْتُنَا يَا جَرِيرُ المَجَامِعِ

قَالَ الخَوَاجَةُ أَحْرَارٌ قُدْسَ سِرِّهِ إِنَّ كِبْرَاءَ هَذِهِ السِّلْسِلَةِ العَلِيَّةِ قُدْسَ اللَّهِ أَسْرَارُهُمْ لَا يُقَاسُونَ عَلَى كُلِّ
زُرَّاقٍ وَرَقَاصٍ فَإِنَّ مُعَامَلَتَهُمْ عَالِيَةٌ جِدًّا،

(شِعْرٌ):

لَسْتُ أَبْغِي شَرْحَهُ لِلخَلْقِ بَلْ *** حَقٌّ أَنْ يَخْفَى كَعِشْقِي فِي المَثَلِ

غَيْرَ أَنِّي صِفْتُهُ كَمَا يَرْغَبُوا *** فِيهِ قَبْلَ الفُوتِ كَيْلًا يَحْزَنُوا

فَلَوْ حَرَّرْتُ دَفَاتِرَ فِي بَيَانِ خِصَائِصِ هَوْلَاءِ الكِبْرَاءِ وَكِمَالَاتِهِمْ لَكَانَ لَهَا حُكْمُ قَطْرَةٍ فِي جَنْبِ بَحْرِ
لَا نَهَايَةَ لَهُ (ع) ذَلِكَ يَا هَذَا عَلَى كُنْزٍ مَقْصِدٍ * ﴿وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الهُدَى﴾ (١) وَالتَّرَمُّ مَتَابَعَةٌ
المُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا

(٢٤٤) المَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالْأَرْبَعُونَ وَالْمَائَتَانِ إِلَى المَلَأِ مُحَمَّدَ صَالِحِ الكَوْلَابِيِّ

فِي جَوَابِ كِتَابِهِ

وَصَلَ المَكْتُوبُ مِنْ أَحْيِ الأَرْشَادِ الخَوَاجَةِ مُحَمَّدَ صَالِحِ وَكَتَبَ فِيهِ مِنْ خَرَابِيَةِ أَحْوَالِهِ المَرْجُوُّ أَنْ
تَكُونَ الأَحْوَالُ أَشَدَّ خَرَابًا مِنْ ذَلِكَ وَنَهَايَةُ تِلْكَ الخَرَابِيَةِ مُنْدَرِجَةٌ فِي مَكْتُوبِ مُحَرَّرٍ بِاسْمِ وَلَدِي الأَرْشَدِ
فِي هَذِهِ الأَيَّامِ يَتَّبِعِي الإِطْلَاعَ عَلَيْهَا طَلَبًا مِنْهُ فَإِنْ تَبَيَّنَ لَكُمْ أَنَّ إِقَامَتَكُمْ هُنَاكَ أَيَّامًا تَكُونُ سَبَبًا لِحَمِيعَةِ
الأَصْحَابِ يَتَّبِعِي مَكْتُوبَ أَيَّامٍ أُخَرَ هُنَاكَ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِ خَيْرًا أَوْ صَالِحًا وَهَذَا الفَقِيرُ أَيْضًا يُرِيدُ فِي هَذِهِ

الْأَوْقَاتِ سَفَرٍ دَهْلِيٍّ وَالْإِسْتِخَارَاتِ وَالتَّوَجُّهَاتِ بَوَاعِثُ عَلَى هَذَا السَّفَرِ وَفُوضَ هَذَا الْمَحَلُّ إِلَيَّ وَوَلَدِي
الْأَرْشِدَ عِنَايَةً لَهُ، وَجُعِلَ فِي قَبْضَةِ وَلَايَتِهِ وَالْفَقِيرَ قَاعِدَهُ هُنَاكَ كَالْمَسَافِرِ الْغَرِيبِ فِي وَلَايَتِهِ وَالْأَصْحَابُ الَّذِينَ
دَخَلُوا فِي الطَّرِيقَةِ مَخْصُوصُونَ بِالِدَعَوَاتِ الْمُتَوَافِرَةِ خُصُوصًا السَّيِّدِ مُرْتَضَى وَمَوْلَانَا شُكْرَ اللَّهِ وَالسَّيِّدِ نِظَامٍ
وَيُبَلِّغُ وَوَلَدِي الْخَوَاجَةَ مُحَمَّدَ صَادِقٍ وَسَائِرِ الْإِخْوَانِ إِيَّاكُمْ وَسَائِرِ الْإِخْوَانِ الدَّعَاءَ.

(٢٤٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالْأَرْبَعُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَلَأِ صَالِحٍ

فِي جَوَابِ اسْتِفْسَارَاتِهِ

بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَاةِ وَتَبْلِيغِ الدَّعَوَاتِ لِيَعْلَمَ الْأَخُ أَنَّ الْمَكْتُوبَ الشَّرِيفَ الْمُرْسَلَّ صَحْبَةَ الْقَاصِدِ
وَصَلَّ وَصَارَ مُوجِبًا لِلْفَرَحِ وَكَتَبْتُ أَنَّ ذِكْرَ النَّفْيِ وَالْإِنْبَاتِ قَدْ بَلَغَ وَاحِدًا وَعِشْرِينَ وَلَكِنْ لَا تَحْصُلُ
الْمُدَاوِمَةُ وَرَبَّمَا تَظْهَرُ الْعَيْبَةُ وَالْإِسْتِعْرَاقُ (أَيْهَا الْمُحِبُّ) الظَّاهِرُ إِنْ شَرَطًا مِنْ شَرَائِطِ الذِّكْرِ مَفْقُودٌ حَيْثُ لَمْ
تَتَرْتَّبِ النَّبِيحَةُ عَلَيْهِ نُسْتَفْسِرُ عَنْهُ بِالْمُشَافَهَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَاسْتَفْسَرْتُ أَيْضًا عَنْ مَعْنَى هَذَا الْقَوْلِ الَّذِي
كَتَبْتَهُ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ إِنْتِمَائِهِ: ذِكْرُ اللِّسَانِ لِقَلْقَلَةٍ وَذِكْرُ الْقَلْبِ وَسُوسَةٌ وَذِكْرُ
الرُّوحِ شَرِكٌ وَذِكْرُ السِّرِّ كُفْرٌ.

(اعْلَمْ) أَنَّ الذِّكْرَ لَمَّا كَانَ مُنْبِئًا عَنِ الذَّاكِرِ، وَالْمَذْكُورُ أَيُّ ذِكْرٍ كَانَ وَالْمَقْصُودُ فَنَاءُ الذَّاكِرِ وَالذِّكْرُ
فِي الْمَذْكُورِ فَلَا جَرَمَ قَالَ لِلذِّكْرِ لِقَلْقَلَةٍ وَسُوسَةٌ وَشَرِكًا وَكُفْرًا،

(شِعْرٌ)

دَعُ مَا يَصُدُّكَ عَنْ وَصْلِ الْحَبِيبِ وَمَا *** يُلْهِيكُ عَنْهُ فَبِيحًا كَانَ أَوْ حَسَنًا

وَلَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يُرَى عُرُوضُ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ لِلذِّكْرِ قَبْلَ حُصُولِ الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ فَإِنْ وُجِدَ الذَّاكِرُ
وَبُوتَ الذِّكْرُ لَهُ بَعْدَ حُصُولِ الْفَنَاءِ لَيْسَ بِمَذْمُومٍ فَإِنْ بَقِيَ خَفَاءً فِي هَذَا الْمَعْنَى يُسْتَفْسَرُ عَنْهُ فِي الْحُضُورِ
فَإِنَّ حَوْصَلَةَ الْكِتَابَةِ ضَيْقَةٌ فَسَبَبُهُ هَذَا الْقَوْلُ إِلَى الصِّدِّيقِ خُصُوصًا بَعْدَ إِنْتِمَائِهِ غَيْرُ مُسْتَحْسَنَةٍ.
وَاسْتَفْسَرْتُ أَيْضًا عَنْ مَعْنَى مَا كَتَبْتُ أَنَّ الشَّيْخَ أَبَا سَعِيدٍ أَبَا الْخَيْرِ طَلَّبَ مِنَ الشَّيْخِ أَبِي عَلِيِّ بْنِ سَيْنَا دَلِيلًا
عَلَى الْمَقْصُودِ فَكَتَبَ فِي جَوَابِهِ أَنْ أَدْخُلَ فِي الْكُفْرِ الْحَقِيقِيِّ وَأَخْرَجَ مِنَ الْإِسْلَامِ الْمُجَازِيِّ فَكَتَبَ الشَّيْخُ
أَبُو سَعِيدٍ إِلَى عَيْنِ الْقَضَاةِ أَبِي لَوْ عَبْدَتُ اللَّهُ أَلْفَ أَلْفِ سَنَةٍ لَمَّا حَصَلَ مِنْهَا مَا حَصَلَ مِنْ كَلِمَةِ أَبِي عَلِيِّ بْنِ
سَيْنَا هَذِهِ فَكَتَبَ عَيْنَ الْقَضَاةِ: أَنْ لَوْ فَهِمُوا لَكَانُوا مِثْلَ ذَلِكَ الْمَسْكِينِ مُلُومِينَ مَطْعُونًا فِيهِمْ.

(يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ) أَنَّ الْكُفْرَ الْحَقِيقِيَّ عِبَارَةٌ عَنْ رَفْعِ الْإِنْبِيئَةِ وَاسْتِبَارِ الْكَثْرَةِ بِالتَّمَامِ الَّذِي هُوَ مَقَامُ
الْفَنَاءِ وَفَوْقَ ذَلِكَ الْكُفْرَ الْحَقِيقِيَّ مَقَامُ الْإِسْلَامِ الْحَقِيقِيِّ الَّذِي هُوَ مَوْطِنُ الْبَقَاءِ وَفِي الْكُفْرِ الْحَقِيقِيِّ مَنْقُصَةٌ
تَامَةٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْإِسْلَامِ الْحَقِيقِيِّ وَعَدَمٌ دَلَالَةٌ إِبْنِ سَيْنَا إِلَى الْإِسْلَامِ الْحَقِيقِيِّ مِنْ قُصُورِ نَظَرِهِ وَفِي الْحَقِيقَةِ

لَمْ يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنَ الْكُفْرِ الْحَقِيقِيِّ أَيْضًا بَلْ قَالَ مَا قَالَ وَكَتَبَ مَا كَتَبَ عَلَى وَجْهِ الْعِلْمِ وَالتَّقْلِيدِ بَلْ لَمْ
يَأْخُذْ هُوَ حَظًّا وَافِرًا مِنَ الْإِسْلَامِ الْمَجَازِيِّ أَيْضًا بَلْ بَقِيَ فِي الْخُرَافَاتِ الْفُلْسُفِيَّةِ حَتَّى كَفَّرَهُ الْإِمَامُ الْعَزَلِيُّ.
وَالْحَقُّ أَنَّ أَصُولَهُ الْفُلْسُفِيَّةَ مُنَافِيَةً لِلْأَصُولِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَأَيْضًا إِنَّ زَمَانَ الشَّيْخِ أَبِي سَعِيدٍ مُقَدَّمٌ عَلَى زَمَانِ
عَيْنِ الْقَضَاءِ بِكَثِيرٍ فَكَيْفَ يَكْتُبُ إِلَيْهِ فَإِنْ بَقِيَتْ شَائِبَةٌ الْإِشْتِبَاهِ يُسْتَفْسَرُ عَنْهُ فِي الْحُضُورِ وَالسَّلَامِ.

(٢٤٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالْأَرْبَعُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمِيرِ مُحَمَّدَ نُعْمَانَ فِي بَيَانِ حُصُولِ مَقَامِ
كَانَ يَتَوَقَّعُهُ وَيَتَرَصَّدُهُ فِي بَيَانِ مَرَاتِبِ الْكَمَالِ وَالتَّكْمِيلِ وَبَيَانِ وَجْهِ فَقْدَانِ التَّوْفِيقِ الَّذِي يَطْرَأُ فِي بَعْضِ
الْأَوْقَاتِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَآلِهِ
وَأَصْحَابِهِ الطَّاهِرِينَ أَجْمَعِينَ أَوْرَثَتْ الصَّحَائِفُ الشَّرِيفَةَ الْوَاصِلَةَ مُتَوَالِيَةً وَمُتَوَاتِرَةً أَفْرَاحًا مُتَوَافِرَةً وَلَمْ يُوجَدْ
مَنْ يَتَوَجَّهُ إِلَى تِلْكَ الْحُدُودِ حَتَّى تَكْتُبَ جَوَابَ كُلِّ مِنْهَا عَلَى حِدَةٍ فَالْمَرْجُوُّ مُسَامَحَتُكُمْ وَبَعْدَ وَصُولِ
مَكْتُوبِ صُحْبَةِ الْمِيرِ دَادَ كُنْتُ يَوْمًا قَاعِدًا فِي حَلَقَةٍ مَعَ الْأَصْحَابِ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ فَظَهَرَ تَوَجُّهُ مِنِّي إِلَى
جَانِبِكُمْ بِلا قَصْدٍ وَصِرْتُ فِي صَدَدٍ رَفَعُ بَقَايَا الْآثَارِ الَّتِي وَقَعَ النَّظَرُ عَلَيْهَا وَكُنْتُ مُشْتَغَلًا بِكَمَالِ الْإِهْتِمَامِ
بِدَفْعِ الظُّلُمَاتِ وَالْكُدُورَاتِ الْمَحْسُوسَةِ حَتَّى صَارَ هَلَالُ كَمَالِكُمْ بَدَرَ التَّمَامِ وَأَنْعَكَسَ عَلَى ذَلِكَ الْبَدْرِ مَا
أُودِعَ فِي شَمْسِ الْهِدَايَةِ حَتَّى لَمْ يَبْقَ فِي جَانِبِ الْكَمَالِ شَيْءٌ مُتَوَقَّعٌ وَمُنْتَظَرٌ إِلَّا أَنْ تَتَسَّعَ الْأَطْرَافُ بَعْدَ ذَلِكَ
وَيَأْخُذَ بِقَدْرِ سَعَتِهِ شَيْئًا فَشَيْئًا وَأَدْمَتُ النَّظْرُ إِلَى صُورَةِ هَذَا الْمَعْنَى الْمِثَالِيَّةِ زَمَانًا طَوِيلًا إِلَى أَنْ حَصَلَ الْبَيِّنُ
بِصَدْفِهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ عَلَى ذَلِكَ. وَحُصُولُ هَذِهِ الدَّلِيلَةِ هُوَ تَأْوِيلُ تِلْكَ الْوَاقِعَةِ الَّتِي رَأَيْتَهَا وَسَلَّتُ
حُصُولَهَا بِالْمُبَالَغَةِ وَالتَّكْوِينِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ قَدْ حَصَلَ مَقْصُودُكُمْ بِالتَّمَامِ وَنَجَزَ الْمَوْعُودُ وَرُفِيَ
بِالْعُهُودِ وَتَرَجَّوْا أَنْ يَحْصَلَ التَّكْمِيلُ عَلَى مِقْدَارِ هَذَا الْكَمَالِ وَيُنَوِّرَ أَطْرَافَ تِلْكَ الْحُدُودِ مِنْ وُجُودِكُمْ
الشَّرِيفِ. وَكُتِبَتْ شِكَايَةٌ مِنْ فَقْدَانِ التَّوْفِيقِ وَالظَّاهِرُ أَنَّ سَبَبَهُ قَبْضُ مُفْرَطٍ وَحَيْثُ كَانَ قَبْضُكُمْ مُفْرَطًا
وَطَوِيلَ الدَّلِيلِ يَكُونُ مُسَبِّبُهُ أَيْضًا طَوِيلًا عَلَى قَدْرِ سَبَبِهِ. وَمَعَ ذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ تُكَلِّفَ نَفْسَكَ بِإِتْيَانِ الْأَعْمَالِ
وَأَدَاءِ الْعِبَادَاتِ وَأَنْ تَكُونَ عَلَى ذَلِكَ بِالتَّعَمُّلِ.

وَقَدْ صَدَرَ فِي هَذِهِ السَّنَةِ عُلُومٌ عَالِيَةٌ وَمَعَارِفُ سَامِيَةٌ اسْتَصْحَبَ مَوْلَانَا مُحَمَّدَ أَمِينَ مِنْ جُمْلَتِهَا
مُسَوَّدَتَيْنِ أَحَدِيهِمَا فِي حَلِّ شَرْحِ بَعْضِ رُبَاعِيَّاتِ شَيْخِنَا قُدِّسَ سِرُّهُ كَتَبْتُهُ حِينَ قَرَأَةَ الْأَصْحَابِ
الْفَيْرُوزِ أَبَادِينَ إِيَّاهَا وَأَنْدَرَجَ فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ عُلُومُ التَّوْحِيدِ بِمُنَاسَبَةٍ مَا أَنْدَرَجْتَ فِي تِلْكَ الرُّبَاعِيَّاتِ وَحَصَلَ
فِيهَا التَّطْبِيقُ بَيْنَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْعُلَمَاءُ وَمَا حَقَّقَهُ الصُّوفِيَّةُ الْقَائِلُونَ بِوَحْدَةِ الْوُجُودِ وَحَرَّرْتُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ عَلَى

نَهَجَ كَانَ نِزَاعُ الْفَرِيقَيْنِ رَاجِعًا إِلَى نِزَاعِ لَفْظِيٍّ وَتَأْنِيْتُهُمَا مِنْ تَيْبِكَ الْمُسَوَّدَتَيْنِ مَكْتُوبٍ حُرِرَ إِلَى وُلْدِي الْأَرْضِدِ بِالْبَسْطِ وَالْإِطْنَابِ يُعْرَفُ عُلُوُّ دَرَجَةِ تِلْكَ الْعُلُومِ وَقَتَ الْمُطَالَعَةِ فَإِنْ بَقِيَ مِنْهُ يُسْتَفْسَرُ عَنْهُ.

(٢٤٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالْأَرْبَعُونَ وَالْمَائَتَانِ إِلَى الْعَارِفِ الْمِرْزَا حُسَامِ الدِّينِ أَحْمَدَ

فِي بَيَانِ أَنَّ الدَّلِيلَ عَلَى وُجُودِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ هُوَ عَيْنُ وُجُودِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ
لَا غَيْرُ وَمَا يُنَاسِبُهُ

عَرَفْتُ رَبِّي بِفَسْخِ الْعِزَائِمِ لَا بَلْ عَرَفْتُ فَسْخَ الْعِزَائِمِ بِرَبِّي حَلَّ وَعَلَا فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ الدَّلِيلُ عَلَى مَا سِوَاهُ لَا الْعَكْسُ فَإِنَّ الدَّلِيلَ أَظْهَرَ مِنَ الْمَدْلُولِ وَأَيُّ شَيْءٍ أَظْهَرَ مِنْهُ سُبْحَانَهُ لِأَنَّ الْأَشْيَاءَ إِنَّمَا ظَهَرَتْ بِهِ وَمِنْهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَهُوَ الدَّلِيلُ عَلَى نَفْسِهِ وَعَلَى مَا سِوَاهُ فَلَا حَرَمَ عَرَفْتُ رَبِّي بِرَبِّي وَعَرَفْتُ الْأَشْيَاءَ بِهِ تَعَالَى فَالْبُرْهَانَ هَهُنَا لِمَيٍّ وَزَعَمَ الْأَكْثَرُ أَنَّهُ إِنِّي وَالْتِفَاوْتُ بِتَفَاوُتِ النَّظَرِ وَالْإِخْتِلَافُ بِالْإِخْتِلَافِ النَّظَرِ بَلْ لَا مَحَالَ لِلِاسْتِدْلَالِ وَالْبُرْهَانَ ثَمَّةَ إِذْ لَا خَفَاءَ فِي وُجُودِهِ سُبْحَانَهُ وَلَا رَيْبَ فِي ظُهُورِهِ تَعَالَى فَهُوَ أَجْلَى الْبَدِيهِيَّاتِ وَمَا خَفِيَ ذَلِكَ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا لِمَرَضٍ فِي قَلْبِهِ وَعِشَاوَةٍ عَلَى بَصَرِهِ وَالْأَشْيَاءَ مَحْسُوسَةً بِالْحَوَاسِّ الظَّاهِرَةِ وَمَعْلُومٌ أَنَّ وُجُودَهَا مِنْهُ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ وَفَقَدَانُ هَذَا الْعِلْمِ فِي الْبَعْضِ بِوَاسِطَةِ عُرُوضِ الْمَرَضِ لَا يَضُرُّ فِي الْمَطْلُوبِ وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَعَلَى سَائِرِ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى وَالتَّزَمَ مُتَابَعَةَ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(٢٤٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالْأَرْبَعُونَ وَالْمَائَتَانِ إِلَى الْعَالِي الْجَنَابِ الْمِرْزَا حُسَامِ الدِّينِ أَحْمَدَ أَيْضًا

فِي بَيَانِ أَنَّ لِكَمَلِ اتِّبَاعِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ نَصِيبًا مِنْ جَمِيعِ كَمَالَاتِهِمُ بِالْتَّبِعِيَّةِ وَأَنَّهُ لَا يَبْلُغُ وَلِيٌّ قَطُّ دَرَجَةَ نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَبَيَانَ مَعْنَى قَوْلِهِمْ أَنَّ التَّجَلِّيَ الدَّائِمِيَّ مَخْصُوصٌ بِنَبِيِّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَغَيْرِهِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنَّ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ سُبْحَانَهُ عَلَيْهِمْ وَعَلَى أَتْبَاعِهِمْ وَأَعْوَانِهِمْ وَخَزِينَةِ أَسْرَارِهِمْ. اعْلَمْ أَنَّ كَمَلِ اتِّبَاعِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يَجْذِبُونَ إِلَى أَنْفُسِهِمْ مِنْ جِهَةِ كَمَالِ الْمُتَابَعَةِ وَفَرْطِ الْمَحَبَّةِ بَلْ بِمَحْضِ الْعِنَايَةِ وَالْمَوْهَبَةِ جَمِيعِ كَمَالَاتِ أَنْبِيَائِهِمُ الْمُتَّبِعِينَ وَيَنْصَبِعُونَ بِلُونِهِمْ بِالْكَلِّيَّةِ حَتَّى لَا يَبْقَى فَرْقٌ بَيْنَ الْمُتَّبِعِ وَالْمُتَّبَعِ إِلَّا بِالْأَصَالَةِ وَالتَّبَعِيَّةِ وَالْأَوَّلِيَّةِ وَالْآخِرِيَّةِ وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَبْلُغُ تَابِعُ نَبِيِّ قَطُّ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَتْبَاعِ أَفْضَلِ الرُّسُلِ مَرْتَبَةَ نَبِيِّ أَصْلًا وَلَوْ كَانَ مِنْ أَدْوَانِ الْأَنْبِيَاءِ وَلِهَذَا يَكُونُ رَأْسُ الصِّدِّيقِ رَضِيِّ اللَّهِ عَنْهُ الَّذِي هُوَ أَفْضَلُ الْبَشَرِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ تَحْتَ قَدَمِ نَبِيِّ أَسْفَلَ مِنْ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ دَائِمًا وَمِنْ هَهُنَا كَانَتْ مَبَادِي تَعَيِّنَاتِ الْأَنْبِيَاءِ وَأَرْبَابِهِمْ مِنْ مَقَامِ الْأَصْلِ وَمَبَادِي تَعَيِّنَاتِ الْأَمَمِ مِنَ الْأَعَالِي وَالْأَسْفَلِ وَأَرْبَابِهِمْ مِنْ مَقَامَاتِ ظِلَالِ ذَلِكَ الْأَصْلِ عَلَى

تَفَاوَتِ الدَّرَجَاتِ فَكَيْفَ تُتَّصَرُّوهُ الْمُسَاوَاهُ بَيْنَ الْأَصْلِ وَالظَّلِّ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ) وَمَا قِيلَ إِنَّ التَّجَلِّيَ الذَّاتِيَّ مَخْصُوصٌ مِنْ بَيْنِ الْأَنْبِيَاءِ بِخَاتَمِ الرُّسُلِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلِكُمَّلِ أَتْبَاعِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَصِيبٌ مِنْ ذَلِكَ التَّجَلِّيِّ لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ التَّجَلِّيَ الذَّاتِيَّ لَا نَصِيبَ مِنْهُ لِلْأَنْبِيَاءِ سِوَاهُ وَإِنْ مِنْهُ نَصِيبًا لِكُمَّلِ أَتْبَاعِهِ بِالتَّبَعِيَّةِ حَاشَا وَكَلَامًا مِنْ أَنْ يُتَّصَرَّوهُ هَذَا الْمَعْنَى فَإِنَّ فِيهِ إِثْبَاتَ الْمَرْيَةِ لِلْأَوْلِيَاءِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بَلْ مَعْنَاهُ أَنَّ حُصُولَ التَّجَلِّيِّ لِغَيْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَطْفُلِهِ وَتَبَعِيَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَحُصُولُهُ لِلْأَنْبِيَاءِ بِتَطْفُلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِكُمَّلِ أَتْبَاعِهِ بِتَبَعِيَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَالْأَنْبِيَاءُ جُلَسَاؤُهُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى خِوَانِ هَذِهِ النِّعْمَةِ الْعُظْمَى الْمَخْصُوصَةِ بِهِ بِتَطْفُلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَوْلِيَاءُ خُدَامُهُ النَّائِلُونَ لِلْحِصَّةِ مِنْهَا وَشَتَانُ بَيْنَ الْجُلَسَاءِ الْمُتَطَفِّلِينَ وَالْخَادِمِينَ النَّائِلِينَ لِلْحِصَّةِ وَهَذَا الْمَقَامُ مِنْ مَزَالِ الْأَقْدَامِ وَقَدْ ذَكَرْتُ فِي مَكَاتِبِي وَرِسَائِلِي فِي تَحْقِيقِ هَذِهِ الشُّبْهَةِ وَجُوهًا شَتَى وَالْحَقُّ مَا حَقَّقْتُ فِي هَذِهِ الْمُسَوَّدَةِ بِفَضْلِ اللَّهِ وَكَرَمِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. (وَاعْلَمُوا) أَنَّ سَائِرَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَإِنْ كَانَ لَهُمْ نَصِيبٌ وَافِرٌ مِنْ هَذَا التَّجَلِّيِّ بِتَطْفُلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلَكِنْ يَظْهَرُ أَنَّ هَذِهِ الْوِلَايَةَ الْخَاصَّةَ لَمْ تَسْرُ إِلَى أَوْلِيَاءِ أُمَّمِهِمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ حِظٌّ وَافِرٌ مِنْ هَذَا التَّجَلِّيِّ فَإِنَّ حُصُولَ هَذِهِ الدَّوْلَةِ لِأَوْلِيَاءِهِمْ إِذَا كَانَ بِطَرِيقِ التَّطْفُلِ وَالْإِنْعَاكِاسِ فَمَاذَا يَحْصُلُ لِلْفُرُوعِ بِطَرِيقِ عَكْسِ الْعَكْسِ وَمِصْدَاقِ هَذَا الْمَعْنَى الْكَشْفُ الصَّرِيحُ لَا الْإِسْتِدْلَالَ الْعَقْلِيَّ وَمَا ذَكَرَ سَابِقًا مِنْ أَنْ كُمَّلَ الْإِتْبَاعُ يَجْذِبُونَ كِمَالَاتِ الْمَتَّبِعِينَ بِالتَّمَامِ فَالْمُرَادُ بِهِ الْكِمَالَاتُ الْأَصْلِيَّةُ لِلْمَتَّبِعِينَ لَا مُطْلَقًا حَتَّى يَتَحَقَّقَ التَّنَاقُضُ بَلْ هُمْ مُحْتَضِرُونَ مِنْ وِلَايَةِ مَخْصُوصَةٍ بِنَبِيِّهِمْ بِالتَّبَعِيَّةِ وَهَذِهِ الْأُمَّةُ مَخْصُوصَةٌ مِنْ بَيْنِ الْأُمَّمِ بِهَذَا التَّجَلِّيِّ بِالتَّبَعِيَّةِ وَمُشْرِفَةٌ بِهَذِهِ الدَّوْلَةِ الْعُظْمَى وَلِهَذَا كَانَتْ خَيْرَ الْأُمَّمِ وَكَانَ عُلَمَاؤُهَا كَأَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَكْتُبَ بُنْدَةً مِنْ فَضَائِلِ هَذِهِ الْوِلَايَةِ الْخَاصَّةِ وَخَصَائِصِهَا وَلَكِنْ لَمْ يُسَاعِدِ الْوَقْتُ ذَلِكَ لِضَيْقِهِ وَلَمْ يَفِ الْوَرَقُ. وَيُفَاضُ الْعُلُومُ وَالْمَعَارِفُ بِعِنَايَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ مِثْلَ مَطَرِ الرَّبِيعِ وَيَحْصُلُ الْإِطْلَاجُ عَلَى عَجَائِبِ وَغَرَائِبِ وَمَحَارِمِ هَذِهِ الْأَسْرَارِ. أَوْلَادِي الْكِرَامِ عَلَى قَدْرِ الْإِسْتِعْدَادِ وَبَقِيَّةِ الْأَصْحَابِ أَيَّامًا فِي الْحُضُورِ وَأَيَّامًا فِي الْغَيْبَةِ وَلِذَا قِيلَ: الْوَلِيُّ وَإِنْ كَانَ وَلِيًّا لَا يَبْلُغُ مَرْتَبَةَ صَحَابِيٍّ، وَشَوْقُ نَيْلِ الْمُلَازِمَةِ فَوْقَ الْحَدِّ وَقَدْ تَشَرَّفْتُ بِوُرُودِ الصَّحِيفَةِ الْكَرِيمَةِ الْمُرْسَلَةِ إِلَى هَذَا الْحَقِيرِ. اعْلَمُوا أَنَّ رُؤْيَةَ الْقُصُورِ فِي الْأَعْمَالِ مِنْ أَجْلِ النِّعَمِ وَأَمَّا الْإِقْتِصَادُ فِي الْأَحْوَالِ فَمَحْمُودٌ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ وَالْأَفْعَالِ وَالْإِفْرَاطُ كَالْتَفْرِيطِ خَارِجٌ عَنِ حَدِّ الْإِعْتِدَالِ وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَعَلَى سَائِرِ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى وَالتَّرَمَّ مَتَابَعَةَ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(٢٤٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالْأَرْبَعُونَ وَالْمَائَتَانِ إِلَى الْمِرْزَا ذَارَابِ فِي فَضَائِلِ أَتْبَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَىٰ اعْلَمَنَّ أَنَّ الْخَلَاصَ الْأَخْرَوِيَّ وَالْفَلَاحَ السَّرْمَدِيَّ مُنَوَّطٌ بِمُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْأَوْلِيَيْنِ وَالْآخِرِينَ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ أَتَمُّ الصَّلَوَاتِ وَأَكْمَلُ التَّسْلِيمَاتِ وَلِذَا يُوصَلُ بِمُتَابَعَتِهِ إِلَىٰ مَقَامِ الْمَحْبُوبِيَّةِ لِلْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَبِهَا يُشْرَفُ بِالتَّحَلِّيِ الذَّاتِيِّ وَبِهَا يُمْتَازُ بِمَرْتَبَةِ الْعِبَادِيَّةِ الَّتِي هِيَ فَوْقَ جَمِيعِ مَرَاتِبِ الْكَمَالِ، وَحُصُولُهَا بَعْدَ حُصُولِ مَقَامِ الْمَحْبُوبِيَّةِ وَبِهَا جُعِلَ كَمَلُ اتِّبَاعِهِ مِثْلَ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَيَتِمَّتْ الْأَنْبِيَاءُ أَوْلُو الْعَزْمِ مُتَابَعَتَهُ لَوْ كَانَ ^١ مُوسَىٰ حَيًّا فِي زَمَنِهِ مَا وَسِعَهُ إِلَّا اتِّبَاعُهُ. وَفِصَّةُ نُزُولِ رُوحِ اللَّهِ وَمُتَابَعَتِهِ حَبِيبِ اللَّهِ مَعْلُومَةٌ وَمَشْهُودَةٌ وَصَارَتْ أُمَّتُهُ بِوَاسِطَةِ مُتَابَعَتِهِ خَيْرَ الْأُمَّمِ وَأَكْثَرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَيَسِبُ مُتَابَعَتَهُ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَدَا قَبْلَ جَمِيعِ الْأُمَّمِ وَيَتَنَعَّمُونَ فِيهَا كَذَا وَكَذَا ثُمَّ كَذَا وَكَذَا فَعَلَيْكُمْ بِمُتَابَعَتِهِ وَالتَّزَامِ سُنَّتِهِ وَإِتْيَانِ شَرِيعَتِهِ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ جَمِيعِ إِخْوَانِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا وَبَقِيَّةُ الْمَرَامِ أَنِّي فَوَّضْتُ إِلَيْكَ الشَّيْخَ إِسْمَاعِيلَ وَهُوَ مِنْ أَحْبَابِ صَاحِبِ الْمَعَارِفِ الْحَاجِّ عَبْدِ الْحَقِّ وَالسَّلَامِ.

(٢٥٠) الْمَكْتُوبُ الْخُمْسُونَ وَالْمَائَتَانِ إِلَى الْمَلَأِ أَحْمَدَ الْبَرْكِيِّ فِي حَلِّ

بَعْضِ اسْتِفْسَارَاتِهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَوَاتِ وَتَبْلِيغِ الدَّعَوَاتِ أَنُهِبِي أَنَّ أَحْوَالَ فُقَرَاءِ هَذِهِ الْحُلُودِ وَأَوْضَاعَهُمْ مُسْتَوْجِبَةٌ لِلْحَمْدِ وَالْمَسْئُولُ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ عَافِيَتِكُمْ وَالصَّحِيفَةُ الشَّرِيفَةُ قَدْ وَصَلَتْ وَكَتَبْتُ فِيهَا أَنَّ الذُّوقَ وَالْفَرَحَ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُهُ أَوْلَا لَا أَجِدُهُ الْآنَ وَأَطُنُّ ذَلِكَ مِنْ تَنْزِلِي وَأَنْحِطَاطِي. (اعْلَمَنَّ أَيُّهَا الْأَخُ أَنَّ الْحَالَةَ الْأُولَى كَانَتْ مِنْ قَبِيلِ حَالَةِ أَهْلِ الْوَجْدِ وَالسَّمَاعِ الَّتِي لِلْجَسَدِ دَخَلَ تَامٌ فِيهَا وَأَمَّا الْحَالَةُ الَّتِي تَبَسَّرْتُ الْآنَ فَالْجَسَدُ قَلِيلُ النَّصِيبِ مِنْهَا بَلْ تَعَلَّقَهَا بِالْقَلْبِ وَالرُّوحِ أَزِيدُ وَبَيَانُ هَذِهِ الْمُعَامَلَةِ يَسْتَعْدِي تَفْصِيلًا وَبِالْجُمْلَةِ أَنَّ الْحَالَةَ الثَّانِيَةَ فَوْقَ الْحَالَةِ الْأُولَى بِمَرَاتِبِ وَعَدَمِ وَجِدَانِ الذُّوقِ وَقَفْدَانِ فُرْصَةِ الْفَرَحِ فَوْقَ وَجِدَانِ الذُّوقِ وَالْفَرَحِ لِأَنَّ النَّسَبَةَ كُلَّمَا تَنَحَّرَ إِلَى الْجَهَالَةِ وَتَنَهَّى إِلَى الْحَيْرَةِ وَتَبَاعَدَ عَنِ الْجَسَدِ تَكُونُ أَصِيلَةً وَأَقْرَبَ إِلَى حُصُولِ الْمَطْلُوبِ فَإِنَّهُ لَا مَجَالَ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ لِغَيْرِ الْعَجْزِ وَالْجَهْلِ وَيَعْبَرُ عَنْ هَذَا الْجَهْلِ بِالْمَعْرِفَةِ وَيُسَمَّى هَذَا الْعَجْزُ إِذْرَاكًا. وَكَتَبْتُ أَيْضًا أَنَّ تَأْثِيرَ تِلْكَ النَّسَبَةِ الَّذِي كَانَ أَوْلَا لَمْ يَبْقَ الْآنَ نَعْمَ لَمْ يَبْقَ التَّأْثِيرُ الْجَسَدِيُّ وَأَمَّا التَّأْثِيرُ الرُّوحِيُّ فَقَدْ زَادَ وَإِنْ لَمْ يَدْرِكْهُ كُلُّ أَحَدٍ وَقَدْ كَانَتْ مُدَّةُ صِحَّتِكُمْ بِهَذَا الْفَقِيرِ قَلِيلَةً جَدًّا، وَذَكَرَ الْعُلُومَ وَالْمَعَارِفَ أَيْضًا كَانَ قَلِيلًا فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَرَادَ ثُبُوتَ الصَّحْبَةِ تَحْصُلُ الْمُصَاحَبَةِ أَيَّامًا وَاسْتَفْسَرْتُ أَيْضًا عَنْ فَرَضِيَّةِ الْحَجِّ وَالذَّهَابِ إِلَى مَكَّةَ مَعَ وَجُودِ الزَّادِ وَالرَّاحِلَةِ فِي هَذَا الزَّمَانِ وَعَدَمِهِ (أَيُّهَا الْمَخْدُومُ) إِنَّ فِي الرُّوَايَاتِ الْفَقْهِيَّةِ اخْتِلَافَاتٍ كَثِيرَةً فِي هَذَا الْبَابِ وَالْمُخْتَارُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فَنَوَى الْفَقِيهِ أَبِي اللَّيْثِ حَيْثُ قَالَ: فَإِنَّ كَانَ الْغَالِبُ الْأَمْنُ وَعَدَمُ الْهَلَاكِ فِي

الطَّرِيقِ فَالْفَرْضِيَّةُ ثَابِتَةٌ وَالْأَفْلَاوُ وَلَكِنَّ هَذَا الشَّرْطَ شَرْطُ وُجُوبِ الْأَدَاءِ لَا شَرْطُ نَفْسِ الْوُجُوبِ كَمَا هُوَ
الصَّحِيحُ فَتَكُونُ الْوَصِيَّةُ بِالْإِحْتِجَاجِ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ وَاجِبَةً وَلَمَّا لَمْ يُسَاعِدِ الْوَقْتُ جَوَابَ اسْتِفْسَارَاتِكُمْ
الْآخَرَى أَعْرَضْنَا إِلَى وَقْتِ آخَرَ وَالسَّلَامُ.

(٢٥١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالْخَمْسُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى مَوْلَانَا الْأَشْرَفِ فِي بَيَانِ فَضَائِلِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ
خُصُوصًا الشَّيْخِينَ وَتَعْظِيمِ سَائِرِ الْأَصْحَابِ الْكِرَامِ عَلَيْهِمُ الرِّضْوَانُ وَالْكَفِّ عَنِ ذِكْرِ مَسَائِرِهِمْ

بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَاةِ وَتَبْلِيغِ الدَّعَوَاتِ لِيَعْلَمَ الْأَخُ الْأَرْشَدُ الْخَوَاجَةَ أَشْرَفُ أَنْبِيَاءِ أَرِيدُ أَنْ أَكْتُبَ الْعُلُومَ
الْعَرَبِيَّةَ وَالْأَسْرَارَ الْعَجِيْبَةَ وَالْمَوَاهِبَ اللَّطِيفَةَ وَالْمَعَارِفَ الشَّرِيفَةَ عَلَى قَدْرِ الْفَهْمِ الْقَاصِرِ وَأَكْثَرُهَا يَتَعَلَّقُ
بِفَضَائِلِ الشَّيْخِينَ وَذِي الثُّورَيْنِ وَأَبِي الْحَسَنِ وَكَمَالَاتِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ يَتَّبِعِي الْإِسْتِمَاعُ
وَالْإِصْغَاءُ إِلَيْهَا بِسَمْعِ الْعَقْلِ.

اعْلَمْ أَنَّ حَضْرَةَ الصِّدِّيقِ وَحَضْرَةَ الْفَارُوقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَعَ وُجُودِ حُصُولِ الْكَمَالَاتِ الْمُحَمَّدِيَّةِ
فِيهِمَا وَبُلُوغِهِمَا أَقْصَى دَرَجَاتِ الْوِلَايَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ فِيهِمَا مُنَاسَبَةً فِي طَرَفِ الْوِلَايَةِ مِنْ بَيْنِ الْأَنْبِيَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ
لِسَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. وَفِي طَرَفِ الدَّعْوَةِ الَّتِي هِيَ مُنَاسَبَةٌ لِمَقَامِ النَّبُوَّةِ بِهِمَا
مُنَاسَبَةٌ لِسَيِّدِنَا مُوسَى عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَبِذِي الثُّورَيْنِ مُنَاسَبَةٌ فِي كِلَا الطَّرْفَيْنِ لِسَيِّدِنَا نُوحٍ
صَلَوَاتُ اللَّهِ وَتَسْلِيمَاتُهُ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ وَبِسَيِّدِنَا عَلِيِّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ مُنَاسَبَةٌ فِي كِلَا الطَّرْفَيْنِ لِسَيِّدِنَا عِيسَى
عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَحَيْثُ كَانَ عِيسَى رُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ كَانَ طَرَفٌ وَوَلَايَتُهُ غَالِبًا عَلَى جَانِبِ
نُبُوَّتِهِ وَطَرَفُ الْوِلَايَةِ غَالِبٌ أَيْضًا فِي عَلِيِّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ بِهَذِهِ الْمُنَاسَبَةِ. وَمِمَّا يَدِي تَعْيِنَاتِ الْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ
صِفَةُ الْعِلْمِ عَلَى اخْتِلَافِ الْجِهَاتِ إِجْمَالًا وَتَفْصِيلًا. وَهَذِهِ الصِّفَةُ بِاعْتِبَارِ الْإِحْمَالِ رَبُّ مُحَمَّدٍ وَبِاعْتِبَارِ
التَّفْصِيلِ رَبُّ الْخَلِيلِ وَبِاعْتِبَارِ الْبِرْزَخِيَّةِ بَيْنَ الْإِحْمَالِ وَالتَّفْصِيلِ رَبُّ نُوحٍ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَمَا أَنَّ
رَبَّ مُوسَى صِفَةُ الْكَلَامِ وَرَبَّ عِيسَى صِفَةُ الْقُدْرَةِ وَرَبَّ آدَمَ صِفَةُ التَّكْوِينِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (وَلْتَرْجِعْ) إِلَى
أَصْلِ الْكَلَامِ وَتَقُولُ: إِنَّ الصِّدِّيقَ وَالْفَارُوقَ هُمَا حَامِلَا ثِقَلِ النَّبُوَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ عَلَى اخْتِلَافِ الْمَرَاتِبِ وَعَلِيًّا
كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ بِوَسِطَةِ مُنَاسَبَتِهِ لِعِيسَى وَعَلَبَةً جَانِبِ وَوَلَايَتِهِ حَامِلٌ ثِقَلِ الْوِلَايَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ وَذَا الثُّورَيْنِ بِاعْتِبَارِ
بِرْزَخِيَّتِهِ قَبْلَ أَنَّهُ حَامِلٌ كِلَا الطَّرْفَيْنِ وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ إِطْلَاقُ ذِي الثُّورَيْنِ عَلَيْهِ بِهَذَا الْإِعْتِبَارِ أَيْضًا وَحَيْثُ
قَالُوا إِنَّ الشَّيْخَيْنِ حَامِلَا ثِقَلِ النَّبُوَّةِ تَكُونُ مُنَاسَبَتُهُمَا بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَزِيدَ لِأَنَّ مَقَامَ الدَّعْوَةِ الَّتِي هِيَ
نَاشِئَةٌ مِنْ مَرْتَبَةِ النَّبُوَّةِ أَتْمُّ وَأَكْمَلُ فِيهِ مِنْ بَيْنِ الْأَنْبِيَاءِ بَعْدَ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَكِتَابُهُ أَفْضَلُ
الْكِتَابِ الْمُنَزَّلَةِ بَعْدَ الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ وَلِهَذَا تَكُونُ أُمَّتُهُ أَكْثَرَ مَنْ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ مِنْ بَيْنِ الْأُمَّمِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَإِنْ
كَانَتْ شَرِيْعَةُ إِبْرَاهِيمَ وَمِلَّتُهُ أَفْضَلُ مِنْ جَمِيعِ الشَّرَائِعِ وَالْمِلَلِ وَلِهَذَا أَمَرَ أَفْضَلُ الرُّسُلِ بِمُتَابَعَةِ مِلَّتِهِ (ثُمَّ

أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا) شَاهِدْ لِهَذَا الْمَعْنَى وَالْمَهْدِيُّ الْمَوْعُودُ أَيْضًا رَبُّهُ صِنْفُ الْعِلْمِ وَبِهِ مُنَاسَبَةٌ لِعَيْسَى مِثْلَ عَلِيٍّ وَكَانَ إِحْدَى قَدَمَيْ عَيْسَى عَلَى رَأْسِ عَلِيٍّ وَالْآخَرَى عَلَى رَأْسِ الْمَهْدِيِّ.

اعْلَمْ أَنَّ وِلَايَةَ مُوسَى وَقَعَتْ عَلَى يَمِينِ الْوِلَايَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ وَالْوِلَايَةَ الْعَيْسَوِيَّةَ عَلَى يَسَارِهَا وَلَمَّا كَانَ عَلِيُّ الْمُرْتَضَى حَامِلَ ثِقَلِ الْوِلَايَةِ كَانَ أَكْثَرُ سَلَسِلِ الْأَوْلِيَاءِ مُنْتَسِبًا إِلَيْهِ وَظَهَرَتْ كَمَالَتُهُ لِأَكْثَرِ الْأَوْلِيَاءِ الْعِظَامِ الْمُخْتَصِّينَ بِكَمَالَاتِ الْوِلَايَةِ أَزِيدَ وَأَكْثَرَ مِنْ كَمَالَاتِ الشَّيْخِينَ فَلَوْلَا إِجْمَاعُ أَهْلِ السَّنَةِ عَلَى أَفْضَلِيَّةِ الشَّيْخِينَ لَحَكَّمَ كَشْفُ أَكْثَرِ الْأَوْلِيَاءِ الْعِظَامِ بِأَفْضَلِيَّةِ عَلِيٍّ الْمُرْتَضَى لِأَنَّ كَمَالَاتِ الشَّيْخِينَ تُشْبِهُ كَمَالَاتِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وَإِذْرَاكَ أَرْبَابِ الْوِلَايَةِ قَاصِرٍ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى ذَلِيلِ هَذِهِ الْكَمَالَاتِ وَكَشْفِ أَرْبَابِ الْكُشُوفِ بِوَسِطَةِ عَلُوِّ دَرَجَاتِهِمْ بَاقٍ فِي الطَّرِيقِ غَيْرٍ وَاصِلٍ إِلَيْهِمْ. وَكَمَالَاتُ الْوِلَايَةِ كَالْمَطْرُوحِ فِي الطَّرِيقِ فِي حَنْبِ هَذِهِ الْكَمَالَاتِ إِنَّمَا هِيَ مَدَارِجُ وَمَعَارِجُ لِلْعُرُوجِ إِلَى كَمَالَاتِ النُّبُوَّةِ فَكَيْفَ يَكُونُ لِلْمَقْدِمَاتِ خَيْرٌ عَنِ الْمَقَاصِدِ وَمَاذَا يَكُونُ شُعُورُ الْمَبَادِي بِالْمَطَالِبِ وَهَذَا الْكَلَامُ وَإِنْ كَانَ ثَقِيلًا عَلَى الْأَكْثَرِينَ بِوَسِطَةِ بَعْدِ عَهْدِ النُّبُوَّةِ وَبَعِيدًا عَنِ الْقَبُولِ وَلَكِنْ مَاذَا تَصْنَعُ (شِعْرٌ)

قَدْ أَمْسَكُونِي وَرَى الْمَرْئِي كَدْرَتِهِمْ *** أَقُولُ مَا قَالَ لِي أَسْتَاذِي الْأَزَلِيُّ

وَلَكِنْ لَهُ سُبْحَانَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ إِنِّي مُتَّقٍ فِي هَذَا الْقَيْلِ وَالْقَالَ مَعَ عُلَمَاءِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ شَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى سَعْيَهُمْ وَقَوْلِي مُوَافِقٌ بِإِجْمَاعِهِمْ وَجَعَلَ اسْتِدْلَالِيهِمْ كَشْفِيًا لِي وَإِجْمَاعِيهِمْ تَفْصِيلِيًا وَهَذَا الْفَقِيرُ مَا لَمْ يَصِلْ إِلَى كَمَالَاتِ مَقَامِ النُّبُوَّةِ بِمُتَابَعَةِ نَبِيِّهِ وَلَمْ يَحْضُلْ لَهُ نَصِيبٌ تَامٌ مِنْ تِلْكَ الْكَمَالَاتِ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى فَضَائِلِ الشَّيْخِينَ بِطَرِيقِ الْكَشْفِ وَلَمْ يَهْتَدِ إِلَى سَبِيلِ غَيْرِ التَّقْلِيدِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ (قَالَ) شَخْصٌ يَوْمًا: قَدْ كُتِبَ فِي الْكُتُبِ أَنَّ اسْمَ عَلِيٍّ الْمُرْتَضَى مَكْتُوبٌ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَوَقَعَ فِي الْخَاطِرِ أَنَّهُ مَاذَا يَكُونُ لِحَضْرَةِ الشَّيْخِينَ مِنْ خِصَائِصِ ذَلِكَ الْمَوْطِنِ فَظَهَرَ بَعْدَ التَّوَجُّهِ التَّامِّ أَنَّ دُخُولَ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ إِنَّمَا يَكُونُ بِإِذْنِ هَذَيْنِ الشَّيْخِينَ الْجَلِيلَيْنِ وَتَحْوِيزِهِمَا وَكَانَ الصِّدِّيقُ قَائِمًا عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ وَيَأْذَنُ لِلنَّاسِ بِالْدُخُولِ إِلَى الْجَنَّةِ وَالْفَارُوقُ يُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ آخِذًا بِأَيْدِيهِمْ وَكَانَ مَشْهُودًا أَنَّ الْجَنَّةَ بِتَمَامِهَا مَمْلُوءَةٌ بِنُورِ الصِّدِّيقِ وَفِي نَظَرِ هَذَا الْحَقِيرِ أَنَّ لِلشَّيْخِينَ شَأْنًا عَلَى حِدَةٍ فِيمَا بَيْنَ الْأَصْحَابِ وَدَرَجَةً مُمْتَازَةً مُنْفَرَدَةً كَانَتْهَا لَمْ يُشَارِكْهُمَا فِيهَا أَحَدٌ وَكَانَ الصِّدِّيقُ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنْ كَانَ التَّفَاوُتُ فَإِنَّمَا هُوَ بِالْعُلُوِّ وَالسُّفُلِ وَالْفَارُوقُ أَيْضًا مُشْرِفٌ بِهَذِهِ الدَّوْلَةِ بِتَطْفُلِ الصِّدِّيقِ وَنِسْبَةِ سَائِرِ الصَّحَابَةِ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسْبَةُ الْمَسَاكِنَةِ فِي خَانَ وَاحِدٍ أَوْ فِي بَلَدَةٍ وَاحِدَةٍ فَمَا يَكُونُ حَظُّ سَائِرِ الْأَوْلِيَاءِ الْأُمَّةِ (ع) حَسْبِي إِذَا جَاءَ مِنْ بَعْدِ صَدَا جَرَسِهِ

فَمَاذَا يَجِدُ هُوَ لَاءَ مِنْ كَمَالَاتِ الشَّيْخَيْنِ وَكَلَّا هَذَيْنِ الشَّيْخَيْنِ مَعْدُودَانِ فِي عِدَادِ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْعَظَمَةِ
وَجَلَالَةِ الْقَدْرِ وَمَخُوفَانِ بِنِضَائِلِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَوْ كَانَ بَعْدِي
نَبِيٌّ لَكَانَ عُمَرُ". وَذَكَرَ الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ فِي أَيَّامِ مُصِيبَةِ الْفَارُوقِ فِي مَحْضَرٍ مِنَ
الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَاتَ تِسْعَةَ أَعْشَارِ الْعِلْمِ وَلَمَّا أَحْسَسَ مِنْ بَعْضِ النَّاسِ تَوْقُفًا فِي فَهْمٍ مَعْنَى هَذَا
الْكَلَامِ قَالَ: الْمُرَادُ بِالْعِلْمِ الْعِلْمُ بِاللَّهِ لَا عِلْمُ الْحَيْضِ وَالنَّفَاسِ وَمَاذَا يُقَالُ فِي الصِّدِّيقِ الَّذِي جَمِيعُ حَسَنَاتِ
عُمَرَ حَسَنَتُهُ الْوَاحِدَةُ كَمَا أَخْبَرَ بِهِ الْمُخْبِرُ الصَّادِقُ وَيُحْسُنُ أَنْ انْحِطَاطَ عُمَرَ الْفَارُوقِ مِنَ الصِّدِّيقِ أَكْثَرَ
وَأَزِيدَ مِنْ انْحِطَاطِ الصِّدِّيقِ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَحَسَّ عَلَى هَذَا انْحِطَاطَ الْبَاقِينَ مِنَ
الصِّدِّيقِ.

وَالشَّيْخَانِ لَمْ يُفَارِقَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ الْمَوْتِ أَيْضًا وَسَيَكُونُ حَشْرُهُمَا أَيْضًا مَعَهُ عَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَمَا وَرَدَ ذَلِكَ فَتَكُونُ الْأَفْضَلِيَّةُ بِوَأَسْطَةِ الْأَقْرَبِيَّةِ لَهُمَا وَمَاذَا يَقُولُ هَذَا الْحَفِيرُ قَلِيلُ الْبِضَاعَةِ
مِنْ كَمَالَاتِهِمْ وَمَاذَا يَبِينُ مِنْ فَضَائِلِهِمْ وَأَيْنَ لِلذَّرَّةِ قُدْرَةُ التَّكَلُّمِ مِنَ الشَّمْسِ وَأَيْنَ لِلْقَطْرَةِ مَجَالُ التَّحَدُّثِ مِنْ
بَحْرِ عُمَانَ وَالْأَوْلِيَاءِ الْمَرْجُوعُونَ لِدَعْوَةِ الْخَلْقِ الْمُحْتَظُونَ مِنْ كِلَا طَرَفِي الْوَلَايَةِ وَالِدَعْوَةِ بِحِطِّ تَامٍ وَالْعُلَمَاءُ
الْمُحْتَنِدُونَ مِنَ التَّابِعِينَ وَتَبَعَ التَّابِعِينَ لَمَّا أَدْرَكُوا كَمَالَاتِ الشَّيْخَيْنِ بِنُورِ الْكَشْفِ الصَّحِيحِ وَالْفِرَاسَةِ
الصَّادِقَةِ وَالْأَخْبَارِ الْمُتَّابِعَةِ فِي الْجُمْلَةِ وَوَجَدُوا بُدَّةً مِنْ فَضَائِلِهِمَا حَكَمُوا بِأَفْضَلِيَّتَيْهِمَا بِالضَّرُورَةِ وَأَجْمَعُوا
عَلَى ذَلِكَ وَمَا ظَهَرَ عَلَى خِلَافِ هَذَا الْإِجْمَاعِ مِنَ الْكَشْفِ حَمَلُوهُ عَلَى عَدَمِ الصَّحَّةِ وَلَمْ يَعْتَبِرُوهُ كَيْفَ وَقَدْ
صَحَّحَ فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ أَفْضَلِيَّتَيْهِمَا كَمَا رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا فِي زَمَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نَعْدِلُ بِأَبِي بَكْرٍ أَحَدًا ثُمَّ عُمَرُ ثُمَّ عُثْمَانُ ثُمَّ نَتْرُكُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لَا تَفَاضِلُ بَيْنَهُمْ وَفِي رِوَايَةِ لِأَبِي دَاوُدَ: كُنَّا نَقُولُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيًّا: أَفْضَلُ أُمَّةٍ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَهُ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ ثُمَّ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَمَنْ قَالَ إِنَّ الْوَلَايَةَ أَفْضَلُ مِنَ
النُّبُوَّةِ فَهُوَ مِنْ أَرْبَابِ السُّكْرِ وَمِنَ الْأَوْلِيَاءِ غَيْرِ الْمَرْجُوعِينَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ نَصِيبٌ وَأَفْرَ مِنْ كَمَالَاتِ مَقَامِ
النُّبُوَّةِ وَلَعَلَّ نَظَرَكُمْ وَقَعَ عَلَى مَا حَقَّقَهُ هَذَا الْفَقِيرُ فِي بَعْضِ رِسَالَتِهِ مِنْ أَنَّ النُّبُوَّةَ أَفْضَلُ مِنَ الْوَلَايَةِ وَإِنْ
كَانَتْ وَلَايَةُ النَّبِيِّ وَالْحَقُّ هُوَ هَذَا فَمَنْ قَالَ بِخِلَافِ ذَلِكَ فَهُوَ مِنْ جَهَالَةِ كَمَالَاتِ مَقَامِ النُّبُوَّةِ كَمَا مَرَّ أَنْفًا
وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ سِلْسِلَةَ النَّقْشِبَنْدِيَّةِ مُنْتَسِبَةٌ مِنْ بَيْنِ سِلَاسِلِ سَائِرِ الْأَوْلِيَاءِ إِلَى الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَتَكُونُ
نِسْبَةُ الصَّخْرِ غَالِبَةً فِيهِمْ وَتَكُونُ دَعْوَتُهُمْ أَوْ تَقْطُرُ كَمَالَاتِ الصِّدِّيقِ لَهُمْ أَكْثَرَ وَأَزِيدَ وَتَكُونُ نِسْبَتُهُمْ فَوْقَ
نِسْبِ سَائِرِ السِّلَاسِلِ بِالضَّرُورَةِ فَمَاذَا يُدْرِكُ غَيْرُهُمْ مِنْ كَمَالَاتِهِمْ وَمَاذَا يُحْسِنُونَ مِنْ حَقِيقَةِ مُعَامَلَتِهِمْ وَلَا
أَقُولُ إِنَّ جَمِيعَ مَشَائِخِ النَّقْشِبَنْدِيَّةِ سَوَاسِيَّةٌ فِي هَذِهِ الْمُعَامَلَةِ كَيْفَ بَلْ لَوْ وَجِدَ مِنْ أُلُوفٍ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ

¹ قوله لو كان بعدى نبي الخ. رواه احمد والترمذى وقال حسن غريب وابو يعلى والطبرانى والبيهقى والحاكم وابو نعيم في

فضائل الصحابة عن عتبة بن عامر رضى الله عنه والطبرانى ايضا عن عصمة بن مالك رضى الله عنه (القران رحمة الله عليه)

يَكُونُ غَنِيْمَةً وَأَظُنُّ الْمَهْدِيَّ الْمَوْعُودَ الَّذِي بِأَكْمَلِيَّةِ الْوَلَايَةِ مَعَهُودٌ يَكُونُ عَلَى هَذِهِ النَّسَبَةِ وَيَتِمُّ هَذِهِ السَّلْسَلَةُ الْعَلِيَّةُ وَيُكْمَلُهَا فَإِنَّ نَسَبَةَ جَمِيعِ الْوَلَايَاتِ دُونَ هَذِهِ النَّسَبَةِ الْعَلِيَّةِ لِأَنَّ سَائِرَ الْوَلَايَاتِ قَلِيلَةٌ النَّصِيبِ مِنْ كَمَالَاتِ مَرْتَبَةِ النَّبُوَّةِ وَهَذِهِ الْوَلَايَةُ لَهَا حَظٌّ وَافِرٌ مِنْهَا بِوَأَسْطَةِ الْإِنْتِسَابِ إِلَى الصِّدِّيقِ كَمَا مَرَّ آنِفًا،

(ع): وَشَتَانٌ مَا بَيْنَ الطَّرِيقَيْنِ يَا خَلِي*

أَيُّهَا الْأَخُ إِنَّ الْإِمَامَ عَلِيًّا كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ لَمَّا كَانَ حَامِلًا لِثَقَلِ الْوَلَايَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ كَانَ تَرْبِيَةً مَقَامَ الْأَقْطَابِ وَالْأَوْتَادِ وَالْأَبْدَالِ الَّذِينَ هُمْ مِنْ أَوْلِيَاءِ الْعُرْزَةِ وَعَلَبَ فِيهِمْ جَانِبُ كَمَالَاتِ الْوَلَايَةِ مُفَوَّضَةٌ إِلَى إِمْدَادِهِ وَإِعَانَتِهِ وَرَأْسُ قُطْبِ الْأَقْطَابِ الَّذِي هُوَ قُطْبُ الْمَدَارِ تَحْتَ قَدَمِهِ وَيَجْرِي أَمْرُهُ وَيُحْصَلُ مِنْهُ بِحِمَايَتِهِ وَرِعَايَتِهِ وَيَخْرُجُ بِهِ عَنْ عَهْدَةِ مَدَارِيَّتِهِ وَالسَّيِّدَةِ فَاطِمَةَ وَابْنَاهَا الْإِمَامَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ هُمْ أَيْضًا شُرَكَاءُ فِي هَذَا الْمَقَامِ (وَاعْلَمْ) أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كُلُّهُمْ كِبْرَاءُ عُظْمَاءَ يَنْبَغِي أَنْ يُذَكَّرَ كُلُّهُمْ بِالتَّعْظِيمِ. رَوَى الْخَطِيبُ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي وَاخْتَارَ لِي أَصْحَابًا وَاخْتَارَ لِي مِنْهُمْ أَصْحَابًا وَأَنْصَارًا فَمَنْ حَفِظَنِي فِيهِمْ حَفِظَهُ اللَّهُ وَمَنْ آذَانِي فِيهِمْ آذَاهُ اللَّهُ.

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. وَرَوَى ابْنُ عَدِيٍّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ شِرَارَ أُمَّتِي أَجْرُوهُمْ عَلَى أَصْحَابِي وَمَا وَقَعَ بَيْنَهُمْ مِنَ الْمُنَازَعَاتِ وَالْمُحَارَبَاتِ يَنْبَغِي صَرْفُهَا وَحَمْلُهَا عَلَى مُحَامِلِ حَسَنَةٍ وَإِبْعَادُهُمْ عَنِ الْهَوَى وَالتَّعَصُّبِ فَإِنَّ تِلْكَ الْمُخَالَفَاتِ كَانَتْ مُبِينَةً عَلَى الْإِحْتِهَادِ وَالتَّأْوِيلِ لَا عَلَى الْهَوَى وَالتَّهْوُسِ كَمَا أَنَّ جُمْهُورَ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى ذَلِكَ. وَلَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ مُخَالَفَةَ الْإِمَامِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانُوا عَلَى الْخَطَا وَكَانَ الْحَقُّ فِي جَانِبِهِ وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ هَذَا الْخَطَا خَطَاً اجْتِهَادِيًّا كَانَ صَاحِبُهُ بَعِيدًا عَنِ الْمَلَامَةِ وَمَرْفُوعًا عَنْهُ الْمُوَاخَذَةُ كَمَا نَقَلَ شَارِحُ الْمَوَاقِفِ عَنِ الْأَمِدِيِّ أَنَّ وَقْعَةَ الْجَمَلِ وَالصِّفِّينِ كَانَتْ عَلَى وَجْهِ الْإِحْتِهَادِ. وَصَرَّحَ الشُّيْخُ أَبُو شَكُورٍ السَّلْمِيُّ فِي التَّمْهِيدِ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةَ ذَاهِبُونَ إِلَى أَنَّ مُعَاوِيَةَ مَعَ طَائِفَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ كَانُوا عَلَى الْخَطَا وَكَانَ خَطَاؤُهُمْ اجْتِهَادِيًّا وَقَالَ الشُّيْخُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الصَّوَاعِقِ: إِنَّ مُنَازَعَةَ مُعَاوِيَةَ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَتْ عَلَى وَجْهِ الْإِحْتِهَادِ. وَجُعِلَ هَذَا الْقَوْلُ مِنْ مُتَقَدِّمَاتِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَمَا قَالَ شَارِحُ الْمَوَاقِفِ مِنْ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ أَصْحَابِنَا ذَاهِبُونَ إِلَى أَنَّ تِلْكَ الْمُنَازَعَةَ لَمْ تُكُنْ عَلَى وَجْهِ الْإِحْتِهَادِ فَمُرَادُهُ مِنَ الْأَصْحَابِ أَيُّ طَائِفَةٍ هُوَ فَإِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ حَاسِمُونَ بِعِلَافِ ذَلِكَ كَمَا مَرَّ، وَكُتِبَ الْقَوْمُ مَشْحُونَةٌ بِالْقَوْلِ بِالْخَطَا الْإِحْتِهَادِيِّ كَمَا صَرَّحَ بِهِ الْغَزَالِيُّ وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ وَغَيْرُهُمَا فَلَا يَحُوزُ تَفْسِيْقُ مُخَالَفَةِ الْإِمَامِ عَلِيِّ وَتَضْلِيلِهِمْ.

قَالَ الْقَاضِي فِي الشَّفَاءِ قَالَ مَالِكٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ "مَنْ شَتَمَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ وَعُسْرٌ وَعَثْمَانُ أَوْ مُعَاوِيَةَ أَوْ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَإِنْ قَالَ: كَانُوا عَلَى ضَلَالٍ وَكُفْرٍ قُتِلَ وَإِنْ سَبَّهُمْ بغيرِ هَذَا مِنْ مُشَاتِمَةِ النَّاسِ نَكَلَ نِكَالًا شَدِيدًا فَلَا يَكُونُ مُحَارِبُو عَلِيٍّ كَفْرًا كَمَا زَعَمَتِ الْغُلَاةُ مِنَ الرَّفِضَةِ وَلَا فَسَقَةً كَمَا زَعَمَ الْبَعْضُ وَسَبَّهُ شَارِحُ الْمَوَاقِفِ إِلَى كَثِيرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ كَيْفَ وَقَدْ كَانَتْ الصَّدِيقَةُ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ مِنَ الصَّحَابَةِ مِنْهُمْ وَقَدْ قُتِلَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ فِي قِتَالِ الْجَمَلِ مَعَ ثَلَاثَةِ عَشَرَ أَلْفًا مِنَ الْقَتْلَى قَبْلَ خُرُوجِ مُعَاوِيَةَ فَتَضَلُّلُهُمْ وَتَفْسِيقُهُمْ مِمَّا لَا يَحْتَرَى عَلَيْهِ مُسْلِمٌ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَفِي بَاطِنِهِ حَيْثٌ وَمَا وَقَعَ فِي عِبَارَةِ بَعْضِ الْفُقَهَاءِ مِنْ إِطْلَاقِ لَفْظِ الْجَوْرِ فِي حَقِّ مُعَاوِيَةَ حَيْثُ قَالَ: كَانَ مُعَاوِيَةَ إِمَامًا جَائِرًا فَمَرَادُهُ بِالْجَوْرِ عَدَمُ حَقِّيَّةِ خِلَافَتِهِ فِي زَمَنِ خِلَافَةِ عَلِيٍّ لَا الْجَوْرَ الَّذِي مَالُهُ فَسُقٌ وَضَلَالَةٌ لِيَكُونَ مُوَافِقًا لِأَقْوَالِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَمَعَ ذَلِكَ يَجْتَنِبُ أَرْبَابَ الْإِسْتِقَامَةِ إِثْبَانَ الْأَلْفَافِ الْمُوَهَّمَةِ خِلَافَ الْمَقْصُودِ وَلَا يَجُوزُ الزِّيَادَةُ عَلَى الْقَوْلِ بِالْخَطَأِ كَيْفَ يَكُونُ جَائِرًا وَقَدْ صَحَّ أَنَّهُ كَانَ إِمَامًا عَادِلًا فِي حُقُوقِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَحُقُوقِ الْمُسْلِمِينَ كَمَا فِي الصَّوَاعِقِ وَقَدْ زَادَ مَوْلَانَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْجَامِيُّ قُدْسَ سِرِّهِ فِي قَوْلِهِ خَطَأًا مُنْكَرًا يَعْنِي زَادَ عَلَى مَا عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ وَكَلَّمَا زَادَ عَلَى لَفْظِ الْخَطَأِ فَهُوَ خَطَأٌ وَمَا قَالَ بَعْدَهُ فَإِنْ كَانَ هُوَ مُسْتَحَقًّا لِلْعَنْ الْإِخْرَاقِ أَيْضًا غَيْرُ مُنَاسِبٍ لَهُ أَيْنَ مَحَلُّ التَّرِيدِ وَأَيْنَ مَحَلُّ الْإِشْتِبَاهِ فَإِنْ قَالَ هَذَا الْكَلَامَ فِي حَقِّ يَزِيدَ فَلَهُ وَجْهٌ وَمَسَاحٌ وَأَمَّا قَوْلُهُ ذَلِكَ فِي حَقِّ مُعَاوِيَةَ فَشَنيعٌ وَقَدْ وَرَدَ فِي الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ بِأَسَانِيدِ الثِّقَاتِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا لِمُعَاوِيَةَ اللَّهُمَّ أَعْلِمَهُ الْكِتَابَ وَالْحِسَابَ وَفِي الْعَذَابِ.

وَقَالَ فِي مَحَلِّ آخَرَ مِنْ دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا. وَدَعَاؤُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَقْبُولٌ وَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ إِثْمًا صَدَرَ عَنْ مَوْلَانَا بِطَرِيقِ السُّهْرِ وَالنِّسْيَانِ وَأَيْضًا أَنَّهُ لَمْ يُصْرَحْ بِاسْمِ أَحَدٍ فِي تِلْكَ الْآيَاتِ بَلْ قَالَ وَصَحَابِيٌّ آخَرَ وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ أَيْضًا تُنْبِئُ عَنِ الشَّنَاعَةِ رَبَّنَا لَا نُؤَاخِذُنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا. وَمَا نُقِلَ عَنِ الْإِمَامِ الشُّعْبِيِّ مِنْ ذَمِّ مُعَاوِيَةَ وَأَنَّهُ بَالِغٌ فِي مَذْمَتِهِ وَأَوْصَلَهَا إِلَى مَا فَوْقَ الْفِسْقِ لَمْ يَبْلُغْ مَرْتَبَةَ النُّبُوتِ وَالْإِمَامِ الْأَعْظَمِ مِنْ تَلَامِيذِهِ فَعَلَى تَقْدِيرِ صِدْقِ هَذَا الْقَوْلِ لِكَانَ هُوَ أَحَقُّ بِنَقْلِهِ. وَحَكَمَ الْإِمَامُ مَالِكُ الَّذِي هُوَ مِنْ تَبِيعِ التَّابِعِينَ وَمُعَاصِرِهِ بِقَتْلِ شَتَائِمِ مُعَاوِيَةَ وَعَمْرُو بْنِ الْعَاصِ كَمَا مَرَّ أَيْضًا فَإِنْ كَانَ هُوَ

¹ هو صاحب الهداية وعبارته فان الصحابة تقلدوا القضاء من معاوية مع ان الحق كان بيد علي ل نوبته اه. وقوله ل نوبته لهد لتقلدوا ولكن الحق ل بيد علي لهد لهدل على انه على الحق بعد نوبه على وانما كان جوره ل نوبه على فان الحق لما كان ل بيد على كان بيد مخالفه الجور الذي هو ضد الحق فلا هبار ل هذه العبارة وليس له وصف معاوية بالجور بل انما اخطوا ذلك من تحليل لوله ويجوز تقلد القضاء من امام هادل وعمار بقوله فان الصحابة الخ. (القران رحمة الله عليه)

² رواه حم ع طب عن عرابض بن سارية رضى الله عنه والحسن بن سليمان والحسن بن عرفة والبقوى وابن قانع حل كر عن الحرث عدكر عن ابن عباس طس طب بلفظ اللهم علم معاوية الحديث. (القران رحمة الله عليه)

³ رواه الترمذى عن عبد الرحمن بن ابى عمرة رضى الله عنه (القران رحمة الله عليه)

مُسْتَحِقًّا لِلشُّتْمِ فَلِمَ حَكَمَ بِقَتْلِ شَاتِمِهِ فَعَلِمَ أَنَّهُ اعْتَقَدَ شَتْمَهُ مِنَ الْكِبَائِرِ فَحَكَمَ بِقَتْلِ شَاتِمِهِ وَأَيْضًا أَنَّهُ جَعَلَ شَتْمَهُ كَشَتْمِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَمَا مَرَّ سَابِقًا فَلَا يَكُونُ مُعَاوِيَةَ مُسْتَحِقًّا لِلشُّتْمِ وَالدَّمِ. (أَيْهَا الْأَخُ) إِنَّ مُعَاوِيَةَ لَيْسَ وَحْدَهُ فِي هَذِهِ الْمُعَامَلَةِ بَلْ كَانَ نِصْفُ الْأَصْحَابِ الْكِرَامِ تَحْمِينًا شَرِيكًا لَهُ فِيهَا فَإِنْ كَانَ مُحَارِبُو عَلِيٍّ كُفْرَةً أَوْ فَسَقَةً زَالَ الْإِعْتِمَادُ عَنِ شَطْرِ الدِّينِ الَّذِي بَلَّغْنَا مِنْ طَرِيقِ تَبْلِيغِهِمْ وَلَا يُجَوِزُ ذَلِكَ إِلَّا زَنْدِيقٌ مَقْصُودُهُ إِبْطَالُ الدِّينِ. (أَيْهَا الْأَخُ) إِنَّ مَنَشَأَ إِثَارَةِ هَذِهِ الْفِتْنَةِ هُوَ قَتْلُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَطَلَبُ الْقِصَاصِ مِنْ قَتْلِهِ فَإِنَّ طَلْحَةَ وَزُبَيْرًا إِنَّمَا خَرَجَا أَوَّلًا مِنَ الْمَدِينَةِ بِسَبَبِ تَأْخِيرِ الْقِصَاصِ وَوَأَفْقَتْهُمْ الصِّدِيقَةُ فِي هَذَا الْأَمْرِ فَوَقَعَ حَرْبُ الْحِمْلِ الَّتِي قُتِلَ فِيهَا ثَلَاثَةٌ عَشَرَ أَلْفًا مِنَ الصَّحَابَةِ وَقُتِلَ فِيهَا طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ اللَّذَانِ هُمَا مِنَ الْعَشِيرَةِ الْمُبَشَّرَةِ ثُمَّ خَرَجَ مُعَاوِيَةَ مِنَ الشَّامِ وَصَارَ شَرِيكًا لَهُمْ فَوَقَعَ حَرْبُ الصِّفِّينِ.

صَرَخَ الْإِمَامُ الْعِرَاقِيُّ أَنَّ تِلْكَ الْمُنَازَعَةَ لَمْ تَكُنْ لِأَمْرِ الْخِلَافَةِ بَلْ كَانَتْ لِاسْتِيفَاءِ الْقِصَاصِ فِي بَدْءِ خِلَافَةِ عَلِيٍّ وَعَدَّ ابْنُ حَجَرَ هَذَا الْقَوْلَ مِنْ مُعْتَقَدَاتِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو شَكُورٍ السَّالِمِيُّ الَّذِي هُوَ مِنْ أَكْبَارِ عُلَمَاءِ الْحَنْفِيَّةِ أَنَّ مُنَازَعَةَ مُعَاوِيَةَ لِعَلِيٍّ كَانَتْ فِي أَمْرِ الْخِلَافَةِ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِمُعَاوِيَةَ: إِذَا مَلَكَتِ النَّاسَ فَارْفُقْ بِهِمْ. فَحَصَلَ لِمُعَاوِيَةَ الطَّمَعُ فِي الْخِلَافَةِ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ وَلَكِنْ كَانَ هُوَ مُخْطِئًا فِي هَذَا الْإِجْتِهَادِ وَعَلِيٌّ مُحِقٌّ فِيهِ فَإِنَّ الْوَقْتَ كَانَ وَقْتُ خِلَافَةِ عَلِيٍّ وَالتَّوْفِيقُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْقَوْلَيْنِ هُوَ أَنَّ مَنَشَأَ الْمُنَازَعَةِ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ أَوَّلًا تَأْخِيرَ الْقِصَاصِ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَقَعُ فِي طَمَعِ الْخِلَافَةِ وَعَلَى كُلِّ الْإِجْتِهَادِ وَقَعَ فِي مَحَلِّهِ فَإِنَّ مُخْطِئًا فَدَرَجَةٌ وَاحِدَةٌ مِنَ التَّوَابِ وَلِلْمُحِقِّ دَرَجَتَانِ بَلْ عَشْرٌ دَرَجَاتٍ. (أَيْهَا الْأَخُ) إِنَّ الطَّرِيقَ الْأَسْلَمَ فِي هَذَا الْمَوْطِنِ السُّكُوتُ عَنْ ذِكْرِ مُشَاجَرَاتِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالْإِعْرَاضُ عَنْ ذِكْرِ مُنَازَعَتِهِمْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِيَّاكُمْ وَمَا شَجَرَ بَيْنَ أَصْحَابِي.

وَقَالَ أَيْضًا: إِذَا³ ذَكَرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا. وَقَالَ أَيْضًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: اللَّهُ اللَّهُ⁴ فِي أَصْحَابِي لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا. يَعْنِي احْذَرُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ فِي حَقِّ أَصْحَابِي وَلَا تَجْعَلُوهُمْ هَدَفًا لِسَهْمِ مَلَامَتِكُمْ وَطَعْنِكُمْ. قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ وَهُوَ مَقُولٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَيْضًا: تِلْكَ دِمَاءُ طَهَّرَ اللَّهُ عَنْهَا أَيْدِيَنَا فَلْنُطَهِّرْ عَنْهَا أَلْسِنَتَنَا. وَيُفْهِمُ مِنْ هَذِهِ الْعِبَارَةِ أَنَّهُ لَا يَبْغِي إِجْرَاءُ حَطِّهِمْ عَلَى اللِّسَانِ أَيْضًا وَأَنْ يَذْكَرَهُمْ بِغَيْرِ الْخَيْرِ هَذَا وَيَزِيدُ الْبَعِيدَ عَنِ السَّعَادَةِ مِنْ زُمْرَةِ الْفَسَقَةِ وَالتَّوَقُّفُ فِي لَعْنِهِ إِنَّمَا هُوَ عَلَى الْأَصْلِ الْمَقْرَّرِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ

¹ رواد مسلم وابن ابى شيبة فى المصنف ولاطيران فى الكبير بهذا اللفظ واحمد عن ابى هريرة بلفظ ان وليت امرا فاتق الله واعدل (القرانى رحمة الله عليه)

² اورده ابن الاثير فى النهاية (القرانى رحمة الله عليه)

³ رواد الطبرانى عن ابن مسعود وثوبان وابن عدى عن عمر رضى الله عنه (القرانى رحمة الله عليه)

⁴ رواد الترمذى عن عبد الله بن مغفل رضى الله عنه (القرانى رحمة الله عليه)

أَنَّهُ لَا يَجُوزُ اللَّعْنُ عَلَى شَخْصٍ مُعَيَّنٍ وَلَوْ كَانَ كَافِرًا إِلَّا أَنْ يُعْلَمَ مَوْتُهُ عَلَى الْكُفْرِ يَقِينًا كَأَبِي لَهَبِ الْجَهَنَّمِيِّ
وَأَمْرَاتِهِ لَا أَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَحَقٍّ لِلْعَنْ (إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ) اعْلَمْ أَنَّ
أَكْثَرَ النَّاسِ فِي هَذَا الزَّمَانِ لَمَّا اشْتَغَلُوا بِبَحْثِ الْإِمَامَةِ وَجَعَلُوا التَّكَلُّمَ فِي الْخِلَافَةِ وَمُنَازَعَاتِ الصَّحَابَةِ عَلَيْهِمْ
الرِّضْوَانِ نَصَبَ الْعَيْنِ دَائِمًا وَصَارُوا لَا يَذْكُرُونَ الْأَصْحَابَ الْكِرَامَ بِالْخَيْرِ تَقْلِيدًا لِحَهْلَةِ الرَّفِضَةِ وَمَرَدَّةِ أَهْلِ
الْبِدْعَةِ وَيَنْسُبُونَ إِلَى حَنَابِهِمْ أُمُورًا غَيْرَ مُنَاسِبَةٍ كَتَبْتُ بُدَّةً مِمَّا كَانَ مَعْلُومًا لِي بِالضَّرُورَةِ وَأَرْسَلْتُهَا إِلَى
الْأَحْبَابِ قَالَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: إِذَا^١ ظَهَرَ الْفِتْنُ أَوْ قَالَ الْبِدْعُ وَسَبَّتْ أَصْحَابِي فَلْيُظْهِرِ
الْعَالِمُ عِلْمَهُ فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ لَهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا
وَلَكِنَّ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ إِنَّ سُلْطَانَ الْوَقْتِ يُعَدُّ نَفْسَهُ حَقِّي الْمَذْهَبِ وَمِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَإِلَّا
فَقَدْ كَانَ الْأَمْرُ ضَيْقًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ جِدًّا فَيَنْبَغِي أَذَاءُ شُكْرِ هَذِهِ النِّعْمَةِ الْعُظْمَى كَمَا يَنْبَغِي وَأَنْ يُجْعَلَ مَدَارُ
الْإِعْتِقَادِ عَلَى مُعْتَقِدَاتِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَأَنْ لَا يُصْعَى إِلَى أَقْوَالِ زَيْدٍ وَعَمْرٍو فَإِنَّ جَعْلَ مَدَارِ الْأَمْرِ عَلَى
الْخُرَافَاتِ الْكَاذِبَةِ تَضْيِيعُ الْإِنْسَانَ نَفْسَهُ وَتَقْلِيدُ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ ضَرُورِيٌّ حَتَّى يَحْصُلَ رَجَاءُ النَّجَاةِ وَبِدُونِهِ
خَرَطُ الْفِتْنَادِ وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَعَلَى سَائِرِ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى وَالتَّرَمُّ مُتَابَعَةُ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ.

(٢٥٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالْخَمْسُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الشَّيْخِ بَدِيعِ الدِّينِ

فِي جَوَابِ اسْتِفْسَارَاتِهِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى وَصَلَّ مَكْتُوبُ الْأَخِ الْأُرْشِدِ فَأُورِثَ فَرَحًا وَافِرًا وَانْدَرَجَ
فِيهِ اسْتِفْسَارَاتٌ فَاعْلَمْ أَنَّ مَبْدَأَ تَعْيِينِ سَيِّدِنَا نُوحٍ وَسَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ صِفَةُ الْعِلْمِ كَمَا أَنَّ مَبْدَأَ
التَّعْيِينِ الْمُحَمَّدِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هُوَ هَذِهِ الصِّفَةُ أَيْضًا وَالتَّفَاوُتُ إِنَّمَا هُوَ بِالْجِهَاتِ وَالْإِعْتِبَارَاتِ فَإِنَّ
لِهَذِهِ الصِّفَةَ وَجْهًا إِلَى الْعَالَمِ وَوَجْهًا آخَرَ إِلَى الْمَعْلُومِ وَالْوَجْهُ الْأَوَّلُ مُنَاسِبٌ لِلْوَحْدَةِ. وَالثَّانِي لِلْكَثْرَةِ وَلِهَذِهِ
الصِّفَةَ أَيْضًا إِجْمَالٌ تَفْصِيلٌ وَكُلٌّ وَاحِدٌ مِنْ هَذِهِ الْإِعْتِبَارَاتِ كَانَ مَبْدَأَ تَعْيِينِ وَاحِدٍ مِنَ الْكِبْرَاءِ وَالْمَعَارِفِ
الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِتَحْمِيلِ ثِقَلِ النُّبُوَّةِ وَالْوِلَايَةِ مُنْدَرِجَةٌ فِي الْمَكْتُوبِ الَّذِي حَرَّرَ إِلَى الْخَوَاجَةِ مُحَمَّدَ أَشْرَفَ تَفْصِيلًا
فَلَمْ أَكْتُبْهَا إِلَّا أَنْ فَتَطْلُبُ مِنْهُ وَأَرَدْتُ أَنْ أَكْتُبَ جَوَابَ الْإِسْتِفْسَارِ عَنِ الْفِرْقِ بَيْنَ الْعَوْثِ وَالْقُتْبِ وَالْخَلِيفَةِ
وَلَكِنَّ مَا وَجَدْتُ الْإِذْنَ بِالْكِتَابَةِ فَأَخَّرْتَاهُ إِلَى وَقْتِ آخَرَ وَالسَّلَامُ.

^١ ذكره ابن حجر المكي في الصواعق معزيا الى جامع الخطيب البغدادي (القران رحمة الله عليه)

(٢٥٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالْخَمْسُونَ وَالْمَائَتَانِ إِلَى الشَّيْخِ إِدْرِيسَ السَّامَانِيِّ

فِي بَيَانِ جَوَابِ أَسْئَلَتِهِ وَتَفْصِيلِ بَعْضِ مَقَامَاتِ الطَّرِيقِ وَمَنَازِلِهِ عَلَى طَرِيقِ الرَّمْزِ وَالْإِجْمَالِ

بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَاةِ وَتَبْلِيغِ الدَّعَوَاتِ أَنَّهُ يَأْتِي أَنَّ أَحْوَالَ فَقَرَاءِ هَذِهِ الْحُدُودِ وَأَوْضَاعَهُمْ مُسْتَوْجِبَةٌ
لِلْحَمْدِ. الْمَسْئُولُ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ سَلَامَتُكُمْ وَأَسْتِقَامَتُكُمْ عَلَى الطَّرِيقَةِ الْمَرْضِيَّةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا
الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ، وَيَبَيِّنُ الْأَحْوَالَ وَالْمَوَاجِيدَ الَّذِي أُحِيلَ عَلَى مَوْلَانَا عَبْدِ الْمُؤْمِنِ وَاسْتَفْسَرَتْ عَنْهَا
بَيْنَهَا مَوْلَانَا كُلَّهَا بِالتَّفْصِيلِ وَقَالَ إِنَّهُ يَقُولُ: إِذَا نَظَرْتُ إِلَى جَانِبِ الْأَرْضِ لَا أَحَدَ الْأَرْضِ وَإِذَا رَمَيْتُ نَظْرِي
إِلَى جَانِبِ السَّمَاءِ لَا أَحَدَهَا أَيْضًا وَإِذَا أَتَيْتُ شَخْصًا لَا أَحَدَ لَهُ وَجُودًا أَيْضًا وَكَذَلِكَ لَا أَحَدَ لِلْعَرْشِ
وَالْكُرْسِيِّ وَالْحَنَّةِ وَالنَّارِ أَيْضًا وَجُودًا وَلَا أَرَى لِنَفْسِي أَيْضًا وَجُودًا. وَوُجُودَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ غَيْرَ مُتَنَاهٍ لَمْ يَجِدْ
أَحَدَ لَهُ نَهَائِيَّةً وَتَكَلَّمَ الْأَكْبَابُ أَيْضًا إِلَى هَذَا الْمَقَامِ فَقَطَّ وَتَمَّى وَصَلُّوا إِلَيْهِ عَجَزُوا عَنِ السَّيْرِ وَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى
الزِّيَادَةِ عَلَى ذَلِكَ فَإِنَّ كَانَ هَذَا كَمَالًا عِنْدَكُمْ أَيْضًا وَكُنْتُمْ فِي هَذَا الْمَقَامِ فَلْيَايَ شَيْءٍ أَحْضَرُ عِنْدَكُمْ وَلِمَاذَا
أَتَعَبُ وَأَتَعَبُ وَإِنْ كَانَ وَرَاءَ هَذَا الْكَمَالِ أَمْرٌ آخَرَ فَاطْلُوعِي عَلَيْهِ حَتَّى أَذْهَبَ إِلَى دِيَارِ يَكْتَرُ فِيهَا أَلَمْ
الطَّلَبِ وَكَانَ سَبَبُ التَّوَقُّفِ مِنَ الْمَصِيرِ إِلَيْكُمْ مُنْذُ سِنِينَ حُصُولِ هَذَا التَّرَدُّدِ.

أَيُّهَا الْمَخْدُومُ، إِنَّ هَذِهِ الْأَحْوَالَ وَأَمْثَالَهَا مِنْ تَلَوِّنَاتِ الْقَلْبِ وَيَكُونُ مَشْهُودًا أَنَّ صَاحِبَ هَذِهِ
الْأَحْوَالَ لَمْ يَطْوِ بَعْدَ مِنْ مَقَامَاتِ الْقَلْبِ أَزِيدَ مِنَ الرَّبِيعِ فَيَلْزِمُهُ طَيُّ ثَلَاثَةِ أَرْبَاعٍ أُخْرَى مِنْهَا حَتَّى يَطْوِيَ
مُعَامَلَةَ الْقَلْبِ بِالتَّمَامِ وَبَعْدَ الْقَلْبِ رُوحٌ وَبَعْدَ الرُّوحِ سِرٌّ وَبَعْدَ السِّرِّ خَفِيٌّ وَبَعْدَ الْخَفِيِّ أَحْفَى وَلكُلِّ وَاحِدَةٍ
مِنْ هَذِهِ اللَّطَائِفِ الْأَرْبَعِ الْبَاقِيَةِ أَحْوَالٌ وَمَوَاجِيدُ عَلَى حِدَةٍ وَيَلْزِمُ طَيُّ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا مُنْفَرِدَةً مُنْفَرِدَةً،
والتَّحْلِي بِكَمَالَاتِ كُلِّ مِنْهَا وَبَعْدَ مُجَاوِزَةِ هَذِهِ الْخَمْسَةِ الْأَمْرِيَّةِ وَطَيُّ أُصُولِهَا مَرْتَبَةً بَعْدَ مَرْتَبَةٍ، وَقَطْعُ
مَدَارِجِ ظِلَالِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ الَّتِي هِيَ أُصُولُ تِلْكَ الْأُصُولِ دَرَجَةٌ بَعْدَ دَرَجَةٍ تَحْلِيَاتِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ
وظُهُورَاتِ الشُّئُونِ وَالْإِعْتِبَارَاتِ وَبَعْدَ هَذِهِ التَّحْلِيَّاتِ تَحْلِيَّاتِ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ فَتَقَعُ الْمُعَامَلَةُ حِينَئِذٍ
عَلَى اطمِئْنَانِ النَّفْسِ وَيَتَيَسَّرُ حُصُولُ رِضَا الْحَقِّ حَلٍّ وَعَلَا وَالْكَمَالَاتِ الَّتِي تَحْصُلُ فِي هَذَا الْمَوْطِنِ حُكْمُ
الْكَمَالَاتِ السَّابِقَةِ فِي جَنِبِهَا كَحُكْمِ الْمَطْرَةِ فِي جَنِبِ الْبَحْرِ الْمُحِيطِ الَّذِي لَا قَعْرَ لَهُ وَهُنَا يَتَيَسَّرُ شَرْحُ
الصِّدْرِ وَيَتَّصِفُ بِالإِسْلَامِ الْحَقِيقِيِّ، (ع) هَذَا هُوَ الْأَمْرُ وَالبَاقِي خَيَالَاتٌ * وَمَا يَتَوَهَّمُ أَنَّهُ مِنْ تَحْلِيَّاتِ
الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ قَبْلَ قَطْعِ مَنَازِلِ هَذِهِ الْخَمْسَةِ الْأَمْرِيَّةِ مَعَ الْأُصُولِ وَأُصُولِ الْفُهُوَ ظُهُورَاتِ بَعْضِ
خَوَاصِ عَالَمِ الْأَمْرِ وَلَهُ نَصِيبٌ مِنَ اللَّامِثَلِيِّ وَاللَّاكِنْفِيِّ وَمِنَ اللَّامِكَانِيِّ وَكَيْسَ بِتَحْلِيَّاتِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ
قَالَ وَاحِدٌ مِنَ السَّالِكِينَ فِي هَذَا الْمَقَامِ: عَبَدْتُ الرُّوحَ ثَلَاثِينَ سَنَةً عَلَى ظَنِّ أَنَّهَا الْحَقُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَأَيْنَ
الْوُصُولِ وَإِلَى مِنَ السَّيْرِ. (شِعْرٌ)

كَيْفَ الْوُصُولِ إِلَى سَعَادَةٍ وَدَوْلَهَا *** قُلُّ الْجِبَالِ وَدَوْلُهَا خُيُوفٌ.

وَلَمَّا طَلَبْتُمْ الْكَشْفَ عَنْ حَقِيقَةِ هَذَا الطَّرِيقِ عَلَيَّ وَجِهَ الْإِلْتِفَاتِ كَتَبْتُ نُبْدَةَ مِنْهُ عَلَيَّ وَجِهَ الْإِجْمَالِ
وَالْأَمْرُ عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَعَلَى مَنْ لَدَيْكُمْ.

(٢٥٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالْخَمْسُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَلَأِ أَحْمَدَ الْبَرْكِيِّ

فِي جَوَابِ بَعْضِ أَسْئَلَتِهِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى قَدْ كَتَبْتُ أَنَّ بَعْضَ الْأَكَابِرِ قَالَ: إِنَّ الْإِنْسَانَ يَتَّبِعِي لَهُ أَنْ
يَعْمَلَ مَا يَعْمَلُهُ بِأَمْرِ صَاحِبِ الزَّمَانِ حَتَّى تَتَرْتَّبَ عَلَيْهِ النَّتِيجَةُ وَلَوْ كَانَ أَمْرًا مَشْرُوعًا فَإِنَّ كَانَ هَذَا الْكَلَامُ
صَحِيحًا تَرَجُّو الْإِذْنَ وَالْأَمْرَ فِي جَمِيعِ الْمَشْرُوعَاتِ. (أَيْهَا الْمَخْدُومُ) إِنَّ كَلَامَ الْأَكَابِرِ صَحِيحٌ وَإِذْنٌ لَكَ
حَاصِلٌ وَأَنْتَ مَا دُونََ وَلَكِنْ يَتَّبِعِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الْمُرَادَ بِالنَّتِيجَةِ نَتِيجَةٌ مُعْتَدَّةٌ بِهَا لَا مُطْلَقًا. (وَكَتَبْتُ) أَيْضًا أَنَّهُ
قَدْ حُرِّرَ فِي رِسَالَةٍ أَنَّ الْخَوَاجَةَ أَحْرَارٌ قَدِيسٌ سِرُّهُ قَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ فِي الْحَقِيقَةِ مِنْ مَرْتَبَةِ عَيْنِ الْجَمْعِ يَعْنِي مِنْ
أَحَدِيَةِ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ فَمَا يَكُونُ مَعْنَى مَا حُرِّرَ فِي رِسَالَةِ الْمُبْدَأِ وَالْمَعَادِ أَنَّ حَقِيقَةَ الْكَعْبَةِ الرَّبَّانِيَّةِ
فَوْقَ الْحَقِيقَةِ الْقُرْآنِيَّةِ. (أَيْهَا الْمَخْدُومُ) لَيْسَ الْمُرَادُ بِأَحَدِيَةِ الذَّاتِ هُنَاكَ الْأَحَدِيَّةُ الْمَجْرَدَةُ الَّتِي لَا يَكُونُ فِيهَا
شَيْءٌ مِنَ الصِّفَةِ وَالشَّانِ مَلْحُوظًا لِأَنَّ حَقِيقَةَ الْقُرْآنِ نَاشِئَةٌ مِنْ صِفَةِ الْكَلَامِ الَّتِي هِيَ إِحْدَى صِفَاتِ الثَّمَانِيَةِ
وَحَقِيقَةُ الْكَعْبَةِ نَاشِئَةٌ عَنْ مَرْتَبَةٍ مُنْزَهَةٍ عَنْ تَلَوِيَّاتِ الصِّفَاتِ وَالشُّوْنَاتِ فَيَكُونُ التَّفَوُّقُ لَهَا. (وَكَتَبْتُ) أَيْضًا
أَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ فِي بَعْضِ التَّفَاسِيرِ لَوْ قَالَ شَخْصٌ: أَنَا أَسْجُدُ لِلْكَعْبَةِ يَكْفُرُ فَإِنَّ السَّجْدَةَ يَتَّبِعِي أَنْ تَكُونَ إِلَى
طَرَفِ الْكَعْبَةِ لَا لِلْكَعْبَةِ. وَذَكَرَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ كَانُوا فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ يَقُولُونَ فِي السَّجْدَةِ لَكَ سَجَدْتُ
وَمَدَّلُولُ الضَّمِيرِ نَفْسُ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ فَمَا يَكُونُ مَعْنَى مَا حُرِّرَ فِي رِسَالَةِ الْمُبْدَأِ وَالْمَعَادِ مِنْ أَنَّ
صُورَةَ الْكَعْبَةِ كَمَا أَنَّهَا مَسْجُودَةٌ صُورَ الْأَشْيَاءِ كَذَلِكَ حَقِيقَةُ الْكَعْبَةِ مَسْجُودَةٌ حَقَائِقِ الْأَشْيَاءِ. (أَيْهَا
الْمَخْدُومُ) إِنَّ هَذَا مِنْ مُسَامَحَاتِ الْعِبَارَاتِ كَمَا يُقَالُ: إِنَّ آدَمَ مَسْجُودُ الْمَلَائِكَةِ مَعَ أَنَّ السَّجْدَةَ لِلْخَالِقِ
جَلَّ سُلْطَانُهُ لَا لِمَخْلُوقِهِ وَمَصْنُوعِهِ أَيْ مَخْلُوقٍ كَانَ وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَعَلَى أَصْحَابِكُمْ وَأَحْبَابِكُمْ وَعَلَى الْمَلَأِ
بَابْنَدِهِ وَالْمَلَأِ حَسَنٍ.

(٢٥٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالْخَمْسُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَلَأِ طَاهِرِ اللَّاهُورِيِّ

فِي التَّحْرِيزِ عَلَى إِحْيَاءِ السَّنَةِ السَّنِّيَّةِ وَرَفْعِ الْبِدْعَةِ الْغَيْرِ الْمَرْضِيَّةِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى وَصَلَ الْمَكْتُوبُ الشَّرِيفُ الْمُرْسَلُ مَعَ الْحَافِظِ بِهِاءِ الدِّينِ
وَأُورَثَ فَرَحًا وَإِرْفًا حَبْدًا نِعْمَةً تَوْجَهُ الْمُحِبِّينَ وَالْمُغْلِصِينَ بِجَمِيعِ هِمَّتِهِمْ إِلَى إِحْيَاءِ سَنَةِ مِنَ السَّنِينَ

الْمُصْطَفَوِيَّةَ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ وَالتَّحِيَّةَ وَإِرَادَتَهُمْ بِكُلِّيَّتِهِمْ رَفَعُ بَدْعَةٍ مِنَ الْبِدْعِ غَيْرِ الْمَرْضِيَّةِ فَإِنَّ كُلًّا مِنَ السُّنَّةِ وَالْبِدْعَةِ ضِدُّ الْأُخْرَى وَوُجُودُ أَحَدِيهِمَا مُسْتَلْزِمٌ لِانْتِفَاءِ الْأُخْرَى فَيَكُونُ أَحْيَاءُ أَحَدِيهِمَا مُسْتَلْزِمًا لِأَمَاتَةِ الْأُخْرَى فَأَحْيَاءُ السُّنَّةِ مُوجِبٌ لِأَمَاتَةِ الْبِدْعَةِ وَبِالْعَكْسِ فَكَيْفَ تَصِحُّ تَسْمِيَةُ الْبِدْعَةِ حَسَنَةً مَعَ كَوْنِهَا مُسْتَلْزِمَةً لِرَفْعِ السُّنَّةِ إِلَّا أَنْ يُرَادَ بِالْحَسَنِ الْحَسَنُ النَّسْبِيُّ فَإِنَّهُ لَا مَجَالَ لِلْحَسَنِ الْمُطْلَقِ هُنَا ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ السُّنَنِ مَرَاضِي الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَأَضْدَادُهَا مَرْضِيَّاتُ الشَّيْطَانِ وَهَذَا الْكَلَامُ وَإِنْ كَانَ الْيَوْمَ ثَقِيلًا عَلَى الْأَكْثَرِينَ بِوَاسِطَةِ شُبُوحِ الْبِدْعَةِ وَلَكِنَّهُمْ سَيَعْلَمُونَ غَدًا أَنَّنَا عَلَى الْهِدَايَةِ أَوْ إِيَّاهُمْ.

وَوَرَدَ أَنَّ الْمَهْدِيَّ الْمَوْعُودَ إِذَا أَرَادَ تَرْوِيحَ الدِّينِ وَإِحْيَاءَ السُّنَّةِ فِي زَمَانِ سُلْطَنَتِهِ يَقُولُ عَالِمُ الْمَدِينَةِ الَّذِي اعْتَادَ عَلَى الْعَمَلِ بِالْبِدْعَةِ وَظَنَهَا حَسَنَةً وَالْحَقَّهَا بِالدِّينِ بِهَذَا الظَّنِّ مُتَعَجِّبًا إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ يُرِيدُ رَفْعَ دِينِنَا وَإِزَالَهَ مِلَّتِنَا فَيَأْمُرُ الْمَهْدِيَّ بِقِتْلِهِ وَيَرَى مَا اعْتَقَدَ أَنَّهُ حَسَنٌ سَيِّئًا ذَلِكَ فَضَّلَ اللَّهُ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَعَلَى سَائِرِ مَنْ لَدَيْكُمْ.

وَقَدْ غَلَبَ النَّسِيَانُ عَلَى الْفَقِيرِ حَتَّى لَا أَعْلَمُ الْآنَ إِلَى مَنْ فَوِّضْتُ مَكْتُوبَكُمْ فَأَكْتُبُ جَوَابَ الْإِسْتِفسَارَاتِ فَيُرَجِي مُسَامَحَتَكُمْ وَالشَّيْخُ مِيَانُ أَحْمَدُ الْغَرْمَلِيُّ مِنَ الْمُحْيِينَ وَحَيْثُ أَنَّهُ وَقَعَ فِي جَوَارِكُمْ يَنْبَغِي رِعَايَةُ الْإِلْتِفَاتِ وَالتَّوَجُّهُ فِي حَقِّهِ.

(٢٥٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالْخَمْسُونَ وَالْمَائَتَانِ إِلَى الشَّيْخِ بَدِيعِ الدِّينِ فِي جَوَابِ سُؤَالِهِ عَنِ الْقُطْبِ وَقُطْبِ الْأَقْطَابِ وَالْعَوْتِ وَالْخَلِيفَةِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالسَّلَامُ عَلَى عِبَادِهِ الدِّينِ اصْطَفَى وَصَلَ الْمَكْتُوبُ الشَّرِيفُ الْمُرْسَلُ صُحْبَةَ الدَّرْوِيشِ فَأَوْرَثَ فَرَحًا وَأَفْرًا وَسَأَلْتُ عَنْ مَعْنَى الْقُطْبِ وَقُطْبِ الْأَقْطَابِ وَالْعَوْتِ وَالْخَلِيفَةِ وَعَنْ خِدْمَةِ كُلِّ مِنْهُمْ وَوِظْفِيَّتِهِ وَأَنَّهُ هَلْ لَهُمْ إِطْلَاعٌ عَلَى خِدْمَتِهِمْ أَمْ لَا وَالبِشَارَةَ بِقُطْبِيَّةِ الْأَقْطَابِ الَّتِي تَحِيءُ مِنْ عَالَمِ الْعَيْبِ هَلْ لَهَا أَصْلٌ أَوْ هِيَ مِنْ اخْتِرَاعِ الْخِيَالِ وَالْوَهْمِ.

(يَنْبَغِي) أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ كُمَّلَ أَتْبَاعِ نَبِيِّ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِذَا أُنْمُوا بِالتَّبَعِيَّةِ مَقَامَ النُّبُوَّةِ يُشْرَفُ بَعْضُهُمْ بِمَنْصِبِ الْإِمَامَةِ وَبَعْضُهُمْ يَكْتَفِي بِمُجَرَّدِ حُصُولِ ذَلِكَ الْكَمَالِ وَهَذَانِ الْمُعْظَمَانِ مُتَسَاوِيَانِ فِي نَفْسِ حُصُولِ ذَلِكَ الْكَمَالِ وَإِنَّمَا التَّفَاوُتُ فِي حُصُولِ الْمَنْصِبِ وَعَدَمِهِ وَفِي أُمُورٍ تَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ الْمَنْصِبِ وَإِذَا أُنْمَ الْأَتْبَاعُ الْكُمَّلُ كَمَالَاتِ الْوِلَايَةِ يُشْرَفُ بَعْضُهُمْ بِمَنْصِبِ الْخِلَافَةِ وَيَكْتَفِي بَعْضُهُمْ بِمُجَرَّدِ حُصُولِ تِلْكَ الْكَمَالَاتِ كَمَا مَرَّ أَنَا وَكُلُّ مَنْ هَذَيْنِ الْمَنْصِبَيْنِ يَتَعَلَّقُ بِالْكَمَالَاتِ الْأَصْلِيَّةِ. وَأَمَّا فِي الْكَمَالَاتِ الظَّلِيلَةِ فَالْمُنَاسِبُ لِمَنْصِبِ الْإِمَامَةِ يَعْنِي لِأَنَّ يَكُونُ حِذَاءَهُ وَظَلُّهُ هُوَ مَنْصِبُ قُطْبِ الْإِرْشَادِ وَالْمُنَاسِبُ لِمَنْصِبِ

الْخِلَافَةَ مَنْصِبُ قُطْبِ الْمَدَارِ وَكَأَنَّ هَذَيْنِ الْمَقَامَيْنِ التَّحْتَانَيْنِ ظِلَالُ ذَنْبِكَ الْمَقَامَيْنِ الْفَوْقَانَيْنِ. (وَالْعَوْتُ) عِنْدَ الشَّيْخِ مُحِبِّي الدِّينِ بْنِ عَرَبِيٍّ قُدْسَ سِرِّهِ هُوَ قُطْبُ الْمَدَارِ الْمَذْكُورِ وَلَيْسَتْ الْعَوْتِيَّةُ عِنْدَهُ مَنْصِبًا عَلَى حِدَةٍ وَمُمْتَازَةً عَنِ مَنْصِبِ الْقُطْبِيَّةِ وَمَا هُوَ مُعْتَقَدُ الْفَقِيرِ أَنَّ الْعَوْتُ غَيْرُ قُطْبِ الْمَدَارِ بَلْ هُوَ مُمِدُّهُ وَمُعَاوَنُهُ فِي أُمُورِهِ وَشُؤْنِهِ

وَقُطْبُ الْمَدَارِ يُسْتَمَدُّ مِنْهُ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ، وَفِي تَعْيِينِ مَنَاصِبِ الْأَبْدَالِ وَنَصِبِهِمْ لَهُ دَخَلَ أَيْضًا وَيُقَالُ لِلْقُطْبِ بِاعْتِبَارِ الْأَعْوَانِ وَالْأَنْصَارِ قُطْبُ الْأَقْطَابِ أَيْضًا لِأَنَّ أَعْوَانَ قُطْبِ الْأَقْطَابِ وَأَنْصَارَهُ حُكَّامٌ وَمِنْ هُنَا قَالَ صَاحِبُ الْفُتُوحَاتِ الْمَكِّيَّةِ: مَا مِنْ قَرْيَةٍ مُؤْمِنَةٌ كَانَتْ أَوْ كَافِرَةٌ إِلَّا وَفِيهَا قُطْبٌ.

(وَاعْلَمُ) أَنَّ صَاحِبَ الْمَنْصِبِ صَاحِبُ عِلْمِ الْبَيِّنَةِ وَأَمَّا الَّذِي فِيهِ كَمَالٌ ذَلِكَ الْمَنْصِبِ دُونَ نَفْسِ الْمَنْصِبِ فَلَا يَلْزَمُ كَوْنُهُ مِنْ أَرْبَابِ الْعِلْمِ وَكَوْنُهُ مُطْلَعًا عَلَى خِدْمَاتِهِ. وَالْبَشَارَةُ الَّتِي تَصِلُ مِنْ عَالَمِ الْغَيْبِ هِيَ بَشَارَةُ حُصُولِ كَمَالَاتِ ذَلِكَ الْمَقَامِ لَا بَشَارَةَ حُصُولِ مَنْصِبِ ذَلِكَ الْمَقَامِ الَّتِي هِيَ مَنُوطَةٌ بِالْعِلْمِ (وَسَأَلْتُ) أَيْضًا أَنَّهُ مَا الْمُرَادُ بِالْإِيمَانِ الْوَاقِعِ فِي حَدِيثِ (لَوْ وَزُنَ إِيْمَانُ أَبِي بَكْرٍ بِإِيْمَانِ أُمَّتِي لَرَجَحَ) وَمَا سَبَبُ رُجْحَانِ الْإِيْمَانِ بِوَأَسْطَةِ رُجْحَانِ الْمُؤْمِنِ بِهِ وَحَيْثُ كَانَ مُتَعَلِّقُ إِيْمَانِ أَبِي بَكْرٍ فَوْقَ مُتَعَلِّقَاتِ إِيْمَانِ الْأُمَّةِ يَكُونُ رَاجِحًا الْبَيِّنَةَ (أَيْهَا الْمَخْدُومُ) إِنْ مُعَامَلَةَ السَّالِكِ قَدْ تَبَلَّغَ فِي عُرُوجَاتِهِ مَبْلَغًا لَوْ تَفَوَّقَ مِنْهُ مَقْدَارُ نُقْطَةٍ تَكُونُ الْكَمَالَاتِ الَّتِي تَحْصُلُ بِسَبَبِ هَذَا الْعُرُوجِ وَالتَّفَوُّقِ أَرِيدُ مِنْ جَمِيعِ الْكَمَالَاتِ السَّابِقَةِ لِأَنَّ تِلْكَ النُّقْطَةَ أَرِيدُ مِنْ جَمِيعِ مَا تَحْتَهَا وَكَذَلِكَ حَالُ النُّقْطَةِ الَّتِي فَوْقَ هَذِهِ النُّقْطَةِ فَإِنَّ هَذِهِ النُّقْطَةَ حَقِيقَةٌ فِي جَنْبِهَا وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ فَمَنْ كَانَ مُتَعَلِّقُ إِيْمَانِهِ كَمَالِ الْفَوْقِ وَعَايَتُهُ يَكُونُ رَاجِحًا الْبَيِّنَةَ عَلَى جَمِيعِ مَا تَحْتَهُ. وَمِنْ هُنَا قَالُوا: تَبَلَّغَ مُعَامَلَةَ الْعَارِفِ مَبْلَغًا يُكْتَسَبُ فِي طَرْفَةِ الْعَيْنِ مِثْلَ جَمِيعِ كَمَالَاتِهِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَعَلَى مِقْيَاسِ تَحْقِيقِ الْفَقِيرِ يَحْصُلُ فِي لَمْحَةٍ أَرِيدُ مِنْ جَمِيعِ الْكَمَالَاتِ الْمُتَقَدِّمَةِ ﴿ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ (١) (وَسَأَلْتُ) أَيْضًا أَنَّهُ ذَكَرَ الشَّيْخُ ابْنُ عَرَبِيٍّ وَاتَّبَاعُهُ: إِنَّ الْأَطْفَالَ الَّذِينَ قَتَلُوا بِسَبَبِ مُوسَى عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ انْتَقَلَتْ اسْتِعْدَادَاتُ كُلِّهِمْ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَرَجُّوْا تَحْرِيرَ حَقِيقَةِ هَذَا الْكَلَامِ بِالتَّفْصِيلِ؟ (اعْلَمُ) أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ أَصِيلٌ لِأَنَّهُ مَكْتُوبٌ بِالتَّحْقِيقِ فَكَمَا أَنَّ شَخْصًا وَاحِدًا يُجْعَلُ سَبَبًا لِحُصُولِ الْكَمَالَاتِ لِحَمَاعَةٍ كَذَلِكَ نَجْعَلُ الْجَمَاعَةَ سَبَبًا لِحُصُولِ الْكَمَالَاتِ لِشَخْصٍ وَاحِدٍ فَإِنَّ الشَّيْخَ وَإِنْ كَانَ سَبَبًا لِحُصُولِ الْكَمَالَاتِ لِلْمُرِيدِينَ وَلَكِنَّ الْمُرِيدِينَ أَيْضًا سَبَبًا لِحُصُولِ الْكَمَالَاتِ لِلشَّيْخِ وَهَذَا الْفَقِيرُ أَحْسَنَ هَذَا الْمَعْنَى فِي الْمَأْكُولَاتِ وَالْمَشْرُوبَاتِ الَّتِي صَارَتْ أَجْزَاءَ بَدَنِهِ بِحَيْثُ كُلَّمَا تَنَاوَلَهُ مِنْ طَعَامٍ أَوْ شَرَابٍ صَارَ ذَلِكَ سَبَبًا لِحَمَاعِيَّةِ اسْتِعْدَادِهِ وَظَهَرَتْ بِهِ قَابِلِيَّةٌ أُخْرَى فَإِذَا قَصَدَ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ تَرْكَ الْمَأْكُولَاتِ اللَّذِيذَةِ مُنِعَ مِنْ ذَلِكَ بِوَأَسْطَةِ تَحْصِيلِ هَذِهِ الْحَمَاعِيَّةِ وَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ بِتَرْكِ ذَلِكَ الطَّعَامِ اللَّذِيذِ

بِسَبَبِ حُصُولِ تِلْكَ الْقَابِلِيَّةِ وَكَمْ مِنْ اسْتِعْدَادٍ انْتَقَلَ مِنْ شَخْصٍ إِلَى آخَرَ كَلَّا أَوْ بَعْضًا وَصَارَ مَحْسُوسًا أَنَّ ذَلِكَ الشَّخْصَ بَقِيَ خَالِيًا وَحَصَلَ الْآخَرَ جَمْعِيَّةً.

وَسَأَلْتُ أَيْضًا أَنَّ الشَّيْخَ نَحْمَ الدِّينِ الْكُبْرَى أَرْسَلَ وَاحِدًا مِنْ مُرِيدِيهِ عِنْدَ وَاحِدٍ مِنَ الْأَعَزَّةِ لِيَسْتَفْهِمَ مِنْهُ أَنَّهُ تَحْتَ قَدَمِ أَيِّ نَبِيِّ فَقَالَ لَهُ الشَّيْخُ الْمُرْسَلُ إِلَيْهِ: فِي أَيِّ شَعْلٍ جُهِودُكَ؟

فَفَهِمَ الشَّيْخُ نَحْمَ الدِّينِ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ أَنَّهُ تَحْتَ قَدَمِ مُوسَى عَلَى نَبِينَا وَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِأَيِّ وَجْهِ يُفْهَمُ هَذَا الْمَعْنَى مِنْ هَذِهِ الْعِبَارَةِ (اعْلَمْ) أَنَّ الْجُهُودَ يُطْلَقُ عَلَى الْيَهُودِ وَهُمْ مِنْ أُمَّةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (وَسَأَلْتُ) أَيْضًا أَنَّهُ كُتِبَ فِي التَّفْسِيحَاتِ أَنَّ وِلَايَةَ جَمِيعِ الْأَوْلِيَاءِ تُسَلَّبُ بَعْدَ الْمَوْتِ الْوَلَايَةَ أَرْبَعَةً مِنْهُمْ (اعْلَمْ) أَنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مُرَادُهُ بِالْوَلَايَةِ التَّصَرُّفَاتِ وَظُهُورَ الْكِرَامَاتِ لَا أَصْلَ الْوَلَايَةِ الَّتِي هِيَ عِبَارَةٌ عَنْ قُرْبِ إِلَهِي حَلِّ سُلْطَانِهِ وَأَنْ يَكُونَ مُرَادُهُ بِالسَّلْبِ أَيْضًا سَلْبَ كَثْرَةِ ظُهُورِ الْكِرَامَاتِ لَا سَلْبَ أَصْلِ الظُّهُورِ مَعَ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ كَشَفِيٌّ وَمَحَالُّ الْخَطَأِ كَثِيرٌ فِي الْكَشْفِ فَلَا يُدْرَى مَاذَا رَأَى وَمَاذَا فَهِمَ (وَطَلَبْتُ) ظُهُورَ بَعْضِ كِرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ فَكُنْ مُنْتَظِرًا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرِ يُسْرًا. وَسَأَلْتُ أَنَّهُ قَالَ فِي تَفْسِيرِ النَّبَسَابُورِيِّ: إِنَّ شَانِيكَ هُوَ الْأَبْتَرُ بِالْيَاءِ فَمَا التَّحْقِيقُ فِيهِ بِالْيَاءِ أَوْ بِالْهَمْزَةِ؟ (اعْلَمْ) أَنَّهُ بِالْهَمْزَةِ وَالَّذِي كُتِبَ بِالْيَاءِ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ قِرَاءَةٌ غَيْرَ مَشْهُورَةٍ. وَكُتِبَتْ أَنَّ بَعْضَ النِّسَاءِ يَطْلُبْنَ الْإِشْتِعَالَ بِالطَّرِيقَةِ فَإِنْ كُنَّ مَحَارِمَ فَمَا الْمَنَاعُ وَالْأَيُّ قَعْدُنَ وَرَاءَ الْحِجَابِ وَيَأْخُذْنَ الطَّرِيقَةَ (وَسَأَلْتُ) أَنَّ أَرْبَابَ الْحَدِيثِ أَتَبُّوا فِي كُلِّ شَهْرٍ أَيَّامًا مَنَهِيَّةً وَتَقْلُوا الْحَدِيثَ فِي هَذَا الْبَابِ فَمَاذَا نَفَعَلُ (قَالَ) وَالِدُ الْفَقِيرِ قُدْسٍ سِرُّهُ: إِنَّ الشَّيْخَ عَبْدَ اللَّهِ وَالشَّيْخَ رَحْمَةَ اللَّهِ اللَّذَيْنِ كَانَا مِنْ أَكْبَارِ الْمُحَدِّثِينَ وَلَقَّبْنَا فِي الْحَرَمَيْنِ بِالشَّيْخَيْنِ وَرُدَّا إِلَى الْهِنْدِ وَقَالَا: إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ نَقَلَهُ الْكِرْمَانِيُّ شَارِحُ الْبُخَارِيِّ لَكِنَّهُ ضَعِيفٌ².

وَالْحَدِيثُ الصَّحِيحُ فِي هَذَا الْبَابِ الْأَيَّامُ أَيَّامُ اللَّهِ وَالْعِبَادُ عِبَادُ اللَّهِ وَقَالَ أَيْضًا: إِنَّ نُحُوسَةَ الْأَيَّامِ زَالَتْ وَارْتَفَعَتْ بِوِلَادَةِ مَنْ أَرْسَلَ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَكَانَتْ نُحُوسَةُ الْأَيَّامِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى

¹ نقل انه لما اشتهرت جذبة الشيخ مصلح الدين الحنفي ارسل الشيخ نجم الدين الكبرى واحدا من مريديه لرؤيته وقال له كلما تسمعه منه اعرض على فلما وصل المرید اليه سئله الشيخ عن بلده فقال من خوارزم فقال الشيخ ان جهود خوسيت يعنى كيف ذاك اليهودى طيب اراد به الشيخ بنجم الدين الكبرى فلما رجع المرید اليه وعرض كلام المجدوب عليه فرح فرحا كثيرا وطاب وقته وقال كنت مدة مديدة فى التردد وما كنت اعرف بان على قدم اى نبي من الانبياء فعلمت من اشارته بان على قدم موسى عليه السلام انتهى معربا من سلسلة العارفين لمولانا القاضي محمد اكبر خلفاء الخواجه احرار قدس سرهما (القران رحمة الله عليه)

² قوله لكنه ضعيف الخ قال المخرج والذى ورد فى الايام مرفوعا يوم السبت يوم مكر وخديعة ويم الاخر يوم عرس وبناء الحديث اجرجه ابو يعلى من حديث ابن عباس بنسد ضعيف وكذا يوم الاربعاء يوم نحس مستمر. اخرجه الطبراني فى الاوسط عن جابر قال السخاوى لا اصل له وقال الفطنى فى تذكرة الموضوعات سئل ابن حجر عن حديث ابن عباس فى قوله تعالى فى ايام نحسات الايام كلها خلق الله بعضها سعودا وبعضها نحوسا الخ فاجاب ان هذا كذب الى ابن عباس رضى الله عنهما (القران رحمة الله عليه)

الأَمَمِ الْمَاضِيَةِ. وَعَمَلُ الْفَقِيرِ أَيْضًا عَلَى ذَلِكَ لَا أَرْجِحُ يَوْمًا عَلَى يَوْمٍ أَصْلًا مَا لَمْ يُعْلَمَ تَرْجِيحُهُ مِنَ الشَّارِعِ كَيَوْمِ الْجُمُعَةِ وَأَيَّامِ رَمَضَانَ وَنَحْوِهِمَا.

(وَكُتِبَتْ) أَيْضًا بَأَنِّي مَا وَجَدْتُ الْمَعَارِفَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِتَحْمُلِ ثِقَلِ التُّبُوءِ فِي مَكْتُوبِ الْخَوَاجَةِ مُحَمَّدٍ أَشْرَفَ مِنْ أَيْنَ تَجَدُّهُ فَإِنَّهُ حَرَّرَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ وَلَمْ يُبْلَغْ ثِقَلُهُ وَالْمَكْتُوبُ طَوِيلٌ عَرِيضًا يَزِيدُ عَلَى كُرَاسَةِ وَقَدْ أَمَرْتُ بِإِرْسَالِ ثِقَلِهِ إِلَيْكُمْ وَالسَّلَامُ.

(٢٥٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالْخَمْسُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمِيرِ نُعْمَانَ فِي بَيَانِ الطَّرِيقِ

عَلَى طَرِيقِ الْإِجْمَالِ

بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَوَاتِ وَتَبْلِيغِ الدَّعَوَاتِ أَنْهِيَ أَنَّ الْمَكْتُوبَ الشَّرِيفَ الْمُرْسَلَ صُحْبَةَ الشَّيْخِ أَحْمَدَ الْفَرَمَلِيِّ قَدْ وَصَلَ وَأُورِثَ بِوَصُولِهِ فَرَحًا وَافْرًا وَطَلَبْتُ رِسَالَةَ فِي بَيَانِ الطَّرِيقِ قَدْ حَرَّرْتُ الْمُسَوَّدَاتِ فِيهِ فَإِذَا نَقَلْتُ إِلَى الْبَيَاضِ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ أُرْسِلُهَا وَالْآنَ أَكْتُبُ فِقْرَاتٍ فِي بَيَانِ الطَّرِيقِ بِطَرِيقِ الْإِجْمَالِ يَنْبَغِي اسْتِمَاعُهَا بِسَمْعِ الْعَقْلِ.

أَيُّهَا السَّيِّدُ إِنَّ الطَّرِيقَ الَّذِي اخْتَرْتَاهُ نَحْنُ ابْتِدَاءً مَسِيرِهِ مِنَ الْقَلْبِ الَّذِي هُوَ مِنْ عَالَمِ الْأَمْرِ وَبَعْدَ الْقَلْبِ يَقَعُ السَّيْرُ فِي مَرَاتِبِ الرُّوحِ الَّتِي فَوْقَهُ وَبَعْدَ الرُّوحِ تَكُونُ هَذِهِ الْمُعَامَلَةُ بِالسَّيْرِ الَّذِي فَوْقَهَا وَهَكَذَا الْحَالُ فِي الْخَفِيِّ وَالْأَخْفَى وَبَعْدَ طَيِّ مَنَازِلِ هَذِهِ اللَّطَائِفِ الْخَمْسِ وَحُصُولِ الْعُلُومِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِكُلِّ مِنْهَا عَلَى حِدَةٍ وَحُصُولِ الْمَعَارِفِ كَذَلِكَ وَبَعْدَ تَحَقُّقِ الْأَحْوَالِ وَالْمَوَاجِدِ الْمَخْصُوصَةِ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْخَمْسِ مُتَفَرِّدَةً مُتَفَرِّدَةً يَقَعُ السَّيْرُ فِي أَصُولِ هَذِهِ الْخَمْسِ الَّتِي هِيَ فِي الْعَالَمِ الْكَبِيرِ فَإِنَّ كَلِمًا هُوَ فِي الْعَالَمِ الصَّغِيرِ أَصْلُهُ فِي الْعَالَمِ الْكَبِيرِ. وَالْمُرَادُ بِالْعَالَمِ الصَّغِيرِ الْإِنْسَانَ وَبِالْعَالَمِ الْكَبِيرِ سَائِرَ الْكَائِنَاتِ وَشُرُوعَ السَّيْرِ فِي أَصُولِ هَذِهِ الْخَمْسِ مِنَ الْعَرْشِ الْمَجِيدِ الَّذِي هُوَ أَصْلُ قَلْبِ الْإِنْسَانَ وَفَوْقَهُ أَصْلُ الرُّوحِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَفَوْقَهُ أَصْلُ السَّيْرِ وَفَوْقَهُ أَصْلُ الْخَفِيِّ وَفَوْقَهُ أَصْلُ الْأَخْفَى فَإِذَا طَوَى سَيْرَ هَذِهِ الْأَصُولِ الْخَمْسَةِ مِنَ الْعَالَمِ الْكَبِيرِ بِالتَّفْصِيلِ وَأَنْتَهَى إِلَى نِقْطَةِ آخِرَةٍ فَقَدْ أَتَمَّ سَيْرَ دَائِرَةِ الْإِمْكَانِ وَوَضَعَ الْقَدَمَ عَلَى أَوَّلِ مَنْزِلٍ مِنْ مَنْزِلِ الْفَنَاءِ فَإِنَّ وَقَعَ التَّرْقِيَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَكُونُ السَّيْرُ فِي ظِلَالِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ الْإِلَهِيَّةِ جَلَّ سُلْطَانُهُ. وَهَذِهِ الظَّلَالُ كَالْتَرَاخِ بَيْنَ الْوَاجِبِ وَالْإِمْكَانِ وَأَصُولٌ لِيَتْلِكَ الْأَصُولِ الْخَمْسَةِ الَّتِي فِي الْعَالَمِ الْكَبِيرِ وَيَكُونُ السَّيْرُ فِي هَذِهِ الظَّلَالِ أَيْضًا عَلَى التَّرْتِيبِ الْمَذْكُورِ فِي فُرُوعِهَا فَإِنَّ طَوَى بِفَضْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ الْمَنَازِلَ الْمُتَكَثِّرَةَ مِنْ هَذِهِ الظَّلَالِ وَأَنْتَهَى إِلَى نِقْطَتِهَا الْآخِرَةِ يَكُونُ شُرُوعًا فِي أَسْمَاءِ الْوَاجِبِ وَصِفَاتِهِ جَلَّ سُلْطَانُهُ وَتَقَعُ تَحْلِيَاتُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَظُهُورَاتُ الشُّبُونِ وَالْإِعْتِبَارَاتِ فَعِنْدَ ذَلِكَ يَكُونُ قَدْ أَتَمَّ مُعَامَلَةَ اللَّطَائِفِ الْخَمْسِ الْأَمْرِيَّةِ وَأَدَّى حَقَّهَا فَإِنَّ وَقَعَ التَّرْقِيَّ بِفَضْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ هَذَا الْمَقَامِ تَقَعُ الْمُعَامَلَةُ عَلَى

اطْمِئْنَانِ النَّفْسِ وَيَتَيَسَّرُ حُصُولُ مَقَامِ الرِّضَا الَّذِي هُوَ نَهَايَةُ مَقَامَاتِ السُّلُوكِ وَيَحْصُلُ فِي هَذَا الْمَقَامِ شَرْحُ الصَّدْرِ وَيَتَشَرَّفُ فِيهِ بِالْإِسْلَامِ الْحَقِيقِيِّ. وَالْكَمَالَاتُ الَّتِي تَحْصُلُ فِي هَذَا الْمَوْطِنِ حُكْمُ الْكَمَالَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِعَالَمِ الْأَمْرِ فِي جَنْبِهَا كَحُكْمِ الْقَطْرَةِ فِي جَنْبِ الْبَحْرِ الْمُحِيطِ وَكُلُّ هَذِهِ الْكَمَالَاتِ الْمَذْكُورَةِ مُتَعَلِّقَةٌ بِاسْمِ الظَّاهِرِ وَالْكَمَالَاتُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِاسْمِ الْبَاطِنِ هِيَ غَيْرُهَا وَلَهَا مُنَاسَبَةٌ بِالِاسْتِتَارِ وَالتَّبَطُّنِ. فَإِذَا حَصَلَتْ كَمَالَاتُ هَذَيْنِ الْإِسْمَيْنِ الْمُبَارَكَيْنِ بِتَمَامِهَا يَتَيَسَّرُ لِلْسَّالِكِ جَنَاحَانِ لِلطَّيْرَانِ لِيَطِيرَ بِقُوَّتَيْهِمَا إِلَى عَالَمِ الْقُدْسِ وَيَحْصُلُ لَهُ تَرْقِيَاتٌ خَارِجَةٌ عَنِ الْقِيَاسِ.

وَتَفْصِيلُ هَذِهِ الْمُعَامَلَةِ مُحَرَّرٌ فِي الْمَسْوَدَاتِ وَوَلَدِي الْأُرْشُدُ مُجِدِّ فِي جَمْعِهِ.

(وَيَتَّبِعِي) لَكَ أَنْ تَجِيءَ بِنَفْسِكَ هُنَا مَرَّةً وَاحِدَةً إِنْ تَيَسَّرَ لَكِنْ بِشَرَطٍ أَنْ لَا تَتْرُكَ مَقَامَكَ خَالِيًا حَتَّى لَا تُضَيِّعَ الْمُعَامَلَةَ بَلْ تَجِيءْ وَحَدِّكَ وَتَجْعَلَ مُقْتَدَى تِلْكَ الْجَمَاعَةِ مَنْ تَعْلَمُ أَنَّهُ أُسْبِقُ قَدَمًا ثُمَّ تَتَوَجَّهُ إِلَى هَذِهِ الْحُدُودِ فَإِنَّهُ لَا يُدْرَى هَلْ تُعْطَى الْفُرْصَةَ فِي وَقْتٍ آخَرَ أَوْ لَا وَالسَّلَامُ.

(٢٥٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالْخَمْسُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى شَرِيفِ خَانَ

فِي بَيَانِ أَقْرَبِيَّتِهِ تَعَالَى وَتَقَدُّسِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى قَدْ حَصَلَ الْإِنْبِهَاجُ وَالسُّرُورُ بِوُرُودِ الصَّحِيفَةِ الشَّرِيفَةِ الْمَسْطُورَةِ إِلَى فُقَرَاءِ هَذِهِ الْحُدُودِ عَلَى وَجْهِ الْكَرَمِ جَزَاكُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ خَيْرَ الْجَزَاءِ.

(أَيُّهَا الْمَخْدُومُ) إِنْ أَقْرَبِيَّةَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ إِلَيْنَا مَنَّا وَإِنْ كَانَتْ ثَابِتَةً بِنَصِّ قَاطِعٍ وَلَكِنْ مَاذَا نَصَّعُ إِنَّهُ سُبْحَانَهُ وَرَاءَ وَرَاءَ عَقُولِنَا وَأَفْهَامِنَا وَوَرَاءَ وَرَاءَ عُلُومِنَا وَإِدْرَاكَاتِنَا مَعَ أَنَّا نَعْرِفُ أَنَّ هَذِهِ الْوَرَائِيَّةَ فِي جَانِبِ الْقُرْبِ لَا فِي جَانِبِ الْبُعْدِ فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ أَقْرَبُ مِنْ كُلِّ قَرِيبٍ حَتَّى أَنَّا نَجِدُ أَحَدِيَّةَ ذَاتِهِ سُبْحَانَهُ أَقْرَبَ مِنْ الصِّفَاتِ الَّتِي نَحْنُ مِنْ آثَارِ تِلْكَ الصِّفَاتِ وَهَذِهِ الْمَعْرِفَةُ وَرَاءَ نَظْرِ الْعَقْلِ وَطَوْرِهِ فَإِنَّ الْعَقْلَ لَا يَقْدِرُ أَنْ يَتَّصِرَ شَيْئًا أَقْرَبَ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ .

وَالْمِثَالُ الَّذِي يُوضِّحُ هَذَا الْمُبْحَثَ لَمْ يُوجِدْ مَعَ كَثْرَةِ التَّبَعِ وَمُسْتَنْدُ هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ نَصٌّ قَطْعِيٌّ وَكَشَفٌ صَحِيحٌ وَقَدْ تَكَلَّمْتُ مَشَائِخَ الطَّرِيقَةِ فِي التَّوْحِيدِ وَالْإِتْحَادِ وَبَيَّنُّوا الْقُرْبَ وَالْمَعِيَّةَ وَاخْتَارُوا السُّكُوتَ فِي أَقْرَبِيَّتِهِ تَعَالَى وَلَمْ يُوجِدْ مِنْهُمْ بَيَانَ شَافٍ فِي هَذَا الْبَابِ .

وَالعَجَبُ أَنَّ أَقْرَبِيَّتَهُ تَعَالَى صَارَتْ سَبِيلاً لِأَبْعَدِيَّتِنَا هَذَا إِلَى أَنْ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ فَافْهَمْ فَإِنَّ كَلَامَنَا إِشَارَاتٌ وَبِشَارَاتٌ وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَعَلَى سَائِرِ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى وَالتَّرَمَّ مُتَابِعَةَ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَاةِ أَتَمُّهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا.

(٢٥٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالْخَمْسُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَخْدُومِ زَادَةَ الْخَوَاجَةِ مُحَمَّدُ
سَعِيدٌ قُدْسٌ سِرُّهُ فِي بَيَانِ فَوَائِدِ إِرْسَالِ الرُّسُلِ وَعَدَمِ اسْتِقْلَالِ الْعَقْلِ فِي مَعْرِفَتِهِ تَعَالَى
وَبَيَانِ الْحُكْمِ الْخَاصِّ فِيمَنْ نَشَأَ فِي شَاهِقِ الْجَبَلِ وَمُشْرِكِي زَمَنِ الْفِتْرَةِ وَأَطْفَالِ مُشْرِكِي
دَارِ الْحَرْبِ وَتَحْقِيقِ بَعْثَةِ الْأَنْبِيَاءِ فِي أَرْضِ الْهِنْدِ مِنَ الْهِنْدِ سَابِقًا وَمَا يَنَابِسُهُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ رَبَّنَا بِالْحَقِّ بِأَيِّ
لِسَانٍ يُؤَدِّي شُكْرَ نِعْمَةِ إِرْسَالِ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالتَّسْلِيمَاتُ وَبِأَيِّ قَلْبٍ يُعْتَقَدُ الْمُنْعَمُ بِهَا وَأَيْنَ
لِلْخَوَارِجِ أَنْ تُكَافِئَهَا بِالْأَعْمَالِ الْحَسَنَةِ فَلَوْلَا هَؤُلَاءِ الْكِبْرَاءُ مَنْ كَانَ يَدُلُّ أَمْثَالَنَا الْقَاصِرِينَ عَلَى وُجُودِ
الصَّانِعِ وَوَحْدَتِهِ جَلَّ سُلْطَانُهُ وَلَمْ يَهْتَدِ قَدَمَاءُ فَلَا سِفَةَ الْيُونَانِ إِلَى وُجُودِ الصَّانِعِ جَلَّ شَأْنُهُ مَعَ وُجُودِ الذِّكَاوَةِ
فِيهِمْ حَتَّى نَسَبُوا إِيجَادَ الْكَائِنَاتِ إِلَى الدَّهْرِ وَلَمَّا سَطَعَ أَنْوَارُ دَعْوَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَوْمًا فَيَوْمًا
رَدَّ مُتَأَخِّرُوهُمْ بِرِسْكَ تِلْكَ الْأَنْوَارِ مَذْهَبَ قَدَمَائِهِمْ وَقَالُوا بِوُجُودِ الصَّانِعِ جَلَّ شَأْنُهُ وَأَثْبَتُوا وَحْدَانِيَّتَهُ تَعَالَى
فَعَقَلْنَا بِمَعْرُوفٍ عَنِ إِذْرَاكِ هَذَا الْمَطْلَبِ الْعَالِيِ بَلَا تَأْيِيدٍ مِنْ أَنْوَارِ النُّبُوَّةِ وَأَفْهَامُنَا بَعِيدَةٌ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى هَذِهِ
الْمُعَامَلَةِ بَدُونِ وَسَاطِعَةٍ وَوُجُودِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّحِيَّاتُ يَا لَيْتَ شِعْرِي مَاذَا أَرَادَ أَصْحَابُنَا الْمَاتَرِيدِيَّةُ
مِنْ قَوْلِهِمْ بِاسْتِقْلَالِ الْعَقْلِ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ كَاتِبَاتٍ وَوُجُودِ الصَّانِعِ تَعَالَى وَوَحْدَانِيَّتِهِ سُبْحَانَهُ فَكَلَّفُوا مَنْ نَشَأَ
فِي شَاهِقِ الْجَبَلِ وَعَبَدَ الصَّنَمِ بِهِمَا وَإِنْ لَمْ تُبْلَغْهُ دَعْوَةُ الرُّسُولِ وَحَكَمُوا بِتَرْكِ النَّظَرِ فِيهِمَا بِكُفْرِهِ وَخُلُودِهِ
فِي النَّارِ وَتَحْنُ لَا نَفْهَمُ الْحُكْمَ بِالْكَفْرِ وَالْخُلُودِ فِي النَّارِ إِلَّا بَعْدَ الْبَلَاغِ الْمُبِينِ وَالْحُجَّةِ الْبَالِغَةِ الْمُنَوَّطَةِ
بِإِرْسَالِ الرُّسُلِ.

نَعَمْ الْعَقْلُ حُجَّةٌ مِنْ حُجَجِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَكِنَّهُ لَيْسَ بِحُجَّةٍ بَالِغَةٍ فِي الْمَحَجَّةِ حَتَّى يَتَرْتَّبَ عَلَيْهِ أَشَدُّ
الْعَذَابِ. فَإِنْ قُلْتَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ نَشَأٍ فِي شَاهِقِ الْجَبَلِ وَعَبَدَ الصَّنَمَ مُخْلَدًا فِي النَّارِ يَكُونُ فِي الْحِجَّةِ
بِالضَّرُورَةِ وَذَا غَيْرُ جَائِزٍ فَإِنَّ دُخُولَ الْمُشْرِكِينَ الْحِجَّةَ حَرَامٌ وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى حَاكِيًا عَنْ عِيسَى
عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: إِنَّهُ مَنْ يَشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِجَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ. وَالْوَاسِطَةُ بَيْنَ
الْحِجَّةِ وَالنَّارِ غَيْرُ ثَابِتَةٍ وَأَصْحَابُ الْأَعْرَافِ يَدْخُلُونَ الْحِجَّةَ بَعْدَ مُدَّةٍ فَالْخُلُودُ إِمَّا فِي الْحِجَّةِ وَإِمَّا فِي النَّارِ.
قُلْتَ: إِنَّ هَذَا السُّؤَالَ مُسْتَضْعَبٌ جِدًّا وَوَلَدِي الْأَرَشْدُ يَعْرِفُ أَنَّهُ كَرَّرَ هَذَا السُّؤَالَ إِلَى هَذَا الْفَقِيرِ مِنْ مُدَّةٍ
كَثِيرَةٍ وَلَمْ يَجِدْ لَهُ جَوَابًا شَافِيًا وَمَا قَالَ صَاحِبُ الْفُتُوحَاتِ الْمَكِّيَّةِ فِي حَلِّ هَذَا السُّؤَالَ مِنْ إِبْطَاتِ بَعْثَةِ نَبِيِّ
يَوْمِ الْقِيَامَةِ لِأَجْلِ دَعْوَةِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ. وَالْحُكْمُ بِدُخُولِ الْحِجَّةِ وَالنَّارِ عَلَى حَسَبِ إِنْكَارِهِمْ وَإِقْرَارِهِمْ غَيْرُ
مُسْتَحْسِنٍ عِنْدَ هَذَا الْفَقِيرِ؛ لِأَنَّ الْأَخْرَجَةَ دَارُ الْجَزَاءِ لَا دَارُ التَّكْلِيفِ حَتَّى يُبْعَثَ فِيهَا نَبِيٌّ وَبَعْدَ مُدَّةٍ مَدِيدَةٍ
كَانَتْ عِنَايَةُ الْحَقِّ جَلَّ سُلْطَانُهُ دَلِيلًا وَهَادِيًا وَأَنْحَلَ هَذَا الْمَعْمَى وَكُشِفَ أَنْ تِلْكَ الْجَمَاعَةَ لَا يُخْلَدُونَ لَا

فِي الْجَنَّةِ وَلَا فِي النَّارِ بَلْ يُعَدَّبُونَ وَيُعَاقَبُونَ بَعْدَ الْبُعْثِ وَالْإِحْيَاءِ فِي الْآخِرَةِ عَلَى قَدْرِ جَرَمَتِهِمْ فِي مَقَامِ الْحِسَابِ وَتُسْتَوْفَى مِنْهُمْ الْحُقُوقُ ثُمَّ يُجْعَلُونَ بَعْدَ ذَلِكَ مَعْدُومًا مُطْلَقًا وَلَا شَيْئًا مَحْضًا مِثْلَ حَيَوَانَاتٍ غَيْرِ مُكَلَّفَةٍ فَلِمَنْ يَكُونُ الْخُلُودُ وَمَنْ يَكُونُ مُكَلَّفًا وَلَمَّا عُرِضَتْ هَذِهِ الْمَعْرِفَةُ الْعَرَبِيَّةُ فِي مَحْضَرٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صَدَّقَهَا جَمِيعُهُمْ وَقَبِلُوهَا وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَالْحُكْمُ بِإِحْلَادِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَبْدَهُ فِي النَّارِ وَتَأْيِيدُ عَذَابِهِ بِمَجْرَدِ الْعَقْلِ الَّذِي مَجَالُ الْخَطِ وَالْعَلَطِ كَثِيرٌ فِيهِ جِدًّا مِنْ غَيْرِ بَلَاحٍ بَيْنَ بوسَاطَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَعَ كَمَالِ رَأْفَتِهِ وَرَحْمَتِهِ تَعَالَى يُثَقِّلُ عَلَى هَذَا الْفَقِيرِ جِدًّا كَمَا يُثَقِّلُ الْحُكْمَ بِالْخُلُودِ فِي الْجَنَّةِ مَعَ وُجُودِ الشِّرْكِ كَمَا يَلْزَمُ ذَلِكَ عَلَى مَذْهَبِ الْأَشْعَرِيِّ لِعَدَمِ الْقَوْلِ بِالْوَاسِطَةِ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَالْحَقُّ مَا أَلْهِمْتُ بِهِ مِنْ إِعْدَامِهِ بَعْدَ اسْتِيفَاءِ مُحَاسَبَةِ يَوْمِ الْحَشْرِ كَمَا مَرَّ وَهَذَا هُوَ حُكْمُ أَطْفَالِ مُشْرِكِي دَارِ الْحَرْبِ عِنْدَ الْفَقِيرِ أَيْضًا قَالَ فَإِنْ دُخُولُ الْجَنَّةِ مُنَوِّطٌ بِالْإِيمَانِ إِمَّا بِالْأَصَالَةِ وَإِمَّا بِالتَّبَعِيَّةِ وَإِنْ كَانَتْ تَبَعِيَّةً دَارِ الْإِسْلَامِ كَمَا هُوَ فِي أَطْفَالِ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَالْإِيمَانِ مَفْقُودٌ فِي حَقِّهِمْ مُطْلَقًا فَلَا يُتَصَوَّرُ دُخُولُهُمُ الْجَنَّةَ وَدُخُولُ النَّارِ وَالْخُلُودُ فِيهَا مَرْبُوطٌ بِالشِّرْكِ بَعْدَ ثُبُوتِ التَّكْلِيفِ وَهَذَا أَيْضًا مَفْقُودٌ فِي حَقِّهِمْ فَحُكْمُهُمْ حُكْمُ الْبَهَائِمِ مِنَ الْإِعْدَامِ بَعْدَ الْبُعْثِ وَالتَّشْوِيرِ لِلْحِسَابِ وَاسْتِيفَاءِ الْحُقُوقِ وَهَذَا هُوَ الْحُكْمُ أَيْضًا فِي مُشْرِكِي زَمَنِ فِتْرَةِ الرُّسُلِ الَّذِينَ لَمْ تَبْلُغْهُمْ دَعْوَةُ نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ.

(أَيُّهَا الْوَالِدُ) إِنَّ هَذَا الْفَقِيرَ كُلَّمَا يُلَاحِظُ وَيُحِيلُ النَّظَرَ لَا يَجِدُ مَحَلًّا لَمْ تَبْلُغْهُ دَعْوَةُ نَبِيٍّ عَلَيْهِ وَعَلَى آلهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَلْ يَكُونُ مَحْسُوسًا أَنْ نُورَ دَعْوَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلَغَ كُلَّ مَحَلٍّ مِثْلَ نُورِ الشَّمْسِ حَتَّى الْيَاجُوجَ وَالْمَاجُوجَ الَّذِينَ حَالَ بَيْنَهُمُ السُّدُّ وَإِنْ أُلَاحِظُ فِي الْأَمَمِ السَّابِقَةَ لَا أَجِدُ بُعْثَةً لَمْ يَبْعَثْ فِيهَا نَبِيٌّ حَتَّى فِي أَرْضِ الْهِنْدِ الَّتِي تُرَى بَعِيدَةً عَنِ هَذِهِ الْمَعَامَلَةِ أَجِدُ أَنْبِيَاءَ كَانُوا مَبْعُوثِينَ مِنْ أَهْلِ الْهِنْدِ وَدَعَوْا إِلَى الْحَقِّ جَلَّ شَأْنُهُ وَيُشَاهَدُ فِي بَعْضِ بِلَادِ الْهِنْدِ أَنْوَارُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي ظُلُمَاتِ الشِّرْكِ كَالْمَشَاعِلِ الْمُسْرَجَةِ فَإِنْ شِئْتَ عَيَّنْتَ تِلْكَ الْبِلَادَ وَأَرَى نَبِيًّا لَمْ يُصَدِّقْهُ أَحَدٌ وَلَمْ يَقْبَلْ دَعْوَتَهُ وَنَبِيًّا آخَرَ آمَنَ بِهِ شَخْصٌ وَآخَرَ صَدَّقَهُ شَخْصَانِ وَصَدَّقَ الْبَعْضُ ثَلَاثَةً وَلَا يَقَعُ النَّظَرُ عَلَى أَزِيدَ مِنْ ثَلَاثَةٍ آمَنُوا بِنَبِيِّ فِي الْهِنْدِ وَلَا أَرَى نَبِيًّا آمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ أَرْبَعَةً وَمَا كَتَبَهُ رُؤْسَاءُ كَفَرَةِ الْهِنُودِ مِنْ وُجُودِ الْوَاجِبِ وَصِفَاتِهِ وَمِنْ تَنْزِيهَاتِهِ وَتَقْدِيسَاتِهِ كُلُّ ذَلِكَ مُقْتَبَسٌ مِنْ أَنْوَارِ مِشْكَائَةِ النُّبُوَّةِ لِأَنَّهُ مَضَى فِي كُلِّ عَصْرٍِ مِنَ الْأَمَمِ السَّابِقَةِ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَأَخْبَرُوا عَنْ وُجُودِ الْوَاجِبِ وَصِفَاتِهِ الثُّبُوتِيَّةِ وَمِنْ تَنْزِيهَاتِهِ وَتَقْدِيسَاتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

فَلَوْلَا وَجُودُ هَؤُلَاءِ الْكِبَرَاءِ كَيْفَ كَانَ هَؤُلَاءِ الْمَخْدُولُونَ بِعُقُولِهِمُ الْقَاصِرَةِ الْعَمِيَاءِ الْمُتَلَوِّثَةَ بِظُلُمَاتِ الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي مُهْتَدِينَ إِلَى هَذِهِ الدَّوْلَةِ وَعُقُولُ هَؤُلَاءِ الْمَخْدُولِينَ النَّاقِصَةِ حَاكِمَةٌ فِي حَدِّ ذَاتِهَا بِالْوَهْيِيِّتِهِمْ وَلَا يُثَبِّتُونَ إِلَهًا سِوَاهُمْ كَمَا قَالَ فِرْعَوْنُ مِصْرَ (مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي) وَقَالَ أَيْضًا: لِأَنِّي اتَّخَذْتُ إِلَهًا غَيْرِي لِأَجْعَلَكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ.

وَلَمَّا عَلِمُوا بِإِخْتِبَارِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّ لِلْعَالَمِ صَانِعًا وَاجِبَ الْوُجُودِ اِطَّلَعَ بَعْضُ هَؤُلَاءِ الْمَخْدُولِينَ عَلَى قُبْحِ ادِّعَائِهِ وَأَثَبَتِ الصَّانِعُ الْوَاجِبَ الْوُجُودِ بِالتَّقْلِيدِ وَالتَّسْتَرِّ وَزَعَمَ أَنَّهُ سَارٍ فِيهِ وَمُتَّحِدٌ بِهِ وَدَعَى الْخَلْقَ إِلَى عِبَادَتِهِ بِهَذِهِ الْحِيلَةِ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ عُلُوقًا كَبِيرًا.

(وَلَا يَعْطُرُ) الْقَاصِرُ هُنَا أَنَّهُ لَوْ بُعِثَ الْأَنْبِيَاءُ فِي أَرْضِ الْهِنْدِ لَبَلَّغْنَا خَبْرَ بَعْتِهِ النَّبَّةَ بَلْ كَانَ يُنْقَلُ ذَلِكَ الْخَبْرُ بِالتَّوَاتُرِ لِتَوَفُّرِ الدَّوَاعِي وَلَيْسَ فَلَيْسَ (لَأَنَّا نَقُولُ) إِنْ دَعَوَةَ هَؤُلَاءِ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ تَكُنْ عَامَّةً بَلْ كَانَتْ دَعْوَةً بَعْضِهِمْ مَخْصُوصَةً بِقَوْمٍ وَدَعْوَةً بَعْضِهِمْ بِقَرِيَّةٍ أَوْ بِلِدَةٍ وَيُمْكِنُ أَنْ يُشْرِفَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ شَخْصًا فِي قَوْمٍ أَوْ قَرِيَّةٍ بِهَذِهِ الدَّوَلَةِ فَيَدْعُوهُمْ إِلَى مَعْرِفَةِ الصَّانِعِ وَيَمْنَعُهُمْ عَنْ عِبَادَةِ غَيْرِهِ تَعَالَى فَيَكْذِبُونَهُ وَيَنْسُبُونَهُ إِلَى الْجَهَالَةِ وَالضَّلَالَةِ فَإِذَا انْتَهَى انْكَارُهُمْ وَتَكْذِيبُهُمْ إِيَّاهُمْ إِلَى نِهَائِهِ وَعَايَتِهِ يُهْلِكُهُمُ اللَّهُ جَلًّا وَعَلَا غَيْرَةَ لِنَبِيِّهِ وَكَذَلِكَ يُمَكِّنُ أَنْ يُبْعَثَ نَبِيٌّ آخَرَ بَعْدَ مُدَّةٍ إِلَى قَوْمٍ أَوْ قَرِيَّةٍ فَيَعَامِلُهُمْ كَمَا عَامَلَ الْأَوَّلُ قَوْمَهُ فَيَفْعَلُ بِهِمْ كَمَا فَعَلَ بِأَوَائِلِهِمْ وَهَكَذَا إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَأَنَارُ هَلَاكِ الْفَرَى وَالْبِلَادِ كَثِيرَةٌ فِي أَرْضِ الْهِنْدِ وَهَؤُلَاءِ الْقَوْمُ وَإِنْ هَلَكُوا وَلَكِنْ كَلِمَةٌ تِلْكَ الدَّعْوَةَ بَاقِيَةٌ فِيمَا بَيْنَ أَقْرَانِهِمْ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ.

وَخَبْرُ نُبُوَّةِ الْأَنْبِيَاءِ الْمَبْعُوثَةِ إِنَّمَا يَبْلُغُنَا إِذَا صَدَقَهُمْ جَمْعٌ كَثِيرٌ وَقَوَى أَمْرُهُ وَأَمَّا إِذَا جَاءَ شَخْصٌ وَدَعَا أَيَّامًا فَمَضَى وَلَمْ يَقْبَلْ دَعْوَتَهُ أَحَدٌ ثُمَّ جَاءَ آخَرٌ وَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْأَوَّلُ فَصَدَقَهُ شَخْصٌ وَاحِدٌ وَصَدَّقَ الْآخَرَ اثْنَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ فَمِنْ أَيْنَ يَنْتَشِرُ الْخَبْرُ وَكَانَ الْكُفَّارُ كُلَّهُمْ فِي مَقَامِ الْإِنْكَارِ وَكَانُوا يَرُدُّونَ عَلَى مَنْ كَانَ يُخَالِفُ دِينَ آبَائِهِمْ فَمَنْ يَكُونُ النَّاقِلُ وَإِلَى مَنْ يُنْقَلُ. وَأَيْضًا إِنْ أَلْفَاظَ الرِّسَالَةِ وَالنُّبُوَّةِ وَيَتَعَمَّرُ مِنْ لُغَاتِ الْغَرْبِ وَالْفَارِسِ بِوَاسِطَةِ اتِّحَادِ دَعْوَةِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَعُمُومِهَا وَلَمْ تَكُنْ هَذِهِ الْأَلْفَاظُ فِي لُغَةِ الْهِنْدِ حَتَّى يُقَالَ لِلْأَنْبِيَاءِ الْمَبْعُوثِينَ مِنَ الْهِنْدِ رَسُولًا أَوْ نَبِيًّا أَوْ يَتَعَمَّرُ أَوْ يُذَكَّرُونَ بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ. وَأَيْضًا نَقُولُ فِي جَوَابِ هَذَا السُّؤَالِ بِطَرِيقِ الْمَعَارِضَةِ: إِنَّهُ لَوْ لَمْ تُبْعَثِ الْأَنْبِيَاءُ فِي الْهِنْدِ وَلَمْ يَدْعُوهُمْ بِلِسَانِهِمْ لَكَانَ حُكْمُ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ حُكْمَ مَنْ نَشَأَ فِي شَاهِقِ الْجَبَلِ فَلَا يَدْخُلُونَ النَّارَ مَعَ وُجُودِ التَّمَرِّدِ وَدَعْوَى الْأَلُوْهِيَّةِ وَلَا يَكُونُ لَهُمُ الْعَذَابُ الْمُخَلَّدُ وَهَذَا مِمَّا لَا يَرْتَضِيهِ الْعَقْلُ السَّلِيمُ وَلَا يُسَاعِدُهُ الْكَشْفُ الصَّحِيحُ فَإِنَّا نَشَاهِدُ بَعْضَ مَرَدَّتِهِمْ فِي وَسْطِ الْجَحِيمِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ.

(٢٦٠) الْمَكْتُوبُ السُّتُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَخْدُومِ زَادَةَ الشَّيْخِ مُحَمَّدَ صَادِقِ قُدْسِ سِرِّهِ فِي بَيَانِ الطَّرِيقَةِ الْمُخْتَصَّةِ بِهِ وَبَيَانِ الْوَلَايَاتِ الثَّلَاثِ الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى وَالْعُلْيَا وَبَيَانِ أَفْضَلِيَّةِ النُّبُوَّةِ مِنَ الْوَلَايَةِ مُطْلَقًا وَبَيَانِ اللَّطَائِفِ الْعَشْرِ الْإِنْسَانِيَّةِ الَّتِي خَمْسٌ مِنْهَا مِنْ عَالَمِ الْأَمْرِ وَخَمْسٌ مِنْ عَالَمِ الْخَلْقِ مَعَ كَمَالَاتٍ مَخْصُوصَةٍ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا وَبَيَانِ أَفْضَلِيَّةِ عَالَمِ الْخَلْقِ مِنْ عَالَمِ الْأَمْرِ مَعَ بَيَانِ كَمَالَاتٍ مَخْصُوصَةٍ بِعُنْصُرِ التُّرَابِ وَبَيَانِ الْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ الْمُنَاسِبَةِ لِكُلِّ مَقَامٍ وَأَمْثَالِ ذَلِكَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الطَّاهِرِينَ (اعْلَم) أَيُّهَا الْوَلَدُ أَسْعَدَكَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ لَطَائِفَ عَالَمِ الْأَمْرِ الْخَمْسِ أَعْنِي الْقَلْبَ وَالرُّوحَ وَالسِّرَّ وَالْخَفِيَّ وَالْأَخْفَى الَّتِي هِيَ مِنْ أَجْزَاءِ الْعَالَمِ الصَّغِيرِ أَعْنِي الْإِنْسَانَ، أَصُولُهَا فِي الْعَالَمِ الْكَبِيرِ كَالْعَنَاصِرِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي هِيَ أَجْزَاءُ الْإِنْسَانِ فَإِنَّ أَصُولَهَا فِي الْعَالَمِ الْكَبِيرِ. وَظُهُورُ أَصُولِ الْخَمْسِ فَوْقَ الْعَرْشِ حَيْثُ يُوصَفُ بِاللَّمَكَاثِبِ وَمِنْ هَهُنَا يُقَالُ لِعَالَمِ الْأَمْرِ: لَا مَكَانًا تَمَّ دَائِرَةُ الْإِمْكَانِ خَلَقَهُ وَأَمْرَهُ وَصَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ بِالْوُصُولِ إِلَى نِهَائِهِ تِلْكَ الْأَصُولُ وَإِلَى هَذَا الْمَوْطِنِ يَنْتَهِي امْتِزَاجُ الْعَدَمِ بِالْوُجُودِ الَّذِي هُوَ مَنشَأُ الْإِمْكَانِ فَإِذَا طَوَى السَّالِكُ الرَّشِيدُ مُحَمَّدِي الْمَشْرَبِ هَذِهِ الْخَمْسَ مِنْ عَالَمِ الْأَمْرِ بِالترْتِيبِ وَشَرَعَ فِي السَّيْرِ فِي أَصُولِهَا مِنْ عَالَمِ الْكَبِيرِ وَطَوَى كُلَّهَا بِالترْتِيبِ وَالتَّنْصِيلِ بَعْلُو الْفِطْرَةِ بَلْ بِمَحْضِ فَضْلِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَانْتَهَى إِلَى النُّقْطَةِ الْآخِرَةِ فَلَا حَرَمَ يَكُونُ قَدْ أَتَمَّ دَائِرَةَ الْإِمْكَانِ بِالسَّيْرِ إِلَى اللَّهِ وَصَارَ مُسْتَحَقًّا لِأَنْ يُطْلَقَ عَلَيْهِ اسْمُ الْفَنَاءِ يَعْنِي لِأَنْ يُوصَفَ بِهِ وَشَرَعَ فِي الْوَلَايَةِ الصَّغْرَى الَّتِي هِيَ وَلايَةُ الْأَوْلِيَاءِ فَإِنَّ وَقَعَ السَّيْرُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي ظِلَالِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ الْوُجُوبِيَّةِ الَّتِي هِيَ أَصْلُ الْخَمْسَةِ الَّتِي فِي الْعَالَمِ الْكَبِيرِ فِي الْحَقِيقَةِ وَلَمْ يَتَطَّرَقْ إِلَيْهَا شَائِبَةٌ الْعَدَمِ وَطَوَى كُلَّهَا بِفَضْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ بِطَرِيقِ السَّيْرِ فِي اللَّهِ وَتَلَعَ نِهَائَتَهَا فَقَدْ أَتَمَّ دَائِرَةَ ظِلَالِ الْأَسْمَاءِ الْوَاجِبِيَّةِ أَيْضًا وَحَصَلَ لَهُ الْوُصُولُ إِلَى مَرْتَبَةِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ الْوَاجِبِيَّةِ وَنِهَائِهِ عُرُوجِ الْوَلَايَةِ الصَّغْرَى إِلَى هَذَا الْمَقَامِ وَفِي هَذَا الْمَوْطِنِ يَتَحَقَّقُ الشَّرُوعُ فِي حَقِيقَةِ الْفَنَاءِ وَيُوضَعُ الْقَدَمُ فِي بَدَايَةِ الْوَلَايَةِ الْكُبْرَى الَّتِي هِيَ وَلايَةُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ: أَنَّ هَذِهِ الدَّائِرَةَ الظَّلَالِيَّةَ مُتَضَمِّنَةٌ لِمَبَادِي تَعَيِّنَاتِ الْخَلَائِقِ سِوَى الْأَنْبِيَاءِ الْكِرَامِ وَالْمَلَائِكَةِ الْعِظَامِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَظَلُّ كُلِّ اسْمٍ مَبْدَأُ تَعَيُّنِ شَخْصٍ مِنَ الْأَشْخَاصِ حَتَّى أَنْ مَبْدَأُ تَعَيُّنِ الصِّدِّيقِ الْأَكْبَرِ الَّذِي هُوَ أَفْضَلُ الْبَشَرِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ النَّقْطَةُ الْفَوْقَانِيَّةُ مِنْ هَذِهِ الدَّائِرَةِ وَمَا قِيلَ إِنَّ السَّالِكَ إِذَا انْتَهَى إِلَى اسْمٍ هُوَ مَبْدَأُ تَعَيُّنِهِ فَقَدْ أَتَمَّ السَّيْرَ إِلَى اللَّهِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ ظِلُّ الْإِسْمِ الْإِلَهِيِّ جَلَّ شَأْنُهُ وَجُزْئِيًّا مِنْ جُزْئِيَّاتِهِ لَا أَصْلَهُ وَعَيْنَهُ وَهَذِهِ الدَّائِرَةُ الظَّلَالِيَّةُ تَفْصِيلُ مَرْتَبَةِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ فِي الْحَقِيقَةِ فَإِنَّ الْعِلْمَ مَثَلًا صِفَةً حَقِيقِيَّةً وَلَهَا جُزْئِيَّاتٌ. وَتَفْصِيلُ تِلْكَ الْجُزْئِيَّاتِ ظِلَالٌ هَذِهِ الصِّفَةِ الَّتِي لَهَا مَنَاسِبَةٌ بِالْإِحْمَالِ وَكُلُّ جُزْئِيٍّ مِنْ تِلْكَ الْجُزْئِيَّاتِ مَبْدَأُ تَعَيُّنِ شَخْصٍ مِنَ الْأَشْخَاصِ غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ الْكِرَامِ وَالْمَلَائِكَةِ الْفَخَامِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. وَمَبَادِي تَعَيِّنَاتِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ أَصُولُ هَذِهِ الظَّلَالِ يَعْنِي كَلِّيَّاتِ تِلْكَ الْجُزْئِيَّاتِ الْمُفْصَلَةِ كَصِفَةِ الْعِلْمِ مَثَلًا وَصِفَةِ الْقُدْرَةِ وَصِفَةِ الْإِرَادَةِ وَغَيْرِهَا وَيَشْتَرِكُ الْكَثِيرُونَ مِنْ الْأَشْخَاصِ فِي صِفَةٍ وَاحِدَةٍ كَأَنَّ مَبْدَأُ تَعَيُّنِ بِاعْتِبَارَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ وَذَلِكَ أَنَّ مَبْدَأُ تَعَيُّنِ خَاتَمِ الرُّسُلِ مَثَلًا شَأْنُ الْعِلْمِ وَهَذِهِ الصِّفَةِ كَأَنَّ مَبْدَأُ تَعَيُّنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِاعْتِبَارِ آخَرٍ وَهِيَ مَبْدَأُ تَعَيُّنِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيْضًا بِاعْتِبَارِ آخَرٍ وَتَعَيُّنِ تِلْكَ الْإِعْتِبَارَاتِ مَذْكُورٍ فِي مَكْتُوبِ الْخَوَاجَةِ مُحَمَّدٍ أَشْرَفٍ وَمَا قَالَ بَعْضُ الْمَشَائِخِ مِنْ أَنَّ الْحَقِيقَةَ الْمُحَمَّدِيَّةَ هِيَ التَّعَيُّنُ الْأَوَّلُ الَّذِي هُوَ حَضْرَةُ الْإِحْمَالِ وَمُسَمًى بِالْوَحْدَةِ فَمُرَادُهُ بِهِ عَلَيٌّ مَا ظَهَرَ

لهَذَا الْفَقِيرِ مِنْ عَالَمِ الْغَيْبِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ مَرَكِزُ هَذِهِ الدَّائِرَةِ الظَّلَائِلِيَّةِ قَدْ ظَنَّ هَذِهِ الدَّائِرَةَ الظَّلَائِلِيَّةِ تَعْبُئًا
أَوَّلًا وَتَحْيِيلَ مَرَكِزِهَا إِجْمَالًا وَسَمَاءَ وَحَدَّةَ وَرَعَمَ تَفْصِيلَ ذَلِكَ الْمَرَكِزِ الَّذِي هُوَ مُحِيطٌ تِلْكَ الدَّائِرَةَ وَاحِدِيَّةً
وَتَصَوَّرَ مَا فَوْقَ دَائِرَةِ الظَّلَالِ الَّذِي هُوَ دَائِرَةُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ ذَاتًا مُنْزَهَةً وَمَبْرَأَةً عَنِ التَّعْيِينِ وَلَيْسَ الْأَمْرُ
كَذَلِكَ بَلْ أَقُولُ: إِنَّ مَرَكِزَ هَذِهِ الدَّائِرَةِ الظَّلَائِلِيَّةِ ظَلُّ مَرَكِزِ الدَّائِرَةِ الْفَوْقَانِيَّةِ الَّتِي هِيَ أَصْلُهَا وَمُسَمَّاءُ بِدَائِرَةِ
الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَالشُّنُونِ وَالْإِعْتِبَارَاتِ.

وَالْحَقِيقَةُ الْمُحَمَّدِيَّةُ هِيَ مَرَكِزُ هَذِهِ الدَّائِرَةِ الْأَصْلِيَّةِ فِي الْحَقِيقَةِ الَّتِي هِيَ إِجْمَالُ الْأَسْمَاءِ وَالشُّنُونَاتِ
وَتَفْصِيلُ الْأَسْمَاءِ إِنَّمَا هُوَ فِي هَذِهِ الدَّائِرَةِ الَّتِي هِيَ مَرْتَبَةُ الْوَاحِدِيَّةِ وَإِطْلَاقُ الْوَاحِدَةِ وَالْأَحَدِيَّةِ عَلَى مَرْتَبَةِ
ظَلَالِ الْأَسْمَاءِ مَبْنِيٌّ عَلَى اشْتِبَاهِ الظَّلِّ بِالْأَصْلِ وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ إِطْلَاقُ السَّيْرِ فِي اللَّهِ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ فَإِنَّ
السَّيْرَ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ دَاخِلٌ فِي الْحَقِيقَةِ فِي السَّيْرِ إِلَى اللَّهِ هَذَا. (فَإِنْ وَقَعَ) الْعُرُوجُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى دَائِرَةِ
الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ الَّتِي هِيَ أَصْلُ دَائِرَةِ الظَّلَالِ بِطَرِيقِ السَّيْرِ فِي اللَّهِ يَكُونُ ذَلِكَ شَرْوَعًا فِي كَمَالَاتِ الْوَلَايَةِ
الْكُبْرَى وَهَذِهِ الْوَلَايَةُ الْكُبْرَى مَخْصُوصَةٌ بِالْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالْأَصَالَةِ وَوَصَلَ أَصْحَابَهُمُ الْكِرَامُ
أَيْضًا إِلَى هَذِهِ الدَّوَلَةِ بِالتَّبَعِيَّةِ. وَالنِّصْفُ الْأَسْفَلُ مِنْ هَذِهِ الدَّائِرَةِ مُتَضَمِّنٌ لِلْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ الرَّائِدَةِ وَنِصْفُهَا
الْأَعْلَى مُشْتَمِلٌ عَلَى الشُّنُونِ وَالْإِعْتِبَارَاتِ الدَّائِيَّةِ وَنَهَايَةُ عُرُوجِ لَطَائِفِ عَالَمِ الْأَمْرِ الْخَمْسِ إِلَى نَهَايَةِ هَذِهِ
الدَّائِرَةِ يَعْنِي دَائِرَةَ الْأَسْمَاءِ وَالشُّنُونَاتِ (فَإِنْ وَقَعَ) التَّرْقِيَّ بَعْدَ ذَلِكَ بِمَحْضِ فَضْلِ الْحَقِّ حَلَّ شَأْنُهُ مِنْ مَقَامِ
الصِّفَاتِ وَالشُّنُونَاتِ يَكُونُ السَّيْرُ فِي دَائِرَةِ أَصُولِ تِلْكَ الصِّفَاتِ وَالشُّنُونَاتِ وَبَعْدَ الْمُحَاوِرَةِ وَالْعُبُورِ عَنْ
دَائِرَةِ تِلْكَ الْأَصُولِ دَائِرَةَ أَصُولِ تِلْكَ الْأَصُولِ وَبَعْدَ طَيِّ هَذِهِ الدَّائِرَةِ يَظْهَرُ مِنَ الدَّائِرَةِ الْفَوْقَانِيَّةِ قَوْسٌ يَنْبَغِي
قَطْعُهُ أَيْضًا. وَحَيْثُ لَمْ يَظْهَرُ مِنْ هَذِهِ الدَّائِرَةِ الْفَوْقَانِيَّةِ غَيْرُ الْقَوْسِ اقْتَصَرْنَا عَلَى ذَلِكَ الْقَوْسِ وَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ
يَكُونَ هُنَا سِرٌّ وَلَمْ أَطَّلِعْ عَلَيْهِ بَعْدُ. وَهَذِهِ الْأَصُولُ الثَّلَاثَةُ الْمَذْكُورَةُ لِلْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ مُجَرَّدُ اعْتِبَارَاتٍ فِي
حَضْرَةِ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ كَانَتْ مَبَادِي الصِّفَاتِ وَالشُّنُونَاتِ وَحُصُولُ كَمَالَاتِ هَذِهِ الْأَصُولِ الثَّلَاثَةِ
مَخْصُوصَةٌ بِالنَّفْسِ الْمُطْمَئِنَّةِ وَيَتَّبَسَّرُ حُصُولُ الْإِطْمِئْنَانِ لَهَا فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ وَفِي هَذَا الْمَقَامِ يَحْصُلُ شَرْحُ
الصِّدْرِ وَفِيهِ يَتَشَرَّفُ السَّالِكُ بِالإِسْلَامِ الْحَقِيقِيِّ وَهَذَا هُوَ ذَلِكَ الْمَوْطِنِ الَّذِي تَجْلِسُ الْمُطْمَئِنَّةُ فِيهِ عَلَى تَخْتِ
الصِّدْرِ وَتَرْتَقِي فِي مَقَامِ الرِّضَا وَهَذَا الْمَوْطِنُ هُوَ نَهَايَةُ الْوَلَايَةِ الْكُبْرَى الَّتِي هِيَ وَلايَةُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ. وَلَمَّا انْتَهَى بِي السَّيْرُ إِلَى هَذَا الْمَقَامِ تُوَهَّمُ لِي أَنْ الْأَمْرَ قَدْ تَمَّ فَنُودِيْتُ فِي سِرِّي أَنْ كُلَّ ذَلِكَ كَانَ
تَفْصِيلَ الْإِسْمِ الظَّاهِرِ الَّذِي هُوَ أَحَدُ جَنَاحِي الطَّيْرَانِ وَالْإِسْمِ الْبَاطِنِ أَمَامَكَ بَعْدَ وَهُوَ الْجَنَاحُ الثَّانِي لِلطَّيْرَانِ
إِلَى عَالَمِ الْقُدْسِ فَإِذَا أْتَمَمْتَهُ بِالتَّفْصِيلِ فَقَدْ حَصَلَتْ جَنَاحَيْنِ لِلطَّيْرَانِ فَلَمَّا تَمَّ سَيْرُ الْإِسْمِ الْبَاطِنِ بِعِنَايَةِ اللَّهِ
سُبْحَانَهُ تَبَسَّرَ الْجَنَاحَانِ لِلطَّيْرَانِ. الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ
رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ.

(أَيْهَا الْوَلَدُ) مَاذَا أَكْتُبُ مِنَ السَّيْرِ فِي الْبَاطِنِ وَالْمُنَاسِبُ لِحَالِ ذَلِكَ السَّيْرِ الْإِسْتِارُ وَالتَّطَنُّ
وَلنَكْشِفُ بُدَا يَسِيرًا مِنْ هَذَا الْمَقَامِ: أَنَّ السَّيْرَ فِي الْإِسْمِ الظَّاهِرِ سَيْرٌ فِي الصِّفَاتِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُلَاحِظَ الذَّاتُ
فِي ضِمْنِهَا. وَالسَّيْرُ فِي الْإِسْمِ الْبَاطِنِ وَإِنْ كَانَ سَيْرًا فِي الْأَسْمَاءِ وَلَكِنَّ الذَّاتَ مَلْحُوظَةً فِي ضِمْنِهَا وَتِلْكَ
الْأَسْمَاءُ كَالْحُجُبِ سَاتِرَةٌ لَوَجْهِ حَضْرَةِ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ فَإِنَّ الذَّاتَ فِي صِفَةِ الْعِلْمِ مَثَلًا لَيْسَتْ
مَلْحُوظَةً أَصْلًا وَفِي اسْمِ الْعِلْمِ الْمَلْحُوظِ هُوَ الذَّاتُ مِنْ وَرَاءِ حِجَابِ الصِّفَاتِ لِأَنَّ الْعِلْمَ ذَاتٌ تَبَتْ لَهَا
الْعِلْمُ فَالسَّيْرُ فِي الْعِلْمِ سَيْرٌ فِي الْإِسْمِ الظَّاهِرِ وَالسَّيْرُ فِي الْعِلْمِ سَيْرٌ فِي الْإِسْمِ الْبَاطِنِ وَقَسَّ عَلَى هَذَا سَائِرَ
الصِّفَاتِ وَالْأَسْمَاءِ وَهَذِهِ الْأَسْمَاءُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِالْإِسْمِ الْبَاطِنِ مَبَادِي تَعَيَّنَاتِ الْمَلَائِكَةِ الْمَلَأِ الْأَعْلَى عَلَى نَبِيْنَا
وَعَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّحِيَّاتُ.

(وَالشُّرُوعُ) فِي السَّيْرِ فِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ وَضَعُ الْقَدَمِ فِي الْوِلَايَةِ الْعُلْيَا الَّتِي هِيَ وَوِلَايَةِ الْمَلَأِ الْأَعْلَى
وَالْفَرْقُ الْمَذْكُورُ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْعِلْمِ عِنْدَ بَيَانِ الْإِسْمِ الظَّاهِرِ وَالْإِسْمِ الْبَاطِنِ لَا تَتَخَيَّلُهُ شَيْئًا يَسِيرًا وَلَا تَظُنُّ أَنَّ
مِنَ الْعِلْمِ إِلَى الْعِلْمِ مَسَافَةٌ قَلِيلَةٌ لَا بَلَّ فَرْقٌ مَا بَيْنَ مَرَكِزِ الْأَرْضِ وَمَحَدِّبِ الْعَرْشِ لَهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى هَذَا الْفَرْقِ
حُكْمُ الْقَطْرَةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْبَحْرِ الْمُحِيطِ وَهُوَ قَرِيبٌ فِي التَّكَلُّمِ بَعِيدٌ فِي الْحُصُولِ وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ ذَكَرُ
الْمَقَامَاتِ الْمُبَيَّنَةِ عَلَى سَبِيلِ الْإِحْمَالِ كَمَا قُلْنَا مَثَلًا فَإِذَا طَوَى هَذِهِ الْخَمْسَ مِنْ عَالَمِ الْأَمْرِ وَشَرَعَ فِي السَّيْرِ
فِي أُصُولِهَا فَقَدْ أَتَمَّ دَائِرَةَ الْإِمْكَانِ فَقَدْ ذَكَرَ فِي هَذِهِ الْعِبَارَةِ السَّيْرَ إِلَى اللَّهِ بِالتَّمَامِ وَقَدْ قَدَّرُوا مُدَّةَ حُصُولِ
هَذَا السَّيْرِ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى (تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ
أَلْفَ سَنَةٍ) رَمَزَ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى.

غَايَةٌ مَا فِي الْبَابِ أَنَّ جَذَبَ عِنَايَةِ الْحَقِّ حَلَّ سُلْطَانُهُ يَكَادُ يَسِيرُ أَمْرَ هَذِهِ الْمُدَّةِ الْمَدِيدَةِ فِي طَرْفَةِ
الْعَيْنِ. (ع) لَا عُسْرَ فِي أَمْرِ مَعَ الْكِرَامِ * . وَكَذَلِكَ قُلْنَا فَإِذَا طَوَى دَائِرَةَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَالشُّنُونِ
وَالْإِعْتِبَارَاتِ وَوَقَعَ السَّيْرُ فِي أُصُولِهَا الْخَطِّيَّ جَمِيعَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ سَهْلٌ فِي التَّلْفُظِ وَلَكِنْ مُشْكَلٌ عِنْدَ
الطَّيِّ وَأَيُّ مُشْكَلٍ * وَمِنْ صُعُوبَةِ هَذَا الطَّيِّ قَالَ الْمَشَائِخُ: مَنَارِلُ الْوُصُولِ لَا تَنْقَطِعُ أَبَدًا الْيَدَيْنِ وَمَنَعُوا
تَمَامِيَةَ السَّيْرِ يَعْنِي انْتِهَاءَ فِي هَذِهِ الْمَرَاتِبِ. (شِعْرٌ)

وَلَيْسَ لِحُسْنِهِ حَدٌّ وَغَايَةٌ *** وَلَا لِمَدِيحَةِ السُّعْدِيِّ نِهَائِيَّةٌ

يَمُوتُ مِنَ التَّعَطُّشِ مُسْتَقْبِهِ *** وَيَبْقَى الْبَحْرُ بَحْرًا كَالْبَدَايَةِ

(وَلَا تَظُنُّنَّ) أَنَّهُمْ إِنَّمَا قَالُوا بَعْدَ انْقِطَاعِ مَرَاتِبِ الْوُصُولِ بِاعْتِبَارِ التَّحْلِيَّاتِ الدَّائِيَّةِ لَا بِاعْتِبَارِ
التَّحْلِيَّاتِ الصِّفَاتِيَّةِ وَأَرَادُوا بِالْحُسْنِ الدَّائِيَّ لَا الْحُسْنَ الصِّفَاتِيَّ (لَأَنَّ تَقُولُ) إِنَّ التَّحْلِيَّاتِ الدَّائِيَّةِ
لَيْسَتْ هِيَ بَدُونِ مَلَا حِظَةِ الشُّنُونِ وَالْإِعْتِبَارَاتِ وَلَا ظُهُورِ الْحُسْنِ الدَّائِيَّ مِنْ غَيْرِ احْتِجَابِ بِحُجُبِ الصِّفَاتِ
الْحَمَالِيَّةِ لِأَنَّهُ لَا مَحَالَ لِلْقَبِيلِ وَالْقَالَ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ بَدُونِ تَوْسُطِ الْحُجُبِ وَالْإِسْتِارِ مَنْ عَرَفَ اللَّهَ كُلَّ

لسأته والتجلي يستدعي نحوًا من الظلّية فلا بُدَّ في ذلك المقام من ملاحظَة الشُّون فصارت منازل الوصول ومراتب الحُسن داخلة في دائرة الأسماء والشُّونات والحال أن انقطاعها متعسر عندهم والأمر الذي ظهر لهذا الدرّويش فهو وراء التجليات وغير الظهورات سواء كان تجليًا ذاتيًا أو تجليًا صفتيًا ووراء الحُسن والحَمالِ سواء كان حُسنًا ذاتيًا أو حُسنًا صفتيًا وبالجملة قد نظمت المطالب العالِيَة والمقاصد السامية في سلك عبارات مُحترَرة مُحترَرة بطريق الإجمال وملأت البحار العديمة النّهاية في كيزان معدودة فلا تُكن من القاصرين.

(ولترجع) إلى أصل الكلام فنقول: إنه لما تيسر الطيران ووفعت العروجات بعد حصول جنّاحي الإسم الظاهر والباطن علم أن هذه الترقّيات بالأصالة نصيب العنصر الناري والعنصر الهوائي والعنصر المائي التي للملائكة الكرام على تبيّننا وعليهم الصلاة والسلام أيضًا نصيب منها كما ورد أن بعض الملائكة مخلوق من النار والتلج، تسيحُه سبحان من جمع بين النار والتلج وأريت في الواقعة في أثناء هذا السير كآني ماشٍ على طريق وقد حصلت لي غاية الإعياء من كثرة المشي وصرت ألتمس حشبة أو عصًا للالتكأ رجاء حصول قدرة على المشي بمددِها فلم يتيسر فصرت أتمسك وأتشبث بكل حشيش متمنيًا تقويته على المشي ولا أحد بدأ من المشي ولما سرت مدة بهذا الحال ظهر فناء بلدة فدخلت البلدة بعد طي مسافة ذلك الفناء وأعلمت أن تلك البلدة عبارة عن التعين الأول الذي هو جامع لجميع مراتب الأسماء والصفات والشُّون والإعتبارات. وجامع أيضًا لأصول تلك المراتب ولأصول تلك الأصول ومُنتهى الإعتبارات الذاتية التي تمايزها يعني تمايز بعضها عن بعض مُناسب للعلم الحُصولي فإن وقع السير بعد ذلك يكون مُناسبًا للعلم الحُضورِي. (أيها الولد) إن إطلاق العلم الحُصولي والحُضورِي في تلك الحُضرة إنما هو باعتبار التمثيل والتنظير فإن الصفات التي وجودها زائد على وجود الذات تعالت وتقدّست علمها مُناسب للعلم الحُصولي والإعتبارات الذاتية التي لا تتصور زيادتها على الذات أصلًا علمها مُناسب للعلم الحُضورِي والآ فليس نمة إلا تعلق العلم بالمعلوم من غير أن يحصل من المعلوم فيه شيء فأفهم. (وهذا) التعين الأول الذي تلك البلدة الجامعة كناية عنه جامع لجميع ولايات الأنبياء الكرام والملائكة العظام عليهم الصلاة والسلام ومُنتهى الولاية العليا التي هي مخصصة بالملأ الأعلى بالأصالة ولوحظ في هذا المقام أن هذا التعين الأول هل هو الحقيقة المحمّدية أو لا ثم تبين أن الحقيقة المحمّدية هي التي ذكرت فيما سبق وإطلاق التعين الأول عليها أن ذلك المرکز ظل هذا التعين الأول باعتبار جامعيتِه للأسماء والصفات والشُّون والإعتبارات. (والسير) الواقع فوق ذلك البلد يكون شروعا في الكمالات والنّبوة. وحصول تلك الكمالات مخصوص بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام وتناش من مقام النّبوة ولكمّل أباغ الأنبياء أيضًا نصيب من تلك الكمالات بالتعبية والحظ الوافر من تلك الكمالات

بِالْأَصَالَةِ مِنْ بَيْنِ اللَّطَائِفِ الْإِنْسَانِيَّةِ لِلْعُنْصُرِ التَّرَابِيِّ. وَسَائِرُ الْأَجْزَاءِ الْإِنْسَانِيَّةِ سَوَاءٌ كَانَتْ مِنْ عَالَمِ الْأَمْرِ أَوْ مِنْ عَالَمِ الْخَلْقِ كُلُّهَا تَابِعَةٌ فِي هَذَا الْمَقَامِ لِذَلِكَ الْعُنْصُرِ التَّرَابِيِّ وَمُشْرِفَةٌ بِهِدِهِ الدَّوْلَةَ بِتَطْفُلِهِ وَلَمَّا كَانَ هَذَا الْعُنْصُرُ مَخْصُوصًا بِالْبَشَرِ كَانَ خَوَاصُّ الْبَشَرِ أَفْضَلَ مِنْ خَوَاصِّ الْمَلَائِكَةِ بِالضَّرُورَةِ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَيَسَّرْ لِأَحَدٍ مَا تَيَسَّرَ لِهَذَا الْعُنْصُرِ وَبَعْدَ الدُّنْيَا يَظْهَرُ فِي هَذَا الْمَقَامِ حَقِيقَةُ التَّدَلِّيِ وَهَذَا يَنْكَشِفُ سِرُّ قَابِ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى. وَيُرَى فِي هَذَا السِّيَرِ أَنَّ كَمَالَاتِ جَمِيعِ الْوَلَايَاتِ سَوَاءٌ كَانَتْ صُغْرَى أَوْ كُبْرَى أَوْ عَلِيًّا كُلُّهَا ظَلَالٌ كَمَالَاتِ مَقَامِ التُّبُوَّةِ وَأَنَّهَا أَشْبَاحٌ وَأَمْثَالٌ لِحَقِيقَةِ هَذِهِ الْكَمَالَاتِ وَيَلُوحُ فِيهِ أَنَّ التَّقْطَعَةَ الَّتِي تُقْطَعُ فِي ضَمَنِ هَذَا السِّيَرِ أَرْيَدُ مِنْ جَمِيعِ كَمَالَاتِ الْوَلَايَةِ فَيَتَّبِعِي أَنْ يُتَأَمَّلَ أَنَّهُ مَاذَا يَكُونُ عَلَى هَذَا الْقِيَاسِ حُكْمُ الْكَمَالَاتِ الْمُتَقَدِّمَةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى جَمِيعِ هَذِهِ الْكَمَالَاتِ وَلِلْقَطْرَةِ نِسْبَةٌ إِلَى الْبَحْرِ الْمُحِيطِ وَهَذِهِ النِّسْبَةُ مَفْقُودَةٌ هَاهُنَا إِلَّا أَنِّي أَقُولُ إِنَّ نِسْبَةَ الْوَلَايَةِ إِلَى مَقَامِ التُّبُوَّةِ كَنِسْبَةِ الْمُتَنَاهِي إِلَى غَيْرِ الْمُتَنَاهِي سُبْحَانَ اللَّهِ وَقَدْ يَقُولُ الْجَاهِلُ بِهَذَا السِّرِّ: إِنَّ الْوَلَايَةَ أَفْضَلُ مِنَ التُّبُوَّةِ وَيَقُولُ الْآخَرُ فِي تَوْجِيهِ هَذِهِ الْعِبَارَةِ غَافِلًا عَنْ هَذِهِ الْمُعَامَلَةِ: إِنَّ الْوَلَايَةَ النَّبِيَّ أَفْضَلُ مِنْ نُبُوَّتِهِ (كَبُرَتْ كَلِمَةٌ تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ) وَلَمَّا أَتَمَمْتُ هَذَا السِّيَرِ أَيْضًا بِعِنَايَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَبِرَّكَاتِهِ حَبِيبِهِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شُوهِدَ لِي أَنَّهُ لَوْ زِدْتُ فَرَضًا خَطُوءَةً وَاحِدَةً فِي السِّيَرِ لَأَقَعَ فِي عَدَمٍ مَحْضٍ إِذْ لَيْسَ وَرَاءَهُ إِلَّا الْعَدَمُ الْمَحْضُ. (أَيْهَا الْوَالِدُ) إِيَّاكَ وَالْوُقُوعُ فِي التَّوَهُّمِ مِنْ هَذِهِ الْمُعَامَلَةِ إِنَّ الْعَنْقَاءَ قَدْ وَقَعَ فِي الشَّرِكِ وَالسِّمْرُغَ قَدْ تَعَلَّقَ فِي الشَّبَكَةِ، (شِعْرٌ)

هَيْهَاتَ عَنْقَاءً أَنْ يَصْطَادَهُ أَحَدٌ *** فَاتْرَكَ عَنَّاكَ وَكُنْ مِنْ ذَاكَ فِي دَعَاةٍ

وَهُوَ سُبْحَانَهُ وَرَاءَ الْوَرَاءِ ثُمَّ وَرَاءَ الْوَرَاءِ. (شِعْرٌ)

وَذَا إِيوَانَ الْإِسْتِعْلَاءِ عَالٍ *** فَيَاكُمْ وَطَمَعًا فِي الْوِصَالِ

وَهَذِهِ الْوَرَائِيَّةُ لَيْسَتْ بِاعْتِبَارٍ وَجُودِ الْحُجْبِ لِأَنَّ الْحُجْبَ صَارَتْ مُرْتَفَعَةً بِالْكُلِّيَّةِ بَلْ بِاعْتِبَارِ بُتُوبِ الْعِظَمَةِ وَالْكَبْرِيَاءِ بِالْمَانِعَةِ لِلدَّرَاكِ الْمُتَنَافِيَةِ لِلْوِجْدَانِ فَهُوَ سُبْحَانَهُ أَقْرَبُ فِي الْوُجُودِ وَأَبْعَدُ عَنِ الْوِجْدَانِ نَعْمَ قَدْ يَكُونُ بَعْضُ الْكَمَالِ مِنَ الْمُرَادِينَ فَيُعْطُونَ مَحَلًّا مِنْ سُرَادِقَاتِ الْعِظَمَةِ وَالْكَبْرِيَاءِ وَيُجْعَلُونَ مِنْ مَحَارِمِ خِيَمَةِ الْحَلَالِ بِتَطْفُلِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَيُعَامَلُ مَعَهُمْ مَا عُوْمِلُ مَعَهُمْ .

(أَيْهَا الْوَالِدُ) إِنَّ هَذِهِ الْمُعَامَلَةَ مَخْصُوصَةٌ بِالْهَيْئَةِ الْوِجْدَانِيَّةِ الْإِنْسَانِيَّةِ النَّاشِئَةِ مِنْ مَجْمُوعِ عَالَمِ الْخَلْقِ وَعَالَمِ الْأَمْرِ وَمَعَ ذَلِكَ الرَّئِيسُ فِي هَذَا الْمَوْطِنِ هُوَ الْعُنْصُرُ التَّرَابِيُّ وَإِنَّمَا قُلْتُ لَيْسَ وَرَاءَهُ إِلَّا الْعَدَمُ الْمَحْضُ لِأَنَّ بَعْدَ تَمَامِ مَرَاتِبِ الْوُجُودِ الْخَارِجِيِّ وَالْوُجُودِ الْعِلْمِيِّ لَيْسَ إِلَّا حُصُولُ الْعَدَمِ الَّذِي تَقْضِيهِ وَذَاتُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَرَاءَ هَذَا الْوُجُودِ وَالْعَدَمِ وَكَمَا أَنَّهُ لَا سَبِيلَ إِلَيْهَا لِلْعَدَمِ كَذَلِكَ لَا مَحَالَّ فِيهَا لِلْوُجُودِ لِأَنَّ الْوُجُودَ الَّذِي قَامَ الْعَدَمُ بِنِقَاضَتِهِ كَيْفَ يَلِيْقُ بِحَضْرَتِهِ جَلَّ سُلْطَانُهُ فَلَنِ أَطْلَقْنَا الْوُجُودَ فِي هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ لِضَيْقِ الْعِبَارَةِ

يُرَادُ بِهِ وُجُودٌ^١ لَا يَكُونُ لِلْعَدَمِ^٢ مَجَالٌ مُنَاقِضَتِهِ وَمَا كَتَبَ هَذَا الْفَقِيرُ فِي بَعْضِ مَكَاتِبِهِ أَنَّ حَقِيقَةَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَجُودٌ مُحَضٌّ فَهُوَ مِنْ عَدَمِ الْإِطْلَاعِ عَلَى حَقِيقَةِ هَذِهِ الْمُعَامَلَةِ وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ بَعْضُ الْمَعَارِفِ الَّتِي حَرَّرْتُهَا فِي التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ وَغَيْرِهِ وَسِرُّهُ عَدَمُ الْإِطْلَاعِ وَلَمَّا كُنْتُ وَأَقْفًا وَمُنْتَبِهًا عَلَى حَقِيقَةِ الْمُعَامَلَةِ كُنْتُ مُتَمَدِّمًا عَلَى مَا كَتَبْتُهُ أَوْ قُلْتُهُ فِي الْإِبْتِدَاءِ وَالْوَسْطِ وَكُنْتُ مُسْتَغْفِرًا مِنْهُ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ جَمِيعِ مَا كَرِهَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَلَا حَ مِنْ هَذَا الْبَيَانِ أَنَّ كَمَالَاتِ النَّبُوَّةِ فِي مَرَاتِبِ الصُّعُودِ وَأَنَّ الْوَجْهَ فِي عُرُوجَاتِ النَّبُوَّةِ إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ لَا كَمَا زَعَمَهُ الْكَثِيرُونَ مِنْ أَنَّ الْوَجْهَ فِي الْوِلَايَةِ إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَفِي النَّبُوَّةِ إِلَى الْخَلْقِ وَأَنَّ الْوِلَايَةَ فِي مَرَاتِبِ الْعُرُوجِ وَالنَّبُوَّةِ فِي مَدَارِجِ التَّزْوُلِ وَمِنْ هُنَا تَوَهَّمُوا أَنَّ الْوِلَايَةَ أَفْضَلُ مِنَ النَّبُوَّةِ نَعَمْ إِنْ لِكُلِّ مِنَ الْوِلَايَةِ وَالنَّبُوَّةِ عُرُوجًا وَهَبُوطًا وَفِي الْعُرُوجِ الْوَجْهَ إِلَى الْحَقِّ فِي كِلَيْهِمَا وَفِي الْهَبُوطِ إِلَى الْخَلْقِ غَايَةً مَا فِي الْبَابِ أَدَّ الْوَجْهَ فِي مَرْتَبَةِ هَبُوطِ النَّبُوَّةِ إِلَى الْخَلْقِ بِالْكُلِّيَّةِ بِخِلَافِ هَبُوطِ الْوِلَايَةِ فَإِنَّ الْوَجْهَ فِيهَا لَيْسَ إِلَى الْخَلْقِ بِالْكُلِّيَّةِ بَلْ بَاطِنُهُ بِالْحَقِّ وَظَاهِرُهُ بِالْخَلْقِ وَسِرُّهُ أَنَّ صَاحِبَ الْوِلَايَةِ نَازِلٌ قَبْلَ ائْتِمَامِ مَقَامَاتِ الْعُرُوجِ فَلَا جَرَمَ يَكُونُ النَّظَرُ إِلَى الْفَوْقِ مُنَازَعَةً فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ وَمَانَعَةً مِنَ التَّوَجُّهِ بِكُلِّيَّتِهِ إِلَى الْخَلْقِ بِخِلَافِ صَاحِبِ النَّبُوَّةِ فَإِنَّهُ هَبَطَ بَعْدَ ائْتِمَامِ مَقَامَاتِ الْعُرُوجِ وَلِهَذَا يَكُونُ مُتَوَجِّهًا بِكُلِّيَّتِهِ إِلَى دَعْوَةِ الْخَلْقِ إِلَى الْحَقِّ جَلَّ وَعَلَا فَافْتَهُمُ فَإِنَّ هَذِهِ الْمَعْرِفَةَ الشَّرِيفَةَ وَأَمثَالَهَا مِمَّا لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهَا أَحَدٌ وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ: أَنَّ الْعُنْصُرَ التَّرَائِيَّ كَمَا أَنَّهُ يَتَفَوَّقُ عَلَى الْكُلِّ فِي مَرَاتِبِ الْعُرُوجِ كَذَلِكَ يَنْزِلُ فِي مَنَازِلِ الْهَبُوطِ أَسْفَلَ مِنَ الْكُلِّ وَكَيْفَ لَا فَإِنَّ مَكَانَهُ الطَّبِيعِيِّ أَسْفَلَ مِنَ الْكُلِّ فَإِذَا ثَبَتَ أَنَّهُ يَنْزِلُ أَسْفَلَ مِنَ الْكُلِّ تَكُونُ دَعْوَةُ صَاحِبِهِ أَيْمًا بِالضَّرُورَةِ وَإِفَادَتُهُ أَكْمَلًا.

(اعْلَمْ) أَيُّهَا الْوَالِدُ أَنَّ اِبْتِدَاءَ السَّيْرِ فِي الطَّرِيقَةِ التَّمَشُّبِنْدِيَّةِ لَمَّا كَانَ مِنَ الْقَلْبِ الَّذِي هُوَ مِنْ عَالَمِ الْأَمْرِ افْتَتَحْنَا الْكَلَامَ بِعَالَمِ الْأَمْرِ بِخِلَافِ طُرُقِ سَائِرِ الْمَشَائِخِ الْكِرَامِ فَإِنَّهُمْ يَشْرَعُونَ أَوَّلًا فِي تَرْكِيَةِ النَّفْسِ وَتَطْهِيرِ الْقَالْبِ ثُمَّ يَشْرَعُونَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي عَالَمِ الْأَمْرِ وَيَعْرُجُونَ فِيهَا إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ وَلِهَذَا انْدَرَجَتْ فِي بَدَايَةِ هَذِهِ الْكُتُبِ نَهَايَةُ مَنْ سِوَاهُمْ وَصَارَ هَذَا الطَّرِيقُ أَقْرَبَ الطَّرِيقِ لِأَنَّ حُصُولَ التَّرْكِيبِ وَالتَّطْهِيرِ مُيسَّرٌ فِي ضِمْنِ هَذَا السَّيْرِ عَلَى أَحْسَنِ الْوُجُوهِ فَقَصُرَتْ الْمَسَافَةُ بِذَلِكَ فَلَا جَرَمَ اعْتَقَدَ هَذِهِ الْأَكَابِرُ سَيْرَ عَالَمِ الْخَلْقِ قَصْدًا عَيْنًا

^١ قال الشيخ صدر الدين القونوي في اوائل مفتاح الغيب بعد ان قال ان حقيقة الحق هو الوجود المحض الخ وقولنا وجود يعنى قوله وانه من هذا الوجه الحق وانه من هذا الوجه لا كثرة فيه ولا تركيب الخ بل وجود بحت هو للتفهيم لا ان ذلك اسم حقيقى له انتهى بغاية الاختصار. (القران رحمة الله عليه)

^٢ وقال فيه ايضا ان الحق هو الوجود المحض وانه وحدة حقيقية لاتتعقل في مقابلة الكثرة وقال في شرحه لانه لو كانت في مقابلتها كثرة لتعوقها وتصورها على تعقل تلك الكثرة وتصورها اه. وهذا كقولنا بعينه انه تعالى واحد لا من حيث العدد يعنى في مقابل الاثنين فان كل شخص واحد لهذا المعنى كما لا يخفى (القران رحمة اله عليه)

وَعَدُوهُ تَعْلِيلًا لَا بَلَّ تَيَقُّنُوا أَنَّهُ مُضِرٌّ وَمَانِعٌ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى الْمَطْلَبِ وَذَلِكَ لِأَنَّ سَالِكِي الطَّرِيقِ بِقَدَمِ
 التَّزَكِّيَةِ وَالرِّيَاضَاتِ الشَّاقَّةِ وَالْمُجَاهَدَاتِ الشَّدِيدَةِ إِذَا شَرَعُوا فِي سَيْرِ عَالَمِ الْأَمْرِ بَعْدَ قَطْعِ بَوَادِي صُورَةِ
 عَالَمِ الْخَلْقِ وَوَقَعُوا فِي الْإِنْجَذَابِ الْقَلْبِيِّ وَالْإِلْتِنَادِ الرُّوحِيِّ كَثِيرًا مَا يَفْتَنُونَ بِهَذَا الْإِنْجَذَابِ وَيَكْتَفُونَ بِهَذَا
 الْإِلْتِنَادِ وَمَظَنَّةَ لَا مَكَانِيَّةَ عَالَمِ الْأَمْرِ تَكُونُ مُمَدَّةً لَهُمْ فِي تِلْكَ الْمُعَامَلَةِ وَشَائِبَةً لَا مِثْلِيَّةَ هَذَا الْعَالَمِ تَمْتَعُهُمْ
 عَنِ اللَّامِثِلِيِّ الْحَقِيقِيِّ حَتَّى قَالَ وَاحِدٌ مِنَ السَّالِكِينَ فِي هَذَا الْمَقَامِ: عَبَدْتُ الرُّوحَ ثَلَاثِينَ سَنَةً مُعْتَقِدًا بِأَنَّهُ
 الْحَقُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. وَقَالَ آخَرُ: إِنَّ سِرَّ الْإِسْتِوَاءِ وَظُهُورَ تَنْزِيهِهِ مَا فَوْقَ الْعَرْشِ مِنَ الْمَعَارِفِ الْعَامِضَةِ وَقَدْ
 عَلِمَ مِنَ الْبَيَانِ السَّابِقِ أَنَّ ذَلِكَ التَّنْزِيهِ دَاخِلٌ فِي دَائِرَةِ الْإِمْكَانِ بَلَّ هُوَ تَشْبِيهِهِ فِي الْحَقِيقَةِ فِي صُورَةِ التَّنْزِيهِ
 بِخِلَافِ أَكْبَارِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْعُلْيَا فَإِنَّهُمْ يَشْرَعُونَ مِنْ مَقَامِ الْجَذْبَةِ وَيَتَرَقُّونَ بِمَدَدِ الْإِلْتِنَادِ وَهَذَا الْإِنْجَذَابُ
 وَالْإِلْتِنَادُ فِي حَقِّهِمْ بِمَثَابَةِ الرِّيَاضَاتِ وَالْمُجَاهَدَاتِ فِي حَقِّ غَيْرِهِمْ فَمَا هُوَ مَانِعٌ عَنِ الْوُصُولِ لِغَيْرِهِمْ مُمَدَّدٌ
 وَمُعَاوَنٌ لَهُؤَلَاءِ الْأَكْبَارِ وَهُمْ يَتَصَوَّرُونَ لَا مَكَانِيَّةَ عَالَمِ الْأَمْرِ عَيْنَ الْمَكَانِيَّةِ فَيَتَوَجَّهُونَ مِنْهُ إِلَى اللَّامِثِلِيِّ
 الْحَقِيقِيِّ وَيَعْتَقِدُونَ لَا مِثْلِيَّةَ ذَلِكَ الْعَالَمِ عَيْنَ الْمِثْلِيَّةِ وَيَتَرَقُّونَ مِنْهُ إِلَى اللَّامِثِلِيِّ الْحَقِيقِيِّ فَلَا حَرَمَ أَنَّهُمْ لَا
 يُفْتَنُونَ بِغُرُورِ الْوَجْدِ وَالْحَالِ وَلَا يُعْبَثُونَ بِجُورِ هَذَا الطَّرِيقِ وَمَوْزِ الْأَشْبَاهِ وَالْأَمْثَالِ كَالْأَطْفَالِ وَلَا يِيَاهُونَ
 بِتَرْهَاتِ الصُّوفِيَّةِ وَلَا يَفْتَحِرُونَ بِشَطَطِ حَيَاتِ الْمَسَائِحِ بَلَّ هُمْ مُتَوَجَّهُونَ إِلَى الْأَحَدِيَّةِ الصَّرْفَةِ لَا يَتَّعُونَ مِنْ
 الْإِسْمِ وَالصِّفَةِ غَيْرَ الذَّاتِ الْمُقَدَّسَةِ.

(وَيَنْبَغِي) أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ هَذَا الْعُرُوجَ الَّذِي مَرَّ ذِكْرُهُ مَخْصُوصٌ بِمُحَمَّدِي الْمَشْرَبِ التَّامِّ الْإِسْتِعْدَادِ لَهُ
 نَصِيبٌ كَامِلٌ مِنْ كِمَالَاتِ الْجَوَاهِرِ الْخَمْسِ الَّتِي فِي عَالَمِ الْأَمْرِ صَغِيرِهِ وَكَبِيرِهِ وَكَذَلِكَ لَهُ حَظٌّ وَأَفْرٌ مِنْ
 أَصُولِ هَذِهِ الْخَمْسِ أَعْنِي ظِلَالَ الْأَسْمَاءِ الْوَاجِبِيَّةِ، وَكَذَلِكَ مِنْ أَصُولِ هَذِهِ الظَّلَالِ أَعْنِي مَقَامَ الْأَسْمَاءِ
 وَالصِّفَاتِ (وَإِنَّمَا) قُلْتُ التَّامِّ الْإِسْتِعْدَادِ لِأَنَّهُ كَثِيرًا مَا يَكُونُ فِي الظَّاهِرِ مُحَمَّدِي الْمَشْرَبِ وَيَكُونُ لَهُ نَصِيبٌ
 مِنْ كِمَالَاتِ الْأَخْفَى الَّذِي هُوَ نِهَائِيَّةُ مَرَاتِبِ عَالَمِ الْأَمْرِ وَلَكِنَّهُ لَا يُتِمُّ مُعَامَلَةَ الْأَخْفَى وَلَا يَنْتَهِي إِلَى نُقْطَتِهِ
 الْأَخِيرَةِ بَلَّ يَبْقَى فِي ابْتِدَائِهِ أَوْ وَسَطِهِ فَإِذَا كَانَ لَهُ قُصُورٌ فِي الْأَخْفَى يَكُونُ لَهُ قُصُورٌ فِي أَصُولِهِ أَيْضًا
 بِمِقْدَارِهِ فَلَا يَتِمَّكُنُ مِنْ إِتِمَامِ مُعَامَلَتِهِ وَكَذَلِكَ الْحُكْمُ فِي الْأَرْبَعِ الْبَاقِيَةِ مِنْ عَالَمِ الْأَمْرِ حَيْثُ أَنَّ تَامِيَّةَ
 الْإِسْتِعْدَادِ فِي كُلِّ مَرْتَبَةٍ مَرْبُوطَةٌ بِالْوُصُولِ إِلَى النُّقْطَةِ الْأَخِيرَةِ مِنْ تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ، وَالْوُقُوفُ فِي الْإِبْتِدَاءِ
 وَالْوَسْطِ يُبْنِي عَنِ النُّقْصَانِ وَلَوْ كَانَ الْقُصُورُ فِي الْوُصُولِ إِلَى النِّهَائِيَّةِ مِقْدَارَ شَعْرَةٍ.

(شِعْرٌ)

وَمَا قَلَّ هِجْرَانُ الْحَبِيبِ وَإِنْ غَدَا *** قَلِيلًا وَنِصْفُ الشُّعْرِ فِي الْعَيْنِ ضَائِرٌ

وَيَسْرِي هَذَا الْقُصُورُ إِلَى الْأُصُولِ وَأُصُولِ الْأُصُولِ وَيَكُونُ مَانِعًا عَنِ الْوُصُولِ إِلَى الْمَطْلَبِ.

وَإِنَّمَا قُلْتُ إِنَّ هَذَا الْعُرُوجَ مَخْصُوصٌ بِمُحَمَّدِي الْمَشْرَبِ لِأَنَّ غَيْرَ مُحَمَّدِي الْمَشْرَبِ مِنْهُمْ مَنْ
 يَكُونُ كِمَالُهُ مَقْصُورًا عَلَى الدَّرَجَةِ الْأُولَى مِنْ دَرَجَاتِ الْوِلَايَةِ، وَالْمُرَادُ بِالْدَّرَجَةِ الْأُولَى مَرْتَبَةُ الْقَلْبِ وَمِنْهُمْ

مَنْ يَكُونُ كَمَالَهُ مَقْصُورًا عَلَى الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ دَرَجَاتِ الْوَلَايَةِ الَّتِي هِيَ مَقَامُ الرُّوحِ وَمِنْهُمْ مَنْ تَكُونُ نِهَآيَةُ عُرُوجِ كَمَالِهِ إِلَى الدَّرَجَةِ الرَّابِعَةِ أَعْنِي مَقَامَ الْخَفِيِّ.

وَالدَّرَجَةُ الْأُولَى لَهَا مَنَاسِبَةٌ بِتَجَلِّي صِفَاتِ الْأَفْعَالِ وَلِلدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ بِتَجَلِّي الصِّفَاتِ الثُّبُوتِيَّةِ وَلِلدَّرَجَةِ الثَّلَاثَةِ بِتَجَلِّي الشُّنُونِ وَالْإِعْتِبَارَاتِ الذَّاتِيَّةِ وَلِلدَّرَجَةِ الرَّابِعَةِ بِالصِّفَاتِ السَّلْبِيَّةِ الَّتِي هِيَ مَقَامُ التَّنْزِيهِ وَالتَّقْدِيسِ. (وَكُلُّ) دَرَجَةٍ مِنْ دَرَجَاتِ الْوَلَايَةِ تَحْتَ قَدَمِ نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أُولِي الْعِزْمِ فَالِدَّرَجَةُ الْأُولَى مِنْهَا تَحْتَ قَدَمِ آدَمَ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَرَبُّهُ صِفَةُ التَّكْوِينِ الَّتِي هِيَ مَنْشَأُ صُدُورِ الْأَفْعَالِ (وَالدَّرَجَةُ الثَّانِيَةُ) تَحْتَ قَدَمِ إِبْرَاهِيمَ وَيُشَارِكُهُ فِي هَذَا الْمَقَامِ نُوحٌ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَرَبُّهُمَا صِفَةُ الْعِلْمِ الَّتِي هِيَ أَجْمَعُ الصِّفَاتِ الذَّاتِيَّةِ (وَالدَّرَجَةُ الثَّلَاثَةُ) تَحْتَ قَدَمِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَبُّهُ مِنْ مَقَامَاتِ الشُّنُونَاتِ شَأْنُ الْكَلَامِ (وَالدَّرَجَةُ الرَّابِعَةُ) تَحْتَ قَدَمِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَبُّهُ مِنَ الصِّفَاتِ السَّلْبِيَّةِ لَا مِنَ الثُّبُوتِيَّةِ فَإِنَّهَا مَوْطِنُ التَّقْدِيسِ وَالتَّنْزِيهِ وَأَكْثَرُ الْمَلَائِكَةِ الْكِرَامِ يُشَارِكُونَ عِيسَى عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هَذَا الْمَقَامِ وَالشَّأْنُ الْعَظِيمُ حَاصِلٌ لَهُمْ فِي هَذَا الْمَقَامِ (وَالدَّرَجَةُ الْخَامِسَةُ) تَحْتَ قَدَمِ خَاتَمِ الرُّسُلِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَرَبُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبُّ الْأَرْيَابِ الَّذِي هُوَ جَامِعُ جَمِيعِ الصِّفَاتِ وَالشُّنُونَاتِ وَالتَّقْدِيسَاتِ وَالتَّنْزِيهَاتِ وَمَرْكَزُ دَائِرَةِ هَذِهِ الْكَمَالَاتِ وَيُنَاسِبُ التَّعْبِيرَ عَنْ هَذَا الشَّأْنِ الْجَامِعِ فِي مَرْتَبَةِ الصِّفَاتِ وَالشُّنُونَاتِ بِشَأْنِ الْعِلْمِ لَكُونَ هَذَا الشَّأْنُ عَظِيمُ الشَّأْنِ جَامِعًا لِجَمِيعِ الْكَمَالَاتِ وَبِهَذِهِ الْمَنَاسِبَةِ صَارَتْ لِمَلَأَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَلَّةُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَبْلَتُهُ قَبْلَتُهُ. (يُنْبَغِي) أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ تَفَاضُلَ الْأَقْدَامِ فِي الْوَلَايَةِ لَيْسَ بِإِعْتِبَارِ تَقَدُّمِ الدَّرَجَاتِ وَتَأَخُّرِهَا حَتَّى يَكُونَ صَاحِبُ الْأَخْفَى أَفْضَلَ مِنْ غَيْرِهِ وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسُ بَلْ بِإِعْتِبَارِ الْقُرْبِ مِنَ الْأَصْلِ وَالْبُعْدِ عَنْهُ وَطَى مَنَازِلِ دَرَجَاتِ الظَّلَالِ كَثْرَةُ وَقَلَّةُ فَعَلَى هَذَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ صَاحِبُ الْقَلْبِ بِإِعْتِبَارِ الْقُرْبِ مِنَ الْأَصْلِ أَفْضَلَ مِنْ صَاحِبِ الْأَخْفَى الَّذِي لَمْ يَحْصُلْ لَهُ الْقُرْبُ مِنَ الْأَصْلِ كَيْفَ وَوَلَايَةِ النَّبِيِّ الَّتِي فِي الدَّرَجَةِ الْأَخِيرَةِ مِنْ دَرَجَاتِ الْوَلَايَةِ أَفْضَلُ قِطْعًا مِنْ وَايَةِ الْوَلِيِّ الَّتِي فِي الدَّرَجَةِ الْفَوْقَانِيَّةِ.

(وَلَا يَخْفَى) أَنَّ سُلُوكَ اللَّطَائِفِ بِالتَّرْتِيبِ الْمَذْكُورِ أَعْنِي الْإِنْتِقَالَ مِنَ الْقَلْبِ إِلَى الرُّوحِ وَمِنَ الرُّوحِ إِلَى السِّرِّ وَمِنَ السِّرِّ إِلَى الْخَفِيِّ وَمِنَ الْخَفِيِّ إِلَى الْأَخْفَى مَخْصُوصٌ أَيْضًا بِمُحَمَّدِي الْمَشْرَبِ فَإِنَّهُ يَتِمُّ سَيْرُ هَذِهِ الْخَمْسِ مِنْ عَالَمِ الْأَمْرِ بِالتَّرْتِيبِ ثُمَّ يَسِيرُ فِي أَصُولِهَا وَيَتِمُّ السُّلُوكُ بَعْدَ السَّيْرِ فِي أَصُولِ الْأَصُولِ مُرَاعِيًا لِهَذَا التَّرْتِيبِ وَهَذَا الطَّرِيقُ بِالتَّرْتِيبِ الْمَذْكُورِ طَرِيقُ سُلْطَانِي لِلْوُصُولِ وَصِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ لِمُتَوَجِّهِهِ الْأَحْدِيثِ بِخِلَافِ وَايَاتِ أُخَرَ وَكَانَ فِيهَا نُقْبَةٌ نَقْبَةٌ مِنْ كُلِّ دَرَجَةٍ إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَى الْمَطْلُوبِ مَثَلًا نُقْبَتُ نَقْبَةٍ مِنْ مَقَامِ الْقَلْبِ إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَى صِفَاتِ الْأَفْعَالِ الَّتِي هِيَ أَصْلُ أَصْلِهِ وَكَذَلِكَ نُقْبَتُ نَقْبَةٍ مِنْ مَقَامِ الرُّوحِ إِلَى الصِّفَاتِ الذَّاتِيَّةِ وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسُ وَلَا شَكَّ أَنَّ أَفْعَالَهُ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ لَيْسَتْ مُنْفَكَّةً عَنْ ذَاتِهِ تَعَالَى فَإِنَّ كُلَّ الْإِنْمَكَكَ فَهَرُ فِي الظَّلَالِ فَمِنْ ذَلِكَ الْمَوْطِنِ لِلْوَاصِلِينَ إِلَى الْأَفْعَالِ وَالصِّفَاتِ نُصِيبُ مِنْ تَجَلِّيَاتِ الذَّاتِ

الْمُنْزَهَةَ عَنِ الْمِثَالِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ أَيْضًا كَمَا تَتَيَسَّرُ هَذِهِ الدَّوْلَةُ لِصَاحِبِ الْأَخْفَى بَعْدَ إِتْمَامِ الْأَمْرِ وَإِنْ كَانَ التَّفَاوُتُ بِاعْتِبَارِ الْعُلُوِّ وَالسُّفْلِ بَاقِيًا. وَإِدْعَاءُ صَاحِبِ الْقَلْبِ الْمُسَاوَاةَ لِصَاحِبِ الْأَخْفَى غَيْرُ مُوجِبِهِ.

(وَلَا تَغْلُظَنَّ) فِي هَذَا الْمَقَامِ وَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا التَّفَاوُتَ إِنَّمَا هُوَ مُتَّصِرٌ فِيمَا بَيْنَ الْأَوْلِيَاءِ لِأَنَّ صَاحِبَ الْوَلَايَةِ الْقَلْبِيَّةِ أَدْوَنُ مِنْ صَاحِبِ الْوَلَايَةِ الْأَخْفَوِيَّةِ بَعْدَ وَصُولِ كِلَيْهِمَا إِلَى مَرْتَبَةِ الْكَمَالِ وَأَمَّا فِيمَا بَيْنَ الْأَوْلِيَاءِ وَالْأَنْبِيَاءِ فَمَقْمُودٌ لِأَنَّ الْوَلَايَةَ نَبِيٌّ وَلَوْ كَانَتْ نَاشِئَةً مِنْ مَقَامِ الْقَلْبِ أَفْضَلُ مِنَ الْوَلَايَةِ وَلِيٌّ وَلَوْ كَانَتْ نَاشِئَةً مِنْ مَقَامِ الْأَخْفَى وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ مِمَّنْ أَتَمَّ الْأَمْرَ وَسَرُّ ذَلِكَ أَنَّ صَاحِبَ الْوَلَايَةِ تَحْتَ قَدَمِ نَبِيِّ تِلْكَ الْوَلَايَةِ دَائِمًا أَيْ وَوَلَايَةَ كَانَتْ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ)

نَعَمْ إِنْ هَذَا التَّفَاوُتُ فِيمَا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ بَعْضِهِمْ بَعْضٌ مُتَّصِرٌ وَصَاحِبِ الْعُلْيَا مِنْهُمْ أَفْضَلُ مِنْ صَاحِبِ السُّفْلَى وَلَكِنَّ هَذَا التَّفَاوُتُ فِيمَا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَيْضًا إِلَى آخِرِ دَوَائِرِ كَمَالَاتِ عَالَمِ الْأَمْرِ وَلَيْسَ التَّفَاوُتُ بَعْدَهُ مَرْبُوطًا بِالْعُلُوِّ وَالسُّفْلِ بَلْ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ صَاحِبُ السُّفْلِ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ أَفْضَلَ مِنْ صَاحِبِ الْعُلُوِّ كَمَا شَاهَدْنَا التَّفَاوُتَ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ بَيْنَ مُوسَى وَعِيسَى عَلَى نَبِيَّنَا وَعَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَإِنَّ مُوسَى حَسِيمٌ ثَمَّةٌ ذُو شَأْنٍ عَظِيمٍ لَيْسَ لِعِيسَى فِيهِ تِلْكَ الْجَسَامَةُ وَالشَّأْنُ فَعَلِمْنَا أَنَّ التَّفَاوُتَ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ بِأَمْرِ آخَرَ وَرَاءَ ذَلِكَ الْعُلُوِّ وَالسُّفْلِ وَسَابِقِينَ بَعْدَ مُفْصَلًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى بِحُسْنِ تَوْفِيقِهِ وَكَمَالِ مَنْهُ وَكَرَمِهِ تَعَالَى وَكَذَلِكَ وَجَدْنَا فِيهِ التَّفَاوُتَ بَيْنَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ وَبَيْنَ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ غَيْرِ خَاتَمِ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي الْكَمَالَاتِ الَّتِي لَهَا تُعَلَّقُ بِحَقِيقَةِ الْكَعْبَةِ الرَّبَّانِيَّةِ الَّتِي هِيَ فَوْقَ جَمِيعِ الْحَقَائِقِ الْبَشَرِيَّةِ وَالْمَلَائِكِيَّةِ فَإِنَّ لِلْخَلِيلِ ثَمَّةً شَأْنًا عَظِيمًا وَمَرْتَبَةً رَفِيعَةً لَمْ يَتَيَسَّرْ لِأَحَدٍ ذَلِكَ الشَّأْنُ وَالرُّتْبَةُ. وَفِي ذَلِكَ الْمَقَامِ الْعَالِي الْمُنَاسِبِ لِمَقَامِ ظُهُورِ سُرَادِقَاتِ الْعِظَمَةِ وَالْكَبْرِيَاءِ كَمَالَاتُ مَرَكَزِ ذَلِكَ الْمَقَامِ الَّذِي هُوَ مَقَامُ الْإِجْمَالِ نَصِيبُ خَاتَمِ الرُّسُلِ وَالْبَاقِي الْمَفْصَلُ كُلُّهُ مُسَلَّمٌ لِلْخَلِيلِ وَكُلُّ مَنْ سِوَاهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَكَمَلِ الْأَوْلِيَاءِ طَفِيلِيَّةٌ هُنَاكَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَلَبَ تَفْصِيلَ ذَلِكَ الْإِجْمَالِ حَيْثُ سَأَلَ صَلَاةً وَبَرَكَةً مُشَابِهَتَيْنِ بِصَلَاةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَى نَبِيَّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَبَرَكَتِهِ (وَقَدْ ظَهَرَ) لِهَذَا الْفَقِيرِ أَنَّ ذَلِكَ التَّفْصِيلَ قَدْ تَيَسَّرَ لَهُ أَيْضًا بَعْدَ مُضِيِّ أَلْفِ سَنَةٍ وَاسْتِجَابِ مَسْئَلِهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى ذَلِكَ وَعَلَى جَمِيعِ نِعْمَاتِهِ وَكَمَالَاتِ ذَلِكَ الْمَقَامِ الْعَالِي فَوْقَ كَمَالَاتِ الْوَلَايَةِ وَفَوْقَ كَمَالَاتِ النُّبُوَّةِ وَالرِّسَالَةِ وَكَيْفَ لَا تَكُونُ فَوْقَهَا فَإِنَّ تِلْكَ الْحَقِيقَةَ مَسْجُودٌ إِلَيْهَا لِلْأَنْبِيَاءِ الْكِرَامِ وَالْمَلَائِكَةِ الْعِظَامِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَمَا كَتَبَهُ هَذَا الْفَقِيرُ فِي رِسَالَةِ الْمَبْدَأِ وَالْمَعَادِ أَنَّ الْحَقِيقَةَ الْمُحَمَّدِيَّةَ عَرَّجَتْ مِنْ مَقَامِهَا وَأَتَتْهُ إِلَى حَقِيقَةِ الْكَعْبَةِ الَّتِي فَوْقَهَا وَأَتَّحَدَتْ بِهَا وَعَرَّضَ لِلْحَقِيقَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ اسْمُ الْحَقِيقَةِ الْأَحْمَدِيَّةِ كَانَتْ تِلْكَ الْحَقِيقَةُ أَعْنِي حَقِيقَةَ الْكَعْبَةِ ظِلًّا مِنْ ظِلَالِ هَذِهِ الْحَقِيقَةِ قَدْ ظُنَّ قَبْلَ ظُهُورِ هَذِهِ الْحَقِيقَةِ حَقِيقَةً وَيَقَعُ هَذَا الْإِسْتِبَاهُ كَثِيرًا وَيُظَنُّ الظِّلُّ قَبْلَ ظُهُورِ الْأَصْلِ أَصْلًا وَيُسَمَّى حَقِيقَةً وَمِنْ هَهُنَا يَظْهَرُ الْمَقَامُ الْوَاحِدُ مَرَّاتٍ وَسِرُّهُ أَنَّ ظُهُورَاتِ ذَلِكَ الْمَقَامِ

باعتبار ظلال ذلك المقام وحقيقة ذلك المقام في الحقيقة هي ما ظهرت في المرتبة الأخيرة. فإن قيل: من أين يعلم أن هذه المرتبة هي المرتبة الأخيرة من مراتب ظهوراته حتى يعلم أنها هي الحقيقة. قلت: إن حصول العلم بظلية الظهورات السابقة شاهد عدل لأخريته هذا الظهور فإن هذا العلم لم يكن حاصلًا وقت الظهورات السابقة بل كان يرى كل ظهور حقيقة وما كان يُظنُّ شيء منها ظلًا أصلًا وإن لم يعلم أن اختلاف هذه الحقائق من أين جاء فافهم.

(أيها الولد)، قد علم من المعارف السابقة أن الكمالات المتعلقة بعالم الأمر مقامات ومعارج للكمالات المتعلقة بعالم الخلق والكمالات الأولى ليست بخالية عن الظلية ومخصوصة بمقامات الولاية والكمالات الثانية مبرأة عن شائبة الظلية المناسبة لظهورات هذه النشأة الدنيوية وفيها نصيب كامل من مقامات النبوة فتكون الطريقة والحقيقة اللتان مربوطان بالولاية خادمتين للشريعة التي هي ناشئة من مقام النبوة وتكون الولاية سلمًا لعروج النبوة

(فعلم) من هذا البيان أن السير الذي اختاره الأكابر التقشيدية قدس الله أسرارهم العلية الذي ابتدأه من عالم الأمر أولى وأنسب لأن الترقى يتبعي أن يكون من الأدنى الذي هو عالم الأمر إلى الأعلى الذي هو عالم الخلق لا من الأعلى إلى الأدنى وما العلاج فإن هذا المعنى لم ينكشف لكل أحد بل نظر الأكثرون إلى الصورة وظنوا عالم الخلق أدنى فشرعوا في الارتقاء من الأدنى إلى الأعلى الصوريين ولم يدروا أن حقيقة الحال على عكس هذا المنوال وأن ما ظنوه أدنى في الحقيقة هو الأعلى وما زعموه أعلى هو أدنى نعم إن النقطة الأخيرة التي هي عالم الخلق وقعت قريبة من النقطة الأولى التي هي أصل الأصل وهذا القرب لم يتيسر لنقطة أخرى. (ع) أحق الخلق بالكرم العصاة * وهذه المشاهدة مقتبسة من مشكاة النبوة وأرباب الولاية قليلو النصيب من هذه المعرفة وشروع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام كان من عالم الأمر وأنهم وردوا من الحقيقة إلى الشريعة، غاية ما في الباب أن في كمال الأولياء الذين وقع سيرهم موافقًا لسير الأنبياء في الإبتداء صورة الشريعة وفي الوسط الطريقة والحقيقة المتعلقة بالولاية المناسبة لعالم الأمر وفي النهاية حقيقة الشريعة التي هي ثمرة النبوة. (فتقرر) من هذا أن حصول الطريقة مقدم على حصول حقيقة الشريعة فكانت بداية الأولياء الكاملين وبداية الأنبياء المرسلين من الحقيقة ونهاية كل منهما إلى الشريعة فلا معنى لقول من قال: إن بداية الأولياء نهاية الأنبياء وأراد بداية الأولياء ونهاية الأنبياء الشريعة الغراء. نعم إن هذا المسكين لما لم يطلع على حقيقة الحال تكلم بهذا الشطح ولم يبال. (وهذه) المعارف وإن لم يتكلم بها أحد بل ذهب الأكثرون إلى عكسها واستبعدوها عن الإدراك ولكن إذا لاحظ منصف جانب عظمة الأنبياء عليهم السلام واستولت عليه عظمة الشريعة يحتمل أن يقبل هذه المعارف الغامضة ويجعل هذا القبول وسيلة إلى زيادة إيمانه (أيها الولد) إن الأنبياء عليهم الصلاة

وَالسَّلَامُ اقْتَصَرُوا دَعْوَتَهُمْ عَلَى عَالَمِ الْخَلْقِ بُنِيَ الْإِسْلَامُ^١ عَلَى خَمْسٍ ، الْحَدِيثُ صَرِيحٌ فِي هَذَا وَلَمَّا كَانَتْ
 مَنَاسِبَةُ الْقَلْبِ بِعَالَمِ الْخَلْقِ أَزِيدَ دَعْوَةً أَيْضًا بِالتَّصْدِيقِ وَلَمْ يَتَكَلَّمُوا فِيهَا وَرَاءَ الْقَلْبِ بَلْ جَعَلُوهُ كَالْمَطْرُوحِ
 فِي الطَّرِيقِ وَلَمْ يَعُدُّوهُ مِنَ الْمَقَاصِدِ نَعَمْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ فَإِنَّ تَعْنَمَاتِ الْحِجَّةِ وَالْأَمِّ النَّارِ وَدَوَلَةِ الرُّؤْيَةِ
 وَالْحَرَمَانَ عَنْهَا كُلُّهَا مَرْبُوطَةٌ بِعَالَمِ الْخَلْقِ لَا تَعْلَقُ لِشَيْءٍ مِنْهَا بِعَالَمِ الْأَمْرِ أَصْلًا. وَأَيْضًا إِنَّ إِتْيَانَ الْعَمَلِ
 الْفَرْضِ وَالْوَاجِبِ وَالسُّنَّةِ مُتَعَلِّقٌ بِالْقَالِبِ الَّذِي هُوَ مِنْ عَالَمِ الْخَلْقِ وَمَا هُوَ نَصِيبُ عَالَمِ الْأَمْرِ مِنَ الْأَعْمَالِ
 هُوَ النَّافِلَةُ وَالْقُرْبُ الَّذِي هُوَ ثَمَرَةٌ أَدَاءِ الْأَعْمَالِ إِنَّمَا يَكُونُ عَلَى مِقْدَارِ الْأَعْمَالِ الَّتِي هُوَ ثَمَرَتُهَا فَلَا حَرَمَ
 يَكُونُ الْقُرْبُ الَّذِي هُوَ ثَمَرَةٌ أَدَاءِ الْفَرَائِضِ نَصِيبُ عَالَمِ الْخَلْقِ، وَالْقُرْبُ الَّذِي هُوَ ثَمَرَةٌ أَدَاءِ التَّوَائِلِ نَصِيبُ
 عَالَمِ الْأَمْرِ وَلَا شَكَّ أَنَّهُ لَا اعْتِدَادَ بِالنَّفْلِ وَلَا اعْتِبَارَ لَهُ بِالْقِيَاسِ عَلَى الْفَرْضِ وَلَيْتَ لَهُ حُكْمُ الْقَطْرَةِ بِالنِّسْبَةِ
 إِلَى الْبَحْرِ الْمُحِيطِ بَلْ هَذِهِ النِّسْبَةُ لِلنَّفْلِ بِالْقِيَاسِ عَلَى السُّنَّةِ وَإِنْ كَانَتْ نِسْبَةٌ مَا بَيْنَ السُّنَّةِ وَالْفَرْضِ كِنِسْبَةِ
 الْقَطْرَةِ إِلَى الْبَحْرِ فَيَنْبَغِي أَنْ يَقِيسَ تَفَاوُتُ مَا بَيْنَ الْقُرْبَيْنِ عَلَى هَذَا وَأَنْ يَعْلَمَ مَرِيَّةَ عَالَمِ الْخَلْقِ عَلَى عَالَمِ
 الْأَمْرِ مِنْ هَذَا التَّفَاوُتِ وَأَكْثَرُ الْخَلَائِقِ لَمَّا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى صَارُوا يُخَرَّبُونَ الْفَرَائِضَ
 وَيَحْتَسِدُونَ فِي تَرْوِيجِ التَّوَائِلِ وَالصُّوْفِيَّةِ النَّاقِصُونَ يَعْتَقِدُونَ الذِّكْرَ وَالْفِكْرَ مِنْ أَهَمِّ الْمُهْمَاتِ وَيَتَسَاهَلُونَ فِي
 إِتْيَانِ الْفَرَائِضِ وَالسُّنَنِ وَيَحْتَارُونَ الْأَرْبَعِينَاتِ تَارِكِينَ لِلْجَمْعِ وَالْجَمَاعَاتِ وَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ أَدَاءَ فَرْضٍ وَاحِدٍ
 مَعَ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ أُلُوفٍ مِنْ أَرْبَعِينَاتِهِمْ. نَعَمْ إِنَّ الذِّكْرَ وَالْفِكْرَ مَعَ مُرَاعَاةِ الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ أَفْضَلُ وَأَهَمُّ
 وَالْعُلَمَاءُ الْقَاصِرُونَ أَيْضًا يَسْعَوْنَ فِي تَرْوِيجِ التَّوَائِلِ وَيُخَرَّبُونَ الْفَرَائِضَ وَيُضَيِّعُونَهَا وَمِنْ ذَلِكَ صَلَاةُ
 الْعَاشُورَاءِ مِثْلًا وَلَمْ يَصِحَّ^٢ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّيهَا مَعَ الْجَمَاعَةِ وَالْجَمْعِيَّةِ التَّامَّةِ
 وَالْحَالُ أَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ الرِّوَايَاتِ الْفَقْهِيَّةَ نَاطِقَةٌ بِكَرَاهَةِ الْجَمَاعَةِ فِي النَّافِلَةِ وَهُمْ يَتَكَاسَلُونَ فِي أَدَاءِ
 الْفَرَائِضِ عَلَى حَدِّ قَلَمًا يُوَجِّدُ مِنْهُمْ مَنْ يُؤَدِّي الْفَرْضَ فِي وَقْتِهِ الْمُسْتَحَبِّ بَلْ رَبِّمَا يُفَوِّتُونَهُ عَنْ أَصْلِ وَقْتِهِ
 وَلَا يَتَّقِدُونَ بِالْجَمَاعَةِ كَثِيرٌ تَقِيدُ وَيَقْنَعُونَ فِي الْجَمَاعَةِ بِشَخْصٍ أَوْ بِشَخْصَيْنِ بَلْ رَبِّمَا يَكْتَفُونَ بِالْإِنْفِرَادِ فَإِذَا
 كَانَتْ مُعَامَلَةٌ مُقْتَدِي أَهْلِ الْإِسْلَامِ هَذِهِ فَمَا تَقُولُ فِي غَيْرِهِمْ مِنَ الْعَوَامِّ وَمِنْ شَوْمِ هَذِهِ الْأَفْعَالِ وَسُوءِ
 الْأَعْمَالِ ظَهَرَ الضَّعْفُ فِي الْإِسْلَامِ وَمِنْ ظُلْمَةِ هَذِهِ الْمُعَامَلَةِ وَكُدُورَةِ الْأَحْوَالِ ظَهَرَتِ الْبِدْعَةُ بَيْنَ الْأَنْبَاءِ،

(شِعْر) بَشَّتْ لَدَيْكُمْ مِنْ هُمُومِي وَخِفْتُ أَنْ *** تَمَلُّوا وَالْأَفْكَالَ كَثِيرًا.

وَأَيْضًا إِنَّ أَدَاءَ التَّوَائِلِ إِنَّمَا يُعْطَى قُرْبًا إِظْلًا مِنَ الظُّلَالِ وَأَدَاءَ الْفَرَائِضِ يُعْطَى قُرْبًا الْأَصْلِ الَّذِي لَيْسَ
 فِيهِ شَائِبَةُ الظُّلْمَةِ إِلَّا أَنْ النَّفْلَ إِذَا أَدِيَ لِأَجْلِ تَكْمِيلِ الْفَرَائِضِ فَحِينَئِذٍ يَكُونُ ذَلِكَ أَيْضًا مُدًّا وَمُعَاوَنًا لِحُصُولِ

^١ رواه الشيخان عن ابن عمر رضي الله عنهما.

^٢ (قوله ولم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم الخ) قال ابن رجب الحنبلي روى ابو موسى المدني من حديث ابى موسى مرفوعا

هذا يوم تاب الله فيه على قوم فاجعلوه صلاة وصوما يعني عاشوراء وقال حسن غريب وليس كماله. الى ليس يجسن قلت قد ذكروا
 في صلاة يوم عاشوراء غير ذلك وهو باطل ايضا وكذلك صلوات ليلة البراءة والرغائب وسائر ليالي رجب كلها باطلة لا اصل لها كما
 حققه المحققون.

قُرْبِ الْأَصْلِ وَمُلْحَقًا بِالْفَرَائِضِ فَيَكُونُ آدَاءُ الْفَرَائِضِ بِالضَّرُورَةِ مُنَاسِبًا لِعَالَمِ الْخَلْقِ الَّذِي هُوَ مُتَوَجِّهٌ وَتَاطَرٌ إِلَى الْأَصْلِ وَآدَاءُ التَّوَافِلِ مُنَاسِبًا لِعَالَمِ الْأَمْرِ الَّذِي هُوَ تَاطَرٌ إِلَى الظِّلِّ^١ وَالْفَرَائِضِ وَإِنْ كَانَتْ كُلُّهَا مُورَثَةً لِلْقُرْبِ وَلَكِنْ أَفْضَلُهَا وَأَكْمَلُهَا الصَّلَاةُ وَلَعَلَّكَ سَمِعْتَ أَنَّ الصَّلَاةَ مِعْرَاجُ الْمُؤْمِنِ وَأَقْرَبُ^٢ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ الرَّبِّ فِي الصَّلَاةِ وَالْوَقْتُ الْخَاصُّ الَّذِي كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ عَبَّرَ عَنْهُ بِقَوْلِهِ "لِي مَعَ اللَّهِ وَقْتُ" الْحَدِيثُ هُوَ عِنْدَ الْفَقِيرِ فِي الصَّلَاةِ، الصَّلَاةُ هِيَ الْمَكْفَرَاتُ لِلسَّيِّئَاتِ وَالصَّلَاةُ هِيَ الَّتِي تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرَاتِ وَالصَّلَاةُ هِيَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَطْلُبُ رَاحَتَهُ فِيهَا حَيْثُ كَانَ يَقُولُ أَرْحَنِي^٣ يَا بِلَالُ وَالصَّلَاةُ^٤ هِيَ الَّتِي عَمَادُ الدِّينِ وَالصَّلَاةُ هِيَ الَّتِي صَارَتْ فَارِقَةً بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالْكَفْرِ (وَلْتَرْجِعْ) إِلَى أَصْلِ الْكَلَامِ وَلْتَقُلْ مِنْ مَزِيَّةِ عَالَمِ الْخَلْقِ عَلَى عَالَمِ الْأَمْرِ اعْلَمْ أَنَّ عَالَمَ الْأَمْرِ قَدْ نَالَ هُنَا يَعْنِي فِي النِّشْأَةِ الدُّنْيَا حَظًّا وَافْرًا وَحَصَلَ الْمُشَاهَدَةُ وَسَتَمَعَ الْمُعَامَلَةَ غَدًا فِي الْجَنَّةِ عَلَى عَالَمِ الْخَلْقِ وَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيُ بِلَا كَيْفٍ وَمَعَ ذَلِكَ أَنَّ مَتَعَلَّقَ الْمُشَاهَدَةِ ظِلٌّ فِي ظِلَالِ الْوُجُوبِ. وَالْمَرْئِيُّ فِي الْآخِرَةِ وَاجِبُ الْوُجُودِ فَالْفَرْقُ الَّذِي بَيْنَ الْمُشَاهَدَةِ وَالرُّؤْيَةِ وَالظَّلِيَّةِ وَالْأَصَالَةَ هُوَ فَرْقٌ مَا بَيْنَ عَالَمِ الْخَلْقِ وَعَالَمِ الْأَمْرِ (وَاعْلَمْ) أَنَّ الْمُشَاهَدَةَ ثَمَرَةُ الْوَلَايَةِ وَالرُّؤْيَةَ ثَمَرَةُ النُّبُوَّةِ وَتَبَيَّنَ لِعَامَّةِ أَتْبَاعِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَمِنْ هَهُنَا يُعْرَفُ التَّفَاوُتُ بَيْنَ الْوَلَايَةِ وَالنُّبُوَّةِ أَيْضًا (تَنْبِيهٌ) كُلُّ عَارِفٍ مُنَاسِبَتُهُ لِعَالَمِ الْأَمْرِ أَزِيدُ يَكُونُ قَدَمُهُ فِي كَمَالَاتِ الْوَلَايَةِ أَزِيدُ وَالَّذِي مُنَاسِبَتُهُ لِعَالَمِ الْخَلْقِ أَكْثَرُ فَقَدَمُهُ فِي كَمَالَاتِ النُّبُوَّةِ أَوْفَرُ وَمِنْ هَهُنَا كَانَ لِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدَمٌ أَزِيدُ فِي الْوَلَايَةِ وَلِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدَمٌ أَزِيدُ فِي النُّبُوَّةِ فَإِنْ جَانِبَ الْأَمْرِ غَالِبٌ فِي عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلِهَذَا صَارَ مُلْحَقًا بِالرُّوحَانِيِّينَ وَجَانِبَ الْخَلْقِ غَالِبٌ فِي مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلِهَذَا لَمْ يَكْتَفِ بِالْمُشَاهَدَةِ بَلْ طَلَبَ رُؤْيَةَ بَصَرٍ. وَهَذَا هُوَ سَبَبُ تَفَاوُتِ أَقْدَامِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي كَمَالَاتِ النُّبُوَّةِ الَّذِي كُنْتُ وَعَدْتُ بَيَانَهُ فِيمَا تَقَدَّمَ لَا عَلُوُّ بَعْضِ اللُّطَائِفِ وَسُفْلُهُ الَّذِي هُوَ مُعْتَبَرٌ فِي تَفَاوُتِ كَمَالَاتِ الْوَلَايَةِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمُلْهِمُ لِلصَّوَابِ.

(أَيُّهَا الْوَالِدُ) إِنَّ تَعَلُّقَ عُلُومِ النُّبُوَّةِ الَّتِي هِيَ الشَّرَائِعُ وَالْأَحْكَامُ بِالْقَالِبِ لَمَّا كَانَ أَزِيدٌ وَكَانَتْ مُنَاسِبَةً الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِعَالَمِ الْخَلْقِ أَكْثَرُ وَأَوْفَرُ ظَنُّوا مِنْ ذَلِكَ أَنَّ النُّبُوَّةَ عِبَارَةٌ عَنِ التُّزُولِ إِلَى دَعْوَةِ

^١ قبل لم يوجد له اصل. (القران رحمة الله عليه)

^٢ (قوله اقرب ما يكون الحج) اخرجه مسلم وابو داود والنسائي عن ابى هريرة رض بلفظ اقرب ما يكون. العبد من ربه وهو ساجد فاكثروا الدعاء وابن النجار عن عائشة والطبراني والبخاري عن ابن مسعود بمعناه (القران رحمة الله عليه)

^٣ (قوله ارحني يا بلال) الدارقطني في العلل من حديث بلال ولابي داود ونحوه عن رجل من الصحابة لم يسم باسمه صحيح ذكره العراقي في تخريج احاديث الاحياء (القران رحمة الله عليه)

^٤ وكانه اشارة الى ما دار على الالسنه من قول الفارق بين المؤمن والكافر هو الصلاة ولم ار من يخرجها وقد ورد ما معناه من قوله عليه السلام من ترك الصلاة متمعدا فقد كفر اخرجه البخاري من حديث ابى الدرداء واخرجه الطبراني من حديث انس بزيادة لفظ جهارا في آخره قال المهتمى رجاله موثوقون اه. من شرح الاحياء ملخصا (القران رحمة الله عليه)

الخلق بعد العروج إلى مقامات القرب التي تتعلّق بالولاية ولم يعلموا أن نهاية العروج وغاية القرب في هذا الوطن والقرب الحاصل فيما سبق كان ظلًا من ظلال هذا القرب الذي يتصوّر بصورة البعد:

والعروج الذي تيسّر أولاً كان عكسًا من عكوس هذا العروج الذي يرى في الظاهر بُرُولاً أولاً ألا ترى أن مركز الدائرة أبعد النقطة بالنسبة إلى محيط الدائرة والحال أنه لا نقطة في الحقيقة أقرب إلى المحيط من نقطة المركز لأن المحيط تفصيل تلك النقطة الإجمالية وهذه النسبة لم تيسّر لنقطة أخرى والعوام الذين اقتصر نظرهم على الصورة لا يقدرُونَ على وجدان هذا القرب وإدراكه فيحكمون بأبعدية تلك النقطة ويزعمون الحكم بأقربيتها جهلاً مركباً ويحقيقون الحاكم بهذا الحكم ويجهلونه والله المستعان على ما يصفون. يتبيّن أن يعلم أن المطمئنة تعرج عن مقامها بعد حصول شرح الصدر الذي هو من لوازم كمالات الولاية الكبرى وترتقي إلى تحت الصدر ويحصل لها هناك التمكين والسلطنة وتستولي على ممالك القلب وتحت الصدر هذا في الحقيقة فوق جميع مقامات عروج مرتبة الولاية الكبرى وينفذ نظر الصاعد إلى هذا التخت إلى أبطن البطن ويسري إلى غيب الغيب نعم إن الشخص إذا صعد إلى أرفع الأمكنة ينفذ بصره إلى أبعد الأبعاد وبعد تمكين هذه المطمئنة يخرج العقل أيضاً من مقامه ويلحق بها وينضم إليها ويعرض له حينئذ اسم عقل المعاد وتتوجه كلاهما بالاتفاق بل بالاتحاد إلى شغلها.

(أيها الولد) إن هذه المطمئنة لا يبقى فيها إمكان المخالفة ومجال الطغيان بل هي متوجهة إلى المطلوب بكليتها ومشغوفة بالمقصود بتماميتها لا همة لها غير تحصيل رضا ربها ولا مطلوب لها سوى طاعته وعبادته تعالى سبحانه الله. إن الأمانة التي كانت أولاً شرّ جميع الخلائق صارت بعد الإطمئنان وحصول رضا حضرة الرحمن رئيس لطائف عالم الأمر ورأس كافة الأقران نعم قد قال المخبر الصادق عليه الصلاة والسلام "خياركم^١ في الجاهلية خياركم في الإسلام إذا فقهوا".

فإن وقعت بعد ذلك صورة الخلاف والبغى فمشتوها اختلاف طبائع العناصر الأربعة التي هي أجزاء القلب فإن كانت قوة غضبية فناشئة من هناك وإن كانت شهوية فهي أيضاً ناشئة من هناك وإن حرصاً وشرها فقايمان من هناك وإن حسنة ودناءة فمتبعثان من هناك ألا ترى أن سائر الحيوانات ليست فيهن هذه النفس الأمانة.

ومع ذلك فيهن هذه الأوصاف الرذيلة بالوجه الأتم والأكمل فيمكن أن يكون المراد بالجهاد الأكبر حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم: "رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر" الجهاد مع القلب لا الجهاد مع النفس كما قيل لأن النفس قد بلغت حد الإطمئنان وصارت راضية مرضية فلا تتصوّر منها صورة المخالفة والبغى حتى يحتاج إلى الجهاد وصورة الخلاف والبغى من أجزاء القلب عبارة عن إرادة

^١ (قوله خياركم في الجاهلية الحديث) رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه

تلك الأولى وارتيكاب الأمور المرخصه وترك العزيمة لا إرادة ارتكاب المحرمات وترك الفرائض والواجبات فإن هذه الأشتياء صارت في حقها نصيب الأعداء.

(أيها الولد) إن كمالات العناصر الأربعة وإن كانت فوق كمالات المطمئنة كما مر ولكن بواسطة مناسبتها لمقام الولاية وصيرورتها ملحقة بعالم الأمر صاحبة سكر وفي مقام الإستغراق فلا حرم لا ينقى فيها مجال المخالفة وحيث كانت مناسبة العناصر بمقام النبوة أزيد كان الصحو غالباً فيها فالضرورة تبقى فيها صورة المخالفة لاجل تحصيل بعض المنافع والفوائد المربوطة بها فافهم. (يتبعي) أن يعلم أن منصب النبوة كان محتوماً بخاتم الرسل عليه وعلى آله الصلاة والسلام ولكن لأتباعه صلى الله عليه وسلم نصيب كامل من كمالات ذلك المنصب بالتبعية وهذه الكمالات كانت في طبقة الأصحاب أزيد منها في غيرها وسرت هذه الدولة أيضاً على سبيل القلة إلى التابعين وتبع التابعين ثم شرعت بعدهم في الإختفاء والإستتار وانتشرت كمالات الولاية الظلية وغلبت وشاعت ولكن المرجو أن تتجدد هذه الدولة المستتره بعد مضي الألف ويحصل لها العلبة والشيوخ وأن تظهر الكمالات الأصلية وتستر الظلية وأن يكون المهدي عليه الرضوان مروج هذه النسبة العلية. أيها الولد، إن التابع الكامل للنبي عليه وعلى آله الصلاة والسلام إذا أتم كمالات مقام النبوة بالتبعية فإن كان من أهل المناصب يشرف بمنصب الإمامة وإذا أتم كمالات الولاية الكبرى فإن كان من أهل المنصب يشرف بمنصب الخلافة والمناسب لمنصب الإمامة في مقام الكمالات الظلية منصب قطب الإرشاد والمناسب لمنصب الخلافة منصب قطب المدار وكان هذين المقامين التحتيين ظل ذينك المقامين الفوقانيين والعوث عند الشيخ محيي الدين بن عربي قدس سره هو عين قطب المدار وأيسر العوثية عنده منصباً على حدة وما هو معتقد الفقير أن العوث غير قطب المدار وألقب يستمد منه في بعض الأمور وله دخل أيضاً في نصب مناصب الأبدال ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم.

تذليل: إن العلوم والمعارف المناسبة لمقام النبوة وولايتهما شرائع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ولما كان في النبوة تفاوت أقدام الأنبياء ظهر الإختلاف أيضاً في الشرائع بمقدار ذلك التفاوت والمعارف المناسبة لمقام ولاية الأولياء شطحيات المشايخ والعلوم المخبرة عن التوحيد والإتحاد المنبئة عن الإحاطة والسريان المورثة لعلامة القرب والمعية المشعرة بالمرآتية والظلية المثبتة للشهود والمشاهدة وبالجملة أن معارف الأنبياء كتاب وسنة ومعارف الأولياء فصوص وفوتوحات مكية. (ع) وقس من حال بستاني ربيعي * ولاية الأولياء تطلب قرب الحق وولاية الأنبياء تبدي أقربيته تعالى. ولاية الأولياء تدل على الشهود وولاية الأنبياء ثبت النسبة المجهولة الكيفية. ولاية الأولياء لا تعرف الأقربية أنها ما هي ولا تدري الجهالة والخيرة أنها أي شيء هي وولاية الأنبياء مع وجود الأقربية ترى القرب عين البعد وتعد الشهود عين الغيب، (ع) يطول إذا ما قلت تفصيل شرحه *

أَيْهَا الْوَالِدُ: قَدْ أَطْنَبْتُ فِي بَيَانِ كَمَالَاتِ النَّبَوَّةِ وَمَزِيَّتِهَا عَلَى الْوَلَايَةِ، وَالْفَرْقِ بَيْنَ الْوَلَايَاتِ الثَّلَاثِ
أَعْنِي الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى وَالْعُلْيَا وَبَيَانِ الْمَعَارِفِ الْمُنَاسِبَةِ لِكُلِّ مِنْهَا وَالْمَحَالِّ الْمُتَعَلِّقَةَ بِكُلِّ مِنْهَا وَأَدْرَجْتُ
فِي بَيَانِ هَذَا الْمَعْنَى فِقْرَاتٍ مُكَرَّرَةً وَمُتَكَثِرَةً وَأَطْلَلْتُ فِي ذَلِكَ ذَيْلَ الْكَلَامِ رَجَاءً أَنْ يَخْرُجَ عَنِ اسْتِبْعَادِ
الْأَفْهَامِ مِنْ كَمَالِ غَرَابَتِهِ وَأَنْ يَتَخَلَّصَ مِنْ مَظَانِ الْإِنْكَارِ، وَهَذِهِ الْعُلُومُ كَشْفِيَّةٌ ضَرُورِيَّةٌ لَا اسْتِدْلَالِيَّةٌ وَنَظْرِيَّةٌ.
وَذَكَرْتُ بَعْضَ الْمَقْدِمَاتِ إِنَّمَا هُوَ لِلتَّنْبِيهِ وَالتَّقْرِيبِ إِلَى أَفْهَامِ الْعَوَامِ بَلِّ لِلتَّشْرِيحِ وَالتَّوْضِيحِ لِأَجْلِ إِدْرَاكِ
خَوَاصِّ الْأَتَامِ. (هَذَا) هُوَ الطَّرِيقُ الَّذِي جَعَلَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هَذَا الْحَقِيرَ مُمْتَازًا بِهِ مِنْ بَدَائِيهِ إِلَى نَهَائِهِ
أَسَاسِهِ. النَّسْبَةُ التَّقَشِبِيَّةُ الْمُتَضَمِّنَةُ لِأَنْدِرَاجِ النَّهَائِيَةِ فِي الْبِدَائِيَةِ قَدْ بُنِيَتْ عَلَى هَذَا الْأَسَاسِ عِمَارَاتٌ وَقُصُورٌ
فَإِنْ لَمْ يَكُنْ هَذَا الْأَسَاسُ لَمَا زَادَتْ الْمَعَامَلَةُ وَمَا اتَّهَتْ إِلَى هُنَا قَدْ أَتَوْا بِالْبَدْرِ الَّذِي أَصْلُهُ مِنْ تُرَابٍ يَثْرِبُ
وَيَبْطَحُ مِنْ بُخَارًا وَسَمَرَقَنْدَ وَزَرْعُوهُ فِي أَرْضِ الْهِنْدِ وَسَمَوُهُ بِمَاءِ الْفَضْلِ سَيْنِ وَرَبْوُهُ بِتَرْبِيَةِ الْإِحْسَانِ فَلَمَّا
أَدْرَكَ ذَلِكَ الزَّرْعُ وَبَلَغَ كَمَالَهُ أُنْمِرَ هَذِهِ الْعُلُومُ وَالْمَعَارِفُ. الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا
أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ رَبَّنَا بِالْحَقِّ. (وَيَنْبَغِي) أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ سُلُوكَ هَذَا الطَّرِيقِ الْعَالِي بِرَابِطَةِ الْمَحَبَّةِ
لِلشَّيْخِ الْمُقْتَدَى بِهِ الَّذِي سَارَ فِي هَذَا الطَّرِيقِ بِالسِّيَرِ الْمُرَادِيِّ وَأَنْصَبَعَ بِقُوَّةِ الْجَدْبَةِ بِهَذِهِ الْكَمَالَاتِ
وَصَاحِبِ هَذِهِ الْكَمَالَاتِ إِمَامِ الْوَقْتِ وَخَلِيفَةِ الزَّمَانِ نَظَرُهُ شِفَاءُ الْأَمْرَاضِ الْقَلْبِيَّةِ وَتَوَجُّهُهُ رَافِعُ الْعِلَلِ
الْمَعْتَوِيَّةِ، الْأَقْطَابُ وَالْبَدَاءُ فَرِحُونَ بِظِلَالِ مَقَامَاتِهِ وَالْأَوْتَادُ وَالتَّجْبَاءُ قَانِعُونَ بِقَطْرَةٍ مِنْ بَحَارِ كَمَالَاتِهِ نُورُ
هُدَايَتِهِ وَإِرْشَادِهِ فَائِضٌ عَلَى جَمِيعِ الْأَشْخَاصِ كُنُورِ الشَّمْسِ بِلَا إِرَادَتِهِ فَكَيْفَ إِذَا أَرَادَ وَإِنْ لَمْ تُكُنْ إِرَادَتُهُ
فِي اخْتِيَارِهِ فَإِنَّهُ كَثِيرًا مَا يَطْلُبُ الْإِرَادَةَ وَلَكِنْ لَا تَحْصُلُ لَهُ تِلْكَ الْإِرَادَةُ وَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَعْلَمَ هَذَا الْمَعْنَى وَيَطَّلِعَ
عَلَيْهِ مَنْ يَهْتَدُونَ بِنُورِهِ وَيَسْتَرْشِدُونَ بِتَوْسُلِهِ بَلْ رُبَّمَا لَا يَعْلَمُونَ أَصْلَ هُدَايَتِهِمْ وَرُشْدِهِمْ أَيْضًا كَمَا يَنْبَغِي
وَمَعَ ذَلِكَ يَتَحَقَّقُونَ بِكَمَالَاتِ الشَّيْخِ الْمُقْتَدَى بِهِ وَيَهْتَدُونَ الْعَالَمَ فَإِنَّ الْعِلْمَ بِالْأَحْوَالِ لَا يُعْطَاهُ كُلُّ أَحَدٍ
وَمَعْرِفَةَ تَفْصِيلِ سِيَرِ الْمَقَامَاتِ لَا يُنْحَهَا جَمِيعُ الْأَشْخَاصِ. نَعَمْ، إِنَّ الشَّيْخَ الَّذِي نِيَطُ بِوُجُودِهِ الشَّرِيفِ
مَدَارُ بِنَاهِ طَرِيقِ مَخْصُوصٍ مِنْ طُرُقِ الْوُصُولِ صَاحِبُ عِلْمِ الْبَيِّنَةِ وَصَاحِبُ شُعُورِ تَفْصِيلِ السِّيَرِ وَيَكْتَفِي
غَيْرُهُ بِعِلْمِهِ وَيَصِلُونَ بِتَوْسُطِهِ إِلَى مَرْتَبَةِ الْكَمَالِ وَالتَّكْمِيلِ وَيُشْرَفُونَ بِالْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ،

(شِعْرٌ) لَيْسَ عَلَى اللَّهِ بِمُسْتَنْكَرٍ *** أَنْ يَجْمَعَ الْعَالَمَ فِي وَاحِدٍ

إِفَادَتُنَا وَاسْتِفَادَتُنَا انْعِكَاسِيَّةٌ وَأَنْصِبَاعِيَّةٌ يَنْصَبِغُ الْمُرِيدُ بِصَنِيعِ الشَّيْخِ الْمُقْتَدَى بِهِ سَاعَةً فَسَاعَةً بِوَاسِطَةِ
مَحَبَّتِهِ لَهُ وَيَتَنَوَّرُ بِأَنْوَارِهِ بِطَرِيقِ الْإِنْعِكَاسِ فَلَا يَشَيْءٌ يَحْتَاجُ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ إِلَى الْعِلْمِ بِالْأَحْوَالِ فِي الْإِفَادَةِ
وَإِسْتِفَادَةِ الْأَثَرِ أَنْ الْخَرَبِزَةَ تُدْرِكُ بِحَرَارَةِ الشَّمْسِ سَاعَةً فَسَاعَةً وَتَبْلُغُ مَرْتَبَةَ الْكَمَالِ بِمُرُورِ الْأَيَّامِ فَمَنْ
أَيْنَ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ لَهَا عِلْمٌ بِإِدْرَاكِهَا وَمِنْ أَيْنَ يَلْزَمُ لِلشَّمْسِ أَنْ تَعْلَمَ بِأَنَّهَا سَبَبُ إِدْرَاكِهَا. نَعَمْ، إِنَّ الْعِلْمَ
لِأَجْلِ السُّلُوكِ وَالتَّسْلِيكِ الْإِخْتِيَارِيِّ لَازِمٌ وَلَكِنَّهُ مَرْبُوطٌ بِسَلْسِلِ أُخْرَى. وَأَمَّا فِي طَرِيقِنَا الَّتِي هِيَ طَرِيقَةُ

الأصحاب الكرام عليهم الرضوان فالعلم بالسُّلوك والتَّسْلِيك ليس بِلَازِمٍ أصلاً وَإِنْ كَانَ الشَّيْخُ الْمُفْتَدَى بِهِ
الَّذِي هُوَ رَاعِي هَذِهِ الطَّرِيقَةَ مَوْصُوفًا بِكَمَالِ الْعِلْمِ وَمُتَحَقِّقًا بِوُجُودِ الْمَعْرِفَةِ فَلَا حَرَمَ يَكُونُ الْأَحْيَاءُ
وَالْأَمْوَاتُ وَالصَّبِيَّانُ وَالْأَشْيَاحُ وَالشَّبَّانُ وَالْكُهُولُ مُتَسَاوِينَ فِي هَذَا الطَّرِيقِ الْعَالِي فِي حَقِّ الْوُصُولِ لِأَنَّهُمْ
يَصِلُونَ إِلَى مُنْتَهَى الْمَقَاصِدِ إِمَّا بِرَابِطَةِ الْمَحَبَّةِ أَوْ بِتَوَجُّهِ صَاحِبِ دَوْلَةٍ، ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ
ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ. (وَلَكِنْ يَنْبَغِي) أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الْمُنتَهَى وَإِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبَ عِلْمٍ وَلَكِنْ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ ظَهْوَرِ
الْخَوَارِقِ وَرَبَّمَا لَا يَكُونُ لَهُ اخْتِيَارٌ فِي ذَلِكَ الظَّهْوَرِ بَلْ كَثِيرًا مَا لَا يَكُونُ لَهُ عِلْمٌ بِظَهْوَرِهَا بَلْ يَرَى النَّاسُ
مِنْهُ الْخَوَارِقَ وَلَيْسَ لَهُ إِطْلَاعٌ عَلَيْهَا. (وَمَا قُلْتُ) إِنَّ الْمُنتَهَى وَإِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبَ عِلْمٍ الْمُرَادُ بَعْدَمُ الْعِلْمِ
عَدَمُ عِلْمٍ بِتَفْصِيلِ الْأَحْوَالِ لَا عَدَمُ الْعِلْمِ مُطْلَقًا بَحَيْثُ لَا يَفْهَمُ أَحْوَالَهُ أَصْلًا كَمَا مَرَّتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ، وَنُورُ
هَدَايَتِهِ الْمَذْكُورُ يَسْرِي إِلَى مُرِيدِهِ بِلَا وَاسِطَةٍ أَوْ بِوَاسِطَةٍ أَوْ بِوَسَائِطٍ مَا لَمْ تُلَوِّثْ طَرِيقَتَهُ الْمَخْصُوصَةَ
بِلَوْثِ التَّعْتِيراتِ وَالتَّبْذِيلَاتِ وَلَمْ تُخَرِّبْ بِالْحَقِاقِ الْمُخْتَرَعَاتِ وَالمُبْتَدَعَاتِ بِهَا (إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى
يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ). وَالْعَجَبُ مِنْ قَوْمٍ يَزْعُمُونَ هَذِهِ التَّبْذِيلَاتِ تَكْمِيلَاتِ هَذِهِ الطَّرِيقَةَ وَيَتَصَوَّرُونَ تِلْكَ
الْإِلْحَاقَاتِ تَثْمِيمَاتِ هَذِهِ النِّسْبَةِ وَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ تَكْمِيلَ هَذَا الْأَمْرِ وَتَثْمِيمَهُ لَيْسَ لِكُلِّ قَاصِرٍ وَنَاقِصٍ.
وَالْإِلْحَاقُ وَالْإِخْتِرَاعُ لَيْسَ فِي حَوْصَلَةِ كُلِّ خَالِي الظَّرْفِ. (شِعْرٌ)

هزار نکته باریکترزمو اینجاسات *** نه هرکه سر بتراشد قلندری داند

قَدْ سَتَرُوا نُورَ السُّنَّةِ السُّنِّيَّةِ بِظُلُمَاتِ الْبَدْعِ وَضَيَعُوا رَوْتَقَ الْمِلَّةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ
وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ بِكُدُورَاتِ الْأُمُورِ الْمُخْتَرَعَةِ وَأَعْجَبُ مِنْ هَذَا ظَنُّ قَوْمٍ هَذِهِ الْمُحَدَّثَاتِ أُمُورًا مُسْتَحْسَنَةً
وَزَعْمُهُمْ تِلْكَ الْمُبْتَدَعَاتِ حَسَنَاتٌ مُسْتَمْلِحَةٌ فَيَطْلُبُونَ بِهَا تَكْمِيلَ الدِّينِ وَتَثْمِيمَ الْمِلَّةِ وَيُرْعَبُونَ فِي إِثْبَانِ
تِلْكَ الْأُمُورِ تَرْغِيبًا كَثِيرًا هَدَاهُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ سَوَاءَ الصِّرَاطِ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ الدِّينَ كَانَ كَامِلًا قَبْلَ هَذِهِ
الْمُحَدَّثَاتِ وَكَانَتِ النِّعْمَةُ تَامَةً وَكَانَ رِضَاءُ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ حَاصِلًا كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ
دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا)

فَطَلَبُ كَمَالِ الدِّينِ مِنْ هَذِهِ الْمُحَدَّثَاتِ إِنْكَارٌ فِي الْحَقِيقَةِ عَلَى مُقْتَضَى هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ،
(شِعْرٌ):

بَشَّتْ لَدَيْكُمْ مِنْ هُمُومِي وَخِفْتُ أَنْ *** تَمَلُّوا وَالْأَفَالِكَلَامُ كَثِيرٌ.

وَقَدْ أَظْهَرَ الْعُلَمَاءُ الْمُجْتَهِدُونَ أَحْكَامَ الدِّينِ لَا إِنَّهُمْ أَحَدَثُوا فِيهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ فَلَا تَكُونُ الْأَحْكَامُ
الْإِجْتِهَادِيَّةُ مِنَ الْأُمُورِ الْمُحَدَّثَةِ بَلْ مِنْ أَصُولِ الدِّينِ لِأَنَّ الْأَصْلَ الرَّابِعَ هُوَ الْقِيَاسُ.

(أَيُّهَا الْوَالِدُ) إِنِّي قَدْ كُنْتُ كَتَبْتُ الْمَعْرِفَةَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِقَطْبِ الْإِرْشَادِ فِي بَابِ الْإِفَادَةِ وَالْإِسْتِفَادَةِ مِنْ
رِسَالَةِ الْمُبْدَأِ وَالْمَعَادِ وَلَكِنْ لَمَّا كَانَتْ لَهَا مُنَاسَبَةٌ بِهَذَا الْمَقَامِ وَمُفِيدَةٌ فِيهِ نَاسَبَ كِتَابَتَهَا فِي هَذَا الْمَكْتُوبِ

أَيْضًا فَلْيُعْتَبَرِ مِنْ هُنَا أَنَّ قُطْبَ الْإِرْشَادِ الَّذِي يَكُونُ جَامِعًا لِكَمَالَاتِ الْفَرْدِيَّةِ أَيْضًا عَزِيزُ الْوُجُودِ جِدًّا يَظْهَرُ
مِثْلُ هَذَا الْجَوْهَرِ بَعْدَ فُرُوقٍ كَثِيرَةٍ وَأَزْمِنَةٍ مُتَطَاوِلَةٍ وَيُنَوِّرُ الْعَالِمَ الظُّلْمَانِيَّ بِنُورِ ظُهُورِهِ وَنُورِ هِدَايَتِهِ وَإِرْشَادِهِ
شَامِلٍ لِجَمِيعِ الْعَالَمِ كُلِّ مَنْ يَحْصُلُ لَهُ الرُّشْدُ وَالْهِدَايَةُ وَالْإِيمَانُ وَالْمَعْرِفَةُ مِنْ مُحِيطِ الْعَرْشِ إِلَى مَرَكِزِ الْفَرْشِ
إِنَّمَا يَحْصُلُ مِنْ طَرِيقِهِ وَيُسْتَفَادُ مِنْهُ لَا تَتَيَسَّرُ هَذِهِ الدَّوْلَةُ لِأَحَدٍ بِدُونِ تَوَسُّطِهِ، نُورُهُ مُحِيطٌ لِجَمِيعِ الْعَالَمِ مِثْلُ
الْبَحْرِ الْمُحِيطِ مِثْلًا وَهَذَا الْبَحْرُ كَأَنَّهُ مُنْجَمِدٌ لَا يَتَحَرَّكُ أَصْلًا فَالطَّالِبُ الَّذِي مُتَوَجِّهٌ إِلَيْهِ وَمُخْلِصٌ لَهُ أَوْ هُوَ
مُتَوَجِّهٌ إِلَى الطَّالِبِ كَأَنَّهُ تَفْتَحُ وَقَتِ التَّوَجُّهِ رُوزَنَةٌ إِلَى قَلْبِ الطَّالِبِ فَيَصِيرُ بِهَذَا الطَّرِيقِ رِيَانًا مِنْ ذَلِكَ الْبَحْرِ
عَلَى قَدْرِ تَوَجُّهِهِ وَإِخْلَاصِهِ وَكَذَلِكَ مَنْ كَانَ مُتَوَجِّهًا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَمُقْبِلًا عَلَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ مُتَوَجِّهًا إِلَى
ذَلِكَ الْقُطْبِ أَصْلًا لَا مِنْ جِهَةِ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِ بَلْ لِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِ بِهِ أَصْلًا يَحْصُلُ لَهُ مِثْلُ هَذِهِ الْإِفَادَةِ لَكِنَّهَا فِي
الصُّورَةِ الْأُولَى أَزِيدُ مِنْهَا فِي الصُّورَةِ الثَّانِيَةِ وَأَمَّا مَنْ كَانَ مُنْكَرًا عَلَيْهِ أَوْ هُوَ مُتَأَذُّ مِنْهُ فَهُوَ وَإِنْ كَانَ مَشْغُولًا
بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ وَلَكِنَّهُ مَحْرُومٌ مِنْ حَقِيقَةِ الرُّشْدِ وَالْهِدَايَةِ وَإِنْكَارُهُ هَذَا وَأَدَيْتُهُ يَصِيرُ سَدَّةً فِي طَرِيقِ
فَيْضِهِ وَحَقِيقَةِ الْهِدَايَةِ مَفْقُودَةٌ فِيهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَوَجَّهَ الْقُطْبُ الْعَظِيمُ الشَّانِ إِلَى عَدَمِ إِفَادَتِهِ وَمَنْعِ اسْتِفَادَتِهِ
وَقَصْدِ ضَرَرِهِ بَلْ فِيهِ صُورَةُ الرُّشْدِ فَقَطَّ وَالصُّورَةُ الْخَالِيَةُ عَنِ الْمَعْنَى قَلِيلَةٌ التَّنْفَعِ وَالْحَدَوَى وَالَّذِينَ فِيهِمْ
مَحَبَّةُ ذَلِكَ الْقُطْبِ وَإِخْلَاصُهُ وَإِنْ خَلَوْا عَنِ التَّوَجُّهِ الْمَذْكُورِ وَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى يَصِلُ إِلَيْهِمْ نُورُ الْهِدَايَةِ
وَالرُّشْدِ بِوَأَسْطَةِ مَحَبَّتِهِمْ فَقَطَّ وَلَتَكُنْ هَذِهِ الْمَعْرِفَةُ آخِرَ الْمَكْتُوبِ. (شِعْرٌ)

أَكْتَفِي إِذْ ذَاكَ يَكْفِي الْأَذْكِيَا *** صِحَتْ مَرَاتٍ لِمَنْ أَصَعَى النَّدَا

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَوَّلًا وَآخِرًا وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ
وَصَحْبِهِ دَائِمًا وَسَرْمَدًا.

(٢٦١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالسِّتُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمِيرِ نَعْمَانَ فِي بَيَانِ فَضَائِلِ الصَّلَاةِ وَالْكَمَالَاتِ

الْمَخْصُوصَةِ بِهَا فِي ضَمَنِ مَعَارِفَ عَالِيَةٍ وَحَقَائِقَ سَامِيَةٍ

بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَوَاتِ وَتَبْلِيغِ الدَّعَوَاتِ لِيَكُنْ مَعْلُومُ الْأَخِ الْأَعَزِّ أَرْشَدَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَنَّ الصَّلَاةَ رُكْنٌ
ثَانٍ مِنَ الْأَرْكَانِ الْخَمْسَةِ لِلْإِسْلَامِ وَجَامِعَةُ الْعِبَادَاتِ وَهِيَ وَإِنْ كَانَتْ حِزْبِيَّةً وَلَكِنْ حَصَلَتْ لَهَا حُكْمُ الْكَلْبِيَّةِ
مِنَ الْجَامِعِيَّةِ وَصَارَتْ فَوْقَ جَمِيعِ مَقْرَبَاتِ الْأَعْمَالِ وَدَوَلَةِ الرُّؤْيَةِ الَّتِي كَانَتْ مَيْسِرَةً لِسَيِّدِ الْعَالَمِينَ عَلَيْهِ
وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ فِي الْجَنَّةِ كَانَتْ مَيْسِرَةً لَهُ بَعْدَ التَّزْوُلِ إِلَى الدُّنْيَا فِي الصَّلَاةِ مُنَاسِبَةٌ
لِهَذِهِ النَّشْأَةِ وَلِهَذَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ "الصَّلَاةُ مِعْرَاجُ الْمُؤْمِنِ" وَقَالَ أَيْضًا "أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ
الرَّبِّ فِي الصَّلَاةِ" وَلِكُمُلِّ أَتْبَاعِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي هَذِهِ النَّشْأَةِ حَظٌّ وَافِرٌ مِنْ تِلْكَ الدَّوْلَةِ فِي الصَّلَاةِ
وَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُؤْيَةً فَإِنَّ هَذِهِ النَّشْأَةَ لَا تُطَبِّقُهَا فَإِنَّ لَمْ يَأْمُرِ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِالصَّلَاةِ فَمَنْ كَانَ يَكْشِفُ النِّقَابَ عَنِ

وَجِهَ الْمَقْصُودِ وَمَنْ كَانَ يَدُلُّ الطَّالِبَ نَحْوَ الْمَطْلُوبِ مُورِثُ اللَّذَّةِ لِلْمَعْمُومِينَ هُوَ الصَّلَاةُ وَمُوجِبُ الرَّاحَةِ
 لِلْمَرْضَى يَعْنِي مِنْ أَلَمِ الْبُعْدِ وَالْفِرَاقِ هُوَ الصَّلَاةُ "أَرْحَنِي يَا بِلَالُ" إِشَارَةٌ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى وَقَرَّةٌ عَيْنِي فِي
 الصَّلَاةِ رَمَزٌ مِنْ هَذَا الْمُتَمَتَّى وَمَا تَيَسَّرَ مِنَ الْأَذْوَانِ وَالْمَوَاجِدِ وَالْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ وَالْأَحْوَالِ وَالْمَقَامَاتِ
 وَالْأَنْوَارِ وَالْأَلْوَانِ وَالْتَلْوِينَاتِ وَالْتَمَكِينَاتِ وَالْتَحْلِيلَاتِ الْمُتَكَيِّفَةَ وَغَيْرَ الْمُتَكَيِّفَةَ وَالظُّهُورَاتِ الْمُتَلَوِّنَةَ وَغَيْرَ
 الْمُتَلَوِّنَةَ فِي خَارِجِ الصَّلَاةِ وَمِنْ غَيْرِ شُعُورٍ بِحَقِيقَةِ الصَّلَاةِ مَنْشُؤَهَا كُلُّهَا ظِلَالٌ وَأَمْثَالٌ بَلْ نَاشِئَةٌ عَنِ الْوَهْمِ
 وَالْخَيَالِ وَالْمُصَلِّي الَّذِي لَهُ شُعُورٌ بِحَقِيقَةِ الصَّلَاةِ كَأَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ هَذِهِ النَّشْأَةِ الدُّنْيَا وَقَدْ أَدَاءَ الصَّلَاةَ
 وَيَدْخُلُ فِي النَّشْأَةِ الْآخَرَى فَلَا جَرَمَ يَنَالُ فِي هَذَا الْوَقْتِ نَصِيبًا وَافِرًا مِنْ دَوْلَةٍ مَخْصُوصَةٍ بِالْآخِرَةِ وَيُحْصِلُ
 حَظًّا مِنَ الْأَصْلِ بِلَا شَائِبَةِ الظَّلِيلَةِ لِأَنَّ النَّشْأَةَ الدُّنْيَا مَقْصُورَةٌ عَلَى الْكَمَالَاتِ الظَّلِيلَةِ وَالْمَعَامَلَةِ الْخَارِجَةِ
 الْخَالِيَةِ عَنِ الظَّلِيلَةِ مَخْصُوصَةٌ بِالْآخِرَةِ فَلَا بُدَّ عَلَى هَذَا مِنَ الْمِعْرَاجِ وَهُوَ الصَّلَاةُ فِي حَقِّ الْمُؤْمِنِينَ وَهَذِهِ
 الدَّوْلَةُ مَخْصُوصَةٌ بِهِدِهِ الْأُمَّةِ فَإِنَّهُمْ إِنَّمَا شَرَفُوا بِهِدِهِ الدَّوْلَةِ وَاسْتَسْعَدُوا بِهِدِهِ السَّعَادَةَ تَبَعًا لِنَبِيِّهِمْ عَلَيْهِ وَعَلَى
 آلِهِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامُ. وَقَدْ تَشَرَّفَ هُوَ بِدَوْلَةِ الرُّوِّيَةِ حَيْثُ خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَى الْآخِرَةِ وَدَخَلَ الْجَنَّةَ لَيْلَةَ
 الْمِعْرَاجِ اللَّهُمَّ اجْزِهِ عَنَّا مَا هُوَ أَهْلُهُ وَاجْزِهِ عَنَّا أَفْضَلَ مَا جَازَيْتَ نَبِيًّا عَن أُمَّتِهِ وَاجْزِ الْأَنْبِيَاءَ كُلَّهُمْ خَيْرًا
 فَإِنَّهُمْ دُعَاةُ الْخَلْقِ إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَهَدَاتُهُمْ إِلَى لِقَاءِ اللَّهِ. وَالَّذِينَ لَمْ يَطَّلِعُوا عَلَى حَقِيقَةِ الصَّلَاةِ مِنْ هَذِهِ
 الطَّائِفَةِ وَلَمْ يَفِفُوا عَلَى الْكَمَالَاتِ الْمَخْصُوصَةِ بِهَا صَارُوا يَطْلُبُونَ مُعَالَجَةَ أَمْرَاضِهِمْ مِنْ أُمُورٍ أُخَرَ وَيَلْتَمِسُونَ
 حُصُولَ مُرَادَاتِهِمْ مِنْ أَشْيَاءَ شَتَّى بَلْ زَعَمَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ الصَّلَاةَ بَعِيدَةً عَنِ الْحَالِ وَجَعَلُوا مَبْنَاهَا عَلَى
 الْمُغَايِرَةِ وَالْمُبَايَنَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَحَالِّ وَزَعَمُوا أَنَّ الصَّوْمَ أَفْضَلَ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ صَاحِبُ الْفُتُوحَاتِ
 الْمَكِّيَّةِ: إِنَّ فِي الصَّوْمِ الَّذِي هُوَ تَرْكُ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ تَحَقُّقًا بِصِفَةِ الصَّمْدَانِيَّةِ وَفِي الصَّلَاةِ خُرُوجٌ إِلَى
 الْمُغَايِرَةِ وَالْمُبَايَنَةِ وَإِشْعَارٌ بِالْعَابِدِيَّةِ وَالْمَعْبُودِيَّةِ وَهُوَ كَمَا تَرَى مَبْنِيٌّ عَلَى مَسْأَلَةِ التَّوْحِيدِ الْوَجُودِيِّ الَّذِي هُوَ
 مِنْ أَحْوَالِ السُّكَارَى وَمِنْ عَدَمِ الشُّعُورِ بِحَقِيقَةِ الصَّلَاةِ وَفَقْدِ الْخَيْرِ عَنْهُ صَارَ الْجَمُّ الْغَفِيرُ مِنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ
 يَطْلُبُونَ تَسْكِينَ اضْطِرَابِهِمْ مِنَ السَّمَاعِ وَالتَّعْمَاتِ وَالْوَجْدِ وَالتَّوَّاجُدِ وَطَفَقُوا يَطْلُبُونَ مَطْلُوبَهُمْ مِنْ وَرَاءِ
 حُجُبِ التَّعْمَاتِ فَلَا جَرَمَ جَعَلُوا الرَّقْصَ وَالْحَرَكَةَ دَيْدِنَهُمْ مَعَ أَنَّهُمْ سَمِعُوا حَدِيثَ "وَمَا جَعَلَ اللَّهُ شِفَاءَكُمْ
 فِيمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ" نَعَمْ: الْغَرِيقُ يَتَعَلَّقُ بِكُلِّ حَشِيشٍ وَحُبِّ الشَّيْءِ يُعْمِي وَيُصِمُّ فَلَوْ انْكَشَفَتْ لَهُمْ نُبْدَةٌ مِنْ
 حَقِيقَةِ الصَّلَاةِ وَوَصَلَتْ إِلَى مَشَامِ أَذْوَانِهِمْ شَمَّةٌ مِنْهَا لَمَا مَالُوا إِلَى السَّمَاعِ وَالتَّعْمَةِ أَصْلًا وَلَمَا رَكَنُوا إِلَى
 الْوَجْدِ وَالتَّوَّاجُدِ قَطْعًا،

(شعر):

وَإِذَا لَمْ يَهْتَدُوا نَهَجِ الْ*** حَقَائِقِ قَارَفُوا هَزُورًا

(أَيُّهَا الْأَخ) بِقَدْرِ مَا يَكُونُ مِنَ الْفَرْقِ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالتَّعْمَاتِ تَنَفَّوَتْ الْكَمَالَاتُ الَّتِي مَنْشُؤُهَا الصَّلَاةُ
 وَالْكَمَالَاتُ الَّتِي مَنْشُؤُهَا التَّعْمَاتُ الْعَاقِلُ يُكْفِيهِ الْإِشَارَةُ وَهَذَا كَمَالٌ وَجِدَ بَعْدَ أَلْفِ سَنَةٍ.

(وَأَخْرِيَّةٌ) ظَهَرَتْ عَلَى صِفَةِ الْأَوَّلِينَ وَلَوْ نَهَمَ وَلَعَلَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَدَلَّكَ قَالَ لَا يُدْرِي^١ أَوْلَهُمْ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُمْ وَلَمْ يَقُلْ أَمْ أَوْسَطُهُمْ حَيْثُ رَأَى الْمُنَاسِبَةَ بَيْنَ الْآخِرِ وَالْأَوَّلِ أَزِيدَ مِنْهَا بَيْنَ الْأَوْسَطِ وَالْأَوَّلِ فَصَارَ ذَلِكَ مَحَلَّ تَرَدُّدٍ وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي حَدِيثٍ آخَرَ "أَفْضَلُ أُمَّتِي^٢ أَوْلَهُمْ وَآخِرُهُمْ وَبَيْنَهُمَا كَدْرٌ" نَعَمْ إِنْ مُتَّخِرِي هَذِهِ الْأُمَّةِ وَإِنْ كَانَ فِيهِمْ عُلُوُّ النَّسَبِ وَلَكِنْ أَصْحَابُهَا قَلِيلُونَ بَلْ أَقَلُّ، وَفِي الْمُتَوَسِّطِينَ وَإِنْ لَمْ تَكُنِ النَّسَبُ بِهَذَا الْعُلُوِّ لَكِنْ أَصْحَابُهَا كَثِيرُونَ بَلْ أَكْثَرُ وَلِكُلِّ وَجْهَةٍ كَمِيَّةٌ وَكَيْفِيَّةٌ وَلَكِنْ أَقَلِّيَّةٌ هَذِهِ النَّسَبِ بَلَّغَتْ الْمُتَّخِرِينَ إِلَى الدَّرَجَاتِ الْعُلَى وَأَوْرَثَتْهُمْ الْمُنَاسِبَةَ بِالسَّابِقِينَ وَجَعَلَتْهُمْ الْمُبَشِّرِينَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ "الْإِسْلَامُ^٣ بَدَأَ غَرِيْبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ فَطُوبَى لِلْغَرِيْبَاءِ" الْحَدِيثُ وَشُرُوعُ^٤ آخِرِيَّةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ بَدَايَةِ الْأَلْفِ الثَّانِي مِنْ ارْتِحَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ لِمُضِيِّ الْأَلْفِ خَاصِيَّةً عَظِيمَةً فِي تَغْيِيرِ الْأُمُورِ وَتَأْتِي فِي تَبْدُلِ الْأَشْيَاءِ وَلَمَّا لَمْ يَكُنْ فِي مِلَّةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَسِيرَتِهَا تَسَخُّ وَتَبْدِيلُ ظَهَرَتْ نَسَبُ السَّابِقِينَ بِطَرَاوِثِهَا الْقَدِيمَةِ وَتَضَارَتْهَا السَّابِقَةِ فِي الْمُتَّخِرِينَ بِالضَّرُورَةِ وَحَصَلَ تَأْيِيدُ الشَّرِيعَةِ وَتَجْدِيدُ الْمِلَّةِ فِي الْأَلْفِ الثَّانِي وَالشَّاهِدُ الْعَدْلُ لِمُضِيِّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ عَيْسَى عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالْمَهْدِيُّ عَلَيْهِ الرِّضْوَانُ يَعْنِي وَجُودَهُمَا فِي هَذَا الْأَلْفِ. (شِعْرٌ)

لَوْ جَاءَ مِنْ فَيْضِ رُوحِ الْقُدْسِ مِنْ مَدَدٍ *** لِغَيْرِ عَيْسَى لَيَصْنَعُ مِثْلَ مَا صَنَعَا.

(أَيُّهَا الْأَخ) إِنْ هَذَا الْكَلَامَ وَإِنْ كَانَ الْيَوْمَ تَقِيلاً عَلَى أَكْثَرِ الْخَلَائِقِ وَبَعِيداً عَنِ أَفْهَامِهِمْ وَلَكِنَّهُمْ إِذَا أَنْصَفُوا وَقَاسُوا الْمَعَارِفَ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ وَلَا حَظُّوا صِحَّةَ الْأَقْوَالِ وَسَقَمَهَا بِمُطَابَقَتِهَا الْعُلُومَ الشَّرْعِيَّةَ وَعَدَمَ مُطَابَقَتِهَا إِبَاهَا وَرَأَوْا أَنَّ تَعْظِيمَ الشَّرِيعَةِ النَّبَوِيَّةِ وَتَوْفِيرَهَا فِي آيَتِهَا أَكْثَرُ لَعَلَّهُمْ يَتَخَلَّصُونَ عَنِ وَرْطَةِ الْإِسْتِبْعَادِ الْآيِرُونَ أَنَّ الْفَقِيرَ قَدْ كَتَبَ فِي كُتُبِهِ وَرَسَائِلِهِ أَنَّ الطَّرِيقَةَ وَالْحَقِيقَةَ خَادِمَتَانِ لِلشَّرِيعَةِ وَأَنَّ النَّبُوَّةَ أَفْضَلُ مِنَ الْوَلَايَةِ وَلَوْ كَانَتْ وَلايَةً نَبِيًّا. وَكَتَبَ أَيْضًا أَنَّهُ لَا مِقْدَارَ لِكَمَالَاتِ الْوَلَايَةِ فِي جَنْبِ كَمَالَاتِ النَّبُوَّةِ أَصلاً

^١ رواه الترمذى عن انس واحمد عنه وعن عماره وابو يعلى عن على والطبراني عن ابن عمر والحديث وان كان فيه مقال ولكن كثرة طرفة تقويه حتى تمسك ابن عبد البر بامثاله في تفضيل غير الصحابة عليهم واجاب عنه الجمهور بتويه مضمون الحديث لا بتضعيفه وقد مر (القران رحمة الله عليه)

^٢ قال المخرج الاحاديث اشارة الى ما رواه رزين عن جعفر الصادق عن ابيه عن جده كيف هلك امة انا اولها والمهدى والمسيح آخرها ولكن بين ذلك فوج ايسوا منى ولا انا منهم اذ قلت روى ما في الكتاب بعينه في نوادر الاصول للحكيم الترمذى عن ابى الدرداء بلفظ خير امى اولها وآخرها وفي وسطها الكدر اذ. واورد فيه احاديث فانظر اليها ان شئت ان تطلع على حقيقة الامر (القران رحمة الله عليه)

^٣ يعنى مبدأ اتصالهم بالآخرة وشروعهم فيها مه (القران رحمة الله عليه)

^٤ رواه مسلم وابن ماجه عن ابى هريرة والطبراني عن سلمان وابن ماجه ايضا عن انس واحمد وابن ماجه ايضا والترمذى وقال حسن صحيح غريب عن ابن مسعود وسعيد بن منصور عن سلمة بن نفيل وجاهر والراعى عن شريح الحضرمى والخطيب وابن عساكر عن ابى الدرداء وابى امامة ووائله وانس والبخارى في التاريخ عن بلال ابن مرداس ومرسلا وابن عساكر عن ابن عمر ذكره السيوطى في جمع الجوامع في مادة ان الاسلام بدءه قاله المخرج قلت وفي كثر العمال ازهد من ذلك فليراجع (القران رحمة الله عليه)

وَلَيْتَ لَهَا حُكْمَ الْقَطْرَةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْبَحْرِ الْمُحِيطِ. وَكُتِبَ أَمْثَالُ ذَلِكَ كَثِيرًا خُصُوصًا فِي مَكْتُوبِ كُتِبَ بِاسْمِ وَلَدِي فِي بَيَانِ الطَّرِيقَةِ فَلْيَلَا حُظُوظًا هُنَاكَ وَالْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا الْقِيلِ وَالْقَالَ إِظْهَارُ نِعْمَةِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَرْغِيبُ طُلَّابِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ لَا تَفْضِيلُ نَفْسِي عَلَى الْآخَرِينَ. وَمَعْرِفَةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ حَرَامٌ عَلَى مَنْ يَرَى نَفْسَهُ أَفْضَلَ مِنْ كُفَّارِ الْإِفْرَنْجِ فَكَيْفَ مِنْ أَكْبَارِ الدِّينِ (شِعْرٌ)

خَلِيلِي سَيِّدِي أَعْلَى مَقَامِي *** فَفَقُتْ بِهِ نُجُومًا وَالْهَالِئًا

كَأَنِّي بُقْعَةٌ فِيهَا سَحَابٌ أَل *** رَّبِيعٌ مُمَطَّرٌ مَاءٌ زُلَالًا

فَلَوْ لِي أَلْفُ أَلْسِنَةٍ وَأَثْنِي *** بِهَا مَا أَرْدَدْتُ إِلَّا الْإِنْفِعَالَ

فَإِنْ ظَهَرَ فِيكُمْ بَعْدَ مُطَالَعَةِ هَذَا الْمَكْتُوبِ شَوْقٌ تَعَلَّمَ أَسْرَارَ الصَّلَاةِ وَتَحْصِيلُ بَعْضِ كِمَالَتِهَا الْمُخْصُوصَةِ وَجَعَلَكُمْ هَذَا الشَّوْقُ مُضْطَرِبًا تَتَوَجَّهُ نَحْوَ هَذِهِ الْحُدُودِ بَعْدَ الْإِسْتِخَارَاتِ وَتَصْرِفُ شَطْرًا مِنَ الْعُمْرِ فِي تَعَلُّمِ الصَّلَاةِ يَعْنِي أَسْرَارَهَا وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ الْهَادِي إِلَى سَبِيلِ الرَّشَادِ. ﴿وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعَ الْهُدَى﴾ (١) وَالتَّرَمُّ مَتَابَعَةُ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(٢٦٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالسِّتُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى مَوْلَانَا مُجِبٌ عَلَيَّ فِي بَيَانِ أَنَّ ارْتِبَاطَ التَّقْسِيمِ حُبِّيَّةً وَنِسْبَتَهُمْ اِنْعِكَاسِيَّةً وَمَا يُنَاسِبُهُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالسَّلَامُ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى حَصَلَ الْإِنْتِهَاجُ بِوُرُودِ الصَّحِيفَةِ الشَّرِيفَةِ الْمَرْقُومَةِ عَلَى وَجْهِ الْإِلْتِقَاتِ وَحَيْثُ كَانَتْ مُنْبَثَةً عَنِ فَرْطِ الْمَحَبَّةِ وَكَمَالِ الْإِحْتِصَاصِ أَوْرَثَتْ اِزْدِيَادَ الْفَرَحِ وَالسُّرُورِ وَقَدْ اِنْدَرَجَ فِيهَا الْكَلَامُ عَنِ الْعَهْدِ السَّابِقِ (أَيْهَا الْمَخْدُومُ) إِنَّكَ عَلَيَّ أَيْ وَضَعِ كُنْتَ مِنَ الْأَوْضَاعِ الشَّرْعِيَّةِ لَيْسَ بِمَحَلٍّ لِلْمُضَايَقَةِ وَلَا مُسْتَحَقًّا بِهِ لِلْمُعَاتَبَةِ بِشَرَطِ أَنْ لَا يَنْقَطِعَ حَبْلُ الْمَحَبَّةِ بَلْ يَتَقَوَّى يَوْمًا فَيَوْمًا وَبِشَرَطِ أَنْ لَا تَبْرُدَ نَائِرَةُ الْإِشْتِيَاقِ بَلْ تَزِيدُ سَاعَةً فَسَاعَةً فَإِنْ ارْتِبَاطًا حُبِّيًّا وَنِسْبَتًا اِنْعِكَاسِيَّةً وَاِنْبِغَاطًا لَا تَتَفَاوَتْ بِالْقُرْبِ وَالْبُعْدِ إِلَّا بِحَسَبِ السَّرْعَةِ وَالْبُطْءِ وَالْعِلْمِ بِبَعْضِ خُصُوصِيَّاتِ الطَّرِيقِ وَعَدَمِ الْعِلْمِ بِهِ وَتَطَلُّبِ تَحْقِيقِ هَذَا الْمَعْنَى مِنْ خَاتَمَةِ مَكْتُوبِ حَرَرْتُهُ بِاسْمِ وَلَدِي الْأُرْشِدِ فِي بَيَانِ الطَّرِيقِ وَقَدْ جَاءَ أَصْحَابُ أُخَيْنَا الْمِيرِ مُحَمَّدُ نُعْمَانُ بِنَقْلِ ذَلِكَ الْمَكْتُوبِ فَتَطَلَّبُهُ مِنْ هُنَاكَ وَمَاذَا أَطْنَبُ زِيَادَةً عَلَى ذَلِكَ وَالسَّلَامُ.

(٢٦٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالسِّتُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى جَنَابِ صَاحِبِ الْمَعَارِفِ

الشَّيْخِ تَاجِ الدِّينِ لِي بَيَانِ مَعَارِفِ تَتَعَلَّقُ بِالْكَعْبَةِ الرَّبَّانِيَّةِ وَبَيَانِ الْفَضَائِلِ الصَّلَاتِيَّةِ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَىٰ وَقَدْ أُوْرَتْ خَيْرُ الْقُدُومِ الَّذِي هُوَ لِلْمَسْرَةِ مَلْزُومٌ فَرَحًا
وَأَفْرًا لِلْمُسْتَقْفِينَ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ عَلَىٰ ذَلِكَ، (شعر)

أُنْصِفْ أَيَا فَلَكَ زَاهٍ مَصَابِيحُهُ *** وَأَيُّ هَدْيَيْنِ قَدْ عَمَّتْ تَفَارِيحُهُ

شَمْسٌ بِهَا عَالَمٌ تَمَّتْ مَصَالِحُهُ *** أَمْ بَدْرِي الْبَادِ مِنْ شَامٍ لَوَائِحُهُ

وَحَيْثُ التَّرَمَّتْ الْقُدُومُ فَعَلَيْكَ أَنْ تُشْرَفَ بِالسَّرْعَةِ فَإِنَّ الْمُسْتَقْفِينَ تَحْتَ ثِقَلِ الْإِنْتِظَارِ يَتَمَنُّونَ سَمْعَ
أَخْبَارِ بَيْتِ اللَّهِ وَعِنْدَ الْفَقِيرِ كَمَا أَنَّ صُورَةَ الْكَعْبَةِ الرَّبَّانِيَّةِ مَسْجُودٌ إِلَيْهَا لِصُورِ الْخَلَائِقِ بَشَرًا كَانُوا أَوْ مَلَكًا
كَذَلِكَ حَقِيقَتُهَا مَسْجُودٌ إِلَيْهَا لِحَقَائِقِ تِلْكَ الصُّورِ فَلَا جَرَمَ كَانَتْ تِلْكَ الْحَقِيقَةُ فَوْقَ جَمِيعِ الْحَقَائِقِ
وَالْكَمَالَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهَا صَارَتْ فَوْقَ الْكَمَالَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِسَائِرِ الْحَقَائِقِ وَكَأَنَّ هَذِهِ الْحَقِيقَةَ بَرَزَخٌ بَيْنَ
الْحَقَائِقِ الْكُونِيَّةِ وَالْحَقَائِقِ الْإِلَهِيَّةِ وَالْمُرَادُ بِالْحَقَائِقِ الْإِلَهِيَّةِ سُرَادِقَاتُ الْعِظَمَةِ وَالْكَبْرِيَاءِ الَّتِي لَمْ يَصِلْ إِلَى
ذَيْلِ قُدْسِهَا لَوْ نِ وَلَا كَيْفَ وَلَمْ يَنْتَرِقْ إِلَيْهَا ظَلِيَّةٌ أَصْلًا وَنِهَآيَةُ الْعُرُوجَاتِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَظُهُورَاتِهَا إِلَى مُتْنَيْهَا
الْحَقَائِقِ الْكُونِيَّةِ وَالتَّصِيبُ مِنَ الْحَقَائِقِ الْإِلَهِيَّةِ مَخْصُوصٌ بِالْآخِرَةِ لَا حَظَّ مِنْهَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا فِي الصَّلَاةِ الَّتِي
هِيَ مِعْرَاجُ الْمُؤْمِنِ وَكَأَنَّ فِي هَذَا الْمِعْرَاجِ خُرُوجًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَى الْآخِرَةِ وَتَبَسَّرَ فِيهِ حَظٌّ مَا تَبَسَّرَ فِي
الْآخِرَةِ وَأُظُنُّ أَنَّ حُصُولَ هَذِهِ الدَّوْلَةِ فِي الصَّلَاةِ لِتَوَجُّهِ الْمُصَلِّي فِيهَا إِلَى جِهَةِ الْكَعْبَةِ الَّتِي هِيَ مَوْطِنُ
ظُهُورَاتِ الْحَقَائِقِ الْإِلَهِيَّةِ فَالْكَعْبَةُ أُعْجُوبَةٌ فِي الدُّنْيَا فَإِنَّهَا بِصُورَتِهَا مِنَ الدُّنْيَا وَبِالْحَقِيقَةِ مِنَ الْآخِرَةِ وَأَخَذَتْ
هَذِهِ النَّسَبَةَ الصَّلَاةَ أَيْضًا بِتَوَسُّطِهَا وَصَارَتْ بِصُورَتِهَا وَحَقِيقَتِهَا جَامِعَةً لِلدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَقَدْ بَلَغَ مَرْتَبَةَ التَّحْقِيقِ
أَنَّ الْحَالَهَ الْمُتَبَسِّرَةَ فِي آدَاءِ الصَّلَاةِ فَوْقَ جَمِيعِ الْكَمَالَاتِ الْحَاصِلَةِ فِي خَارِجِ الصَّلَاةِ لِأَنَّ تِلْكَ الْحَالَهَ
لَيْسَتْ بِخَارِجَةٍ مِنْ دَائِرَةِ الظِّلِّ وَإِنْ حَصَلَ لَهَا الْعُلُوُّ بِخِلَافِ هَذِهِ الْحَالَهَ فَإِنَّ لَهَا نَصِيبًا مِنَ الْأَصْلِ وَيَقْدِرُ
الْفَرْقُ بَيْنَ الْأَصْلِ وَالظِّلِّ يَكُونُ الْفَرْقُ بَيْنَ تِلْكَ الْحَالَهَ وَهَذِهِ الْحَالَهَ وَيُشَاهِدُ أَنَّ الْحَالَهَ الَّتِي تَحْصُلُ عِنْدَ
الْمَوْتِ بِعِنَايَةِ اللَّهِ تَعَالَى تَكُونُ فَوْقَ حَالَهَ الصَّلَاةِ فَإِنَّ الْمَوْتَ مِنْ مَقْدِمَاتِ أَحْوَالِ الْآخِرَةِ وَكَلِمًا هُوَ أَقْرَبُ
إِلَى الْآخِرَةِ أُمَّ وَأَكْمَلُ لِأَنَّ هُنَا ظُهُورَ الصُّورَةِ وَهُنَاكَ ظُهُورَ الْحَقِيقَةِ شَتَانِ مَا بَيْنَهُمَا.

وَكَذَلِكَ الْحَالَهَ الَّتِي تَبَسَّرَ بِكَرَمِ اللَّهِ جَلَّ سُلْطَانُهُ فِي الْبَرَزَخِ الصَّغِيرِ تَكُونُ فَوْقَ الْحَالَهَ الْحَاصِلَةِ وَقْتُ
الْمَوْتِ وَعَلَىٰ هَذَا الْقِيَاسِ الْحَالَهَ الْمُتَبَسِّرَةَ فِي الْبَرَزَخِ الْكَبِيرِ الَّذِي هُوَ عَرَصَاتُ الْقِيَامَةِ بِالنَّسَبَةِ إِلَى حَالَهَ
الْبَرَزَخِ الصَّغِيرِ فَإِنَّ الْمَشْهُودَ هُنَاكَ أُمَّ وَأَكْمَلُ وَالْمَشْهُودُ حِنَاتِ النَّعِيمِ أَتَمَّتْهُ وَأَكْمَلَّتْهُ بِالنَّسَبَةِ إِلَى مَشْهُودِ
الْبَرَزَخِ الْكَبِيرِ وَفَوْقَ جَمِيعِ تِلْكَ الْمَذْكُورَاتِ مَوْطِنُ أَخْبَرَ عَنْهُ الْمُخْبِرُ الصَّادِقُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَيْثُ

¹ الذي لا يتحقق ماهية الصلاة الا به فلاير انه ينبغي ان يحصل هذه الحالة لكل من يتوجه الى الكعبة سواء كان في الصلاة او لا

قَالَ: "إِنَّ لِلَّهِ جَنَّةً لَيْسَ فِيهَا حُورٌ وَلَا قُصُورٌ يَتَجَلَّى فِيهَا رَبُّنَا ضَاحِكًا" فَأَدْنَى جَمِيعِ مَوَاطِنِ الظُّهُورَاتِ ذُنُبًا وَمَا فِيهَا وَأَعْلَى جَمِيعِهَا تِلْكَ الْجَنَّةُ الْمَذْكُورَةُ بَلِ الدُّنْيَا لَيْسَتْ مِنْ مَوَاطِنِ الظُّهُورِ أَصْلًا.

وَالظُّهُورَاتُ الظَّلَالِ وَمِرَاتِيَةُ الْمِثَالِ الَّتِي هِيَ مَخْصُوصَةٌ بِالدُّنْيَا مَعْدُودَةٌ عِنْدَ الْفَقِيرِ مِنَ الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَدَاخِلَةٌ فِي الْحَقِيقَةِ فِي دَائِرَةِ الْإِمْكَانِ سِوَاءَ قَبْلِ لِيَتْلِكَ الظُّهُورَاتِ تَجَلِّيَاتُ الْأَسْمَاءِ أَوْ تَجَلِّيَاتُ الصِّفَاتِ أَوْ تَجَلِّيَاتُ الذَّاتِ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا وَأَنَا الْفَقِيرُ مَتَى أَلَا حِظُّ الدُّنْيَا بِالتَّمَامِ أَجْدَهَا خَالِيَةً مَحْضَةً وَلَا يَصِلُ مِنْهَا إِلَى مَشَامِي رَائِحَةُ الْمَطْلُوبِ غَايَةً مَا فِي الْبَابِ أَنَّهَا مَزْرَعَةُ الْآخِرَةِ فَطَلَبُ الْمَطْلُوبِ فِيهَا إِتْعَابُ النَّفْسِ وَإِهْلَاكُهَا عَلَى الْعَبَثِ أَوْ زَعْمُ غَيْرِ الْمَطْلُوبِ مَطْلُوبًا وَالْأَكْثَرُونَ مُبْتَلُونَ بِذَلِكَ وَمُطْمَئِنُونَ بِالتَّمَامِ وَالْخَيَالِ وَالَّذِي فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْأَصْلِ وَمَا يُعْطَى رَائِحَةً مِنَ الْمَطْلُوبِ فِي هَذَا الْمَوْطِنِ الصَّلَاةُ وَدُونَهَا خَرَطُ الْقِتَادِ.

(٢٦٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالسِّتُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى السَّيِّدِ بَاقِرِ السَّهَارَنْفُورِيِّ فِي بَيَانِ لُزُومِ جَرِّ الْمُعَامَلَةِ نَحْوَ الْحَيْرَةِ وَالْجَهَالَةِ وَعَدَمِ الْإِعْتِمَادِ عَلَى الْأَحْوَالِ وَالْكَشُوفِ وَذِكْرِ وَقَعَةِ بَعْضِ مَشَائِخِ التَّوَّاحِي الَّتِي كَانَتْ حَكَاهَا لَهُ وَتَعْبِيرِهَا فِي ضَمَنِ ذَلِكَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى قَدْ أَوْرَثْتَ الصَّحِيفَةَ الشَّرِيفَةَ الصَّادِرَةَ عَنْ فَرْطِ الْمَحَبَّةِ وَكَمَالِ الْإِسْتِيقَاقِ فَرَحًا وَافِرًا وَعَلَيْكُمْ بِالتَّوَجُّهِ وَالْإِقْبَالَ عَلَى الْأَمْرِ الَّذِي يَقْتَضِيهِ الْحَالُ وَالْإِسْتِعْجَالَ بِذِكْرِ اسْمِ الذَّاتِ مِنْ غَيْرِ مُلَاحَظَةِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ حَتَّى تَنْجَرَ الْمُعَامَلَةَ إِلَى الْجَهَالَةِ وَيُنْتَهِيَ الْأَمْرُ إِلَى الْحَيْرَةِ فَإِنَّ مُلَاحَظَةَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ كَثِيرًا مَا تَكُونُ بَاعِثَةً عَلَى ظُهُورِ الْأَحْوَالِ وَوَاسِطَةً لِلْوُجُودِ وَالتَّوَّاجُدِ وَلَعَلَّكَ سَمِعْتَ أَنَّ احْتِمَالَ الْخَطَأِ فِي الْأَحْوَالِ وَالمُوجِبِ كَثِيرٌ وَاشْتِبَاهُ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ وَافِرٌ وَقَدْ أُرْسِلَ وَاحِدٌ مِنْ مَشَائِخِ التَّوَّاحِي قَاصِدًا إِلَى هَذَا الْفَقِيرِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ مُظْهِرًا أَحْوَالَهُ وَقَالَ: قَدْ بَلَغَ الْفَنَاءُ وَالْإِضْمِحْلالُ مَرْتَبَةً كُلِّ شَيْءٍ نَظَرْتُ إِلَيْهِ لَا أَجِدُهُ أَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَلَا أَجِدُهُمَا وَلَا أَجِدُ الْعَرْشَ وَلَا الْكُرْسِيَّ وَالْأَحْظَنِي فَلَا أَجِدُ أَصْلًا وَأَذْهَبُ عِنْدَ شَخْصٍ فَلَا أَجِدُهُ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ لَا نَهَايَةَ لَهُ وَمَا وَجَدَ أَحَدٌ نَهَايَتَهُ وَقَدْ اعْتَمَدَ الْمَشَائِخُ هَذَا الْحَالُ كَمَا لَا فَإِنْ كُنْتُ أَنْتَ أَيْضًا تَعْتَقِدُ كَذَلِكَ فَلَأَيِّ شَيْءٍ أَجِيءُ عِنْدَكَ لِطَلَبِ الْحَقِّ جَلٍّ وَعَلَا وَإِنْ كُنْتُ تَعْرِفُ أَمْرًا كَمَا لَا غَيْرَهُ فَارْتَبِ لِي كِتَابًا فَكَتَبْتُ فِي جَوَابِهِ أَنَّ هَذِهِ الْأَحْوَالُ مِنْ تَلْوِينَاتِ الْقَلْبِ وَالْقَلْبُ أَوَّلُ دَرَجَةٍ مِنْ دَرَجَاتِ هَذَا الطَّرِيقِ وَصَاحِبُ هَذِهِ الْأَحْوَالِ طَوَى رُبْعًا وَاحِدًا مِنْ أَحْوَالِ الْقَلْبِ وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَطْوِيَ ثَلَاثَةَ أَرْبَاعِهِ الْبَاقِيَةَ وَبَعْدَ ذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ يَعْزِجَ إِلَى الدَّرَجَةِ

الثَّانِيَةِ الَّتِي هِيَ عِبَارَةٌ عَنِ الرُّوحِ ثُمَّ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ وَبَعْدَ مُدَّةٍ مِنْ هَذِهِ الْكِتَابَةِ قَدِمَ وَاحِدٌ مِنْ أَصْحَابِ الْفَقِيرِ وَكَانَ مُتَوَجِّهًا إِلَى وَطَنِهِ بَعْدَ أَخْذِ الطَّرِيقَةِ وَلَمَّا بَيَّنَّ أَحْوَالَهُ صَارَ مَعْلُومًا لِي أَنَّ حَالَهُ مُوَافِقٌ لِحَالِ ذَلِكَ الشَّيْخِ الْمُسْتَفْسِرِ بَلْ هُوَ أَسْبَقُ قَدَمًا مِنْهُ وَلَمَّا نَظَرْتُ إِلَى حَالِهِ وَأَمَعَنْتُ النَّظَرَ ظَهَرَ لِي أَنَّ فَنَاءَهُ وَاضْمِحْلَالَهُ فِي عُنْصُرِ الْهَوَاءِ الَّذِي هُوَ مُحِيطٌ لِجَمِيعِ ذَرَّةٍ مِنَ الذَّرَاتِ وَلَيْسَ الْمَشْهُودُ غَيْرَ الْهَوَاءِ وَقَدْ زَعَمَهُ إِلَهَا لَا نَهَايَةَ لَهُ تَعَالَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوقًا كَبِيرًا وَلَمَّا فَتَنْتُ عَنْ أَحْوَالِهِ مَرَّةً ثَانِيَةً أَيْفَنْتُ أَنَّ ابْتِلَاءَهُ لَيْسَ أَمْرًا آخَرَ غَيْرَ الْهَوَاءِ فَاطَّلَعْتُهُ أَيْضًا عَلَى هَذَا الْمَعْنَى وَلَمَّا رَجَعْتُ هُوَ إِلَى وَجْدَانِهِ عَلِمْتُ أَنَّ حَاصِلَهُ لَيْسَ غَيْرَ الْهَوَاءِ فَاسْتَعْفَرَ مِنْ هَذِهِ الْأَحْوَالِ وَرَفَعَ قَدَمَهُ فَوْقَ هَذَا الْحَالِ. (اعْلَمْ) أَنَّ الْقَلْبَ بَرَزْخٌ بَيْنَ عَالَمِ الْخَلْقِ الَّذِي هُوَ عَالَمُ الْعُنَاصِرِ الْأَرْبَعَةِ وَبَيْنَ عَالَمِ الْأَرْوَاحِ وَفِيهِ وَصْفٌ وَلَوْنٌ مِنْ كِلَا الْعَالَمَيْنِ فَكَانَ نَصْفُ الْقَلْبِ مِنْ عَالَمِ الْخَلْقِ وَنَصْفُهُ الْآخَرُ مِنْ عَالَمِ الْأَرْوَاحِ فَإِذَا تَصَفَّنَا نَصْفُهُ النَّاطِرُ إِلَى عَالَمِ الْخَلْقِ تَقَعُ الْمُعَامَلَةُ عَلَى عُنْصُرِ الْهَوَاءِ فَيَكُونُ رُبُعُ الْقَلْبِ عِبَارَةً عَنْ مَقَامِ الْهَوَاءِ الَّذِي تَضَمَّنَهُ الْقَلْبُ فَمَا ظَهَرَ ثَانِيًا مُوَافِقٌ لِلْجَوَابِ الْأَوَّلِ وَبَيَّانٌ لِكَشْفِ حَقِيقَتِهِ. الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ، لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَلَمْ يَسْعَ الْوَقْتُ زِيَادَةً عَلَى ذَلِكَ وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَعَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى وَالتَّرَمُّ مَتَابَعَةُ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا.

(٢٦٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالسِّتُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الشَّيْخِ عَبْدِ الْهَادِي فِي التَّحْذِيرِ عَنْ تَضْيِيعِ حُقُوقِ الْمُسْلِمِينَ بِالْعُزْلَةِ وَبَيَّانِ الْحُقُوقِ اللَّازِمَةِ رِعَايَتِهَا وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَاةِ وَتَبْلِغِ الدَّعَوَاتِ أَنْهِيَ أَنَّ مَكْتُوبَ الْأَخِ الْأُرْشِدِ قَدْ وَصَلَ فَأَوْرَثَ فَرَحًا وَافِرًا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِرْ تَمَادِي أَيَّامِ الْمَفَارِقَةِ فِي الْمَحَبَّةِ وَالْإِخْلَاصِ وَالْمُودَّةِ وَالْإِخْتِصَاصِ وَمَعَ ذَلِكَ لَوْ أَتَى بِنَفْسِهِ لَكَانَ أَنْسَبَ، الْخَيْرُ فِيمَا صَنَعَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَقَدْ تَمَنَّى الْعُزْلَةَ نَعَمْ إِنَّ الْعُزْلَةَ مُنِيَّةُ الصِّدِّيقِينَ وَلَكِ الْخِيَارُ فِي الْعُزْلَةِ وَالْإِنْزِوَاءِ وَتَرْجُو أَنْ تَكُونَ مُبَارَكَةً وَلَكِنْ يَبْغِي أَنْ لَا تَضْيِعَ مَرَاعَاتِ حُقُوقِ الْمُسْلِمِينَ قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ "حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ رَدُّ السَّلَامِ وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ" وَلَكِنْ فِي إِجَابَةِ الدَّعْوَةِ شَرَايِطُ فِي الْإِجْتِهَادِ أَوْ يَمْتَنِعُ مِنَ الْإِجَابَةِ إِنْ كَانَ الطَّعَامُ طَعَامًا شَبَهَةً وَفِي الْمَوْضِعِ مُنْكَرٌ مِنْ فَرْشٍ دِيهَاجٍ وَأَوَانِي نَفْثَةٍ وَكَمَا نَهَى عَلَى سَقْفٍ أَوْ سَمَاعٍ شَيْءٍ مِنَ الْمَزَامِيرِ وَالْمَلَاهِي أَوْ التَّشَاغُلِ بِنَوْعٍ مِنَ اللَّهْوِ وَاللَّعِبِ وَكُلِّ ذَلِكَ مِمَّا يَمْتَنِعُ الْإِجَابَةَ وَيُوجِبُ نُحْرِمَتَهَا وَكَرَاهَتَهَا وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ الدَّاعِي ظَالِمًا أَوْ مُبْتَدِعًا أَوْ فَاسِقًا أَوْ شَرِيرًا أَوْ مُتَكَلِّفًا طَالِبًا لِلْمُبَاهَاةِ وَالْفَخْرِ وَفِي شِرْعَةِ الْإِسْلَامِ وَلَا يُجِيبُ إِلَى طَعَامٍ صَنَعَ رِيَاءً وَسَمِعَةً فِي الْمُحِيطِ لَا

¹ رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه

² أي ذكر في الأحياء ما سيذكر بعد (منه عفى عنه)

يَنْبَغِي أَنْ يَقْعَدَ عَلَى مَائِدَةٍ إِذَا كَانَ عَلَيْهَا لَعَبٌ وَعَنْاءٌ أَوْ قَوْمٌ يَعْتَابُونَ أَوْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ كَذَا فِي مَطَالِبِ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْمَوَانِعُ كُلُّهَا مَقْعُودَةً لَا بُدَّ حِينَئِذٍ مِنَ الْإِحَابَةِ وَإِنْ كَانَ فَقْدَانُ هَذِهِ الْمَوَانِعِ عَسِيرًا فِي هَذَا الزَّمَانِ. (وَأَيْضًا) يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الْعُزْلَةَ إِنَّمَا تَكُونُ مِنَ الْأَغْيَارِ لَا مِنَ الْأَحْبَابِ فَإِنَّ الصُّحْبَةَ مَعَ مَحَارِمِ الْأَسْرَارِ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ فِي هَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْعَلِيَّةِ قَالَ الْخَوَاجَةُ النَّقْشِبَنْدِيُّ قَدَسَ سِرُّهُ: طَرِيقُنَا طَرِيقُ الصُّحْبَةِ فَإِنَّ فِي الْخَلْوَةِ شُهْرَةً وَفِي الشُّهْرَةِ آفَةٌ وَالْمُرَادُ بِالصُّحْبَةِ صُحْبَةُ أَهْلِ الطَّرِيقِ لَا صُحْبَةُ الْمُنْكَرِينَ وَالْمُخَالَفِينَ لِأَنَّهُمْ اشْتَرَطُوا نَفْيَ كُلِّ مِنَ الْمُصَاحِبِينَ نَفْسَهُ وَقَنَاءَهُ فِي الْآخِرِ وَهَذَا لَا يَتَيَسَّرُ بَدُونِ الْمَوْافَقَةِ. وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ سُنَّةٌ إِنْ كَانَ لِلْمَرِيضِ مُتَعَهِّدٌ وَمُعْرِضٌ وَإِلَّا فَهِيَ وَاجِبَةٌ كَمَا ذَكَرَ فِي حَاشِيَةِ الْمَشْكَاةِ وَيَنْبَغِي أَنْ يَحْضُرَ صَلَاةَ الْجَنَازَةِ وَأَنْ يُشَبِّعَ الْجَنَازَةَ وَلَوْ خَطَوَاتٍ لِيُؤَدِّيَ حَقَّ الْمَيِّتِ. وَحُضُورُ الْجُمُعِ وَالْجَمَاعَاتِ فِي الْأَوْقَاتِ الْخَمْسَةِ وَصَلَاةِ الْعِيدَيْنِ مِنْ ضَرُورِيَّاتِ الْإِسْلَامِ لَا بُدَّ مِنْهَا ثُمَّ يَصْرَفُ بَقِيَّةَ الْأَوْقَاتِ إِلَى ذِكْرِ الْمَوْلَى بِالتَّبْتُلِ وَالْإِنْقِطَاعِ وَلَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يُصَحِّحَ النَّيَّةَ أَوْلًا وَأَنْ لَا يُلَوِّثَ الْعُزْلَةَ بِلَوِّثِ غَرَضٍ مِنَ الْأَغْرَاضِ الْعَاجِلَةِ أَصْلًا وَأَنْ لَا يَكُونَ مَقْصِدٌ غَيْرَ تَحْصِيلِ جَمْعِيَّةِ الْبَاطِنِ بِذِكْرِ اللَّهِ حَلَّ سُلْطَانِهِ وَالْإِعْرَاضِ عَنِ الْإِشْتِغَالِ بِمَا لَا طَائِلَ فِيهِ وَجَمِيعِ الْمَلَاهِي قَطْعًا.

وَيَنْبَغِي أَنْ يَحْتَاطَ فِي تَصْحِيحِ النَّيَّةِ غَايَةَ الْإِحْتِيَاظِ لِئَلَّا يَخْتَفِيَ وَيَتَكَمَّنَ فِي ضَمْنِهَا غَرَضٌ نَفْسَانِيٌّ وَأَنْ يَلْتَجِيَ وَيَتَضَرَّعَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي هَذَا التَّصْحِيحِ كَثِيرًا وَأَنْ يَكُونَ فِي مَقَامِ الْعَجْزِ وَالْإِنْكَسَارِ فَحِينَئِذٍ يَحْتَمَلُ أَنْ تَتَحَقَّقَ حَقِيقَةُ النَّيَّةِ وَالْحَاصِلُ يَنْبَغِي أَنْ يَخْتَارَ الْعُزْلَةَ بِنِيَّةٍ صَادِقَةٍ صَحِيحَةٍ بَعْدَ تَكَرُّارِ الْإِسْتِخَارَةِ سَبْعَ مَرَّاتٍ فَيُرْجَى حِينَئِذٍ أَنْ تَتَرْتَّبَ عَلَيْهِ ثَمَرَاتٌ عَظِيمَةٌ وَبَقِيَّةُ الْأَحْوَالِ أَخْرَجْنَا خَبْرَهَا إِلَى وَقْتِ الْمَلَاقَةِ وَالسَّلَامِ.

(٢٦٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالسِّتُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَخْدُومِينَ الْمُكْرَمِينَ أَعْنِي ابْنِي شَيْخِي الْخَوَاجَةَ عَبْدَ اللَّهِ وَالْخَوَاجَةَ عَبْدَ اللَّهِ فِي بَيَانِ بَعْضِ الْمَسَائِلِ الْكَلَامِيَّةِ عَلَى وَفْقِ آرَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَقَدْ ظَهَرَتْ لَهُ عَلَى طَرِيقِ الْكَشْفِ وَالْإِلْهَامِ لَا عَلَى وَجْهِ الظَّنُونِ وَالْأَوْهَامِ وَالرَّدِّ عَلَى الْفَلَاسِفَةِ وَأَتْبَاعِهِمُ الْمُتَفَلْسِفَةِ وَعَلَى الزَّنَادِقَةِ وَالْمَلَا حِدَةَ الْمُتَشَبِّهِينَ بِالصُّوفِيَّةِ وَيَبَيِّنُ بَعْضَ الْمَسَائِلِ الْمُتَعَلِّقَةَ بِالصَّلَاةِ وَمَدْحَ الطَّرِيقَةِ النَّقْشِبَنْدِيَّةِ وَالْمَنْعَ مِنْ سَمَاعِ الْغِنَاءِ وَحُضُورِ مَجْلِسِ الرَّقْصِ وَمَا يَنْاسِبُ ذَلِكَ

بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَوَاتِ وَتَبْلِيغِ الدُّعَوَاتِ لِيُعْلَمَ الْمُخَادِمُ الْكِرَامُ أَنَّ هَذَا الْفَقِيرَ مُسْتَعْرِقٌ مِنَ الْقَدَمِ إِلَى الرَّأْسِ فِي إِحْسَانِ وَالِدِكُمْ الْمَاجِدِ حَيْثُ تَعَلَّمْتُ دَرْسَ أَلْفِ بَا فِي هَذَا الطَّرِيقِ مِنْهُ وَأَخَذْتُ عَنْهُ سَائِرَ تَهَجِي حُرُوفِ هَذَا الطَّرِيقِ وَحَصَلَتْ بِيْرَكَةٌ صُحْبَتِهِ ذُوْلَةَ الْاَدْرَاجِ النَّهَائِيَّةِ فِي الْبِدَايَةِ وَبِصَدْقِ خِدْمَتِهِ وَجَدْتُ السَّفَرَ فِي الْوَطَنِ وَتَوَجَّهْتُ الشَّرِيفَ بَلَّغَ هَذَا الْفَقِيرَ عَدِيمَ الْقَابِلِيَّةِ إِلَى النَّسْبَةِ النَّقْشِبَنْدِيَّةِ فِي مُدَّةِ شَهْرَيْنِ وَنِصْفِ

وَمَنْعَهُ الْحُضُورَ الْخَاصَّ بِهَؤُلَاءِ الْأَكْبَارِ وَكَيْفَ أَسْرَحَ أَمْ كَيْفَ أُبَيِّنُ تَفْصِيلَ مَا حَصَلَ فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ الْقَلِيلَةِ مِنَ التَّحْلِيَّاتِ وَالظُّهُورَاتِ وَالْأَنْوَارِ وَالْأَلْوَانِ وَاللَّائِيَّةِ وَاللَّاكَيْفِيَّةِ بِتَطْفُلِهِ وَلَمْ يَبْقَ بِتَوَجُّهِهِ الشَّرِيفِ دَقِيقَةً مِنْ دَقَائِقِ مَعَارِفِ التَّوْحِيدِ وَالْإِتِّحَادِ وَالْقُرْبِ وَالْإِحَاطَةِ وَالسَّرِّيَّانِ غَيْرِ مُنْكَشِفَةٍ لِهَذَا الْفَقِيرِ وَغَيْرِ مُطَّلِعٍ هُوَ عَلَيْهَا وَمَاذَا يَكُونُ شَهُودُ الْوَحْدَةِ فِي الْكَثْرَةِ وَمُشَاهَدَةُ الْكَثْرَةِ فِي الْوَحْدَةِ فَإِنَّهُمَا مِنْ مُقَدِّمَاتِ هَذِهِ الْمَعَارِفِ وَمَبَادِيهَا وَإِجْرَاءِ اسْمِ هَذِهِ الْمَعَارِفِ عَلَى اللِّسَانِ فِي حَنْبِ نِسْبَةِ التَّقَشِبِنْدِيَّةِ وَالْحُضُورِ الْخَاصِّ بِهَؤُلَاءِ الْأَكْبَارِ وَبَيَانِ عِلَامَةِ هَذَا الشَّهُودِ وَالْمُشَاهَدَةِ كُلِّ ذَلِكَ مِنْ قُصُورِ النَّظْرِ. وَمُعَامَلَةُ هَؤُلَاءِ الْأَكْبَارِ عَالِيَةً جِدًّا لَا نِسْبَةَ لَهَا بِكُلِّ زَرَّاقٍ وَرَقَاصٍ إِذَا نَلْتُ مِثْلَ هَذِهِ الدَّوْلَةِ الْعُظْمَى مِنْ حَضْرَةِ شَيْخِنَا لَا يُمَكِّنُ لِي أَدَاءَ حَقِّ شَيْءٍ مِنْهَا وَلَوْ مَسَحْتُ رَأْسِي مُدَّةَ عُمْرِي عَلَى أَقْدَامِ خُدَّامِ عَتَبَتِكُمْ الْعَلِيَّةِ فَمَاذَا أَعْرَضُ عَلَيْكُمْ مِنْ تَقْصِيرَاتِي وَمَاذَا أَظْهَرُ لَكُمْ مِنْ انْفِعَالَاتِي وَلَكِنْ جَزَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَنَّا الْخَوَاجَةَ حُسَامَ الدِّينِ أَحْمَدَ خَيْرَ الْجَزَاءِ حَيْثُ كَفَانَا الْمُؤْتَةَ وَشَدَّ نِطَاقَ الْهِمَّةِ فِي خِدْمَةِ خُدَّامِ الْعَتَبَةِ الْعَلِيَّةِ وَخَلَّصَ أَمْثَالَنَا الْقَاصِرِينَ مِنْ ذَلِكَ،

شعر:

فَلَوْ أَنَّ لِي فِي كُلِّ مَنبِتِ شَعْرَةٍ *** لِسَانًا يَبُثُّ الشُّكْرَ كُنْتُ مُقْصِرًا

وَقَدْ تَشَرَّفْتُ بِتَقْبِيلِ عَتَبَةِ شَيْخِنَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَقَالَ لِلْفَقِيرِ فِي الْمَرَّةِ الْأَخِيرَةِ: إِنَّهُ قَدْ غَلَبَ الضَّعْفُ عَلَى بَدَنِي وَرَجَاءُ الْحَيَاةِ قَلِيلٌ يَتَّبِعِي لَكَ الْإِسْتِخْبَارُ عَنْ أَحْوَالِ الْأَطْفَالِ وَأَمْرٌ بِإِحْضَارِكُمْ لَدَيْهِ وَكُنْتُمْ وَتَتَذَّرُ فِي حُجُورِ الْمُرْضِعَاتِ وَأَمْرٌ الْفَقِيرَ بِالتَّوَجُّهِ إِلَيْكُمْ فَتَوَجَّهْتُ إِلَيْكُمْ فِي حُضُورِهِ امْتِنَالًا لِأَمْرِهِ حَتَّى ظَهَرَ أَمْرُ ذَلِكَ التَّوَجُّهِ فِي الظَّاهِرِ ثُمَّ قَالَ: تَوَجَّهْ إِلَى وَالِدَاتِهِمْ أَيْضًا بِالتَّوَجُّهِ الْعَائِيِيِّ فَتَوَجَّهْتُ إِلَيْهِنَّ أَيْضًا حَسَبَ الْأَمْرِ وَالْمَرْجُوِّ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ التَّوَجُّهُ مُثْمِرًا لِلنَّاتِجِ بِرِكَهٍ حُضُورِهِ الشَّرِيفِ وَلَا تَحْسِنَنَّ أَنَّهُ قَدْ وَقَعَ الذُّهُولُ عَنْ أَمْرِهِ الْوَاجِبِ الْإِمْتِنَالِ أَوْ طَرَأَ التَّغَافُلُ عَنْ وَصِيَّتِهِ اللَّازِمَةِ الْإِجْرَاءِ عَلَى كُلِّ حَالٍ كَلَّا بَلِ انْتِظَرِ الْإِشَارَةَ وَالْإِذْنَ. وَأَرَدْتُ الْآنَ أَنْ أَكْتُبَ فِقْرَاتٍ بِطَرِيقِ النَّصِيحَةِ يَتَّبِعِي اسْتِمَاعَهَا بِسَمْعِ الْعَقْلِ. (أَسْعِدْكُمْ اللَّهُ) سُبْحَانَهُ أَنْ أَوْلَى مَا افْتَرَضَ عَلَى الْعُقَلَاءِ تَصْحِيحُ الْعُقَايِدِ بِمُوجِبِ آرَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْحَمَاعَةِ شَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى سَعِيَهُمْ فَإِنَّهُمْ هُمُ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ وَلُنَبِّينَ بَعْضَ الْمَسَائِلِ الْإِعْتِقَادِيَّةِ الَّتِي فِيهَا نَوْعُ حَفَاةٍ. (يَجِبُ أَنْ يُعْلَمَ) أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَوْجُودٌ بِذَاتِهِ الْمَقْدَسَةِ وَالْأَشْيَاءُ كُلُّهَا مَوْجُودَةٌ بِإِبْجَادِهِ تَعَالَى وَأَنَّهُ تَعَالَى وَاحِدٌ فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ لَا شَرِكَةَ لِأَحَدٍ مَعَهُ تَعَالَى فِي الْحَقِيقَةِ فِي أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ أَصْلًا لَا فِي الْوُجُودِ وَلَا فِي غَيْرِهِ وَالْمُنَاسَبَةُ الْإِسْمِيَّةُ وَالْمُشَارَكَةُ اللَّفْظِيَّةُ خَارِجَةٌ عَنِ الْمُبْحَثِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ تَعَالَى مُتَزَهَّةٌ عَنِ الْمِثْلِ وَالْكَيفِ كَذَاتِهِ تَعَالَى لَا مُنَاسَبَةَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ صِفَاتِ الْمُمْكِنَاتِ وَأَفْعَالِهَا فَإِنَّ صِفَةَ الْعِلْمِ مِثْلًا لَهُ تَعَالَى صِفَةٌ قَدِيمَةٌ بَسِيطَةٌ حَقِيقِيَّةٌ لَمْ يَتَطَّرَقَنَّ إِلَيْهَا تَعَدُّدٌ وَتَكَثُّرٌ أَصْلًا وَلَوْ بِاعْتِبَارِ تَعَدُّدِ التَّعْلُقَاتِ لِأَنَّ هُنَاكَ انْكَشَافٌ وَاحِدٌ بَسِيطٌ انْكَشَفَتْ بِهِ الْمَعْلُومَاتُ الْأَرْثِيَّةُ وَالْأَبَدِيَّةُ وَعَلِمَ بِهِ جَمِيعُ الْأَشْيَاءِ بِأَحْوَالِهَا الْمُنَاسَبَةِ وَالْمُتَضَادَّةِ وَكَلِيَّاتِهَا

وَجُزْئِيَّاتِهَا مَعَ الْأَوْقَاتِ الْمَخْصُوصَةِ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا فِي آنٍ وَاحِدٍ بَسِيطٍ عَلَيَّ وَجْهَ يَعْلَمُ زَيْدًا مَثَلًا فِي ذَلِكَ
الآنَ مَوْجُودًا وَمَعْدُومًا وَجَنِينًا وَصَبِيًّا وَشَابًّا وَشَيْخًا وَحَيًّا وَمَيِّتًا وَقَائِمًا وَقَاعِدًا وَمُسْتَنِدًّا وَمُضْطَجِعًا وَضَاحِكًا
وَبَاكِيًا وَمُتَلَدِّدًا وَمَتَأَلِّمًا وَعَزِيْرًا وَذَلِيْلًا وَفِي الْبُرْزَخِ وَفِي الْحَشْرِ وَفِي الْحَنَّةِ وَفِي التَّلَذُّذَاتِ فَيَكُونُ تَعَدُّدُ التَّعْلُقِ
أَيْضًا مَفْقُودًا فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ فَإِنَّ تَعَدُّدَ التَّعْلُقَاتِ يَسْتَدْعِي تَعَدُّدَ الْأَنَاتِ وَتَكَثُرَ الْأَزْمِنَةِ وَلَيْسَ ثَمَّةَ إِلَّا آنٌ
وَاحِدٌ بَسِيطٌ مِنَ الْأَزْلِ إِلَى الْأَبَدِ لَا تَعَدُّدَ فِيهِ أَصْلًا إِذْ لَا يَجْرِي عَلَيْهِ تَعَالَى زَمَانٌ وَلَا تَقَدُّمٌ وَلَا تَأَخُّرٌ فَإِذَا
أَبْتَنَّا لِعِلْمِهِ تَعَالَى تَعْلُقًا بِالْمَعْلُومَاتِ يَكُونُ ذَلِكَ تَعْلُقٌ وَاحِدٌ وَيَصِيرُ بِهِ مُتَعْلِقًا بِجَمِيعِ الْمَعْلُومَاتِ وَذَلِكَ
التَّعْلُقُ أَيْضًا مَجْهُولُ الْكَيْفِيَّةِ وَمُنَزَّهٌ عَنِ الْمِثَالِ وَالْكَيفِ كَصِفَةِ الْعِلْمِ. (وَلِنُدْفِعِ) اسْتِعْجَالَ هَذَا التَّصْوِيرِ بِضَرْبِ
مَثَلٍ (وَأَقُولُ) إِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَعْلَمَ شَخْصٌ الْكَلِمَةَ مَعَ أَقْسَامِهَا الْمُتَبَايِنَةِ وَأَحْوَالِهَا الْمُتَعَاوِرَةِ وَاعْتِبَارَاتِهَا
الْمُتَضَادَّةِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ فَيَعْلَمُ الْكَلِمَةَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ اسْمًا وَفِعْلًا وَحَرْفًا وَثَلَاثِيًّا وَرُبَاعِيًّا وَمُعْرَبًا وَمَبْنِيًّا
وَمُمْكِنًا وَغَيْرَ مُمْكِنٍ وَمُنْصَرَفًا وَغَيْرَ مُنْصَرَفٍ وَمَعْرِفَةً وَنَكْرَةً وَمَاضِيًّا وَمُسْتَقْبَلًا وَأَمْرًا وَنَهْيًا بَلْ يَجُوزُ أَنْ
يَقُولَ ذَلِكَ الشَّخْصُ إِنِّي أَرَى هَذِهِ الْأَقْسَامَ وَالْإِعْتِبَارَاتِ فِي مَرَاتِبِ الْكَلِمَةِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ بِالتَّفْصِيلِ فَإِذَا
كَانَ جَمْعُ الْأَضْدَادِ مُتَصَوِّرًا فِي عِلْمِ الْمُمْكِنِ كَيْفَ يَكُونُ مُسْتَعْبَدًا فِي عِلْمِ الْوَاجِبِ وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى.

(يَنْبَغِي) أَنْ يَعْلَمَ: أَنَّ هُنَا وَإِنْ كَانَ جَمْعُ الضِّدِّينِ صُورَةً وَلَكِنَّ الضِّدِّيَّةَ مَفْقُودَةً بَيْنَهَا فِي الْحَقِيقَةِ فَإِنَّهُ
تَعَالَى وَإِنْ عِلْمُ زَيْدًا مَوْجُودًا وَمَعْدُومًا فِي آنٍ وَاحِدٍ وَلَكِنَّهُ تَعَالَى عِلْمٌ فِي ذَلِكَ الْآنِ أَنْ وَقْتٌ وَجُودِهِ مَثَلًا
بَعْدَ أَلْفِ سَنَةٍ مِنَ الْهَجْرَةِ وَوَقْتٌ عَدَمِهِ السَّابِقِ قَبْلَ تِلْكَ السَّنَةِ الْمُعَيَّنَةِ وَوَقْتٌ عَدَمِهِ الْلاحِقِ بَعْدَ أَلْفِ وَمِائَةِ
سَنَةٍ فَلَا تَضَادَّ بَيْنَهُمَا فِي الْحَقِيقَةِ لِتَغَايُرِ الزَّمَانِ وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ سَائِرُ الْأَحْوَالِ فَافْتَهُمُ.

(فَاتَّضَحَ) مِنْ هَذَا التَّحْقِيقِ أَنَّ عِلْمَهُ تَعَالَى لَا يَطَّرُقُ إِلَيْهِ شَائِبَةُ التَّغْيِيرِ بِتَعْلُقِهِ بِالْجُزْئِيَّاتِ الْمُتَعَاوِرَةِ وَلَا
تَوَهُّمٌ مِثْلُهَا الْحُدُوثِ فِيهِ كَمَا زَعَمَتِ الْفَلَسَفَةُ فَإِنَّ التَّغْيِيرَ إِنَّمَا يُتَصَوَّرُ عَلَى تَقْدِيرِ تَعْلُقِ عِلْمِهِ تَعَالَى بِوَاحِدٍ
بَعْدَ الْآخِرِ وَأَمَّا إِذَا تَعْلُقَ عِلْمُهُ تَعَالَى بِالْكُلِّ فِي آنٍ وَاحِدٍ فَلَا يُتَصَوَّرُ فِيهِ التَّغْيِيرُ وَالْحُدُوثُ فَلَا حَاجَةَ حِينَئِذٍ
إِلَى إِثْبَاتِ تَعْلُقَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ لَهُ حَتَّى يَكُونَ التَّغْيِيرُ وَالْحُدُوثُ رَاجِعًا إِلَى تِلْكَ التَّعْلُقَاتِ لَا إِلَى صِفَةِ الْعِلْمِ كَمَا
فَعَلَهُ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ لِدَفْعِ شُبْهَةِ الْفَلَسَفَةِ نَعَمْ إِذَا أَبْتَنَّا تَعَدُّدَ التَّعْلُقَاتِ فِي جَانِبِ الْمَعْلُومَاتِ فَلَهُ مَسَاحٌ
وَكَذَلِكَ كَلَامُهُ تَعَالَى وَاحِدٌ بَسِيطٌ وَهُوَ تَعَالَى مُتَكَلِّمٌ بِهَذَا الْكَلَامِ الْوَاحِدِ مِنَ الْأَزْلِ إِلَى الْأَبَدِ فَإِنَّ أَمْرًا فَنَاشٍ
مِنْ هُنَاكَ وَإِنْ نَهْيًا فَنَاشٍ أَيْضًا مِنْ هُنَاكَ وَإِنْ إِعْلَامًا فَمَاخُودٌ أَيْضًا مِنْ هُنَاكَ وَإِنْ اسْتِعْلَامًا فَمِنْ هُنَاكَ وَإِنْ
تَمْنِيًّا فَمُسْتَفَادًا مِنْ هُنَاكَ وَإِنْ تَرْجِيًّا فَمِنْ هُنَاكَ أَيْضًا وَجَمِيعُ الْكُتُبِ الْمُنَزَّلَةِ وَالصُّحُفِ الْمُرْسَلَةِ وَرَقَّةٍ مِنْ
ذَلِكَ الْكَلَامِ الْبَسِيطِ فَإِنَّ تَوْرَاةَ فِيهِ مُنْتَسَخَةٌ مِنْهُ وَإِنْ إِنْجِيلًا فَمِنْ هُنَاكَ أُحْدِ صُورَةَ الْأَلْفَاظِ وَإِنْ زُبُورًا فَمِنْ
هُنَاكَ مَسْطُورٌ وَإِنْ قُرْآنًا فَمُنْتَزَلٌ مِنْ هُنَاكَ شِعْرٌ:

لِكَلَامِ مَوْلَانَا الْإِلَهِ وَاحِدٍ *** حَقًّا وَلَكِنَّ فِي التَّزْوِيلِ تَعَدُّدًا

وَكَذَلِكَ فَعَلُهُ تَعَالَى وَاحِدٌ وَجَمِيعُ الْمَصْنُوعَاتِ مَوْجُودَةٌ بِهَذَا الْفِعْلِ الْوَاحِدِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى (وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وَاحِدَةٌ كَلِمَةٍ بِالْبَصْرِ) إِشَارَةٌ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى وَالْإِحْيَاءُ وَالْإِمَاتَةُ مَرْبُوطَانِ بِهَذَا الْفِعْلِ وَالْإِيلَامُ وَالْإِنْعَامُ مَرْبُوطَانِ أَيْضًا بِهَذَا الْفِعْلِ وَكَذَلِكَ الْإِيْبَادُ وَالْإِعْدَامُ نَاشِئَانِ مِنْ هَذَا الْفِعْلِ فَلَا يَثْبُتُ تَعَدُّدُ التَّعْلُقَاتِ فِي فِعْلِهِ تَعَالَى أَيْضًا بَلِ الْمَحْلُوقَاتُ الْمَاضِيَةُ وَالْآتِيَةُ مَوْجُودَةٌ فِي أَوْقَاتِهَا الْمَخْصُوصَةِ بِوُجُودِهَا بِتَعْلُقِ وَاحِدٍ وَهَذَا التَّعْلُقُ أَيْضًا مَجْهُولُ الْكَيْفِيَّةِ وَمَعْدُومُ الْمِثْلِيَّةِ كَنَفْسِ فِعْلِهِ تَعَالَى فَإِنَّهُ لَا سَبِيلَ إِلَى الْمُنْزَةِ عَنِ الْكَيْفِ لِلْمُكَيِّفِ بِالْكَيْفِيَّةِ لَا يَحْمِلُ عَطَايَاهُ إِلَّا مَطَايَاهُ وَلَمَّا لَمْ يَطَّلِعِ الْأَشْعَرِيُّ عَلَى حَقِيقَةِ فِعْلِ الْحَقِّ حَلَّ سُلْطَانَهُ قَالَ بِحُدُوثِ التَّكْوِينِ وَحُدُوثِ أَفْعَالِهِ تَعَالَى وَلَمْ يَدْرُ أَنْ هَذِهِ الْحَادِثَاتُ آتَارُ فِعْلِهِ تَعَالَى الْأَرْكَبِيِّ لَا نَفْسُ أَفْعَالِهِ. وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ مَا أَثْبَتَهُ بَعْضُ الصُّوفِيَّةِ مِنْ تَجَلِّيِ الْأَفْعَالِ حَيْثُ لَمْ يُرَ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ فِي مِرَاةِ أَفْعَالِ الْمُمَكِّنَاتِ غَيْرُ فِعْلِ الْفَاعِلِ الْحَقِيقِيِّ حَلَّ سُلْطَانَهُ وَذَلِكَ التَّجَلِّيُّ فِي الْحَقِيقَةِ تَجَلِّيِ آتَارِ فِعْلِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ لَا تَجَلِّيِ فِعْلِهِ تَعَالَى فَإِنَّ فِعْلَهُ تَعَالَى الَّذِي هُوَ مُنْزَعٌ عَنِ الْمِثَالِ وَالْكَيفِ وَقَدِيمٌ وَقَائِمٌ بِذَاتِهِ تَعَالَى وَيُقَالُ لَهُ التَّكْوِينُ لَا تَسْعُهُ مَرَايَا الْمُحْدَثَاتِ وَلَا ظُهُورُ لَهُ فِي مَظَاهِرِ الْمُمَكِّنَاتِ شِعْرًا:

در تنکنای صورت معنی چگونه کنجد *** در کلبهء کدایان سلطان چه کاردارد

وَتَجَلِّيِ الْأَفْعَالِ وَالصِّفَاتِ بِدُونِ تَجَلِّيِ الذَّاتِ غَيْرُ مُتَّصِرٍ عِنْدَ الْفَقِيرِ فَإِنَّهُ لَا انْفِكَكَ لِلْأَفْعَالِ وَالصِّفَاتِ عَنِ حَضْرَةِ الذَّاتِ أَصْلًا حَتَّى يُتَّصَرَ تَجَلِّيَهَا بِدُونِ تَجَلِّيِ الذَّاتِ وَمَا هُوَ مُنْفَكٌّ عَنِ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ ظِلَالُ الْأَفْعَالِ وَالصِّفَاتِ فَيَكُونُ تَجَلِّيِ ذَلِكَ الْمُنْفَكِّ تَجَلِّيِ ظِلَالِ الْأَفْعَالِ وَالصِّفَاتِ لَا تَجَلِّيِ الْأَفْعَالِ وَالصِّفَاتِ وَلَكِنْ لَا يُدْرِكُ فَهَمُّ كُلِّ أَحَدٍ هَذَا الْكَمَالَ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ.

وَلَنُرْجِعَ إِلَى أَصْلِ الْكَلَامِ وَنَقُولُ: إِنَّهُ تَعَالَى لَا يَحِلُّ فِي شَيْءٍ وَلَا يَحِلُّ فِيهِ شَيْءٌ وَلَكِنَّهُ تَعَالَى مُحِيطٌ بِالْأَشْيَاءِ وَهُوَ سُبْحَانَهُ قُرْبٌ مِنْهَا وَمَعِيَّةٌ بِهَا وَآيَسَتْ تِلْكَ الْإِحَاطَةُ وَالْقُرْبُ وَالْمَعِيَّةُ الَّتِي تُدْرِكُهَا بِأَفْهَامِنَا الْقَاصِرَةِ فَإِنَّهَا لَا تَلِيْقُ بِحَتَابِ قُدْسِهِ تَعَالَى وَكُلُّ شَيْءٍ يُدْرِكُ بِالْكَشْفِ وَالشُّهُودِ فَهُوَ تَعَالَى مُنْزَعٌ عَنِ ذَلِكَ أَيْضًا، فَإِنَّهُ لَا نَصِيبَ لِلْمُمْكِنِ مِنْ حَقِيقَةِ ذَاتِهِ، وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ تَعَالَى غَيْرِ الْجَهْلِ وَالْحَيْرَةِ يَنْبَغِي الْإِيمَانُ بِالْغَيْبِ وَتَفْهِي مَا يَكُونُ مُنْكَشَفًا وَمَشْهُودًا بِكَلِمَةٍ لَا، شِعْرًا:

هِيَهَاتَ عَنقَاءُ أَنْ يَصْطَادَهُ أَحَدٌ *** قَدْ عَنَّكَ وَكُنْ مِنْ ذَلِكَ فِي دَعَاةٍ

وَبَيْتُ مَثْبُورِي حَضْرَةِ شَيْخِنَا مُنَاسِبٌ لِهَذَا الْمَقَامِ حَيْثُ قَالَ (شِعْرًا):

وَدَا إِيوَانَ الْإِسْتِعْنَاءِ عَالٍ *** فَيَاكُمْ وَطَمَعًا فِي الْوِصَالِ

فَنُومِنُ بِأَنَّهُ تَعَالَى مُحِيطٌ بِالْأَشْيَاءِ وَقَرِيبٌ مِنْهَا وَأَنَّهُ مَعَهَا وَلَكِنْ لَا نَعْرِفُ مَعْنَى إِحَاطَتِهِ وَقُرْبِهِ وَمَعِيَّتِهِ "إِنَّهُ مَا هُوَ". وَالْقَوْلُ بِالْإِحَاطَةِ وَالْمَعِيَّةِ الْعِلْمِيَّةِ مِنْ تَأْوِيلَاتِ الْمُتَشَابِهِ وَنَحْنُ لَسْنَا بِقَائِلِينَ بِتَأْوِيلِهِ وَإِنَّهُ تَعَالَى

لَا يَتَّحِدُ بِشَيْءٍ أَصْلًا وَلَا يَتَّحِدُ بِهِ شَيْءٌ أَصْلًا وَمَا يُفْهَمُ مِنْ عِبَارَاتِ بَعْضِ الصُّوفِيَّةِ مِنْ مَعْنَى الْإِتِّحَادِ فَهِيَ
خِلَافُ مُرَادِهِمْ لِأَنَّ مُرَادَهُمْ بِهَذَا الْكَلَامِ الْمَوْهَبِ لِلْإِتِّحَادِ أَعْنِي قَوْلَهُمْ إِذَا تَمَّ الْفَقْرُ فَهِيَ اللَّهُ هُوَ أَنْ الْفَقْرُ إِذَا
تَمَّ وَحَصَلَ الْإِضْمِخْلَالَ الصَّرْفُ وَالطَّمَسُ الْمَحْضُ لَا يَبْقَى إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا أَنْ ذَلِكَ الْفَقِيرُ يَتَّحِدُ
بِاللَّهِ وَيَصِيرُ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ كَفَرُ وَزِنْدَقَةٌ تَعَالَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَمَّا يَتَّوَهُمُ الظَّالِمُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا. (قَالَ) حَضْرَةُ شَيْخِنَا
قُدْسِ سِرِّهِ: لَيْسَ مَعْنَى عِبَارَةِ أَنَا الْحَقُّ بِأَنِّي حَقٌّ بَلْ مَعْنَاهُ أَنَا مَعْدُومٌ وَالْمَوْجُودُ هُوَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ وَلَا سَبِيلَ
لِلتَّعْيِيرِ وَالتَّبَدُّلِ إِلَى ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ تَعَالَى فَسُبْحَانَ مَنْ لَا يَتَّعَيَّرُ بِذَاتِهِ وَلَا بِصِفَاتِهِ وَلَا بِأَفْعَالِهِ بِحُدُوثِ
الْأَكْوَانِ وَمَا أَثْبَتَهُ الصُّوفِيَّةُ الْوُجُودِيَّةُ مِنَ التَّنَزُّلَاتِ الْخَمْسَةِ فَلَيْسَ هِيَ مِنْ قِبَلِ التَّبَدُّلِ وَالتَّعْيِيرِ فِي مَرْتَبَةِ
الْوُجُوبِ فَإِنَّ الْقَوْلَ بِهِ وَإِبْهَاتَهُ كَفَرُ وَضَلَالَةٌ بَلْ اعْتَبَرُوا هَذِهِ التَّنَزُّلَاتِ فِي مَرَاتِبِ ظُهُورَاتِ كَمَالِهِ تَعَالَى مِنْ
غَيْرِ أَنْ يَنْتَرَفِقَ إِلَى ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ تَعَالَى تَعْيِيرٌ وَتَبَدُّلٌ. وَإِنَّهُ تَعَالَى غَنِيٌّ مُطْلَقٌ لَا يَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ أَصْلًا
لَا فِي ذَاتِهِ وَلَا فِي صِفَاتِهِ وَلَا فِي أَفْعَالِهِ فِي أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ فَكَمَا أَنَّهُ تَعَالَى غَيْرُ مُحْتَاجٍ فِي الْوُجُودِ كَذَلِكَ
هُوَ غَيْرُ مُحْتَاجٍ فِي الظُّهُورِ وَمَا يُفْهَمُ مِنْ عِبَارَاتِ بَعْضِ الصُّوفِيَّةِ مِنْ أَنَّهُ تَعَالَى مُحْتَاجٌ إِلَيْنَا فِي ظُهُورِ
كَمَالَاتِهِ الْأَسْمَائِيَّةِ وَالصِّفَاتِيَّةِ هَذَا الْكَلَامُ ثَقِيلٌ عَلَى الْفَقِيرِ جِدًّا وَاعْتِقَادِي أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ خَلْقِ الْخَلَائِقِ
وَإِيجَادِ الْمَوْجُودَاتِ حُصُولَ الْكَمَالَاتِ لَهُمْ لَا حُصُولَ كَمَالٍ عَائِدًا إِلَى حَنَابِ قُدْسِهِ تَعَالَى وَتَقَدُّسِ. وَقَوْلُهُ
تَعَالَى (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ) أَي لِيَعْرِفُونِ، مُؤَيَّدٌ لِهَذَا الْمَعْنَى فَالْمَقْصُودُ مِنْ خَلْقِ الْجِنِّ
وَالْإِنْسِ حُصُولَ الْمَعْرِفَةِ لَهُمْ الَّتِي هِيَ كَمَالُهُمْ لَا أَمْرٌ يَكُونُ عَائِدًا إِلَى حَنَابِ قُدْسِ سُبْحَانَهُ وَمَا وَرَدَ
فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ مِنْ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "فَخَلَقْتُ الْخَلْقَ لِأَعْرِفَ" فَالْمُرَادُ هُنَا أَيْضًا مَعْرِفَتُهُمْ لَا
أَنَّهُ يَكُونُ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ مَعْرُوفًا وَيَحْصُلُ لَهُ الْكَمَالُ بِمَعْرِفَتِهِمْ إِيَّاهُ تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا. وَإِنَّهُ
تَعَالَى مُنَزَّهٌ وَمُبْرَأٌ عَنْ جَمِيعِ صِفَاتِ النِّقْصِ وَسِمَاتِ الْحُدُوثِ وَلَيْسَ بِجِسْمٍ وَلَا جِسْمَانِيٍّ وَلَا مَكَانِيٍّ وَلَا
زَمَانِيٍّ وَهُوَ تَعَالَى جَمِيعُ صِفَاتِ الْكَمَالِ ثَمَانِيَّةٌ مِنْهَا وَجُودُهَا زَائِدٌ عَلَى وَجُودِ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ وَهِيَ
الْحَيَاتُ وَالْعِلْمُ وَالْقُدْرَةُ وَالْإِرَادَةُ وَالْبَصَرُ وَالسَّمْعُ وَالْكَلامُ وَالتَّكْوِينُ وَهَذِهِ الصِّفَاتُ الثَّمَانُ مَوْجُودَةٌ فِي
الْخَارِجِ لَا إِنَّهَا مَوْجُودَةٌ فِي الْعِلْمِ بِوُجُودِ زَائِدٍ عَلَى وَجُودِ الذَّاتِ وَفِي الْخَارِجِ عَيْثُهَا كَمَا ظَنَّهُ بَعْضُ
الصُّوفِيَّةِ وَقَالَ:، (شِعْرٌ):

¹ قال في البواقيت والجواهر ذكر الشيخ في الباب التاسع والعشرين ومائتين من الفتوحات انه لا يجوز ان يقال ان الحق تعالى
مفتقر في ظهور اسمائه وصفاته الى وجود العالم لان له الغنى على الاطلاق قلت وهذا رد صريح على من نسب الى الشيخ انه يقول ان
الحق تعالى مفتقر في ظهور حضرات اسمائه وصفاته الى خلقه ولولا خلقه ما ظهر ولا عرفه احد انتهى نعم يفهم ما قلناه الامام الرابعي
من اللغات ويوجب عنه مولينا الهامى في شرحه بنقل من الفصوص فليراجع (القران رحمة الله عليه)

² قوله فخلقت الخلق لاعرف هذا حديث مشهور بين الصوفية ولكنه لم يثبت عند المحدثين وقال على القارى لكن معناه صحيح
مستفاد من قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون اى ليعرفون كما فسره ابن عباس رضى الله عنه (القران رحمة الله عليه)

وَصِفَاتُ حَقِّ فِي التَّعَقُّلِ غَيْرُ ذَا *** تِ الْحَقِّ لَكِنْ فِي التَّحَقُّقِ عَيْنُهَا

فَإِنَّ هَذَا فِي الْحَقِيقَةِ تَفِي الصِّفَاتِ فَإِنَّ نِفَاةَ الصِّفَاتِ مِثْلَ الْمُعْتَزَلَةِ وَالْفَلَّاسِفَةِ أَيْضًا قَائِلُونَ بِالتَّغَايُرِ الْعِلْمِيِّ وَالْإِتْحَادِ الْخَارِجِيِّ وَلَمْ يُنْكِرُوا التَّغَايُرَ الْعِلْمِيَّ وَلَمْ يَقُولُوا إِنَّ مَفْهُومَ الْعِلْمِ عَيْنُ مَفْهُومِ الذَّاتِ أَوْ عَيْنُ مَفْهُومِ الْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ بَلْ قَالُوا بِالْعَيْنِيَّةِ بِاعْتِبَارِ الْوُجُودِ الْخَارِجِيِّ فَمَا لَمْ يَعْتَبِرُوا تَغَايُرَ الْوُجُودِ الْخَارِجِيِّ لَا يَخْرُجُونَ مِنْ زُمْرَةِ نِفَاةِ الصِّفَاتِ وَالْقَوْلُ بِالتَّغَايُرِ الْإِعْتِبَارِيِّ أَعْنِي بِحَسَبِ الْمَفْهُومِ وَالتَّعَقُّلِ لَا يُجَدِّبُهُمْ نَفْعًا كَمَا عَرَفْتَ.

وَإِنَّهُ تَعَالَى قَدِمَ أَرَلِّي لَيْسَ لِعَيْرِهِ تَعَالَى قَدِمٌ وَلَا أَرَلِيَّةٌ أَجْمَعَ جَمِيعُ الْمَلِيَّينَ عَلَى هَذَا الْحُكْمِ فَمَنْ قَالَ بِقَدَمِ غَيْرِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَأَرْلِيَّتِهِ فَقَدْ كَفَرَ وَمِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ كَفَرَ الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ ابْنَ سِينَا وَالْفَارَابِيُّ وَغَيْرَهُمَا فَإِنَّهُمْ قَائِلُونَ بِقَدَمِ الْعُقُولِ وَالتُّفُوسِ وَقَدَمِ الْهُيُولَى وَالصُّورَةِ وَقَالَ أَيْضًا بِقَدَمِ السَّمَوَاتِ بِمَا فِيهَا وَقَالَ حَضْرَةُ شَيْخِنَا قُدْسَ سِرُّهُ: إِنَّ الشَّيْخَ مُحْيِي الدِّينِ ابْنَ عَرَبِيٍّ قَائِلٌ بِقَدَمِ أَرْوَاحِ الْكَمَلِ فَيَنْبَغِي صَرْفُ هَذَا الْكَلَامِ عَنْ ظَاهِرِهِ وَأَنْ يَجْعَلَهُ مَحْمُولًا عَلَى التَّأْوِيلِ لِثَلَاثٍ يَكُونُ مُخَالَفًا لِاجْتِمَاعِ أَهْلِ الْمِلَلِ.

وَإِنَّهُ تَعَالَى قَادِرٌ مُخْتَارٌ مُنَزَّهٌ عَنْ شَائِبَةِ الْإِيجَابِ وَمُبْرَأٌ عَنْ مِظَنَّةِ الْإِضْطِرَارِ، وَالْفَلَّاسِفَةُ الْحَقَمَاءُ نَفَوُا الْإِخْتِيَارَ مِنَ الْوَاجِبِ تَعَالَى وَأَنْبَتُوا الْإِيجَابَ لَهُ سُبْحَانَهُ زَعَمًا مِنْهُمْ أَنَّ الْكَمَالَ فِي الْإِيجَابِ وَهَؤُلَاءِ السُّفَهَاءُ قَدْ جَعَلُوا الْوَاجِبَ تَعَالَى مُعْطَلًا وَمُهْمَلًا وَلَمْ يَقُولُوا بِصُدُورِ غَيْرِ مَصْنُوعٍ وَاحِدٍ عَنْ خَالِقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ أَيْضًا صَادِرٌ عِنْدَهُمْ بِالْإِيجَابِ وَنَسَبُوا وَجُودَ الْمُحَدَّثَاتِ إِلَى الْعَقْلِ الْفَعَّالِ الَّذِي لَمْ يَثْبُتْ وَجُودُهُ فِي غَيْرِ تَوْهُمِهِمْ وَلَا شُغْلٍ لَهُمْ وَلَا تَعَلُّقٍ بِالْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي زَعْمِهِمُ الْفَاسِدِ أَصْلًا فَيَلْزِمُهُمْ بِالضَّرُورَةِ أَنْ يَلْتَجِئُوا وَقْتَ الْإِضْطِرَارِ إِلَى الْعَقْلِ الْفَعَّالِ وَأَنْ لَا يَرْجِعُوا إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَصْلًا فَإِنَّهُ لَا مَدْخَلَ لَهُ تَعَالَى فِي وَجُودِ الْحَوَادِثِ عَلَى زَعْمِهِمْ بَلِ الْقَائِمُ بِإِيْجَادِ الْحَوَادِثِ هُوَ الْعَقْلُ الْفَعَّالُ بَلْ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَرْجِعُوا إِلَى الْعَقْلِ الْفَعَّالِ (وَأَيْضًا) لِأَنَّهُ لَا إِخْتِيَارَ لَهُ أَيْضًا فِي دَفْعِ بَلِيَّاتِهِمْ بِزَعْمِهِمْ وَهَؤُلَاءِ الْأَشْقِيَاءُ أَسْبَقُ قَدَمًا فِي الْخَبْطِ وَالبَلَاهَةِ مِنْ جَمِيعِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ فَإِنَّ الْكُفَّارَ يَلْتَجِئُونَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَيَطْلُبُونَ مِنْهُ دَفْعَ الْبَلِيَّةِ بِخِلَافِ هَؤُلَاءِ السُّفَهَاءِ وَفِيهِمْ شَيْئَانِ زَائِدَانِ عَلَى مَا فِي الْفِرَقِ الضَّالَّةِ أَرْبَابِ الْبَلَاهَةِ أَحَدُهُمَا كَفَرُهُمْ بِالْأَحْكَامِ الْمُنَزَّلَةِ وَإِنْكَارُهُمْ عَلَيْهَا وَمُعَانَدَتُهُمْ وَمُعَادَاتُهُمْ لِلْأَخْبَارِ الْمُرْسَلَةِ وَتَأْنِيهِمَا تَرْتِيبُ الْمَقْدِمَاتِ الْفَاسِدَةِ وَتَلْيِيسُ الدَّلَائِلِ وَالشَّوَاهِدِ الْبَاطِلَةِ فِي إِبْتَاتِ مَقَاصِدِهِمْ وَمَطْلَبِهِمُ الْوَاهِيَةِ وَالْخَبْطُ الَّذِي صَدَرَ عَنْهُمْ فِي إِبْتَاتِ مَقَاصِدِهِمْ لَمْ يَصْدُرْ مِنْ سَفِيهِهِ أَصْلًا حَيْثُ جَعَلُوا مَدَارَ الْأَمْرِ عَلَى حَرَكَاتِ السَّمَوَاتِ وَالْكَوَاكِبِ وَأَوْضَاعِهَا مَعَ أَنَّهَا مُتَحَيِّرَاتٌ وَمُضْطَرِبَاتٌ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ وَغَمَضُوا عْيُونَهُمْ عَنْ خَالِقِ السَّمَوَاتِ وَمَوْجِدِ الْكَوَاكِبِ وَمُحَرِّكَيْهَا وَمُدَبِّرِ أُمُورِهِمْ وَاسْتَبَعَدُوا إِسْنَادَ الْحَوَادِثِ إِلَيْهِ تَعَالَى بِالذَّاتِ وَأَبَوُا عَنْهُ مَا أَبْعَدَهُمْ عَنِ الْعَقْلِ مَا أَخَذَلَهُمْ وَمَا أَحْرَمَهُمْ مِنَ السَّعَادَةِ وَأَشَدَّ مِنْهُمْ سَفَهًا وَأَكْثَرَ حِمَاقَةً مَنْ يَزْعُمُهُمْ أَذْكَيَاءُ وَأَرْبَابَ فِطَانَةٍ وَمِنْ عُلُومِهِمُ الْمُنتَظِمَةَ عِلْمَ الْهَنْدَسَةِ وَهُوَ لَا يُعْنِي شَيْئًا وَلَا طَائِلَ فِيهِ أَصْلًا فِي أَيِّ شَيْءٍ يَلْزَمُ وَإِمَاذَا

يُفِيدُ مُسَاوَاتِ الزَّوَايَا الثَّلَاثِ الْقَائِمَةِ مِنَ الشَّكْلِ الْمُثَلَّثِ وَأَيُّ غَرَضٍ مَرْبُوطٍ بِالشَّكْلِ العَرُوسِيِّ وَالشَّكْلِ
 المَأْمُونِيِّ اللَّذِينَ هُمَا بِمِثَابَةِ أَرْوَاحِهِمْ، وَعِلْمُ الطَّبِّ وَعِلْمُ النُّجُومِ وَعِلْمُ تَهْدِيبِ الْأَخْلَاقِ الَّتِي هِيَ أَشْرَفُ
 عُلُومِهِمْ كُلُّ مِنْهَا مَسْرُوقٌ مِنْ كُتُبِ الْأَنْبِيَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ رَوَّجُوا بِهَا
 أَبَاطِيلَهُمْ كَمَا صَرَّحَ بِهِ الْإِمَامُ العَزَالِيُّ فِي الْمُتَقَدِّدِ عَنِ الضَّلَالِ وَلَا ضَرَرَ أَنْ غَلَطَ أَهْلُ المِلَّةِ وَاتَّبَعَ الْأَنْبِيَاءِ
 عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي الدَّلَائِلِ وَالبَرَاهِينِ لِأَنَّ مَدَارَ أَمْرِهِمْ عَلَى مُتَابَعَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَإِنَّمَا
 يوردُونَ البَرَاهِينَ وَالدَّلَائِلَ فِي إِبْتِاتِ مَطَالِبِهِمُ العَالِيَةِ عَلَى سَبِيلِ التَّبَرُّعِ وَالْأَيْ كَيْفِيهِمْ تَقْلِيدُهُمْ إِيَّاهُمْ وَهؤلاءِ
 الْأَشْقِيَاءِ أَخْرَجُوا رِقَابَهُمْ عَنِ رِبْقَةِ التَّقْلِيدِ وَصَارُوا فِي صَدَدِ الْإِبْتِاتِ بِالدَّلَائِلِ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا.

وَلَمَّا وَصَلَتْ دَعْوَةُ عَيْسَى عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَى أَفْلَاطُونَ وَكَانَ هُوَ أَكْبَرُ هؤُلَاءِ الخَذَلَةِ
 قَالَ نَحْنُ قَوْمٌ مَهْدِيُونَ^١ لَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى مَنْ يَهْدِينَا مَا أَسْفَهَهُ وَمَا أَشْفَاهُ حَيْثُ أَدْرَكَ شَخْصًا يُحْيِي
 الْأَمْوَاتَ وَيُبْرِئِي الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ كُلُّ ذَلِكَ خَارِجٌ عَنِ طُورِ حِكْمَتِهِمْ وَمَعَ ذَلِكَ أَجَابَهُ بِهَذَا الجَوَابِ مِنْ
 غَيْرِ رُؤْيَتِهِ وَتَفَطَّنِ أَحْوَالِهِ وَمَلَاخِظَةِ سِيرَتِهِ وَذَلِكَ مِنْ كَمَالِ العِنَادِ وَالسَّفَاهَةِ،

شعر

الفلسفة سفة أكثرها وكذا *** مجموعها إذ لكل حكم أكثره

نَحَانَا اللهُ سُبْحَانَهُ عَنِ ظُلُمَاتِ مُعْتَقَدَاتِهِمُ السُّوءِ وَقَدْ أْتَمَّ وَلَدِي مُحَمَّدٌ مَعْصُومٌ مَبْحَثَ الجَوَاهِرِ مِنْ
 شَرْحِ المَوَاقِفِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ وَأَتَّضَحَ قَبَائِحُ هؤُلَاءِ السُّفَهَاءِ فِي أَنْثَاءِ دَرْسِهِ وَتَرْتَّبَتْ عَلَى ذَلِكَ فَوَائِدُ، الْحَمْدُ
 لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ رَبَّنَا بِالْحَقِّ. وَعِبَارَاتُ الشَّيْخِ
 مُحْيِي الدِّينِ بْنِ عَرَبِيِّ قُدْسَ سِرُّهُ أَيْضًا نَاطِرَةٌ إِلَى الإِيْجَابِ وَلَهُ مُوَافَقَةٌ لِلْفَلَسَفَةِ فِي مَعْنَى القُدْرَةِ حَيْثُ لَا
 يُجُوزُ صِحَّةُ التَّرْكِ لِلْقَادِرِ الْمُخْتَارِ بَلْ يُعْتَقَدُ لِرُومِ جَانِبِ الفِعْلِ وَالعَجَبُ أَنَّ الشَّيْخَ يُرَى فِي النَّظَرِ يَعْنِي نَظَرَ
 الكَشْفِ مِنَ المَقْبُولِينَ، وَأَكْثَرُ عُلُومِهِ الَّتِي تُخَالِفُ آرَاءَ أَهْلِ الْحَقِّ تُظْهِرُ خَطَأَ غَيْرِ صَوَابٍ وَلَعَلَّهُ كَانَ
 مَعْدُورًا فِي الخَطَأِ الكَشْفِيِّ وَارْتَفَعَتْ عَنْهُ المَلَامَةُ عَلَيْهِ مِثْلَ الخَطَأِ الإِجْتِهَادِيِّ وَهَذَا اعْتِقَادٌ خَاصٌّ بِالفَقِيرِ فِي
 حَقِّ الشَّيْخِ اعْتِقَادُهُ مِنَ المَقْبُولِينَ وَأَرَى عُلُومَهُ المُخَالِفَةَ خَطَأً وَمَضْرَّةً. وَقَوْمٌ مِنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ يَطْعُنُونَ فِي
 الشَّيْخِ يُخَطِّئُونَهُ فِي جَمِيعِ عُلُومِهِ، وَجَمَاعَةٌ أُخْرَى مِنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ يَخْتَارُونَ تَقْلِيدَ الشَّيْخِ وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ
 مُصِيبٌ فِي جَمِيعِ عُلُومِهِ وَيُثَبِّتُونَ حَقِّيَّتَهَا بِالدَّلَائِلِ وَالشَّوَاهِدِ وَلَا شَكَّ أَنَّ كِلَا هَذَيْنِ الفَرِيقَيْنِ اخْتَارُوا جَانِبَ
 التَّفْرِيطِ وَالإِفْرَاطِ فِي حَقِّهِ وَفَارَقُوا تَوْسُطَ الْأَحْوَالِ وَبَعُدُوا عَنْهُ كَيْفَ يَرُدُّ الشَّيْخُ الَّذِي هُوَ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ
 المَقْبُولِينَ بِسَبَبِ الخَطَأِ الكَشْفِيِّ وَكَيْفَ تُقْبَلُ عُلُومُهُ البَعِيدَةُ عَنِ الصَّوَابِ المُخَالِفَةُ لِآرَاءِ أَهْلِ الْحَقِّ بِمَحْضِ
 التَّقْلِيدِ فَالْحَقُّ هُوَ التَّوَسُّطُ الَّذِي وَقَفَنِي اللهُ سُبْحَانَهُ لَهُ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ نَعَمْ إِنَّ الحَمَّ العَفِيرَ مِنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ

مُشَارِكُونَ لِلشَّيْخِ فِي مَسْأَلَةِ وَحْدَةِ الوجودِ وَإِنْ كَانَ لِلشَّيْخِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ طَرَزٌ خَاصٌّ أَيْضًا وَلَكِنَّهُمْ يُشَارِكُونَهُ فِي أَصْلِ الْكَلَامِ وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ وَإِنْ كَانَتْ أَيْضًا مُخَالَفَةً لِمُعْتَقَدَاتِ أَهْلِ الْحَقِّ وَلَكِنَّهَا قَابِلًا لِلتَّوَجِيهِ وَصَالِحَةً لِلجَمْعِ بِهَا وَقَدْ طَبَّقَ هَذَا الْفَقِيرُ بَعْنَايَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي شَرْحِ رُبَاعِيَّاتِ حَضْرَةِ شَيْخِنَا هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ عَلَى مُعْتَقَدَاتِ أَهْلِ الْحَقِّ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا وَأَعَادَ نِزَاعَ الْفَرِيقَيْنِ إِلَى اللَّفْظِ وَحَلَّ شُكُوكَ الطَّرَفَيْنِ وَشَبَّهَانِهِمَا عَلَى تَهْجٍ لَمْ يُقَى فِيهَا مَحَلَّ رَيْبٍ وَاشْتَبَاهِ أَصْلًا كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى النَّاطِرِ فِيهِ.

(يَنْبَغِي) أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الْمُمْكِنَاتِ بِأَسْرِهَا جَوَاهِرَهَا وَأَعْرَاضَهَا وَأَجْسَامَهَا وَعُقُولَهَا وَنَفُوسَهَا وَأَفْلاكَهَا وَعَنَاصِرَهَا مُسْتَنَدَةٌ إِلَى إِيجَادِ الْقَادِرِ الْمُخْتَارِ الَّذِي أَخْرَجَهَا مِنْ كَثَمِ الْعَدَمِ إِلَى عَرِصَةِ الوجودِ وَكَمَا أَنَّهَا مُحْتَاجَةٌ إِلَيْهِ تَعَالَى فِي الوجودِ كَذَلِكَ هِيَ مُحْتَاجَةٌ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ فِي الْبَقَاءِ أَيْضًا.

وَأَمَّا جَعَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وُجُودَ الْأَسْبَابِ وَالْوَسَائِطِ نِقَابًا لَوَجْهِ فِعْلِهِ وَجَعَلَ الْحِكْمَةَ قُبَابًا لِقُدْرَتِهِ لَا بَلَّ جَعَلَ الْأَسْبَابَ دَلَائِلَ لِثُبُوتِ فِعْلِهِ وَالْحِكْمَةَ وَسِيلَةً إِلَى وُجُودِ قُدْرَتِهِ فَإِنَّ أَرْبَابَ الْفَطَانَةِ الَّذِينَ بَصَانَتْهُمْ مُكْتَحَلَةٌ بِكَحْلٍ مُتَابِعَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَعْلَمُونَ أَنَّ الْأَسْبَابَ وَالْوَسَائِلَ الَّتِي هِيَ مُحْتَاجَةٌ فِي الوجودِ إِلَيْهِ تَعَالَى وَلَهَا ثُبُوتٌ وَقِيَامٌ مِنْهُ وَمَعَهُ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ فِي الْحَقِيقَةِ جَمَادَاتٌ مَحْضَةٌ كَيْفَ تَوَثَّرَ فِي شَيْءٍ آخَرَ مِثْلَهَا وَتُحَدِّثُهُ وَتَخْتَرِعُهُ بَلَّ وَرَأَى تِلْكَ الْأَسْبَابَ قَادِرٌ يُوْجِدُ ذَلِكَ الشَّيْءَ وَيُعْطِيهِ الْكَمَالَاتِ اللَّائِقَةَ بِهِ أَلَا تَرَى أَنَّ الْعُقَلَاءَ إِذَا رَأَوْا فِعْلًا مِنْ جَمَادٍ مَحْضٍ مِثْلًا يَنْتَقِلُ مِنْهُ ذَهْنُهُمْ إِلَى فَاعِلِهِ وَمُحَرِّكِهِ لِأَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ يَقِينًا أَنَّ هَذَا الْفِعْلَ لَيْسَ فِي حَوْصَلَةِ حَالِهِ بَلَّ وَرَأَى فَاعِلٌ مُوْجِدٌ لِهَذَا الْفِعْلِ فَلَمْ يَكُنْ فِعْلُ الْجَمَادِ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ نِقَابًا لَوَجْهِ فِعْلِ الْفَاعِلِ الْحَقِيقِيِّ بَلَّ كَانَ ذَلِكَ الْفِعْلُ نَظَرًا إِلَى جَمَادِيَّةِ مَصْدَرِهِ دَلِيلًا عَلَى وُجُودِ الْفَاعِلِ الْحَقِيقِيِّ فَكَذَا هَذَا. نَعَمْ إِنْ فِعْلُ الْجَمَادِ نِقَابٌ لَوَجْهِ فِعْلِ الْفَاعِلِ الْحَقِيقِيِّ فِي نَظَرِ الْأَبْلَهَةِ حَيْثُ يَزْعُمُ الْجَمَادُ الْمَحْضُ مِنْ كَمَالِ عِبَاوَتِهِ بِوَأَسْطَةِ صُدُورِ ذَلِكَ الْفِعْلِ عَنْهُ صَاحِبُ قُدْرَةٍ وَيَكْفُرُ بِالْفَاعِلِ الْحَقِيقِيِّ يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَهَذِهِ الْمَعْرِفَةُ مُقْتَبَسَةٌ مِنْ مِشْكَاتِ النُّبُوَّةِ لَا يُدْرِكُهَا فَهْمٌ كُلُّ أَحَدٍ وَلِهَذَا تَرَى طَائِفَةً يَعْتَقِدُونَ الْكَمَالَاتِ فِي رَفْعِ الْأَسْبَابِ وَدَفْعِهَا وَيَنْسَبُونَ الْأَشْيَاءَ إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ ابْتِدَاءً مِنْ غَيْرِ تَوْسِطِ الْأَسْبَابِ وَلَا يَدْرُونَ أَنَّ رَفْعَ الْأَسْبَابِ رَفْعُ الْحِكْمَةِ الَّتِي فِي ضَمْنِهَا مَصَالِحٌ لَا تُحْصَى رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا كَيْفَ وَالْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانُوا يُرَاعُونَ الْأَسْبَابَ وَمَعَ تِلْكَ الْمُرَاعَاةِ كَانُوا يُفَوِّضُونَ أُمُورَهُمْ إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَمَا قَالَ يَعْقُوبُ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَصِيَّةً لِنَبِيِّهِ مَلَا حِظًا لِلِإِصَابَةِ الْعَيْنِ (يَا بَنِيَّ لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ) الْآيَةِ. وَمَعَ وُجُودِ هَذِهِ الْمُرَاعَاةِ قَالَ تَفْوِضْنَا أَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى (وَمَا أَغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ) وَاسْتَصَوَّبَ سُبْحَانَهُ هَذِهِ الْمَعْرِفَةَ مِنْهُ وَاسْتَحْسَبَهَا وَتَسَبَّهَا إِلَى نَفْسِهِ حَيْثُ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ (وَإِنَّهُ لَدُوٌّ عَلِيمٌ لِمَا عَلَّمْتَاهُ) الْآيَةِ. وَأَشَارَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ فِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ فِيمَا خَاطَبَ

بِهِ نَبِينَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى تَوَسُّطِ الْأَسْبَابِ وَقَالَ (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ).

(بَقِي) الْكَلَامُ فِي تَأْثِيرِ الْأَسْبَابِ وَيَجُوزُ أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ تَأْثِيرًا فِي الْأَسْبَابِ فَتَكُونُ مُؤَثَّرَةً وَيَجُوزُ أَنْ لَا يَخْلُقَ التَّأْثِيرَ فِيهَا فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ فَلَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا أَثَرٌ أَصْلًا بِالضَّرُورَةِ كَمَا أَنَّ شَاهِدَ هَذَا الْمَعْنَى فَإِنَّ بَعْضَ الْأَسْبَابِ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا وَجُودُ الْمُسَبَّبَاتِ أَحْيَانًا وَفِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ لَا يَظْهَرُ مِنْهَا أَثَرٌ مَا أَصْلًا فَالْإِنْكَارُ عَلَى تَأْثِيرِ الْأَسْبَابِ مُطْلَقًا مُكَابِرَةٌ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ بِالتَّأْثِيرِ وَيَنْبَغِي أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ وَجُودَ ذَلِكَ التَّأْثِيرِ كَوُجُودِ نَفْسِ السَّبَبِ بِإِيْجَادِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ هَذَا هُوَ رَأْيُ الْفَقِيرِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ.

(فَلَاخ) مِنْ هَذَا الْبَيَانِ أَنَّ التَّمَسُّكَ بِالْأَسْبَابِ لَيْسَ بِمُنَافٍ لِلتَّوَكُّلِ كَمَا ظَنَّ النَّاقِصُونَ بَلْ فِي التَّمَسُّكِ بِالْأَسْبَابِ كَمَالُ التَّوَكُّلِ فَإِنَّ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَطْلَقَ التَّوَكُّلَ عَلَى مُرَاعَاةِ الْأَسْبَابِ مَعَ تَفْوِيضِ الْأَمْرِ إِلَى الْحَقِّ حَلٍّ وَعَلَا حَيْثُ قَالَ: ﴿ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴾.

وَأَنَّهُ تَعَالَى مُرِيدُ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ وَخَالِقُ كُلِّ مِنْهُمَا وَلَكِنَّهُ رَاضٍ بِالْخَيْرِ وَغَيْرُ رَاضٍ بِالشَّرِّ وَبَيْنَ الرِّضَا وَالْإِرَادَةِ فَرْقٌ دَقِيقٌ هَدَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَهْلَ السُّنَّةِ إِلَى هَذَا الْفَرْقِ وَبَقِيَ سَائِرُ الْفَرْقِ فِي الضَّلَالَةِ لِعَدَمِ اهْتِدَائِهِمْ إِلَى هَذَا الْفَرْقِ وَمِنْ هَهُنَا قَالَتِ الْمُعْتَزَلَةُ: إِنَّ الْعَبْدَ خَالِقٌ لِأَفْعَالِهِ وَتَسَبُّوا بِإِيْجَادِ الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي إِلَيْهِ وَيُفْهَمُ مِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ مُحِبِّي الدِّينِ وَاتَّبَاعِهِ أَنَّ الْإِيمَانَ مَرَضِيُّ الْإِسْمِ الْهَادِي وَكَذَا الْأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ وَالْكَفْرُ مَرَضِيُّ الْإِسْمِ الْمُضِلِّ وَكَذَا الْمَعَاصِي .

وَهَذَا الْكَلَامُ أَيْضًا مُخَالَفٌ لِمَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْحَقِّ وَفِيهِ مَيْلٌ إِلَى الْإِيْجَابِ لِكُونِهِ مَنشَأً لِلرِّضَا كَمَا يُقَالُ: الْإِشْرَاقُ مَرَضِيُّ الشَّمْسِ يَعْنِي لِأَزْمَانِهَا. (وَقَدْ أُعْطِيَ) الْحَقُّ سُبْحَانَهُ عِبَادَةَ قُدْرَةً وَإِرَادَةَ يَكْتَسِبُونَ بِهِمَا الْأَفْعَالَ بِاخْتِيَارِهِمْ فَخَلَقَ الْأَفْعَالَ مَنسُوبًا إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَكَسَبَهَا إِلَى الْعِبَادِ وَعَادَةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ جَارِيَةٌ عَلَى أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَصَدَ فِعْلَ شَيْءٍ مِنْ أَفْعَالِهِ وَتَشَبَّهَتْ بِأَسْبَابِهِ يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ الْفِعْلِ خَلْقُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَإِذَا كَانَ صُدُورُ الْفِعْلِ مِنَ الْعَبْدِ بِقَصْدِهِ وَاخْتِيَارِهِ يَكُونُ مُتَعَلِّقًا الْمَدْحِ وَالذَّمِّ وَالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ بِالضَّرُورَةِ وَمَا قِيلَ إِنَّ اخْتِيَارَ الْعَبْدِ ضَعِيفٌ فَإِنَّ كَانَ الْمُرَادُ بِهِ أَنَّهُ ضَعِيفٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى إِرَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى فَمُسَلَّمٌ وَإِنْ كَانَ أَنَّهُ غَيْرُ كَافٍ فِي آدَاءِ الْفِعْلِ الْمَأْمُورِ بِهِ فَغَيْرُ صَحِيحٍ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَا يُكَلِّفُ الْعَبْدَ بِمَا لَيْسَ فِي وَسْعِهِ بَلْ يُرِيدُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ الْعُسْرَ غَايَةً مَا فِي الْبَابِ أَنَّ حِكْمَةَ الْجَزَاءِ الْمُخَلَّدِ عَلَى الْفِعْلِ الْمَوْقُتِ مُفَوَّضَةٌ إِلَى تَقْدِيرِ الْحَقِّ وَعَلِمَهُ تَعَالَى وَقَدْ قَالَ فِي حَقِّ الْجَزَاءِ الْمُخَلَّدِ عَلَى الْكُفْرِ الْمَوْقُتِ (جَزَاءٌ وَفَاقًا) وَجَعَلَ التَّلَذُّذَاتِ الدَّائِمَةَ مُسَبَّبَةً مِنَ الْإِيمَانِ الْمَوْقُتِ وَمُتَرْتَّبَةً عَلَيْهِ ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ وَلَكِنْ نَعْرِفُ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ أَنَّ

اخْتِيَارَ الْكُفْرِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الَّذِي هُوَ مَوْلَى النِّعَمِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ وَمُوجِدِ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ وَمَا مِنْ عَظْمَةٍ وَكَمَالٍ إِلَّا هُوَ ثَابِتٌ لَهُ تَعَالَى يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ جَزَاءَ ذَلِكَ الْكُفْرِ مِنْ أَشَدِّ الْعُقُوبَاتِ
وَهُوَ الْخُلُودُ فِي عَذَابِ النَّارِ

وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ بِالْغَيْبِ بِمِثْلِ هَذَا الْمُنْعِمِ الْعَظِيمِ الشَّانِ وَتَصْدِيقُهُ مَعَ وُجُودِ مُرَاحِمَةِ النَّفْسِ وَالشَّيْطَانِ
وَمُمَانَعَةِ سَائِرِ الْأَكْوَانِ يَسْتَدْعِي أَنْ يَكُونَ جَزَاؤُهُ مِنْ أَفْضَلِ الْجَزَاءِ وَهُوَ الْخُلُودُ فِي التَّنْعِمَاتِ وَالتَّلَذُّذَاتِ فِي
الْجَنَّاتِ. قَالَ بَعْضُ الْمَشَائِخِ: إِنْ دَخُولَ الْجَنَّةِ مَرْبُوطٌ فِي الْحَقِيقَةِ بِفَضْلِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَإِنَّمَا جُعِلَ مَرْبُوطًا
بِالْإِيمَانِ بِنَاءً عَلَى أَنْ كُلَّمَا يَكُونُ جَزَاءُ الْأَعْمَالِ يَكُونُ أَلَدًا وَعِنْدَ الْفَقِيرِ أَنَّ دَخُولَ الْجَنَّةِ فِي الْحَقِيقَةِ مَرْبُوطٌ
بِالْإِيمَانِ وَلَكِنَّ الْإِيمَانَ فَضْلٌ مِنَ الْمَتَانِ وَعَظِيمَةٌ مِنْ ذِي الْجُودِ وَالْإِحْسَانِ وَدُخُولَ النَّارِ مَرْبُوطٌ بِالْكَفْرِ وَالْكَفْرُ
نَاشٍ مِنْ هَوَى النَّفْسِ وَالطُّغْيَانِ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنْ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ.

(يُنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ) أَنَّ جُعِلَ دُخُولَ الْجَنَّةِ مَرْبُوطًا بِالْإِيمَانِ فِي الْحَقِيقَةِ تَعْظِيمُ الْإِيمَانِ بَلْ تَعْظِيمُ الْمُؤْمِنِ
بِهِ حَيْثُ تَرْتَّبَ عَلَيْهِ مِثْلُ هَذَا الْأَجْرِ الْعَظِيمِ الْقَدْرِ وَكَذَلِكَ جُعِلَ دُخُولَ النَّارِ مَرْبُوطًا بِالْكَفْرِ تَحْقِيقُ الْكَفْرِ
وَتَنْقِصُ لِمَنْ وَقَعَ هَذَا الْكُفْرُ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ (فَتَرْتَّبَ) مِثْلُ هَذِهِ الْعُقُوبَةِ الدَّائِمَةِ عَلَيْهِ بِخِلَافِ مَا قَالَ بِهِ بَعْضُ
الْمَشَائِخِ فَإِنَّهُ خَالَ عَنْ هَذِهِ الدَّقِيقَةِ وَأَبْضًا إِنَّ هَذَا الْوَجْهَ لَا يَتَمَشَّى فِي دُخُولِ النَّارِ الَّذِي هُوَ عَدِيلُهُ فَإِنَّ
دُخُولَ النَّارِ فِي الْحَقِيقَةِ مَرْبُوطٌ بِالْكَفْرِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمُلْهِمُ لِلصَّوَابِ هَذَا (وَيُرَى) الْمُؤْمِنُونَ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ
فِي الْآخِرَةِ فِي الْجَنَّةِ مِنْ غَيْرِ جِهَةٍ وَلَا كَيْفٍ وَلَا شِبْهِ وَلَا مِثَالٍ وَأُنْكَرَ عَلَى ذَلِكَ جَمِيعُ الْفِرَقِ مِلِّيَهُمْ وَغَيْرِ
مِلِّيَهُمْ خَلَا أَهْلَ السُّنَّةِ فَإِنَّهُمْ لَا يُحَوِّزُونَ الرُّؤْيَةَ بِلَا جِهَةٍ وَلَا كَيْفٍ حَتَّى إِنْ نُسَخَ الشَّيْخُ مُحْيِي الدِّينِ بْنِ
عَرَبِيِّ تَنْزِيلَ الرُّؤْيَةِ الْآخِرُوعِيَّةِ إِلَى التَّحَلِّيِ الصُّورِيِّ وَلَا يُحَوِّزُ غَيْرَ التَّحَلِّيِ.

نَقَلَ حَضْرَةُ شَيْخِنَا يَوْمًا عَنِ الشَّيْخِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْمُعْتَزِلَةَ لَوْ لَمْ يُفَيْدُوا الرُّؤْيَةَ بِمَرْتَبَةِ التَّنْزِيهِ وَقَالُوا
بِالتَّشْبِيهِ أَيْضًا وَتَصَوَّرُوا الرُّؤْيَةَ عَيْنَ هَذَا التَّحَلِّيِ لَمَا أَنْكَرُوا الرُّؤْيَةَ أَصْلًا وَلَكَمَا اسْتَحَالَوْهَا يَعْنِي أَنْ يُنْكَرَهُمْ
عَلَيْهَا إِنَّمَا هُوَ مِنْ حَيْثُ كَوْنِهَا بِلَا جِهَةٍ وَلَا كَيْفٍ مِمَّا هُوَ مَخْصُوصٌ بِمَرْتَبَةِ التَّنْزِيهِ بِخِلَافِ هَذَا التَّحَلِّيِ
فَإِنَّ الْجِهَةَ وَالْكَيفَ مَلْحُوظَانِ فِيهِ.

(لَا يَخْفَى) أَنَّ تَنْزِيلَ الرُّؤْيَةِ الْآخِرُوعِيَّةِ إِلَى التَّحَلِّيِ الصُّورِيِّ يُنْكَرُ عَلَيْهَا فِي الْحَقِيقَةِ فَإِنَّ ذَلِكَ التَّحَلِّيَ
الصُّورِيِّ وَإِنْ كَانَ مُعَايِرًا لِلتَّحَلِّيَاتِ الصُّورِيَّةِ الدُّنْيَوِيَّةِ لَيْسَ هُوَ رُؤْيَةَ الْحَقِّ تَعَالَى، (نُظِمَ):

يَرَاهُ الْمُؤْمِنُونَ بِغَيْرِ كَيْفٍ *** وَإِذْرَاكِ وَضَرْبٍ مِنْ مِثَالِ

وَبَعَثَ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ فَلَوْ لَمْ تَكُنْ وَسَاطَةً هَؤُلَاءِ الْكِبْرَاءِ مِنْ كَانَ يَدُلُّنَا
عَلَى مَعْرِفَةِ ذَاتِ وَاجِبِ الوجودِ وَصِفَاتِهِ؟ وَمَنْ كَانَ يُمَيِّزُ لَنَا مَرْضِيَّاتِ مَوْلَانَا جَلَّ شَأْنُهُ عَنْ غَيْرِ مَرْضِيَّاتِهِ؟
فَإِنَّ عُقُولَنَا النَّاقِصَةَ بِمَعْرِزٍ عَنْ هَذَا الْمَعْنَى يَدُونَ تَأْيِيدِ نُورِ دَعْوَتِهِمْ وَأَفْهَامُنَا الْقَاصِرَةَ مَحْبُولَةً فِي هَذِهِ

المُعَامَلَةَ مِنْ غَيْرِ تَقْلِيدِ هَؤُلَاءِ الْأَكْبَارِ نَعَمْ إِنْ الْعَقْلُ وَإِنْ كَانَ حُجَّةً وَلَكِنَّهُ غَيْرُ تَامٍ فِي الْحُجَّةِ وَغَيْرُ بَالِغٍ
مَرْتَبَةَ الْبُلُوغِ وَالْحُجَّةَ الْبَالِغَةَ إِنَّمَا هِيَ بَعْتَةُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَالْعَذَابُ وَالنَّوَابُ الْأَخْرَوِيَّانِ مَنُوطَانِ بِهَآ.

فَإِنْ قِيلَ: إِذَا كَانَ الْعَذَابُ الدَّائِمِيُّ الْأَخْرَوِيُّ مَنُوطًا بِالْبَعْتَةِ فَبِأَيِّ مَعْنَى تَكُونُ الْبَعْتَةُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ؟
(أَجِيبُ) أَنَّ الْبَعْتَةَ عَيْنُ الرَّحْمَةِ لِأَنَّهَا سَبَبٌ لِمَعْرِفَةِ ذَاتِ وَاجِبِ الْوُجُودِ وَصِفَاتِهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ وَهِيَ مُتَضَمِّنَةٌ
لِسَعَادَةِ دُنْيَوِيَّةٍ وَأَخْرَوِيَّةٍ وَبِدَوَلَةِ الْبَعْتَةِ امْتَارَ مَا هُوَ اللَّائِقُ بِحَبَابِ قُدْسِهِ تَعَالَى عَمَّا هُوَ غَيْرُ لَائِقٍ بِهِ فَإِنَّ
عُقُوبَتَنَا الْعَرَجَى الْعَمَى الَّتِي هِيَ مُتَسَمَّةٌ بِسِمَةِ الْإِمْكَانِ وَالْحُدُوثِ كَيْفَ تَعْرِفُ وَكَيْفَ تُدْرِكُ مَا هُوَ مُنَاسِبٌ
لِحَضْرَةِ الْوُجُوبِ الَّذِي مِنْ لَوَازِمِهِ الْقَدَمُ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَمَا لَا يُنَاسِبُهُ مِنْهَا حَتَّى يُطْلَقَ عَلَيْهِ ذَلِكَ
وَيُجْتَنَبَ مِنْ هَذَا بَلْ هُوَ كَثِيرًا مَا يَزْعُمُ مِنْ نَقْصِهِ الْكَمَالَ نُقْصَانًا وَالتَّقْصُ كَمَالًا وَهَذَا التَّمْيِيزُ عِنْدَ الْفَقِيرِ
فَوْقَ جَمِيعِ النِّعَمِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ وَأَشَدُّ الْمَحْرُومِينَ مِنَ السَّعَادَةِ مَنْ يَنْسُبُ إِلَى حَبَابِ قُدْسِهِ تَعَالَى أُمُورًا
غَيْرَ مُنَاسِبَةَ وَأَشْيَاءَ غَيْرَ لَائِقَةَ بِهِ تَعَالَى وَالَّذِي مَيَّزَ الْحَقَّ عَنِ الْبَاطِلِ هُوَ الْبَعْتَةُ وَالَّذِي فَارَقَ بَيْنَ الْمُسْتَحَقِّ
لِلْعِبَادَةِ وَبَيْنَ غَيْرِ الْمُسْتَحَقِّ لَهَا هُوَ الْبَعْتَةُ وَبِوَاسِطَتِهَا يُدْعَى الْعِبَادُ إِلَى طَرِيقِ الْحَقِّ جَلٍّ وَعَلَا وَبِهَا يَصِلُونَ
إِلَى سَعَادَةِ قُرْبِ الْمَوْلَى وَوَصْلِهِ جَلٍّ سُلْطَانُهُ وَبِسَبَبِ الْبَعْتَةِ يَتَسَرَّرُ الْإِطْلَاعُ عَلَى مَرْضِيَّاتِ الْمَوْلَى جَلٍّ شَأْنُهُ
كَمَا مَرَّ وَبِهَا يَتَمَيَّزُ جَوَازُ التَّصَرُّفِ فِي مَلِكِهِ تَعَالَى عَنْ عَدَمِ جَوَازِهِ وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْفَوَائِدِ فِي الْبَعْتَةِ كَثِيرَةٌ
فَقَرَّرَ أَنَّ الْبَعْتَةَ رَحْمَةٌ وَمَنْ كَانَ مُنْقَادًا لِلنَّفْسِ وَأَنْكَرَ الْبَعْتَةَ تَبِعَا لِحُكْمِ الشَّيْطَانِ اللَّعِينِ وَلَمْ يَعْمَلْ بِمَعْتَضَى
حُكْمِ الْبَعْتَةِ فَمَا ذُنُبُ الْبَعْتَةِ فِيهِ وَكَيْفَ لَا تَكُونُ الْبَعْتَةُ رَحْمَةً بِسَبَبِ خَدْلَانِهِ.

فَإِنْ قِيلَ: سَلَّمْنَا أَنَّ الْعَقْلَ نَاقِصٌ غَيْرُ تَامٍ فِي حَدِّ ذَاتِهِ فِي حَقِّ مَعْرِفَةِ الْأَحْكَامِ الْإِلَهِيَّةِ جَلٍّ شَأْنُهُ وَلَكِنْ
لَمْ لَا يَحْجُزُ أَنْ يَحْصُلَ لِلْعَقْلِ بَعْدَ حُصُولِ التَّصَنُّفِ وَالتَّرَكُّبِ لَهُ مُنَاسِبَةٌ وَاتِّصَالٌ بِأَيِّ كَيْفٍ بِمَرْتَبَةِ الْوُجُوبِ
تَعَالَى وَتَقَدَّسَتْ فَيَأْخُذُ الْأَحْكَامَ مِنْ هُنَاكَ بِتِلْكَ الْمُنَاسِبَةِ وَالْإِتِّصَالِ فَلَا يَحْتَاجُ حَيْثُذُ إِلَى الْبَعْتَةِ الَّتِي هِيَ
بِوَاسِطَةِ الْمَلِكِ.

(أَجِيبُ) أَنَّ الْعَقْلَ وَإِنْ حَصَلَ لَهُ تِلْكَ الْمُنَاسِبَةُ وَالْإِتِّصَالُ وَلَكِنْ لَا يَزُولُ عَنْهُ التَّعَلُّقُ بِهَذَا الْجِسْمِ
الْهَيُولَانِيِّ بِالْكَلْبِيَّةِ وَلَا يَحْصُلُ لَهُ التَّجَرُّدُ التَّامُّ فَتَكُونُ الْقُوَّةُ الْوَهْمِيَّةُ فِي عَقْبِهِ دَائِمًا وَلَا تَتْرُكُ الْقُوَّةُ الْمُتَخَيَّلَةُ
ذَيْلَ خَيَالِهِ أَصْلًا وَتَكُونُ الْقُوَّةُ الْقَضِيَّةُ وَالشَّهَوِيَّةُ مُصَاحِبَتَيْنِ لَهُ فِي جَمِيعِ الْأَرْزَامَانِ وَتَكُونُ رَذِيلَةُ الْحَرَصِ
وَالشَّرِّهِ نَدِيمَتِهِ فِي كُلِّ أَوَانٍ وَلَا يَنْفَكُ عَنْهُ السَّهْوُ وَالنَّسِيَانُ اللَّذَانِ هُمَا مِنْ لَوَازِمِ نَوْعِ الْإِنْسَانِ دَائِمًا وَلَا
يُفَارِقُهُ الْخَطَأُ وَالْعَلْطُ اللَّذَانِ هُمَا مِنْ خَوَاصِ هَذِهِ التَّنَشُّأَةِ أَبَدًا فَلَا يَكُونُ الْعَقْلُ إِذَا حَقِيقًا وَحَرِيًّا بِالْإِعْتِمَادِ وَلَا
تَكُونُ الْأَحْكَامُ الْمَأْخُودَةُ بِوَاسِطَتِهِ مَصُونَةً مِنْ سُلْطَانِ الْوَهْمِ وَتَصَرَّفَ الْخَيَالِ وَلَا مَحْفُوظَةٌ مِنْ شَائِبَةِ الْخَطَأِ
وَمَظْلَمَةِ النَّسِيَانِ بِخِلَافِ الْمَلِكِ فَإِنَّهُ مُنَزَّهٌ عَنْ هَذِهِ الْأَوْصَافِ مُبْرَأٌ عَنْ هَذِهِ الرِّذَائِلِ فَيَكُونُ مُسْتَحَقًّا لِلْإِعْتِمَادِ
وَتَكُونُ الْأَحْكَامُ الْمُنْتَلَقَةُ مِنْهُ مَصُونَةً مِنْ شَائِبَةِ الْوَهْمِ وَالْخَيَالِ وَمَظْلَمَةِ الْخَطَأِ وَالنَّسِيَانِ وَقَدْ يُحَسِّنُ فِي بَعْضِ
الْأَوْقَاتِ أَنَّ الْأَحْكَامَ الْمَأْخُودَةَ بِلِقَاءِ الرُّوحَانِيِّينَ وَالْمَعَارِفَ الْمُنْتَلَقَةَ مِنْهُمْ يَنْصُمُ إِلَيْهَا فِي أَثْنَاءِ تَبْلِيغِهَا بِالْقُوَى

وَالْحَوَاسِ بَعْضُ الْمُقَدَّمَاتِ الْمُسَلَّمَةِ غَيْرِ الصَّادِقَةِ الْحَاصِلَةِ مِنْ طَرِيقِ الْوَهْمِ وَالْخَيَالِ أَوْ غَيْرِهِمَا بِلَا اخْتِيَارٍ
بِحَيْثُ لَا يُمَكِّنُ تَمْيِيزُهَا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ عَنْ تِلْكَ الْأَحْكَامِ وَرَبَّمَا يَحْصُلُ ذَلِكَ التَّمْيِيزُ فِي وَقْتٍ آخَرَ وَرَبَّمَا
لَا يَحْصُلُ فَلَا حَرَمَ يُعْرَضُ لِهَذِهِ الْعُلُومِ بِوَاسِطَةِ مُخَالَطَةِ تِلْكَ الْمُقَدَّمَاتِ هَيْئَةَ الْكُذِبِ فَتَخْرُجُ بِهِ عَنْ أَنْ
تَكُونَ مُعْتَمَدًا عَلَيْهَا.

(أَوْ نَقُولُ) إِنَّ حُصُولَ التَّرَكِّيَةِ وَالتَّصْفِيَةِ مُنَوِّطٌ بِإِيَّانِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الَّتِي هِيَ مَرْضِيَّاتُ الْحَقِّ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَمَعْرِفَةُ ذَلِكَ مَوْقُوفَةٌ عَلَى الْبِعْتَةِ كَمَا مَرَّ فَلَا يَتَيَسَّرُ حُصُولُ حَقِيقَةِ التَّصْفِيَةِ وَالتَّرَكِّيَةِ بِدُونِ
الْبِعْتَةِ وَالصَّفَاءِ الْحَاصِلِ لِلْكَفَّارِ وَالْفُسَّاقِ هُوَ صَفَاءُ النَّفْسِ لَا صَفَاءُ الْقَلْبِ وَصَفَاءُ النَّفْسِ لَا يَزِيدُ شَيْئًا غَيْرَ
الصَّلَاةِ وَلَا يُورِثُ شَيْئًا غَيْرَ الْخَسَارَةِ وَكَشَفُ بَعْضِ الْأُمُورِ الْغَيْبِيَّةِ الَّذِي يَحْصُلُ لِلْكَفَّارِ وَالْفُسَّاقِ وَقَدْ
صَفَاءُ نَفْسِهِمْ اسْتِدْرَاجٌ فِي حَقِّهِمْ يَقْصُدُ بِهِ هَلَاكُهُمْ وَخَسَارَتُهُمْ نَحْنَانَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ مِنْ هَذِهِ الْبَلِيَّةِ بِحُرْمَةِ
سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(وَأَتَضَحَّ) مِنْ هَذَا التَّحْقِيقِ أَنَّ التَّكْلِيفَ الشَّرْعِيَّةَ الثَّابِتَةَ مِنْ طَرِيقِ الْبِعْتَةِ أَيْضًا رَحْمَةٌ لَا كَمَا زَعَمَهُ
الْمُنْكَرُونَ عَلَيْهَا مِنَ الْمَلَاحِدَةِ وَالزَّادِقَةِ مِنْ اعْتِقَادِهَا كَلْفَةً وَغَيْرَ مَعْقُولَةٍ حَتَّى قَالُوا: أَيُّ شَفَقَةٍ فِي تَكْلِيفِ
الْعِبَادِ بِأُمُورٍ شَاقَّةٍ ثُمَّ يُقَالُ لَهُمْ: مَنْ عَمِلَ بِمَقْتَضَى هَذَا التَّكْلِيفِ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَمَنْ ارْتَكَبَ خِلَافَهُ يَدْخُلُ
النَّارَ كَيْفَ لَا يَكْلِفُونَ بَلْ يَتَرَكُونَ يَأْكُلُونَ وَيَنَامُونَ وَيَمْشُونَ عَلَى طُورِ عَقُولِهِمْ وَمَقْتَضَى طَبَائِعِهِمْ أَمَا يَعْلَمُ
هُؤُلَاءِ الْخُبَّاءُ الْخَائِبُونَ أَنَّ شُكْرَ الْمُنْعَمِ وَاجِبٌ عَقْلًا وَهَذِهِ التَّكْلِيفَاتُ الشَّرْعِيَّةُ بَيَانُ كَيْفِيَّةِ آدَاءِ ذَلِكَ الشُّكْرِ
فَيَكُونُ التَّكْلِيفُ وَاجِبًا بِالْعَقْلِ وَأَيْضًا إِنَّ نِظَامَ هَذَا الْعَالَمِ وَأَنْتِظَامَ أَمْرِهِ مُنَوِّطٌ بِهَذَا التَّكْلِيفِ فَإِنَّهُ إِذَا تَرَكَ كُلَّ
أَحَدٍ عَلَى طُورِهِ وَخَلَّى عَلَى طَبْعِهِ لَا يَظْهَرُ فِيهِ غَيْرُ الشَّرِّ وَالْفُسَادِ وَيَعْتَدِي كُلُّ مُهَوَّسٍ عَلَى نَفْسِ الْآخِرِ وَمَالِهِ
وَيَتَغَلَّبُ عَلَيْهِ بِالْخُبْثِ وَالْفُسَادِ فَيُضَيِّعُ نَفْسَهُ عِنْدَ عَدَمِ الزَّوَاجِرِ الشَّرْعِيَّةِ وَمَوَانِعِهَا وَيُضَيِّعُ غَيْرَهُ عِبَادًا بِاللَّهِ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَلكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ، شِعْرٌ:

لَوْلَا الْأَمِيرُ الَّذِي نَخَشَى بَوَادِرَهُ *** لَقَاءَتِ الزَّلْجُ فِي بُحْبُوحَةِ الْحَرَمِ

(أَوْ نَقُولُ) إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَالِكٌ عَلَى الْإِطْلَاقِ وَالْعِبَادُ كُلُّهُمْ مَمَالِكُهُ سُبْحَانَهُ فَكُلُّ حُكْمٍ وَتَصَرُّفٍ
يُجْرِيهِ عَلَيْهِمْ فَهُوَ عَيْنُ الْعَيْبِ وَالصَّلَاحِ لَهُمْ وَهُوَ مُنْزَعٌ وَمُبْرَأٌ عَنْ شَائِبَةِ الظُّلْمِ وَالْفُسَادِ فِي ذَلِكَ لَا يُسْأَلُ عَمَّا
يَفْعَلُ (شِعْرٌ):

مَنْ ذَا الَّذِي فِي لِفْعَلِهِ يُتَكَلَّمُ *** دُونَ الرِّضَا يَا صَاحِبَ التَّسْلِيمِ

فَإِنَّ أَدْخَلَ الْجَمِيعَ إِلَى النَّارِ وَعَذَّبَهُمْ بِالْعَذَابِ الْأَبَدِيِّ فَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْهُ بِمَحَلِّ الْإِعْتِرَاضِ وَلَيْسَ تَصَرُّفًا
فِي مُلْكِ الْغَيْرِ حَتَّى تَكُونَ فِيهِ شَائِبَةُ الْجَوْرِ بِخِلَافِ تَصَرُّفِنَا فِي أَمْلَاكِنَا الَّتِي كُلُّهَا أَمْلَاكُهُ تَعَالَى فِي
الْحَقِيقَةِ، وَجَمِيعُ التَّصَرُّفَاتِ مِنَّا فِيهَا عَيْنُ الظُّلْمِ فَإِنَّ صَاحِبَ الشَّرْعِ إِذَا نَسَبَ هَذِهِ الْأَمْلَاكَ إِلَيْنَا بِسَبَبِ

بَعْضِ الْمَصَالِحِ وَالْآفِيهِ فِي الْحَقِيقَةِ أَمْلَاكُهُ تَعَالَى فَجَوَّازٌ تَصَرَّفْنَا فِيهَا مَقْصُورٌ عَلَى الْقَدْرِ الَّذِي جَوَّزَهُ لَنَا الْمَالِكُ عَلَى الْإِطْلَاقِ وَأَبَاحَهُ.

(وَجَمِيعُ) مَا أَخْبَرَ بِهِ هَؤُلَاءِ الْأَكْبَابُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِإِعْلَامِ الْحَقِّ حَلِّ وَعَلَا وَمَا بَيَّنُّوا مِنَ الْأَحْكَامِ كُلِّهَا صَادِقَةٌ وَمُطَابِقَةٌ لِلْوَاقِعِ وَإِنْ جَوَّزَ الْعُلَمَاءُ الْخَطَأَ فِي أَحْكَامِهِمْ الْإِحْتِهَادِيَّةِ وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يُجَوِّزُوا تَقْرِيرَهُمْ عَلَى الْخَطَأِ بَلْ قَالُوا: إِنَّهُمْ يُبَيِّنُونَ عَلَيْهِ بِلَا تَأْخِيرٍ قَيْتَادَ كَوْنِهِ بِالصَّوَابِ فَلَا اعْتِدَادَ بِذَلِكَ الْخَطَأِ.

(وَعَذَابُ الْقَبْرِ) لِلْكَافِرِينَ وَبَعْضُ عَصَاةِ الْمُؤْمِنِينَ حَقٌّ قَدْ أَخْبَرَ بِهِ الْمُخْبِرُ الصَّادِقُ (وَسُؤَالُ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ) لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي الْقَبْرِ أَيْضًا حَقٌّ وَالْقَبْرُ بَرَزْخٌ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَعَذَابُهُ أَيْضًا مِنْ وَجْهِ مُنَاسِبٍ لِعَذَابِ الدُّنْيَا فَيَقْبَلُ الْإِنْقِطَاعَ وَمِنْ وَجْهِ مُنَاسِبٍ لِعَذَابِ الْآخِرَةِ بَلْ هُوَ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ فِي الْحَقِيقَةِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى (النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا) نَزَلَ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ وَكَذَلِكَ رَاحَةُ الْقَبْرِ لَهَا جَهَنَّمَانِ وَالسَّعِيدُ مَنْ يَغْفِرَ زَلَاتَهُ وَمَعَاصِيَهُ بِكَمَالِ الْكَرَمِ وَالرَّأْفَةِ وَلَا يُؤَاخِذُ فَإِنْ يُؤَاخِذُ إِنَّمَا يُؤَاخِذُ بِآلَامِ الدُّنْيَا وَمِحْنِهَا وَيَكُونُ ذَلِكَ كَفَّارَةً لِدُنُوبِهِ مِنْ كَمَالِ الرَّحْمَةِ فَإِنْ بَقِيَتْ مِنْهَا بَقِيَّةٌ تَكْفُرُ بِضَطْعَةِ الْقَبْرِ وَالْمِحْنِ الْمُهَيَّأَةِ لِذَلِكَ الْمَوْطِنِ حَتَّى يُبْعَثَ فِي الْمَحْشَرِ طَاهِرًا وَمُطَهَّرًا وَمَنْ لَمْ يَعْمَلْ بِهِ هَذِهِ الْمُعَامَلَةَ بَلْ أُحْرِجَتْ مُؤَاخَذَتُهُ إِلَى الْآخِرَةِ فَهُوَ عَيْنُ الْعَدْلِ وَلَكِنْ وَيَلُ لِّلْعَاصِيْنَ وَالْخَاطِئِينَ وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فَمَأَلُهُ إِلَى الرَّحْمَةِ وَمَحْفُوظٌ مِنَ الْعَذَابِ الْأَبَدِيِّ وَذَلِكَ أَيْضًا نِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ رَبَّنَا أَثْمَمَ لَنَا نُورَنَا وَاغْفَرَ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. (وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ) حَقٌّ وَتَكُونُ السَّمَوَاتُ وَالْكَوَاكِبُ وَالْأَرْضُ وَالْجِبَالُ وَالْبَحَارُ وَالْحَيَوَانَاتُ وَالنبَاتَاتُ وَالْمَعَادِنُ مَعْدُومَةً وَمُتَلَاشِيَةً وَيَوْمَئِذٍ تَنْشَقُّ السَّمَوَاتُ وَتَنْتَثِرُ الْكَوَاكِبُ وَيَكُونُ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ هَبَاءً مَنْثُورًا وَهَذَا الْإِعْدَامُ وَالْإِفْنَاءُ يَتَعَلَّقُ بِالثَّفْحَةِ الْأُولَى وَبِالثَّفْحَةِ الثَّانِيَةِ يَقُومُ الْخِلَاقُ مِنْ قُبُورِهِمْ وَيَذْهَبُونَ إِلَى الْمَحْشَرِ. وَالْفَلَّاسِفَةُ لَا يُجَوِّزُونَ إِعْدَامَ السَّمَوَاتِ وَالْكَوَاكِبِ وَالْفَنَاءِ وَالْفَسَادَ لَهَا وَيَقُولُونَ بِأَزَلَّتِهَا وَأَبَدِيَّتِهَا وَمَعَ ذَلِكَ يَجْعَلُ الْإِمْتَاخِرُونَ مِنْهُمْ أَنْفُسَهُمْ مِنْ زُمَرَةِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَيَأْتُونَ بِبَعْضِ أَحْكَامِ الْإِسْلَامِ يَعْنِي يَعْمَلُونَ بِهَا وَالْعَجَبُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ أَنَّهُ كَيْفَ يُصَدِّقُ مِنْهُمْ هَذَا الْمَعْنَى وَيَعْتَقِدُهُمْ مُسْلِمِينَ مِنْ غَيْرِ تَحَاشٍ.

وَأَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ بَعْضَ الْمُسْلِمِينَ يَعْتَقِدُ إِسْلَامَ بَعْضٍ مِنْ هَذِهِ الْجَمَاعَةِ كَامِلًا وَيَظُنُّ طَعْنَهُمْ وَتَشْبِيهِهُمْ مُنْكَرًا وَالْحَالُ أَنَّهُمْ مُنْكَرُونَ عَلَى التَّصَوُّصِ الْقَطْعِيَّةِ وَإِحْتِمَاعِ الْأَلْبَاهِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ وَإِذَا النُّجُومُ كُنُودَتْ) وَقَالَ تَعَالَى (إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ وَأَذَلَّتْ لِوَيْهَاتُهَا وَحُقَّتْ) وَقَالَ تَعَالَى (وَفُتِحَتْ السَّمَاءُ فَكَانَتْ أَبْوَابًا) أَيِ شَقَّتْ وَأُنشَلَتْ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرَةٌ أَوْ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ مُجَرَّدَ التَّفَوُّهِ بِكَلِمَةِ الشَّهَادَةِ غَيْرُ كَافٍ فِي الْإِسْلَامِ بَلْ لَا بُدَّ مِنْ تَصَدِيقِ جَمِيعِ مَا عَلِمَ مَجِيئُهُ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ وَالتَّبَرُّيِّ مِنَ الْكُفْرِ وَلَوَازِمِهِ أَيْضًا حَتَّى يُتَّصِرَ الْإِسْلَامُ وَبِدُونِهِ خَرَطَ الْقَتَادِ. (وَالصِّرَاطُ) حَقٌّ

وَالْمِيزَانُ حَقٌّ وَالْحِسَابُ حَقٌّ قَدْ أَحْبَرَ بِكُلِّ مِنْهَا الْمُخْبِرُ الصَّادِقُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. وَاسْتِعْبَادُ بَعْضِ الْجَاهِلِينَ بِطُورِ التَّبَوُّةِ وَجُودَ هَذِهِ الْأُمُورِ سَاقِطٌ عَنْ حَيْزِ الْإِعْتِبَارِ فَإِنَّ طُورَ التَّبَوُّةِ وَرَاءَ طُورِ الْعَقْلِ وَتَطْبِيقُ جَمِيعِ أَحْبَارِ الْأَنْبِيَاءِ الصَّادِقَةِ عَلَى نَظَرِ الْعَقْلِ وَالتَّوْفِيقِ بَيْنَهُمَا إِنْكَارٌ فِي الْحَقِيقَةِ عَلَى طُورِ التَّبَوُّةِ وَالْمُعَامَلَةُ هُنَاكَ إِنَّمَا هِيَ بِالتَّقْلِيدِ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ طُورَ التَّبَوُّةِ مُخَالَفٌ لَطُورِ الْعَقْلِ بَلْ لَا يَفْتَدِرُ الْعَقْلُ أَنْ يَهْتَدِيَ إِلَى تِلْكَ الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ بِدُونِ تَأْيِيدِ تَقْلِيدِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالْمُخَالَفَةُ غَيْرُ عَدَمِ الْإِدْرَاكِ فَإِنَّ الْمُخَالَفَةَ إِنَّمَا تُتَّصَرُّ بِعَدَمِ الْإِدْرَاكِ.

(وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ) مَوْجُودَتَانِ تَدْخُلُ طَائِفَةُ الْجَنَّةِ بَعْدَ الْمُحَاسَبَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَطَائِفَةٌ تَدْخُلُ النَّارَ وَنَوَابُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَعِقَابُ أَهْلِ النَّارِ أَبَدِيَّانِ لَا يَنْقَطِعَانِ كَمَا ذَلَّتْ عَلَيْهِ التُّصُوصُ الْقَطْعِيَّةُ الْمُؤَكَّدَةُ قَالَ صَاحِبُ الْفُصُوصِ: مَا لَ الْكُلِّ إِلَى الرَّحْمَةِ إِنَّ رَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ وَتَبَّتْ الْعَذَابُ لِلْكَفَّارِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَحْقَابٍ وَيَقُولُ ثُمَّ تَصِيرُ النَّارُ فِي حَقِّهِمْ بَرْدًا وَسَلَامًا كَمَا كَانَتْ لِلخَلِيلِ عَلَى نَبِيْنَا وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَيَجُوزُ الخُلْفُ فِي وَعِيدِهِ سُبْحَانَهُ وَيَقُولُ: لَمْ يَذْهَبْ أَحَدٌ مِنْ أَرْبَابِ الْقُلُوبِ إِلَى خُلُودِ الْكَفَّارِ فِي عَذَابِ النَّارِ وَهُوَ قَدْ وَقَعَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَيْضًا بَعِيدًا عَنِ الصَّوَابِ لَمْ يَدِرْ أَنَّ سَعَةَ الرَّحْمَةِ وَعُمُومَهَا فِي حَقِّ الْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ مَخْصُوصَةٌ بِالدُّنْيَا وَأَمَّا فِي الْآخِرَةِ فَلَا تَصِلُ رَائِحَةُ الرَّحْمَةِ إِلَى مَشَامِ الْكَفَّارِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (إِنَّهُ لَا يَبِئْسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ) وَقَالَ تَعَالَى بَعْدَ قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ (وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ) (فَسَأَلْتُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ) وَكَأَنَّ الشَّيْخَ قَرَأَ أَوَّلَ الْآيَةِ وَتَرَكَ آخِرَهَا وَلَيْسَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ مُخْلِيفًا وَعْدِهِ رُسُلُهُ) دَلَالَةٌ عَلَى خُصُوصِيَّةِ عَدَمِ الْجَوَازِ بِخُلْفِ الْوَعْدِ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْإِقْتِصَارُ هُنَا عَلَى عَدَمِ خُلْفِ الْوَعْدِ بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْوَعْدِ هُنَا الْوَعْدُ بِتَصَرُّفِ الرُّسُلِ وَتَسَلُّطِهِمْ عَلَى الْكَفَّارِ وَغَلْبَتِهِمْ عَلَيْهِمْ وَهُوَ مُتَضَمِّنٌ لِلْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ جَمِيعًا وَعَدُّ لِلرُّسُلِ وَوَعِيدٌ لِلْكَفَّارِ فَذَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى انْتِفَاءِ خُلْفِ الْوَعْدِ وَخُلْفِ الْوَعِيدِ جَمِيعًا فَالْآيَةُ مُسْتَشْهَدٌ بِهَا عَلَيْهِ لِأَنَّهُ وَأَيْضًا أَنَّ الخُلْفَ فِي الْوَعِيدِ كَالخُلْفِ فِي الْوَعْدِ مُسْتَلْزِمٌ لِلْكَذِبِ وَمَا لَا يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ لِأَنَّ حَقِيقَةَ هَذَا الْقَوْلِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَلِمَ فِي الْأَوَّلِ أَنَّهُ لَا يُخْلَدُ الْكَفَّارُ فِي عَذَابِ النَّارِ وَمَعَ ذَلِكَ أَحْبَرَ بِخِلَافِ عِلْمِهِ رِعَايَةً لِمَصْلَحَةِ وَقَالَ: أُعِدِّبُهُم بِالْعَذَابِ الْمُخْلَدِ وَفِي تَجْوِيزِ هَذَا الْمَعْنَى شَتَاةٌ تَامَّةٌ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ: إِجْمَاعُ أَرْبَابِ الْقُلُوبِ عَلَى عَدَمِ خُلُودِ الْكَفَّارِ فِي عَذَابِ النَّارِ مِنْ كَشْفِيَّاتِ الشَّيْخِ وَمَجَالِ الخَطَأِ فِي الْكَشْفِ كَثِيرٌ فَلَا اعْتِدَادَ بِهِ مَعَ كَوْنِهِ مُخَالَفًا لِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ. (وَالْمَلَائِكَةُ) عِبَادُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ مَعْصُومُونَ مِنَ الْعَصِيَانِ وَمَحْفُوظُونَ مِنَ الخَطَأِ وَالنَّسْيَانِ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ لَا يَأْكُلُونَ وَلَا يَشْرَبُونَ لَا يُوصَفُونَ بِذُكُورَةٍ وَلَا أُنُوثَةٍ فَهُمْ مَرْرُونَ عَنْهُمَا وَمَنْزَهُونَ وَتَذَكِيرُ الضَّمَائِرِ الرَّاجِعَةِ إِلَيْهِمْ فِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ إِنَّمَا هُوَ بِاعْتِبَارِ شَرَفِ صِنْفِ الذُّكُورِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى صِنْفِ الْإِنَاثِ كَمَا أوردَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ الضَّمَائِرِ الرَّاجِعَةَ إِلَى نَفْسِهِ مُذَكَّرَةً وَقَدْ اصْطَفَى الْحَقُّ سُبْحَانَهُ

بَعْضُهُمْ لِلرِّسَالَةِ كَمَا شَرَّفَ بَعْضَ الْإِنْسَانِ بِهَذِهِ الدَّوْلَةِ اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ. وَجُمْهُورُ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْحَقِّ عَلَى أَنَّ خَوَاصَّ الْبَشَرِ أَفْضَلُ مِنْ خَوَاصِّ الْمَلَائِكَةِ وَقَالَ الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ وَإِمَامُ الْحَرَمِيِّينَ وَصَاحِبُ الْفَتْوحَاتِ الْمَكِّيَّةِ بِأَفْضَلِيَّةِ خَوَاصِّ الْمَلَائِكَةِ مِنْ خَوَاصِّ الْبَشَرِ وَمَا ظَهَرَ لِهَذَا الْفَقِيرِ أَنَّ وِلَايَةَ الْمَلِكِ أَفْضَلُ مِنْ وِلَايَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلَكِنْ فِي التَّبَوُّةِ وَالرِّسَالَةِ دَرَجَةٌ لِلْأَنْبِيَاءِ لَمْ يَتَلْعَمَهَا مَلِكٌ قَطُّ وَهَذِهِ الدَّرَجَةُ نَاشِئَةٌ مِنْ جِهَةِ الْعَنْصُرِ التَّرَابِيِّ الَّذِي هُوَ مَخْصُوصٌ بِالْبَشَرِ وَظَهَرَ أَيْضًا لِهَذَا الْفَقِيرِ أَنَّ كَمَالَاتِ الْوِلَايَةِ لَا اعْتِدَادَ بِهَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى كَمَالَاتِ التَّبَوُّةِ وَلَيْتَ لَهَا حُكْمَ الْقَطْرَةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْبَحْرِ الْمُحِيطِ فَالْمَرِيَّةُ النَّاشِئَةُ مِنْ طَرِيقِ التَّبَوُّةِ تَكُونُ زَائِدَةً بِأَضْعَافٍ مُضَاعَفَةٍ عَلَى الْمَرِيَّةِ النَّاشِئَةِ مِنْ طَرِيقِ الْوِلَايَةِ فَالْأَفْضَلِيَّةُ عَلَى الْإِطْلَاقِ نَابِتَةٌ لِلْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالْفَضْلُ الْجُزْئِيُّ لِلْمَلَائِكَةِ الْكِرَامِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَالْصَّوَابُ مَا قَالَهُ الْجُمْهُورُ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْأَعْلَامِ شَكَرَ اللَّهُ سَعْيَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامِ.

(فَلَا ح) مِنْ هَذَا التَّحْقِيقِ أَنَّهُ لَا يَتَلْعَمُ وَلِيٍّ قَطُّ دَرَجَةٌ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بَلْ يَكُونُ رَأْسُ الْوَلِيِّ تَحْتَ قَدَمِ نَبِيِّ عَلَى الدَّوَامِ (يَنْبَغِي) أَنْ يُعْلَمَ أَنَّهُ مَا مِنْ مَسْأَلَةٍ اخْتَلَفَ فِيهَا الْعُلَمَاءُ وَالصُّوفِيَّةُ إِلَّا إِذَا لُوْحِظَ فِيهَا حَقُّ الْمُلَاحَظَةِ يُوجَدُ الْحَقُّ فِيهَا فِي جَانِبِ الْعُلَمَاءِ وَسِرُّ ذَلِكَ أَنَّ نَظَرَ الْعُلَمَاءِ بِوَاسِطَةِ مُتَابَعَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ نَافِذٌ إِلَى كَمَالَاتِ التَّبَوُّةِ وَعُلُومِهَا، وَتَنْظُرُ الصُّوفِيَّةُ مَقْصُورٌ عَلَى كَمَالَاتِ الْوِلَايَةِ وَمَعَارِفِهَا فَلَا جَرَمَ يَكُونُ الْعِلْمُ الْمَأْخُودُ مِنْ مَشْكَاتِ التَّبَوُّةِ أَصُوبَ وَأَصَحَّ مِنَ الْعِلْمِ الْمَأْخُودِ مِنْ مَرْتَبَةِ الْوِلَايَةِ. وَتَحْقِيقُ بَعْضِ هَذِهِ الْمَعَارِفِ مُنْدَرِجٌ فِي الْمَكْتُوبِ الْمَسْتُورِ بِاسْمِ وَلَدِي الْأَرْشَدِ فَإِنْ بَقِيَ هُنَا شَيْءٌ مِنَ الْخَفَاءِ فَلْيُرَاجِعْ هُنَاكَ. وَالْإِيمَانُ عِبَارَةٌ عَنِ تَصَدِيقِ قَلْبِي بِمَا بَلَّغْنَا مِنَ الدِّينِ بِطَرِيقِ الضَّرُورَةِ وَالتَّوَاتُرِ وَقَالُوا: الْإِقْرَارُ اللَّسَانِيُّ أَيْضًا رُكْنٌ مِنَ الْإِيمَانِ مُحْتَمَلٌ لِلسُّقُوطِ وَعَلَامَةٌ هَذَا التَّصَدِيقِ التَّبَرِّيِّ مِنَ الْكُفْرِ وَالتَّحَنُّبِ عَنِ لَوَازِمِهِ وَخَصَائِصِهِ وَكُلَّمَا هُوَ مِنْ فِعْلِ الْكُفَّارِ كَشَدِّ الزَّنَارِ وَأَمثَالِهِ فَإِنْ لَمْ يَتَبَرَّأْ مِنَ الْكُفْرِ عِبَادًا بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ مَعَ دَعْوَى التَّصَدِيقِ ظَهَرَ أَنَّهُ مُتَّسِمٌ بِسِمَةِ الْإِرْتِدَادِ وَحُكْمُهُ فِي الْحَقِيقَةِ حُكْمُ الْمُنَافِقِ لَا إِلَى هَوْلَاءِ وَلَا إِلَى هَوْلَاءِ فَلَا بُدَّ إِذَا فِي تَحَقُّقِ الْإِيمَانِ مِنَ التَّبَرِّيِّ مِنَ الْكُفْرِ وَأَدْتَى هَذَا التَّبَرِّيِّ قَلْبِي وَأَعْلَاهُ التَّبَرِّيِّ بِحَسَبِ الْقَلْبِ وَالْقَالِبِ. وَالتَّبَرِّيِّ عِبَارَةٌ عَنِ مُعَادَاةِ أَعْدَاءِ الْحَقِّ جَلِّ وَعَلَا سِوَاءِ كَانَتْ هَذِهِ الْمُعَادَاةُ بِالْقَلْبِ فَقَطُّ كَمَا إِذَا خِيفَ مِنْ ضَرَرِهِمْ أَوْ بِالْقَلْبِ وَالْقَالِبِ مَعًا إِذَا لَمْ يَكُنْ ضَرَرُ الْخَوْفِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ) مُؤَيَّدٌ لِهَذَا الْمَعْنَى فَإِنْ مَجَّبَهُ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ وَمَجَّبَهُ رَسُولُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا تَنْصَوِّرُ بَدُونَ مُعَادَاةِ أَعْدَاءِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، (ع): وَلَيْسَ مُجِيبِي مَنْ يُحِبُّ أَعَادِيًا *

وَأَجْرَاءُ الشَّيْخَةِ الشَّيْبَعِيَّةِ هَذِهِ الْقَضِيَّةُ فِي مُوَالَاةِ أَهْلِ النَّبِيِّ وَجَعْلِهِمُ التَّبَرِّيِّ مِنَ الْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الصَّحَابَةِ شَرْطًا لَهَا غَيْرُ مُنَاسِبٍ فَإِنَّ التَّبَرِّيِّ الَّذِي هُوَ مِنْ شَرْطِ مُوَالَاةِ الْأَحْبَابِ هُوَ التَّبَرِّيِّ مِنَ الْأَعْدَاءِ لَا مُطْلَقُ التَّبَرِّيِّ عَمَّنْ سِوَاهُمْ لَا يُحَوِّزُ عَاقِلٌ مُنْصِفٌ كَوْنُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَعْدَاءً فَإِنَّ

هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ بَدَلُوا أَمْوَالَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ فِي مَحَبَّةِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَتَرَكُوا الْحَاةَ وَالرِّيَاسَةَ فَكَيْفَ يَحُورُ
نَسْبَةُ عِدَاوَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ إِلَيْهِمْ وَلَزُومُ مَحَبَّةِ أَهْلِ بَيْتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ثَابِتٌ بِالنَّصِّ الْقَطْعِيِّ وَجَعَلَتْ
مَحَبَّتُهُمْ أُجْرَةَ الدَّعْوَةِ (قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى وَمَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُ فِيهَا
حُسْنًا)

وإبراهيم الخليل على نبينا وعليه الصلاة والسلام إنما نال من الدرّجة القصوى وصار أصل شجرة
النّبوة بواسطة تربيته من أعدائه تعالى قال الله تعالى (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ
قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعِدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ
أَبَدًا حَتَّى تُوْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ) وَلَا عَمَلٍ مِنَ الْأَعْمَالِ فِي نَظَرِ هَذَا الْفَقِيرِ أَفْضَلَ مِنْ هَذَا التَّيْرِيِّ فِي حُصُولِ
رِضَا الْحَقِّ جَلِّ وَعَلَا وَإِنَّ لِلْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عِدَاوَةُ ذَاتِيَّةً مَعَ الْكُفْرِ وَالْكَفْرَةِ وَالْإِلَهِيَّةَ الْبَاطِلَةَ الْإِفَاقِيَّةَ مِثْلَ
الذَّاتِ وَالْعُرَى، وَعَبَدَتُهَا أَعْدَاءُ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ بِالذَّاتِ وَالْخُلُودِ فِي النَّارِ جِزَاءَ هَذَا الْعَمَلِ الشَّنِيعِ وَهَذِهِ الْجَاةُ
مَقْوُودَةٌ فِي الْإِلَهِيَّةِ الْبَاطِلَةِ الْأَنْفُسِيَّةِ وَسَائِرِ الْأَعْمَالِ السَّيِّئَةِ فَإِنَّ الْعِدَاوَةَ وَالْغَضَبَ بِالنَّسْبَةِ إِلَى هَذِهِ الْمَذْكُورَاتِ
لَيْسَتْ بِذَاتِيَّةٍ فَإِنَّ كَانَ هُنَاكَ غَضَبٌ فَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى الصِّفَاتِ وَإِنْ كَانَ عِقَابٌ أَوْ عِتَابٌ فَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى
الْأَفْعَالِ وَلِهَذَا لَمْ يَكُنِ الْخُلُودُ فِي النَّارِ جِزَاءَ هَذِهِ السَّيِّئَاتِ بَلْ جَعَلَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ مَغْفِرَتَهُمْ مَنُوطَةً بِمَشِيئَتِهِ.
(يَبْغِي) أَنْ يُعْلَمَ أَنَّهُ لَمَّا تَحَقَّقَ الْعِدَاوَةُ الذَّاتِيَّةُ فِي حَقِّ الْكُفْرِ وَالْكَفَارِ امْتَنَعَ أَنْ تَشْمَلَ الرَّحْمَةُ وَالرَّافَةُ
الذَّاتِ هُمَا مِنْ صِفَاتِ الْحَمَالِ فِي الْآخِرَةِ الْكُفَّارِ وَأَنْ تَرْفَعَ صِفَةُ الرَّحْمَةِ الْعِدَاوَةُ الذَّاتِيَّةُ فَإِنَّ الْمُتَعَلِّقَ بِالذَّاتِ
أَقْوَى وَأَرْفَعُ مِمَّا هُوَ مُتَعَلِّقٌ بِالصِّفَةِ فَمُقْتَضَى الصِّفَاتِ لَا يَقْدِرُ أَنْ يُبَدَلَ وَيُغَيَّرَ مُقْتَضَى الذَّاتِ وَمَا وَرَدَ فِي
الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ سَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي فَالْمُرَادُ بِالْغَضَبِ فِيهِ يَبْغِي أَنْ يَكُونَ الْغَضَبُ الصِّفَاتِي الَّذِي هُوَ
مَقْصُورٌ عَلَى عِصَاةِ الْمُؤْمِنِينَ لَا الْغَضَبَ الْمَخْصُوصَ بِالْمُشْرِكِينَ.

(فَإِنْ قِيلَ) إِنَّ لِلْكَفَّارِ نَصِيبًا مِنَ الرَّحْمَةِ فِي الدُّنْيَا كَمَا حَقَّقْتَهُ فِيمَا سَبَقَ فَكَيْفَ تَكُونُ صِفَةُ الرَّحْمَةِ
فِي الدُّنْيَا رَافِعَةً لِلْعِدَاوَةِ الذَّاتِيَّةِ؟

(أَجِيبُ) أَنَّ حُصُولَ الرَّحْمَةِ لِلْكَافِرِينَ فِي الدُّنْيَا إِنَّمَا هُوَ بِاعْتِبَارِ الظَّاهِرِ وَالصُّورَةِ وَأَمَّا فِي الْحَقِيقَةِ
فَهُوَ اسْتِدْرَاجٌ وَمَكِيدَةٌ فِي حَقِّهِمْ وَقَوْلُهُ تَعَالَى (أَيَجْسَبُونَ أَنَّ مَا مُدِّهُمُ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَيْنَ نُسَارَعُ لَهُمْ فِي
الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ) وَقَوْلُهُ تَعَالَى (سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ)
شَاهِدٌ لِهَذَا الْمَعْنَى لَهُمْ.

(هَانِدَةٌ جَلِيلَةٌ) إِنَّ عَذَابَ النَّارِ الْأَبَدِيِّ جَزَاءُ الْكُفْرِ. فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ شَخْصًا مَعَ وُجُودِ الْإِيمَانِ يُحْرِي رُسُومَ الْكُفْرِ وَيُعْظِمُ مَرَأِسِمَ أَهْلِ الْكُفْرِ وَيَحْكُمُ الْعُلَمَاءُ بِكُفْرِهِ وَيَعْدُونَهُ مِنْ أَهْلِ الْإِرْتِدَادِ بِفِعْلِهِ كَمَا أَنَّ أَكْثَرَ مُسْلِمِي الْهُنُودِ مُبْتَلُونَ بِهَذِهِ الْبَلِيَّةِ فَيَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ الشَّخْصُ مُعَذَّبًا فِي الْآخِرَةِ بِالْعَذَابِ الْأَبَدِيِّ بِمُقْتَضَى فَتْوَى الْعُلَمَاءِ وَالْحَالُ أَنَّهُ قَدْ وَرَدَ فِي الْأَخْبَارِ الصَّحَاحِ أَنَّ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ يَخْرُجُ مِنَ النَّيرانِ وَلَا يُخَلَّدُ فِي الْعَذَابِ فَمَا تَحْقِيقُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ عِنْدَكَ؟ (أَقُولُ) إِنَّ كَانَ كَافِرًا مَحْضًا فَتَصِيْبُهُ الْعَذَابُ الْمُخَلَّدُ أَعَادَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ مِنْهُ وَإِنْ كَانَ فِيهِ مِقْدَارُ ذَرَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ مَعَ وُجُودِ إِتْيَانِ مَرَأِسِمِ الْكُفْرِ يُعَذَّبُ فِي النَّارِ وَلَكِنَّ الْمَرْجُوَّ خَلَاصَهُ مِنَ الْخُلُودِ فِي النَّارِ بِبِرَّةِ تِلْكَ الذَّرَّةِ مِنَ الْإِيمَانِ وَتَجَانُّهُ مِنْ دَوَامِ الْإِسْتِقْرَارِ فِي عَذَابِ النَّيرانِ وَقَدْ ذَهَبَتْ مَرَّةً لِعِبَادَةِ شَخْصٍ قَدْ قُرِبَ مِنَ الْإِحْتِضَارِ وَلَمَّا كُنْتُ مُتَوَجِّهًا إِلَى حَالِهِ رَأَيْتُ قَلْبَهُ فِي ظُلُمَاتٍ شَدِيدَةٍ وَكُلَّمَا كُنْتُ مُتَوَجِّهًا لِرَفْعِ تِلْكَ الظُّلُمَاتِ لَمْ تَرْتَفِعْ فَلَعَلَّ بَعْدَ تَوَجُّهِ كَثِيرٍ أَنَّ تِلْكَ الظُّلُمَاتِ نَاشِئَةٌ مِنْ صِفَةِ الْكُفْرِ الَّتِي هِيَ مَكْنُونَةٌ فِيهِ وَمَنْشَأُ تِلْكَ الْكُدُورَاتِ هُوَ مَوَالَاتُهُ أَهْلَ الْكُفْرِ وَبَانَ لِي أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي التَّوَجُّهُ لِدَفْعِ تِلْكَ الظُّلُمَاتِ فَإِنَّ تَنْقِيَتَهُ مِنْهَا مُرْتَبِطَةٌ بِعَذَابِ النَّارِ الَّذِي هُوَ جَزَاءُ الْكُفْرِ. وَعَلِمَ أَيْضًا أَنَّ فِيهِ مِقْدَارَ ذَرَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ وَأَنَّهُ يَتَخَلَّصُ مِنَ الْخُلُودِ فِي عَذَابِ النَّيرانِ بِبِرَّةِ ذَلِكَ الْمِقْدَارِ مِنَ الْإِيمَانِ وَلَمَّا شَاهَدْتُ فِيهِ هَذَا الْحَالِ وَقَعَ فِي خَطَائِرِي أَنَّهُ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يُصَلَّى عَلَيْهِ أَوْ لَا؟

فَظَهَرَ بَعْدَ التَّوَجُّهِ أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يُصَلَّى عَلَيْهِ فَالْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ يُحْرُونَ رُسُومَ أَهْلِ الْكُفْرِ مَعَ وُجُودِ الْإِيمَانِ وَيُعْظِمُونَ أَيَّامَهُمْ يَنْبَغِي أَنْ يُصَلَّى عَلَيْهِمْ وَلَا يَنْبَغِي إِحْقَاقُهُمْ بِالْكَفَّارِ كَمَا هُوَ عَمَلُ الْيَوْمِ وَيَنْبَغِي أَنْ يُرْحَى نَجَاتُهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَبَدِيِّ آخِرَ الْأَمْرِ فَلَعَلَّ مِمَّا ذَكَرْنَا أَنَّهُ لَا عَفْوَ عَنْ أَهْلِ الْكُفْرِ وَلَا مَغْفِرَةَ لَهُمْ (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ) فَإِنْ كَانَ كَافِرًا صَرَفًا فَجَزَاءُ كُفْرِهِ الْعَذَابُ الْأَبَدِيُّ وَإِنْ كَانَ فِيهِ مَعَ فَجُورِهِ مِقْدَارُ ذَرَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ أَيْضًا فَجَزَاؤُهُ الْعَذَابُ الْمَوْقُوتُ وَفِي سَائِرِ الْكِبَائِرِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى غَفْرُهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَبُهُ وَعِنْدَ الْفَقِيرِ أَنَّ عَذَابَ النَّارِ مَخْصُوصٌ بِالْكَفْرِ وَصِفَاتِ الْكُفْرِ سِوَاءِ كَانَ ذَلِكَ الْعَذَابُ مُوقَّتًا أَوْ مُخَلَّدًا أَوْ مُؤَبَّدًا كَمَا سَبَّحِيءُ تَحْقِيقُهُ. وَأَمَّا أَهْلُ الْكِبَائِرِ الَّذِينَ لَمْ يُوقَفُوا لِلتَّوْبَةِ فَيُغْفَرُ بِهَا ذُنُوبُهُمْ وَلَمْ يَنَالُوا الشَّفَاعَةَ وَمُجَرَّدَ الْعَفْوِ وَالْإِحْسَانَ وَلَمْ تُكْفَرْ كِبَائِرُهُمْ أَيْضًا بِالْآمِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَمَحْنَهَا أَوْ بِشِدَائِدِ سَكَرَاتِ الْمَوْتِ فَالْمَرْجُوُّ أَنْ يُكْتَفَى فِي تَعْدِيبِ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ بِعَذَابِ الْقَبْرِ. وَفِي أُخْرَى مِنْهُمْ مَعَ وُجُودِ مَحْنِ الْقَبْرِ بِأَهْوَالِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَشِدَائِدِهَا وَأَنْ لَا تَبْقَى ذُنُوبُهُمْ حَتَّى يُحْتَاجَ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى (الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ) الْآيَةُ، مُؤَيَّدٌ لِهَذَا الْمَعْنَى فَإِنَّ الْمُرَادَ بِالظُّلْمِ هُنَا الشِّرْكَ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ كُلِّهَا.

(فَإِنْ قِيلَ) قَدْ وَرَدَ الْوَعِيدُ بِعَذَابِ النَّارِ فِي جَزَاءِ بَعْضِ السَّيِّئَاتِ غَيْرِ الْكُفْرِ كَمَا قَالَ تَعَالَى (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا) وَوَرَدَ فِي الْأَخْبَارِ مَنْ قَضَىٰ صَلَاةً وَاحِدَةً مُتَعَمِّدًا بَقِي فِي النَّارِ حُقْبًا فَلَمْ يَكُنْ عَذَابُ النَّارِ مَخْصُوصًا بِالْكَفَّارِ. (أَقُولُ) أَمَا وَرَدَ فِي الْقَاتِلِ فَهُوَ مَخْصُوصٌ بِمُسْتَحِلِّ الْقَتْلِ وَمُسْتَحِلُّ الْقَتْلِ كَافِرٌ كَمَا ذَكَرَهُ الْمُفَسِّرُونَ وَمَا وَرَدَ فِي السَّيِّئَاتِ غَيْرِ الْكُفْرِ مِنَ الْوَعِيدِ بِعَذَابِ النَّارِ فَلَا تَحُلُّوا تِلْكَ السَّيِّئَاتِ مِنْ شَائِبَةِ صِفَةِ الْكُفْرِ مِثْلَ اسْتِخْفَافِ تِلْكَ السَّيِّئَةِ وَاسْتِصْغَارِهَا وَعَدَمِ الْمُبَالَغَةِ بِإِتْيَانِهَا وَاسْتِخْفَافِ الْأَمْرِ الشَّرْعِيِّ وَتَوَاهِيهَا وَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَبِيرِ: شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي. وَقَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: أُمَّتِي^٢ أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ لَا عَذَابَ عَلَيْهَا فِي الْآخِرَةِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى (الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ الْآتِيَةُ، مُؤَيَّدًا لِهَذَا الْمَعْنَى كَمَا مَرَّ وَأَحْوَالُ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ وَمَنْ نَشَأَ فِي شَاهِقِ الْجَبَلِ وَمُشْرِكِي رَمَنْ الْفِتْرَةِ مَسْطُورَةٌ فِي الْمَكْتُوبِ الَّذِي كَتَبْتُهُ لَوْلَدِي مُحَمَّدًا سَعِيدًا بِالتَّفْصِيلِ فَلْيُرَاجِعْ هُنَاكَ. (وَفِي) زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَتُقْصَانِهِ وَعَدَمِهِمَا اخْتِلَافٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ قَالَ الْإِمَامُ الْأَعْظَمُ أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْإِيمَانُ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ.

وَقَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَزِيدُ وَيَنْقُصُ. وَلَا شَكَّ أَنَّ الْإِيمَانَ عِبَارَةٌ عَنْ تَصَدِيقٍ وَيَقِينٍ قَلْبِي وَلَا يُتَصَوَّرُ فِيهِ الزِّيَادَةُ وَالتَّقْصَانُ وَالَّذِي يَقْبَلُ الزِّيَادَةَ وَالتَّقْصَانَ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي دَائِرَةِ الظَّنِّ لَا الْيَقِينِ.

(غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ) أَنْ إِتْيَانَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ يُورِثُ جَلَاءَ ذَلِكَ الْيَقِينِ وَصَفَاءَهُ وَإِتْيَانَ الْأَعْمَالِ غَيْرِ الْمَرْضِيَّةِ يُكَدِّرُهُ وَيُظْلِمُ ضِيَاءَهُ فَالزِّيَادَةُ وَالتَّقْصَانُ بِحَسَبِ إِتْيَانِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ وَضِدِّهَا رَاجِعَانِ إِلَى جَلَاءِ الْيَقِينِ لَا إِلَى النَّفْسِ الْيَقِينِ وَلَمَّا وَجَدَ طَائِفَةٌ جَلَاءً وَصَفَاءً فِي يَقِينِهِمْ قَالُوا بِزِيَادَتِهِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى يَقِينِ لَيْسَ فِيهِ ذَلِكَ الْجَلَاءُ وَالصَّفَاءُ وَكَانَهُمْ لَمْ يَرَوْا الْيَقِينَ الَّذِي لَا جَلَاءَ فِيهِ يَقِينًا بَلِ اعْتَقَدُوا أَنَّ الْيَقِينَ هُوَ الْيَقِينُ الَّذِي لَهُ جَلَاءٌ فَقَطُّ دُونَ غَيْرِهِ فَقَالُوا لِذَلِكَ نَاقِصًا.

(وَأَمَّا) الَّذِينَ فِيهِمْ حَاةُ النَّظَرِ فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّ تِلْكَ الزِّيَادَةَ وَالتَّقْصَانَ رَاجِعَانِ إِلَى وَصْفِ الْيَقِينِ لَا إِلَى نَفْسِ الْيَقِينِ لَمْ يَقُولُوا بِزِيَادَةِ الْيَقِينِ وَتُقْصَانِهِ بِالضَّرُورَةِ وَمِثْلُ ذَلِكَ كَمَثَلِ الْمِرْآئِينَ الْمَسَاوِيَّتِينَ فِي الصِّغَرِ وَالْكَبِيرِ الْمُتَفَاوِتِينَ بِحَسَبِ الْجَلَاءِ وَالتَّوَرَّاتِيَةِ فَرَأَاهُمَا شَخْصًا وَقَالَ لِتِي جَلَاؤُهَا أَكْثَرُ إِنَّهَا أَزِيدُ وَأَكْبَرُ مِنْ

^١ (قوله من قضى صلاة الحج) أي تركها متعمدا ثم قضاهَا قال مخرجه لم اجده اصلا لا في الكتب المتعمدة ولا في غير المتعمدة وإنما مخرجه بعض المتأخرين من المنفقهين في كتابه. (القرآن رحمة الله عليه)

^٢ (قوله شفاتي لاهل الكبائر من امتي) رواه الترمذى وابو داود عن انس وابن ماجه عن جابر رضى الله عنهم (القرآن رحمة الله عليه)

^٣ (قوله امتي امة مرحومة الحديث) اخرج الخطيب في المنقذ والمفترق وابن النجار عن ابن عباس رضى الله عنهما بلفظ امتي امة مرحومة لا عذاب عليها في الآخرة اذا كان يوم القيامة اعطى الله كل رجل من امتي رجلا من اهل الاديان فكان فداؤه من النار (واخرج) دطب لك عن اب موسى بلفظ امتي هذه امة مرحومة ليس عليها عذاب في الآخرة المما عذاها في الدنيا الفتن والزلازل والقتل والبلاهاه. وان سند الاول عهد الله بن ضرار عن ابيه قال ابن معين لا يكتب حديثه اه. راجعوا (القرآن رحمة الله عليه)

الْأُخْرَى الَّتِي لَيْسَ فِيهَا ذَلِكَ الْجَلَاءُ وَقَالَ شَخْصٌ آخَرُ: الْمَرَّاتَانِ مُتَسَاوِيَتَانِ لَا زِيَادَةَ لِأَحَدِيهِمَا عَلَى الْأُخْرَى وَلَا نُقْصَانَ وَالتَّفَاوُتُ إِنَّمَا هُوَ فِي الْجَلَاءِ وَالْإِرَاءَةِ اللَّذَيْنِ هُمَا مِنْ صِفَاتِ الْمِرَاةِ فَنَظَرُ الشَّخْصِ الثَّانِي صَائِبٌ وَتَأْذٌ إِلَى حَقِيقَةِ الشَّيْءِ وَنَظَرُ الْأَوَّلِ مَقْصُورٌ عَلَى الظَّاهِرِ لَمْ يُجَاوِزْ مِنَ الصِّفَةِ إِلَى الذَّاتِ (يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ)

وَبِهَذَا التَّحْقِيقِ الَّذِي وَفَّقَ هَذَا الْفَقِيرُ لِإِظْهَارِهِ أَنْدَفَعَ اعْتِرَاضَاتُ الْمُخَالَفِينَ عَلَى الْقَوْلِ بَعْدَمَ زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ وَلَمْ يَلْزَمْ كَوْنُ إِيْمَانِ عَامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ مُمَاتِلًا وَمُسَاوِيًا لِإِيْمَانِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ فَإِنَّ إِيْمَانِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لَهُ جَلَاءٌ تَامٌ وَنُورَانِيَّةٌ وَلَهُ ثَمَرَاتٌ وَتَنَائِجٌ زَائِدَةٌ بِأَضْعَافٍ مُضَاعَفَةٍ عَلَى إِيْمَانِ عَامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِي فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَكُدُورَاتٌ عَلَى تَفَاوُتِ دَرَجَاتِهِمْ. وَكَذَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِزِيَادَةِ إِيْمَانِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْوِزْنِ عَلَى إِيْمَانِ هَذِهِ الْأُمَّةِ زِيَادَتُهُ بِاعْتِبَارِ الْجَلَاءِ وَالنُّورَانِيَّةِ بِإِرْجَاعِ الزِّيَادَةِ إِلَى الصِّفَةِ الْكَامِلَةِ أَلَا تَرَى أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَعَامَّةَ النَّاسِ مُتَسَاوُونَ فِي نَفْسِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَالْكَلِّ مُتَّحِدُونَ فِي الْحَقِيقَةِ وَالذَّاتِ. وَالتَّفَاضُلُ فِيمَا بَيْنَهُمْ إِنَّمَا هُوَ بِاعْتِبَارِ الصِّفَاتِ الْكَامِلَةِ وَالَّذِي لَيْسَ لَهُ صِفَةٌ كَامِلَةٌ كَأَنَّهُ خَارِجٌ مِنْ نَوْعِ الْإِنْسَانِ وَمَحْرُومٌ مِنْ فَضَائِلِهِ وَمَعَ وُجُودِ هَذَا التَّفَاوُتِ لَمْ يَتَطَّرَقِ الزِّيَادَةُ وَالتَّقْصَانُ إِلَى نَفْسِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْإِنْسَانِيَّةَ فِي أَفْرَادِ الْإِنْسَانِ قَابِلَةٌ لِلزِّيَادَةِ وَالتَّقْصَانِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمُلْهُمُ لِلصَّوَابِ. (وَأَيْضًا) إِنَّهُمْ قَالُوا إِنَّ التَّصَدِيقَ الْإِيْمَانِيَّ عِنْدَ الْبَعْضِ هُوَ التَّصَدِيقُ الْمُنْطَقِيُّ الَّذِي هُوَ شَامِلٌ لِلظَّنِّ وَالْيَقِينِ فَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ يُمَكِّنُ الزِّيَادَةُ وَالتَّقْصَانُ فِي نَفْسِ الْإِيْمَانِ لَكِنَّ الصَّحِيحَ أَنَّ الْمُرَادَ بِالتَّصَدِيقِ هُنَا الْيَقِينُ وَالْإِذْعَانُ الْقَلْبِيُّ لَا الْمَعْنَى الْعَامَّةَ الشَّامِلَ لِلظَّنِّ وَالْوَهْمِ. قَالَ الْإِمَامُ الْأَعْظَمُ: أَنَا مُؤْمِنٌ حَقًّا وَقَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ: أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَزِعَاؤُهُمَا فِي الْحَقِيقَةِ لَفْظِيٌّ مَذْهَبُ الْأَوَّلِ بِاعْتِبَارِ الزَّمَانِ الْحَالِ وَمَذْهَبُ الثَّانِي بِاعْتِبَارِ الْمَالِ وَعَاقِبَةُ الْأَحْوَالِ وَلَكِنَّ التَّخَاشِيَّ مِنْ صُورَةِ الْإِسْتِثْنَاءِ أَوْلَى وَأَخْوَطُ كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى الْمُنْصَفِ. (وَكَرَامَاتُ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى حَقٌّ) وَمِنْ كَثْرَةِ وَفُوعِ خَوَارِقِ الْعَادَاتِ مِنْهُمْ صَارَ هَذَا الْمَعْنَى عَادَةً مُسْتَمِرَّةً لَهُمْ وَمُنْكَرًا مُنْكَرًا عَلَى الْعِلْمِ الْعَادِيِّ وَالضَّرُورِيِّ وَلَا اسْتِثْنَاءَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مُعْجَزَةِ النَّبِيِّ فَإِنَّ مُعْجَزَةَ النَّبِيِّ مَقْرُونَةٌ بِدَعْوَى النَّبُوَّةِ وَكَرَامَاتِ الْوَلِيِّ خَالِيَةً عَنِ هَذَا الْمَعْنَى بَلْ هِيَ مَقْرُونَةٌ بِالْإِقْرَارِ وَالْإِعْتِرَافِ بِمُتَابَعَةِ نَبِيِّ فَأَتَى الْإِسْتِثْنَاءُ بَيْنَهُمَا كَمَا زَعَمَهُ الْمُنْكَرُونَ. (وَتَوْتِيْبُ) الْأَفْضَلِيَّةِ بَيْنَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ عَلَى تَرْتِيبِ حِلَافَتِهِمْ وَلَكِنَّ أَوْضَلِيَّةَ الشَّيْخِينَ نَابِتَةٌ بِاجْتِمَاعِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ كَمَا نَقَلْتُهُ جَمَاعَةً مِنْ أَكْبَابِ أُمَّةِ الدِّينِ أَحَدَهُمُ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ: إِنْ فَضَلَ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ عَلَى بَقِيَّةِ الْأُمَّةِ قَطْعِيٌّ قَالَ الذَّهَبِيُّ: وَقَدْ تَوَاتَرَ عَنْ عَلِيٍّ فِي خِلَافَتِهِ وَكُرْسِيِّ مَمْلَكَتِهِ، وَبَيْنَ الْجَمِّ الْغَفِيرِ مِنْ شِبَعَتِهِ أَنْ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ أَفْضَلُ الْأُمَّةِ. ثُمَّ قَالَ وَرَوَاهُ عَنْ عَلِيٍّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ نَيْفٌ وَتَمَانُونَ نَفْسًا وَعَدَّ مِنْهُمْ جَمَاعَةً ثُمَّ قَالَ: فَفَسَّحَ اللَّهُ الرَّوَافِضَ مَا أَحْجَلَهُمْ وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ ثُمَّ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ ثُمَّ أَنْتَ فَقَالَ إِنَّمَا أَنَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَصَحَّحَ الذَّهَبِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ: أَلَا وَإِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّ رَجُلًا يُفَضِّلُونِي عَلَيْهِمَا

وَمَنْ وَجَدْتُهُ يُفَضِّلُنِي عَلَيْهِمَا فَهُوَ مُفْتَرٍ عَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُفْتَرِي. وَأَمْثَالُ ذَلِكَ مِنْهُ وَمِنْ غَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ
 مُتَوَاتِرَةٌ بِحَيْثُ لَا مَجَالَ فِيهَا لِإِنْكَارِ أَحَدٍ حَتَّى قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ أَكْبَارِ الشَّيْخَةِ: أَفْضَلُ الشَّيْخَيْنِ لِتَفْضِيلِ
 عَلِيٍّ بِأَبَاهُمَا عَلَى نَفْسِهِ وَالْأَلَمَا فَضَّلْتُهُمَا كَفَى بِي وَرِزًّا أَنْ أَحْبَبَهُ ثُمَّ أَخَالَفَهُ كُلُّ ذَلِكَ مُسْتَفَادٌ مِنَ الصَّوَاعِقِ
 وَأَمَّا تَفْضِيلُ عُثْمَانَ عَلَى عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَأَكْثَرُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى أَنَّ الْأَفْضَلَ بَعْدَ الشَّيْخَيْنِ عُثْمَانُ
 ثُمَّ عَلِيٌّ وَمَذْهَبُ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ الْمُحْتَمِدِينَ أَيْضًا هُوَ هَذَا وَالتَّوَقُّفُ الْمَنْقُولُ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ فِي أَفْضَلِيَّةِ
 عُثْمَانَ عَلَى عَلِيٍّ فَقَدْ قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ: إِنَّهُ رَجَعَ عَنْ هَذَا التَّوَقُّفِ إِلَى تَفْضِيلِ عُثْمَانَ وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: وَهُوَ
 الْأَصْحَحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَكَذَلِكَ التَّوَقُّفُ الْمَفْهُومُ مِنْ عِبَارَةِ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ أَعْنِي قَوْلُهُ: مِنْ عَلَامَةِ أَهْلِ
 السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ تَفْضِيلُ الشَّيْخَيْنِ وَمَحَبَّةُ الْحَنَنِيِّنِ وَإِخْتِيَارُهُ هَذِهِ الْعِبَارَةَ عِنْدَ الْفَقِيرِ مَحْمَلٌ آخَرٌ وَهُوَ أَنَّهُ لَمَّا
 كَثُرَ ظُهُورُ الْفِتَنِ وَالْإِخْتِلَالِ فِي أُمُورِ النَّاسِ فِي زَمَنِ خِلَافَةِ الْحَنَنِيِّنِ وَحُدُوثُ الْكُدُورَاتِ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ فِي
 قُلُوبِ النَّاسِ اخْتَارَ الْإِمَامُ لَفْظَ الْمَحَبَّةِ فِي حَقِّهِمَا مَلَا حِظًا لِهَذَا الْمَعْنَى وَجَعَلَ مَحَبَّتَهُمَا مِنْ عَلَامَاتِ أَهْلِ
 السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُلَا حِظَ فِيهَا شَائِبَةٌ التَّوَقُّفِ كَيْفَ وَكُتِبَ الْحَنَفِيَّةُ مَشْحُونَةٌ بِأَنَّ أَفْضَلِيَّتَهُمْ عَلَى
 تَرْتِيبِ خِلَافَتِهِمْ وَبِالْجُمْلَةِ أَنَّ أَفْضَلِيَّةَ الشَّيْخَيْنِ يَقِينَةٌ وَأَفْضَلِيَّةَ عُثْمَانَ دُونَهُمَا وَلَكِنَّ الْأَخْوَاطَ أَنْ لَا نُكْفِرَ
 مُنْكَرَ أَفْضَلِيَّةِ عُثْمَانَ بَلْ أَفْضَلِيَّةَ الشَّيْخَيْنِ بَلْ نَقُولُ: إِنَّهُ مُبْتَدِعٌ وَضَالٌّ فَإِنَّ لِلْعُلَمَاءِ اخْتِلَافًا فِي تَكْفِيرِهِ وَفِي
 قَطْعِيَّةِ هَذَا الْإِجْمَاعِ قِيلَ وَقَالَ وَذَلِكَ الْمُنْكَرُ قَرِينٌ يُزِيدُ الْخَاتِبَ الْمَخْذُولِ وَقَدْ تَوَقَّفُوا فِي لَعْنِهِ احْتِيَاظًا
 وَالْإِيذَاءَ الَّذِي يُصِيبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جِهَةِ إِيْذَاءِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ كَالْإِيْذَاءِ الَّذِي أَصَابَهُ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جِهَةِ إِيْذَاءِ سُبْطِيهِ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا مِنْ
 بَعْدِي فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحَبِي أَحَبَّهُمْ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِإِبْغَضِي أَبْغَضَهُمْ وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى
 اللَّهُ وَمَنْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَيُوشِكُ أَنْ يُؤْخَذَ وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي
 الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَمَا عَدَهُ مَوْلَانَا سَعْدُ الدِّينِ التَّمَنَزَانِيُّ فِي شَرْحِ عَقَائِدِ النَّسْفِيِّ إِنْصَافًا فِي هَذِهِ الْأَفْضَلِيَّةِ بَعِيدًا
 عَنِ الْإِنْصَافِ وَالتَّرْدِيدِ الَّذِي ذَكَرَهُ فِيهِ لَا حَاصِلَ فِيهِ لِأَنَّ الْمُفَرَّرَ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْأَفْضَلِيَّةِ هُنَا
 بِاعْتِبَارِ كَثْرَةِ الثُّوَابِ عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لَا الْأَفْضَلِيَّةَ الَّتِي هِيَ بِمَعْنَى كَثْرَةِ ظُهُورِ الْمَنَاقِبِ وَالْفَضَائِلِ فَإِنَّهُ لَا
 اعْتِبَارَ لَهَا عِنْدَ الْعُقَلَاءِ فَإِنَّ السَّلْفَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ قَدْ تَقَلُّوا عَنْ عَلِيٍّ مِنَ الْمَنَاقِبِ وَالْفَضَائِلِ مَا لَمْ
 يُنْقَلِ مِثْلُهُ عَنْ صَحَابِيٍّ غَيْرِهِ حَتَّى قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: مَا جَاءَ لِأَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ مِنَ الْفَضَائِلِ مَا جَاءَ لِعَلِيٍّ
 وَمَعَ ذَلِكَ حَكَمَ هُوَ بِأَفْضَلِيَّةِ الْخُلَفَاءِ الثَّلَاثِ فَعَلِمَ مِنْ هَذَا أَنَّ وَجْهَ الْأَفْضَلِيَّةِ شَيْءٌ آخَرَ وَرَأَى هَذِهِ الْفَضَائِلَ
 وَالْمَنَاقِبَ وَالْإِطْلَاعُ عَلَيْهَا إِنَّمَا يَتَيَسَّرُ لِمَنْ أَدْرَكَوا زَمَانَ الْوَحْيِ وَشَاهَدُوهُ حَتَّى عَلمُوها بِالتَّصْرِيحِ أَوْ
 بِالْقِرَائِنِ وَهُمْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَمَا قَالَ شَارِحُ الْعَقَائِدِ النَّسْفِيِّ إِنَّهُ لَوْ كَانَ الْمُرَادُ
 بِالْأَفْضَلِيَّةِ كَثْرَةُ الثُّوَابِ فَلِلتَّوَقُّفِ جِهَةٌ سَاقِطَةٌ عَنِ الْإِعْتِبَارِ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ لِلتَّوَقُّفِ مَجَالَ لَوْ لَمْ يُعْلَمِ الْأَفْضَلِيَّةُ
 مِنْ قَبْلِ صَاحِبِ الشَّرْحِ صِرَاحَةً أَوْ دَلَالَةً وَحَيْثُ عَلمَ فَعَلَى مَا يَتَوَقَّفُ وَإِنْ لَمْ يُعْلَمِ فَلَمْ يُحْكَمْ بِالْأَفْضَلِيَّةِ
 وَالَّذِي يَرَى الْكُلَّ مُتَسَاوِيَةً وَيَزْعُمُ تَفْضِيلَ أَحَدِهِمْ عَلَى الْآخَرِ فَضُولًا فَهُوَ فَضُولِيٌّ أَيْ فَضُولِيٌّ حَيْثُ يَزْعُمُ
 إِجْمَاعَ أَهْلِ الْحَقِّ فَضُولًا وَلَعَلَّ لَفْظَ الْفَضْلِ هُوَ الَّذِي أُوْرِدَهُ فِي مَوَارِدِ الْفُضُولِيِّ. (وَمَا قَالَ) صَاحِبُ

الْفُتُوحَاتِ الْمَكِّيَّةِ إِنْ سَبَبَ خِلَافَتَهُمْ مُدَّةَ أَعْمَارِهِمْ لَيْسَ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى مُسَاوَاتِهِمْ فِي الْفَضِيلَةِ لِأَنَّ أَمْرَ
 الْخِلَافَةِ غَيْرُ أَمْرِ الْأَفْضَلِيَّةِ وَلَوْ سَلِمَ فَهَذَا وَأَمثَالُهُ مِنْ شَطْحِيَّاتِهِ غَيْرُ لَانْتِقِ بِالتَّمَسُّكِ وَأَكْثَرَ كَشْفِيَّاتِهِ الَّتِي
 تُخَالَفُ عُلُومَ أَهْلِ السُّنَّةِ بَعِيدَةً عَنِ الصَّوَابِ فَلَا يُتَابِعُهَا أَحَدٌ إِلَّا مَرِيضُ الْقَلْبِ أَوْ مُقَلَّدٌ صَرَفٌ. (وَمَا وَقَعَ)
 بَيْنَ الْأَصْحَابِ مِنَ الْمَنَازَعَاتِ وَالْمُشَاجَرَاتِ يَجِبُ حَمْلُهَا عَلَى مَحَامِلِ حَسَنَةٍ وَيَتَّبِعِي تَبْرِئْتَهُمْ عَنِ الْهَوَى
 وَالتَّعَصُّبِ قَالَ التَّمَّازَانِيُّ مَعَ إِفْرَاطِهِ فِي حُبِّ عَلِيِّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: وَمَا وَقَعَ مِنَ الْمُخَالَفَاتِ وَالْمُحَارَبَاتِ لَمْ
 يَكُنْ عَنِ نِزَاعٍ فِي الْخِلَافَةِ بَلْ عَنِ خَطَأٍ فِي الْإِحْتِهَادِ. وَفِي حَاشِيَةِ الْحَيَالِيِّ عَلَيْهِ: فَإِنَّ مُعَاوِيَةَ وَأَحْزَابَهُ بَعَوْا
 عَنِ طَاعَتِهِ مَعَ اعْتِرَافِهِمْ بِأَنَّهُ أَفْضَلُ أَهْلِ زَمَانِهِ وَأَنَّهُ الْأَحَقُّ بِالْإِمَامَةِ مِنْهُ بِشَبْهَةِ هِيَ تَرَكَ الْقِصَاصَ عَنِ قَتْلَةِ
 عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَثَقُلَ فِي حَاشِيَةِ قَرَّةِ كِمَالٍ عَنِ عَلِيِّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ أَنَّهُ قَالَ: إِخْوَانُنَا بَعَوْا عَلَيْنَا
 وَلَيْسُوا بِكُفْرَةٍ وَلَا فَسَقَةٍ لِمَا لَهُمْ مِنَ التَّأْوِيلِ. وَلَا شَكَّ أَنَّ الْخَطَأَ الْإِحْتِهَادِيَّ بَعِيدٌ عَنِ الْمَلَامَةِ عَلَيْهِ وَالطَّعْنِ
 وَالتَّشْنِيعِ مَرْفُوعَانِ عَنِ صَاحِبِهِ يَتَّبِعِي أَنْ يُذَكَّرَ جَمِيعُ الْأَصْحَابِ الْكِرَامِ بِالْخَيْرِ مُرَاعَاةً لِحُقُوقِ صُحْبَةِ خَيْرِ
 الْبَشَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتِ وَالتَّحِيَّاتِ وَأَنْ يُحِبَّهُمْ بِحُبِّ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ أَحَبَّهُمْ
 فَيَحِبِّي أَحِبَّهُمْ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَيَبْغِضِي أَبْغَضَهُمْ. يَعْنِي أَنَّ الْمَحَبَّةَ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِأَصْحَابِي هِيَ عَيْنُ الْمَحَبَّةِ الَّتِي
 تَتَعَلَّقُ بِي وَكَذَلِكَ الْبُغْضُ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِهِمْ عَيْنُ الْبُغْضِ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِي وَلَا غَرَضَ لَنَا مِنْ مَحَبَّةِ مُحَارِبِي عَلِيٍّ
 كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ أَصْلًا بَلْ يَحَقُّ لَنَا أَنْ تَأْذَى مِنْهُمْ وَلَكِنْ حَيْثُ كَانُوا أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَكُنَّا مَأْمُورِينَ بِمَحَبَّتِهِمْ وَمَمْنُوعِينَ عَنْ بُغْضِهِمْ وَإِيْدَانِهِمْ فَلَا حَرَمَ نُحِبُّ كُلَّهُمْ بِحُبِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَنَحْتَرِزُ عَنْ بُغْضِهِمْ وَإِيْدَانِهِمْ لِكُونِهِمَا مُنْجِرِينَ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنْ نَقُولُ لِلْمُحَقِّ مُحَقًّا
 وَلِلْمُبْطِلِ مُبْطَلًا كَانَ عَلِيٌّ عَلَى الْحَقِّ وَمُخَالَفُوهُ عَلَى الْخَطَأِ وَالزِّيَادَةُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْفُضُولِ وَتَحْقِيقُ هَذَا
 الْمَبْحَثِ مَذْكُورٌ تَفْصِيلاً فِي الْمَكْتُوبِ الَّذِي كَتَبْتُهُ إِلَى الْخَوَاجَةِ مُحَمَّدَ أَشْرَفَ فَإِنْ بَقِيَ هُنَا خَفَاءٌ فَلْيُرَاجِعْ
 هُنَاكَ (وَلَا بُدَّ بَعْدَ تَصْحِيحِ الْعَقَائِدِ) مِنْ تَعَلُّمِ أَحْكَامِ الْفِقْهِ وَلَا مَنْدُوحَةٍ مِنْ تَعَلُّمِ عِلْمِ الْفَرَضِ وَالْوَاجِبِ
 وَالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَالسُّنَّةِ وَالْمُنْدُوبِ وَالْمُسْتَبْهِهِ وَالْمَكْرُوهِ وَالْعَمَلِ بِمُقْتَضَى هَذَا الْعِلْمِ أَيْضًا ضَرُورِيٌّ يَتَّبِعِي أَنْ
 يُعَدَّ مَطَالَعَةُ كُتُبِ الْفِقْهِ مِنَ الضَّرُورِيَّاتِ وَأَنْ يُرَاعَى السَّعْيُ الْبَلِيغُ فِي إِثْبَانِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ وَالتُّورِدُ هُنَا
 شَمَّةٌ مِنَ فَضَائِلِ الصَّلَاةِ وَأَرْكَانِهَا فَإِنَّهَا عِمَادُ الدِّينِ فَيَتَّبِعِي اسْتِمَاعَهَا لَا بُدَّ أَوَّلًا مِنْ إِسْبَاحِ الْوُضُوءِ وَمِنْ
 غَسَلِ كُلِّ عَضْوٍ ثَلَاثًا ثَلَاثًا عَلَى وَجْهِ التَّمَامِ وَالْكَمَالِ لِيَكُونَ مُؤَدَّى عَلَى وَجْهِ السُّنَّةِ وَيَتَّبِعِي الْإِسْتِيعَابُ فِي
 مَسْحِ الرَّأْسِ وَالْإِحْتِيَاطُ فِي مَسْحِ الْأَذْنَيْنِ وَالرَّقَبَةِ وَوَرْدُ تَخْلِيلِ أَصَابِعِ الرَّجْلِ بِخَنْصَرِ يَدِ الْيَسْرَى مِنَ الْأَسْفَلِ
 فَيَتَّبِعِي مُرَاعَاتَهُ أَيْضًا وَلَا يَتَّبِعِي الْمُسَاهَلَةَ فِي إِثْبَانِ الْمُسْتَحَبِّ فَإِنَّهُ مَحْبُوبُ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَمَرْضِيَهُ تَعَالَى فَإِنْ
 عُلِمَ فِي جَمِيعِ الدُّنْيَا فَعَلٌ وَاحِدٌ مَرْضِيٌّ وَمَحْبُوبٌ عِنْدَ الْحَقِّ جَلَّ سُلْطَانُهُ وَتَيَسَّرَ الْعَمَلُ بِمُقْتَضَاهُ يَتَّبِعِي أَنْ

¹ (قوله و ورد) اى من النبي صلى الله عليه وسلم لكن التحليل بالبصر فقط اخرج ابن ماجه من حديث مستور ابن شداد
 رضى الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فخلل اصابع رجليه بخصره اه. وورد عن الامام الاعظم رضى الله عنه
 انه مستحب حتى روى انه قضى صلاة بمشرين سنة كان صلاحها بترك هذا المستحب (القران رحمة الله عليه)

يَتَمِّمُهُ وَحُكْمُهُ كَحُكْمِ جَوَاهِرِ نَفِيسَةِ اشْتَرَاهَا شَخْصٌ بَقَطَعَاتِ خَزَفٍ أَوْ رُوحٍ نَالَهَا بِذَلِّ حِمَادٍ لَا طَائِلَ فِيهِ وَبَعْدَ الطُّهُورِ الْكَامِلِ وَإِسْبَاحِ الْوُضُوءِ يَتَّبِعِي قَصْدَ الصَّلَاةِ الَّتِي هِيَ مِعْرَاجُ الْمُؤْمِنِ وَيَتَّبِعِي الْإِهْتِمَامُ فِي أَدَاءِ الْفَرَضِ مَعَ الْجَمَاعَةِ بَلْ يَتَّبِعِي أَنْ لَا يَتْرُكَ التَّكْبِيرَةَ مَعَ الْإِمَامِ وَيَتَّبِعِي أَيْضًا أَدَاءَ الصَّلَاةِ فِي الْوَقْتِ الْمُسْتَحَبِّ وَمُرَاعَاةَ الْقَدْرِ الْمَسْنُونِ فِي الْقِرَاءَةِ وَلَا بُدَّ مِنَ الطَّمَأْنِينَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ فَإِنَّهَا إِنَّمَا فَرَضُ أَوْ وَاجِبٌ عَلَى الْقَوْلِ الْمُخْتَارِ وَيَتَّبِعِي أَنْ يَسْتَوِيَ قَائِمًا عَلَى الْكَمَالِ فِي الْقَوْمَةِ عَلَى نَهْجٍ يَرْجِعُ كُلُّ عُضْوٍ إِلَى مَحَلِّهِ وَيَسْتَقِرُّ فِي مَقَرِّهِ وَالطَّمَأْنِينَةَ لِأَرْمَةِ أَيْضًا بَعْدَ الْإِسْتِوَاءِ قَائِمًا فَإِنَّهَا هُنَا إِنَّمَا فَرَضُ أَوْ وَاجِبٌ أَوْ سُنَّةٌ عَلَى اخْتِلَافِ الْأَقْوَالِ وَهَكَذَا فِي الْجَلْسَةِ الَّتِي هِيَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ يَلْزَمُ فِيهَا الطَّمَأْنِينَةُ بَعْدَ الْإِسْتِقْرَارِ كَمَا فِي الْقَوْمَةِ وَأَقْلُ تَسْبِيحَاتِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ثَلَاثُ مَرَّاتٍ وَأَكْثَرُهَا إِلَى سَبْعِ مَرَّاتٍ أَوْ أَحَدَ عَشَرَ مَرَّةً عَلَى اخْتِلَافِ الْأَقْوَالِ وَتَسْبِيحُ الْإِمَامِ يَتَّبِعِي أَنْ يَكُونَ عَلَى قَدْرِ حَالِ الْمُقْتَدِينَ وَيَتَّبِعِي أَنْ يَسْتَحِي الْإِنْسَانَ مِنْ اِقْتِصَارِ التَّسْبِيحَاتِ عَلَى أَقْلِ مَرْتَبَتِهَا فِي حَالِ الْإِنْفِرَادِ وَوَقْتُ قُوَّةِ الْإِسْتِطَاعَةِ بَلْ يَقُولُ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا وَوَقْتُ قَصْدِ السَّجْدَةِ يَضَعُ عَلَى الْأَرْضِ أَوَّلًا مَا هُوَ أَقْرَبُ إِلَى الْأَرْضِ فَيَضَعُ أَوَّلًا رُكْبَتَيْهِ ثُمَّ يَدِيَهُ ثُمَّ أَنْفَهُ ثُمَّ جَبْهَتَهُ وَيَتَّبِعِي الْإِبْتِدَاءَ مِنَ الْيَمِينِ وَقَدْ وَضَعَ يَدَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَحِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ يَتَّبِعِي أَنْ يَرْفَعَ أَوَّلًا مَا هُوَ أَقْرَبُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَتَّبِعِي الْإِبْتِدَاءَ بِرَفْعِ الْجَبِينِ وَيَتَّبِعِي أَنْ يَنْظُرَ فِي الْقِيَامِ إِلَى مَوْضِعِ سُجُودِهِ وَفِي الرُّكُوعِ إِلَى ظَهْرِ قَدَمَيْهِ وَفِي السُّجُودِ إِلَى رَأْسِ أَنْفِهِ وَفِي الْقُعُودِ إِلَى يَدَيْهِ فَإِنَّهُ إِذَا نَصَبَ الْبَصَرَ عَلَى الْمَوَاضِعِ الْمَذْكُورَةِ وَمَنَعَ النَّظَرَ مِنَ التَّفْرِيقِ تَبَيَّرَ الصَّلَاةُ بِالْجَمْعِيَّةِ وَيَحْصُلُ فِيهَا الْخُشُوعُ كَمَا هُوَ الْمَنْقُولُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَذَلِكَ تَفْرِيقُ الْأَصَابِعِ فِي الرُّكُوعِ وَضَمُّهَا فِي السُّجُودِ سُنَّةٌ فَيَتَّبِعِي مُرَاعَاتِهَا وَتَفْرِيقُ الْأَصَابِعِ وَضَمُّهَا لَيْسَا بِلَا فَائِدَةَ بَلْ فِيهِمَا فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ أَمْرُ الشَّارِعِ بِإِتْيَانِهِمَا بِمُلَاحَظَةِ تِلْكَ الْفَوَائِدِ وَلَيْسَ لَنَا فَائِدَةٌ أَصْلًا تُسَاوِي مُتَابَعَةَ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالتَّحِيَّةُ وَكُلُّ هَذِهِ الْأَحْكَامِ مَذْكُورَةٌ فِي كِتَابِ الْفِقْهِ بِالتَّفْصِيلِ وَالْإِيضَاحِ (وَالْمَقْصُودُ) هُنَا التَّرْغِيبُ فِي الْأَعْمَالِ بِمُقْتَضَى عِلْمِ الْفِقْهِ وَقَفْنَا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ لِلْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الْمُوَافَقَةِ لِلْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ بَعْدَ أَنْ وَقَفْنَا لِتَصْحِيحِ الْعَقَائِدِ الْيَقِينِيَّةِ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ وَعَلَى آلِ كُلِّ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا فَإِنْ وَجَدْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ شَوْقًا إِلَى فَضَائِلِ الصَّلَاةِ وَالْإِطْلَاحِ عَلَى كِمَالَاتِهَا الْمَخْصُوصَةِ بِهَا يَتَّبِعِي الْمُرَاجَعَةَ إِلَى ثَلَاثَةِ مَكَاتِبِ الْمُنْتَصِلِ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ وَمُطَالَعَتُهَا: الْأَوَّلُ مَكْتُوبٌ بِاسْمِ وَلَدِي مُحَمَّدٍ صَادِقٍ وَالثَّانِي بِاسْمِ الْمَيْرِ مُحَمَّدِ نُعْمَانَ وَالثَّلَاثُ بِاسْمِ الشَّيْخِ تَاجِ الدِّينِ. وَبَعْدَ تَحْصِيلِ جَنَاحِي الْإِعْتِقَادِ وَالْعَمَلِ إِذَا كَانَ تَوْفِيقُ الْحَقِّ رَفِيقًا وَدَلِيلًا يَتَّبِعِي سُلُوكَ طَرِيقَةِ الصُّوفِيَّةِ الْعَلِيَّةِ لَا لِعَرَضِ تَحْصِيلِ شَيْءٍ زَائِدٍ عَلَى ذَلِكَ الْإِعْتِقَادِ وَالْعَمَلِ وَنَيْلِ أَمْرِ جَدِيدٍ سِوَاهُمَا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ طَوْلِ الْأَمَلِ الْمَفْضِي إِلَى الزَّلَلِ بَلِ الْمَقْصُودُ مِنْهَا حُصُولُ الْيَقِينِ وَالْإِطْمِئْنَانِ فِي الْمُعْتَقَدَاتِ بِحَيْثُ لَا تَزُولُ بِتَشْكِيكِ مُشْكِكٍ وَلَا تَبْطُلُ بِإِيرَادِ شُبْهَةٍ فَإِنَّ قَدَمَ الْإِسْتِدْلَالِ لَا تَبَاتَ لَهَا وَلَا قَرَارٌ لِخَزَفٍ مَعْمُولٍ مِنْ طِينٍ وَالْمُسْتَدِلُّ لَيْسَ لَهُ تَمَكُّينٌ إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمِئِنُّ الْقُلُوبُ.

وَحُصُولِ الْيُسْرِ وَالسُّهُولَةِ فِي إِتْيَانِ الْأَعْمَالِ وَزَوَالِ الْكَسَالَةِ وَالْعِنَادِ وَالتَّعْتُّبِ النَّاشِئَةِ مِنَ النَّفْسِ الْأَمَّارَةِ وَلَيْسَ الْمَقْصُودُ مِنْ سُلُوكِ طَرِيقِ الصُّوفِيَّةِ أَيْضًا مُشَاهَدَةُ الصُّورِ وَالْأَشْكَالِ الْغَيْبِيَّةِ وَمُعَايَنَةُ الْأَلْوَانِ وَالْأَنْوَارِ

اللاِكْفِيَّةَ فَإِنَّ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِي اللُّهُوِّ وَاللَّعِبِ وَأَيُّ نُقْصَانٍ فِي الْأَنْوَارِ وَالصُّوَرِ الْحَسِيَّتَيْنِ حَتَّى يَتْرُكَهَا شَخْصٌ وَيَتَمَنَّى الصُّوَرَ وَالْأَنْوَارَ الْغَيْبِيَّتَيْنِ بَارْتِكَابِ الرِّيَاضَاتِ وَالْمُجَاهَدَاتِ فَإِنَّ هَذِهِ الصُّوَرَ وَالْأَنْوَارَ وَتِلْكَ الصُّوَرَ وَالْأَلْوَانَ كُلُّهَا مَخْلُوقَةٌ الْحَقِّ جَلَّ وَعَلَا وَمِنَ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى وُجُودِهِ تَعَالَى. وَاخْتِيَارِ الطَّرِيقَةَ النَّقْشِبَنْدِيَّةَ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ طُرُقِ الصُّوفِيَّةِ أَوْلَى وَأَنْسَبَ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرَ قَدْ التَزَمُوا مُتَابَعَةَ السَّنَةِ السَّنِيَّةِ وَاجْتِنَابِ الْبِدْعَةِ الشَّنِيْعَةِ وَلِهَذَا تَرَاهُمْ يَفْرَحُونَ وَيَسْتَبْشِرُونَ إِذَا كَانَ فِيهِمْ دَوْلَةُ الْمَتَابَعَةِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَيْءٌ مِنَ الْأَحْوَالِ وَمَتَى أَحْسَوْا فُتُورًا فِي الْمَتَابَعَةِ مَعَ وُجُودِ الْأَحْوَالِ لَا يَقْبَلُونَ تِلْكَ الْأَحْوَالَ وَلَا يَتَعَوَّنَهَا وَمِنْ هَهُنَا لَمْ يَجُوزُوا الرِّقْصَ وَالسَّمَاعَ وَلَمْ يَقْبَلُوا الْأَحْوَالَ الْمُتَرْتِبَةَ عَلَيْهِ بِاتِّفَاقِ مِنْهُمْ وَإِجْمَاعِ بَلِ اعْتَقَدُوا ذِكْرَ الْجَهْرِ بِدْعَةً وَمَنَعُوا أَصْحَابَهُمْ عَنْهُ وَلَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَى ثَمَرَاتِ تَتَرَّتْ عَلَيْهِ كُنْتُ يَوْمًا فِي مَجْلِسِ الطَّعَامِ مَعَ حَضْرَةِ شَيْخِنَا فَقَالَ الشَّيْخُ كَمَالَ الَّذِي هُوَ مِنْ مُخْلِصِي حَضْرَةَ شَيْخِنَا بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ جَهْرًا حِينَ شَرَعَ فِي الْأَكْلِ فَلَمْ يَنَاسِبْ ذَلِكَ مِنْهُ لِحَضْرَةِ شَيْخِنَا حَتَّى قَالَ بِالرَّجْرِ الْبَلِيغِ امْنَعُوهُ لَا يَحْضُرُ مَجْلِسَ طَعَامِنَا. وَسَمِعْتُ حَضْرَةَ شَيْخِنَا يَقُولُ: إِنَّ الْخَوَاجَةَ النَّقْشِبَنْدِ قَدَسَ سِرُّهُ جَمَعَ عُلَمَاءَ بُخَارَا وَجَاءَ بِهِمْ إِلَى خَائِقَادِ شَيْخِهِ الْأَمِيرِ كَلَالَ لِيَمْنَعُوهُمْ مِنْ ذِكْرِ الْجَهْرِ. فَقَالَ الْعُلَمَاءُ لِلْأَمِيرِ: إِنَّ ذِكْرَ الْجَهْرِ بِدْعَةٌ فَلَا تَفْعَلُوهُ فَقَالَ فِي جَوَابِهِمْ: لَا أَفْعَلُ فَإِذَا صَدَرَ مِنْ أَكْبَابِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ مِثْلُ هَذِهِ الْمُبَالِغَةِ فِي الْمَنَعِ عَنْ ذِكْرِ الْجَهْرِ فَمَاذَا تَقُولُ فِي السَّمَاعِ وَالرِّقْصِ وَالْوَجْدِ وَالْتَوَاجُدِ وَالْأَحْوَالَ وَالْمَوَاجِدِ الَّتِي تَتَرَّتْ عَلَى أَسْبَابٍ غَيْرِ مَشْرُوعَةٍ فِيهِ مِنْ قِبَلِ الْإِسْتِدْرَاجَاتِ عِنْدَ الْفَقِيرِ فَإِنَّ الْأَحْوَالَ وَالْأَذْوَاقَ قَدْ تَحْصَلُ لِأَهْلِ الْإِسْتِدْرَاجِ أَيْضًا وَيَظْهَرُ لَهُمْ فِي مَرَايَا صُورَةِ الْعَالَمِ كَشْفُ التَّوْحِيدِ وَالْمُكَاشَفَةِ وَالْمُعَايَنَةِ وَقِلَاسَةِ الْيُونَانَ وَجُوكِيَّةِ الْهُنُودِ وَبِرَاهِمَتِهِمْ شُرَكَاءَ فِي تِلْكَ الْأُمُورِ وَعِلَامَتُهُ صِدْقُ الْأَحْوَالَ مُوَافَقَتُهَا لِلْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ مَعَ الْإِجْتِنَابِ مِنْ ارْتِكَابِ الْأُمُورِ الْمُحَرَّمَاتِ وَالْمُشْتَبَهَةِ. وَاعْلَمْ أَنَّ الرِّقْصَ وَالسَّمَاعَ دَاخِلٌ فِي الْحَقِيقَةِ فِي اللُّهُوِّ وَاللَّعِبِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى (وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ) الْآيَةُ، نَازِلٌ فِي شَأْنِ الْمَنَعِ عَنِ الْغِنَاءِ كَمَا قَالَ مُجَاهِدٌ الَّذِي هُوَ تَلْمِيزُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَمِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْهَوِّ الْحَدِيثِ الْغِنَاءِ فِي الْمَدَارِكِ لَهُوَ الْحَدِيثِ السَّمْرُ وَالْغِنَاءُ وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَخْلِفَانِ أَنَّهُ الْغِنَاءُ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ^(١) أَي: لَا يَحْضُرُونَ الْغِنَاءَ وَحُكِّيَ عَنِ إِمَامِ الْهُدَى أَبِي مَنْصُورِ الْمَاتَرِيدِيِّ^(٢) مَنْ قَالَ لِمُقَرَّبِي زَمَانَنَا: أَحْسَنْتَ عِنْدَ قِرَائَتِهِ يَكْفُرُ وَبَآئَتْ مِنْهُ أَمْرَاتُهُ وَأَحْبَطَ اللَّهُ كُلَّ حَسَنَاتِهِ وَحُكِّيَ عَنِ أَبِي نَصْرِ الدَّبُوسِيِّ عَنِ الْقَاضِي ظَهْرٍ

(١) الآية: ٧٢ من سورة الفرقان.

(٢) هو محمد بن محمد بن محمود الماتريدي السمرقندي (أبو منصور) متكلم، أصولي، من أهم مصنفاته: شرح الفقه الأكبر المنسوب للإمام أبو حنيفة، تأويلات أهل السنة، بيان وهم المعتزلة، تأويلات القرآن، مأخذ الشرائع في أصول الفقه. توفي سنة ٥٣٣هـ. انظر: تاج التراجم لابن قطلوبغا ٤٣، مفتاح السعادة لطاش كوبري زادة ٢١/٢، معجم المؤلفين لكحالة ٦٩٢/٣.

الدين الخوارزمي^(١): مَنْ سَمِعَ الْغِنَاءَ مِنَ الْمُعْنَى وَغَيْرِهِ أَوْ يَرَى فِعْلًا مِنَ الْحَرَامِ فَيَحْسِنُ ذَلِكَ بِاعْتِقَادٍ أَوْ بِغَيْرِ اعْتِقَادٍ يَصِيرُ مُرْتَدًّا فِي الْحَالِ بِنَاءً عَلَى أَنَّهُ أَبْطَلَ حُكْمَ الشَّرِيعَةِ وَمَنْ أَبْطَلَ حُكْمَ الشَّرِيعَةِ فَلَا يَكُونُ مُؤْمِنًا عِنْدَ كُلِّ مُجْتَهِدٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ طَاعَتَهُ وَأَحْبَطَ اللَّهُ كُلَّ حَسَنَاتِهِ أَعَادَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ مِنْ ذَلِكَ وَالْآيَاتُ وَالْأَحَادِيثُ وَالرُّوَايَاتُ الْفِقْهِيَّةُ فِي حُرْمَةِ الْغِنَاءِ كَثِيرَةٌ جِدًّا عَلَى حَدِّ يَتَعَدَّرُ إِحْصَاؤُهَا وَمَعَ هَذِهِ كُلِّهَا لَوْ أُوْرِدَ شَخْصٌ حَدِيثًا مَنْسُوخًا أَوْ رِوَايَةً شَادَّةً فِي إِبَاحَةِ الْغِنَاءِ لَا يَنْبَغِي اعْتِبَارُهُ مِنْهُ فَإِنَّهُ لَمْ يُفْتِ فِقِيهٌ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ بِإِبَاحَةِ الْغِنَاءِ وَلَمْ يُحْزِرِ الرِّقْصَ وَالضَّرْبَ بِالْأَرْجُلِ كَمَا هُوَ مَذْكُورٌ فِي مُلْتَقَطِ الْإِمَامِ الْهَمَامِ ضِيَاءِ الدِّينِ الشَّامِيِّ.

وَعَمَلُ الصُّوفِيَّةِ لَيْسَ بِسَدِّ فِي الْحِلِّ وَالْحُرْمَةِ أَمَا يَكْفِيهِمْ أَنْ تَعَذَّرَهُمْ وَلَا تَلُومَهُمْ وَنُفُوضَ أَمْرَهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَالْمُعْتَبَرُ هُنَا قَوْلُ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ وَالْإِمَامِ أَبِي يُوسُفَ وَالْإِمَامِ مُحَمَّدَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ لَا عَمَلَ الشَّيْبَلِيِّ وَأَبِي الْحُسَيْنِ الثُّورِيِّ وَقَدْ جَعَلَتِ الصُّوفِيَّةُ الْقَاصِرُونَ الْيَوْمَ السَّمَاعَ وَالرِّقْصَ دِينَهُمْ وَمِلَّتَهُمْ مُسْتَنْدِينَ إِلَى عَمَلِ مَشَائِخِهِمْ وَأَتَّخَذُوهُ طَاعَتَهُمْ وَعِبَادَتَهُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لِهَوَاً وَ لِعِبَاً. وَقَدْ عَلِمَ مِنَ الرَّوَايَةِ السَّابِقَةِ أَنَّ مَنْ اسْتَحْسَنَ الْفِعْلَ الْحَرَامَ فَقَدْ خَرَجَ مِنْ زُمْرَةِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَصَارَ مُرْتَدًّا فَيَنْبَغِي التَّأْمُلُ مَاذَا يَكُونُ شِنَاعَةُ تَعْظِيمِ مَجْلِسِ السَّمَاعِ وَالرِّقْصِ بَلِ اتَّخَاذُهُ طَاعَةً وَعِبَادَةً وَلِلَّهِ سُبْحَانَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ لَمْ يُبْتَلِ مَشَائِخُنَا بِهَذَا الْأَمْرِ وَخَلَصُوا أَمْثَالَنَا الْمُقَلِّدِينَ مِنْ تَقْلِيدِ هَذَا الْأَمْرِ وَقَدْ تَسْمَعُ أَنَّ الْمَخَادِمَ يَمِيلُونَ إِلَى السَّمَاعِ وَيَعْقِدُونَ مَجْلِسَ السَّمَاعِ وَقِرَاءَةَ الْقَصَائِدِ فِي لَيَالِي الْجُمُعَةِ وَأَكْثَرَ الْأَصْحَابِ يُوَافِقُونَهُمْ فِي ذَلِكَ الْأَمْرِ وَالْعَجَبُ أَلْفَ عَجَبٍ أَنَّ مُرِيدِي السَّلَاسِلِ الْآخِرِ إِتْمَا يَرْتَكِبُونَ هَذَا الْأَمْرَ مُسْتَنْدِينَ إِلَى عَمَلِ مَشَائِخِهِمْ وَيَدْفَعُونَ الْحُرْمَةَ الشَّرْعِيَّةَ بِعَمَلِهِمْ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا مُحِقِّينَ فِي هَذَا الْأَمْرِ فِي الْحَقِيقَةِ وَمَا مَعْدَرَةُ أَصْحَابِنَا فِي ارْتِكَابِ هَذَا الْأَمْرِ وَفِيهِ ارْتِكَابُ الْحُرْمَةِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْ طَرَفٍ وَارْتِكَابُ مُخَالَفَةِ مَشَائِخِ طَرِيقِهِمْ مِنْ طَرَفٍ آخَرَ فَلَا أَهْلَ الشَّرِيعَةِ رَاضُونَ عَنْ هَذَا الْفِعْلِ وَلَا أَهْلَ الطَّرِيقَةِ فَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ ارْتِكَابُ الْحُرْمَةِ الشَّرْعِيَّةِ لَكَانَ مُجَرَّدَ إِحْدَاثِ أَمْرٍ فِي الطَّرِيقَةِ شَبِيحًا فَكَيْفَ إِذَا اجْتَمَعَ مَعَهُ ارْتِكَابُ الْحُرْمَةِ الشَّرْعِيَّةِ. وَالْيَقِينُ أَنَّ حَتَّابَ الْمِيرْزَا جَبُو لَا يَرْضَى بِهَذَا الْأَمْرِ وَلَكِنْ لَا يُصْرِحُ بِالْمَنْعِ أَيْضًا رِعَايَةً لِلأَدَبِ مَعَكُمْ وَلَا يَنْهَى الْأَصْحَابَ عَنْ هَذَا الْاجْتِمَاعِ أَيْضًا وَالْفَقِيرُ لَمَّا أَحْسَسْتُ تَوْفُقًا فِي مَجِيئِي كَتَبْتُ هَذِهِ الْفِقْرَاتِ وَأَرْسَلْتُهَا إِلَيْكُمْ فَيَنْبَغِي قِرَاءَتَهَا مِنْ أَوْلَاهَا إِلَى آخِرِهَا عِنْدَ الْمِيرْزَا جَبُو وَالسَّلَامُ.

(١) هو محمود بن محمد بن العباس بن أرسلان، العباسي، الخوارزمي، الشافعي (ظهر الدين، أبو محمد) فقيه، محدث، مؤرخ، صوفي، واعظ، سجع وحدث ووعظ بالمدرسة النظامية، ثم رجع إلى بلده، وتوفي بها سنة ٥٦٨ هـ تقريباً، من أهم مؤلفاته: الكافي في الفقه، وتاريخ خوارزم في ثمانية أجزاء. انظر: هدية العارفين للبيدادي ٤٠٣/٢، معجم المؤلفين لكحالة ٣/٨٢٩.

(٢٦٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالسُّتُونَ وَالْمَائَتَانِ إِلَى الْمِرْزَا حُسَامِ الدِّينِ أَحْمَدَ فِي بَيَانِ أَنَّ الْأَسْرَارَ
وَالدَّقَائِقَ الَّتِي امْتَنَزَ بِهَا لَا يُمَكِّنُ إِظْهَارُ بُدْءِ مِنْهَا بَلْ لَا يُمَكِّنُ التَّكَلُّمَ عَنْهَا بِالرَّمْزِ وَالْإِشَارَةِ وَأَلْهَا
مُقْتَبَسَةً مِنْ مَشْكَاتِ النُّبُوَّةِ وَيَشْتَرِكُ فِيهَا الْمَلَأُ الْأَعْلَى أَيْضًا وَمَا يُنَاسِبُهُ

بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَوَاتِ وَتَبْلِيغِ الدَّعَوَاتِ لِيَعْلَمَ أَنَّ الصَّحِيفَةَ الشَّرِيفَةَ الَّتِي أُرْسَلَتْهَا بِاسْمِ هَذَا الْحَقِيرِ
عَلَى وَجْهِ الْكُرَمِ قَدْ وَصَلَتْ وَتَشَرَّفْتُ بِمُطَالَعَتِهَا حَزَاكُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ خَيْرَ الْجَزَاءِ وَمَاذَا أَكْتُبُ مِنْ إِنْعَامَاتِ
الْحَقِّ جَلَّ سُلْطَانُهُ وَكَيْفَ أُوَدِّي شُكْرَهَا وَمَا يُفَاضُ مِنَ الْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ يُكْتُبُ أَكْثَرُهَا وَيُحَرَّرُ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ
تَعَالَى وَيُوصَلُ إِلَى سَمْعِ أَهْلِهَا وَلَكِنَّ الْأَسْرَارَ وَالِدَّقَائِقَ الَّتِي كُنْتُ مُمْتَنَزًا بِهَا فَلَا يُمَكِّنُ إِيرَادُ بُدْءِ مِنْهَا فِي
عَرَضَةِ الظُّهُورِ بَلْ لَا يُمَكِّنُ التَّكَلُّمَ مِنْ تِلْكَ الْمَقُولَةِ بِالرَّمْزِ وَالْإِشَارَةِ حَتَّى أَنَّهُ لَا يُورَدُ رَمْزٌ مِنْ هَذِهِ الْأَسْرَارِ
وَالدَّقَائِقِ بَيْنِي وَبَيْنَ وَلَدِي الْأَعَزِّ الَّذِي هُوَ مَجْمُوعَةٌ مَعَارِفِي وَنُسَخَةٌ مَقَامَاتِ السُّلُوكِ وَالْحَدِيثِ بَلْ اجْتَهَدْتُ فِي
سَتْرِهَا مِنْهُ بِالشُّحِّ التَّامِّ مَعَ أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّهُ مِنْ مَحَارِمِ الْأَسْرَارِ وَمَحْفُوظٌ مِنَ الْعَلَطِ وَالْخَطَأِ وَلَكِنَّ مَاذَا أَصْنَعُ
يَأْخُذُ دَقَّةَ الْمَعَانِي بِاللِّسَانِ يُعْنِي تَمَنُّعُهُ وَيُرْبِطُ مِنْ لَطَافَةِ الْأَسْرَارِ الشَّفَتَانِ فَنَقْدُ الْوَقْتِ تَكَرَّرَ يَضِيقُ صَدْرِي
وَلَا يَنْطَلِقُ لِسَانِي وَلَيْسَتْ تِلْكَ الْأَسْرَارُ مِنْ قَبِيلِ مَا لَا يَنْبَغِي إِيرَادُهَا فِي الْبَيِّنِ بَلْ لَا يَسْعَاهَا نِطَاقُ الْبَيِّنِ،

شِعْرٌ: خَلِيلِي مَا هَذَا بِهِزَلٍ وَإِنَّمَا *** عَجِيبُ الْأَحَادِيثِ غَرِيبُ الْبَدَائِعِ

وَهَذِهِ الدَّوْلَةُ الَّتِي نَحْنُ نَجْتَهِدُ فِي سَتْرِهَا مُقْتَبَسَةٌ مِنْ مَشْكَاتِ نُبُوَّةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
وَالْمَلَأُ الْأَعْلَى شُرَكَاءَ فِي هَذِهِ الدَّوْلَةِ وَكُلُّ مَنْ يَشْرَفُ بِهَا مِنْ أَتْبَاعِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ أَبُو
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "أَخَذْتُ" عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَاءَيْنِ "يَعْنِي مِنَ الْعِلْمِ أَمَّا أَحَدُهُمَا
فَقَدْ بَنَيْتُهُ وَأَمَّا الْآخَرُ فَلَوْ بَنَيْتُهُ قَطَعَ هَذَا الْبُلْعُومُ وَذَلِكَ الْعِلْمُ الْآخِرُ هُوَ عِلْمُ الْأَسْرَارِ وَلَا يُدْرِكُهُ فَهَمُّ كُلِّ أَحَدٍ
﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾^(٢)

ثُمَّ الْمَعْرُوضُ أَنَّ الْكِتَابَ الَّذِي كَتَبْتُهُ إِلَى أَوْلَادِ شَيْخِنَا يَنْبَغِي أَنْ تُطَالَعَهُ. (أَيُّهَا الْمَخْدُومُ) الْمَكْرَمُ إِنَّ
إِحْدَاثَ شَيْءٍ فِي الطَّرِيقَةِ لَيْسَ هُوَ عِنْدَ الْفَقِيرِ بِأَقْلٍ مِنْ إِحْدَاثِ بَدْعَةٍ فِي الدِّينِ، وَبَرَكَاتُ الطَّرِيقَةِ إِنَّمَا
تُفَاضُ وَتَعُودُ عَلَى أَهْلِهَا مَا لَمْ يَحْدُثْ فِيهَا مُجْدَثٌ فَإِذَا حَدَثَ فِيهِ مُجْدَثٌ يَنْسُدُّ طَرِيقَ الْفِيوضِ وَالْبَرَكَاتِ
فَحَفِظُ الطَّرِيقَةِ مِنَ الْمُجْدَثَاتِ مِنْ أَهَمِّ الْمُهْمَّاتِ وَالْإِحْتِنَابُ عَنْ مُخَالَفَةِ الطَّرِيقَةِ مِنَ الضَّرُورِيَّاتِ فَكُلُّ
مَوْضِعٍ رَأَيْتُ فِيهِ مُخَالَفَةَ الطَّرِيقَةِ يَنْبَغِي رَجْرُؤُهُ وَمَنْعُهُ بِالْمِبَالَعَةِ وَالْإِحْتِهَادِ فِي تَرْوِيجِ الطَّرِيقَةِ وَتَقْوِيَتِهَا
وَالسَّلَامُ.

^١ رواد البخاري عن ابى هريرة رضى الله عنه (القراني رحمة الله عليه)

(٢) الآية: ٢١ من سورة الحديد، والآية: ٤ من سورة الجمعة.

(٢٦٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالسِّتُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى خَانَ خَائِنٍ فِي بَيَانِ الْعِلْمِ الْمَوْزُوتِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَبَيَانِ الْمُرَادِ بِالْعُلَمَاءِ فِي حَدِيثِ "عُلَمَاءُ أُمَّتِي كَأَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ" وَأَنَّ الْعِلْمَ الْمَوْزُوتَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ لَيْسَ هُوَ الْأَسْرَارُ الَّتِي تَكَلَّمَ بِهَا الْأَوْلِيَاءُ مِنَ التَّوْحِيدِ الْوَجُودِيِّ وَالْإِحَاطَةِ وَالسَّرِيَانِ وَمَا يُشَاكِلُهَا بَلْ غَيْرَهَا

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى وَبَعْدُ. فَاعْلَمْنَا أَنَّ أَحْوَالَ فُقَرَاءِ هَذِهِ الْحُدُودِ وَأَوْضَاعَهُمْ مُسْتَوْجِبَةٌ لِلْحَمْدِ وَالْمَسْئُولِ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ سَلَامَتُكُمْ وَعَافِيَتُكُمْ وَتَبَاتُكُمْ وَاسْتِقَامَتُكُمْ. وَلَمَّا كَانَ مَبْحَثُ عِلْمِ الْوَرَاثَةِ فِي الْبَيِّنِ أَرَدْتُ أَنْ أَكْتُبَ كَلِمَاتٍ مِنْ تِلْكَ الْمَقُولَةِ عَلَى حَسَبِ مُقْتَضَى الْوَقْتِ وَقَدْ وَرَدَ فِي الْأَخْبَارِ "الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ".

وَالْعِلْمُ الَّذِي بَقِيَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ نَوْعَانِ عِلْمُ الْأَحْكَامِ وَعِلْمُ الْأَسْرَارِ فَالْعَالِمُ الْوَارِثُ مَنْ يَكُونُ لَهُ سَهْمٌ مِنْ نَوْعِي الْعِلْمِ لَا مَنْ يَكُونُ لَهُ نَصِيبٌ مِنْ نَوْعٍ وَاحِدٍ فَقَطْ فَإِنَّ ذَلِكَ مُنَافٍ لِلْوَرَاثَةِ فَإِنَّ الْوَارِثَ مَنْ يَكُونُ لَهُ نَصِيبٌ مِنْ جَمِيعِ أَنْوَاعِ تَرِكَةِ الْمُورِثِ لَا مِنْ بَعْضِ دُونَ بَعْضٍ وَالَّذِي لَهُ نَصِيبٌ مِنَ الْبَعْضِ الْمُعَيَّنِ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي الْعُرْمَاءِ حَيْثُ يَتَعَلَّقُ نَصِيبُهُ بِجِنْسِ حَقِّهِ وَكَذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ "عُلَمَاءُ أُمَّتِي كَأَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ". وَالْمُرَادُ بِالْعُلَمَاءِ هُنَا عُلَمَاءُ الْوَرَاثَةِ لَا الْعُرْمَاءُ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ نَصِيبَهُمْ مِنْ بَعْضِ التَّرِكَةِ فَإِنَّ الْوَارِثَ يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ لَهُ: إِنَّهُ كَالْمُورِثِ بِوَاسِطَةِ الْقُرْبِ وَالْجِنْسِيَّةِ بِخِلَافِ الْفَرِيقِ فَإِنَّهُ خَالَ عَنْ هَذِهِ الْعِلَاقَةِ فَمَنْ لَمْ يَكُنْ وَارِثًا لَا يَكُونُ عَالِمًا إِلَّا أَنْ تُقَيَّدَ عِلْمُهُ بِنَوْعٍ وَاحِدٍ وَنَقُولُ إِنَّهُ عَالِمٌ بِعِلْمِ الْأَحْكَامِ مَثَلًا وَالْعَالِمُ الْمُطْلَقُ هُوَ الَّذِي يَكُونُ وَارِثًا وَيَكُونُ لَهُ حِظٌّ وَافِرٌ وَنَصِيبٌ تَامٌّ مِنْ كِلَا نَوْعِي الْعِلْمِ. وَقَدْ زَعَمَ الْأَكْثَرُونَ أَنَّ عِلْمَ الْأَسْرَارِ عِبَارَةٌ عَنْ عُلُومِ التَّوْحِيدِ الْوَجُودِيِّ وَشَهُودِ الْوَحْدَةِ فِي الْكَثْرَةِ وَمُشَاهَدَةِ الْكَثْرَةِ فِي الْوَحْدَةِ وَأَنَّهُ كِنَايَةٌ عَنْ مَعَارِفِ الْإِحَاطَةِ وَسَرِيَانِ وَجُودِهِ تَعَالَى وَقُرْبِهِ وَمَعِيَّتِهِ سُبْحَانَهُ عَلَى التَّهَجُّمِ الَّذِي صَارَتْ مُنْكَشِفَةً وَمَشْهُودَةً لِأَرْبَابِ الْأَحْوَالِ حَاشَا وَكَلَّا ثُمَّ حَاشَا وَكَلَّا مِنْ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْعُلُومُ وَالْمَعَارِفُ مِنْ عِلْمِ الْأَسْرَارِ وَلَا تَقَمُّ بِمَرْتَبَةِ النُّبُوَّةِ فَإِنَّ مَبْنَى تِلْكَ الْمَعَارِفِ السَّكْرُ وَعَلَبَةُ الْحَالِ الَّتِي هِيَ مُنَافِيَةٌ لِلصَّخْوِ وَعِلْمُ الْأَنْبِيَاءِ كُلُّهُ سِوَاءٌ كَانَ عِلْمُ الْأَحْكَامِ أَوْ عِلْمُ الْأَسْرَارِ نَاشِئًا مِنْ غَايَةِ الصَّخْوِ الَّذِي مَا امْتَرَجَتْ فِيهِ ذَرَّةٌ مِنَ السَّكْرِ بَلْ هَذِهِ الْمَعَارِفُ مُنَاسِبَةٌ لِمَقَامِ الْوِلَايَةِ الَّتِي لَهَا قَدَمٌ رَاسِخٌ فِي السَّكْرِ فَتَكُونُ هَذِهِ الْعُلُومُ مِنْ أَسْرَارِ الْوِلَايَةِ لَا مِنْ أَسْرَارِ النُّبُوَّةِ. وَالْوِلَايَةُ وَإِنْ كَانَتْ هِيَ أَيْضًا ثَابِتَةً وَلَكِنْ أَحْكَامُهَا مَعْلُوبَةٌ وَفِي حَنْبِ أَحْكَامِ النُّبُوَّةِ مُتَلَاشِيَةٌ وَمُضْمَحَلَّةٌ، شِعْرٌ:

وَمَتَى بَدَتْ أُنُورُ بَدْرِ فِي الدُّجَا *** مَا لِلْسُهُيِّ مِنْ حِيلَةٍ سِوَى الْإِخْتِفَا

وَقَدْ كَتَبْتُ فِي كِتَابِي وَرَسَائِلِي وَحَقَّقْتُ أَنَّ كَمَالَاتِ النُّبُوَّةِ لَهَا حُكْمُ الْبَحْرِ الْمُحِيطِ وَكَمَالَاتِ الْوِلَايَةِ فِي جَنْبِهَا قَطْرَةٌ مُحَقَّرَةٌ وَلَكِنْ مَاذَا تَفْعَلُ وَقَدْ قَالَ جَمَاعَةٌ مِنْ عَدَمِ إِدْرَاكِهِمْ لِكَمَالَاتِ النُّبُوَّةِ: إِنَّ

الْوَلَايَةِ أَفْضَلُ مِنَ النُّبُوَّةِ وَقَالَ طَائِفَةٌ أُخْرَى فِي تَوْجِيهِ هَذَا الْكَلَامِ إِنَّ الْمُرَادَ بِهِ أَنَّ وَايَةَ نَبِيِّ أَفْضَلُ مِنْ نُبُوَّتِهِ وَكُلٌّ مِنْ هَذَيْنِ الْفَرِيقَيْنِ قَدْ حَكَمُوا عَلَى الْغَائِبِ مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ بِحَقِيقَةِ النُّبُوَّةِ وَقَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْحُكْمِ الْحُكْمُ بِتَرْجِيحِ السُّكْرِ عَلَى الصَّحْوِ فَإِنْ عَرَفُوا حَقِيقَةَ الصَّحْوِ لَعَرَفُوا أَنَّ السُّكْرَ لَا نِسْبَةَ لَهُ إِلَى الصَّحْوِ أَصْلًا، (ع): مَا نِسْبَةُ الْفَرُشِيِّ بِالْفَرُشِيِّ *

وَكَانَتْهُمْ شَبَهُوا صَحْوَ الْخَوَاصِّ بِصَحْوِ الْعَوَامِ وَزَعَمُوا وَجُودَ الْمُمَاتِلَةِ بَيْنَهُمَا فَرَجَحُوا السُّكْرَ عَلَيْهِ وَلَيْتَهُمْ إِذْ زَعَمُوا وَجُودَ الْمُمَاتِلَةِ بَيْنَ صَحْوِ الْخَوَاصِّ وَصَحْوِ الْعَوَامِ لَمْ يَحْتَرِفُوا عَلَى هَذَا الْحُكْمِ فَإِنَّ مِنَ الْمَقْرَرِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الصَّحْوَ أَفْضَلُ مِنَ السُّكْرِ مُطْلَقًا وَهَذَا الْحُكْمُ دَائِمِيٌّ عِنْدَهُمْ سَوَاءً كَانَ السُّكْرُ وَالصَّحْوُ مَجَازِيَيْنِ أَوْ حَقِيقِيَيْنِ وَتَفْضِيلُ الْوَلَايَةِ عَلَى النُّبُوَّةِ وَتَرْجِيحُ السُّكْرِ عَلَى الصَّحْوِ شَبِيهٌ بِتَرْجِيحِ الْكُفْرِ عَلَى الْإِسْلَامِ وَتَفْضِيلِ الْجَهْلِ عَلَى الْعِلْمِ فَإِنَّ كِلَا مِنَ الْكُفْرِ وَالْجَهْلِ مُنَاسِبٌ لِمَقَامِ الْوَلَايَةِ وَكِلَا مِنَ الْإِسْلَامِ وَالْعِلْمِ مُنَاسِبٌ لِمَرْتَبَةِ النُّبُوَّةِ قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورِ الْحَلَّاجِ، شِعْرًا:

كَفَرْتُ بِدِينِ اللَّهِ وَالْكَفْرَ وَاجِبٌ *** لَدَيْ وَعِنْدَ الْمُسْلِمِينَ قَبِيحٌ

وَمُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعَاذَ مِنَ الْكُفْرِ قُلْ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ فَكَمَا أَنَّ الْإِسْلَامَ فِي عَالَمِ الْمَجَازِ أَفْضَلُ مِنَ الْكُفْرِ كَذَلِكَ يَتَّبِعِي أَنْ يُعْتَقَدَ أَنَّهُ فِي الْحَقِيقَةِ أَفْضَلُ مِنَ الْكُفْرِ فَإِنَّ الْمَجَازَ فَنَطْرَةَ الْحَقِيقَةِ. فَإِنَّ قِيلَ: كَمَا أَنَّ الْكُفْرَ وَالسُّكْرَ وَالْجَهْلَ نَابَتْ فِي مَرْتَبَةِ الْجَمْعِ مِنْ مَقَامَاتِ الْوَلَايَةِ كَذَلِكَ الْإِسْلَامُ وَالصَّحْوُ وَالْمَعْرِفَةُ مُتَحَقِّقٌ فِي مَرْتَبَةِ الْفَرْقِ بَعْدَ الْجَمْعِ مِنْهَا فَكَيْفَ يَصِحُّ الْقَوْلُ بِمُنَاسَبَةِ الْكُفْرِ وَالسُّكْرِ وَالْجَهْلِ فَقَطْ لِمَقَامِ الْوَلَايَةِ. (أَقُولُ) إِنَّ إِثْبَاتَ الصَّحْوِ وَأَمْثَالِهِ فِي مَرْتَبَةِ الْفَرْقِ إِنَّمَا هُوَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَرْتَبَةِ الْجَمْعِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا غَيْرُ السُّكْرِ وَالصَّحْوِ وَالْإِلا فَصَحْوُ مَرْتَبَةِ الْفَرْقِ أَيْضًا مُمْتَزَجٌ بِالسُّكْرِ وَالْإِسْلَامُهَا مُخْتَلِطٌ بِالْكَفْرِ وَمَعْرِفَتُهَا مَشْتَبَةٌ بِالْجَهْلِ فَلَوْ وَجَدْتُ مَجَالًا لِلْكِتَابَةِ لَذَكَرْتُ أَحْوَالَ مَقَامِ الْفَرْقِ وَمَعَارِفَهُ بِالتَّفْصِيلِ وَبَيَّنْتُ امْتِزَاجَ السُّكْرِ وَأَمْثَالِهِ فِيهَا بِالصَّحْوِ وَأَمْثَالِهِ وَلَعَلَّ أَرْبَابَ الْفَطَانَةِ يَجِدُونَ هَذَا الْمَعْنَى بِالتَّفَرُّسِ أَيْضًا وَالْعَجَبُ كُلُّ الْعَجَبِ أَلَمْ يَفْهَمُوا أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِنَّمَا نَالُوا مَا نَالُوا مِنْ هَذِهِ الْعِظْمَةِ وَالْحَلَالَةِ كُلِّهَا مِنْ طَرِيقِ النُّبُوَّةِ لَا مِنْ طَرِيقِ الْوَلَايَةِ، (وَعَايَةُ) شَأْنِ الْوَلَايَةِ إِنَّمَا هِيَ الْخَادِمِيَّةُ لِلنُّبُوَّةِ فَلَوْ كَانَتْ لِلْوَلَايَةِ مَرْتَبَةٌ عَلَى النُّبُوَّةِ لَكَانَ الْمَلَائِكَةُ الَّذِينَ وَلَايَتُهُمْ أَكْمَلُ مِنْ سَائِرِ الْوَلَايَاتِ أَفْضَلُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلَمَّا قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ بِأَفْضَلِيَّةِ الْوَلَايَةِ مِنَ النُّبُوَّةِ وَرَأَوْا وَايَةَ الْمَلَائِكَةِ الْمَلَأَ الْأَعْلَى أَفْضَلُ مِنَ وَايَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالُوا بِالضَّرُورَةِ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ أَفْضَلُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَفَارَقُوا فِي ذَلِكَ جُمْهُورَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَكُلُّ ذَلِكَ لِعَدَمِ الْإِطْلَاعِ عَلَى حَقِيقَةِ النُّبُوَّةِ وَلَمَّا كَانَتْ كِمَالَاتُ النُّبُوَّةِ حَقِيرَةً فِي نَظَرِ النَّاسِ فِي جَنْبِ كِمَالَاتِ الْوَلَايَةِ بِوَاسِطَةِ بَعْدِ عَهْدِ النُّبُوَّةِ بَسَطْنَا الْكَلَامَ فِي هَذَا الْبَابِ بِالضَّرُورَةِ وَكَشَفْنَا شَمَةَ مِنْ حَقِيقَةِ الْمُعَامَلَةِ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا

فِي أَمْرِنَا وَتَبَّتْ أقدَامَنَا وَأَنْصَرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ. وَحَيْثُ كَانَ أَحْيَى الْأَرشِدُ الشَّيْخُ مِيَانُ ذَاوُدَ مِنَ الْمُتَرَدِّدِينَ فِي تِلْكَ الْحُدُودِ كَانَ بَاعِنًا عَلَى هَذَا التَّصَدِيعِ.

(٢٦٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالسِّتُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى مُرْتَضَى خَانَ فِي التَّرغِيبِ فِي إِيصَالِ الْإِهَانَةِ إِلَى أَعْدَاءِ الدِّينِ وَتَخْرِيبِ آلِهَتِهِمُ الْبَاطِلَةَ وَتَوْهِينِهَا وَإِظْهَارِ تَمَنِّيهِ هَذَا الْأَمْرَ الْعَظِيمَ الْقَدْرَ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى. اعْلَمْ أَنَّ لِكُلِّ شَخْصٍ تَمَنَّى أَمْرًا مِنَ الْأُمُورِ وَتَمَنَّى هَذَا الْفَقِيرُ التَّشْدِيدَ عَلَى أَعْدَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَأَعْدَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَإِيصَالِ الْإِهَانَةِ لِهَوْلَاءِ الْخَائِبِينَ وَاحْتِقَارِ آلِهَتِهِمُ الْبَاطِلَةَ وَاعْلَمْ يَقِينًا أَنَّ لَا عَمَلَ أَرْضَى عِنْدَ الْحَقِّ جَلَّ وَعَلَا مِنْ هَذَا الْعَمَلِ وَلِهَذَا تُرَغِّبُكُمْ فِي هَذَا الْعَمَلِ الْمَرْضِيِّ مُكَرَّرًا وَأَرَى إِتْيَانَ هَذَا الْعَمَلِ مِنْ أَهَمِّ مَهْمَاتِ الْإِسْلَامِ وَحَيْثُ وَفَّقْتُ لِلتَّشْرِيفِ هُنَاكَ وَتَعَيَّنْتُ لِتَحْقِيقِ تِلْكَ الْبَقْعَةِ الْكَثِيفَةِ وَإِهَانَةِ أَهْلِهَا يَنْبَغِي أَوَّلًا أَدَاءُ شُكْرِ هَذِهِ النِّعْمَةِ فَإِنَّهُ كَانَ يَذْهَبُ جَمْعٌ كَثِيرٌ لِتَعْظِيمِ ذَلِكَ الْمَقَامِ وَتَوْقِيرِ أَهْلِهِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ وَعَلَى مَا لَمْ يَتَلَنَا بِهِذِهِ الْبَلِيَّةِ وَبَعْدَ أَدَاءِ شُكْرِ هَذِهِ النِّعْمَةِ الْعُظْمَى يَنْبَغِي تَقْدِيمُ السَّعْيِ الْبَلِغِ فِي تَحْقِيقِ هَوْلَاءِ الْخَائِبِينَ الْخَاسِرِينَ وَتَوْهِينِ آلِهَتِهِمُ الْبَاطِلَةَ وَالْإِجْتِهَادِ فِي تَخْرِيبِ تِلْكَ الْجَمَاعَةِ سِرًّا وَجَهْرًا مَهْمَا أَمَكْنَا وَتَيَسَّرَ وَإِيصَالِ أَنْوَاعِ الْإِهَانَةِ لَنَا حَتَّى الْأَصْنَامِ الْقَاصِرِينَ وَعَسَى أَنْ يَتَلَفَى وَيَتَذَارَكَ بِهَذَا الْعَمَلِ بَعْضُ الْمُدَاهَنَاتِ الْوَاقِعَةِ فِي حَقِّهِمْ وَيَكُونُ ذَلِكَ كَفَارَةً لِتِلْكَ وَيَمْتَعْنِي ضَعْفُ الْبَدَنِ وَشِدَّةُ الْبُرْدِ مِنَ الْوُصُولِ هُنَاكَ وَالْأَلْوَصَلْتُ إِلَى خِدْمَتِكُمْ لِلتَّرغِيبِ فِي هَذَا الْأَمْرِ وَرَمِيتُ بِهِذِهِ الْمُنَاسِبَةَ بُرَاقًا عَلَى ذَلِكَ الْحَجَرِ وَجَعَلْتُهُ رَأْسَ بَضَاعَةِ السَّعَادَةِ وَمَاذَا أَبَالِغُ أَزِيدَ مِنْ ذَلِكَ.

(٢٧٠) الْمَكْتُوبُ السَّبْعُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الشَّيْخِ نُورِ مُحَمَّدٍ فِي بَيَانِ تَرْجِيحِ بَعْضِ الصُّحْبَةِ عَلَى الْعَزَلَةِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى قَدْ نَسِي أَحْيَى نُورِ مُحَمَّدٍ التَّائِبِينَ الْمَهْجُورِينَ عَلَى تَهْجِ لَا يَذْكُرُهُمْ بِسَلَامٍ وَلَا بِكَلَامٍ وَكَانَ مَتَمَّنَّاكُمْ الْعَزَلَةَ وَالْإِنْزِوَاءَ فَقَدْ تَيَسَّرَ ذَلِكَ وَلَكِنْ بَعْضُ الصُّحْبَةِ يُرَجِّحُ وَيُلْصِقُ عَلَى الْعَزَلَةِ وَكُنْتُ حَالَ أَوْئَسِ الْقُرْبِيِّ أَنْ يَكُونَ مَقْبَسًا حَيْثُ اخْتَارَ الْعَزَلَةَ وَلَمْ يَنْلُ صُحْبَةَ مَخْبَرِ الْبَشْرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَلَمْ يَجِدْ حِفْظًا مِنْ كَمَالَاتِ الصُّحْبَةِ وَصَارَ مِنَ التَّائِبِينَ وَتَأَمَّرَ مِنَ الدَّرَجَةِ الْأُولَى مِنْ دَرَجَاتِ الْمُخْبِرِ إِلَى الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ وَفِي كُلِّ يَوْمٍ طَرَزَ آخِرُ مِنَ الصُّحْبَةِ بِعِنَايَةِ اللَّهِ تَعَالَى

مَنْ اسْتَوَى يَوْمَهُ فَهُوَ مَعْبُودٌ وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَعَلَى سَائِرِ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى وَالتَّرَمَ مُتَابَعَةُ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى
آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّحِيَّاتُ.

(٢٧١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالسَّبْعُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الشَّيْخِ حَسَنِ الْبَرْكِيِّ فِي حَلِّ اسْتِفْسَارِهِ عَنِ الْوَاقِعَةِ
الَّتِي رَأَاهَا

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى وَصَلَّ مَكْتُوبٌ أَحْيَى الْأَعَزَّ الشَّيْخِ حَسَنِ أَحْسَنَ اللَّهُ حَالَهُ
وَبَلَّغَهُ كَمَالَهُ وَاتَّصَحَّتْ الْوَاقِعَةُ الْمَسْطُورَةُ الَّتِي ظَهَرَتْ ظُهُورًا بَيِّنًا يَتَّبِعِي أَنْ يَكُونَ رَاجِعًا وَأَنْ تَحْتَهْدَ فِي
إِبْتِانٍ مَا أَتَتْ مَأْمُورٌ بِهِ يَبْدُلُ الرُّوحَ وَأَنْ لَا تَجُوزَ تَحَاوُزَ الْحُدُودِ الشَّرْعِيَّةِ مَقْدَارَ شَعْرَةٍ وَأَنْ تَتَحَلَّى
بِمُعْتَمَدَاتِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْحَمَاقَةِ الْحَقَّةِ (ع) هَذَا هُوَ الْأَمْرُ وَالْبَاقِي خِيَالَاتٌ * فَإِنْ أَجَازَ وَالِدِكُمْ وَرَضِيَ
الْإِخْوَانُ يَتَّبِعِي أَنْ يُعْتَمَّ سِيرُ بِلَادِ الْهِنْدِ وَالسَّلَامُ.

(٢٧٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالسَّبْعُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى السَّيِّدِ مُحِبِّ اللَّهِ الْمَائِكُورِيِّ فِي بَيَانِ الْإِيمَانِ
الْغَيْبِيِّ وَالْإِيمَانِ الشُّهُودِيِّ وَبَيَانِ التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ وَالتَّوْحِيدِ الشُّهُودِيِّ وَأَنَّ الضَّرُورِيَّ فِي تَحْقِيقِ الْفَنَاءِ
هُوَ الشُّهُودِيُّ وَأَنَّ أَوَّلَ مَنْ أَظْهَرَ التَّوْحِيدَ الْوُجُودِيَّ صَاحِبُ الْفَتْوحَاتِ الْمَكِّيَّةِ وَمَا يَنَاسِبُ ذَلِكَ

بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَوَاتِ لِيَعْلَمَ الْأَخُ الْأَعَزُّ الْمِيرُ مُحِبُّ اللَّهِ أَنَّ الْإِيمَانَ بِالْغَيْبِ بِوُجُودِ الْوَاجِبِ تَعَالَى
وَسَائِرِ صِفَاتِهِ نَصِيبُ الْأَنْبِيَاءِ وَأَصْحَابِهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَتَنْصِيبُ الْأَوْلِيَاءِ الَّذِينَ نَبَتْ لَهُمُ الرُّجُوعُ
بِالْكَلِّيَّةِ وَنَسَبَتُهُمْ نَسَبَةُ الْأَصْحَابِ وَإِنْ كَانَ هَؤُلَاءِ قَلِيلِينَ بَلْ أَقَلُّ وَتَنْصِيبُ الْعُلَمَاءِ وَتَنْصِيبُ عَامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ
أَيْضًا وَالْإِيمَانَ الشُّهُودِيَّ نَصِيبُ عَامَّةِ الصُّوفِيَّةِ سِوَاءَ كَانُوا مِنْ أَرْبَابِ الْعُزْلَةِ أَوْ مِنْ أَصْحَابِ الْعِشْرَةِ فَإِنَّ
أَصْحَابَ الْعِشْرَةِ وَإِنْ كَانُوا مَرْجُوعِينَ لَكِنَّهُمْ مَا رَجَعُوا بِالْكَلِّيَّةِ بَلْ بَاطِنُهُمْ مُسْتَشْرِفٌ إِلَى الْفَوْقِ وَمُنْجَذِبٌ
إِلَيْهِ دَائِمًا فَهُوَ بِالظَّاهِرِ مَعَ الْخَلْقِ وَبِالْبَاطِنِ مَعَ الْحَقِّ حَلَّ سُلْطَانُهُ فَالْإِيمَانُ الشُّهُودِيُّ نَصِيبُهُمْ دَائِمًا وَالْأَنْبِيَاءُ
عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لَمَّا كَانُوا مَرْجُوعِينَ بِالْكَلِّيَّةِ وَمُتَوَجِّهِينَ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا إِلَى دَعْوَةِ الْخَلْقِ بِالْحَقِّ حَلَّ وَعَلَا كَانَ
الْإِيمَانُ الْغَيْبِيُّ نَصِيبُهُمْ بِالضَّرُورَةِ وَقَدْ حَقَّقَ هَذَا الْفَقِيرُ فِي بَعْضِ رِسَالَتِهِ أَنَّ التَّوْحِيدَ نَحْوَ الْفَوْقِ مَعَ وَجُودِ
الرُّجُوعِ مِنْ عِلْمِيَّةِ النَّقْصِ وَعَدَمِ الْوُصُولِ إِلَى نِهَائِيَّةِ الْأَمْرِ وَالرُّجُوعِ بِالْكَلِّيَّةِ عِلْمِيَّةِ الْوُصُولِ إِلَى نِهَائِيَّةِ
النِّهَايَاتِ وَالصُّوفِيَّةُ زَعَمُوا أَنَّ الْكَمَالَ إِنَّمَا هُوَ فِي الْحَمْعِ بَيْنَ التَّوْحِيدِ وَعَدَمِ الْحَمْعِ بَيْنَ التَّشْبِيهِ وَالتَّنْزِيهِ
مِنَ الْكَمَلِ، (ع) وَلِلنَّاسِ لِيَمَّا يَغْتَشِقُونَ مَذَاهِبَ * فَإِذَا فَرَّغَ الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ وَظِيئَةِ

الدَّعْوَةَ وَتَوَجَّهُوا نَحْوَ عَالَمِ الْبَقَاءِ وَتَمَّتْ مَصْلَحَةُ الرَّجُوعِ يَكُونُونَ مُتَوَجِّهِينَ بِكَلِمَتِهِمْ إِلَى الْحَقِّ جَلَّ شَأْنُهُ
قَائِلِينَ بِتَمَامِ الشُّوقِ الرَّفِيقِ الْأَعْلَى مُتَبَخِّتِرِينَ فِي مَرَاتِبِ الْقُرْبِ شِعْرًا:

هَيْنًا لِأَرْبَابِ التَّعِيمِ نَعِيمُهَا *** وَلِلْعَاشِقِ الْمَسْكِينِ مَا يَتَجَرَّعُ

وَالْكَمَالِ عِنْدَ الْفَقِيرِ هُوَ أَنْ تَرْتَفِعَ الْكَثْرَةُ وَقْتَ الْعُرُوجِ عَنِ النَّظَرِ بِالْكَلِمَةِ حَتَّى لَا تَكُونَ الْأَسْمَاءُ
وَالصِّفَاتُ أَيْضًا مَلْحُوظَةً وَلَا يَكُونَ غَيْرُ الْأَحَدِيَّةِ الْمُجَرَّدَةِ مَشْهُودًا ثُمَّ يُعَامَلُ مَعَهُ مَا يُعَامَلُ مَعَهُ وَأَنْ يَقَعَ
النَّظَرُ وَقْتَ الرَّجُوعِ إِلَى الْكَثْرَةِ بِالتَّمَامِ وَلَا يَكُونَ مَشْهُودُهُ كَعَامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرِ الْخَلْقِ وَلَا يَكُونَ شُغْلُهُ غَيْرَ
أَذَاءِ الطَّاعَةِ وَدَعْوَى الْخَلْقِ إِلَى الْحَقِّ جَلَّ وَعَلَا فِإِذَا تَمَّ أَمْرُ الدَّعْوَةِ وَوَدَّعَ الْعَالَمُ الْفَانِي يَتَوَجَّهَ بِكَلِمَتِهِ إِلَى
جَنَابِ قُدْسِهِ تَعَالَى وَيُحَوِّلُ رَحْلَهُ مِنَ الْعَيْبِ إِلَى الشَّهَادَةِ وَيَبْدُلُ مُعَامَلَةَ الْمُرَاسَلَةِ بِمُعَامَلَةِ الْمُعَانَقَةِ ذَلِكَ
فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ.

وَلَا يُخَيِّلَنَّ النَّاقِصُ أَنَّ الرَّجُوعَ الْكَلِمِيَّ تَقْصُّ وَلَا يَزْعُمَنَّ أَنَّ التَّوَجُّهَ بِالْبَاطِنِ إِلَى الْحَقِّ جَلَّ وَعَلَا أَفْضَلُ
مِنَ التَّوَجُّهِ إِلَى الْخَلْقِ لِدَعْوَتِهِمْ وَتَكْمِيلِهِمْ فَإِنَّ صَاحِبَ الرَّجُوعِ مَا جَاءَ إِلَى مَقَامِ الرَّجُوعِ بِاخْتِيَارِ نَفْسِهِ بَلْ
نَزَلَ مِنْ أَعْلَى إِلَى أَسْفَلٍ بِإِرَادَةِ الْحَقِّ جَلَّ سُلْطَانُهُ وَرَضِيَ لِنَفْسِهِ بِالْهَجْرِ عَنِ الْوُصُولِ فَصَاحِبُ الرَّجُوعِ قَائِمٌ
بِمُرَادِ الْحَقِّ جَلَّ شَأْنُهُ وَقَانَ عَنْ مُرَادِ نَفْسِهِ وَصَاحِبُ التَّوَجُّهِ مَحْفُوظٌ بِالْوُصُولِ وَالشَّهُودِ وَمَسْرُورٌ بِالْقُرْبِ
وَالْمَعِيَّةِ، شِعْرًا:

إِذَا أَرْضِي مَنَّا قَلْبِي بِعَادِي *** فَهَذَا الْهَجْرُ أَخْطَى مِنْ وَصَالِي

لَأَنِّي فِي الْوِصَالِ عَبِيدُ نَفْسِي *** وَفِي الْهَجْرِ أَنَّ مَوْلِي لِلْمَوَالِي

وَشُغْلِي بِالْحَبِيبِ بِكُلِّ حَالٍ *** أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شُغْلِي بِحَالِي

وَفَضَائِلُ الرَّجُوعِ وَكَمَالَاتُهُ كَثِيرَةٌ وَصَاحِبُ التَّوَجُّهِ بِالنَّسَبَةِ إِلَى صَاحِبِ الرَّجُوعِ قَطْرَةٌ بِالنَّسَبَةِ إِلَى
الْبَحْرِ الْمُحِيطِ وَهَذَا الرَّجُوعُ مِنْ فَضَائِلِ التُّبُوءِ وَذَلِكَ التَّوَجُّهُ مِنْ آثَارِ الْوَلَايَةِ شَتَانٌ مَا بَيْنَهُمَا وَلَكِنْ لَا يَدْرُكُ
هَذَا الْكَمَالُ فَهَمُّ كُلِّ أَحَدٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ. وَقَالَ بَعْضُ الْحَامِعِينَ بَيْنَ
التَّشْبِيهِ وَالتَّنْزِيهِ أَنَّ الْإِيمَانَ بِالتَّنْزِيهِ حَاصِلٌ لِجَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْعَارِفُ هُوَ الَّذِي يَجْمَعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْإِيمَانِ
بِالتَّشْبِيهِ وَيَرَى الْخَلْقَ ظُهُورَ الْخَالِقِ وَالْكَثْرَةَ كَسُوءَةِ الْوَحْدَةِ وَيَطَالُعُ الصَّانِعَ فِي صُنْعِهِ وَبِالْجُمْلَةِ أَنَّ التَّوَجُّهَ
إِلَى التَّنْزِيهِ الصَّرْفُ تَقْصُّ عِنْدَهُمْ وَشُهُودَ الْوَحْدَةِ بِلَا مَلَاخِظَةِ الْكَثْرَةِ عَيْبٌ وَهَذِهِ الْجَمَاعَةُ يُعْدُونَ
الْمُتَوَجِّهِينَ إِلَى الْأَحَدِيَّةِ الصَّرْفَةِ نَاقِصِينَ وَيَطْنُونَ مَلَاخِظَةَ الْوَحْدَةِ بِلَا مُطَالَعَةِ الْكَثْرَةِ تَحْدِيدًا وَتَقْيِيدًا سُبْحَانَ
اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَمَا دَرَوْا أَنَّ دَعْوَةَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كُلُّهَا إِلَى تَنْزِيهِ صِرْفٍ وَالْكَتَبَ السَّمَاوِيَّةَ
نَاطِقَةً بِالْإِيمَانِ التَّنْزِيهِ وَالْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَنْفُونَ الْآلِهَةَ الْبَاطِلَةَ الْآفَاقِيَّةَ وَالْأَنْفُسِيَّةَ وَيَدْعُونَ
الْخَلْقَ إِلَى إِبْطَالِهَا وَبَدَلُونَ عَلَى وَحْدَةٍ وَاجِبِ الْوُجُودِ الْمُتَنَزِّهِ عَنِ التَّشْبِيهِ وَالتَّكْيِيفِ هَلْ سَمِعْتُمْ قَطُّ أَنَّ نَبِيًّا

دَعَا إِلَى الْإِيمَانِ التَّشْبِيهِ وَقَالَ: إِنَّ الْخَلْقَ ظُهُورُ الْخَالِقِ وَجَمِيعُ الْأَنْبِيَاءِ مُتَّفِقُونَ عَلَى تَوْحِيدِ وَاجِبِ الْوُجُودِ
تَعَالَى وَتَقَدَّسَ وَنَفَى أَرْبَابَ غَيْرِهِ تَعَالَى قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا
وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا
اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ) وَهَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةُ يُبَيِّنُونَ أَرْبَابًا غَيْرَ مُتَّاهِيَةٍ وَيَتَخَيَّلُونَ كُلَّهُمْ ظُهُورَاتِ رَبِّ الْأَرْبَابِ
وَمَا يَسْتَشْهَدُونَ بِهِ فِي إِبْتِثَاتِ مَطَالِبِهِمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ لَيْسَ فِيهِ اسْتِشْهَادٌ أَصْلًا أَمَّا الْكِتَابُ فَقَوْلُهُ تَعَالَى
(هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ) (وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى) (إِنَّ الدِّينَ يُبَآئِعُوكَ إِنَّمَا
يُبَآئِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ) وَأَمَّا السُّنَّةُ فَقَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ
شَيْءٌ وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ. فَإِنَّ
جَمِيعَ الْحَصْرِ فِي هَذِهِ الْعِبَارَاتِ لِنَفْيِ كَمَالِ الْوُجُودِ عَمَّا سِوَاهُ تَعَالَى بِأَبْلَغِ الْوُجُوهِ لَا نَفْيِ أَصْلِ الْوُجُودِ
كَمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ. وَقَالَ أَيْضًا: لَا إِيْمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ. وَأَمْثَالُ
ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ كَثِيرَةٌ وَهَذَا التَّوْحِيدُ لَيْسَ مِنْ قِبَلِ تَأْوِيلِ التَّصَوُّصِ كَمَا زَعَمُوا بَلْ هُوَ حَمْلُ
التَّصَوُّصِ عَلَى كَمَالِ الْبَلَاغَةِ كَمَا أَنَّ فِي الْعُرْفِ إِذَا وَقَعَ الْإِهْتِمَامُ بِرِسَالَةِ شَخْصٍ وَبَيَانِهِ يُقَالُ: إِنَّ يَدَهُ يَدِي
وَالْمَقْصُودُ هُنَا لَيْسَ الْحَقِيقَةُ بَلِ الْمَجَازُ الَّذِي هُوَ أَبْلَغُ مِنَ الْحَقِيقَةِ إِذَا كَانَ وَقُوعُ الْفِعْلِ أَكْثَرَ وَأَزِيدَ بِالتَّنْظِيرِ
إِلَى مَقْدَارِ قُدْرَةِ الْفَاعِلِ الَّذِي هُوَ عَبْدٌ مَمْلُوكٌ لِصَاحِبِ الْقُدْرَةِ الْكَامِلَةِ وَكَانَ النَّفَاتُ ذَلِكَ الْقَادِرُ الْمَالِكُ
وَتَوَجُّهُهُ إِلَى ذَلِكَ الْفِعْلِ مَرْعِيًّا يَصِحُّ لِلْمَالِكِ أَنْ يَقُولَ أَنَا فَعَلْتُ هَذَا الْفِعْلَ لَا أَنْتَ وَلَا دَلَالَةٌ لِهَذَا الْكَلَامِ
أَصْلًا عَلَى اتِّحَادِ الْفِعْلِ وَلَا عَلَى اتِّحَادِ الذَّاتِ مَعَآذَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِعْلُ الْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ عَيْنَ فِعْلِ الْمَالِكِ
الْمُقْتَدِرِ أَوْ يَكُونَ ذَاتُهُ عَيْنَ ذَاتِهِ أَلَمْ تَفْهَمْ هَذِهِ الْجَمَاعَةُ مَذَاقَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَإِنَّ مَذَارَ
دَعْوَتِهِمْ عَلَى إِبْتِثَاتِ الْإِسْنِينِيَّةِ وَوُجُودِ الْمُعَايِرَةِ يَعْنِي بَيْنَ الْخَلْقِ وَالْخَالِقِ.

وَتَنْزِيلِ عِبَارَاتِهِمْ عَلَى التَّوْحِيدِ وَالْإِتِّحَادِ مِنَ التَّكَلُّفَاتِ الْبَارِدَةِ فَإِنْ كَانَ الْمَوْجُودُ وَاحِدًا فِي الْحَقِيقَةِ
وَكَانَ مَا سِوَاهُ ظُهُورَاتِهِ وَكَانَ عِبَادَةٌ مَا سِوَاهُ عِبَادَتِهِ كَمَا زَعَمَ هَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةُ لَمْ مَنَعَ الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ
عَنْهَا بِالْمُبَالَغَةِ وَالتَّأْكِيدِ وَلَمْ خَوْفُوا بِالْعُقُوبَاتِ الْأَبَدِيَّةِ عَلَى عِبَادَةِ مَا سِوَاهُ وَلَمْ قَالُوا لِمَا يَدِيهِ "أَعْدَاءُ اللَّهِ" وَلَمْ
لَمْ يُطْلَعُوهُمْ عَلَى مَنْشَأِ غَلْطِهِمْ وَلَمْ يُزِيلُوا عَنْهُمْ رُؤْيَا الْمُعَايِرَةِ النَّاشِئَةِ عَنِ الْجَهْلِ فِيهِمْ وَلَمْ يُفْهَمُوهُمْ أَنَّ
عِبَادَةَ مَا سِوَاهُ عَيْنُ عِبَادَتِهِ حَلٌّ وَعَلَا.

قَالَ بَعْضُ هَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةِ: إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِنَّمَا أَخْفَوْا أَسْرَارَ التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ عَنِ
الْعَوَامِّ وَبَنَوْا أَمْرَ الدَّعْوَةِ عَلَى إِبْتِثَاتِ الْمُعَايِرَةِ وَأَخْفَوْا الْوَحْدَةَ وَدَلُّوا عَلَى الْكَثْرَةِ بِسَبَبِ قُصُورِ فَهْمِ الْعَوَامِّ عَنِ

¹ (قوله اللهم انت الاول الخ) هذه قطعة من حديث اخرجه مسلم عن ابي هريرة رضی الله عنه (القزاقی رحمة الله عليه)

² (قوله لا صلاة الخ) اخرجه الشيخان وغيرهما عن عبادة بن الصامت (القزاقی رحمة الله عليه)

³ (قوله لا ايمان لمن لا امانة له) اخرجه البيهقي في شعب الایمان (القزاقی رحمة الله عليه)

ذَلِكَ وَهَذَا الْقَوْلُ غَيْرُ مَسْمُوعٍ مِنْهُ كَمَا لَا يُسْمَعُ الْقَوْلُ بِالتَّقَاةِ مِنَ الشَّيْخَةِ فَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَحَقُّ
بِتَبْلِيغِ مَا هُوَ مُطَابِقٌ لِنَفْسِ الْأَمْرِ فَإِنَّ كَانَ الْوُجُودُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ وَاحِدًا فَلَمْ أَخْفَوْهُ وَأَظْهَرُوا خِلَافَ مَا فِي
نَفْسِ الْأَمْرِ خُصُوصًا فِي الْأَحْكَامِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِذَاتِ وَأَجِبِ الْوُجُودِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ فَإِنَّهُمْ
أَحَقُّ بِإِعْلَانِهَا وَإِظْهَارِهَا وَإِنْ كَانَ قَاصِرُ النَّظَرِ قَاصِرًا عَنْ إِذْرَاقِهَا وَعَاجِزًا عَنْ فَهْمِهَا فَضْلًا عَنِ الْعَوَامِّ أَلَا
تَرَى أَنَّ الْمَشَابِهَاتِ الْقُرْآنِيَّةَ وَمَا وَرَدَ فِي الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ مِنَ الْمَشَابِهَاتِ يَعْجِزُ الْخَوَاصُّ عَنْ فَهْمِهَا
فَضْلًا عَنِ الْعَوَامِّ وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَمْنَعُوا وَلَمْ يُعْضَبُوا تَوَهُمُ غَلْطِ الْعَوَامِّ مِنْ إِبْدَانِهَا وَهَوْلَاءِ الْجَمَاعَةِ يُسْمُونَ مَنْ
يَقُولُ بِتَعَدُّدِ الْوُجُودِ وَالْمَوْجُودِ وَيَنْتَزِعُهُ عَنِ عِبَادَةِ مَا سِوَى الْمَعْبُودِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ مُشْرِكًا وَيَقُولُونَ لِمَنْ يَقُولُ
بِوَحْدَةِ الْوُجُودِ مُوَحَّدًا وَلَوْ كَانَ يَعْبُدُ أَلْفَ صَنَمٍ بِتَخَيُّلِ أَنَّهَا ظُهُورَاتُ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَأَنَّ عِبَادَتَهَا عِبَادَتُهُ
سُبْحَانَهُ يَتَّبِعِي أَنْ يَتَأَمَّلَ بِالْإِنْصَافِ أَيُّ صَنَفٍ مِنْ هَذَيْنِ الصَّنِفَيْنِ مُشْرِكٌ وَأَيُّ صَنَفٍ مِنْهُمَا مُوَحَّدٌ وَالْأَنْبِيَاءُ
عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا دَعَوْا الْخَلْقَ إِلَى وَحْدَةِ الْوُجُودِ وَلَمْ يَقُولُوا لِمَنْ قَالَ بِتَعَدُّدِ الْوُجُودِ مُشْرِكًا بَلْ
كَانَتْ دَعْوَتُهُمْ إِلَى وَحْدَةِ الْمَعْبُودِ حَلَّ سُلْطَانُهُ وَأَطْلَقُوا الشَّرْكَ عَلَى عِبَادَةِ مَا سِوَاهُ تَعَالَى فَإِنَّ لَمْ يَعْرِفِ
الصُّوْفِيَّةُ الْوُجُودِيَّةُ مَا سِوَاهُ تَعَالَى بِعُنْوَانِ الْغَيْرِيَّةِ لَا يَتَخَلَّصُونَ مِنَ الشَّرْكَ وَمَا سِوَاهُ تَعَالَى هُوَ مَا سِوَاهُ تَعَالَى
عَرَفُوا ذَلِكَ أَوْ لَا وَبَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْهُمْ قَالَ: إِنَّ الْعَالَمَ لَيْسَ عَيْنَ الْحَقِّ حَلَّ سُلْطَانُهُ وَيَتَحَاشَى مِنَ الْقَوْلِ
بِالْعَيْنِيَّةِ وَيَطْعَنُ فِي الْقَائِلِينَ بِهَا وَيُسْتَعْتَمُ وَيُنْكِرُ الشَّيْخُ مُحْيِي الدِّينِ بِنُ عَرَبِيٍّ وَأَتْبَاعُهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ
وَيَذَكِّرُهُمْ بِسُوءِ وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَقُولُ بِمُغَايِرَةِ الْعَالَمِ لِلْحَقِّ سُبْحَانَهُ بَلْ يَقُولُ إِنَّهُ لَيْسَ عَيْنَ الْحَقِّ وَلَا غَيْرَ الْحَقِّ
سُبْحَانَهُ وَهَذَا الْكَلَامُ بَعِيدٌ عَنِ الصَّوَابِ فَإِنَّ الْإِثْنَانَ مُتَغَايِرَانِ قَضِيَّةٌ مُقَرَّرَةٌ وَمُنْكَرُ الْمُغَايِرَةِ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ مُضَادٌّ
لِبَدِيَّةِ الْعَقْلِ غَايَةٌ مَا فِي الْبَابِ أَنَّ الْمُتَكَلِّمِينَ قَالُوا فِي صِفَاتِ الْوَاجِبِ إِنَّهَا لَا هُوَ وَلَا غَيْرُهُ وَأَرَادُوا بِالْغَيْرِ
الْغَيْرَ الْمُصْطَلَحَ وَرَاعَوْا جَوَازَ الْإِنْفِكَالِكَ فِي الْمُتَغَايِرِينَ فَإِنَّ صِفَاتِ الْوَاجِبِ لَيْسَتْ مُنْفَكَّةً عَنِ الذَّاتِ وَجَوَازُ
الْإِنْفِكَالِكَ بَيْنَ الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ الْقَدِيمَةِ غَيْرُ مُتَصَوَّرٍ فَقَوْلُ لَا هُوَ وَلَا غَيْرُهُ صَادِقٌ فِي الصِّفَاتِ الْقَدِيمَةِ بِخِلَافِ
الْعَالَمِ فَإِنَّ تِلْكَ النِّسْبَةَ مَفْقُودَةٌ فِيهِ كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ شَيْءٌ. فَتَنْفِي الْعَيْنِيَّةِ وَالْغَيْرِيَّةِ مَعًا مِنَ الْعَالَمِ بَعِيدٌ
عَنِ الصِّدْقِ لَعْنَةً وَأَصْطِلَاحًا وَهَوْلَاءِ الْجَمَاعَةِ إِنَّمَا زَعَمُوا الْعَالَمَ وَتَصَوَّرُوهُ كَالصِّفَاتِ الْقَدِيمَةِ وَأَثْبَتُوا لَهُ
الْحُكْمَ الْمَخْصُوصَ بِهَا مِنْ قُصُورِهِمْ وَعَدَمِ وَصُولِهِمْ وَحَيْثُ قَالَتْ هَوْلَاءِ الْجَمَاعَةِ بِنَفِي عَيْنِيَّةِ الْعَالَمِ كَانَ
اللَّازِمُ لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا بِغَيْرِيَّتِهِ أَيْضًا حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْ زُمْرَةِ أَرْبَابِ التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ وَيَحْكُمُوا بِتَعَدُّدِ الْوُجُودِ
وَفِي التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ لَا بُدَّ مِنَ الْقَوْلِ بِالْعَيْنِيَّةِ كَمَا قَالَ بِهَا الشَّيْخُ مُحْيِي الدِّينِ بِنُ عَرَبِيٍّ وَأَتْبَاعُهُ وَالْقَوْلُ
بِالْعَيْنِيَّةِ لَا يَمَعْنِي أَنَّ الْعَالَمَ مُتَّحِدٌ بِالصَّنَائِعِ مَعَاذَ اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ بَلْ يَمَعْنِي أَنَّ الْعَالَمَ مَعْدُومٌ وَالْمَوْجُودُ هُوَ
وَاجِبُ الْوُجُودِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ كَمَا حَقَّقَ هَذَا الْفَقِيرُ هَذَا الْمَعْنَى فِي بَعْضِ رَسَائِلِهِ. فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ الصُّوْفِيَّةَ

¹ (قوله كان الله الخ) رواه البخاري عن عمران بن حصين رضى الله عنه بلفظ كان الله ولم يكن شئى غيره وفي رواية فيه ولم

يكن شئى قبله قال ابن حجر وفي رواية غير البخاري ولم يكن شئى معه (القرآن رحمة الله عليه)

الْجُودِيَّةَ إِنَّمَا يَقُولُونَ لِمَنْ يَقُولُ بَتَعَدُّدِ الْوُجُودِ مُشْرِكًا بِاعْتِبَارِ أَنَّهُ يَرَى وَيُشَاهِدُ الْإِثْنَيْنِ وَمُشَاهِدُ الْإِثْنَيْنِ هُوَ مُشْرِكُ الطَّرِيقَةِ ؟

(أَجِيبُ) أَنْ رُؤْيَةَ الْإِثْنَيْنِ الَّتِي هِيَ شِرْكُ الطَّرِيقَةِ تَنْدَفِعُ بِالتَّوْحِيدِ الشُّهُودِيِّ وَلَا حَاجَةَ إِلَى التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ بَلْ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَكُونَ مَشْهُودُ السَّالِكِ وَمَلْحُوظُهُ غَيْرَ الذَّاتِ الْأَحَدِ الْمُقَدَّسَةِ حَتَّى يَتَحَقَّقَ الْفَنَاءُ وَيَنْدَفِعَ شِرْكُ الطَّرِيقَةِ كَمَا إِذَا رَأَى شَخْصَ الشَّمْسِ فِي النَّهَارِ وَحَدَّهَا وَلَمْ يَرَ النُّجُومَ يَنْدَفِعُ رُؤْيَةَ الْإِثْنَيْنِ وَإِنْ كَانَتْ النُّجُومُ كُلُّهَا مَوْجُودَةً فِي النَّهَارِ وَالْمَقْصُودُ هُوَ كَوْنُ الْمَشْهُودِ هُوَ الشَّمْسُ وَحَدَّهَا سِوَاءَ كَانَتْ النُّجُومُ مَوْجُودَةً أَوْ مَعْدُومَةً بَلْ أَقُولُ: إِنَّ كَمَالَ الْفَنَاءِ إِنَّمَا هُوَ فِي صُورَةِ تَكُونِ الْأَشْيَاءِ مَوْجُودَةً وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَلْتَمِزُ السَّالِكُ مِنْ كَمَالِ تَعَلُّقِهِ وَسَعْفِهِ بِالْمَطْلُوبِ الْحَقِيقِيِّ إِلَى شَيْءٍ أَصْلًا بَلْ لَا يُشَاهِدُ شَيْئًا وَلَا يَقَعُ نَظْرُ بَصِيرَتِهِ إِلَى شَيْءٍ قَطْعًا فَإِنْ لَمْ تَكُنِ الْأَشْيَاءُ مَوْجُودَةً فَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَتَحَقَّقُ الْفَنَاءُ وَعَمَّنْ يَكُونُ فَانِيًا وَذَاهِلًا وَتَاسِيًا وَأَوَّلُ مَنْ صَرَّحَ بِالتَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ هُوَ الشَّيْخُ مُحْيِي الدِّينِ بِنُ عَرَبِيٍّ وَعِبَارَاتُ الْمَشَائِخِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَإِنْ كَانَتْ مُشْعِرَةً بِالتَّوْحِيدِ وَمُنْبِئَةً عَنِ الْإِتِّحَادِ وَلَكِنَّهَا قَابِلَةٌ لِلْحَمْلِ عَلَى التَّوْحِيدِ الشُّهُودِيِّ فَإِنَّهُ لَمَّا لَمْ يَرِ غَيْرَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ قَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ فِي حُبِّي سِوَى اللَّهِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: سُبْحَانِي وَبَعْضُهُمْ لَيْسَ فِي الدَّارِ غَيْرِي وَهَذِهِ كُلُّهَا أَزْهَارٌ تَفْتَقَتْ مِنْ غُصْنِ رُؤْيَةِ الْوَاحِدِ لَا دَلَالََةَ فِي وَاحِدٍ مِنْهَا عَلَى التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ وَالَّذِي يُوَبِّ مَسْأَلَةَ وَحْدَةِ الْوُجُودِ وَفَصْلَهَا وَدَوْنَهَا تَدْوِينِ النَّحْوِ وَالصَّرْفِ هُوَ الشَّيْخُ مُحْيِي الدِّينِ بِنُ الْعَرَبِيُّ وَحَصَّصَ بَعْضَ الْمَعَارِفِ الْعَامِضَةِ بَيْنَ هَذَا الْمُبْحَثِ بِنَفْسِهِ حَتَّى قَالَ: إِنَّ خَاتَمَ النَّبُوَّةِ يَأْخُذُ بَعْضَ الْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ عَنِ خَاتَمِ الْوَلَايَةِ وَأَرَادَ بِخَاتَمِ الْوَلَايَةِ الْمُحَمَّدِيَّةَ نَفْسَهُ وَقَالَ الشُّرَاحُ فِي تَوْجِيهِهِ: إِنَّ السُّلْطَانَ إِذَا أَخَذَ مِنْ خَازِنِهِ شَيْئًا فَأَيُّ نِقْصَانٍ فِيهِ وَبِالْجُمْلَةِ لَا حَاجَةَ فِي تَحْصِيلِ الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ وَحُصُولِ الْوَلَايَةِ الصَّغْرَى وَالْكُبْرَى إِلَى التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ بَلْ لَا بَدَّ فِي تَحَقُّقِ الْفَنَاءِ وَحُصُولِ نَسِيَانِ السَّوَى مِنَ التَّوْحِيدِ الشُّهُودِيِّ بَلْ يُمَكِّنُ أَنْ يَسِيرَ السَّالِكُ مِنَ الْبِدَايَةِ إِلَى النِّهَايَةِ وَلَا يَظْهَرُ لَهُ شَيْءٌ مِنَ عُلُومِ التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ وَمَعَارِفِهَا أَصْلًا بَلْ يَكَادُ يَنْكُرُ هَذِهِ الْعُلُومَ وَعِنْدَ هَذَا الْفَقِيرِ أَنَّ الطَّرِيقَ الَّذِي يَتَّبِعُهُ سُلُوكُهُ بَدُونَ ظُهُورِ هَذِهِ الْمَعَارِفِ أَقْرَبُ مِنَ الطَّرِيقِ الَّذِي هُوَ مُتَضَمِّنٌ لظُهُورِ هَذِهِ الْمَعَارِفِ. وَأَيْضًا إِنَّ أَكْثَرَ سَالِكِي هَذِهِ الطَّرِيقِ يَصِلُونَ إِلَى الْمَطْلُوبِ وَأَكْثَرُ سَائِرِي ذَلِكَ الطَّرِيقِ يَقِفُونَ فِي الطَّرِيقِ وَيَرَوُونَ مِنَ الْبَحْرِ بِقَطْرَةٍ وَيَتَلَوْنَ بِتَوَهُمِ اتِّحَادِ الظِّلِّ بِالأَصْلِ وَيُخْرَمُونَ بِذَلِكَ الْوَصْلِ وَعَلِمْتُ هَذَا الْمَعْنَى بِتَجَارِبِ مُتَعَدِّدَةٍ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمُنْهَمُ لِلصَّوَابِ وَسَيْرُ الْفَقِيرِ وَإِنْ كَانَ مِنَ الطَّرِيقِ الثَّانِي وَوَجَدَ حَظًّا وَافِرًا مِنْ ظُهُورَاتِ عُلُومِ التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ وَمَعَارِفِهِ وَلَكِنْ لَمَّا كَانَتْ عِنَايَةُ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ شَامِلَةً لِحَالِهِ وَكَانَ سَيْرُهُ السَّيْرَ الْمَحْبُوبِي طَوَى بَوَادِي الطَّرِيقِ وَمَقَاوِيزَهُ بِإِمْدَادِ فَضْلِهِ وَعِنَايَتِهِ تَعَالَى وَجَاوَزَ مَرَاتِبَ الظَّلَالِ وَوَصَلَ إِلَى الأَصْلِ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ تَعَالَى وَعَوْنِهِ. وَلَمَّا وَقَعَتِ الْمُعَامَلَةُ عَلَى الْمُسْتَرَشِدِينَ رَأَى أَنَّ الطَّرِيقَ الآخَرَ أَقْرَبُ

إِلَى الْوُصُولِ وَأَسْهَلُ مِنْ حَيْثُ الْحُصُولِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ،
لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ رَبَّنَا بِالْحَقِّ.

تَبِيئَةٌ: قَدْ عَلِمَ مِنَ التَّحْقِيقِ السَّابِقِ أَنَّ الْمَوْجُودَاتِ وَإِنْ كَانَتْ مُتَعَدِّدَةً وَمَا سِوَاهُ تَعَالَى كَانَ مَوْجُودًا
جَازًا أَنْ يَتَحَقَّقَ الْفَنَاءُ وَالْبَقَاءُ وَتَحْصُلَ الْوَلَايَةُ الصُّغْرَى وَالْكِبْرَى فَإِنَّ الْفَنَاءَ هُوَ نَسْيَانُ السَّوَى لَا إِعْدَامُهُ
وَاسْتِنصَالُهُ وَمَا هُوَ الْلازِمُ فِيهِ أَنْ تَكُونَ رُؤْيَةُ السَّوَى مَفْقُودَةً لَا أَنْ يَكُونَ السَّوَى مَعْدُومًا وَلَا شَيْئًا مَحْضًا.
وَهَذَا الْكَلَامُ مَعَ ظُهُورِهِ قَدْ خَفِيَ عَلَى أَكْثَرِ الْخَوَاصِّ وَمَاذَا تَقُولُ مِنَ الْعَوَامِّ وَجَعَلُوا مَعْرِفَةَ وَحْدَةِ الْوُجُودِ
مِنْ شَرَائِطِ الطَّرِيقِ بِتَحْيِيلِ أَنَّ التَّوْحِيدَ الشُّهُودِيَّ هُوَ عَيْنُ التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيَّ وَزَعَمُوا الْقَائِلَ بِتَعَدُّدِ الْوُجُودِ
ضَالًّا وَمُضِلًّا حَتَّى تَحْيِلَ الْكَثِيرُونَ مِنْهُمْ أَنَّ مَعْرِفَةَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ مُنْهَصِرَةٌ فِي مَعَارِفِ التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيَّ
وَتَصَوَّرُوا أَنَّ شُهُودَ الْوَحْدَةِ فِي مَرَايَا الْكَثْرَةِ مِنْ تَمَامِ الْأَمْرِ حَتَّى صَرَخَ بَعْضُهُمْ أَنَّ نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَ بَعْدَ حُصُولِ كِمَالَاتِ النَّبُوَّةِ فِي مَقَامِ الشُّهُودِ وَالْوَحْدَةِ فِي الْكَثْرَةِ وَأَنَّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ
الْكَوْثَرَ) إِشَارَةً إِلَى ذَلِكَ الْمَقَامِ وَيُؤَوَّلُ الْعِبَارَةَ هَكَذَا (إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ) شُهُودَ الْوَحْدَةِ فِي الْكَثْرَةِ وَكَأَنَّهُ فِيهِمْ
هَذِهِ الْإِشَارَةُ مِنْ تَوَسُّطِ الْوَاوِ بَيْنَ حُرُوفِ الْكَثْرِ حَاشَا مَقَامِ النَّبُوَّةِ مِنْ أَنْ يَلِيقَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْمَعَارِفِ وَكَلَّا فَإِنَّ
الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِنَّمَا دَعَوْا إِلَى اللَّهِ الْمُنَزَّهِ عَنِ الْمُمَاثَلَةِ وَالْمُشَابَهَةِ وَالَّذِي يَكُونُ لَهُ مَتَّسَعٌ فِي
مَرَايَا الْمِثَالِيِّ لَيْسَ لَهُ نَصِيبٌ مِنَ الْمِثَالِيِّ بَلْ هُوَ مُتَّسِمٌ بِسِمَةِ الْكَيْفِ وَالْمِثَالِ رَزَقَهُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْإِنْصَافَ
وَكَأَنَّهُمْ يَزِينُونَ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِمِيزَانِ كِمَالَاتِهِمْ وَيَزَعُمُونَ كِمَالَاتِهِمْ مُمَّاثِلَةً لِكِمَالَاتِهِمْ
(كَبُرَتْ كَلِمَةٌ تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ)،

شِعْرٌ:

وَأَيْسَ لَشَيْءٍ كَأَمِنْ جَوْفِ صَخْرَةٍ *** سِوَاهَا سَمَوَاتٍ لَدَيْهِ وَلَا أَرْضٍ

وَأَخْفَرُ أُمَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي اسْتِعْفَارِ وَتَدَامَةِ مِنْ أَمْثَالِ هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ الَّتِي حَصَلَتْ لَهُ فِي أَوَائِلِ
حَالِهِ وَيَنْفَى ذَلِكَ الشُّهُودَ مِنْ جَانِبِ قُدْسِهِ تَعَالَى كَحُلُولِ النَّصَارَى قَالَ الْخَوَاجَةُ النَّقْشِبَنْدِ قُدْسَ سِرِّهِ: كَلِمًا
يَكُونُ مَرْتَبًا مَسْمُوعًا أَوْ مَتَحْيَلًا أَوْ مَوْهُومًا فَهُوَ غَيْرُهُ تَعَالَى يَنْبَغِي نَفْيُهُ بِحَقِيقَةِ كَلِمَةٍ لَا فَكَانَ شُهُودَ الْوَحْدَةِ
فِي الْكَثْرَةِ أَيْضًا مُسْتَحَقًّا لِلنَّفْيِ فَهُوَ مُنْتَفٍ مِنْ جَانِبِ قُدْسِهِ وَكَلَامُ الْخَوَاجَةِ هَذَا هُوَ الَّذِي أَخْرَجَنِي مِنْ هَذَا
الشُّهُودِ وَأَنْجَانِي مِنَ التَّعَلُّقَاتِ بِالْمُشَاهَدَةِ وَالْمُعَايَنَةِ، وَحَوْلَ الرَّحْلِ مِنَ الْعِلْمِ إِلَى الْجَهْلِ وَمِنَ الْمَعْرِفَةِ إِلَى
الْحَيْرَةِ جَزَاءَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ خَيْرَ الْجَزَاءِ وَأَنَا بِهَذَا الْكَلَامِ الْوَاحِدِ مُرِيدُ الْخَوَاجَةِ بِهَاءِ الدِّينِ النَّقْشِبَنْدِ قُدْسَ سِرِّهِ
وَمَقْرَطِقُ الْأُذُنِ بِكَلَامِهِ هَذَا. وَالْحَقُّ أَنَّ قَلِيلًا مِنَ الْأَوْلِيَاءِ تَكَلَّمَ بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ وَنَفَى جَمِيعَ الْمُشَاهَدَاتِ
وَالْمُعَايَنَاتِ عَلَى هَذَا النَّهْجِ وَقَالَ هُوَ يَعْنِي الْخَوَاجَةَ النَّقْشِبَنْدِ فِي هَذَا الْمَقَامِ الَّذِي هُوَ مَقَامُ الْحَقِيقَةِ: مَعْرِفَةُ
الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حَرَامٌ عَلَى بَهَاءِ الدِّينِ لَوْ لَمْ تَكُنْ بِدَائِيَّتِهِ نَهَايَةَ أَبِي يَزِيدَ فَإِنَّ أَبَا يَزِيدَ مَعَ عِظَمِ شَأْنِهِ

وَجَلَالَةَ قَدْرِهِ مَا جَاوَزَ الشُّهُودَ وَالْمُشَاهِدَةَ وَلَمْ يَضَعْ قَدَمَهُ خَارِجَ مَضِيقِ سُبْحَانِي بِخِلَافِ الْخَوَاجَةِ التَّقْسِينِ
فَإِنَّهُ نَفَى جَمِيعَ مُشَاهَدَاتِهِ بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ يَعْنِي كَلِمَةَ لَا، وَجَعَلَ الْكُلَّ غَيْرَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَنْزِيَهُ الْبِسْطَامِي
تَشْبِيهِهُ عِنْدَ الْخَوَاجَةِ وَلَا مِثَالِيهِ مِثَالِي، وَكَمَالَهُ نَقَصُ فَلَا جَرَمَ تَكُونُ نِهَائَتُهُ الَّتِي لَمْ تَتَجَاوَزِ التَّشْبِيهِ بِدَايَةِ
الْخَوَاجَةِ، فَإِنَّ الْبِدَايَةَ تَكُونُ مِنَ التَّشْبِيهِ وَالنِّهَايَةَ تَكُونُ إِلَى التَّزْيِيهِ وَاعْلَمْ حَصَلَ الْإِطْلَاعُ لِأَبِي يَزِيدَ فِي آخِرِ
الْحَالِ عَلَى هَذَا النِّقْصِ حَيْثُ قَالَ قُبِيلُ الْإِحْتِضَارِ: إِلَهِي مَا ذَكَرْتُكَ إِلَّا عَنَ غَفْلَةٍ وَلَا خَدَمْتُكَ إِلَّا عَنَ فِتْرَةٍ
فَعَرَفَ فِي ذَلِكَ الْحَالِ أَنَّ حُضُورَهُ السَّابِقَ كَانَ غَفْلَةً فَإِنَّهُ مَا كَانَ حُضُورَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ بَلْ كَانَ حُضُورَ
ظِلٍّ مِنَ الظَّلَالِ وَظُهُورٍ مِنَ الظُّهُورَاتِ فَيَكُونُ غَافِلًا عَنْهُ تَعَالَى بِالضَّرُورَةِ فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ غَيْرُ الظَّلَالِ
وَالظُّهُورَاتِ وَوَرَاءَ الْوَرَاءِ وَالظَّلَالِ وَالظُّهُورَاتِ إِنَّمَا هِيَ مَبَادٍ وَمُقَدِّمَاتٌ وَمَعَارِجُ وَمُعَدَّاتٌ وَمَا قَالَ الْخَوَاجَةُ
قُدْسَ سِرِّهِ:

نَحْنُ نُدْرِجُ النِّهَايَةَ فِي الْبِدَايَةِ، مُطَابِقٌ لِلْوَاقِعِ فَإِنَّ ابْتِدَاءَ تَوَجُّهِهِمْ إِلَى الْإِحْدِيَّةِ الصِّرْفَةِ لَا يُرِيدُونَ مِنَ
الْإِسْمِ وَالصِّفَةِ غَيْرِ الذَّاتِ وَهَذِهِ الْحَالُ تَحْصُلُ لِلْمُبْتَدئينِ الرَّشِيدِينَ مِنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ بِطَرِيقِ الْإِنْعِكَاسِ مِنْ
شَيْخٍ مُقْتَدِي بِهِ مُشْرِفٍ بِهَذَا الْكَمَالِ عَرَفُوا أَوْ لَمْ يَعْرِفُوا فَتَكُونُ نِهَايَةَ الْكَمَالِ مُنْدَرِجَةً فِي بَدَايَةِ هَؤُلَاءِ
الْأَكْبَارِ (غَايَةٌ مَا فِي الْبَابِ) أَنَّ هَذَا التَّوَجُّهُ إِلَى الْإِحْدِيَّةِ لَوْ غَلَبَ فِيهِمْ وَتَمَى وَجَعَلَ الظَّاهِرُ أَيْضًا مُنْصَبًا
بِلَوْنِ الْبَاطِنِ يَكُونُ السَّالِكُ حِينَئِذٍ مُتَخَلِّصًا مِنْ رِقِيَّةِ مُشَاهَدَةِ السُّفْلِيِّ وَشُهُودِ الْأَدْنَى الَّذِي يَظْهَرُ فِي مَرَايَا
الْمُمَكِّنَاتِ وَهَارِبًا مِنَ الْمَعَارِفِ التَّشْبِيهِيَّةِ وَإِنْ لَمْ يَغْلِبْ هَذَا التَّوَجُّهُ بَلْ كَانَ مَقْصُورًا عَلَى الْبَاطِنِ فَكَثِيرًا مَا
يَكُونُ الظَّاهِرُ مُلْتَمَذًا بِشُهُودِ الْوَحْدَةِ فِي الْكَثْرَةِ وَمُحْتَظًّا بِالتَّوْحِيدِ وَالتَّوْحَادِ وَلَكِنَّ هَذَا الشُّهُودَ مَقْصُورًا فِي
حَقِّهِمْ عَلَى الظَّاهِرِ غَيْرِ سَارٍ إِلَى الْبَاطِنِ بَلْ بَاطِنُهُمْ مُتَوَجِّهُ إِلَى الْإِحْدِيَّةِ الصِّرْفَةِ وَظَاهِرُهُمْ مُشَاهِدٌ لِلْوَحْدَةِ
فِي الْكَثْرَةِ بَلْ رُبَّمَا لَا يَكُونُ تَوَجُّهُ الْبَاطِنِ بِوَاسِطَةِ غَلْبَةِ نِسْبَةِ الظَّاهِرِ مَعْلُومًا وَلَا يَكُونُ شَيْءٌ سِوَى الشُّهُودِ
الظَّاهِرِيِّ مَفْهُومًا كَمَا كَانَ ذَلِكَ فِي أَوَائِلِ أَحْوَالِ مُحَرَّرِ هَذِهِ السُّطُورِ فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ شُعُورٌ مِنْ تَوَجُّهِ
الْبَاطِنِ إِلَى الْإِحْدِيَّةِ الصِّرْفَةِ بِوَاسِطَةِ غَلْبَةِ نِسْبَةِ الظَّاهِرِ، وَوَجَدَ نَفْسَهُ مُتَوَجِّهًا بِالْكَلِيَّةِ إِلَى شُهُودِ الْوَحْدَةِ فِي
الْكَثْرَةِ ثُمَّ رَزَقَهُ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ بَعْدَ مُدَّةِ الْإِطْلَاعِ عَلَى تَوَجُّهِ الْبَاطِنِ وَنَصَرَ الْبَاطِنَ عَلَى الظَّاهِرِ وَأَوْصَلَ
الْمُعَامَلَةَ إِلَى هُنَا الْحَمْدُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ عَلَى ذَلِكَ، وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ مَا صَدَرَ مِنْ بَعْضِ خُلَفَاءِ هَذِهِ الطَّائِفَةِ الْعَلِيَّةِ
مِنَ الْمَعَارِفِ التَّوْحِيدِيَّةِ وَالْمُشَاهَدَةِ السُّفْلِيَّةِ لَا أَنَّهُمْ مُتَوَجِّهُونَ إِلَى هَذَا الشُّهُودِ وَمُبْتَلُونَ بِهِذِهِ الْمَعْرِفَةِ ظَاهِرًا
وَبَاطِنًا بِخِلَافِ غَيْرِهِمْ حَيْثُ أَنَّهُمْ مُبْتَلُونَ بِهَذَا الشُّهُودِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا وَيَزْعُمُونَ هَذَا الشُّهُودَ جَمْعًا بَيْنَ
التَّشْبِيهِ وَالتَّزْيِيهِ وَيَعُدُّونَهُ مِنَ الْكَمَالِ وَإِنْ كَانَ لَهُمْ فِي الْبَاطِنِ إِيمَانٌ بِالتَّزْيِيهِ الصِّرْفِ فَإِنَّ الْإِبْتِلَاءَ غَيْرَ الْإِيمَانِ
وَالْحَالِ غَيْرُ الْعِلْمِ. وَأَمَّا الَّذِينَ لَا إِيمَانَ لَهُمْ بِالتَّزْيِيهِ الصِّرْفِ وَلَا يَعْتَقِدُونَ شَيْئًا غَيْرَ الْمُشَاهَدَةِ السُّفْلِيَّةِ فَهُمْ
الْمَلَاخِدَةُ وَهُمْ خَارِجُونَ عَنِ الْمَبْحَثِ وَشُهُودِ الْحَقِّ حَلٌّ وَعَلَا فِي مَرَايَا الْمُمَكِّنَاتِ الَّذِي يُعُدُّهُ جَمَاعَةٌ مِنَ
الصُّوفِيَّةِ كَمَا لَا وَيَزْعُمُونَهُ جَمْعًا بَيْنَ التَّشْبِيهِ وَالتَّزْيِيهِ لَيْسَ هُوَ عِنْدَ الْفَقِيرِ شُهُودَ الْحَقِّ حَلٌّ وَعَلَا وَلَيْسَ

الْمَشْهُودُ فِيهَا غَيْرُ مُتَّحِلِهِمْ وَمَنْحُوتِهِمْ وَلَا مَا يَرُوتُهُ فِي الْمُمْكِنِ وَاجِبًا وَلَا مَا يَجِدُونَهُ فِي الْحَادِثِ قَدِيمًا
 وَلَا مَا يَظْهَرُ فِي التَّشْبِيهِ تَنْزِيهَا وَإِيَّاكَ وَالْإِفْتِنَانَ بِتُرْهَاتِ الصُّوفِيَّةِ وَاعْتِقَادَ غَيْرِ الْحَقِّ حَقًّا وَهَذِهِ الْجَمَاعَةُ وَإِنْ
 كَانُوا مَعْدُورِينَ فِي خُصُوصِهِمْ بِغَلْبَةِ الْحَالِ وَمَحْفُوظِينَ مِنَ الْمُؤَاخَذَةِ بِذَلِكَ كَالْمُجْتَهِدِ الْمُخْطِئِ وَلَكِنْ لَا
 تَدْرِي مَاذَا تَكُونُ الْمُعَامَلَةُ بِمُقْلِدِيهِمْ لَيْتَهُمْ يَكُونُوا كَمُقْلِدِي الْمُجْتَهِدِ الْمُخْطِئِ وَالْأَفْأَلُ مُشْكَلٌ وَالْقِيَاسُ
 الْإِجْتِهَادِيُّ أَصْلٌ مِنَ الْأُصُولِ الشَّرْعِيَّةِ وَنَحْنُ مَأْمُورُونَ بِتَقْلِيدِهِ بِخِلَافِ الْكُشْفِ وَالْإِلْهَامِ فَإِنَّا لَمْ نُؤْمَرْ
 بِتَقْلِيدِهِ. وَالْإِلْهَامُ لَيْسَ بِحُجَّةٍ لِلغَيْرِ، وَالْحُكْمُ الْإِجْتِهَادِيُّ حُجَّةٌ لِلغَيْرِ فَيَجِبُ إِذَا تَقْلِيدُ الْعُلَمَاءِ الْمُجْتَهِدِينَ
 وَيَنْبَغِي طَلَبُ أُصُولِ الدِّينِ مُوَافَقَةً لِأَرَائِهِمْ وَمَا يَقُولُهُ الصُّوفِيَّةُ أَوْ يَفْعَلُونَهُ مُخَالِفًا لِأَرَآءِ الْعُلَمَاءِ الْمُجْتَهِدِينَ لَا
 يَنْبَغِي تَقْلِيدُهُ بَلْ يَنْبَغِي السُّكُوتُ عَنْ طَعْنِهِمْ بِحُسْنِ الظَّنِّ بِهِمْ وَأَنْ يُعَدَّهُ مِنْ شَطْحِيَّاتِهِمْ وَأَنْ يُصْرِفَهُ عَنْ
 ظَاهِرِهِ. وَالْعَجَبُ أَنْ كَثِيرًا مِنَ الصُّوفِيَّةِ يَدُلُّونَ الْعَوَامَّ عَلَى الْإِيمَانِ بِأُمُورِهِمُ الْكَشْفِيَّةِ كَوَحْدَةِ الوجودِ مَثَلًا
 وَيَدْعُونَهُمْ إِلَيْهِ وَيُرِغِبُونَهُمْ فِي تَقْلِيدِهِمْ فِيهَا وَيُهَيِّدُونَهُمْ عَلَى عَدَمِ الْإِيمَانِ بِهَا وَلَيْتَهُمْ يَدُلُّونَهُمْ عَلَى عَدَمِ
 الْإِنْكَارِ عَلَى هَذِهِ الْأُمُورِ وَيُهَيِّدُونَ الْمُنْكَرِينَ فَإِنَّ الْإِيمَانَ غَيْرَ عَدَمِ الْإِنْكَارِ. وَالْإِيمَانُ بِهَذِهِ الْأُمُورِ لَيْسَ بِالْإِيمَانِ
 وَلَكِنْ يَنْبَغِي الْإِحْتِنَابُ وَالْإِحْتِرَازُ عَنِ الْإِنْكَارِ لِئَلَّا يَنْجَرَ إِنْكَارُ هَذِهِ الْأُمُورِ إِلَى إِنْكَارِ أَرْبَابِهَا فَيُؤَدِّي إِلَى
 بُغْضِ أَوْلِيَاءِ الْحَقِّ جَلِّ وَعَلَا وَعَدَاوَتِهِمْ فَالْإِلْزَامُ لِلنَّاسِ الْعَمَلُ عَلَى وَفْقِ آرَأءِ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْحَقِّ وَالسُّكُوتُ
 عَنْ كَشْفِيَّاتِ الصُّوفِيَّةِ بِحُسْنِ الظَّنِّ وَعَدَمِ الْحَسَارَةِ بِلَا وَتَعَمُّهُ هُوَ الْحَقُّ الْمُتَوَسِّطُ بَيْنَ الْإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ وَاللَّهُ
 سُبْحَانَهُ الْمُنْهَمُ لِلصَّوَابِ. وَمِنْ أَعْجَبِ الْعَجَبِ أَنْ جَمَاعَةً مِنْ مُدْعِي هَذَا الطَّرِيقِ لَا يَقْتَعُونَ بِهَذَا الشَّهَادِ
 وَالْمُشَاهَدَةِ بَلْ يَزْعُمُونَ هَذَا الشَّهَادَ تَنْزُلًا وَيَقُولُونَ فِي أَثْنَاءِ ذَلِكَ بِالرُّؤْيَا الْبَصْرِيَّةِ وَيَقُولُونَ نَرَى ذَاتَ
 وَاجِبِ الوجودِ الْمُنزَّهَ عَنِ الْمَثَالِ وَيَقُولُونَ إِنَّ هَذِهِ الدَّوْلَةُ الَّتِي كَانَتْ مَيْسَرَةً لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً
 وَاحِدَةً فِي لَيْلَةِ الْمِعْرَاجِ تَنْبَسَّرُ لَنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ وَيُشَبِّهُونَ النُّورَ الْمَرْئِيَّ لَهُمْ بِإِسْفَارِ الصُّبْحِ وَيَزْعُمُونَ ذَلِكَ
 النُّورَ الْمَرْتَبَةَ اللَّائِكِيَّةَ وَيَخْتَلُونَ ظُهُورَ ذَلِكَ النُّورِ نَهَايَةَ مَرَاتِبِ الْعُرُوجِ تَعَالَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَمَّا يَقُولُ
 الظَّالِمُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا. وَأَيْضًا إِنَّهُمْ يُثَبِّتُونَ الْمُكَالِمَةَ مَعَهُ تَعَالَى وَيَقُولُونَ: أَمَرْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِكَذَا وَكَذَا
 وَيَقُولُونَ عَنْهُ سُبْحَانَهُ أَحْيَانًا وَعِيدًا فِي حَقِّ أَعْدَائِهِمْ وَيُشْرُونَ أَحْيَانًا أَحْبَابَهُمْ وَيَقُولُ بَعْضُهُمْ كَلِمَةَ الْحَقِّ
 سُبْحَانَهُ بَقِيَّةَ نُلْكَ اللَّيْلِ أَوْ رُبْعَهُ إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ وَسَأَلْتُهُ عَنْ كُلِّ بَابٍ وَوَجَدْتُ مِنْهُ الْجَوَابَ، لَقَدْ اسْتَكْبَرُوا
 فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَتَوْا عَتْوًا كَبِيرًا وَيَفْهَمُ مِنْ كَلِمَاتِ هَذِهِ الْجَمَاعَةِ أَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ ذَلِكَ النُّورَ الْمَرْئِيَّ عَيْنَ الْحَقِّ
 سُبْحَانَهُ وَعَيْنَ ذَاتِهِ تَعَالَى لَا أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّهُ ظُهُورٌ مِنْ ظُهُورَاتِهِ تَعَالَى وَظِلٌّ مِنْ ظِلَالِهِ وَلَا شَكَّ أَنَّ اعْتِقَادَ
 ذَلِكَ النُّورِ ذَاتِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ افْتِرَاءً مَحْضًا وَإِلْحَادًا صِرْفًا وَرِزْدَقَةً خَالِصَةً وَمِنْ نَهَايَةِ تَحَمُّلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى
 عَدَمَ اسْتِعْجَالِهِ فِي عُقُوبَةِ أَمْثَالِ هَذِهِ الْمُفْتَرِينَ وَتَعْدِيهِمْ بِأَنْوَاعِ الْعَذَابِ وَعَدَمَ اسْتِنْصَالِهِمْ سُبْحَانَكَ عَلَى
 حَلْمِكَ بَعْدَ عِلْمِكَ سُبْحَانَكَ عَلَى عَفْوِكَ بَعْدَ قُدْرَتِكَ وَقَدْ هَلَكَ قَوْمُ مُوسَى عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
 بِمُحَرِّدِ طَلَبِ الرُّؤْيَا وَسَمِعَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ نِدَاءَ لَنْ تَرَانِي بَعْدَ طَلَبِ الرُّؤْيَا وَخَرَّ صَعِقًا وَتَابَ مِنْ ذَلِكَ

الطَّلَبِ وَمُحَمَّدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي هُوَ مَحْبُوبُ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَأَفْضَلُ الْمَوْجُودَاتِ وَسَيِّدُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ مَعَ كَوْنِهِ مُشْرِفًا بِدَوْلَةِ الْمِعْرَاجِ الْبَدَنِيِّ وَتَجَاوَزِهِ الْعَرْشَ وَالْكَرْسِيَّ وَعُلُوِّهِ عَلَى الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ يَعْنِي خُلُوهُ وَخُرُوجَهُ مِنْهُمَا لِلْعُلَمَاءِ اخْتِلَافٍ فِي رُؤْيَيْهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَعَ وُجُودِ الْإِشَارَةِ الْقُرْآنِيَّةِ إِلَيْهَا وَأَكْثَرُهُمْ قَائِلُونَ بِعَدَمِهَا قَالَ الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ: الْأَصْحَحُ إِنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا رَأَى رَبَّهُ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ وَهَؤُلَاءِ الْقَاصِرُونَ يَرَوْنَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ كُلَّ يَوْمٍ بِرَعْمِهِمُ الْبَاطِلِ مَعَ وُجُودِ الْقَبِيلِ وَالْقَالَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِي رُؤْيَيْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً وَاحِدَةً فَفَبَحَثَهُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مَا أَحْجَاهُمْ. وَأَيْضًا يُعْلَمُ مِنْ كَلِمَاتِ هَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةِ أَنَّ نِسْبَةَ الْكَلَامِ الَّذِي يَسْمَعُونَهُ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ عِنْدَهُمْ كَنِسْبَةِ الْكَلَامِ إِلَى الْمُتَكَلِّمِ وَهَذَا عَيْنُ الْإِلْحَادِ مَعَآذَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنْ أَنْ يَصْدُرَ عَنْهُ كَلَامٌ بِطَرِيقِ تَكَلُّمٍ فِيهِ تَرْتِيبُ الْحُرُوفِ وَالتَّقْدِيمُ وَالتَّأَخُّرُ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عِلَامَاتِ الْحُدُوثِ وَالَّذِي أَوْعَاهُمْ فِي الْأَعْلُوطَاتِ هُوَ كَلِمَاتُ الْمَشَائِخِ الْكِبَارِ فَإِنَّهُمْ أَيْضًا أَنْبَتُوا لَهُ سُبْحَانَهُ الْكَلَامَ وَالْمَكَالَمَةَ. وَلَكِنْ يَتَّبِعِي أَنْ يُعْلَمَ: أَنَّ الْمَشَائِخَ لَا يَقُولُونَ إِنَّ نِسْبَةَ الْكَلَامِ إِلَيْهِ تَعَالَى كَنِسْبَتِهِ إِلَى الْمُتَكَلِّمِ بَلْ يَقُولُونَ إِنَّهُ كَنِسْبَةِ الْمَخْلُوقِ إِلَى الْخَالِقِ يَقِينًا وَلَا مَخْذُورَ فِي ذَلِكَ أَصْلًا فَإِنَّ مُوسَى عَلَى نَبِيَّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سَمِعَ مِنَ الشَّجَرَةِ كَلَامَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَنِسْبَةَ هَذَا الْكَلَامِ إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ كَنِسْبَةِ الْمَخْلُوقِ إِلَى الْخَالِقِ لَا كَنِسْبَةَ الْكَلَامِ إِلَى الْمُتَكَلِّمِ وَكَذَلِكَ الْكَلَامُ الَّذِي كَانَ يَسْمَعُهُ مِنْ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَسَبْتُهُ إِلَى الْحَقِّ كَنِسْبَةِ الْمَخْلُوقِ إِلَى الْخَالِقِ. غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ أَنَّ ذَلِكَ الْكَلَامَ أَيْضًا كَلَامَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَمُنْكَرُهُ كَافِرٌ وَرَنْدِيقٌ وَكَأَنَّ كَلَامَ الْحَقِّ مُشْتَرِكٌ بَيْنَ الْكَلَامِ التَّنْفِيسِيِّ وَالْكََلَامِ اللَّفْظِيِّ الَّذِي يُوجِدُهُ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ مِنْ غَيْرِ تَوْسُطِ أَمْرٍ مَا فَيَكُونُ الْكَلَامُ اللَّفْظِيُّ أَيْضًا فِي الْحَقِيقَةِ كَلَامَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَيَكُونُ مُنْكَرُهُ كَافِرًا بِالضَّرُورَةِ فَافْهَمْ فَإِنَّ هَذَا التَّحْقِيقَ يَنْعَمُكَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمَوْفُوقُ وَيَتَّبِعِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الْوُجُودَ الَّذِي نُثَبِتُهُ فِي الْمُمْكِنَاتِ هُوَ وُجُودٌ ضَعِيفٌ كَسَائِرِ صِفَاتِ الْمُمْكِنَاتِ وَمَا مِقْدَارُ عِلْمِ الْمُمْكِنِ فِي حَنْبِ عِلْمِ الْوَاجِبِ تَعَالَى وَأَيُّ اعْتِبَارٍ لِلْقُدْرَةِ الْحَادِثَةِ فِي حَنْبِ الْقُدْرَةِ الْقَدِيمَةِ وَكَذَلِكَ وُجُودُ الْمُمْكِنِ فِي حَنْبِ وُجُودِ الْوَاجِبِ لَا شَيْءٌ مَحْضٌ فَكَيْفَ يَبْعُ النَّظَرُ فِي الشُّكِّ مِنْ تَفَاوُتِ مَرَاتِبِ هَذَيْنِ الْوُجُودَيْنِ أَنْ إِطْلَاقَ الْوُجُودِ عَلَى هَذَيْنِ الْفَرْدَيْنِ هَلْ هُوَ بِطَرِيقِ الْحَقِيقَةِ أَوْ عَلَى أَحَدِهِمَا بِطَرِيقِ الْحَقِيقَةِ وَعَلَى الْآخَرِ بِطَرِيقِ الْمَجَازِ أَلَا تَرَى أَنَّ الْحَمَّ الْغَفِيرَ مِنَ الصَّوْفِيَّةِ تَبَيَّنُوا بِالشَّقِّ الثَّانِي وَقَالُوا: إِنَّ إِطْلَاقَ الْوُجُودِ عَلَى وُجُودِ الْمُمْكِنِ إِنَّمَا هُوَ بِطَرِيقِ الْمَجَازِ وَلَا يُثَبِتُ الْوُجُودَ لِلْمُمْكِنَاتِ إِلَّا الْعَوَامُّ وَأَخْصَ الْخَوَاصِّ وَالْمُرَادُ بِأَخْصِ الْخَوَاصِّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَمَنْ كَانَ مُشْرِفًا بِوِلَايَتِهِمُ الْأَصْلِيَّةِ مِنْ أُمَّمِهِمْ وَطَوَى دَائِرَةَ الظَّلَالِ بِالتَّمَامِ فَأَمَّا الْعَوَامُّ فَظَنُّهُمْ مَفْصُورٌ عَلَى الظَّاهِرِ فَيَزْعُمُونَ أَنَّ وُجُودَ الْوَاجِبِ وَوُجُودَ الْمُمْكِنِ قِسْمَانِ مِنَ الْوُجُودِ الْمُطْلَقِ وَيَظُنُّونَ كِلَيْهِمَا مَوْجُودَيْنِ. وَأَمَّا أَخْصَ الْخَوَاصِّ فَأَبْصَارُهُمْ حَدِيدَةٌ فَيَجِدُونَ كِلَا الْوُجُودَيْنِ مِنْ أَفْرَادِ الْوُجُودِ الْمُطْلَقِ وَيَعْدُونَ تَفَاوُتَ مَرَاتِبِ أَفْرَادِ الْوُجُودِ الْمُطْلَقِ رَاجِعًا إِلَى صِفَاتِ الْوُجُودِ وَاعْتِبَارَاتِهِ لَا إِلَى حَقِيقَتِهِ وَذَاتِهِ حَتَّى يَكُونَ فِي أَحَدِهِمَا

حَقِيقَةً وَفِي الْآخِرِ مَجَازًا وَأَمَّا الْمُتَوَسِّطُونَ الَّذِينَ وَضَعُوا أَقْدَامَهُمْ فَوْقَ رُتْبَةِ الْعَوَامِ وَقَصَرُوا عَنْ إِدْرَاكِ كَمَالَاتِ أَحْصَى الْخَوَاصِّ فَعَسِيرٌ عَلَيْهِمْ أَنْ يَقُولُوا بِوُجُودِ الْمُمَكِّنَاتِ وَأَنْ يُطَلِّقُوا لَفْظَ الْوُجُودِ عَلَى وُجُودِ الْمُمَكِّنِ بِطَرِيقِ الْحَقِيقَةِ وَمَشْكَالٌ وَمِنْ هَهُنَا قَالُوا: إِنَّ الْمُمَكِّنَ إِنَّمَا يُقَالُ لَهُ مَوْجُودًا بِعِلَاقَةٍ أَنْ لَهُ نِسْبَةٌ إِلَى الْوُجُودِ كَمَا يُقَالُ: مَاءَ الشَّمْسِ لَا إِنَّ الْوُجُودَ قَائِمٌ بِهِ حَتَّى يَكُونَ مَوْجُودًا حَقِيقَةً. وَبَعْضُ هَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةِ سَاكَتْ عَنِ وُجُودِ الْمُمَكِّنِ غَيْرِ مُصْرِحٍ بِنَفِيهِ وَإِبَاتِهِ وَبَعْضُهُمْ بَنَفِي الْوُجُودِ عَنِ الْمُمَكِّنِ وَلَا يَرَى مَوْجُودًا غَيْرَ الْوَاجِبِ تَعَالَى. وَبَعْضُهُمْ لَا يَقُولُ بِغَيْرِيَّةِ وُجُودِ الْمُمَكِّنِ لِوُجُودِ الْوَاجِبِ كَمَا لَا يَقُولُ بِعَيْنِيَّةِ لَهُ وَيُصْرِحُ بَعْضُهُمْ أَنَّ الْمُمَكِّنَ مَوْجُودٌ بِعَيْنِ الْوُجُودِ الَّذِي بِهِ الْوَاجِبُ تَعَالَى مَوْجُودٌ وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ أَيْضًا تَنفِي الْوُجُودِ عَنِ الْمُمَكِّنِ وَبِالْحَمْلَةِ يُحْتَاجُ فِي إِثْبَاتِ وُجُودِ الْمُمَكِّنِ إِلَى حِدَّةِ النَّظَرِ حَتَّى يُمَكِّنَ رُؤْيَتَهُ حِينَ تَشْتَعِشِعُ أَنْوَارِ وُجُودِ الْوَاجِبِ تَعَالَى كَمَا أَنَّ مَنْ لَهُمْ حِدَّةُ الْبَصَرِ يَرَوْنَ التُّحُومَ فِي النَّهَارِ مَعَ وُجُودِ تَشْتَعِشِعُ نُورِ الشَّمْسِ وَالَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ حِدَّةُ الْبَصَرِ لَا يَقْدِرُونَ رُؤْيَتَهَا فَوْجُودِ الْمُمَكِّنَاتِ فِي حَنْبِ وُجُودِ الْوَاجِبِ كَوْجُودِ الْكَوَاكِبِ فِي النَّهَارِ مَنْ كَانَ فِيهِ حِدَّةُ الْبَصَرِ يَقْدِرُ رُؤْيَتَهُ وَمَنْ هُوَ ضَعِيفُ الْبَصَرِ لَا يَقْدِرُهَا (ع) وَلَيْسَ لَهُ مِنْهَا نَصِيبٌ وَلَا سَهْمٌ *

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ يَرَى الْعَوَامُ وُجُودَ الْمُمَكِّنَاتِ مَعَ وُجُودِ ضَعْفِ الْبَصَرِ وَعَمَى الْبَصِيرَةِ فِيهِمْ وَالْحَالُ أَنَّ تَشْتَعِشِعُ أَنْوَارِ وُجُودِ الْوَاجِبِ مَانِعٌ عَنِ رُؤْيَتِهِ يَعْنِي الضَّعَافُ الْبَصَرِ ؟

(أَجِيبُ) أَنَّ الْعَوَامَ أَرَبَابُ الْعِلْمِ لَا أَرَبَابُ الرُّؤْيَةِ، وَكَلَامُنَا فِي أَرَبَابِ الرُّؤْيَةِ لَا فِي أَرَبَابِ الْعِلْمِ فَإِنَّهُمْ خَارِجُونَ عَنِ الْمُبْحَثِ فَكَانَ ظُهُورُ أَنْوَارِ الْوَاجِبِ تَعَالَى مَفْقُودًا فِي حَقِّهِمْ فَلَا يَكُونُ مَانِعًا عَنِ رُؤْيَةِ وُجُودِ الْمُمَكِّنَاتِ فِي حَقِّهِمْ أَوْ تَقُولُ: إِنَّ ظُهُورَ أَنْوَارِ الْوَاجِبِ إِنَّمَا هُوَ مَانِعٌ عَنِ شُهُودِ وُجُودِ الْمُمَكِّنَاتِ لَا إِنَّهُ مَانِعٌ عَنِ الْعِلْمِ بِوُجُودِ الْمُمَكِّنَاتِ فَإِنَّ الْعِلْمَ كَثِيرًا مَا يَحْصُلُ بِالسَّمَاعِ وَالتَّقْلِيدِ وَالنَّظَرِ وَالْإِسْتِدْلَالَ كَمَا أَنَّ الْعِلْمَ بِوُجُودِ الْكَوَاكِبِ فِي النَّهَارِ حَاصِلٌ لِضَعْفِ الْبَصَرِ أَيْضًا مَعَ وُجُودِ ظُهُورِ الشَّمْسِ وَفِي الْعَوَامِ الْعِلْمُ بِوُجُودِ الْمُمَكِّنَاتِ لَا شُهُودَهُ فَإِنَّ الشُّهُودَ مِنْ صِفَةِ الْبَصِيرَةِ وَبَصِيرَةُ الْعَوَامِ مَطْمُوسَةٌ سَوَاءً كَانَ الْمَشْهُودُ مَلَكًا أَوْ مَلَكُوتًا أَوْ جَبْرُوتًا أَوْ لَاهُوتًا.

(أَيْهَا الْأَخُ الْأَعَزُّ) إِنَّ الْعَوَامَ كَمَا أَنَّهُمْ مُشَارِكُونَ لِأَخْصَى الْخَوَاصِّ فِي هَذَا الْمُبْحَثِ كَذَلِكَ لَهُمْ مُشَارَكَةٌ فِي مَوَاضِعٍ أُخَرَ وَمِنْ هَهُنَا كَانَتْ مُعَامَلَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَمَعَانِشُهُمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْكَامِ كَمُعَامَلَةِ الْعَوَامِ وَمَعَانِشِهِمْ وَمُعَاشَرَتِهِمْ مَعَ أَهْلِهِمْ وَعِيَالِهِمْ وَكَانَ خَيْرُ الْبَشَرِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَامِلُ أَهْلَهُ وَعِيَالَهُ مِثْلَ مُعَامَلَتِهِمْ وَحَسَنُ مُعَاشَرَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَشْهُورٌ، نُقِلَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ يَوْمِ الْحَسَنِ

وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَأَظْهَرَ لَهُمَا تَمَامَ الْإِنْسِاطِ فَقَالَ شَخْصٌ مِنَ الْحَاضِرِينَ: إِنَّ لِي أَحَدَ عَشَرَ ابْنًا وَلَمْ أُقْبَلْ وَاحِدًا مِنْهُمْ أَصْلًا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ هَذِهِ الرَّحْمَةَ أَعْطَاهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِعِبَادِهِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَحَيْثُ كَانَتْ لِأَخْصِ الْخَوَاصِ مُشَارَكَةً مَعَ الْعَوَامِ فِي بَعْضِ الْأَوْصَافِ وَإِنْ كَانَتْ صُورَةً كَانَتِ الْعَوَامُ مَحْرُومِينَ مِنْ أَكْثَرِ كَمَا لَانْتَهُمْ بِسَبَبِ نُقْصَانِهِمْ وَقُصُورِ إِدْرَاكِهِمْ وَتَخَلُّلِهِمْ إِيَّاهُمْ كَأَنْفُسِهِمْ وَالَّذِينَ فَارَقُوهُمْ فِي الْأَوْصَافِ وَالْحِصَالِ تَرَاهُمْ يُعْظَمُونَهُمْ وَيُوقَرُونَهُمْ وَلِهَذَا يُفْضَلُونَ أَوْصَافَ الْأَوْلِيَاءِ وَأَخْلَاقَهُمْ عَلَى مَا سِوَاهَا مِنَ الْأَوْصَافِ الَّتِي تُشَابِهُ أَوْصَافَهُمْ وَأَخْلَاقَهُمْ لِكُونِهَا مُعَايِرَةً لِأَوْصَافِهِمْ وَأَخْلَاقِهِمْ، وَإِنْ كَانَتْ تِلْكَ الْأَخْلَاقُ مَوْجُودَةً فِي الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (نُقِلَ) عَنِ الْمَخْدُومِ الشَّيْخِ فَرِيدِ كُنْجٍ شَكَرَ أَنَّهُ لَمَّا تُوْفِّي وَاحِدًا مِنْ أَوْلَادِهِ وَبَلَغَهُ خَيْرٌ وَفَاتَهُ لَمْ يَطْرَأْ عَلَيْهِ تَغْيِيرٌ أَصْلًا وَقَالَ: مَاتَ جَرُّو الْكَلْبِ فَأَخْرَجُوهُ وَلَمَّا تُوْفِّي وَلَدُ سَيِّدِ الْبَشَرِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَكَى عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَزَنَ وَقَالَ: إِنَّا بِفِرَاقِكَ لَمَحْزُونُونَ. وَبَيَّنَّ حَزَنَهُ بِالتَّأَكُّيدِ مِبَالَعَةً فَانْظُرْ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ الشَّيْخُ فَرِيدُ كُنْجٍ شَكَرَ أُمَّ سَيِّدِ الْبَشَرِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ وَعِنْدَ الْعَوَامِ الَّذِينَ هُمْ كَالْأَنْعَامِ بَلْ أَضَلُّ مَعَامَلَةٌ الْأَوَّلِ أَوْلَى وَأَفْضَلُ فَإِنَّهُمْ يَعُدُّونَهَا مِنْ عَدَمِ التَّعَلُّقِ بِالسَّوَى وَيَزْعُمُونَ الثَّانِي عَيْنَ التَّعَلُّقِ بِالْفَانِي أَعَادَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ مِنْ مُعْتَقَدَاتِهِمُ السُّوءِ وَحَيْثُ أَنَّ هَذِهِ الدَّارُ دَارُ امْتِحَانٍ وَابْتِلَاءٍ فَالِقَاءُ الْعَوَامِ فِي الْإِشْتِيَاءِ وَالشُّبُهَةِ عَيْنِ الْحِكْمَةِ وَالْمَصْلَحَةِ اللَّهُمَّ أَرِنَا الْحَقَّ حَقًّا وَارْزُقْنَا اتِّبَاعَهُ وَأَرِنَا الْبَاطِلَ بَاطِلًا وَارْزُقْنَا اجْتِنَابَهُ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْبَشَرِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(وَلتَرْجِعْ) إِلَى أَصْلِ الْكَلَامِ وَتَقُولُ: إِنَّ إِيمَانَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَصْحَابِهِ الْكِرَامِ وَالْأَوْلِيَاءِ الْمُلْحَقِينَ بِالْأَصْحَابِ الْعِظَامِ بَعْدَ الشُّهُودِ قَدْ تَقَرَّرَ كَوْنُهُ بِالْغَيْبِ بِوَاسِطَةِ الرَّجُوعِ إِلَى الدَّعْوَةِ كَمَا أَنَّ شَخْصًا رَأَى الشَّمْسَ فِي النَّهَارِ وَوَجَدَ فِيهِ الْإِيمَانَ الشُّهُودِيَّ بِوُجُودِ الشَّمْسِ فَإِذَا جَاءَ اللَّيْلُ تَبَدَّلَ إِيمَانُهُ الشُّهُودِيَّ بِالْإِيمَانِ الْغَيْبِيِّ وَإِيمَانُ الْعُلَمَاءِ وَإِنْ كَانَ غَيْبًا وَلَكِنْ غَيْبُهُمْ عَرَضَ لَهُ حُكْمُ الْحَدْسِ بِوَاسِطَةِ نُورِ مُتَابَعَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَخَرَجَ مِنْ كَوْنِهِ نَظْرِيًّا وَاسْتِدْلَالِيًّا وَالْمُرَادُ بِالْعُلَمَاءِ هُنَا عُلَمَاءُ الْآخِرَةِ فَإِنَّ عُلَمَاءَ الدُّنْيَا دَاخِلُونَ فِي عَامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ وَأَفْضَلُ أَقْسَامِ الْإِيمَانِ الْغَيْبِيِّ الْمُنْسُوبِ إِلَى عَامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانٌ مَرْبُوطٌ بِتَقْلِيدِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَمَنْوُطٌ بِقَالَ اللَّهُ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

¹ في الاحياء رأى الاقرع بن حابس النبی صلی الله علیه وسلم وهو یقبل ولده الحسن فقال ان لی عشرة من الولد ما قبلت واحدا منهم فقال علیه السلام من لا یرحم لا یرحم اه. قد اخرجہ الشیخان وابو داود والترمذی عن ابی هريرة رضی الله عنه قال قبل رسول الله صلی الله علیه وسلم للاحسین بن علی وعندہ الاقرع ان لی احد عشرة من الولد ما قبلت منهم احدا فنظر رسول الله صلعم ثم قال من لا یرحم لا یرحم وزاد رزین او املك ان كان الله نزع منك الرحمة ورواه ابی یعلی عن ابی هريرة لكن ذکر عینیة بن حصین بدل الاقرع ابن حابس وليس فیہ زیادة الا ان فیہ یقبل الحسن والحسین. (القرانی رحمة الله علیه)

² رواه الشیخان عن انس رضی الله عنه (القرانی رحمة الله علیه)

فَإِنْ قِيلَ: قَالَ الْعُلَمَاءُ: إِنَّ الْإِيمَانَ الْإِسْتِدْلَالِيَّ أَفْضَلُ مِنَ الْإِيمَانِ التَّقْلِيدِيِّ حَتَّىٰ إِنْ كَثُرَ مِنَ الْعُلَمَاءِ
عَدُّوا الْإِسْتِدْلَالَ مِنْ شَرَايِطِ الْإِيمَانِ وَلَمْ يَعْتَبِرُوا الْإِيمَانَ التَّقْلِيدِيَّ وَأَنْتَ تَقُولُ: إِنَّ الْإِيمَانَ التَّقْلِيدِيَّ أَفْضَلُ؟

(أَجِيبْ) أَنَّ الْإِيمَانَ الْحَاصِلَ بِتَقْلِيدِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إِيْمَانٌ اسْتِدْلَالِيٌّ فَإِنَّ صَاحِبَ التَّقْلِيدِ يَعْرِفُ
بِالدَّلِيلِ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صَادِقُونَ فِي تَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَىٰ فَإِنَّ الشَّخْصَ الَّذِي صَدَّقَهُ
اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِالْمُعْجِزَةِ صَادِقٌ الْبَتَّةَ وَالْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كُلُّهُمْ مُؤَيَّدُونَ بِالْمُعْجِزَاتِ فَيَكُونُ كُلُّهُمْ صَادِقِينَ
وَالتَّقْلِيدُ الْغَيْرُ الْمُعْتَبَرُ هُوَ تَقْلِيدُ الْأَبَاءِ فِي الْإِيمَانِ فَقَطْ وَلَا يَكُونُ صِدْقُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَحَقِيَّةَ تَبْلِيغِهِمْ
مَنْظُورًا إِلَيْهِ أَصْلًا وَهَذَا الْإِيمَانُ غَيْرُ مُعْتَبَرٍ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ بَقِيَ الْإِيمَانُ الْإِسْتِدْلَالِيُّ الْحَاصِلُ مِنْ تَرْتِيبِ
مُقَدِّمَاتِ أَرْبَابِ النَّظَرِ مِنَ الصُّغْرَىٰ وَالْكُبْرَىٰ فَهُوَ اسْتِدْلَالٌ قَرِيبٌ مِنَ الْأَمَّاكِينِ بَعِيدٌ عَنِ الْوُقُوعِ وَلَا يُعْلَمُ
مُضِيًّا أَحَدٌ مِنْ أَرْبَابِ النَّظَرِ فِي مَقَامِ الْإِسْتِدْلَالِ عَلَىٰ إِثْبَاتِ الْوَاجِبِ مِثْلَ مَوْلَانَا جَلَالِ الدِّينِ الدَّوَانِي فَإِنَّهُ
مُحَقِّقٌ وَمُتَأَخِّرُ الزَّمَانِ وَقَدْ سَعَىٰ هُوَ فِي إِثْبَاتِ الْوَاجِبِ سَعْيًا بَلِيغًا وَمَعَ ذَلِكَ لَا يُوجَدُ مُقَدِّمَةٌ مِنْ مُقَدِّمَاتِ
اسْتِدْلَالَاتِهِ مُسَلِّمَةٌ مِنَ النَّقْضِ وَالْمُعَارَضَةِ وَالْمَنْعِ وَالِدُخْلِ الْمَوْجِهِ الَّتِي أَوْرَدَهَا مَحْشُورُ رِسَالَتِهِ وَيُلْ لِمُصَاحِبِ
اسْتِدْلَالِ يُحْصِلُ الْإِيمَانَ بِمُحَرِّدِ الْإِسْتِدْلَالِ وَلَا يَكُونُ تَقْلِيدُ الْأَنْبِيَاءِ مُسْتَنَدَهُ وَمُعْتَمَدَهُ رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ
وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَارْتَبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ.

(٢٧٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالسَّبْعُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمِرْزَا حُسَامِ الدِّينِ أَحْمَدَ

فِي بَيَانِ أَلَّهَ يُبْغِي لِّلسَّالِكِ أَنْ يَكُونَ ثَابِتًا وَمُسْتَقِيمًا عَلَى طَرِيقِ شَيْخِهِ غَيْرَ مُلْتَفِتٍ

إِلَى طَرُقٍ أُخْرَىٰ وَأَنْ لَا يَعْتَبِرَ الْوَقَائِعَ الَّتِي تَظْهَرُ عَلَىٰ خِلَافِهِ

فَإِنَّهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الْعَدُوِّ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ رَبَّنَا بِالْحَقِّ عَلَيْهِمْ
مِنَ الصَّلَوَاتِ أَمَّتْهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلَهَا قَدْ حَصَلَ السَّرُورُ وَالْإِبْتِهَاجُ بِوُصُولِ صَحِيفَةِ الْإِلْتِفَاتِ الْمُرْسَلَةِ
بِاسْمِ هَذَا الْحَقِيرِ عَلَىٰ وَجْهِ الْكَرَمِ جَزَاكُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ خَيْرَ الْجَزَاءِ وَقَدْ ائْتَرَجَ فِيهَا أَنَّهُ لَوْ كَانَتْ الْمُبَالَغَةُ فِي
مَنْعِ السَّمَاعِ مُتَضَمِّنَةً لِلْمَنْعِ عَنِ سَمَاعِ الْمَوْلِدِ الَّذِي هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ قِرَاءَةِ الْقَصَائِدِ النَّعْتِيَّةِ وَالْأَشْعَارِ غَيْرِ النَّعْتِيَّةِ
يَعْسُرُ تَرْكُ اسْتِمَاعِ الْمَوْلِدِ عَلَى الْأَخِ الْأَعَزِّ الْمِيرِ مُحَمَّدِ نُعْمَانَ وَبَعْضِ الْأَصْحَابِ الْمَوْجُودِينَ هُنَا لِأَنَّهُمْ رَأَوْا
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْوَاقِعَةِ وَهُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاضٍ عَنِ مَجْلِسِ الْمَوْلِدِ جَدًّا وَيَصْغُبُ
عَلَيْهِمْ تَرْكُ ذَلِكَ جَدًّا (أَيُّهَا الْمَخْذُومُ) لَوْ كَانَ لِلْوَقَائِعِ اعْتِبَارٌ وَعَلَى الْمَنَامَاتِ اعْتِمَادٌ لَا يَحْتَاجُ الْمُرِيدُونَ
إِلَى الشُّبُوحِ وَيَكُونُ اخْتِبَارُ طَرِيقٍ مِنَ الطَّرِيقِ عَشًّا فَإِنَّ كُلَّ مُرِيدٍ يَعْمَلُ حَيْثُودًا بِمَا يُوَافِقُ وَقَاعَتَهُ وَيُطَابِقُ
لِمَنَامَاتِهِ سِوَاءَ كَانَتْ تِلْكَ الْوَقَائِعُ وَالْمَنَامَاتُ مُوَافِقَةً لَطَرِيقَةِ شَيْخِهِ أَوْ لَا، وَسِوَاءَ كَانَتْ مَرَضِيَّةً عِنْدَهُ أَوْ لَا
فَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ تَبْطُلُ سِلْسَلَةُ الشَّيْخُوخَةِ وَالْمُرِيدِيَّةِ وَكُلُّ ذِي هَوَسٍ يَسْتَقِلُّ بِوَضْعِهِ وَيَسْتَبَدُّ بِطَوْرِهِ وَالْمُرِيدُ

الصَّادِقُ لَا يَكُونُ عِنْدَهُ لِلْفِ وَاقِعَةٌ صَادِقَةٌ مَقْدَارُ نِصْفِ شَعِيرَةٍ مِنَ الْإِعْتِبَارِ مَعَ وُجُودِ شَيْخِهِ وَتَكُونُ
النَّمَامَاتُ عِنْدَ الطَّالِبِ الرَّشِيدِ مَعَ ذَوَلَّةِ حُضُورِ الْمُرْشِدِ مَعْدُودَةٌ مِنْ أَضْعَافِ أَهْلَامٍ وَلَا يُلْتَفَتُ إِلَى شَيْءٍ
مِنْهَا أَصْلًا الشَّيْطَانُ عَدُوٌّ قَوِيٌّ لَا يَأْمَنُ الْمُنتَهُونَ مِنْ كَيْدِهِ وَلَا يَزَالُونَ خَائِفِينَ وَجَلِينَ مِنْ مَكْرِهِ فَمَاذَا نَقُولُ
فِي حَقِّ الْمُبْتَدئينِ وَالْمُتَوَسِّطِينَ (غَايَةٌ) مَا فِي الْبَابِ أَنَّ الْمُنتَهينَ مَحْفُوظُونَ وَمِنْ سُلْطَانِ الشَّيْطَانِ مَصُونُونَ
بِخِلَافِ الْمُبْتَدئينِ وَالْمُتَوَسِّطِينَ فَلَا تَكُونُ وَقَائِعُهُمْ مُسْتَحَقَّةً لِلْإِعْتِمَادِ وَمَحْفُوظَةٌ عَنْ مَكْرِ عَدُوِّ شَدِيدِ الْعِنَادِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ الْوَاقِعَةَ الَّتِي يُرَى فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَادِقَةٌ وَمَحْفُوظَةٌ مِنْ كَيْدِ الشَّيْطَانِ
وَمَكْرِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَّلُ بِصُورَتِهِ كَمَا وَرَدَ فَتَكُونُ وَقَائِعُ مَا نَحْنُ فِيهِ صَادِقَةٌ وَمَحْفُوظَةٌ مِنْ مَكْرِ
الشَّيْطَانِ.

أَجِيبُ أَنَّ صَاحِبَ الْفُتُوحَاتِ الْمَكِّيَّةِ جَعَلَ عَدَمَ تَمَثُّلِ الشَّيْطَانِ مَخْصُوصًا بِصُورَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ الْخَاصَّةَ بِهِ الْمُدْفُوعَةَ فِي الْمَدِينَةِ وَلَا يَجُوزُ الْحُكْمُ بِعَدَمِ تَمَثُّلِهِ مُطْلَقًا عَلَى أَيِّ صُورَةٍ كَانَ وَلَا شَكَّ أَنَّ
تَشْخِصَ تِلْكَ الصُّورَةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ خُصُوصًا فِي الْمَنَامِ مُتَعَسِّرٌ جِدًّا فَكَيْفَ تَكُونُ مُسْتَحَقَّةً
لِلْإِعْتِمَادِ فَإِنْ لَمْ نَجْعَلْ عَدَمَ تَمَثُّلِ الشَّيْطَانِ مَخْصُوصًا بِصُورَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخَاصَّةَ بِهِ وَجَوْرَتَنَا عَدَمَ
تَمَثُّلِهِ بِهِ عَلَى أَيِّ صُورَةٍ كَانَ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَمُنَاسِبٌ أَيْضًا لِرِفْعَةِ شَأْنِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ نَقُولُ: إِنَّ أَخْذَ الْأَحْكَامِ عَنْ تِلْكَ الصُّورَةِ وَإِدْرَاكَ الْمَرْضِيِّ وَغَيْرِ الْمَرْضِيِّ لَهُ مِنَ الْمُشْكَلَاتِ فَإِنَّهُ
يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الْعَدُوُّ اللَّعِينُ مُتَوَسِّطًا فِي الْبَيْنِ وَمُرِيثًا لِخِلَافِ الْوَاقِعِ وَأَقْبَعًا وَمَوْقِعًا لِلرَّائِي فِي الْإِشْتِبَاهِ
وَالْإِلْتِبَاسِ بِتَلْبِيسِ عِبَارَتِهِ وَإِشَارَتِهِ بِعِبَارَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِشَارَتِهِ كَمَا رُوِيَ أَنَّ سَيِّدَ الْبَشَرِ
عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ يَوْمًا جَالِسًا وَكَانَ عِنْدَهُ صَنَادِيدُ قُرَيْشٍ وَرُؤَسَاءُ أَهْلِ الْكُفْرِ وَكَثِيرٌ مِنَ
الْأَصْحَابِ أَيْضًا فَقَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سُورَةَ النَّجْمِ وَلَمَّا بَلَغَ ذِكْرَ آلِهِتِهِمُ الْبَاطِلَةَ ضَمَّ
الشَّيْطَانُ اللَّعِينُ كَلِمَاتٍ فِي مَدْحِ آلِهِتِهِمُ الْبَاطِلَةَ إِلَى قِرَاءَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَهْجِ ظَنِّهَا الْحَاضِرُونَ
مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلَمْ يَجِدُوا إِلَى تَمْيِيزِهِ سَبِيلًا أَصْلًا فَفَرِحَ الْكَافِرُونَ وَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّدًا
صَالِحًا وَمَدْحَ آلِهِتِنَا وَتَحْيَرَ مِنْهُ الْحَاضِرُونَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ أَيْضًا وَلَمْ يَطَّلِعِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى
كَلَامِ الشَّيْطَانِ اللَّعِينِ هَذَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا الْوَاقِعَةُ فَعَرَضَ الْأَصْحَابُ الْكِرَامُ عَلَيْهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ هَذِهِ الْفِقْرَاتِ قَدْ ظَهَرَتْ فِي أَثْنَاءِ كَلَامِكَ فَحَزِنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ

¹ رواه الشيخان عن أبي هريرة رضى الله عنه.

² هذه الصفة المذكورة في جميع كتب السير وكافة التفسير وفيها بين العلماء اختلافات كثيرة واحسن المذكورة فيها ما ذكره
الامام قدس سره هنا من ان الشيطان اللعين ضم تلك الزيادة من قبل نفسه محاكيا نغمته وصوته بنغمة النبي وصوته عليه الصلاة
والسلام اثناء قراءته لانه كان يرتل القرآن ترتيلا تاما ليفهموا لا انه القاها الى النبي صلى الله عليه وسلم فاشتبه له صلى الله عليه وسلم
بالتقاء جبريل فقرأها حاشا جناب الرسالة من ذلك وهذا ما عليه المحققون (القراني رحمة الله عليه)

فَجَاءَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْوَحْيِ لِبَيَانِ أَنَّ ذَلِكَ الْكَلَامَ كَانَ إِقْنَاءَ شَيْطَانِيًا وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانَ فِي أُمْنِيَّتِهِ) الْآيَاتُ الْأَرْبَعُ

فَإِذَا أَلْقَى الشَّيْطَانُ كَلَامَهُ الْبَاطِلَ فِي أَثْنَاءِ قِرَاءَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي زَمَانِ حَيَاتِهِ وَفِي حَالَةِ يَقْظَتِهِ وَفِي مَحْضَرِ الصَّحَابَةِ بِحَيْثُ لَا يَمْتَأَزُ مِنْ قِرَاءَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمِنْ أَيْنَ يُدْرَى أَنَّ تِلْكَ الْوَاقِعَةَ مَحْفُوظَةٌ مِنْ تَصَرُّفِ الشَّيْطَانِ وَمَصُونَةٌ مِنْ تَلْبِيسِهِ مَعَ كَوْنِهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَالَةِ الْمَنَامِ الَّتِي هِيَ حَالَةُ تَعَطُّلِ الْحَوَاسِ وَمَحَلُّ الْإِشْتِيَاءِ وَالْإِلْتِبَاسِ وَوُجُودِ الْفَرَادِ الرَّأْيِيِّ عَنِ سَائِرِ النَّاسِ (أَوْ نَقُولُ) إِنَّ كَوْنَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاضِيًا بِهَذَا الْعَمَلِ كَمَا يَرْضَى الْمَمْدُوحُ عَنِ الْمَادِحِينَ لَمَّا كَانَ مُتَمَكِّنًا فِي أَدْهَانِ قَارِي الْقَصَائِدِ وَسَامِعَهَا وَمُنْتَقِشًا فِي مُتَخَيَّلَاتِهِمْ جَزَأَ أَنْ تَكُونَ تِلْكَ الصُّورَةُ الْمَرْتَبَةُ فِي الْوَاقِعَةِ هِيَ الصُّورَةُ الْمُنْتَقِشَةُ فِي مُتَخَيَّلَاتِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ لِتِلْكَ الْوَاقِعَةِ حَقِيقَةٌ وَتَمَثَّلُ شَيْطَانِيًّا وَأَيْضًا إِنَّ الْوَاقِعَاتِ وَالرُّؤْيَا قَدْ تَكُونُ مَحْمُولَةً عَلَى ظَاهِرِهَا وَحَقِيقَتِهَا وَهِيَ الَّتِي يَرَاهَا الرَّائِي بَعِينِهَا كَمَا إِذَا رَأَى مِثْلًا صُورَةَ زَيْدٍ فِي الْمَنَامِ وَكَانَ الْمُرَادُ بِهَا هُوَ عَيْنٌ حَقِيقَةٌ زَيْدٌ وَقَدْ تَصَرَّفَ عَنِ الظَّاهِرِ وَتَحَمَّلَ عَلَى التَّأْوِيلِ وَالتَّعْبِيرِ كَمَا إِذَا رَأَى صُورَةَ زَيْدٍ مِثْلًا فِي الْمَنَامِ وَأُرِيدَ بِهَا عُمَرُ وَمِثْلًا بِعَلَاقَةِ الْمُنَاسِبَةِ بَيْنَهُمَا فَمِنْ أَيْنَ يُعْلَمُ أَنَّ وَاقِعَةَ الْأَصْحَابِ مَحْمُولَةً عَلَى الظَّاهِرِ غَيْرُ مَصْرُوفَةٍ عَنْهُ وَلَمْ لَا يَحْزُرُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهَا الْوَاقِعَاتِ الْمُحْتَاجَةِ إِلَى التَّعْبِيرِ وَأَنَّ تَكُونَ كِنَايَةً عَنِ أُمُورٍ أُخْرَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لِمُثَلِّ الشَّيْطَانِ فِيهَا مَجَالٌ وَبِالْحُمْلَةِ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَكُونَ مَدَارُ الْإِعْتِبَارِ عَلَى الْوَاقِعَةِ فَإِنَّ الْأَشْيَاءَ مَوْجُودَةٌ فِي الْخَارِجِ فَيَنْبَغِي السَّعْيُ حَتَّى تُرَى الْأَشْيَاءَ فِي الْخَارِجِ فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ اللَّائِقُ بِالْإِعْتِمَادِ وَكَيْسَ فِيهِ مَجَالٌ لِالتَّعْبِيرِ وَمَا يَرَى فِي الْخَيَالِ فَهُوَ مَنَامٌ وَخَيَالٌ وَأَصْحَابُنَا هُنَاكَ يُعَامِلُونَ بِوَضْعِهِمْ وَرَأْيِهِمْ مِنْ مَدَّةٍ مَدِيدَةٍ وَزَمَانٍ الْإِخْتِيَارِ بِأَيْدِيهِمْ وَأَمَّا الْمِيرُ مُحَمَّدٌ نَعْمَانُ فَمَا الْمُخْلَصُ لَهُ غَيْرَ الْإِنْتِيَادِ فَإِنَّ تَوَقُّفَهُ عَنِ الْإِمْتِنَاعِ قَرَضًا لِمَحَّةٍ بَعْدَ الْمَنَعِ عِيَادًا بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ فَتَنْظُرُ إِلَى مَنْ يَفْرُونَ وَبِمَنْ يُلُودُونَ. وَبِالْعَلَّةِ الْفَقِيرِ إِنَّمَا هِيَ بِسَبَبِ مُخَالَفَةِ طَرِيقَتِهِ سَوَاءً كَانَتْ الْمُخَالَفَةُ بِالسَّمَاعِ وَالرَّقْصِ أَوْ بِقِرَاءَةِ الْمَوَالِدِ وَإِنشَاءِ الْقَصَائِدِ وَلِكُلِّ طَرِيقٍ وَصُولٌ إِلَى مَطْلَبٍ خَاصٍّ بِهِ وَالْوَصُولُ إِلَى الْمَطْلَبِ الْخَاصِّ بِهَذَا الطَّرِيقِ الْمُتَوَسِّطِ مُنَوِّطٌ بِتَرْكِ هَذِهِ الْأُمُورِ فَكُلُّ مَنْ فِيهِ طَلَبٌ مَطْلَبِ هَذَا الطَّرِيقِ يَنْبَغِي أَنْ يَحْتَنِبَ عَنِ مُخَالَفَةِ هَذَا الطَّرِيقِ وَأَنْ لَا تَكُونَ مَطْلَبُ طَرِيقٍ أُخَرَ مَنْظُورَةً فِي نَظَرِهِ. قَالَ الْخَوَاجَةُ بَهَاءُ الدِّينِ النَّقِشْبَنْدِيُّ قُدْسَ سِرُّهُ : مَا نَهَى الْإِنْكَارَ مِيكِنِيمَ وَنَهَى الْإِنْكَارَ مِيكِنِيمَ. يَعْنِي نَحْنُ مَا تَفَعَّلَ هَذَا الْأَمْرُ لِكَوْنِهِ مُخَالَفًا لِلطَّرِيقِ الْخَاصِّ بِنَا وَلَا تُنْكَرُهُ أَيْضًا لِكَوْنِهِ مَعْمُولًا عِنْدَ مَشَائِخِ أُخَرَ وَلِكُلِّ وَجْهَةٍ هُوَ مُوَلِّيَهَا فَإِذَا حَدَثَ أَمْرٌ مُخَالَفٌ لِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْعَلِيَّةِ فِي فَيُرُوزَ أَبَادَ الَّذِي هُوَ مَلْجَأٌ وَمَلَاذٌ لَأَمْنَانَا الْفُقَرَاءَ وَمَقَرُّ قُدْوَةِ أَرْبَابِ الْمُتَابَعَةِ الضَّعْفَاءِ لَا جَرَمَ يَكُونُ مُوجِبًا لِاضْطِرَابِ أَمْنَانَا الْفُقَرَاءِ الْبَيْتَةِ. وَالْمَخَادِمُ الْكِرَامُ أَحْقَاءُ بِالْقِيَامِ بِحِفْظِ طَرِيقِ وَالِدِهِمُ الْمَاجِدِ كَمَا أَنَّ أَوْلَادَ الْخَوَاجَةِ أَحْرَارَ قُدْسَ سِرُّهُ قَامُوا بِحِفْظِ الطَّرِيقِ الْأَصْلِيِّ بَعْدَ عُرُوضِ التَّغْيِيرِ لِطَرِيقِ وَالِدِهِمُ الْمَاجِدِ بَعْدَ وَفَاتِهِ وَجَادَلُوا الْمُغْيِرِينَ كَمَا أَنَّهُ وَصَلَ إِلَى سَمْعِكُمْ الشَّرِيفِ أَيْضًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَكُتِبَتْكُمْ شَيْئًا مِنْ مَشْرَبِ شَيْخِنَا الْقَوِيِّ الْعَذْبِ نَعَمَ إِنَّهُ تَسَاهَلَ فِي أَوَائِلِ حَالِهِ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ مِثْلًا مِنْهُ إِلَى

مَذْهَبِ الْمَلَامَتِيَّ وَاخْتِيَارًا لَهُ وَارْتِكَبَ تَرْكَ الْعَزِيمَةِ فِي بَعْضِ الْأَشْيَاءِ تَرْجِيحًا لِذَلِكَ الْمَذْهَبِ وَلَكِنَّهُ اجْتَنَّبَ عَنْ هَذِهِ الْأُمُورِ فِي الْآخِرِ وَلَمْ يَذْكَرِ الْمَلَامَتِيَّةَ أَصْلًا لِيَنْظُرُوا بِنَظَرِ الْإِنْصَافِ وَلِيَتَفَكَّرُوا أَنْ شَيْخَنَا إِذَا كَانَ فَرَضًا حَيًّا فِي الدُّنْيَا فِي هَذِهِ الْأَوَانِ وَانْعَقَدَ هَذَا الْمَجْلِسُ وَالْإِجْتِمَاعُ هَلْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُ يَرْضَى عَنْ هَذَا الْأَمْرِ وَيَسْتَحْسِنُ هَذَا الْإِجْتِمَاعَ أَوْ لَا وَيَقِينُ الْفَقِيرُ أَنَّهُ مَا كَانَ لِيُجَوِّزَ هَذَا الْمَعْنَى بَلْ يُنْكِرُهُ وَكَانَ مَقْصُودُ الْفَقِيرِ الْإِعْلَامَ تَقْبُلُونَ أَوْ لَا تَقْبُلُونَ لَا مَضَافَةَ أَصْلًا وَلَا مَحَالَ لِلْمَشَاجِرَةِ قَطْعًا فَلَمَّا اسْتَمَرَ الْمَخَادِمُ وَالْأَصْحَابُ الْمَوْجُودُونَ هُنَاكَ عَلَى ذَلِكَ الْوَضْعِ وَاسْتَدَامُوا فَلَا تَصِيبَ لَنَا غَيْرَ الْحَرَمَانِ مِنْ صُجْبَتِهِمْ وَمَاذَا أَكْتُبُ أَزِيدُ مِنْ ذَلِكَ وَالسَّلَامُ أَوَّلًا وَآخِرًا.

(٢٧٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالسَّبْعُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الشَّيْخِ يُوسُفَ الْبَرْكِي فِي الْحَثِّ عَلَى عُلُوِّ الْهِمَّةِ وَعَدَمِ الْإِلْتِفَاتِ إِلَى الشُّهُودَاتِ السُّفْلِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِمَرَايَا الْكَثْرَةِ وَمَا يَنْسَبُ ذَلِكَ

بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَوَاتِ وَتَبْلِيغِ الدَّعَوَاتِ لِيَعْلَمَ أَنَّ رَسَائِلِكُمْ الثَّلَاثَ الْمُرْسَلَةَ قَدْ وَصَلَتْ وَاتَّضَحَ مَا أَنْدَرَجَ فِيهَا مِنْ بَيَانِ وَقَائِعِ الْأَحْوَالِ وَالْكَرَامَاتِ وَالْحَالَ الَّذِي بَيَّنَّهُ فِي آخِرِ شُهُودِ الْوَحْدَةِ فِي الْكَثْرَةِ بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ وَالْإِنْتِهَاءُ الثَّانِي هُوَ أَنْ يَكُونَ عَلَى الْحَالِ الْأَوَّلِ وَأَنْ يَغِيبَ الْغَيْبَةُ يَعْنِي أَنَا عَبْدٌ وَخَلَقٌ وَمِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهَذَا الْحَالُ أَصِيلٌ وَفَوْقَ الْأَحْوَالِ الْمَذْكُورَةِ وَلَكِنَّ الْإِنْتِهَاءَ غَيْرُهُ وَالنَّهَايَةَ بَعِيدَةً عَنْهُ بِمَرَاجِلَ، شِعْرًا:

وَذَا إِيوَانَ الْإِسْتِعْنَاءِ عَالٍ *** فَهَيْهَاتَ التَّفَكُّرِ فِي الْوِصَالِ

وَكَانَ الْمَقْصُودُ مِنْ تَكَرُّرِ الْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ حَيْثُ كُنْتُ أَمْرَتُكَ بِهِ فِي الْمَكْتُوبِ السَّابِقِ هُوَ نَفْيُ هَذَا الشُّهُودِ الْمُتَعَلِّقِ بِالْكَثْرَةِ، لِلَّهِ سُبْحَانَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ قَدْ زَالَ ذَلِكَ الشُّهُودُ عَنْكَ بِرَرَكَةِ تَكَرُّرِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ عَالِي الْهِمَّةِ وَأَنْ لَا تَكْتَفِيَ بِجَوِّزِ هَذَا الطَّرِيقِ وَمَوْزِهِ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ يُحِبُّ مَعَالِي الْهِمَمِ وَلَقَدْ تَخَلَّصْتُ مِنْ سَكَّةِ التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ الضَّيِّقَةِ إِلَى الطَّرِيقِ السُّلْطَانِيِّ فَيَا لَهَا مِنْ نِعْمَةٍ لَوْ لَمْ تَتَذَكَّرِ الْأَحْوَالَ السَّابِقَةَ وَلَمْ تَتَفَكَّرْ لَذَاتِ شُهُودِ الْوَحْدَةِ فِي الْكَثْرَةِ وَصَرَفَ الْعُمْرَ بِالْإِسْتِقَامَةِ فِي السَّعْيِ وَالْإِجْتِهَادِ فِي هَذَا الطَّرِيقِ وَلَقَدْ رَأَيْتَا كَثِيرًا مِنَ الْخَشْخَاشِيِّينَ تَرَكُوا شَرْبَ الْخَشْخَاشِ وَأَطَّلَعُوا عَلَى قُبْحِهِ وَاسْتَمَرُّوا عَلَى ذَلِكَ مُدَّةً ثُمَّ جَرَّهْمُ تَذَكُّرُ الْأَحْوَالِ الْمُتَرْتِبَةِ عَلَى شَرْبِ الْخَشْخَاشِ وَتَفَكُّرُ لَذَاتِ تِلْكَ الْأَحْوَالِ اتِّفَاقًا إِلَى الْحَالَةِ الْقَدِيمَةِ. (أَيُّهَا الْمَخْدُومُ) إِنَّ الشُّهُودَ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِمَرَايَا الْكَثْرَةِ مُوجِبٌ لِلذَّهْوِ، وَالشُّهُودُ التَّنْزِيهِي الَّذِي هُوَ نَازِلٌ إِلَى الْجَهْلِ الْإِلْتِدَادُ بِهِ مُتَعَسِّرٌ بَعِيدٌ وَالسَّيْرُ إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِ إِمْدَادٍ شَيْخٌ مُقْتَدِي بِهِ مُتَعَدِّرٌ أَلَا تَرَى أَنَّ أَخَانَا الْأَعَزَّ مَوْلَانَا أَحْمَدَ الْبَرْكِي يَعُدُّهُ الْعَوَامُّ مِنْ عُلَمَاءِ الظَّاهِرِ وَهُوَ بِنَفْسِهِ أَيْضًا لَا يَعْلَمُ أَحْوَالَهُ وَأَحْوَالَ أَصْحَابِهِ وَسِرُّ ذَلِكَ أَنَّ بَاطِنَهُ مُتَوَجِّهٌ إِلَى الشُّهُودِ التَّنْزِيهِي الَّذِي هُوَ مَوْطِنُ الْجَهْلِ

وَيَمَانُهُ مِثْلَ الْعُلَمَاءِ إِيمَانٌ بِالْغَيْبِ وَبَاطِنُهُ مِنْ عُلُوِّ الْفِطْرَةِ غَيْرٌ مُلْتَفِتٌ إِلَى شُهُودٍ مُتَمَرِّجٍ بِالْكَثْرَةِ وَظَاهِرُهُ غَيْرٌ مَفْتُونٌ وَغَيْرٌ مَعْرُورٌ بِتُرْهَاتِ الصُّورِيَّةِ وَوُجُودُهُ الشَّرِيفُ مُعْتَمِتٌ فِي تِلْكَ النَّوَاحِي وَهَذِهِ الْحَالَةُ الَّتِي أَخْبَرْتُ بِحُصُولِهَا قَدْ اتَّصَفَ بِهَا مَوْلَانَا الْمَذْكُورُ وَتَحَقَّقَ مِنْ مُنْذُ أَرْمَانَ عَلِيمٍ أَوْ لَمْ يَعْلَمْ وَعِنْدَ الْفَقِيرِ أَنَّ مِدَارَ تِلْكَ الْبُقْعَةِ عَلَى وَجُودِ مَوْلَانَا وَالْعَجَبُ كَيْفَ خَفِيَ هَذَا الْمَعْنَى عَلَى أَهْلِ الْكُشْفِ فِي تِلْكَ النَّوَاحِي وَجَلَالَةُ قَدْرِ مَوْلَانَا ظَاهِرَةٌ وَبَاهِرَةٌ فِي عِلْمِ الْفَقِيرِ كَوُجُودِ الشَّمْسِ وَمَاذَا أُرِيدُ عَلَى ذَلِكَ وَالْمَأْمُولُ الدَّعَاءُ وَالسَّلَامُ.

(٢٧٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالسَّبْعُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَلَا أَحْمَدَ الْبَرْكِيِّ

فِي جَوَابِ اسْتِفْسَارَاتِهِ وَالتَّخْرِيسِ عَلَى تَعْلِيمِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَنَشْرِ الْأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ وَمَا يَنَاسِبُ ذَلِكَ

وَبَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَوَاتِ وَتَبْلِيغِ الدَّعَوَاتِ أَنْتَهِيَ أَنَّهُ قَدْ وَصَلَتْ الصَّحِيفَتَانِ الْمُرْسَلَتَانِ صُحْبَةَ الشَّيْخِ حَسَنِ وَغَيْرِهِ وَأُورَثْنَا فَرَحًا وَأَفْرًا وَقَدْ بَيَّنْتُ فِي إِحْدَاهُمَا أَحْوَالَ الْخَوَاجَةِ وَيَسِّ وَأَسْتَفْسَرْتُ فِي الْآخْرَى عَنْ قَبُولِكَ فَنَوَجَّهْتُ فِي تِلْكَ الْأَثْنَاءِ إِلَى حَالِكَ فَرَأَيْتُ أَنَّ سُكَّانَ تِلْكَ النَّوَاحِي يَعُدُّونَ إِلَى جَانِبِكَ وَيَلْتَحِبُّونَ إِلَيْكَ فَعَلِمَ مِنْ هَذَا أَنَّكَ قَدْ جَعَلْتَ مِدَارَ تِلْكَ الْبُقْعَةِ وَجَعَلْتَ أَنَسَ تِلْكَ الْحُدُودِ مَرْبُوطَةً بِكَ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ عَلَى ذَلِكَ وَلَا تَظُنَّنَّ أَنَّ هَذِهِ الْمُعَامَلَةَ مِنْ جُمْلَةِ الْوَاقِعَاتِ الَّتِي هِيَ مِظَانُ الرَّيْبِ وَالْإِشْتِبَاهِ بَلْ عُدَّهَا مِنَ الْمَحْسُوسَاتِ وَالْمَشْهُودَاتِ وَالْعُمْدَةَ لَكَ فِي تَحْصِيلِ هَذِهِ الدَّوْلَةِ تَعْلِيمِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَنَشْرِ الْأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ فِي مَوَاضِعٍ تَمَكَّنَ فِيهَا الْجَهْلُ وَرَسَخَتْ الْبِدْعَةُ وَمَحَبَّتِكَ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَإِخْلَاصِكَ لَهُمْ وَقَدْ مَنَحَكُهُمَا اللَّهُ تَعَالَى بِمَحْضِ فَضْلِهِ فَعَلَيْكُمْ بِتَعْلِيمِ الْعُلُومِ الدِّينِيَّةِ وَنَشْرِ الْأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ مَا اسْتَطَعْتُمْ فَإِنَّهَا مِلَاكُ الْأَمْرِ وَمَنَاطُ الْإِرْتِقَاءِ وَمِدَارُ النَّجَاةِ وَعَلَيْكُمْ شَدُّ نِطَاقِ الْهِمَّةِ وَإِحْكَامُهُمْ لِأَنَّ تَكُونُوا فِي عِدَادِ الْعُلَمَاءِ وَدَلَالَةِ الْخَلْقِ إِلَى طَرِيقِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (إِنَّ هَذِهِ تَذَكُّرَةٌ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذْ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا) وَالدُّعْوَى الْقَلْبِيَّةُ الَّتِي أَجَزْتُمْ بِهَا أَيْضًا مُؤَيَّدٌ لِإِتْيَانِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَدَفَاعِ لِعِنَادِ النَّفْسِ الْأَمَّارَةِ فَيَنْبَغِي إِجْرَاءُ هَذَا الطَّرِيقِ أَيْضًا وَأَنْ لَا تَحْزَنَ عَلَى عَدَمِ الْإِطْلَاعِ عَلَى أَحْوَالِكَ وَأَحْوَالِ أَصْحَابِكَ وَأَنْ لَا تَجْعَلَهُ دَلِيلًا عَلَى عَدَمِ الْحَاصِلِ فِيكَ وَأَحْوَالِ الْأَصْحَابِ كَافِيَةً لِلْمِرَاتِيَّةِ لِكَمَالَتِكَ وَمَا ظَهَرَ فِي الْأَصْحَابِ إِنَّمَا هُوَ أَحْوَالُكَ ظَهَرَتْ فِيهِمْ بِطَرِيقِ الْإِنْعِكَاسِ.

وَالشَّيْخُ حَسَنٌ أَحَدُ أَرْكَانِ دَوْلَتِكَ مُمِدٌّ وَمُعَاوَنٌ لَكَ فِي مُعَامَلَتِكَ فَإِنْ وَقَعَ فِي خِطَابِكَ إِرَادَةٌ سَفَرًا مَا وَرَاءَ النَّهْرِ أَوْ مَمَالِكِ الْهِنْدِ فَرَضًا فَالْتَأْتِ بِمَنَابِكِ هُنَاكَ هُوَ الشَّيْخُ حَسَنٌ فَيَنْبَغِي أَنْ تُرَاعِيَ الْإِلْتِفَاتِ وَالتَّوَجُّهَ فِي حَقِّهِ وَالْإِجْتِهَادَ الْبَلِيغَ لِتَضَرَّعَ مِنْ تَعَلُّمِ الْعُلُومِ الدِّينِيَّةِ الضَّرُورِيَّةِ سَرِيعًا وَكَانَ سَفَرُهُ هَذَا إِلَى الْهِنْدِ مُعْتَمِتًا فِي حَقِّهِ وَحَقِّكَ أَيْضًا رَزَقْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَى مِلَّةِ الْإِسْلَامِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ * وَكُتِبَتْ أَيْضًا أَنْ وَاحِدًا مِنَ الْأَصْحَابِ حَصَلَ لَهُ تَرَقُّقٌ مِنْ مُدَّةِ سِتَّةِ أَشْهُرٍ وَمَا كَانَ يَظْهَرُ لَهُ فِي حَالَةِ الْغَيْبَةِ وَعَدَمِ الشُّعُورِ مِنَ الْأَرْوَاحِ الطَّيِّبَاتِ يَرَاهُ الْآنَ فِي حَالَةِ الْإِفَاقَةِ؟

أَيُّهَا الْمَخْدُومُ، لَا دَلَالَهَ فِي هَذِهِ الرُّؤْيَةِ عَلَى التَّرَقِّي سِوَاهُ كَانَتْ فِي الشُّعُورِ أَوْ فِي غَيْرِهِ وَالْقَدَمُ الْأَوَّلُ فِي هَذَا الطَّرِيقِ أَنْ لَا يَرَى غَيْرَ الْحَقِّ - سُبْحَانَهُ - أَصْلًا وَأَنْ لَا يَتَّقَى فِي فِكْرَتِهِ مَا سِوَاهُ تَعَالَى قَطْعًا لَا بِمَعْنَى أَنَّهُ لَا يَرَى الْأَشْيَاءَ غَيْرَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَلَا يَعْلَمُهَا بَعْنَوَانِ السَّوَى فَإِنَّ هَذَا عَيْنُ رُؤْيَةِ الْكَثْرَةِ بَلْ لَا يَرَى غَيْرَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ أَصْلًا وَلَا يُحْسِنُ بِهِ قَطْعًا وَهَذِهِ الْحَالَةُ مُعَبَّرٌ عَنْهَا بِالْفَنَاءِ وَالْمَنْزِلِ الْأَوَّلِ مِنْ مَنَازِلِ هَذَا الطَّرِيقِ وَدَوْنَهُ خَرَطُ الْفِتَادِ، شِعْرٌ:

وَمَنْ لَمْ يَكُنْ فِي حُبِّ مَوْلَاهُ فَانِيَا *** فَلَيْسَ لَهُ فِي كِبْرِيَاهُ سَبِيلٌ

وَالْمَكْتُوبَاتُ الْمَسْطُورَةُ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ عَزِيزَةُ الْوُجُودِ جِدًّا وَقَدْ انْدَرَجَتْ فِيهَا فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ وَقَدْ أَخَذَ الشَّيْخُ حَسَنٌ ثِقَلَهَا مَعَهُ فَيَبْنِي مُطَالَعَتَهَا بِكَمَالِ الْمَلَاخِظَةِ وَقَدْ التَّمَسَّتْ الدُّعَاءَ لِوَالِدَتِكَ الْمَرْحُومَةِ فَاجْتَبَاهُ وَقَبِلْنَاهُ وَبَقِيَّةُ أَحْوَالِ هَذِهِ الْحُدُودِ بَيْنَهَا الشَّيْخُ حَسَنٌ بِالتَّفْصِيلِ. ﴿وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعَ الْهُدَى﴾ (١) وَالتَّرَمُّ مِتَابَعَةُ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالْفَقِيرُ وَأَوْلَادُهُ يَلْتَمِسُ الدُّعَاءَ بِحُسْنِ الْخَاتِمَةِ وَالسَّلَامُ.

(٢٧٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالسَّبْعُونَ وَالْمَائَتَانِ إِلَى الشَّيْخِ بَدِيعِ الدِّينِ فِي بَيَانِ مُحْكَمَاتِ الْقُرْآنِ

وَمُتَشَابِهَاتِهِ وَبَيَانِ الْعُلَمَاءِ وَكَمَالَاتِهِمْ وَمَا يَنَاسِبُ ذَلِكَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَعَلَيْهِمْ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ أَجْمَعِينَ جَعَلْنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَإِيَّاكُمْ مِنَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ. أَيُّهَا الْأَخُ إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَسَمَ كِتَابَهُ الْمَجِيدَ عَلَيَّ فَيَسْمِيَنَّ مُحْكَمَاتٍ وَمُتَشَابِهَاتٍ. فَالْقِسْمُ الْأَوَّلُ مُنْشَأً لِعِلْمِ الشَّرَائِعِ وَالْأَحْكَامِ. وَالْقِسْمُ الثَّانِي مَخْزَنُ عِلْمِ الْحَقَائِقِ وَالْأَسْرَارِ وَمَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ أَوْ فِي الْحَدِيثِ مِنَ الْيَدِ وَالرَّوْجِ وَالْقَدَمِ وَالْأَصَابِعِ وَالْأَنْمَالِ كُلِّهَا مِنَ الْمُتَشَابِهَاتِ وَكَذَا مَقْطَعَاتُ الْحُرُوفِ الْوَارِدَةِ فِي أَوَائِلِ السُّورِ الْقُرْآنِيَّةِ أَيْضًا مِنَ الْمُتَشَابِهَاتِ الَّتِي لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهَا إِلَّا الْعُلَمَاءُ الرَّاسِخُونَ وَلَا تَتَخَيَّلُ أَنْ التَّأْوِيلَ عِبَارَةً عَنِ الْقُدْرَةِ الَّتِي عَبَّرَ عَنْهَا بِالْيَدِ وَعَنِ الذَّاتِ الَّتِي عَبَّرَ عَنْهَا بِالرَّوْجِ بَلْ تَأْوِيلُهَا مِنَ الْأَسْرَارِ الْعَامِضَةِ الَّتِي انْكَشَفَتْ لِأَخْصِ الْخَوَاصِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ مِنْ الْحُرُوفِ الْمَقْطَعَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ فَإِنَّ كُلَّ حَرْفٍ مِنْهَا بَحْرٌ مَوَاجٍ مِنَ الْأَسْرَارِ الْخَفِيَّةِ بَيْنَ الْعَاشِقِ وَالْمَعْشُوقِ وَرَمَزٌ غَامِضٌ مِنَ الرُّمُوزِ الدَّقِيقَةِ بَيْنَ الْمُحِبِّ وَالْمُحَبُّوبِ.

وَالْمُحْكَمَاتُ وَإِنْ كُنَّ أُمَّهَاتِ الْكِتَابِ وَلَكِنْ تَنَائِجُهُنَّ وَتَمْرَاتِهِنَّ الَّتِي هِيَ الْمُتَشَابِهَاتُ مِنْ مَقَاصِدِ الْكِتَابِ وَلَيْسَتْ الْأُمَّهَاتُ إِلَّا وَسَائِلٌ لِحُصُولِ التَّنَائِجِ فَلَبُّ الْكِتَابِ هُوَ الْمُتَشَابِهَاتُ وَقَشْرُ ذَلِكَ اللَّبِّ مُحْكَمَاتُ الْكِتَابِ وَالْمُتَشَابِهَاتُ هِيَ الَّتِي تُبَيِّنُ الْأَصْلَ بِالرَّمْزِ وَالْإِشَارَةِ وَتُنَبِّئُ عَنِ حَقِيقَةِ مُعَامَلَةِ تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ الْعَالِيَةِ الشَّانِ بِخِلَافِ الْمُحْكَمَاتِ وَالْمُتَشَابِهَاتِ هِيَ الْحَقَائِقُ وَالْمُحْكَمَاتُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمُتَشَابِهَاتِ صُورٌ

تلك الحقائق والعالم الراسخ هو الذي يقدر على الجمع بين اللب والقشر والحقيقة والصورة علماء القشر مسرورون بالقشر ومكتفون بالمحكمات والعلماء الراسخون يحصلون المحكمات وينالون حظاً وافراً من تأويل المتشابهات ويجمعون بين الحقيقة والصورة أعني المتشابهة والمحكم وأما من طلب تأويل المتشابهات من غير علم المحكمات ومن غير عمل بمقتضاها وترك الصورة وسلك طريق فكر الحقيقة فهو جاهل وليس له خير عن جهله وضال وليس له شعور بضلّالته ولم يدرك أن هذه النشأة مركبة من الصورة والحقيقة وما دامت هذه النشأة موجودة لا تنفك الحقيقة عن الصورة أصلاً

قال الله تعالى (واعبد ربك حتى يأتيك اليقين) أي الموت كما قال المنسرون جعل الله تعالى غاية العبادة ونهايتها زمان حلول الموت الذي هو منتهى هذه النشأة لأن من مات فقد قامت قيامته وإنما يحصل انفكاك الصور من الحقائق في النشأة الأخروية التي هي محل ظهور الحقائق فكل من النشأتين لها حكم على حدة لا يختلط حكم إحداهما بالأخرى إلا جاهل أو زنديق مقصوده إبطال الشرائع فإن كل حكم شرعي ثابت للمبتدئ فهو ثابت أيضاً للمنتهي وعمامة المؤمنين وأخص الخواص من العارفين سواسية في هذا المعنى متساوية الأقدام فيه لا فرق بين شخص وشخص والمتصوفة القاصرون والملاحدة الخائون في صدد إخراج رقابهم من ربقة الشريعة متخيلين بأن الأحكام الشرعية مخصصة بالعوام وأما الخواص فهم مكلفون بالمعرفة فقط كما أنهم يعتقدون من جهلهم أن الأمراء والسلاطين ليسوا مكلفين بغير العدل والإنصاف ويقولون إن المقصود من إثبات الشريعة حصول المعرفة فإذا حصلت المعرفة سقطت التكليف الشرعية ويستشهدون في إثبات مدعاهم بقوله تعالى (واعبد ربك حتى يأتيك اليقين) أي بالله كما قال سهل التستري يعني انتهاء العبادة حصول معرفة الحق سبحانه والظاهر أن مراد من فسّر اليقين بكونه بالله هو كون انتهاء الكلفة في العبادة حصول معرفة الحق جل وعلا لا انتهاء نفس العبادة فإن ذلك مفض إلى الإلحاد والزندقة وهم يزعمون أيضاً أن عبادة العارفين ربابية فإنهم يعملون ما يعملون من الطاعة والعبادة ليقتدى بهم في ذلك المبتدئون واتباعهم لا لكونهم محتاجين إليها وينقلون في تأييد هذا القول أقوالاً عن المشايخ حيث قالوا ما لم يكن الشيخ منافقاً ومراثياً لا ينتفع به المرید خذلهم الله سبحانه ما أجلهم واحتياج العارفين إلى العبادة على نهج ليس في المریدين عشره فإن عروجاتهم مربوطة بالعبادة وترقياتهم منوطة بإثبات الأحكام الشرعية وما يتوقع للعلوم غداً من ثمرات العبادة فهو حاصل للعارفين اليوم فهم إذا أحقوا بالعبادة وأخوج إلى إثبات الأحكام الشرعية من غيرهم. ينبغي أن يعلم أن الشريعة عبارة عن مجموع الصورة والحقيقة فالصورة ظاهر الشريعة والحقيقة باطن الشريعة فالقشر واللب كلاهما من أجزاء الشريعة والمحكم والمتشابه من أفرادهما وعلماء الظاهر اكتفوا بقشرها والعلماء الراسخون جمعوا بين اللب والقشر ونالوا حظاً وافراً من مجموع الصورة والحقيقة فينبغي أن يتصور الشريعة كشخص مركب من الصورة والحقيقة وقد تعلق جماعة بصورتها وشغفوا بها وأنكروا حقيقتها ولم يعرفوا لهم شيئاً يقتدون به غير الهداية واليزدي وهؤلاء الجماعة هم علماء القشر وجماعة أخرى افتنوا بحقيقتها ولكن لم يعتقدوها

حَقِيقَةَ الشَّرِيعَةِ بَلْ زَعَمُوا الشَّرِيعَةَ مَقْصُورَةٌ عَلَى الصُّورَةِ وَالْقَشْرَ وَتَصَوَّرُوا اللَّبَّ وَالْحَقِيقَةَ وَرَأَاهَا وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَمْتَنِعُوا مِنْ إِثْبَانِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَلَمْ يَتَخَلَّفُوا عَنْهَا مَقْدَارَ شَعْرَةٍ وَلَمْ يُضَيِّعُوا الصُّورَةَ وَعَدُّوا تَارِكَ حُكْمٍ مِنْ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ بَطْلًا وَضَالًّا وَهُؤُلَاءِ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ جَلَّ سُلْطَانُهُ وَقَدْ انْقَطَعُوا عَمَّا سَوَى اللَّهِ تَعَالَى بِمَحَبَّتِهِ سُبْحَانَهُ . وَدُونَ هَؤُلَاءِ جَمَاعَةٌ أُخْرَى وَهُمْ الَّذِينَ اعْتَقَدُوا الشَّرِيعَةَ مُرَكَّبَةً مِنَ الصُّورَةِ وَالْحَقِيقَةِ وَتَيَقَّنُوا أَنَّهَا مَجْمُوعُ الْقَشْرِ وَاللَّبِّ وَحُصُولِ صُورَةِ الشَّرِيعَةِ بِدُونِ تَحْصِيلِ الْحَقِيقَةِ سَاقِطٌ عَنْهُمْ عَنِ حَزَبِ الْإِعْتِبَارِ وَحُصُولِ حَقِيقَتِهَا بِدُونِ إِثْبَاتِ الصُّورَةِ نَاقِصٌ غَيْرُ تَامٍ بَلْ لَا يَعُدُّونَ حُصُولَ الصُّورَةِ بِدُونِ ثُبُوتِ الْحَقِيقَةِ مِنَ الْإِسْلَامِ الْمَوْجِبِ لِلنَّجَاةِ كَمَا هُوَ حَالُ عُلَمَاءِ الظَّاهِرِ وَعَامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ وَيَتَصَوَّرُونَ حُصُولَ الْحَقِيقَةِ بِدُونِ ثُبُوتِ الصُّورَةِ مِنْ جِمْلَةِ الْمُحَالَاتِ وَيُسَمُّونَ الْقَائِلَ بِهِ زَنْدِيقًا وَضَالًّا . وَبِالْجِمْلَةِ أَنَّ الْكَمَالَاتِ الصُّورِيَّةَ وَالْمَعْنَوِيَّةَ مُنْحَصِرَةٌ عِنْدَ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ فِي الْكَمَالَاتِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ الْيَقِينِيَّةِ مَقْصُورَةٌ عَلَى الْعَقَائِدِ الْكَلَامِيَّةِ الثَّابِتَةِ بَارَاءَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ لَا يَسْتَوِي عَنْدَهُمْ أَلُوفٌ مِنَ الشُّهُودِ وَالْمُشَاهِدَةِ وَمَسْأَلَةٌ وَاحِدَةٌ مِنَ الْمَسَائِلِ الْكَلَامِيَّةِ فِي تَنْزِيهَاتِ الْحَقِّ جَلَّ وَعَلَا وَلَا يَشْتَرُونَ الْأَحْوَالَ وَالْمَوَاجِدِ وَالسَّجَالِياتِ وَالظُّهُورَاتِ الْمُخَالَفَةَ لِحُكْمٍ مِنَ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ بِنِصْفِ شَعِيرَةٍ بَلْ يَعُدُّونَ ظُهُورَ أَمْثَالِ هَذِهِ الْمَذْكُورَاتِ مِنْ مِطَّانِ الْإِسْتِدْرَاجِ أَوْلَيْكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فِيهِدَاهُمْ أَفْتَدَهُ وَهُمْ الْعُلَمَاءُ الرَّاسِخُونَ وَهُمْ الْمُنْعَمُ عَلَيْهِمْ الْإِطْلَاعُ عَلَى حَقِيقَةِ الْمُعَامَلَةِ وَالْمُوصِلُ بِهِمْ بِسَبَبِ رِعَايَتِهِمُ الْأَدَابَ الشَّرْعِيَّةَ إِلَى حَقِيقَةِ الشَّرِيعَةِ بِخِلَافِ الْفِرْقَةِ الثَّانِيَةِ فَإِنَّهُمْ وَإِنْ كَانُوا مُتَوَجِّهِينَ إِلَى الْحَقِيقَةِ وَمَفْتُونِينَ بِهَا وَلَمْ يُجَاوِزُوا الْحَدَّ فِي إِثْبَانِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ مَقْدَارَ شَعْرَةٍ مَهْمَا أَمَكْنَ وَلَكِنَّهُمْ لَمَّا اعْتَقَدُوا تِلْكَ الْحَقِيقَةَ وَرَأَى الشَّرِيعَةَ وَتَصَوَّرُوا الشَّرِيعَةَ فَشَرَّهَا تَنَزَّلُوا بِالضَّرُورَةِ إِلَى ظِلٍّ مِنْ ظِلَالِ تِلْكَ الْحَقِيقَةِ وَلَمْ يَجِدُوا لِلْوُصُولِ إِلَى حَقِيقَةِ تِلْكَ الْمُعَامَلَةِ سَبِيلًا فَلَا جَرَمَ كَانَ وَلَايَتُهُمْ ظَلِيَّةً وَقَرِيبُهُمْ صِفَاتِيًّا بِخِلَافِ الْعُلَمَاءِ الرَّاسِخِينَ فَإِنَّ وَلَايَتَهُمْ أَصْلَبِيَّةً وَإِنَّهُمْ وَجَدُوا لِلْوُصُولِ إِلَى الْأُصُولِ سَبِيلًا وَجَاوَزُوا حُجُبَ الظُّلَالِ بِالْتِمَامِ فَلَا جَرَمَ كَانَتْ وَلَايَتُهُمْ وَلَايَةَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَوَلَايَةَ هَؤُلَاءِ الْأَوْلِيَاءِ ظِلٌّ وَلَايَةَ الْأَنْبِيَاءِ وَكَانَ هَذَا الْفَقِيرُ مُتَوَقِّفًا فِي تَأْوِيلِ الْمُتَشَابِهَاتِ وَمُفَوِّضًا إِيَّاهُ إِلَى عِلْمِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ مَدَّةً مَدِيدَةً وَلَمْ أَجِدْ لِلْعُلَمَاءِ الرَّاسِخِينَ نَصِيبًا مِنْهَا غَيْرَ الْإِيمَانِ بِهَا وَالتَّأْوِيلَاتِ الَّتِي بَيْنَهَا عُلَمَاءُ الصُّوفِيَّةِ لَمْ أَرَهَا لَانْفَاقَ وَمُنَاسِبَةَ بِشَأْنِ تِلْكَ الْمُتَشَابِهَاتِ وَلَمْ أَرِ لِلْأَسْرَارِ الْقَابِلَةِ لِلِاسْتِتَارِ تَأْوِيلَاتٍ كَمَا قَالَ عَيْنُ الْقُضَاةِ فِي تَأْوِيلِ بَعْضِ الْمُتَشَابِهَاتِ مَثَلًا فِي أَلَمْ أَرَادَ بِهِ الْأَلَمَ اللَّازِمَ لِلْعَيْشِ وَالْمَحَبَّةِ وَأَمْثَالِهَا وَلَمَّا أَظْهَرَ لِي اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِمَحْضِ فَضْلِهِ شَمَّةً مِنْ تَأْوِيلِ الْمُتَشَابِهَاتِ وَفَتَحَ جِلْدَ وَلَا مِنْ ذَلِكَ الْبَحْرِ الْمُحِيطِ وَمَدَّهُ إِلَى أَرْضِ اسْتِعْدَادِ هَذَا الْمِسْكِينِ عَلِمْتُ أَنَّ لِلْعُلَمَاءِ الرَّاسِخِينَ أَيْضًا نَصِيبًا وَإِفْرًا مِنْ تَأْوِيلَاتِ الْمُتَشَابِهَاتِ .

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَأَحْلَنَّا تَعْبِيرَاتِ الْوَقَائِعِ الْمَطْلُوبَةِ الْمَسْطُورَةِ عَلَى الْحُضُورِ وَلَمْ نَكْتُبْ مِنْ تِلْكَ الْمَقُولَةِ شَيْئًا مَادَا أَفْعَلُ قَدْ جَرَى الْقَلَمُ بِمَعَارِفِ أُخْرَى وَاسْتَقْبَلَتْ مُعَامَلَةً غَيْرَهَا هِيَ بِالتَّسْطِيرِ أُخْرَى وَالْمَسْئُولُ مُسَامِحْتِكُمْ وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ

وَعَلَى سَائِرِ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى وَالْتَزَمَ مُتَابَعَةَ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَعَلَى إِخْوَانِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ
الْعُلَى.

(٢٧٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالسَّبْعُونَ وَالْمَائَتَانِ إِلَى الثَّلَا عَبْدِ الْحَيِّ فِي بَيَانِ عِلْمِ الْيَقِينِ وَعَيْنِ
الْيَقِينِ وَحَقِّ الْيَقِينِ وَهَذَا مِنَ الْعُلُومِ الْمُنَاسِبَةِ لَوْسَطِ الْحَالِ وَنَهَايَةِ الشُّهُودِ هُنَا هُوَ الشُّهُودُ الْأَنْفُسِيُّ بَلْ
شُّهُودٌ مَا وَرَاءَ الْأَنْفُسِ بَلْ نَفْسُ الشُّهُودِ لَيْسَ بِشَيْءٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْوُصُولِ كَمَا يَلُوحُ ذَلِكَ مِنْ سَائِرِ
مَكْتُوباتِهِ وَرَسُولِهِ

اعْلَمْ أَرْشَدَكَ اللَّهُ أَنْ عِلْمَ الْيَقِينِ بِذَاتِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ عِبَارَةٌ عَنْ شُهُودِ آيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى قُدْرَتِهِ تَعَالَى
وَتَقَدَّسَ وَيُقَالُ لِذَلِكَ الشُّهُودِ سَيْرًا آفَاقِيًّا وَأَمَّا الشُّهُودُ وَالْحُضُورُ الذَّاتِيَّانِ فَلَيْسَ شَيْءٌ مِنْهُمَا بِمَنْصُورٍ فِي غَيْرِ
السَّيْرِ الْأَنْفُسِيِّ وَهُوَ لَا يَكُونُ فِي غَيْرِ نَفْسِ السَّالِكِ، شِعْرٌ:

فَلَسَوْفَ تَعْلَمُ أَنَّ سَيْرَكَ لَمْ يَكُنْ *** إِلَّا إِلَيْكَ إِذَا بَلَغْتَ الْمَنْزِلَ

وَمَا يُشَاهِدُهُ فِي خَارِجِهِ فَهُوَ مِنْ قَبِيلِ مُشَاهَدَةِ الْأَثَارِ وَالِدَلَالِ عَلَى ذَاتِهِ تَعَالَى لَا مُشَاهَدَتُهُ عَزَّ سُلْطَانُهُ
قَالَ قُطْبُ الْمُحَقِّقِينَ سَيِّدُ الْعَارِفِينَ نَاصِرُ الدِّينِ الْخَوَاجَةِ عُبَيْدُ اللَّهِ قُدْسَ سِرُّهُ : إِنَّ السَّيْرَ عَلَى نَوْعَيْنِ سَيْرٌ
مُسْتَطِيلٌ وَسَيْرٌ مُسْتَدِيرٌ فَالسَّيْرُ الْمُسْتَطِيلُ بَعْدَ فِي بُعْدٍ وَالسَّيْرُ الْمُسْتَدِيرُ قُرْبٌ فِي قُرْبٍ وَالسَّيْرُ الْمُسْتَطِيلُ
طَلَبُ الْمَقْصُودِ مِنْ خَارِجِ دَائِرَةِ نَفْسِهِ وَالسَّيْرُ الْمُسْتَدِيرُ الدَّوْرَانُ حَوْلَ قَلْبِهِ وَطَلَبُ الْمَقْصُودِ مِنْ نَفْسِهِ
فَالتَّجَلِّيَاتُ الْكَائِنَةُ فِي الصُّورِ الْحَسِيَّةِ وَالْمِثَالِيَّةِ وَكَذَلِكَ التَّجَلِّيَاتُ الْكَائِنَةُ فِي حُجُبِ الْأَنْوَارِ دَاخِلَةً فِي عِلْمِ
الْيَقِينِ أَيْ صُورَةٌ كَانَتْ وَأَيُّ نُورٍ كَانَ وَسَوَاءٌ كَانَ النُّورُ مُكَيِّفًا وَمُلَوَّنًا أَوْ مُتَنَاهِيًا أَوْ لَا مُحِيطًا كَانَ
بِالْكَائِنَاتِ أَوْ لَا قَالَ مَوْلَانَا الْمَخْدُومُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْحَامِي قُدْسَ اللَّهُ سِرَّهُ السَّامِيَّ فِي شَرْحِ اللَّمَعَاتِ عِنْدَ
بَيَانِ مَعْنَى هَذَا الْبَيْتِ، شِعْرٌ:

يَا مَنْ طَلَبْتَهُ مِنْ جَمِيعِ مَكَانٍ *** وَسَأَلْتُ عَنْهُ أَقَاصِيًا وَأَدَانِي

إِنَّ هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى الْمَشَاهِدَةِ الْآفَاقِيَّةِ الَّتِي تُفِيدُ عِلْمَ الْيَقِينِ وَحَيْثُ أَنَّهَا لَا تُخْبِرُ عَنِ الْمَقْصُودِ وَلَا
تُعْطِي حُضُورَهُ لَا جَرَمَ تَكُونُ كَشُهُودِ الدُّخَانِ وَالْحَرَارَةِ الدَّالِّينِ عَلَى ذَاتِ النَّارِ فَلَا يَخْرُجُ ذَلِكَ الشُّهُودُ مِنْ
دَائِرَةِ الْعِلْمِ وَلَا يَكُونُ مُفِيدَ الْعَيْنِ الْيَقِينِ وَمُفْنِيًا لَوْجُودِ السَّالِكِ وَعَيْنِ الْيَقِينِ عِبَارَةٌ عَنْ شُهُودِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ
بَعْدَ أَنْ كَانَ مَعْلُومًا بِالْعِلْمِ الْيَقِينِيِّ وَهَذَا الشُّهُودُ مُسْتَلَزِمٌ لِنَفْيِ السَّالِكِ وَعِنْدَ غَلْبَةِ هَذَا الشُّهُودِ يَكُونُ تَعَيُّنُهُ
مُتَلَاشِيًا بِالْكَلْبَةِ وَلَا يَبْقَى أُنْزَمُهُ فِي عَيْنِ شُهُودِهِ وَيَكُونُ فَانِيًا وَمُسْتَهْلَكًا فِي الشُّهُودِ وَهَذَا الشُّهُودُ مُعَبَّرٌ عَنْهُ
عِنْدَ هَذِهِ الطَّائِفَةِ الْعَلِيَّةِ قُدْسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ بِالْإِدْرَاكِ الْبَسِيطِ وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا مَعْرِفَةٌ وَالْعَوَامُّ يُشَارِكُونَ
الْخَوَاصَّ فِي هَذَا الْإِدْرَاكِ وَلَكِنَّ الْفَرْقَ بَيْنَهُمَا هُوَ أَنَّ شُهُودَ الْخَلْقِ لَا يَكُونُ مُزَاحِمًا فِي الْخَوَاصِّ لِشُهُودِ

الْحَقَّ جَلَّ وَعَلَا بَلْ لَيْسَ الْمَشْهُودُ بِبُيُوتِ شُهُودِهِمْ غَيْرَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَأَمَّا الْعَوَامُّ فَهُوَ مُرَاحِمٌ لَهُ فِيهِمْ وَلِهَذَا فِيهِمْ ذُھُولٌ تَامٌ عَنِ هَذَا الشُّهُودِ وَلَيْسَ لَهُمْ خَبْرٌ عَنِ هَذَا الْإِدْرَاكِ، وَعَيْنُ الْبَقِيَّةِ هَذَا حِجَابٌ عِلْمِ الْبَقِيَّةِ كَمَا أَنَّ عِلْمَ الْبَقِيَّةِ حِجَابُهُ وَعِنْدَ تَحَقُّقِ هَذَا الشُّهُودِ لَا يُدْرِكُ شَيْءٌ غَيْرَ الْحَيْرَةِ وَالْجَهَالَةِ لَا مَجَالَ لِلْعِلْمِ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ أَصْلًا. قَالَ بَعْضُ الْكُبْرَاءِ قَدَسَ اللَّهُ تَعَالَى سِرَّهُ: عِلْمُ الْبَقِيَّةِ حِجَابٌ عَيْنِ الْبَقِيَّةِ وَعَيْنُ الْبَقِيَّةِ حِجَابٌ عِلْمِ الْبَقِيَّةِ.

وَقَالَ أَيْضًا: وَعِلَامَةٌ مَنْ عَرَفَ حَقَّ الْمَعْرِفَةِ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَى سِرِّهِ فَلَا يَجِدَ عِلْمًا بِهِ فَذَلِكَ الْكَامِلُ فِي الْمَعْرِفَةِ الَّتِي لَا مَعْرِفَةَ وَرَاءَهَا. وَقَالَ بَعْضُهُمْ أَيْضًا قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمُ الْعَلِيَّةَ: أَعْرَفُهُمُ بِاللَّهِ أَشَدَّهُمْ تَحِيْرًا فِيهِ. وَحَقُّ الْبَقِيَّةِ عِبَارَةٌ عَنِ شُهُودِهِ سُبْحَانَهُ بَعْدَ ارْتِفَاعِ التَّعْيِينِ وَاضْمِحْلَالِ الْمُتَعَيَّنِ وَشُهُودُهُ هَذَا لِلْحَقِّ بِالْحَقِّ سُبْحَانَهُ لَا بِهِ لَا يَحْمِلُ عَطَايَا الْمَلِكِ إِلَّا مَطَايَاهُ وَذَلِكَ يُتَصَوَّرُ فِي الْبَقَاءِ بِاللَّهِ الَّذِي هُوَ مَقَامُ بِي يَسْمَعُ وَبِي يُبْصِرُ الَّذِي يَهْبُ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ فِيهِ لِلْسَّلَاكِ وَجُودًا مِنْ عِنْدِهِ بِمَحْضِ عِبَائَتِهِ بَعْدَ تَحَقُّقِهِ بِالْفَنَاءِ الْمُطْلَقِ الَّذِي هُوَ الْفَنَاءُ فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَيُخْرِجُهُ مِنَ السُّكْرِ وَالْعَيْبَةِ إِلَى الصُّحُوِّ وَالْإِفَاقَةِ وَيُقَالُ لِهَذَا الْوُجُودِ الْوُجُودُ الْمَوْهُوبُ الْحَقَائِقِيُّ وَفِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ لَا يَكُونُ الْعِلْمُ حِجَابًا لِلْعَيْنِ وَلَا الْعَيْنُ حِجَابًا لِلْعِلْمِ بَلْ يَكُونُ فِي عَيْنِ الشُّهُودِ عَالِمًا وَفِي عَيْنِ الْعِلْمِ مُشَاهِدًا وَهَذَا التَّعْيِينُ هُوَ الَّذِي يَجِدُهُ الْعَارِفُ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ عَيْنَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ لَا التَّعْيِينُ الْكُونِيُّ فَإِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْهُ أَمْرٌ فِي نَظَرِ شُهُودِهِ وَلِأَنَّهُ مِنَ التَّحَلِّيَّاتِ الصُّورِيَّةِ الَّتِي هِيَ أَنْ يَجِدَ السَّلَاكُ التَّعْيِينَاتِ وَالصُّورَ عَيْنَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَهِيَ تَعْيِينَاتٌ كَوْنِيَّةٌ لَمْ يَتَطَّرَقْ إِلَيْهَا الْفَنَاءُ أَصْلًا فَأَيْنُ أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرِ مَا لِلتَّرَابِ وَرَبِّ الْأَرْبَابِ وَظَاهِرُ الْعِبَارَةِ وَإِنْ كَانَ عِنْدَ الْعَوَامِّ مُوْهِمًا لِعَدَمِ الْفَرْقِ بَيْنَ التَّحَلِّيِّ الصُّورِيِّ الَّذِي هُوَ وَجِدَانُ السَّلَاكِ نَفْسُهُ عَيْنَ الْحَقِّ وَبَيْنَ حَقِّ الْبَقِيَّةِ الَّذِي هُوَ أَيْضًا وَحِدَانُهُ نَفْسُهُ عَيْنَ الْحَقِّ لَكِنْ فِي الْحَقِيقَةِ فَرْقٌ بَيْنَهُمَا وَهُوَ أَنَّ التَّعْيِيرَ بَأَنَّا فِي التَّحَلِّيِّ الصُّورِيِّ يَقَعُ عَلَى الصُّورَةِ فِي حَقِّ الْبَقِيَّةِ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَأَيْضًا أَنَّ السَّلَاكُ يَرَى الْحَقَّ سُبْحَانَهُ فِي التَّحَلِّيِّ الصُّورِيِّ بِنَفْسِهِ وَفِي هَذَا الْمَوْطِنِ يَرَى الْحَقَّ بِالْحَقِّ سُبْحَانَهُ لَا بِنَفْسِهِ فَإِنَّهُ لَا يُمْكِنُهُ فِيهِ رُؤْيَةٌ نَفْسِيَّةٌ فإِطْلَاقُ الشُّهُودِ فِي التَّحَلِّيِّ الصُّورِيِّ عَلَى سَبِيلِ التَّجَوُّزِ فَإِنَّهُ لَا يُمْكِنُ رُؤْيَةَ الْحَقِّ بِغَيْرِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَهِيَ فِي مَرْتَبَةِ حَقِّ الْبَقِيَّةِ الَّتِي تَتَحَقَّقُ فِيهَا حَقِيقَةُ الشُّهُودِ وَبَعْضُ شُيُوخِ الزَّمَانِ لَمَّا لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى هَذَا الْفَرْقِ وَلَمْ يَعْلَمْ تَعْيِينًا سِوَى التَّعْيِينِ الْكُونِيِّ أَطَالَ لِسَانَ الطَّعْنِ فِي الْأَكَابِرِ قَدَسَ اللَّهُ تَعَالَى أَسْرَارَهُمْ فِي تَفْسِيرِهِمْ حَقَّ الْبَقِيَّةِ عَلَى التَّهَجُّجِ الَّذِي قَرَّرْتَهُ وَزَعَمَ أَنَّ هَذَا الْبَقِيَّةَ قَدْ يَحْصُلُ فِي التَّحَلِّيِّ الصُّورِيِّ الَّذِي هُوَ أَوَّلُ الْقَدَمِ فِي السُّلُوكِ وَهُمْ فَسَّرُوا بِهِ حَقَّ الْبَقِيَّةِ الَّذِي هُوَ نَهَايَةُ الْأَقْدَامِ فَكَيْفَ يَسْتَقِيمُ بَلْ حُكْمُ أَنَّ الْحَقَّ الْبَقِيَّةَ الَّذِي حَصَلَ لَهُمْ فِي النِّهَايَةِ يَحْصُلُ لَنَا فِي التَّحَلِّيِّ الصُّورِيِّ الَّذِي هُوَ أَوَّلُ أَقْدَامِنَا وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ وَالسَّلَامُ.

(٢٧٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالسَّبْعُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَلَأُ عَبْدَ الْكَرِيمِ السَّامِي فِي بَيَانِ أَنَّهُ لَا بُدَّ لِكُلِّ إِنْسَانٍ بَعْدَ تَصْحِيحِ الْعَقَائِدِ وَالْعَمَلِ بِمُقْتَضَى الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْ تَحْصِيلِ سَلَامَةِ الْقَلْبِ عَمَّا دُونَ الْحَقِّ جَلٍّ وَعَلَا وَمَذْحِ الطَّرِيقَةِ النَّقْشِبَنْدِيَّةِ الْعَلِيَّةِ وَفِي التَّخْرِيصِ عَلَى إِمْدَادِ الْمَوْتَى وَإِعَانَتِهِمْ وَمَا يُنَاسِبُهُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى وَصَلَّ مَكْتُوبُ الْأَخِ وَصَارَ مُوجِبًا لِلْفَرَحِ وَالتَّصِيحَةِ الَّتِي لَا زِلْتُ أَنْصَحُ بِهَا الْأَصْحَابَ وَلَا أزالُ أَنْصَحُهُمْ بِهَا إِلَى انْقِضَاءِ عُمْرِي بَعْدَ تَصْحِيحِ الْعَقَائِدِ عَلَى وَفْقِ مَا بَيْنَ فِي الْكُتُبِ الْكَلَامِيَّةِ الْمَخْصُوصَةِ بِأَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ شَكَرَ اللَّهُ سَعْيَهُمْ وَبَعْدَ إِيْتَانِ الْأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ مِنَ الْفَرَضِ وَالْوَاجِبِ وَالسُّنَّةِ وَالْمَنْدُوبِ وَالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَالْمَكْرُوهِ وَالْمُسْتَبْهِهِ امْتِنَالًا، وَانْتِهَاءً تَحْصِيلِ سَلَامَةِ الْقَلْبِ عَنِ التَّعَلُّقِ بِمَا سِوَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَهِيَ إِنَّمَا تَتَيَسَّرُ إِذَا لَمْ يَخْطُرْ فِي الْقَلْبِ مَا سِوَاهُ تَعَالَى بِحَيْثُ لَوْ تَيَسَّرَتْ حَيَاةُ أَلْفِ سَنَةٍ فَرَضًا لَا يَخْطُرُ فِي الْقَلْبِ غَيْرُ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا بِمَعْنَى أَنَّ الْأَشْيَاءَ تَخْطُرُ فِي الْبَالِ وَلَكِنْ لَا يَعْرِفُهَا صَاحِبُهُ بِعُنْوَانِ غَيْرِ الْحَقِّ جَلٍّ وَعَلَا فَإِنَّ هَذَا الْمَعْنَى مُيسَّرٌ أَيْضًا فِي بَدَايَةِ مُرَاقِبِي التَّوْحِيدِ بَلْ بِمَعْنَى أَنَّ الْأَشْيَاءَ لَا تَخْطُرُ فِي الْقَلْبِ أَصْلًا وَمِمَّنِي هَذَا وَمَدَارُهُ عَلَى نَسْيَانِ الْقَلْبِ مَا دُونَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ عَلَى تَهَجُّجِ لَوْ ذَكَرَ بِالْأَشْيَاءِ بِالتَّكْلِيفِ لَا يَتَذَكَّرُ وَهَذِهِ الْحَالَةُ مُعَبَّرٌ عَنْهَا بِالْفَنَاءِ الْقَلْبِيِّ وَأَوَّلُ قَدَمٍ فِي هَذَا الطَّرِيقِ ، وَسَائِرُ كَمَالَاتِ الْوِلَايَةِ مُتَفَرِّعَةٌ عَلَى هَذِهِ الدَّوْلَةِ، شِعْرٌ:

وَمَنْ لَمْ يَكُنْ فِي حُبِّ مَوْلَاهُ فَانِيَا *** فَلَيْسَ لَهُ فِي كِبْرِيَاهُ سَبِيلٌ

وَأَقْرَبُ الطَّرِيقِ لِأَجْلِ الْوُصُولِ إِلَى هَذِهِ الدَّوْلَةِ الْعُظْمَى هُوَ الطَّرِيقَةُ الْعَلِيَّةُ النَّقْشِبَنْدِيَّةُ قُدَّسَ اللَّهُ أَسْرَارَ أَرْبَابِهَا فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرَ اخْتَارُوا الْإِبْدَاءَ مِنْ عِلْمِ الْأُمُورِ وَطَلَّبُوا مِنَ الْقَلْبِ طَرِيقًا إِلَى مَقَلِّبِ الْقَلْبِ وَلَهُمْ عِوَضًا عَنْ رِيَاضَاتِ الْآخَرِينَ وَمُجَاهَدَاتِهِمْ التِّزَامَ السُّنَّةِ وَاجْتِنَابَ الْبِدْعَةِ.

قَالَ الْخَوَاجَةُ بَهَاءُ الدِّينِ النَّقْشِبَنْدُ قُدَّسَ سِرُّهُ: طَرِيقُنَا أَقْرَبُ الطَّرِيقِ وَلَكِنَّ التِّزَامَ السُّنَّةِ أَمْرٌ مُشْكَلٌ جِدًّا فَطُوبَى لِمَنْ تَوَسَّلَ بِهِمْ وَاقْتَدَى بِهِمْ لِمَوْلَانَا الْجَامِي قُدَّسَ سِرُّهُ، (اشْتِعَارٌ):

مَا أَحْسَنَ النَّقْشِبَنْدِيِّينَ إِلَهُمْ *** يَمْشُونَ بِالرَّكْبِ مَخْفِيَيْنَ لِلْحَرَمِ

تُرْزِلُ وَسُوسَةَ الْخَلَوَاتِ صَحْبَتُهُمْ *** عَنْ قَلْبِ صَحْبِهِمْ يَا نِعْمَ مُعْتَنِمِ

لَوْ عَابَهُمْ قَاصِرٌ طَعْنَا بِهِمْ سَفَهَا *** بَرَأَتْ سَاحَتُهُمْ عَنْ أَفْحَشِ الْكَلِمِ

هَلْ يَقْطَعُ الشُّعْلُبُ الْمُخْتَالُ سِلْسِلَةً *** قِيدَتْ بِهَا أَسْدُ الدُّنْيَا بِأَسْرِهِمْ

وَالْمَعْرُوضُ ثَانِيًا أَنْ صَحِيفَةَ مُحِبِّينَا الْقَاضِي مُحَمَّدٍ شَرِيفٍ قَدْ وَصَلَتْ وَحَيْثُ كَانَتْ مُنْبِئَةً عَنْ مَحَبَّةِ الْفُقَرَاءِ صَارَتْ مُوجِبَةً لِلْفَرَحِ فَلَبَّغُهُ دُعَاءَ الْفَقِيرِ، وَثَالِثًا: قَدْ وَصَلَ مَكْتُوبُ أُخِينَا الشَّيْخِ حَبِيبِ اللَّهِ وَقَدْ كَتَبَ خَيْرَ فَوْتٍ وَإِلَيْهِ الْمَرْحُومِ إِنَّا لِلَّهِ وَإِلَيْهِ رَاجِعُونَ فَالْمَرْجُوُّ تَبْلِغُ الدُّعَاءِ مِنْ جَانِبِ الْفَقِيرِ وَأَدَاءُ مَرَامِهِ

التَّعْزِيَةَ وَكَيْفَ وَالِدَهُ الْمَرْحُومَ بِالِدُعَاءِ وَلَيْعُنُهُ بِقِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ وَالصَّدَقَاتِ وَالِاسْتِغْفَارِ فَإِنَّ الْمَيِّتَ كَالْقَرِيبِ يَنْتَظِرُ دَعْوَةَ تَلَحُّقِهِ مِنْ وَلَدٍ أَوْ أَبٍ أَوْ أَخٍ أَوْ صَدِيقٍ. وَرَابِعًا: إِنَّ الْمَكْشُوفَ أَنَّ الشَّيْخَ أَحْمَدَ اخْتَارَ طَرِيقَةَ هَؤُلَاءِ الْأَكْبَابِ وَتَأَثَّرَ مِنْهَا رِزْقَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْإِسْتِقَامَةَ عَلَيْهَا وَحَيْثُ كَانَ الْمَشَارُ إِلَيْهِ قَرِيبَ عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ يَتَّبِعِي أَنْ تُعَلِّمَهُ الْعَمَائِدَ الْكَلَامِيَّةَ الْمَذْكُورَةَ فِي الْكُتُبِ الْفَارِسِيَّةِ وَالْأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ كَذَلِكَ حَتَّى يَعْرِفَ الْفَرْضَ وَالْوَاجِبَ وَالسُّنَّةَ وَالْمَنْدُوبَ وَالْحَلَالَ وَالْحَرَامَ وَالْمَكْرُوهَ وَالْمُشْتَبِهَ وَيَعْمَلُ بِمُقْتَضَاهَا وَتَعَلَّمَ كِتَابَ كَلِسْتَانَ وَبُسْتَانَ وَتَعَلَّمَهُمَا دَاخِلٌ فِيمَا لَا يَعْنِي وَالسَّلَامُ.

(٢٧٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالسَّبْعُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَلَّا حَسَنِ الْكَشْمِيرِيِّ
فِي أَذَاءِ شُكْرِ نِعْمَةٍ دَلَّالَتْهُ إِيَّاهُ عَلَى الطَّرِيقَةِ التَّقَشِبِنْدِيَّةِ الْعَلِيَّةِ
وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى بَلَّغْنَا مَهْدِي عَلِيٍّ صَحِيفَتَكُمْ الشَّرِيفَةَ الصَّادِرَةَ بِاسْمِ هَذَا الْفَقِيرِ عَلَى وَجْهِ الْكَرَمِ وَالْإِنْفَاتِ فَصَارَتْ مُوجِبَةً لِلْفَرَحِ الْوَافِرِ سَلَّمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَقَدْ وَقَعَ الْإِسْتِفْسَارُ عَنْ عِبَارَةِ الشَّيْخِ مُحْيِي الدِّينِ ابْنِ عَرَبِيِّ قُدَسَ سِرُّهُ هَذِهِ أَنَّ سَبَبَ تَرْتِيبِ خِلَافَةِ الْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَدَّةَ أَعْمَارِهِمْ أَنَّهَا فِي أَيِّ كِتَابٍ وَقَعَتْ مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ؟

(أَيُّهَا الْمَخْدُومُ) إِنِّي كُنْتُ رَأَيْتُ هَذِهِ الْعِبَارَةَ فِي الْفَتْوحَاتِ الْمَكِّيَّةِ وَلَمْ يَتَيَسَّرْ الْآنَ تَعْيِينُ الْمَوْضِعِ مَعَ كَمَالِ التَّفَحُّصِ فَإِنَّ وَقَعَ النَّظَرُ عَلَيْهَا مَرَّةً ثَانِيَةً نُخَبِّرُ بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَالْمَعْرُوضُ أَنَّ الْفَقِيرَ مُعْتَرِفٌ بِالْقُصُورِ فِي أَذَاءِ شُكْرِ نِعْمَةٍ دَلَّالَتِكُمْ وَمَقَرٌّ بِالْعَجْزِ فِي مُكَافَأَةِ إِحْسَانِكُمْ وَكَيْفَ لَا فَإِنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ كُلَّهَا مَبْنِيَّةٌ عَلَى تِلْكَ النِّعْمَةِ وَهَذِهِ الْأَحْوَالُ بِأَسْرَهَا مَرْبُوطَةٌ بِذَلِكَ الْإِحْسَانِ وَقَدْ أُعْطِيتُ بِحُسْنِ وَسَاطَنَتِكُمْ مَا لَمْ يَرَهُ إِلَّا الْقَلِيلُونَ وَمُنِحْتُ بِيَمِينِ وَسَيْلَتِكُمْ مَا لَمْ يَذُقْهُ إِلَّا الْأَقْلُونَ أُعْطِيتُ مِنْ خَوَاصِّ الْعَطَايَا مَا لَمْ يَتَيَسَّرْ لِلْكَثِيرِينَ مِنْ عُلُومِ تِلْكَ الْعَطَايَا وَجُعِلَتْ لِي الْأَحْوَالُ وَالْمَقَامَاتُ وَالْأَذْوَاقُ وَالْمَوَاجِدُ وَالْعُلُومُ وَالْمَعَارِفُ وَالتَّجَلِّيَاتُ وَالظُّهُورَاتُ كُلُّهَا مَعَارِجَ الْغُرُوجِ فَوَصَلْتُ مِنْهَا بِعِنَايَتِهِ سُبْحَانَهُ إِلَى مَدَارِجِ الْقُرْبِ وَمَنَازِلِ الْوُصُولِ. وَاخْتِيَارَ لَفْظِ الْقُرْبِ وَالْوُصُولِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ ضَيْقِ مِيدَانِ الْعِبَارَةِ وَلَا فَلَا قُرْبَ نَمَّةً وَلَا وَصُولَ وَلَا عِبَارَةَ وَلَا إِشَارَةَ وَلَا شَهُودَ وَلَا مُشَاهَدَةَ وَلَا حُلُولَ وَلَا اتِّحَادَ وَلَا كَيْفَ وَلَا أَيْنَ وَلَا زَمَانَ وَلَا مَكَانَ وَلَا إِحَاطَةَ وَلَا سَرِيَانَ وَلَا عِلْمَ وَلَا مَعْرِفَةَ وَلَا جَهْلَ وَلَا حَيْرَةَ،

¹ قلت هذه العبارة مرت في المکتوب ٢٦٦ من هذا الجلد وهي مذكورة في الباب ٥٥٨ من الفتوحات ذكرها في البواقيت والجواهر في بيان افضلية الخلفاء الاربعة مع توجيهها فراجع ان شئت لحرره (القران رحمة الله عليه)

شعر:

وَمَا أَبْدِكَ مِنْ طَيْرِي عِلَامَةً *** وَقَدْ أَضْحَى كَعَفَاءَ وَهَامَةً

وَلِلْعَفَاءِ بَيْنَ النَّاسِ اسْمٌ *** وَلَيْسَتْ لِاسْمِ طَيْرِي اسْتِدَامَةٌ

وَلَمَّا كَانَ إِظْهَارُ إِحْسَانِ اللَّهِ تَعَالَى وَإِنْعَامِهِ بِهِدِهِ النِّعَمِ الَّتِي ظَهَرَتْهَا مُتَرْتَبٌ فِي عَالَمِ الْأَسْبَابِ عَلَى نِعْمَتِكُمْ الْمَذْكُورَةِ مُتَضَمِّنًا لَشُكْرِهَا أَذْرَجْتَهَا فِي ضِمْنِ فِقْرَاتٍ وَقِيدَتْهَا بِقَيْدِ الْكِتَابَةِ رَجَاءً أَنْ يُؤَدِّي بِذَلِكَ بُدَّةً مِنْ شُكْرِ نِعْمَتِكُمْ الْمَسْتُورَةِ وَالسَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَعَلَى سَائِرِ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى وَالتَّرَمَّ مُتَابِعَةَ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ.

(٢٨٠) الْمَكْتُوبُ الشَّمَانُونَ وَالْمَائِتَانِ إِلَى الْحَافِظِ مُحَمَّدٍ فِي بَيَانِ أَنَّ مَحَبَّةَ هَذِهِ الطَّائِفَةِ رَأْسُ مَالِ السَّعَادَةِ وَمَا يَنَاسِبُ ذَلِكَ

بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَوَاتِ وَتَبْلِيغِ الدَّعَوَاتِ لِيُعْلَمَ أَنَّ الْمَكْتُوبَ الشَّرِيفَ الْمَصْحُوبَ بِجَنَابِ مَوْلَانَا مَهْدِي عَلِيٍّ قَدْ وَصَلَ وَصَارَ مُوجِبًا لِلْفَرَحِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ الْحَمْدُ عَلَى رُسُوحِ مَحَبَّةِ الْفُقَرَاءِ الَّتِي هِيَ رَأْسُ مَالِ السَّعَادَةِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَالْآخِرَوِيَّةِ رُسُوحًا تَامًا بِحَيْثُ لَمْ يُؤْتَرَفْ فِيهَا تَمَادِي أَيَّامِ الْمَفَارِقَةِ.

وَاعْلَمُ أَنَّ الْمُحَافِظَةَ عَلَى شَيْئَيْنِ وَالثَّبَاتَ عَلَيْهِمَا مِنَ اللُّوَاظِمِ مُتَابِعَةَ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ وَمَحَبَّةِ الشَّيْخِ الْمُقْتَدَى بِهِ مَعَ الْإِخْلَاصِ لَهُ وَكُلِّ شَيْءٍ يَحْصُلُ مَعَ وُجُودِ هَذَيْنِ الشَّيْئَيْنِ فَهُوَ نِعْمَةٌ زَائِدَةٌ وَإِنْ لَمْ يَحْصُلْ شَيْءٌ مَعَ وُجُودِ هَذَيْنِ الشَّيْئَيْنِ فَلَا غَمَّ أَصْلًا فَإِنَّهُ سَيَحْصُلُ غَيْرُهُمَا فِيمَا بَعْدَ وَإِنْ تَطَرَّقَ عِيَادًا بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ حَلَّلَ عَلَى وَاحِدٍ مِنْ هَذَيْنِ وَبَقِيَتِ الْأَحْوَالُ وَالْأَذْوَاقُ عَلَى حَالِهَا يَنْبَغِي أَنْ يَعْتَقَدَ ذَلِكَ مِنْ اسْتِدْرَاجٍ وَأَنْ يُعَدَّهُ مِنَ الْخِذْلَانِ وَهَذَا هُوَ طَرِيقُ الْإِسْتِقَامَةِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمُؤَقِّنُ.

(٢٨١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالشَّمَانُونَ وَالْمَائِتَانِ إِلَى الْمِيرِ مُحَمَّدِ نُعْمَانَ فِي بَيَانِ شُكْرِ نِعْمَةِ الْإِنْتِسَابِ إِلَى سِلْسِلَةِ الطَّرِيقَةِ التَّقَشِينِيَّةِ الْعَلِيَّةِ وَبَيَانِ بَعْضِ خِصَائِصِ هَذَا الطَّرِيقِ وَمَا يَلْزَمُ فِيهِ مِنَ الْأَدَابِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى بِأَيِّ لِسَانٍ يُؤَدِّي شُكْرَ هَذِهِ النِّعْمَةِ الْعُظْمَى حَيْثُ شَرَّفَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بَعْدَ تَصْحِيحِ الْعَقَائِدِ بِمُوجِبِ آرَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ شُكْرَ اللَّهِ سَعِيَهُمْ بِسُلُوكِ الطَّرِيقَةِ التَّقَشِينِيَّةِ الْعَلِيَّةِ وَجَعَلْنَا مِنْ مُرِيدِي هَذِهِ الطَّائِفَةِ الْعَظِيمَةِ الشَّانِ وَمُنْتَسِبِيهِمْ وَعِنْدَ الْفَقِيرِ أَنَّ الْخُطُوبَةَ الْوَاحِدَةَ فِي هَذَا الطَّرِيقِ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِ خُطُوبَاتٍ فِي طَرِيقٍ أُخَرَ وَالطَّرِيقُ الَّذِي يَفْتَحُ وَيُوصِلُ إِلَى كِمَالَاتِ النُّبُوَّةِ بِطَرِيقِ التَّبَعِيَّةِ وَالْوَرَاثَةِ مَخْصُوصٌ بِهَذَا الطَّرِيقِ الْعَالِيِّ وَمُنْتَهَى طَرِيقٍ أُخَرَ إِلَى حُصُولِ كِمَالَاتِ الْوَلَايَةِ

لَمْ يَفْتَحْ مِنْهَا طَرِيقَ مُوَصِّلٍ إِلَى كَمَالَاتِ النُّبُوَّةِ وَمِنْ هَهُنَا كُنْتُمْ فِي كُتُبِي وَرَسَائِلِي أَنْ طَرِيقَ هَؤُلَاءِ الْأَكْبَابِ طَرِيقُ الْأَصْحَابِ الْكِرَامِ عَلَيْهِمُ الرِّضْوَانُ وَكَمَا أَنَّ الْأَصْحَابَ نَالُوا مِنْ تِلْكَ الْكَمَالَاتِ بِطَرِيقِ الْوَرَاثَةِ حَظًّا وَأَفْرًا كَذَلِكَ مُتَّهُوا هَذَا الطَّرِيقَ يَجِدُونَ مِنْهَا تَصَيُّبًا كَامِلًا بِطَرِيقِ التَّبَعِيَّةِ وَالْمُبْتَدِئُونَ وَالْمُتَوَسِّطُونَ الْمُتَلَتِّزُونَ لِهَذَا الطَّرِيقِ الْمُتَّصِفُونَ بِكَمَالِ مَحَبَّةِ الْمُتَّبَعِينَ مِنْ أَهْلِ هَذَا الطَّرِيقِ فَهُمْ أَيْضًا رَاجِعُونَ ذَلِكَ الْمَرَّةَ مَعَ مَنْ أَحَبَّ بِشَارَةَ لِلْمُهْجُورِينَ وَالْخَائِبُ فِي هَذَا الطَّرِيقِ وَالْخَاسِرُ فِيهِ شَخْصٌ يَدْخُلُ فِيهِ وَلَا يُرَاعِي آدَابَهُ وَيَخْتَرِعُ فِيهِ أُمُورًا مُخَدَّنَةً وَيَعْتَمِدُ عَلَى مَنَامَاتِهِ وَوَقَائِعِهِ الْمُخَالَفَةَ لِهَذَا الطَّرِيقِ فَمَا ذَنْبُ الطَّرِيقِ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ بَلْ هُوَ مَا شِئَ عَلَى مُقْتَضَى مَنَامَاتِهِ وَوَقَائِعَاتِهِ مُتَوَجِّهًا إِلَى طَرْفِ تُرْكِسْتَانَ مُنْحَرِفًا عَنِ طَرِيقِ الْكَعْبَةِ بِاخْتِيَارِهِ، شَعْرٌ:

الْأَهْلُ يُبْلَغُنَّ أُمَّ الْقُرَى مَنْ *** غَدَا يَمْشِي إِلَى صَوْبِ الْعِرَاقِ

وَلَا اسْتَحْسِنُ أَنْ أُشَوِّشَ طَرِيقَكُمْ هَذَا هُنَاكَ مَعَ وُجُودِ جَمْعِيَّةِ الْأَصْحَابِ وَاجْتِهَادِ الطَّالِبِينَ فَإِنْ وَقَعَتِ الْإِشَارَةُ بِالسَّفَرِ إِلَى هَذِهِ الْحُدُودِ قَبْلَ هَذَا كَانَ ذَلِكَ مَشْرُوطًا بِشُرُوطٍ وَالْآنَ أَيْضًا مَشْرُوطٌ بِالشَّرُوطِ فَإِنْ تَوَجَّهَ إِلَى هَذِهِ الْحُدُودِ بَعْدَ اسْتِخَارَةِ مُكْرَرَةٍ وَأَنْشِرَاحِ صَدْرٍ بِلا تَرَدُّدٍ وَشَبْهَةٍ وَاجْتِهَادِ شَخْصٍ مَكَانَكَ عَلَى نَهْجٍ لَا يَطَّرُقُ فُتُورٌ أَصْلًا إِلَى الْوَضْعِ السَّابِقِ فَلَيْتَ ذَلِكَ وَبِدُونِ هَذِهِ الشَّرَائِطِ لَا يَنْبَغِي تَضَيُّعُ الْمُعَامَلَةِ هُنَاكَ وَإِيقَاعُ الْفُتُورِ فِي جَمْعِيَّةِ الطَّالِبِينَ وَمَاذَا أَبَالِغُ أَرْيَدُ مِنْ ذَلِكَ وَالسَّلَامُ.

(٢٨٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالثَّمَانُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمُتَلَّ بَدِيعٍ فِي بَيَانِ مُلَاقَاةِ الْخَضِرِ وَالْإِيَّاسِ عَلَيْهِمَا

السَّلَامُ وَبَيَانِ نُبُذَةٍ مِنْ أَحْوَالِهِمَا

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى قَدْ مَضَتْ مُدَّةٌ مِنْ اسْتِفْسَارِ الْأَصْحَابِ عَنْ أَحْوَالِ الْخَضِرِ عَلَى نَبِيَّنَا وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَمَّا لَمْ يَكُنْ لِلتَّغْيِيرِ إِطْلَاعٌ عَلَى أَحْوَالِهِ كَمَا يَنْبَغِي كُنْتُ مُتَوَقِّفًا فِي الْجَوَابِ فَرَأَيْتُ الْيَوْمَ فِي حَلَقَةِ الصُّبْحِ أَنَّ الْإِيَّاسَ وَالْخَضِرَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ حَضَرَا فِي صُورَةِ الرُّوحَانِيِّينَ فَقَالَ الْخَضِرُ بِالْإِلْقَاءِ الرُّوحَانِيِّ نَحْنُ مِنْ عَالَمِ الْأَرْوَاحِ قَدْ أُعْطِيَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ أَرْوَاحًا قُدْرَةً كَامِلَةً بِحَيْثُ تَشَكَّلُ وَتَتَمَثَّلُ بِصُورِ الْأَجْسَامِ وَيَصْدُرُ عَنْهَا مَا يَصْدُرُ عَنِ الْأَجْسَامِ مِنَ الْحَرَكَاتِ وَالسَّكَنَاتِ الْجِسْمَانِيَّةِ وَالطَّاعَاتِ وَالْعِبَادَاتِ الْجِسْمَانِيَّةِ فَقُلْتُ لَهُ فِي تِلْكَ الْأَثْنَاءِ: أَنْتُمْ تُصَلُّونَ الصَّلَاةَ بِمَذْهَبِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ؟ فَقَالَ: نَحْنُ لَسْنَا مُكَلِّفِينَ بِالشَّرَائِعِ وَلَكِنْ لَمَّا كَانَتْ كِفَايَةً مُهِمَّةً قُطِبَ الْمَدَارُ مَرْبُوطَةً بِنَا وَهُوَ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ نُصَلِّي نَحْنُ أَيْضًا وَرَاءَهُ بِمَذْهَبِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَلِمَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ

أَنَّهُ لَا يَتَرْتَّبُ الْجَزَاءُ عَلَى طَاعَتِهِمْ بَلْ تَصْدُرُ عَنْهُمْ الطَّاعَةُ وَالْعِبَادَةُ مُوَافِقَةً لِأَهْلِ الطَّاعَةِ وَمُرَاعَاةً لِمُصَوِّرَةِ الْعِبَادَةِ.

وَعَلِمَ أَيْضًا أَنَّ كِمَالَاتِ الْوِلَايَةِ مُوَافِقَةٌ لِفَقْهِ الشَّافِعِيِّ وَلِكِمَالَاتِ النُّبُوَّةِ مُوَافِقَةٌ لِفَقْهِ الْحَنَفِيِّ فَعَلِمَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ حَقِيقَةَ كَلَامِ الْخَوَاجَةِ مُحَمَّدَ بَارِسًا قَدَسَ سِرُّهُ حَيْثُ ذَكَرَ فِي الْفُصُولِ السَّيِّئَةِ نَقْلًا أَنَّ عَيْسَى عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَعْمَلُ بَعْدَ نُزُولِهِ بِمَذْهَبِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَوَقَعَ فِي الْخَاطِرِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ أَنْ تُسْتَمَدَّ بِهِمَا وَأَنْ تُطَلَّبَ مِنْهُمَا الدُّعَاءُ فَقَالَ إِذَا كَانَتْ عِنَايَةُ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ شَامِلَةً لِخَالِ شَخْصٍ فَلَا مَدْخَلَ لَنَا هُنَاكَ وَكَانَتْهُمْ أَخَذُوا أَنْفُسَهُمْ مِنَ الْبَيْنِ. وَأَمَّا الْيَاسُ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ أَصْلًا وَالسَّلَامُ.

(٢٨٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالشَّمَاوُونَ وَالْمَائِتَانِ إِلَى الصُّوفِيِّ قُرْبَانَ فِي بَيَانِ
أَنَّ رُؤْيَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبَّهُ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ كَانَتْ
فِي مَوْطِنِ الْآخِرَةِ لَا فِي مَوْطِنِ الدُّنْيَا

فَدَسَّئَلْتُ أَنَّ إِجْمَاعَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مُتَعَقِّدٌ عَلَى أَنَّ الرُّؤْيَا غَيْرُ وَاقِعَةٍ فِي الدُّنْيَا حَتَّى مَنَعَ أَكْثَرَ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ رُؤْيَا خَاتَمِ الرُّسُلِ وَالرِّسَالَةِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ. قَالَ حُجَّةُ الْإِسْلَامِ: وَالْأَصَحُّ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا رَأَى رَبَّهُ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ وَقَدْ اعْتَرَفَتْ أَنْتَ فِي رِسَائِكَ بِوُقُوعِ رُؤْيَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبَّهُ فِي الدُّنْيَا فَمَا يَكُونُ وَجْهَ ذَلِكَ؟ أَجِيبُ أَنَّ رُؤْيَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبَّهُ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ مَا وَقَعَتْ فِي الدُّنْيَا بَلْ وَقَعَتْ فِي الْآخِرَةِ فَإِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا خَرَجَ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ مِنْ دَائِرَةِ الْمَكَانِ وَالزَّمَانِ وَتَخَلَّصَ عَنْ مَضْيِقِ الْإِمْكَانِ وَجَدَ الْأَرْزَلَ وَالْأَبَدَ أَنَا وَوَاحِدًا وَرَأَى الْبِدَايَةَ وَالنِّهَايَةَ نُقْطَةً وَوَاحِدَةً وَرَأَى أَهْلَ الْجَنَّةِ الَّذِينَ يَدْخُلُونَهَا بَعْدَ الْوُفُوفِ مِنَ السِّينِ فِي الْجَنَّةِ حَتَّى أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ

^١ قوله (حتى ان عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه الخ) قلت هنا امران الاول انه يدخل الجنة بعد فقراء الصحابة والثاني ان البعدية مقدرة بالقدر المذكور اما الاول فقد ذكر الغزالي في الاحتيا في قصة طويلة منها وتفقدت اصحابي فلم ار عبد الرحمن بن عوف ثم جاءني بعد ذلك وهو يبكي فقلت ما خلفك عني قال يا رسول الله والله ما وصلت اليك حتى لقيت المشيبات وظننت اني لا اراك فقلت ولم قال كنت احاسب بمالي اه. وذكره ايضا بعيد ذلك قال شارحه نقلا عن العراقي رواه الطبراني من حديث ابى امامة بسند ضعيف نحوه ثم قال الش وروى في الحلية عن عبد الله بن ابى اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعبد الرحمن بن عوف ما ابطأ بك عني فقال هذه مائة راحلة جاتني من مصر وهي صدقة على ارامل المدينة اه. بادن اختصار واما الثاني فكان الامام قدس سره اخذ من عموم حديث فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل اغنيائهم بمخمسائة عام رواه الترمذى عن ابى سعيد الخدرى وحسن ورواه عن ابى هريرة بلفظ فقراء امته الحديث ورواه مسلم عن عبد الله بن عمرو بلفظ فقراء المهاجرين الحديث الا انه قال ياربعتين بخريفا وكذا رواه الترمذى من حديث جابر وانس وروى ابن ماجه بلفظ ان فقراء المؤمنين يدخلون الجنة قبل اغنيائهم بنصف يوم خمسمائة عام عن

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بَعْدَ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ مِنْ فَقَرَاءِ الْأَصْحَابِ رِضْوَانِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ رَأَاهُ
قَدْ دَخَلَ الْجَنَّةَ بَعْدَ مُضِيِّ تِلْكَ الْمُدَّةِ، وَسَأَلَهُ عَنْ سِرِّ تَوَقُّفِهِ.

فَالرُّؤْيُ الْوَارِقَةُ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ تَكُونُ دَاخِلَةً فِي الرُّؤْيِ الْأَخْرَوِيِّ فَلَا تَكُونُ مُنَافِيَةً لِلْإِجْمَاعِ عَلَى
عَدَمِ وَقُوعِهَا. وَإِطْلَاقُ الرُّؤْيِ الدُّنْيَوِيِّ عَلَيْهَا مَحْمُولٌ عَلَى التَّحَوُّزِ وَمَبْنِيٌّ عَلَى الظَّاهِرِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ
بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ كُلِّهَا.

(٢٨٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالشَّمَانُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَلَأَ عَبْدُ الْقَادِرِ الْأَيْتَابِيُّ فِي بَيَانِ أَنَّ الْأَحْوَالَ
الْمُوَاجِدَ نَصِيبُ عَالَمِ الْأَمْرِ وَالْعِلْمِ بِالْأَحْوَالِ نَصِيبُ عَالَمِ الْخَلْقِ وَهَذِهِ الْمَعْرِفَةُ مِنَ الْمَعَارِفِ السَّابِقَةِ
وَحَقِيقَةُ الْمُعَامَلَةِ هِيَ الَّتِي حَرَّرَتْ فِي مَكْتُوبِ صَدْرٍ لِلْمَخْدُومِ الْأَكْبَرِ عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ فِي بَيَانِ الطَّرِيقِ

أَعْلَمُ أَنَّ الْإِنْسَانَ مُرَكَّبٌ مِنْ عَالَمِ الْخَلْقِ الَّذِي هُوَ ظَاهِرُهُ وَعَالَمِ الْأَمْرِ الَّذِي هُوَ بَاطِنُهُ فَلِأَحْوَالِ
وَالْمُوَاجِدِ وَالْمُشَاهِدَاتِ وَالتَّجَلِّيَاتِ الَّتِي تَظْهَرُ فِي الْإِبْتِدَاءِ وَالْوَسْطِ نَصِيبُ عَالَمِ الْأَمْرِ الَّذِي هُوَ بَاطِنُ
الْإِنْسَانَ وَكَذَلِكَ الْخَيْرَةُ وَالْجَهَنَّمَةُ وَالْعِزُّ وَالْيَأْسُ الَّتِي تَحْضُلُ فِي الْإِنْتِهَاءِ أَيْضًا نَصِيبُ عَالَمِ الْأَمْرِ الَّذِي هُوَ
بَاطِنُ الْإِنْسَانَ وَلِلظَّاهِرِ بِحُكْمِهِ، (ع) وَلِلْأَرْضِ مِنْ كَأْسِ الْكِرَامِ نَصِيبٌ* أَيْضًا نَصِيبٌ مِنْ تِلْكَ الْمُعَامَلَةِ عِنْدَ
وُجُودِ الْقُوَّةِ فِيهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ ثَبَاتٌ وَاسْتِقَامَةٌ وَلَكِنْ يَكْتَسِبُ نَوْعًا مِنَ الْإِنْبِصَاحِ وَالْأَمْرِ الَّذِي يَتَعَلَّقُ
بِالظَّاهِرِ بِالْأَصَالَةِ هُوَ الْعِلْمُ بِتِلْكَ الْأَحْوَالِ فَإِنَّ الْبَاطِنَ لَهُ حُصُولُ الْأَحْوَالِ لَا الْعِلْمُ بِهَا فَإِنْ لَمْ يَكُنِ الظَّاهِرُ
لَمَّا يُفْتَحُ طَرِيقُ الْعِلْمِ وَالتَّمْيِيزِ. وَظَهُورُ الصُّورِ الْمُثَالِيَّةِ وَمَعَارِجِ الْمَقَامَاتِ إِنَّمَا هُوَ لِإِدْرَاكِ الظَّاهِرِ فَالْحَالُ
لِلْبَاطِنِ وَالْعِلْمُ بِالْحَالِ لِلظَّاهِرِ فَعَلِمَ مِنْ هَذَا الْبَيَانِ أَنَّ الْأَوْلِيَاءَ الَّذِينَ هُمْ أَصْحَابُ الْعِلْمِ وَالَّذِينَ لَا نَصِيبَ لَهُمْ
مِنَ الْعِلْمِ يَعْنِي بِالْأَحْوَالِ لَا فَرْقَ بَيْنَهُمْ فِي نَفْسِ حُصُولِ الْأَحْوَالِ فَإِنْ كَانَ الْفَرْقُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنْ جِهَةِ الْعِلْمِ
بِتِلْكَ الْأَحْوَالِ وَعَدَمِ الْعِلْمِ بِهَا كَمَا إِذَا طَرَأَتْ عَلَى شَخْصٍ مَثَلًا حَالَةُ الْجُوعِ وَشَوَّشَتْ أَحْوَالَهُ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ
هَذِهِ الْحَالَةَ يُسَمُّونَهَا جُوعًا وَشَخْصٌ آخَرَ طَرَأَ عَلَيْهِ تِلْكَ الْحَالَةَ أَيْضًا وَلَكِنَّهُ لَا يَعْلَمُ أَنَّ هَذِهِ الْحَالَةَ مُعَبَّرٌ
عَنْهَا بِالْجُوعِ فَكُلٌّ مِنْ هَذَيْنِ الشَّخْصَيْنِ مُسَاوٍ لِلآخَرِ فِي نَفْسِ تِلْكَ الْحَالَةِ وَلَا فَرْقَ إِلَّا بِحَسَبِ الْعِلْمِ وَعَدَمِ
الْعِلْمِ. يَتَّبِعِي أَنَّ يُعْلَمَ أَنَّ الْجَمَاعَةَ الَّذِينَ لَا عِلْمَ لَهُمْ بِالْأَحْوَالِ عَلَى قِسْمَيْنِ فَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ لَيْسَ لَهُمْ عِلْمٌ بِنَفْسِ
حُصُولِ الْأَحْوَالِ وَلَا وَقُوفَ لَهُمْ عَلَى تَلْوِينَاتِهَا أَصْلًا. وَطَائِفَةٌ أُخْرَى مِنْهُمْ لَهُمْ خَبَرٌ عَنْ تَلْوِينَاتِ الْأَحْوَالِ
وَلَكِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى تَشْخِصِ الْأَحْوَالِ وَهَذِهِ الطَّائِفَةُ دَاخِلُونَ فِي أَرْبَابِ الْعِلْمِ وَإِنْ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى
تَشْخِصِ الْأَحْوَالِ وَمُسْتَحِقُونَ لِلْمَشْبِخَةِ وَتَشْخِصِ الْأَحْوَالِ لَيْسَ هُوَ وَطِيفَةٌ كُلِّ شَيْخٍ بَلْ تَظْهَرُ هَذِهِ الدَّوْلَةُ

بَعْدَ أَرْزَمَتِهِ مُتَطَاوِلَةً حَتَّى يَتَشَرَّفَ بِهَا وَاحِدٌ وَيَحَالُ الْآخَرُونَ عَلَى عِلْمِهِ وَيَجْعَلُونَ مِنْ مُتَطَفِّلِهِ كَمَا أَنَّ
الْأَنْبِيَاءَ أَوْلِي الْعَزْمِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلِيمَاتُهُ عَلَيْهِمْ كَانُوا يُعْتُونَ بَعْدَ مُدَّةٍ مُدِيدَةٍ وَكَانَ كُلُّ مِنْهُمْ يَخْتَصُّ
بِأَحْكَامٍ مُتَمَايِزَةٍ وَكَانَ بَقِيَّةُ الْأَنْبِيَاءِ يُؤْمَرُونَ بِاتِّبَاعِهِمْ وَيَكْتَفُونَ بِالِدَعْوَةِ بِتِلْكَ الْأَحْكَامِ،

(شِعْرٌ):

لَيْسَ عَلَى اللَّهِ بِمُسْتَنْكَرٍ *** أَنْ يَجْمَعَ الْعَالَمُ فِي وَاحِدٍ . وَالسَّلَامُ .

(٢٨٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالشَّمَاثُونَ وَالْمَائِتَانِ إِلَى السَّيِّدِ مُجِيبِ اللَّهِ الْمَائِكُورِيِّ فِي بَيَانِ أَحْكَامِ
السَّمَاعِ وَالْوُجُودِ وَالرَّقْصِ وَبَعْضِ الْمَعَارِفِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالرُّوحِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى . اعْلَمْ أَرْشَدَكَ اللَّهُ إِلَى طَرِيقِ
السَّدَادِ وَالْهَيْمَكِ سَبِيلَ الرَّشَادِ أَنَّ السَّمَاعَ وَالْوُجُودَ نَافِعٌ لِحَمَاعَةٍ مُتَصِفُونَ بِتَقَلُّبِ الْأَحْوَالِ وَمُتَسَمُونَ بِتَبَدُّلِ
الْأَوْقَاتِ فِيهِ وَقْتٌ حَاضِرُونَ وَفِي وَقْتٍ غَائِبُونَ وَأَحْيَانًا وَاجِدُونَ وَأَحْيَانًا فَاقِدُونَ وَهُمْ أَرْبَابُ الْقُلُوبِ
يَنْتَقِلُونَ فِي مَقَامِ التَّجَلِّيَاتِ الصِّفَاتِيَّةِ عَنْ صِفَةٍ إِلَى صِفَةٍ وَيَتَحَوَّلُونَ مِنْ اسْمٍ إِلَى اسْمٍ، تَلَوْنِ الْأَحْوَالِ نَقْدُ
وَقْتِهِمْ وَتَشْتُ الْأَمَالَ حَاصِلِ مَقَامِهِمْ وَدَوَامِ الْحَالِ مُحَالٌ فِي حَقِّهِمْ وَأَسْتَمْرَارُ الْوَقْتِ مُمْتَنِعٌ فِي شَأْنِهِمْ
فَزَمَانًا فِي الْقَبْضِ وَزَمَانًا فِي الْبَسْطِ فَهُمْ أَبْنَاءُ الْوَقْتِ وَمَعْلُوبُوهُ فَمَرَّةٌ يَعْرُجُونَ وَمَرَّةً يَهْبِطُونَ وَأَمَّا أَرْبَابُ
التَّجَلِّيَاتِ الدَّائِيَّةِ الَّذِينَ تَخَلَّصُوا مِنْ مَقَامِ الْقَلْبِ بِالتَّمَامِ وَأَتَّصَلُوا بِمَقَلْبِ الْقَلْبِ وَرَجَعُوا بِكَلْبَتِهِمْ مِنْ رِقِيَّةِ
الْأَحْوَالِ إِلَى مُحَوَّلِ الْأَحْوَالِ فَهُمْ لَيْسُوا مُحْتَاجِينَ إِلَى الْوُجُودِ وَالسَّمَاعِ فَإِنَّ وَقْتَهُمْ دَائِمِيٌّ وَحَالَهُمْ سَرْمَدِيٌّ
بَلْ لَا وَقْتَ لَهُمْ وَلَا حَالَ فَهُمْ آبَاءُ الْوَقْتِ وَأَرْبَابُ التَّمَكِينِ وَهُمْ الْوَاصِلُونَ الَّذِينَ لَا رُجُوعَ لَهُمْ أَصْلًا وَلَا
فَقْدَ لَهُمْ قَطْعًا فَمَنْ لَا فَقْدَ لَهُ لَا وَجْدَ لَهُ نَعَمْ إِنْ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُتَهِنِينَ يَنْفَعُهُمُ السَّمَاعُ أَيْضًا مَعَ وُجُودِ اسْتِمْرَارِ
الْوَقْتِ وَسِيَّحَرَّرُ بَيَانُهُ بِالتَّفْصِيلِ فِي آخِرِ هَذَا الْمُبْحَثِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . فَإِنْ قِيلَ: قَالَ خَاتَمُ الرُّسُلِ
وَالرِّسَالَةِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالتَّحِيَّةُ: لِي مَعَ اللَّهِ وَقْتُ لَا يَسْعُنِي فِيهِ مَلِكٌ مُقَرَّبٌ وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ . فَيَفْهَمُ
مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الْوَقْتِ لَا يَكُونُ دَائِمًا؟ (أَجِيبُ) بَعْدَ تَسْلِيمِ صِحَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ بَعْضَ الْمَشَائِخِ قَدْ
أَرَادَ بِالْوَقْتِ الْوَاقِعِ فِي الْحَدِيثِ وَقَدْ اسْتَمْرَأَ أَيُّ لِي مَعَ اللَّهِ وَقْتُ مُسْتَمْرٍ فَلَا إِشْكَالَ . وَثَانِيًا: إِنَّ الْوَقْتِ
الْمُسْتَمْرَ قَدْ تُعْرَضُ فِيهِ أَحْيَانًا كَيْفِيَّةً خَاصَّةً فَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالْوَقْتِ الْوَقْتُ النَّادِرَ وَيَكُونُ الْمُرَادُ بِهِ
هَذِهِ الْكَيْفِيَّةُ النَّادِرَةُ فَعَلَى هَذَا يَرْتَفِعُ الْإِشْكَالُ أَيْضًا .

فَإِنْ قِيلَ: يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ لِاسْتِمَاعِ النِّعْمَةِ مَدْخَلٌ فِي تَحْصِيلِ تِلْكَ الْكَيْفِيَّةِ النَّادِرَةِ فَصَارَ الْمُتَهِنِي
أَيْضًا مُحْتَاجًا إِلَى السَّمَاعِ فِي تَحْصِيلِ تِلْكَ الْكَيْفِيَّةِ . (أَجِيبُ) أَنْ تَحَقُّقَ تِلْكَ الْكَيْفِيَّةِ غَالِبًا فِي حِينِ أَدَاءِ

الصَّلَاةَ فَإِنَّ ظَهَرَتْ فِي خَارِجِ الصَّلَاةِ أَحْيَانًا فَهُوَ أَيْضًا مِنْ تَنَائِجِهَا وَتَمْرَاتِهَا وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ فِي حَدِيثِ "وَقُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ" إِشَارَةٌ إِلَى هَذِهِ الْكَيْفِيَّةِ النَّادِرَةِ. وَوَرَدَ أَيْضًا فِي الْخَبَرِ: أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ الرَّبِّ فِي الصَّلَاةِ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ) وَلَا شَكَّ أَنَّ كُلَّ وَقْتٍ يَكُونُ الْقُرْبُ الْإِلَهِيُّ فِيهِ أَزِيدَ يَكُونُ مَجَالُ الْغَيْرِ فِيهِ أَشَدَّ انْتِفَاءً فَفَهُمْ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ وَهَذِهِ الْآيَةِ أَيْضًا أَنَّ ذَلِكَ الْوَقْتُ فِي الصَّلَاةِ وَالِدَّلِيلُ عَلَى اسْتِمْرَارِ الْوَقْتِ وَدَوَامِ الْوَصْلِ اتِّفَاقُ الْمَشَائِخِ قَالَ ذُو التَّوْنِ الْمِصْرِيُّ: مَا رَجَعَ مِنْ رَجَعِ الْأَمْرِ الطَّرِيقِ وَمَنْ وَصَلَ لَا يَرْجِعُ وَكَوْنُ يَادَدَاشَتْ عِبَارَةٌ عَنِ دَوَامِ الْحُضُورِ مَعَ حَبَابِ قُدْسِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ أَمْرٌ مُقَرَّرٌ فِي طَرِيقَةِ خَوَاجِكَاكَانَ قَدَسَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمْ وَبِالْجُمْلَةِ أَنَّ الْإِنْكَارَ عَلَى دَوَامِ الْوَقْتِ عَلَامَةٌ عَدَمِ الْوُصُولِ وَمَا قَالَهُ شِرْذِمَةٌ قَلِيلَةٌ مِنَ الْمَشَائِخِ كَاتِبِ الْعَطَاءِ وَأَمثَالِهِ مِنْ جَوَازِ رُجُوعِ الْوَاصِلِ إِلَى الصِّفَاتِ الْبَشَرِيَّةِ فَيَفْهَمُ مِنْهُ عَدَمُ دَوَامِ الْوَقْتِ فَهُوَ خِلَافٌ فِي جَوَازِ الرُّجُوعِ لَا فِي الْوُقُوعِ فَإِنَّ الرُّجُوعَ غَيْرَ وَاقِعٍ الْبَيِّنَةُ كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى أَرْبَابِهِ فَتَبَّتْ إِجْمَاعُ الْمَشَائِخِ عَلَى عَدَمِ رُجُوعِ الْوَاصِلِ وَكَانَ خِلَافُ الْبَعْضِ رَاجِعًا إِلَى جَوَازِ الرُّجُوعِ هَذَا.

وَطَائِفَةٌ مِنَ الْمُتَنَهِّينَ تَحْصُلُ لَهُمْ بُرُودَةٌ قَوِيَّةٌ فِي الْوُصُولِ إِلَى مُشَاهَدَةِ الْجَمَالِ اللَّائِزِ إِلَى بَعْدِ وَصُولِهِمْ إِلَى دَرَجَةٍ مِنْ دَرَجَاتِ الْكَمَالَاتِ وَتَحْصُلُ لَهُمْ نِسْبَةٌ تَامَةٌ تَسْتَعْمُهُمْ عَنِ الْعُرُوجِ إِلَى مَنَازِلِ الْوُصُولِ وَأَمَّا مِهِمْ دَرَجَاتِ مَنَازِلِ الْوُصُولِ لَمْ يَقْطَعُوهَا بَعْدَ وَلَمْ تَنْقَطِعْ مَدَارِجُ الْقُرْبِ بِالْإِنْتِهَاءِ إِلَى غَايَتِهِ وَفِيهِمْ مَعَ وُجُودِ الْبُرُودَةِ مِثْلَ إِلَى الْعُرُوجِ وَتَمَنَّى كَمَالِ الْقُرْبِ

فَالسَّمَاعُ مُنْفِيْدٌ فِي حَقِّهِمْ عَلَى تَقْدِيرِ هَذِهِ الصُّورَةِ وَمُوجِبٌ لِلْحَرَارَةِ وَيَتَيَسَّرُ لَهُمْ فِي كُلِّ وَقْتٍ بِمَدَدِ السَّمَاعِ الْعُرُوجُ إِلَى مَنَازِلِ الْقُرْبِ وَبَعْدَ التَّسْكِينِ يَهْبِطُونَ مِنْ تِلْكَ الْمَنَازِلِ وَلِكِنَّهُمْ يَسْتَصْحِبُونَ مَعَهُمْ لَوْثًا وَوَصْفًا مِنْ مَقَامَاتِ ذَلِكَ الْعُرُوجِ وَيَنْصَبِعُونَ بِهِ وَهَذَا الْوَجْدُ لَيْسَ هُوَ بَعْدَ الْفَقْدِ فَإِنَّ الْفَقْدَ مَقْقُودٌ فِي حَقِّهِمْ بَلْ هُوَ لِأَجْلِ التَّرْقِيِ إِلَى مَنَازِلِ الْوُصُولِ مَعَ وُجُودِ دَوَامِ الْوَصْلِ وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ سَمَاعُ الْمُتَنَهِّينَ وَالْوَاصِلِينَ وَوَجْدُهُمْ نَعْمَ إِنَّهُمْ وَإِنْ مَنَحُوا الْجَدْبَةَ بَعْدَ الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ وَلَكِنْ لَمَّا عُرِضَتْ لَهُمْ بُرُودَةٌ قَوِيَّةٌ لَمْ يَكْتَفُوا بِهَا فِي تَحْصِيلِ التَّرْقِيَاتِ إِلَى مَنَازِلِ الْوُصُولِ وَالْعُرُوجِ وَاحْتِاجُوا إِلَى السَّمَاعِ وَطَائِفَةٌ مِنَ الْمَشَائِخِ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ تَهْبِطُ نَفْسُهُمْ إِلَى مَقَامِ الْعُبُودِيَّةِ بَعْدَ وَصُولِهِمْ إِلَى دَرَجَةِ الْوِلَايَةِ وَأَرْوَاحُهُمْ مُتَوَجِّهَةٌ إِلَى حَبَابِ الْقُدْسِ فِي مَقَامِهَا الْأَصْلِيِّ بِلَا مُرَاحِمَةِ النَّفْسِ وَكَلَّمَا يَصِلُ إِلَى الرُّوحِ مَدَدٌ مِنْ مَقَامِ النَّفْسِ الْمُطْمَئِنَّةِ الَّتِي صَارَتْ مُتَمَكِّنَةً وَرَاسِخَةً فِي مَقَامِ الْعُبُودِيَّةِ تَحْصُلُ لِلرُّوحِ بِوَاسِطَةِ ذَلِكَ الْإِمْدَادِ مُنَاسِبَةٌ خَاصَّةً بِالْمَطْلُوبِ وَاطْمَئِنَانٌ هُوَ لِأَكْبَارِ فِي الْعِبَادَةِ وَتَسْكِينُهُمْ فِي آدَاءِ حُقُوقِ الْعُبُودِيَّةِ وَالطَّاعَةِ وَمِثْلِ الْعُرُوجِ مَقْقُودٌ فِي طِبَاعِهِمْ وَشَوْقُ الصُّعُودِ قَلِيلٌ فِي بَوَاطِنِهِمْ جَبِينُهُمْ لَامِعٌ بِنُورِ مَتَابَعَةِ الْمَلَّةِ وَعُيُونُ بَصِيرَتِهِمْ مَكْنُحَةٌ بِكُحْلِ اتِّبَاعِ السُّنَّةِ فَلَا جَرَمَ كَانَتْ أَبْصَارُهُمْ حَدِيدَةً يُبْصِرُونَ مِنْ بَعْدِ مَا يَعْجِزُ الْأَقْرَبُونَ عَنْ رُؤْيَتِهِ وَإِنْ كَانَ

عُرُوجُهُمْ قَلِيلًا وَلَكِنَّهُمْ نُورَانِيُونَ مُنُورُونَ بُورِ الْأَصْلِ وَلَهُمْ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ شَأْنٌ عَظِيمٌ وَجَلَالَةٌ الْقَدْرِ فَلَا
 اِحْتِيَاجَ لَهُمْ إِلَى السَّمَاعِ وَالْوَجْدُ بَلْ تُعْطِيهِمُ الْعِبَادَةُ مَا لِلسَّمَاعِ وَتَكْفِيهِمْ نُورَانِيَّتُهُمْ بُورِ الْأَصْلِ عَنِ
 الْعُرُوجِ. وَالْجَمَاعَةُ الْمُقَلِّدُونَ مِنْ أَهْلِ السَّمَاعِ وَالْوَجْدِ الَّذِينَ لَا وَقُوفَ لَهُمْ عَلَى عَظَمِ شَأْنِ هَؤُلَاءِ الْأَكْبَارِ
 يَحْسِبُونَ أَنفُسَهُمْ عُسَاقًا وَيُسَمُّونَهُمْ زُهَادًا وَكَأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْعِشْقَ وَالْمَحَبَّةَ مُنْحَصِرَانِ فِي الرَّقْصِ
 وَالْوَجْدِ. وَمِنْ الْمُنتَهِيْنَ طَائِفَةٌ يُمْنَحُونَ بَعْدَ قَطْعِ مَسَالِكِ السَّبْرِ إِلَى اللَّهِ وَالتَّحَقُّقِ بِالْبَقَاءِ بِاللَّهِ جَذْبًا قَوِيًّا
 فَيَنْحَرُونَ بِسِلْسِلَةِ الْحَذْبَةِ جَرًّا جَرًّا، وَسِرَايَةَ الرُّودَةِ مَمْنُوعَةً هُنَاكَ وَالتَّسْلِيَةَ غَيْرَ جَائِزَةً لَا يَحْتَاجُونَ فِي
 الْعُرُوجِ إِلَى أُمُورٍ غَرِيبَةٍ وَلَيْسَ لِلسَّمَاعِ وَالرَّقْصِ إِلَى مَضِيْقِ خَلْقَتِهِمْ سَبِيلُ الدُّخُولِ وَلَا الْوَجْدُ وَالنَّوْاجِدُ
 عِنْدَهُمْ شَيْءٌ مَقْبُولٌ بَلْ يَصِلُونَ بِهَذَا الْعُرُوجِ الْإِنْجِدَابِيِّ إِلَى نِهَايَةِ الْمَرْتَبَةِ الْمُمَكِّنَةِ الْوُصُولِ وَيَتَالُونَ بِوَاسِطَةِ
 مُتَابَعَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَصِيْبًا مِنْ مَقَامِهِ الْمَخْصُوصِ بِهِ وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الْوُصُولِ مُخْصُوصٌ بِطَائِفَةٍ
 الْأَفْرَادِ لَا تَصِيْبُ مِنْ هَذَا الْمَقَامِ لِلْقَاطِبِ أَيْضًا فَانْ رُجِعَ الْوَاصِلُ إِلَى نِهَايَةِ النَّهْيَةِ بِهَذَا النَّوْعِ مِنَ الْوُصُولِ
 بِمَحْضِ فَضْلِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ إِلَى الْعَالَمِ، وَأَحِيلَ عَلَيْهِ تَرْبِيَةُ الْمُسْتَعِدِّينَ تَهَيِّطُ نَفْسَهُ إِلَى مَقَامِ الْعِبُودِيَّةِ وَرُوحَهُ
 مُتَوَجِّهَةً إِلَى جَنَابِ الْمُقَدَّسِ بِلَا نَفْسٍ وَهُوَ الْجَامِعُ لِلْكَمَالَاتِ الْفَرْدِيَّةِ وَالْحَاوِي لِلتَّكْمِيْلَاتِ الْقَطْبِيَّةِ وَأَعْنِي
 بِالْقُطْبِ هَهُنَا قُطْبَ الْإِرْشَادِ لَا قُطْبَ الْأَوْتَادِ وَعِلْمُ الْمَقَامَاتِ الظَّلِيَّةِ وَمَعَارِفُ الْمَدَارِجِ الْأَصْلِيَّةِ مُيسَّرَةٌ لَهُ
 بَلْ لَا ظِلَّ فِي الْمَقَامِ الَّذِي هُوَ فِيهِ وَلَا أَصْلُ فَإِنَّهُ قَدْ جَاوَزَ الظِّلَّ وَالْأَصْلَ وَمِثْلُ هَذَا الْكَامِلِ الْمُكْمَلِ عَزِيزُ
 الْوَجْدِ جَدًّا حَتَّى أَنَّهُ لَوْ ظَهَرَ بَعْدَ فُرُوقِ مُتَطَاوِلَةٍ وَأَزْمَنَةٍ مُتَبَاعِدَةٍ فَهُوَ أَيْضًا مُعْتَمِدٌ يُتَوَرَّ بِهَ الْعَالَمُ نَظَرُهُ شِفَاءُ
 الْأَمْرَاضِ الْقَلْبِيَّةِ وَتَوَجُّهُهُ دَافِعُ الْأَخْلَافِ الرَّدِّيَّةِ الْغَيْرِ الْمَرْضِيَّةِ وَهُوَ الَّذِي أَتَمَّ مَدَارِجَ الْعُرُوجِ وَنَزَلَ إِلَى مَقَامِ
 الْعِبُودِيَّةِ وَاطْمَأَنَّ بِالْعِبَادَةِ وَأَتَسَّ بِهَا وَيَتَّخِبُ بَعْضُ هَذِهِ الطَّائِفَةِ لِمَقَامِ الْعِبْدِيَّةِ الَّذِي لَا مَقَامَ فَوْقَهُ مِنْ
 مَقَامَاتِ الْوِلَايَةِ وَيُشْرَفُ بِهِ.

وَقَابِلِيَّةٌ مُنْصَبِ الْمَحْبُوبِيَّةِ أَيْضًا مُسَلِّمَةٌ إِلَيْهِ فَهُوَ جَامِعٌ لِجَمِيعِ كَمَالَاتِ مَرْتَبَةِ الْوِلَايَةِ وَحَاوٍ لِتَمَامِ
 مَقَامَاتِ دَرَجَةِ الدَّعْوَةِ وَمُحْتَضٍ مِنَ الْوِلَايَةِ الْخَاصَّةِ بِمَقَامِ التَّوْبَةِ وَبِالْجُمْلَةِ أَنَّ هَذَا الْمِصْرَعَ صَادِقٌ فِي حَقِّهِ
 (ع) قَدْ اجْتَمَعَتْ فِيهِ الْمَحَاسِنُ كُلُّهَا* هَذَا

وَالسَّمَاعُ وَالْوَجْدُ مُبْضِرٌّ لِلْمُبْتَدِيِّ وَمُنَافٍ لِعُرُوجِهِ وَإِنْ وَقَعَ بِالشَّرَائِطِ وَسِيَّحَرَ بُدَّةً مِنْ شَرَائِطِ
 السَّمَاعِ فِي آخِرِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَوَجْدُ الْمُبْتَدِيِّ مَعْلُولٌ وَحَالُهُ وَبَالٌ وَحَرَكَتُهُ طَبِيعِيَّةٌ
 وَتَحْرُكُهُ مَشُوبٌ بِالهُوَى النَّفْسَانِيِّ وَأَعْنِي بِالْمُبْتَدِيِّ مَنْ لَيْسَ مِنْ أَرْبَابِ الْقُلُوبِ وَأَرْبَابِ الْقُلُوبِ مُتَوَسِّطُونَ
 بَيْنَ الْمُبْتَدِيِّ وَالْمُنْتَهِيِّ وَالْمُنْتَهِيُّ هُوَ الْفَاقِي فِي اللَّهِ وَالْبَاقِي بِاللَّهِ وَهُوَ الْوَاصِلُ الْكَامِلُ وَلِلنَّهْيَةِ دَرَجَاتٌ
 بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ وَلِلْوُصُولِ مَرَاتِبٌ لَا يُمَكِّنُ قَطْعُهَا أَبَدَ الْأَبْدِينَ (وَبِالْجُمْلَةِ) أَنَّ السَّمَاعَ نَافِعٌ لِلْمُتَوَسِّطِينَ
 وَطَائِفَةٍ مِنَ الْمُنتَهِيْنَ أَيْضًا كَمَا مَرَّ آنفًا وَلَكِنْ يَتَّبَعِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ السَّمَاعَ لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ أَرْبَابُ الْقُلُوبِ أَيْضًا
 مُطْلَقًا بَلْ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ لَمْ يُشْرَفُوا بَعْدَ بَدْوَلَةِ الْحَذْبَةِ وَيُرِيدُونَ قَطْعَ الْمَسَافَةِ بِالرِّيَاضَاتِ وَالْمَجَاهَدَاتِ الشَّاقَّةِ
 فَالسَّمَاعُ وَالْوَجْدُ مِمْدٌ وَمُعَاوِنٌ لِهَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةِ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ وَأَمَّا إِذَا كَانَ أَرْبَابُ الْقُلُوبِ مِنْ

الْمَجْدُوبِينَ فَقَطَّعَ مَسَالِكَ سَيْرِهِمْ بِمَدَدِ الْحَدِيثِ وَلَيْسُوا مُحْتَاجِينَ إِلَى السَّمَاعِ (يَتَّبِعِي) أَيْضًا أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ نَفْعَ
 السَّمَاعِ لِأَرْبَابِ الْقُلُوبِ الْغَيْرِ الْمَجْدُوبِينَ لَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ بَلْ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ مَشْرُوطٌ بِالشَّرَاطِطِ وَبِدُونِهَا خَرَطُ
 الْقِتَادِ فَمَنْ حَمَلَهُ الشَّرَاطِطُ عَدَمَ الْإِعْتِقَادِ لِكَمَالِ نَفْسِهِ فَلَوْ كَانَ مُعْتَقِدًا التَّمَامِيَّةَ نَفْسَهُ فَهُوَ مُحْبُوسٌ نَعَمَ قَدْ
 يُورِثُهُ السَّمَاعُ أَيْضًا مِنَ الْعُرُوجِ وَلَكِنَّهُ يَهْبِطُ مِنْ مَقَامِ عُرُوجِ إِلَيْهِ وَقَتَ السَّمَاعِ بَعْدَ التَّسْكِينِ وَالشَّرَاطِطِ
 الْمُبِينَةِ فِي كُتُبِ الْأَكَابِرِ مُسْتَقِيمِي الْأَحْوَالِ كَعَوَارِفِ الْمَعَارِفِ أَكْثَرَهَا مَفْقُودَةٌ فِي سَمَاعِ أَتْبَاءِ هَذَا الزَّمَانِ
 بَلْ مِثْلُ هَذَا السَّمَاعِ الَّذِي شَاعَ فِي هَذَا الزَّمَانِ وَهَذَا الْإِجْتِمَاعِ الَّذِي صَارَ مُتَعَارَفًا فِي هَذِهِ الْأَوَانِ لَا شَكَّ
 فِي أَنَّهُ مُضَرٌّ وَمُنَافٍ صِرْفٌ لَا طَمَعٌ لِلْعُرُوجِ فِيهِ وَلَا يُتَصَوَّرُ الصُّعُودُ وَالتَّرْقِيُّ بِهِ وَإِمْدَادُ السَّمَاعِ مَفْقُودٌ فِي
 هَذَا الْمَحَلِّ وَالْمَضْرُوءَةُ مَوْجُودَةٌ فِي ذَلِكَ الْمَحْفَلِ. تَنْبِيهُ: إِنَّ السَّمَاعَ وَإِنْ كَانَ مُفِيدًا بِالنِّسْبَةِ إِلَى بَعْضِ
 الْمُتَهَيِّينَ وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ أَمَامَهُمْ مَرَاتِبُ الْعُرُوجِ فَهَمُّ مِنَ الْأَوْسَاطِ وَمَا لَمْ تُطَوِّ مَرَاتِبُ الْعُرُوجِ الْمُمْكِنَةَ
 الْحُصُولِ بِالتَّمَامِ فَحَقِيقَةُ الْإِنْتِهَاءِ مَفْقُودَةٌ فِيهِمْ وَإِطْلَاقُ النِّهَائِيَّةِ إِنَّمَا هُوَ بِإِعْتِبَارِ نِهَائِيَّةِ السَّيْرِ إِلَى اللَّهِ وَهَذَا
 السَّيْرُ إِلَى اسْمِ إِلَهِي كَانَ السَّالِكُ مَظْهَرُهُ وَالسَّيْرُ بَعْدَ ذَلِكَ يَكُونُ فِي ذَلِكَ الْإِسْمِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ فَإِذَا جَاوَزَهُ
 وَمَا يَتَعَلَّقُ مِمَّا يَنْكَشِفُ لِأَرْبَابِهِ وَوَصَلَ إِلَى الْإِسْمِ الْحَقِيقِيِّ وَحَصَلَ لَهُ هُنَاكَ فَنَاءٌ وَبَقَاءٌ فَهُوَ حَيْثُذُ يَكُونُ
 مُنْتَهِيًا حَقِيقِيًّا وَنِهَائِيَّةِ السَّيْرِ إِلَى اللَّهِ فِي الْحَقِيقَةِ يَتَحَقَّقُ فِي ذَلِكَ الْمَحَلِّ وَقَدْ عَدَّوْا النِّهَائِيَّةَ الْأُولَى الَّتِي هِيَ
 انْتِهَاءُ السَّيْرِ إِلَى الْإِسْمِ مِنْ نِهَائِيَّةِ السَّيْرِ إِلَى اللَّهِ وَاعْتَبَرُوهَا مِنْهَا أَيْضًا وَبِإِعْتِبَارِ حُصُولِ الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ فِي تِلْكَ
 الْمَرْتَبَةِ أَطْلَقُوا اسْمَ الْوِلَايَةِ أَيْضًا. وَمَا قِيلَ مِنْ أَنَّ لَا نِهَائِيَّةَ لِلسَّيْرِ فِي اللَّهِ فَهَذَا السَّيْرُ فِي حِينِ الْبَقَاءِ وَبَعْدَ طَيِّ
 مَنَازِلِ الْعُرُوجِ وَمَعْنَى عَدَمِ نِهَائِيَّةِ ذَلِكَ السَّيْرِ هُوَ أَنَّ السَّيْرَ إِذَا وَقَعَ فِي ذَلِكَ الْإِسْمِ بِالتَّفْصِيلِ وَتَخَلَّقَ
 بِالشُّبُوهَاتِ الْمُتَدَرِّجَةِ فِيهِ لَا يَصِلُ إِلَى نِهَائِيَّةِ أَصْلًا فَإِنَّ كُلَّ اسْمٍ مُشْتَمِلٌ عَلَى شُبُوهَاتٍ غَيْرِ مُتَنَاهِيَّةٍ وَأَمَّا إِذَا
 أُرِيدَ تَرْقِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْإِسْمِ وَقَتَ الْعُرُوجِ فَيُمْكِنُ أَنْ يَطْوِي ذَلِكَ بِقَدَمٍ وَاحِدٍ وَيَصِلُ إِلَى نِهَائِيَّةِ النِّهَائِيَّةِ ثُمَّ إِنْ
 اسْتَهْلَكَ هُنَاكَ فَيَا لَهَا مِنْ شَرَّافَةٍ وَإِنْ أَرْجَعَ لِتَرْبِيَةِ الْخَلْقِ فَيَا لَهَا مِنْ فَضِيلَةٍ وَكِرَامَةٍ وَلَا تَظُنَّنَّ أَنَّ الْوُصُولَ إِلَى
 ذَلِكَ الْإِسْمِ أَمْرٌ سَهْلٌ بَلْ لَا بُدَّ مِنْ بَدْلِ الرُّوحِ حَتَّى يُشْرَفَ بِتِلْكَ الدَّوْلَةِ وَمَنْ ذَا الَّذِي يَحْتَصُّ بِهَذِهِ النِّعْمَةِ
 الْقُصُوى مِنْ بَيْنِ أَقْرَانِهِ وَيَمَّازُ بِهَا وَمَا تَخَيَّلَهُ تَنْزِيهَا وَتَقْدِيسًا رَبَّمَا يَكُونُ عَيْنَ التَّشْبِيهِ وَالتَّنْقِيسِ بَلْ أَكْثَرُ
 الْمَرَاتِبِ الَّذِي تَخَيَّلَهُ تَنْزِيهَا أَسْفَلُ وَأَدُونُ مِنْ مَقَامِ الرُّوحِ وَالتَّنْزِيهِ الَّذِي يُحَيَّلُ لَكَ فَوْقَ الْعَرْشِ فَهُوَ أَيْضًا
 دَاخِلٌ فِي دَائِرَةِ التَّشْبِيهِ وَذَلِكَ الْمَكْشُوفُ الْمُتَزَّهُ مِنْ عَالَمِ الْأَرْوَاحِ فَإِنَّ الْعَرْشَ مُحَدَّدُ الْجِهَاتِ وَمُنْتَهَى
 الْأَبْعَادِ وَعَالَمِ الْأَرْوَاحِ وَرَاءَ عَالَمِ الْجِهَاتِ وَالْإِبْعَادِ فَإِنَّ الرُّوحَ لَا مَكَانِيَّةَ لَا يَسْعَاهَا الْمَكَانُ. وَإِبْتِائَاتِ الرُّوحِ
 فِيمَا وَرَاءَ الْعَرْشِ لَا يُوهِنُكَ أَنَّهُا بَعِيدَةٌ عَنْكَ وَالْمَسَافَةُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا طَوِيلَةٌ فَإِنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ كَذَلِكَ لِأَنَّ نِسْبَةَ
 الرُّوحِ مَعَ وُجُودِ لَا مَكَانِيَّتَيْهَا مُسَاوِيَّةٌ إِلَى جَمِيعِ الْأَزْمِنَةِ وَالْقَوْلُ بِأَنَّهَا وَرَاءَ الْعَرْشِ لَهُ مَعْنَى آخَرَ لَا تَعْرِفُهُ
 حَتَّى تَبْلُغَ هُنَاكَ (وَطَائِفَةً) مِنَ الصُّوْفِيَّةِ لَمَّا وَصَلُوا إِلَى التَّنْزِيهِ الرُّوحِيِّ وَوَجَدُوهَا فَوْقَ الْعَرْشِ تَخَيَّلُوهُ تَنْزِيهَا
 إِلَهِيًّا حَلَّ شَأْنَهُ وَظَنُّوْا عُلُومَ ذَلِكَ الْمَقَامِ وَمَعَارِفَهُ مِنْ غَوَامِضِ الْعُلُومِ وَحَلُّوْا أَسْرَارَ الْإِسْتِرَاءِ فِي هَذَا الْمَقَامِ
 وَالْحَقُّ أَنَّ ذَلِكَ النُّورَ نُورَ الرُّوحِ وَقَدْ عَرِضَ لِلْفَقِيرِ أَيْضًا مِثْلُ هَذَا الْإِسْتِنْبَاهِ عِنْدَ حُصُولِ ذَلِكَ الْمَقَامِ وَلَكِنْ

لَمَّا أَدْرَكْتَنِي عِنَايَةَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَرَقَّتَنِي مِنْ تِلْكَ الْوَرُطَةِ عَلِمْتُ أَنَّ ذَلِكَ التُّورَ كَانَ نُورَ الرُّوحِ لَا التُّورَ
 الْإِلَهِيَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ، وَحَيْثُ كَانَتْ الرُّوحُ لَا مَكَانِيَّةَ
 وَمَخْلُوقَةَ عَلَى صُورَةٍ لَا مِثَالِيَّةَ فَلَا حَرَمَ تَكُونُ مَحَلَّ اشْتِبَاهِ وَاللَّهُ يُحِقُّ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ. (وَجَمَاعَةٌ)
 مِنْهُمْ يَزُولُونَ آخِذِينَ ذَلِكَ التُّورَ يَعْنِي نُورَ الرُّوحِ الَّتِي فَوْقَ الْعَرْشِ وَيَحْصُلُ لَهُمُ الْبَقَاءُ بِهِ فَيَطْنُونَ أَنْفُسَهُمْ
 جَامِعِينَ بَيْنَ التَّشْبِيهِ وَالتَّنْزِيهِ فَإِنْ وَجَدُوا ذَلِكَ التُّورَ مُنْفَكًا عَنْهُمْ يَتَصَوَّرُونَ ذَلِكَ مَقَامَ الْفَرْقِ بَعْدَ الْجَمْعِ
 وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْمَعَالِطَاتِ فِيمَا بَيْنَ الصُّوفِيَّةِ كَثِيرَةٌ وَهُوَ سُبْحَانَهُ الْعَاصِمُ عَنْ مَظَانِ الْأَغْلَاطِ وَمَحَلِّ الْإِحْتِيَاطِ.
 وَيَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الرُّوحَ وَإِنْ كَانَتْ بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْعَالَمِ لَا مِثَالِيَّةَ وَلَكِنَّهَا بِالنَّسْبَةِ إِلَى اللَّامِثَلِيِّ الْحَقِيقِيِّ دَاخِلَةٌ
 فِي دَائِرَةِ الْمِثَالِيِّ وَكَانَهَا بَرَزْخٌ بَيْنَ الْعَالَمِ الْمِثَالِيِّ وَبَيْنَ جَنَابِ الْقُدْسِ الْحَقِيقِيِّ فَفِيهَا وَصَفُ الطَّرْفَيْنِ وَكِلَا
 الْإِعْتِبَارَيْنِ صَحِيحٌ فِيهَا بِخِلَافِ اللَّامِثَلِيِّ الْحَقِيقِيِّ فَإِنَّهُ لَا سَبِيلَ لِلْمِثَالِيِّ إِلَيْهِ أَصْلًا فَمَا لَمْ يَعْجُرِ السَّالِكُ مِنْ
 جَمِيعِ مَقَامَاتِ الرُّوحِ لَا يَصِلُ إِلَى ذَلِكَ الْإِسْمِ فَيَنْبَغِي أَوْلَى أَنْ يَتَجَاوَزَ جَمِيعَ طَبَقَاتِ السَّمَوَاتِ حَتَّى الْعَرْشِ
 وَالخُرُوجِ مِنْ لَوَائِمِ الْمَكَانِ بِالتَّمَامِ ثُمَّ يَلْزَمُ ثَانِيًا طَيُّ مَرَاتِبِ لَا مَكَانِيَّةِ عَالَمِ الْأَرْوَاحِ فَيَصِلُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ
 إِلَى ذَلِكَ الْإِسْمِ، (شِعْرٌ)

وَيَطْنُ مَوْلَانَا بَأْتَهُ وَاصِلٌ *** مَا أَنْ لَهُ غَيْرُ الطُّنُونِ حَاصِلٌ

فَهُوَ سُبْحَانَهُ وَرَاءَ الْوَرَاءِ فَإِنْ وَرَاءَ عَالَمِ الْخَلْقِ هَذَا عَالَمُ الْأَمْرِ وَوَرَاءَ عَالَمِ الْأَمْرِ مَرَاتِبُ الْأَسْمَاءِ
 وَالشُّونَاتِ ظَلًّا وَأَصَالَةً وَإِحْمَالًا وَتَفْصِيلًا فَيَنْبَغِي طَلْبُ الْمَطْلُوبِ الْحَقِيقِيِّ فِيمَا وَرَاءَ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ الظُّلْمِيَّةِ
 وَالْأَصْلِيَّةِ وَالْكُونِيَّةِ وَالْإِلَهِيَّةِ وَالْإِحْمَالِيَّةِ وَالتَّفْصِيلِيَّةِ فَمَنْ ذَا الَّذِي يُنْعَمُ بِهِ عَلَيْهِ وَآيُّ صَاحِبِ دَوْلَةٍ يُشْرَفُ
 بِهَذِهِ الدَّوْلَةِ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ.

يَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ عَالِي الْهِمَّةِ وَأَنْ لَا يَقْنَعَ بِكُلِّمَا يَتَيَسَّرُ فِي الطَّرِيقِ وَأَنْ يَطْلُبَ الْمَطْلُوبَ فِي مَا
 وَرَاءَ الْوَرَاءِ، شِعْرٌ:

كَيْفَ الْوُصُولُ إِلَى سَعَادَ وَدُونِهَا *** قَلَّلَ الْجِبَالِ وَدَوْنَهُنَّ خِيُوفُ

تَنْبِيهُ آخِرٌ: اعْلَمْ أَنَّ دَوَامَ الْوَقْتِ وَاسْتِمْرَارَهُ مُسَلَّمٌ لِشَخْصٍ تُشْرَفُ بِالْبَقَاءِ بِاللَّهِ بَعْدَ تَحَقُّقِهِ بِالْفَنَاءِ
 الْمَطْلُوقِ وَتَبَدُّلِ عِلْمِهِ الْحُصُولِيِّ حُضُورِيًّا وَتَلَوُّضِهِ هَذَا الْمَبْحَثِ بَيَانًا.

اعْلَمْ أَنَّ كُلَّ عِلْمٍ يَحْصُلُ لِلْعَالَمِ مِنْ وَرَاءِ ذَاتِهِ فَطَرِيقُ حُصُولِهِ لَهُ هُوَ حُصُولُ صُورَةِ الْمَعْلُومِ فِي ذَهْنِ
 الْعَالَمِ وَكُلُّ عِلْمٍ لَا يَحْتَاجُ فِي حُصُولِهِ إِلَى حُصُولِ الصُّورَةِ وَهُوَ عِلْمُ الْإِنْسَانِ بِذَاتِهِ فَهُوَ عِلْمٌ حُضُورِيٌّ فَإِنْ
 الذَّاتُ حَاضِرَةٌ عِنْدَ الْعَالَمِ بِنَفْسِهَا وَمَا دَامَتْ صُورَةُ الْمَعْلُومِ حَاصِلَةً فِي الْعِلْمِ الْحُصُولِيِّ فَهُوَ مَعْلُومٌ فِي ذَهْنِ
 الْمُتَوَجِّهِ فَإِذَا زَالَتِ الصُّورَةُ عَنِ الذَّهْنِ زَالَ ذَلِكَ التَّوَجُّهُ الذَّهْنِيُّ فَدَوَامُ التَّوَجُّهِ فِي الْعِلْمِ الْحُصُولِيِّ مُحَالٌ
 عَادِيٌّ بِخِلَافِهِ فِي الْعِلْمِ الْحُضُورِيِّ فَإِنَّ الْغَفْلَةَ عَنِ الْمَعْلُومِ غَيْرُ مُتَصَوَّرَةٍ هُنَاكَ فَإِنْ مَنَشَأَ تَحَقُّقَ ذَلِكَ الْعِلْمِ

حُضُورُ ذَاتِ الْعَالَمِ وَحَيْثُ كَانَ ذَلِكَ الْحُضُورُ دَائِمِيًّا فَالْعِلْمُ بِالذَّاتِ أَيْضًا يَكُونُ دَائِمِيًّا وَرَوَالُ التَّوَجُّهِ إِلَى ذَاتِهِ غَيْرُ مُمَكِّنٍ وَفِي الْبَقَاءِ بِاللَّهِ عِلْمٌ حُضُورِيٌّ لَا يَتَّصِرُ زَوَالُهُ.

وَلَا تَظُنَّنَّ أَنَّ الْبَقَاءَ بِاللَّهِ عِبَارَةٌ عَنْ أَنْ يَجِدَ السَّالِكُ نَفْسَهُ عَيْنَ الْحَقِّ كَمَا عَبَّرَ الْبَعْضُ مِنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ عَنْ حَقِّ الْيَقِينِ بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ فَإِنَّهُ لَيْسَ كَذَلِكَ فَإِنَّ الْبَقَاءَ بِاللَّهِ الَّذِي تَبَسَّرَ بَعْدَ الْفَنَاءِ الْمُطْلَقِ لَا يَنَاسِبُهُ أَمْثَالُ هَذِهِ الْعُلُومِ وَحَقُّ الْيَقِينِ الَّذِي قَالَهُ الْبَعْضُ مُنَاسِبٌ لِبَقَاءِ يَحْضُلُ فِي الْحَدِيثِ وَالْبَقَاءُ الَّذِي هُوَ مَقْصُودُنَا غَيْرُ ذَلِكَ.

شِعْرٌ: فَوَاللَّهِ لَا تَدْرِي لِيذِي الْخَمْرِ لَذَّةٌ *** وَلَا نَشْوَةٌ حَتَّى تَذُوقَ وَتَسْكُرَا

فَاسْتَمْرَارُ التَّوَجُّهِ وَدَوَامُ الْحُضُورِ إِنَّمَا تَبَيَّنَا فِي الْبَقَاءِ بِاللَّهِ وَلَا إِمْكَانَ لِذَوَامِ التَّوَجُّهِ قَبْلَ التَّحَقُّقِ بِالْبَقَاءِ بِاللَّهِ وَإِنْ تُوهِمَ ذَلِكَ الْمَعْنَى لِكَثِيرِينَ قَبْلَ الْوُصُولِ إِلَى هَذَا الْمَقَامِ خُصُوصًا فِي الطَّرِيقَةِ الْعَلِيَّةِ التَّقَشُّبِنَدِيَّةِ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَ أَهْلِهَا وَالْحَقُّ مَا حَقَّقْتُ وَالصَّوَابُ مَا أُلْهِمْتُ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَأْبُوتُ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَوَّلًا وَآخِرًا وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِهِ دَائِمًا وَسِرْمَدًا.

(٢٨٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالسَّمَاوُونَ وَالْمَائِتَانِ إِلَى مَوْلَانَا أَمَانَ اللَّهُ الْفَقِيهِ فِي بَيَانِ أَنَّ الْإِعْتِقَادَ الصَّحِيحَ هُوَ الْمَأْخُوذُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى وَفْقِ آرَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَفِي رَدِّ مَنْ يَسْتَنْبِطُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ خِلَافَ مُعْتَقَدَاتِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَأَذْرَكُوا بِالْكَشْفِ خِلَافَ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْحَقِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ اعْلَمْ أَرْشَدَكَ اللَّهُ وَأُلْهِمَكَ سَوَاءَ الصِّرَاطِ أَنْ مِنْ جُمْلَةِ ضَرُورِيَّاتِ الطَّرِيقِ لِلسَّالِكِ الْإِعْتِقَادَ الصَّحِيحَ الَّذِي اسْتَنْبَطَهُ عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَأَثَارِ السَّلَفِ وَحَمَلُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى الْمَعْنَى الَّتِي فَهَمَهَا جُمُهورُ أَهْلِ الْحَقِّ يَعْنِي عُلَمَاءَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنْهُمَا أَيْضًا ضَرُورِيٌّ فَإِنْ ظَهَرَ فَرَضًا بِطَرِيقِ الْكَشْفِ وَالْإِلْهَامِ مَا يُخَالِفُ تِلْكَ الْمَعْنَى الْمَفْهُومَةَ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَعْتَبَرَهُ وَأَنْ يَسْتَعِيدَ مِنْهُ مِثْلَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ الَّتِي يُفْهَمُ مِنْ طَوَائِرِهَا التَّوْحِيدُ الْوُجُودِيُّ وَكَذَلِكَ الْإِحَاطَةُ وَالسَّرِيَانُ وَالقُرْبُ وَالْمَعِيَّةُ الدَّائِيَّةُ وَلَمْ يَفْهَمْ عُلَمَاءُ أَهْلِ الْحَقِّ مِنْ تِلْكَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ هَذِهِ الْمَعْنَى فَإِذَا انْكَشَفَ لِلسَّالِكِ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ هَذِهِ الْمَعْنَى بَانَ لَا يَرَى غَيْرَ مَوْجُودٍ وَاحِدٍ أَوْ بَانَ يُدْرِكُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُحِيطٌ بِالذَّاتِ أَوْ وَجْهَهُ قَرِيبًا بِالذَّاتِ فَهُوَ وَإِنْ كَانَ مَعْدُورًا فِي ذَلِكَ بِسَبَبِ غَلْبَةِ الْحَالِ وَسَكْرِ الْوَقْتِ فِيمَا هُنَالِكَ وَلَكِنْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَكُونَ مُلْتَجِنًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَمُتَضَرِّعًا إِلَيْهِ دَائِمًا لِأَنَّ يُخَلِّصَهُ مِنْ هَذِهِ الْوَرْطَةِ وَأَنْ يَكْشِفَ لَهُ أُمُورًا مُطَابِقَةً لِآرَاءِ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْحَقِّ وَأَنْ لَا يَظْهَرَ لَهُ مَا يُخَالِفُ مُعْتَقَدَاتِهِمْ الْحَقَّةَ وَلَوْ مِقْدَارَ شِعْرَةٍ.

(وَبِالْجُمْلَةِ) يَنْبَغِي أَنْ يَجْعَلَ الْمَعْنَى الَّتِي كَانَتْ مَفْهُومَةً لِعُلَمَاءِ أَهْلِ الْحَقِّ مُصَدِّقَ الْكَشْفِ وَأَنْ لَا يَجْعَلَ مِحْكَ الْإِلَهَامِ غَيْرَهَا فَإِنَّ الْمَعْنَى الْمُخَالَفَةَ لِلْمَعْنَى الْمَفْهُومَةَ لَهُمْ سَاقِطَةٌ عَنْ حَيْزِ الْإِعْتِبَارِ لِأَنَّ كُلَّ مُبْتَدِعٍ ضَالٌّ يَزْعُمُ أَنَّ مُقْتَدَى مُعْتَقَدَاتِهِ وَمَأْخِذَهَا الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ فَإِنَّهُ يَفْهَمُ مِنْهُمَا بِحَسَبِ أَفْهَامِهِ الرَّكِيكَةِ مَعْنَى غَيْرِ مُطَابِقَةٍ يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَإِنَّمَا قُلْتُ إِنَّ الْمُعْتَبَرُ هُوَ الْمَعْنَى الْمَفْهُومَةُ لِعُلَمَاءِ أَهْلِ الْحَقِّ وَإِنَّ مَا سِوَاهَا مِمَّا يُخَالَفُهَا غَيْرُ مُعْتَبَرَةٍ بِنَاءً عَلَى أَنَّهُمْ أَخَذُوا تِلْكَ الْمَعْنَى مِنْ تَتَبُّعِ آثَارِ الصَّحَابَةِ وَالسَّلَفِ الصَّالِحِينَ رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ وَاقْتَسَمُوا مِنْ أَنْوَارِ نُجُومِ هِدَايَتِهِمْ وَلِهَذَا صَارَتْ النَّجْمَةُ الْأَبَدِيَّةُ مَخْصُوصَةً بِهِمْ وَالْفَلَاحُ السَّرْمَدِيُّ نَصِيبًا لَهُمْ أُولَئِكَ حَزْبُ اللَّهِ الْأَلَا إِنَّ حَزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ. فَإِنَّ تَدَاهُنَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ فِي الْفِرْعَوِيَّاتِ وَارْتَكِبُوا التَّقْصِيرَاتِ فِي الْعَمَلِيَّاتِ مَعَ وُجُودِ حَقِيقَةِ الْإِعْتِقَادِ لَا يَنْبَغِي بِسَبَبِ ذَلِكَ أَنْ يُنْكَرَ الْعُلَمَاءُ مُطْلَقًا وَأَنْ يَطْعَنَ فِيهِمْ كَلِيًّا فَإِنَّ ذَلِكَ مَحْضُ عَدَمِ الْإِنْصَافِ وَصِرْفُ الْمُكَابَرَةِ بَلْ إِنْكَارُ أَكْثَرِ ضَرُورِيَّاتِ الدِّينِ فَإِنَّ نَاقِلِي تِلْكَ الضَّرُورِيَّاتِ هُمُ الْعُلَمَاءُ وَنَاقِدِي جَيِّدِهَا عَنْ رَدِيحِهَا هُمُ الْعُلَمَاءُ فَلَوْلَا نُورُ هِدَايَتِهِمْ لَمَّا اهْتَدَيْنَا وَلَوْلَا تَمْيِيزُهُمُ الصَّوَابَ عَنِ الْخَطِئِ لَعَوَيْنَا وَهُمْ الَّذِينَ بَدَّلُوا جَهْدَهُمْ فِي إِعْلَاءِ كَلِمَةِ الدِّينِ الْقَوِيمِ وَسَلَكُوا بِأَنَاسٍ كَثِيرَةٍ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ فَمَنْ تَابَعَهُمْ نَحَا وَأَفْلَحَ وَمَنْ خَالَفَهُمْ ضَلَّ وَأَضَلَّ مِنَ الطَّرِيقِ الْأَوْضَحِ.

(يَنْبَغِي) أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ مُعْتَقَدَاتِ الصُّوفِيَّةِ بِالْآخِرَى أُعْطِيَ بَعْدَ تَمَامِ مَنَازِلِ السُّلُوكِ وَالْوُصُولِ إِلَى أَقْصَى دَرَجَاتِ الْوِلَايَةِ هِيَ عَيْنُ مُعْتَقَدَاتِ أَهْلِ الْحَقِّ فَهِيَ لِلْعُلَمَاءِ بِالنَّقْلِ وَالِإِسْتِدْلَالِ وَاللِّصُوفِيَّةِ بِالْكَشْفِ وَالْإِلَهَامِ وَإِنْ ظَهَرَ لِبَعْضِ الصُّوفِيَّةِ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ بِوَاسِطَةِ السُّكْرِ وَعَظْمِيَّةِ الْحَالِ مَا يُخَالَفُ تِلْكَ الْمَعْتَقَدَاتِ وَلَكِنْ إِذَا جَاوَزَ تِلْكَ الْمَقَامَاتِ وَبَلَغَ نَهَايَةَ الْأَمْرِ تَكُونُ تِلْكَ الْمُخَالَفَةُ هَبَاءً مَنُورًا وَإِلَّا فَيَبْقَى عَلَى تِلْكَ الْمُخَالَفَةِ وَلَكِنْ الْمَرْجُوعُ أَنْ لَا يُؤَاخَذَ بِهَا فَإِنَّ حُكْمَهُ حُكْمُ الْمُجْتَهِدِ الْمُخْطِئِ وَالْمُجْتَهِدِ مُخْطِئٍ فِي الْإِسْتِنْبَاطِ وَهُوَ فِي الْكَشْفِ وَمِنْ جُمْلَةِ مُخَالَفَاتِ هَذِهِ الطَّائِفَةِ الْحُكْمُ بِوَحْدَةِ الْوُجُودِ وَالِإِحَاطَةِ وَالْقُرْبِ وَالْمَعِيَّةِ الذَّاتِيَّاتِ كَمَا مَرَّ وَكَذَلِكَ إِنْكَارُهُمْ وَجُودَ الصِّفَاتِ السَّبْعَةِ أَوْ الثَّمَانِيَّةِ فِي الْخَارِجِ بِوُجُودِ زَائِدٍ عَلَى ذَاتِ الْحَقِّ حَلَّ شَأْنُهُ فَإِنَّ عُلَمَاءَ أَهْلِ السُّنَّةِ ذَاهِبُونَ إِلَى وَجُودِهَا فِي الْخَارِجِ بِوُجُودِ زَائِدٍ عَلَى وَجُودِ الذَّاتِ.

وَمِنْشَأُ إِنْكَارِهِمْ هُوَ أَنَّ مَشْهُودَهُمْ فِي ذَلِكَ الرَّقْتِ هُوَ الذَّاتُ فِي مِرَاةِ الصِّفَاتِ وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمِرَاةَ تَكُونُ مُخْتَفِيَةً مِنْ نَظَرِ الرَّائِي فَحَكْمُوا بِعَدَمِ وَجُودِهَا فِي الْخَارِجِ بِوَاسِطَةِ ذَلِكَ الْإِخْتِفَاءِ وَظَنُّوا أَنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَوْجُودَةً لَكَانَتْ مَشْهُودَةً وَحَيْثُ لَا شُهُودَ فَلَا وَجُودَ وَظَنُّوا فِي الْعُلَمَاءِ بِسَبَبِ حُكْمِهِمْ بِوُجُودِ الصِّفَاتِ بَلْ حَكْمُوا بِالْكَفْرِ وَالتَّنْوِيَةِ أَعَادَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ مِنَ الْجَرَاعَةِ عَلَى الطَّعْنِ فَإِنَّ تَيْسَّرَ لَهُمُ التَّرَقِّيُّ مِنْ هَذَا الْمَقَامِ وَخَرَجَ شُهُودُهُمْ مِنْ هَذَا الْحِجَابِ وَزَالَ حُكْمُ الْمَرَاتِبِ لِرَأْوِ الصِّفَاتِ مُعَايِرَةَ لِذَاتِ وَلَمَّا أَنْكَرُواهَا وَلَمَّا انْحَرَّ أَمْرُهُمْ إِلَى طَعْنِ أَكْبَارِ الْعُلَمَاءِ.

(وَمِنْ جُمْلَةٍ) مُخَالَفَاتِهِمْ حُكْمُهُمْ بَعْضُ أُمُورٍ يَسْتَلْزِمُ كَوْنَهُ تَعَالَى فَاعِلًا بِالْإِيجَابِ فَإِنَّهُمْ وَإِنْ لَمْ يُطْلَقُوا لَفْظَ الْإِيجَابِ وَأَثْبَتُوا الْإِرَادَةَ لِكُنْهَمْ يَنْفُونَ الْإِرَادَةَ فِي الْحَقِيقَةِ وَهُمْ يُخَالَفُونَ جَمِيعَ أَهْلِ الْمِلَلِ فِي هَذَا الْحُكْمِ فَمِنْ جُمْلَةٍ هَذِهِ الْأُمُورِ حُكْمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَادِرٌ بِقُدْرَةِ بَعْثِي إِنْ شَاءَ فَعَلَ وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَفْعَلْ وَيَقُولُونَ أَنَّ الشَّرْطِيَّةَ الْأُولَى وَاجِبَةُ الصِّدْقِ وَالثَّانِيَّةُ مُمْتَنَعَةُ الصِّدْقِ وَهَذَا قَوْلٌ بِالْإِيجَابِ بَلْ إِنكَارُ الْقُدْرَةِ بِالْمَعْنَى الْمَقْرَّرِ عِنْدَ أَهْلِ الْمِلَلِ فَإِنَّ الْقُدْرَةَ عِنْدَهُمْ بِمَعْنَى صِحَّةِ الْفِعْلِ وَالتَّرْكِ وَاللَّازِمُ لِقَوْلِهِمْ وَجُوبُ الْفِعْلِ وَامْتِنَاعُ التَّرْكِ فَأَيُّنِ أَحَدُهُمَا مِنَ الْآخِرِ وَمَذْهَبُهُمْ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ هُوَ بَعَيْنُهُ مَذْهَبُ الْفَلَّاسِفَةِ وَإثْبَاتُ الْإِرَادَةِ مَعَ الْقَوْلِ بِوَجُوبِ صِدْقِ الْأُولَى وَامْتِنَاعِ صِدْقِ الثَّانِيَّةِ، وَامْتِنَاؤُهُمْ عَنِ الْفَلَّاسِفَةِ بِهَذَا الْإثْبَاتِ غَيْرُ نَافِعٍ فَإِنَّ الْإِرَادَةَ هِيَ تَخْصِيصُ أَحَدِ الْمُتَسَاوِيَيْنِ فَحَيْثُ لَا تَسَاوِيَّ لَا إِرَادَةَ وَهَنَهَا التَّسَاوِيَّ مَعْدُومٌ لِلْوَجُوبِ وَالْإِمْتِنَاعِ فَافْهَمْ. وَمِنْ جُمْلَةٍ تِلْكَ الْأُمُورِ بَيَانُهُمْ فِي مَسْأَلَةِ الْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ عَلَى تَهْجِ ظَاهِرِهِ إِثْبَاتُ الْإِيجَابِ فَمِنْ جُمْلَةٍ عِبَارَاتِهِمْ فِي هَذَا الْمَبْحَثِ هَذِهِ الْعِبَارَةُ: الْحَاكِمُ مَحْكُومٌ وَالْمَحْكُومُ حَاكِمٌ وَجَعَلَ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ مَحْكُومًا أَحَدًا وَإِثْبَاتُ حَاكِمٍ عَلَيْهِ مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنِ إِثْبَاتِ الْإِيجَابِ مُسْتَفْهِحٌ جِدًّا إِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُتَكَرِّرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا. وَأَمْثَالُ ذَلِكَ مِنَ الْمُخَالَفَاتِ كَثِيرَةٌ كَقَوْلِهِمْ بَعْدَ إِمْكَانِ رُؤْيَةِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ إِلَّا بِالتَّجَلِّيِ الصُّورِيِّ وَهَذَا الْقَوْلُ مُسْتَلْزِمٌ لِانْكَارِ رُؤْيَةِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَالرُّؤْيَةِ الَّتِي جَوَّزُوهَا بِالتَّجَلِّيِ الصُّورِيِّ لَيْسَتْ هِيَ فِي الْحَقِيقَةِ رُؤْيَةَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ بَلْ هِيَ ضَرْبٌ مِنَ الشَّبْهِ وَالْمِثَالِ، نَظْمٌ:

يَرَاهُ الْمُؤْمِنُونَ بِغَيْرِ كَيْفٍ *** وَإِدْرَاكِ وَضَرْبٍ مِنْ مِثَالِ

وَكَقَوْلِهِمْ بِقَدَمِ أَرْوَاحِ الْكُمَّلِ وَأَزَلِّيَّتِهَا وَهَذَا الْقَوْلُ أَيْضًا مُخَالَفٌ لِمَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْإِسْلَامِ فَإِنَّ عِنْدَهُمُ الْعَالَمَ بِجَمِيعِ أَجْزَائِهِ مُحَدَّثٌ وَالْأَرْوَاحُ مِنْ جُمْلَةِ الْعَالَمِ لِأَنَّ الْعَالَمَ اسْمٌ لَجَمِيعِ مَا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى فَافْهَمْ.

(فَيَسْتَبْغِي) لِلسَّالِكِ قَبْلَ بُلُوغِهِ كُنْهُ الْأَمْرِ وَحَقِيقَتَهُ أَنْ يُعَدَّ تَقْلِيدَ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْحَقِّ لِأَنَّ لِنَفْسِهِ مَعَ وُجُودِ مُخَالَفَةِ كَشْفِهِ وَإِلْهَامِهِ وَأَنْ يَعْتَقِدَ الْعُلَمَاءُ مُحَقِّقِينَ وَنَفْسَهُ مُخْطِئًا لِأَنَّ مُسْتَنَدَ الْعُلَمَاءِ تَقْلِيدُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْمُؤَيَّدِينَ بِالْوَحْيِ الْقَطْعِيِّ الْمَعْصُومِينَ عَنِ الْخَطَا وَالْعَلَطِ، وَكَشْفُهُ وَإِلْهَامُهُ عَلَى تَقْدِيرِ مُخَالَفَتِهِ لِلأَحْكَامِ الثَّابِتَةِ خَطَاً وَغَلَطاً فَتَقْدِيمُ الْكَشْفِ عَلَى أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ تَقْدِيمٌ لَهُ فِي الْحَقِيقَةِ عَلَى الْأَحْكَامِ الْقَطْعِيَّةِ الْمُنْزَلَةِ وَهُوَ عَيْنُ الضَّلَالَةِ وَمَحْضُ الْخَسَارَةِ. وَكَمَا أَنَّ الْإِعْتِقَادَ بِمُوجِبِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ضَرْوَرِيٌّ كَذَلِكَ الْعَمَلُ بِمُقْتَضَاهُمَا عَلَى تَهْجِ اسْتِنْبَاطِ الْأُئِمَّةِ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْهُمَا وَاسْتِخْرَاجِ الْأَحْكَامِ عَنْهُمَا مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَالْفَرْضِ وَالْوَاجِبِ وَالسُّنَّةِ وَالْمُسْتَحَبِّ وَالْمَكْرُوهِ وَالْمُسْتَبْهِهِ، وَالْعِلْمُ بِهِدِهِ الْأَحْكَامِ أَيْضًا ضَرْوَرِيٌّ وَلَا يَجُوزُ لِلْمُقَلِّدِ أَخْذُ الْأَحْكَامِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى خِلَافِ رَأْيِ الْمُجْتَهِدِ وَأَنْ يَعْمَلَ بِهَا وَيَتَّبِعِي أَنْ يَخْتَارَ فِي الْعَمَلِ الْقَوْلَ الْمُخْتَارَ فِي مَذْهَبِ مُجْتَهِدِهِ الَّذِي قَلَّدَهُ وَتَبِعَهُ وَأَنْ يَعْمَلَ بِالْعَرَبِيَّةِ مُحْتَبِئًا عَنِ الْبِدْعَةِ وَأَنْ يَسْعَى فِي جَمْعِ أَقْوَالِ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْهُمَا أَمْكَنَ لِقَبْعِ الْعَمَلِ عَلَى الْقَوْلِ الْمُتَّفِقِ عَلَيْهِ مَثَلًا أَنَّ الْإِمَامَ الشَّافِعِيَّ اشْتَرَطَ النِّيَّةَ فِي الْوُضُوءِ فَلَا يَتَوَضَّأُ بِلَا نِيَّةٍ وَكَذَلِكَ قَالَ بِفَرْضِيَّةِ التَّرْتِيبِ فِي غَسْلِ الْأَعْضَاءِ

فَيَلْتَرُمُ التَّرْتِيبَ وَأَفْرَضَ الْإِمَامُ مَالِكَ الدَّلْكَ فِي غَسْلِ الْأَعْضَاءِ فَبِدَلِّكَ الْبَيِّنَةُ وَكَذَلِكَ قَالُوا يُنْقَضُ الْوُضُوءُ بِمَسِّ النِّسَاءِ وَالذِّكْرِ فَيُجَدِّدُ الْوُضُوءَ إِنْ مَسَّ أَحَدُهُمَا وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ فِي سَائِرِ الْأَحْكَامِ الْحَلَالِيَّةِ وَبَعْدَ حُصُولِ هَذَيْنِ الْحَتَائِحِ الْإِعْتِقَادِي وَالْعَمَلِي يَكُونُ مُتَوَجِّهًا نَحْوَ الْعُرُوجِ إِلَى مَدَارِجِ الْقُرْبِ الْإِلَهِيِّ حَلِّ سُلْطَانِهِ وَطَالِبًا لِقَطْعِ الْمَنَازِلِ الظُّلْمَانِيَّةِ وَالْمَسَالِكِ الثُّورَانِيَّةِ وَلَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ ذَلِكَ الْعُرُوجَ وَقَطْعَ الْمَنَازِلِ مَرْبُوطٌ بِتَوْجُّهِ شَيْخٍ كَامِلٍ مُكْمِلٍ عَالِمٍ بِالطَّرِيقِ بِصِيرٍ بِهِ هَادٍ إِلَيْهِ، نَظَرُهُ شِفَاءُ الْأَمْرَاضِ الْقَلْبِيَّةِ وَتَوْجُّهُهُ دَافِعُ الْأَخْلَاقِ الرَّدِيَّةِ الْغَيْرِ الْمَرْضِيَّةِ فَلْيَطْلُبْ أَوَّلًا الشَّيْخَ فَإِنْ عَرَفَهُ بِمَحْضِ فَضْلِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ فَلْيَلْزِمُهُ مُعْتَقِدًا أَنَّ مَعْرِفَتَهُ إِيَّاهُ نِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ وَلَيْكُنْ مُتَقَادًا لَهُ فِي تَصَرُّفَاتِهِ بِكَلْبِيَّةٍ قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ الْهَرَوِيُّ: إِلَهِي مَا هَذَا الَّذِي جَعَلْتَ أَوْلِيَاءَكَ بِحَيْثُ مَنْ عَرَفَهُمْ وَحَدَّكَ وَمَا لَمْ يَجِدْكَ لَمْ يَعْرِفَهُمْ وَيَفْتَى اخْتِيَارُهُ فِي اخْتِيَارِ شَيْخِهِ بِالْكَلْبِيَّةِ وَيُخَلِّي نَفْسَهُ عَنْ جَمِيعِ الْمُرَادَاتِ وَيَشُدُّ نِطَاقَ الْهَيْمَةِ فِي خِدْمَتِهِ وَيَسْعَى سَعْيًا بَلِيغًا فِي امْتِنَالِ جَمِيعِ مَا يَأْمُرُ بِهِ شَيْخُهُ مُعْتَقِدًا بِأَنَّ رَأْسَ مَالِ سَعَادَتِهِ فِيهِ فَإِنْ رَأَى الشَّيْخَ الْمُتَقَدِّدِي بِهِ أَنَّ الْمُنَاسِبَ لَا اسْتِعْدَادَهُ الذِّكْرَ يَأْمُرُهُ بِهِ وَإِنْ رَأَى أَنَّ الْمُنَاسِبَ التَّوَجُّهُ وَالْمُرَاقَبَةَ يُشِيرُ بِهِمَا أَيْضًا فِيمَا هُنَالِكَ وَإِنْ عَلِمَ الْكِفَايَةَ بِمَحْرَدِ الصُّحْبَةِ يَأْمُرُهُ أَيْضًا بِذَلِكَ. (وَبِالْجُمْلَةِ) أَنَّ الْإِحْتِيَاجَ إِلَى الذِّكْرِ مَعَ وُجُودِ صُحْبَةِ الشَّيْخِ لَيْسَ شَرْطًا مِنْ شَرَائِطِ الطَّرِيقِ أَصْلًا بَلْ يَأْمُرُ الشَّيْخُ بِكُلِّ مَا يَرَاهُ مُنَاسِبًا لِحَالِ الطَّالِبِ فَإِنْ وَقَعَ مِنْهُ تَقْصِيرٌ فِي بَعْضِ شَرَائِطِ الطَّرِيقِ يَتَلَفَّاهُ بِصُحْبَةِ الشَّيْخِ فَيَكُونُ تَوْجُّهُهُ حَاجِبًا لِلتَّقْصَانِ.

وَمَنْ لَمْ يُشْرَفْ بِصُحْبَةِ مِثْلِ هَذَا الشَّيْخِ فَإِنْ كَانَ مِنَ الْمُرَادِينَ يَجْدِيهِ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ وَيَجْتَبِيهِ إِلَيْهِ وَيَكْفِيهِ أَمْرُهُ بِمَحْضِ عِنَايَتِهِ الَّتِي لَا غَايَةَ لَهَا وَلَا نِهَايَةَ وَيَعْلَمُهُ كُلَّ شَرْطٍ وَأَدَبٍ لَازِمٍ لَهُ وَيَجْعَلُ رُوحَانِيَّةَ بَعْضِ الْأَكْبَارِ وَسَائِلَ طَرِيقِهِ وَذَلِيلَهُ فِي قَطْعِ مَنَازِلِ السُّلُوكِ فَإِنْ تَوَسَّطَ رُوحَانِيَّاتِ الْمَشَائِخِ فِي قَطْعِ طَرِيقِ السُّلُوكِ لَازِمٌ بِطَرِيقِ جَرَى عَادَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ.

وَإِنْ كَانَ مِنَ الْمُرِيدِينَ فَأَمْرُهُ مِنْ غَيْرِ تَوَسُّطِ شَيْخٍ مُقْتَدِي بِهِ مُشْكَلٌ فَيَنْبَغِي أَنْ يَلْتَجِيَ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ دَائِمًا إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَى شَيْخٍ مُقْتَدِي بِهِ. وَيَنْبَغِي أَيْضًا أَنْ يَعُدَّ رِعَايَةَ شَرَائِطِ الطَّرِيقِ لَازِمَةً وَقَدْ بَيَّنَّتْ تِلْكَ الشَّرَائِطُ فِي كُتُبِ الْمَشَائِخِ تَفْصِيلًا فَيَنْبَغِي مُرَاجَعَتَهَا وَمُلَاحَظَةَ مَا فِيهَا وَرِعَايَتَهَا بَعْدَ ذَلِكَ وَمُعْظَمُ شَرَائِطِ الطَّرِيقِ مُخَالَفَةُ النَّفْسِ وَهِيَ مَوْقُوفَةٌ عَلَى رِعَايَةِ مَقَامِ الْوَرَعِ وَالتَّقْوَى الَّذِي هُوَ الْإِنْتِهَاءُ مِنَ الْمَحَارِمِ وَالْإِنْتِهَاءُ مِنَ الْمَحَارِمِ لَا يُتَوَوَّرُ إِلَّا بَعْدَ الْإِحْتِنَابِ مِنْ فَضُولِ الْمُبَاحَاتِ فَإِنَّ إِرْشَاءَ الْعِنَانِ فِي ارْتِكَابِ الْمُبَاحَاتِ يُفْضِي إِلَى ارْتِكَابِ الْمُشْتَبِهَاتِ وَالْمُشْتَبِهَاتِ قَرِيبٌ مِنَ الْمَحْرَمِ وَاحْتِمَالُ الْوُقُوعِ فِيهِ أَقْوَى وَمَنْ حَامَ حَوْلَ الْحَمَى يَوْشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ. فَاجْتِنَابُ الْمُحْرَمَاتِ كَانَ مَوْقُوفًا عَلَى اجْتِنَابِ فَضُولِ الْمُبَاحَاتِ فَلَا بُدَّ فِي تَحَقُّقِ الْوَرَعِ مِنْ اجْتِنَابِ فَضُولِ الْمُبَاحَاتِ وَلَا بُدَّ لِلتَّرَقِّيِّ وَالْعُرُوجِ مِنْ تَحَقُّقِ الْوَرَعِ فَإِنَّهُ مَرْبُوطٌ بِهِ. وَنَهَائِهِ أَنْ لِلتَّعَمُّالِ حَزْنَيْنِ امْتِنَالِ الْأَوَامِرِ وَالْإِنْتِهَاءِ عَنِ الْمَنَاهِي وَالْإِمْتِنَالُ يُشَارِكُ فِيهِ الْقُدْسِيُّونَ فَإِنْ وَقَعَ التَّرَقِّيُّ بِالْإِمْتِنَالِ فَقَطُّ لَوَقَعَ لِلْقُدْسِيِّينَ أَيْضًا، وَالْإِنْتِهَاءُ عَنِ الْمَنَاهِي خَاصٌّ بِالْإِلْسِيِّينَ لَيْسَ هُوَ فِي الْقُدْسِيِّينَ

فإنهم معصومون بالذات ليس فيهم مجال المخالفة حتى يتهون عنها فلزم كون الترقّي مربوطاً بهذا الجزء وهذا الإحتتاب هو عين مخالفة النفس فإن الشريعة إنما وردت لرفع الأهواء النفسانية ودفع الرسوم الظلمانية فإن مقتضى طبيعة النفس إما ارتكاب المحرم أو ارتكاب الفضول المفضي أحياناً للمحرم فاجتناب الفضول هو عين مخالفة النفس.

فإن قيل: إن في امثال الأوامر أيضاً مخالفة النفس فإن النفس لا تريد الإشتغال بالعبادة فيكون الإمثال أيضاً مستلزماً للترقي وفي الملائكة لما كانت مخالفة الإمثال مفقودة لم يكن سبباً لترقيهم فالقياس مع الفارق (قلت) إن عدم إرادة النفس العبادة وعدم رضاها بها إنما هو بسبب كونها طالبة لفرغها بحيث لا تريد أن تكون مفيدة ومشغولة بشيء وهذا الفراغ وعدم الإشتغال أيضاً داخلاً في المحرم أو الفضول فجاءت مخالفة النفس في امثال الأوامر من طريق اجتناب المحرم والفضول لا من طريق أداء الأوامر بني الأمور فقط حتى يقال: إنه موجود في الملائكة أيضاً فالقياس صحيح. فكل طريق مخالفة النفس فيه أكثر فهو أقرب الطرق ولا شك أن رعاية مخالفة النفس في طريقة التمشيدية أكثر منها في سائر الطرق فإن هؤلاء الأكابر اختاروا العمل بالعزيمة والإحتتاب عن الرخصة ومن المعلوم أن كلاً من اجتناب المحرم والفضول موجود في العزيمة ومرعى فيها بخلاف الرخصة فإن فيها اجتناب المحرم فقط.

فإن قيل: يمكن أن يكون المختار عند أرباب سائر الطرق أيضاً العزيمة.

قلت: إن في أكثر الطرق سماعاً ورقصاً ويبلغ الأمر فيه حد الرخصة بعد تمحل كثير وأين فيه المجال للعزيمة بعد وكذلك ذكر الجهر لا يتصور فيه ما فوق الرخصة وقد أخذت مشايخ سائر الطرق أموراً محدثة في طرقهم لبعض نيات صحيحة، نهاية التصحيح في تلك الأمور الحكم بالرخصة بخلاف أكابر هذه السلسلة العلية فإنهم لا يجوزون مقدار شعرة من مخالفة السنة فتكون مخالفة النفس في هذا الطريق أتم فيكون أقرب الطرق فيكون اختيار هذا الطريق للطلاب أولى وأنسب لأن الطرق في نهاية الأقرية والمطلب في كمال الرفعة.

(وقد ترك جماعة) من متأخري خلفائهم أوضاع هؤلاء الأكابر وأخذوا في هذا الطريق بعض الأمور واختاروا السماع والرقص والجهر ومنشأ ذلك عدم الوصول إلى حقيقة نيات أكابر هذه الطريقة العلية فخالوا أنهم يكملون ويتمون هذه الطريقة بهذه المحدثات والمبتدعات ولم يدرؤا أنهم يستعون بها في تخريبها ويجهلون في إضاعتها والله يحق الحق وهو يهدي السبيل.

(٢٨٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالْثَمَانُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَىٰ أَحْيِهِ الْحَقِيقِي مَنَّبَعِ الْحَقَائِقِ وَمِيَانِ غَلَامِ مُحَمَّدٍ فِي
بَيَانِ الْجَذْبَةِ وَالسَّلُوكِ وَبَيَانِ الْمَعَارِفِ الْمُنَاسِبَةِ لِهَذَيْنِ الْمَقَامَيْنِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ
رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَخَتَمَهُمْ بِأَفْضَلِهِمْ وَأَكْمَلِهِمْ مُحَمَّدٌ الَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ صَلَوَاتُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْهِ
وَعَلَيْهِمْ وَعَلَىٰ مَنْ تَابَعَهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ آمِينَ. وَلَقَدْ رَأَيْتُ الطَّالِبِينَ يُنَزِّلُونَ الْمَسَلَّتْ الطَّوِيلَ
وَالْمَطْلَبَ الرَّفِيعَ بِوَاسِطَةِ دَنَاءَةِ الْهَمَّةِ وَحَسَنَةِ الْفِطْرَةِ وَعَدَمِ وَجْدَانِ صُحْبَةِ الشَّيْخِ الْكَامِلِ الْمُكْمَلِ إِلَىٰ مَنْزِلَةِ
طَرِيقِ قَصِيرٍ وَمَقْصِدٍ وَضَيْعٍ وَيَقْنَعُونَ بِكُلِّمَا يَتَيَسَّرُ لَهُمْ فِي الطَّرِيقِ مِنْ حَقِيرٍ وَخَطِيرٍ وَيَظُنُّونَ ذَلِكَ مَقْصِدًا
وَيَزْعُمُونَ أَنفُسَهُمْ بِحُصُولِهِ كَمَلَةً وَأَرْبَابَ نَهَايَةٍ وَيُطَبِّقُونَ مِنْ حَسَنَةِ الْفِطْرَةِ وَاسْتِيْلَاءِ قُورَاهُمْ الْمُنْتَخِلَةَ
أَحْوَالَهُمُ النَّاقِصَةَ عَلَىٰ الْأَحْوَالِ الْكَامِلَةِ الَّتِي بَيْنَهَا الْكَمَلَةُ الْوَاصِلُونَ مِنْ تَمَامِ أَمْرِهِمْ وَنَهَايَةِ سَيْرِهِمْ كَمَا قِيلَ،
(ع): وَصَارَ الْفَارُّ فِي رُؤْيَاهُ نَاقَةً *

وَيَكْتَفُونَ مِنَ الْبَحْرِ الْمُحِيطِ بِقَطْرَةٍ بَلْ بِصُورَةِ قَطْرَةٍ وَمِنْ بَحْرِ عُثْمَانَ بِرَشْحَةٍ بَلْ بِصُورَةِ رَشْحَةٍ
وَيَتَصَوَّرُونَ الْمَثَلِيَّ غَيْرَ الْمَثَلِيِّ وَيَسْكُنُونَ عَنْ غَيْرِ الْمُكَيِّفِ بِالْمُكَيِّفِ وَيَتَخَيَّلُونَ الْمَثَلِيَّ لَا مَثَلِيًّا وَيَتَخَدَعُونَ
عَنِ اللَّامِثِيِّ بِالْمَثَلِيِّ، وَأَحْوَالُ جَمَاعَةِ آمَنُوا بِاللَّامِثِيِّ بِالتَّقْلِيدِ وَاعْتَقَدُوهُ أَفْضَلَ مِنْ أَحْوَالِ هَوْلَاءِ الطَّالِبِينَ
الَّذِينَ لَمْ يَتِمَّ سُلُوكُهُمْ وَالظَّامِنِينَ الْقَانِعِينَ بِالسَّرَابِ بِمَرَاتِبِ فَإِنَّهُ فَرَقَ كَثِيرٌ بَيْنَ الْمُحَقِّ وَالْمُبْطِلِ وَالْمُصِيبِ
وَالْمُخْطِئِ فَوَيْلٌ لِلطَّالِبِينَ الْقَاصِرِينَ الْمُنْقَطِعِينَ عَنِ الْمَطْلَبِ الَّذِينَ يَظُنُّونَ الْمُحَدَّثَ قَدِيمًا وَيَزْعُمُونَ الْمَثَلِيَّ
لَا مَثَلِيًّا إِنْ لَمْ يَكُونُوا مَعْدُورِينَ بِالْخَطَأِ فِي الْكُشْفِ وَيُؤَاخِذُونَ بِهَذَا الْخَطَأَ وَالْعَلَطَ، رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ
تَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا. وَهَذَا كَمَا إِذَا كَانَ شَخْصٌ مَثَلًا طَالِبَ كَعْبَةٍ وَتَوَجَّهَ إِلَيْهَا بِكَمَالِ الشَّوْقِ فَاسْتَقْبَلَهُ فِي أَنْثَاءِ
الطَّرِيقِ اتِّفَاقًا بَيَّتْ شَبِيهَةً بِالْكَعْبَةِ وَلَوْ بِحَسَبِ الصُّورَةِ فَحَالَهُ كَعْبَةٌ وَصَارَ مُعْتَكِفًا هُنَاكَ وَشَخْصٌ آخَرَ لَهُ عِلْمٌ
بِخَوَاصِّ الْكَعْبَةِ بِالْأَخْذِ عَنِ الْوَاصِلِينَ إِلَيْهَا وَصَدَّقَ بِوُجُودِهَا بِحَسَبِ عِلْمِهِ فَهَذَا الشَّخْصُ وَإِنْ لَمْ يَخْطُ
خَطْوَةً فِي طَلَبِ الْكَعْبَةِ وَلَكِنَّهُ لَمْ يَعْتَقِدْ غَيْرَ الْكَعْبَةِ كَعْبَةً وَمُحَقِّ فِي تَصَدِيقِهِ فَحَالَهُ أَفْضَلُ مِنْ حَالِ الطَّالِبِ
الْمَذْكُورِ الْمُخْطِئِ نَعَمْ إِذَا لَمْ يَعْتَقِدِ الطَّالِبُ الْغَيْرُ الْوَاصِلِ إِلَى الْمَطْلَبِ غَيْرَ الْمَطْلَبِ مَطْلَبًا فَحَالَهُ أَفْضَلُ مِنْ
حَالِ مُقَلِّدِ مُحَقِّ لَمْ يَضَعْ قَدَمَهُ فِي طَرِيقِ الْمَطْلَبِ فَإِنَّهُ مَعَ وُجُودِ حَقِيقَةِ تَصَدِيقِهِ بِالْمَطْلُوبِ قَاطِعٌ لِمَسَافَةِ
طَرِيقِ الْمَطْلُوبِ وَلَوْ فِي الْحِمْلَةِ فَلَهُ تَتَحَقَّقُ الْمَرْيَةُ. (وَطَائِفَةٌ) مِنْهُمْ أَيْضًا جَعَلُوا أَنفُسَهُمْ بِهَذَا الْكَمَالِ
وَالخَيَالِ وَالْوَصَالِ الْوَهْمِيِّ فِي مَسْنَدِ الْمَشِيخَةِ وَدَعْوَةِ الْخَلْقِ وَضَيَعُوا بَعْلَةً مَنَقَصَتَهُمْ اسْتِعْدَادَ كَثِيرٍ مِنْ
الْمُسْتَعْدِينَ لِلْكَمَالَاتِ وَأَزَالُوا بِشَوْمِ بُرُودَةِ صُحْبَتِهِمْ حَرَارَةَ طَلَبِ الطَّالِبِينَ ضَلُّوا فَأَضَلُّوا ضَاعُوا فَأَضَاعُوا
وَتَخَيَّلُوا هَذِهِ الْكَمَالَاتِ وَتَوَهَّمُوا الْوِصَالَ فِي الْمَخْدُوبِينَ غَيْرِ السَّالِكِينَ أَكْثَرَ مِنْهُ فِي السَّالِكِينَ الْمَخْدُوبِينَ الْغَيْرِ
الوَاصِلِينَ فَإِنَّ الْمُتَبَدِّيَّ وَالْمُنْتَهِيَّ مُتَشَابِهَانِ فِي صُورَةِ الْجَذْبَةِ وَتَسَاوِيَانِ فِي الْعِشْقِ وَالْمَحَبَّةِ فِي الظَّاهِرِ وَإِنْ
لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا مُنَاسَبَةٌ فِي الْحَقِيقَةِ وَكَانَتْ أَحْوَالُ كُلِّ مِنْهُمَا مُغَايِرَةً لِأَحْوَالِ الْآخَرِ وَمُمْتَازَةً عَنْهَا، (ع): مَا

نَسَبَةُ الْفَرَشِيِّ بِالْعَرَشِيِّ * فَإِنَّ كُلَّ شَيْءٍ يُوجَدُ فِي الْبِدَايَةِ فَهُوَ مَعْلُومٌ وَإِلَى غَرَضٍ مَا مَحْمُولٌ وَحَيْثُ كَانَ مَا فِي الْإِنْتِهَاءِ بِالْحَقِّ فَهُوَ لِلْحَقِّ وَسَيُذَكَّرُ تَفْصِيلَ هَذَا الْكَلَامِ عَنْ قَرِيبٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَتَكُونُ هَذِهِ الْمُشَابَهَةُ الصُّورِيَّةُ وَالْمُنَاسِبَةُ الصَّرُورِيَّةُ بَاعْتِنَاءً عَلَى ذَلِكَ التَّحْيِيلِ وَحَيْثُ كَانَتْ الْجَدْبَةُ مُقَدِّمَةً عَلَى السُّلُوكِ فِي طَرِيقَةِ التَّفْسِيحِ الْعَلِيَّةِ كَثُرَ هَذَا الْقِسْمُ مِنَ التَّحْيِيلِ وَالتَّوَهُمِ فِي مَجَادِبِ هَذَا الطَّرِيقِ الَّذِينَ لَمْ يُشْرَفُوا بَعْدَ بَدْوَةِ السُّلُوكِ وَقَدْ يَحْصُلُ لِحِمَاةٍ مِنْهُمْ تَقَلُّبَاتٌ فِي مَقَامِ الْجَدْبَةِ وَتَنَقُّلَاتٌ عَنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ فَيَطَّوُّنَ ذَلِكَ قَطْعَ مَنَازِلِ السُّلُوكِ وَطَيَّ مَسَالِكَ السَّيْرِ إِلَى اللَّهِ وَيَزْعُمُونَ أَنفُسَهُمْ بِتِلْكَ التَّقَلُّبَاتِ مِنَ الْمَجْدُوبِينَ السَّالِكِينَ فَتَقَرَّرَ فِي الْخَاطِرِ الْفَاتِرِ أَنَّ أَكْثَرَ فِئَاتٍ فِي بَيَانِ حَقِيقَةِ السُّلُوكِ وَالْجَدْبَةِ وَبَيَانِ الْفَرْقِ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْمَقَامَيْنِ مَعَ ذِكْرِ بَعْضِ خَوَاصِّ مُمَيِّزَةٍ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنِ الْآخَرِ وَبَيَانِ الْفَرْقِ بَيْنَ جَدْبَةِ الْمُبْتَدِيِّ وَجَدْبَةِ الْمُنتَهِيِّ وَحَقِيقَةِ مَقَامِ التَّكْمِيلِ وَالْإِرْشَادِ وَعُلُومٍ أُخْرَى مُنَاسِبَةً لِذَلِكَ الْمَقَامِ لِحَقِّ الْحَقِّ وَيُطِطِلُ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ فَشَرَعَتْ فِيهِ بِحُسْنِ تَوْفِيقِهِ سُبْحَانَهُ وَهُوَ سُبْحَانَهُ يَهْدِي السَّبِيلَ وَهُوَ نِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ الْوَكِيلُ وَهَذَا الْمَكْتُوبُ مُشْتَمِلٌ عَلَى مَقْصِدَيْنِ وَخَاتَمَهُ الْمَقْصِدُ الْأَوَّلُ فِي بَيَانِ مَعَارِفٍ مُتَعَلِّقَةٍ بِمَقَامِ الْجَدْبَةِ وَالْمَقْصِدُ الثَّانِي فِي بَيَانِ مَا يَتَعَلَّقُ بِالسُّلُوكِ وَالْخَاتَمَةُ فِي بَعْضِ الْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ الَّتِي عِلْمُهَا كَثِيرٌ الْمُنْتَفَعَةُ لِلطَّالِبِينَ. الْمَقْصِدُ الْأَوَّلُ: اعْلَمْ أَنَّ الْمَجْدُوبَ غَيْرَ تَامِ السُّلُوكِ وَإِنْ كَانَ لَهُ جَدْبٌ قَوِيٌّ دَاخِلٌ فِي زُمْرَةِ أَرْبَابِ الْقُلُوبِ مِنْ أَيِّ طَرِيقٍ كَانَ مُنْجَذِبًا فَإِنَّهُ لَا يُمَكِّنُ لَهُ تَحَاوُزَ مَقَامِ الْقَلْبِ وَالْإِتِّصَالَ بِمَقْلَبِ الْقَلْبِ مِنْ غَيْرِ سُلُوكٍ وَتَرْكِيَةِ نَفْسٍ فَإِنَّ انْجِدَابَهُمْ قَلْبِيٌّ وَجِهَهُمْ عَرَضِيٌّ لَا ذَاتِيٌّ وَلَا أَصْلِيٌّ فَإِنَّ النَّفْسَ مُمْتَزِجَةً بِالرُّوحِ فِي هَذَا الْمَقَامِ وَالظُّلْمَةُ مُخْتَلِطَةٌ بِالنُّورِ فِي هَذَا الْمُعَامَلَةِ وَلَا يُتَّصَرُّ الْخُرُوجُ عَنْ مَضِيحِ مَقَامِ الْقَلْبِ بِالْكُلِّيَّةِ وَالْإِتِّصَالَ بِمَقْلَبِ الْقَلْبِ وَحُصُولُ الْإِنْجِدَابِ الرُّوحِيِّ نَحْوَ الْمَطْلُوبِ بِدُونِ تَخَلُّصِ الرُّوحِ مِنَ النَّفْسِ لِأَجْلِ التَّوَجُّهِ إِلَى الْمَطْلُوبِ، وَانْفِكَائِ النَّفْسِ عَنِ الرُّوحِ وَزُرُوعِهَا إِلَى مَقَامِ الْعُبُودِيَّةِ وَمَا دَامَ هَذَا مُجْتَمِعِينَ فِي الْحَقِيقَةِ لَا يُتَّصَرُّ الْإِنْجِدَابُ الرُّوحِيُّ الْخَالِصُ فَإِنَّ الْحَقِيقَةَ الْجَامِعَةَ الْقَلْبِيَّةَ قَائِمَةٌ مُسْتَحْكِمَةٌ، وَتَخَلُّصُ الرُّوحِ عَنِ النَّفْسِ إِذَا يُتَّصَرُّ بَعْدَ قَطْعِ مَنَازِلِ السُّلُوكِ وَطَيِّ مَسَالِكَ السَّيْرِ إِلَى اللَّهِ وَتَحَقُّقِ السَّيْرِ فِي اللَّهِ بَلْ بَعْدَ حُصُولِ مَقَامِ الْفَرْقِ بَعْدَ الْجَمْعِ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِالسَّيْرِ عَنِ اللَّهِ بِاللَّهِ، شِعْرٌ:

هَلْ كُلُّ ذِي ذِكْرِ يَحْوِيهِ مُعْتَرِكٌ *** أَوْ كُلُّ مَنْ نَالَ مِنْ مُلْكِ سُلَيْمَانَ

فَظَهَرَ الْفَرْقُ بَيْنَ جَدْبِ الْمُنتَهِيِّ وَجَدْبِ الْمُبْتَدِيِّ، وَشُهُودُ الْمَجْدُوبِينَ أَرْبَابِ الْقُلُوبِ مِنْ وَرَاءِ حِجَابِ الْكُثْرَةِ عِلْمُوا هَذَا الْمَعْنَى أَوْ لَا وَلَيْسَ مَشْهُودُهُمْ إِلَّا عَالَمَ الْأَرْوَاحِ الَّذِي هُوَ شَبِيهٌ فِي اللَّطَافَةِ وَالْإِحَاطَةِ وَالسَّرِّيَانِ بِمُوجِدِهِ صُورَةٌ فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ وَبِهَذِهِ الْمُنَاسِبَةِ يَزْعُمُونَ شُهُودَ الرُّوحِ شُهُودَ الْحَقِّ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ الْإِحَاطَةُ وَالسَّرِّيَانُ وَالْقُرْبُ وَالْمَعْيَةُ فَإِنَّ نَظَرَ السَّالِكِ لَا يَنْفُذُ إِلَّا إِلَى الْمَقَامِ الْفَوْقِ لَا إِلَى مَقَامِ فَوْقِ الْفَوْقِ وَالْمَقَامُ الَّذِي فَوْقَ مَقَامِهِمْ هُوَ مَقَامُ الرُّوحِ فَلَا يَنْفُذُ نَظَرُهُمْ إِلَى مَا فَوْقَ مَقَامِ الرُّوحِ وَلَا يَكُونُ مَشْهُودُهُمْ شَيْئًا غَيْرَ الرُّوحِ وَالنَّظَرُ إِلَى مَا فَوْقَ مَقَامِ الرُّوحِ مَوْقُوفٌ عَلَى

الوصول إلى مقام الروح وحال المحبة والإنجذاب أيضا كحال الشهود وشهود الحق سبحانه بل محبته
والإنجذاب إليه تعالى مربوط بحصول الفناء المعبر عنه بنهاية السير إلى الله، شعر:

وَمَنْ لَمْ يَكُنْ فِي حُبِّ مَوْلَاهُ فَايَا *** فَلَيْسَ لَهُ فِي كِبْرِيَاهُ سَبِيلٌ

وإطلاق الشهود في هذا المقام من ضيق ميدان العبارة والأما معاملة هؤلاء الأكابر متعارفة بما وراء
وراء الشهود وكما أن مقصدتهم لا مثلي ولا كفي كذا اتصل بهم أيضا لا مثلي ولا كفي لا سبيل
للمثالي إلى اللامثالي لا يحمل عطايا الملك الأمطايها، شعر:

إِنَّ لِلرَّحْمَنِ مَعَ أَرْوَاحِ نَاسٍ *** اتِّصَالًا دُونَ كَيْفٍ وَقِيَاسٍ

وإحاطته تعالى وسريانه وقربه ومعرفته عند المحققين أرباب السلوك الواصلين إلى نهاية الأمر كلها
علمية وهم موافقون لعلماء أهل الحق شكر الله سعيهم والحكمم بالقرب الذاتي وأمثاله عندهم من عدم
الحاصل والبعيد والمقربون لا يحكمون بالقرب قال واحد من الكبراء: من قال أنا قريب فهو بعيد ومن قال
أنا بعيد فهو قريب وهذا هو التصوف والعلم المتعلق بالتوحيد الوجودي منشؤه المحبة والإنجذاب القلبي.
وأرباب القلوب الذين لا جذبة لهم بل يقطعون المنازل بطريق السلوك لا مناسبة لهذا العلم بهم وكذلك
المجدوبون المتوجهون بالسلوك من القلب إلى قلب القلب بالكليّة يتبرعون من هذه العلوم ويستغفرون
منها. وبعض المجدوبين وإن سلكوا طريق السلوك وطروا المنازل ولكن لا ينقطع نظرهم عن المقام
المألوف ولا يقدرّون التوجه إلى الفوق فلا يترك أمثال هذه العلوم أذياتهم ولا يقدرّون الخروج من هذه
الورطة والتخلص منها ؛ ولهذا يكون فيهم ضعف وعرج في العروج إلى مدارج القرب والصعود إلى
معارج القدس (ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لذك وليا واجعل لنا من لذك
نصيرا). وعلامة الوصول إلى نهاية المطلب التبري من هذه العلوم فإنه كلما تحصل زيادة المناسبة بالتزوية
يوجد عدم مناسبة العالم بالصانع أزيد ولا معنى حينئذ في اعتقاد ان العالم عين الصانع أو في ظن أن
الصانع محيط بالعالم بالذات ما للتراب ورب الأرباب.

معرفة: قال الخواجه بهاء الدين النقشبند قدس الله تعالى سره الأقدس: نحن ندرج النهاية في البداية
ومعنى هذه العبارة هو أن الإنجذاب والمحبة اللذين يتسيران للمتقين في الانتهاء مندرجان في هذا الطريق
في الإنجذاب والمحبة اللذين يحصلان في الإبتداء فإن انجذاب المنتهي روجي وفي المبتدي جذب قلبي
ومن حيث أن القلب برزخ بين الروح والنفس يحصل في ضمن الجذب القلبي الجذب الروحي أيضا
وتخصيص هذا الإندراج بهذا الطريق مع أنه حاصل في جميع الجذبات بهذا المعنى مبني على أن أكابر
هذه الطريقة وضعوا طريقا خاصا لحصول هذا المعنى وعينوا مسلكا مخصوصا للوصول إلى هذا المطلب
ويحصل هذا المعنى لغيرهم على سبيل الإتفاق وليس لهم في ذلك ضابطه.

وأيضاً إن لهؤلاء الأَكْبَرِ شأناً خاصاً في مقامِ الحَذْبَةِ لَيْسَ هُوَ لغيرِهِمْ فَإِنْ كَانَ فَتَادِرٌ وَلِهَذَا يَحْصُلُ لِبَعْضِهِمْ فِي هَذَا الْمَقَامِ مِنْ غَيْرِ قَطْعِ مَنَازِلِ السُّلُوكِ فَنَاءٌ وَبَقَاءٌ شَبِيهَانَ بِنَاءِ أَرْبَابِ السُّلُوكِ وَبَقَائِهِمْ وَتَيَسَّرَ لَهُمْ شُرْبٌ مِنْ مَقَامِ التَّكْمِيلِ شَبِيهٌ بِمَقَامِ السِّيَرِ عَنِ اللَّهِ بِاللَّهِ يُرْبُونَ بِهِ الْمُسْتَعِدِينَ وَسَيَجِيءُ تَحْقِيقُ هَذَا الْمُبْحَثِ عَنْ قَرِيبٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

وَهُنَا ذَقِيقَةٌ يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الرُّوحَ كَانَ لَهَا قَبْلَ تَعَلُّقِهَا بِالْبَدَنِ نَحْوٌ مِنَ التَّوَجُّهِ إِلَى الْمَقْصُودِ فَلَمَّا تَعَلَّقَتْ بِالْبَدَنِ زَالَ عَنْهَا ذَلِكَ التَّوَجُّهُ وَأَكْبَرُ هَذِهِ السَّلْسَلَةِ الْعَلِيَّةِ وَضَعُوا طَرِيقاً لظُهُورِ ذَلِكَ التَّوَجُّهِ وَلَكِنْ لَمَّا كَانَتْ الرُّوحُ مُتَعَلِّقَةً بِالْبَدَنِ انْتَقَلَ ذَلِكَ التَّوَجُّهُ إِلَى الْقَلْبِ فَيَحْصُلُ لَهُمْ فِيهِ تَوَجُّهُ قَلْبِيٌّ جَامِعٌ لِتَوَجُّهِ النَّفْسِ وَالرُّوحِ وَلَا شَكَّ أَنَّ التَّوَجُّهُ الرُّوحِيَّ مُنْدَرِجٌ فِي التَّوَجُّهِ الْقَلْبِيِّ وَأَمَّا التَّوَجُّهُ الرُّوحِيُّ فِي الْمُتَهَيِّينَ فَهُوَ بَعْدَ فَنَاءِ الرُّوحِ وَبَقَائِهِ بِالْوُجُودِ الْحَقَائِقِيِّ الْمُعَبَّرِ عَنْهُ بِالْبَقَاءِ بِاللَّهِ، وَالتَّوَجُّهُ الرُّوحِيُّ الَّذِي هُوَ فِي ضِمَنِ التَّوَجُّهِ الْقَلْبِيِّ بَلْ تَوَجُّهُ الرُّوحِ الَّذِي كَانَ قَبْلَ تَعَلُّقِهَا بِالْبَدَنِ فَهُوَ تَوَجُّهُ مَعَ وُجُودِ وُجُودِ الرُّوحِ لَمْ يَطْرُقِ الْفَنَاءُ إِلَيْهَا أَصْلاً وَالْفَرْقُ بَيْنَ تَوَجُّهِ الرُّوحِ مَعَ وُجُودِهَا وَبَيْنَ تَوَجُّهِهَا مَعَ فَنَائِهَا كَثِيرٌ فإِطْلَاقُ النِّهَائِيَّةِ عَلَى ذَلِكَ التَّوَجُّهِ الرُّوحِيِّ الْمُنْدَرِجِ إِنَّمَا هُوَ بِاعْتِبَارِ تَوَجُّهِهَا الَّذِي يَبْقَى فِي النِّهَائِيَّةِ هُوَ فَقَطْ فَالْمُرَادُ بِانْدِرَاجِ النِّهَائِيَّةِ فِي الْبِدَايَةِ انْدِرَاجُ صُورَةِ النِّهَائِيَّةِ فِي الْبِدَايَةِ لَا حَقِيقَتِهَا فَإِنْ انْدِرَاجَهَا فِي الْبِدَايَةِ مُحَالٌ وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ عَدَمٌ إِثْبَانِ لَفْظِ الصُّورَةِ لِأَجْلِ التَّرغِيبِ فِي طَلَبِ هَذَا الطَّرِيقِ وَالْحَقُّ مَا حَقَّقْتُ بِعَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى وَالسَّابِقُونَ الَّذِينَ انْجَذَبُوا مِنْ غَيْرِ تَعَمُّلٍ وَكَسْبٍ بَلْ بِتَوَجُّهِ وَحُضُورِ ذَلِكَ الْإِنْجَذَابِ أَيْضاً قَلْبِيٌّ وَأَثَرٌ مِنْ تَوَجُّهِ الرُّوحِ السَّابِقِ فَإِنَّهُ لَمْ يَزَلْ بِالْكَلِّيَّةِ بِوَاسِطَةِ تَعَلُّقِهَا بِالْبَدَنِ وَالْكَسْبِ وَالتَّعَمُّلِ لظُهُورِ التَّوَجُّهِ السَّابِقِ إِنَّمَا هُوَ لِجَمَاعَةٍ نَسُوا التَّوَجُّهُ السَّابِقَ بِوَاسِطَةِ ذَلِكَ التَّعَلُّقِ وَكَأَنَّ الْكَسْبَ لِأَجْلِ التَّثْبِيهِ عَلَى التَّوَجُّهِ السَّابِقِ وَالتَّذَكِيرِ لِنَتِكَ الدَّوَالَةِ الْغَائِبَةِ الضَّائِعَةِ وَلَكِنْ اسْتِعْدَادُ النَّاسِ لِلتَّوَجُّهِ السَّابِقِ أَلْطَفٌ مِنْ اسْتِعْدَادِ السَّابِقِينَ الْمَذْكُورِينَ فَإِنَّ نِسْيَانَ التَّوَجُّهِ السَّابِقِ بِالْكَلِّيَّةِ يُخْبِرُ عَنِ التَّوَجُّهِ الْكَلْبِيِّ إِلَى الْمُتَوَجِّهِ إِلَيْهِ بِالْفِعْلِ وَعَنِ الْفَنَاءِ فِيهِ بِخِلَافِ عَدَمِ نِسْيَانِ التَّوَجُّهِ السَّابِقِ فَإِنَّهُ لَيْسَ كَذَلِكَ. (غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ) أَنَّ السَّابِقِينَ يَحْصُلُ لَهُمْ ذَلِكَ التَّوَجُّهُ عَلَى سَبِيلِ الشُّمُولِ لِكَلْبِيَّتِهِمْ وَالسَّرِّيَّانِ فِيهَا وَيَأْخُذُ بَدَنُهُمْ أَيْضاً حُكْمَ رُوحِهِمْ كَمَا هُوَ شَأْنُ الْمُحْبُوبِينَ الْمُرَادِينَ. وَالْفَرْقُ بَيْنَ شُّمُولِ الْمُحِبِّينَ وَشُّمُولِ السَّابِقِينَ كَالْفَرْقِ بَيْنَ حَقِيقَةِ الشَّيْءِ وَصُورَتِهِ كَمَا هُوَ الظَّاهِرُ لِأَرْبَابِهِ.

نَعَمْ إِنْ هَذَا النَّوعُ مِنَ الشُّمُولِ مُتَحَقِّقٌ أَيْضاً فِي الْمُحِبِّينَ وَالْوَاصِلِينَ وَالْمُرِيدِينَ الْكَامِلِينَ وَلَكِنَّهُ كَالْبُرْقِ فِيهِمْ لَيْسَ بِدَائِمِيٍّ وَالتَّوَجُّهُ الدَّائِمِيُّ إِنَّمَا هُوَ مِنْ خَاصَّةِ الْمُحْبُوبِينَ.

مَعْرِفَةٌ: إِنَّ الْمَخْلُوبِينَ أَرْبَابَ الْقُلُوبِ إِذَا حَصَلَ لَهُمْ تَمَكُّنٌ وَرُسُوخٌ فِي مَقَامِ الْقَلْبِ وَتَيَسَّرَ لَهُمْ مَعْرِفَةٌ وَصَحْوٌ مُنَاسِبٌ لِذَلِكَ الْمَقَامِ يَقْدِرُونَ عَلَى إِصْبَالِ الْفَائِدَةِ إِلَى الطَّالِبِينَ وَيَحْصُلُ لِلطَّالِبِينَ فِي صُحْبَتِهِمْ

الْجَذَابِ وَمَحَبَّةِ قَلْبِيَّةٍ وَإِنْ لَمْ يُلْعَمُوا مِنْ جِهَتِهِمْ مَرْتَبَةَ الْكَمَالِ فَإِنَّهُمْ لَمْ يُلْعَمُوا بَعْدَ بَأْتِنْسِهِمْ حَدَّ الْكَمَالِ فَلَا يَقْدِرُونَ عَلَى أَنْ يَكُونُوا وَاسِطَةً لِحُصُولِ الْكَمَالِ لغيرِهِمْ وَمَشْهُورٌ أَنَّ النَّاقِصَ لَا يَجِيءُ مِنْهُ كَامِلٌ، وَإِفَادَتُهُمْ عَلَى كُلِّ حَالٍ أَزِيدٌ مِنْ إِفَادَةِ أَرْتَابِ السُّلُوكِ وَإِنْ بَلَّغُوا نَهَايَةَ السُّلُوكِ وَحَصَلَ لَهُمْ جَذَبُ الْمُنتَهِيْنَ وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يَنْزِلُوا إِلَى مَقَامِ الْقَلْبِ بِطَرِيقِ السَّبْرِ عَنِ اللَّهِ بِاللَّهِ فَإِنَّ الْمُنتَهِيَّ غَيْرَ الْمَرْجُوعِ لَيْسَ لَهُ مَرْتَبَةُ التَّكْمِيلِ وَالْإِفَادَةُ لِأَنَّهُ لَمْ يَبْقَ فِيهِ مَنَاسِبَةٌ بِالْعَالَمِ وَتَوَجُّهُهُ إِلَيْهِ حَتَّى يَقْدَرَ عَلَى الْإِفَادَةِ وَإِطْلَاقِ الْبَرَزْخِ عَلَى الشَّيْخِ الْمُفْتَدَى بِهِ إِنَّمَا هُوَ بِاعْتِبَارِ نُزُولِهِ إِلَى مَقَامِ الْبَرَزْخِيَّةِ الَّذِي هُوَ مَقَامُ الْقَلْبِ وَأَخَذَهُ مِنْ كِلَا جِهَتَيْ الرُّوحِ وَالنَّفْسِ حِطًّا وَافِرًا فَمِنْ جِهَةِ الرُّوحِ يَسْتَفِيدُ مِنَ الْفَوْقِ وَمِنْ جِهَةِ النَّفْسِ يُعِيدُ مِنْ دُونِهِ لِأَنَّهُ اجْتَمَعَ فِيهِ التَّوَجُّهُ إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ بِالتَّوَجُّهِ إِلَى الْخَلْقِ بَحِيثٌ لَا يَكُونُ أَحَدُهُمَا حِجَابًا لِلْآخَرِ فَالْإِفَادَةُ وَالْإِسْتِفَادَةُ حَاصِلَتَانِ لَهُ مَعًا وَبَعْضُ الْمَشَائِخِ أَرَادَ بِبَرَزْخِيَّةِ الشَّيْخِ بَرَزْخِيَّةَ بَيْنِ الْحَقِّ وَالْخَلْقِ. وَقَالَ لِلشَّيْخِ الْبَرَزْخِ جَامِعًا بَيْنَ التَّشْبِيهِ وَالتَّثْرِيهِ وَلَا يَخْفَى أَنَّ مِثْلَ هَذِهِ الْبَرَزْخِيَّةِ الَّتِي مَبْنَاهَا عَلَى السُّكْرِ غَيْرُ لَاتِقَةٍ بِمَقَامِ الْمُسَيِّخَةِ الَّذِي مَبْنَاهُ عَلَى الصَّحْوِ فَإِنَّ نُفُوسَهُمْ فِي هَذَا الْمَقَامِ مُنْدَرِجَةٌ فِي غَلَبَاتِ أَنْوَارِ الرُّوحِ وَذَلِكَ الْإِنْدِرَاجُ هُوَ الَّذِي صَارَ مَنشَأً لِلسُّكْرِ وَفِي مَقَامِ بَرَزْخِيَّةِ الْقَلْبِ يَتَفَرَّقُ كُلٌّ مِنَ النَّفْسِ وَالرُّوحِ وَيَمْتَازُ عَنِ الْآخَرِ فَلَا يَكُونُ فِيهِ مَجَالٌ لِلسُّكْرِ بِالضَّرُورَةِ بَلْ فِيهِ كُلُّهُ صَحْوٌ فَإِنَّهُ هُوَ الْمُنَاسِبُ لِمَقَامِ الدَّعْوَةِ هَذَا.

فَإِذَا نَزَلَ الشَّيْخُ الْكَامِلُ إِلَى مَقَامِ الْقَلْبِ تَحْصُلُ لَهُ الْمُنَاسِبَةُ بِالْعَالَمِ بِوِاسِطَةِ الْبَرَزْخِيَّةِ وَيَكُونُ وَاسِطَةً لِحُصُولِ الْكَمَالَاتِ لِمُسْتَعْدِي الْكَمَالَاتِ وَحَيْثُ كَانَ الْمَجْذُوبُ الْمُتَمَكِّنُ أَيْضًا فِي مَقَامِ الْقَلْبِ لَهُ مَنَاسِبَةٌ بِالْعَالَمِ لَا يَخْلُ بِالتَّوَجُّهِ إِلَى أَهْلِ الْعَالَمِ وَقَدْ اِكْتَسَبَ نَصِيبًا مِنَ الْإِنْجَذَابِ وَحَصَلَ الْمَحَبَّةُ وَإِنْ كَانَا قَلْبِيَيْنِ فَلَا حَرَمَ اِنْكَشَفَ لَهُ طَرِيقُ الْإِفَادَةِ بَلْ أَقُولُ: إِنَّ كَمِيَّةَ إِفَادَةِ الْمَجْذُوبِ الْمُتَمَكِّنِ أَزِيدٌ مِنْ كَمِيَّةِ إِفَادَةِ الْمُنتَهِيِّ الْمَرْجُوعِ وَكَمِيَّةَ إِفَادَةِ الْمُنتَهِيِّ الْمَرْجُوعِ أَيْضًا مِنْ كَمِيَّةِ إِفَادَةِ الْمَجْذُوبِ فَإِنَّ الْمُنتَهِيَّ الْمَرْجُوعَ وَإِنْ حَصَلَتْ لَهُ الْمُنَاسِبَةُ بِالْعَالَمِ لِكَيْفَا فِي الصُّورَةِ فَقَطْ وَفِي الْحَقِيقَةِ هُوَ مُفَارِقُهُ وَمُنْصَبِعُ بِلُونِ الْأَصْلِ وَبَاقٍ بِهِ وَمُنَاسِبَةٌ هَذَا الْمَجْذُوبِ بِالْعَالَمِ فِي الْحَقِيقَةِ وَهُوَ مِنْ جُمْلَةِ إِفَادَةِ الْعَالَمِ وَبَاقٍ بِالْبَقَاءِ الَّذِي بِهِ بَقَاءُ الْعَالَمِ فَبِوِاسِطَةِ الْمُنَاسِبَةِ الْحَقِيقِيَّةِ تَكُونُ اسْتِفَادَةُ الطَّالِبِينَ مِنْهُ أَكْثَرَ بِالضَّرُورَةِ وَمِنْ الْمُنتَهِيِّ الْمَرْجُوعِ أَقَلُّ وَلَكِنَّ إِفَادَةَ كَمَالِ مَرَاتِبِ الْوِلَايَةِ مَخْصُوصَةٌ بِالْمُنْتَهِيِّ فَلَا حَرَمَ يَكُونُ الْمُنتَهِيَّ فِي كَيْفِيَّةِ الْإِفَادَةِ أَرْجَحَ

وَأَيْضًا لَيْسَ فِي الْمُنتَهِيِّ هِمَّةٌ وَتَوَجُّهُهُ فِي الْحَقِيقَةِ وَالْمَجْذُوبُ صَاحِبُ هِمَّةٍ وَتَوَجُّهُهُ فَيَقْدِمُ أُمُورَ الطَّالِبِينَ وَيُرْقِيهِمْ بِالْهِمَّةِ وَالتَّوَجُّهُهُ وَإِنْ لَمْ يُلْعَمُوا حَدَّ الْكَمَالِ. وَأَيْضًا إِنَّ نَهَايَةَ التَّوَجُّهُ الَّذِي يَحْصُلُ لِلطَّالِبِينَ مِنَ الْمَجْذُوبِينَ هِيَ ذَلِكَ التَّوَجُّهُ السَّابِقُ لِلرُّوحِ الَّذِي نَسُوهُ فَيَتَدَكَّرُونَهُ فِي صُحْبَتِهِمْ وَيَحْصُلُ نَائِبًا بِطَرِيقِ الْإِنْدِرَاجِ فِي التَّوَجُّهُ الْقَلْبِيِّ بِخِلَافِ التَّوَجُّهُ الْحَاصِلِ فِي صُحْبَةِ الْمُنتَهِيْنَ فَإِنَّهُ تَوَجُّهُ حَادِثٌ لَمْ يَكُنْ مَوْجُودًا قَبْلَ ذَلِكَ أَصْلًا وَكَانَ مَوْقُوفًا عَلَى فَنَاءِ الرُّوحِ بَلْ عَلَى بَقَائِهَا بِالْوُجُودِ الْحَقَائِقِيِّ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ التَّوَجُّهُ الْأَوَّلُ سَهْلَ الْحُصُولِ وَالتَّوَجُّهُ الثَّانِي مُتَعَسِّرَ الْوُجُودِ وَسَهْلًا هُوَ اسْتَهْلُ فَهُوَ أَزِيدٌ وَكُلَّمَا هُوَ مُتَعَسِّرٌ فَهُوَ أَقَلُّ

وَمِنْ هُنَا قَالُوا: إِنَّ الشَّيْخَ الْمُقْتَدَى بِهِ لَيْسَ بِوَاسِطَةٍ فِي تَحْصِيلِ جِهَةِ الْحَدِيثِ فَإِنَّ تِلْكَ النَّسَبَةَ كَانَتْ حَاصِلَةً لَهُ أَوَّلًا أَوْ وَصَارَ مُحْتَاجًا إِلَى التَّنْبِيهِ وَالتَّعْلِيمِ بِوَاسِطَةٍ وَلِهَذَا يُقَالُ لِمِثْلِ هَذَا الشَّيْخِ شَيْخُ التَّعْلِيمِ لَا شَيْخُ التَّرْبِيَةِ وَفِي جِهَةِ السُّلُوكِ لَا بُدَّ مِنْ شَيْخٍ مُقْتَدَى بِهِ لِقَطْعِ مَنَازِلِ السُّلُوكِ وَتَرْبِيَتِهِ ضَرُورِيَّةٌ فِيهَا لَا يَحْجُزُ لِشَيْخٍ مُقْتَدَى بِهِ أَنْ يَأْذَنَ لِمِثْلِ هَذَا الْمَجْدُوبِ الْمُتَمَكِّنِ بِالْإِحَازَةِ الْعَامَّةِ وَأَنْ يُجْلِسَهُ فِي مَقَامِ التَّكْمِيلِ وَالتَّكْمِيلِ وَالتَّكْمِيلِ فَإِنَّ بَعْضَ الطَّالِبِينَ يَكُونُ اسْتِعْدَادُهُمْ غَالِيًا جَدًّا وَتَكُونُ قَابِلِيَّتُهُمْ لِلْكَمَالِ وَالتَّكْمِيلِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَتَمِّ، فَإِنْ وَقَعَ مِثْلُ هَذَا الطَّالِبِ فِي صُحْبَةِ ذَلِكَ الْمَجْدُوبِ يُحْتَمَلُ أَنْ يَضِيعَ ذَلِكَ الْإِسْتِعْدَادُ فِيهَا وَأَنْ تَزُولَ عَنْهُ تِلْكَ الْقَابِلِيَّةُ كَمَا إِذَا كَانَتْ لِلْأَرْضِ مَثَلًا قَابِلِيَّةٌ تَامَّةٌ لِزِرَاعَةِ الْبَرِّ فِيهَا فَإِنْ زَرَعُوا فِيهَا بَدْرًا جَيِّدًا مِنَ الْحِنْطَةِ تُنْبِتُ زَرْعًا جَيِّدًا عَلَى قَدْرِ اسْتِعْدَادِهَا وَأَنْ يَزْرَعُوا فِيهَا بَدْرَ قَمْحٍ رَدِيءٍ أَوْ بَدْرَ حِمَصٍ تَكُونُ مُسْلُوبَةً الْقَابِلِيَّةَ فَضْلًا عَنِ الْإِنْبَاتِ. فَإِنَّ رَأْيَ الشَّيْخِ الْمُقْتَدَى بِهِ فَرَضًا مَصْلِحَةً فِي رُخْصَتِهِ وَإِحَازَتِهِ وَوَجَدَ فِيهِ صِلَاحِيَّةَ الْإِفَادَةِ يَتَّبِعِي أَنْ يُقَيِّدَ إِفَادَتَهُ وَإِحَازَتَهُ بِبَعْضِ الْقِيُودِ مِثْلَ ظَهْوَرِ مُنَاسَبَةِ الطَّالِبِ لِطَرِيقِ إِفَادَتِهِ وَعَدَمِ إِضَاعَةِ اسْتِعْدَادِهِ فِي صُحْبَتِهِ وَعَدَمِ طَلْعَانِ نَفْسِهِ بِتِلْكَ الرِّيَاسَةِ وَاقْتِدَاءِ النَّاسِ بِهِ فَإِنَّ حَوَى النَّفْسِ مَا زَالَ عَنْهُ بَعْدَ لَعْدَمِ تَرْكِيَةِ النَّفْسِ فِيهِ إِذَا عَلِمَ أَنَّ الطَّالِبَ قَدْ بَلَغَ نَهَايَةَ الْإِسْتِفَادَةِ مِنْهُ وَغَايَةَ إِفَادَتِهِ إِيَّاهُ وَفِي اسْتِعْدَادِ الطَّالِبِ قَابِلِيَّةٌ لِلتَّرْقِيِ يَتَّبِعِي أَنْ يُظْهِرَ لَهُ هَذَا الْمَعْنَى وَأَنْ يَأْذَنَ لَهُ لِتِمِّمِ أَمْرِهِ مِنْ شَيْخٍ آخَرَ وَلَا يُظْهِرَ لَهُ أَنَّهُ مُنْتَهَى لِلنَّهْلِ يَكُونُ فَاطِعًا لِطَرِيقِ النَّاسِ بِهَذِهِ الْحِيلَةِ.

وَالْحَاصِلُ يُذَكِّرُ لَهُ مِنْ أَمْثَالِ هَذِهِ الشَّرَاطِطِ مَا يُعْلَمُ أَنَّهُ مُنَاسِبٌ لَوَقْتِهِ وَحَالِهِ وَيَأْذَنُ لَهُ بَعْدَ وَصِيَّةٍ تَامَّةٍ بِهَا. وَأَمَّا الْمُنتَهِي الْمَرْجُوعُ فَلَا يُحْتَاجُ فِي إِفَادَتِهِ وَتَكْمِيلِهِ إِلَى أَمْثَالِ هَذِهِ الْقِيُودِ فَإِنَّ لَهُ بِوَاسِطَةِ جَامِعِيَّتِهِ مُنَاسَبَةَ بِحَمِيعِ الطَّرِيقِ وَالْإِسْتِعْدَادَاتِ يُمَكِّنُ أَنْ يَسْتَنبِدَ مِنْهُ كُلُّ شَخْصٍ عَلَى قَدْرِ اسْتِعْدَادِهِ وَمُنَاسَبَتِهِ وَإِنْ كَانَ التَّفَاوُتُ بِالسَّرْعَةِ وَالبَطْئِ بِوَاسِطَةِ قُوَّةِ الْمُنَاسَبَةِ وَضَعْفِهَا مُتَّصِرًا فِي صُحْبَةِ الشُّيُوخِ الْمُقْتَدَى بِهِمْ أَيْضًا وَلَكِنَّهُمْ مُتَسَاوُوا الْأَقْدَامِ فِي أَصْلِ الْإِفَادَةِ. وَالْإِلْتِجَاءُ إِلَى جَنَابِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَالْإِعْتِنَاءُ بِحَبْلِهِ الْمَتِينِ لِأَزْمِ لِلشَّيْخِ الْمُقْتَدَى بِهِ حِينَ إِفَادَةِ الطَّالِبِ خَوْفًا مِنْ مَكْرِهِ سُبْحَانَهُ فِي ضِمْنِ هَذَا الْإِسْتِخَارِ بَلْ يَتَّبِعِي لَهُ أَنْ يَنْفَكَ عَنِ هَذَا الْإِلْتِجَاءِ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ الَّتِي يَمُنَحُهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ إِيَّاهَا فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ وَفِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ وَالْأَفْعَالِ فَضْلًا عَنِ هَذَا الْأَمْرِ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ.

الْمَقْصِدُ الثَّانِي فِي بَيَانِ مَا يَتَّعَلَقُ بِالسُّلُوكِ. (اعْلَمْ) أَنَّ الطَّالِبَ إِذَا كَانَ مُتَوَجِّهًا إِلَى فَوْقِ بَطْرِيقِ السُّلُوكِ فَتَمَّى بَلَغَ اسْمًا هُوَ رَبُّهُ وَصَارَ فَانِيًا وَمُسْتَهْلِكًا فِيهِ يَصِحُّ إِطْلَاقُ الْفَنَاءِ عَلَيْهِ وَبَعْدَ الْبَقَاءِ بِهَذَا الْإِسْمِ يَسْلَمُ إِطْلَاقُ الْبَقَاءِ عَلَيْهِ وَبِهَذَا الْفَنَاءِ وَالبَقَاءِ يُشْرَفُ بِأَوَّلِ مَرْتَبَةٍ مِنْ مَرَاتِبِ الْوِلَايَةِ وَلَكِنْ هَهُنَا تَفْصِيلٌ وَبَسْطٌ الْكَلَامِ فِيهِ ضَرُورِيٌّ.

تمهيداً: إن الفيض الوارد من ذات الحق سبحانه وتعالى وتقدس على نوعين نوع يتعلق بالإيجاد والإنشاء والتخليق والترزيق والإحياء والإماتة وأمثالها ونوع آخر يتعلق بالإيمان والمعرفة وسائر كمالات الولاية والنبوة. والنوع الأول من الفيض بتوسط الصفات فقط والنوع الثاني فعلى البعض بتوسط الصفات وعلى البعض الآخر بتوسط الشؤون والفرق بين الصفات والشؤون دقيق جداً لا يظهر إلا على آحاد من الأولياء المحمدي المشرب ولم يعلم أنه تكلم به أحد وبالجملة أن الصفات موجودة في الخارج بوجود زائد على وجود الذات، والشؤون مجرد اعتبارات في الذات وتوضح هذا المبحث بمثال وهو أن الماء مثلاً ينزل من فوق إلى تحت بالطبع وهذا الفعل الطبيعي يؤهم اعتبار الحياة والعلم والقدرة والإرادة فيه فإن أرباب العلم ينزلون من أعلى إلى أسفل بواسطة ثقلهم وبمقتضى علمهم ولا يتوجهون إلى جهة الفوق.

والعلم تابع للحياة، والإرادة تابع للعلم.

والقدرة أيضاً ثابتة فإن الإرادة تخصص أحد المقدورين وهذه الإعتبارات المثبتة يعني الموهومة في ذات الماء بمنزلة الشؤون فلو أثبتت صفات زائدة لذات الماء مع وجود هذه الإعتبارات لكانت بمنزلة الصفات الموجودة بوجود زائد ولا يصح أن يقال للماء بالإعتبار الأول أنه حي عالم قادر مريد بل لا بد لصحة إطلاق هذه الأسماء من ثبوت صفات زائدة فما وقع في عبارة بعض المشايخ من إطلاق الأسماء المذكورة على الماء مبنية على عدم الفرق بين الشؤون والصفات وكذلك الحكم بتفي وجود تلك الصفات أيضاً محمول على عدم ذلك الفرق.

والفرق الآخر بين الشؤون والصفات هو أن مقام الشؤون مواجِه لذي الشأن ومقام الصفات ليس كذلك. ومحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم والأولياء الذين على قدمه رضوان الله عليهم أجمعين ووصول الفيض الثاني إليهم بواسطة الشؤون وسائر الأنبياء عليهم السلام والأولياء الذين على أقدامهم وصول هذا الفيض بل الفيض الأول أيضاً إليهم بواسطة الصفات.

فأقول: إن الإسم الذي هو ربه صلى الله عليه وسلم واسطة وصول الفيض الثاني إليه ظل شأن العلم وهذا الشأن جامع لجميع الشؤون الإجمالية، وظله عبارة عن قابلية الذات تعالت وتقدست لذلك الشأن بل لجميع الشؤون الإجمالية والتفصيلية ولكن باعتبار شمول شأن العلم لها يعني لا بالذات. ينبغي أن يعلم أن هذه القابلية وإن كانت برزخاً بين الذات وبين شأن العلم ولكن لما كانت إحدى جهتيها لا لونية وهي جهة الذات لا يظهر لونها في البرزخ فذلك البرزخ منصعب بلون جهة أخرى وهي جهة شأن العلم فلا حرم قلنا إنها ظل ذلك الشأن وأيضاً إن ظل الشيء عبارة عن ظهور الشيء ولو شئها ومثلاً في مرتبة ثانية وحيث كان حصول البرزخ بعد حصول الطرفين لا حرم ينكشف هذا البرزخ وقت المكاشفة تحت ذلك الشأن فناسب إطلاق الظل باعتبار هذا الظهور بالضرورة. والأسماء التي هي أرباب طائفة من الأولياء

الَّذِينَ عَلَى قَدَمِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وُصُولِ الْفَيْضِ الثَّانِي ظِلَالُ تِلْكَ الْقَابِلِيَّةِ الْجَامِعَةِ وَكَاتِفَاصِيلِ
لِذَلِكَ الظِّلِّ الْمُجْمَلِ. وَأَرْتَابُ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَوَأَسِطَةُ وَوُصُولِ الْفَيْضِ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي
إِلَيْهِمْ قَابِلِيَّاتُ اتِّصَافِ الذَّاتِ بِالصِّفَاتِ الْمَوْجُودَةِ الزَّائِدَةِ.

(وَأَرْتَابُ) طَائِفَةٌ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ الَّذِينَ عَلَى أقدامِهِمْ فِي حَقِّ وَوُصُولِ الْفَيْضِ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي صِفَاتُ
وَوَأَسِطَةُ وَوُصُولِ الْفَيْضِ الْأَوَّلِ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَابِلِيَّةُ اتِّصَافِ الذَّاتِ بِجَمِيعِ الصِّفَاتِ وَكَأَنَّ
الْقَابِلِيَّاتِ الَّتِي هِيَ وَسَائِلُ فَيْضَانِ الْفَيْضِ لِسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ظِلَالُ هَذِهِ الْقَابِلِيَّةِ الْجَامِعَةِ
وَكَاتِفَاصِيلِ لِذَلِكَ الْجَامِعِ الْمُجْمَلِ وَوَسَائِلُ وَوُصُولِ الْفَيْضِ الْأَوَّلِ إِلَى طَائِفَةٍ هُمْ عَلَى قَدَمِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَيْضًا عَلَى حِدَةٍ فَأَنَّهَا صِفَاتٌ فَكَأَنَّ وَسَائِلُ وَوُصُولِ الْفَيْضِ الْأَوَّلِ فِي مُحَمَّدِي الْمَشَارِبِ مُغَايِرَةٌ
لِوَسَائِلِ وَوُصُولِ الْفَيْضِ الثَّانِي بِخِلَافِ غَيْرِهِمْ فَأَنَّهَا وَاحِدَةٌ فِيهِمْ وَبَعْضُ الْمَشَائِخِ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ جَعَلَ
رَبُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْحَصِرًا فِي قَابِلِيَّةِ الْإِتِّصَافِ وَمَنْشَأُهُ عَدَمُ الْفَرْقِ بَيْنَ الشُّوْنِ وَالصِّفَاتِ بَلْ عَدَمُ
الْعِلْمِ بِمَقَامِ الشُّوْنِ وَاللَّهُ يُحِقُّ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ.

(فَتَحَقَّقْ) أَنَّ رَبَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبُّ الْأَرْتَابِ فِي مَقَامِ الشُّوْنِ وَفِي مَوْطِنِ الصِّفَاتِ وَوَأَسِطَةُ
لِوُصُولِ كَلَا الْفَيْضَيْنِ وَعَلِمَ أَيْضًا أَنَّ وَوُصُولِ فَيْضِ مَرَاتِبِ كَمَالَاتِ وَلَايَتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنَ الذَّاتِ
مِنْ غَيْرِ تَوْسُطِ أَمْرٍ زَائِدٍ لِأَنَّ الشُّوْنَ عَيْنُ الذَّاتِ وَأَعْتِبَارُ الزِّيَادَةِ فِيهَا مِنْ مُتَنَزَعَاتِ الْعَقْلِ وَلِهَذَا كَانَ التَّجَلِّي
الذَّاتِي مَخْصُوصًا بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمَّا أَخَذَ كَمَلٌ تَابِعِيهِ الْفَيْضُ مِنْ طَرِيقِهِ حَصَلَ لَهُمْ أَيْضًا شَرْبٌ
مِنْ هَذَا الْمَقَامِ وَالْآخَرُونَ لَمَّا كَانَتْ فِي وَوُصُولِ الْفَيْضِ إِلَيْهِمْ وَسَاطَةُ الصِّفَاتِ فِي الْبَيْنِ وَالصِّفَاتُ مَوْجُودَةٌ
بِوُجُودِ زَائِدٍ وَقَعَ فِي الْبَيْنِ حَاجِزٌ حَصِينٌ وَكَانَ التَّجَلِّي الصِّفَاتِي مُتَعَيْنًا لَهُمْ.

يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ قَابِلِيَّةَ الْإِتِّصَافِ وَإِنْ كَانَتْ اِعْتِبَارِيَّةً وَلَيْسَ لَهَا وَجُودٌ زَائِدٌ وَالصِّفَاتُ مَوْجُودَةٌ دُونَ
قَابِلِيَّاتِهَا وَلَكِنْ لَمَّا كَانَتْ الْقَابِلِيَّاتُ كَالْبُرَازِخِ بَيْنَ الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ بَلْ بَيْنَ الشُّوْنِ وَالصِّفَاتِ وَمِنْ شَأْنِ
الْبُرَازِخِ أَنْ يَأْخُذَ لَوْنٌ طَرَفِيهِ أَحَدَتِ الْقَابِلِيَّاتُ أَيْضًا لَوْنَ الصِّفَاتِ وَحَصَلَتِ الْحَالِيَّةُ، شِعْرٌ:

وَمَا قَلَّ هَجْرَانُ الْحَبِيبِ وَإِنْ غَدَا *** قَلِيلًا وَنِصْفُ الشَّعْرِ فِي عَيْنِ ضَائِرٍ

فَلَاخٌ مِنْ هَذَا الْبَيَانِ أَنَّ ظُهُورَ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ مِنْ غَيْرِ حِجَابٍ لَيْسَ بِمُتَافٍ لِلتَّجَلِّي
الشُّهُودِيِّ وَلِكِنَّهُ مُتَافٍ لِلتَّجَلِّي الْوُجُودِيِّ وَلِهَذَا لَمْ يَكُنْ فِي حِجَابِ وَوُصُولِ فَيْضِ كَمَالَاتِ الْوِلَايَةِ إِلَيْهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِجَابٌ بَعْضُهُ فِي حِجَابِ وَوُصُولِ الْفَيْضِ الْوُجُودِيِّ حَصَلَ الْحَائِلُ فِي الْبَيْنِ وَهُوَ قَابِلِيَّةُ الْإِتِّصَافِ كَمَا
مَرَّ. لَا يُقَالُ: لَمَّا كَانَتْ الشُّوْنُ وَقَابِلِيَّاتِهَا مِنْ اِئْتِبَارَاتِ الْعَقْلِيَّةِ ثَبَتَ لَهَا الْوُجُودُ الذَّهْنِيُّ فَلَزِمَ مِنْهُ الْحِجَابُ
الْعِلْمِيُّ، غَايَةٌ مَا فِي الْبَابِ أَنَّ حُجْبَ الصِّفَاتِ خَارِجِيَّةٌ وَحُجْبَ الشُّوْنِ عِلْمِيَّةٌ لِأَنَّا نَقُولُ: إِنْ الْمَوْجُودُ
الذَّهْنِيُّ لَا يَكُونُ حِجَابًا بَيْنَ الْمَوْجُودَيْنِ الْخَارِجِيَّيْنِ فَإِنَّ حِجَابَ الْمَوْجُودِ الْخَارِجِيِّ لَا يَكُونُ إِلَّا مَوْجُودًا

خَارِجِيًّا وَأَلُو سَلَمَ فَالْحِجَابُ الْعِلْمِيُّ يُمَكِّنُ ارْتِفَاعَهُ مِنَ الْبَيْنِ بِحُصُولِ بَعْضِ الْمَعَارِفِ بِخِلَافِ الْخَارِجِيِّ
فَإِنَّهُ لَا يُمَكِّنُ زَوَالَهُ.

(فَإِذَا عَلِمْتَ هَذِهِ الْمُقَدَّمَاتِ فَاعْلَمْ) أَنَّ السَّالِكَ إِذَا كَانَ مُحَمَّدِيَّ الْمَشْرَبِ فَمُنْتَهَى سَبِيهِ الْمُسَمَّى
بِالسَّبِيْرِ إِلَى اللَّهِ إِلَى ظِلِّ الشَّانِ الَّذِي هُوَ اسْمُهُ يَعْنِي رَبَّهُ وَبَعْدَ الْفَنَاءِ فِي ذَلِكَ الْإِسْمِ يُشْرَفُ بِالْفَنَاءِ فِي اللَّهِ
وَإِذَا صَارَ بَاقِيًا بِهِ تَيَسَّرَ لَهُ الْبَقَاءُ بِاللَّهِ أَيْضًا وَبِهَذَا الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءُ يَكُونُ دَاخِلًا فِي أَوَّلِ مَرْتَبَةٍ مِنَ الْوَلَايَةِ
الْخَاصَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُحَمَّدِيَّ الْمَشْرَبِ يَصِلُ إِلَى قَابِلِيَّةِ
صِفَةٍ أَوْ نَفْسِ صِنْفَةٍ هِيَ رَبُّهُ فَإِذَا كَانَ فَاتِيًا فِي هَذَا الْإِسْمِ يَعْنِي الصِّفَةَ أَوْ الْقَابِلِيَّةَ الَّتِي وَصَلَ إِلَيْهَا لَا يَطْلُقُ
عَلَيْهَا الْفَانِي فِي اللَّهِ وَكَذَلِكَ لَا يَكُونُ بَاقِيًا بِاللَّهِ عَلَى تَقْدِيرِ بَقَائِهِ بِهَا فَإِنَّ اسْمَ اللَّهِ عِبَارَةٌ عَنِ مَرْتَبَةِ جَامِعَةٍ
لِجَمِيعِ الشُّثُونِ وَالصِّفَاتِ وَحَيْثُ كَانَتْ الزِّيَادَةُ فِي جِهَةِ الشُّثُونِ اعْتِبَارِيَّةً كَانَتْ الشُّثُونُ عَيْنَ الذَّاتِ وَبَعْضُهَا
عَيْنَ الْبَعْضِ الْآخَرَ فَالْفَنَاءُ فِي اعْتِبَارِ وَاحِدٍ فَنَاءٌ فِي جَمِيعِ الْإِعْتِبَارَاتِ بَلْ فَنَاءٌ فِي الذَّاتِ وَكَذَلِكَ الْبَقَاءُ
بِاعْتِبَارِ وَاحِدٍ بَقَاءٌ بِجَمِيعِ الْإِعْتِبَارَاتِ فِإِطْلَاقُ الْفَانِي فِي اللَّهِ وَالْبَاقِي بِاللَّهِ يَصِحُّ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ بِخِلَافِهَا فِي
جَانِبِ الصِّفَاتِ فَإِنَّهَا مَوْجُودَةٌ بِوُجُودِ زَائِدٍ عَلَى الذَّاتِ وَمُغَايِرُتُهَا لِلذَّاتِ وَمُغَايِرَةٌ بَعْضُهَا لِلْبَعْضِ الْآخَرَ
تَحْقِيقِيَّةً فَالْفَنَاءُ فِي صِفَةٍ وَاحِدَةٍ لَا يَسْتَلْزِمُ الْفَنَاءُ فِي جَمِيعِهَا وَهَكَذَا الْحَالُ فِي الْبَقَاءِ فَلَا حَرَمَ لَا يُقَالُ لِهَذَا
الْفَانِي فَاتِيًا فِي اللَّهِ وَلِلْبَاقِي بَاقِيًا بِاللَّهِ بَلْ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ لَهُ الْفَانِي وَالْبَاقِي مُطْلَقًا أَوْ مُقَدِّمًا بِصِفَةٍ يَعْنِي الْفَانِي
فِي صِفَةِ الْعِلْمِ وَالْبَاقِي بِتِلْكَ الصِّفَةِ فَيَكُونُ فَنَاءُ الْمُحَمَّدِيِّينَ أَمَّ بِالضَّرُورَةِ وَبِقَاوَمِهِمْ أَكْمَلُ وَأَيْضًا لَمَّا كَانَ
عُرُوجُ الْمُحَمَّدِيِّ إِلَى جَانِبِ الشُّثُونِ وَلَا مَنَاسِبَةَ بَيْنَ الشُّثُونِ وَالْعَالَمِ أَصْلًا لِأَنَّ الْعَالَمَ ظِلُّ الصِّفَاتِ لَا ظِلُّ
الشُّثُونِ لَرَمَ أَنْ يَكُونَ فَنَاءُ السَّالِكَ فِي شَأْنٍ مُسْتَلْزِمًا لِلْفَنَاءِ الْمُطْلَقِ عَلَى تَهْجٍ لَا يَتَّبَعِي مِنْ وُجُودِ السَّالِكَ وَلَا
مِنْ أَرْتِدِ شَيْءٍ أَصْلًا. وَهَكَذَا عَلَى تَقْدِيرِ الْبَقَاءِ يَكُونُ بَاقِيًا بِتَمَامِهِ وَكَلِيَّتِهِ بِذَلِكَ الشَّانِ بِخِلَافِ الْفَانِي فِي
الصِّفَاتِ فَإِنَّهُ يَنْخَلَعُ عَنِ نَفْسِهِ بِالتَّمَامِ وَلَا يَزُولُ أَثَرُهُ لِأَنَّ وُجُودَ السَّالِكَ أَثَرُ تِلْكَ الصِّفَةِ وَظَلْمًا فَظُهُورُ
الأَصْلِ لَا يَكُونُ مَاحِيًا لَوْجُودِ الظِّلِّ بِالكُلِّيَّةِ وَالْبَقَاءُ عَلَى مِقْدَارِ الْفَنَاءِ فَالْمُحَمَّدِيُّ يَكُونُ أَمِينًا عَنِ الرَّجُوعِ
إِلَى الصِّفَاتِ الْبَشَرِيَّةِ وَمَحْفُوظًا مِنْ خَوْفِ الرَّدِّ إِلَى مَرْتَبَةِ الْبَهِيمِيَّةِ لِأَنَّهُ مُنْخَلَعٌ عَنِ نَفْسِهِ بِالكُلِّيَّةِ وَصَارَ بَاقِيًا
بِهِ سُبْحَانَهُ فَيَكُونُ الْعُودُ مَمْنُوعًا عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ بِخِلَافِهِ فِي صُورَةِ الْفَنَاءِ الصِّفَاتِيِّ فَإِنَّ الْعُودَ هُنَاكَ مُمَكِّنٌ
لِبَقَاءِ أَثَرِ وُجُودِ السَّالِكَ وَيُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ وَقُوعُ الْإِخْتِلَافِ بَيْنَ الْمَشَائِخِ فِي حَوَازِ رُجُوعِ الْوَاصِلِ وَعَدَمِ
حَوَازِهِ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ وَالْحَقُّ هُوَ أَنَّهُ إِنْ كَانَ مُحَمَّدِيًّا فَمَحْفُوظٌ مِنَ الْعُودِ وَالْأَثَرِ فِي الْخَطَرِ وَكَذَلِكَ
الْإِخْتِلَافُ الْوَاقِعُ فِي زَوَالِ أَثَرِ وُجُودِ السَّالِكَ بَعْدَ فَنَائِهِ حَيْثُ قَالَ بَعْضُهُمْ بِزَوَالِ الْعَيْنِ وَالْأَثَرِ وَالْبَعْضُ الْآخَرَ
لَمْ يُحَوِّزْ زَوَالِ الْأَثَرِ وَالْحَقُّ فِي هَذَا الْبَابِ أَيْضًا تَفْصِيلٌ فَإِنْ كَانَ مُحَمَّدِيًّا يَزُولُ عَنْهُ الْعَيْنُ وَالْأَثَرُ كِلَاهُمَا
وَالْأَثَرُ يَزُولُ عَنْهُ الْأَثَرُ لِأَنَّ أَصْلَ الصِّفَةِ الَّتِي هِيَ أَصْلُهُ بَاقٍ فَلَا يُمَكِّنُ زَوَالُ ظَلْمِ رَأْسًا. وَهَهُنَا دَقِيقَةٌ يَنْبَغِي
أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الْمُرَادَ بِزَوَالِ الْعَيْنِ وَالْأَثَرِ الزُّوَالِ الشُّهُودِيَّ لَا الْوُجُودِيَّ فَإِنَّ الْقَوْلَ بِالزُّوَالِ الْوُجُودِيَّ مُسْتَلْزِمٌ
لِللِّحَادِ وَالرُّنْدَقَةِ وَجَمَاعَةٍ مِنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ تَصَوَّرُوا الزُّوَالِ زَوَالًا وَجُودِيًّا فَهَرَبُوا مِنْ زَوَالِ الْأَثَرِ الْمُمَكِّنِ

وَيَقْنُوا أَنَّ الْقَوْلَ بِهِ إِحَادٌ وَزَنْدَقَةٌ وَالْحَقُّ مَا حَقَّقَتْ بِإِعْلَامِهِ سُبْحَانَهُ وَالْعَجَبُ أَنَّهُمْ مَعَ قَوْلِهِمْ بِالزَّوَالِ
الْوُجُودِيِّ قَالُوا بِزَوَالِ الْعَيْنِ أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ الْقَوْلَ بِزَوَالِ عَيْنِ الْوُجُودِ كَالْحُكْمِ بِزَوَالِ الْأَثَرِ مُسْتَلْزِمٌ لِلْإِحَادِ
وَالزَّندَقَةِ وَبِالْجُمْلَةِ أَنَّ الزَّوَالِ الْوُجُودِيِّ مُحَالٌ فِي الْعَيْنِ وَالْأَثَرِ وَالشَّهُودِيِّ مُمَكِّنٌ فِي كِلَيْهِمَا بَلْ وَاقِعٌ وَلَكِنَّهُ
مَخْصُوصٌ بِمُحَمَّدِي الْمَشْرَبِ فَالْمُحَمَّدِيُّونَ يَتَخَلَّعُونَ عَنِ الْقَلْبِ بِالتَّمَامِ وَيَتَصَلُّونَ بِمُقَلَّبِ الْقَلْبِ وَهُمْ
مُتَخَلِّصُونَ عَنِ ثَقَلِ الْأَحْوَالِ وَمُحَرَّرُونَ عَنِ رِقِيَةِ السُّوَى بِالْكَلْبَةِ وَلَمَّا كَانَ وُجُودُ الْأَثَارِ لِأَزْمًا لِعَيْرِهِمْ
وَتَقَلُّبُ الْأَحْوَالِ نَقْدٌ وَقْتِهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مَخْلَصٌ مِنْ مَقَامِ الْقَلْبِ لِأَنَّ ثَقَلِ الْأَحْوَالِ وَوُجُودَ الْأَثَارِ مِنْ شَعْبِ
الْحَقِيقَةِ الْجَامِعَةِ الْقَلْبِيَّةِ فَيَكُونُ شُهُودٌ غَيْرِهِمْ فِي الْحِجَابِ دَائِمًا فَإِنَّ حِجَابَ الْمَطْلُوبِ إِنَّمَا يَكُونُ عَلَى
مِقْدَارِ ثُبُوتِ بَقَايَا وَجُودِ السَّالِكِ وَحَيْثُ كَانَ الْأَثَرُ بَاقِيًا فَالْحِجَابُ هُوَ ذَلِكَ الْأَثَرُ.

مَعْرِفَةٌ: إِذَا وَصَلَ السَّالِكُ مِنْ طَرِيقِ سُلُوكٍ غَيْرِ مُتَعَارَفٍ إِلَى مَرْتَبَةٍ مِنْ مَرَاتِبِ فَوْقَ اسْمِهِ هُوَ رَبُّهُ وَصَبَارٌ
فَانِيًا وَمُسْتَهْلِكًا فِي تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَصِلَ إِلَى ذَلِكَ الْإِسْمِ فِإِطْلَاقُ الْفَنَاءِ فِي اللَّهِ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ
أَيْضًا جَائِزٌ وَكَذَلِكَ الْبَقَاءُ بِتِلْكَ الْمَرْتَبَةِ فَتَخْصِصُ الْفَنَاءِ فِي اللَّهِ بِذَلِكَ الْإِسْمِ اعْتِبَارِيٌّ لِكُونِهِ أَوَّلَ مَرْتَبَةٍ مِنْ
مَرَاتِبِ الْفَنَاءِ. مَعْرِفَةٌ: إِنَّ السُّلُوكَ عَلَى أَنْوَاعِ سُلُوكِ الْبَعْضِ مِنْ غَيْرِ تَقَدُّمِ الْجَذْبَةِ وَفِي الْبَعْضِ الْجَذْبَةُ مُقَدَّمَةٌ
عَلَى سُلُوكِهِمْ وَجَمَاعَةٌ تَحْصُلُ لَهُمْ الْجَذْبَةُ فِي أَثْنَاءِ قَطْعِ مَنَازِلِ السُّلُوكِ وَطَائِفَةٌ يَتَّبِعُونَ طَرِيقَ مَنَازِلِ
السُّلُوكِ وَلَكِنَّهُمْ لَا يَصِلُونَ إِلَى حَدِّ الْجَذْبَةِ فَتَقَدُّمُ الْجَذْبَةِ لِلْمُحْبُوبِينَ وَبَاقِي الْأَقْسَامِ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْمُحِبِّينَ وَسُلُوكُ
الْمُحِبِّينَ عِبَارَةٌ عَنِ طَرِيقِ الْمَقَامَاتِ الْعَشْرَةِ الْمَشْهُورَةِ بِالتَّرْتِيبِ وَالتَّفْصِيلِ وَالْعِلْمُ بِوَحْدَةِ الْوُجُودِ مِنَ الْإِحَاطَةِ وَالسَّرِيَانِ
وَالْمَعْيَةِ الذَّاتِيَّةِ كُلُّ ذَلِكَ مَرْبُوطٌ بِالْجَذْبَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ أَوْ الْمُتَوَسِّطَةِ وَلَيْسَ لِلْسُّلُوكِ الْخَاصِّ وَجَذْبَةِ الْمُتَنْهِيْنَ
مُنَاسَبَةٌ بِأَمْثَالِ هَذِهِ الْعُلُومِ وَلَا مُنَاسَبَةٌ أَيْضًا بَيْنَ حَقِّ الْيَقِينِ الْمَخْصُوصِ بِالْمُتَنْهِيْنَ وَبَيْنَ الْعُلُومِ الْمُنَاسَبَةِ
بِالتَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ فَفِي كُلِّ مَوْضِعٍ بَيْنَ فِيهِ حَقُّ الْيَقِينِ الْمَخْصُوصِ بِمَقَامِ الْمَجْدُوبِينَ مُنَاسَبًا لِمَقَامِ أَرْبَابِ
التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ فَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ الْمَخْصُوصِ بِالْمَجْدُوبِ الْمُتَبَدِّي أَوْ الْمُتَوَسِّطِ.

مَعْرِفَةٌ: قَالَ بَعْضُ الْمَشَائِخِ: إِذَا بَلَغَ شُغْلُ الطَّالِبِ الْجَذْبَةَ فَذَلِيلُهُ بَعْدَ ذَلِكَ هُوَ تِلْكَ الْجَذْبَةُ فَحَسَبَ
يَعْنِي أَنَّهُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَوَسُّطِ ذَلِيلٍ آخَرَ بَلْ تِلْكَ الْجَذْبَةُ كَافِيَةٌ لَهُ فَإِنْ أَرَادَ بِهَذِهِ الْجَذْبَةَ حَذْبَةَ السَّرِيرِ فِي اللَّهِ
فَتَنَعَمَ إِنَّهَا كَافِيَةٌ وَلَكِنْ لَفْظُ الذَّلِيلِ مُنَافٍ لِهَذِهِ الْإِرَادَةِ لِأَنَّهُ لَا مَسَافَةَ بَعْدَ السَّرِيرِ فِي اللَّهِ حَتَّى يُحْتَاجَ فِي
قَطْعِهَا إِلَى ذَلِيلٍ وَكَذَلِكَ الْجَذْبَةُ الْمُتَقَدِّمَةُ يَعْنِي عَلَى السُّلُوكِ أَيْضًا لَيْسَتْ بِمُرَادَةٍ هُنَا كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ مِنْ
الْعِبَارَةِ فَيَكُونُ الْمُرَادُ بِهَا بِالضَّرُورَةِ جَذْبَةُ الْمُتَوَسِّطِ وَكَفَايَتُهَا فِي الْوُصُولِ إِلَى الْمَطْلُوبِ لَيْسَ بِمَعْلُومٍ فَإِنَّ
كَثِيرًا مِنَ الْمُتَوَسِّطِينَ قَدْ تَوَقَّفُوا وَتَقَاعَدُوا مِنَ الْعُرُوجِ إِلَى فَوْقِ عِنْدِ حُصُولِ هَذِهِ الْجَذْبَةِ وَزَعَمُوا تِلْكَ
الْجَذْبَةَ جَذْبَةَ النِّهَايَةِ فَإِنَّ كَمَا كَانَتْ كَافِيَةً لَمَّا كَانَتْ تُثَرِّكُهُمْ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ نَعَمَ إِذَا كَانَتْ الْجَذْبَةُ الْمُتَقَدِّمَةُ
الْمُتَعَلِّقَةَ بِالْمُحْبُوبِينَ كَافِيَةً فَلَهَا مُحَالٌ يُمَكِّنُ أَنْ تُجْرِيَ الْمَحْبُوبِينَ بِسِلْسِلَةِ الْعِنَايَةِ وَلَا تُثَرِّكُهُمْ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ

وَلَكِنْ كَوْنُ هَذِهِ الْكِفَايَةِ فِي حَقِّ جَمِيعِ الْجَذَبَاتِ الْمُتَقَدِّمَةِ مَشْتَوِعٌ أَيْضًا بَلِ الْجَذْبَةُ إِذَا آلَ أَمْرُهَا إِلَى السُّلُوكِ فَكَافِيَةٌ وَإِلَّا فَمَجْذُوبٌ أَتْرُ وَلَيْسَ مِنَ الْمَحْبُوبِينَ.

(الْخَاتِمَةُ) قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنَ الْمَشَائِخِ قَدَّسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ: إِنَّ التَّجَلِّيَ الذَّاتِيَّ مُزِيلٌ لِلشُّعُورِ وَمُعْطِلٌ لِلْحِسِّ وَقَدْ أَخْبَرَ بَعْضُهُمْ عَنْ حَالِهِ بِأَنَّهُ سَقَطَ وَوَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ عِنْدَ ظُهُورِ هَذَا التَّجَلِّيِ الذَّاتِيِّ وَبَقِيَ مُدَّةً مَدِيدَةً مِنْ غَيْرِ حِسٍّ وَحَرَكَةٍ حَتَّى ظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، وَبَعْضُهُمْ مَنَعَ الْكَلَامَ وَغَيْرَهُ فِي التَّجَلِّيِ الذَّاتِيِّ وَحَقِيقَةَ هَذَا الْكَلَامِ أَنَّ التَّجَلِّيَّ هُوَ فِي حِجَابِ اسْمٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَبَقَاءِ الْحِجَابِ بِوَاسِطَةِ بَقَايَا أَثَرِ وُجُودِ صَاحِبِ التَّجَلِّيِ يَعْنِي الْمُتَّحِلِّيَّ لَهُ وَعَدَمِ الشُّعُورِ أَيْضًا بِوَاسِطَةِ تِلْكَ الْبَقِيَّةِ فَإِنْ كَانَ فَاثِمًا بِالتَّمَامِ وَشَرِيفًا بِالبَقَاءِ بِاللَّهِ لَا يَسْلُبُ التَّجَلِّيَّ عَنْهُ الشُّعُورَ أَصْلًا، شِعْرًا:

يُحْرِقُ بِالنَّارِ مَنْ يَمَسُّ بِهَا *** وَمَنْ هُوَ النَّارُ كَيْفَ يَحْتَرِقُ

بَلْ أَقُولُ: إِنَّ التَّجَلِّيَ الَّذِي فِي الْحِجَابِ لَيْسَ هُوَ تَجَلِّيًا ذَاتِيًّا بَلْ دَاخِلٌ فِي التَّجَلِّيِ الصِّفَاتِيِّ وَالتَّجَلِّيِ الْمَخْصُوصِ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَا حِجَابٍ. وَعَلَامَةٌ وَجُودِ الْحِجَابِ فِقْدَانُ الشُّعُورِ وَفِقْدَانُ الشُّعُورِ مِنَ الْبُعْدِ وَعَلَامَةٌ عَدَمِ الْحِجَابِ وَجُودِ الشُّعُورِ وَالتَّجَلِّيِ فِي كَمَالِ الْحُضُورِ. وَقَدْ أَخْبَرَ وَاحِدٌ مِنَ الْأَكْبَابِ عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ وَالْعُفْرَانُ عَنْ حَالِ صَاحِبِ هَذَا التَّجَلِّيِ بِالْأَصَالَةِ وَالْإِسْتِقْلَالِ حَيْثُ قَالَ (شِعْرًا).

وَأُعْجِبِي مُوسَى مِنْ تَجَلِّيِ صِفَاتِهِ *** وَأَلْتِ تَرَى ذَاتَ الْإِلَهِ وَتَبَسِّمِ

وَهَذَا التَّجَلِّيَ الذَّاتِيَّ الَّذِي لَا حِجَابَ فِيهِ دَائِمِيٌّ لِلْمَحْبُوبِينَ وَبَرَقِيٌّ لِلْمُحِبِّينَ فَإِنْ أَبْدَانَ الْمَحْبُوبِينَ أَخَذَتْ حُكْمَ أَرْوَاحِهِمْ وَسَرَتْ تِلْكَ النَّسْبَةُ فِي كَلْبَتِهِمْ وَهَذِهِ السَّرَايَةُ فِي الْمُحِبِّينَ عَلَى سَبِيلِ التَّذَرَّةِ وَمَا وَقَعَ فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِي مَعَ اللَّهِ وَقْتُ. لَيْسَ الْمُرَادُ بِالْوَقْتِ هَذَا التَّجَلِّيَ الْبَرَقِيَّ فَإِنَّ هَذَا التَّجَلِّيَّ فِي حَقِّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الَّذِي هُوَ رَيْسُ الْمُرَادِينَ دَائِمِيٌّ بَلْ هُوَ نَوْعٌ مِنْ خُصُوصِيَّاتِ هَذَا التَّجَلِّيِ الدَّائِمِيِّ وَقَعَ عَلَى سَبِيلِ التَّذَرَّةِ وَالْقَلَّةِ كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى أَرْبَابِهِ.

مَعْرِفَةٌ: إِنَّ الْمَشَائِخَ قَدَّسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ فِي حَدِيثٍ لِي مَعَ اللَّهِ وَقْتُ لَا يَسْعِينِي فِيهِ مَلَكٌ مُقَرَّبٌ وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ عَلَى قِسْمَيْنِ فَطَائِفَةٌ أَرَادُوا بِالْوَقْتِ الْوَقْتُ الْمُسْتَمَرَّ وَطَائِفَةٌ أُخْرَى قَالُوا بِتَذَرَّةِ الْوَقْتِ وَالْحَقُّ أَنَّ الْوَقْتُ النَّادِرَ مَعَ وُجُودِ اسْتِمْرَارِ الْوَقْتِ مُتَّحِقٌّ أَيْضًا كَمَا مَرَّتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ أَنَا وَتَحَقَّقَ هَذَا الْوَقْتُ النَّادِرُ عِنْدَ هَذَا الْحَقِيرِ هُوَ فِي حِينِ آدَاءِ الصَّلَاةِ وَكَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَارَ بِقَوْلِهِ وَقَرَأَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ إِلَى ذَلِكَ وَأَيْضًا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ الرَّبِّ فِي الصَّلَاةِ" وَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (وَاسْتَجِدْ وَالقُرْبُ). وَكُلُّ وَقْتٍ فِيهِ الْقُرْبُ الْإِلَهِيُّ أَزِيدُ فَمَحَالُ الْغَيْرِ فِيهِ أَشَدُّ انْتِفَاءً وَمَا قَالَ بَعْضُ الْمَشَائِخِ قَدَّسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ مُخْبِرًا عَنْ حَالِهِ وَوَقْتِهِ وَاسْتِمْرَارِهِ "حَالِي فِي الصَّلَاةِ كَحَالِي قَبْلَ الصَّلَاةِ" يُنَافِي الْأَحَادِيثَ الْمَذْكُورَةَ بَلِ النَّصُّ الْمَذْكُورُ يُنْفِي الْمُسَاوَاةَ وَالْإِسْتِمْرَارَ. يُبَيِّنِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ اسْتِمْرَارَ الْوَقْتِ

مُتَحَقِّقٍ وَالْكَلامِ إِنَّمَا هُوَ فِي أَنَّ الحَالَةَ النَّادِرَةَ مَعَ وُجُودِ اسْتِمْرَارِ الوَقْتِ هَلْ هِيَ مُتَحَقِّقَةٌ أَوْ لَا وَالَّذِي لَمْ يَطَّلِعُوا عَلَى نُدْرَةِ الوَقْتِ قَالُوا بِتَفْيِهَا وَالَّذِينَ لَهُمْ حِظٌّ مِنْ ذَلِكَ المَقَامِ اعْتَرَفُوا بِهَا. وَالْحَقُّ أَنَّ الذِّينَ أَعْطُوا الجَمْعِيَّةَ فِي الصَّلَاةِ بِتَبَعِيَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَاحْتَضَطُوا بِدَوْلَةِ قُرْبِ ذَلِكَ الشَّرْبِ أَقْلٌ قَلِيلٌ رَزَقْنَا اللهُ سُبْحَانَهُ بِكَمَالِ كَرَمِهِ نَصِيبًا مِنْ هَذَا المَقَامِ بِحُرْمَةِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. مَعْرِفَةٌ: إِنَّ المُنتَهِينَ مِنْ أَرْبَابِ الصِّفَاتِ قَرِيبُونَ مِنَ المَجْدُوبِينَ فِي العُلُومِ وَالْمَعَارِفِ وَكِلَا الطَّائِفَتَيْنِ عَلَى وَصْفِ وَاحِدٍ فِي الشُّهُودِ فَإِنَّ كِلَيْهِمَا مِنْ أَرْبَابِ القُلُوبِ غَايَةٌ مَا فِي البَابِ أَنَّ أَرْبَابَ الصِّفَاتِ مُطَّلِعُونَ عَلَى التَّفَاصِيلِ بِخِلَافِ المَجْدُوبِينَ وَأَيْضًا إِنَّ أَرْبَابَ الصِّفَاتِ فِيهِمْ بِوَاسِطَةِ السُّلُوكِ وَالْعُرُوجِ إِلَى فَوْقِ زِيَادَةِ قُرْبِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى المَجْدُوبِينَ الذِّينَ لَا عُرُوجَ لَهُمْ وَلَكِنَّ مَحَبَّةَ الأَصْلِ آخِذَةٌ بِيَدِ المَجْدُوبِينَ وَإِنْ كَانَ فِي البَيْنِ حُجُبٌ وَلَا عَجَبَ لَوْ اعْتَبِرَ فِي المَجْدُوبِينَ بِحُكْمِ المَرءِ مَعَ مَنْ أَحَبَّ قُرْبَ الأَصْلِ وَمَعِيَّتَهُ فَالْمَجْدُوبُونَ لَهُمْ مُنَاسِبَةٌ بِالمَحْبُوبِينَ فِي المَحَبَّةِ فَإِنَّ الحُبَّ الذَّاتِيَّ وَلَوْ مَعَ الحُجُبِ مُتَحَقِّقٌ فِي المَجْدُوبِينَ أَيْضًا.

مَعْرِفَةٌ: قَدْ وَقَعَ فِي عِبَارَةِ البَعْضِ مِنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ أَنَّ لِلْأَقْطَابِ تَجَلِّيَ الصِّفَاتِ وَلِلْأَفْرَادِ تَجَلِّيَ الذَّاتِ وَفِي هَذَا الكَلَامِ مَجَالٌ لِلتَّمَثُّلِ فَإِنَّ القُطْبَ مُحَمَّدِيَّ المَشْرَبِ وَالْمُحَمَّدِيِّونَ لَهُمُ التَّجَلِّيَ الذَّاتِيَّ نَعَمْ إِنَّ فِي هَذَا التَّجَلِّيِ أَيْضًا تَفَاوُتًا كَثِيرًا فَإِنَّ القُرْبَ الَّذِي لِلْأَفْرَادِ لَيْسَ لِلْأَقْطَابِ وَلَكِنَّ لِكِلَيْهِمَا نَصِيبٌ مِنَ التَّجَلِّيِ الذَّاتِيَّ الأَوْ أَنَّ نَقُولَ: إِنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مُرَادُهُ مِنَ القُطْبِ قُطْبَ الأَوْتَادِ الَّذِي هُوَ عَلَى قَدَمِ إِسْرَافِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا عَلَى قَدَمِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

مَعْرِفَةٌ: إِنَّ اللهُ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ وَاللهُ تَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنِ الشَّبْهِ وَالْمِثَالِ وَخَلَقَ رُوحَ آدَمَ الَّتِي هِيَ خُلَاصَتُهُ عَلَى صُورَةٍ لَا شَبْهِيَّةَ وَلَا مِثْلِيَّةَ فَكَمَا أَنَّ الحَقَّ سُبْحَانَهُ لَا مَكَانِيَّ كَانَتْ الرُّوحُ أَيْضًا لَا مَكَانِيَّةَ وَنِسْبَةُ الرُّوحِ إِلَى البَدَنِ كَنِسْبَتِهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ إِلَى العَالَمِ لَا دَاخِلَةً فِيهِ وَلَا خَارِجَةً عَنْهُ وَلَا مُتَّصِلَةً بِهِ وَلَا مُنْفَصِلَةً عَنْهُ لَا تَفْهَمُ فِيهَا نِسْبَةُ سِوَى القِيُومِيَّةِ وَمَقُومٌ كُلِّ ذَرَّةٍ مِنْ ذَرَاتِ البَدَنِ هُوَ الرُّوحُ كَمَا أَنَّ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قِيُومُ العَالَمِ وَقِيُومِيَّتُهُ تَعَالَى لِلبَدَنِ بِوَاسِطَةِ الرُّوحِ وَكُلُّ فَيْضٍ يَرِدُ مِنْهُ سُبْحَانَهُ عَلَى البَدَنِ فَمَحَلُّ وُجُودِهِ ابْتِدَاءً هُوَ الرُّوحُ ثُمَّ يَصِلُ ذَلِكَ الفَيْضُ بِوَاسِطَةِ الرُّوحِ إِلَى البَدَنِ وَلَمَّا كَانَتْ الرُّوحُ مَخْلُوقَةً عَلَى صُورَةٍ لَا شَبْهِيَّةَ وَلَا مِثْلِيَّةَ لَا جَرَمَ كَانَ فِيهَا مَجَالٌ لِلشَّبْهِ وَاللَّامِنَالِيَّ الحَقِيقِيَّ لَا يَسْعُنِي أَرْضِيَّ وَلَا سَمَائِيَّ وَلَكِنَّ يَسْعُنِي قَلْبُ عَبْدِي المُؤْمِنِ فَإِنَّ الأَرْضَ وَالسَّمَاءَ لَمَّا كَانَا مَعَ وُجُودِ الوُسْعَةِ فِيهِمَا دَاخِلَيْنِ فِي دَائِرَةِ المَكَانِ وَمُتَّسِمِينَ بِسِمَةِ الشَّبْهِ وَالْمِثَالِ لَيْسَ فِيهِمَا مَجَالٌ لِلْمَكَانِيَّ المُقَدَّسِ عَنِ الشَّبْهِ وَالْمِثَالِ فَإِنَّ اللَّامِنَالِيَّ لَا يَسْعُهُ المَكَانِيَّ وَاللَّامِنَالِيَّ لَا يَتِمَكَّنُ فِي المِنَالِيَّ فَلَا جَرَمَ تَحَقُّقِ السَّبْعَةِ وَالْمَجَالِ فِي قَلْبِ عَبْدِهِ المُؤْمِنِ الَّذِي هُوَ لَا مَكَانِيَّ وَمُنَزَّهٌ عَنِ الشَّبْهِ وَالْمِثَالِ. وَالتَّخْفِيفُ بِقَلْبِ المُؤْمِنِ مَبْنِيٌّ عَلَى أَنَّ قَلْبَ غَيْرِ المُؤْمِنِ هَابِطٌ عَنِ أَوْجِ اللَّامِنَالِيَّ وَمَأْسُورٌ لِلشَّبْهِ وَالْمِنَالِيَّ وَأَخِذٌ حُكْمُهُ وَلَمَّا كَانَ دَاخِلًا فِي دَائِرَةِ المَكَانِيَّ بِسَبَبِ ذَلِكَ التُّزُولِ وَالْأَمْسِرِ وَاسْتَنْسَبَ المِنَالِيَّةَ ضَمِيعَ تِلْكَ القَابِلِيَّةِ أَوْلَيْكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ وَكُلُّ

مَنْ أَخْبَرَ عَنْ وَسْعَةِ قَلْبِهِ مِنَ الْمَشَائِخِ فَمَرَادُهُ لَا مَكَائِبَةَ الْقَلْبِ فَإِنَّ الْمَكَائِبَ وَإِنْ كَانَ وَسِيمًا ضَيِّقًا أَلَا تَرَى
 أَنَّ الْعَرْشَ مَعَ وُجُودِ عَظَمَتِهِ وَوُسْعَتِهِ لَمَّا كَانَ مَكَائِبًا كَانَ حُكْمُهُ فِي حَسْبِ اللَّامِكَائِبِ الَّذِي هُوَ الرُّوحُ
 كَحُكْمِ الْخَرْدَلَةِ بَلْ أَقَلُّ بَلْ أَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْقَلْبَ لَمَّا كَانَ مَحَلًّا تَجَلَّى أَنْوَارِ الْقَدَمِ بَلْ وَجَدَ بَقَاءَ بِالْقَدَمِ لَوْ
 وَقَعَ فِيهِ الْعَرْشُ وَمَا فِيهِ لَصَارَ مُضْمَحَلًّا وَمُتَلَاشِيًّا بِحَيْثُ لَا يَبْقَى مِنْهُ أَثَرٌ كَمَا قَالَ سَيِّدُ الطَّائِفَةِ فِي هَذَا
 الْمَقَامِ: إِنَّ الْمُحَدَّثَ إِذَا قُورِنَ بِالْقَدَمِ لَمْ يَبْقَ لَهُ أَثَرٌ وَهَذَا لِبَاسٍ مُتَفَرِّدٍ مَحِيطٍ عَلَى قَدْرِ قَدِ الرُّوحِ خَاصَّةً
 وَلَيْسَتْ هَذِهِ الْخُصُوصِيَّةُ لِلْمَلَائِكَةِ أَيْضًا فَإِنَّهُمْ دَاخِلُونَ فِي دَائِرَةِ الْمَكَائِبِ وَمُتَّصِفُونَ بِالْمِثَالِي فَلَا حَرَمَ كَانَ
 الْإِنْسَانَ خَلِيفَةَ الرَّحْمَنِ وَلَا عَجَبَ فِيهِ فَإِنَّ صُورَةَ الشَّيْءِ خَلِيفَةُ الشَّيْءِ وَمَا لَمْ يُخْلَقْ عَلَى صُورَةِ شَيْءٍ لَا
 يَلِيقُ بِخِلَافَةِ الشَّيْءِ وَمَا لَمْ يَكُنْ لَانْفِاقًا بِالْخِلَافَةِ لَا يَقْدِرُ أَنْ يَتَحَمَّلَ ثِقَلُ أَمَانَةِ أَصْلِهِ لَا يَحْمِلُ عَطَايَا الْمَلِكِ
 إِلَّا مَطَايَاهُ قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ
 مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا) كَثِيرَ الظُّلْمِ عَلَى نَفْسِهِ بِحَيْثُ لَا يُبْنِي مِنَ وُجُودِهِ وَلَا مِنْ
 تَوَابِعِ وُجُودِهِ أَثَرًا وَلَا حُكْمًا كَثِيرَ الْجَهْلِ حَتَّى لَا يَكُونَ لَهُ إِدْرَاكٌ يَتَعَلَّقُ بِالْمَقْصُودِ وَلَا عِلْمٌ لَهُ نِسْبَةٌ إِلَى
 الْمَطْلُوبِ بَلِ الْعَجْزُ عَنِ الْإِدْرَاكِ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ إِدْرَاكٌ وَالْإِعْتِرَافُ بِالْجَهْلِ مَعْرِفَةٌ. أَكْثَرُهُمْ مَعْرِفَةٌ بِاللَّهِ
 أَكْثَرُهُمْ تَحِيرًا فِيهِ.

تَشْبِيهُ: فَإِنَّ وَقَعَ فِي بَعْضِ الْعِبَارَاتِ لَفْظٌ مُوهِمٌ بِالظَّرْفِيَّةِ وَالْمَظْرُوفِيَّةِ فِي شَأْنِهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ يَبْنِي أَنْ
 يَحْمِلُهُ عَلَى ضَيْقِ مِيدَانِ الْعِبَارَةِ وَأَنْ يَجْعَلَ الْمُرَادَ وَالْمَقْصُودَ مِنَ الْكَلَامِ مُطَابِقًا لِأَرَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ.

مَعْرِفَةٌ: إِنَّ الْعَالَمَ صَغِيرَةً وَكَبِيرَةً مَظَاهِرُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ الْإِلَهِيَّةِ حَلَّ شَأْنِهِ وَمَرَايَا الشُّنُونَاتِ
 وَالْكَمَالَاتِ الدَّائِيَّةِ وَهُوَ سُبْحَانَهُ كَانَ كَثْرًا مَكْنُونًا وَسِرًّا مَخْزُونًا فَأَرَادَ أَنْ يَعْزِضَ نَفْسَهُ مِنَ الْخَلَاءِ إِلَى الْمَلَأِ
 وَأَنْ يُورِدَ الْإِحْمَالَ عَلَى التَّفْصِيلِ فَخَلَقَ الْعَالَمَ لِدَلِّ عَلَى أَصْلِهِ وَلِيَكُونَ عَلَامَةً لِحَقِيقَتِهِ وَلَا نِسْبَةَ بَيْنَ الْعَالَمِ
 وَالصَّنَائِعِ سِوَى أَنْ الْعَالَمَ مَخْلُوقُهُ وَدَلِيلٌ عَلَى كَمَالَاتِهِ الْمَخْزُونَةِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ وَكُلُّ حُكْمٍ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنْ
 جِنْسِ الْإِتِّحَادِ وَالْعَيْنِيَّةِ وَالْإِحَاطَةِ وَالْمَعْيَةِ مِنَ السُّكْرِ وَغَلَبَةِ الْحَالِ وَالْأَكْبَابِ الْمُسْتَقِيمِ الْأَحْوَالِ الَّذِينَ ذَاقُوا
 شَرَابًا مِنْ قَدَحِ الصَّحْوِ وَالْوَصَالِ يَتَبَرَّءُونَ مِنْ هَذِهِ الْعُلُومِ وَيَسْتَعْفِرُونَ مِنْ مِثْلِ هَذَا الْحَالِ وَإِنْ حَصَلَ
 لِبَعْضِهِمْ هَذِهِ الْعُلُومُ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ وَلَكِنَّهُمْ يُجَاوِزُونَهَا بِالْآخِرَى وَيُسْنَحُونَ عُلُومًا أَرْزَلِيَّةً مُطَابِقَةً لِعُلُومِ
 الشَّرِيعَةِ.

(وَالْتَّبِينُ) لِتَحْقِيقِ هَذَا الْمُبْحَثِ مِثَالًا أَنَّ الْعَالَمَ النَّحْوِيَّ ذَا فُنُونٍ مِثْلًا أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ كَمَالَاتِهِ الْمَخْزُونَةَ
 إِلَى عَرِصَةِ الظُّهُورِ وَأَنْ يُجَلِّيَ فُنُونَهُ الْمَكْنُونَةَ إِلَى الْمَلَأِ فَأَوْجَدَ الْحُرُوفَ وَالْأَصْوَاتَ لِيُظْهِرَ فِي حُجُبِ تِلْكَ
 الْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ كَمَالَاتِهِ الْمَخْزُونَةَ وَفُنُونَهُ الْمَكْنُونَةَ فِيهِ هَذِهِ الصُّورَةُ لَا مَنَاسِبَةَ بَيْنَ تِلْكَ الْحُرُوفِ
 وَالْأَصْوَاتِ وَبَيْنَ الْمَعْنَى الْمَخْزُونَةَ بَلْ بَيَّنَّ الْعَالِمُ الْمَوْجِدَ لَهَا أَصْلًا إِلَّا أَنَّ الْعَالَمَ مُوجِدَهَا وَهِيَ دَالَّةٌ عَلَى
 كَمَالَاتِهِ الْمَخْزُونَةِ وَلَا مَعْنَى فِي الْقَوْلِ بِأَنَّ تِلْكَ الْحُرُوفَ وَالْأَصْوَاتَ عَيْنُ ذَلِكَ الْعَالِمِ الْمَوْجِدِ أَوْ عَيْنُ تِلْكَ

الْمَعَانِي وَكَذَلِكَ الْحُكْمُ بِالْإِحَاطَةِ وَالْمَعِيَّةِ غَيْرُ وَاقِعٍ فِي تِلْكَ الْحَادِثَةِ بِلِ الْمَعَانِي عَلَى صِرَافَتِهَا الْمَخْزُوتَةِ نَعَمْ حَيْثُ تَحَقَّقَ بَيْنَ الْمَعَانِي وَصَاحِبِهَا وَبَيْنَ الْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ مُنَاسَبَةُ الدَّالَّةِ وَالْمُدْلُولِيَّةِ رَبَّمَا يَحْدُثُ فِي التَّحْلِيلِ بَعْضُ الْمَعَانِي الزَّائِدَةِ وَالْأَوْهَامِ الْغَيْرِ الْوَاقِعَةِ وَالْعَالَمِ وَمَعَانِيهِ الْمَخْزُوتَةُ مُنْزَهَانَ وَمِيرَانَ بِالْحَقِيقَةِ عَنْ تِلْكَ النَّسَبَةِ الزَّائِدَةِ وَهَذِهِ الْحُرُوفُ وَالْأَصْوَاتُ مَوْجُودَةٌ فِي الْخَارِجِ لَا إِنْ الْعَالَمِ وَالْمَعَانِي مَوْجُودَةٌ فَقَطُّ وَالْحُرُوفُ وَالْأَصْوَاتُ أَوْهَامٌ وَخَيَالَاتٌ فَكَذَلِكَ الْعَالَمُ الَّذِي هُوَ عِبَارَةٌ عَمَّا سِوَاهُ تَعَالَى مَوْجُودٌ فِي الْخَارِجِ بِالْوُجُودِ الظَّلِيِّ وَالْكَوْنِ الطَّبِيعِيِّ لَا إِنَّهُ أَوْهَامٌ وَخَيَالَاتٌ فَإِنَّ هَذَا الْمَذْهَبَ هُوَ عَيْنُ مَذْهَبِ السُّوفِسْطَانِيِّ حَيْثُ يَقُولُونَ: إِنَّ الْعَالَمَ أَوْهَامٌ وَخَيَالَاتٌ وَإِنَّمَا الْحَقِيقَةُ لِلْعَالَمِ لَا يُخْرِجُهُ عَنْ أَنْ يَكُونَ أَوْهَامًا وَخَيَالَاتٍ بَلْ تَكُونُ الْحَقِيقَةُ مَوْجُودَةً لَا الْعَالَمُ فَإِنَّ الْعَالَمَ وَرَاءَ تِلْكَ الْحَقِيقَةِ الْمَقْرُوضَةِ.

تَنْبِيْهُ: إِنَّ الْمُرَادَ بِمُظَهَّرِيَّةِ الْعَالَمِ وَمِرَاتِيَّتِهِ لِلْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ كَوْنُهُ مَظْهَرًا وَمِرَاةً لَصُورِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ لَا لِأَعْيَانِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ فَإِنَّ الْإِسْمَ كَالْمُسْمَى لَا يَكُونُ مُحَاطًا بِالْمِرَاةِ أَصْلًا وَالصِّفَةَ كَالْمَوْصُوفِ لَا تَكُونُ مُقَيَّدَةً بِمَظْهَرٍ قَطْعًا، شِعْرًا:

وَجَلَّ اسْمُهُ سُبْحَانَهُ مِثْلَ ذَاتِهِ *** كَذَا وَصَفُهُ مِنْ أَنْ يُحَاطَا بِمَظْهَرٍ

مَعْرِفَةٌ: إِنَّ كُمَّلَ أَتْبَاعِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنْ كَانَ لَهُمْ بِوِاسِطَةِ أَتْبَاعِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَصِيبٌ مِنَ التَّحْلِيِّ الذَّاتِيِّ الَّذِي هُوَ مِنْ خِصَائِصِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَصَالَةِ وَلِسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ تَحْلِي الصِّفَاتِ وَتَحْلِي الذَّاتِ أَشْرَفُ مِنْ تَحْلِي الصِّفَاتِ وَلَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ لِلْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي تَحْلِي الصِّفَاتِ مِنْ مَرَاتِبِ الْقُرْبِ مَا لَيْسَ لِكُمَّلِ التَّابِعِينَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَعَ وُجُودِ تَحْلِي الذَّاتِ بِطَرِيقِ التَّبَعِيَّةِ وَهَذَا كَمَا أَنَّ شَخْصًا مَثَلًا إِذَا وَصَلَ إِلَى الشَّمْسِ بِطَرِيقِ مَدَارِجِ الْغُرُوجِ مَحَبَّةً لِحَمَالِهَا حَتَّى لَمْ يَبْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّمْسِ غَيْرُ حَائِلٍ رَقِيقٍ وَشَخْصٍ آخَرَ مَعَ وُجُودِ مَحَبَّةِ لِدَاتِ الشَّمْسِ عَاجِزٌ عَنِ الْغُرُوجِ إِلَى تِلْكَ الْمَرَاتِبِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّمْسِ حَائِلٌ أَصْلًا فَلَا شَكَّ أَنَّ الشَّخْصَ الْأَوَّلَ أَقْرَبُ إِلَى الشَّمْسِ وَأَعْلَمُ بِكِمَالَتِهَا الدَّقِيقَةِ فَكُلُّ مَنْ فِيهِ الْقُرْبُ أَزِيدُ وَمَعْرِفَتُهُ أَكْثَرُ فَهُوَ أَفْضَلُ وَكَمَالُهُ أَوْفَرُ فَلَا يَبْلُغُ وَلِيٌّ مِنْ أَوْلِيَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّتِي هِيَ خَيْرُ الْأُمَّمِ مَعَ وُجُودِ أَفْضَلِيَّةِ بَيْنَهُمْ مَرْتَبَةً نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَإِنْ حَصَلَ بِمُتَابَعَةِ نَبِيٍّ نَصِيبٌ مِنْ مَقَامِ بِهِ الْأَفْضَلِيَّةُ وَالْفَضْلُ الْكُلِّيُّ إِنَّمَا هُوَ لِلْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَالْأَوْلِيَاءِ طُفَيْلِيُونَ.

وَلِيَكُنْ هَذَا آخِرَ الْكَلَامِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ عَلَى ذَلِكَ وَعَلَى جَمِيعِ نِعَمَائِهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَفْضَلِ أَنْبِيَائِهِ وَعَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ وَالْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَعَلَى الصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ.

(٢٨٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالثَّمَانُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى السَّيِّدِ أَنْبِيَا الْمَانِكُورِيِّ

فِي الْمَنْعِ عَنْ أَدَاءِ صَلَاةِ التَّنْفِلِ بِالْجَمَاعَةِ كَصَلَاةِ تَيْلَةِ الْعَاشُورَاءِ

وَالْبَرَاءَةِ وَغَيْرِهَا وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي شَرَّفَنَا بِمُتَابَعَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَحَبَّبَنَا عَنِ ارْتِكَابِ الْمُتَبَدَّعَاتِ فِي الدِّينِ، وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى مَنْ قَمَعَ بُيُوتَ الضَّلَالَةِ وَرَفَعَ أَعْلَامَ الْهِدَايَةِ وَعَلَى آلِهِ الْأَبْرَارِ وَصَحْبِهِ الْأَخْيَارِ يَتَّبِعِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ لِأَكْثَرِ النَّاسِ فِي هَذَا الزَّمَانِ مِنَ الْخَوَاصِّ وَالْعَوَامِّ اهْتِمَامًا تَامًا فِي آدَاءِ التَّوَائِلِ وَلَكِنَّهُمْ يَتَسَاهَلُونَ فِي آدَاءِ الْمَكْتُوبَاتِ وَلَا يُرَاعُونَ فِيهَا السُّنَنَ وَالْمُسْتَحَبَّاتِ إِلَّا قَلِيلًا يَرُونَ التَّوَائِلَ عَزِيزَةً وَالْفَرَائِضَ حَقِيرَةً وَذَلِيلَةً فَلَمَّا يُؤَدُّونَ الْفَرَائِضَ فِي أَوْقَاتِهَا الْمُسْتَحَبَّةِ لَا يَهْتَمُّونَ لِإِدْرَاكِ تَكْبِيرِ التَّحْرِيمَةِ مَعَ الْجَمَاعَةِ بَلْ لَا يَبَالُونَ بِفَوْتِ نَفْسِ الْجَمَاعَةِ أَيْضًا وَإِنَّمَا يَعْتَمِدُونَ آدَاءَ نَفْسِ الْفَرَائِضِ بِالتَّكَّاسُلِ وَالتَّسَاهُلِ وَيُؤَدُّونَ التَّوَائِلَ بِالْجَمْعِيَّةِ التَّامَّةِ وَرِعَايَةِ كَمَالِ الْإِهْتِمَامِ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَلَيْلَةِ الْبِرَاءَةِ وَاللَّيْلَةِ السَّابِعَةِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ رَجَبٍ وَلَيْلَةِ أَوَّلِ جُمُعَةٍ مِنْهُ وَهِيَ الَّتِي يُسَمُّونَهَا لَيْلَةَ الرَّغَائِبِ وَيَظُنُّونَ فِعْلَهُمْ هَذَا حَسَنًا وَمُسْتَحْسَنًا وَلَا يَدْرُونَ أَنَّهُ مِنْ تَسْوِيَّاتِ الشَّيْطَانِ الَّذِي يُرَى السَّيِّئَاتِ فِي صُورَةِ الْحَسَنَاتِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مَوْلَانَا عَاصِمُ الدِّينِ الْهَرَوِيُّ فِي حَاشِيَةِ شَرْحِ الْوَقَايَةِ: إِنَّ التَّطَوُّعَ بِالْجَمَاعَةِ وَتَرَكَ الْفَرْضَ بِالْجَمَاعَةِ مِنْ تَسْوِيَّاتِ الشَّيْطَانِ. (يَتَّبِعِي) أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ آدَاءَ التَّوَائِلِ بِالْجَمَاعَةِ مِنَ الْبِدْعِ الْمَذْمُومَةِ وَالْمَكْرُوهَةِ وَمِنْ جُمْلَةِ الْبِدْعِ الَّتِي قَالَ خَاتَمُ الرِّسَالَةِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي شَأْنِهَا "مَنْ أَحْدَثَ فِي دِينِنَا هَذَا فَهُوَ رَدٌّ".

(وَأَعْلَمُ) أَنَّ آدَاءَ التَّوَائِلِ بِالْجَمَاعَةِ مَكْرُوهٌ مُطْلَقًا فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ الْفِقْهِيَّةِ وَفِي بَعْضِ آخَرِ الْكِرَاهَةِ مَشْرُوطَةٌ بِالتَّدَاعِي وَالْجَمْعِيَّةِ فَعَلَى هَذَا لَوْ صَلَّى اثْنَانِ التَّغْلُ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ مِنْ غَيْرِ تَدَاعٍ يَجُوزُ بِلَا كِرَاهَةٍ وَفِي الثَّلَاثَةِ اخْتِلَافُ الْمَشَايِخِ وَالْأَرْبَعَةَ مَكْرُوهَةٌ بِالْإِتِّفَاقِ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ وَفِي الْبَعْضِ الْآخَرِ الْأَصْحَحُ أَنَّهَا مَكْرُوهَةٌ فِي الْفَتَاوَى السَّرَاجِيَّةِ كَرِهَ التَّطَوُّعَ بِالْجَمَاعَةِ بِخِلَافِ التَّرَاوِيحِ وَصَلَاةِ الْكُسُوفِ وَفِي الْفَتَاوَى الْغِيَاثِيَّةِ قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ السَّرْحَسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: التَّطَوُّعُ بِجَمَاعَةٍ خَارِجَ رَمَضَانَ إِنَّمَا يُكْرَهُ إِذَا كَانَ عَلَى سَبِيلِ التَّدَاعِي أَمَّا إِذَا اقْتَدَى وَاحِدٌ أَوْ اثْنَانِ لَا يُكْرَهُ وَفِي الثَّلَاثِ اخْتِلَافٌ وَفِي الْأَرْبَعِ يُكْرَهُ بِلَا خِلَافٍ وَذَكَرَ فِي الْخُلَاصَةِ أَنَّ التَّطَوُّعَ بِجَمَاعَةٍ إِذَا كَانَ عَلَى سَبِيلِ التَّدَاعِي يُكْرَهُ وَأَمَّا إِذَا صَلَّوْا بِجَمَاعَةٍ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَإِقَامَةٍ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ لَا يُكْرَهُ وَقَالَ شَمْسُ الْأُئِمَّةِ الْحُلَوَانِيُّ: إِذَا كَانَ سِوَى الْإِمَامِ ثَلَاثَةٌ لَا يُكْرَهُ بِالْإِتِّفَاقِ وَفِي الْأَرْبَعِ اخْتِلَافٌ وَالْأَصْحَحُ أَنَّهُ يُكْرَهُ وَفِي الْفَتَاوَى الشَّافِيَّةِ: وَلَا يُصَلِّي التَّطَوُّعَ بِالْجَمَاعَةِ إِلَّا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَذَلِكَ إِنَّمَا يُكْرَهُ إِذَا كَانَ عَلَى سَبِيلِ التَّدَاعِي يَعْنِي بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ أَمَّا لَوْ اقْتَدَى وَاحِدٌ أَوْ اثْنَانِ لَا عَلَى سَبِيلِ التَّدَاعِي فَلَا يُكْرَهُ وَإِذَا اقْتَدَى ثَلَاثَةٌ اخْتَلَفَ الْمَشَايِخُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى وَإِنْ اقْتَدَى أَرْبَعَةٌ كَرِهَ إِتِّفَاقًا وَأَمْثَالُ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ كَثِيرَةٌ وَالْكَتُبُ الْفِقْهِيَّةُ بِهَا مَمْلُوءَةٌ فَإِنْ وَجِدْتَ رِوَايَةً مُجَوِّزَةً لِآدَاءِ التَّغْلِ

¹ هذا الذي ذكره قدس سره كله بدعة مستحدثة بانفاق المحققين وان ذكره المشاهير في كتبهم كصاحب القوت والغزالي

وغيرهما منه (القرآن رحمة الله عليه)

² رواه الشيخان عن عائشة رضي الله عنها وقد مر

بِالْجَمَاعَةِ مُطْلَقًا سَاكِنَةً عَنِ ذِكْرِ الْعَدَدِ يَنْبَغِي حَمْلُهَا عَلَى الْمُقَيَّدِ الْوَاقِعِ فِي رِوَايَةِ أُخْرَى وَأَنْ يُرَادَ بِالْمُطْلَقِ
 الْمُقَيَّدُ وَأَنْ يَقْضَرَ الْجَوَازُ عَلَى اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ الْحَقِيقِيَّةَ وَإِنْ كَانُوا يُجْرُونَ الْمُطْلَقَ عَلَى إِطْلَاقِهِ فِي
 الْأَصُولِ وَلَا يَحْمِلُونَهُ عَلَى الْمُقَيَّدِ وَلَكِنَّهُمْ جَوَّزُوا حَمْلَ الْمُطْلَقِ عَلَى الْمُقَيَّدِ فِي الرِّوَايَاتِ بَلْ عَدُوهُ لِأَزْمًا
 فَإِنْ لَمْ يُحْمَلْ عَلَى طَرِيقِ فَرْضِ الْمُحَالِ وَيُجْرَى عَلَى إِطْلَاقِهِ لَكَانَ هَذَا الْمُطْلَقُ مُعَارِضًا عَلَى ذَلِكَ الْمُقَيَّدِ
 إِذَا تَسَاوَىا فِي الْقُوَّةِ وَالْمُسَاوَاةُ فِي الْقُوَّةِ مَمْنُوعَةٌ فَإِنَّ رِوَايَةَ الْكِرَاهَةِ مَعَ وُجُودِ كَثْرَتِهَا مُخْتَارَةٌ وَمُفْتَى بِهَا
 بِخِلَافِ رِوَايَةِ الْإِبَاحَةِ وَلَوْ سَلِمَ مُسَاوَاتُهَا أَقُولُ: إِنَّ التَّرْجِيحَ عَلَى تَقْدِيرِ تَعَارُضِ أَدَلَّةِ الْكِرَاهَةِ وَأَدَلَّةِ الْإِبَاحَةِ
 فِي جَانِبِ الْكِرَاهَةِ فَإِنَّ فِيهِ رِعَايَةَ الْإِحْتِيَاظِ كَمَا هُوَ مُفَرَّرٌ عِنْدَ أَهْلِ أُصُولِ الْفِقْهِ فَالَّذِينَ يُصَلُّونَ صَلَاةَ النَّفْلِ
 يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَكَلْبَةَ الْبِرَاءَةِ وَكَلْبَةَ الرَّغَائِبِ بِجَمَاعَةٍ عَظِيمَةٍ بَحِيثٍ يَجْتَمِعُ فِي الْمَسَاجِدِ مَائَتَانِ أَوْ ثَلَاثِمِائَةٍ رَجُلٍ
 وَيَسْتَحْسِنُونَ تِلْكَ الصَّلَاةَ بِمِثْلِ ذَلِكَ الْاجْتِمَاعِ وَالْجَمَاعَةِ مُرْتَكِبُونَ أَمْرًا مَكْرُوهًا بِاتِّفَاقِ الْفُقَهَاءِ،
 وَاسْتِحْسَانِ الْقَبَائِحِ مِنْ أَعْظَمِ الْقَبَائِحِ فَإِنَّ اعْتِقَادَ الْحَرَامِ مَبَاحًا مُنْجِرٌ إِلَى الْكُفْرِ وَظَنُّ الْمَكْرُوهِ حَسَنًا أَقْلٌ مِنْهُ
 بِمَرْتَبَةٍ وَاحِدَةٍ فَيَنْبَغِي مُمْلَاحَظَةً شِنَاعَةَ هَذَا الْفِعْلِ كَمَا لَمْ يُمْلَاحَظْ وَاعْتِمَادَهُمْ فِي دَفْعِ الْكِرَاهَةِ عَلَى عَدَمِ
 التَّدَاعِي نَعَمْ إِنْ عَدِمَ التَّدَاعِي يَدْفَعُ الْكِرَاهَةَ عَلَى بَعْضِ الرِّوَايَاتِ وَلَكِنَّهُ مَخْصُوصٌ بِمُقْتَدِ وَاحِدٍ وَاثْنَيْنِ وَهُوَ
 أَيْضًا مَشْرُوطٌ بِكُونِهِ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ وَبِدُونِهِ خَرَطُ الْقِتَادِ مَعَ أَنَّ التَّدَاعِي عِبَارَةٌ عَنِ الْإِعْلَامِ بِبَعْضِ بَعْضًا
 آخَرَ لِأَدَاءِ صَلَاةِ النَّفْلِ وَهَذَا الْمَعْنَى مُتَحَقِّقٌ فِي تِلْكَ الْجَمَاعَةِ فَإِنَّهُمْ يَعْلَمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا قَبِيلَةً قَبِيلَةً فِي يَوْمِ
 عَاشُورَاءَ وَغَيْرِهِ وَيَقُولُونَ يَنْبَغِي أَنْ نَذْهَبَ إِلَى مَسْجِدِ الشَّيْخِ الْفُلَانِيِّ أَوْ الْعَالِمِ الْفُلَانِيِّ وَأَنْ نُؤَدِيَ الصَّلَاةَ
 هُنَاكَ بِالْجَمْعِيَّةِ وَهُمْ قَدْ اعْتَبَرُوا هَذَا الْفِعْلَ فَمِثْلُ هَذَا الْإِعْلَامِ أُبْلَغَ مِنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ فَتَبَتِ التَّدَاعِي أَيْضًا
 وَإِذَا جَعَلْنَا التَّدَاعِي مَخْصُوصًا بِالْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ كَمَا وَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ وَأَرَدْنَا بِهِمَا حَقِيقَةَ الْأَذَانِ
 وَالْإِقَامَةِ فَالْجَوَابُ هُوَ مَا مَرَّ أَنْفًا مِنْ أَنَّ عَدَمَ الْكِرَاهَةِ مَخْصُوصٌ بِوَاحِدٍ وَاثْنَيْنِ مَعَ شَرْطِ آخَرَ عَلَى مَا مَرَّ
 ذِكْرُهُ. (يَنْبَغِي) أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ بِنَاءَ أَدَاءِ النَّفْلِ عَلَى الْإِخْفَاءِ وَالسُّتْرِ لِكُونِهِ مَظْنَّةَ رِيَاءٍ وَسَمْعَةٍ وَالْجَمَاعَةُ مُنَافِيَةٌ لَهُ
 وَالْمَطْلُوبُ فِي أَدَاءِ الْفَرَضِ الْإِظْهَارُ وَالْإِعْلَانُ لِأَنَّهُ مَبْرَأٌ عَنِ شَائِبَةِ الرِّيَاءِ وَالسَّمْعَةِ فَيَكُونُ الْمُنَاسِبُ أَنْ يُؤَدَّى
 بِالْجَمَاعَةِ أَوْ تَقُولُ: إِنَّ كَثْرَةَ الْاجْتِمَاعِ مَظْنَّةُ حُدُوثِ الْفِتْنَةِ وَلِهَذَا اشْتَرَطُوا فِي أَدَاءِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ حُضُورَ
 السُّلْطَانِ أَوْ نَائِبِهِ حَتَّى يَتَحَقَّقَ الْأَمْنُ مِنْ حُدُوثِ الْفِتْنَةِ وَفِي تِلْكَ الْجَمَاعَاتِ الْمَكْرُوهَاتِ احْتِمَالُ إِيقَاطِ
 الْفِتْنَةِ الْقَوِيَّةِ أَيْضًا فَلَا يَكُونُ هَذَا الْاجْتِمَاعُ مَعْرُوفًا بَلْ يَكُونُ مُنْكَرًا وَفِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
 وَالسَّلَامُ "الْفِتْنَةُ نَائِمَةٌ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَيْقَظَهَا" فَالْإِزْمُ لَوْلَاةِ الْأُمُورِ وَقَضَاةِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلُ الْإِحْتِسَابِ مَنَعُ هَذَا
 الْاجْتِمَاعِ وَمُرَاعَاةِ الرَّجْرِ بِأَبْلَغِ الْوُجُوهِ فِي هَذَا الْبَابِ حَتَّى يَتَحَقَّقَ اسْتِصْصَالُ هَذِهِ الْبِدْعَةِ الْمُنْجَرَّةِ إِلَى الْفِتْنَةِ
 وَاللَّهُ يُحِقُّ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ.

(٢٨٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالشَّمَاوُونَ وَالْمَائِتَانِ إِلَى مَوْلَانَا بَدْرِ الدِّينِ فِي بَيَانِ أَسْرَارِ الْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَشَفَ سِرَّ الْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ عَلَى الْخَوَاصِّ مِنْ عِبَادِهِ وَسَتَرَ عَنِ الْعَوَامِّ لِمَكَانِ الضَّلَالِ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ وَاقْتِصَادِهِ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مَنْ أَكْمَلَ بِهِ الْحُجَّةَ الْبَالِغَةَ وَقَطَعَ بِهِ إِعْذَارَ الْعُصَاةِ الْهَالِكَةِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْبُرَّةِ الْأَتْقِيَاءِ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَدْرِ وَرَضُوا بِالْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ مِمَّا قَدْ كَثُرَ فِيهِ الْخَيْرُ وَالضَّلَالُ غَلَبَ عَلَيَّ أَكْثَرَ نَظَائِرِهَا بِاطِلُ الْوَهْمِ وَالخَيْالِ حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ بِمَحْضِ الْحَبْرِ فِيمَا يَصْدُرُ عَنِ الْعَبْدِ بِالِاخْتِيَارِ وَنَفَى بَعْضُهُمْ نَسْبَتَهُ إِلَى الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ وَأَخَذَ طَائِفَةٌ بِطَرْفِ الْاِقتِصَادِ فِي الْاِعتِقَادِ الَّذِي هُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ وَالْمَنْهَجُ الْقَوِيمُ وَلَقَدْ وَفَّقَ لِهَذَا الطَّرِيقِ الْفِرْقَةَ التَّاجِيَةَ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَعَنْ أَسْلَافِهِمْ وَأَخْلَافِهِمْ فَتَرَكُوا الْاِفْرَاطَ وَالتَّفْرِيطَ وَاخْتَارُوا الْوَسْطَ وَالتَّبِينَ رُوِيَ عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ جَعْفَرَ الصَّادِقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ هَلْ فُوضَ اللَّهُ الْأَمْرَ إِلَى الْعِبَادِ فَقَالَ: اللَّهُ تَعَالَى أَجَلُ مَنْ أَنْ يُفُوضَ الرُّبُوبِيَّةَ إِلَى الْعِبَادِ فَقَالَ لَهُ هَلْ جَبَرَهُمْ عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ: اللَّهُ تَعَالَى أَعْدَلُ مَنْ أَنْ يُجَبِّرَهُمْ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ يَعْدِبُهُمْ فَقَالَ وَكَيْفَ ذَلِكَ فَقَالَ بَيْنَ بَيْنَ لَا جَبْرَ وَلَا تَفْوِضَ وَلَا كُرْهَ وَلَا تَسْلِيْطَ لِهَذَا قَالَ أَهْلُ السُّنَّةِ: إِنَّ الْأَفْعَالَ الْاِختِيَارِيَّةَ لِلْعِبَادِ مَقْدُورَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى مِنْ حَيْثُ الْخَلْقِ وَالِاِيجَادِ وَمَقْدُورَةٌ الْعِبَادِ عَلَى وَجْهِ آخَرَ مِنْ تَعَلُّقِ يُعْبَرُ عَنْهُ بِالِاِحْتِسَابِ فَحَرَكَةُ الْعَبْدِ بِاعْتِبَارِ نَسْبَتِهَا إِلَى قُدْرَتِهِ تَعَالَى تُسَمَّى خَلْقًا وَبِاعْتِبَارِ نَسْبَتِهَا إِلَى قُدْرَةِ الْعَبْدِ كَسَبًا لَهُ غَيْرَ أَنَّ الْأَشْعَرِيَّ مِنْهُمْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ لَا مَدْخَلَ لِاِختِيَارِ الْعِبَادِ فِي أَفْعَالِهِمْ أَصْلًا إِلَّا أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَوْجَدَ الْأَشْيَاءَ عَقِيبَ اِختِيَارِهِمْ بِطَرِيقِ حَرِي الْعَادَةِ إِذْ لَا تَأْتِي لِلْقُدْرَةِ الْحَادِثَةِ عِنْدَهُ وَهَذَا الْمَذْهَبُ مَائِلٌ إِلَى الْجَبْرِ وَلِهَذَا يُسَمَّى بِالْجَبْرِ الْمَتَوَسِّطِ قَالَ الْأُسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقَ الْاِسْفَرَايْنِيُّ بِتَأْتِيْرِ الْقُدْرَةِ الْحَادِثَةِ فِي أَصْلِ الْفِعْلِ وَحُصُولِ الْفِعْلِ بِمَجْمُوعِ الْقُدْرَتَيْنِ وَقَدْ جُوزَ اِجْتِمَاعُ الْمُؤْتَرَيْنِ عَلَى أَثَرٍ وَاحِدٍ بِجِهَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَانِيُّ بِتَأْتِيْرِ الْقُدْرَةِ الْحَادِثَةِ فِي وَصْفِ الْفِعْلِ بِأَنْ تَجْعَلَ الْفِعْلَ مَوْصُوفًا بِمِثْلِ كَوْنِهِ طَاعَةً وَمَعْصِيَةً وَالْمُخْتَارُ عِنْدَ الْعَبْدِ الضَّعِيفِ تَأْتِيْرِ الْقُدْرَةِ الْحَادِثَةِ فِي أَصْلِ الْفِعْلِ وَفِي وَصْفِهِ مَعًا إِذْ لَا مَعْنَى لِلتَأْتِيْرِ فِي الْوَصْفِ بِدُونِ التَّأْتِيْرِ فِي الْأَصْلِ إِذِ الْوَصْفُ أَثَرُهُ الْمُتَفَرِّعُ عَلَيْهِ لِكُنْهَ مُحْتَاجٌ إِلَى تَأْتِيْرِ زَائِدٍ عَلَى تَأْتِيْرِ أَصْلِ الْفِعْلِ إِذْ وَجُودُ الْوَصْفِ زَائِدٌ عَلَى وَجُودِ الْأَصْلِ وَلَا مَحْدُورٌ فِي الْقَوْلِ بِالتَّأْتِيْرِ وَإِنْ كَبُرَ ذَلِكَ عَلَى الْأَشْعَرِيَّ إِذِ التَّأْتِيْرِ فِي الْقُدْرَةِ أَيْضًا بِاِيجَادِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ كَمَا أَنَّ نَفْسَ الْقُدْرَةِ بِاِيجَادِهِ تَعَالَى. وَالْقَوْلُ بِتَأْتِيْرِ الْقُدْرَةِ هُوَ الْأَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ وَمَذْهَبُ الْأَشْعَرِيَّ دَاخِلٌ فِي دَائِرَةِ الْجَبْرِ فِي الْحَقِيقَةِ إِذْ لَا اِختِيَارَ عِنْدَهُ حَقِيقَةً وَلَا تَأْتِيْرِ لِلْقُدْرَةِ الْحَادِثَةِ عِنْدَهُ أَصْلًا إِلَّا أَنَّ الْفِعْلَ الْاِختِيَارِيَّ عِنْدَ الْجَبْرِيَّةِ لَا يُنْسَبُ إِلَى الْفَاعِلِ حَقِيقَةً بَلْ مَجَازًا وَعِنْدَ الْأَشْعَرِيَّ يُنْسَبُ إِلَى الْفَاعِلِ حَقِيقَةً وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْاِختِيَارُ نَابًا لَهُ حَقِيقَةً لِأَنَّ الْفِعْلَ يُنْسَبُ إِلَى قُدْرَةِ الْعَبْدِ حَقِيقَةً سَوَاءً كَانَتْ

الْقُدْرَةُ مُؤَثَّرَةٌ وَلَوْ فِي الْجُمْلَةِ كَمَا هُوَ مَذْهَبُ غَيْرِ الْأَشْعَرِيِّ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ أَوْ مَدَارًا مَحْضًا كَمَا هُوَ مَذْهَبُهُ
وَبِهَذَا يَتَمَيَّزُ مَذْهَبُ أَهْلِ الْحَقِّ عَنِ مَذْهَبِ أَهْلِ الْبَاطِلِ. وَنَفْيُ الْفِعْلِ عَنِ الْفَاعِلِ حَقِيقَةٌ وَإِبَائُهُ لَهُ مَجَازًا كَمَا
هُوَ مَذْهَبُ الْجَبْرِيَّةِ كُفْرٌ مَحْضٌ وَإِنْكَارٌ عَلَى الضَّرُورِيِّ قَالَ صَاحِبُ التَّمْهِيدِ: وَمِنْ الْجَبْرِيَّةِ مَنْ قَالَ بَأَنَّ
الْفِعْلَ مِنَ الْعَبْدِ ظَاهِرًا وَمَجَازًا إِمَّا فِي الْحَقِيقَةِ لَا اسْتِطَاعَةَ لَهُ وَالْعَبْدُ كَالشَّجَرَةِ إِذَا حَرَكَتْهَا الرِّيحُ تَحَرَّكَتْ
فَكَذَلِكَ الْعَبْدُ مَجْبُورٌ كَالشَّجَرَةِ وَهَذَا كُفْرٌ وَمَنْ اعْتَقَدَ هَذَا يَصِيرُ كَافِرًا وَقَالَ أَيْضًا فِي مَذْهَبِ الْجَبْرِيَّةِ:
قَوْلُهُمْ أَنْ لَيْسَ لِلْعَبْدِ أَعْمَالٌ عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا فِي الْخَيْرِ وَلَا فِي الشَّرِّ وَمَا يَفْعَلُهُ الْعَبْدُ فَالْفَاعِلُ هُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ
وَهَذَا كُفْرٌ. فَإِنْ قُلْتُمْ: إِذَا لَمْ يَكُنْ لِقُدْرَةِ الْعَبْدِ تَأْثِيرٌ فِي الْأَفْعَالِ وَلَمْ يَكُنْ الْإِخْتِيَارُ لَهُ حَقِيقَةً فَمَا مَعْنَى نِسْبَةِ
الْأَفْعَالِ إِلَى الْعَبْدِ حَقِيقَةً عِنْدَ الْأَشْعَرِيِّ قُلْتُمْ: إِنَّ الْقُدْرَةَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا تَأْثِيرٌ فِي الْأَفْعَالِ إِلَّا أَنَّهُ سُبْحَانَهُ
جَعَلَهَا مَدَارًا لَوْجُودِ الْأَفْعَالِ بَأَنَّ يَخْلُقُ اللَّهُ تَعَالَى الْأَفْعَالِ عَقِبَ صَرْفِ قُدْرَتِهِمْ وَاخْتِيَارِهِمْ إِلَى الْأَفْعَالِ
بِطَرِيقِ جَرِي الْعَادَةِ وَكَأَنَّ الْقُدْرَةَ عِلَّةٌ عَادِيَّةٌ لَوْجُودِ الْأَفْعَالِ فَيَكُونُ لِلْقُدْرَةِ مَدْخَلٌ فِي صُدُورِ الْأَفْعَالِ عَادَةً
لِأَنَّهَا لَمْ تَوْجِدْ بِدُونِهَا عَادَةً وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا تَأْثِيرٌ فِي الْأَفْعَالِ فَيَاغْتَابِرُ الْعِلَّةُ الْعَادِيَّةُ تُنْسَبُ إِلَى الْعِبَادِ أَعْمَالُهُمْ
حَقِيقَةً هَذَا هُوَ النِّهَايَةُ فِي تَصْحِيحِ مَذْهَبِ الْأَشْعَرِيِّ وَالْكَلَامُ بَعْدُ مَحَلٌّ تَأْمُلُ (اعْلَمُ) أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ
وَالْجَمَاعَةَ آمَنُوا بِالْقَدْرِ بِأَنَّ الْقَدْرَ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ وَخُلُوهُ وَمُرَّةٌ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ لِأَنَّ مَعْنَى الْقَدْرِ هُوَ الْإِحْدَاثُ
وَالْإِيجَادُ وَمَعْلُومٌ أَنَّ لَا مُحَدَّثَ وَلَا مُوجِدَ إِلَّا اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ وَالْمُعْتَرِلَةَ
وَالْقُدْرِيَّةُ أَنْكَرُوا الْقَضَاءَ وَالْقَدْرَ وَزَعَمُوا أَنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ حَاصِلَةٌ بِقُدْرَةِ الْعَبْدِ وَحَدَّثَهَا قَالُوا: لَوْ قَضَى اللَّهُ الشَّرَّ
ثُمَّ عَذَّبَهُمْ عَلَى ذَلِكَ لَكَانَ ذَلِكَ جَوْرًا مِنْهُ سُبْحَانَهُ وَهَذَا جَهْلٌ مِنْهُمْ لِأَنَّ الْقَضَاءَ لَا يَسْلُبُ الْقُدْرَةَ وَالْإِخْتِيَارَ
عَنِ الْعَبْدِ لِأَنَّهُ قَضَى بِأَنَّ الْعَبْدَ يَفْعَلُهُ أَوْ يَتْرُكُهُ بِاخْتِيَارِهِ. (غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ) أَنَّهُ يُوجِبُ الْإِخْتِيَارَ وَهُوَ مُحَقِّقٌ
لِلْإِخْتِيَارِ لَا مُنَافٍ لَهُ وَأَيْضًا إِنَّهُ مُقْوِضٌ بِأَفْعَالِ الْبَارِي تَعَالَى لِأَنَّ فِعْلَهُ سُبْحَانَهُ بِالنَّظَرِ إِلَى الْقَضَاءِ إِمَّا وَاجِبٌ
أَوْ مُسْتَعْتَبٌ لِأَنَّهُ إِنْ تَعَلَّقَ الْقَضَاءُ بِالْوُجُودِ فَيَجِبُ أَوْ بِالْعَدَمِ فَيَمْتَنِعُ فَإِنْ كَانَ وَجُوبُ الْفِعْلِ بِالْإِخْتِيَارِ مُنَافِيًا لَهُ
لَمْ يَكُنْ الْبَارِي تَعَالَى مُخْتَارًا وَهَذَا كُفْرٌ وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْقَوْلَ بِاسْتِقْلَالِ قُدْرَةِ الْعَبْدِ فِي إِيجَادِ أَعْمَالِهِ مَعَ كَمَالِ
ضَعْفِهِ فِي غَايَةِ السَّخَافَةِ وَمَشَأُ نِهَايَةِ السَّفَاهَةِ وَلِهَذَا بَالِغُ مَشَائِخِ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ شَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى سَعْيَهُمْ فِي
تَضْلِيلِهِمْ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ حَتَّى قَالُوا: إِنَّ الْمَجْهُوسَ أَسْعَدَ حَالًا مِنْهُمْ حَيْثُ لَمْ يُثْبِتُوا إِلَّا شَرِيكًا وَاحِدًا.
وَالْمُعْتَرِلَةَ أَثْبِتُوا شُرَكَاءَ لَا تُحْصَى وَزَعَمَتِ الْجَبْرِيَّةُ أَنَّهُ لَا فِعْلَ لِلْعَبْدِ أَصْلًا وَأَنَّ حَرَكَاتِهِ بِمَنْزِلَةِ حَرَكَاتِ
الْجَمَادَاتِ لَا قُدْرَةَ لَهُمْ أَصْلًا وَلَا اخْتِيَارَ وَزَعَمُوا أَنَّ الْعِبَادَ لَا يُثَابُونَ بِالْخَيْرِ وَلَا يُعَاقَبُونَ بِالشَّرِّ. وَالْكَفَّارُ
وَالْعُصَاةُ مَعْدُورُونَ غَيْرُ مَسْئُولِينَ لِأَنَّ الْأَفْعَالَ كُلَّهَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَالْعَبْدُ مَجْبُورٌ فِي ذَلِكَ وَهَذَا كُفْرٌ وَهَوْلَاءُ
الْمُرْجِنَةُ الْمَلْعُونُونَ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِأَنَّ الْمَعْصِيَةَ لَا تَضُرُّ وَالْعَاصِي لَا يُعَاقَبُ وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ "لِعِنَتِ الْمُرْجِنَةِ عَلَى لِسَانِ سَبْعِينَ نَبِيًّا" وَمَذْهَبُهُمْ بَاطِلٌ بِالضَّرُورَةِ لِلْفَرْقِ الظَّاهِرِ بَيْنَ حَرَكَةِ

البطش وحرارة الإرتعاش وتعلم قطعاً أن الأول باختياره دون الثاني والتوصو القطعية تنفي هذا المذهب أيضاً كقوله تعالى ﴿ جزاء بما كانوا يعملون ﴾^(١) وقوله سبحانه ﴿ فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ﴾^(٢) إلى غير ذلك.

(واعلم) أن كثيراً من الناس لضعف همهم وقصور نياتهم يطلبون الإعتذار ودفع السؤال عن أنفسهم فيميلون إلى مذهب الأشعري بل إلى مذهب الجبري فتارة يقولون بأن لا اختيار للعبد حقيقة ونسبة الفعل إليه محاز وتارة يقولون بضعف الإختيار المستلزم للإجبار ومع ذلك يسمعون كلام بعض الصوفية في هذا المقام من أن الفاعل واحد ليس إلا هو وأن لا تأثير لقدرة العبد في الأفعال أصلاً وأن حرركاته بمنزلة حرركات الجمادات بل وجود العبد ذاتاً وصفة كسراب ببيعة يحسبه الظمان ماء حتى إذا جاءه لم يجد شئاً ووجد الله عنده، وأمثال هذا الكلام ازدادهم جرأة على المداينة والمساهلة في الأقوال والأفعال فنقول في تحقيق هذا الكلام والله سبحانه أعلم بحقيقة المرام: إن الإختيار لو لم يكن ثابتاً للعبد حقيقة كما هو مذهب الأشعري لما نسب الله تعالى الظلم إلى العباد إذ لا اختيار لهم ولا تأثير لقدرتهم وإنما هي مدار محض عنده وقد نسب الله سبحانه الظلم إليهم في غير موضع من كتابه المجيد ومجرد المدارية بدون التأثير ولو في الجملة لا يوجب الظلم منهم. نعم إن الإيلاء والتعديب للعباد منه تعالى من غير أن يكون الإختيار ثابتاً لهم ليس بظلم أصلاً إذ هو سبحانه مالك على الإطلاق يتصرف في ملكه كيف يشاء أما نسبة الظلم إليهم فمستلزم لثبوت الإختيار لهم واحتمال المحاز في هذه النسبة خلاف المتبادر فلا يرتكب من غير ضرورة وأما القول بضعف الإختيار فلا يخلو إما يراد به الضعف بالنسبة إلى اختياره تعالى فمسلّم ولا نزاع فيه لأحد وكذا الضعف بمعنى عدم الإستقلال في صدور الأفعال أيضاً مسلّم. وأما الضعف بمعنى عدم المدخلية للإختيار في الأفعال فممنوع وهو أول المسألة وسند المنع قد مر مفصلاً. ينبغي أن يعلم أن الله تعالى كلف عباده بقدر طاقتهم واستطاعتهم وخفف في التكليف لضعف خلقهم قال الله تبارك وتعالى ﴿ يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفاً ﴾^(٣) كيف وهو سبحانه حكيم رءوف رحيم ولا يليق بالرحمة والرفقة والحكمة تكليف ما لا يستطيع له العبد فلم يكلف برفع الصخرة العظيمة التي لا يقدر على رفعها العبد بل كلف بما هو يسير على العبد من الصلاة المشتملة على القيام والرُكوع والسجود والقراءة الميسرة وكل ذلك يسير غاية اليسر وكذا الصوم مثلاً في نهاية السهولة والزكاة أيضاً كذلك إذ قدر برُبع العشر ولم يقدر بالكل والنصف مثلاً لئلا يتقل

(عليه)

(١) الآية: ١٤ من سورة الأحقاف.

(٢) الآية: ٢٩ من سورة الكهف.

(٣) الآية: ٢٨ من سورة النساء.

عَلَى الْعِبَادِ وَمِنْ كَمَالِ الرَّأْفَةِ جَعَلَ لِلْمَأْمُورِ بِهِ إِخْلَافًا إِنْ تَعَسَّرَ الْأَصْلُ فَجَعَلَ لِلْوُضُوءِ خِلْفًا هُوَ التَّيْمُّمُ وَكَذَا حَكَمَ بِأَنْ مَنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْقِيَامِ صَلَّى قَاعِدًا وَأَنْ مَنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْقُعُودِ صَلَّى مُضْطَجِعًا وَكَذَا مَنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ صَلَّى مُؤَمِّيًا إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَخْفَى عَلَى النَّاطِرِ فِي الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ بِنَظَرِ الْإِعْتِبَارِ وَالْإِنْصَافِ فَبِحَدِّ تَمَامِ التَّكْلِيفَاتِ الشَّرْعِيَّةِ فِي غَايَةِ الْبُسْرِ وَنَهَايَةِ السُّهُولَةِ وَيَطَّلِعُ كَمَالُ الرَّحْمَةِ مِنْهُ سُبْحَانَهُ بِالْعِبَادِ فِي صَفَحَاتِ التَّكْلِيفَاتِ، وَمِصْدَاقُ تَخْفِيفِ التَّكْلِيفَاتِ تَمَنَّى الْعَوَامِ فِي زِيَادَةِ التَّكْلِيفِ مِنَ الْمَأْمُورَاتِ فَإِنَّ بَعْضَهُمْ يَتَمَنَّى الزِّيَادَةَ فِي الصَّوْمِ الْمَنْرُوضِ وَبَعْضُهُمْ فِي الصَّلَوَاتِ الْمَنْرُوضَاتِ وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ وَمَا هَذَا التَّمَنَّى إِلَّا لِكَمَالِ التَّخْفِيفِ. وَعَدَمُ وَجْدَانِ الْبُسْرِ فِي آدَاءِ الْأَحْكَامِ لِلْبَعْضِ مَبْنِيٌّ عَلَى وُجُودِ ظُلُمَاتِ نَفْسَانِيَّةٍ وَكُدُورَاتِ طَبِيعِيَّةٍ نَاشِئَةٌ عَنِ هَوَى النَّفْسِ الْأَمَّارَةِ الْمُتَنَصِّبَةِ لِمُعَادَاةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: ﴿كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ﴾ (١). وَقَالَ تَعَالَى ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ (٢)

(١) فَكَمَا أَنَّ مَرَضَ الظَّاهِرِ مُوجِبُ الْعُسْرِ فِي آدَاءِ الْأَحْكَامِ كَذَلِكَ مَرَضُ الْبَاطِنِ أَيْضًا مُوجِبٌ لِذَلِكَ الْعُسْرِ وَقَدْ وَرَدَ الشَّرْعُ الشَّرِيفُ لِإِبْطَالِ رُسُومِ النَّفْسِ الْأَمَّارَةِ وَرَفْعِ هَوَاجِسِهَا فَهَوَى النَّفْسِ وَمَتَابَعَةُ الشَّرِيعَةِ عَلَى طَرَفَيْ تَقْيِضٍ فَلَا حَرَمَ يَكُونُ وَوُجُودِ ذَلِكَ الْعُسْرِ دَلِيلٌ وَوُجُودِ هَوَى النَّفْسِ فَيَقْدَرُ وَوُجُودِ الْهَوَى بِقَدْرِ الْعُسْرِ فَإِذَا انْتَفَى الْهَوَى كَلِمَةُ انْتَفَى الْعُسْرُ رَأْسًا وَأَمَّا كَلَامُ بَعْضِ الصُّوفِيَّةِ الْمَذْكُورِ سَابِقًا فِي نَفْيِ الْإِخْتِيَارِ وَضَعْفِهِ فَاعْلَمْ أَنَّ كَلَامَهُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ مُطَابِقًا لِأَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ فَلَا اعْتِبَارَ لَهُ أَصْلًا فَكَيْفَ يَصْلُحُ لِلْحُجَّةِ وَالتَّقْلِيدِ وَإِنَّمَا الصَّالِحُ لِلْحُجَّةِ وَالتَّقْلِيدِ أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ فَمَا وَافَقَ أَقْوَالَهُمْ مِنْ كَلَامِ الصُّوفِيَّةِ يُقْبَلُ وَمَا خَالَفَهُمْ لَا يُقْبَلُ عَلَى أَنَا نَقُولُ: إِنَّ الصُّوفِيَّةَ الْمُسْتَقِيمَةَ الْأَحْوَالَ لَا يَتَخَاوَرُونَ الشَّرِيعَةَ أَصْلًا لَا فِي الْأَحْوَالِ وَلَا فِي الْأَعْمَالِ وَلَا فِي الْأَقْوَالِ وَلَا فِي الْعُلُومِ وَلَا فِي الْمَعَارِفِ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ بَقِيَّةَ الْخِلَافِ مَعَ الشَّرِيعَةِ نَاشِئَةٌ عَنِ سَقَمٍ فِي الْحَالِ وَخَلَلٍ فِيهِ وَلَوْ صَدَقَ الْحَالُ مَا خَالَفَ الشَّرِيعَةَ الْحَقَّةَ وَبِالْجُمْلَةِ خِلَافُ الشَّرِيعَةِ دَلِيلُ الرَّثَدَةِ وَعَلَامَةُ الْإِلْحَادِ. (غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ) أَنَّ الصُّوفِيَّ لَوْ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ مُخَالَفٍ لِلشَّرِيعَةِ نَاشِئٌ عَنِ الْكُشْفِ فِي غَلْبَةِ الْحَالِ وَسَكْرِ الْوَقْتِ فَهُوَ مَعْدُورٌ وَكَشْفُهُ غَيْرُ صَحِيحٍ وَغَيْرُ صَالِحٍ لِلتَّقْلِيدِ بَلْ يَتَّبِعِي أَنْ يُحْمَلَ كَلَامُهُ وَيُصْرَفَ عَنْ ظَاهِرِهِ فَإِنَّ كَلَامَ السُّكَّارِيِّ يُحْمَلُ وَيُصْرَفُ عَنِ الظَّاهِرِ هَذَا مَا تَيْسَّرَ لِي فِي هَذَا الْمَقَامِ بِعَوْنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَحُسْنِ تَوْفِيقِهِ تَعَالَى الْبِحَمْدِ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى.

(٢٩٠) الْمَكْتُوبُ التَّسْمُونَ وَالْمَائِتَانِ إِلَى الْمَلَأِ مُحَمَّدَ هَاشِمٍ فِي بَيَانِ الطَّرِيقِ الَّذِي خَصَّهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِهِ فِي أَوَائِلِ حَالِهِ وَوَفَّقَهُ لِتَسْلِيكِ الطَّالِبِينَ إِلَيْهِ وَبَيَانِ الطَّرِيقَةِ التَّقَشِبِنْدِيَّةِ الْعَلِيَّةِ وَبَيَانِ ائْتِدَاجِ

(١) الآية: ١٣ من سورة الشورى.

(٢) الآية: ٤٥ من سورة البقرة.

النّهاية في البداية وبيان الحضور المُعتبر عند أكابر هذا الطريق المُعبر عنه بالنسبة التّقشبنديّة مع ذكر بعض الأحوال والأذواق والمعارف الحاصلة له في الطريقة التّقشبنديّة وغيرها وبيان جذبات هؤلاء الأَكابر وما يتأسبه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَآلِهِ وَأَصْحَابِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ.

(اعلم) أنّ الطريق الذي هو أقرب وأسبق وأوفق وأوثق وأسلم وأحكم وأصدق وأدل وأعلى وأجل وأرفع وأكمل هو الطريقة التّقشبنديّة العليّة قدس الله أرواح أهلها وأسرار موابها وكل عظمة هذا الطريق وعلو شأن هؤلاء الأَكابر بواسطة التزام مُتَابَعَةِ السُّنَّةِ السُّنِّيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ وَاجْتِنَابِ الْبِدْعَةِ الْغَيْرِ الْمَرْضِيَّةِ وَهُمْ الدِّينَ انْدَرَجَتْ نِهَآيَةُ الْأَمْرِ فِي بَدَايَتِهِمْ كَالْأَصْحَابِ الْكِرَامِ عَلَيْهِمُ الرِّضْوَانُ مِنَ الْمَلِكِ الْمَنَانِ وَكَانَ شُعُورُهُمْ وَحُضُورُهُمْ عَلَى سَبِيلِ الدَّوَامِ وَصَارَ فَوْقَ شُعُورِ الْآخَرِينَ بَعْدَ الْوُصُولِ إِلَى دَرَجَةِ الْكَمَالِ.

أَيُّهَا الْأَخُّ، أُرَشِدُكَ اللَّهُ إِلَى سَوَاءِ الطَّرِيقِ لَمَّا ظَهَرَ فِي هَذَا الدَّرْوِيشِ هَوَسُ هَذَا الطَّرِيقِ وَصَارَتْ عِنَايَةُ الْحَقِّ جَلًّا وَعَلَا هَادِيَتَهُ وَأَوْصَلَتْهُ إِلَى صَاحِبِ الْوَلَايَةِ وَمَعْدِنِ الْحَقِيقَةِ هَادِي طَرِيقِ انْدِرَاجِ النّهَايَةِ فِي الْبَدَايَةِ وَإِلَى السَّبِيلِ الْمَوْصِلِ إِلَى دَرَجَاتِ الْوَلَايَةِ مُؤَيِّدِ الدِّينِ الرُّضِيِّ شَيْخِنَا وَإِمَامِنَا مُحَمَّدِ الْبَاقِي قَدَسَ اللَّهُ سِرَّهُ أَحَدِ كِبَارِ خُلَفَاءِ طَائِفَةِ حَضَرَاتِ الْأَكَابِرِ التّقشبنديّة قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ فَعَلِمَ هَذَا الدَّرْوِيشُ ذِكْرَ اسْمِ الذَّاتِ وَتَوَجُّهَ بِالطَّرِيقِ الْمَعْنُودِ حَتَّى ظَهَرَ فِي التَّدَاذِ تَامٌ وَعَرَّضَ لِي الْبُكَاءَ مِنْ كَمَالِ الشَّوْقِ ثُمَّ ظَهَرَ بَعْدَ يَوْمٍ وَاحِدٍ كَيْفِيَّةَ الذُّهُولِ وَعَدَمَ الشُّعُورِ الْمُعْتَبَرَةِ عِنْدَ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ الْمُسَمَّاءِ بِالْعَيْبَةِ فَرَأَيْتُ فِي تِلْكَ الْعَيْبَةِ بَحْرًا مُحِيطًا وَوَجَدْتُ صُورَ الْعَالَمِ وَأَشْكَالَهُ كَالظَّلِّ فِي ذَلِكَ الْبَحْرِ وَاسْتَوَلَتْ هَذِهِ الْعَيْبَةُ شَيْئًا فَشَيْئًا وَامْتَدَّتْ وَصَارَتْ تَمْتَدُّ أَحْيَانًا إِلَى سَاعَتَيْنِ مِنْ نَهَارٍ وَأَحْيَانًا إِلَى أَرْبَعِ سَاعَاتٍ وَكَانَتْ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ تَسْتَوْعِبُ اللَّيْلَ وَلَمَّا عَرَّضْتُ هَذِهِ الْوَاقِعَةَ عَلَى حَضْرَةِ الشَّيْخِ قَالَ: قَدْ حَصَلَ نَحْوُ مِنَ الْفَنَاءِ وَمَنْعَ عَنِ الذِّكْرِ وَأَمْرٌ بِحِفْظِ ذَلِكَ الْحُضُورِ وَبَعْدَ يَوْمَيْنِ حَصَلَ لِي الْفَنَاءُ الْمُصْطَلِحُ فَعَرَّضْتُهُ عَلَى حَضْرَةِ الشَّيْخِ فَقَالَ: عَلَيْكَ بِالِاشْتِغَالِ بِشَأْنِكَ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ حَصَلَ فَنَاءُ الْفَنَاءِ فَعَرَّضْتُهُ عَلَيْهِ فَقَالَ: هَلْ تَجِدُ تَمَامَ الْعَالَمِ فِي مَحَلِّ وَاحِدٍ وَمُتَّصِلًا بَعْضُهُ بِبَعْضٍ

قُلْتُ: نَعَمْ فَقَالَ: إِنْ الْمُعْتَبَرُ فِي حُضُورِ فَنَاءِ الْفَنَاءِ هُوَ حُضُورُ عَدَمِ الشُّعُورِ مَعَ وُجُودِ رُؤْيَةِ هَذَا الْإِتِّصَالِ فَحَصَلَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ فَنَاءُ الْفَنَاءِ بِتِلْكَ الصِّفَةِ فَعَرَّضْتُهُ عَلَيْهِ وَعَرَّضْتُ مَا حَصَلَ بَعْدَ الْفَنَاءِ مِنَ الْحَالَةِ وَقُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ عِلْمِي بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ حُضُورِيًا وَأَجِدُ الْأَرْصَافَ الَّتِي كَانَتْ مُنْسُوبَةً إِلَى مُنْسُوبَةٍ

إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهَرَ نُورٌ مُهِيطٌ بِجَمِيعِ الْأَشْيَاءِ فَظَنَنْتُهُ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَكَانَ لَوْنُ ذَلِكَ النُّورِ سَوَادًا فَعَرَضْتُهُ عَلَيْهِ فَقَالَ الْحَقُّ حَلٌّ وَعَلَا مَشْهُودٌ وَلَكِنَّ ذَلِكَ الشُّهُودَ فِي حِجَابِ النُّورِ وَقَالَ: إِنَّ هَذَا الْإِنْبِسَاطَ الَّذِي يُرَى فِي ذَلِكَ النُّورِ هُوَ فِي الْعِلْمِ وَإِنَّمَا يُرَى مُتَبَسِّطًا كَذَلِكَ بِوَاسِطَةِ تَعَلُّقِ ذَاتِ الْحَقِّ حَلٌّ وَعَلَا بِالْأَشْيَاءِ الْمُتَعَدِّدَةِ الْوَاقِعَةِ أَعْلَى وَأَدْنَى فَيَتَّبِعِي نَفْيَ الْإِنْبِسَاطِ ثُمَّ شَرَعَ ذَلِكَ النُّورُ الْأَسْوَدُ الْمُتَبَسِّطُ فِي الْإِنْتِبَاضِ وَالتَّضَائِقِ حَتَّى صَارَ كَنَقْطَةِ فَقَالَ: يَتَّبِعِي نَفْيَ تِلْكَ النَّقْطَةِ أَيْضًا حَتَّى يَنْجِرَّ الْأَمْرُ إِلَى الْحَيْرَةِ فَفَعَلْتُ كَذَلِكَ حَتَّى زَالَتْ تِلْكَ النَّقْطَةُ الْمَوْهُومَةُ أَيْضًا مِنَ الْبَيِّنِ وَانْجَرَّ الْأَمْرُ إِلَى الْحَيْرَةِ الَّتِي هُنَاكَ شُهُودُ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ لِنَفْسِهِ فَلَمَّا عَرَضْتُهُ عَلَيْهِ قَالَ: هَذَا الْحُضُورُ هُوَ الْحُضُورُ الْمُعْتَبَرُ عِنْدَ التَّفَشُّيْدِيَّةِ وَنَسَبْتُهُمْ عِبَارَةً عَنِ هَذَا الْحُضُورِ وَيُقَالُ لِهَذَا الْحُضُورِ حُضُورًا بِلَا عَيْبَةٍ أَيْضًا وَانْدِرَاجَ النِّهَايَةِ فِي الْبِدَايَةِ يُتَّصَرُّ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ وَحُصُولِ هَذِهِ النِّسْبَةِ لِلطَّلَابِ فِي هَذَا الطَّرِيقِ كَأَخَذِ الطَّلَابِ فِي سَلْسِلٍ أُخْرَى الْأَذْكَارَ وَالْأَوْرَادَ مِنْ شَيْخِهِ لِيَعْمَلَ بِهَا وَيَصِلَ إِلَى مَقْصُودِهِ، (ع): وَقَسْ مِنْ حَالِ بُسْتَانِي رَبِيعِي *

وَكَانَ حُصُولُ هَذِهِ النِّسْبَةِ الْعَزِيزَةِ الْوُجُودِ لِهَذَا الدَّرْوِيشِ بَعْدَ مُضِيِّ شَهْرَيْنِ وَبِضْعَةِ أَيَّامٍ مِنْ ابْتِدَاءِ تَعْلِيمِ الذِّكْرِ وَبَعْدَ تَحَقُّقِ هَذِهِ النِّسْبَةِ حَصَلَ فَنَاءٌ آخَرَ يُقَالُ لَهُ الْفَنَاءُ الْحَقِيقِيُّ وَحَصَلَ لِلْقَلْبِ مِنَ الْوُسْعَةِ مَا لَيْسَ لِتَمَامِ الْعَالَمِ مِنَ الْعَرْشِ إِلَى مَرَكِزِ الْفَرْشِ قَدْرٌ فِي حَتِيهِ مَقْدَارَ خَرْدَلَةٍ وَبَعْدَ ذَلِكَ رَأَيْتُ نَفْسِي وَكُلَّ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِ الْعَالَمِ بَلْ كُلِّ ذَرَّةٍ مِنْهُ الْحَقُّ حَلٌّ وَعَلَا وَبَعْدَ ذَلِكَ رَأَيْتُ كُلَّ ذَرَّةٍ فُرَادَى فُرَادَى عَيْنَ نَفْسِي وَرَأَيْتُ نَفْسِي عَيْنَ جَمِيعِ الذَّرَاتِ حَتَّى وَجَدْتُ تَمَامَ الْعَالَمِ مُضْمَحَلًّا فِي ذَرَّةٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ رَأَيْتُ نَفْسِي بَلْ جَمِيعَ ذَرَّةٍ مُتَبَسِّطًا وَوَسِيعًا بِحَيْثُ يَسَعُ تَمَامَ الْعَالَمِ وَأَضْعَافَهُ بَلْ وَجَدْتُ نَفْسِي وَكُلَّ ذَرَّةٍ نُورًا مُتَبَسِّطًا سَارِيًّا فِي كُلِّ ذَرَّةٍ، وَصُورُ الْعَالَمِ وَأَشْكَالُهُ مُضْمَحَلًّا فِي ذَلِكَ النُّورِ وَمُتَلَاشٍ فِيهِ بَلْ وَجَدْتُ كُلَّ ذَرَّةٍ مُقَوِّمًا لِتَمَامِ الْعَالَمِ وَلَمَّا عَرَضْتُ ذَلِكَ قَالَ: إِنَّ مَرْتَبَةَ حَقِّ الْيَتِيمِ فِي التَّوْحِيدِ هِيَ هَذَا وَجَمَعَ الْجَمْعَ عِبَارَةً عَنِ هَذَا الْمَقَامِ ثُمَّ وَجَدْتُ صُورَ الْعَالَمِ وَأَشْكَالَهُ الَّتِي كُنْتُ وَجَدْتُهَا أَوَّلًا عَيْنَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ مَوْهُومَةً فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ

وَمَا كُنْتُ وَجَدْتُهَا مِنَ الذَّرَاتِ عَيْنَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَجَدْتُ جَمِيعَهَا مِنْ غَيْرِ تَفَاوُتٍ وَتَمْيِيزٍ مَوْهُومَةً فَعَرَضْتُ لِي حِينَئِذٍ غَايَةَ الْحَيْرَةِ فَتَذَكَّرْتُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ عِبَارَةَ الْفُصُوصِ الَّتِي كُنْتُ سَمِعْتُهَا مِنَ الْوَالِدِيِّ الْمَاجِدِ عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ حَيْثُ قَالَ: إِنْ شِئْتَ قُلْتَ إِنَّهُ أَيُّ الْعَالَمِ حَقٌّ وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: إِنَّهُ خَلَقَ وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: إِنَّهُ مِنْ وَجْهِ حَقٍّ وَمِنْ وَجْهِ خَلْقٍ وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ بِالْحَيْرَةِ لِعَدَمِ تَمْيِيزِ بَيْنَهُمَا فَصَارَتْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ مُسَكَّنَةً لِذَلِكَ الْإِضْطِرَابِ فِي الْجُمْلَةِ وَبَعْدَ ذَلِكَ أَتَيْتُ مَلَازِمَةَ شَيْخِنَا وَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَالِي فَقَالَ مَا كَانَ حُضُورُكَ صَافِيًا بَعْدُ عَلَيْكَ بِالِاشْتِعَالِ بِأَمْرِكَ حَتَّى يَظْهَرَ تَمْيِيزُ الْمَوْجُودِ مِنَ الْمَوْهُومِ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ عِبَارَةَ الْفُصُوصِ الْمَشْعُورَةِ بَعْدَمِ التَّمْيِيزِ فَقَالَ: إِنَّ الشَّيْخَ مَا بَيْنَ حَالِ الْكَامِلِ وَعَدَمِ التَّمْيِيزِ أَيْضًا ثَابِتٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْبَعْضِ فَكُنْتُ مَشْغُولًا حَسَبَ الْأَمْرِ فَأَظْهَرَ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بَعْدَ يَوْمَيْنِ بِمَحْضِ تَوَجُّهِ حَضْرَةِ شَيْخِنَا

تَمَيِّزًا بَيْنَ الْمَوْجُودِ وَالْمَوْهُومِ حَتَّى وَجَدْتُ الْمَوْجُودَ الْحَقِيقِيَّ مُمْتَازًا مِنَ الْمَوْهُومِ الْمُتَخَيَّلِ وَرَأَيْتُ الصِّفَاتِ وَالْأَفْعَالَ وَالْآثَارَ الَّتِي تُرَى مِنَ الْمَوْهُومِ صَادِرَةً عَنِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَوَجَدْتُ تِلْكَ الصِّفَاتِ وَالْأَفْعَالَ أَيْضًا مَوْهُومَةً وَلَمْ أَرِ فِي الْخَارِجِ مَوْجُودًا غَيْرَ ذَاتٍ وَاحِدَةٍ وَلَمَّا عَرَضْتُ ذَلِكَ قَالَ: هَذَا هُوَ مَرْتَبَةُ الْفَرْقِ بَعْدَ الْجَمْعِ وَنِهَآيَةُ السَّعْيِ إِلَى هُنَا وَبَعْدَ ذَلِكَ يَظْهَرُ مَا اسْتَوْدِعَ فِي قَابِلِيَّةِ كُلِّ شَخْصٍ وَاسْتِعْدَادِهِ وَقَالَ مَشَائِخُ الطَّرِيقَةِ لِهَذَا الْمَرْتَبَةِ "مَقَامُ التَّكْمِيلِ".

يَبْغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ هَذَا الدَّرْوِيْشَ لَمَّا نَظَرْتُ إِلَى كُلِّ ذَرَّةٍ مِنْ ذَرَاتِي بَعْدَمَا أُخْرِجْتُ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى مِنَ السَّكْرِ إِلَى الصَّخْرِ وَبَعْدَ مَا شَرِفْتُ بَعْدَ الْفَنَاءِ بِالْبَقَاءِ لَمْ أَجِدْ غَيْرَ الْحَقِّ وَوَجَدْتُ جَمِيعَ الذَّرَاتِ مَرَّةً لِشُهُودِهِ سُبْحَانَهُ ثُمَّ أُخْرِجْتُ مِنْ ذَلِكَ الْمَقَامِ إِلَى الْحَيْرَةِ وَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى نَفْسِي يَعْنِي صَحْوَتُ مِنَ الْحَيْرَةِ وَجَدْتُ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ مَعَ كُلِّ ذَرَّةٍ مِنْ ذَرَاتِ وَجُودِي لَا فِيهَا وَكَانَ الْمَقَامُ السَّابِقُ فِي النَّظَرِ أَسْفَلَ وَأَدْنَى مِنْ هَذَا الْمَقَامِ الثَّانِي ثُمَّ أُخْرِجْتُ إِلَى الْحَيْرَةِ وَلَمَّا أَقْفْتُ وَجَدْتُ الْحَقَّ سُبْحَانَهُ فِي تِلْكَ الْمَرَّةِ لَا مُتَّصِلًا بِالْعَالَمِ وَلَا مُنْفَصِلًا عَنْهُ وَلَا دَاخِلَ الْعَالَمِ وَلَا خَارِجَهُ وَصَارَتْ نِسْبَةُ الْمَعِيَّةِ وَالْإِحَاطَةِ وَالسَّرِّيَانِ عَلَى نَهْجِ كُنْتُ وَجَدْتُهَا أَوْلَى مُتَّفِيَةً بِالْكَلِّيَّةِ وَمَعَ ذَلِكَ كَانَ مَشْهُودًا بِتِلْكَ الْكَيْفِيَّةِ بَلْ كَانَهُ مَحْسُوسٌ وَكَانَ الْعَالَمُ أَيْضًا مَشْهُودًا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ لِلْحَقِّ سُبْحَانَهُ شَيْءٌ مِنْ تِلْكَ النَّسَبِ الْمَذْكُورَةِ ثُمَّ وَقَعْتُ فِي الْحَيْرَةِ وَلَمَّا أُخْرِجْتُ إِلَى الصَّخْرِ صَارَ مَعْلُومًا أَنَّ لِلْحَقِّ سُبْحَانَهُ نِسْبَةً بِالْعَالَمِ وَرَأَى النَّسَبِ الْمَذْكُورَةَ وَهَذِهِ النَّسْبَةُ مَجْهُولَةٌ الْكَيْفِيَّةِ وَكَانَ تَعَالَى مَشْهُودًا بِالنَّسْبَةِ الْمَجْهُولَةِ الْكَيْفِيَّةِ ثُمَّ أُخْرِجْتُ إِلَى الْحَيْرَةِ وَعَرِضَ لِي فِي تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ نَحْوٌ مِنَ الْقَبْضِ وَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى نَفْسِي صَارَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ مَشْهُودًا بِغَيْرِ تِلْكَ النَّسْبَةِ الْمَجْهُولَةِ الْكَيْفِيَّةِ عَلَى طَوْرٍ لَا نِسْبَةَ لَهُ بِالْعَالَمِ أَصْلًا لَا مَعْلُومَةَ الْكَيْفِيَّةِ وَلَا مَجْهُولَةَ الْكَيْفِيَّةِ وَكَانَ الْعَالَمُ مَشْهُودًا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ بِتِلْكَ الْخُصُوصِيَّةِ وَحَصَلَ لِي فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ عِلْمٌ خَاصٌّ عِنَايَةً مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَيَسَبَّبُ هَذَا الْعِلْمَ لَمْ يَتَّقِ بَيْنَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَالْخَلْقِ مَنَاسِبَةً أَصْلًا مَعَ وَجُودِ كَلَا الشُّهُودِينَ وَصَارَ مَعْلُومًا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ أَنَّ هَذَا الْمَشْهُودَ مَعَ هَذِهِ الصِّفَةِ وَمَعَ هَذَا التَّنْزِيهِ لَيْسَ هُوَ ذَاتَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ بَلْ هُوَ صُورَةٌ مِثَالِيَّةٌ لَتَعَلُّقِ تَكْوِينِهِ تَعَالَى الَّذِي هُوَ وَرَاءَ التَّعَلُّقَاتِ الْكُونِيَّةِ سَوَاءً كَانَ ذَلِكَ التَّعَلُّقُ مَعْلُومٌ الْكَيْفِيَّةِ أَوْ مَجْهُولٌ الْكَيْفِيَّةِ هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ،

(شعر):

كَيْفَ الْوُصُولُ إِلَى سَعَادٍ وَدُونَهَا *** قُلُّ الْجِبَالِ وَدُونَهُنَّ خُيُوفُ

أَيُّهَا الْأَخُ الْأَعَزُّ إِنِّي إِنْ أُجْرَيْتُ الْقَلَمَ فِي تَفْصِيلِ الْأَحْوَالِ وَبَيِّنِ الْمَعَارِفِ لَأَنْجِرَّ إِلَى التَّطْوِيلِ وَالْإِطْنَابِ وَعَلَى الْخُصُوصِ لَوْ بَيَّنْتُ مَعَارِفَ التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ وَعُلُومَ ظَلِيَّةِ الْأَشْيَاءِ لَعَلِمَ الَّذِينَ مَضَى عَمْرُهُمْ فِي التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ أَنَّهُمْ لَمْ يَنَالُوا قَطْرَةً مِنْ ذَلِكَ الْبَحْرِ الَّذِي لَا نِهَآيَةَ لَهُ وَالْعَجَبُ أَنَّ تِلْكَ

الجماعة لا يظنون هذا الدرّيش من أرباب التوحيد الوجودي بل يعدونه من العلماء المنكرين للتوحيد الوجودي ويزعّمون من قُصور النظر أن الإصرار على المعارف التوحيدية من الكمال والترقي من ذلك المقام نقص أو محال،

شعر:

كَمْ مِنْ بَلِيدٍ غُفُولٍ عَنْ مَعَانِيهِ *** يَسْتَحْسِنُ الْعَيْبَ زَعْمًا أَنَّهُ حَسَنٌ

ومستشهد هؤلاء الجماعة في هذا الأمر أقوال المشايخ المتقدمين التي صدرت في التوحيد الوجودي رزقهم الله سبحانه الإنصاف من أين علموا أن هؤلاء المشايخ لم يحصل لهم ترقٍ من ذلك المقام ونقوا محبوسين فيه وليس الكلام في حصول المعارف التوحيدية فإنه واقع البتة وإنما الكلام في الترقى من ذلك المقام فإن قالوا: صاحب الترقى منكر للتوحيد واصطلحوا على ذلك فلا مناقشة فيه.

(ولترجع) إلى أصل الكلام وتقول: إنه لما كان في القليل دلالة على الكثير وفي القطرة إشارة إلى البحر العزير اكتفت بالقطرة واقتصر على القليل.

أيها الأخ، إن شيخنا لما حكّم لي بالكمال والتكميل أجاز لي بتعليم الطريقة وأحال على جماعة من الطالبين كان لي في ذلك الوقت تردد في كماله وتكميله فقال: ليس هذا محلّ التردد فإن المشايخ العظام قالوا لهذا المقام "مقام الكمال والتكميل"

فلو جاز تردد في هذا المقام يلزمه تردد في كماله هؤلاء المشايخ الكرام فشرعت في تعليم الطريقة حسب الأمر ورأيت التوجهات في أحوال الطالبين فصارت الآثار العظام محسوسة في المسترشدين حتى تقرر على الساعات أمر السنين واشتغلت بهذه الأشغال أوقاتاً ظهر آخر الأمر العلم بنقصي وظهر لي أن التحلي البرقي الذي قال المشايخ فيه أنه نهاية الأمر لم يظهر لي في هذا الطريق أصلاً ولم يعلم السير إلى الله والسير في الله أيضاً أنهما ما هما ولا بد من تحصيل هذه الكمالات وصار العلم بنقصي مبرهنًا في ذلك الوقت فجمعت الطالبين الذين حولي وحدثتهم حديث نقصي وودعت جميعهم ولكن الطالبين حملوا هذا المعنى على التواضع وهضم النفس ولم يرجعوا عما هم كانوا عليه فرزق الحق سبحانه الأحوال المنتظرة بحرمة حبيبه عليه وعلى آله الصلاة والسلام (اعلم) أن حاصل طريقة حضرة خواجكان قدس الله أسرارهم اعتقاد أهل السنة والجماعة واتباع السنة السنّة المصطفوية على صاحبها الصلاة والسلام والتحية واجتناب البدعة الردية والأهواء النفسانية والعمل بالعزيمة مهما أمكن والإحترار عن العمل بالرخصة والإستهلاك والإضمحلال أولاً في جهة الحذبة وعبروا عن هذا الإستهلاك بالعدم.

والبقاء الذي يحصل في هذه الجهة بعد الإستهلاك معبر عنه بوجود عدم يعني وجود وبقاء مترتب على عدم الذي هو الإستهلاك وهذا الإستهلاك والإضمحلال ليس هو عبارة عن العيبة عن الحس بل قد

تَتَفَقُّ الْعَيْبَةُ عَنِ الْحِسِّ لِلْبَعْضِ مَعَ هَذَا الْإِسْتِهْلَاكِ وَقَدْ لَا تَقَعُ لِلْبَعْضِ الْآخِرِ وَصَاحِبِ هَذَا الْبَقَاءِ يُمَكِّنُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الصِّفَاتِ الْبَشَرِيَّةِ وَأَنْ يَعُودَ إِلَى الْأَخْلَاقِ النَّفْسَانِيَّةِ بِخِلَافِ الْبَقَاءِ الَّذِي هُوَ مُرْتَبٌ عَلَى الْفَنَاءِ فَإِنَّ الْعُودَ مِنْهُ غَيْرُ حَازِرٍ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مَعْنَى مَا قَالَ الْخَوَاجَةُ النَّفْسَانِيَّةُ قَدَّسَ اللَّهُ تَعَالَى سِرَّهُ الْأَقْدَسَ: إِنَّ وُجُودَ الْعَدَمِ يَعُودُ إِلَى وُجُودِ الْبَشَرِيَّةِ وَأَمَّا وُجُودُ الْفَنَاءِ فَلَا يَعُودُ إِلَى وُجُودِ الْبَشَرِيَّةِ أَصْلًا فَإِنَّ الْبَاقِيَ بِالْبَقَاءِ الْأَوَّلِ هُوَ فِي الطَّرِيقِ بَعْدَ الرَّجُوعِ عَنِ الطَّرِيقِ مُمَكِّنٌ وَالثَّانِي وَأَصِلَ مُتَّبِعُهُ وَلَا رُجُوعَ لِلْوَاصِلِ قَالَ وَاحِدٌ مِنَ الْأَكْبَابِ: مَا رَجَعَ مَنْ رَجَعَ إِلَّا مِنَ الطَّرِيقِ وَمَنْ وَصَلَ لَا يَرْجِعُ.

يَتَّبِعِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ صَاحِبَ وُجُودِ الْعَدَمِ وَإِنْ كَانَ فِي الطَّرِيقِ وَلَكِنْ لَهُ بِحُكْمِ انْدِرَاجِ النِّهَايَةِ فِي الْبِدَايَةِ شُعُورٌ بِنِّهَايَةِ الْأَمْرِ وَمَا هُوَ مُيسَّرٌ لِلْمُنْتَهِي فِي الْآخِرِ حَاصِلٌ لَهُ خُلَاصَتُهُ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ إِجْمَالًا وَهَذِهِ النِّسْبَةُ لَمَّا كَانَتْ فِي الْمُنْتَهِي بِطَرِيقِ الشُّمُولِ وَعُمُومِ السَّرِيَانِ صَارَتْ حَاصِلَةً فِي رُوحَانِيَّتِهِ وَجِسْمَانِيَّتِهِ الْبَيِّنَةِ وَفِي صَاحِبِ وُجُودِ الْعَدَمِ مَقْصُورٌ عَلَى خُلَاصَةِ الْقَلْبِ وَلَوْ فِي الْجُمْلَةِ وَعَلَى سَبِيلِ الْإِجْمَالِ فَلَا حَرَمَ كَانَ الْمُنْتَهِي صَاحِبٌ تَفْصِيلٍ وَرُجُوعُهُ إِلَى صِفَاتِ الْجِسْمَانِيَّةِ مُتَمَتِّعًا فَإِنَّ سَرِيَانَ تِلْكَ النِّسْبَةِ فِي مَرَاتِبِ جِسْمَانِيَّتِهِ خَلَعَهُ عَنْ صِفَاتِهَا وَجَعَلَهُ فَانِيًا وَهَذَا الْفَنَاءُ مُؤَهِّبٌ مَحْضَةٌ وَالرُّجُوعُ عَنِ الْمُؤَهِّبَةِ الْمَحْضَةِ لَا يَلِيقُ بِجَنَابِ قُدْسِهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ بِخِلَافِ صَاحِبِ وُجُودِ الْعَدَمِ فَإِنَّ تِلْكَ السَّرِيَانَةَ مَقْشُودَةٌ فِي حَقِّهِ.

غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ أَنَّ هَذِهِ الْمَرَاتِبَ لَمَّا كَانَتْ تَابِعَةً لِلْقَلْبِ كَانَتْ تِلْكَ النِّسْبَةُ أَيْضًا سَارِيَةً فِيهَا وَكَسَرَتْ سُورَتَهَا وَجَعَلَتْهَا مَغْلُوبَةً وَلَكِنَّهَا مَا بَلَّغَتْ حَدَّ الْفَنَاءِ وَالزَّوَالِ فَيُمَكِّنُ الرَّجُوعَ عَنْهُ إِذَا الْمَغْلُوبُ قَدْ يَغْلِبُ بِعُرُوضٍ بَعْضِ الْعَوَارِضِ وَلُحُوقِ بَعْضِ الْمَوَانِعِ وَالزَّائِلُ لَا يَعُودُ كَمَا مَرَّ.

(وَاعْلَمْ) أَنَّ بَعْضَ الْمَشَائِخِ مِنْ هَذِهِ السَّلْسِلَةِ الْعَلِيَّةِ قَدَّسَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمْ قَدْ أَطْلَقُوا الْفَنَاءَ وَالْبَقَاءَ عَلَى الْإِسْتِهْلَاكِ وَالْإِضْمِحْلَالِ الْمَذْكُورِ وَالْبَقَاءِ الَّذِي يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ وَأَنْتَبُوا التَّجَلِّيَّ وَالشُّهُودَ الدَّائِمِينَ أَيْضًا فِي تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ وَقَالُوا لِهَذَا الْبَاقِيَ وَأَصْلًا وَقَالُوا بِتَحَقُّقِ يَادَاشْتِ الَّذِي هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ دَوَامِ الْحُضُورِ مَعَ جَنَابِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ فِي هَذَا الْمَقَامِ أَيْضًا وَكُلُّ ذَلِكَ بِإِعْتِبَارِ انْدِرَاجِ النِّهَايَةِ فِي الْبِدَايَةِ وَالْأَفْنَاءِ وَالْبَقَاءِ لَا يَكُونَانِ إِلَّا لِلْمُنْتَهِي الَّذِي هُوَ الْوَاصِلُ وَالتَّجَلِّيُّ الَّذِي مَخْصُوصٌ بِهِ وَدَوَامِ الْحُضُورِ مَعَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ لَا يَكُونُ إِلَّا لِلْمُنْتَهِي الْوَاصِلِ إِذْ هُوَ الَّذِي لَا رُجُوعَ لَهُ أَصْلًا وَأَمَّا الْإِطْلَاقُ الْأَوَّلُ فَهُوَ أَيْضًا صَاحِبٌ بِالْإِعْتِبَارِ الْمَذْكُورِ وَمُبْتَنٍ عَلَى وَجْهِ وَجِيهِ وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ مَا وَقَعَ فِي كِتَابِ الْفُقَرَاتِ لِحَضْرَةِ الْخَوَاجَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَحْرَارَ قَدَّسَ اللَّهُ سِرَّهُ الْأَقْدَسَ مِنْ إِطْلَاقِ الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ وَالتَّجَلِّيِّ وَالشُّهُودِ الدَّائِمِينَ وَالْوَصْلِ وَدَوَامِ الْحُضُورِ. قَالَ وَاحِدٌ مِنَ الْأَعْرَةِ: إِنَّ مَبْنَى ذَلِكَ الْكِتَابِ الَّذِي عِبَارَةٌ عَنْ مَكْتُوبَاتِ وَرَسَائِلِ مُرْسَلَةٍ إِلَى بَعْضِ مُخْلِصِيهِ عَلَى دَرَايَةِ مَنْ أُرْسِلَتْ إِلَيْهِ وَمَعْرِفَتِهِ وَكَلَّمُوا النَّاسَ عَلَى قَدْرِ عُقُولِهِمْ مُرَاعِيًا فِيهِ وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ أَيْضًا رِسَالَةُ سَلْسِلَةِ الْأَحْرَارِ الْوَاقِعَةِ عَلَى طَرِيقِ كَلَامِ حَضْرَةِ الْخَوَاجَةِ أَحْرَارَ وَالرُّبَاعِيَّاتِ الْمَشْرُوحَةِ الَّتِي كَتَبَهَا حَضْرَةُ شَيْخِنَا مُؤَيَّدِ الدِّينِ الرَّضِيِّ مَوْلَانَا مُحَمَّدِ الْبَاقِيَ سَلَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَهَذَا الْبَقَاءُ بَلَّ جَمِيعَ مَا هُوَ وَاقِعٌ فِي طَرَفِ الْحَدِيثِ نَاطِرٌ إِلَى

تَوْحِيدِ الْوُجُودِ وَلِهَذَا بَيْنَ بَعْضِ الْمَشَائِخِ حَقَّ الْيَقِينِ عَلَى نَهْجِ مَالِهِ إِلَى التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ وَهَذَا الْبَيَانُ أَوْفَعَ الْبَعْضُ فِي اشْتِبَاهِ أَنْ حَقَّ الْيَقِينِ الَّذِي هُوَ مَنْسُوبٌ إِلَيْهِمْ وَمُخْتَصٌّ بِهِمْ عِبَارَةٌ عَنِ التَّجَلِّيِ الصُّورِيِّ وَأَنْجَرٌ ذَلِكَ إِلَى الطَّعْنِ وَالتَّشْنِيعِ وَالْحَقُّ أَنَّ هَذَا حَقُّ الْيَقِينِ الْمَنْسُوبِ إِلَيْهِمْ الَّذِي بَيْنَهُ بَعْضُ الْمَشَائِخِ حَاصِلٌ فِي جِهَةِ الْحَدِيثِ وَهَذِهِ الْمَعْرِفَةُ مُنَاسِبَةٌ لِهَذَا الْمَقَامِ وَالتَّجَلِّيِ الصُّورِيِّ شَيْءٌ آخَرٌ كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى أَرْبَابِهِ وَأُطْلِقُوا دَوَامَ الْحُضُورِ عَلَى مَرْتَبَةِ شُهُودِ الْوَحْدَةِ فِي مِرَاةِ الْكَثْرَةِ عَلَى نَهْجِ تَكُونِ الْمِرَاةِ مُخْتَفِيَةً بِالتَّمَامِ وَلَا يَتَمَى الْمَشْهُودُ غَيْرَ الْوَجْهِ الْبَاقِيِ أَصْلًا لِرُؤْيَيْهِمْ هَذَا الْمَقَامَ مُنَاسِبًا لِإِدَادِشَتْ يَعْنِي دَوَامَ الْحُضُورِ وَيَقُولُونَ لِهَذَا الشُّهُودِ تَجَلِّيًا ذَاتِيًا أَيْضًا وَشُهُودًا ذَاتِيًا وَيُقَالُ لِهَذَا الْمَقَامِ مَقَامَ الْإِحْسَانِ وَعَبَّرُوا عَنْ ذَلِكَ الْإِسْتِهْلَاكِ وَالْإِضْمِحْلَالَ بِالْوَصْلِ، (ع) أَنْتَ غَبَّ فِيهِ وَذَا عَيْنِ الْوِصَالِ *

وَهَذَا الْإِصْطِلَاحُ مَخْصُوصٌ بِحَضْرَةِ نَاصِرِ الدِّينِ الْخَوَاجَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَحْرَارٍ قُدْسِ سِرِّهِ وَكَمْ يَتَكَلَّمُ بِهِذَا الْإِصْطِلَاحِ أَحَدٌ مِنَ الْمَشَائِخِ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ هَذِهِ السَّلْسِلَةِ، (ع) وَجَمِيعٌ مِمَّا فَعَلَ الْمَلِيحُ مَلِيحٌ * وَمِنْ كَلِمَاتِهِ الْقُدْسِيَّةِ أَنَّ اللِّسَانَ مِرَاةُ الْقَلْبِ وَالْقَلْبُ مِرَاةُ الرُّوحِ وَالرُّوحُ مِرَاةُ الْحَقِيقَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَالْحَقِيقَةُ الْإِنْسَانِيَّةُ مِرَاةُ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَالْحَقَائِقُ الْعَيْبِيَّةُ تَصِلُ إِلَى اللِّسَانِ مِنْ غَيْبِ الذَّاتِ بِقَطْعِ هَذِهِ الْمَسَافَةِ الْبَعِيدَةِ وَمِنْهُ تُقْبَلُ صُورَةُ اللَّفْظِ وَتَصِلُ إِلَى مَسَامِعِ الْمُسْتَعِدِّينَ لِلْحَقَائِقِ وَقَالَ أَيْضًا: كُنْتُ فِي مُلَازِمَةِ بَعْضِ الْأَكَابِرِ مَدَّةً فَأَنْعَمَ عَلَيَّ بِشَيْئَيْنِ أَحَدُهُمَا أَنَّ كُلَّمَا أَكْتَبْتُهُ يَكُونُ جَدِيدًا لَا قَدِيمًا. وَثَانِيَهُمَا أَنَّ كُلَّمَا أَقُولُ يَكُونُ مَقْبُولًا لَا مَرْدُودًا وَيُنْهَمُ مِنْ كَلِمَاتِهِ الْقُدْسِيَّةِ هَذِهِ جَلَالَةَ شَأْنِهِ وَعُلُوَّ مَنْزِلَةِ مَعَارِفِهِ وَأَنْضَحَ أَيْضًا أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْبَيْنِ فِي هَذِهِ الْكَلِمَاتِ يَعْنِي لَا مَدْخَلَ لَهُ فِي صُدُورِهَا عَنْهُ وَإِنَّمَا ظَهَرَتْ مِنْهُ بِطَرِيقِ الْإِنْعِكَاسِ وَالْيَسْرِ وَظَيْفَتُهُ وَدَخَلَهُ فِيهَا غَيْرُ الْمِرَاةِيِّ لَهَا وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ وَمَا عِنْدَهُ مِنْ عُلُوِّ دَرَجَةِ وَمَنْزِلَةِ الْكَمَالِ وَأَنْشَدَ هَذِهِ الْمَثْنَوِيَّاتِ، شِعْرًا:

كَانَ كُلُّ النَّاسِ أَصْحَابِي عَلَى *** ظَنِّهِمْ وَالْقَلْبُ بِالسِّرِّ اخْتَلَى

لَمْ يَكُنْ سِرِّي بَعِيدًا مِنْ أُنْبِي *** نِي وَلَكِنْ أَيْنَ فَهَمُّ لِلدَّنِيِّ

وَسَيَكْتُبُ هَذَا الْحَقِيرُ بُدَّةً مِنْ حَقِيقَةِ عُلُومِهِ وَمَعَارِفِهِ فِي آخِرِ هَذَا الْمَكْتُوبِ عَلَى مِقْدَارِ فَهْمِهِ الْقَاصِرِ وَالْأَمْرُ عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَإِذَا شَرَفَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ بِكَمَالِ عِنَايَتِهِ بَعْدَ حُصُولِ الْحَدِيثِ وَتَمَامِ تِلْكَ الْجِهَةِ بِنِعْمَةِ السُّلُوكِ يُمَكِّنُ أَنْ يَقْطَعَ بِمَدَدِ الْحَدِيثِ الْمَسَافَةَ الْبَعِيدَةَ الَّتِي قَدَّرُوهَا ﴿بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ ^(١) وَفِي قَوْلِهِ ﴿تَفْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ ^(٢) رَمَزَ إِلَى هَذَا التَّقْدِيرِ فِي مَدَّةٍ قَلِيلَةٍ وَأَنْ يَصِلَ إِلَى حَقِيقَةِ الْفَنَاءِ فِي اللَّهِ وَالْبَقَاءِ بِاللَّهِ وَمُنْتَهَى السُّلُوكِ وَصُولُ السَّالِكِ إِلَى نِهَآيَةِ السِّيَرِ

(١) الآية: ٤ من سورة المعارج.

(٢) الآية: ٤ من سورة المعارج.

إِلَى اللَّهِ الَّذِي هُوَ مُعَبَّرٌ عَنْهُ بِالْفَنَاءِ الْمُطْلَقِ وَبَعْدَ ذَلِكَ أَيْضًا مَقَامُ الْجَذْبَةِ الَّذِي عَبَّرُوا عَنْهُ بِالسَّيْرِ فِي اللَّهِ، وَالْبَقَاءِ بِاللَّهِ وَالسَّيْرُ إِلَى اللَّهِ عِبَارَةٌ عَنِ السَّيْرِ إِلَى الْإِسْمِ الَّذِي السَّلَاكُ مَظْهَرُهُ وَالسَّيْرُ فِي اللَّهِ سَيْرٌ فِي ذَلِكَ الْإِسْمِ فَإِنَّ كُلَّ اسْمٍ جَامِعٍ لِأَسْمَاءٍ غَيْرِ مُتَّاهِيَةٍ فَيَكُونُ السَّيْرُ فِيهِ أَيْضًا غَيْرَ مُتَّاهٍ وَلِهَذَا الدَّرْوِيشُ فِي هَذَا الْمَقَامِ مَعْرِفَةٌ خَاصَّةٌ وَسَتُدْرِكُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ قَرِيبٍ وَهَذَا الْإِسْمُ فِي مَرَاتِبِ الْعُرُوجِ فَوْقَ الْعَيْنِ الثَّابِتَةِ فَإِنَّ الْعَيْنَ الثَّابِتَةَ لِلْسَّلَاكِ ظَلَّ ذَلِكَ الْإِسْمُ وَصُورَتُهُ الْعِلْمِيَّةُ وَالْجَمَاعَةُ الْمَخْصُوصَةُ بِفَضْلِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ يَعْرُجُونَ مِنْ هَذَا الْإِسْمِ أَيْضًا وَيَتَرَفَّقُونَ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ بِلا نِهَائَةٍ، شِعْرٌ:

وَمِنْ بَعْدِ هَذَا يَدُقُّ بَيَانُهُ *** وَمَا كَتَمَهُ أَحْظَى لَدَيَّ وَأَجْمَلُ

وَالْوَأَصِلُونَ مِنْ سَائِرِ أَرْبَابِ السُّلُوكِ وَإِنْ كَانُوا مُشَارِكِينَ لَهُمْ فِي الْجِهَةِ الثَّانِيَةِ وَمُتَحَقِّقُونَ بِالْفَنَاءِ فِي اللَّهِ وَالْبَقَاءِ بِاللَّهِ وَلَكِنَّ الْمَسَافَةَ الَّتِي يَقْطَعُهَا أَرْبَابُ السُّلُوكِ بِالرِّيَاضَاتِ وَالْمُجَاهَدَاتِ وَيَصِلُونَ إِلَى مُنْتَهَاهَا فِي أَرْمَنَةِ طَوِيلَةٍ يَقْطَعُهَا أَكْبَابُ هَذِهِ السَّلْسِلَةِ الْعَلِيَّةِ بِالتَّذَادِ دَوْلَةَ الشُّهُودِ وَذَوْقِ وَجْدَانِ الْمُتَقَوِّدِ فِي أَرْمَنَةِ قَلِيلَةٍ وَيَصِلُونَ إِلَى كَعْبَةِ الْمَطْلُوبِ ثُمَّ بَعْدَ الْوُصُولِ يَحْصُلُ لَهُمْ تَرْفِيَّاتٌ غَيْرُ مُتَّاهِيَةٍ وَالْمُنْتَهُونَ مِنْ أَرْبَابِ السُّلُوكِ قَلِيلُو النَّصِيبِ مِنْ ذَلِكَ التَّرَقِّيِّ وَالْقُرْبِ فَإِنَّ تَقَدُّمَ الْجَذْبَةِ عَلَى السُّلُوكِ يَسْتَدْعِي نَحْوًا مِنَ الْمَحْبُوبِيَّةِ فَإِنَّهُ مَا لَمْ يَكُنْ مُرَادًا لَا يَحْصُلُ لَهُ جَذْبٌ فَإِذَا انْجَذَبَ يَقَعُ أَقْرَبَ الْبَتَّةِ وَيَحْصُلُ لَهُ زِيَادَةُ الْقُرْبِ وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمُرَادِ وَغَيْرِ الْمُرَادِ كَثِيرٌ (ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ) ^(١) مَثْنَوِيٌّ، شِعْرٌ:

عَشِقُ مَعْشُوقِ خَفِيِّ وَسَيْتِرٍ *** عَشِقُ عُشَّاقِ بَطْلِيلٍ وَنَفِيرِ

غَيْرَ أَنَّ الثَّانِيَّ مُضِنٌّ لِلْبَدَنِ *** عَشِقُ مَعْشُوقِ مَزِيدٍ فِي السَّمَنِ

فَإِنَّ قِيلَ: إِنَّ الْمُرَادِينَ مِنْ سَائِرِ السَّلَاسِلِ أَيْضًا شُرَكَاءُ لَهُمْ فِي هَذَا التَّرَقِّيِّ وَالْقُرْبِ فَإِنَّ الْجَذْبَةَ مُقَدَّمَةً عَلَى سُلُوكِهِمْ فَمَا يَكُونُ مَزِيَّةً هَذَا الطَّرِيقِ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الطَّرِيقِ وَالْأَيُّ شَيْءٍ يُقَالُ لَهُ إِنَّهُ أَقْرَبُ الطَّرِيقِ؟

أَجِيبُ: أَنَّ سَائِرَ الطَّرِيقِ لَيْسَتْ بِمَوْضُوعَةٍ لِحُصُولِ هَذَا الْمَعْنَى بَلْ تَحْصُلُ هَذِهِ الدَّوْلَةُ لِبَعْضِهِمْ عَلَى سَبِيلِ الْإِتْفَاقِ وَهَذَا الطَّرِيقُ مَوْضُوعٌ لِحُصُولِ هَذَا الْمَعْنَى وَبِإِذَاشَتْ الَّذِي يَقَعُ فِي عِبَارَاتِ أَكْبَابِ هَذِهِ السَّلْسِلَةِ الْعَلِيَّةِ يُتَّصَرُّ بَعْدَ تَحَقُّقِ كَلَا جِهَتِي الْجَذْبَةِ وَالسُّلُوكِ، وَإِطْلَاقُ النِّهَائَةِ عَلَيْهِ بِاعْتِبَارِ نِهَائَةِ مَرَاتِبِ الشُّهُودِ وَالْحُضُورِ وَالْإِثْبَاتِ الْمُنْتَهِيَةِ الْمُطْلَقَةَ وَرَاءَ الْوَرَاءِ. وَتَفْصِيلُهُ أَنَّ الشُّهُودَ إِذَا فِي مِرَاةِ الصُّورَةِ أَوْ فِي مِرَاةِ الْمَعْنَى أَوْ فِيمَا وَرَاءَ الصُّورَةِ وَالْمَعْنَى وَقَالُوا لِهَذَا الشُّهُودِ الْعَارِي عَنِ الْحِجَابِ يَعْنِي حِجَابَ الصُّورَةِ وَالْمَعْنَى بَرُوفِيًّا يَعْنِي أَنَّ حُصُولَ هَذَا الشُّهُودِ كَالْبَرِقِ ثُمَّ يَكُونُ فِي الْحِجَابِ فَإِذَا حَصَلَ لِهَذَا الشُّهُودِ بِمَحْضِ فَضْلِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ دَوَامٌ وَخَرَجَ عَنِ مَضِيقِ الْحُجُبِ بِالتَّمَامِ يُعْبَرُونَ عَنْهُ حِينَئِذٍ بِإِذَاشَتْ الَّذِي هُوَ حُضُورٌ

بِلا غَيْبَةٍ فَإِنَّ الشُّهُودَ مَا دَامَ يَحْتَجِبُ وَلَمْ يَحْصُلْ لَهُ دَوَامٌ عَدَمِ الإِحْتِجَابِ لَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ اسْمٌ يَأْذُنُهَا.
 وَهِيَ دَقِيقَةٌ يَتَّبِعِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ كُلَّ وَاصِلٍ لَا رُجُوعَ لَهُ حُضُورُهُ دَائِمِيٌّ وَلَكِنَّ سَرِيَانِ تِلْكَ النَّسْبَةِ فِي كَلِمَتِهِ
 كَالْبُرْقِ بِخِلَافِ الْمَحْبُوبِينَ الَّذِينَ حَذَّبْتُهُمْ مُقَدِّمَةً عَلَى سُلُوكِهِمْ فَإِنَّ هَذَا السَّرِيَانَ دَائِمِيٌّ فِيهِمْ وَكَلِمَتُهُمْ
 آخِذَةٌ لِحُكْمِ السِّرِّ وَعَامِلَةٌ عَمَلِ السِّرِّ كَمَا مَرَّتِ الإِشَارَةُ إِلَيْهِ لِأَنَّ أَجْسَادَهُمْ كَمَا لَأَنَّ أَرْوَاحَهُمْ حَتَّى
 صَارَتْ طَوَاهِرُهُمْ بَوَاطِنُهُمْ وَبَوَاطِنُهُمْ طَوَاهِرُهُمْ فَلَا حَرَمَ لَا يَكُونُ فِي حُضُورِهِمْ لِلغَيْبَةِ مَجَالٌ فَتَكُونُ هَذِهِ
 النَّسْبَةُ فَوْقَ جَمِيعِ النَّسَبِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ شَائِعَةٌ فِي كِتَابِهِمْ وَرَسَائِلِهِمْ لِهَذَا الْمَعْنَى فَإِنَّ النَّسْبَةَ
 عِبَارَةً عَنِ الْحُضُورِ، وَنِهَآيَةَ مَرَاتِبِ الْحُضُورِ هِيَ أَنْ يَكُونَ الْحُضُورُ بِلا حِجَابٍ وَدَائِمًا وَتَخْصِيصُ مَشَائِخِ
 هَذِهِ الطَّرِيقَةِ هَذِهِ النَّسْبَةَ بِأَنْفُسِهِمْ بِاعْتِبَارِ وَضْعِ الطَّرِيقِ لِحُصُولِ هَذِهِ الدَّوْلَةِ كَمَا مَرَّ وَالأَ فَإِنَّ تَسَرَّتْ لِبَعْضِ
 أَكْبَارِ طُرُقٍ أُخَرَ أَيْضًا فَجَائِزٌ بَلْ وَقَعَ وَقَدْ أَظْهَرَ قُدُوهَ أَكْبَارِ أَهْلِ اللّهِ الشَّيْخِ أَبُو سَعِيدِ أَبُو الْخَيْرِ قَدَسَ اللّهُ
 سِرَّهُ رَمَزًا مِنْ هَذَا الْحُضُورِ وَطَلَبَ تَحْقِيقَهُ مِنْ أَسْتَاذِهِ حَيْثُ سَأَلَهُ هَلْ يَكُونُ هَذَا الْحَدِيثُ دَائِمِيًّا؟ فَقَالَ
 الأَسْتَاذُ فِي جَوَابِهِ: لَا يَكُونُ فَأَعَادَ الشَّيْخُ الْمَسْأَلَةَ ثَانِيًا وَوَجَدَ الْجَوَابَ الأَوَّلَ ثُمَّ كَرَّرَ السُّؤَالَ ثَالِثًا فَقَالَ
 أَسْتَاذُهُ فِي جَوَابِهِ: فَإِنْ كَانَ فَتَادِرْ فَرَقَصَ الشَّيْخُ وَقَالَ هَذَا مِنْ تِلْكَ التَّوَادِرِ. وَمَا قُلْتُ مِنْ أَنَّ النِّهَآيَةَ الْمُطْلَقَةَ
 وَرَاءَ الْوَرَاءِ فَيَبَآئُهُ أَنَّهُ إِذَا وَقَعَ الْعُرُوجُ بَعْدَ تَحَقُّقِ هَذَا الْحُضُورِ يَفْعُ السَّالِكُ فِي لُجَّةِ الْحَيْرَةِ وَيَخْلُفُ هَذَا
 الْحُضُورَ وَرَاءَ ظَهْرِهِ كَسَائِرِ مَرَاتِبِ الْعُرُوجِ وَهَذِهِ الْحَيْرَةُ هِيَ الْمُسَمَّاءُ بِالْحَيْرَةِ الْكُبْرَى الْمَخْصُوصَةَ بِالأَكْبَارِ
 كَمَا وَقَعَ فِي كُتُبِ الْقَوْمِ قَالَ وَاحِدٌ مِنَ الأَكْبَارِ فِي هَذَا الْمَقَامِ، شِعْرٌ:

حسن تو مرا کرد چنان زبر وزبر *** كز خال وخط وزلف توام نیست خبر
 مضمونه:

نَسِيتُ الْيَوْمَ مِنْ عِشْقِي صَلَاتِي *** فَلَا أَذْرِي عَدَائِي مِنْ عِشَائِي
 وَقَالَ الأَخْرُ: (شِعْرٌ)

تَعَالَى الْعِشْقُ عَنِ كُفْرٍ وَدِينٍ *** كَذَاكَ عَنِ التَّشَكُّكِ وَالْيَقِينِ
 رَأَيْتُ الْعَقْلَ مَقْرُونًا بِكُفْرٍ *** وَذِي دِينٍ وَشَكٍّ وَالْيَقِينِ
 فَجُرْتُ عَوَالِمًا مِنْ غَيْرِ عَقْلِ *** فَلَمْ أَرُ بَعْدُ مِنْ كُفْرٍ وَدِينِ
 وَكُلُّ الْكُونِ سَدَّكَ فِي طَرِيقِ *** أَرَى ذَا سَدٍّ يَا جُوجَ بَعِينِ
 وَقَالَ الأَخْرُ مِنَ الأَعْرَةِ (شِعْرٌ)

وَقَدْ سَارُوا وَطَارُوا نَحْوَ أَوْجٍ *** فَعَادُوا صِفْرَ جَنِبِ وَالتَّهْدِينِ

وَبَعْدَ حُصُولِ هَذِهِ الْحَيْرَةِ مَقَامِ الْمَعْرِفَةِ وَمَنْ ذَا يُشْرَفُ بِهِدِيهِ الدَّوْلَةَ وَمَنْ ذَا يَحْتَضِرُ بِالإِيمَانِ الْحَقِيقِيِّ
 بَعْدَ الْكُفْرِ الْحَقِيقِيِّ الَّذِي هُوَ مَقَامُ الْحَيْرَةِ وَنِهَآيَةَ مَطْلُوبِ الْمُحَقِّقِينَ فِي هَذَا الإِيمَانِ وَمَقَامِ الدُّعْوَةِ وَكَمَالِ

مُتَابِعَةَ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى وَفْقِ قَوْلِهِ تَعَالَى (أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي) فِي هَذَا الْمَقَامِ وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَطْلُبُ هَذَا الْإِيمَانَ حَيْثُ قَالَ فِي دُعَايِهِ "اللَّهُمَّ اعْطِنِي إِيْمَانًا صَادِقًا وَيَقِينًا لَيْسَ بَعْدَهُ كُفْرٌ" وَكَانَ يَسْتَعِيدُ مِنَ الْكُفْرِ الْحَقِيقِيِّ الَّذِي هُوَ مَقَامُ الْحَيْرَةِ حَيْثُ قَالَ "أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ".

وَهَذِهِ الْمَرْتَبَةُ نَهَايَةُ مَرَاتِبِ حَقِّ الْيَقِينِ وَهَهُنَا لَيْسَ الْعِلْمُ وَالْعَيْنُ بَعْضُهُمَا حِجَابًا عَنْ بَعْضٍ،
شِعْرٌ:

هَيْنًا لِأَرْتَابِ التَّعْيِمِ نَعِيمُهَا *** وَلِلْعَاشِقِ الْمِسْكِينِ مَا يَتَجَرَّعُ

(وَاعْلَمُوا) أَرْشَدَكَ اللَّهُ أَنْ جَدْبَةَ هُوَلَاءِ الْأَعْزَةِ عَلَى تَوْعِينِ النَّوْعِ الْأَوَّلِ: وَأَصْلٌ مِنَ الصِّدِّيقِ الْأَكْبَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَبِهَذَا الْإِعْتِبَارِ يُنْسَبُ طَرِيقُهُمْ إِلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَحُصُولُ هَذَا النَّوْعِ بِالتَّوَجُّهِ إِلَى الْوَجْهِ الْخَاصِّ الَّذِي هُوَ قِيَوْمُ جَمِيعِ الْمَوْجُودَاتِ وَالْإِسْتِهْلَاكِ وَالْإِضْمِحْلَالِ فِيهِ.

وَالنَّوْعُ الثَّانِي مَبْدَأُ ظُهُورِهِ فِي هَذَا الطَّرِيقِ حَضْرَةُ الْخَوَاجَةِ بَهَاءِ الدِّينِ التَّقْسِينَدِ وَهُوَ يَنْبَعُ مِنْ طَرِيقِ الْمُنْعِيَةِ الدَّائِيَةِ وَوَصَلَتْ تِلْكَ الْجَدْبَةُ مِنْ حَضْرَةِ الْخَوَاجَةِ إِلَى أَوَّلِ خُلَفَائِهِ الْخَوَاجَةِ عَلَاءِ الدِّينِ وَلَمَّا كَانَ هُوَ قُطْبُ الْإِرْشَادِ فِي وَقْتِهِ وَضَعَ طَرِيقًا أَيْضًا لِحُصُولِ هَذِهِ الْجَدْبَةِ وَذَلِكَ الطَّرِيقُ مَشْهُورٌ فِيمَا بَيْنَ خُلَفَاءِ هَذِهِ السَّلْسِلَةِ بِالْعِلَاقِيِّ وَرُبَّمَا يَقَعُ فِي عِبَارَاتِهِمْ أَنَّ أَقْرَبَ الطَّرِيقِ الطَّرِيقَةَ الْعِلَاقِيَّةَ وَأَصْلُ هَذِهِ الْجَدْبَةِ وَإِنْ كَانَ مِنَ الْخَوَاجَةِ التَّقْسِينَدِ وَلَكِنْ وَضَعَ الطَّرِيقِ لِتَحْصِيلِهَا مَخْصُوصٌ بِالْخَوَاجَةِ عَلَاءِ الدِّينِ قَدَّسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمَا وَالْحَقُّ أَنَّ هَذَا الطَّرِيقَ كَثِيرُ الْبَرَكَةِ وَقَلِيلُهُ أَنْفَعُ مِنْ كَثِيرِ طُرُقِ الْآخَرِينَ وَخُلَفَاءُ مَشَائِخِ الْعِلَاقِيَّةِ وَالْأَخْرَارِيَّةِ مُشْرِفُونَ وَمَحْتَضُونَ بِهَذِهِ الدَّوْلَةِ الْعُظْمَى وَيُرْبُونُ الطَّالِبِينَ بِهَذَا الطَّرِيقِ نَالَ الْخَوَاجَةُ أَحْرَارَ هَذِهِ الدَّوْلَةِ الْعُظْمَى مِنْ مَوْلَانَا يَعْقُوبَ الْجَرْنَجِيِّ عَلَيْهِمَا الرِّضْوَانُ وَهُوَ مِنْ خُلَفَاءِ الْخَوَاجَةِ عَلَاءِ الدِّينِ.

(وَالنَّوْعُ الْأَوَّلُ) مِنَ الْجَدْبَةِ الَّذِي هُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى الصِّدِّيقِ الْأَكْبَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَضَعَ لِحُصُولِهِ طَرِيقٌ عَلَى حِدَةٍ وَذَلِكَ الطَّرِيقُ هُوَ الْوُقُوفُ الْعَدَدِيُّ وَالسَّلُوكُ الَّذِي يَتَحَقَّقُ بَعْدَ هَذِهِ الْجَدْبَةِ أَيْضًا عَلَى تَوْعِينِ بَلِّ عَلَى أَنْوَاعِ نَوْعِ بَلِّغِ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَمَّصُودَةٌ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ، وَخَاتَمَ الرِّسَالَةَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَيْضًا وَصَلَ مِنْ مَوْطِنِ الْجَدْبَةِ بِهَذَا الطَّرِيقِ وَلَمَّا كَانَ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُتَخَلِّقًا بِكَمَالِ الْأَخْلَاقِ الَّذِي كَانَ فِيهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَانِيًا فِيهِ خُصٌّ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْأَصْحَابِ رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ بِخُصُوصِيَّةِ هَذَا الطَّرِيقِ وَهَذِهِ النَّسْبَةُ أَعْنِي نَسْبَةَ الْجَدْبَةِ وَالسَّلُوكِ الْمَدْكُورَيْنِ الْآنَ وَصَلَتْ إِلَى الْإِمَامِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ بِهَذِهِ الْخُصُوصِيَّةِ وَلَمَّا كَانَتْ وَالدَّةُ الْإِمَامِ مِنْ بَنَاتِ أَوْلَادِ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

¹ رواد الترمذى ومحمد ابن نصر المروزى والطبرانى والبيهقى فى كتاب الدعوات عن انس رضى الله عنه

² رواه البيهقى والحاكم وصححه عن انس رضى الله عنه واقرأوا بتصحيحه (الفران رحمة الله عليه)

قَالَ الْإِمَامُ بِمُلَاحَظَةِ كَلَامِ الْإِعْتِبَارَيْنِ وَلَدَنِي أَبُو بَكْرٍ مَرَّتَيْنِ وَحَيْثُ كَانَ الْإِمَامُ أَخَذَ نِسْبَةَ عَلِيٍّ حِدَةً مِنْ آبَائِهِ الْكِرَامِ صَارَ جَامِعًا كِلَا هَذَيْنِ الطَّرْفَيْنِ وَجَمَعَ تِلْكَ الْجَدْبَةَ مَعَ سُلُوكِهِمْ وَوَصَلَ إِلَى الْمَقْصُودِ بِهَذَا السُّلُوكِ وَالْفَرْقُ بَيْنَ هَذَيْنِ السُّلُوكَيْنِ هُوَ أَنَّ سُلُوكَ الْإِمَامِ عَلِيٍّ يُقَطِّعُ بِالسَّيْرِ الْآفَاقِيَّ وَسُلُوكَ الصِّدِّيقِ لَا يَتَعَلَّقُ بِالْآفَاقِ كَثِيرًا وَيُشَبَّهُ بِنَقَبِ نُقْبَةٍ مِنْ مَوْطِنِ الْجَدْبَةِ إِلَى أَنْ تَصِلَ إِلَى الْمَقْصُودِ.

وَفِي السُّلُوكِ الْأَوَّلِ تَحْصِيلُ الْمَعَارِفِ وَفِي الثَّانِي غَلْبَةُ الْمَحَبَّةِ فَلَا جَرَمَ كَانَ الْإِمَامُ عَلِيٌّ بَابَ مَدِينَةِ الْعِلْمِ وَكَانَ لِلصِّدِّيقِ قَابِلِيَّةٌ خَلَّتْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ "لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا"

وَحَصَلَ الْإِمَامُ بِاعْتِبَارِ جَامِعِيَّتِهِ لِلْجَدْبَةِ الَّتِي مَبْنَاهَا الْمَحَبَّةُ وَجِهَةُ السُّلُوكِ الْآفَاقِيَّ الَّذِي هُوَ مَنْشَأُ الْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ تَصْيِبًا وَافِرًا مِنَ الْمَحَبَّةِ وَالْمَعْرِفَةِ ثُمَّ فَوَّضَ الْإِمَامُ هَذِهِ النِّسْبَةَ الْمُرَكَّبَةَ بِطَرِيقِ الْوَدِيعَةِ إِلَى سُلْطَانِ الْعَارِفِينَ وَكَأَنَّهُ حَمَلَ ثِقْلَ هَذِهِ الْأَمَانَةِ عَلَى ظَهْرِهِ لِيُسَلِّمَهَا إِلَى أَهْلِهَا بِالتَّدْرِيجِ وَوَجَّهَ عِنَانَ تَوْجُّهِهِ إِلَى جَانِبِ آخَرَ لَمْ تَكُنْ لَهُ مُنَاسِبَةً بِتِلْكَ النِّسْبَةِ قَبْلَ تَحْمَلِ تِلْكَ الْأَمَانَةِ وَفِي هَذَا التَّحْمِيلِ أَيْضًا حِكْمٌ كَثِيرَةٌ وَإِنْ كَانَ نَصِيبُ الْحَامِلِينَ مِنْهَا قَلِيلًا وَلَكِنْ لَهَا نَصِيبٌ وَافِرٌ مِنْ أَنْوَارِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ كَمَا أَنَّ نَوْعًا مِنَ السَّكْرِ مَثَلًا الَّذِي هُوَ مُنْدَمِجٌ وَمُمْتَرِجٌ فِيهَا مِنْ أَنْوَارِ سُلْطَانِ الْعَارِفِينَ وَهَذَا السَّكْرُ يَجْعَلُ الْمُتَدَيُّ غَائِبًا عَنِ الْحِسِّ وَيُورِثُهُ عَدَمَ الشُّعُورِ ثُمَّ يَسْتَتِرُ بَعْدَ ذَلِكَ بِالتَّدْرِيجِ بِاعْتِبَارِ غَلْبَةِ الصَّخْرِ تَكُونُ هَذِهِ النِّسْبَةُ مُنْدَمِجَةً فِي مَرَاتِبِ الصَّخْرِ فِي الظَّاهِرِ صَخْرًا وَفِي الْبَاطِنِ سَكْرًا وَهَذَا الْبَيِّنُ فِي بَيَانِ حَالِهِمْ، شِعْرٌ:

بِقَلْبِكَ صَاحِبِنَا وَجَانِبِ بَظَاهِرِ *** وَذَا السَّيْرِ فِي الدُّنْيَا قَلِيلِ النَّظَائِرِ

وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ أَخَذْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَكَابِرِ نُورًا وَوَصَلْتُ إِلَى أَهْلِهَا وَهُوَ الْعَارِفُ الرَّبَّانِيُّ الْخَوَاجَةِ عَبْدُ الْخَالِقِ الْعُجْدَوَانِيُّ رَأْسُ حَلْفَةِ سُلْسِلَةِ خَوْجَكَانَ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ حَصَلَتْ لَتِلْكَ النِّسْبَةِ طَرَاوَةٌ كَلْبِيَّةٌ وَبَرَزَتْ فِي عَرِضَةِ الظُّهُورِ ثُمَّ صَارَ جَانِبُ السُّلُوكِ الْآفَاقِيَّ مُخْتَفِيًا بَعْدَهُ فِي هَذِهِ السُّلْسِلَةِ وَصَارُوا يَسْلُكُونَ طَرَفًا آخَرَ بَعْدَ حُصُولِ الْجَدْبَةِ وَيَعْرُجُونَ مِنْهَا وَلَمَّا جَاءَ حَضْرَةُ الْخَوَاجَةِ بَهَاءِ الدِّينِ التَّقَشِبِنْدِ قَدَسَ اللَّهُ سِرَّهُ الْأَقْدَسَ إِلَى عَالَمِ الظُّهُورِ ظَهَرَتْ تِلْكَ النِّسْبَةُ ثَانِيًا بِتِلْكَ الْجَدْبَةِ وَالسُّلُوكِ الْآفَاقِيَّ وَصَارَ هُوَ بِهَذَيْنِ الْجِهَتَيْنِ جَامِعًا لِكَمَا فِي الْمَعْرِفَةِ وَالْمَحَبَّةِ وَمَعَ وُجُودِ ذَلِكَ الْقِسْمِ الْوَاحِدِ مِنَ الْجَدْبَةِ أُعْطِيَ قِسْمًا آخَرَ مِنْهَا أَيْضًا مُنْبَعِثًا مِنْ طَرِيقِ الْمَعْيَةِ كَمَا مَرَّ وَحَصَلَ مِنْ كَمَالَاتِهِ نَصِيبٌ وَافِرٌ لِنَائِبِ مَنْابِهِ أَعْنِي حَضْرَةَ الْخَوَاجَةِ عَلَاءِ الْحَقِّ وَالِدِينَ وَتَشَرَّفَ بِدَوْلَةِ كِلَا الْجَدْبَتَيْنِ وَالسُّلُوكِ الْآفَاقِيَّ وَبَلَغَ مَقَامَ قُطْبِيَّةِ الْإِرْشَادِ وَكَذَلِكَ الْخَوَاجَةُ مُحَمَّدٌ پَارِسًا قَدَسَ سِرَّهُ حَازَ حَظًّا وَافِرًا مِنْ كَمَالَاتِهِ قَالَ حَضْرَةُ الْخَوَاجَةِ فِي

¹ قوله لو كنت متخذًا خليلاً الحديث. رواه البخاري عن ابن عباس وهو واحد عن الزبير بن العوام رضى الله عنهم. (القراني)

آخِرِ حَيَاتِهِ فِي حَقِّهِ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيَّ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مُحَمَّدٍ وَتَقَلَّ عَنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: الْمَقْصُودُ مِنْ وُجُودِ
 بَهَاءِ الدِّينِ وَوُجُودِ مُحَمَّدٍ مَعَ وُجُودِ هَذِهِ الْكَمَالَاتِ فِي خَوَاجِحِهِ بِأَرِسَاءِ مَنْحَةِ الْخَوَاجِحِ عَارِفِ الدِّيكِ كَرَانِي
 فِي آخِرِ حَيَاتِهِ نِسْبَةُ الْفَرْدِيَّةِ وَهَذِهِ النِّسْبَةُ صَارَتْ مَانِعَةً لَهُ مِنَ الْمَشِيخَةِ وَتَكْمِيلِ الطَّلَبَةِ وَالْأَكَانَ لَهُ فِي
 الْكَمَالِ وَالتَّكْمِيلِ دَرَجَةٌ عَلِيًّا قَالَ حَضْرَةُ الْخَوَاجِحِ فِي شَأْنِهِ: لَوْ رَبِّي هُوَ الْمُرِيدِينَ لَيَنْوِرَ الْعَالَمَ مِنْهُ وَوَجَدَ
 مَوْلَانَا عَارِفَ هَذِهِ النِّسْبَةِ أَعْيَى نِسْبَةِ الْفَرْدِيَّةِ مِنْ وَالِدِ زَوْجَتِهِ مَوْلَانَا بَهَاءِ الدِّينِ يَعْنِي الْفَشْلَاقِي. يَنْبَغِي أَنْ
 يُعْلَمَ أَنَّ وَجْهَ الْفَرْدِيَّةِ إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ بِالتَّمَامِ لَا تَعَلُّقَ لَهُ بِالْمَشِيخَةِ وَالتَّكْمِيلِ وَالدَّعْوَةِ فَإِنْ اجْتَمَعَتْ تِلْكَ
 النِّسْبَةُ مَعَ نِسْبَةِ قُطْبِيَّةِ الْإِرْشَادِ الَّتِي هِيَ مَقَامُ دَعْوَةِ الْخَلْقِ وَتَكْمِيلِهِمْ يَنْبَغِي أَنْ يَنْظُرَ: فَإِنْ كَانَتْ نِسْبَةُ الْفَرْدِيَّةِ
 غَالِبَةً فَطَرَفُ الْإِرْشَادِ وَالتَّكْمِيلِ ضَعِيفٌ وَمَغْلُوبٌ عَلَى هَذِهِ التَّقْدِيرِ وَالْأَفْصَاحُ هَاتَيْنِ النِّسْبَتَيْنِ فِي حَدِّ
 الْإِعْتِدَالِ ظَاهِرَةٌ مَعَ الْخَلْقِ بِالتَّمَامِ وَبِاطْنُهُ مَعَ الْحَقِّ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ بِالْكَلْبِيَّةِ، وَالدَّرَجَةُ الْعُلْيَا فِي مَقَامِ دَعْوَةِ
 الْخَلْقِ لِصَاحِبِ هَاتَيْنِ النِّسْبَتَيْنِ. وَنِسْبَةُ قُطْبِيَّةِ الْإِرْشَادِ وَإِنْ كَانَتْ وَحْدَهَا كَافِيَةً فِي الدَّعْوَةِ وَلَكِنْ لِهَوْلَاءِ
 الْأَكَابِرِ فِي هَذَا الْمَقَامِ مَرْتَبَةً عَلَى حِدَةٍ، نَظَرُهُمْ شِفَاءَ الْأَمْرَاضِ الْقَلْبِيَّةِ وَصَحْبَتُهُمْ دَافِعَةٌ لِلْأَخْلَاقِ الْغَيْرِ
 الْمَرْضِيَّةِ وَكَانَ سَيِّدُ الطَّائِفَةِ حَيْدُ مُسْتَسْعِدًا بِهَذِهِ الدَّوْلَةِ وَمُشْرِفًا بِهَذِهِ الْمَنْزِلَةِ حَصَلَتْ لَهُ نِسْبَةُ الْقُطْبِيَّةِ مِنْ
 شَيْخِهِ السَّرِيِّ السَّقَطِي وَنِسْبَةُ الْفَرْدِيَّةِ مِنَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْقَصَابِ وَمِنْ كَلِمَاتِهِ الْقُدْسِيَّةِ أَنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَنِي
 مُرِيدَ السَّرِيِّ أَنَا مُرِيدُ مُحَمَّدِ الْقَصَابِ جَعَلَ نِسْبَةُ الْفَرْدِيَّةِ غَالِبَةً وَنَسِي نِسْبَةَ الْقُطْبِيَّةِ وَرَأَاهَا مَعْدُومَةً فِي
 حَبْنِهَا. وَبَعْدَ خُلَفَاءِ الْخَوَاجِحِ التَّقَشِينِدِ كَانَ سِرَاجُ هَذِهِ الطَّائِفَةِ الْعَلِيَّةِ حَضْرَةُ الْخَوَاجِحِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَحْرَارُ قُدْسِ
 سِرِّهِ تَوَجَّهَ إِلَى السَّرِيِّ الْآفَاقِيِّ بَعْدَ ائْتِمَارِ حَذْبِهِ خَوَاجِكَا قُدْسِ اللَّهِ أَسْرَارَهُمْ وَأَوْصَلَ السَّرِيَّ إِلَى الْإِسْمِ
 وَحَصَلَ لَهُ الْإِسْتِهْلَاكُ وَالْفَنَاءُ فِيهِ قَبْلَ دُخُولِهِ إِلَى الْإِسْمِ ثُمَّ عَادَ إِلَى مَوْطِنِ الْحَذْبَةِ وَحَصَلَ لَهُ فِي تِلْكَ الْجِهَةِ
 اسْتِهْلَاكٌ وَاضْمِحْلَالٌ خَاصٌّ وَوَجَدَ الْبَقَاءَ أَيْضًا فِي تِلْكَ الْجِهَةِ وَبِالْجُمْلَةِ كَانَ لَهُ شَأْنٌ عَظِيمٌ فِي تِلْكَ الْجِهَةِ
 وَمَا تَبَسَّرَ مِنَ الْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ مِنَ الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ تَبَسَّرَ لَهُ فِي هَذَا الْمَقَامِ وَإِنْ كَانَ فِي الْعُلُومِ تَفَاوُتٌ بِوَاسِطَةِ
 تَغَايُرِ الْجِهَتَيْنِ وَمِنْ التَّفَاوُتِ إِبْتِثَاتُ تَوْحِيدِ الْوُجُودِ وَعَدَمُهُ وَكَذَلِكَ إِبْتِثَاتُ أُمُورٍ مُنَاسِبَةٍ لِلتَّوْحِيدِ الْمَذْكُورِ مِنْ
 الْإِحَاظَةِ وَالسَّرِيَّانِ وَالْمَعْيَةِ الدَّائِيَّاتِ وَشُهُودِ الْوَحْدَةِ فِي الْكَثْرَةِ مَعَ اِكْتِنَاءِ الْكَثْرَةِ بِالْكَلْبِيَّةِ بِحَيْثُ لَا يَرْجِعُ
 كَلِمَةٌ أَنَا إِلَى السَّالِكِ أَصْلًا وَأَمْتَالُ ذَلِكَ بِخِلَافِ الْعُلُومِ الَّتِي تَتَرْتَّبُ عَلَى الْبَقَاءِ الَّذِي بَعْدَ الْفَنَاءِ الْمَطْلُوقِ فَإِنَّهَا
 لَيْسَتْ كَذَلِكَ بَلْ هِيَ مُطَابِقَةٌ لِعُلُومِ الشَّرِيعَةِ حَقِيقَةٌ غَيْرُ مُحْتَاجَةٍ إِلَى التَّمَحُلَاتِ وَالتَّكَلُّفَاتِ وَالْأَسْئَلَةِ
 وَالْأَجْوِبَةِ وَبِالْجُمْلَةِ أَنَّ الْبَقَاءَ فِي جِهَةِ الْحَذْبَةِ أَيْ حَذْبَةِ كَانَتْ لَا يُخْرَجُ السَّالِكُ مِنَ السَّكْرِ وَلَا يَدْخُلُهُ فِي
 الصَّخْرِ وَلِهَذَا لَا يَرْجِعُ أَنَا إِلَى السَّالِكِ الْبَاقِي مَعَ وُجُودِ الْبَقَاءِ وَلَا تَقَعُ الْإِشَارَةُ عَلَيْهِ لِأَنَّ فِي الْحَذْبَةِ غَلْبَةُ
 الْمَحْبَةِ، وَغَلْبَةُ الْمَحْبَةِ يُلْزِمُهَا السَّكْرُ لَا يَنْفَكُ عَنْهَا بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ وَلِهَذَا تُكُونُ عُلُومُهَا مُمْتَرِجَةً بِالسَّكْرِ
 يَعْنِي بِالْمَعَارِفِ السَّكْرِيَّةِ كَالْقَوْلِ بِوَحْدَةِ الْوُجُودِ فَإِنَّ مَبْنَاهَا عَلَى السَّكْرِ وَغَلْبَةُ الْمَحْبَةِ بِحَيْثُ لَا يَنْفِي فِي
 نَظَرِ الْمُحِبِّ سِوَى الْمَحْبُوبِ فَيَحْكُمُ بِنَفْسِهِ مَا سِوَاهُ فَإِنْ خَرَجَ مِنَ السَّكْرِ إِلَى الصَّخْرِ لَا يَكُونُ شُهُودُ
 الْمَحْبُوبِ مَانِعًا عَنْ شُهُودِ مَا سِوَاهُ فَلَا يَحْكُمُ بِوَحْدَةِ الْوُجُودِ وَالْبَقَاءِ الَّذِي بَعْدَ الْفَنَاءِ الْمَطْلُوقِ وَنَهَايَةُ

السُّلُوكِ فَهُوَ مَنشَأُ الصَّخْرِ وَمَبْدَأُ الْمَعْرِفَةِ لَا مَدْخَلَ لِلسُّكْرِ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ وَمَا غَابَ عَنِ السَّالِكِ فِي حَالَةِ
 الْفَنَاءِ يَرْجِعُ إِلَيْهِ كُلُّهُ وَلَكِنْ مُنْصَبِعًا بِصَنِيعِ الْأَصْلِ وَهُوَ الْمَعْنَى بِالْبَقَاءِ بِاللَّهِ فَبِالضَّرُورَةِ لَا يَكُونُ لِلسُّكْرِ مَجَالٌ
 فِي عُلُومِ أَرْبَابِ هَذَا الْبَقَاءِ فَتَكُونُ عُلُومُهُمْ مُطَابِقَةً لِعُلُومِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَأَيْضًا إِنِّي سَمِعْتُ
 وَاحِدًا مِنَ الْأَعَزَّةِ يَقُولُ: إِنَّ حَضْرَةَ الْخَوَاجَةَ أَخْرَارَ قَدَسَ سِرِّهِ حَصَلَ أَيْضًا نَسَبَةٌ مِنْ آبَائِهِ وَأَجْدَادِهِ مِنْ
 طَرْفِ أُمِّهِ وَقَدْ كَانُوا أَصْحَابَ أَحْوَالٍ غَرِيبَةٍ وَجَدْبَاتٍ قَوِيَّةٍ وَكَانَ لِحَضْرَةِ الْخَوَاجَةِ أَحْرَارٌ نَصِيبٌ وَافِرٌ مِنْ
 مَقَامِ الْأَقْطَابِ الْإِنْتِي عَشْرَ الَّذِينَ تَأْيِيدُ الدِّينَ كَانَ مَرْبُوطًا بِهِمْ وَلَهُمْ شَأْنٌ عَظِيمٌ فِي الْمَحَبَّةِ وَحَصَلَ لَهُ تَأْيِيدُ
 الشَّرِيعَةِ وَنُصْرَةُ الدِّينِ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ وَقَدْ ذَكَرْتُ ثَمَّةَ مِنْ أَحْوَالِهِ فِيمَا سَبَقَ ثُمَّ تَحَقَّقَ إِحْيَاءُ طَرِيقَةِ هَؤُلَاءِ
 الْأَكَابِرِ وَإِشَاعَةُ آدَابِ هَؤُلَاءِ الْأَعَزَّةِ بَعْدَهُ خُصُوصًا فِي مَمَالِكِ الْهِنْدِ الَّتِي كَانَ أَهْلِهَا مَحْرُومِينَ مِنْ
 كَمَالَاتِهِمْ بظُهُورِ مَعْدِنِ الْإِرْشَادِ وَمَتَبِعِ الْمَعَارِفِ مُؤَيِّدِ الدِّينِ الرَّضِيِّ شَيْخِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدِ الْبَاقِي سَلَّمَ اللَّهُ
 وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَذْكَرُ بُدَّةَ مِنْ كَمَالَاتِهِ أَيْضًا فِي هَذَا الْمَكْتُوبِ وَلَكِنْ لَمَّا لَمْ يُفْهَمْ رِضَاؤُهُ فِي هَذَا الْبَابِ
 تَرَكْتُ الْحِرَاءَةَ عَلَيْهِ.

(٢٩١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالتَّسْعُونَ وَالْمَائَتَانِ إِلَى مَوْلَانَا عَبْدِ الْحَيِّ فِي بَيَانِ مَرَاتِبِ التَّوْحِيدِ الْوَجُودِيِّ
 وَالشُّهُودِيِّ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِمَا مِنَ الْمَعَارِفِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَعَلَى آلِهِ
 وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. اعْلَمْ أَرْشَدَكَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ مَنشَأَ التَّوْحِيدِ الْوَجُودِيِّ فِي جَمَاعَةٍ كَثْرَةً مُمَارَسَتِهِ مَرَاتِبَاتِ
 التَّوْحِيدِ وَمُلَاحَظَةَ مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ بِلَا مَوْجُودِ إِلَّا اللَّهُ وَتَعَقُّلَهُ كَذَلِكَ وَظُهُورَ هَذَا الْقِسْمِ مِنَ التَّوْحِيدِ بَعْدَ
 التَّمَحُّلِ وَالتَّأَمُّلِ وَالتَّخَيُّلِ بِوَاسِطَةِ اسْتِبْلَاءِ سُلْطَانِ الْخَيَالِ فَإِنَّ مِنْ كَثْرَةِ مُزَاوَلَةِ مَعْنَى التَّوْحِيدِ تَنْتَقِشُ هَذِهِ
 الْمَعْرِفَةُ فِي الْمُنْتَحِيَلَةِ وَحَيْثُ كَانَتْ مَجْعُولَةً بِجَعْلِ الْجَاعِلِ تَكُونُ مَعْلُومَةً الْبَتَّةَ وَلَيْسَ صَاحِبُ هَذَا التَّوْحِيدِ
 مِنْ أَرْبَابِ الْأَحْوَالِ فَإِنَّ أَرْبَابَ الْأَحْوَالِ أَرْبَابُ الْقُلُوبِ وَلَا خَيْرَ لَهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ عَنْ مَقَامِ الْقَلْبِ بَلْ هُوَ
 عِلْمِيٌّ لَا غَيْرَ بَلْ لِلْعِلْمِ دَرَجَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ وَمَنشَأُ التَّوْحِيدِ الْوَجُودِيِّ فِي جَمَاعَةٍ أُخْرَى الْإِنْجِدَابُ
 وَالْمَحَبَّةُ الْقَلْبِيَّةُ حَيْثُ اشْتَغَلُوا ابْتِدَاءً بِالْأَذْكَارِ وَالْمَرَاتِبَاتِ خَالِيَةً عَنِ التَّخَيُّلِ مَعْنَى التَّوْحِيدِ وَبَلَّغُوا بِالْجِدِّ
 وَالْجَهْدِ أَوْ بِمُحَرَّدِ سَبْقِ الْعِنَايَةِ مَقَامِ الْقَلْبِ وَخِصَّصُوا الْجَدْبَ فَإِنَّ ظَهَرَ لَهُمْ فِي هَذَا الْمَقَامِ جَمَالَ التَّوْحِيدِ
 الْوَجُودِيِّ فَسَبَبُهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ غَلْبَةً مَحَبَّةِ الْمَجْدُوبِ فَإِنَّهَا جَعَلَتْ مَا سِوَى الْمَحْبُوبِ مُخْتَفِيًا عَنْ نَظَرِهِمْ
 وَمَسْتُورًا فَإِذَا لَمْ يَرَوْا مَا سِوَى الْمَحْبُوبِ وَلَمْ يَجِدُوهُ فَلَا حَرَمَ لَا يَعْلَمُونَ مَوْجُودًا غَيْرَ الْمَحْبُوبِ وَهَذَا
 الْقِسْمُ مِنَ التَّوْحِيدِ مِنَ الْأَحْوَالِ وَمَنْزَرَةٌ وَمُبْرَأَةٌ عَنْ عِلَّةِ التَّخَيُّلِ وَشَائِبَةِ التَّوَهُّمِ وَالْإِنْتِقَاشِ فِي الْخَيَالِ فَإِنَّ
 رَجَعَتْ هَذِهِ الْجَمَاعَةُ الَّذِينَ هُمْ مِنْ أَرْبَابِ الْقُلُوبِ مِنْ ذَلِكَ الْمَقَامِ إِلَى الْعَالَمِ يُشَاهِدُونَ مَحْبُوبَهُمْ فِي كُلِّ
 ذَرَّةٍ مِنْ ذَرَاتِ الْعَالَمِ وَيَرَوْنَ الْمَوْجُودَاتِ مَرَايَا حُسْنِ الْمَحْبُوبِ وَمَحَالِي حَمَالِهِ فَإِنَّ تَوَجُّهَهُوا بِمَخْضٍ فَضْلٍ

الْحَقِّ جَلَّ سُلْطَانُهُ مِنْ مَقَامِ الْقَلْبِ إِلَى جَنَابِ قُدْسِ مُقَلَّبِ الْقَلْبِ تَشْرَعُ هَذِهِ الْمَعْرِفَةُ التَّوْحِيدِيَّةُ الْحَاصِلَةُ فِي مَقَامِ الْقَلْبِ فِي الزَّوَالِ وَكَلَّمَا صَعِدُوا فِي مَعَارِجِ الْعُرُوجِ يَجِدُونَ أَنْفُسَهُمْ غَيْرَ مُنَاسِبٍ لِنَتِكَ الْمَعْرِفَةِ حَتَّى تَبْلُغَ جَمَاعَةً مِنْهُمْ حَدَّ الْإِنْكَارِ وَالطَّغْنِ فِي أَرْبَابِ تِلْكَ الْمَعْرِفَةِ مِثْلَ شَيْخِ رُكْنِ الدِّينِ أَبِي الْمَكَارِمِ عَلَاءِ الدَّوْلَةِ السَّمْنَانِيِّ وَلَا يَبْقَى لِبَعْضِ آخِرِ شُغْلِ بِنْفِي تِلْكَ الْمَعْرِفَةِ وَإِبَاتِهَا.

وَكَاتَبُ هَذِهِ السُّطُورَ يَتَحَاشَا مِنْ إِنْكَارِ أَرْبَابِ هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ وَيُبْعِدُ نَفْسَهُ عَنِ طَعْنِهِمْ فَإِنَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ لِلإِنْكَارِ وَالطَّغْنِ مَجَالٌ إِذَا كَانَ لِأَرْبَابِ ذَلِكَ الْحَالِ حِينَ ظُهُورِهِ قَصْدٌ وَاخْتِيَارٌ وَهَذَا الْمَعْنَى ظَهَرَ فِيهِمْ مِنْ غَيْرِ إِرَادَةٍ وَصَنَعَ مِنْهُمْ فَهَمٌّ مَغْلُوبُونَ لِذَلِكَ الْحَالِ فَيَكُونُونَ مَعْدُورِينَ الْبَتَّةَ وَلَا رَدَّ وَلَا طَعْنَ لِلْمُضْطَرِّ الْمَعْدُورِ وَلَكِنِّي أَعْلَمُ أَنَّ فَوْقَ هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ مَعْرِفَةٌ أُخْرَى وَوَرَاءَ هَذَا الْحَالِ حَالَةٌ أُخْرَى وَالْمَحْبُوسُونَ فِي هَذَا الْمَقَامِ مَمْنُوعُونَ عَنِ كِمَالَاتٍ كَثِيرَةٍ وَمَحْرُومُونَ مِنْ مَقَامَاتٍ عَدِيدَةٍ وَقَدْ فُتِحَ لِهَذَا الْفَقِيرِ قَلِيلُ الْبِضَاعَةِ بَابُ هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ مِنْ غَيْرِ مُمَارَسَةِ مَعْنَى التَّوْحِيدِ فِي ضَمَنِ الْمُرَاقِبَاتِ وَالْأَذْكَارِ بَلْ مِنْ غَيْرِ جَدِّ وَجْهِدِ بِفَضْلِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ فِي مُلَازِمَةِ مَنَبِعِ الْهِدَايَةِ وَالْإِفَاضَةِ وَمَعْدِنِ الْحَقَائِقِ وَالْمَعَارِفِ الْمُسْتَفْاضَةِ مُؤَيَّدِ الدِّينِ الرَّضِيِّ شَيْخِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدَ الْبَاقِيِّ قُدَّسَ اللَّهُ تَعَالَى سِرَّهُ الْأَقْدَسَ بَعْدَ تَعْلِيمِ الذِّكْرِ وَتَوْجُّهِهِ وَالْتِفَاتِهِ وَيَصَالِهِ إِلَى مَقَامِ الْقَلْبِ وَأَعْطَيْتُ فِي هَذَا الْمَقَامِ عُلُومًا غَزِيرَةً وَمَعَارِفَ كَثِيرَةً وَأُنْكَشِفَتْ ذَفَائِقُ هَذِهِ الْمَعَارِفِ وَبَقِيَتْ مُدَّةٌ مَدِيدَةٌ فِي هَذَا الْمَقَامِ ثُمَّ أَخْرَجْتُ آخِرَ الْأَمْرِ مِنْ مَقَامِ الْقَلْبِ بِيَمْنِ عِنَانَتِهِ لِعَبْدِهِ وَتَوَجَّهْتُ هَذِهِ الْمَعَارِفُ فِي ضَمَنِ ذَلِكَ نَحْوَ الزَّوَالِ حَتَّى صَارَتْ بِالتَّدْرِيجِ مَعْدُومَةً وَالْمَقْصُودُ مِنْ إِظْهَارِ الْأَحْوَالِ لِيُعْلَمَ أَنَّ مَا هُوَ الْمَسْطُورُ وَالْمَرْقُومُ مُحَرَّرٌ عَلَى وَجْهِ الذُّوقِ وَالْكَشْفِ لَا عَلَى وَجْهِ الظَّنِّ وَالتَّقْلِيدِ وَمَا ظَهَرَ مِنْ بَعْضِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْمَعَارِفِ التَّوْحِيدِيَّةِ لَعَلَّهَا ظَهَرَتْ مِنْهُمْ فِي ابْتِدَاءِ أَحْوَالِهِمْ مِنْ مَقَامِ الْقَلْبِ فَلَا يَلْحَقُهُمْ حِينَئِذٍ نَقْصٌ مِنْ هَذِهِ الْجَهَةِ أَصْلًا وَقَدْ كَتَبَ هَذَا الْفَقِيرُ أَيْضًا رِسَائِلَ فِي الْمَعَارِفِ التَّوْحِيدِيَّةِ وَلَمَّا نَشَرَ بَعْضُ الْأَصْحَابِ تِلْكَ الرِّسَائِلَ تَعَسَّرَ جَمْعُهَا فَتَرَكْتُ عَلَى حَالِهَا وَابْتِمَا يَلْزَمُ النِّقْصُ إِذَا لَمْ يُجَاوِزُوا هَذَا الْمَقَامَ. وَطَائِفَةٌ أُخْرَى مِنْ أَرْبَابِ التَّوْحِيدِ الَّذِينَ حَصَلَ لَهُمُ الْإِسْتِهْلَاكُ وَالْإِضْمِحْلَالُ فِي مَشْهُودِهِمْ عَلَى الْوَجْهِ الْأَثْمِ وَجَلَّ هِمَّتِهِمْ أَنْ يَكُونُوا مُضْمَحِلِينَ وَمَعْدُومِينَ فِي مَشْهُودِهِمْ دَائِمًا وَأَنْ لَا يَرَى أَثَرٌ مِنْ لَوَازِمِ وَجُودِهِمْ وَيَرُونَ رُجُوعَ أَنَا إِلَى أَنْفُسِهِمْ كَفْرًا.

وَنَهَايَةَ الْأَمْرِ عِنْدَهُمْ الْفَنَاءُ وَالْإِنْعِدَامُ حَتَّى يَرُونَ الْمُشَاهَدَةَ أَيْضًا تَعَلَّقًا.

قَالَ بَعْضُهُمْ: أَشْتَهِي عَدَمًا لَا أَعُودُ أَبَدًا وَهُمْ قَتَلِي الْمَحَبَّةَ، وَحَدِيثُ "مَنْ قَتَلْتُهُ مَحَبَّتِي فَأَنَا دَيْتُهُمْ" صَادِقٌ فِي حَقِّهِمْ وَمُتَحَقِّقٌ فِي شَأْنِهِمْ وَهُمْ تَحْتَ ثِقَلِ الْوُجُودِ لَيْلًا وَنَهَارًا لَا يَسْتَرِيحُونَ لِمَحَبَّةٍ فَإِنَّ الرَّاحَةَ فِي الْعَقْلَةِ وَلَا مَجَالَ لِلْعَقْلَةِ عَلَى تَقْدِيرِ دَوَامِ الْإِسْتِهْلَاكِ. قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ الْهَرَوِيُّ: مَنْ أَعْفَلَنِي عَنِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ سَاعَةً أَرْجُو أَنْ يَغْفِرَ لَهُ جَمِيعَ ذُنُوبِهِ وَالْعَقْلَةُ لَازِمَةٌ لِلْوُجُودِ الْبَشَرِيَّةِ وَجَعَلَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ظَاهِرَ كُلِّ مِنْهُمْ مِنْ كِمَالِ كَرَمِهِ مَشْغُولًا بِأُمُورٍ مُسْتَلْزِمَةٍ لِلْعَقْلَةِ عَلَى قَدْرِ اسْتِعْدَادِهِ لِيُخَفِّفَ عَنْهُمْ أَثْقَالَ

الوجود في الجملة: ألف جماعة منهم السَّماع والرَّقص وجعل طائفة مشغولة بتصنيف الكتب وتحرير العلوم والمعارف وشغل بعضهم بأمر مباحة كان الشيخ عبد الله الاصطخري يذهب إلى الصحراء ومعه كتاب يضطاد بهن فسأل شخص واحد من الأعرزة عن سيره فقال: ليتخلص عن ثقل الوجود لحظة وروح بعضهم بعلوم التوحيد الوجودي وشهود الوحدة في الكثرة ليسترخ من تلك الأتقال ساعة ومن هذا القبيل ما ظهر من بعض أكابر مشايخ التقشيدية قدس الله أسرارهم العلية من المعارف التوحيدية فإن نسبتهم تجر إلى التنزيه الصرف لا تعلق لها بالعالم وشهود العالم وما كتبه معدن الإرشاد ومنع الحقائق والمعارف ناصر الدين الخواجه عبيد الله أحرار من المعارف المناسبة بعلوم التوحيد الوجودي، وشهود الوحدة في الكثرة من القسم الأخير من التوحيد وكتاب الفقرات له مشتمل على بعض علوم التوحيد وغيرها منشأ علوم ذلك الكتاب. والمقصود من تلك المعارف استيناسه وألفته بالعالم

وكذلك معارف شيخنا المخررة في بعض الرسائل على طبق كلام كتاب الفقرات وليس منشأ هذه العلوم التوحيدية الحديثة ولا غلبة المحبة ولا نسبة لمشهودهم بالعالم وما يرى لهم في مرآة العالم إنما هو شبه مشهودهم ومثاله لا مشهودهم الحقيقي كما أن شخصاً إذا كان عاشقاً لجمال الشمس ومن كمال المحبة أفتى نفسه في الشمس بحيث لم يترك من نفسه اسماً ولا رسماً فإذا أريد تسليته وأتسه وألفته بما سوى الشمس ليتنس من غلبة تشعشع أنوارها لمحبة ويستريح منها لحظة يرى له الشمس في محالي هذا العالم ويحصل له بتلك العلاقة أنس وألفة بهذا العالم ويقال له أحياناً: إن هذا العالم عين الشمس ولا موجود غيرها أصلاً وأحياناً يرى له جمال الشمس في مرآة ذرات العالم. لا يقال: إن العالم إذا لم يكن عين الشمس في نفس الأمر يكون الإختبار بأنه عين الشمس بخلاف الواقع لأننا نقول: إن لبعض أفراد العالم مع بعض آخر اشتراكاً في بعض الأمور وإممياناً في بعض آخر والحق سبحانه بكمال قدرته يخفي عن نظر هؤلاء الأكابر الأمور الباعثة على الإميان بواسطة بعض الحكم والمصالح ويبقى الأجزاء المشتركة فقط مشهودة فيحكمون باتحاد بعضها لبعض بالضرورة فتجد الشمس فيما نحن فيه بهذه العلاقة عين العالم وكذلك الحق سبحانه وإن لم يكن له مناسبة بالعالم في الحقيقة أصلاً ولكن المشابهة الإسمية قد تصير موصحة لهذا الاتحاد فإن الحق سبحانه مثلاً موجود والعالم أيضاً موجود وإن لم يكن بين الوجودين في الحقيقة مناسبة أصلاً وكذلك هو تعالى عالم وسميع وبصير وحى وقادر ومريد وبعض أفراد العالم أيضاً متصف بهذه الصفات وإن كان صفات كل منهما مقايمة لصفات الآخر ولكن لما كانت خصوصية الوجود الإمكانية وتفاصيل المحدثات مستورة عن نظريتهم ساع لهم لو حكموا بالاتحاد وهذا القسم الأخير من التوحيد أعلى أقسام التوحيد بل ليس أرتاب هذه المعرفة في الحقيقة مغلوبى هذا الوارد ولم يكن الباعث على هذه المعرفة سكرهم بل أورد عليهم هذا الوارد لأجل مصلحة ما وأريد إخراجهم من

السُّكْرِ إِلَى الصَّخْرِ بِسَبَبِ هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ وَتَسْلِيَتِهِمْ بِهَا كَمَا تَسْلَى جَمَاعَةٌ بِالسَّمَاعِ وَالرَّقْصِ وَطَائِفَةٌ بِالِاشْتِعَالِ بَعْضُ أُمُورٍ مُبَاحَةٍ.

يَتَّبِعِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمَذْكُورِينَ مِنْ هَذِهِ الطَّوَائِفِ يَشْتَغِلُونَ بِبَعْضِ أُمُورٍ مُعَايِرَةٍ لِمَشْهُودِهِمْ وَيَتَسَلَّلُونَ بِهَا عَلَى مَا عَرَفْتُ بِخِلَافِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ فَإِنَّهُمْ لَا يَلْتَفِتُونَ إِلَى أَمْرِ مُعَايِرٍ لِمَشْهُودِهِمْ وَلَا يَتَسَلَّلُونَ بِهِ فَلَا جَرَمَ قَدْ يُرَى لَهُمُ الْعَالَمُ عَيْنَ مَشْهُودِهِمْ أَوْ يَظْهَرُ لَهُمْ مَشْهُودُهُمْ فِي مِرَاةِ الْعَالَمِ لِيَخْفَ عَنْهُمْ ذَلِكَ الثَّقُلُ سَاعَةً وَمَنْشَأُ هَذَا الْقِسْمِ الْأَخِيرِ مِنَ التَّوْحِيدِ لَمْ يَكُنْ مَعْلُومًا لِهَذَا الْحَقِيرِ بِطَرِيقِ الْكَشْفِ وَالذُّوقِ بَلِ الْمَعْلُومُ هُوَ الْجِهَتَانِ السَّابِقَتَانِ

وَهَذَا الْقِسْمُ ظَنِّي وَلِهَذَا لَمْ أَكْتُبْ فِي كُتُبِي وَرَسَائِلِي إِلَّا هَاتَيْنِ الْجِهَتَيْنِ بَلِ الْجِهَةُ الثَّانِيَةُ فَقَطْ وَجَعَلْتُ التَّوْحِيدَ الْوُجُودِيَّ مُنْحَصِرًا فِيهَا وَلَكِنْ لَمَّا وَقَعَ الْمُرُورُ بِلَدَّةِ دَهْلِي الْمَخْرُوسَةِ بَعْدَ رِحْلَةِ مُرَشِدِي وَقَبْلَتِي بِنِيَّةِ زِيَارَةِ قَبْرِهِ الشَّرِيفِ اتَّفَقَا وَذَهَبْتُ لِرِيَارَةِ قَبْرِهِ الشَّرِيفِ يَوْمَ عِيدِ ظَهَرَ فِي أَثْنَاءِ التَّوَجُّهِ إِلَى مِزَارِهِ الْمُتَبَرِّكِ مِنْ رُوحَانِيَّتِهِ الْمُقَدَّسَةِ التَّفَاتُ تَامٌ وَمُنْحَى مِنْ كَمَالِ الطَّافَةِ وَإِشْفَاقِهِ لِلْغُرَبَاءِ نَسَبَتُهُ الْخَاصَّةُ الْمُنْسُوبَةُ إِلَى الْخَوَاجَةِ أَحْرَارٍ قُلَسَ سِرُّهُ وَلَمَّا وَجَدْتُ تِلْكَ النَّسَبَةَ فِي نَفْسِي وَجَدْتُ حَقِيقَةَ تِلْكَ الْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ بِطَرِيقِ الذُّوقِ بِالضَّرُورَةِ وَعَلِمْتُ أَنَّ مَنْشَأَ التَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ فِيهِمَا لَيْسَ هُوَ الْإِنْجِذَابُ الْقَلْبِيُّ وَعَلَبَةُ الْمَعْنَى بَلِ الْمَقْصُودُ مِنْ تِلْكَ الْمَعْرِفَةِ تَخْفِيفُ تِلْكَ الْمَحَبَّةِ وَلَمْ أَرِ إِظْهَارَ هَذَا الْمَعْنَى مُنَاسِبًا إِلَى مُدَّةٍ مَدِيدَةٍ وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْوَجْهَانِ السَّابِقَانِ مَذْكُورِينَ فِي بَعْضِ الرَّسَائِلِ وَقَعَ مِنْ ذَلِكَ أَنْاسٌ قَلِيلُوا الدَّرَايَةَ فِي تَوْهَمٍ أَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ هَذَا الْبَيَانِ تَنْقِصُ هَذَيْنِ الشَّيْخَيْنِ الْجَلِيلَيْنِ بَأَنَّ طَرِيقَهُمَا طَرِيقُ أَرْبَابِ التَّوْحِيدِ وَأَطَالُوا بِهَذَا السَّبَبِ لِسَانَ الْفِتْنَةِ حَتَّى صَارَ ذَلِكَ التَّوْهَمُ فِي بَعْضِ الطُّلَّابِ الْقَلِيلِي الْإِخْلَاصِ وَالْيَقِينِ بَاعْتِا عَلَى فُتُورِ أَحْوَالِهِمْ فَرَأَيْتُ الْمَصْلَحَةَ فِي إِظْهَارِ هَذَا الْقِسْمِ مِنَ التَّوْحِيدِ بِالضَّرُورَةِ وَرَأَيْتُ الْمُنَاسِبَ ذَكَرَ تِلْكَ الْوَاقِعَةَ لِلِاسْتِشْهَادِ فَحَرَّرْتُهَا لِذَلِكَ.

(نَقْلٌ) دَرُوشٌ مِنْ مُخْلِصِي شَيْخِنَا عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ بَأَنَّ نَكْتَسِبُ النَّسَبَةَ مِنْ مُطَالَعَةِ كُتُبِ أَرْبَابِ التَّوْحِيدِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ بَلِ الْمَقْصُودُ أَنْ نُغْفَلَ أَنْفُسُنَا سَاعَةً وَهَذَا الْكَلَامُ مُؤَيَّدٌ لِلْكَلامِ السَّابِقِ.

وَنَقَلَ مَعْدِنُ الْفَضِيلَةِ الشَّيْخُ عَبْدُ الْحَقِّ الَّذِي هُوَ مِنْ مُخْلِصِي شَيْخِنَا عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ قَبِيلَ أَيَّامِ رِحْلَتِهِ: قَدْ صَارَ مَعْلُومًا لَنَا بَيِّنِينَ يَقِينِينَ أَنَّ التَّوْحِيدَ الْوُجُودِيَّ سِكَّةٌ ضَعِيفَةٌ وَالطَّرِيقُ السُّلْطَانِيُّ غَيْرُهُ وَإِنْ كُنْتُ أَعْلَمُ ذَلِكَ قَبْلَ ذَلِكَ وَلَكِنْ الْآنَ قَدْ ظَهَرَ هَذَا الْقِسْمُ مِنَ الْيَقِينِ بِهِ وَيُفْهَمُ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ أَيْضًا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِمَشْرَبِهِ مُنَاسِبَةً بِالتَّوْحِيدِ الْوُجُودِيِّ فِي آخِرِ الْأَمْرِ وَإِنْ كَانَ قَدْ ظَهَرَ مِثْلُ هَذَا التَّوْحِيدِ فِي ابْتِدَاءِ الْحَالِ فَلَيْسَ ذَلِكَ بِضَائِرٍ بَلِ قَدْ ظَهَرَ مِثْلُ هَذَا التَّوْحِيدِ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمَشَائِخِ فِي ابْتِدَاءِ أَمْرِهِمْ ثُمَّ انْقَلَعُوا عَنْهُ فِي الْآخِرِ. وَأَيْضًا إِنْ بَيَّنَّ طَرِيقَ الْخَوَاجَةِ النَّقْشِبَنْدِ وَطَرِيقَ الْخَوَاجَةِ أَحْرَارٍ فَرَفَا وَمُعَايِرَةَ بَعْدَ الْوُصُولِ إِلَى مَقَامِ الْجَدْبَةِ النَّقْشِبَنْدِيَّةِ

وَكذلكَ بَيْنَ عُلُومِهِمَا وَمَعَارِفِهِمَا أَيْضًا فَرَقَ وَغَالِبُ تَوَجُّهِ الْخَوَاجِعِ أَحْرَارٌ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى نِسْبَةِ أَجْدَادِهِ مِنْ طَرَفِ أُمِّهِ وَكَانُوا كَبْرَاءَ بَطْنًا بَعْدَ بَطْنٍ .

وَهَذَا الْفَنَاءُ وَالْإِنْعَادُ الَّذِي ذُكِرَ فِيمَا سَبَقَ مِنْ لَوَازِمِ نِسْبَةِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ وَهَذَا الْفَقِيرُ اخْتَارَ لِتَرْبِيَةِ الطَّالِبِينَ طَرِيقَ حَضْرَةِ الْخَوَاجِعِ التَّقْسِيمِ لِمَصْلَحَةِ أَتْبَاءِ هَذَا الْوَقْتِ وَرَأَيْتُ الْمُنَاسِبَ ظُهُورَ عُلُومِ هَذَا الطَّرِيقِ وَمَعَارِفِهِ الَّتِي هِيَ أَكْثَرُ مُنَاسِبَةٍ بِعُلُومِ الشَّرِيعَةِ فِي مِثْلِ هَذَا الزَّمَانِ الْفَاسِدِ الَّذِي ظَهَرَ فِيهِ ضَعْفٌ تَامٌّ فِي أَرْكَانِ الشَّرِيعَةِ فَعَيَّنْتُ هَذَا الطَّرِيقَ لِإِفَادَةِ الطَّالِبِينَ فَلَوْ أَرَادَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ تَرْوِيجَ الطَّرِيقَةِ الْأَحْرَارِيَّةِ بِوَسِطَةِ هَذَا الْحَقِيرِ لَنُورَ الْعَالَمُ بِأَنْوَارِهَا فَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ أَنْوَارَ كُلِّ مِنْ هَذَيْنِ الشَّيْخَيْنِ الْمُعْظَمَيْنِ عَلَيَّ وَجِهَ الْكَمَالِ وَكَشِفَ عَنْ طَرِيقِ تَكْمِيلِ كُلِّ مِنْهُمَا أَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ،

(شِعْرٌ): مَلِيكَ مِنْ عِنَايَتِهِ وَلُطْفِهِ *** لِأَعْطِي لِلْفَقِيرِ الْعَالَمِينَا

آخِرُ: فَإِذَا أَتَى بَابَ الْعَجُوزِ خَلِيفَةَ *** إِيَّاكَ يَا صَاحِبَ وَتَشَفَّ سِبَالِكَا

وَقَدْ أوردْتُ بَعْضَ الْأَسْرَارِ الْخَفِيَّةِ بِحُكْمِ (وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ) فِي مَعْرِضِ الظُّهُورِ نَفَعَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ الطَّالِبِينَ بِهَا وَإِنِّي كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهَا لَا تَزِيدُ الْمُنْكَرِينَ غَيْرَ الْإِنْكَارِ وَلَكِنَّ الْمَقْصُودَ إِفَادَةَ الطَّالِبِينَ وَالْمُنْكَرُونَ خَارِجُونَ عَنِ الْمَبْحَثِ وَمُبْعَدُونَ عَنْ مَطْمَحِ النَّظَرِ (يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا) وَلَا يَخْفَى عَلَيَّ أَرْبَابَ الْبُصِيرَةِ أَنَّ اخْتِيَارَ طَرِيقٍ مِنَ الطَّرِيقِ لِأَجْلِ مَصْلَحَةٍ لَا يَسْتَلْزِمُ أَفْضَلِيَّةَ هَذَا الطَّرِيقِ عَلَيَّ طَرِيقٍ آخَرَ وَلَا يَلْزِمُ مِنْهُ تَنْقِيصُهُ، (شِعْرٌ):

وَيُمْكِنُ غَلْقُ أَبْوَابِ الْحُصُونِ *** وَلَكِنْ لَا نَجَاةَ مِنَ الْكَلَامِ

(٢٩٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي وَالْتِسْعُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الشَّيْخِ حَمِيدِ الْبَنِكَالِيِّ فِي بَيَانِ الْأَدَابِ الضَّرُورِيَّةِ

لِلْمُرِيدِينَ وَدَفَعَ بَعْضَ الشُّبُهَاتِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَدَّبَنَا بِالْأَدَابِ النَّبَوِيَّةِ وَهَدَّبَنَا بِالْأَخْلَاقِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَأَرْكَى التَّحِيَّةِ (اعْلَمْ) أَنَّ سَالِكِي هَذَا الطَّرِيقِ لَا يَخْلُونُ عَنْ أَحَدِ الْحَالِيِّينَ إِذَا أَنْ يَكُونُوا مُرِيدِينَ وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونُوا مُرَادِينَ فَإِنْ كَانُوا مُرَادِينَ فَطُوبَى لَهُمْ يُوَصَّلُ بِهِمْ إِلَى الْمَطْلَبِ الْأَعْلَى مِنْ طَرِيقِ الْإِنْجِدَابِ وَالْمَحَبَّةِ مِنْ غَيْرِ اخْتِيَارٍ وَيَعْلَمُونَ كُلُّ أَدَبٍ لَارِمٍ بِوَسِطَةِ أَوْ بِلَا وَسِطَةِ فَإِنْ صَدَرَتْ عَنْهُمْ زَلَّةٌ يَبْهَتُونَ عَلَيْهَا سَرِيعًا وَلَا يُؤَاخِذُونَ بِهَا فَإِنْ احْتَجَّجُوا إِلَى شَيْخٍ ظَاهِرٍ يَهْتَدُونَ إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِ سَعْيٍ عَنْهُمْ وَبِالْحَمْلَةِ أَنَّ الْعِنَايَةَ الْأَرْكَانِيَّةَ مُتَكَمِّلَةٌ لِجَالِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ وَلَا بُدَّ مِنْ حُصُولِ أَمْرِهِمْ بِسَبَبِ أَوْ بِلَا سَبَبٍ وَاللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ .

وإن كانوا مُريدِينَ فأمَرُهُمْ مِنْ غَيْرِ شَيْخٍ كَامِلٍ مُكَمَّلٍ عَسِيرٍ وَالشَّيْخُ يَتَّبِعِي أَنْ يَكُونَ مُشْرِفًا بِدَوْلَةِ
الْحَدِيثِ وَالسُّلُوكِ وَمُسْتَسْعِدًا بِسَعَادَةِ الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ وَأَنْ يَكُونَ قَدْ أَتَمَّ السِّيْرَ إِلَى اللَّهِ وَالسِّيْرَ فِي اللَّهِ وَالسِّيْرَ
عَنِ اللَّهِ بِاللَّهِ وَالسِّيْرَ فِي الْأَشْيَاءِ بِاللَّهِ فَإِنْ كَانَتْ جَدْبَتُهُ مُقَدِّمَةً عَلَى سُلُوكِهِ وَتَرَبَّى بِتَرْبِيَةِ الْمُرَادِينَ فَهُوَ
كَبِيرِيَّةٌ أَحْمَرٌ وَكَلَامُهُ دَوَاءٌ وَنَظْرُهُ شِفَاءٌ، إِحْيَاءُ الْقُلُوبِ الْمَيِّتَةِ مُنَوِّطٌ بِتَوَجُّهِهِ الشَّرِيفِ وَتَرْكِيَةُ النُّفُوسِ الْعَاتِيَةِ
مَرْبُوطَةٌ بِالتَّفَاتِيهِ اللَّطِيفِ فَإِنْ لَمْ يُوَجِّدْ صَاحِبُ دَوْلَةٍ مِثْلَ ذَلِكَ فَالسَّلَالُكَ الْمَحْدُوبُ أَيْضًا مُعْتَمِّمٌ يَحْصُلُ مِنْهُ
تَرْبِيَةُ النَّاقِصِينَ وَيَصِلُونَ بِوَسَاطَتِهِ إِلَى دَوْلَةِ الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ،

شِعْرٌ: مَتَى قَسِنَا السَّمَاءَ بِالْعَرْشِ نَحْطُ *** وَمَا أَعْلَاهُ إِنْ قَسِنَا بِأَرْضِ

فَإِنْ اهْتَدَى الطَّالِبُ بِعِنَايَةِ الْحَقِّ حَلَّ سُلْطَانُهُ إِلَى مِثْلِ هَذَا الشَّيْخِ الْكَامِلِ الْمُكَمَّلِ وَوَصَلَ إِلَيْهِ يَتَّبِعِي
أَنْ يَغْتَنِمَ وَجُودَهُ وَأَنْ يُفَوِّضَ نَفْسَهُ إِلَيْهِ بِالتَّمَامِ وَأَنْ يَعْتَقِدَ سَعَادَتَهُ فِي مَرْضِيَّاتِهِ وَشَقَاوَاتِهِ فِي خِلَافِ مَرْضِيَّاتِهِ
وَبِالْحُمْلَةِ يَتَّبِعِي أَنْ يَجْعَلَ هَوَاهُ تَابِعًا لِرِضَاهُ وَفِي الْخَبَرِ النَّبَوِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ "لَنْ يُؤْمِنَ أَحَدُكُمْ حَتَّى
يَكُونَ هَوَاهُ تَابِعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ"

اعْلَمْ أَنَّ رِعَايَةَ آدَابِ الصُّحْبَةِ وَمُرَاعَاةَ شَرَائِطِهَا مِنْ ضَرُورِيَّاتِ هَذَا الطَّرِيقِ حَتَّى يَكُونَ طَرِيقُ الْإِفَادَةِ
وَالِإِسْتِفَادَةِ مَفْتُوحًا وَبِدُونِهَا لَا تَنِيحَةُ لِلصُّحْبَةِ وَلَا ثَمَرَةٌ لِلْمُجَالَسَةِ وَالتَّوَرُّدِ بَعْضِ الْآدَابِ وَالشَّرَائِطِ الضَّرُورِيَّةِ
فِي مَعْرِضِ الْبَيَانِ يَتَّبِعِي اسْتِمَاعَهَا بِسَمْعِ الْعَقْلِ

(اعْلَمْ) أَنَّهُ يَتَّبِعِي لِلطَّالِبِ أَنْ يُعْرِضَ بِقَلْبِهِ عَنْ جَمِيعِ الْجِهَاتِ وَأَنْ يَتَوَجَّهَ بِهِ إِلَى شَيْخِهِ وَأَنْ لَا يَشْتَغَلَ
بِالتَّوَافِلِ وَالْأَذْكَارِ مَعَ وُجُودِ الشَّيْخِ بِلَا إِذْنِهِ وَلَا يَلْتَقِتْ فِي حُضُورِهِ إِلَى غَيْرِهِ بَلْ يَجْلِسْ لَدَيْهِ مُتَوَجِّهًا بِكَلْبِيَّةِ
إِلَيْهِ حَتَّى لَا يَشْتَغَلَ عِنْدَهُ بِالدَّكْرِ أَيْضًا إِلَّا أَنْ يَأْمُرَهُ بِهِ وَلَا يُصَلِّي فِي حُضُورِهِ غَيْرَ الْفَرَائِضِ وَالسُّنَنِ.

وَيُقَلَّ عَنْ سُلْطَانِ هَذَا الْوَقْتِ أَنْ وَزِيرُهُ كَانَ قَائِمًا عِنْدَهُ فَالتَّقَاتُ الْوَزِيرُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ اتِّفَاقًا إِلَى
تَوْبِهِ وَأَصْلَحَ أَرْزَارُهُ بِيَدِهِ فَوَقَعَ نَظْرُ السُّلْطَانِ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْحَالِ فَرَأَاهُ مُتَوَجِّهًا إِلَى غَيْرِهِ فَقَالَ لَهُ بِلِسَانِ
الْعِتَابِ: أَنَا لَا أَقْدِرُ أَنْ أَهْضِمَ هَذَا الْفِعْلَ تَكُونَ وَزِيرِي وَتَلْتَقِتُ فِي حُضُورِي إِلَى غَيْرِي وَتَشْتَغَلُ بِإِصْلَاحِ
أَرْزَارِ تَوْبِكَ فَيَتَّبِعِي التَّأْمُلُ إِذَا كَانَتْ رِعَايَةُ الْآدَابِ الدَّقِيقَةِ لَازِمَةً فِي وَسَائِلِ الدُّنْيَا الدُّنْيَا تَكُونُ رِعَايَةُ الْآدَابِ
لَازِمَةً عَلَى الْوَجْهِ الْأَتَمِّ فِي وَسَائِلِ الْوُصُولِ إِلَى اللَّهِ وَمَهْمَا أَمَكَّنَ لَا يَقُومُ فِي مَحَلٍّ يَفْعُ ظِلَّهُ عَلَى تَوْبِ
شَيْخِهِ أَوْ عَلَى ظِلِّهِ وَلَا يَضَعُ رِجْلَهُ فِي مُصَلَّاهُ وَلَا يَتَوَضَّأُ فِي مُتَوَضَّاهُ وَلَا يَسْتَعْمِلُ ظَرُوفَهُ الْخَاصَّةَ بِهِ وَلَا
يَشْرَبُ مَاءً وَلَا يَأْكُلُ طَعَامًا وَلَا يَكَلِّمُ أَحَدًا فِي حُضُورِهِ بَلْ لَا يَكُونُ مُتَوَجِّهًا إِلَى أَحَدٍ وَلَا يَمُدُّ رِجْلَهُ عِنْدَ
غَيْبَةِ شَيْخِهِ إِلَى جَانِبِ هُوَ فِيهِ وَلَا يَرْمِي بِرَأْفَةٍ إِلَى ذَلِكَ الْجَانِبِ وَكُلُّ شَيْءٍ يَصْدُرُ عَنْ شَيْخِهِ يَعْتَقِدُهُ صَوَابًا
وَإِنْ لَمْ يَرِ صَوَابًا فِي الظَّاهِرِ فَإِنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَفْعَلُهُ بِطَرِيقِ الْإِلْهَامِ وَالْإِذْنِ فَلَا يَكُونُ لِلْإِعْتِرَاضِ مَحَالٌّ عَلَى هَذَا
التَّقْدِيرِ وَإِنْ تَطَرَّقَ الْخَطَأُ إِلَى الْإِلْهَامِ فِي بَعْضِ الصُّورِ فَإِنَّ الْخَطَأَ الْإِلْهَامِيَّ كَالْخَطَأِ الْاجْتِهَادِيِّ لَا يَجُوزُ فِيهِ

السلامة والإعتراض وأيضاً إن المرید لا بد من أن يحصل له محبة الشيخ وكل ما يصدر عن المحبوب يكون محبوباً في نظر المحب فلا يكون للإعتراض مجال وليقتد بشيخه في الكلبي والجزني سواء كان في الأكل والشرب أو اللبس أو النوم أو الطاعة ويتبعي أن يصلي الصلاة على طرز صلاته وأن يأخذ الفقه من عمله،

شعر: من كان في قصره الحسنة قد فرغاً *** من التنزه في البستان والمرج

ولا يترك في نفسه مجالاً للإعتراض على حرركاته وسكناته أصلاً وإن كان الاعتراض مقدار حبة خردلة فإنه لا نتيجة للإعتراض غير الحرمان وأشقى جميع الخلاق وأبعدهم عن السعادة الذين يرون عيوب هذه الطائفة تحانا لله سبحانه من هذا البلاء العظيم ولا يطلب من شيخه الكرامات وخوارق العادات وإن كان هذا الطلب بطريق الخواطر والوساوس فهل سمعت قط أن مؤمناً طلب من نبيه معجزة وإنما طلبها الكفار وأهل الإنكار، (شعر):

المعجزات مفيدة قهر العدا *** ونتيجة التقليد ذاك الإفتدا

ما المعجزات مفيدة الإيمان بل *** قد يجذب التقليد نحو الإهتدا

فإن عرضت لخاطره شبهة يعرضها على شيخه من غير توقف فإن لم تنحل فليتر التصير من نفسه ولا يجوز عود منقصة أصلاً إلى جانب شيخه فإن وقعت عليها واقعة لا يكتمها عن شيخه ويطلب تعبير الواقع منه ويعرض عليه أيضاً ما انكشف له من التعبير ويطلب منه تمييز صوابه عن خطئه ولا يعتمد على كسوفه أصلاً فإن الحق ممتزج بالباطل في هذه الدار والصواب مختلط بالخطأ ولا يفارقه بلا ضرورة ولا إذن منه فإن اختيار الغير وتفضيله عليه مناف للإرادة ولا يرفع صوته فوق صوتيه ولا يتكلم معه برفع صوته فإنه سوء أدب وكل فيض وفنوح يرد عليه فليعتقد أنه بواسطة شيخه فإن رأى في الواقعة أن الفيض يرد عليه من مشائخ أحر فليتره أيضاً من شيخه وليعلم أن الشيخ لما كان جامعاً للكمالات والفيوضات وصل إليه منه فيض خاص مناسب لإستعداده الخاص الملائم لكمال شيخ من الشيوخ أعني الذي ظهرت منه صورة الإفاضة وإن لطيفة من لطائف شيخه لها مناسبة بذلك الفيض ظهرت في صورة ذلك الشيخ فتحيل المرید تلك اللطيفة بواسطة الإبتلاء شيئاً وظن أن الفيض منه وهذه مغالطة عظيمة حفظنا الله من زلة الأقدام ورزقنا الإستقامة على اعتقاد الشيخ ومحبتة بحرمة سيد البشر عليه وعلى آله الصلاة والسلام وبالجملة الطريق كله آداب مثل مشهور لا يصل العاري عن الآداب إلى الله تعالى فإن رأى المرید نفسه مقصراً في رعاية بعض الآداب ولم يبلغ حد أدائها كما يتبعي ولم يقدر أن يخرج عن عهدتها بالسعي فهو مغفوء عنه ولكن لا بد من الإعتراف بالتقصير فإن لم يراع الآداب عباداً بالله سبحانه ولم ير نفسه مقصراً فهو محروم من بركات هؤلاء الأكابر،

(شعر):

مَنْ لَمْ يَكُنْ نَحْوَ السَّعَادَةِ مُقْبِلًا *** فَشُهُودُهُ وَجْهَ النَّبِيِّ لَا يَنْفَعُهُ

نَعَمْ إِذَا وَصَلَ الْمُرِيدُ بَيْرَكَةَ تَوَجَّهَ الشَّيْخَ وَهَمَّتْهُ إِلَى مَرْتَبَةِ الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ وَظَهَرَ لَهُ طَرِيقُ الْإِلَهَامِ وَالْفِرَاسَةِ وَسَلَّمْ لَهُ الشَّيْخُ ذَلِكَ وَصَدَّقَهُ وَشَهِدَ لَهُ بِالْكَمَالِ وَالْإِكْمَالِ فَحِينَئِذٍ يَسُوعُ لِمِثْلِ هَذَا الْمُرِيدِ أَنْ يُخَالَفَ شَيْخَهُ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ الْإِلَهَامِيَّةِ وَأَنْ يَعْمَلَ بِمُقْتَضَى إِلَهَامِهِ وَإِنْ تَحَقَّقَ عِنْدَ الشَّيْخِ خِلَافُهُ فَإِنَّ الْمُرِيدَ قَدْ خَرَجَ حِينَئِذٍ عَنِ رِبْقَةِ التَّقْلِيدِ وَالتَّعَلُّدِ خَطَأً فِي حَقِّهِ أَلَّا تَرَى أَنَّ الْأَصْحَابَ الْكِرَامَ خَالَفُوا رَأْيَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأُمُورِ الْإِجْتِهَادِيَّةِ وَالْأَحْكَامِ الْغَيْرِ الْمُنَزَّلَةِ وَظَهَرَ الصَّوَابُ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ فِي جَانِبِ الْأَصْحَابِ كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى أَرْبَابِ الْعِلْمِ أَوْلِي الْأَلْبَابِ فَعَلِمَ أَنَّ مُخَالَفَةَ الشَّيْخِ بَعْدَ الْوُصُولِ إِلَى مَرْتَبَةِ الْكَمَالِ وَالْإِكْمَالِ مُحَوَّرٌ وَعَنْ سُوءِ الْأَدَبِ مَبْرَأٌ بَلِ الْأَدَبُ هُنَا هُوَ هَذِهِ الْمُخَالَفَةُ وَالْأَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا مُؤَدِّينَ بِكَمَالِ الْأَدَبِ لَمْ يَفْعَلُوا شَيْئًا بِلا تَقْلِيدٍ وَتَقْلِيدِ أَبِي يُوسُفَ أَبَا حَنِيفَةَ رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى بَعْدَ بُلُوغِهِ مَرْتَبَةَ الْإِجْتِهَادِ خَطَأً وَالصَّوَابُ إِنَّمَا هُوَ مُتَابَعَةُ رَأْيِهِ لَا رَأْيَ أَبِي حَنِيفَةَ وَقَدْ اشتهرَ عَنِ الْإِمَامِ أَبِي يُوسُفَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: نَازَعْتُ أَبَا حَنِيفَةَ فِي مَسْأَلَةٍ خَلَقَ الْقُرْآنُ سِتَّةَ أَشْهُرٍ وَلَعَلَّكَ سَمِعْتَ أَنَّ تَكْمِيلَ الصَّنَاعَةِ بِتَلَاحُقِ الْأَفْكَارِ فَإِنَّهَا لَوْ بَقِيَتْ عَلَى فِكْرٍ وَاحِدٍ لَمَا حَصَلَتْ فِيهَا الزِّيَادَةُ أَلَّا تَرَى أَنَّ النَّحْوَ الَّذِي كَانَ فِي زَمَنِ سَبِيئِهِ حَصَلَ لَهُ الْيَوْمَ بِاخْتِلَافِ الْأَرَءِ وَتَلَاحُقِ الْأَفْكَارِ وَالْأَنْظَارِ زِيَادَةُ مِائَةِ أَمْثَالِهِ وَبَلَغَ نَهَايَةَ كَمَالِهِ وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ هُوَ وَاضِعَ بِنَائِهِ وَمُؤَسِّسَ أُسَاسِهِ كَانَ الْفَضْلُ لَهُ الْفَضْلُ لِمُتَقَدِّمِينَ وَلَكِنَّ الْكَمَالَ لَهُؤُلَاءِ الْمُتَأَخِّرِينَ "مِثْلُ أُمَّتِي مِثْلُ الْمَطَرِ لَا يُدْرِي أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ" حَدِيثٌ تَبَوَّأَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. تَنْبِيْهُ: لِرَفْعِ شُبُهَةِ بَعْضِ الْمُرِيدِينَ اَعْلَمُوا أَنَّهُمْ قَالُوا: الشَّيْخُ يُحْيِي وَيُمِيتُ، الْإِحْيَاءُ وَالْإِمَاتَةُ مِنْ لَوَازِمِ مَقَامِ الْمَشِيخَةِ وَالْمُرَادُ بِالْإِحْيَاءِ الْإِحْيَاءُ الرُّوحِيَّ لَا الْجَسْمِيَّ وَكَذَلِكَ الْمُرَادُ بِالْإِمَاتَةِ الرُّوحِيَّةِ لَا الْجَسْمِيَّةِ وَالْمُرَادُ بِالْحَيَاةِ وَالْمَوْتِ الْفَنَاءُ وَالْبَقَاءُ اللَّذَانِ يُوصِلَانِ إِلَى مَقَامِ الْوَلَايَةِ وَالْكَمَالِ، وَالشَّيْخُ الْمُقْتَدَى بِهِ مُتَكَلِّفٌ بِهَدْيَيْنِ الْأَمْرَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ فَلَا بُدَّ إِذَا لِلشَّيْخِ مِنْ هَدْيَيْنِ فَمَعْنَى يُحْيِي وَيُمِيتُ يَبْقَى وَيُفْنَى وَلَا دَخَلَ لِلْإِحْيَاءِ وَالْإِمَاتَةِ فِي مَقَامِ الْمَشِيخَةِ، وَحُكْمُ الشَّيْخِ الْمُقْتَدَى بِهِ كَحُكْمِ كَهْرِبَاءِ كُلِّ مَنْ لَهُ مُنَاسَبَةٌ بِهِ يَعْذُو مِنْ وَرَائِهِ وَيَتَجَدَّبُ إِلَيْهِ كَالْحَشِيشِ بِالنَّسْبَةِ إِلَى كَهْرِبَاءٍ وَيُنَالُ مِنْهُ تَصْبِيْهُ مُسْتَوْفَى وَنَيْسَتِ الْكِرَامَاتُ وَخَوَارِقُ الْعَادَاتِ لِحَبِيبِ الْمُرِيدِينَ فَإِنَّ الْمُرِيدِينَ يَتَجَدَّبُونَ إِلَيْهِ بِالْمُنَاسَبَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ. وَأَمَّا الَّذِينَ لَا مُنَاسَبَةَ لَهُمْ بِهِؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ فَهُمْ مَحْرُومُونَ مِنْ نِعَمِ كَمَالَتِهِمْ وَإِنْ شَاهَدُوا أُلُوفًا مِنْ كِرَامَاتِهِمْ يَنْبَغِي أَنْ يُسْتَشْهَدَ لِهَذَا الْمَعْنَى بِأَبِي جَهْلٍ وَأَبِي لَهَبٍ. قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي حَقِّ الْكُفَّارِ: ﴿وَإِنْ يَرَوْا كَلِمَةَ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا حَتَّى إِذَا جَاءَهُمْ يُجَادِلُونَكَ﴾^(١) يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ وَالسَّلَامُ.

(٢٩٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالسَّعُونَ وَالْمَائَتَانِ إِلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْجَنَابِيِّ فِي جَوَابِ سؤَالِهِ عَنِ قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: "لِي مَعَ اللَّهِ وَقْتُ" وَقَالَ أَبُو ذَرِّ الْغِفَارِيِّ أَيْضًا وَعَنِ قَوْلِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلَانِيِّ قُدْسَ سِرُّهُ: "قَدِمِي هَذِهِ عَلَيَّ رَقَبَةً كُلِّ وَلِيٍّ" وَقَالَ غَيْرُهُ أَيْضًا: وَهَلِ الْمُرَادُ بِكُلِّ وَلِيٍّ أَوْلِيَاءُ عَصْرِهِ أَوْ مُطْلَقًا وَمَا يَنَابِسُهُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى قَدْ صِرْتُ مُبْتَهَجًا وَمَسْرُورًا بِوُرُودِ الصَّحِيفَةِ الشَّرِيفَةِ الَّتِي أَرْسَلْتَهَا يَا لَهَا مِنْ نِعْمَةٍ يَذْكُرُ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ تَعَالَى الْمُتَقَطِّعِينَ الْمُنْهَجُورِينَ وَقَدْ اُنْدَرَجَ فِيهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ "لِي مَعَ اللَّهِ وَقْتُ" وَقَالَ أَبُو ذَرِّ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا مِثْلَ ذَلِكَ وَقَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلَانِيِّ قُدْسَ سِرُّهُ: قَدِمِي هَذِهِ عَلَيَّ رَقَبَةً كُلِّ وَلِيٍّ، وَقَالَ آخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ وَقَدْ تَكُونُ فِي هَذَيْنِ الْكَلَامَيْنِ مُنَازَعَةٌ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ فَتَرْجُو مِنْ عِنَايَتِكُمْ كِتَابَةَ مَا انْطَوَى فِي هَذَيْنِ الْكَلَامَيْنِ مِنَ الْمَعْنَى وَالْفَرْقِ بَيْنَهُمَا وَإِرْسَالَهُ إِلَيْنَا وَلِتَكُنِ الْكِتَابَةُ بِالتَّوَجُّهِ التَّامِّ مُشْتَمِلَةً مَا لَهَا وَمَا عَلَيْهَا مِنَ الْكَلَامِ وَوَاضِحَةً لِتَكُونَ قَرِيبَةً مِنْ فَهْمِ هَذَا الْغَرِيبِ.

أَيُّهَا الْمَخْدُومُ: إِنَّ هَذَا الْفَقِيرَ قَدْ كَتَبَ فِي رِسَالَتِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَهُ وَقْتُ نَادِرٌ مَعَ وُجُودِ اسْتِمْرَارِ الْوَقْتِ وَأَنَّ ذَلِكَ الْوَقْتُ النَّادِرُ كَانَ فِي حِينِ أَدَاءِ الصَّلَاةِ وَلَعَلَّكَ سَمِعْتَ: الصَّلَاةَ مِعْرَاجَ الْمُؤْمِنِ وَأَرْحَنِي يَا بَلَّالُ، شَاهِدْ عَدْلِي فِي إِثْبَاتِ هَذَا الْمَطْلَبِ وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ أَبُو ذَرِّ الْغِفَارِيِّ أَيْضًا مُشْرِفًا بِهَذِهِ الدَّوْلَةِ بِطَرِيقِ الْوِرَاثَةِ وَالتَّبَعِيَّةِ فَإِنَّ لِكَمَلِ تَابِعِيهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَصِيبًا وَافِرًا وَحَظًّا كَامِلًا مِنْ جَمِيعِ كَمَالَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِطَرِيقِ الْوِرَاثَةِ. وَأَمَّا مَا قَالَ حَضْرَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلَانِيِّ قُدْسَ سِرُّهُ: قَدِمِي هَذِهِ عَلَيَّ رَقَبَةً كُلِّ وَلِيٍّ اللَّهُ أَوْ جَمِيعِ الْأَوْلِيَاءِ فَقَدْ جَعَلَ صَاحِبُ الْعَوَارِفِ الَّذِي هُوَ مُرِيدُ الشَّيْخِ أَبِي النَّجِيبِ السُّهْرَوَرْدِيِّ وَمُرَبِّاهُ وَكَانَ مِنْ مَحَارِمِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ وَمُصَاحِبِيهِ هَذِهِ الْكَلِمَةَ مِنَ الْكَلِمَاتِ الَّتِي صَدَرَتْ عَنِ الْمَشَائِخِ فِي بَدَايَةِ الْأَحْوَالِ بِوَسِطَةِ بَقَايَا السُّكْرِ، وَنُقِلَ فِي التَّفَحَّاتِ عَنِ الشَّيْخِ حَمَّادِ الَّذِي هُوَ مِنْ شُيُوخِ حَضْرَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلَانِيِّ أَنَّهُ قَالَ بِطَرِيقِ الْفِرَاسَةِ: إِنَّ لِهَذَا الْعَجْمِيِّ قَدَمًا تَكُونُ فِي وَقْتِهِ عَلَيَّ رَقَبَةً جَمِيعِ الْأَوْلِيَاءِ وَيَكُونُ مَأْمُورًا أَلْبَتَّةَ بِأَنْ يَقُولَ: قَدِمِي هَذِهِ عَلَيَّ رَقَبَةً كُلِّ وَلِيٍّ اللَّهُ وَيَقُولَ ذَلِكَ أَلْبَتَّةَ وَيَضَعُ الْأَوْلِيَاءُ جَمِيعَهُمْ رِقَابَهُمْ يُعْنِي تَوَاضَعًا وَتَخَضُّعًا وَعَلَى كُلِّ حَالٍ أَنَّ حَضْرَةَ الشَّيْخِ مُحَقِّقٌ فِي هَذَا الْكَلَامِ سِوَاءَ صَدَرَ عَنْهُ مِنْ بَقَايَا السُّكْرِ أَوْ حَالَةَ الصَّحْوِ وَسِوَاءَ كَانَ مَأْمُورًا بِإِظْهَارِهِ أَوْ لَا فَإِنَّ قَدَمَهُ كَانَتْ عَلَيَّ رِقَابِ جَمِيعِ الْأَوْلِيَاءِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَكَانَ أَوْلِيَاءَ ذَلِكَ الْوَقْتِ جَمِيعَهُمْ تَحْتَ قَدَمِهِ وَلَكِنْ يَتَّبِعِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ هَذَا الْحُكْمَ مَخْصُوصٌ بِأَوْلِيَاءِ ذَلِكَ الْوَقْتِ دُونَ الْأَوْلِيَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ عَلَيْهِ وَالْمُتَأَخِّرِينَ عَنْهُ فَإِنَّهُمْ نَخَارِجُونَ عَنْ هَذَا الْحُكْمِ كَمَا يُنْفَعُونَ مِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ حَمَّادٍ أَنَّ قَدَمَهُ تَكُونُ فِي وَقْتِهِ عَلَيَّ رَقَبَةً جَمِيعِ

الأولياء وأيضاً أنه كان في بغداد عوث فذهب الشيخ عبد القادر وابن السقا وعبد الله لزيارته فقال ذلك العوث بطريق الفراسة في حق الشيخ: كأنني أراك تصعد المنبر في بغداد وتقول: قدمي هذه علي رقة كل ولي الله وأرى أولياء وقتك يضعون رقابهم ويخفضونها إجلالاً لك وإكراماً. ويفهم من كلام هذا العوث أيضاً أن هذا الحكم كان مخصوصاً بأولياء ذلك الوقت فإذا أعطي الحق سبحانه في هذا الوقت أيضاً شخصاً بصراً بصيراً يرى مثل ما رأى ذلك العوث أن رقاب أولياء ذلك الوقت تحت قدمه وأن هذا الحكم لا يتجاوز إلى غير أولياء ذلك الوقت وكيف يجوز هذا الحكم في الأولياء المتقدمين فإن فيهم الأصحاب الكرام عليهم الرضوان وهم أفضل من حضرة الشيخ بيقين وكيف يتمشى أيضاً في المتأخرين فإن فيهم المهدي الذي بشر النبي عليه الصلاة والسلام بقدمه ووجوده وقال إنه خليفة الله وكذلك عيسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام الذي هو من الأنبياء أولي العزم من السابقين وملحق بأصحاب خاتم الرسل به تابعة شريعته عليه الصلاة والسلام ولعل وجه ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم "لا يدري أولهم خير أم آخرهم" هو جلالة شأن متأخري هذه الأمة. وبالجملة: أن لحضرة الشيخ عبد القادر في الولاية شأناً عظيماً ودرجةً علياً أوصل الولاية الخاصة المحمدية من طريق السر إلى النقطة الأخيرة وصار رأس حلقة تلك الدائرة. لا يتوهم هنا أن الشيخ إذا كان رأس حلقة دائرة الولاية المحمدية ينبغي أن يكون أفضل من جميع الأولياء فإن الولاية المحمدية فوق جميع الآيات الأنبياء على نبينا وعليهم الصلاة والسلام لأننا نقول: إنه رأس حلقة الولاية المحمدية الحاصلة من طريق السر كما مر لا رأس حلقة تلك الولاية مطلقاً حتى يلزم الأفضلية أو نقول: إن كون رأس حلقة الولاية المحمدية مطلقاً ليس بمستلزم للأفضلية لأنه يمكن أن يكون غيره أسبق قدماً منه في كمالات النبوة المحمدية بطريق التبعية والوراثة فنسبت الأفضلية له من جهة تلك الكمالات وفي جماعة من مريدي حضرة الشيخ عبد القادر غلوا كثيراً في حقه وتجاوزوا إلى جانب الإفراط في المحبة مثل محبي علي كرم الله وجهه المفرطين فيه، ويفهم من فحوى كلام هؤلاء الجماعة وكلماتهم أنهم يعتقدون الشيخ أفضل من جميع الأولياء المتقدمين والمتأخرين ولا يعلم أنهم يفضلون عليه أحداً غير الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وهذا من إفراط المحبة.

فإن قيل: إن الكرامات وخوارق العادات التي ظهرت من حضرة الشيخ لم تظهر من ولي أصلاً فيكون الفضل له؟

قلت: إن كثرة ظهور الخوارق لا دلالة فيها على الأفضلية بل يمكن أن يكون الذي لم يظهر منه خارق أصلاً أفضل من الذي ظهرت منه خوارق وكرامات قال شيخ السيوخ في العوارف بعد ذكر الكرامات وخوارق المشايخ للعادات: وكل هذه مواهب الله تعالى وقد يكشف بها قوم ويعطي وقد

¹ وهو أبو سعيد عبد الله ابن أبي عسرون امام الشافعية في وقته وهو الذي نقل هذه الحكاية بطلها على ما في الفتاوى

يَكُونُ فَوْقَ هَؤُلَاءِ مَنْ لَا يَكُونُ لَهُ شَيْءٌ مِنْ هَذَا ؛ لِأَنَّ هَذِهِ كُلُّهَا تَقْوِيَةُ الْيَقِينِ وَمَنْ مُنِحَ صَرْفَ الْيَقِينِ لَا حَاجَةَ لَهُ إِلَى شَيْءٍ مِنْ هَذَا فَكُلُّ هَذِهِ الْكَرَامَاتِ دُونَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ تَجَوُّهِرِ الذِّكْرِ فِي الْقَلْبِ وَجَعْلِ كَثْرَةِ ظُهُورِ الْخَوَارِقِ دَلِيلًا عَلَى الْأَفْضَلِيَّةِ كَجَعْلِ كَثْرَةِ فَضَائِلِ عَلِيِّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَمَنَاقِبِهِ دَلِيلًا عَلَى أَفْضَلِيَّتِهِ عَلَى الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّهُ لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُ هَذَا الْقَدْرُ مِنَ الْفَضَائِلِ وَالْمَنَاقِبِ. اسْمَعِ أَيُّهَا الْأَخُّ: أَنَّ خَوَارِقَ الْعَادَاتِ عَلَى تَوْعِينِ، التَّوَعُّغِ الْأَوَّلِ: الْعُلُومُ وَالْمَعَارِفُ الْإِلَهِيَّةُ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِذَاتِ الْوَاجِبِ حَلِّ وَعَلَا وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ وَرَاءَ طَوْرِ نَظَرِ الْعَقْلِ وَخِلَافِ الْمَتَعَارِفِ الْمُعْتَادِ وَجَعْلِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ عِبَادَهُ الْخَاصَّةَ مُمْتَازِينَ بِهَا وَالتَّوَعُّغِ الثَّانِي: كَشْفُ صُورِ الْمَخْلُوقَاتِ وَالْأَخْبَارِ عَنِ الْمُعْتَبَاتِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِالْعَالَمِ وَالتَّوَعُّغِ الْأَوَّلِ مَخْصُوصٌ بِأَهْلِ الْحَقِّ وَأَرْبَابِ الْمَعْرِفَةِ وَالتَّوَعُّغِ الثَّانِي شَامِلٌ لِلْمُحَقِّ وَالْمُبْطِلِ فَإِنَّهُ حَاصِلٌ لِأَهْلِ الْإِسْتِدْرَاجِ أَيْضًا وَالتَّوَعُّغِ الْأَوَّلِ لَهُ شَرَفَةٌ وَاعْتِبَارٌ عِنْدَ الْحَقِّ حَلِّ وَعَلَا لِكَوْنِهِ مَخْصُوصًا بِأَوْلِيَائِهِ وَعَدَمِ مُشَارَكَةِ أَعْدَائِهِ فِيهِ.

وَالتَّوَعُّغِ الثَّانِي مُعْتَبَرٌ عِنْدَ عَوَامِ الْخَلَائِقِ وَمُعَزِّزٌ وَمُكْرَمٌ عِنْدَ أَنْظَارِهِمْ حَتَّى لَوْ ظَهَرَ ذَلِكَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْتِدْرَاجِ يَكَادُونَ يَعْبُدُونَهُ مِنْ جَهْلِهِمْ وَيَطِيعُونَهُ وَيَتَقَادُونَ لَهُ فِيمَا يَأْمُرُهُمْ بِهِ مِنْ رَطْبٍ وَيَأْبِسُ وَيَنْهَاهُمْ بِلِ الْمَحْجُوبُونَ لَا يَعْلَمُونَ التَّوَعُّغِ الْأَوَّلِ مِنَ الْخَوَارِقِ. وَالْكَرَامَاتُ وَالْخَوَارِقُ مُنْحَصِرَةٌ عِنْدَهُمْ فِي التَّوَعُّغِ الثَّانِي وَالْكَرَامَاتُ مَخْصُوصَةٌ عِنْدَهُمْ بِكَشْفِ صُورِ الْمَخْلُوقَاتِ وَالْأَخْبَارِ عَنِ الْمُعْتَبَاتِ مَا أَبْعَدَهُمْ عَنِ الْعَقْلِ أَيْ شَرَفَةٌ وَأَيُّ كَرَامَةٍ فِي عِلْمٍ يَتَعَلَّقُ بِأَحْوَالِ الْمَخْلُوقَاتِ حَاضِرَةٌ كَانَتْ أَوْ غَائِبَةٌ بَلِ الْأَلْبِقُ وَالْأَنْسَبُ أَنْ يَبْدَلَ مِثْلُ هَذَا الْعِلْمِ جَهْلًا لِيَحْصَلَ نِسْيَانُ الْمَخْلُوقَاتِ وَأَحْوَالِهَا. وَاللَّائِقُ بِالشَّرَفَةِ وَالْكَرَامَةِ هُوَ مَعْرِفَةُ الْحَقِّ تَعَالَى وَتَقَدُّسَ وَهِيَ الْمُسْتَحِقَّةُ لِلْعِزَّازِ وَالْإِحْتِرَامِ،

(شِعْرٌ) وَمَلِيحَةٌ مَهْجُورَةٌ وَدَمِيمَةٌ *** مَقْبُولَةٌ مِنْ أَجْلِ ذَا عَقْلِي عَطَلُ

(غَيْرُهُ) وَرَبِّ مَلِيحٍ لَا يُحِبُّ وَضِدَّهُ *** يَقْبَلُ مِنْهُ الْعَيْنُ وَالْخَدُّ وَالْفَمُ

وَقَرِيبٌ مِمَّا ذَكَرْنَا مَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ الْهَرَوِيُّ وَالْإِمَامُ الْأَنْصَارِيُّ فِي مَنَازِلِ السَّائِرِينَ وَشَارِحُهُ وَالَّذِي ثَبَتَ عِنْدِي بِالتَّجْرِبَةِ أَنَّ فِرَاسَةَ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ إِنَّمَا هِيَ فِي تَمَيُّزِهِمْ مَنْ يَصْلُحُ لِحَضْرَةِ اللَّهِ حَلِّ وَعَلَا مِمَّنْ لَا يَصْلُحُ وَيَعْرِفُونَ أَهْلَ الْإِسْتِعْدَادِ الَّذِينَ اشْتَعَلُوا بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ وَوَصَلُوا إِلَى حَضْرَةِ الْجَمْعِ وَهَذِهِ فِرَاسَةُ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ وَأَمَّا فِرَاسَةُ أَهْلِ الرِّيَاضَةِ بِالْجُوعِ وَالْخَلْوَةِ وَتَصْنِيفِ الْبَاطِنِ مِنْ غَيْرِ وَصَلَّةٍ إِلَى جَانِبِ الْحَقِّ تَعَالَى فَلَهُمْ فِرَاسَةٌ كَشَفِ الصُّورِ وَالْإِخْبَارِ بِالْمُعْتَبَاتِ الْمُخْتَصَّةِ بِالْخَلْقِ فَإِنَّهُمْ لَا يُخْبِرُونَ إِلَّا عَنِ الْخَلْقِ لِأَنَّهُمْ مَحْجُوبُونَ عَنِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ.

وَأَمَّا أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ فَلِإِشْتِعَالِهِمْ بِمَا يَرِدُ عَلَيْهِمْ مِنْ مَعَارِفِ الْحَقِّ تَعَالَى لَا يَكُونُ إِخْبَارُهُمْ إِلَّا عَنِ الْحَقِّ تَعَالَى وَلَمَّا كَانَ الْعَالَمُ أَكْثَرُهُمْ بِأَهْلِ انْتِطَاعٍ عَنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَاشْتِعَالٍ بِالدُّنْيَا مَالَتْ قُلُوبُهُمْ إِلَى أَهْلِ كَشْفِ

الصُّورِ وَالْإِحْتِبَارِ عَمَّا غَابَ مِنْ أَحْوَالِ الْمَخْلُوقَاتِ فَعَظَمُوهُمْ وَاعْتَقَدُوا أَنَّهُمْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ وَأَعْرَضُوا عَنْ كَشْفِ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ وَأَتَمُّوهُمْ فِيمَا يُخْبِرُونَ عَنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَقَالُوا: لَوْ كَانَ هَؤُلَاءِ أَهْلَ الْحَقِّ كَمَا يَزْعُمُونَ لَأَخْبِرُونَا عَنْ أَحْوَالِنَا وَأَحْوَالِ الْمَخْلُوقَاتِ وَإِذَا كَانُوا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى كَشْفِ أَحْوَالِ الْمَخْلُوقَاتِ فَكَيْفَ يَقْدِرُونَ عَلَى كَشْفِ أُمُورِ أَعْلَى مِنْ هَذِهِ وَكَذَّبُوهُمْ بِهَذَا الْقِيَاسِ الْفَاسِدِ وَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ الْأَنْبَاءُ الصَّحِيحَةُ وَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ حَمَى هَؤُلَاءِ عَنْ مَلَا حَظَةَ الْخَلْقِ وَخَصَّصَهُمْ وَسَغَلَهُمْ عَمَّا سِوَاهُ حِمَايَةٍ لَهُمْ وَغَيْرَةٍ عَلَيْهِمْ وَلَوْ كَانُوا مِمَّنْ يَتَعَرَّضُ لِأَحْوَالِ الْخَلْقِ مَا صَلَّحُوا لِلْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَقَدْ رَأَيْنَا أَهْلَ الْحَقِّ إِذَا التَّفَتُوا أَدْنَى التَّفَاتِ إِلَى كَشْفِ الصُّورِ أَدْرَكُوا مِنْهَا مَا لَا يَقْدِرُ غَيْرُهُمْ عَلَى إِدْرَاكِهِ بِالْفِرَاسَةِ الَّتِي يُشْبِهُهَا أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ وَهِيَ الْفِرَاسَةُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَمَا يَقْرُبُ مِنْهُ وَأَمَّا فِرَاسَةُ أَهْلِ الصَّفَاءِ الْخَارِجِينَ الْمُتَعَلِّقِينَ بِالْخَلْقِ فَلَا يَتَعَلَّقُ بِحَتَابِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَلَا مَا يَقْرُبُ مِنْهُ وَيَشْتَرِكُ الْمُسْلِمُونَ وَالنَّصَارَى وَالْيَهُودُ وَسَائِرُ الطُّوَائِفِ فِيهَا لِأَنَّهَا لَيْسَتْ شَرِيفَةً عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ فَيَحْتَصُّ بِهَا أَهْلُهُ.

(٢٩٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالسَّعُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَخْدُومِ جَامِعِ الْعُلُومِ الظَّاهِرِيَّةِ وَالْأَسْرَارِ الْبَاطِنِيَّةِ مَجْدِ الدِّينِ الْخَوَاجَةِ مُحَمَّدٍ مَعْصُومٍ سَلَّمَ اللَّهُ تَعَالَى فِي بَيَانِ مَا يَتَعَلَّقُ بِصِفَاتِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ الشَّمَانِ وَفِي تَحْقِيقِ مَبَادِي تَعْيِنَاتِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَمَبَادِي تَعْيِنَاتِ سَائِرِ الْخَلَائِقِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ وَفِي الْفَرْقِ بَيْنَ تَجَلِّيَاتِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ وَشُهُودِهِمْ وَتَحْقِيقِ الْوَصْلِ الْعُرْيَانِ لِكُمُلِ الْأَتْبَاعِ مَعَ وُجُودِ وَسَاطَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَفِي تَحْقِيقِ أَلْفَاظِ الْمَحْوِ وَالْإِضْمِخْلَالَ الْوَاقِعَةِ فِي عِبَارَةِ الْمَشَائِخِ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ وَمَا يَنَاسِبُ ذَلِكَ

اعْلَمْ أَنَّ صِفَاتِ وَاجِبِ الْوُجُودِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ الشَّمَانِ الْحَقِيقِيَّةِ الَّتِي أَوْلَاهَا الْحَيَاةُ وَآخَرَهَا التَّكْوِينُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ قَسَمَ تَعَلَّقَهُ بِالْعَالَمِ أَغْلَبَ وَإِضَافَتُهُ إِلَى الْخَلْقِ أَكْثَرَ كَالْتَّكْوِينِ وَمِنْ هَهُنَا أَنْكَرَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَوُجُودَهَا وَقَالُوا: إِنَّهَا مِنَ الصِّفَاتِ الْإِضَافِيَّةِ وَالْحَقُّ أَنَّهَا مِنَ الصِّفَاتِ الْحَقِيقِيَّةِ الْعَالِيَةِ عَلَيْهَا الْإِضَافَةُ، وَقَسَمَ آخَرٌ مَا فِيهِ الْإِضَافَةُ وَلَكِنَّهَا أَقَلُّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْقِسْمِ السَّابِقِ كَالْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ وَالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْكَلَامِ. وَالْقِسْمُ الثَّلَاثُ هُوَ أَعْلَى الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ لَا تَعَلَّقُ لَهُ بِالْعَالَمِ بِوُجُودِهِ مِنَ الْوُجُودِ وَلَيْسَ فِيهِ رَاحَةٌ مِنَ الْإِضَافَةِ كَالْحَيَاةِ وَهَذِهِ الصِّفَةُ أَجْمَعُ الصِّفَاتِ وَأَصْلُ الْكُلِّ وَأَسْبَقُهَا وَأَقْرَبُ إِلَيْهَا صِفَةُ الْعِلْمِ الَّتِي هِيَ مَبْدَأُ تَعْيِينِ خَاصِمِ الرُّسُلِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَبَقِيَّةُ الصِّفَاتِ مَبَادِي تَعْيِنَاتِ خَلَائِقِ آخَرَ وَلَمَّا كَانَ لِكُلِّ صِفَةٍ بِاعْتِبَارِ تَعَلُّقَاتِ مُتَعَدِّدَةٍ جُزْئِيَّاتٍ فَإِنَّ التَّكْوِينِ مَثَلًا لَهُ بِاعْتِبَارِ تَعَلُّقَاتِ شَيْءٍ جُزْئِيَّاتٍ وَهِيَ التَّخْلِيقُ وَالتَّرْزِيقُ وَالْإِحْيَاءُ وَالْإِمَاتَةُ كَانَتْ تِلْكَ الْجُزْئِيَّاتُ مِثْلَ كَلِمَاتِهَا مَبَادِي تَعْيِنَاتِ الْخَلَائِقِ وَكُلُّ مَنْ كَانَ مَبْدَأُ تَعْيِينِهِ كَلِمًا تَكُونُ أَرْبَابُ تَعْيِنَاتِ مَبَادِيهَا جُزْئِيَّاتٍ ذَلِكَ الْكَلِمِيُّ اتِّبَاعًا لِذَلِكَ الشَّخْصِ

وَمُعَاشِرِينَ تَحْتَ قَدَمِهِ وَمِنْ هَهُنَا تَسْمَعُهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ فُلَانًا تَحْتَ قَدَمِ مُحَمَّدٍ وَفُلَانًا تَحْتَ قَدَمِ مُوسَى وَفُلَانًا تَحْتَ قَدَمِ عِيسَى عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَإِذَا حَصَلَ لِنَلِكِ الْجُرْئِيَّاتِ تَرَقُّ بِطَرِيقِ السُّلُوكِ تَكُونُ مُلْحَقَةً بِكَلِمَاتِهَا وَيَكُونُ شُهُودُ الْجُرْئِيَّاتِ شُهُودَ الْكَلِمَاتِ وَيَكُونُ الْفَرْقُ بِالْأَصَالَةِ وَالتَّبَعِيَّةِ وَالْإِمْتِيَّازِ بِوُجُودِ التَّوَسُّطِ وَعَدَمِهِ فَإِنْ مَا يَجِدُهُ التَّابِعُ وَيَرَاهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ بِدُونِ تَوْسُطِ الْأَصْلِ وَرَبِّمَا لَا يَعْلَمُ التَّابِعُ مِنْ قُصُورِهِ الْأَصْلَ مُتَوَسِّطًا وَلَكِنَّ الْأَصْلَ حَائِلٌ فِي الْحَقِيقَةِ بَيْنَ التَّابِعِ وَمَشْهُودِهِ لَا أَنَّهُ حَائِلٌ مَانِعٌ عَنِ الشُّهُودِ بَلْ هُوَ بَاعِثٌ عَلَى الشُّهُودِ كَالْمَنْظَرِ الصَّافِي وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَرَقَّى جُرْئِيَّاتٌ كُلِّيًّا إِلَى غَيْرِهِ بِأَنْ تَخْرُجَ مِنْهُ وَتَدْخُلَ تَحْتَ كُلِّيٍّ آخَرَ وَيَكُونُ مَشْهُودَهَا مَشْهُودَ ذَلِكَ الْكَلِمَةِ الْآخَرِ مِثْلَ أَنْ يَنْتَقِلَ الدِّينَ كَانُوا تَحْتَ قَدَمِ مُوسَى مِثْلًا إِلَى تَحْتَ قَدَمِ عِيسَى وَلَكِنْ يُمَكِّنُ أَنْ يَدْخُلُوا تَحْتَ قَدَمِ مُحَمَّدٍ بَلْ هُمْ تَحْتَ قَدَمِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَائِمًا. فَإِنَّ رَبَّ مُحَمَّدٍ رَبُّ الْأَرْبَابِ وَأَصْلُ جَمِيعِ تِلْكَ الْكَلِمَاتِ فَيَكُونُ بِالنِّسْبَةِ عَلَى تِلْكَ الْجُرْئِيَّاتِ أَصْلُ الْأَصْلِ وَكَأَنَّ هَذَا التَّرَقِّيَّ إِلَى أَصْلِ الْأَصْلِ لَا إِلَى أَصْلِ مُبَايِنٍ لِأَصْلِهَا. وَالْفَرْقُ حِينَئِذٍ بَيْنَ الْجُرْئِيَّاتِ وَبَيْنَ كَلِمَاتِهَا هُوَ أَنَّ لِلْجُرْئِيَّاتِ حَائِلِينَ أَحَدَهُمَا أَصْلُهُ الَّذِي هُوَ كُلِّيٌّ لَهُ وَتَابِعِيَّتُهُمَا أَصْلُ الْأَصْلِ وَالْكَلِمَةُ الَّتِي هُوَ أَصْلُ ذَلِكَ الْجُرْئِيَّاتِ حِجَابُهُ أَصْلُ الْأَصْلِ فَقَطُّ

فَعَلِمَ مِنْ هَذَا أَنَّ شُهُودَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِأَلَا حِجَابِ التَّعْيُنَاتِ وَشُهُودِ غَيْرِهِ فِي حِجَابِ التَّعْيُنَاتِ وَلَا أَقْلٍ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِي حِجَابِ التَّعْيُنِ الْمُحَمَّدِيِّ وَمِنْ هَهُنَا قَالُوا: إِنَّ تَجَلِّيَ الذَّاتِ مِنْ خَاصَّةِ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَجَلِّيَ غَيْرِهِ فِي حِجَابِ الصِّفَاتِ وَلَا أَقْلٍ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِي حِجَابِ رَبِّ الْأَرْبَابِ فَإِنَّ رَبَّ مُحَمَّدٍ فَوْقَ جَمِيعِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ سِوَى صِفَةِ الْحَيَاةِ. فَإِنْ قِيلَ: يَلْزَمُ عَلَى هَذَا الْبَيَانَ أَنَّ شُهُودَ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي حِجَابِ مُبَدَأِ التَّعْيُنِ الْمُحَمَّدِيِّ الَّذِي هُوَ رَبُّهُ وَشُهُودِ أَوْلِيَاءِ أُمَّتِهِ الَّذِينَ هُمْ تَحْتَ قَدَمِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَصَالَةِ أَيْضًا فِي حِجَابِ رَبِّ الْأَرْبَابِ كَشُهُودِ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ فَمَا الْفَرْقُ بَيْنَ شُهُودِ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ وَبَيْنَ شُهُودِ أَوْلِيَاءِ أُمَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟

قُلْتُ: إِنَّ لِلْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ شُهُودًا آخَرَ غَيْرَ هَذَا الشُّهُودِ الَّذِي هُوَ فِي حِجَابِ الْحَقِيقَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ حَصَلَ لَهُمْ ذَلِكَ الشُّهُودُ مِنْ طَرِيقِ مَبَادِي تَعْيُنَاتِهِمْ يُشَاهِدُونَ مِنْهُ غَيْبَ الْغَيْبِ بِالْأَصَالَةِ وَأَضْعِيفَ مَنَاطِرِهِمُ الْمَخْصُوصَةَ بِهِمْ عَلَى أَبْصَارِ بَصَائِرِهِمْ. يَتَّبِعِي أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ حُصُولَ هَذَيْنِ الشُّهُودَيْنِ لَيْسَ هُوَ بِمَعْنَى أَنَّهُمَا يَتَّحَقَّقَانِ مَعًا بَلْ بِمَعْنَى أَنْ التَّرَقِّيَّ إِذَا بَلَغَ أَصْلَ الْأَصْلِ فَشُهُودُهُ فِي حِجَابِ الْحَقِيقَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ كَمِيسَى عَلَى بَيْنِنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَيْثُ أَنَّهُ يُشْرَفُ بِهَيْدَةِ الدَّوْلَةِ بَعْدَ لُزُومِهِ وَهَذَا التَّرَقِّيُّ مُتَعَسِّرٌ جِدًّا بَلْ قَرِيبٌ مِنَ الْإِسْتِحَالَةِ لَا بُدَّ مِنَ الْفَضْلِ الْعَظِيمِ مِنْ طَرَفِ اللَّهِ تَعَالَى وَفِي عَالَمِ الْأَسْبَابِ لَا بُدَّ مِنْ شَفَقَةِ الشَّيْخِ الْمُحَمَّدِيِّ الْمَشْرَبِ فَإِنَّ لَمْ يَتَرَقَّ مِنْ أَصْلِهِ وَلَمْ يَنْفَكْ مِنْ حَقِيقَتِهِ وَلَمْ يَصِلْ إِلَى حَقِيقَةِ الْحَقَائِقِ فَشُهُودُهُ إِنَّمَا هُوَ فِي حَقِيقَتِهِ الْمَخْصُوصَةِ بِهِ.

اعْلَمُ وَتَبَّهَ كَمَا أَنَّ إِلَى حَضْرَةِ ذَاتِ الْحَقِّ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ طَرِيقًا مِنْ حَقِيقَةِ الْحَقَائِقِ يُوصَلُ مِنْهُ إِلَيْهِ تَعَالَى بَعْدَ مَنَازِلَ كَثِيرَةٍ كَذَلِكَ مِنْ سَائِرِ الْحَقَائِقِ الْكَلْبَاتِ أَيْضًا طَرِيقٌ إِلَيْهَا يَحْصُلُ الْوُصُولُ مِنْهُ إِلَيْهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ بَعْدَ طَرِيقِ مَرَاحِلٍ مُتَكَثِّرَةٍ. (غَايَةٌ مَا فِي الْبَابِ) أَنَّ فِي طَرِيقِ حَقِيقَةِ الْحَقَائِقِ الْوُصْلَ الْعُرْيَانَ وَفِي سَائِرِ الطَّرِيقِ وَإِنْ تَيَسَّرَ وَصَلَ الذَّاتِ وَلَكِنَّ الْحِجَابَ الرَّقِيقَ كَالْغِلَالَةِ مِنْ مُنْتَهَى أَصُولِ حَقِيقَةِ الْحَقَائِقِ الْعَالِيَةِ الَّتِي هِيَ الْحَقِيقَةُ الْمُحَمَّدِيَّةُ حَائِلٌ فِي الْبَيْنِ وَهُوَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَاجِزًا حَصِينًا وَمَانِعًا مَبِينًا وَلَكِنْ صَارَتْ حَاجِزِيَّتُهُ مَانِعَةً عَنِ إِطْلَاقِ التَّجَلِّيِ الذَّاتِيِّ وَالْأَفْسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَيْضًا نَصِيبٌ مِنَ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ بِالْأَصَالَةِ وَلِكُمُلِّ أُمَمِهِمْ أَيْضًا بِنَبِيِّتِهِمْ.

فَإِنْ قِيلَ: إِذَا كَانَتْ صِفَةُ الْحَيَاةِ فَوْقَ صِفَةِ الْعِلْمِ كَانَتْ تَعَيَّنُ صِفَةُ الْحَيَاةِ فِي طَرِيقِ حَقِيقَةِ الْحَقَائِقِ أَيْضًا حَائِلًا فَكَيْفَ يَكُونُ فِيهِ الْوُصْلَ الْعُرْيَانَ وَكَيْفَ يَكُونُ فِيهِ التَّجَلِّيِ الذَّاتِيِّ؟

أَجِيبُ: أَنَّ ذَلِكَ التَّعَيَّنَ كَلَّا تَعَيَّنَ؛ لِأَنَّهُ يَصِيرُ مَمْحُورًا وَمُتَلَاشِيًا فِي الْمَرْتَبَةِ الْفَوْقَانِيَّةِ وَلَا يَبْقَى لَهُ اعْتِبَارٌ فِي مَرْتَبَةِ الذَّاتِ أَصْلًا وَسَائِرِ الصِّفَاتِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا أَيْضًا اعْتِبَارٌ فِي مَرْتَبَةِ الذَّاتِ وَلَكِنَّهَا قَبْلَ وَصُولِهَا إِلَى مَرْتَبَةِ الذَّاتِ تَتَلَاشَى بِنَوْعٍ مَا بِخِلَافِ صِفَةِ الْحَيَاةِ فَإِنَّهَا تَصِلُ إِلَى مَرْتَبَةِ الذَّاتِ ثُمَّ تَتَلَاشَى فِيهَا وَلِهَذَا كَانَتْ تَعَيَّنُ الْحَقِيقَةُ الْمُحَمَّدِيَّةُ وَسَائِرُ تَعَيِّنَاتِ الْخَلَائِقِ دَائِمًا وَصَارَ زَوَالُهَا فِي مَرْتَبَةِ مِنَ الْمَرَاتِبِ مُحَالًا (تَعْم) إِنْ الْوُصُولُ إِلَى شَيْءٍ غَيْرِ الْإِضْمِحْلَالِ فِيهِ وَمَا وَقَعَ فِي عِبَارَةِ بَعْضِ الْمَشَائِخِ قَدَّسَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ مِنْ لَفْظِ الْمَحْوِ وَالْإِضْمِحْلَالِ فَالْمُرَادُ بِهِ الْمَحْوُ النَّظَرِيُّ لَا الْمَحْوُ الْعَيْنِيُّ، يَعْنِي يَرْتَفِعُ تَعَيَّنُ السَّالِكِ عَنِ نَظَرِهِ لَا أَنَّهُ يَصِيرُ مَمْحُورًا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ فَإِنَّهُ الْحَادُّ وَزَيْدُكَ، وَحَمَلَ بَعْضُ نَاقِصِي أَرْبَابِ هَذَا الطَّرِيقِ هَذِهِ الْأَلْفَافَ الْمُوهِمَةَ عَلَى الْمَحْوِ وَالْإِضْمِحْلَالِ الْعَيْنِيِّ وَوَصَلُوا بِهِ إِلَى الزَّادَةِ وَأَنْكَرُوا الثَّوَابَ وَالْعَذَابَ الْآخِرِيَيْنِ وَتَخَيَّلُوا أَنَّهُمْ يَعُودُونَ مِنَ الْكَثْرَةِ إِلَى الْوَحْدَةِ مَرَّةً أُخْرَى كَمَا وَرَدُوا مِنَ الْوَحْدَةِ إِلَى الْكَثْرَةِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَزَعَمُوا أَنَّ تِلْكَ الْكَثْرَةَ تَصِيرُ مُضْمَحَلَّةً فِي الْوَحْدَةِ وَحَالَ بَعْضُ هَؤُلَاءِ الزَّادَةِ ذَلِكَ الْإِنْمِحَاءَ وَالْإِضْمِحْلَالِ قِيَامَةً كُبْرَى وَأَنْكَرَ الْحَشَرَ وَالنَّشْرَ وَالْحِسَابَ وَالصِّرَاطَ وَالْمِيزَانَ ضَلُّوا فَأَضَلُّوا كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ وَرَأَيْتُ شَخْصًا مِنْ هَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةِ يَسْتَشْهِدُ لِمَطْلَبِهِ بِشِعْرِ مَوْلَانَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَامِي قَدَّسَ سِرَّهُ هَذَا،

(شِعْر) جَامِي مَعَادُو مَبْدَأُ مَا وَحْدَ تَسْتِ وَيَسِ *** مَا دَرِ مِيَانِهِ كَثِيرَةٌ مَوْهُومِ وَالسَّلَامِ

(تَرْجَمَةٌ) مَا مَبْدَأُ وَلَا مَعَادُ *** صَاحِ الْوَاحِدَةِ

مَا نَحْنُ فِي ذَا الْبَيْنِ إِلَّا *** كَثْرَةٌ مَوْهُومَةٌ *

وَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ مُرَادَ مَوْلَانَا الْجَامِي بِهِذَا الْبَيْتِ الْعُودَ وَالرُّجُوعَ إِلَى الْوَحْدَةِ بِاعْتِبَارِ النَّظَرِ وَالشُّهُودِ يَعْنِي لَا يَبْقَى الْمَشْهُودُ غَيْرَ الذَّاتِ الْأَحَدِ وَتَخْتَفِي الْكَثْرَةُ عَنِ النَّظَرِ بِالتَّمَامِ لَا الرُّجُوعَ الْعَيْنِيِّ وَالْعُودَ الْوَجُوبِيَّ وَلَعَلَّ بِهِمْ عَمَى أَمَا يَرَوْنَ أَنَّهُ لَمْ يَزَلِ الْعُجْزُ وَالنَّقْصُ وَالْإِحْتِيَاجُ عَنِ كَامِلِ أَصْلًا فَمَا يَكُونُ مَعْنَى

الرُّجُوعُ الْوُجُودِيَّ إِلَى الْوَحْدَةِ فَإِنْ تَحَلَّلُوا أَنْ هَذَا الرُّجُوعُ إِنَّمَا يَكُونُ بَعْدَ الْمَوْتِ فَهَمَّ كُفَّارٌ وَزَنَادِقَةٌ حَيْثُ يُنْكَرُونَ الْعَذَابَ الْآخِرِيَّ وَيُطِيلُونَ دَعْوَةَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ .

(فَإِنْ قِيلَ) أَتَيْتَ قَدْ كَتَبْتَ فِي بَعْضِ رَسَائِلِكَ أَنَّ فَنَاءَ الْأَخْفَى مَخْصُوصٌ بِالْوَلَايَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ فَمَا مَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ؟

(أَجِيبُ) قَدْ عَلِمَ مِنَ التَّحْقِيقِ السَّابِقِ أَنَّ الْوَصْلَ الْعُرْيَانَ مَخْصُوصٌ بِالْوَلَايَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ وَأَنَّ مَا سِوَاهَا وَإِنْ ارْتَفَعَتْ فِيهَا الْحُجُبُ وَلَكِنْ لَا بُدَّ مِنْ حَيْلُولَةٍ حِجَابِ رَقِيقٍ كَالْغَلَالَةِ حَاصِلٍ مِنْ تَوَسُّطِ الْحَقِيقَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ كَمَا مَرَّ فَلَاخْفَى الَّذِي هُوَ نَهَايَةُ الْمَرَاتِبِ الْإِنْسَانِيَّةِ فِي الْعُلُوقِ تَبَقَّى مِنْهُ بَقِيَّةٌ عَلَى قَدْرِ تِلْكَ الْحَيْلُولَةِ فَلَا يَجُوزُ إِطْلَاقُ الْفَنَاءِ الْمُطْلَقِ فِيهِ بِمُلَاحَظَةِ تِلْكَ الْبَقِيَّةِ وَمَنْ الَّذِي يَجِدُ بَقَاءَ تِلْكَ الْبَقِيَّةِ غَيْرَ الْمُحَمَّدِيِّ الْمَشْرَبِ بَلْ إِنْ حَصَلَتْ حِدَّةُ النَّظَرِ هَذِهِ لِوَاحِدٍ مِنَ الْوَلَفِ مِنَ الْمُحَمَّدِيِّ الْمَشْرَبِ فَهُوَ أَيْضًا مُعْتَمِّمٌ فَإِنَّ مَشَائِخَ الطَّبَقَاتِ تَكَلَّمُوا أَكْثَرَهُمْ إِلَى الرُّوحِ وَالسِّرِّ لَا يُدْرِي هَلْ تَكَلَّمَ أَحَدٌ عَنِ الْخَفِيِّ أَوْ لَا فَكَيْفَ عَنِ الْأَخْفَى وَالَّذِي خَاضَ فِي بَحْرِ الْأَخْفَى وَأَدْرَكَ كُلَّ ذَرَّةٍ مِنْ ذَرَاتِهِ وَأَطَّلَعَ عَلَيْهَا فَهُوَ كِبْرِيَّتٌ أَحْمَرُ ﴿ ذَلِكُمْ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ (١).

(فَإِنْ قِيلَ) إِنْ اعْتَقَدْتَ هُوَ أَنَّ كُلَّمَا يَحْصُلُ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنَ الْكَمَالَاتِ يَكُونُ مِنْهَا نَصِيبٌ لِكَمَلِ أَتْبَاعِهِ أَيْضًا بِطَرِيقِ التَّبَعِيَّةِ فَيَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْوَصْلِ الْعُرْيَانِ نَصِيبٌ لَهُمْ أَيْضًا وَالْحَالُ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَائِلٌ فِي الْبَيْنِ.

(أَجِيبُ) أَنَّ حَيْلُولَةَ النَّبِيِّ لَا تَضُرُّ فِي الْوَصْلِ الْعُرْيَانِ فَإِنَّ ذَلِكَ الْوَصْلَ بِالتَّبَعِيَّةِ لَا بِالْأَصَالَةِ فَالْحَيْلُولَةُ تَكُونُ مُؤَكَّدَةً لِلتَّبَعِيَّةِ لَا مُنَافِيَةً لَهَا فَإِنَّ مَعْنَى التَّبَعِيَّةِ تَحَقُّقُ الْمُتَوَسِّطِ لَا ارْتِفَاعُهُ فَإِنَّهُ مُنَاسِبٌ لِلْأَصَالَةِ فَتَبَّتْ الْحَيْلُولَةُ وَيَحْصُلُ الْوَصْلُ الْعُرْيَانُ أَيْضًا بِالتَّبَعِيَّةِ فَافْهَمُ.

(فَإِنْ قِيلَ) مَا وَجْهُ إِطْلَاقِ الْوَصْلِ الْعُرْيَانِ وَالتَّجَلِّيِ الدَّائِمِيِّ فِي مَادَّةِ كَمَلِ أَتْبَاعِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَعَدَمِ تَحْوِيزِ هَذَا الْإِطْلَاقِ فِي حَقِّ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَمَا الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا مَعَ أَنَّ حَيْلُولَةَ نَبِينَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاصِلَةٌ فِي كِلَا الْمَادَتَيْنِ. أَجِيبُ: أَنَّ تَحْوِيزَ هَذَا الْإِطْلَاقِ فِي مَوَادِّ كَمَلِ الْأَتْبَاعِ بِاعْتِبَارِ التَّبَعِيَّةِ فَإِنَّ تَوَسُّطَ نَبِيِّ لَيْسَ بِمُنَافٍ لِهَذَا الْإِطْلَاقِ كَمَا مَرَّ بِخِلَافِ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَإِنَّهُ لَوْ حَوِزَ هَذَا الْإِطْلَاقَ فِي حَقِّهِمْ يَكُونُ بِاعْتِبَارِ الْأَصَالَةِ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرَ قَطَعُوا الْمَنَازِلَ بِالْأَصَالَةِ وَوَصَلُوا إِلَى حَضْرَةِ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ وَلَا شَكَّ أَنَّ حُصُولَ الْمُتَوَسِّطِ وَتَحَقُّقَهُ فِي صُورَةِ الْأَصَالَةِ يَكُونُ مُنَافِيًا لِذَلِكَ الْإِطْلَاقِ فَصَارَ الْفَرْقُ وَاضِحًا. يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ فَرْقَ الْأَصَالَةِ وَالتَّبَعِيَّةِ فِيمَا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَكَمَلِ

أَوْلِيَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُوجِبٍ لِأَفْضَلِيَّةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَإِنَّ الْأَصْلَ مَقْصُودِي وَالتَّابِعَ طُفَيْلِي وَإِنْ صَحَّ إِطْلَاقُ
الْوَصْلِ الْعُرْيَانِ وَالتَّحْلِي الذَّاتِي فِي مَادَّةِ الْإِتْبَاعِ وَلَمْ يَصَحَّ ذَلِكَ الْإِطْلَاقُ فِي الْمَتَّبِعِينَ يَعْنِي الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ
السَّلَامُ وَلَكِنْ مَا قَدَّرَ طُفَيْلِي فِي حَنْبِ الْمَقْصُودِي حَتَّى يُدْعَى التَّسَاوِي لَهُ وَكَيْفَ يَتَّصِرُ الْمَسَاوَاةُ فَإِنَّ
تِلْكَ الدَّوْلَةَ فِي الْأَصْلِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَتَمِّ وَالْأَكْمَلِ وَفِي التَّابِعِ عَلَى وَجْهِ الْإِسْمِ وَالرَّسْمِ وَلَكِنْ هَذِهِ الْمُنَاسَبَةُ
تُصَحِّحُ النِّسْبَةَ وَتَجْعَلُ التَّابِعَ كَالْمَتَّبِعِ وَلِهَذَا قَالَ خَاتَمُ الرُّسُلِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ "عُلَمَاءُ أُمَّتِي
كَأَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ" فَلَا حَاجَةَ مِنْ هَذَا الْبَيَانِ وَاتَّضَحَ أَنَّ حُصُولَ التَّحْلِي الذَّاتِي لِأَوْلِيَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ لَا يَكُونُ
مُوهِمًا لِفَضْلِهِمْ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ لَيْسَ فِيهِمْ التَّحْلِي الذَّاتِي فَافْتَهَمَ فَإِنَّهُ مِنْ مَزَلَّةِ الْأَقْدَامِ وَأَنْصِفْ فَإِنَّ هَذِهِ
الْعُلُومَ مِمَّا اسْتَأْتَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ هَذَا الْعَبْدَ بِهَا بِحَرَمَةِ حَبِيبِهِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ .

فَإِنْ قِيلَ: الْمَقْرَرُ أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ خَلْقِ الْعَالَمِ هُوَ خَاتَمُ الرُّسُلِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَغَيْرُهُ
طُفَيْلِي فِي نَفْسِ الْوُجُودِ وَفِي حُصُولِ الْكَمَالَاتِ وَيَصِلُونَ إِلَى الدَّرَجَاتِ الْعُلَى بِتَبِعِيَّتِهِ وَلِهَذَا يَكُونُ آدَمُ وَمَنْ
دُونَهُ تَحْتَ لَوَانِهِ وَأَنْتَ تَقُولُ إِنَّ دَوْلَةَ الْوُصُولِ لِسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِطَرِيقِ الْأَصَالَةِ لَا بِطَرِيقِ التَّبَعِيَّةِ
فَمَا وَجْهَ ذَلِكَ؟

قُلْتُ: كَمَا أَنَّ لِمُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرِيقًا مِنْ حَقِيقَتِهِ إِلَى حَضْرَةِ الذَّاتِ تَعَالَتْ
وَتَقَدَّسَتْ كَذَلِكَ لِسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَيْضًا مِنْ حَقَائِقِهِمْ طُرُقٌ إِلَى حَضْرَةِ الذَّاتِ تَعَالَى شَأْنُهَا لَا
تَبَعِيَّةَ فِيهِمْ فِي هَذَا الْوُصُولِ بِخِلَافِ الْأَمَمِ فَإِنَّهُمْ يَصِلُونَ إِلَى الْمَطْلَبِ بِتَبَعِيَّةِ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ طَرِيقِ حَقَائِقِهِمْ
الْمُنَاسِبِ لِاسْتِعْدَادِ كُلِّ مِنْهُمْ وَالْأَصَالَةَ مَفْقُودَةً فِي حَقِّهِمْ.

غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ: أَنَّ وَصُولَ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَإِنْ كَانَ بِالْأَصَالَةِ وَلَكِنَّهُ لَيْسَ بِوَصْلٍ
عُرْيَانٍ فَإِنَّ حَقِيقَةَ خَاتَمِ الرُّسُلِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صَارَتْ حِجَابًا رَقِيقًا عَنِ الْمَطْلُوبِ فَكُلُّ فَيْضٍ وَارِدٍ
يَتَّصِلُ بِهِدِهِ الْحَقِيقَةَ أَوَّلًا بِالضَّرُورَةِ ثُمَّ يَصِلُ بِتَوْسُطِهَا إِلَى الْآخَرِينَ وَمَعْنَى التَّبَعِيَّةِ حُصُولَ هَذَا التَّوَسُّطِ فَتِلْكَ
الْأَصَالَةُ لَا تُنَافِي لِهَذِهِ التَّبَعِيَّةِ يَنْبَغِي حُسْنُ التَّأَمُّلِ: أَنَّ التَّبَعِيَّةَ الَّتِي نَبَتَتْ فِي حَقِّهِمْ وَرَاءَ تِلْكَ التَّبَعِيَّةِ فَإِنَّهَا
مُنَافِيَةٌ لِلْأَصَالَةِ كَمَا مَرَّ غَيْرَ مَرَّةٍ فَافْتَرَقَا.

فَإِنْ قِيلَ: هَلْ فِي مَرَاتِبِ الْعُرُوجِ نَصِيبٌ لِلْكُفْلِ مِنْ مَرْتَبَةِ صِفَةِ الْحَيَاةِ أَوْ لَا؟ قُلْتُ: نَعَمْ.

فَإِنْ قِيلَ: قَدْ مَرَّ أَنْ نِهَايَةَ هَذِهِ الصِّفَةِ اضْمِحْجَلَالٌ وَتَلَاشِي فِي حَضْرَةِ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ فَمَا
يَكُونُ نَصِيبُ الْكُفْلِ مِنْ مَقَامِ الْمَحْوِ وَالتَّلَاشِي وَقَدْ قُلْتُ فِيمَا سَبَقَ: إِنَّ تَعْيِنَاتِ الْحَقَائِقِ لَيْسَ لَهَا اضْمِحْجَلَالٌ
عَيْنِي فَإِنْ كَانَ فَتَنْظِرِي فَإِنَّ الْقَوْلَ بِالِاضْمِحْجَلَالِ الْعَيْنِيِّ مُنْضِي إِلَى الزُّلْدَقَةِ. قُلْتُ: مِنْ أَيْنَ يَلْزَمُ فِي حُصُولِ
النَّصِيبِ مِنْهَا الْإِضْمِحْجَلَالُ الْعَيْنِيُّ بَلِ الْإِضْمِحْجَلَالُ النَّظْرِيُّ كَافٍ فِيهِ وَإِنْ كَانَتْ الْمَرَاتِبُ مُتَّفَاوِتَةً فِي ذَلِكَ

الإضمخلال فافهمم واللّه سبحانه أعلم بحقيقة الحال. والسّلام على من اتّبع الهدى^(١) والتّزم متابعه المصطفى عليه وعلى آله من الصّلوات أتمّها ومن التّسليمات أكملها.

(٢٩٥) المَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالتَّسْعُونَ وَالمَائَتَانِ إِلَى الْحَاجِّ يُوسُفَ الْكَشْمِيرِيِّ فِي بَيَانِ النَّظَرِ عَلَى الْقَدَمِ وَهُوشِ دَرْدَمِ وَالسَّفَرِ فِي الْوَطَنِ وَالْخُلُوةِ فِي الْجَلُوةِ الَّتِي هِيَ أَصُولُ الطَّرِيقَةِ النَّقْشِبَنْدِيَّةِ الْعَلِيَّةِ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَ أَهْلِهَا

يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ: أَنَّ وَاحِدًا مِنَ الْأَصُولِ الْمُقَرَّرَةِ فِي الطَّرِيقَةِ النَّقْشِبَنْدِيَّةِ قَدَسَ اللَّهُ أَسْرَارَ مَشَائِخِهَا النَّظَرُ عَلَى الْقَدَمِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالنَّظَرِ عَلَى الْقَدَمِ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَتَجَاوَزَ النَّظَرُ الْقَدَمَ وَأَنْ يَمِيلَ إِلَى الْفَوْقِ قَبْلَ الْقَدَمِ؛ فَإِنَّهُ خِلَافُ الْوَاقِعِ فَإِنَّ النَّظَرَ يَتَفَوَّقُ الْقَدَمَ وَيَتَقَدَّمُ عَلَيْهِ دَائِمًا وَيَجْعَلُ الْقَدَمَ رَدِيفَهُ، فَإِنَّ الْعُرُوجَ عَلَى مَدَارِجِ الْعُلَى يَكُونُ أَوْلَى بِالنَّظَرِ، ثُمَّ يَصْعَدُ بَعْدَ ذَلِكَ بِالْقَدَمِ، فَإِذَا وَصَلَتْ الْقَدَمُ إِلَى مَرْتَبَةِ النَّظَرِ يَتَفَوَّقُ النَّظَرَ مِنْهَا إِلَى دَرَجَةِ فَوْقَانِيَّةٍ وَتَصْعَدُ الْقَدَمُ أَيْضًا بِتَبَعِيَّتِهِ، ثُمَّ يَتَرَفَّى النَّظَرُ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ ذَلِكَ الْمَقَامِ، ثُمَّ تَتَّبِعُهُ الْقَدَمُ وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسُ فَإِنَّ كَانَ الْمُرَادُ بِهِ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَتَرَفَّى النَّظَرُ إِلَى مَقَامٍ لَا يَكُونُ لِلْقَدَمِ فِيهِ مَجَالٌ فَهُوَ أَيْضًا غَيْرُ وَاقِعٍ؛ فَإِنَّهُ لَوْ لَمْ يَنْفَرِدِ النَّظَرُ بَعْدَ تَمَامِ السَّيْرِ الْقَدَمِيِّ يَفُوتُ كَثِيرٌ مِنْ مَرَاتِبِ الْكَمَالِ بَيَانُهُ: أَنَّ نَهَايَةَ الْقَدَمِ إِلَى نَهَايَةِ اسْتِعْدَادِ السَّالِكِ بَلْ إِلَى نَهَايَةِ اسْتِعْدَادِ نَبِيِّ السَّالِكِ عَلَى قَدَمِهِ، لَكِنَّ الْقَدَمَ الْأَوَّلَ بِالْأَصَالَةِ وَالْقَدَمَ الثَّانِيَّ بِالتَّبَعِيَّةِ، وَلَا قَدَمَ لَهُ فَوْقَ مَرَاتِبِ ذَلِكَ الْإِسْتِعْدَادِ وَلَكِنَّ لَهُ فِيهِ نَظْرٌ فَإِنَّ حَصَلَتِ الْحِدَّةُ لِذَلِكَ النَّظَرِ فَمُنْتَهَاهُ نَهَايَةَ مَرَاتِبِ نَظَرِ ذَلِكَ النَّبِيِّ الَّذِي السَّالِكُ عَلَى قَدَمِهِ؛ فَإِنَّ لِكَمَلِ أَتْبَاعِ نَبِيِّ نَصِيبًا مِنْ جَمِيعِ كَمَالَاتِهِ، وَلَكِنَّ الْقَدَمَ وَالنَّظَرَ يَتَوَافَقَانِ إِلَى نَهَايَةِ مَرَاتِبِ اسْتِعْدَادِ السَّالِكِ بِالْأَصَالَةِ وَبِالتَّبَعِيَّةِ، وَبَعْدَ ذَلِكَ يَعْجِزُ الْقَدَمُ وَيَصْعَدُ النَّظَرُ وَحْدَهُ وَيَتَرَفَّى إِلَى نَهَايَةِ مَرَاتِبِ نَظَرِ ذَلِكَ النَّبِيِّ. فَعَلِمَ: أَنَّ نَظَرَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَيْضًا يَصْعَدُ فَوْقَ أَقْدَامِهِمْ وَأَنَّ لِكَمَلِ أَتْبَاعِهِمْ أَيْضًا نَصِيبًا مِنْ مَقَامَاتِ أَنْظَارِهِمْ، كَمَا أَنَّ لَهُمْ نَصِيبًا مِنْ مَقَامَاتِ أَقْدَامِهِمْ وَفَوْقَ قَدَمِ خَاتَمِ الرُّسُلِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَقَامُ الرُّؤْيَةِ الَّتِي هِيَ مَوْعُودَةٌ لِغَيْرِهِ فِي الْآخِرَةِ فَمَا هُوَ نِسْبَةٌ لِغَيْرِهِ نَقْدٌ لَهُ، وَلِكَمَلِ أَتْبَاعِهِ مِنْ هَذَا الْمَقَامِ نَصِيبٌ وَأَنَّ لَمْ يَكُنْ رُؤْيَةً، شَعْرٌ:

خَلِيلِي مَا هَذَا بِهِزَلٍ وَإِلْمًا *** عَجِيبُ الْأَحَادِيثِ بَدِيعُ الْغَرَائِبِ

وَلْتَرْجِعْ إِلَى أَصْلِ الْكَلَامِ وَلِقَوْلِي: فَإِنَّ كَانَ الْمُرَادُ بِهِ أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَتَخَلَّفَ الْقَدَمُ عَنِ النَّظَرِ عَلَى وَجْهِهِ لَأْتَصَلَ إِلَى مَقَامِ النَّظَرِ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ فَحَسَنٌ؛ فَإِنَّ هَذَا الْمَعْنَى لَيْسَ بِمَنْعٍ لِلتَّرَفِّي، وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ

المراد بالنظر والقدم النظر والقدم الظاهريين فله مجال ؛ فإن النظر تحصل له التفرقة وقت المشي ويتشقت بالوقوع على محسوسات متلوثة فإن نصب النظر إلى القدم يكون أقرب إلى الجمعية وهذا المراد مناسب لمعنى كلمة هي قرينه وهي هذه: "هوش دردم" يعني: العقل في النفس.

غاية ما في الباب: أن الكلمة الأولى: لدفع تفرقة متبينة عن الآفاق.

والكلمة الثانية: لدفع التفرقة الأنفسية.

والكلمة الثالثة: التي هي قرين هاتين الكلمتين كلمة: "السفر في الوطن".

وهي عبارة عن السير في الأنفس الذي هو منشأ حصول اندراج النهاية في البداية الذي هو مخصوص بهذه الطريقة العلية، والسير في الأنفس وإن كان في جميع الطرق ولكنه في سائر الطرق بعد حصول السير الآفاقي بخلاف هذا الطريق فإن فيه الشروع من هذا السير والسير الآفاقي مندرج في ضمنه، فلوقلنا: إن في هذا الطريق اندراج البداية في النهاية بهذا الاعتبار أيضا لساغ.

والكلمة الرابعة التي هي قرين هذه الكلمات الثلاث كلمة: "الخلوة في الجلوة".

ومتى تيسر السفر في الوطن يسافر في خلوة الوطن أيضا في نفس الخلوة، ولا تتطرق تفرقة الآفاق إلى حجرة الأنفس، وهذا أيضا على تقدير غلق أبواب الحجرة وسد جميع روزنتها وكونها فينبغي أن لا يكون في خلوة التفرقة متكلمًا ولا مخاطبًا ولا ملتفتًا إلى أحد، وكل هذه التمثلات والتكلفات في البداية والوسط وأما في النهاية فلا شيء يلزم منها أصلاً ؛ فإن المنتهى متصف بالجمعية في نفس التفرقة وبالحضور في عين العقلة. ولا يظن من هنا: أن التفرقة وعدم التفرقة متساويان في حق جمعية المنتهى مطلقًا فإنه ليس كذلك، بل المراد أنهما متساويان في جمعية الباطن، ومع ذلك لو جمع ظاهره مع باطنه ودفع التفرقة عن ظاهره أيضًا يكون أولى وأنسب قال الله سبحانه وتعالى لبيبه عليه الصلاة والسلام : ﴿ واذكر اسم ربك وتبتل إليه تبتلاً ﴾.

ينبغي أن يعلم: أنه لا بد في بعض الأوقات من تفرقة الظاهر لأداء حقوق الحق فتكون تفرقة الظاهر في بعض الأوقات مستحسنة أيضًا. وأما تفرقة الباطن: فليست بمستحسنة في وقت من الأوقات فإنه خالص حق الله سبحانه فيكون ثلاث حصص من العبد المسلم لأجل الحق سبحانه تمام الباطن ونصف الظاهر وبقية النصف الآخر من الظاهر لأداء حقوق الخلق ولما كان في أداء تلك الحقوق امتثال أوامر الحق سبحانه صار ذلك النصف أيضًا راجعًا إلى الحق سبحانه وتعالى : ﴿ إليه يرجع الأمر كله ﴾ فاعبده

(٢٩٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالتَّسْعُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الْمَخْدُومِ الْخَوَاجَةِ مُحَمَّدَ سَعِيدِ
 قُدْسِ سِرِّهِ فِي بَسَاطَةِ صِفَاتِ الْحَقِّ جَلِّ وَعَلَا وَتَفْهِ تَعَدُّدِ تَعَلُّقِهَا بِالْأَشْيَاءِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ أَجْمَعِينَ: (اعْلَمْ): أَنْ
 صِفَاتِ الْوَاجِبِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ كَدَاتِهِ تَعَالَى مُنْرَهَةً عَنِ الشَّبْهِ وَالْمِثَالِ وَبَسَاطَ حَقِيقَتِهِ؛ مَثَلًا أَنْ صِفَةَ الْعِلْمِ
 انْكَشَافٌ وَاحِدٌ بَسِيطٌ تَنْكَشِفُ الْمَعْلُومَاتُ الْأَرْزَلِيَّةُ وَالْأَبَدِيَّةُ بِهَذَا الْإِنْكَشَافِ الْوَاحِدِ، وَكَذَلِكَ قُدْرَةٌ وَاحِدَةٌ
 كَامِلَةٌ بَسِيطَةٌ تُوجِدُ الْمَقْدُورَاتِ الْأَرْزَلِيَّةُ وَالْأَبَدِيَّةُ بِوَاسِطَتِهَا، وَكَذَلِكَ كَلَامٌ وَاحِدٌ بَسِيطٌ وَهُوَ سُبْحَانَهُ مُتَكَلِّمٌ
 بِهَذَا الْكَلَامِ مِنَ الْأَرْزَلِ إِلَى الْأَبَدِ، وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ فِي سَائِرِ الصِّفَاتِ الْحَقِيقِيَّةِ وَالتَّعَدُّدِ الْحَاصِلِ مِنْ تَعَلُّقِ
 الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ بِالْمَعْلُومَاتِ وَالْمَقْدُورَاتِ أَيْضًا مَفْقُودٌ فِي تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ، وَالْأَشْيَاءُ مَعْلُومَةٌ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ
 وَمَقْدُورَتُهُ، وَلَكِنْ لَا تَعَلُّقٌ لَصِفَةِ الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ بِهَا أَصْلًا، وَهَذِهِ الْمَعْرِفَةُ وَرَاءَ طَوْرِ نَظَرِ الْعَقْلِ وَأَرْبَابُ
 الْعُقُولِ لَا يُجَوِّزُونَ مِثْلَ هَذَا الْمَعْنَى أَصْلًا وَيَعْدُونَ عَدَمَ تَعَلُّقِ الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ بِالْأَشْيَاءِ مَعَ كَوْنِهَا مَعْلُومَةٌ الْحَقِّ
 سُبْحَانَهُ وَمَقْدُورَتُهُ مُحَالًا، أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْزَلَ وَالْأَبَدَ حَاضِرٌ فِي تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ؟ بَلْ لَا مَجَالَ لِلآنِ فِيهَا أَيْضًا
 سِوَى التَّعْبِيرِ بِهِ لِكَوْنِهِ أَقْرَبَ الشَّيْءِ وَأَوْفَقَهُ بِهَا، وَمَعْلُومَاتُ الْأَرْزَلِ وَالْأَبَدِ حَاضِرَةٌ فِي ذَلِكَ الْآنِ وَفِي ذَلِكَ
 الْآنِ الْحَاضِرِ يَعْلَمُ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ زَيْدًا مَثَلًا مَعْدُومًا وَمَوْجُودًا وَجَنِينًا وَصَبِيًّا وَشَابًّا وَشَيْخًا وَحَيًّا وَمَيِّتًا وَكَأَنَّا
 فِي الْبُرْزُخِ وَالْحَشْرِ وَالتَّارِ وَالْجَنَّةِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقٌ لِذَلِكَ الْآنِ بِهَذِهِ الْأَطْوَارِ أَصْلًا فَإِنَّهُ لَوْ حَصَلَ لَهُ تَعَلُّقٌ
 لَخَرَجَ عَنِ كَوْنِهِ أَنَا وَيُسَمَّى زَمَانًا وَيَصِيرُ مَاضِيًّا وَمُسْتَقْبَلًا فَهَذِهِ الْأَطْوَارُ ثَابِتَةٌ فِي ذَلِكَ الْآنِ وَغَيْرُ ثَابِتَةٍ. فَعَلَى
 هَذَا: لَوْ ثَبَتَ انْكَشَافٌ بَسِيطٌ حَقِيقِيٌّ لَا يَكُونُ لَهُ تَعَلُّقٌ بِوَاحِدٍ مِنَ الْمَعْلُومَاتِ وَيَكُونُ جَمِيعُ الْمَعْلُومَاتِ
 مُنْكَشَفَةً بِهَذَا الْإِنْكَشَافِ الْوَاحِدِ، فَأَيُّ عَجَبٍ فِيهِ فَإِنْ اسْتَحَالَةَ جَمْعُ الضِّدِّينِ مَفْقُودَةٌ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ؛
 فَإِنَّهَا مَشْرُوطَةٌ بِاتِّحَادِ الزَّمَانِ وَالْجِهَةِ، وَلَا مَجَالَ هُنَا لِلزَّمَانِ؛ إِذْ لَا يَجْرِي عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ زَمَانٌ، وَاتِّحَادُ
 الْجِهَةِ أَيْضًا مَفْقُودٌ لِلْفَرْقِ بِالْإِحْمَالِ وَالتَّفْصِيلِ، وَهَذَا كَمَنْ يَقُولُ أَنَا أَرَى الْإِسْمَ وَالْفِعْلَ وَالْحَرْفَ الَّتِي كُلُّ
 وَاحِدٍ مِنْهَا قَسِيمٌ لِلآخِرِ مُتَّحِدًا بَعْضُهَا بِبَعْضٍ فِي مَرْتَبَةِ الْكَلِمَةِ فِي أَنْ وَاحِدٍ، وَأَجِدُ الْمُنْصَرَفَ غَيْرَ
 مُنْصَرَفٍ، وَالْمُبْنِيَّ عَيْنَ مُعْرَبٍ، وَيَقُولُ: وَمَعَ وُجُودِ هَذِهِ الْجَامِعِيَّةِ لَا تَعَلُّقٌ لِلْكَلِمَةِ بِوَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقْسَامِ
 وَمُسْتَعْنِيَّةٌ عَنْهَا بِالتَّمَامِ لَا يُنْكَرُ أَحَدٌ مِنَ الْعُقَلَاءِ عَلَى هَذَا الشَّخْصِ وَلَا يَسْتَبْعِدُونَ كَلَامَهُ، فَلِمَ يَسْتَبْعِدُونَ مَا
 نَحْنُ فِيهِ؟! وَيَتَوَقَّفُونَ عَنْ قَبُولِهِ؟! وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى. فَإِنْ قِيلَ: لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِثْلَ هَذَا الْكَلَامِ قُلْتُ: مَا
 الضَّرَرُ فِيهِ؟! فَإِنَّهُ وَإِنْ لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ وَلَكِنَّهُ أَيْسَ بِمُخَالَفِ لِكَلَامِ الْآخَرِينَ وَلَيْسَ أَيْضًا مِمَّا لَا يُنَاسِبُ
 لِمَرْتَبَةِ الْوُجُودِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ، (ع): * كُلُّ أَنْتَ خَرَبِزَةٌ وَالْغَيْرُ فَالْوَدَجَا * وَالْمِثَالُ الَّذِي يُمَكِّنُ إِيْرَادَهُ
 فِي الْمَخْلُوقَاتِ لِتَوْضِيحِ هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ: هُوَ أَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ الْعِلْمَ بِالْعِلَّةِ مُسْتَلْتَرِمٌ لِلْعِلْمِ بِالْمَعْلُومِ، وَالْمُدْرِكَةُ
 مُتَوَجِّهَةٌ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ بِالْأَصَالَةِ إِلَى الْعِلَّةِ وَتَتَعَلَّقُ بِهَا، وَيَحْضُلُ الْعِلْمُ بِالْمَعْلُومِ بِتَبَعِيَّةِ الْعِلْمِ بِالْعِلَّةِ مِنْ غَيْرِ

تَحَدُّدُ تَعَلُّقِ آخَرَ بِهِ، وَلَكِنْ أَرْبَابُ الْمَعْقُولِ لَا يُحَوِّرُونَ مَعْلُومِيَّةَ الْمَعْلُولِ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ أَيْضًا مِنْ غَيْرِ تَعَلُّقِ الْعِلْمِ بِالْمَعْلُولِ فِي مَرْتَبَةٍ ثَانِيَةٍ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ التَّعَلُّقُ بِالْأَصَالَةِ وَلَكِنْ لَا يُعْلَمُ وَجُودُ مِثَالِ أَقْرَبَ مِنْ هَذَا الْمِثَالِ، وَالْمَقْصُودُ التَّوْضِيحُ لِإِثْبَاتِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ كُلِّهَا وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعِ الْهُدَى وَالتَّرَمُّ مَتَابَعَةُ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ.

(٢٩٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالتَّسْعُونَ وَالمَائَتَانِ إِلَى مَوْلَانَا بَدْرِ الدِّينِ فِي تَحْقِيقِ إِحَاطَةِ الْحَقِّ وَسَرَيَانِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَتَوْضِيحِ ذَلِكَ بِأَمْثَلَةٍ وَبَيَانِ رِعَايَةِ حِفْظِ الْمَرَاتِبِ الْوُجُودِيَّةِ وَالْإِمْكَانِيَّةِ

اعْلَمْ: أَنَّ إِحَاطَةَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ بِالْأَشْيَاءِ وَسَرَيَانَهُ فِيهَا كِإِحَاطَةِ الْمُجْمَلِ بِالْمُفْصَلِ، وَسَرَيَانَهُ فِيهِ كَالْكَلِمَةِ مِثْلًا سَارِيَةً فِي جَمِيعِ أَقْسَامِهَا مِنَ الْإِسْمِ وَالْفِعْلِ وَالْحَرْفِ وَكَذَا فِي أَقْسَامِ الْأَقْسَامِ مِنَ الْمَاضِي وَالْمُضَارِعِ وَالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْمُصَدَّرِ وَاسْمِ الْفَاعِلِ وَاسْمِ الْمَفْعُولِ وَالْمُسْتَشْتَى الْمُنْقَطِعِ وَالْمُتَّصِلِ وَالْحَالِ وَالتَّسْبِيحِ وَالثَّلَاثِي وَالرُّبَاعِي وَالْحُمَاسِي وَالْحُرُوفِ الْجَارِيَّةِ وَالنَّاصِبَةِ وَالْحُرُوفِ الْمُخْتَصَّةِ بِالْأَفْعَالِ وَالْحُرُوفِ الْمُخْتَصَّةِ بِالْأَسْمَاءِ وَالْحُرُوفِ الدَّاحِلَةِ عَلَيْهِمَا إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْحَاصِلَةِ مِنَ التَّقْسِيمَاتِ الْغَيْرِ الْمُتَنَاهِيَةِ فَهَذِهِ الْأَقْسَامُ كُلُّهَا لَيْسَتْ غَيْرَ الْكَلِمَةِ، بَلْ هَذِهِ اعْتِبَارَاتٌ مُتَدَرِّجَةٌ تَحْتَ الْكَلِمَةِ مَا زَادَ فِي تَفْصِيلِهَا وَتَسْبِيحِهَا عَنِ الْكَلِمَةِ وَتَمْيِيزَ بَعْضِهَا عَنْ بَعْضِ شَيْءٍ إِلَّا اعْتِبَارُ الْعَقْلِ، وَفِي الْخَارِجِ لَيْسَتْ إِلَّا الْكَلِمَةُ وَلِهَذَا صَحَّ الْحَمْلُ وَلَكِنْ لِكُلِّ مَرْتَبَةٍ مِنَ الْمَرَاتِبِ اسْمٌ يَخْتَصُّ هُوَ بِهَا وَأَحْكَامٌ لَا تُوجَدُ فِي غَيْرِهَا مِثْلًا: الدَّالُّ عَلَى الْمَعْنَى بِالِاسْتِقْلَالِ مَعَ الْإِقْتِرَانِ بِالرِّمَانِ فِعْلٌ وَبِغَيْرِ الْإِقْتِرَانِ اسْمٌ وَغَيْرُ الدَّالِّ عَلَى الْمَعْنَى بِالِاسْتِقْلَالِ حَرْفٌ وَكَذَا الْمُقْتَرَنُ بِالرِّمَانِ الْمَاضِي فِعْلٌ مَاضٍ، وَبِالرِّمَانِ الْحَالِ وَالِاسْتِقْبَالِ مُضَارِعٌ، وَمَا وَجَدَ فِيهِ عِلْتَانٌ مِنَ الْعِلَلِ التَّسْعَةِ الْمَشْهُورَةِ فَغَيْرُ مُنْصَرَفٍ، وَإِلَّا فَمُنْصَرَفٌ، وَحُرُوفٌ عَمَلُهَا الْجَرُّ جَارِيَّةٌ، وَحُرُوفٌ عَمَلُهَا التَّنْصِبُ نَاصِبَةٌ؛ فإِطْلَاقُ اسْمٍ مَرْتَبَةٌ عَلَى مَرْتَبَةٍ أُخْرَى، وَإِجْرَاءُ أَحْكَامٍ إِحْدِيهِمَا عَلَى الْأُخْرَى كإِطْلَاقِ الْفِعْلِ الْمَاضِي عَلَى الْمُضَارِعِ، وَالْمُنْصَرَفِ عَلَى غَيْرِ الْمُنْصَرَفِ، وَالْجَارِيَّةِ عَلَى النَّاصِبَةِ، مَعَ كَوْنِ الْمَرَاتِبِ كُلِّهَا لَيْسَتْ إِلَّا الْكَلِمَةُ ضَلَالَةٌ وَخُرُوجٌ عَنِ الصِّرَاطِ السَّوِيِّ. فَتَقُولُ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ: إِنَّ لِكُلِّ مَرْتَبَةٍ مِنَ مَرَاتِبِ تَنْزُلِ الْوُجُودِ اسْمًا مُخْتَصًّا بِهَا وَأَحْكَامًا لَا تُوجَدُ إِلَّا فِيهَا فَالْوُجُوبُ الدَّائِي وَالِاسْتِعْنَاءُ الدَّائِي مُخْتَصَّانَ بِمَرْتَبَةِ الْجَمْعِ وَالْأَلُوْهِيَّةِ وَالْإِمْكَانِ الدَّائِي وَالِإِقْتِرَانِ الدَّائِي مُخْتَصَّانَ بِمَرْتَبَةِ الْكَوْنِ وَالْفِرْقِ، وَالْمَرْتَبَةُ الْأُولَى مَرْتَبَةُ الرُّبُوبِيَّةِ وَالْخَالِقِيَّةِ، وَالْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَةُ مَرْتَبَةُ الْعُبُودِيَّةِ وَالْمَخْلُوقِيَّةِ؛ فَلَوْ أُطْلِقَ أَسْمَاءُ إِحْدِيهِمَا عَلَى الْأُخْرَى وَأُخْرَى الْأَحْكَامُ الْمُخْتَصَّةُ بِمَرْتَبَةٍ عَلَى مَرْتَبَةٍ أُخْرَى لَكَانَ زَنْدَقَةً وَكُفْرًا مَحْضًا. وَالْعَجَبُ مِنْ بَعْضِ الْمَلَاحِدَةِ وَالتَّرَادُقَةِ أَنَّهُمْ كَيْفَ يُخْلَطُونَ الْمَرَاتِبَ وَيُجْرُونَ أَحْكَامَ مَرْتَبَةٍ عَلَى مَرْتَبَةٍ أُخْرَى فَيَصِفُونَ الْمُمْكِنَ بِصِفَاتِ الْوَاجِبِ، وَالْوَاجِبَ بِصِفَاتِ الْمُمْكِنِ مَعَ عِلْمِهِمْ بِتَمَايُزِ صِفَاتِ الْمُمْكِنِ الَّذِي هُوَ مَرْتَبَةٌ وَاحِدَةٌ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ وَاخْتِلَافِ أَحْكَامِهِمْ وَعِلْمِهِمْ بِعَدَمِ زَوَالِ تَمَايُزِهِمْ

وَإِخْتِلَافِ أَحْكَامِهِمْ أَصْلًا مَعَ اتِّحَادِهِمْ فِي الْمَرْتَبَةِ الْكُوْنِيَّةِ، فَإِنَّهُمْ يَعْلَمُونَ بِالْبِدَاةِ مَثَلًا أَنَّ الْحَرَارَةَ وَالْإِشْرَاقَ مِنْ صِفَاتِ النَّارِ الْمُخْتَصَّةِ بِهَا لَيْسَتْ وَاحِدَةً مِنْهَا فِي الْمَاءِ. وَلَا يُوصَفُ بِهَا الْمَاءُ، وَكَذَا الْبُرُودَةُ الَّتِي اخْتَصَّتْ بِالْمَاءِ لَيْسَتْ فِي النَّارِ، وَكَذَا يُمَيِّزُونَ بِالضَّرُورَةِ بَيْنَ أَرْوَاحِهِمْ وَأَمْهَاتِهِمْ، وَيَحْكُمُونَ بِتَفْرِقَةِ أَحْكَامِهِمْ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ الْهَادِي إِلَى سَبِيلِ الرَّشَادِ ﴿وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعَ الْهُدَى﴾

(٢٩٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالتَّسْعُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى السَّيِّدِ مُجِيبِ اللَّهِ الْمَائِكُورِيِّ فِي بَيَانِ الْوُصُولِ إِلَى نَهَايَةِ الْأَمْرِ بِطَرِيقِ الْإِشَارَةِ وَلَطِيفِ الْعِبَارَةِ وَلَمْ يَطَّلِعْ عَلَى سِرِّ هَذَا الْمَعْمَى أَحَدٌ غَيْرَ الْمَخْدُومِ الْأَكْبَرِ عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ وَالرِّضْوَانُ

اعْلَمَ أَرْشَدَكَ اللَّهُ : لَمَّا كَانَ السَّيْرُ مَدَّةً مَدِيدَةً فِي الظَّلَالِ وَجَدْتَ الْوُصُولَ إِلَى الظِّلِّ عَيْنَ الْحُصُولِ، وَالْآنَ لَمَّا تَبَسَّرَ الْوُصُولُ إِلَى الْأَصْلِ: لَيْسَ الْحُصُولُ غَيْرَ الظِّلِّ كَالْمِرَاةِ الْكَائِنَةِ فِي يَدِ شَخْصٍ الْوَاصِلَةِ إِلَيْهِ لَا نَصِيبَ لَهُ مِنَ الشَّخْصِ الْأَظْلَى فَافْتَهَمَ فَإِنَّ كَلَامَنَا إِشَارَةٌ. وَاعْلَمَ: أَنَّ الْعِبَارَةَ الْمُنَاسِبَةَ لِبَيَانِ الطَّرِيقِ الَّتِي حَرَّرَتْ بِطَرِيقِ الرَّمْزِ وَالْإِشَارَةِ رَأَيْتَهَا مُنَاسِبَةً لِهَذَا الْمَقَامِ وَجَعَلْتَهَا مُنْدَرِجَةً فِي هَذَا الْمَكْتُوبِ أَيْضًا يَتَّبِعِي أَنْ يُفْهَمَا. ذَكَرْتُ كَثِيرًا مَأْخُودًا مِنْ شَيْخِ صَاحِبِ عِرْفَانَ الْمُدَاوِمَةِ عَلَيْهِ الرَّجُوعُ إِلَى فَضْلِ الرَّحْمَنِ الْوَصْلِ الْعُرْيَانُ وَالْبَاقِي كُلُّهُمْ حُسْبَانُ ﴿وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعَ الْهُدَى﴾ وَالتَّزَمَ مُتَابَعَةَ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ أُمَّهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلَهَا.

(٢٩٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالتَّسْعُونَ وَالْمِائَتَانِ إِلَى الشَّيْخِ فَرِيدِ الرَّابْهُوْلِيِّ فِي التَّعْزِيَةِ وَالِدَّلَالَةِ عَلَى الرِّضَا بِالْقَضَاءِ وَبَيَانِ فَضِيلَةِ الْمَوْتِ بِالطَّاعُونَ وَأَنَّ الْفِرَارَ مِنْهُ كَبِيرَةٌ كَالْفِرَارِ يَوْمَ الرَّحْفِ

بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَوَاتِ وَتَبْلِيغِ الدَّعَوَاتِ لِيَعْلَمَ أَنَّ الْمَكْتُوبَ الشَّرِيفَ قَدْ وَصَلَ وَقَدْ بَيَّنَّ فِيهِ الْمُصِيبَاتُ: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾، يَتَّبِعِي الصَّبْرَ وَالتَّحَمُّلَ وَالرِّضَاءَ بِالْقَدَرِ (شِعْرًا):
إِنْ كُنْتُ تُؤْذِنِي فَلَسْتُ بِمُعْرِضٍ *** وَقَدْ اسْتَبَطْتُ مِنَ الْأَعِزَّةِ ذَلَّتِي
قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾،

وَقَدْ هَلَكَ فِي هَذَا الْوَبَاءِ مِنْ شُؤْمِ أَعْمَالِنَا الْبِقَرَاتُ لِكَثْرَةِ إِخْتِلَاطِهَا بِنَا وَمَاتَتِ النِّسَاءُ أَكْثَرَ مِنَ الرِّجَالِ، فَإِنَّ تَعَلُّقَ بَقَاءِ نَوْعِ الْإِنْسَانِ بِوُجُودِهِنَّ أَكْثَرُ، وَالَّذِي فَرَّ مِنَ الْمَوْتِ فِي هَذَا الْوَبَاءِ وَسَلِمَ فَالْتَّرَابُ

عَلَى حَيَاتِهِ وَالَّذِي لَمْ يَهْرُبْ وَمَاتَ فَطَوَّبَى لَهُ وَبُشِّرَى لَهُ بِالشَّهَادَةِ، وَقَدْ جَزَمَ الشَّيْخُ الإِسْلَامُ ابْنُ الْحَجَرِ فِي كِتَابِ "بَدَلُ الْمَاعُونِ فِي فَضْلِ الطَّاعُونَ" بِأَنَّ الْمَيِّتَ بِالطَّعْنِ لَا يُسْأَلُ؛ لِأَنَّهُ نَظِيرُ الْمَقْتُولِ فِي الْمَعْرَكَةِ، وَبِأَنَّ الصَّابِرَ فِي الطَّاعُونَ مُحْتَسِبًا يَعْلَمُ أَنَّهُ مَا يَصِيبُهُ إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ إِذَا مَاتَ فِيهِ بَعِيرُ الطَّعْنِ لَا يُفْتَنُ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ نَظِيرُ الْمُرَابِطِ، كَذَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ الأَجَلُّ السَّيُوطِيُّ فِي كِتَابِ: "شَرْحُ الصُّدُورِ بِشَرْحِ أَحْوَالِ الْمَوْتَى وَالْقُبُورِ". وَقَالَ: وَهُوَ حُجَّةٌ جَدًّا، وَالَّذِي لَمْ يَهْرُبْ وَلَمْ يَمُتْ مِنْ حُمْلَةِ الْعُزَاتِ وَالْمُجَاهِدِينَ وَمِنْ زُمْرَةِ الصَّابِرِينَ وَالْمُبْتَلِينَ وَلِكُلِّ شَخْصٍ أَجَلٌ مُسَمًّى لَا تَقْدِمُ فِيهِ وَلَا تَأْخِرُ، وَسَلَامَةٌ أَكْثَرُ الْهَارِبِينَ إِنَّمَا هِيَ لِعَدَمِ مَجِيئِ أَجَلِهِمْ، لَا أَنَّ الْفِرَارَ نَجَاهَهُمْ مِنَ الْمَوْتِ، وَهَلَاكُ أَكْثَرِ الصَّابِرِينَ إِنَّمَا هُوَ لِبُلُوغِ أَجَلِهِمْ فَلَيْسَ الْفِرَارُ يُنْجِي وَلَا الإِسْتِقْرَارُ يُهْلِكُ، وَهَذَا الْفِرَارُ كَالْفِرَارِ يَوْمَ الرَّحْفِ مَعْصِيَةٌ كَبِيرَةٌ وَمِنْ مَكْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ حَيْثُ يُسَلِّمُ الْهَارِبِينَ وَيُهْلِكُ الصَّابِرِينَ

﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾، وَقَدْ سَمِعْنَا صَبْرَكُمْ وَتَحَمُّلَكُمْ وَإِمْدَادَكُمْ وَإِعَانَتَكُمْ لِلْمُسْلِمِينَ جَزَاكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ خَيْرًا وَلَا يَضِيقُ قَلْبَكُمْ فِي مَرْتَبَةِ الأَطْفَالِ وَتَحَمُّلِ أَدَاهُمْ فَإِنَّ الْمَرْجُوَّ تَرْتَّبُ أَحْرَجُ جَزِيلٍ عَلَيْهِ، وَمَاذَا أَكْتُبُ أَزِيدُ مِنْ ذَلِكَ؟ وَالسَّلَامُ.

(٣٠٠) الْمَكْتُوبُ الْمُوفِي ثَلَاثِمِائَةٍ إِلَى الْمَخْدُومِ زَادَهُ جَامِعُ الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ وَالتَّقْلِيَّةِ مَجْدِ الدِّينِ مُحَمَّدِ مَعْصُومِ سَلَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي بَيَانِ الأَسْرَارِ الْغَامِضَةِ وَالْمَعَارِفِ الْغَرِيبَةِ بِلِسَانِ الرَّمْزِ وَالْإِشَارَةِ وَالدَّرَجِ فِيهِ أَيْضًا إِيمَاءٌ مِنْ: ﴿قَابِ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى إِذَا حَصَلَ لِلإِنْسَانِ الْكَامِلِ اسْمٌ الْجَامِعِيَّةُ بَعْدَمَا طَوَى مَرَاتِبَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ بِالسِّيَرِ التَّفْصِيلِيِّ وَصَارَ مِرَاةً لِكَمَالَاتِ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ الإِلَهِيَّةِ حَلَّ سُلْطَانَهُ وَاحْتَقَى عَدَمَهُ الذَّاتِي الَّذِي هُوَ مِرَاةُ تِلْكَ الْكَمَالَاتِ بِالتَّمَامِ وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ شَيْءٌ غَيْرُ تِلْكَ الْكَمَالَاتِ ظَاهِرًا فِي هَذَا الزَّمَانِ يَتَشَرَّفُ بِالبَقَاءِ الْخَاصِ الَّذِي هُوَ مُنَوِّطٌ بِتِلْكَ الْكَمَالَاتِ بَعْدَ حُصُولِ الفَنَاءِ التَّامِ الَّذِي هُوَ مُرْتَبِطٌ بِاخْتِفَاءِ عَدَمِهِ وَيَصْدُقُ عَلَيْهِ اسْمُ الْوَلَايَةِ وَبَعْدَ ذَلِكَ إِذَا كَانَتْ الْعِنَايَةُ الأَرْزَلِيَّةُ شَامِلَةً لِحَالِهِ يُمَكِّنُ أَنْ تَتَعَكَّسَ تِلْكَ الْكَمَالَاتُ الَّتِي كَانَتْ الْعَارِفُ بَاقِيًا بِهَا مَرَّةً ثَانِيَةً فِي مِرَاةِ حَضْرَةِ الذَّاتِ وَأَنْ تَظْهَرَ فِيهَا وَفِي هَذَا الْوَقْتِ يَظْهَرُ سِرُّ قَابِ قَوْسَيْنِ. يَنْبَغِي: أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ ظُهُورَ شَيْءٍ فِيهَا فِي هَذَا الْمَوْطِنِ كِتَابَةٌ عَنِ حُصُولِ نِسْبَةِ مَجْهُولَةٍ لِلشَّيْءِ بِتِلْكَ الْمِرَاةِ، لَا أَنْ فِيهِ حَقِيقَةُ الْمِرَاةِ، وَحُصُولُ الشَّيْءِ فِيهَا وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الأَعْلَى فَإِذَا صَارَتْ تِلْكَ الْكَمَالَاتُ الَّتِي كَانَتْ الْعَارِفُ بَاقِيًا بِهَا مُنْعَكِسَةً فِي مِرَاةِ حَتَابِ الْقُدْسِ بِطَرِيقِ الْحَقِيقَةِ وَالأَصَالَةِ وَظَهَرَتْ فِيهَا وَحَصَلَتْ لَهَا فِيهَا النِّسْبَةُ الْمَجْهُولَةُ الْكَيْفِيَّةُ فَلَا جَزَمَ يُطْلَقُ حِينَئِذٍ عَلَيْهَا أَنَا الَّذِي كَانَ مُتَعَلِّقًا بِالْعَارِفِ وَتَرَى نَفْسَهَا عَيْنَ تِلْكَ الْكَمَالَاتِ الظَّاهِرَةِ وَنِهَائِيَّةِ عُرُوجِ "أَنَا" فِي مَقَامِ قَابِ قَوْسَيْنِ إِلَى هُنَا.

اسْمَعُ أَيُّهَا الْوَالِدُ: أَنْ مِرَاةَ الصُّورَةِ الَّتِي يَتَعَكَّسُ فِيهَا الْحُسْنُ وَالْحَمَالُ لَوْ حَصَلَ لَهَا فَرَضًا الْحَيَاةُ وَالْعِلْمُ، يَعْنِي لَوْ أُدْرِكَتْ ظُهُورَ الْحُسْنِ وَالْحَمَالِ فِيهَا لَكَانَتْ بِالضَّرُورَةِ مُتَلَدِّدَةً بِهِ وَمُحْتَضَةً بِحِطِّ أَوْفَرٍ، وَفِي مِرَاةِ الْحَقِيقَةِ وَإِنْ كَانَتْ اللَّذَّةُ وَالْأَلْمُ مَفْقُودَيْنِ لِكُونِهِمَا مِنْ صِفَاتِ الْإِمْكَانِ، وَلَكِنَّ الْأَمْرَ اللَّائِقَ بِنَتِكَ الْمَرْتَبَةِ الْعُلْيَا الْمُبْرَأَ عَنْ سِمَاتِ النَّقْصِ وَالْحُدُوثِ كَائِنٌ وَنَابِتٌ فِيهَا (شِعْرُ):

خَلِيلِي مَا هَذَا بِهِزَلٍ وَإِنَّمَا *** حَدِيثٌ عَجِيبٌ مِنْ غَرِيبِ الْبَدَائِعِ

وَهَذِهِ الْكَمَالَاتُ الظَّاهِرَةُ الَّتِي حَصَلَتْ لَهَا فِي تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ النَّسَبَةُ الْمَجْهُولَةُ الْكَيْفِيَّةُ حُكْمُهَا كَحُكْمِ عَالَمِ الْخَلْقِ الْإِنْسَانِيِّ بِالنَّسَبَةِ إِلَى عَالَمِ الْأَمْرِ وَسِرِّ "مَنْ عَرَفَ نَفْسَهُ فَقَدْ عَرَفَ رَبَّهُ" مَوْجُودٌ وَحَاصِلٌ هُنَا وَلَمَّا حَصَلَتْ لِهَذِهِ الْكَمَالَاتِ الظَّاهِرَةِ الَّتِي هِيَ تَفْصِيلُ إِجْمَالِ حَضْرَةِ الذَّاتِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ نَسَبَةُ مَجْهُولَةُ الْكَيْفِيَّةِ بِحَضْرَةِ الْإِجْمَالِ وَتَسَّرَ لَهَا اتِّصَالٌ بِلَا كَيْفٍ وَصَارَتْ مِرَاةً لِحَضْرَةِ الْإِجْمَالِ ظَهَرَ فِي حَضْرَةِ الْإِجْمَالِ التَّفْصِيلُ أَيْضًا بِالضَّرُورَةِ بِمَحَرِّدِ الْإِعْتِبَارِ وَبِمَحْضِ التَّوَهُّمِ وَصَارَ سَبَبًا لِعُرُوجِ: "أَنَا" الْعَارِفِ وَهَذَا الْكَمَالُ مَرْبُوطٌ بِمَقَامٍ أَوْ أَدْنَى (ع) بَلَّغَ الْيَرَاعُ إِلَى هُنَا فَتَكْسِرًا *

وَهَذَا هُوَ بَيَانُ نَهَايَةِ النِّهَايَةِ وَغَايَةِ الْغَايَةِ الَّذِي فَهْمُهُ بَعِيدٌ عَنْ إِدْرَاكِ الْخَوَاصِ بِمِرَاحِلٍ، فَمَاذَا تَقُولُ مِنْ الْعَوَامِ؟! وَالَّذِي اهْتَدَى إِلَى هَذِهِ الدَّوْلَةِ وَالْمَعْرِفَةِ مِنْ أَحْصِ الْخَوَاصِ أَيْضًا أَقَلُّ قَلِيلٍ (شِعْرُ)

وَإِذَا أَتَى بَابَ الْعَجُوزِ خَلِيفَةً *** إِيَّاكَ يَا صَاحِبَ وَتَفِّ سِبَالِكَا

وَهَذِهِ النِّهَايَةُ بِاعْتِبَارِ الظُّهُورَاتِ وَالتَّجَلِّيَّاتِ لَا يَتَّصِرُ بَعْدَ ذَلِكَ نَجَلٌ وَلَا ظُهُورٌ (شِعْرُ)

وَمِنْ بَعْدِ هَذَا مَا يَدِقُّ صِفَاتُهُ *** وَمَا كَتَمَهُ أَحْطَى لَدَيْ وَأَجْمَلُ

﴿ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعَ الْهُدَى ﴾ وَالتَّزَمَ مُتَابِعَةَ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَعَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، وَعَلَى آلِ كُلِّ وَالْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ مِنَ الصَّلَوَاتِ أُمَّهَا وَأَوْلَاهَا وَمِنَ التَّسْلِيمَاتِ أَكْمَلُهَا وَأَعْلَاهَا وَمِنَ التَّجَلِّيَّاتِ أَدْوَمُهَا وَأَبْقَاهَا، وَمِنَ الْبَرَكَاتِ أَعَمُّهَا وَأَشْمَلُهَا.

(٣٠١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي وَالتَّلَاثُمَاةُ إِلَى مَوْلَانَا أَمَانَ اللَّهُ فِي بَيَانِ قُرْبِ النُّبُوَّةِ وَقُرْبِ الْوَلَايَةِ وَالطَّرُقِ

الْمُوصَلَّةُ إِلَى قُرْبِ النُّبُوَّةِ

بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَوَاتِ لِعِلْمِ وَلَدِي أَمَانَ اللَّهُ أَنْ النُّبُوَّةَ عِبَارَةٌ عَنِ الْقُرْبِ الْإِلَهِيِّ حَلِّ سُلْطَانِهِ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ شَائِبَةُ الظُّلْمَةِ وَعُرُوجُهُ نَاطِرٌ وَمُتَوَجِّهُ إِلَى الْحَقِّ وَتُرُوبُهُ إِلَى الْخَلْقِ، وَهَذَا الْقُرْبُ نَصِيبُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالْأَصْلَةِ، وَهَذَا الْمُنْصَبُ مَخْصُوصٌ بِهِؤْلَاءِ الْأَكَابِرِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَخَاتَمُ هَذَا

الْمُنْصِبِ سَيِّدِ الْبَشَرِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَكُونُ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ نُزُولِهِ تَابِعًا لِشَرِيعَةِ خَاتَمِ الرُّسُلِ.
 غَايَةَ مَا فِي الْبَابِ: أَنَّ لِلتَّابِعِ وَالْخُدَامِ نَصِيبًا مِنْ ذَوَلَةِ الْمُتَّبِعِينَ وَالْمَخَاجِمِ وَحَصَّتْهُمْ فَيَكُونُ لِكُلِّ الْآتِبَاعِ
 أَيْضًا نَصِيبٌ مِنْ قُرْبِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَيَكُونُ مِنْ عُلُومِ ذَلِكَ الْمَقَامِ وَمَعَارِفِهِ وَكَمَالَاتِهِ أَيْضًا
 نَصِيبٌ لَهُمْ بِطَرِيقِ الْوِرَاثَةِ (ع) وَلِلْأَرْضِ مِنْ كَأْسِ الْكِرَامِ نَصِيبٌ * فَحُصُولُ كَمَالَاتِ النُّبُوَّةِ لِلتَّابِعِ بِطَرِيقِ
 التَّبَعِيَّةِ وَالْوِرَاثَةِ بَعْدَ بَعَثَةِ خَاتَمِ الرُّسُلِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَيْسَ بِمُنَافٍ لِخَاتَمِيَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ ﴿ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾. (اعْلَمْ) أَسْعَدَكَ اللَّهُ: أَنَّ الطَّرِيقَ الْمُوَصِّلَ إِلَى كَمَالَاتِ النُّبُوَّةِ اثْنَانِ:
 طَرِيقٌ مَرْبُوطٌ بِطَرِيقِ كَمَالَاتِ مَقَامِ الْوِلَايَةِ مُفَصَّلَةً، وَمَنُوطٌ بِحُصُولِ التَّحْلِيَّاتِ الظَّلِيلَةِ وَالْمَعَارِفِ السَّكْرِيَّةِ الَّتِي
 هِيَ مُنَاسِبَةٌ بِقُرْبِ الْوِلَايَةِ وَبَعْدَ طَيِّ هَذِهِ الْكَمَالَاتِ وَحُصُولِ التَّحْلِيَّاتِ يُوضَعُ الْقَدَمُ فِي كَمَالَاتِ النُّبُوَّةِ وَفِي
 هَذَا الْمَقَامِ وَصُولٌ بِالْأَصْلِ وَالْإِنْتِفَاتُ إِلَى الظِّلِّ ذَنْبٌ. وَالطَّرِيقُ الثَّانِي: هُوَ الَّذِي يَتَيَسَّرُ فِيهِ الْوُصُولُ إِلَى
 كَمَالَاتِ النُّبُوَّةِ بِدُونِ تَوَسُّطِ حُصُولِ كَمَالَاتِ الْوِلَايَةِ وَهَذَا الطَّرِيقُ الثَّانِي طَرِيقُ سُلْطَانِيٍّ وَأَقْرَبُ إِلَى
 الْوُصُولِ، وَكُلٌّ مِنْ وَصَلَ إِلَى كَمَالَاتِ النُّبُوَّةِ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَصَلَ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ الْعِظَامِ
 وَالصَّحَابَةِ الْكِرَامِ بِتَبَعِيَّتِهِمْ وَوِرَاثَتِهِمْ.

وَالطَّرِيقُ الْأَوَّلُ بَعِيدٌ وَطَوِيلٌ وَعَسِيرُ الْحُصُولِ وَمُتَعَدِّرُ الْوُصُولِ وَقَدْ تَخَيَّلَ طَائِفَةٌ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ فِي مَقَامِ
 الْوِلَايَةِ الَّذِينَ تَشَرَّفُوا بِشَرْفِ النُّزُولِ أَنَّ الْكَمَالَاتِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِمَقَامِ النُّزُولِ هِيَ كَمَالَاتُ النُّبُوَّةِ، وَظَنُّوا
 التَّوَجُّهَ إِلَى الْخَلْقِ الَّذِي هُوَ مُنَاسِبٌ لِمَقَامِ الدَّعْوَةِ أَنَّهُ مِنْ خَصَائِصِ مَقَامِ النُّبُوَّةِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ هَذَا النُّزُولُ
 كَالْعُرُوجِ مِنْ مَقَامِ الْوِلَايَةِ وَفَوْقَ مَقَامِ الْوِلَايَةِ عُرُوجٌ وَنُزُولٌ غَيْرُ ذَيْنِكَ يَتَعَلَّقَانِ بِالنُّبُوَّةِ، وَهَذَا التَّوَجُّهُ إِلَى
 الْخَلْقِ غَيْرُ ذَلِكَ التَّوَجُّهُ إِلَى الْخَلْقِ الَّذِي هُوَ مُنَاسِبٌ لِمَقَامِ النُّبُوَّةِ، وَهَذِهِ الدَّعْوَةُ غَيْرُ تِلْكَ الدَّعْوَةِ الَّتِي عَدَّوْهَا
 مِنْ كَمَالَاتِ النُّبُوَّةِ وَمَاذَا يَصْتَعُونَ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَضَعُوا أَقْدَامَهُمْ فِي خَارِجِ دَائِرَةِ الْوِلَايَةِ وَلَمْ يُدْرِكُوا حَقِيقَةَ
 كَمَالَاتِ النُّبُوَّةِ وَظَنُّوا نِصْفَ الْوِلَايَةِ الَّذِي هُوَ جَانِبُ الْعُرُوجِ تَمَامَ الْوِلَايَةِ وَرَزَعُوا نِصْفَهَا الْآخَرَ الَّذِي هُوَ
 جَانِبُ النُّزُولِ مَقَامِ النُّبُوَّةِ (شِعْرٌ):

وَلَيْسَ لِشَيْءٍ كَأَمِنْ جَوْفِ صَخْرَةٍ *** سِوَاهَا سَمَوَاتٍ لَدَيْهِ وَلَا أَرْضٍ

وَيُمْكِنُ أَنْ يَتَيَسَّرَ الْوُصُولُ لِشَخْصٍ بِالطَّرِيقِ الْأَوَّلِ وَيَجْمَعُ كَمَالَاتِ الْوِلَايَةِ وَالنُّبُوَّةِ الْمُفَصَّلَةَ وَيَحْصُلُ
 لَهُ تَمَيُّزٌ مَا بَيْنَ كَمَالَاتِ هَذَيْنِ الْمَقَامَيْنِ كَمَا يَنْبَغِي، وَيُفَرِّقُ بَيْنَ عُرُوجِ كُلِّ مِنْهُمَا وَنُزُولِهِمَا وَيَحْكُمُ أَنَّ
 نُبُوَّةَ نَبِيِّ أَفْضَلُ مِنْ وِلَايَتِهِ. يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ: أَنَّ كَمَالَاتِ مَقَامِ الْوِلَايَةِ الْمُفَصَّلَةَ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ حَاصِلَةً بَعْدَ
 الْوُصُولِ بِالطَّرِيقِ الثَّانِي وَلَكِنْ زَيْدَةٌ الْوِلَايَةِ وَخِلَاصَتُهَا مَيْسَرَةٌ بِأَحْسَنِ الْوُجُوهِ بِحَيْثُ يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ
 أَهْلَ الْوِلَايَةِ حَصَلُوا مِنْ كَمَالَاتِ الْوِلَايَةِ قِشْرَهَا، وَهَذَا الْوَاصِلُ حَازَ لَبَّهَا.

نعم: إن هذا الواصل قليل التصيب من بعض العلوم السكرية والظهورات الظلية التي حاصلة لأرباب
الولاية، وهذا المعنى ليس بموجب للمزية، بل هذه العلوم والظهورات عيب وعار على ذلك الواصل، بل
تليق بأن تعدّها ذنباً وسوء أدب، نعم: إن أصل الأصل منقبض ومستغفر من ظلال ذلك الأصل والتعلق
بالظل إنما هو حين عدم الوصول إلى أصل ذلك الظل، والتعلق به بعد الوصول إلى أصله من عدم الحاصل
والتوجه إليه سوء الأدب (أيها الولد) إن حصول كمالات النبوة مربوط بموهبة مخضبة ومثوطة بتكرمة
صرفة لا مدخل للتمحل وتحشم الكسب فيه أصلاً، أي عمل وأي كسب يكون منتجاً لهذه الدولة
العظمى وأي رياضة وآية مجاهدة تكون مثمرة لهذه النعمة الأسمى، بخلاف كمالات الولاية فإن مبادئها
ومقدماتها كسبية وحصولها مربوط بالرياضة والمجاهدة وإن جاز أن يكون بعض الأشخاص مشرفاً بهذه
الدولة أيضاً من غير تحشم كسب ومباشرة عمل، والفناء والبقاء اللذان الولاية عبارة عنهما أيضاً من
الموهبة يشرف بهما بعد كسب المقدمات بالفضل والكرم كل من أريد له ذلك، ورياضات رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومجاهداته قبل البعثة وبعدها لم تكن لتحصيل هذه الدولة، بل كان المنظور متافع
وقوائد آخر مثل قلة الحساب وكفارة الزلات البشرية وارتفاع الدرجات ومراعاة صحبة الملك المرسل
الذي هو بريء من الأكل والشرب وكثرة ظهور الخوارق المناسبة لمقام النبوة.

ينبغي أن يعلم: أن حصول هذه الموهبة في حق الأنبياء عليهم السلام بلا توسط وفي حق أصحابهم
الذين تشرفوا بهذه الدولة بالتبعية والوراثة إنما هو بتوسط الأنبياء عليهم السلام وبعدهم الأنبياء وأصحابهم قل
من تشرف بهذه الدولة وإن كان تشرفهم بها جائزاً (شعر):

لَوْ جَاءَ مِنْ فَيْضِ رُوحِ الْقُدْسِ مِنْ مَدَدٍ *** غَيْرِ الْمَسِيحِ لَيَصْنَعُ مِثْلَ مَا صَنَعَا

وأظن أن هذه الدولة آلت الظل في كبار التابعين وأكابر تبع التابعين أيضاً ثم استمرت بعد ذلك
حتى إذا بلغت التوبة الألف الثاني من بعثته عليه الصلاة والسلام برزت هذه الدولة في هذا الوقت أيضاً
بالتبعية والوراثة وجعلت الآخر مشابهاً بالأول (شعر):

فَإِذَا أَتَى بَابَ الْعَجُوزِ خَلِيفَةً *** إِيَّاكَ يَا صَاحِبَ وَتَشَفَّ سِبَالِكَا

والسلام على من اتبع الهدى والتزم متابعة المصطفى عليه وعلى آله ثم الصلوات وأكمل التحيات.

(٣٠٢) المكتوب الثاني والثلاثمائة إلى المخذوم زادة جامع العلوم الظاهرية والباطنية مجلد الدين

محمد معصوم سلمه الله تعالى في بيان فرق الولاية الثلاث وأن النبوة أفضل من الولاية وبعض

خصائص مقام النبوة وما يناسب ذلك

اعْلَمَ أَرْشَدَكَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَّ الْوَلَايَةَ عِبَارَةٌ عَنْ قُرْبِ إِبْهِي لَا يُتَصَوَّرُ بِلا شَائِبَةِ الظِّلِّيَّةِ وَلَا يَحْصُلُ بِدُونِ حَيْلُولَةِ الْحُجُبِ فَإِنْ كَانَتْ وَلايَةُ الْأَوْلِيَاءِ فَمُتَّسِمَةٌ بِسِمَةِ الظِّلِّيَّةِ الْبُتَّةِ، وَوَلَايَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَإِنْ كَانَتْ خَارِجَةً عَنِ الظِّلِّيَّةِ وَلَكِنَّهَا غَيْرُ مُتَّحَقَّةٍ بِدُونِ حَيْلُولَةِ حُجُبِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَوَلَايَةُ الْمَلَأِ الْأَعْلَى وَإِنْ كَانَتْ فَوْقَ حُجُبِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَلَكِنَّهَا لَا بُدَّ لَهَا مِنْ حُجُبِ الشُّوْنِ وَالِإِعْتِبَارَاتِ وَالَّتِي لَمْ يَتَطَّرَقْ عَلَيْهَا شَائِبَةُ الظِّلِّيَّةِ وَتَرَكْتُ حُجُبَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ فِي الطَّرِيقِ إِنَّمَا هِيَ النُّبُوَّةُ وَالرِّسَالَةُ فَتَكُونُ النُّبُوَّةُ أَفْضَلَ مِنَ الْوَلَايَةِ بِالضَّرُورَةِ وَيَكُونُ قُرْبُ النُّبُوَّةِ ذَاتِيًا وَأَصْلِيًا، وَمَنْ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى حَقِيقَتَيْهِمَا حَكَمَ بِالْعَكْسِ وَحَزَمَ بِالْقَلْبِ، فَيَكُونُ الْوُصُولُ فِي مَرْتَبَةِ النُّبُوَّةِ وَالْحُصُولُ فِي مَقَامِ الْوَلَايَةِ فَإِنَّ الْحُصُولَ لَا يُتَصَوَّرُ بِدُونِ مُلَاخَظَةِ الظِّلِّيَّةِ بِخِلَافِ الْوُصُولِ.

وأيضًا: إِنَّ فِي كَمَالِ الْحُصُولِ رَفَعَ الْإِنْتِنِيَّةِ، وَفِي كَمَالِ الْوُصُولِ بَقَاءُ الْإِنْتِنِيَّةِ فَرَفَعَ الْإِنْتِنِيَّةِ يَكُونُ مُنَاسِبًا لِمَقَامِ الْوَلَايَةِ، وَبَقَاءُ الْإِنْتِنِيَّةِ مُلَاقِمًا لِمَرْتَبَةِ النُّبُوَّةِ، فَإِذَا كَانَ رَفَعُ الْإِنْتِنِيَّةِ مُنَاسِبًا لِمَقَامِ الْوَلَايَةِ يَكُونُ السَّكْرُ فِي جَمِيعِ الْوَقْتِ لَازِمًا لِمَقَامِ الْوَلَايَةِ بِالضَّرُورَةِ وَحَيْثُ كَانَ فِي مَرْتَبَةِ النُّبُوَّةِ بَقَاءُ الْإِنْتِنِيَّةِ يَكُونُ الصَّخْوُ مِنْ خَوَاصِ تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ.

وأيضًا: إِنَّ حُصُولَ التَّجَلِّيَاتِ سَوَاءً كَانَ فِي كِسْوَةِ الصُّورِ وَالْأَشْكَالِ أَوْ فِي حُجُبِ الْأَلْوَانِ وَالْأَنْوَارِ كُلُّهُ فِي مَقَامَاتِ الْوَلَايَةِ وَفِي طَيِّ مُقَدَّمَاتِهَا وَمَبَادِيهَا بِخِلَافِ مَرْتَبَةِ النُّبُوَّةِ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ وَصُولًا إِلَى الْأَصْلِ وَاسْتِنَاءً عَنِ التَّجَلِّيَاتِ وَالظُّهُورَاتِ الَّتِي كُلُّهَا ظِلَالٌ ذَلِكَ الْأَصْلِ، وَكَذَلِكَ الْإِحْتِيَاجُ إِلَى تِلْكَ التَّجَلِّيَاتِ وَقَدْ طَيِّ مُقَدَّمَاتِ تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ وَمَبَادِيهَا إِلَّا أَنْ يَقَعَ الْعُرُوجُ مِنْ طَرِيقِ الْوَلَايَةِ فَحِينَئِذٍ حُصُولُ تِلْكَ التَّجَلِّيَاتِ بِوَاسِطَةِ الْوَلَايَةِ لَا بِوَاسِطَةِ طَيِّ مَسَافَةِ طَرِيقِ الْوُصُولِ إِلَى كَمَالَاتِ النُّبُوَّةِ. وَبِالْحُمْلَةِ: أَنَّ التَّجَلِّيَاتِ وَالظُّهُورَاتِ تُنْبِئُ عَنِ الظَّلَالِ، وَالَّذِي تَخَلَّصَ عَنِ التَّعَلُّقِ بِالظَّلَالِ تَخَلَّصَ عَنِ التَّجَلِّيَاتِ يَتَّبِعِي أَنْ يَطْلُبَ سِرًّا: ﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ﴾ مِنْ هَهْنَا. أَيُّهَا الْوَالِدُ: إِنَّ اضْطِرَابَ الْعَشِقِ وَطَنْطَنَةَ الْمَحَبَّةِ وَالنِّيَاحَ الْمُهَيِّجَةَ لِلشُّوقِ وَالصِّيَاحَ الْمُمْتَرِجَةَ بِالتَّأَلُّمِ وَالذُّوقِ وَالْوَجْدَ وَالرَّفْقَ كُلُّهَا فِي مَقَامَاتِ الظَّلَالِ وَفِي أَوَانِ الظُّهُورَاتِ وَالتَّجَلِّيَاتِ الظِّلِّيَّةِ وَبَعْدَ الْوُصُولِ إِلَى الْأَصْلِ لَا يُتَصَوَّرُ حُصُولُ هَذِهِ الْأُمُورِ، وَالْمَحَبَّةُ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ بِمَعْنَى إِزَادَةِ الطَّاعَةِ كَمَا قَالَ الْعُلَمَاءُ لَا أَنَّهَا مَعْنَى زَائِدٍ عَلَيْهَا مَنَشَأُ لِلشُّوقِ وَالذُّوقِ كَمَا ظَنَّ بَعْضُ الصُّوفِيَّةِ.

اسْمَعُ أَيُّهَا الْوَالِدُ: وَحَيْثُ كَانَ رَفَعُ الْإِنْتِنِيَّةِ مَطْلُوبًا فِي مَقَامِ الْوَلَايَةِ يَسْعَى الْأَوْلِيَاءُ فِي إِزَالَةِ الْإِرَادَةِ بِالضَّرُورَةِ قَالَ الشَّيْخُ الْبِسْطَامُ: "أُرِيدُ أَنْ لَا أُرِيدُ"، وَحَيْثُ كَانَ رَفَعُ الْإِنْتِنِيَّةِ غَيْرَ مَنْظُورٍ فِي مَرْتَبَةِ النُّبُوَّةِ لَمْ يَكُنْ زَوَالُ نَفْسِ الْإِدَارَةِ مَطْلُوبًا وَكَيْفَ يَكُونُ مَطْلُوبًا فَإِنَّ الْإِرَادَةَ صِفَةً كَامِلَةً فِي حَدِّ ذَاتِهَا فَإِنْ تَطَّرَقَ النِّقْصُ إِلَيْهَا فَإِنَّمَا هُوَ بِوَاسِطَةِ خُبْتِ مُتَعَلِّقَاتِهَا فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يَكُونُ مُتَعَلِّقُهَا أَمْرًا خَبِيثًا وَغَيْرَ مَرَضِيٍّ، بَلْ يَكُونُ جَمِيعُ الْمُرَادَاتِ مَرَضِيٍّ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ، وَكَذَلِكَ يَجْتَهِدُونَ فِي مَقَامِ الْوَلَايَةِ فِي نَفْيِ جَمِيعِ الصِّفَاتِ الْبَشَرِيَّةِ،

وَالْمَطْلُوبُ فِي مَرْتَبَةِ التُّبُوَّةِ نَفْيُ الْمُتَعَلِّقَاتِ السُّوِّ لِهَذِهِ الصِّفَاتِ لَا نَفْيُ أَصْلِ هَذِهِ الصِّفَاتِ فَإِنَّهَا كَامِلَةٌ فِي حَدِّ ذَاتِهَا ؛ مَثَلًا: إِنْ صِفَةَ الْعَلِمِ مِنَ الصِّفَاتِ الْكَامِلَةِ فَإِنْ تَطَرَّقَ إِلَيْهَا نَقْصٌ فَإِنَّمَا هُوَ مِنْ جِهَةِ سُوءِ مُتَعَلِّقَاتِهَا فَكَانَ الضَّرُورِيُّ نَفْيُ سُوءِ الْمُتَعَلِّقِ لَا نَفْيَ أَصْلِهَا، وَعَلَى هَذَا الْفِيَّاسِ: فَالَّذِي وَصَلَ إِلَى مَقَامِ التُّبُوَّةِ مِنْ طَرِيقِ الْوَلَايَةِ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ نَفْيِ أَصْلِ الصِّفَاتِ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ، وَالَّذِي وَصَلَ إِلَيْهِ بِدُونِ تَوَسُّطِ الْوَلَايَةِ لَا حَاجَةَ لَهُ إِلَى نَفْيِ أَصْلِ الصِّفَاتِ، بَلْ يَتَّبِعِي لَهُ نَفْيُ الْمُتَعَلِّقَاتِ السُّوِّ لِهَذِهِ الصِّفَاتِ.

يَتَّبِعِي أَنْ يُعْلَمَ: أَنَّ الْمُرَادَ بِهَذِهِ الْوَلَايَةِ الْمَذْكُورَةِ الْوَلَايَةَ الظِّلِّيَّةَ الَّتِي يُعْبَرُ عَنْهَا بِالْوَلَايَةِ الصُّغْرَى وَوَلَايَةِ الْأَوْلِيَاءِ، وَأَمَّا وَلايَةُ الْأَنْبِيَاءِ الَّتِي حَاوَزَتْ الظِّلَّ فَهِيَ غَيْرُهَا وَالْمَطْلُوبُ فِيهَا نَفْيُ الْمُتَعَلِّقَاتِ السُّوِّ لِلصِّفَاتِ الْبَشَرِيَّةِ لَا نَفْيَ أَصْلِ تِلْكَ الصِّفَاتِ، فَإِذَا حَصَلَ نَفْيُ الْمُتَعَلِّقَاتِ السُّوِّ لِلصِّفَاتِ حَصَلَتْ وَلايَةُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَإِنْ وَقَعَ الْعُرُوجُ بَعْدَ ذَلِكَ يَكُونُ مُتَعَلِّقًا بِكَمَالَاتِ التُّبُوَّةِ فَلَا حَاجَةَ مِنْ هَذَا الْبَيَانِ أَنَّهُ لَا بُدَّ لِلتُّبُوَّةِ مِنْ أَصْلِ الْوَلَايَةِ ؛ فَإِنَّ الْوَلَايَةَ مِنْ مَبَادِيهَا وَمُقَدِّمَاتِهَا، وَأَمَّا الْوَلَايَةُ الظِّلِّيَّةُ فَلَا حَاجَةَ إِلَيْهَا فِي الْوُصُولِ إِلَى كَمَالَاتِ التُّبُوَّةِ، بَلْ تَتَفَقَّ لِلْبَعْضِ وَلَا يَقَعُ الْعُبُورُ عَلَيْهَا لِلْبَعْضِ الْآخَرَ فَافْتَهُمُ وَلَا شَكَّ أَنَّ نَفْيَ أَصْلِ الصِّفَاتِ مُتَعَسِّرٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مُتَعَلِّقَاتِهَا السُّوِّ فَيَكُونُ حُصُولُ كَمَالَاتِ التُّبُوَّةِ أَهْوَنَ وَأَيْسَرَ وَأَقْرَبَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى حُصُولِ كَمَالَاتِ الْوَلَايَةِ، وَهَذَا التَّفَاوُتُ بِالسَّيْرِ وَالْقُرْبُ جَارٍ فِي كُلِّ أَمْرٍ لَهُ وَصُولٌ إِلَى الْأَصْلِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أُمُورٍ مُفَارِقَةٍ لِلْأَصْلِ ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ كِيمِيَاءَ الْأَصْلِ مُيسَّرٌ بِسُهُولَةِ الْعَمَلِ وَحَاصِلِ بِأَقْرَبِ الطَّرِيقِ،

وَالَّذِي فَارَقَ أَصْلَهُ فِي مِحْنَةٍ وَتَعَبٍ بِحَيْثُ يُفْنِي عُمُرَهُ فِي تَحْصِيلِهِ وَمَعَ ذَلِكَ لَا حَاصِلَ لَهُ غَيْرَ الْحَرَمَانِ وَمَا حَصَلَهُ بَعْدَ اللَّتْيَا وَاللَّتْيَا لَهُ شِبَاهَةٌ بِالْأَصْلِ وَكَثِيرًا مَا تَرُورُ عَنْهُ تِلْكَ الشَّبَاهَةُ الْعَارِضَةُ وَيَعُودُ إِلَى أَصْلِهِ وَيُؤَوَّلُ إِلَى الدَّنَاءَةِ وَالخَبَائَةِ بِخِلَافِ أَصْلِ أَصْلِهِ فَإِنَّهُ مَعَ وُجُودِ سُهُولَةِ الْعَمَلِ وَقُرْبِ الطَّرِيقِ أَمِينٌ مِنْ خَوْفِ الزُّيُوفَةِ وَالخَبَائَةِ. وَلَمَّا وَصَلَ جَمَاعَةٌ مِنْ سَلَكَ هَذَا الطَّرِيقِ بِالرِّيَاضَةِ الشَّاقَّةِ وَالْمُجَاهَدَةِ الشَّدِيدَةِ إِلَى ظِلِّ مِنَ الظَّلَالِ ظَنُّوا أَنَّ الْوُصُولَ إِلَى الْمَطْلَبِ مَنُوطٌ بِالرِّيَاضَاتِ الشَّاقَّةِ وَالْمُجَاهَدَاتِ الشَّدِيدَةِ، وَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ لَهُ طَرِيقًا آخَرَ أَقْرَبَ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ وَمُوصِلٌ إِلَى نِهَآيَةِ النِّهَآيَةِ وَهُوَ طَرِيقُ الْإِجْتِنَاءِ الَّذِي هُوَ مَنُوطٌ بِمُجَرَّدِ الْفَضْلِ وَالْكَرَمِ

وَالطَّرِيقُ الَّذِي اخْتَارَهُ هَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةُ هُوَ طَرِيقُ الْإِنَابَةِ مَرْبُوطٌ بِالْمُجَاهَدَةِ وَالْوَاصِلُونَ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ أَقَلُّ قَلِيلٌ وَالْوَاصِلُونَ مِنْ طَرِيقِ الْإِجْتِنَاءِ جَمٌّ غَفِيرٌ، الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كُلُّهُمْ سَارُوا عَلَى طَرِيقِ الْإِجْتِنَاءِ وَأَضْحَابُهُمْ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ أَيْضًا وَصَلُّوا مِنْ طَرِيقِ الْإِجْتِنَاءِ بِالتَّبَعِيَّةِ وَالْوَرَاثَةِ وَرِيَاضَاتُ أَرْبَابِ الْإِجْتِنَاءِ إِنَّمَا هِيَ لِأَدَاءِ شُكْرِ نِعْمَةِ الْوُصُولِ ؛ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي جَوَابِ السَّائِلِ عَنْ وَجْهِ رِيَاضَاتِهِ الشَّدِيدَةِ مَعَ كَوْنِ ذُنُوبِهِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَالْمُتَأَخَّرَةِ مَغْفُورَةً "أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شُكُورًا" وَمُجَاهَدَاتُ أَهْلِ الْإِنَابَةِ لِأَجْلِ حُصُولِ الْوُصُولِ شَتَانٌ مَا بَيْنَهُمَا وَطَرِيقُ الْإِجْتِنَاءِ الْحَمَلُ وَالْحَدْبُ عَلَى الطَّرِيقِ، وَطَرِيقُ الْإِنَابَةِ السَّيْرُ عَلَى الطَّرِيقِ وَبَيْنَ الْحَدْبِ وَالسَّيْرِ فَوْقَ عَظِيمٍ يَحْدُبُ سَرِيعًا وَيُوصِلُ بِهِ بَعِيدًا، وَالسَّائِرُ يَسِيرُ بَطِيئًا، وَرَبْمَا

يَبْقَى فِي الطَّرِيقِ قَالَ حَضْرَةُ الْخَوَاجَةِ بَهَاءِ الدِّينِ النَّقِشْبَنْدِ قُدْسِ سِرِّهِ: نَحْنُ الْمُفَضَّلُونَ، نَعَمْ: لَوْلَا الْفَضْلُ كَيْفَ يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ نَهَايَةَ غَيْرِهِمْ مُنْدَرِجَةً فِي بَدَائِيهِمْ ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾.

(وَنُرْجِعُ) إِلَى أَصْلِ الْكَلَامِ وَنَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْفَقِيرَ قَدْ كَتَبَ فِيمَا كَتَبَ إِلَى شَيْخِهِ الْمُعْظَمِ مِنَ الْعَرَائِضِ أَنَّهُ قَدْ ارْتَفَعَتْ جَمِيعُ الْمُرَادَاتِ، وَلَكِنَّ نَفْسَ الْإِرَادَةِ بَاقِيَةٌ عَلَى حَالِهَا، ثُمَّ كَتَبَ بَعْدَ مُدَّةٍ: أَنَّ الْإِرَادَةَ أَيْضًا صَارَتْ مُرْتَفَعَةً مِثْلَ الْمُرَادَاتِ، وَلَمَّا شَرَّفَهُ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ بِوِرَاثَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلِمَ أَنَّهُ كَانَ ارْتِفَاعُ الْمُتَعَلِّقِ بِالسُّوءِ لِنَتِجَةِ الْإِرَادَةِ وَرِوَالِهِ لَا ارْتِفَاعَ نَفْسِ الْإِرَادَةِ فَإِنَّهُ لَا يَلْزَمُ ارْتِفَاعَ أَصْلِ الْإِرَادَةِ فِي حُصُولِ ارْتِفَاعِ الْمُتَعَلِّقِ بِالسُّوءِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَتَمِّ وَالْأَكْمَلِ، بَلِ الشَّيْءُ كَثِيرًا مَا يَتَيَسَّرُ بِمُجَرَّدِ الْفَضْلِ وَلَا يَتَيَسَّرُ عَشْرَ عَشْرَ بِالتَّعْمَلِ وَالتَّكْلُفِ.

أَيُّهَا الْوَالِدُ: يَتَبَيَّنُ فِي مَقَامِ الْوَلَايَةِ الْيَأْسُ وَالْإِعْرَاضُ الْكُلِّيُّ عَنِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَنْ يُعَدَّ التَّعَلُّقُ بِالْآخِرَةِ كَالْتَّعَلُّقِ بِالدُّنْيَا، وَأَنْ يُرَى شَوْقُ الْآخِرَةِ كَشَوْقِ الدُّنْيَا غَيْرَ مَحْمُودَةٍ؛ قَالَ الْإِمَامُ دَاوُدُ الطَّائِي: "إِنْ أَرَدْتَ السَّلَامَةَ سَلِّمْ عَلَى الدُّنْيَا، وَإِنْ أَرَدْتَ الْكِرَامَةَ كَبِّرْ عَلَى الْآخِرَةِ". وَقَالَ غَيْرُهُ مِنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ: إِنَّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْكُم مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمَنْكُم مَّن يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ آيَةٌ شَكَايَةٌ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ. وَبِالْجُمْلَةِ: أَنَّ الْفَنَاءَ الَّذِي هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ نَسْيَانِ مَا سِوَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ شَامِلٌ لِلدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَالْفَنَاءَ وَالْبَقَاءَ كِلَاهُمَا مِنْ أَجْزَاءِ الْوَلَايَةِ فَلَا بُدَّ إِذَا فِي الْوَلَايَةِ مِنْ نَسْيَانِ الْآخِرَةِ، وَالتَّعَلُّقُ بِالْآخِرَةِ إِنَّمَا هُوَ مَحْمُودٌ فِي كَمَالَاتِ النُّبُوَّةِ، وَشَوْقُ الْآخِرَةِ إِنَّمَا هُوَ مَرَضِيٌّ فِيهَا، بَلِ الشَّوْقُ وَالْخَوْفُ فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ هُوَ شَوْقُ الْآخِرَةِ وَخَوْفُهُ وَالتَّعَلُّقُ بِالْآخِرَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْغَيْبِ وَالَّذِينَ هُمْ مِنَ السَّاعَةِ مُشْفِقُونَ﴾ أَوْصَافُ أَرْبَابِ هَذَا الْمَقَامِ بُكَاءُهُمْ وَأَيْنُهُمْ مِنْ تَذَكُّرِ أَحْوَالِ الْآخِرَةِ وَالْمُهْمُ وَحَزْنُهُمْ مِنْ خَوْفِ أَهْوَالِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، يَسْتَعِيدُونَ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ عَلَى الدَّوَامِ، وَيَخَافُونَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَيَلْتَجِئُونَ مِنْهُ إِلَى الْمَلِكِ الْجَبَّارِ بِالتَّضَرُّعِ التَّامِّ، شَوْقُ الْحَقِّ حَلٌّ وَعَلَا عِنْدَهُمْ هُوَ شَوْقُ الْآخِرَةِ، وَمَحَبَّتُهُمْ مَحَبَّةُ الْآخِرَةِ فَإِنَّ اللَّقَاءَ مَوْعُودٌ فِي الْآخِرَةِ وَكَمَالَ الرِّضَا أَيْضًا مَوْقُوفٌ عَلَى الْآخِرَةِ الدُّنْيَا مَبْعُوضَةٌ الْحَقِّ حَلٌّ وَعَلَا وَالْآخِرَةُ مَرْضِيَّةٌ وَلَا يُمَكِّنُ جَعْلَ الْمَرْضِيَّةِ مُسَاوِيَةً لِلْمَبْعُوضَةِ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ فَإِنَّ الْمَبْعُوضَةَ لَأَيْقَةُ لِلْإِعْرَاضِ وَالْمَرْضِيَّةُ مُسْتَحَقَّةٌ لِلْإِقْبَالِ، وَالْإِعْرَاضُ عَنِ الْمَرْضِيَّةِ عَيْنُ السُّكْرِ وَخِلَافٌ مَدْعُوهُ تَعَالَى الْمَرْضِيٌّ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى ذَارِ السَّلَامِ﴾ شَاهِدٌ لِهَذَا الْمَعْنَى، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ يُرَغِّبُ فِي الْآخِرَةِ بِالمَبَالِغَةِ وَالتَّأَكِيدِ فَالْإِعْرَاضُ عَنِ الْآخِرَةِ مُعَارِضَةٌ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ فِي الْحَقِيقَةِ وَسَعْيٌ فِي رَفْعِ مَرْضِيَّةٍ، وَحَيْثُ كَانَ لِداوُدَ الطَّائِي قَدَمٌ رَاسِخٌ فِي الْوَلَايَةِ قَالَ مَعَ حَلَالَةِ شَأْنِهِ فِي حَقِّ تَرْكِ الْآخِرَةِ إِنَّهُ كِرَامَةٌ، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ الْأَصْحَابَ الْكِرَامَ عَلَيْهِمُ الرِّضْوَانُ كُلُّهُمْ كَانُوا مُبْتَلَيْنَ بِفِكْرِ الْآخِرَةِ وَخَائِفِينَ وَجَلِيلِينَ مِنْ عَذَابِهَا مَرَّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِدَارِ إِسْنَانَ فَسَمِعَ قَارِئًا يَقْرَأُ

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ مَا لَهُ مِنْ دَافِعٍ﴾ فَسَقَطَ مِنْ سَمَاعِ هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ دَابَّتِهِ عَلَى الْأَرْضِ مَعْشِيًا عَلَيْهِ فَحَمَلُوهُ إِلَى بَيْتِهِ فَبَقِيَ مِنْ أَلَمِ ذَلِكَ مَرِيضًا إِلَى مُدَّةٍ مَدِيدَةٍ حَتَّى كَانَ النَّاسُ يُعْوَدُونَهُ. نَعَمْ: يَتَبَسَّرُ نَسِيَانِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فِي أَوَاسِطِ الْأَحْوَالِ فِي مَقَامِ الْفَنَاءِ وَيُرَى فِيهِ التَّعَلُّقَ بِالْآخِرَةِ كَالْتَّعَلُّقِ بِالدُّنْيَا، وَأَمَّا إِذَا تَبَسَّرَ التَّشَرُّفُ بِالْبَقَاءِ وَبَلَغَ الْأَمْرُ نَهَائِيَّتَهُ وَأَلْقَتْ كَمَالَاتُ النَّبُوَّةِ ظِلَّهَا فَحِينَئِذٍ كُلُّ الْهَمِّ هَمُّ الْآخِرَةِ وَالِإِسْتِعَاذَةُ مِنَ النَّارِ وَتَمْنِيِ الْجَنَّةِ لَا مُنَاسَبَةَ لِأَشْجَارِ الْجَنَّةِ وَأَنْهَارِهَا وَحُورِهَا وَعِلْمَانِهَا بِالْأَشْيَاءِ الدُّنْيَوِيَّةِ بَلْ هُوَ لَاءٌ فِي طَرَفِي التَّقْيِضِ مِثْلُ نُقَاضَةِ الْعَضْبِ وَالرِّضَا، وَأَشْجَارِ الْجَنَّةِ وَأَنْهَارِهَا وَجَمِيعِ مَا فِيهَا تَتَأْتِجُ الْأَعْمَالُ الصَّالِحَةَ وَتَمُرُّنَهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ الْجَنَّةَ قِيَعَانُ وَإِنَّ غِرَاسِنَا قَوْلُكَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ" وَقَالَ: "مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ". فَصَارَتْ شَجَرَةُ الْجَنَّةِ بَتِيحَةَ التَّسْبِيحِ وَكَمَا أَنَّ الْكَمَالَاتِ التَّزْيِينِيَّةَ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ مُنْدَرِجَةٌ فِي كِسْوَةِ الْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ، كَذَلِكَ فِي الْجَنَّةِ تُعَبَأُ تِلْكَ الْكَمَالَاتُ فِي كِسْوَةِ الْأَشْجَارِ. عَلَى هَذَا الْقِيَاسِ: جَمِيعُ مَا فِي الْجَنَّةِ مِنْ تَتَأْتِجِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ وَمَا انْدَرَجَ فِي ضَمَنِ كِسْوَةِ صَلَاحِ قَوْلِي أَوْ فِعْلِي مِنْ الْكَمَالَاتِ الْوُجُودِيَّةِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ يَظْهَرُ فِي الْجَنَّةِ فِي حُجُبِ اللَّذَاتِ وَالتَّتَعُّمَاتِ فَيَكُونُ ذَلِكَ التَّلَذُّدُ وَالتَّتَنُّعُ مَقْبُولًا وَمَرُضِيًا بِالضَّرُورَةِ، وَوَسِيلَةَ لِلِقَاءِ وَالْوُضُوءِ فَإِنَّ كَانَتْ رَابِعَةَ الْمَسْكِينَةِ وَأَقْفَةَ عَلَى هَذَا السِّرِّ لَمَّا خَطَرَ فِي قَلْبِهَا فِكْرُ إِحْرَاقِ الْجَنَّةِ وَلَمَّا تَرَى التَّعَلُّقَ بِهَا غَيْرَ التَّعَلُّقِ بِالْحَقِّ سُبْحَانَهُ بِخِلَافِ التَّلَذُّدِ وَالتَّتَنُّعِ الدُّنْيَوِيِّ؛ فَإِنَّ مَنْشَأَهُ الْحُبُّ وَتَبِيحَتُهُ الْحَرَمَانُ فِي الْآخِرَةِ أَعَادَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ مِنْهُ فَإِنَّ كَانَ التَّلَذُّدُ الدُّنْيَوِيُّ مَبَاحًا شَرْعِيًّا فَالْمَحَاسِبَةُ أَمَامَنَا فَوَيْلٌ أَلْفَ وَيْلٍ إِنْ لَمْ تَأْخُذِ الرَّحْمَةُ الْإِلَهِيَّةُ بِأَيْدِينَا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَبَاحًا شَرْعِيًّا فَهُوَ مَوْرَدُ الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾. فَكَيْفَ يَكُونُ لِهَذَا التَّلَذُّدِ مُنَاسَبَةٌ بِذَلِكَ التَّلَذُّدِ فَإِنَّ هَذَا سَمٌّ قَاتِلٌ وَذَلِكَ تَرِياقٌ نَافِعٌ فَهَمُّ الْآخِرَةِ أَمَّا نَصِيبُ عَوَامِ الْمُؤْمِنِينَ وَأَمَّا نَصِيبُ أَخْصَى الْخَوَاصِّ وَأَمَّا الْخَوَاصُّ فَهَمُّ يَتَبَرَّأُونَ مِنْ هَذَا الْهَمِّ وَيَرُونَ الْكِرَامَةَ فِي خِلَافِهِ. (ع) وَلِلنَّاسِ فِيمَا يَعْمَقُونَ مَذَاهِبُ*

(٣٠٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثُ وَالثَّلَاثِمِائَةُ إِلَى الْحَاجِّ يَوْسُفَ الْكَشْمِيرِيِّ

فِي بَيَانِ مَعَانِي كَلِمَاتِ الْأَذَانِ

بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَوَاتِ يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ كَلِمَاتِ الْأَذَانِ سَبْعَةٌ: اللَّهُ أَكْبَرُ، أَي: اللَّهُ أَكْبَرُ أَنْ يَكُونَ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى عِبَادَةٍ عَابِدٍ، كُرِّرَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ لِتَأْكِيدِ هَذَا الْمَعْنَى الْمُهِّمِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَي: أَشْهَدُ أَنَّهُ مَعَ كِبَرِيَّالِهِ وَاسْتِغْنَالِهِ عَنِ الْعِبَادَةِ لَيْسَ الْمُسْتَحَقُّ لِلْعِبَادَةِ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا

رَسُولُ اللَّهِ، أَي: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ رُسُولُهُ سُبْحَانَهُ وَمُبَلِّغٌ عَنْهُ تَعَالَى طَرِيقَ الْعِبَادَةِ ؛ فَلَا تَكُونُ الْعِبَادَةُ اللَّائِقَةُ بِجَنَابِ قُدْسِهِ تَعَالَى إِلَّا مَا هِيَ مُأْخُوذَةٌ مِنْ جِهَةِ تَبْلِيغِهِ وَرِسَالَتِهِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالتَّحِيَّةُ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ: كَلِمَتَانِ لَطَّلَبِ الْمُصَلِّي إِلَى أَدَاءِ الصَّلَاةِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ: أَي: أَكْبَرُ مِنْ أَنْ يَلِيقَ بِجَنَابِ قُدْسِهِ تَعَالَى عِبَادَةٌ أَحَدٍ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ: أَي: إِنَّهُ تَعَالَى لَا مُحَالَهَ هُوَ الْمُسْتَحِقُّ لِلْعِبَادَةِ وَإِنْ لَمْ تُصَدِرِ الْعِبَادَةُ مِنْ أَحَدٍ مَا لَائِقَةٌ بِجَنَابِ قُدْسِهِ تَعَالَى.

يَتَّبِعِي: إِذْرَاكَ عَظَمَةَ شَأْنِ الصَّلَاةِ مِنْ عَظَمَةِ شَأْنِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ الْمَوْضُوعَةِ لِلإِعْلَامِ بِوَقْتِ الصَّلَاةِ، (ع) وَعَامَّ الرُّخْصِ يُعْلَمُ مِنْ رَبِيعٍ * اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الْمُصَلِّينَ الْمُفْلِحِينَ، بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَتَمَّ الصَّلَوَاتِ وَأَكْمَلَ التَّحِيَّاتِ.

(٣٠٤) الْمَكْتُوبُ الرَّابِعُ وَالثَّلَاثُمِائَةِ إِلَى مَوْلَانَا عَبْدِ الْحَيِّ فِي بَيَانِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الَّتِي نِيْطُ بِهَا وَعَدُّ دُخُولِ الْجَنَّةِ فِي أَكْثَرِ آيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ وَفِي بَيَانِ أَدَاءِ الشُّكْرِ وَبَيَانِ بَعْضِ مَعَانِي الصَّلَاةِ وَأَسْرَارِهَا

بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَوَاتِ اعْلَمُ أَسْعَدَكَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَّهُ كَانَ لِي تَرَدُّدٌ مِنْ مُدَّةٍ مَدِيدَةٍ فِي أَنَّ الْمُرَادَ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَعَدَّ دُخُولَ الْجَنَّةِ مَرْبُوطًا بِهَا فِي أَكْثَرِ آيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ هَلْ هُوَ جَمِيعُ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ أَوْ بَعْضُهَا، فَإِنْ كَانَ الْجَمِيعُ فَذَلِكَ مُتَعَسِّرٌ فَإِنَّهُ قَلَّ مَنْ يَكُونُ مُؤَقِّفًا لِإِثْبَانِ الْجَمِيعِ، وَإِنْ كَانَ الْبَعْضُ فَمَجْهُولٌ غَيْرُ مُتَعَيَّنٍ فَأَفِضْ فِي الْخَاطِرِ أَخِيرًا بِمَحْضِ فَضْلِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ: لَعَلَّ الْمُرَادَ بِتِلْكَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ أَرْكَانَ الْإِسْلَامِ الْخَمْسَةَ الَّتِي بَنِيَ الْإِسْلَامَ عَلَيْهَا، فَإِذَا أُدِيَتْ هَذِهِ الْأُصُولُ الْخَمْسَةُ عَلَى وَجْهِ الْكَمَالِ فَالْمَرْجُوحُ أَنْ تَكُونَ النَّجَاةُ وَالْفَلَاحُ نَقْدَ الْوَقْتِ فَإِنَّ هَذِهِ الْخَمْسَةَ فِي حَدِّ ذَاتِهَا أَعْمَالٌ صَالِحَةٌ وَمَوَانِعٌ لِلسَّيِّئَاتِ وَالْمُنْكَرَاتِ ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾ شَاهِدٌ لِهَذَا الْمَعْنَى وَإِذَا تَيَسَّرَ إِثْبَانُ هَذِهِ الْخَمْسَةِ يُرْجَى حُصُولُ أَدَاءِ الشُّكْرِ، فَإِذَا حَصَلَ أَدَاءُ الشُّكْرِ حَصَلَتِ النَّجَاةُ مِنَ الْعَذَابِ: ﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَأَمْتُمْ ﴾.

فَيَنْبَغِي لِلإِنْسَانِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي إِثْبَانِ هَذِهِ الْخَمْسَةِ غَايَةَ الإِجْتِهَادِ خُصُوصًا فِي إِقَامَةِ الصَّلَاةِ الَّتِي هِيَ عِمَادُ الدِّينِ، وَأَنْ لَا يَرْضَى بِتَرْكِ أَدْنَى أَدَبٍ مِنْ آدَابِهَا مَهْمَا أَمَكْنَ فَمَنْ أَتَمَّ الصَّلَاةَ فَقَدْ حَصَلَ أَصْلًا عَظِيمًا مِنْ أُصُولِ الْإِسْلَامِ وَحَارَ وَنَالَ حَبْلًا مَتِينًا لِأَجْلِ الْخَلَاصِ وَفَارَ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمَوْفِقُ.

اعْلَمُ: أَنَّ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى فِي الصَّلَاةِ إِشَارَةٌ إِلَى اسْتِعْنَانِهِ وَكِبْرِيَّاتِهِ تَعَالَى مِنْ عِبَادَةِ الْعَابِدِينَ وَصَلَاةِ الْمُصَلِّينَ، وَسَائِرُ التَّكْبِيرَاتِ الَّتِي بَعْدَ كُلِّ رُكْنٍ مِنَ الْأَرْكَانِ إِشَارَاتٌ وَرُمُوزٌ إِلَى عَدَمِ لِيَاقَةِ أَدَاءِ كُلِّ رُكْنٍ لِأَنَّ يَكُونُ عِبَادَةً لِجَنَابِ قُدْسِهِ تَعَالَى وَحَيْثُ كَانَ مَعْنَى التَّكْبِيرِ مَلْحُوظًا فِي تَسْبِيحِ الرُّكُوعِ لَمْ يُشْرَعِ التَّكْبِيرُ بَعْدَ الرُّكُوعِ بِخِلَافِ السَّجْدَتَيْنِ فَإِنَّهُمَا مَعَ وُجُودِ التَّسْبِيحَاتِ فِيهِمَا شُرِعَ التَّكْبِيرُ فِي أُولَئِهِمَا

وَأَخْرَجَهُمَا وَذَلِكَ لِئَلَّا يَتَوَهَّم أَحَدٌ أَنَّ السُّجُودَ لَمَّا كَانَ نَهَايَةَ الْإِنْحِطَاطِ وَغَايَةَ الْإِنْخِفَاضِ وَكَمَالَ التَّدَلُّلِ وَالْإِنْكِسَارِ قَدْ أُدِيَ فِيهِ حَقُّ الْعِبَادَةِ وَالْأَجَلِ دَفْعَ هَذَا التَّوَهُّمِ أَيْضًا اخْتِيرَ فِي تَسْبِيحِ السُّجُودِ لَفْظُ: "أَعْلَى" وَسُنَّ تَكَرُّرُ التَّكْبِيرِ، وَلَمَّا كَانَتِ الصَّلَاةُ مِعْرَاجَ الْمُؤْمِنِ شُرِعَ فِي آخِرِهَا قِرَاءَةُ كَلِمَاتٍ شُرِفَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ فَيُنْعَى لِلْمُصَلِّي أَنْ يَجْعَلَ صَلَاتَهُ مِعْرَاجَهُ، وَأَنْ يَطْلُبَ فِيهَا غَايَةَ الْقُرْبِ قَالَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: "أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ الرَّبِّ فِي الصَّلَاةِ". وَلَمَّا كَانَ الْمُصَلِّي مُنَاجِي رَبِّهِ وَمَشَاهِدَ عَظَمَتِهِ وَجَلَالِهِ حَقًّا أَنْ يَظْهَرَ فِيهِ رُغْبٌ وَهَيْبَةٌ وَقَدْ أَدَّى الصَّلَاةَ فَلِأَجْلِ تَسْلِيَتِهِ شُرِعَ خَتَمُ الصَّلَاةِ بِالتَّسْلِيمَتَيْنِ وَمَا وَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ التَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّهْلِيلِ مِائَةَ مَرَّةٍ بَعْدَ أَدَاءِ الصَّلَاةِ الْفَرَضِ سِرُّهُ فِي عِلْمِ الْفَقِيرِ أَنْ يَتَلَفَّى بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ مَا وَقَعَ فِي أَدَاءِ الصَّلَاةِ مِنَ الْقُصُورِ وَالتَّقْصِيرِ، وَالْإِعْتِرَافِ بِعَدَمِ لِيَاقَةِ تِلْكَ الْعِبَادَةِ وَعَدَمِ تَمَامِيَّتِهَا، وَحَيْثُ كَانَ أَدَاءُ الْعِبَادَةِ مُيسِّرًا بِتَوْفِيقِ اللَّهِ تَعَالَى لَزِمَ أَدَاءُ شُكْرِ تِلْكَ النِّعْمَةِ بِالتَّحْمِيدِ وَأَنْ لَا يَرَى مُسْتَحَقَّ الْعِبَادَةِ غَيْرَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَإِذَا كَانَ أَدَاءُ الصَّلَاةِ مَقْرُونًا بِالشَّرَائِطِ وَالْآدَابِ وَحَصَلَ بَعْدَ ذَلِكَ تَلَافِي التَّقْصِيرَاتِ وَشُكْرُ نِعْمَةِ التَّوْفِيقِ وَنَفْيُ اسْتِحْقَاقِ الْعِبَادَةِ عَنْ غَيْرِهِ تَعَالَى مِنْ صَمِيمِ الْقَلْبِ بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ الطَّيِّبَةِ فَالْمَرْجُو أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الصَّلَاةُ لَاقِقَةً بِقَبُولِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَنْ يَكُونَ صَاحِبُهَا مُصَلِّيًا مُفْلِحًا، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الْمُصَلِّينَ الْمُفْلِحِينَ بِحُرْمَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالتَّسْلِيمَاتُ.

(٣٠٥) الْمَكْتُوبُ الْخَامِسُ وَالثَّلَاثِمِائَةُ إِلَى الْمِيرِ مُحِبِّ اللَّهِ الْمَأَكْبُورِيِّ

فِي بَيَانِ أَسْرَارِ الصَّلَاةِ وَالْفَرْقِ بَيْنَ صَلَاةِ الْمُبْتَدِئِ وَالْعَامِي

وَبَيْنَ صَلَاةِ الْمُنتَهِي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى اعْلَمْ أَرْشَدَكَ اللَّهُ تَعَالَى : أَنْ تَمَامِيَةَ الصَّلَاةِ وَكَمَالَهَا عِنْدَ الْفَقِيرِ عِبَارَةٌ عَنْ إِثْبَانِ فَرَائِضِهَا وَوَاجِبَاتِهَا وَسُنَنِهَا وَمُسْتَحَبَاتِهَا الَّتِي كُلُّهَا مَبْنِيَّةٌ فِي الْكُتُبِ الْفِقْهِيَّةِ بِالتَّفْصِيلِ، وَلَيْسَ وَرَاءَ هَذِهِ الْأُمُورِ الْأَرْبَعَةِ أَمْرٌ آخَرٌ لَهُ مَدْخَلٌ فِي تَمَامِيَةِ الصَّلَاةِ فَإِنَّ الْخُشُوعَ فِي الصَّلَاةِ مُنْدَرِجٌ أَيْضًا فِي هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ، وَخُضُوعُ الْقَلْبِ أَيْضًا مُنَوِّطٌ بِهَا. وَاکْتَفَى جَمَاعَةٌ بِعِلْمِ هَذِهِ الْأُمُورِ وَاخْتَارُوا الْمُسَاهَلَةَ وَالْمُدَاهَنَةَ فِي الْعَمَلِ بِهَا فَلَا جَرَمَ قَلَّ نَصِبُهُمْ مِنْ كَمَالَاتِ الصَّلَاةِ وَاهْتَمَّ جَمَاعَةٌ بِحُضُورِ الْقَلْبِ مَعَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَقَلَّ اتِّفَانُهُمْ إِلَى آدَابِ أَعْمَالِ الْجَوَارِحِ، وَاقْتَصَرُوا عَلَى الْفَرَائِضِ وَالسُّنَنِ، وَهَذِهِ الْجَمَاعَةُ أَيْضًا لَمْ يَتَّبِعُوا عَلَى حَقِيقَةِ الصَّلَاةِ وَلَمْ يَعْرِفُوا، وَطَلَبُوا كَمَالَ الصَّلَاةِ مِنْ غَيْرِهَا

وَلَمْ يَعُدُّوا حُضُورَ الْقَلْبِ مِنْ جُمْلَةِ أَحْكَامِ الصَّلَاةِ، وَمَا وَرَدَ فِي الْخَبَرِ مِنْ أَنَّهُ "لَا صَلَاةَ إِلَّا بِحُضُورِ الْقَلْبِ" يُسَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالْحُضُورِ حُضُورَ الْقَلْبِ مَعَ هَذِهِ الْأُمُورِ الْأَرْبَعَةِ لِأَنَّهَا تَقَعُ فُتُورٌ فِي إِيْتَابِ أَمْرِ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ، وَلَا يَقَعُ فِي ذَهْنِ الْفَقِيرِ حُضُورٌ وَرَاءَ هَذَا الْحُضُورِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِذَا كَانَ تَمَامِيَّةَ الصَّلَاةِ وَكَمَالِهَا مَرْبُوطًا بِهِدِ الْأُمُورِ الْأَرْبَعَةَ وَلَمْ يَكُنْ أَمْرٌ آخَرَ وَرَاءَهُ مَلْحُوظًا فِي كَمَالِهَا: مَاذَا يَكُونُ الْفَرْقُ بَيْنَ صَلَاةِ الْمُبْتَدِئِ وَبَيْنَ صَلَاةِ الْمُتَنَهِّي؟ بَلْ بَيْنَ صَلَاةِ الْعَامِي الَّتِي تَكُونُ مَقْرُونَةً بِإِيْتَابِ هَذِهِ الْأُمُورِ؟! قُلْتُ: إِنَّ الْفَرْقَ مِنْ جِهَةِ الْعَامِلِ لَا مِنْ جِهَةِ الْعَمَلِ فَإِنَّ آخَرَ عَمَلٍ وَاحِدٍ يَتَفَاوَتُ بِوَأَسْطَةِ تَفَاوُتِ عَامِلَيْنِ بَحِثٌ يَكُونُ أَجْرُهُ إِذَا وَقَعَ مِنْ عَامِلٍ مَقْبُولٍ مَحْبُوبٍ أضعَافٍ مُضَاعَافٍ ذَلِكَ الْأَجْرَ إِذَا وَقَعَ مِنْ غَيْرِهِ لِأَنَّ الْعَامِلَ كُلَّمَا يَكُونُ عَظِيمَ الْقَدْرِ يَكُونُ عَمَلُهُ حَزِيلَ الْأَجْرِ وَمِنْ هَهُنَا قَالُوا: "إِنَّ الْعَمَلَ الْمَقْرُونُ بِالرِّيَاءِ مِنَ الْعَارِفِ أَفْضَلُ مِنَ عَمَلِ الْمُرِيدِ بِالْإِخْلَاصِ" فَكَيْفَ إِذَا كَانَ عَمَلُ الْعَارِفِ مَقْرُونًا بِالْإِخْلَاصِ وَلِهَذَا كَانَ الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَطْلُبُ سَهْوَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْتَمِدًا أَنْ سَهْوَهُ أَفْضَلُ مِنْ صَوَابِهِ، وَعَمَدِهِ حَيْثُ قَالَ: "يَا لَيْتَنِي كُنْتُ سَهْوُ مُحَمَّدٍ" مُتَمَنِّيًا أَنْ يَكُونَ بِكَلْبَتِهِ سَهْوَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَمُعْتَمِدًا أَنْ أَعْمَالَهُ الْقَائِمَةُ وَأَحْوَالُهُ الْكَامِلَةُ أَنْتَصُرُ مِنْ سَهْوِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعَمَلِ فَسَأَلَ التَّمَنِّيَ أَنْ تَكُونَ دَرَجَةُ تَمَامِيَّةِ حَسَنَاتِهِ كَدَرَجَةِ سَهْوِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَسَهْوَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلُ سَلَامِهِ عَلَى رَأْسِ رَكَعَتَيْنِ مِنْ رَبَاعِي الْفَرَضِ بِطَرِيقِ السَّهْوِ كَمَا رُوِيَ، فَصَلَاةُ الْمُتَنَهِّي مَعَ وُجُودِ النَّتَائِجِ وَالثَّمَرَاتِ الدُّنْيَوِيَّةِ فِيهَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا أَجْرٌ حَزِيلٌ فِي الْآخِرَةِ بِخِلَافِ صَلَاةِ الْمُبْتَدِئِ وَالْعَامِي، (ع) مَا نَسِبَهُ الْفَرُوشِيُّ بِالْفَرُوشِيِّ *

وَلْتَذَكَّرْ بُذَّةً مِنْ خِصَائِصِ صَلَاةِ الْمُتَنَهِّي لِيُقَاسَ عَلَيْهَا غَيْرُهَا: أَنَّ الْمُتَنَهِّيَ يَجِدُ لِسَانَهُ أَحْيَانًا عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَإِيْتَابِ التَّسْلِيمَاتِ وَالتَّكْبِيرَاتِ كَشَجَرَةٍ مُوسَوِيَّةٍ وَلَا يَرَى قُوَاهُ وَجَوَارِحَهُ غَيْرَ الْآلَاتِ وَالْوَسَائِطِ، وَيَجِدُ أَحْيَانًا أَنْ تَعْلُقَ بَاطِنُهُ وَحَقِيقَتُهُ قَدْ انْقَطَعَ عَنْ ظَاهِرِهِ وَصُورَتِهِ بِالتَّمَامِ، وَصَارَ مُلْحَقًا بِعَالَمِ الْغَيْبِ، وَحَصَلَ نَسْبَةٌ بِالْغَيْبِ مَجْهُولَةِ الْكَيْفِيَّةِ، وَإِذَا فَرَّغَ مِنَ الصَّلَاةِ يَرْجِعُ ثَانِيًا.

أَوْ نَقُولُ: فِي جَوَابِ أَصْلِ السُّؤَالِ: إِنَّ إِيْتَابِ الْأُمُورِ الْأَرْبَعَةِ الْمَذْكُورَةِ عَلَى وَجْهِ الْكَمَالِ إِنَّمَا هُوَ تَصِيبُ الْمُتَنَهِّي، وَالْمُبْتَدِئِ وَالْعَامِي بَعِيدَانِ عَنْ أَنْ يَكُونَا مُوقَفَيْنِ لِإِيْتَابِهَا عَلَى وَجْهِ الْكَمَالِ، وَإِنْ كَانَ مُمَكِّنًا فَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ أَلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ، ﴿وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى﴾

أقوله ولم يعدوا الخ. هكذا في نسخ متعددة ولهذا ابقناه على حاله والا ينبغي ان يكون وعدوا حضور القلب الخ. لانه لو لم يكن حضور القلب عندهم من جملة الصلاة لما صح تعليقه ورده عليهم ولما صدق قوله ولا يقع في ذهن الفقير الخ لانه صريح في انه لا يقول بوجود حضور في الصلاة غير ما ذكر كما قال به هؤلاء منه. (القران رحمة الله عليه)

(٣٠٦) الْمَكْتُوبُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُمِائَةُ إِلَى مَوْلَانَا صَالِحٍ فِي ذِكْرِ بَعْضِ مَنَاقِبِ الْمَخْدُومِ زَادَةَ الْأَكْبَرِ الْخَوَاجَةَ مُحَمَّدَ صَادِقٍ عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ وَالْفُفْرَانُ وَكَمَالَاتِهِ وَالْمَخْدُومِينَ الْأَصْغَرِينَ الْخَوَاجَةَ مُحَمَّدَ فَرَخٍ وَمُحَمَّدَ عَيْسَى رَحِمَهُمُ اللَّهُ وَيَبِيانَ فَنَاءِ أَرْبَابِ الْوَلَايَةِ وَعَدَمِ الْإِحْتِيَاجِ إِلَيْهِ فِي قُرْبِ التُّبُوءَةِ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى﴾ وَلَعَلَّ أَحَانَا مَلَأَ صَالِحٌ سَمِعَ وَأَقَعَاتِ أَهْلِ سَرَهَنْدٍ وَقَدْ اخْتَارَ وَلَدِي الْأَعْظَمُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ أُخُوَيْهِ الْأَصْغَرِينَ مُحَمَّدَ فَرَخٍ وَمُحَمَّدَ عَيْسَى أَيْضًا سَفَرَ الْآخِرَةَ ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ حَمْدًا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ أَوْلَى عَلَى مَا أَعْطَى الْبَاقِينَ الْقُوَّةَ وَالصَّبْرَ، وَإِنَّا عَلَى مَا جَعَلَ فِي الْبَلِيَّةِ سِرًّا وَنِعْمَ مَا قِيلَ (شِعْرٌ).

إِنْ كُنْتُ تُؤَذِّبِي فَلَسْتُ بِمُعْرِضٍ *** وَقَدْ اسْتَطَبْتُ مِنَ الْأَعْزَةِ ذَلْتِي

كَانَ وَلَدِي الْمَرْحُومُ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ مِنْ رَحِمَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَقَدْ نَالَ فِي سِنِّ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ مَا لَمْ يَبْلُغْ إِلَّا الْأَقْلُونَ، وَبَلَغَ رُتْبَةَ الْمَوْلَوِيَّةِ وَمَلَكَةَ تَدْرِيسِ الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ وَالثَّقَلِيَّةِ حَدَّ الْكَمَالِ حَتَّى إِنْ تَلَامَذَتْهُ يَشْتَعْلُونَ بِدَرَسِ الْبَيْضَاوِيِّ وَشَرَحِ الْمَوَاقِفِ وَأَمْثَالِهَا بِالْقُدْرَةِ التَّامَّةِ، وَحِكَايَاتِ مَعْرِفَتِهِ وَعِرْفَانِهِ وَقِصَصِ شُهُودِهِ وَكَشُوفِهِ مَسْتَعْيَبَةٍ عَنِ الْبَيَانِ وَمَعْلُومِكُمْ أَنَّهُ فِي سِنِّ ثَمَانٍ كَانَ مَعْلُوبَ الْحَالِ عَلَى نَهْجِ عَالِمِهِ حَضْرَةَ شَيْخِنَا قُدْسِ سِرِّهِ لَتَسْكِينِ حَالِهِ بِطَعَامِ السُّوقِ الَّذِي هُوَ مَشْكُوكٌ فِيهِ وَمُسْتَبْتٌ. وَقَالَ: إِنْ مَحَبَّتِي لِمُحَمَّدٍ صَادِقٍ لَيْسَتْ هِيَ لِأَحَدٍ وَكَذَلِكَ مَحَبَّتُهُ لَنَا لَيْسَتْ هِيَ لِأَحَدٍ غَيْرِنَا لِيُعْلَمَ جَلَالَةُ شَأْنِهِ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ، وَقَدْ بَلَغَ الْوَلَايَةَ الْمُسَوِيَّةَ إِلَى التَّقَطُّةِ الْآخِرَةِ، وَكَانَ يُبَيِّنُ عَجَائِبَ تِلْكَ الْوَلَايَةِ وَغَرَائِبَهَا، وَكَانَ دَائِمًا خَاضِعًا وَخَاشِعًا وَمُلْتَجِئًا وَمُتَضَرِّعًا وَمُتَذَلِّلًا وَمُنْكَسِرًا وَكَانَ يَقُولُ: إِنْ كَلَّا مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى طَلَبَ شَيْئًا مِنَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَأَنَا طَلَبْتُ الْإِلْتِجَاءَ وَالتَّضَرُّعَ وَمَا أَكْتُبُ مِنْ مُحَمَّدٍ فَرَخٍ قَدْ كَانَ ابْنُ إِحْدَى عَشْرَةَ سَنَةً وَكَانَ مَشْغُولًا بِطَلَبِ الْعِلْمِ وَكَانَ يَقْرَأُ الْكَافِيَةَ بِالشُّعُورِ وَكَانَ مُشْتَفِقًا مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ عَلَى الدَّوَامِ وَكَانَ يَدْعُو بِأَنْ يُفَارِقَ الدُّنْيَا الدُّنْيَا فِي سِنِّ الطُّفُولِيَّةِ لِيَتَخَلَّصَ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ وَشَاهَدَ مِنْهُ بَعْضُ الْأَصْحَابِ الَّذِينَ كَانُوا يُمْرِضُونَهُ فِي مَرَضِ مَوْتِهِ غَرَائِبَ وَعَجَائِبَ وَمَا أَكْتُبُ مِنْ خَوَارِقِ مُحَمَّدٍ عَيْسَى وَكَرَامَاتِهِ الَّتِي رَأَاهَا النَّاسُ قَبْلَ بُلُوغِهِ ثَمَانِي سَنَةً وَبِالْجُمْلَةِ كَانُوا جَوَاهِرَ نَفِيسَةٍ مُفَوَّضَةً إِلَيَّ عَلَى سَبِيلِ الْوَدِيعَةِ، لِلَّهِ سُبْحَانَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ سَلِمَتْ الْأَمَانَةُ إِلَى أَهْلِهَا بِلا كَرِهٍ وَلَا إِكْرَاهٍ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُمْ وَلَا تَنْفِتْنَا بَعْدَهُمْ بِحَرَمَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالتَّسْلِيمَاتُ، (ع) وَأَحْسَنُ مَا يُمَلَى حَدِيثِ الْأَحِبَّةِ * (اعْلَم) أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ الْفَنَاءِ الَّذِي هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ نِسْيَانِ مَا سِوَى الْحَقِّ تَعَالَى هُوَ زَوَالُ تَعَلُّقِ الْمَحَبَّةِ بِمَا دُونَ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ فَإِنَّهُ إِذَا زَالَتْ ذَوَاتُ الْأَشْيَاءِ وَصِفَاتُهَا وَأَفْعَالُهَا عَنِ النَّظَرِ وَالْإِدْرَاكِ يَزُولُ تَعَلُّقُ الْمَحَبَّةِ بِهَا بِالضَّرُورَةِ وَلَا بُدَّ فِي طَرِيقِ الْوَلَايَةِ مِنْ نِسْيَانِ السَّوَى لِيَزُولَ التَّعَلُّقُ بِمَا دُونَ الْحَقِّ جَلَّ وَعَلَا وَفِي مِدْرَاجِ

قُرْبِ النُّبُوَّةِ لَا حَاجَةَ فِي زَوَالِ التَّلْعُقِ بِالأَشْيَاءِ إِلَى نَسْيَانِ الأَشْيَاءِ أَصْلًا فَإِنَّ فِي قُرْبِ النُّبُوَّةِ لَا يَبْقَى التَّلْعُقُ بِالأَصْلِ الَّذِي هُوَ حَسَنٌ وَجَمِيلٌ فِي حَدِّ ذَاتِهِ اسْمًا وَلَا رَسْمًا عَنِ التَّلْعُقِ بِالأَشْيَاءِ الَّتِي هِيَ قَبِيحَةٌ لَا حَسَنٌ فِيهَا فِي نَفْسِهَا سِوَاهُ تُسَبِّتُ الأَشْيَاءَ أَوْ لَا فَإِنَّ صِفَةَ الدَّمِّ إِنَّمَا عُرِضَتْ لِلْعِلْمِ بِالأَشْيَاءِ بِوَاسِطَةِ قُبْحِ التَّلْعُقِ بِهَا لِكُونِهِ مُسْتَلْزِمًا لِلإِعْرَاضِ عَنِ جَنَابِ قُدْسِهِ تَعَالَى فَإِذَا زَالَ التَّلْعُقُ بِالأَشْيَاءِ زَالَتْ صِفَةُ الدَّمِّ عَنِ الْعِلْمِ بِهَا فَلَمْ يَبْقَ مَذْمُومًا وَكَيْفَ يَكُونُ الْعِلْمُ بِالأَشْيَاءِ مَذْمُومًا فَإِنَّ الأَشْيَاءَ كُلَّهَا مَعْلُومَاتُ الْحَقِّ جَلَّ سُلْطَانُهُ وَعِلْمُهُ بِهَا مِنْ صِفَاتِهِ الكَامِلَةِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِذَا لَمْ يَكُنِ الْعِلْمُ بِمَا دُونَ الْحَقِّ جَلَّ وَعَلَا زَائِلًا فَكَيْفَ يَجْتَمِعُ الْعِلْمُ بِالْحَقِّ تَعَالَى مَعَ الْعِلْمِ بِمَا سِوَاهُ سُبْحَانَهُ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ فَلَا مَتَدُوْحَةَ إِذَا مِنْ نَسْيَانِ مَا سِوَاهُ تَعَالَى ؟

قُلْتُ: إِنَّ الْعِلْمَ الْمُتَعَلِّقَ بِالأَشْيَاءِ مِنْ قَبِيلِ الْعِلْمِ الْحُصُولِيِّ وَالْعِلْمَ الْمُتَعَلِّقَ بِحَضْرَةِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُشَابِهَ الْعِلْمِ الْحُضُورِيِّ فَكِلَا الْعِلْمَيْنِ يَجْتَمِعَانِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ وَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ مَحْذُورٌ أَصْلًا وَإِنَّمَا يَلْزَمُ الْمَحْذُورُ إِذَا كَانَ كِلَا الْعِلْمَيْنِ حُصُولِيَيْنِ. (وَإِنَّمَا) فَلَمَّا مِنْ قَبِيلِ الْعِلْمِ الْحُصُولِيِّ وَمُشَابِهَ الْعِلْمِ الْحُضُورِيِّ فَإِنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ حَقِيقَةُ الْحُصُولِ وَلَا مَجَالٌ لِلْحُضُورِ وَعِلْمُهُ تَعَالَى الْمُتَعَلِّقُ بِالأَشْيَاءِ لَيْسَ حُصُولِيًّا فَإِنَّهُ لَا حُلُولَ لِلْحَوَادِثِ فِي ذَاتِهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ وَلَا حُصُولَ وَعِلْمُهُ مِثْلُ هَذَا الْعَارِفِ ظَلَّ مِنْ ذَلِكَ الْعِلْمِ وَالْعِلْمَ الْمُتَعَلِّقَ بِحَضْرَةِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ إِنَّهُ حُضُورِيٌّ فَإِنَّهُ تَعَالَى أَقْرَبُ إِلَى الْمُدْرِكَةِ مِنْ نَفْسِ الْمُدْرِكَةِ أَيْضًا وَالْعِلْمُ الْحُضُورِيُّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى ذَلِكَ الْعِلْمِ كَالْعِلْمِ الْحُصُولِيِّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْعِلْمِ الْحُضُورِيِّ وَهَذِهِ الْمَعْرِفَةُ وَرَاءَ طُورِ الْعَقْلِ وَالْفِكْرِ مَنْ لَمْ يَذُقْ لَمْ يَذَرْ فَتَقَرَّرَ أَنَّ الْعِلْمَ بِالأَشْيَاءِ لَيْسَ بِمَنَافٍ لِلْعِلْمِ بِالْحَقِّ فَلَا يَكُونُ نَسْيَانُ الأَشْيَاءِ لَازِمًا أَصْلًا بِخِلَافِ طَرِيقِ الْوِلَايَةِ فَإِنَّ زَوَالَ عِلَاقَةِ الأَشْيَاءِ هُنَاكَ غَيْرُ مُتَّصِرٍ بِدُونَ نَسْيَانِ الأَشْيَاءِ فَإِنَّ فِي الْوِلَايَةِ تَعَلُّقًا بِالظَّلَالِ وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ التَّلْعُقِ قُدْرَةٌ إِزَالَةَ التَّلْعُقِ بِالأَشْيَاءِ مَعَ وُجُودِ الْعِلْمِ بِهَا فَلَا بُدَّ فِيهَا أَوْلًا مِنْ نَسْيَانِ الأَشْيَاءِ حَتَّى تَزُولَ التَّلْعُقَاتُ بِهَا وَهَذِهِ مَعْرِفَةٌ مَخْصُوصَةٌ بِهَذَا الدَّرُويْشِ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهَا أَحَدٌ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ رَبَّنَا بِالْحَقِّ.

(٣٠٧) الْمَكْتُوبُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُمِائَةِ إِلَى مَوْلَانَا عَجِيدِ الْوَاحِدِ الْلَاهُورِيِّ فِي بَيَانِ مَعْنَى الْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ

سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ وَمَا يَنَاسِبُ ذَلِكَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَاةِ يَتَّبِعِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ مَا يَجِدُهُ الْعَابِدُ وَقْتَ الْعِبَادَةِ مِنَ الْحُسْنِ وَالْكَمَالِ فِي عِبَادَتِهِ كُلِّ ذَلِكَ رَاجِعٌ إِلَى تَوْفِيقِ اللَّهِ جَلَّ سُلْطَانُهُ وَمِنْ حُسْنِ تَرْبِيَّتِهِ وَإِحْسَانِهِ تَعَالَى وَمَا يَجِدُهُ مِنَ النَّقْصَانِ وَالْقُصُورِ فِي الْعِبَادَةِ كُلِّ ذَلِكَ عَائِدٌ إِلَى نَفْسِ الْعَابِدِ نَاشٍ مِنْ خُبْنِهَا الْجَبَلِيِّ وَلَا شَيْءَ

مِنْهَا رَاجِعٌ إِلَى حَنَابِ قُدْسِهِ تَعَالَى أَصْلًا بَلْ هُنَاكَ مَحْضُ الْخَيْرِ وَالْكَمَالِ وَكَذَلِكَ كُلَّمَا يَقَعُ فِي الْعَالَمِ حُسْنٌ وَكَمَالٌ رَاجِعٌ إِلَى حَنَابِ قُدْسِهِ تَعَالَى وَشَرُّهُ، وَنَقْصُهُ عَائِدٌ إِلَى دَائِرَةِ الْمُمْكِنَاتِ الَّتِي لَهَا قَدَمٌ رَاسِخٌ فِي الْعَدَمِ الَّذِي هُوَ مَنشَأُ جَمِيعِ الشَّرِّ وَالنَّقْصِ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مُبَيَّنَةٌ لِهَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ بِأَبْلَغِ الْوُجُوهِ وَمُنْزَهَةٌ لَهُ سُبْحَانَهُ وَمُقَدَّسَةٌ إِيَّاهُ تَعَالَى عَمَّا لَا يَلِيقُ بِحَنَابِ قُدْسِهِ تَعَالَى مِنَ الشُّرُورِ وَالنَّقَائِصِ كَمَالِ التَّنْزِيهِ وَالتَّقْدِيسِ وَبِعِبَارَةِ الْحَمْدِ الْوَاقِعَةِ فِيهَا يُؤَدِّي الشُّكْرُ عَلَى صِفَاتِهِ الْحَمِيدَةِ وَأَفْعَالِهِ الْجَمِيلَةِ وَعَلَى إِنْعَامَاتِهِ الْعَدِيدَةِ وَإِحْسَانَاتِهِ الْحَزِيلَةِ لِكُونِهِ رَأْسَ كُلِّ شُكْرٍ وَلِهَذَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ: أَنْ مَنْ قَالَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ الطَّيِّبَةَ فِي يَوْمٍ أَوْ لَيْلَةٍ مِائَةَ مَرَّةٍ لَا يُسَاوِيهِ أَحَدٌ فِي الْعَمَلِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ أَوْ اللَّيْلَةِ إِلَّا مَنْ قَالَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ الطَّيِّبَةَ مِثْلَهُ وَكَيْفَ يُسَاوِيهِ فَإِنَّ كُلَّ عَمَلٍ وَعِبَادَةٍ آدَاءُ شُكْرٍ مِنْ شُكْرِهِ تَعَالَى وَقَدْ آدَى بِجُزْءٍ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ وَبَقِيَ الْجُزْءُ الْأَخِيرُ مِنْهَا الَّذِي هُوَ لِبَيَانِ تَنْزِيهِهِ وَتَقْدِيسِهِ سُبْحَانَهُ زَائِدًا عَلَيْهِ فَعَلَيْكُمْ بِإِتْيَانِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مِائَةَ مَرَّةٍ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمُوفِيُّ .

فَإِنْ قِيلَ: قَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَاءِ نَفْسِهِ وَزِينَةِ عَرْشِهِ وَمِدَادِ كَلِمَاتِهِ. وَوَرَدَ أَيْضًا سُبْحَانَ اللَّهِ مِائَةَ الْمِيزَانِ. وَوَرَدَ أَيْضًا أضعافُ مَا حَمَدَهُ جَمِيعُ خَلْقِهِ وَلَمْ يَقُلِ الْقَائِلُ غَيْرَ مَرَّةٍ وَاحِدَةٍ وَلَمْ يَقَعِ الْعَدَدُ غَيْرَ فَرْدٍ وَاحِدٍ فَبِأَيِّ اعْتِبَارٍ يُقَالُ عَدَدَ خَلْقِهِ وَمَا يَكُونُ مَعْنَى رِضَاءِ نَفْسِهِ وَكَيْفَ يَكُونُ زِينَةُ عَرْشِهِ وَكَيْفَ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ وَكَيْفَ يُمَلَأُ بِهِ الْمِيزَانُ وَبِأَيِّ مَعْنَى يُقَالُ إِنَّهُ أضعافُ مَا حَمَدَهُ جَمِيعُ خَلْقِهِ؟ (قُلْتُ): إِنَّ الْإِنْسَانَ جَامِعُ عَالَمِ الْخَلْقِ وَعَالَمِ الْأَمْرِ وَكُلُّمَا هُوَ فِي عَالَمِ الْخَلْقِ وَالْأَمْرِ فَهُوَ فِي الْإِنْسَانِ مَعَ شَيْءٍ زَائِدٍ عَلَيْهِ وَهُوَ هَيْئَتُهُ الْوَحْدَانِيَّةُ الَّتِي نَشَأَتْ مِنْ تَرَكُّبِ الْخَلْقِ وَالْأَمْرِ وَهَذِهِ الْهَيْئَةُ الْوَحْدَانِيَّةُ لَمْ تَتَسَرَّ لِشَيْءٍ غَيْرِهِ وَهِيَ أَعْجُوبَةٌ غَرِيبَةٌ وَأَنْمُودَجَةٌ بَدِيعَةٌ فَالْحَمْدُ الَّذِي يَقَعُ مِنَ الْإِنْسَانِ يَكُونُ أضعافَ حَمْدِ جَمِيعِ الْخَلَائِقِ وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ سَائِرُ الْأَسْئَلَةِ فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِجَمِيعِ الْخَلْقِ مَا سِوَى الْإِنْسَانِ وَلَكِنْ أَدْخَلْنَا فِيهِ الْإِنْسَانَ أَيْضًا نَقُولُ إِنَّ الْإِنْسَانَ الْكَامِلَ كَمَا أَنَّهُ يَجِدُ جَمِيعَ أَفْرَادِ الْعَالَمِ أَجْزَاءَ نَفْسِهِ كَذَلِكَ يَجِدُ أَفْرَادَ الْإِنْسَانِ أَيْضًا أَجْزَاءَ نَفْسِهِ وَيَرَى نَفْسَهُ كَلًّا لِلْكَلِّ فَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ يَجِدُ حَمْدَ نَفْسِهِ أضعافَ حَمْدِ نَفْسِهِ وَأضعافَ حَمْدِ جَمِيعِ أَفْرَادِ الْإِنْسَانِ أَيْضًا. ﴿ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى ﴾^(٤) وَالتَّرَمُّ مَتَابَعَةُ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ وَأَكْمَلُ التَّحِيَّاتِ.

^١ رواه الشيخان عن أبي هريرة رضى الله عنه

^٢ رواه مسلم عن جويرية رضى الله عنها. (القزاني رحمه الله عليه)

^٣ أخرجه الدلمي عن علي كرم الله وجهه مرفوعا من سره ان يناله في عمره وينصر على عدوه ويوسع عليه في رزقه ويوقى منية السوء فليقل حين يمسي وحين يصبح ثلاث مرات سبحان الله ملا الميزان ومنتهى العلم الحديث. . (القزاني رحمه الله عليه)

(٣٠٨) الْمَكْتُوبُ الثَّامِنُ وَالثَّلَاثُمِائَةِ إِلَى مَوْلَانَا فَيْضِ اللَّهِ الْبَانِي بَيْتِي فِي بَيَانِ مَعْنَى قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ"

اعْلَمْ أَرْشَدَكَ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: "كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ" وَجَهٌ خَفِيفَتُهُمَا عَلَى اللِّسَانِ ظَاهِرٌ لِقَلَّةِ الْحُرُوفِ وَأَمَّا وَجَهٌ ثَقِيلَتُهُمَا فِي الْمِيزَانِ وَكَوْنُهُمَا حَبِيبَتَيْنِ إِلَى الرَّحْمَنِ فَلَأَنَّ الْجُزْءَ الْأَوَّلَ مِنَ الْكَلِمَةِ الْأُولَى يُفِيدُ تَنْزِيهَهُ تَعَالَى وَتَقْدِيسَهُ سُبْحَانَهُ عَمَّا لَا يَلِيقُ بِجَنَابِ قُدْسِهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِبْعَادِ جَنَابِ كِبَرِيَّاتِهِ عَنْ صِفَاتِ النَّقْصِ وَسِمَاتِ الْحُدُوثِ وَالزُّوَالِ.

وَالْجُزْءُ الثَّانِي مِنْ تِلْكَ الْكَلِمَةِ يُفِيدُ إِثْبَاتَ صِفَاتِ الْكَمَالِ وَشُثُونَاتِ الْجَمَالِ لَهُ تَعَالَى سِوَاءَ كَانَتْ الصِّفَاتُ وَالشُّثُونَاتُ مِنَ الْفَضَائِلِ أَوْ مِنَ الْفَوَاضِلِ وَجَعَلَ الْإِضَافَةَ لِلِاسْتِعْرَاقِ فِي الْجُزْءَيْنِ يُفِيدُ ثُبُوتَ جَمِيعِ التَّنْزِيهَاتِ وَالتَّقْدِيسَاتِ وَثُبُوتَ جَمِيعِ صِفَاتِ الْكَمَالِ وَالْجَمَالِ لَهُ تَعَالَى فَحَاصِلُ الْجُزْءَيْنِ مِنَ الْكَلِمَةِ الْأُولَى إِرْجَاعُ جَمِيعِ التَّنْزِيهَاتِ وَالتَّقْدِيسَاتِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَإِثْبَاتُ جَمِيعِ صِفَاتِ الْكَمَالِ وَالْجَمَالِ لَهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَحَاصِلُ جُزْءِي الْكَلِمَةِ الثَّانِيَةِ إِثْبَاتُ جَمِيعِ التَّنْزِيهَاتِ وَالتَّقْدِيسَاتِ لَهُ تَعَالَى مَعَ إِثْبَاتِ الْعَظَمَةِ وَالْكَبَرِيَاءِ لَهُ عَزَّ وَجَلَّ وَفِيهَا إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ سَلْبَ النَّقَائِصِ عَنْهُ تَعَالَى لَيْسَ إِلَّا لِأَجْلِ عَظَمَتِهِ وَكِبَرِيَّاتِهِ سُبْحَانَهُ فَلَا جَرَمَ تَكُونُ الْكَلِمَتَانِ ثَقِيلَتَيْنِ فِي الْمِيزَانِ حَبِيبَتَيْنِ إِلَى الرَّحْمَنِ

وَأَيْضًا إِنَّ التَّسْبِيحَ مِفْتَاحُ التَّوْبَةِ بَلْ زِيَادَةُ التَّوْبَةِ وَخَلَاصَتُهَا كَمَا حَقَّقْتُ فِي بَعْضِ الْمَكَاتِبِ فَيَكُونُ التَّسْبِيحُ وَسِيلَةً إِلَى مَحْوِ الذُّنُوبِ وَعَفْوِ السَّيِّئَاتِ فَلَا جَرَمَ يَكُونُ ثَقِيلًا فِي الْمِيزَانِ وَمُرْجِحًا لِكِفَّةِ الْحَسَنَاتِ وَحَبِيبًا إِلَى الرَّحْمَنِ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ يُحِبُّ الْعَفْوَ وَأَيْضًا إِنَّ الْمُسْبِحَ الْحَامِدَ لَمَّا نَزَّهَ جَنَابَ قُدْسِهِ عَمَّا لَا يَلِيقُ بِهِ وَأُثِّبَتْ صِفَاتِ الْكَمَالِ وَالْجَمَالِ لَهُ تَعَالَى فَالْمُرْجُوُّ مِنَ الْكَرِيمِ الْوَهَّابِ جَلَّ شَأْنُهُ أَنْ يُنْزَعَ الْمُسْبِحَ عَمَّا لَا يَلِيقُ بِهِ وَيُوجَدَ فِي الْحَامِدِ صِفَةَ الْكَمَالِ كَمَا قَالَ تَعَالَى (هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ) فَلَا جَرَمَ تَكُونُ الْكَلِمَتَانِ ثَقِيلَتَيْنِ فِي الْمِيزَانِ لِمَحْوِ السَّيِّئَاتِ بِتَكَرُّرِهِمَا وَحَبِيبَتَيْنِ إِلَى الرَّحْمَنِ لِيُوجِدَ الْأَخْلَاقَ الْحَمِيدَةَ بِوَاسِطَتَهُمَا وَالسَّلَامُ.

(٣٠٩) الْمَكْتُوبُ التَّاسِعُ وَالثَّلَاثُمِائَةِ إِلَى مَوْلَانَا الْحَاجِّ مُحَمَّدِ الْفَرَكْتَنِيِّ فِي بَيَانِ الْمُحَاسَبَةِ الْيَوْمِيَّةِ وَاللَّيْلِيَّةِ كَمَا وَرَدَ حَاسِبُوا إِلَيْهِ

بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَوَاتِ وَتَبْلِيغِ الدَّعَوَاتِ أَنْهَيْكُمْ أَنْ جَمَاعَةً مِنَ الْمَشَائِخِ الْكِرَامِ قَدَسَ اللَّهُ تَعَالَى
 أَسْرَارَهُمْ اخْتَارُوا طَرِيقَ الْمُحَاسَبَةِ وَكَانُوا فِي كُلِّ لَيْلَةٍ يُطَالِعُونَ قُبَيْلَ النَّوْمِ دَفْتَرَ أَعْمَالِهِمْ وَأَقْوَالِهِمْ وَحَرَكَاتِهِمْ
 وَسَكَنَاتِهِمْ الْيَوْمِيَّةَ وَيُذَكِّرُونَ حَقِيقَةَ كُلِّ مِنْهَا بِالتَّفْصِيلِ وَيَتَذَكَّرُونَ تَقْصِيرَاتِهِمْ وَسَيِّئَاتِهِمْ بِالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ
 وَالِإِنْتِجَاءِ وَالتَّضَرُّعِ إِلَى الْعَزِيزِ الْعَفَّارِ وَيَسْتَعِينُونَ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى وَشُكْرِهِ عَلَى أَعْمَالِهِمُ الصَّالِحَةِ وَيَرْجِعُونَ
 بِهَا إِلَى تَوْفِيقِهِ تَعَالَى. كَانَ صَاحِبُ الْفَتْوحَاتِ الْمَكِّيَّةِ قَدَسَ سِرُّهُ مِنَ الْمُحَاسِبِينَ وَقَالَ: أَنَا زِدْتُ فِي
 مُحَاسَبَتِي عَلَى مَشَائِخِ آخَرَ حَتَّى حَاسَبْتُ خَطْرَاتِي وَنِيَّاتِي وَالتَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ وَالتَّكْبِيرَ مِائَةَ مَرَّةٍ قُبَيْلَ النَّوْمِ
 عَلَى نَهْجِ نَبِيِّنَا عَنْ الْمُخْبِرِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حُكْمُ الْمُحَاسَبَةِ عِنْدَ الْفَقِيرِ وَكَانَ
 الْمُسَبِّحُ يَعْتَدِرُ مِنْ تَقْصِيرَاتِهِ وَسَيِّئَاتِهِ بِتَكَرُّرِ كَلِمَةِ التَّسْبِيحِ الَّتِي هِيَ مِفْتَاحُ التَّوْبَةِ وَيَنْزِعُ جَانِبَ قُدْسِهِ تَعَالَى
 وَيُقَدِّسُهُ عَمَّا عَادَ إِلَيْهِ مِنْ ارْتِكَابِ السَّيِّئَاتِ فَإِنْ مَرَّتْكَبِ السَّيِّئَاتِ إِذَا كَانَ عَظْمَةُ جَانِبِ قُدْسِ الْأَمْرِ وَالنَّاهِي
 وَكِبْرِيَاةِ مَلْحُوظَةٍ وَمَنْظُورَةٍ إِلَيْهِ مَا كَانَ يُبَادِرُ إِلَى تَرْكِ امْتِنَالِ أَمْرِهِ تَعَالَى وَلَمَّا بَادَرَ عِلْمٌ أَنَّهُ لَا اعْتِدَادَ وَلَا
 اعْتِبَارَ عِنْدَهُ لِأَمْرِهِ وَنَهْيِهِ تَعَالَى أَعَادَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ مِنْ ذَلِكَ فَبِتَكَرُّرِ كَلِمَةِ التَّنْزِيهِ يُتَلَفَى هَذَا التَّقْصِيرُ (يُنْبَغِي)
 أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ فِي الْإِسْتِغْفَارِ طَلَبَ السَّرِّ الذَّنْبِ وَفِي تَكَرُّرِ كَلِمَةِ التَّنْزِيهِ طَلَبَ اسْتِصْصَالِ الذَّنْبِ أَيْنَ هَذَا مِنْ ذَلِكَ
 سُبْحَانَ اللَّهِ كَلِمَةً عَجِيبَةً أَلْفَظَهَا فِي غَايَةِ الْقَلَّةِ وَمَعَانِيهَا وَمَنَافِعُهَا فِي غَايَةِ الْكَثْرَةِ وَبِتَكَرُّرِ كَلِمَةِ التَّحْمِيدِ
 يُؤَدَّى شُكْرُ نِعْمَةِ تَوْفِيقِهِ وَسَائِرِ نِعَمِهِ تَعَالَى وَتَكَرُّرُ كَلِمَةِ التَّكْبِيرِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ جَنَابَ قُدْسِهِ تَعَالَى أَعْلَى
 وَأَجَلُّ مِنْ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْإِعْتِدَارُ وَالشُّكْرُ لِأَنَّهُ يَحْضُرْتَهُ سُبْحَانَهُ فَإِنَّ اعْتِدَارَ الْعَبْدِ وَاسْتِغْفَارَهُ مُحْتَاجٌ إِلَى
 اعْتِدَارَاتٍ وَاسْتِغْفَارَاتٍ كَثِيرَةٍ وَحَمْدُهُ رَاجِعٌ إِلَيْهِ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ
 وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

الْمُحَاسِبُونَ يَكْتَفُونَ بِالِاسْتِغْفَارِ وَالشُّكْرِ وَبِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ الْقُدْسِيَّةِ يَحْضُلُ أَمْرُ الْإِسْتِغْفَارِ وَيُؤَدَّى
 الشُّكْرُ وَيَتَبَسَّرُ الْإِيْمَاءُ إِلَى نَقْصِ الْإِسْتِغْفَارِ وَالشُّكْرِ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى
 سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ الطَّاهِرِينَ وَسَلَّمْ وَبَارَكَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

(٣١٠) الْمَكْتُوبُ الْعَاشِرُ وَالثَّلَاثِمِائَةُ إِلَى مَوْلَانَا مُحَمَّدٍ هَاشِمٍ فِي بَيَانِ جَامِعِيَةِ الْإِنْسَانِ

مَعَ بَعْضِ الْأَسْرَارِ الْعَامِضَةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهَذَا الْمَقَامِ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ

بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَوَاتِ لِيُعْلَمَ أَنَّ جَمِيعَ مَا فِي الْإِنْسَانِ مِنَ الْكَمَالَاتِ مُسْتَفَادَةٌ مِنْ مَرْتَبَةِ الْوُجُوبِ
 تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ فَإِنَّ عِلْمًا فَمُسْتَفَادٌ مِنْ عِلْمِ تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ وَإِنْ قُدْرَةٌ فَمَأْخُودَةٌ مِنْ قُدْرَةِ تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ وَعَلَى

^١ اخرج الترمذی عن ابن عم رضی الله عنهما خلتان لا یخصیما الحدیث وفيه واذا اخذت مضجعتک تسبیحه وتکبره وتحمده
 مائة واخرج مسلم عن علی کرم الله وجهه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال له ولفاطمة رضی الله عنهما اذا اویتما الی فراشكما
 او اذا اخذتما مضجعكما فکبرا ثلاثا وثلاثین الحدیث منه (القران رحمة الله علیه)

هَذَا الْقِيَاسُ. وَأَمَّا كَمَالُ كُلِّ مَرْتَبَةٍ فَعَلَى مِقْدَارِ تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ فَحُكْمُ عِلْمِ الْإِنْسَانِ فِي جَنْبِ عِلْمِ الْوَاجِبِ كَحُكْمِ الْمَيِّتِ الَّذِي هُوَ لَا شَيْءَ مَحْضٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى حَيِّ بِحَيَاةِ أُبْدِيَّةٍ وَكَذَلِكَ قُدْرَةُ الْعَبْدِ فِي جَنْبِ قُدْرَةِ الْوَاجِبِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ لَهَا حُكْمُ قُدْرَةِ الْعُنْكَبُوتِ الَّذِي يَنْسُجُ بَيْتَهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى قُدْرَةِ شَخْصٍ تَصِيرُ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُونَ وَالْجِبَالُ وَالْبِحَارُ دَكًّا وَهَبَاءً مَشْتُورًا بِنَفْخَتِهِ الْوَاحِدَةِ يَتَّبِعِي أَنْ يَقِيسَ الْكَمَالَاتِ الْآخَرَ عَلَى ذَلِكَ وَهَذَا التَّفَاوُتُ إِنَّمَا يُقَالُ مِنْ ضَيْقِ الْعِبَارَةِ وَالْأَمَّا النِّسْبَةُ بَيْنَهُمَا (ع) مَا نِسْبَةُ الْفَرُشِيِّ بِالْعُرْشِيِّ * فَصَارَتْ كَمَالَاتُ الْإِنْسَانِ فِي صُورَةِ كَمَالَاتِ مَرْتَبَةِ الْوُجُوبِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ وَلَمْ يَحْصُلْ لِهَذِهِ الْكَمَالَاتِ مِنْ كَمَالَاتِ تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ غَيْرُ الْمَشَارَكَةِ فِي الْإِسْمِ وَمِنْ هَهُنَا وَرَدَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ وَمَعْنَى مَنْ عَرَفَ نَفْسَهُ فَقَدْ عَرَفَ رَبَّهُ يُلُوخُ مِنْ هَذَا الْبَيَانِ فَإِنَّ جَمِيعَ مَا فِي نَفْسِ الْإِنْسَانِ وَإِنْ كَانَ صُورَةَ هُوَ الَّذِي حَقِيقَتُهُ حَاصِلَةٌ فِي مَرْتَبَةِ الْوُجُوبِ تَعَالَتْ وَتَقَدَّسَتْ. وَمِنْ هَهُنَا يُعْرَفُ سِرُّ خِلَافَةِ الْإِنْسَانِ فَإِنَّ صُورَةَ الشَّيْءِ خَلِيفَةُ الشَّيْءِ وَفِي هَذَا الْمَقَامِ ظَنَّتِ الرَّئِادَةُ وَالْمُحَسِّمَةُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي صُورَةِ الْإِنْسَانِ وَأَثْبَتُوا الْقُوَى وَالْجَوَارِحَ الْإِنْسَانِيَّةَ فِي حَضْرَتِهِ جَلَّ سُلْطَانُهُ مِنْ عَدَمِ الْعَقْلِ ضَلُّوا فَأَضَلُّوا وَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ إِطْلَاقَ الصُّورَةِ وَأَمْثَالِهَا فِي تِلْكَ الْحَضْرَةِ مِنْ قِبَلِ التَّشْبِيهِ وَالتَّمَثِيلِ لَا عَلَى سَبِيلِ التَّحْقِيقِ وَالتَّثْبِيتِ فَإِنَّ حَقِيقَةَ الصُّورَةِ تَقْتَضِي التَّبَعُضَ وَالتَّرَكُّبَ وَالتَّجْزِيَّ وَكُلُّ ذَلِكَ مُنَافٍ لِلْوُجُوبِ وَمَنَاعٌ لِلْقَدَمِ. وَالتَّمَثِيلَاتُ الْقُرْآنِيَّةُ أَيْضًا مَصْرُوفَاتٌ عَنِ الظُّوَاهِرِ وَمَحْمُولَاتٌ عَلَى التَّأْوِيلِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ) يَعْنِي لَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَ الْمُتَشَابِهِ إِلَّا اللَّهُ فَعَلِمَ مِنْ هَذَا أَنَّ الْمُتَشَابِهَ مَحْمُولٌ عَلَى التَّأْوِيلِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى أَيْضًا وَمَصْرُوفٌ عَنِ الظَّاهِرِ وَأَنَّهُ تَعَالَى يُعْطِي الْعُلَمَاءَ الرَّاسِخِينَ أَيْضًا نَصِيحًا مِنْ عِلْمِ هَذَا التَّأْوِيلِ كَمَا أَنَّهُ سُبْحَانَهُ يُطْلِعُ خَوَاصَّ رُسُلِهِ عَلَى عِلْمِ الْغَيْبِ الَّذِي هُوَ مَخْصُوصٌ بِهِ تَعَالَى وَأَيَّاكَ وَالتَّخْيُّلُ إِنَّ هَذَا التَّأْوِيلَ كَتَاوِيلَ الْبِدِّ بِالْقُدْرَةِ وَالْوَجْهِ بِالذَّاتِ حَاشَا وَكَلَّا بَلْ إِنَّ هَذَا التَّأْوِيلَ مِنَ الْأَسْرَارِ الَّتِي يَمْنَحُ اللَّهُ عِلْمَهَا أَحْصَى الْخَوَاصَّ. وَيَتَّبِعِي أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ صَاحِبَ الْفَتْوحَاتِ الْمَكِّيَّةِ وَاتِّبَاعَهُ يَقُولُونَ إِنَّ صِفَاتِ الْوَاجِبِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ كَمَا أَنَّهَا عَيْنُ الذَّاتِ كَذَلِكَ بَعْضُهَا عَيْنُ الْبَعْضِ الْآخَرَ مَثَلًا الْعِلْمُ كَمَا أَنَّهُ عَيْنُ الذَّاتِ كَذَلِكَ هُوَ عَيْنُ الْقُدْرَةِ وَعَيْنُ الْإِرَادَةِ وَعَيْنُ السَّمْعِ وَعَيْنُ الْبَصَرِ وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ سَائِرُ الصِّفَاتِ وَهَذَا الْكَلَامُ عِنْدَ الْفَقِيرِ بَعِيدٌ عَنِ الصَّوَابِ فَإِنَّ هَذَا الْكَلَامَ مَبْنِيٌّ عَلَى نَفْيِ وَجُودِ الصِّفَاتِ الرَّائِدَةِ وَهُوَ خِلَافُ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فَإِنَّ الصِّفَاتِ الثَّمَانِ أَوْ السَّبْعِ عَلَى وَفْقِ آرَائِهِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ مَوْجُودَةٌ فِي الْخَارِجِ وَلَعَلَّ تَوْهَمَ عَيْنِيَّةِ الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ الْوَاجِبِيَّةِ نَشَأَ فِيهِمْ مِنْ تَخْيُّلِهِمْ تَغَايُرًا مَا فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ وَتَبَايُنَهُ كَتَغَايُرِ مَا فِي هَذَا الْمَوْطِنِ وَتَبَايُنِهِ وَلَمَّا لَمْ يَجِدُوا فِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ تَغَايُرًا وَتَبَايُنًا كَتَغَايُرِ هَذَا الْمَوْطِنِ وَتَبَايُنِهِ الَّذِي هِيَ بَيْنَ ذَوَاتِنَا وَصِفَاتِنَا وَلَمْ يَرَوْا هُنَاكَ تَمَايُزًا مُشَابِهًا لِتَمَايُزِ هَذَا الْمَوْطِنِ لَا حَرَمَ حَكَمُوا بِنَفْيِ التَّغَايُرِ وَالتَّمَايُزِ وَقَالُوا بَعِينِيَّةَ بَعْضِهَا بَعْضًا وَلَمْ يَدْرُوا أَنَّ تَمَايُزَ ذَلِكَ الْمَوْطِنِ وَتَغَايُرَهُ مِثْلُ ذَاتِ الْوَاجِبِ وَصِفَاتِهِ تَعَالَى لَا كُنْفِيٌّ وَلَا مِثْلِيٌّ وَلَا مُنَاسِبَةٌ بَيْنَ ذَلِكَ التَّمَايُزِ وَبَيْنَ هَذَا التَّمَايُزِ إِلَّا بِحَسَبِ الصُّورَةِ وَالْإِسْمِ فَيَكُونُ التَّمَايُزُ وَالتَّبَايُنُ مُتَحَقِّقًا فِي ذَلِكَ

الْمَوْطِنِ وَتَحْنُ عَاجِزُونَ عَنْ إِذْرَاكِهِ لَا إِنَّا نَنْفِي كُلَّ مَا لَا نُدْرِكُهُ وَنُخَالِفُ بِذَلِكَ أَهْلَ التَّحْقِيقِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ
الْمُلْتَمِسُ لِلصَّوَابِ.

(٣١١) الْمَكْتُوبُ الْحَادِي عَشَرَ وَالثَّلَاثُمِائَةَ إِلَى الْمَخْدُومِ ذَادَهُ الْخَوَاجَةُ مُحَمَّدُ سَعِيدٌ فِي بَيَانِ الْأَسْرَارِ
الْغَامِضَةِ وَالْحَقَائِقِ النَّادِرَةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَاتِ الَّتِي هِيَ مِنَ الْمُتَشَابِهَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ الَّتِي لِلْعُلَمَاءِ
الرَّاسِخِينَ إِطْلَاعٌ عَلَيْهَا بِطَرِيقِ الرَّمْزِ وَالْإِشَارَةِ

اللَّهُمَّ (شِعْرٌ)

های دو چشمی ست مری *** همجو الف رب حبيب خدا

لام مری خلیل الله ست *** میم ز تدبیر کلیم آکه ست

مَبْدَأُ أَمْرِ الْكَلِيمِ عَلَى نَبِيْنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَقِيقَةُ الْأَلْفِ وَمَبْدَأُ مُعَامَلَةِ هَذَا الْحَقِيرِ أَيْضًا بِتَبَعِيَّتِهِ
وَوِرَاثَتِهِ حَقِيقَةُ الْأَلْفِ وَلَكِنْ رُجُوعُ الْكَلِيمِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إِلَى حَقِيقَةِ الْمِيمِ وَرُجُوعُ الْحَقِيرِ إِلَى حَقِيقَةِ الْهَاءِ
ذَاتِ عَيْنَيْنِ وَمَرْجِعِي وَمَلَاذِي الْآنَ هُوَ حَقِيقَةُ الْهَاءِ وَهَذِهِ الْحَقِيقَةُ هِيَ الَّتِي يُعْبَرُ عَنْهَا بِغَيْبِ الْهُوِيَّةِ وَهَذِهِ
الْحَقِيقَةُ خَزِينَةُ الرَّحْمَةِ وَمُسْتَقَرُّ الرَّحْمَةِ الْوَاحِدَةِ الَّتِي وَسَعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فِي الدُّنْيَا وَمُسْتَوْدَعُ التَّسَعَةِ
وَالتَّسْعِينَ رَحْمَةً الَّتِي أَدْحَرَتْ لِلْعُنْبَى كُلَّهَا هُوَ هَذِهِ الْحَقِيقَةُ فَكَأَنَّ إِحْدَى عَيْنَيْهَا مَخْزَنُ رَحْمَةِ الدُّنْيَا
وَالْأُخْرَى خَزِينَةُ رَحْمَةِ الْآخِرَى وَصِفَةُ أَرْحَمِ الرَّاحِمِينَ تَنْشَعُ مِنْ هَذِهِ الْحَقِيقَةِ وَفِي ذَلِكَ الْمَوْطِنِ ظُهُورُ
جَمَالِ صِرْفٍ لَمْ يَنْطَرُقْ إِلَيْهِ شَائِبَةٌ مِنَ الْحَلَالِ وَجَمِيعُ مَا يُصِيبُ الْأَوْلِيَاءِ فِي الدُّنْيَا مِنَ الْمِحْنَةِ وَالْغَمِّ
وَالْحَزَنِ تَرْبِيَّةٌ جَمَالِيَّةٌ ظَاهِرَةٌ فِي صُورَةِ الْحَلَالِ وَكُلَّمَا أُعْطِيَ الْأَعْدَاءُ مِنْ جِنْسِ النِّعْمَةِ وَالْفَرَحِ وَالسُّرُورِ فِي
الدُّنْيَا ظُهُورُ جَلَالِ مُورِيِ الْجَمَالِ هَذَا هُوَ الْمَكْرُ الْإِلَهِيُّ حَلَّ سُلْطَانَهُ يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَبْدَأُ
أَمْرِ خَاتَمِ الرُّسُلِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَقِيقَةُ فَوْقَ حَقِيقَةِ الْأَلْفِ وَكَذَلِكَ مَبْدَأُ أَمْرِ الْخَلِيلِ أَيْضًا هُوَ
هَذِهِ الْحَقِيقَةُ الْمُؤَقَّتِيَّةُ. غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ أَنْ حَقِيقَةُ مَبْدَأِ خَاتَمِ الرُّسُلِ إِجْمَالُ تِلْكَ الْحَقِيقَةِ وَحَقِيقَةُ مَبْدَأِ
الْخَلِيلِ تَفْصِيلُهَا وَمَرْجِعُ خَاتَمِ الرُّسُلِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَقِيقَةُ الْأَلْفِ. وَمَرْجِعُ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَقِيقَةُ
اللَّامِ وَذَلِكَ لِأَنَّ مُنَاسِبَةَ الْإِجْمَالِ لِلوَحْدَةِ أَكْثَرُ فَلَا جَرَمَ تَبَسَّرَ الرَّجُوعُ إِلَى الْأَلْفِ الَّذِي هُوَ قَرِيبٌ مِنَ
الْوَحْدَةِ وَمُنَاسِبَةُ التَّفْصِيلِ لِلْكَثْرَةِ أَزِيدُ فَبِالضَّرُورَةِ كَانَ رُجُوعُهُ إِلَى اللَّامِ الَّذِي هُوَ قَرِيبٌ مِنَ الْكَثْرَةِ فَبِإِبْرَاهِيمَ
عَلَى نَبِيْنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ كَثِيرُ الْبِرِّكَةِ فِي الْمَبْدَأِ وَفِي الْمَعَادِ وَالْمَرْجِعِ وَمِنْ هَهُنَا سَأَلَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةً وَبِرِّكَةً مُمَثِّلَتَيْنِ لِصَلَاةِ الْخَلِيلِ وَبِرِّكَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَبُّ خَاتَمِ الرُّسُلِ فِي أَسْمَاءِ

اللَّهُ الْحُسْنَى الَّتِي رُبَّتْهَا فَوْقَ رُبْتِهَا الصِّفَاتِ الْإِسْمِ الْمُبَارَكِ اللَّهُ تَعَالَى شَأْنُهُ وَرَبُّ هَذَا الْحَقِيرِ الْإِسْمِ الْمُبَارَكِ الرَّحْمَنُ جَلُّ وَعَلَا.

وَحَيْثُ كَانَ لِهَذَا الْحَقِيرِ مَنَاسِبَةٌ لِلْكَلِيمِ فِي الْمَبْدَأِ وَصَلَّ مِنْهُ إِلَيْهِ بَرَكَاتٌ كَثِيرَةٌ وَإِنْ لَمْ تُكُنْ وَلَايَةٌ هَذَا الْحَقِيرِ وَلَايَةٌ مُوسَوِيَّةٌ وَلَكِنَّهُ مَمْلُوءٌ مِنْ بَرَكَاتِ تِلْكَ الْوَلَايَةِ وَحَصَلَ لَهُ تَرْقِيَاتٌ كَثِيرَةٌ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ. وَالِاسْتِفَادَةُ الَّتِي حَصَلَتْ لِهَذَا الْحَقِيرِ مِنْ تِلْكَ الْوَلَايَةِ مِنْ طَرِيقِ إِجْمَالِ تِلْكَ الْوَلَايَةِ وَاسْتِفَادَةُ وَالِدِي الْأَعْظَمِ عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ مِنْ طَرِيقِ تَفْصِيلِهَا وَوَلَايَةَ هَذَا الْفَقِيرِ الْمُسْتَفَادَةَ مِنَ الْوَلَايَةِ الْمُوسَوِيَّةِ شَبِيهَةٌ بِوَلَايَةِ رَجُلٍ مُؤْمِنٍ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ وَوَلَايَةَ وَالِدِي الْأَعْظَمِ شَبِيهَةٌ بِوَلَايَةِ سَحْرَةَ فِرْعَوْنَ الَّذِينَ آمَنُوا.

(٣١٢) الْمَكْتُوبُ الثَّانِي عَشَرَ وَالثَّلَاثُمِائَةِ إِلَى الْمِيرِ مُحَمَّدَ نُعْمَانَ فِي أَجْوِبَةِ أَسْئَلَتِهِ مِنْ جُمْلَتِهَا السُّؤَالُ
عَنْ تَحْقِيقِ الْإِشَارَةِ فِي التَّشْهَدِ عِنْدَ الْحَقِيقَةِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَعَلَى إِخْوَانِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ وَالْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَعِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ وَصَلَّتِ الصَّحِيفَةُ الشَّرِيفَةُ الْمُرْسَلَةُ مَعَ مُلَا مُحَمَّدٍ فَأَوْرَثَتْ فَرَحًا وَافْرًا وَسَأَلْتُ أَنَّ الْعُلَمَاءَ يَقُولُونَ إِنَّ بُعْعَةَ الرَّوْضَةِ الْمُتَبَرِّكَةِ الْمَدِينِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ أَعْظَمُ يَعْنِي قَدْرًا مِنْ مَكَّةَ الْمُعْظَمَةِ وَكَيْفَ تُكُونُ بُعْعَةُ الرَّوْضَةِ الْمُتَبَرِّكَةِ أَعْظَمَ مِنْهَا مَعَ كَوْنِ صُورَةِ الْكَعْبَةِ وَحَقِيقَتِهَا مَسْجُودًا إِلَيْهِمَا لِلصُّورَةِ وَالْحَقِيقَةِ الْمُحَمَّدِيَّتَيْنِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالتَّحِيَّةُ؟

أَيُّهَا الْمَخْدُومُ: إِنَّ مَا نَبَتْ عِنْدَ الْفَقِيرِ هُوَ أَنَّ خَيْرَ الْبِقَاعِ الْكَعْبَةُ الْمُعْظَمَةُ ثُمَّ بَعْدَهَا الرَّوْضَةُ الْمُقَدَّسَةُ النَّبَوِيَّةُ الْمَدِينِيَّةُ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةُ وَالتَّحِيَّةُ ثُمَّ بَعْدَهَا أَرْضُ الْحَرَمِ الْمَكِّيِّ حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْآفَاتِ فَإِنْ قَالَ الْعُلَمَاءُ بِأَفْضَلِيَّةِ الرَّوْضَةِ الْمُتَبَرِّكَةِ عَلَى مَكَّةَ الْمُعْظَمَةِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مُرَادُهُمْ بِذَلِكَ مَا سِوَى أَرْضِ الْكَعْبَةِ الْمُقَدَّسَةِ.

وَسَأَلْتُ أَنْ مُلَازِمِي مَوْلَانَا الْمَرْحُومَ أَعْلَمَ اللَّهُ كَتَبُوا رِسَالَةً فِي مَادَّةِ تَجْوِيزِ الْإِشَارَةِ بِالسَّبَابَةِ وَقَدْ أُرْسِلَتْ الرِّسَالَةُ الْمَذْكُورَةَ فِيمَ تَشِيرُ فِي هَذَا الْيَابِ؟

^١ هذا مسبق على عدم التفرقة بين الروضة وبين القبر النبوي صلى الله عليه وسلم والا لا يقول احد من العلماء بافضلية الروضة فقط على مكة وانما قال مالك بافضلية المدينة على مكة والجمهور على خلافه ولكن قالوا بافضلية البقعة التي ضمت اعظمه صلى الله عليه وسلم على مكة حتى على الكعبة والعرش منه (القران رحمة الله عليه)

أَيُّهَا الْمَخْدُومُ: إِنَّ الْأَحَادِيثَ النَّبَوِيَّةَ فِي بَابِ تَحْوِيزِ الْإِشَارَةِ بِالسَّبَابَةِ كَثِيرَةٌ إِجْدًا وَوَرَدَ بَعْضُ
 الرِّوَايَاتِ الْفَقْهِيَّةِ الْحَنْفِيَّةِ أَيْضًا فِي هَذَا الْبَابِ كَمَا أُوْرَدَهَا مَوْلَانَا فِي رِسَالَتِهِ وَإِذَا لَوْحِظْتَ الْكُتُبَ الْفَقْهِيَّةَ
 الْحَنْفِيَّةَ مُلَاحِظَةً جَيِّدَةً يُعْلَمُ أَنَّ رَوَايَاتِ جَوَازِ الْإِشَارَةِ غَيْرُ رَوَايَاتِ الْأُصُولِ وَغَيْرُ ظَاهِرِ الْمَذْهَبِ وَمَا قَالَ
 الْإِمَامُ مُحَمَّدُ الشَّيْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُشِيرُ وَتَصْنَعُ كَمَا يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: وَهَذَا قَوْلِي وَقَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ رَوَايَاتِ النَّوَادِرِ لَا مِنْ رَوَايَاتِ
 الْأُصُولِ فِي الْفَتَاوَى الْعَرَابِ فِي الْمُحِيطِ هَلْ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةَ مِنْ يَدِهِ الْيُمْنَى لَمْ يَذْكَرْ مُحَمَّدٌ هَذِهِ
 الْمَسْأَلَةَ فِي الْأَصْلِ وَقَدْ اِخْتَلَفَ الْمَشَائِخُ فِيهَا مِنْهُمْ مَنْ قَالَ لَا يُشِيرُ وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ يُشِيرُ وَذَكَرَ مُحَمَّدٌ فِي
 غَيْرِ الْأُصُولِ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يُشِيرُ ثُمَّ قَالَ هَذَا قَوْلِي وَقَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا وَقَدْ قِيلَ أَنَّهُ سُنَّةٌ وَقِيلَ مُسْتَحَبٌّ ثُمَّ قَالَ فِيهَا هَذَا مَا ذَكَرُوا وَالتَّصْحِيحُ أَنَّ الْإِشَارَةَ حَرَامٌ وَفِي
 السَّرَاجِيَّةِ: وَيُكْرَهُ أَنْ يُشِيرَ بِالسَّبَابَةِ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ قَوْلِهِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ هُوَ الْمُخْتَارُ وَفِي الْكُبْرَى
 وَعَلَيْهِ الْفَتْوَى ؛ لِأَنَّ مَبْنَى الصَّلَاةِ عَلَى السُّكُونِ وَالْوَقَارِ وَفِي الْغِيَاثِيَّةِ مِنَ الْفَتَاوَى لَا يُشِيرُ بِالسَّبَابَةِ عِنْدَ
 التَّشْهُدِ هُوَ الْمُخْتَارُ وَعَلَيْهِ الْفَتْوَى وَفِي جَامِعِ الرُّمُوزِ لَا يُشِيرُ وَلَا يَقْعُدُ وَهُوَ ظَاهِرٌ² أَصُولُ أَصْحَابِنَا كَمَا
 فِي الرَّاهِدِيِّ وَعَلَيْهِ الْفَتْوَى كَمَا فِي الْمَضْمَرَاتِ وَالْوَلَوَالِجِيِّ وَالْخُلَاصَةِ وَغَيْرِهَا وَعَنْ أَصْحَابِنَا جَمِيعًا أَنَّهُ سُنَّةٌ
 فِي خِزَانَةِ الرِّوَايَاتِ مِنَ التَّنَازُحَاتِيَّةِ ثُمَّ إِذَا أَخَذَ فِي التَّشْهُدِ وَانْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ هَلْ يُشِيرُ
 بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةَ مِنْ الْيَدِ الْيُمْنَى لَمْ يَذْكَرْ مُحَمَّدٌ فِي الْأَصْلِ فَقَدْ اِخْتَلَفَ الْمَشَائِخُ فِيهِ مِنْهُمْ مَنْ قَالَ لَا يُشِيرُ
 وَفِي الْكُبْرَى وَعَلَيْهِ الْفَتْوَى وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ يُشِيرُ وَفِي الْغِيَاثِيَّةِ وَلَا يُشِيرُ بِالسَّبَابَةِ عِنْدَ التَّشْهُدِ هُوَ الْمُخْتَارُ اهـ.

¹ اِحْرَجَهَا كَثِيرٌ مِنَ الْمُجَدِّدِينَ فِي كِتَابِهِمْ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَقَدْ جَمَعَ عَلَى الْقَارِي طَرْفًا مِنْهَا فِي رِسَالَتِهِ
 تَزْيِينِ الْعِبَارَةِ ؛ تَحْسِينِ الْإِشَارَةِ وَأَفْرَدَهَا كَثِيرٌ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ بِالتَّأْلِيفِ خُصُوصًا الْمَتَأَخِّرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا رَأَوْا تَعْصِبَ بَعْضَ الْجُهْلَةَ فِيهَا مَعَ
 وَضُوحِ سُنَّتِهَا وَوَرَدِ رَوَايَاتُ فَهْمِيَّةٌ كَثِيرَةٌ فِيهَا مِنْ مُتَقَدِّمِي الْحَنْفِيَّةِ وَأَخْرَجَ مِنْهَا شَيْخُنَا الْمُحَقِّقَ الْعَلَمَةَ الشَّيْخَ آخُونَد جَانِ افندي
 الْمَرْغَبَانِي جَمَعَ فِيهَا الرِّوَايَاتِ الْحَيْثِيَّةَ وَالْفَقْهِيَّةَ وَقَدْ أَجَادَ كُلَّ الْإِحَادَةِ وَاحْسِنَ مَا يَعْتَدِرُ عَنْ طَرَفِ الْإِمَامِ قُدْسِ سِرِّهِ فِي هَذَا الْبَابِ إِنْ
 السَّرَوَايَاتِ الْفَقْهِيَّةِ لَمْ تَضَحْ لَهُ فِيهَا غَايَةُ الْإِتِّضَاحِ كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ وَوَرَدَ بَعْضُ الرِّوَايَاتِ الْفَقْهِيَّةِ الْحَنْفِيَّةِ وَعَادَتُهُ الْكَرِيمَةُ عَدَمُ تَجَاوُزِ
 الرِّوَايَاتِ الْفَقْهِيَّةِ مَقْدَارَ ذَرَّةٍ كَمَا لَا يَخْفَى حَالُهُ عَلَى مَنْ تَتَبَعَ أَحْوَالَهُ وَأَقْوَالَهُ فَانَّهُ قُدْسِ سِرِّهِ كَانَ حَبِيبًا شَاغِحًا فِي التَّصَلُّبِ عَلَى الْمَذْهَبِ
 مَا كَانَ يَسْتَعِزُّهُ كَلِمًا يَشَاهِدُهُ فِي هَوَامِشِ الْكُتُبِ بِعِنَاوَانِ الْجُمُودِ كَمَا هُوَ دِيدَنُ الْجُمْلَةِ وَالِاعْتِدَارُ عَنْهُ بِأَنَّ الْإِحَادِيثَ لَمْ تَبْلُغْهُ لَيْسَ بِمَا
 يَنْبَغِي بِالنِّسْبَةِ إِلَى حَالِهِ وَبِالنَّظَرِ إِلَى مَقَالِهِ كَمَا سَبَقَ وَكَمَا سَيَجِيئُ وَإِنْ اعْتَدَرَ بِهِ بَعْضُ خَلْفَاءِ طَرِيقَتِهِ مِنْ مَشَائِخِنَا وَبَعْضِ أَوْلَادِهِ نَعَمْ
 الْمُعْتَدِرُ بِهِ كَانَ كَذَلِكَ وَأَمَّا قَوْلُهُ قُدْسِ سِرِّهِ رَوَايَاتِ الْإِشَارَةِ فَلَيْسَ مِنْ رَوَايَاتِ الْأُصُولِ وَلَا رَوَايَاتِ النَّوَادِرِ بَلْ مِنْ رَوَايَاتِ الْوَقَائِعِ وَالْفَتَاوَى
 وَالنَّوَازِلِ وَمَرْتَبَتِهَا نَازِلَةٌ مِنْ رَوَايَاتِ النَّوَادِرِ كَمَا هُوَ مُبِينٌ فِي حَمَلِهِ وَلِهَذَا افْتَقَرْنَا عَامَّةُ الْمَتَأَخِّرِينَ بِسُنِّيَّةِ الْإِشَارَةِ وَأَفْرَدُوا بِالتَّأْلِيفِ وَهِيَ الْحَقُّ
 الَّذِي لَا يَبْدُلُ عَنْهُ وَخَلِيفَتُهَا خِلَافُهُ وَاللَّهُ الْهَادِي وَالْحَقُّ اِحْتِقَ بِالتَّبَاعِ لِمُخْرَجِهِ مُرَادَ الْجَنَفِيِّ الْمُجَدِّدِ.

² تَوْهَمَ الْبَعْضُ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ أَنَّ عَدَمَ الْإِشَارَةِ مَذْكَورَةٌ فِي الْأَصْلِ وَظَاهِرُ الْمَذْهَبِ وَهُوَ تَوْهَمٌ بَاطِلٌ فَإِنَّ الْأَصْلَ وَظَاهِرَ الْمَذْهَبِ
 لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْإِشَارَةِ لَا نَفْيًا وَلَا إِثْبَاتًا كَمَا مَرَرْنَا مَرَّتَيْنِ إِنْ مُحَمَّدًا لَمْ يَذْكَرْهُ فِي الْأَصْلِ بَلْ لَا وَجُودَ لِعَدَمِ الْإِشَارَةِ فِي النَّوَادِرِ أَيْضًا كَمَا
 مَرَرْنَا وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ مُسْتَنْبَطٌ مِنْ ظَاهِرِ أُصُولِهِمْ وَقَوَاعِدِهِمْ أَعْنَى قَوْلِهِمْ مَبْنَى الصَّلَاةِ عَلَى السُّكُونِ وَهَذَا اِسْتِنْبَاطٌ أَمَّا يَصِحُّ إِذَا لَمْ تَوْجَدْ
 الرِّوَايَةَ فِي النَّوَادِرِ أَيْضًا وَحَيْثُ وَجَدْتَ لَا يَصِحُّ اِسْتِنْبَاطُهَا. (القزويني رحمه الله عليه).

وَحَيْثُ ذُكِرَتْ حُرْمَةُ الْإِشَارَةِ فِي الرَّوَايَاتِ الْمُعْتَبَرَةِ وَأَقْتُوا بِكَرَاهَتِهَا وَتَهْوَأَ عَنْهَا وَقَالُوا: إِنَّهَا ظَاهِرُ أَصُولِ أَصْحَابِنَا لَا يَجُوزُ لِأَمْثَالِنَا الْمُقَلِّدِينَ الْجَرَاءَةَ عَلَى الْإِشَارَةِ عَمَلًا بِمُقْتَضَى الْأَحَادِيثِ وَإِرْتِكَابُ أَمْرٍ مُحَرَّمٍ أَوْ مَكْرُوهٍ أَوْ مَنَهِيٍّ عَنْهُ بِفِتَاوَى كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُجْتَهِدِينَ وَمُرْتَكِبُ هَذَا الْأَمْرِ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ لَا يَخْلُو مِنْ أَحَدٍ الْحَالِيِّنِ إِمَّا أَنْ لَا يَثْبُتَ لِلْعُلَمَاءِ الْمُجْتَهِدِينَ عِلْمُ الْأَحَادِيثِ الْمَعْرُوفَةِ الْوَارِدَةِ فِي جَوَازِ الْإِشَارَةِ وَإِمَّا أَنْ يَقُولَ بَعْدَ عَمَلٍ هُوَ لِأَكْبَارِ الْمُقْتَضَى هَذِهِ الْأَحَادِيثِ مَعَ عَمَلِهِمْ بِوُرُودِهَا وَتُبُوتِهَا عِنْدَهُمْ وَيُظَنُّ أَنَّهُمْ حَكَمُوا بِالْحُرْمَةِ وَالْكَرَاهَةِ عَلَى خِلَافِ الْأَحَادِيثِ بِمُقْتَضَى آرَائِهِمْ وَكُلٌّ مِنْ هَذَيْنِ الشَّقَيْنِ فَاسِدٌ لَا يَجُوزُ هُمَا إِلَّا سَفِيهٌ وَمُعَانِدٌ.²

وَمَا قَالَ فِي تَرْغِيبِ الصَّلَاةِ إِنْ رَفَعَ اصْبِغِ الشَّهَادَةَ فِي التَّشَهُدِ سُنَّةَ الْعُلَمَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَأَمَّا الْعُلَمَاءُ الْمُتَأَخِّرُونَ فَقَدْ تَهْوَأَ عَنْهَا وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ لَمَّا رَأَوْا غَلْوَ الرَّوَافِضِ فِيهَا تَرَكُوهَا خَوْفًا مِنْ تُهْمَةِ السُّنِّيِّ بِالرَّفْضِ مُخَالَفَ لِرَوَايَاتِ الْكُتُبِ الْمُعْتَبَرَةِ فَإِنْ ظَاهَرَ أَصُولُ أَصْحَابِنَا عَدَمَ الْإِشَارَةِ وَعَدَمَ الْعَمَدِ فَكَأَنَّ عَدَمَ الْإِشَارَةِ سُنَّةَ الْعُلَمَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَلَمْ يَكُنْ وَجْهَ التَّرَكِّ نَفْيَ التُّهْمَةِ وَحَسَنَ ظَنَّنَا بِهِؤُلَاءِ الْأَكْبَارِ هُوَ أَنَّهُمْ إِنْ لَمْ يَظْهَرِ لَهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ دَلِيلُ الْحُرْمَةِ وَالْكَرَاهَةِ لَمَّا حَكَمُوا بِهِمَا وَحَيْثُ قَالُوا بَعْدَ ذِكْرِ سُنَّةِ الْإِشَارَةِ وَاسْتِحْبَابِيَّتِهَا هَذَا مَا ذَكَرُوا وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْإِشَارَةَ حَرَامٌ عِلْمٌ أَنَّ أَدْلَةَ سُنَّةِ الْإِشَارَةِ وَاسْتِحْبَابِيَّتِهَا لَمْ تَبْلُغْ عِنْدَ هُوَ لِأَكْبَارِ مَرْتَبَةَ الصَّحَّةِ بَلْ صَحَّتْ خِلَافَهَا.

غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ أَنَّهُ لَا دَلِيلَ لَنَا عَلَى ذَلِكَ وَهَذَا لَا يَسْتَلْزِمُ الْقَدْحَ فِي هُوَ لِأَكْبَارِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ لَنَا دَلِيلًا عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ. (قُلْنَا) إِنْ عِلْمُ الْمُقَلِّدِ غَيْرُ مُعْتَبَرٍ فِي إِثْبَاتِ الْحِلِّ وَالْحُرْمَةِ وَإِنَّمَا الْمُعْتَبَرُ فِي هَذَا الْبَابِ هُوَ ظَنُّ الْمُجْتَهِدِ³ وَالْقَوْلُ فِي حَقِّ أَدْلَةِ الْمُجْتَهِدِ أَنَّهَا أَوْهَنُ مِنْ بَيْتِ الْعَنْكَبُوتِ جَرَاءَةَ عَظِيمَةً وَتَرْجِيحُ لِعِلْمِهِ عَلَى عِلْمِ هُوَ لِأَكْبَارِ وَإِبْطَالُ لظَاهِرِ أَصُولِ أَصْحَابِنَا الْحَنْفِيَّةِ وَتَخْرِيْبُ لِلرَّوَايَاتِ الْمُفْتَى بِهَا وَهُوَ لِأَكْبَارِ حَكَمُوا بِشُدُودِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ فَإِنَّهُمْ لَقَرِبَ عَهْدِهِمْ وَوُفُورِ عِلْمِهِمْ وَحُصُولِ الْوَرَعِ وَالْتَقْوَى لَهُمْ أَعْلَمَ بِهَا مِنْ أَمْثَالِنَا الْعَاجِزِينَ وَأَعْرَفُ مِنَّا بِصِحَّتِهَا وَسَقَمِهَا وَتَسْخِيفِهَا وَعَدَمِ

¹ لا يخفى ان هذه الروايات ليست بمعبرة بل هي ليست بروايات عن المشايخ كما مر بل هي اقوال هؤلاء المشايخ وهم ليسوا من ارباب الترجيح والفتاوى عندنا كما لا يخفى على من له ممارسة بقواعدنا الحنفية (القران رحمة الله عليه)

² وهذا عجيب من هذا الامام المهام قدس سره جدا فان القائلين بحرمه الاشارة وكرهتها ليسوا هم مجتهدين بل ثبت عنهم الاشارة وفق الاحاديث كما نقله بنفسه واما ارباب هذه الاقوال فليسوا بمجتهدين ولا من اصحاب الترجيح حتى يلزم الفساد ولا فساد ان قلنا انه لم يبلغهم هذه الاحاديث فانهم ليسوا بمحدثين بل هم فقهاء ولا بدع في جهل الفقهاء بعلم الاحاديث من حيث اهم فقهاء ولا يقدح ذلك في عظمة شأنهم في الفقه قال على القارى في موضوعاته بعد ان قال ببطان حديث صلاة اليلة البراءة ثم لا عبرة بنقل صاحب النهاية ولا بقية شراح الهداية لانهم ليسوا من المحدثين (القران رحمة الله عليه)

³ قلنا نعم هذا القول على العين والرأس وقد ثبت عن المجتهد فعلها لا منعها وتركها قلنا دليلى رواية ودراية مستوفاة الشروط

نَسَخَهَا وَلَهُمْ فِي تَرْكِ الْعَمَلِ بِمُقْتَضَى هَذِهِ الْأَحَادِيثِ وَجْهٌ مُوجِّهٌ أَلْبَتَهُ وَمَبْلَغُ عِلْمٍ أَمْثَالِنَا قَاصِرِي الْفَهْمِ أَنْ
بَيْنَ رُؤَاةِ الْأَحَادِيثِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا فِي كَيْفِيَّةِ الْإِشَارَةِ وَالْعَقْدِ، وَكَثْرَةُ اخْتِلَافِهِمْ هَذِهِ أَوْرَثَتْ اضْطِرَابًا فِي نَفْسِ
الْإِشَارَةِ فَمِنْ بَعْضِ الرَّوَايَاتِ يُفْهَمُ ثُبُوتُ الْإِشَارَةِ بِأَعْقَدٍ^١ وَمَنْ قَالَ بِالْإِشَارَةِ مَعَ الْعَقْدِ فِي بَعْضِ
الرَّوَايَاتِ جُعِلَ الْعَقْدُ ثَلَاثَةً^٢ وَخَمْسِينَ^٣ وَفِي بَعْضِهَا عَقْدٌ ثَلَاثَةٌ^٤ وَعِشْرِينَ^٥ وَبَعْضُهُمْ رَوَى بِقَبْضِ الْخَنْصِرِ^٦
وَالْبَنْصِرِ وَحَلَقِ الْإِبْهَامِ وَالْوَسْطِيِّ وَالْإِشَارَةَ بِالسَّبَابَةِ وَفِي رِوَايَةٍ بِمُحَرَّدٍ وَضَعِ الْإِبْهَامِ عَلَى الْوَسْطِيِّ وَوَرَدَ فِي
بَعْضِ الرَّوَايَاتِ^٧ أَنَّهُ يُشِيرُ بِوَضْعِ الْيَدِ الْيُمْنَى عَلَى الْفَخْذِ الْيُسْرَى وَالْيَدِ الْيُسْرَى عَلَى الْفَخْذِ الْيُمْنَى وَفِي
رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ يُشِيرُ وَاضِعًا يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى ظَهْرِ يَدِهِ الْيُسْرَى وَالرُّسْغِ عَلَى الرُّسْغِ وَالسَّاعِدِ عَلَى السَّاعِدِ
وَفِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ أَنَّهُ يُشِيرُ بِقَبْضِ جَمِيعِ^٨ الْأَصَابِعِ وَفِي بَعْضِ الرَّوَايَةِ أَنَّهَا مِنْ غَيْرِ تَحْرِيكِ السَّبَابَةِ وَفِي
بَعْضِ الرَّوَايَاتِ بَيِّنَاتُ التَّحْرِيكِ وَالْوَاقِعُ فِي بَعْضِ الرَّوَايَةِ أَنَّهَا وَقْتُ قِرَاءَةِ التَّشْهِيدِ^٩ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينِ وَفِي
بَعْضِهَا أَنَّهَا وَقْتُ التَّكْلِمِ بِكَلِمَةِ الشَّهَادَةِ وَفِي بَعْضِ الرَّوَايَةِ مُقْبَدَةٌ بِوَقْتِ^{١٠} الدُّعَاءِ أَعْنِي: يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ
ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ. وَلَمَّا رَأَى الْعُلَمَاءُ الْحَقِيقَةَ اضْطِرَابَ الرُّوَاةِ فِي كَيْفِيَّةِ الْإِشَارَةِ لَمْ يَشْتَبُوا فِعْلًا زَائِدًا فِي
الصَّلَاةِ عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ وَهُوَ أَنْ بِنَاءِ الصَّلَاةِ عَلَى السُّكُونِ وَالْوَقَارِ وَأَيْضًا أَنْ تَوَجِّهَ الْأَصَابِعَ نَحْوَ الْقِبْلَةِ
مَهْمَا أَمَكَّنَ سُنَّةً كَمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلْيُوجِّهْ^{١١} مِنْ أَعْضَائِهِ الْقِبْلَةَ مَا اسْتَطَاعَ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ كَثْرَةَ الْإِخْتِلَافِ إِنَّمَا يُورِثُ الْإِضْطِرَابَ إِذَا لَمْ يُمَكِّنِ التَّوْفِيقُ بَيْنَ الرَّوَايَاتِ وَالتَّوْفِيقُ
فِيمَا نَحْنُ فِيهِ مُمَكِّنٌ فَإِنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يَفْعَلَ جَمِيعَ مَا وَرَدَ فِي جَمِيعِ الرَّوَايَاتِ فِي أَوْقَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ.

^١ كما يفهم من حديث ابن عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا جلس في الصلاة وضع يده اليمنى على
ركبته ووضع اصبعه اليمنى التي تلى الايام فدعا به الحديث رواه مسلم والترمذى والنسائى عنه. (القرائى رحمه الله عليه)
^٢ رواه مسلم عن ابن عمر ايضا (القرائى رحمه الله عليه)
^٣ وهو وضع الايام على اصبعه الوسطى اخرجه مسلم عن ابن الزبير رضى الله عنهما (القرائى رحمه الله عليه)
^٤ رواه ابو داود والنسائى وغيرهما (القرائى رحمه الله عليه)
^٥ قال المخرج ما وجدت لهما اصلا (القرائى رحمه الله عليه)
^٦ رواه الترمذى عن عاصم بن كليب رضى الله عنه (القرائى رحمه الله عليه)
^٧ التحريك في رواية ابى داود والدارمى عن وائل بن حجر رضى عنه وادعمه في رواية ابى داود والنسائى عن ابن الزبير رضى الله
عنهما (القرائى رحمه الله عليه)

^٨ قال المخرج الذى ثبتت في الاحاديث ففى مطلق الجلوس والى وقت التكلم فمن استحسانات المشايخ اذ قلت اول من قال
به شمس الائمة الحلوانى رحمه الله (القرائى رحمه الله عليه)
^٩ رواه الترمذى عن عاصم بن كليب. (القرائى رحمه الله عليه)
^{١٠} اخرجه النسائى عن ابن عمر رضى الله عنه ان من السنة في الصلاة ان ينصب القدم اليمنى واستقباله باصابعه القبلة الحديث
واخرج البخارى عن ابى حميد الساعدى رضى حديثا فيه واستقبل باطراف اصابع رجليه القبلة الحديث واما لفظ الامام فهو في الهداية
قال الزيلعي انه غريب (القرائى رحمه الله عليه)

(قُلْنَا) قَدْ وَقَعَ فِي أَكْثَرِ الرِّوَايَاتِ لَفْظُ كَانَ وَهُوَ عِنْدَ غَيْرِ الْمُنْطَقِيِّينَ مِنَ الْأَدَوَاتِ الْكَلْبِيَّةِ فَلَا يُمَكِّنُ التَّوْفِيقُ وَمَا نُقِلَ عَنِ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ مِنْ قَوْلِهِ إِذَا وَجَدْتُمْ حَدِيثًا مُخَالَفًا لِقَوْلِي فَاتْرُكُوا قَوْلِي وَاعْمَلُوا بِالْحَدِيثِ فَالْمُرَادُ بِهَذَا الْحَدِيثِ حَدِيثٌ لَمْ يَبْلُغِ الْإِمَامَ وَحُكْمُ بِنِخْلَاهُ بِنَاءٌ عَلَى عَدَمِ عِلْمِهِ بِهِ وَأَحَادِيثُ الْإِشَارَةِ لَيْسَتْ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ فَإِنَّهَا أَحَادِيثٌ مَعْرُوفَةٌ لَيْسَ فِيهَا احْتِمَالٌ عَدَمِ الْعِلْمِ.¹

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ الْعُلَمَاءَ الْحَنَفِيَّةَ قَدْ أَفْتَوْا بِحَوَازِ الْإِشَارَةِ أَيْضًا فَيَنْبَغِي أَنْ يَجُوزَ الْعَمَلُ بِكُلِّ مِنْهُمَا عَلَى مُقْتَضَى الْفِتَاوَى الْمُتَعَارِضَةِ. (قُلْنَا) إِذَا وَقَعَ التَّعَارُضُ بَيْنَ الْحَوَازِ وَعَدَمِ الْحَوَازِ وَبَيْنَ الْحَلِّ وَالْحُرْمَةِ فَالْتَّرَجِيحُ فِي حَوَازِ عَدَمِ الْحَوَازِ وَعَدَمِ الْحُرْمَةِ وَأَيْضًا قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ الْهَمَّامِ فِي أَحَادِيثِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ أَنَّهَا مُعَارِضَةٌ لِأَحَادِيثِ عَدَمِ الرَّفْعِ فَتَرَجَّحُ أَحَادِيثُ عَدَمِ الرَّفْعِ بِالْقِيَاسِ فَإِنَّ مَبْنَى الصَّلَاةِ عَلَى السُّكُونِ وَالْخُشُوعِ الَّذِي هُوَ مَطْلُوبٌ وَمَرْعُوبٌ فِيهِ بِالْإِجْمَاعِ. وَالْعَجَبُ مِنَ الشَّيْخِ ابْنِ الْهَمَّامِ أَنَّهُ قَالَ وَعَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْمَشَائِخِ عَدَمُ الْإِشَارَةِ وَهُوَ خِلَافُ الرِّوَايَةِ وَالِدِّرَايَةِ كَيْفَ نُسِبَ الْجَهْلُ إِلَى الْعُلَمَاءِ الْمُجْتَهِدِينَ الْمُتَمَسِّكِينَ بِالْقِيَاسِ الَّذِي هُوَ الْأَصْلُ الرَّابِعُ مِنْ أَدْلَةِ الشَّرْعِ وَهُوَ ظَاهِرُ الْمَذْهَبِ وَظَاهِرُ الرِّوَايَةِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ.

وَهَذَا الشَّيْخُ قَدْ ضَعَّفَ حَدِيثَ الْقَلْتَيْنِ بِالْاضْطِرَابِ الْحَاصِلِ مِنْ كَثْرَةِ اخْتِلَافِ الرِّوَايَةِ. وَيَكْتُبُ وَلَدِي الْأُرْشُدُ مُحَمَّدٌ سَعِيدٌ رِسَالَةً فِي هَذَا الْبَابِ² فَإِذَا نُقِلَتْ إِلَى الْبَيْضِ تُرْسِلُهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَكَتَبْتُ أَنَّ مِنْ طَالِبِي الطَّرِيقَةِ جَمَاعَةً فِي كُلِّ طَرْفٍ وَلَمْ أَتَجَسَّرْ عَلَى إِجَارَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ بِتَعْلِيمِ الطَّرِيقَةِ فِي مَحَلٍّ أَوْصَلًا فَنَنْظُرُ بِمَا تَكُونُ الْإِشَارَةُ. فَاعْلَمْنَا أَنَّ كُلَّ مَنْ تَرَوْتَهُ مُنَاسِبًا يَكُونُ رَئِيسَ حَلْفَةِ جَمَاعَةٍ وَهَذَا الْأَمْرُ مُفَوَّضٌ إِلَى رَأْيِكُمْ وَلْيَصْدُرِ الْأَمْرُ بَعْدَ الْإِسْتِخَارَةِ وَالتَّوَجُّهِ وَالسَّلَامِ عَلَيْكُمْ وَعَلَى مَنْ لَدَيْكُمْ.

(٣١٣) الْمَكْتُوبُ الثَّلَاثَ عَشَرَ وَالثَّلَاثِينَ إِلَى الْخَوَاجَةِ مُحَمَّدَ هَاشِمٍ فِي حَلِّ أَسْئَلَةٍ كَتَبَهَا وَهِيَ سَبْعَةٌ وَأَمْرٌ خَتَمَ هَذَا الْمَجْلَدَ مِنْ الْمَكْتُوباتِ بِهَذَا الْمَكْتُوبِ لِمُوَافَقَةِ عَدَدِهَا لِعَدَدِ الْأَنْبِيَاءِ الْمُرْسَلِينَ وَعَدَدِ أَصْحَابِ بَدْرِ وَأَمْرٌ بِكِتَابَةِ عَرَائِضِ الْمَخْدُومِ زَادَهُ الْأَعْظَمُ عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ فِي آخِرِ هَذِهِ الْمَكْتُوباتِ لِيَذْكُرَهُ النَّاطِرُونَ بِاللَّدْعَاءِ وَقِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ لِرُوحِهِ

بَعْدَ الْحَمْدِ وَالصَّلَوَاتِ وَتَبْلِيغِ الدَّعَوَاتِ لِيُعَلَّمَ أَحْوَانَا الْخَوَاجَةَ مُحَمَّدَ هَاشِمٍ أَنَّ الْأَسْئَلَةَ الَّتِي انْدَرَجَتْ فِي مَكْتُوبِ الْمِيرِ مُحَمَّدِ اللَّهِ وَطَلَبْتُ حَلَّهَا تَكْتُبُ فِي جَوَابِهَا مَا هُوَ مَعْلُومٌ لَنَا وَتُرْسِلُهُ. (حَاصِلُ السُّؤَالِ الْأَوَّلِ) أَنَّ الْقُرْبَ الْإِلَهِيَّ جَلَّ سُلْطَانُهُ بِحَسَبِ الْفَنَاءِ وَالبَقَاءِ وَطَبِ جَمِيعِ مَقَامَاتِ الْجَدْبَةِ وَالسَّلُوكِ.

¹ ولذا قال الامام محمد ان الاشارة قولى وقول الى حنيفة وكذلك نقل عن الثانى ن الامالى (الفران رحمة الله عليه)

² قلت انه صنف تلك الرسالة وصنف اخوه الاصغر مولانا الشيخ محمد يحيى رسالة ردها على ما ذكره مشائخنا قدس الله

وَالْأَصْحَابُ الْكِرَامُ قَدْ فَضَّلُوا عَلَيَّ جَمِيعَ أَوْلِيَاءِ الْأُمَّةِ بِصُحْبَةِ خَيْرِ الْأَنْامِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَرَّةً
وَاحِدَةً فَهَلْ هَذَا السَّيْرُ وَالسُّلُوكُ وَالْفَنَاءُ وَالْبَقَاءُ حَصَلَتْ لَهُمْ فِي تِلْكَ الصُّحْبَةِ الْوَاحِدَةِ وَكَانَتْ أَفْضَلَ مِنْ
جَمِيعِ السَّيْرِ وَالسُّلُوكِ وَالْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ. وَأَيْضًا هَلْ حَصَلَ لَهُمْ الْفَنَاءُ وَالْبَقَاءُ بِتَوَجُّهِهِ وَتَصَرُّفِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ أَوْ بِسُجُودِ دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ (وَأَيْضًا) هَلْ كَانَ لَهُمْ عِلْمٌ بِالسُّلُوكِ وَالْحَدِيثِ خَالًا وَمَقَامًا أَوْ لَا.
فَإِنْ كَانَ قِيَامِي اسْمَ سَمُوَّةٍ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ طَرِيقُ السُّلُوكِ وَالْحَدِيثِ فَيُمْكِنُ أَنْ تَقُولَ لِهَذَا بَدْعَةٌ حَسَنَةٌ.
(اعْلَمْ) أَنَّ حَلَّ هَذَا الْمُسْكَلِ مُنَوِّطٌ بِالصُّحْبَةِ وَمَوْقُوفٌ عَلَى الْخِدْمَةِ فَإِنَّ الْكَلَامَ الَّذِي لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهِ أَحَدٌ فِي
هَذِهِ الْمُدَّةِ كَيْفَ يَكُونُ مَفْهُومًا وَمَعْقُولًا لَكُمْ بِكِتَابَةِ وَاحِدَةٍ وَلَكِنْ لَمَّا سَأَلْتُمْ لَا بَدَّ مِنَ الْجَوَابِ وَمِنْ حَلِّهِ
عَلَى وَجْهِ الْإِحْمَالِ بِالضَّرُورَةِ فَيَتَّبِعِي الْإِصْغَاءَ إِلَيْهِ. (اعْلَمْ) أَنَّ الْقُرْبَ الَّذِي هُوَ مُنَوِّطٌ بِالْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ
وَالسُّلُوكِ وَالْحَدِيثِ هُوَ قُرْبُ الْوِلَايَةِ الَّذِي تَشَرَّفَ بِهِ أَوْلِيَاءُ الْأُمَّةِ وَالْقُرْبُ الَّذِي تَيْسَّرَ لِلْأَصْحَابِ الْكِرَامِ فِي
صُحْبَةِ خَيْرِ الْأَنْامِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هُوَ قُرْبُ النُّبُوَّةِ حَصَلَ لَهُمْ بِطَرِيقِ التَّبَعِيَّةِ وَالْوِرَاثَةِ وَلَا فَنَاءَ
فِي هَذَا الْقُرْبِ وَلَا بَقَاءَ وَلَا حَدِيثَ وَلَا سُلُوكَ وَهَذَا الْقُرْبُ أَفْضَلُ مِنْ قُرْبِ الْوِلَايَةِ وَأَعْلَى مِنْهُ بِمَرَاتِبٍ فَإِنَّ
هَذَا الْقُرْبَ قُرْبُ الْأَسْلِ وَذَلِكَ الْقُرْبُ قُرْبُ الظُّلَالِ شَتَانِ مَا بَيْنَهُمَا وَلَكِنْ لَا يُدْرِكُ فَهَمُّ كُلِّ أَحَدٍ مَذَاقَ
هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ كَأَنَّ الْخَوَاصَّ أَنْ يَشَارِكُوا الْعَوَامَّ فِي عَدَمِ فَهْمِ هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ، شِعْرٌ:

كربو على نواى قلندر نواختي *** صوفى بدى هروآنكه بعالم قلندرست

نَعَمْ: إِذَا وَقَعَ الْعُرُوجُ إِلَى ذِرْوَةِ كَمَالَاتِ قُرْبِ النُّبُوَّةِ مِنْ طَرِيقِ الْوِلَايَةِ فَلَا مَنَدُوحَةَ حِينَئِذٍ مِنَ الْفَنَاءِ
وَالْبَقَاءِ وَالْحَدِيثِ وَالسُّلُوكِ فَإِنَّ هَذِهِ مَبَادٍ وَمُعَدَّاتٌ لِذَلِكَ الْقُرْبِ وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنِ السَّيْرُ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ بَلْ
وَقَعَ الْإِخْتِيَارُ عَلَى الطَّرِيقِ السُّلْطَانِيِّ لِقُرْبِ النُّبُوَّةِ فَلَا حَاجَةَ حِينَئِذٍ إِلَى الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ وَالْحَدِيثِ وَالسُّلُوكِ وَسَيْرُ
الْأَصْحَابِ الْكِرَامِ مِنْ طَرِيقِ قُرْبِ النُّبُوَّةِ السُّلْطَانِيِّ فَلَمْ يَحْتَاجُوا إِلَى الْحَدِيثِ وَالسُّلُوكِ وَالْبَقَاءِ وَلِيُطْلَبَ
بَيَانُ هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ مِنَ الْمَكْتُوبِ الْمُحَرَّرِ بِاسْمِ أَمَانَ اللَّهِ وَمَا كَتَبَهُ الْفَقِيرُ فِي مَوَاضِعٍ مِنْ مَكْتُوباتِهِ وَرَسَائِلِهِ
مِنْ أَنْ مُعَامَلَتِي فِيمَا وَرَاءَ السُّلُوكِ وَالْحَدِيثِ وَوَرَاءَ الظُّهُورَاتِ وَالتَّجَلِّيَاتِ الْمُرَادُ بِهِ هُوَ هَذَا الْقُرْبُ فَإِنِّي حِينَ
كُنْتُ فِي مُلَازِمَةِ حَضْرَةِ شَيْخِنَا قُدْسِ سِرِّهِ أَخَذْتُ هَذِهِ الدَّوْلَةَ فِي الظُّهُورِ فَعَرَضْتُهَا عَلَيْهِ بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ قَدْ
ظَهَرَ لِي أَمْرُ السَّيْرِ الْأَنْثَسِيِّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى هَذَا الْإِمْرِ كَالسَّيْرِ الْآفَاقِيِّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى السَّيْرِ الْأَنْثَسِيِّ وَلَمْ أَجِدْ
حِينَئِذٍ فِي نَفْسِي قُدْرَةَ التَّعْبِيرِ عَنْ هَذِهِ الدَّوْلَةِ بِأَزِيدٍ مِنْ هَذِهِ الْعِبَارَةِ وَلَمَّا صَارَتْ هَذِهِ الْمُعَامَلَةُ الْعَجِيبَةُ بَعْدَ
سِنِينَ مُنْفَحَةٍ وَمُحَرَّرَةٍ حَرَّرْتُهَا بِعِبَارَةٍ مُجْمَلَةٍ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ
لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ فَتَكُونُ عِبَارَاتُ ١ الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ وَالْحَدِيثِ وَالسُّلُوكِ مُحَدَّثَةٌ وَمِنْ مُخْتَرَعَاتِ

^١ كما ان الفاظ الغرض والواجب والسنة والمستحب وغيرها واطلاقتها على احكام معينة مخصوصة من مخترعات الفقهاء فكما

الْمَشَائِخِ ذَكَرَ الْمَوْلِيُّ الْجَامِيُّ فِي النَّفْحَاتِ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ تَكَلَّمَ عَنِ الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ أَبُو سَعِيدٍ الْخِرَازِيُّ قُدْسِ
سِرُّهُ .

(وَحَاصِلُ السُّؤَالِ الثَّانِي) أَنَّ فِي الطَّرِيقَةِ التَّقْشِينِيَّةِ الْعَلِيَّةِ التَّرَامِ اتِّبَاعَ السُّنَّةِ السُّنِّيَّةِ النَّبَوِيَّةِ وَالْحَالُ أَنَّهُ
عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ صَدَرَ عَنْهُ رِيَاضَاتٌ عَجِيبَةٌ وَمُجَاهَدَاتٌ شَدِيدَةٌ كَالْجُوعِ الشَّدِيدِ وَفِي هَذَا
الطَّرِيقِ يَمْنَعُونَ عَنِ الرِّيَاضَةِ بَلْ يَرَوْنَهَا بِوَسِطَةِ ظُهُورِ الْكُشُوفَاتِ الصُّورِيَّةِ بِهَا مَضْرَّةٌ وَالْعَجَبُ أَنَّهُ كَيْفَ
يَتَصَوَّرُ احْتِمَالَ الضَّرْرِ فِي اتِّبَاعِ السُّنَّةِ ؟

(أَيُّهَا الْمُحِبُّ) مَنْ قَالَ إِنَّ الرِّيَاضَةَ مُمْتَوِعَةٌ فِي هَذَا الطَّرِيقِ وَمِنْ أَيْنَ سَمِعَ أَنَّهُمْ يَرَوْنَ الرِّيَاضَةَ مَضْرَّةً
وَفِي هَذَا الطَّرِيقِ دَوَامَ الْمُحَافَظَةِ عَلَى اتِّبَاعِ السُّنَّةِ السُّنِّيَّةِ عَلَى مَسَاحِيهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ وَالسَّعْيُ فِي
سِتْرِ الْأَحْوَالِ وَاخْتِيَارِ تَوْسُطِ الْحَالِ وَرِعَايَةِ حَدِّ الْإِعْتِدَالِ فِي الْمَطَاعِمِ وَالْمَلَابِسِ وَسَائِرِ الْأَفْعَالِ كُلِّ ذَلِكَ
مِنَ الرِّيَاضَاتِ الشَّاقَّةِ وَالْمُجَاهَدَاتِ الشَّدِيدَةِ. (غَايَةٌ) مَا فِي الْبَابِ أَنَّ الْعَوَامَّ كَالْأَنْعَامِ لَا يَعُدُّونَ هَذِهِ الْأُمُورَ
مِنَ الرِّيَاضَاتِ وَلَا يَرَوْنَهَا مِنَ الْمُجَاهَدَاتِ بَلْ الرِّيَاضَةُ وَالْمُجَاهَدَةُ مُتَحَصِرَةٌ عِنْدَهُمْ فِي الْجُوعِ وَكَثْرَةِ
الْجُوعِ عَظِيمِ الْقَدْرِ فِي نَظَرِهِمْ فَإِنَّ الْأَكْلَ عِنْدَ هَؤُلَاءِ الْمُتَصَفِّينَ بِصِفَاتِ الْبَهَائِمِ مِنْ أَهَمِّ الْمَهَامِ وَأَعْظَمِ
الْمَقَاصِدِ فَلَا حَرَمَ يَكُونُ تَرْكُهُ مِنَ الرِّيَاضَةِ الشَّاقَّةِ وَالْمُجَاهَدَةِ الشَّدِيدَةِ عِنْدَهُمْ بِخِلَافِ الْمُحَافَظَةِ عَلَى السُّنَّةِ
وَالتَّرَامِ مُتَابِعَتِهَا وَأَمْثَالِهَا فَإِنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ لَا قَدْرَ لَهَا عِنْدَ الْعَوَامِّ وَلَا اعْتِنَادًا بِهَا حَتَّى يَرَوْنَ تَرْكَهَا مِنَ
الْمُنْكَرَاتِ وَتَحْصِيلِهَا مِنَ الرِّيَاضَاتِ فَالْأَزْمُ لِأَكْبَارِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ أَنْ يَجْتَهِدُوا فِي سِتْرِ الْأَحْوَالِ وَتَرْكِ
الرِّيَاضَةِ الَّتِي هِيَ عَظِيمَةٌ الْقَدْرِ عِنْدَ الْعَوَامِّ وَبِاعْتِهَ عَلَى قَبُولِ الْأَنْامِ وَمُسْتَلْزِمَةٌ لِلشُّهْرَةِ الْمُتَضَمِّنَةِ عَلَى الْآفَاتِ
الْعِظَامِ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ "بِحَسَبِ أَمْرِي مِنَ الشَّرِّ إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ أَنْ يُشِيرَ النَّاسُ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ
فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ".

وَعِنْدَ الْفَقِيرِ الْجُوعُ الْكَثِيرُ أَسْهَلُ وَأَيْسَرُ جِدًّا مِنْ مُرَاعَاةِ حَدِّ الْإِعْتِدَالِ فِي الْمَأْكُولَاتِ .
وَرِيَاضَةُ رِعَايَةِ تَوْسُطِ الْحَالِ سُبْحَتٌ لِأَنَّ تَكُونَ أَزِيدَ وَأَفْضَلَ مِنْ رِيَاضَةِ كَثْرَةِ الْجُوعِ .
قَالَ حَضْرَةُ وَالِدِي الْمَاجِدِ قُدْسِ سِرُّهُ :

رَأَيْتُ فِي عِلْمِ السُّلُوكِ رِسَالَةً وَرَأَيْتُ فِيهَا أَنَّ رِعَايَةَ حَدِّ الْإِعْتِدَالِ فِي الْمَأْكُولَاتِ وَالْمُحَافَظَةَ عَلَى
الْحَدِّ الْوَسْطِيِّ فِيهَا كَافِيَةٌ فِي الْوُصُولِ إِلَى الْمَطْلُوبِ لَا حَاجَةَ مَعَ هَذِهِ الْمُرَاعَاةِ إِلَى الذِّكْرِ وَالْفِكْرِ وَالْحَقُّ أَنَّ
تَوْسُطَ الْحَالِ فِي الْمَطَاعِمِ وَالْمَلَابِسِ بَلْ جَمِيعِ الْأُمُورِ حَسَنَةٌ وَجَمِيلَةٌ جِدًّا، (شِعْرٌ) :

إِيَّاكَ وَالْأَكْلَ حَتَّى يَخْذُتِ النَّقْلُ *** وَلَا تَجُوعَنَّ إِلَيَّ أَنْ يَضْعُفَ الْبَدَنُ

وَقَدْ أَعْطَى الْحَقُّ سُبْحَانَهُ نَبِيَّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قُوَّةَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا فَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَمَّلُ بِهَذِهِ الْقُوَّةِ ثِقَلَ الْجُوعِ. وَالْأَصْحَابُ الْكِرَامُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ كَانُوا يَتَحَمَّلُونَ هَذَا الثَّقَلَ بِبِرْكَةِ صُحْبَةِ خَيْرِ الْبَشَرِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلَمْ يَقَعْ فُتُورٌ وَخَلَلٌ فِي أَعْمَالِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ أَصْلًا وَكَانَتْ قُدْرَتُهُمْ عَلَى مُحَارَبَةِ الْأَعْدَاءِ مَعَ وُجُودِ الْجُوعِ عَلَى نَهْجٍ لَا تَبْلُغُ قُدْرَةُ أَهْلِ الشَّبَعِ عَشْرَهَا وَمِنْ هَهْنَا غَلَبَ الْعِشْرُونَ مِنَ الصَّابِرِينَ عَلَى مَائَتَيْنِ مِنَ الْكُفَّارِ وَمِائَةً مِنْهُمْ عَلَى أَلْفٍ مِنْهُمْ وَأَدْلُ الْجُوعِ مِنْ غَيْرِ الصَّحَابَةِ يَكَادُونَ يَعْجِزُونَ عَنْ إِيْتَابِ الْأَدَابِ وَالسُّنَنِ بَلْ رَبَّمَا يَخْرُجُونَ عَنْ عَهْدَةِ الْفَرَائِضِ بِالتَّكْلِيفِ فَتَقْلِيدُ الصَّحَابَةِ فِي هَذَا الْأَمْرِ بِلَا قُدْرَةٍ تَعْرَضُ لِلْعَجْزِ عَنْ إِيْتَابِ السُّنَنِ وَالْفَرَائِضِ (نُقِلَ) عَنْ الصِّدِّيقِ الْأَكْبَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ اخْتَارَ صَوْمَ الْوِصَالِ تَقْلِيدًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَقَطَ مِنَ الضَّعْفِ وَعَدَمِ الْقُوَّةِ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ غَيْرِ اخْتِيَارِ

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَبِيلِ الْإِعْتِرَاضِ "أَنَا لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ أَبِيتُ عِنْدَ رَبِّي فَيُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي". فَلَمْ يَسْتَحْسِنِ التَّقْلِيدَ بِلَا قُدْرَةٍ وَأَيْضًا إِنَّ الْأَصْحَابَ الْكِرَامَ كَانُوا مَحْفُوظِينَ وَمَأْمُونِينَ مِنَ الْمَضْرَاتِ الْمُتَوَلِّدَةِ مِنْ كَثْرَةِ الْجُوعِ بِبِرْكَةِ صُحْبَةِ خَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلَيْسَ ذَلِكَ مَيْسِرًا لغيرهم

بَيَانُهُ: إِنَّ كَثْرَةَ الْجُوعِ مُورِثَةٌ لِلصَّفَاءِ الْبَتَّةِ تُورِثُ طَائِفَةَ صَفَاءِ الْقَلْبِ وَجَمَاعَةَ صَفَاءِ النَّفْسِ، وَصَفَاءِ الْقَلْبِ يَزِيدُ الْهِدَايَةَ وَيُورِثُ التَّوَرُّدَ وَصَفَاءِ النَّفْسِ يَسْتَتْبِعُ الصَّلَاةَ وَيَزِيدُ الظُّلْمَةَ الْأَثْرَى أَنْ فَلَاسِفَةَ الْيُونَانِ وَبَرَاهِمَةَ الْهِنُودِ وَجُوكَيْتَهُمْ أَوْرَثَتْ الرِّيَاضَةَ كُلَّهُمْ صَفَاءَ النَّفْسِ وَذَلَّتْهُمْ بِذَلِكَ عَلَى طَرِيقِ الصَّلَاةِ وَحَرَّتْهُمْ إِلَى الْخَسَارَةِ حَتَّى اعْتَمَدَ أَفْلَاطُونُ الْأَحْمَقُ عَلَى صَفَاءِ نَفْسِهِ وَجَعَلَ الصُّورَ الْكَشْفِيَّةَ الْخَيَالِيَّةَ مُقْتَدَاهُ فَأَعْجَبَ بِنَفْسِهِ وَلَمْ يُصَدِّقْ عَيْسَى عَلَى نَبِيَّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَكَانَ مَبْعُوثًا فِي زَمَنِهِ وَقَالَ: نَحْنُ قَوْمٌ مَهْدِيُونَ لَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى مَنْ يَهْدِينَا فَإِنَّ لَمْ يَكُنْ فِيهِ هَذَا الصَّفَاءُ الْمَوْجِبُ لَزِيَادَةِ الظُّلْمَةِ لَمَا كَانَتْ الصُّورُ الْكَشْفِيَّةُ الْخَيَالِيَّةُ سُدَّةً فِي طَرِيقِهِ وَمَانِعَةً لَهُ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى الْمَطْلَبِ وَقَدْ وَجَدَ هُوَ نَفْسَهُ بِسَبَبِ هَذَا الصَّفَاءِ نُورَانِيًّا وَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ ذَلِكَ الصَّفَاءَ لَمْ يُجَاوِزِ الْقَشْرَ الرَّقِيقَ مِنْ نَفْسِهِ الْأَمَّارَةَ وَأَنَّهَا عَلَى حُبَّتْهَا وَنَحَاسَتِهَا وَلَمْ يَزِدْ فِيهَا شَيْئًا سِوَى أَنْ تَكُونَ كَنَحَاسَةٍ مَقْلُظَةٍ مَقْلُظَةً بِبِنَافِ رَقِيقٍ مِنَ السُّكَّرِ (وَالْقَلْبُ) الَّذِي هُوَ نُورَانِيٌّ فِي حَدِّ

^١ روى البخارى عن ابى هريرة رضى الله عنه فى جملة حديث بلفظ فقال رجل من المسلمين انك تواصل يا رسول الله قال ايكم منلى ان ابى يطعمنى روى ويسقبنى اه. وليس فيه ذكر الصديق رض وليس فى رواية غير البخارى قاله المخرج الاول قلت عدم ذكر الصديق مسلم ولكن الاقتصار على هذا مما لا وجه له فان البخارى اخرج هذا الحديث فى باب بركة السحور وباب صوم الوصال وكتاب التمنى عن انس وابن عمر وابى سعيد الخدرى وعائشة وابى هريرة ورواه مسلم وغيره ايضا عن بعضهم وغيرهم بل المطابق لسور الامام ما رواه البخارى عن ابن عمر رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم وصال فواصل الناس فشق عليهم فنانهم قالوا انك تواصل قال لست كهبتكم ان اظلم اطعم واسقى اه. والمطابقة لى قوله فشق الخ.

ذاته وطاهرٌ وإنما قعدَ على وجهه غبارٌ من مجاورته النفس الظلمانية يرجع إلى حاله الأصلي بقليلٍ من
التصفية ويصير نورانياً بخلاف النفس فإنها نجاسة في حد ذاتها والظلمة من صفاتها الذاتية وما لم تترك ولم
تظهر بسياسة القلب بل باتباع السنة والتزام الشريعة على صاحبها الصلاة والسلام والتحية بل بمحض
فضل الله سبحانه لا يزول عنها خبئها الذاتي ولا يتصور عنها الفلاح والخير وأفلاطون قد ظن صفاءه
الذي تعلق بنفسه الأمانة كصفاء القلب العيسوي فتخيل نفسه بالضرورة مهذباً ومطهراً مثله وحرم من
دولة متابعتة عليه السلام وصار متمسماً بسمة الخسارة الأبدية أعاذنا الله سبحانه من هذا البلاء، ولما كانت
هذه المضرة مضمرة ومكمونة في طبيعة الجوع ترك أكابر هذه الطريقة قدس الله أسرارهم رياضة الجوع
واختاروا رياضة الاعتدال في الأطعمة ومجاهدة رعاية الإقتصاد في سائر الحالات وتركوا منافع الجوع
لاحتمال الضرر العظيم وترتب الآفات، والآخرون لاحظوا منافعها وأغمضوا عن مضاره فرغبوا فيه ومن
المقرر عند العقلاء أنه يترك المنافع الكثيرة لاحتمال المضرة اليسيرة وقريب من هذه المقالة ما قاله العلماء
شكر الله سعيهم: إن الأمر إذا دار بين السنة والبدعة الأفضل ترك هذا الأمر لاحتمال كونه بدعة دون
إتيانه بسبب احتمال كونه سنة يعني أن في احتمال كونه بدعة احتمال الضرر وفي احتمال كونه سنة توقع
المنافع فينبغي تركه ترجيحاً لاحتمال الضرر على توقع المنافع فلا عجب لو عرض الضرر في إتيان السنة
من طريق آخر (وحقيقة هذا الكلام) هي أن هذه السنة كأنها كانت موقفةً بذلك القرن ولما لم يجد
جماعة كونها موقفةً بواسطة الدقة والخفاء بادروا على فعلها بالتقليد وجماعة لما وحدوها موقفةً تركوا
التقليد فيها والله سبحانه أعلم بحقيقة الحال.

(والسؤال الثالث) قد ذكر في كتب أكابر هذه الطريقة أن نسبتنا منسوبة إلى الصديق رضي الله
عنه بخلاف سائر الطرق فإن قال مدع: إن أكثر الطرق واصل إلى الإمام جعفر الصادق وهو منسوب إلى
الصديق فلم لا تنسب بقية الطرق أيضاً إلى الصديق؟ (الجواب) أن للإمام نسبة من الصديق ونسبة من علي
رضي الله تعالى عنهما وكمالات كل واحدة من هاتين النسبتين مع وجود اجتماعهما في الإمام على حدة
ومتتمير بعضهما عن بعض فأخذت طائفة عنه النسبة الصديقية بواسطة المناسبة الصديقية وانتسبوا إلى
الصديق وأخذت جماعة عنه أيضاً النسبة العلوية بالمناسبة العلوية وانتسبوا إلى علي كرم الله وجهه وقد
كنت ذهبت ببلدة بنارس لحاجة ما وهناك يجتمع نهر كُنك مع نهر جمن ومع هذا الاجتماع يشاهد أن
نهر كُنك غير مختلط بنهر جمن بل متميز عنه بحيث يتوهم أن بينهما برزخاً يمنع اختلاط أحدهما
بالآخر، والذين هم في طرف نهر كُنك يشربون من نهر كُنك والذين هم على طرف نهر جمن يشربون
من ماء نهر جمن.

فإن قيل: إن الخواجة محمدًا باريسًا قدس سره قد حقق في رسالته القدسية أن الإمام عليًا كرم الله
وجهه كما أنه وجد الترتيب من عظام الرسالة عليه وعلى آله الصلاة والسلام والتحية كذلك وجد الترتيب من

الصَّادِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَتَكُونُ نَسَبُهُ عَلِيًّا عَيْنَ نَسَبِ الصَّادِقِ فَمَاذَا يَكُونُ الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا؟ قُلْنَا: إِنَّ خُصُوصِيَّاتِ الْمَحَالِّ مَعَ وُجُودِ اتِّحَادِ النَّسَبِ بَاقِيَةٌ عَلَى حَالِهَا وَقَدْ يُعْرَضُ لِمَاءٍ وَاحِدٍ بِوَاسِطَةِ تَعَدُّدِ الْمَحَالِّ خُصُوصِيَّاتٍ مُتَمَيِّزَةٍ فَيَجُوزُ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى كُلِّ مِنْهُمَا طَرِيقٌ بِالنَّظَرِ إِلَى خُصُوصِيَّةِ كُلِّ مِنْهُمَا.

(وَحَاصِلُ السُّؤَالِ الرَّابِعِ) هُوَ أَنَّهُ قَدْ حُرِّرَ فِي مَكْتُوبٍ مُلَا مُحَمَّدَ صَدِيقٍ أَنَّهُ إِذَا كَانَ لِشَخْصٍ اسْتِعْذَادُ الْوَلَايَةِ الْمُسَوِيَّةِ لَا يُدْرَى أَنَّ صَاحِبَ تَصَرُّفٍ هَلْ يَقْدِرُ عَلَى إِخْرَاجِهِ إِلَى الْوَلَايَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ أَوْ لَا، وَحُرِّرَ فِي مَكْتُوبٍ الْمَخْدُومِ زَادَهُ الْأَكْبَرُ قُدْسَ سِرِّهِ بِأَنِّي أَخْرَجْتِكَ مِنَ الْوَلَايَةِ الْمُسَوِيَّةِ إِلَى الْوَلَايَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ فَمَا وَجْهُ التَّوْفِيقِ.

(الْجَوَابُ) أَنَّ الْوَاقِعَ فِي مَكْتُوبٍ مُلَا مُحَمَّدَ صَدِيقٍ هُوَ أَنَّ الْإِخْرَاجَ مِنَ الْوَلَايَةِ الْمُسَوِيَّةِ إِلَى الْوَلَايَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ لَيْسَ بِمَعْلُومِ الْوُقُوعِ وَتَمَّ يَكُنْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ عِلْمٌ بِوُقُوعِ هَذَا الْأَمْرِ وَلَمَّا صَارَ مَعْلُومًا بَعْدَ ذَلِكَ وَحَصَلَتْ قُدْرَةُ التَّعْمُرِ وَالتَّجْدِيدِ كَتَبْتُ بِأَنِّي أَخْرَجْتِكَ مِنْ هَذِهِ الْوَلَايَةِ إِلَى تِلْكَ الْوَلَايَةِ فَلَمْ يُوَجَدْ اتِّحَادُ الزَّمَانِ حَتَّى يُتَصَوَّرَ التَّنَاقُضُ.

(وَحَاصِلُ السُّؤَالِ الْخَامِسِ) أَنَّ الصُّوفِيَّةَ هُنَا يَلْبَسُونَ قَمِيصًا مَشْتَقًا مِنَ الْحَبِيبِ عَلَى الصَّدْرِ، وَيَقُولُونَ: "إِنَّ السُّنَّةَ هِيَ ذَلَا"، وَأَصْحَابُ الْمِيرِ يَلْبَسُونَ قَمِيصًا مُدَوَّرَ الْحَبِيبِ فَمَا تَحْقِيقُ ذَلِكَ؟

اعْلَمُوا: أَنَا نَحْنُ أَيْضًا فِي التَّرَدُّدِ فِي هَذَا الْبَابِ فَإِنَّ الْعَرَبَ يَلْبَسُونَهُ مَشْتَقًا مِنَ الْحَبِيبِ عَلَى الصَّدْرِ وَيُرْوَاهُ¹ سُنَّةً، وَيُفْهَمُ مِنْ بَعْضِ الْكُتُبِ الْحَنَفِيَّةِ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلرِّجَالِ لَيْسُ قَمِيصُ مَشْتَقًا مِنَ الصَّدْرِ لِكُونِهِ لِبَاسَ النِّسَاءِ؛ رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَعَنَ رَجُلٌ لَيْسَ لَيْسَ الْمَرْأَةُ وَلَعِنْتَ امْرَأَةً لَيْسَ لَيْسَ الرَّجُلِ" وَفِي مَطَالِبِ الْمُؤْمِنِينَ: "وَلَا تَتَشَبَّهُ الْمَرْأَةُ بِالرِّجَالِ وَلَا يَتَشَبَّهُ الرَّجُلُ بِالنِّسَاءِ فَإِنَّ كِلَا الْفَرِيقَيْنِ مَلْعُونٌ". بَلْ يُفْهَمُ أَنَّ الْقَمِيصَ الْمَشْتَقَّ مِنَ الصَّدْرِ لَيْسَ مِنْ لِبَاسِ أَهْلِ الدِّينِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ؛ وَلِهَذَا جَوَزُوهُ لِأَهْلِ الدِّمَةِ فِي جَمَاعِ الرُّمُوزِ تَفْلًا عَنِ الْمُحِيطِ فَلَا يَلْبَسُ أَيُّ الدِّمِيِّ مَا يَخْتَصُّ بِأَهْلِ الدِّينِ وَالْعِلْمِ كَالرِّدَاءِ وَالْعِمَامَةِ بَلْ قَمِيصًا خَشِينًا مِنَ الْكِرْبَاسِ حَبِيئُهُ عَلَى صَدْرِهِ كَالنِّسَاءِ. وَأَيْضًا إِنَّ

¹ (قوله ويرويه سنة) قلت لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيء صريحاً لا فعلاً ولا قولاً ولكن عقد البخاري في كتاب اللباس من صحيحه باباً ترجمه بباب حبيب القميص من عند الصدر وذكر فيه حديث أبي هريرة في وصف السخي والبخل وفيه قال أبو هريرة فانا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول باصبعه هكذا في حبيبه الحديث قال العيني فان الظاهر انه كان لا يلبس قميص وكان في طوقه فتحة الى صدره وعن هذا قال ابن بطال كان الحبيب في ثياب السلف عند الصدر اه. واستدل عليه ايضا بحديث قره بن ابياس المزني قال وان قميصه لمطلق الازرار لمادخلت بي في حبيب قميصه قال الحافظ ابن حدر ومقتضى حديث قره هذا انه كسان في صدره لقوله اولاً انه رآه مطلق الازرار اى غير مزرر اه. ولعل هذا هو الصواب فان الاعراب لم يغيروا زبهم في اللباس اصلاً فسبيل ذلك ان حبيب العرب كان في الصدر الاول كذلك واما الاستدلال بهواز لبسه للدومي فانما هو لاعتقاد المسلمين لبس حلاله في تلك البلاد والمقصود مخالفتهم لعادة المسلمين ليحصل الامتياز واما ان ما اعتاده المسلمون هناك سنة اولاً فهو شيء آخر . (محمد مراد القراني رحمه الله عليه)

مَشْفُوقَ الْحَيْبِ عَلَى الصَّدْرِ لَيْسَ قَمِيصًا عَلَى قَوْلِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ بَلْ هُوَ دِرْعٌ وَإِنَّمَا الْقَمِيصُ عِنْدَهُمْ مَا يَكُونُ مَشْفُوقَ الْحَيْبِ عَلَى الْمُنْكَبِ فِي جَامِعِ الرُّمُوزِ فِي بَيَانِ كَفَنِ الْمَرَاةِ وَفِي الْهِدَايَةِ بَدَلِ الْقَمِيصِ الدِّرْعُ. وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا أَدَّ شَقَّهُ إِلَى الصَّدْرِ وَالْقَمِيصِ إِلَى الْمُنْكَبِ، وَقَالُوا بِالْتَّرَادُفِ.

وَالصَّوَابُ عِنْدَ الْفَقِيرِ هُوَ: أَنَّهُ لَمَّا كَانَ الرَّجَالُ مَمْتُوعِينَ عَنِ التَّشْبِيهِ بِالنِّسَاءِ تَوَقَّفَ الْحُكْمُ عَلَى مَعْرِفَةِ عَادَةِ النِّسَاءِ فَنَظَرُ إِذَا كَانَ فِي مَحَلِّ تَلْبَسُ فِيهِ النِّسَاءُ قَمِيصًا شَقَّهُ عَلَى الصَّدْرِ يَتَّبِعِي أَنْ يَتْرُكَ الرَّجَالُ لُبْسَهُ لئَلَّا يَتَشَبَّهُوا بِالنِّسَاءِ، وَأَنْ يَلْبَسُوا قَمِيصًا شَقَّهُ عَلَى الْمُنْكَبِ، وَإِذَا كَانَ فِي مَحَلِّ تَلْبَسُ فِيهِ النِّسَاءُ قَمِيصًا شَقَّهُ عَلَى الْمُنْكَبِ يَخْتَارُ الرَّجَالُ قَمِيصًا شَقَّهُ عَلَى الصَّدْرِ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ تَلْبَسُ النِّسَاءُ قَمِيصًا مُدَوَّرَ الْحَيْبِ فَيَلْبَسُ الرَّجَالُ مَا شَقَّهُ عَلَى الصَّدْرِ بِالضَّرُورَةِ، وَفِي مَا وَرَاءَ النَّهْرِ وَالْهِنْدِ تَلْبَسُ النِّسَاءُ قَمِيصًا شَقَّهُ عَلَى الصَّدْرِ، فَيَخْتَارُ الرَّجَالُ قَمِيصًا شَقَّهُ عَلَى الْمُنْكَبِ بِالضَّرُورَةِ.

قَالَ الشَّيْخُ مِيَانَ عَبْدُ الْحَقِّ: كُنْتُ فِي مَكَّةَ فَرَأَيْتُ وَاحِدًا مِنْ مُرِيدِي الشَّيْخِ نِظَامِ التَّارْتُولِيِّ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ لِابْنِ قَمِيصًا مُدَوَّرَ الْحَيْبِ وَصَارَ جَمْعٌ مِنَ الْعَرَبِ يَتَعَجَّبُونَ مِنْ قَمِيصِهِ قَائِلِينَ: إِنَّهُ لَيْسَ قَمِيصَ النِّسَاءِ فَبَاعْتَارَ الْعُرْفَ وَالْعَادَةَ يَكُونُ غَضَلٌ كُلٌّ مِنَ الْعَرَبِ وَالْهِنْدِ وَأَهْلِ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ صَوَابًا: ﴿١﴾ وَلِكُلِّ وَجْهَةٍ هُوَ مُوَلِّيهَا ﴿٢﴾ فَادَّ بِنْتٌ سُنِّيَّةٌ لَبَسَ الْقَمِيصَ الْمَشْفُوقَ عَلَى الصَّدْرِ لَمَّا حَوَّزَ عُلَمَاءُ الْحَنْفِيَّةِ لُبْسَهُ لِأَهْلِ الذِّمَّةِ وَلَمَّا جَعَلُوا خِلَافَهُ مَحْضُوصًا بِأَهْلِ الْعِلْمِ وَالِدِينِ، وَلَمَّا كَانَتْ النِّسَاءُ أَقْدَمَ وَأَسْبَقَ فِي هَذَا اللَّبَاسِ مِنَ الرَّجَالِ جَعَلُوا لِبَاسَ الرَّجَالِ هُنَا تَابِعًا لِلِبَاسِ النِّسَاءِ.

(وَحَاصِلُ السُّؤَالِ السَّادِسِ): هُوَ أَنَّ تَوَجُّهَ الطَّالِبِ فِي هَذَا الطَّرِيقِ لَمَّا كَانَ إِلَى الْأَحَدِيَّةِ الصَّرْفَةَ مِنْ ابْتِدَاءِ الْأَمْرِ كَانَ اللَّازِمُ أَنْ لَا يَجْتَمِعَ هَذَا التَّوَجُّهُ مَعَ النَّفْيِ وَالْإِنْبَاتِ فَإِنَّ التَّوَجُّهَ وَقْتَ النَّفْيِ إِلَى الْغَيْرِ. (الْجَوَابُ) أَنَّ التَّوَجُّهَ إِلَى الْغَيْرِ إِنَّمَا هُوَ لِتَقْوِيَةِ التَّوَجُّهِ إِلَى الْأَحَدِيَّةِ وَتَرْبِيَّتِهِ، وَالْمَقْصُودُ مِنْ نَفْيِ الْغَيْرِ حُصُولُ دَوَامِ ذَلِكَ التَّوَجُّهِ مِنْ غَيْرِ مُزَاحِمَةِ الْأَعْيَارِ، فَالتَّوَجُّهُ إِلَى نَفْيِ الْغَيْرِ لَيْسَ بِمَنَافٍ لِلتَّوَجُّهِ إِلَى الْأَحَدِيَّةِ وَإِنَّمَا الْمَنَافِي لَهُ التَّوَجُّهُ إِلَى الْغَيْرِ لَا التَّوَجُّهُ إِلَى نَفْيِ الْغَيْرِ، شَتَّانَ مَا بَيْنَهُمَا.

(وَحَاصِلُ السُّؤَالِ السَّابِعِ) هُوَ أَنَّ كُلَّ ذِكْرٍ يُسْتَعْمَلُ بِاللِّسَانِ يَسْتَعْمَلُهُ الْمُتَبَدُّونَ فِي هَذِهِ الطَّرِيقَةِ بِالْقَلْبِ؛ فَالتَّنْفِي وَالْإِنْبَاتُ هَلْ يُسْتَعْمَلُ جَمِيعُهُ بِالْقَلْبِ أَوْ لَا بَلْ يَعْضُهُ بِالْقَلْبِ وَيَعْضُهُ بغيرِهِ؟ فَإِنَّ كَانَ الْمُسْتَعْمَلُ بِالْقَلْبِ جَمِيعُهُ فَكَيْفَ يَسْتَقِيمُ مُدَلًّا إِلَى فَوْقٍ وَصَّرْفُهُ إِلَى يَمِينٍ.

(الْجَوَابُ) مَا التَّقْصَانُ إِنْ كَانَ الْمُسْتَعْمَلُ بِالْقَلْبِ جَمِيعُهُ فَإِنَّ لَا يَمُدُّ بِالْقَلْبِ إِلَى فَوْقٍ وَيَصْرِفُ إِلَهُ إِلَى يَمِينٍ وَيَجْرُ إِلَّا اللَّهُ لِحُجُوهِ أَيِّ الْقَلْبِ مَعَ أَنَّ النَّفْيَ وَالْإِنْبَاتَ فِي هَذَا الطَّرِيقِ بِالتَّخْيِيلِ لَا دَخَلَ فِيهِ لِلِّسَانِ وَالْحَنَكِ أَصْلًا حَتَّى يُشْتَرَطَ مَوَاطَأَةُ الْقَلْبِ وَالْقَوْلِ، وَهَذَانِ السُّؤَالَانِ الْأَسْفَرَانِ مِنْ قَبِيلِ تَشْكِيكَاتِ الْفَخْرِ الرَّازِيِّ، فَلْيَنْ تَأَمَّلْتُمْ فِيهِمَا تَأَمُّلاً جَدِيدًا لَدَلَالَتِهِمَا.

(بِقِيَّةِ الْمَرَامِ) أَنْ بَعْضَ الْأَصْحَابِ الْمَوْجُودِينَ هُنَاكَ قَدْ كَتَبَ مُكَرَّرًا أَنَّ الْمِيرَ قَلِيلُ الْإِنْفَاتِ إِلَى
أَحْوَالِ الطَّالِبِينَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ وَمَشْغُولٌ بِالْعِمَارَةِ وَيَصْرِفُ مَبْلَغَ الْفُتُوحِ فِي خَرَجِ الْعِمَارَةِ وَيُبْعَثُ الْفُقَرَاءَ
مَحْرُومِينَ، وَكَتَبُوا هَذِهِ الْمَقْدِمَاتِ عَلَى نَهْجِ يَفْهَمُ مِنْهُ شَائِبَةُ الْإِعْتِرَاضِ وَتَفْوُحُ رَائِحَةِ الْإِنْكَارِ.

فَلْيَعْلَمُوا: أَنَّ إِنْكَارَ هَذِهِ الطَّائِفَةِ سَمٌّ قَاتِلٌ، وَالْإِعْتِرَاضُ عَلَى أَفْعَالِ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ وَأَقْوَالِهِمْ سَمٌّ الْأَفْعَى
يُؤَدِّي إِلَى الْمَوْتِ الْأَبَدِيِّ، وَيُقْصِي إِلَى الْهَلَاكِ السَّرْمَدِيِّ، فَكَيْفَ إِذَا كَانَ هَذَا الْإِنْكَارُ وَالْإِعْتِرَاضُ رَاجِعًا
إِلَى الشَّيْخِ وَكَانَ سَبَبًا لِإِيدَانِهِ، وَمُنْكَرٌ هَذِهِ الطَّائِفَةِ مَحْرُومٌ مِنْ بَرَكَاتِهِمْ وَالْمُعْتَرِضُ عَلَيْهِمْ خَائِبٌ وَخَاسِرٌ
فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ، وَمَا لَمْ يَكُنْ جَمِيعُ حَرَكَاتِ الشَّيْخِ وَسَكَاتِهِ مُسْتَحْسِنَةً فِي نَظَرِ الْمُرِيدِ لَا يُقَالُ نَصِيحًا
مِنْ كِمَالَتِهِ، فَإِنْ نَالَ يَكُونُ اسْتِدْرَاجًا وَيَكُونُ عَاقِبَتُهُ هَلَاكًا وَبَوَارًا وَفَضِيحَةً وَدَمَارًا، فَإِنْ وَجَدَ الْمُرِيدُ فِي
نَفْسِهِ مَجَالَ الْإِعْتِرَاضِ عَلَى الشَّيْخِ مَقْدَارَ شَعْرَةٍ مَعَ وُجُودِ كِمَالِ مَحَبَّتِهِ وَإِخْلَاصِهِ لَهُ فَلْيَتَيَقَّنْ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ
الْأَخْبِيثُ وَخَسَارَتُهُ وَحِرْمَانُهُ مِنْ كِمَالَاتِ الشَّيْخِ أَوْ رِذَالَتِهِ، فَإِنْ حَظَرَ فِي قَلْبِ الْمُرِيدِ فَرَضًا شُبْهَةً فِي فِعْلٍ
مِنْ أَفْعَالِ الشَّيْخِ وَلَمْ تَنْدَفِعْ بِالذَّفْعِ فَلْيَسْتَنْسِرْهُ عَنْهُ عَلَى نَهْجِ يَكُونُ خَالِيًا عَنْ شَائِبَةِ الْإِعْتِرَاضِ وَمُبِيرًا عَنْ
مَظَنَّةِ الْإِنْكَارِ،

وَحَيْثُ كَانَ الْمَحِقُّ وَالْمُبْطِلُ مُعْتَرِجًا وَمُلْتَبِسًا فِي هَذَا الرِّمَانِ فَلَوْ ظَهَرَ مِنَ الشَّيْخِ أَمْرٌ مُخَالَفٌ
لِلشَّرِيعَةِ أَحْيَانًا يَتَّبِعِي لِلْمُرِيدِينَ أَنْ لَا يُقْلَدُوهُ فِيهِ بَلْ يُطْلَبُونَ لَهُ مَحْمَلًا بِحُسْنِ الظَّنِّ مَهْمَا أُمِكِنَ، وَيَتَّبِعُونَ
وَجْهَ صِحَّتِهِ، فَإِنْ لَمْ يَظْهَرْ وَجْهُ الصَّحَّةِ يَتَّبِعِي أَنْ يَلْتَجِئُوا وَيَتَضَرَّعُوا إِلَى الْحَقِّ سُبْحَانَهُ فِي دَفْعِ هَذَا الْإِنْتِلاءِ
عَنْهُمْ، وَيَطْلُبُوا مِنْهُ تَعَالَى سَلَامَةَ الشَّيْخِ وَعَاقِبَتَهُ بِالْكَأَمِ وَالْإِنْتِهَالِ،

فَإِنْ عَرِضَ لِلْمُرِيدِ شُبْهَةٌ فِي حَقِّ الشَّيْخِ لِإِرْتِكَابِهِ الْأَمْرَ الْمَسَاحَ لَا تُعْتَبِرُ تِلْكَ الشُّبْهَةُ وَلَا يُعْبَأُ بِهَا فَإِنَّهُ
إِذَا لَمْ يَمْنَعْ مَالِكُ الْأُمُورِ حَلَّ سُلْطَانُهُ عَنْ إِثْبَانِ الْمُبَاحِ وَلَمْ يَعْتَرِضْ عَلَى فَاعِلِهِ كَيْفَ يَسُوعُ لِعَيْرِهِ سُبْحَانَهُ
أَنْ يَعْتَرِضَ عَلَيْهِ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ، وَكَمْ مِنْ مَوَاضِعَ يَكُونُ فِيهِ تَرْكُ الْأَوْلَى أَوْلَى مِنْ إِيْتَانِهِ، وَقَدْ وَرَدَ فِي
الْحَدِيثِ: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُحْصَةٌ كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى عَزَائِمُهُ"،

وَحَيْثُ كَانَ فِي الشَّيْخِ الْمِيرَ قَبْضٌ مُفْرَطٌ كَيْفَ يَسُوعُ الْإِعْتِرَاضُ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى أَحْوَالِ
الْمُرِيدِ وَلَمْ يَشْتَغَلْ بِهِمْ، وَطَلَبَ تَسْلِيَةً مِنْ بَعْضِ الْأُمُورِ الْمُبَاحَةِ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ الْإِصْطَخَرِيُّ يَذْهَبُ إِلَى
الصَّخْرَاءِ مَعَ كِلَابِ الصَّيْدِ لِتَسْلِيَةِ نَفْسِهِ، وَبَعْضُ الْمَسَائِيخِ كَانُوا يَطْلُبُونَ تَسْلِيَتَهُمْ فِي السَّمَاعِ وَأَصْوَاتِ
النَّعْمَةِ وَالسَّلَامِ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهَدَى وَالتَّزَمَ مُتَابَعَةَ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ أَمُّ الصَّلَوَاتِ وَأَكْمَلُ
التَّسْلِيمَاتِ.

الْعَرِيضَةُ الْأُولَى مِنَ الْعَرَائِضِ الَّتِي كَتَبَهَا الْمَخْتَدِمُ زَادَةَ الْأَعْظَمُ

عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ وَالْفُغْرَانُ

عَرِيضَةُ أَقْلِ الْعَبِيدِ مُحَمَّدٌ صَادِقٌ أَنْهِيَ إِلَى الْعَرَضِ الْأَشْرَفِ أَنْ أَحْوَالَ هَذِهِ الْحُدُودِ وَأَوْضَاعَهَا عَلَى الْجَمْعِيَّةِ الصُّورِيَّةِ وَالْمَعْنَوِيَّةِ بِيَمَنِ التَّوَجُّهَاتِ الْعَلِيَّةِ، وَقَدْ كَانَ الْخَاطِرُ مُتَفَرِّقًا وَمُتَشَتَّتًا مِنْذُ مَدَّةٍ مِنْ طَرَفِ خِدْمَةِ الْحَضْرَةِ فَقَدِمَ الْمِيَانُ بَدْرُ الدِّينِ يَوْمَ تَحْرِيرِ الْعَرِيضَةِ وَبَلَغَ خَيْرَ الْعَافِيَةِ الْكَامِلَةَ فَحَصَلَ فَرَحٌ غَيْرُ مَحْدُودٍ وَسُرُورٌ غَيْرُ مَحْضُورٍ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى ذَلِكَ حَمْدًا كَثِيرًا. وَيَا قِبْلَتِي إِنَّ الْحَافِظَ بَهَاءَ الدِّينِ خَتَمَ الْقُرْآنَ الْمَجِيدَ فِي اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ عَشْرَةَ وَشَرَعَ الْحَافِظُ مُوسَى فِي اللَّيْلَةِ الرَّابِعَةِ عَشْرَةَ وَقَرَأَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ خَمْسَةَ أَجْزَاءٍ وَيَخْتَمُ اللَّيْلَةَ الْآتِيَةَ الَّتِي هِيَ التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ. وَتَقَرَّرَ الْحَافِظُ بَهَاءَ الدِّينِ لِلْخَتْمِ فِي الْعَشْرِ الْأَخِيرِ. الْمَقْصُودُ سَلَامَةُ الْحَضْرَةِ، وَبَيْنَمَا الْحَافِظُ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ لَيْلَةً فِي التَّرَاوِيحِ ظَهَرَ مَقَامٌ وَسِعَ كَثِيرُ الثُّورَانِيَّةِ كَأَنَّهُ كَانَ مَقَامَ الْحَقِيقَةِ الْقُرْآنِيَّةِ وَإِنْ لَمْ يُمَكِّنِ الْحِرَاءَةُ عَلَى ادِّعَاءِ ذَلِكَ، وَصَارَ مَعْلُومًا أَنَّ الْحَقِيقَةَ الْمُحَمَّدِيَّةَ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ وَالتَّحِيَّةَ إِحْمَالًا هَذَا الْمَقَامَ وَكَأَنَّهَا بَحْرٌ كَبِيرٌ مُلِيئٌ فِي كُورِ، وَفِي هَذَا الْمَقَامِ تَفْصِيلُ الْحَقِيقَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ وَالأَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ وَكَمَلُ الْأَوْلِيَاءِ نَصِيبٌ مِنْ بَعْضِ هَذَا الْمَقَامِ عَلَى قَدْرِ اسْتِعْدَادَاتِهِمْ وَلَا يُدْرَى حُصُولُ نَصِيبٍ مِنْ تَمَامِ ذَلِكَ لِغَيْرِ نَبِيَّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. وَهَذَا الْحَقِيرُ أَيْضًا نَالَ مِنْهُ نَصِيبًا رَزَقَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ نَصِيبًا كَامِلًا مِنْهُ بِبِرَّكَ التَّوَجُّهِ الْعَالِيِ وَذَلِكَ الْمَقَامُ لَمْ يَتَّضِحْ إِلَى الْآنِ كَمَا يَنْبَغِي وَبَقِيَّةُ الْأَحْوَالِ عَلَى الْجَمْعِيَّةِ وَيُفْهَمُ فِي هَذَا الشَّهْرِ حُصُولُ بَرَّكَ كَثِيرَةٍ وَأَوْضَاعُ أَحْيِ مُحَمَّدٍ سَعِيدِ طَيْبَةٍ وَأَوْقَاتُهُ مَصْرُوفَةٌ بِالْجَمْعِيَّةِ وَالدَّكْرِ وَأَهْلُ الْبَلَدِ أَيْضًا يَحْضُرُونَ بِالذُّوقِ التَّامِ وَقَدْ حَفِظَ الْفَقِيرُ إِلَى الْآنِ أَرْبَعَةَ أَجْزَاءٍ وَشَيْئًا فَوْقَهَا، وَيَحْفَظُ إِلَى يَوْمِ الْعِيدِ خَمْسَةَ أَجْزَاءٍ تَحْمِينًا وَالْعُبُودِيَّةَ.

الْعَرِيضَةُ الثَّانِيَّةُ

عَرِيضَةُ أَقْلِ الْعَبِيدِ مُحَمَّدٌ صَادِقٌ أَنْهِيَ إِلَى ذُرْوَةِ الْعَرَضِ أَنْ أَحْوَالَ هَذِهِ الْحُدُودِ وَأَوْضَاعَهَا مُسْتَوْجِبَةٌ لِلشُّكْرِ، وَالْمَطْلُوبُ وَالْمَسْئُولُ خَيْرِيَّةٌ ذَلِكَ الْحَبَابِ مَعَ جَمِيعِ الْخُدَّامِ وَالْأَصْحَابِ، وَقَدْ حَصَلَ الْإِنْتِهَاجُ بِمُطَالَعَةِ التَّمِيقَةِ الْأَنْبِيَّةِ وَالصَّحِيفَةِ الشَّرِيفَةِ الْمُرْسَلَةِ مَعَ إِسْمَاعِيلَ مَدَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ ظِلَالًا غُطُوفَةَ حَضْرَةِ الْقِبْلَةِ عَلَى كَافَّةِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَأَبْقَاهَا بِحُرْمَةِ النَّبِيِّ وَآلِهِ الْأَمْجَادِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. وَيَا قِبْلَتِي مَاذَا أَكْتُبُ مِنْ سُوءِ الْأَحْوَالِ لَا بَضَاعَةَ لِي غَيْرَ الْكِبْرَةِ وَالتَّدَامَةَ عَلَى صُدُورِ سُوءِ الْأَعْمَالِ وَتَضْيِيعِ الْأَحْوَالِ الْخَاصِلَةِ فِي الْمَاضِي وَالْحَالِ وَالْمُتَمَتِّي أَنْ لَا تَقُوتَ لِحِطَّةٌ وَلَا سَاعَةٌ فِي خِلَافِ رِضَائِهِ تَعَالَى وَهُوَ لَا يَتَبَسَّرُ إِلَّا أَنْ يُمَدَّ خَدَّامُ ذَلِكَ الْحَبَابِ وَيَأْخُذُوا بِيَدِي (ع) لَا عُسْرَ فِي أَمْرِ مَعَ الْكِرَامِ * لِلَّهِ الْمُنَّةُ عَلَى نِعْمَةِ الْإِسْتِقَامَةِ إِلَى الْآنِ عَلَى طَرِيقِ أَمْرِهِمْ بِهِ وَلَمْ يَطْرُقْ إِلَيْهِ فُتُورٌ بِيَمَنِ التَّوَجُّهُ الشَّرِيفِ بَلْ تَرْجُو التَّرْقِيَّ وَالتَّرَايُدَ يَوْمًا فَيَوْمًا وَتَتَعَفَّدُ الصُّحْبَةَ بَعْدَ الْفَجْرِ وَالظُّهْرِ وَالْحَافِظَ بَهَاءَ الدِّينِ إِذَا فَرَّغَ مِنَ التَّرَدُّدَاتِ وَوَجَدَ الْفُرْصَةَ يَشْتَعِلُ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَالْفَقِيرُ مَقْبُوضٌ تَارَةً وَمَبْسُوطٌ أُخْرَى، وَالْقَبْضُ وَالْبَسْطُ وَالتَّوَجُّهُ وَالدُّوقُ وَالسُّكُونُ وَغَيْرَهَا تَتَعَلَّقُ بِالْبَدَنِ فَقَطْ لَا تَتَجَاوَزُهُ إِلَى غَيْرِهِ وَالتَّلَاطِيفُ السِّتَّةُ لَيْسَتْ بِمُتَوَجِّهَةٍ وَلَا غَافِلَةٍ فَإِنْ كَانَتْ

مُتَوَجِّهَةٌ فَتَوَجَّهَهَا مِثْلُ الْعِلْمِ الْحُضُورِيِّ بَلْ عَيْنُهُ. وَأَرَى التَّوَجُّهَ وَالذُّوقَ وَأُمثَالَهُمَا دَاخِلَةً فِي الظَّلَالِ لَا
 أَجْدَهَا مُحَاوِرَهَا وَكَانَتْ اللَّطَائِفُ أَوْلَى مُخْتَلِطَةً بِالْبَدَنِ وَلَمْ يَكُنْ أَمْرٌ سِوَى الْبَدَنِ مَفْهُومًا فِي نَظَرِ الْبَصِيرَةِ
 كَمَا كُنْتُ عَرَضْتُهُ فِي الْحُضُورِ الْمَوْفُورِ السَّرُورِ وَالْآنَ أَجْدُهَا مُمْتَازَةً عَنِ الْبَدَنِ وَأَرَى ذَلِكَ الْمَقَامَ مَقَامَ
 الْبَقَاءِ وَبَعْدَ الْبَقَاءِ عَرَضٌ أَيْضًا نَوْعٌ مِنَ الْفَنَاءِ لِلطَّائِفِ وَفَهُمْ أَنَّ الْأَمْرَ لَا يَتِمُّ بِدُونِ هَذَا الْفَنَاءِ الَّذِي يَكُونُ بَعْدَ
 الْبَقَاءِ وَأَنَا الْآنَ مَقْبُوضٌ مِنْذُ أَيَّامٍ، وَمَعَامَلَةُ السَّرُورِ قَلِيلَةٌ تَنْظُرُ مَاذَا يَظْهَرُ بَعْدَ ذَلِكَ. وَإِلَى الْآنَ لَمْ يَحْصُلِ
 التَّوَجُّهُ إِلَى الْعَالَمِ وَحَيْثُ كَانَ عَرَضُ الْأَحْوَالِ ضَرُورِيًّا تَحَاسَرْنَا بِتَحْرِيرِ كَلِمَاتٍ وَيَا قِبَلْتِي أَرَى الْحَضِيرَ فِي
 الْمَنَامِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَمَاذَا أَكْتُبُ أَزِيدُ مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّ الرِّيَازَةَ دَاخِلَةً فِي التَّكَلُّفَاتِ الرَّسْمِيَّةِ
 وَالسَّلَامِ وَالْعِبُودِيَّةِ.

العريضة الثالثة

عَرِيضَةٌ أَقَلُّ الْعَبِيدِ مُحَمَّدٌ صَادِقٌ أَتَيْتُ إِلَى مَوْقِفِ الْعَرَضِ أَنَّ هَذَا الْحَقِيرَ كَانَ مَقْبُوضًا وَمَعْمُومًا مِنْ
 مَدَّةٍ فَأَذْرَكَ الْعِنَايَةَ الْإِلَهِيَّةَ آخِرَ الْأَمْرِ بِمَحْضِ التَّوَجُّهِ الْأَقْدَسِ وَحَصَلَ بَسْطٌ عَظِيمٌ وَصَارَ مَعْلُومًا فِي ذَلِكَ
 الْبَسْطِ أَنَّ الذِّكْرَ وَالتَّوَجُّهَ مِثْلًا كَانَا أَوْلَى مِنْ جَانِبِ هَذَا الشَّخْصِ وَالْآنَ كُلُّ شَيْءٍ مِنْ جَانِبِهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ
 وَلَا أَجِدُ فِي نَفْسِي غَيْرَ قَابِلِيَّةٍ لِقَبُولِ مَا يَرُدُّ مِنْ جَانِبِهِ تَعَالَى كَمِرَاةٍ تَطْلُعُ عَلَيْهَا الشَّمْسُ فَاحْتَرَقَ بِذَلِكَ
 الطَّلُوعِ كُلُّ ظِلْمَةٍ وَكُدُورَةٍ فِي الْبَدَنِ وَاللَّطَائِفِ وَحَصَلَ لَهَا نُورٌ وَبَرَكَةٌ كَمَا يَنْبَغِي فَاَنْشَرَحَ الصَّدْرُ وَاتَّسَعَ
 الْقَلْبُ وَصَارَ الْبَدَنُ كَالنُّورِ مُضِيئًا الْطَفَّ مِنَ الرُّوحِ وَالسِّرِّ اللَّذِينَ كَانَا قَبْلَ ذَلِكَ، وَوَجَدْتُ التَّجَلِّيَ الْأَكْمَلَ
 مِنْ بَيْنِ اللَّطَائِفِ لِلْقَلْبِ فَلَمَّا نَظَرْتُ إِلَى الْقَلْبِ ظَهَرَ أَنَّ فِي الْقَلْبِ قَلْبًا آخَرَ وَالتَّجَلِّيَ لَهُ، فَلَمَّا نَظَرْتُ إِلَى
 قَلْبِ الْقَلْبِ ظَهَرَ أَنَّ فِي ذَلِكَ الْقَلْبِ قَلْبًا آخَرَ وَهَكَذَا إِلَى غَيْرِ النَّهَائِيَةِ فَلَمْ يَظْهَرْ قَلْبٌ بَسِيطٌ إِلَّا وَفِيهِ قَلْبٌ
 آخَرٌ وَلَكِنْ يُتَوَهَّمُ الْآنَ أَنَّهُ أَتَيْتُ إِلَى قَلْبٍ بَسِيطٍ وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَتَمِّقِينَ وَعَلِمْتُ أَنَّ الْحَالَاتِ الْمَتَقَدِّمَةَ عَلَى هَذِهِ
 الْحَالَةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهَا كَانَتْ كُلُّهَا تَكَلُّفَاتٍ صَرَفَةً، وَقَدْ كَانَ خَطَرٌ لِي إِسْمُ هَذَا الْمَقَامِ وَلَكِنْ كَتَبْتُهُ تَحَامِيًا عَنْ
 سُوءِ الْأَدَبِ فَيَا قِبَلْتِي إِنْ هَدَيْتُ كُلُّهَا أَتْرَيسِيرٍ مِنْ آثَارِ التَّوَجُّهِ الْأَطْهَرِ

(شعر): قَلُّوْ أَنْ لِي فِي كُلِّ مَنِيَّتِ شَعْرَةٌ *** لِسَانًا أَبَتْ الشُّكْرُ كُنْتُ مَقْصِرًا

وَالْمَرْجُو سَلَامَةٌ الْمَحْفُورَةُ، وَكَيْفَ أَكْتُبُ تَمَنِّي نَيْلِ مُلَازِمَةِ خُدَامِ الْجَنَابِ؟! وَكَيْفَ أَشْرَحُهُ وَالتَّصَوُّرُ
 لَيْلًا وَنَهَارًا فِي كُلِّ سَاعَةٍ إِنَّهُ فِي أَيِّ وَقْتٍ مَسْعُودٌ وَفِي أَيِّ سَاعَةٍ سَعِدٌ حَصَلَ الْمَطْلَبُ الْأَعْلَى وَالْمَقْصِدُ
 الْأَعَزُّ وَلَا تَمَنِّي لِي غَيْرَ هَذَا التَّمَنِّي يَسِّرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ هَذِهِ الدَّوْلَةَ الْعَظْمَى بِأَحْسَنِ الْوَجْهِ وَأَوْفَقِ الطَّرِيقِ
 بِحُرْمَةِ النَّبِيِّ وَآلِهِ الْأَمْجَادِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَتَمُّهَا وَأَكْمَلُهَا وَالْعِبُودِيَّةِ.

قَدْ تَمَّ الْجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنْ مُعَرَّبِ الْمَكْتُوباتِ وَيَلِيهِ الْجُزْءُ الثَّانِي لِلشَّيْخِ الْمَذْكُورِ نَفَعَ اللَّهُ بِهِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يا من لطائف منه متواترة * و عوارف نعمه متوافرة * صل على نبيك المأمون وخازن علمك المخزون * وعلى آله الكرام و أصحابه العظام و تابعيهم بإحسان إلى قيام الساعة و ساعة القيام ((أما بعد)) لما من الله سبحانه و تعالى على عبده العاجز هذا بمحض فضله و كرمه بإتمام تعريب مكشورات الإمام الرباني الجدد المنور للألف الثاني قدس سره أردت أن أذكر نبذاً يسيراً من أحواله الشريفة و مناقبه المنفية و ما جرى عليه قدس سره مما جرى على الأنبياء و الأولياء و الصالحاء من الخن و البلاء من الإبتلاء بالحسدة و تطاول الجهلاء و مجادلة السفهاء و ما صدر في نصرته و إعانتته و مديحته من الأعزة الكملاء و الأجلة الفضلاء ممن كانوا في عصره بعدد ليكون ذلك كالمقدمة السابقة للتعريب المذكور أو الخاتمة اللائقة به فتتم بذلك الفائدة و يتوفر النفع والعائدة بأن يكون عوناً لمن يطالع التعريب المذكور فإن أحواله قدس سره و إن كانت معلومة ظاهرة للصحاح الذين هم على طريقتهم و لكنهم لا تستبعد أن تكون مخيفة على من سواهم خصوصاً من قرع سمعة خلافها من طريق حساده أو مبعضي طريقتهم أو مُعادي خُلُفائهم و أولاده بل لا يستبعد كونها خفية على كثير من منتسبي طريقتهم أيضاً لتصور انهم كما هو المشاهد الآن ﴿ فأقول ﴾ و بالله التوفيق و بيده أزمة التحقيق لا يخفى أن طرق إطلاع الخلق على أحوال من مضى و سلف من مناقبه و مثالبه و صلاحه و فساده و علمه و جهله و هدايته و ضلاله و علو كعبه في مقامات القرب و تسفله متعددة كثيرة منها النظر إلى مذهبه و طريقتهم و سيرته إن كان صاحب مذهب و طريقة و منها مطالعة آثاره و تأليفاته إن كان صاحب أثر و تأليف كما قيل (شعر).

إن آثارنا تدل علينا فانظرو بعدنا إلى الآثار و منها المراجعة إلى أقوال من تكلموا في حقه بالجرح و التعديل إذا كان صدور ذلك عنهم بالإنصاف عارياً عن الأغراض الفاسدة و الاعتساف فإنا بحول الله تعالى و قوته أذكر كل ذلك على حدة بعنوان المنظرة (فالمنظرة الأولى) في ذكر نسبه الشريف إجمالاً و ما وقع في حقه من البشارة قبل ولادته أما نسبه الشريف فهو قدس سره سيدنا و سندا و ويلي نعمتنا الإمام الرباني الجدد و المنور للألف الثاني مولانا الشيخ أحمد ابن الشيخ عبدالاحد ابن الشيخ زين العابدين ابن الشيخ عبدالحفي ابن الشيخ محمد ابن الشيخ حبيب الله بن الإمام رفيع الدين ابن الخواجه نور بن الخواجه نصير الدين ابن الخواجه سليمان ابن الخواجه يوسف ابن الخواجه عبدالله ابن الخواجه اسحق ابن الخواجه عبدالله ابن الخواجه شعيب ابن الخواجه احمد ابن الخواجه يوسف ابن الخواجه شهاب الدين المعروف بفروخشاه الكابلي ابن الخواجه نصير الدين ابن الخواجه محمود ابن الخواجه سليمان ابن الخواجه مسعود ابن الخواجه عبدالله الواعظ الأصغر ابن الخواجه عبدالله الواعظ الأكبر ابن الخواجه ابي الفتح ابن الخواجه اسحق ابن الخواجه ابراهيم^(١) ابن الخواجه ناصر ابن سيدنا عبدالله ابن سيدنا أمير المؤمنين عمر الفاروق رضي الله عنهما و عنهم اجمعين و كان آباؤه الكرام واجدادهم العظام كلهم من أكابر العلماء الأعلام و صلحاء فضلاء الأنام (و أما البشارة) الحاصلة في حقه قبل وجوده فاعلم ان امر البشارة اقلبه مبني على الظن الغالب فإنها لا تكون بأن شخصاً اسمه فلان و اسم ابيه فلان و حليلته كذا و قبيلته كذا يظهر في زمان كذا و في مكان كذا بل يذكر فيها جملة من سيره المبشره أو زمانه أو قبيلته كالبشارة بوجود المهدي رضي الله عنه و لذا لا يزال يوجد من يدعى أنه هو المهدي

الموعود و ليس كلهم يُدعى ذلك بالكذب و الباطل بل لوجود بعض العلامات الواردة في حقه فيه و كالبشارة الواردة في حق الأنمة المجتهدين مثل لو كان الدين في الثريا لتناوله رجال و في روايه رجل من أبناء فارس و مثل يوشك أن يضرب الناس و في رواية يوشك الناس أن يضربوا أكباد الإبل يطلبون العلم فلا يجدون عالماً أعلم و في رواية افقه من عالم المدينة و مثل لا تسبوا قريشاً فإن عالمها يملء طباق الأرض علماً فإن اختلفت أهل الإنصاف حملوا الأول على

البشارة بوجود الإمام الأعظم ابي حنيفة و الثاني على البشارة بوجود إمام دار الهجرة مالك ابن أنس و الثالث على البشارة بظهور الإمام الشافعي رضي الله عنهم و كل ذلك بحسب الظن الغالب حيث وجدت الأوصاف المذكورة فيهم بل لا يستبعد حصول اليقين بذلك للمحبين و المنكر المعاند الشقي لا يزيده ذلك إلا إنكاراً و عناداً و استكباراً كما أننا لا نزال نجد المتعصين إلى الآن ينكرون حمل الحديث الأول على البشارة بالإمام الأعظم رضي الله عنه بل التوغل في الجهالة و المنكص على عقبيه في تيه الضلالة لا يستكف من التفتوه بالإنكار على وجود القائل بذلك و هذا لا يُضُرُّ إلا نفسه فإن القائل بذلك ليس من أتباع الإمام الأعظم رضي الله عنه فقط بل اشققون من غيرهم كالسيوطي و ابن حجر الهيثمي و الشعرايي مصرحون بذلك فهذا المنكر أن أطلع على ذلك و مع هذا انكر وجود القائل به فهو معاند غوى سابع في بحر العناد و السفاهة و إن لم يطلع فهو جاهل غبي خائض في تبار الغفلة و الجهالة فحقه أن يسكت و يأكل ويشرب و يتنق مع ما يهني دون أن يتعن بهذا الكلام و يسلم العلم لأهله بل نقول أن من الناس من ينكر وجود المهدي مع ورود أحاديث كثيرة في حقه حتى قيل أنها بلغت حد التواتر المعنوي و لذا قيل أن من انكر المهدي فقد كفر و هذا كما أن أهل الكتابين ينكرون وجود البشارة في كتبهم بوجود النبي صلى الله عليه و سلم مع كونها ملأته بما عند المؤمنين يقين فإذا عرف هذا فاعلم أن الأمر في حق الإمام الرباني رضي الله عنه كذلك أيضاً فما وافقه قدس سره بالتقران حمله اخبون عليه قدس سره بغلبة الظن و المنكر لا يزيده ذلك إلا إنكاراً و عناداً و استكباراً و تصديق المصدق نفعه راجع إليه و كذا إنكار المنكر ضرره عائد عليه أن أحسنتم أحسنتم لأنفسكم و إن أسأتم فلها و من يعمل مثقال ذرة خيراً يره و من يعمل مثقال ذرة شراً يره و المؤمن يجب عليه حسن الظن بأي مؤمن كان إذا كان مستور الحال فكيف بالأولياء الأخيار الذين صُفِّ في مناقبهم مجلدات كبار و ملؤا الدنيا بأنواع الآثار و لم يزل اتباعهم قدوة خير الأمم في جميع الأقطار و نوروا الدنيا كلها بأنوار المعارف كشمس النهار و الله موفق و المعين و هو الآخذ بنواصي الأخيار و الأشرار ((البشارة الأولى)) قوله صلى الله عليه وسلم يكون في أمي رجل يُقال له صلة يدخل الجنة بشفاعته كذا و كذا أورده الإمام السيوطي في جمع الجوامع و وجه حمل هذا الحديث عليه أنه قدس سره لما طبق طريقة الصوفية القائلين بوحدة الوجود على الشريعة الغراء تطبيقاً شافياً و بينها بياناً وافياً في بعض مكاتيبه قال في آخره الحمد لله الذي جعلني صلة بين البحرين و مصلحاً بين الفتنين و اشتهر بهذا اللقب فيما بين أصحابه و لهم اطلاع على الحديث المذكور و لم يروا احداً حمله على أحد على ممر الدهور و رأوا في الإمام رضي الله عنه لياقة بتلك المنقبة الشريفة مع ما سمعوا منه قدس سره مراراً بأن النبي صلى الله عليه وسلم بشره في بعض الحضرات و الوقائع بشفاعته كذا و كذا فحملوا الحديث المذكور

عليه قدس سره و أي استبعاد في ذلك و أي محذور فيما هنالك بل هذا الوصف أظهر فيه قدس سره من الشمس و ابن من الأمس و إن صح هذا الحمل فيها و ألا فلا يُلام أحد على حسن ظن بولي من الأولياء العظام رضي الله عنهم أجمعين (شعر) زعم المُتجَم و الطيب كلاهما لا تحشر الأجساد قلت إيكما إن صح قولكما فليست بخاسر أو صح قولي فالخسارة عليكما (قال) شيخنا قدس سره في هامش المناقب الاحمدية بعد ذكر الحديث المذكور قد راجعت النسخ القديمة من جمع الجوامع للسيوطي و تبويه كثر العمال لعلي المتقى فوجدت الحديث فيها كذلك مطلقاً ثم اطلعت على الخصائص الكبرى للسيوطي فوجدته هنالك بالفظ صلة ابن أشيم مقيداً فإن كانت هذه الزيادة من الرواة أو النسخ فالاحتمال باق و إن كان من تشعب طرق الحديث فلا مجال لأحد في الكلام و هم يعني أصحاب الإمام رضي الله عنه لعدم الاطلاع عليها غير ملومين و قد وقع مثل ذلك لكثير من الشراح فتبه بتغير يسير (البشارة الثانية) ما نقل عن شيخ الإسلام أحمد الجامي روح الله روحه و نور ضريحه قال مولانا الجامي قدس سره في صفحات الأئس ما خلاصة معر به قيل لشيخ الإسلام أحمد الجامي قدس سره أنا قد أطلعنا على مقامات المشايخ ووقفنا على ما صدر عنهم من الحالات و الكرمات و لا نعرف واحد منهم ظهر منه مثل ما صدر عنك من الحالات فقال ما من رياضة فعلها ولي من الأولياء إلا و قد فعلت جميعها وقت الرياضة و زدت عليها أيضاً فكل حال من الأحوال و كل كيفية من الكيفيات اعطاها الحق سبحانه أولياءه متفرقة اعطاها أحمد يعني نفسه بفضله و كرمه مجتمعه و إذا ظهر في كل اربعمئة سنة شخص اسمه احمد يكون آثار عناياته تعالى في حقه أيضاً مثل ذلك يراه جميع الخلق ١هـ و بين وفاة الشيخ احمد الجامي و ولادة الإمام الرباني قدس سرهما اربعمئة و خمس و ثلاثون سنة و حيث لم يظهر بينهما من الأولياء أحد بهذا الاسم و بتلك الأوصاف حملوا كلام الشيخ على الإمام رضي الله عنهما بموجب غلبة الظن و قد تأيد هذا بما وقع في بعض مقامات شيخ الإسلام أحمد الجامي قدس سره حيث قال فيها قال يعني الشيخ يظهر من بعدي سبعة عشر نفرًا مثلي كل منهم يسمى باسمي و آخرهم يظهر بعد الألف و يكون هو أكبرهم و اعظمهم و الله سبحانه اعلم (البشارة الثالثة) ما نقل عن الشيخ خليل البدخشي قدس سره نقل عنه أنه قال سيظهر في سلسلة خواجهكان قدس الله اسرارهم شخص كامل من الهند يكون عديم النظر في عصره و يا اسفى على أني لا أدرك زمانه ١هـ. و حيث أنه لم يظهر في الهند أحد في طريقة خواجهكان ظهور الإمام الرباني حمل عليه بالضرورة و الله سبحانه أعلم و في هذا القدر كفاية للمسترشد و الله سبحانه الموفق (المنظرة الثالثة في ولادته و نشأته قدس سره) و لد قدس سره سنة ٩٧١ إحدى و سبعين و تسعمائة في بلدة سهرند بكسر السين المهملة و سكون الهاء و كسر الراء و سكون النون و الدال المهملة كذا ضبطه في سبحة المرجان و قال فيها أنها بلدة عظيمة بين دهلي و لاهور على الشارع ١هـ (وقال) في الروضة القيومية أن محل بلدة سرهند كان أولاً غابة مهولة مملوءة بالسباع و كان اسمها بالهندية سيهرند يعني غابة الأسود فإن سببه بالهندية الأسدورند الغلبة و لهذا يكتب في ضرب السكة سيهرند و كان أول بنائها في عهد السلطان فيروز شاه و أول من توطن بها الإمام رفيع الدين المذكور الجد السادس للإمام الرباني قدس سره فسميت البلدة بهذا الاسم و اشتهرت به ١هـ يعني أن اسمها طابقتها ظاهراً و باطناً فإنها لو كانت أولاً غابة الأسود الظاهرة فقد صارت بعد غابة أسود عالم الحقيقة و المعاني

و أفاد أن استعمال هذا الاسم على الأصل مخصوص بالسكة وهو كذلك فإنه لا يُستعمل إلا بتقديم الراء على الماء وإسكانها أو بحذف الياء و فتح الراء هكذا سهرند و استخرجوا تاريخ ولادته من لفظ خاشع ٩٧١ و عرض له قدس سره بعد أيام من ولادته ما ... على الصبيان من المرض فجاء به والده شيخه شاه كمال الكيهتلي القادري فقال له شيخه لا تخف انه يحون ذا عمر طويل و صاحب احوال سنية و أخذه من يده بكمال الجذبة و جعل لسانه في فيه فأفاض عليه و قنتد فيوض النسبة التنادرية من لسانه فنشأ في حجر تربية والده محلي بدرر الأدب و أخذ عنه مبادئ كتب العرب و حفظ في صغر سنه القرآن و اسكت بتحبير صوته سواجع البستان و استظهر عدة من المتون في أنواع العلوم مع إتقان المنطوق منها و المفهوم ثم رحل إلى سيالكوت فقرأ هناك على مولانا كمال الدين الكشميري بعض كُتب المعقولات في غاية التحقيق و التدقيق و كان المذكور من فحول علماء عصره صاحب تحقيق و تدقيق متصفاً بالورع و التقوى و كان له شرب تام من مواجيد القوم ايضاً و هو استاذ مولانا عبدالحكيم السيالكوتي و اخذ الحديث عن مولانا يعقوب الكشميري الصوفي و كان هو من كبار محققي زمانه و قد اخذ الحديث في الحرمين المخترمين من كبار الخدثين كابن حجر المكي و عبدالرحمن ابن فهد المكي و كان من خلفاء مولانا حسين الخوارزمي الكبروي قيل انه بايعه في السلسلة الكبروية و أخذ هذه الطريقة بواسطته و حصل إجازة كتب الحديث و التفسير و بعض كتب الأصول كالتفاسير الثلاثة للواحدى و أسباب النزول و تفسير البيضاوي و سائر مؤلفاته كمنهاج الوصول و الآية القصوى و غيرها كالجامع الصحيح للبخاري مع جميع مؤلفاته الأخرى و كالمشكاة و شمائل الترميزي و الجامع الصغير للسيوطي و غير ذلك من العالم الرباني القاضي بملول البدخشاني و أخذ عنه ايضاً المسلسل بالأولية الراجحون يرحمهم الرحمن تبارك و تعالى ارحمو من في الأرض يرحمكم من في السماء ، و قد أخذ القاضي المذكور الحديث من كبار علماء الحرمين المخترمين كالعَلامة الخدث عبدالرحمن بن فهد المكي و لم يبلغ من العمر سبعة عشر إلا و قد فرغ من تحصيل العلوم الدرسية و تحقيقها و تشييد بنیان مولوته بإحكام .^(١) المعقول و المنقول والنروع و الأصول و تدقيقها و قد استفاد في اثناء تحصيله الطريقة القادرية والچشنية من والده الماجد فأجازه في نذنين الطريقتين و شهد له بحصول أنوار الفريقتين فأشتغل في حياة والده الماجد بدرس العلوم الظاهرة للطلالين و تعليم الطريقة ايضاً للسالكين و صنف في تلك الأثناء بعض الرسائل كالرسالة التهليلية و رسالة رد الروافض ورسالة اثبات النبوة و كان له يد طولى في العلوم الأدبية و كان من الفصاحة و البلاغة و سرعة الاستحضار و شدة الذكاء و الفطنة بجانب عظيم و مكان مكين روي أنه قدس سره أتى مرة في تلك الأثناء سئل أبي الفيض العلامى الشيعي المتخلص بالفيضى و كان المذكور

و قنتد مشتغلاً بتصنيف تفسير بكلمات غير منقوطة و في معاونته في الأمر المذكور عدة من العلماء المتبحرين كمولانا جمال الدين التالوى و غيره فلما رآه الفيضى سره و قال قد سد علينا الآن أبواب الكلام و تعمس الاتيان بعبارات غير معجمة يفصح عن المرام و التمس منه أن يُحجر بعض عبارات من النوع المذكور يناسب المقام فأخذ القلم في الحال و شرع في التحرير من غير تفكر بالبال و كتب أشياء^(٢) كثيرة من النوع المذكور بعبارات أنيقة مع كمال البسط في المقال فتحير من كمال فصاحته و بلاغته و سرعة استحضاره و

بداهته الفحول من الرجال و اتفقت كلمتهم على أنه مؤيد من عند المبدأ الفياض المتعال فصار الفيض بعد ذلك كلما استعصاه الكلام في افادة المرام يستمد من بحره الزاخر حتى أغماه على الوجه المذكور إلى الآخر و كان ذلك قبل

ملاقاته الخواجه محمد الباقي بالله قدس سره (المنظرة الثالثة) في استفادته الطريقة النقشبندية من شيخه الخواجه محمد الباقي بالله قدس سره و بلوغه فيها مرتبة الكمال و التكميل و وصوله إلى ما يعجز عن إدراكه العقل العقيل و تنويره بنور الطريقة العالم من العلماء الفضلاء و أرباب التاج و التخن و الإكليل (اعلم) انه قدس سره مع وجود هذه الكمالات و الفضائل كان عطشان القلب خصوصاً للطريقة النقشبندية و كان قد طالع بعض الرسائل المؤلفة فيها و كان كثير الإشتياق لملاقة واحد من أربابها ولما توفي والده الماجد عام غز خرج بعد سنة من وفاته من منزله بنية أداء الحج و لما دخل بلدة دهلي كرسى سلطنة بلاد الهند و وصل هناك إلى ضيعة شيخه الشيخ محمد الباقي بالله قدس سره بدلالة بعض أصحابه جذبته جذبات العناية الأزلية و دلته إلى الدولة السرمدية و أنشده لسان السعادة الأبدية هذه الأشعار الحكمية أشعار :

يامن يروم طواف البيت بالجسد ا
و الجسم في بلد و الروح في بلد
ماذا تروم و ماذا أنت فاعله *

مبهرجاً في التقى للواحد الصمد
أن الطواف بلاقلب و لا بصر *
على الحقيقة لا يُشفى من الكمد

آخر :

بدل طوافك بالمطاف بلا صفا * بطواف حضرة كعبة الآمال .

فتسبه على تلك الدقيقة و انكشف له ما لم ينكشف قبل من الحقيقة فاستعمل أفكاره الالمعية و استسبب أن يؤخر ما في قلبه من البية حيث لم تكن نيته على سبيل الفرضية بل كانت تجرد الأشواق القلبية فبايعه بعد يومين من ملاقاته في الطريقة النقشبندية العلية و لازم صحبته السنية و رجع طلب صاحب البيت على طلب البيت و ترخم لسان حاله بهذا البيت اليك يا فنيي حجي و معتمري * أن حجج قوم إلى ترب و احجار * وجد في الطلب بمنضى استعدادها العالي و لم يضع دقيقة بلعل و ليت أو تفرس فيه شيخه المذكور كمال القابلية و علو الفطرة سمو الأستعداد بل وجد فيه جميع الأوصاف التي كان مباشراً بوصول الموصوف بها إليه و تحقق أنه هو هذا الشخص المبشر بلقائه وارث كمالاته و الزيادة عليه فبذل في حقه أنواع الالتفات و أصناف العناية و بلغه بقوة جذبه بفضل سحانه و تعالى من الكمالات إلى أقصى الغابات و ظهر له بركة توجهاته السنية المصادفة نخلها في مدة يسيرة من الحالات مالا يظهر لغيره عشر عشرة في عدة من السنوات فبعد مضي شهرين و عدة أيام على هذا الحال و حصل غاية السعي و بذل مجهود من الطرفين بهذا المنوال إجازة شيخه في الطريقة المذكورة إجازة مطلقة تامة و أمره بالرجوع إلى وطنه و إفاضته الفيوضات إلى قلوب العامة و إحمال تربية كثيرة من مريديه عليه و ضمهم وقت إنصرافه إلى وطنه إليه فجلس بعد عودته إلى بلده على مسند الإرشاد و دست الإفادة و شرع في هداية الطالبين و تربية السالكين بكمال النشاط في الإرشاد و الإفاضة فاجتمع لديه كثير من

المستعدين حتى صار شيخه بعد ذلك يستفيد من الفيوضات الجديدة كسائر المستفيدين و ليس هذا كلاماً صادراً على سبيل المبالغة و الاطراء بل أمر واقع مشهور عند أربابه بلا امتراء و طار صيت إرشاده في أيام قلائل مسير القطا و الأمطار و أنتشرت كملاته و قوة إفاضته في سائر الأقطار فتهافت عليه العلماء و الفضلاء و الكملاء و الأمراء في جميع الديار لاقياس الأنوار فيذل لهم أنواع العنايةات حسب الأفتدرار و شمر عن ساق الجلد في إحياء الشريعة المحمدية و تحزم في إعادة أنوار السنن النبوية و انتصب لإقامة شعائر الطريقة الأحمدية و كان يحرص أصحابه كلهم بالتمسك بعروة الشريعة العليا و إحياء السنة النبوية السنية و العمل بما فيها و الإجتنا ب عن كل ما ينافيها كما هو أساس الطريقة النقشبندية و كان يحث على ذلك أمراء عصره و حكام دهره بواسطة مكاتيب عديدة حتى استنارت أقطار الهند و ما يليها بنور السنة و غادات الشريعة المحمدية بعد أن كادت تعوج مستقيمة سديدة و قد نشأ في حجر تربيته خلفاء علماء أجلاء و كملاء فضلاء أدلاء كل واحد منهم رافع رايات العلوم و الزية الولاية و جامع أشنات الفنون و ناصب بنودها رواية و دراية فقام هؤلاء الكرام و كذا أولاده العظام بعده بنشر طريقته العلية و بث سيرته السنية بين الخاص و العام حتى انتشرت انوار فيضه في اسرع الأوقات إلى اطراف العالم و عمت اسرار فضله من ادركته العناية الازلية من بني آدام و لا زالت إلى يومنا هذا تتزايد يوماً بيوماً بواسطة خلفائه و اولاد اولاده و هلم جرا بحيث لم يبق مملكة من ممالك الإسلام إلا و فيها من ينورها بطريقته من الاعلام بفضل الله الملك العلام ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء و الله ذو الفضل العظيم (النظررة الرابعة) في بيان من اتى عليه من معاصريه و شهد له بأنه مجدد الألف الثاني فارول من اتى عليه شيخه اخواجه محمد الباقي بالله و قد تقدم انه صار يستفيد منه ك بعض المستفيدين و ذلك فإن الإمام قدس سره و إن كان استفاد من شيخه المذكور الطريقة النقشبندية إلا ان الحق سبحانه منحه اعلى من ذلك و ازيد مما هنالك كما بين ذلك في بعض مكاتيبه و لهذا سميت الطريقة الخاصة به الطريقة المحمدية فكان شيخه يستفيد منه تلك الطريقة الخاصة به و كان يعظمه تعظيم المرید شيخه حتى نقل انه اتى حججته و قناً من الأوقات فصادفه من الاستغراق فأراد الخادم اخباره بحجته فمنعه ورد الباب كينة و رجع يمشي الهربنا خوفاً من انقطاع استغراقه و قعد خارج الحجره إلى أن قام الإمام و سئل من الباب فقال الفقير محمد الباقي فخرج مسرعاً و قام بكمال الأدب و التواضع و قد بشره ببشائر كثيرة رآها في وقائعه و كتب بمدحه بعلو الاستعداد و كمال القابلية إلى بعض أحيائه روصى جميع مريديه وقت موته باتباعه (نقل) عن المريرى محمد نعمان الذي هو من اعظام أصحاب الخواجه محمد الباقي و من اكابر السادات أن الخواجه لما خصصه بعد التعميم باتباع الإمام قال له على سبيل التحرج و الاستكفاف من اتباعه ان توجه قلبه الفقير ليس إلا جنابكم فقال له الخواجه بالخشونة ما تظن انت في الشيخ أحمد فإن الوفا من النجوم أمثالنا تتلاشى و تضمحل في أشعة انوار شمسك فلو لم يوجد في حقه قدس سره إلا هذه الشهادة الصادقة من شيخه لكفت دليلاً على فضله الشامخ و قدمه الراسخ فكيف اذا وجد غيرها من شيخه و من كملاء مشايخ عصره و فضلاء علماء دهره إماماً صدر من شيخه في مدحه فلنثبت هنا بعضاً منه للاستشهاد (فمنها) ما كتبه إلى بعض أحيائه من كبار وقته بهذا العنوان في أوائل وصوله إلى صحبته أن رجلاً من سهرند يسمى الشيخ أحمد كثير العلم قوى العمل و قد

صحبه الفقير أياماً و شاهد من أحواله عجائز كثيرة يُشبه أن يكون شمساً يتنور العالم منه الحمد لله قد حصل لي
 اليقين بأحواله الكاملة و له أقرباء و اخوة كلهم من صلحاء الرجال و من طبقة العلماء و صحب الداعي عدة
 منهم و وجدهم من الجواهر العالية و لهم استعدادات عجيبة وللشيخ المذكور أولادٌ و أطفال و كلهم اسرار
 الهية و بالجملة انه شجرة طيبة انتبه الله نباتاً حسناً (و منها ما بشره به) مشافهة مراراً بأنه قطب الوقت و
 قطب الأقطاب الذي رآه في المنام عند اجازة شيخه الخواجهكي الأمكنكي ووقت نزوله في بلدة سهرند مراراً
 كثيرة و هي مشهورة و في ذيل تعريب الرشحات لجامع هذه الحروف و غيره أيضاً مسطورة (و منها) ما قال
 في حقه أيضاً أني قد تشيخت في هذه السنين الثلاثة أو الأربعة و لعبت أياماً الحمد لله لم يكن لعمي هذا و فتحي
 هذا الدكان بلا فائدة حيث ظهر مثله في عرصة الوجود (و منها) ما قال أني جئت بهذا البذر من بخارا و سمرقند
 وزرعته في أرض الهند الكثيرة البركة و كان سعينا و اجتهادنا في تربية انطالين إلى أن تبلغ معاملته إلى انتهائها
 و لما فرغت من امره جررت نفسي من المشيخة و احلت الطلاب عليه (و منها) ما كتب إليه يبلغ الله تعالى
 إلى مرتبة الكمال و الأكمال (ع) . و للأرض من كأس الكرام نسيب لا تكلف و ما هو حقيقة الحال يكتب
 قال الشيخ الأنصاري أنا مريد الخرقاني و لكن لو كان الخرقاني في هذا الوقت لكان مريداً إلى مع كونه شيخى
 فإذا كانت صفة هؤلاء الذين تخلصوا عن الصفة هكذا فلم لا يُبدل اسارى آثار الصفات ارواحهم في لوازم
 الطلب و لم لا يتوجهون إلى مكان وصل منه إلى مشام ارواحهم رائحة المطلوب و توقُّفنا و إهمالنا الآن ليس من
 جهة الاستغناء و عدم المبالاة بل ننظر الاشارة (شعر) إذا ما أراد الطمع مني مينيتي * لقلت على رأسي القناعة
 أحجار * هذا هو حقيقة الحال التي تحرر يهدينا الله سبحانه لما هو المهم و نخلصنا من العجب و الغرور و بقية
 المقصود ان جناب معدن السيادة الأمير صالح النيسابورى سلمه الله قد أظهر الطلب و حيث كان الوقت غير
 مقتضى لهذا لم ير تضييع أوقاته من مقتضى الإسلامية فلا جرم ارسلناه إلى صحبتكم يصير أن شاء الله تعالى
 محظوظاً على قدر استعداده و يجد تمام اللطف و كمال التوجه (و منها) ما كتبه أيضاً يبلغ الله سبحانه الفقراء و
 المساكين العاجزين ببركات الأولياء المنتخبين إلى مقاصدهم منذ مدة لم يصدر مني عرض الخلوص على ديوان
 ملجأ الولاية نعم يمكن أن تجعل هذه الكلمة الواحدة قاصداً لجناب صادق الحال الحمد لله بتصوير هذا القسم و
 ماذا اكتب غيره فإن تحرير كلمات الدراويش إلى حضرتكم من غاية عدم الحياء و حكاية الأوضاع الصورية لا
 مناسبة لها أصلاً و الحاصل ينبغي لنا أن نعرف حدنا و أن نحترز من الفضول و المطلوب الدعاء (و منها) ما
 كتبه إليه أيضاً ليكن مسند الإرشاد أوسع و أنور أن مسودة الرسالة التي في طريقه خواجكان جعلها الحاجة
 برهان كحل البصر للمشتاقين الحمد لله أنما عالية جدا و لطيفة و لكن ربما يحظر في البال التماس تفتيش أحوال
 حضرة الخواجه احرار قليلا لعله يُظهر أمور أخرى أيضاً و لما تشرفت بمطالعة تلك اللطيفة الغيبة في ذاك اليوم
 خطر خاطر في أثناء النعاس أن طرف اليسار أعني عالم الأرواح يتعلق به فلما حضرت حصل التردد من جهة
 ضعف الحافظة أنه من كان المشار إليه و لكن الظن الغالب أن الإشارة كانت إلى حضرة الخواجة أحرار قدس
 سره لا بد يرى ذلك في طبقات واحد من الأئمة يمكن أن يظهر شيء (و أيضاً) يفهم من كلماته معنى العصمة
 (و أيضاً) يظهر في بعض المنامات أنه خلق في أصل الحلقة مندرج النهاية في البداية ما العجب أنه لو كان مخلوقاً

في القابلية المطلقة التي هي فوق نقطة العلم و تحت مقام الوحدة نرجوا أن تبصر هناك أيضاً (و أيضاً) نرجوا أن تنظر إلى مقام الفاروق رضي الله عنه أنه دخل المقام المذكور على طريق التزول أو جاء من طريق آخر و لعل المخلوقية فوق النقطة صارت سبباً لعدم التقرب من ذلك المقام نرجو التفهيم و العناية و الخاطر منتظر جداً (و التماس) آخر نرجوا التوجه أيضاً في باب فناء البشرية أن له مقاماً في غير مقام الفناء في الله و أنه منحصر في الدخول في هذا المقام و الجماعة الذين يظهرون أنهم مخلوقون فوق هذا المقام الظاهر أنهم محفوظون هكذا و لا حاجة لهم إلى تجشم الكسب في ظهور فناء البشرية (و أيضاً) أن الذين فنوا و انمحوا تحت مقام الوحدة و أن ساروا من طريق الجذبة قيومية أو غيرها أيضاً محفوظون من العود إلى وجود البشرية (و أيضاً) نرجوا النظر إلى بيت الجبروت الذي هو مقام الأنبياء عليهم الصلاة و السلام ينبغي أن يكون هناك أيضاً مقام يجعل آمينا من العود المذكور (و أيضاً) نرجوا إحالة النظر في مقام الفناء في الله لعل له طريقاً آخر غير هذا الطريق الظاهر بالتفصيل و لعل بعض الأعززة دخلوا من ذلك الطريق و بقية الأحوال المتوقعة معلومة له كما ينبغي و أسامي مقامات كثيرة وعلاماتها غير معلومة لنا فكيف يمكن أن نكتب التعبيرات إنشاء الله يكون ما هو المرضي و السلام على محمد صادق و جميع الإخوان و الأعززة ١ هـ و بهذه الفقرة الأخيرة يعلم علو المقامات الجديدة الخاصة به (و منها) ما كتبه في أواخر عرائضه التي كان ارسلها إليه لبيان أحواله و هي مندرجة في أول الجلد الأول من المكتوبات و ما ذكر من الكشوف طريقه مرضى جداً و صحيح و مستقيم و مستحسن حيث ينكشف اشياء بلا قول و لسان و لا حاجة إلى بيان جميع الوجوه و ما يلزم بيانه بين وقت الملاقاة هذا شهادة شيخه و مدحه (و أما) غيره فهم كثيرون لا يعلم عددهم إلا الله و أما الكبراء منهم المشار إليهم بالبنان كالشيخ فضيل الله البرهان فوري و مولانا حسن الغوثي و مولانا عبدالحكيم السيكوتي و مولانا جمال الدين التالوي و مولانا يعقوب الصوفي شيخه و مولانا حسن القباداني و مولانا ميركشاه و مولانا مير مؤمن البلخيين و مولانا جان محمد اللاهوري و مولانا عبدالسلام الديوكي و الشيخ عبدالحق الخدث الدهلوي في آخر أمر بعد أن ضيع في مخالفته برهة من عمره و غيرهم من فضلاء دهره و كملاء عصره كل اولئك اثني عليه بما هو أهله و ورد على من أساء الأدب في حقه و تكلم بما لا يليق بشأنه و كلهم كانوا يتهافون على معارفه و يسترحون بعوارفه (أما الشيخ فيصل الله البرهانفوري) فقد نقل عنه نقلاً صحيحاً أنه كان ينتهج بسماع أوصافه الجميلة و يلتذ باستماع معارفه الجليلة و يقول أن كلما بقوله قطب الأقطاب يعني الإمام قدس سره و يكتبه من أسرار الحقيقة صحيح و أصيل و هو صادق فيه و متحقق به و علامة صدق المقال و علو الحال هي الإتيان على وجه الكمال ولي إخلاص تام و حب عام لجنايه من ظهر الغيب قال ذلك بعد أن ذكر عند بعض أوصاف الإمام قدس سره و كمال اتباعه للسنة السنية و لهذا لما حبس الإمام على ما سيذكر جعل الشيخ المذكور الدعاء بخلاصة وردد لنفسه بعد أوقات الصلوات الخمس و كلما اتاه أحد من طرف سهرند للإجابة و الاسترشاد كان يقول له العجب إنك تسكن في جواره يعني الإمام و تكون مريداً لخل آخر و تترك الشمس و تستضيئون بالنجوم (و أما الشيخ حسن الغوثي) فقد كان يثني عليه بما هو أهله و بمدحه بما يليق بعلو مقامه و قد كتب في وصفه في كتابه الذي صنفه في بيان مناقب الأولياء هذه العبارات بالإنشئين مسند الخبوية و صدر آراء محفل

و حدانية خدواند مقام فردية صاحب مرتبة قطبية إلخ (و أما مولانا عبدالحكيم السيالكوني) فقد كان يُعظمه تعظيماً بليغاً يليق بمثله من مثله و يشنع على المنكرين بأشد التشنيع و يقر بكونه مجدد الألف الثاني و يكتب هذا الوصف في مكاتيبه المرسله إليه بل قيل أنه أول من أطلق هذا الوصف عليه و نقل عنه هذه العبارة في رد شبهة بعض المخالفين أن القدرح في كلام الكبراء من غير فهم مرادهم جهل و ليس له نتيجة حسنة فرد كلام ملجأ المشيخة و معدن العرفان الشيخ أحمد من الجهل و عدم الفهم كتبه الفقيه عبدالحكيم و قد ثبت بنقل التفات أنه دخل في قيد أرادة الإمام قدس سره : هو الظن به (انى) سهرند واحد من مریدی الشيخ مير محمد مؤمن البلخي بينة الإنابة و التوبة و السلوك على يد الامام الرباني قدس سره و بلغه سلام كل من شيخه المذكور و السيد ميركشاه و الشيخ حسن القباداني و قاضي القضاة تولك ثم قال أن شيخی مير محمد مؤمن الكبروي يقول لو لم ينعني كبر السن و بعد المسافة لا وصلت نفسي على ملازمته و انيت بقية عمري في خدمته و اقتبست من أنوار أحواله ما لا عين رأت و لا أذن سمعت و حيث أن هذه الموانع موجودة فالمأمول أن يعد هذا المهجور الصوري والحاضر المعنوي من مخلصيه الحاضرين و أن يكون متوجهاً إلى أحواله بالتوجهات الغائبية و افاضات الانوار القدسية و قال أنه أمرني بمبايعتكم و نيابة عنه فتنام و بايعه عنه ثم قال وقت انصرافه أن الاعزة هناك يلتمسون أن ترسل اليهم بعض المكاتيب المشتملة على الحقائق العالية فكذب الإمام قدس سره المكتوب التاسع و التسعين و ارسله إليه مع بعض المكاتيب المشتملة للمعارف السامية و نقل عن بعض الاعزة الذي جاء الهند من بلخ أنه قال لما وصل المكتوب المذكور إلى المير المشار إليه و طالعه قام ورقص من كمال البهجة و السرور و قال لو كان سلطان العارفين و سيد الطائفة و أمثالهما أحياء في هذا الوقت لكانوا في خدمته ١هـ (ونقل) مثل ذلك عن بعض محققي ذلك الوقت الذي كان في صحبته كثير من العرفاء والعلماء و كان له اطلاع تام على كلمات القوم و احوالهم حيث قال حين سمع خرافات بعض المعاندين أن الحق أن مزاج أهل الزمان ليس لايقاً لإدراك دقائق حقائق هذا العزيز فلوا كان في أيام السلف لعرفوا قدره و مرتبته ودرجة كلامه ولا ورد التأخرون كلماته في كتبهم للاستدلال بها و الاستشهاد و فطرة أرباب العصر في إدراك كلماته كفطرة سائر الجهلاء في إدراك حكم الحكماء ١هـ (وقال واحد) من العلماء العاملين المتورعين ومن المقتدى بهم في ذلك العصر في بيان تصانيفه أن كتب القوم ورسائلهم أما تصنيف أو تأليف و التصنيف أن يحجر الشخص ما هو حاصله من العلوم و الأسرار و النكات و المقامات و التأليف أن يجمع الشخص كلمات غيره بترتيب جيد و قد مضت مدة مديدة من ارتفاع التصنيف من العالم و إنما بقي التأليف فقط و أنا و إن لم أكن ممن مردييه و لكن الحق و الانصاف إن مكاتيبه و رسائله الواقعة في هذا الزمان الاخير تصنيفات لا تأليفات فأني كلما أمعنت النظر فيها لا أرى فيها نقلاً عن الغير الأعلى الندرة و الضرورة و عامتها مكشوفاته و مهامته الخاصة به و كلها عالية مقبولة مستحسنة و موافقة للشريعة الغراء ١هـ (وقال واحد) من أفضى قضاه العصر المذكور في جواب من سئل عنه قدس سره أن الأحوال الباطنية المنسوبة لهذه الطائفة العلية خارجة عن ادراكنا و لكن الذي اعرفه أن أطواره و أوضاعه يعني الإمام قدس سره قد أورثنا يقيناً جديداً صادقاً في طور الأولياء المتقدمين فإننا كلما طالعنا في كتب السلف ما صدر عن كمل المتقدمين من الرياضيات العجيبة و

الطاعات الغريبة كان يحظر بالنال لعل مرديهم كتبها على سبيل المبالغة و لما شاهدت أوضاعه و أطواره زال عني تلك الترددات كلها بل ربما يحظر بيالي أن محرري تلك الأحوال ربما فرطوا فيها ولم يكتبوها بالتمام ١هـ (و أما الشيخ عبدالحق الخلداني الدهلوي) فإنه و إن كتب في أوائل أمره بعض الاعتراضات على بعض معارفه بموجب البشرية و لوازم المعاصرة إلا أنه أدركته العناية الإلهية في الآخر فتأب عما سلف تاب الله عليه و أظهر رجوعه ذلك في مكتوب كتبه إلى حسام الدين أحمد من خلفاء مولانا الخواجه محمد الباقي بالله قدس سره مضمونه أن صفاء باطن الفقير في هذه الأيام في حق الشيخ أحمد سلمه الله تعالى متجاوز عن الحد لم يبق حجاب البشرية و الغشاوة الجلية في البين ولا أدري أن هذا من أين الانصاف و حكم العتق مع قطع النظر عن رعاية أخوه الطريقة يقتضيان عدم مخالفة أمثال هؤلاء الأكابر و إن لا يؤدي ويساء اشياء هؤلاء الأئمة و قد أحس في باطني بطريق الذوق و الوجدان شيئاً يكل اللسان عن تقريره و الله مقلب القلوب و مبدل الأحوال و لعل أرباب الظاهر يستبعدون ذلك و أنا لا أدري ما الحال و على أي مثال و متوال ١هـ و كتب أيضاً على أولاده في مكتوب طويل عريض ما مضمونه أن المسودات التي كتبها اعتراضاً على كلام الميان الشيخ أحمد سلمه الله تعالى اغسلوا كلها بالماء فإن الغبار الحاصل في الخاطر بالنسبة إليه قد تبدل صفاء ١هـ و لا يخفى على التنبيه من هذا أن اعتراضه أولاً إنما كان بموجب البشرية و هو كذلك فإن كلام المنكرين كله من هذا القبيل إلا أن الحق سبحانه يختص برحمته من يشاء و ينجي من هاوية الإنكار و يؤويه إلى جنة التصديق بأوليائه و نعم دار القرار و يبقى البعض على ما هو فيه من نار الإنكار و بنس القرار و اختلف في سبب رجوع الشيخ من إنكاره ظاهراً قيل رأى النبي صلى الله عليه و سلم في المنام و هو يوجه على إنكاره و قيل تفاعل في حقه بالقرآن العظيم فخرج فإن يك كاذباً فعليه كذبه و إن يك صادقاً يصحكم بعض الذي يعدكم و قيل خرج مرة رجال لا تلهيهم تجارة و لا بيع عن ذكر الله و قيل إنما كان اعتراضه عليه بحسب مكتوب مجعول عليه من طرف بعض أعدائه فلما وقف على ذلك رجع و تاب و اعتذ للأمام قدس سره عما صدر فعذر و انقلب إلى الصفاء الكدر و لم يبق منه أثر و لا مانع من اجتماع كل ذلك و حيث ثبت رجوعه عن ذلك علم أنه ممن أدركته العناية الإلهية بأي طريق كان (تنبيه) قد تقدم أنه أمر أولاده بغسل تلك المسودات و الظاهر أنهم فعلوا ذلك و مع ذلك نرى الآن أنه بقي منها بعض النقول حيث وقفنا على رسالة لبعض الفحول بالفارسية ردها عليه رداً بليغاً كلمة كلمة و أجاب عن كل اعتراض بأجوبة شافية جزاه الله سبحانه خير الجزاء و هو مولانا العلامة الشيخ وكيل أحمد السكندر فوزي سلمه الله سبحانه (ع) و بح بسم من أهوى و دعني من الكئي * و هؤلاء الذين ذكرناهم أكثرهم ممن أدركوا في أواخر عمرهم أوائل ظهور الإمام قدس سره و أما الذين أدركوا زمان كمال ظهوره و بايعوا أو اقتبسوا من أنواره من المحققين و المدققين فلا يحصى عددهم إلا الله لو حاول شخص ذكرهم لاقتضى مجلدات كثيرة و قد ألف بالفارسية مناقب شتى و أما هذه الوريقات فلم تقدر أن تثبت فيها إلا قطرة من تلك البحار و من جملة كبار مرديه السيد آدم البنوري و المير محمد نعمان البدخشي و الشيخ تاج الدين الهندي صاحب الرسالة التاجية المذكور ترجمته في خلاصة الأثر فإنه صحبه بعد وفات الخواجه محمد الباقي بالله قدس سره ثم أتتلي بمرض الإنكار مع من أبتلوا ثم أدركته العناية الإلهية لأسباب

يطول شرحها و تاب و أناب و صار باعناً على رجوع كثير من المنكرين و قصته مذكورة في كتب المناقب الربانية و للإمام قدس سره مكاتيب إليه بعضها مندرج في جملة المكتوبات و بعضها غير مندرج فيها بل مسطور في المناقب تركنا ذكره خوف الإطالة فإن فيما ذكر من المكاتيب كفاية للمكتفي و الله الهادي (المنظره الخامسة) في ابتلاء الإمام قدس سره بحسد الحسدة اللئام و طعن الجهلة كالأنعام و اعتراضات المعترضين من العوام الذين يعدون أنفسهم من فضلاء الأنام و ما اصابه بسبب ذلك من الأذى و الآلام إلى لقاء الملك العلام (لا يخفى) على الليب المتدرب الخرب للأمر أن الشهرة بالفضل والكمال مع حسد الأقران و طعن الجهالة كالشخص مع الظلال لا يفترقان في غالب الأحوال سنة الله التي قد حلت في عباده خذ من ابنا آدم عليه السلام و أمر بنظرك من مضى من الاعلام إلى هذه الأيام فهل ترى فيهم أحداً لم يتل بذلك كلا و لذلك قيل (شعر) أن يحسدوني فأني غير لانتهم *

قيلي من الناس أهل الفضل قد حسدوا فالحسد من الجهال هو علامة وجود النعمة في الحسود من الملك المتعال فإنه لولا النعمة لما وجد الحسد ولذا قال الإمام الغزالي رحمه الله تعالى و استحققر من لا يحسد و لا يقذف و استقصر من بالكفر و الضلال لا يعزف و لله در القائل (شعر) ، و أسوأ أيام الفتى يوم لا يرى * له أحد يزرى عليه و ينكر (وقال) الإمام السيوطي رحمه الله تعالى في كتابه التحدث بنعمة الله و مما أنعم الله به على أن قام لي عدوا يؤذيني و يمزق في عرضي ليكون لي أسوة بالأنبياء و الأولياء قال رسول الله صلى الله عليه و سلم أشد الناس بلاء الانبياء ثم العلماء ثم الصالحون رواه الحاكم و قال كعب الاحبار لأبي موسى الخولاني كيف تجدد قومك لك قال مكرمين مطيعين قال ما صدقتني التوراة إذا و ايم الله ما كان رجل حلِيم في قوم قط إلا بعوا عليه و حسدوه رواه البيهقي ثم قال و اعلم أنه ما كان كبير في عصر قط إلا كان له عدو من السفلة إذ الاشراف لم تزل تبلى بالأطراف فأعداء الأنبياء معروفة ثم أخذ يعد من ابتلى بشماته الأعداء من الصحابة و من بعدهم و مختصرنا هذا لا يتحمل ذكرهم و من له أدنى إلمام بالتواريخ و التراجم لا يخفى عليه أحوالهم حتى قيل لا يكون الصديق صديقاً حتى يشهد سبعون صديقاً بأنه زنديق (فإذا تهتد ذلك) فاعلم أن للإمام الرباني قدس سره من ذلك حظاً أوفى و نصيباً أوفر كيف لا فإنه مجدد الألف الثاني و هل يتيسر التجديد بالسهولة بلا تغيير هذا و انكار ذاك و تقيح هذا و توييح ذاك هيئات فإن التجديد هو تغيير الأطوار و الهيئات و إزالة المنكرات و الهنات و تبديل السيئات بالحسنات مع شيوع أنواع البدع و الخرافات و فشو أصناف الضلالة و الجزافات خصوصاً المقلدين بأرباب التوحيد الوجودي فأفهم كانوا التشروا في جميع الآفاق و خلعوا ربقة الشريعة عن الاعناق و كانوا ينقلون الكلمات المشعرة بظاهاها بالتوحيد الوجودي عن الجنيد و أبي يزيد البسطامي و اضراهما من أكابر الصوفية لتأييد مذهبهم الباطل و تروجه بين العوام كالأنعام فكان للإمام الرباني قدس سره يرد عليهم باشدر و يصرح بأنهم الملاحدة و الزنادقة حقاً مقصودهم أبطال الشريعة الغراء و لم يبال ايضاً من تحطئة الجنيد و أبي يزيد فيما اعجزه تأويل كلامهما و توجيهه كما ستطلع عليه في أثناء مكاتيبه (قال) مولانا شاه عبدالعزيز ابن شاه ولي الله الدهلوي رحمهما الله سبحانه و تعالى و لما استوت هذه الطريقة يعني معرفة التوحيد و نضجت و سلك بعض ناقصي الفهم طريق الاحاد في فهم كلمات عرفاء الطريقة بمرور الأزمنة

واتخذوا هذه المعرفة الغامضة و سيلة لابطال الشريعة و تكليفها كما و شاع مذهب بعض الشيوخ الذي كان بظاهرة واضعاً قدمه في وادي الاحاد شيوعاً تاماً و راج بين الناس رواجاً عاماً أظهر عناية الحق سبحانه حضرة الشيخ أحمد السهرندي قدس سره في الوجود و ألقى إليه علوماً غريبة ليكون من قبيل تعديل الحار بالبارد و الرطب باليابس حتى تستقر و تترشح الهيئة الاعتدالية في أذهان الناس و يرتفع الباطل الممزوج بالحق بالكلية وهذا هو مصداق معنى التجددية ١هـ و من كان شأنه هذا هل يسلم من اذية الناس و طعنهم فيه و بهتهم اياه و افتراءهم عليه كما قال الإمام قدس سره هذا الكلام في بعض مكاتيبه و ضم إلى ذلك اجتماع الجم الغفير من الفضلاء و العلماء و الكملاء تاركين طرقهم التي كانوا سالكين اياها قبل و لا حاجة إلى بيان ما يحصل لمشايخهم الأول لذلك من الحقد و الخسد و الضغينة في حق الإمام قدس سره فيما هنالك و اختراع المكائد و الحيل لإلقائه في المهالك تاره باغراء الناقصين بأنه يهين كبرياء المشايخ الكرام كالجنيد و شيخ بسطام و تاره بتفسير القاصرين بأنه ينكر التوحيد الوجودي الذي هو المتفق عليه بين المتأخرين من المشايخ الاعلام و تارة ياغفال المخلصين بأنه ينكر مشائخه العظام و يدعى الأصالة في الوصول إلى الملك العلام و تاره بأنه ينوي الخروج عن طاعة الإمام إلى غير ذلك من الافتراءات و أنواع البهتان التي لا تصدر عن فرد من أفراد أهل الإسلام (أمماً) تقولوا عليه في حق المشايخ الكرام فهو افتراء محض في حق هذا الإمام فإن من تتبع كلامه يجده مشحوناً بتعظيمهم غاية التعظيم و يقر بفصل الاسلاف العظام غير أنه لما رأى تشبث بعض المبطلين ببعض كلمات هؤلاء الكبراء كان يؤل كلامهم بتأويل حسن و يوجهه بتوجيه مستحسن و إذا اعجزه التأويل كان ينسبهم إلى الخطأ في الكشف و يردفه ببيان أنه صدر منهم في أوائل حياتهم و أنهم تجاوزوه إلى مراتب كثيرة في نهاية كما لهم و أنهم معذورون في ذلك الخطأ الكشفي بل مأجورون كالحق الاجتهادي و هكذا قال أيضاً في مسألة التوحيد الوجودي يعرف ذلك من تتبع كلامه بالانصاف و ابعاد عن نفسه الاعتساف فأين الإهانة و أين الإحتقار و أين النفي و أين الإنكار بل إنما فعل ذلك حفظاً لقاموس الشريعة الغراء و صوتاً لساحة هؤلاء الكبراء عما كان ينسبه المبطلون إليهم و يتقولونه عليهم و نصحاً هؤلاء المبطلين و غيرهم ممن عساه أن يقتدي بهم في ذلك و يتمذهب بمذهبهم الباطل فيما هنالك فينبئ يعد هذا من المثالب أو من أعلى المناقب وأسنى المطالب و لكن لما كان ديداً أرباب الأنغراض إثاره الفتنة و الشرور كانوا لا يحاشون من ارتكاب أنواع البهتان و أقوال الزور و من لم يجعل الله له نوراً فما له من نور (قال) بعض الفضلاء أن أقوى سبب هيجان هذه الفتنة هو إنكار التوحيد الوجودي و إثبات التوحيد الشهودي فإن استماع أكثر الناس و أذاهم كانت مملوءة بمسئلة التوحيد الوجودي منذ أربعمئة سنة يعني من عهد الشيخ الأكبر محي الدين ابن العربي إلى عصره قدس سره و إنكار حضرة الجدد مسئلة وحدة الوجود ليس كإنكار علماء الظاهر بل هو بصدق المقام الذي يتكلم فيه الوجودية ويسلمه و يقول أن المقصود الحقيقي فوق هذا المقام و يثبت الغيرية بين الحق و الخلق على فنج لا يكون محلاً لوحدة الوجود الحقيقي المتحقق في الخارج الحقيقي بخلاف الوجودية فانهم يشبتون العينية بين الحق و الخلق ١هـ و هذا الكلام كلام من حقق كلام الإمام و ظفر بغاية المرام و من تتبع مکتوباته المتعلقة ببيان هذه المسئلة مبتدئاً من المکتوب الحادي و الثلاثين من الجلد الأول إلى آخر المکتوبات الشريفة يظهر له أحوال الإمام

قدس سره في هذه المسئلة وغيرها ظهور الشمس في برجها (و أما حديث انكار مشائخه العظام) و دعوى الوصول بلا واسطة احد إلى الملك العلام فهو أيضاً من افتراءات الحسدة اللئام حاشاه من ذلك ثم حاشاً نعم قد بين المكتوب السابع و الثمانين اسرار المريدية و المرادية فأخذ بعض أرباب الغرض من بعض عباراته هذا الذي إدعوه عليه كذباً و بهتاناً مع إقراره فيه بوجود التوسط و الوسائط في طريقة المريدية كما لا يخفى على الناظر فيه و من جملة من كاد يزل قدمه فيه الشيخ عبدالحق الدهاوى رحمه الله تعالى لولا أن تداركه الله سبحانه بلطفه كما قدمنا و قد أجاب عنه الإمام قدس سره في المكتوب الحادي و العشرين و المائة من الجلد الثالث فراجع إن شئت (و أما مسئلة الخروج) عن طاعة الإمام فحاشا من ذلك فإنه قدس سره كان أول من ينصح الناس بطاعة الإمام و إنقايد الحكام و الاتفاق و الالتيام التام و يندر سوء عواقب المخالفة و المجادلة و إخلال الاستسلام و لكن لما كان هذا الأمر من آلة العجزة من اخذ النار و الانتقام و سريع التأثير في بلوغ المرام للحسدة اللئام صار الاعداء يتشبثون باذيال هذا السبب بكل وجه ممكن و لم يألو جهداً في تهيج الخاطر و لو من رجل متمكن و قد كان أكثر اركان دولة سلطان الوقت جهانكير خان حتى حرمه و الوزير الأعظم من الرفضة و كان المفتي أيضاً منهم و كان سهام الإمام الرباني قدس سره مشفوقاً نحوهم دائماً و كان لا يخلو من درهم و تجهيلهم و تحميقهم و تسفيهم دائماً كما لا يخفى على من طالع مکتوباته قدس سره زيادة على صنفه من الرسالة المستقلة في درهم حتى قيل أنه ارسل هذه الرسالة إلى عبدالله خان الأوزبكي الجنكزي أكبر خوانين الأزبك في بخارا أو أشهرهم ليعرضوها على الروافض في بلاد العجم من الصفوية و كان كبيرهم وقتئذ شاه عباس المشهور فإن قبلوها فيها و نعمت و إلا فيجوز قتالهم و سبي ذراريهم ففعله عبدالله خان المذكور و أخذ الهرة و بلاد خراسان منهم بعد أن مضت من استيلائهم عليها قريباً من مائة سنة و صار يجارهم دائماً و يسبي ذراريهم و يوصلهم اضراً كلياً إلى آخر عمره كما هو مشهور في التواريخ و كان ضغائن الروافض و احقادهم عليه قدس سره بهذه الأسباب مما لا يمكن وصفه بحيث لو ظفروا به لمزقوه تمزيقاً و كانوا ينتهزون الفرصة لذلك و لما بلغهم ما عليه الحسدة اللئام فرحوا به و اتفقوا معهم على نصب شراك المكائد و المكار و وشوا به إلى السلطان الذي كان قلماً يفيق من السكر بواسطة مقربية من الروافض قائلين بأنه يدعي التفوق على الكل حتى على الصديق و أظهروا له المكتوب الحادي عشر من الجلد الأول من جملة عرائضه على شيخه في بيان ما ظهر له من الوقائع في أثناء سيره تصديقاً لزعمهم في دعواهم فأرسل إليه السلطان يطلبه عنده مع أولاده و أكبر خلقانه لإهلاكهم فأرسل إليه شاه جهان ولد السلطان المذكور واحداً من خواصه مع المفتي عبدالرحمن و معهما الرواية الفقهية في جواز سجود التحية للسلاطين قائلاً بأنه لو سجد للسلطان فأنا متكفل بخلاصه من شر السلطان و كان مخلصاً للإمام الرباني و خبيراً بأن الاعداء إنما يظفرون ببلوغ مناهم من تركه السجود للسلطان فلم يقبله الإمام قائلاً بأن هذه رخصة و العزيمة تركه و لا ملجئ إلى هذه الرخصة خصوصاً لمن يقتدى به غيره و الموت حق لا منتجاً منه فترك أولاده و أكابر أصحابه احتياطاً و توجه بنفسه مع بعض أصحابه فلما دخلوا على السلطان سنله عن مضمون المكتوب المذكور فأجابه جواباً مقنعاً حيث لم يكن أهلاً لدرك الحقائق و الاسرار قطاب وقته و أمره بالإنصراف مصحوباً بالسلامة فلما رأى الحساد أن قلب السلطان

قد طاب و أن سعيهم قد ضاع وخاب قلبوا ظهر الجن وقالوا للسلطان أنه مستحق للأذية و الجن فإنه كثير الأتباع و قوي الشوكة لو تخلص من هنا لحدث الاختلال و الفن أما ترى إلى استكباره عليكم و استخفافه بكم حيث لم يسجد سجود التحية بل و لا حياكم بالتحية العادية و كان الإمام على ما قيل لم يسلم عليه وقت دخوله لكونه سكران فأثر فيه هذه السعاية و ظهر بصفة الغضب و الغواية و سلب عن نفسه حلية الرعاية و بعد أن جرى الكلام في حقه بين أهل المجلس و دار أمر السلطان بحبسه قدس سره في قلعة كواليار المشهورة بغاية الحصانة و المتانة في تلك الديار فحبس في المجلس المذكور جناب الإمام كما يحبس سواجع الحمام في قفص اللتام و استترت طلعتة البهية من الأنام كما يستتر أنوار بندر التم بحجب الغمام و في ذلك يقول سبحانه الهند السيد غلام على المتخلص بازاد (شعر) لقد برع الاقربان في الهند ساجع * و جدد فن العشق يا للمفرد فلا عجب أن صاده متقنص * الم تر في الاسلاف قيد المجدد هذه المعاملة لله سبحانه حكم خفية و مصالح جليلة فهي محنة جلية و منحة جزيلة (منها) إن الإمام الرباني قدس سره اطلع بالكشف الصحيح أن وراء ما بلغه من المقامات مقامات أخرى كثيرة عالية جداً و أن الوصول إليها موقوف على التربية الجلالية و قد كانت تربيتها كلها بطريق الجمال و أنه ادرك بالكشف أيضاً أنه يناها بعد أن يتربى بتلك التربية فأخبر أصحابه يوماً أنه يصيبه بلاء و محنة فيما بين الخمسين و الستين ليحصل له تلك المنحة فوقع الأمر كما أخبر و نال من تلك المقامات حظاً أوفر (و منها) أن الوفا من الكفار و الوفا من الفساق و الفجار الخبوسين قد تشرفوا بشرف الإيمان و الإسلام و التوبة إلى الله سبحانه من جميع المعاصي و الآثام و صار بعضهم من الفضلاء الاعلام كل ذلك ببركة قدومه قدس سره في الابتهاج التام ذاك الخبوس الظلام حتى قيل أن واحداً من كبراء أمراء الهنود الخبوس الذي كان حاضراً في مجلس السلطان و قت تشريف صاحب الأيقان أسلم في ذلك المجلس لما رأى من شدة صلابة الإمام قدس سره في الدين و تعرضه للموت بعدم المبالاة بشدة غضب السلطان لتيقنه أن ذلك لا يكون إلا من شدة قوة الإيمان و استيلاء نور الايقان و قيل أن وزير السلطان عين لتوليته حراسته في الحبس أخاه و كان من غلاة الروافض قصداً بذلك اجراء كمال الشدة بالإمام فلما رأى منه المذكور أنواع الكرامة و عدم الانزعاج و كمال الوقار بل الخبوس تاب إلى الله تعالى و نفى عن نفسه غبار الرفض و تحلى بحلمة السنية و صار من جملة الخبيين و المخلصين فيها لها من نعمة جزيلة في صورة نقمة جليلة و لهذا كان الإمام قدس سره راضياً من السلطان و ممنوناً من معاملته هذا و داعياً له بالخير و كن بعض أصحابه يقصدون الإيقاع بالسلطان و كانوا مقتدرين على ذلك و لكن كان الإمام يمنعمهم مما هنالك في النوم و اليقظة و يأمرهم بالدعاء للسلطان بالخير حيث صار سبباً لحصول ما كان يتمناه طول عمره و يقول أن اضرار السلطان اضرار بجميع الخلق يعرف صدق ذلك بالمراجعة إلى مكاتيبه التي بنقل الثقات أن شاهجان ولد السلطان جهانكير لما خرج على ابيه بطلب السلطنة و لم يتيسر له الفتح و الظفر مع كثرة اتباعه و كون أمراء ابيه معه في الباطن شكوا حاله إلى واحد من أولياء عصره فقال أن الظفر موقوف على اتفاق اربعة من اقطاب ذلك الوقت عليه و قد إتفق ثلاثة منهم عليه دون الرابع و هو أكبرهم و هو حضرة الإمام المجدد قدس سره فجاء عنده و التمس منه الدعاء بالفتح و الظفر فمنعه الإمام الرباني من مخالفة ابيه و نصحه و أمره بالرجوع إلى موافقته و بشره بصيرورة السلطنة إليه عن

قريب بعد موت ابيه فقبل كلامه ورجع أمره فكيف يسند الحسدة إليه الخروج عليه قاتلهم الله أنى
يؤفكون فلما اعتكف الإمام في القلعة المذكورة عدة من الأعوام قيل ثلاثة وقيل اثنان ندم السلطان عما فعله
في هذا الشأن لأسباب يطول شرحها فأخرجه من الحبس و أكرم و أحسن إليه بأنواع الإحسان و صار من
جملة المخلصين والإخوان لكن أمره بالإقامة في معسكره مدة من الزمان ثم أطلق سراحه وأعادته إلى وطنه محفوفاً
بالإجلال أو الإحترام فعاد بالوف من الفتح على ما كان فيه أولاً من الأحوال والمقامات التي يعجز عن
وصفها ألسنة الأقلام و لا يُدرِكها إلا من كان له من الله الألطاف الخفية و أنواع الفتح فصار يصدر عنه
قدس سره من الحقائق والدقائق والمعارف والأسرار ما لا يقدر على فهمها و دركها إلا أولاده العظام و
خلفاؤه الكبار فتم بما مكاتبه الشريفة ثلاث مجلدات كبار و لذلك ترى ما اندرج في الجلد الثالث غير لائق
بكل سالك سيار بل لا بد لإدراكها في الجملة من اكتحال بصر البصيرة بكحل العناية و الأنوار بل لا بد له من
امداد روحانيته قدس سره كما اقربه المشايخ ذوو الكمالات و الاستبصار و الله الهادي إلى سبيل الرشاد و منه
المبدأ و إليه المعاد (و إنما) اظننا في بيان كيفية هذه الواقعة لأمرين (احدهما) أن بعض المنكرين اشاعوها بوجه
آخر مخالف للواقع فأردنا إظهار حقيقة الحال (و ثانيهما) اعلام أن الأولياء الكبار بل الأنبياء العظام لم يزالوا
مبتلين بأنواع البلية و المصائب ليتأسى بهم أولياء زماننا و صلحاؤهم و يتسلوا و لتلايسى عوام زماننا ظنهم
بأولياء عصرهم إذا رأوهم مبتلين بأمثال هذه البلية و هذا اراه من اللوازم لمن يشتغل بنشر مناقب الصالحين و
اكثر الناس اهلوه بل كتبوا أوصافهم الملكية دون لوازمهم البشرية فظن العوام أنهم منسلخون منها بالكلية
فتعلقت بهم محبتهم التامة ثم نظروا إلى من اشتهروا في عصرهم بالصلاح و التقوى والولاية فوجدوهم متلبسين
باللوازم البشرية فساء ظنهم بهم فتضرروا ضرراً كلياً حيث حرّموا من بركاتهم بل صاروا في مقام الطعن فيهم
وقدحهم و ذمهم و لم يدروا أن الأسلاف أيضاً كانوا كذلك ما داموا في الدنيا و لم يشعروا أن هذه اللوازم
البشرية هي القباب الالهية المذكورة في الحديث القدسي أوليائي تحت قبائي لا يعرفهم غيري كما قال الإمام
الرباني قدس سره و من هذا القليل صدور بعض الزلّة من بعض المشهورين بالصلاح والولاية فإنما ربما تكون في
حقه سبباً لتوقيه كما بسط هذا الشيخ محي الدين ابن عربي قدس سره في موضع من فتوحاته قال في الحكم
معصية أورثت ذلاً و افتقاراً خيراً من طاعة و أورثت عزاً و استكباراً فأعلم ذلك و ظن خيراً بأولياء الله ولا
تسى الظن بهم بسبب ما صدر عنهم احياناً من الزلّة بناءً على حكم و مصالح و اعتقد أنهم غير معصومين و الله
سبحانه يتولى هداك (ولما) نال الإمام قدس سره من الله ما أمله و بلغ ما أم له و بلغ الكتاب أجله ناداه منادي
الحق فأجاب النداء و انضم بالرفيق الأعلى والتحق و كان ذلك يوم الثلاثاء الثامن و العشرين من صفر سنة
اربع و ثلاثين و ألف و دفن في مقبرة سهرند روح الله تعالى روحه و نور ضريحه و نفعنا ببركة انفاسه الشريفة و
محبه المنيفة و رزقنا من شفاعته و حشرنا تحت لوانه مع محبيهم و جماعتهم آمين و تاريخ وفاته رفيع المراتب و
هذا الرباعي أيضاً على سبيل التعمية (رباعي) أنك بجموشي سخن آموخت مرا * نارفت بدامان عزادوخت
مرا* مي جسبت بكريه دل زسال سفرش * ابر آسبد و كفتاغم دل سوخت مرا * (المنظرة السادسة في بيان
من انكره بعد فوته و من مدحه و اثني عليه . اعلم) أن الناس كما كانوا في حقه فرقتين في حياته بسبب

اختلاف المشارب و الاغراض والمقاصد كذلك اختلفوا في حقه بعد فوته أيضاً على هاتين الفرقتين للأسباب المذكورة فمن مبغض قادح و محب مادح و أن كان بين الشريقتين بوناً بعيداً بأن كان الأول شقياً والثاني سعيداً فهذا في الجنة وذلك في السعير (قال) الشيخ ولي الله الدهلوي و لقد جرت على الإمام قدس سره سنة الله تعالى و عاداته في انبيائه من قبل بإيذاء الظلمة و المتدعين و انكار الفقهاء المتقشفين و ذلك ليزيد الله في درجاته و يلحق به الحسنات من بعد وفاته إلى أن قال وبالجملة قد بلغ امره إلى أن لا يحبه إلا مؤمن تقى و لا يبغضه إلا فاجر شقي فلا حاجة بنا إلى الذب و الدفع عن الإمام المهتم رضي الله عنه و لا إلى إقامة الدلائل العقلية و النقلية على جواز ما ادعاه ١هـ بأدنى تغيير يعني أن حقيقة ما عليه الإمام قدس سره ظاهرة و بينة بطلان ما عليه الخصم و لا شيبته أيضاً جليلة و مستبينة و أنوار معارف الإمام منتشرة و منبسطة في جميع الآفاق و الأفقار لا يقدر الخصم العنيد على سترها بغيوم الجحود و الإنكار بل كان انكارهم سبباً لشدة ظهور ذلك النور و زيادة الانتشار والله در من قال (شعر) و إذا أراد الله نشر فضيلة * طويت اتاح لها لسان حسود فإن المنكر كلما أظهر شيئاً من سم الإنكار و الاعتراض على معارفه السامية أظهر الخبثون تزيقاً أجوبة متعددة و استشهدوا لها بشواهد كثيرة شافية حتى بلغت عدد الرسائل المصنفة من طرف المخين سبعين رسالة بل زاد على ذلك و أجل ما صنف في هذا الباب رسالة عطية الوهاب انفصلة بين الخطأ و الطوبى للشيخ محمد بك الاوزبكي المكي أفاد فيها كل الإفادة و أجاد غاية الإجادة بحيث أنه هدم ببيان أباطيلهم من الأساس و ارسل إليهم ابابيل الرد و لم يترك لهم مجال رفع الرأس صنفها رداً لرسالة بعض المعاندين في ذلك العصر و قرصها اسلطين علماء ذلك الدهر حتى انمحي إنكار المنكرين و أضمحل عناد المعاندين و أنا تركت إثبات الرسالة المذكورة في هذا اخل فان غرضنا الآن ذكر من مدح الإمام و معارفه لا لجواب ورد أهل الشنات

و تركت ذكر أسامي المنكرين و نقل أقوالهم عملاً بقوله صلعم اذكروا محاسن موتاكم و كفوا عن مساوئهم و لعلمهم تابوا و أنابوا و تاب الله على من تاب و من اصر فقد خاب و رجع بخفى حنين ر آب و من تصدى لإظهار الإنكار فأشبال الإمام المعنوية موجودون في كل غاب حاضرون للانتصار بكمال النشاط و الترحاب إلا أني أثبت هنا تقاريط العلماء المذكورين لكونها مشتملة على فوائد حجة و عوائد مهمة تنكشف لها كل مشكاة مدلهمة و لكون اربابها من فضلاء ذلك العصر و كملاء ذلك الدهر يوقف عند اقوالهم و يقتدى بأفعالهم (فمنها) تتريط شيخ الإسلام المفتي ببلد الله الحرام مولانا المرحوم المبرور الإمام العلامة عبد الله عتافي زاده رزقه الله الحسيني و زياده (قال) رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين رب زدني علماً الحمد لله المانع للصواب و الموفق للاصابة في الجواب و نشكره أن برأنا من الأغراض و طهر قلوبنا من نكتة الران و اكنة الأمراض و نشهد أن لا إله إلا الله الهادي المعتم بما يرضيه و نشهد أن سيدنا و مولانا محمد صلى الله عليه و سلم عبده و رسوله القائل من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه و نصلى و نسلم عليه و على آله و أصحابه الآمرين بالمعروف و الناهين عن المنكر صلاةً و سلاماً دائماً ما تكررت العشايا و البكر (أما بعد) فقد اخبرني الجهم الغفير الثقب و البالفون حد التواتر مقبول الروايات بأن أولاد الشيخ أحمد الفاروقى السرهندي النقشبندي و مرديهم الموجودين الآن سالكون مناه الشريعة المستقيمة ملازمون الطاعة و الجماعة

على الطريق الحنفية السهلة القويمة و أهم اخذوا الطريقة المذكورة عن والدهم المذكور وليس فيها ما يخالف
الشرعية الغراء و يوقع في محذور و هذا مما لا مرية فيه و لا ريب لأنني احطت علماً بأداب الطريقة النقشبندية
و اخذتها عن جماعة زهاد اجلاء عظماء و إذا تقرر هذا فليعلم أن للشيخ أحمد مكتوبات واقعة باللغات الفارسية
منية على قواعد السادات الصوفية باصطلاحاتهم المرضية بل له رضي الله عنه اصطلاحات خاصة رضية و لا
مشاحة فيها و قد تصدى بعض مبغضي الطريقة النقشبندية و الشيخ المذكور و عرب بعض مواضع من
المكتوبات و حرف و غال بنا يوجب القيل و القال و صدره بالسؤال و طلب مني الكتابة عليه قبل كل
فأمتنعت تديناً و قد الخ على مراراً كثيرة فاجتبه بالحديث السابق من خير إسلام المرء تركه مالا يعنيه ثم زاد في
اللجاج و قال اسئل عمن سب و نقص و ذكر كلا ما لا يستطاع ذكره على لسان مسلم و لو حكاية فحينئذ
اجتبه شفاهاً باللسان بما هو مقرر عند ادنى الطلبة و في جميع الكتب في باب الردة و طلب الكتابة ايضاً من
جماعة علماء اتقياء حنفية و شافعية فلم يوافقوه على ذلك بل أجابوه بالحق المخالف لهواه و كتب عليه شخص
من الفضلاء اخذ بظاهر الفاظ التعريب اشرف مع امكان التأويل و وافقه جماعة ممن لا يعاب بهم وزاد بعض
جهال في الهدرمة و طغى و بعضهم نقش ما رسم له فحكاهاه كالبعيغاوليته أن كتب فهم و هل يفهم و لو ظفر
بكتابة الموافق الجاهل المتعنت لا جرى عليه مقتضى لفظه شرعاً أن لم ينكره لأنه عرض بالعلماء الأجلاء الذين
لا يصلح أن يكون تلميذاً لهم فعليه من الله ما يستحقه و قد اعتذر عنهما بعض العلماء الأجلاء في تعريضه و
لولا عنه و جهل الأول و جهل الثاني لحكمتنا بكفرهما و لكن لما كانت لهما نوع عذر باعتبار أن العوام لا
يكلفون إلا بمعرفة المسائل الجلية دون المسائل الخفية هذه المسئلة من المسائل التي تخفي على مثلها من العوام
اعرضنا عن حكم بذلك و لكن مثل هذين الجاهلين ينبغ تأديبها و زجرهما عن الخوض فيما لا وصول لأذهانهما
إليه ١هـ فما احسن هذا الاعتذار الدال على جهلها المين لخالها و ما للكاتب من الاعتذار و الله
دره و مع هذا فقد محوا ما كتبه و انكراه بغاية الذلة و الاستغفار و يكفيهما ذلك خزيماً و تعزيراً في سائر
الاعصار قال علماؤنا انكار الكفر توبة و قد رد بعض الأفاضل على هذا المعرب المتبع لهواه اشرف لكلام
الشيخ بالتعريب و مزجه بالدساتس و زيف كلامه و كلام من يعد فاضلاً و رسد كلام الشيخ المذكور بلفظه
الفارسي و عربيه بالواقع فأطال و حسن التأويل و المقال و قرظ عليه جماعة علماء أجلاء و إلا جرى ترك
التعريب المحتاج إلى التأويل لأن لبعض الألفاظ إذا وقعت فارسية حكماً و إذا وقعت عربية حكماً آخرقال
علماؤنا في أماكن متعددة من كتب الفتاوى ذكر عالمة المذهب قاضيخان في فتاواه المشهورة في الشروط المفسدة
للبيع رجل اشترى شيئاً على أن يجمله البائع إلى منزل المشتري ان قال ذلك بالعربية لا يجوز و ان قاله
بالفارسية جازلان العربية تفرق بين الحمل و الإيفاء و الفارسية لا تفرق و يكون الحمل بمنزلة الإيفاء ١هـ و
الحاصل أن ألفاظ المكتوبات الصادرة من الشيخ باللغة الفارسية باصطلاح القوم و لسأهم حيث كانت سالمة
عن وصمة قائلها شراً و الخذور فيها و لو بوجه ضعيف لا يتلفت إلى التعريب المخلل المحتاج إلى التأويل بل يترك
كلام المتكلم بلفظه عربياً أو فارسياً الخالي عن التعريب لموافقة الشرع الشريف كما أخبرني من تقدم و لا
نتكلف لتعريبها و إن لم

يتغير معناها و مدلولها فكيف مع التغيير الموقع في محذور لو فرض و لا يقدح في الشيخ تعريب ذلك المتعنت مع براءته كما ذكرى وليت شعرى أي حاجة داعية إلى التعريب لنكفر به مسلماً هذا إلا جراءة و افتراء بلا مرء فإن تكفير المسلم أمر عظيم قال في البحر ناقلاً عن الفتاوى الصغرى الكفر شيء عظيم فلا يجعل المؤمن كافراً متى وجدت رواية أنه لا يكفر ١هـ ثم قال فيه قال في الخلاصة إذا كان في المسئلة وجوه توجب الكف ووجه واحد يمنع التكفير فعلى المفتي أن يميل إلى الوجه الذي يمنع التكفير تحسناً للظن بالمسلم ١هـ ثم قال و الذي يجر أن لا يفتي بتكفير مسلم أمكن حمل كلامه على محمل حسن أو كان في كفره اختلاف و لو رواية ضعيفة و هذا الذي ادين الله به و اعتقده ثم أن الفقير في شغل شاغل من مثل هذه الخرافات و الكتابة عليها و التقريظ و الموافقة بالوقعات اليومية المتعين على بيأتها بأمر الدولة العلية ادامها الله تعالى و ادام احسانها على سائر البرية و إنما أخبرني من تقدم ذكره أن وقع من التعريب و التحريف و الكتابة عليه و الموافقة لو ظهر واصغي إليه مسمع أهل العناد لاقام الفتنة النائمة الداعية إلى الفساد و تحريب البلاد و اضرار المسلمين و العارفين و العباد والعلماء و الزهاد و المشايخ الأجداد و طلب مني كتابة ما تيسر لدفع هذه المضار العديدة بالفاظ و جيزة مفيدة فوجبت على يعني الكتابة و سطرت ما ذكر لحق الدماء و الانتصار للعلماء و الصلحاء و المشايخ الاتقياء و الله سبحانه نسال أن يوفقنا لما يحبه و يرضاه و يصون لساننا و قلمنا عن اضرار الناس و لا يجعلنا ممن يطيع هواه قال ذلك الفقير إلى الله تعالى عبدالله عتاقى زاده الحنفي القائم بخدمة الفتوى بأمر القرى مكة المشرفة عفى عنهما بمنه و بكرمه حامداً مصلياً مكبراً مهلاً ثم (قوله) لإحدى ترك التعريب إلخ (قلت) هذا إذا كان لغرض نفساني بالتحريف أما إذا كان لغرض صحيح سالماً عن التحريف فلا مانع من ذلك و به جرت عادة العلماء قديماً و حديثاً و الله يعلم المفسد من المصلح و هو أعلم بكل شيء (و منها) تقريظ العلامة الشيخ حسن ابن الشيخ محمد مراد التونسي المكّي و هو مقدار كراسة سماء بالعرف الندي من نصر الشيخ أحمد السهرندي قد ادرج فيه عوارف المعارف و ضمنه لطائف المنن و من اللطائف و هو حري بأن يُقال أنه من الفتوحات المكية أو من الألهامات الملكية قال رحمه الله تعالى ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ و به العون الحمد لله الذي اوضح لأحبابه سبل الهدى * و فتح لهم باب الفهم عنه بسابق العناية * و عصمهم من طريق الهوى و طرق الغفلات و الغوايات * خصهم بتشريف المكالمات و لطيف الإشارات * و الصلاة و السلام على سيدنا محمد رسول من فطر الأرض و السماوات * إلى كافة الخلق بالدلالات * الواضحة و الآيات البينات * (و بعد) فأني قد كنت وفتت على سؤال ورد من جماعة من الهند مضمونه ما قول العلماء في حق أحمد السهرندي الكابلي القائل كذا و كذا بالفاظ كثيرة مسطورة في السؤال مدعين أنما نقلت من كتابه المشهور و قد كتب عليه إذ ذاك جماعة قائلون بكفره اغتراراً بظاهر بعض الألفاظ و لغير ذلك فلما تأملته ظهر لي بحسب ما وصل إلي و ما قدر لي إذ ذاك من الفهم أن بعض عباراته لا يصد إلا من عارف إن بعضها غريب في تلك المنازل لا يصدر إلا من مجازف بل بعضها يؤدي إلى الكفر لا محالة فلذلك أمتعت من الكتابة بعد الاحاح على في طلبها و حمدت الله سبحانه على ذلك إلى أن اراد الله سبحانه و تعالى إظهار الحق و احقاق الباطل فحرك لذلك علماً يقال الشيخ محمد بك فكتب رسالة ميز فيها ألفاظ الشيخ المذكور رحمة الله عليه عن غيرها و بين أن كتابه إنما

هو بألفاظ فارسية و إن فيما عرب منها في السؤال تغييراً بالزيادة و النقصان و تبديل بعض الألفاظ بالمكرر و الطغيان و نقل عبارات الشئ بأعيانها من الكتاب المذكور إعانة لمن طلب الوقوف عليها و اظهاراً لما هو الصواب و تبرعاً بالجواب عما اشكل ظاهرة منها اذ لم يكن ذلك واجباً عليه و لا مندوباً كما ستقف عليه إن شاء الله تعالى ثم ارسل بها إلى لأكتب عليها وحيد دهره و فريد عصره شيخنا و بركتنا الشيخ أحمد البشبيشي ادام الله تعالى النفع به و فسح لنا في مدته آمين فأعترت إليه مراراً و رمت بذلك فراراً فزاد الاحاح و تقوى الاقتراح فالزمت نفسي العمل بمقتضى قوله (شعر) ما لا يكون فلا يكون بحيلة * ابدًا و ما هو كائن سيكون سبق القضاء بما يكون بعمله * فهو مقصدها في جميع انحاءها لا تسكن إلا لديه و لا تركز إلا إليه و لد تفيض الأعين و تتحرك القلوب و الألسن و لولا يحول بينه و بينها من آثار الرعونات و شدة ميلها إلى الشهوات لما انفكت عنه قنًا من الأوقات فلذلك قوى الأرجاء في الرجوع إليه و وقوع الأتفاق عليه و حينئذ فلا يخفى على كل لبيب يقظ أن الشيخ أحمد السهرندي الكابلي و لي من أولياء الله تعالى و له قدم راسخ

بمحافظة على الشريعة و مناظرته أهل الحقيقة و الدليل على ذلك أما محافظته فلما شاع و ذاع من شهرة علمه بانتشار تلامذته و تلامذة تلامذته و اولاده و حفدته كلهم علماء و منهم من بلغ درجة الأكاير حتى عزله النظر في غالب البلاد كاسلامبول و ما وراء النهر و فد منهم جماعة إلى الحرمين الشريفين ممن بلغ مكة منهم العلم المشهور الشيخ فرخ قد كثر متابع له بها إلى الآن فإنه كان المرجح بها و منهم قطب اوانه و النموذج زمانه شيخنا و بركتنا الشيخ محمد قاسم اللاهوري قدس سره و روح ضريحه آمين قرأت أنا و رفيق لي عليه في المطول و اخبرنا انه ختمه تدريساً نيفاً و ستين مرة و منهم الشيخ المتفنن النقشبند نزيل عين الزمان مددنا و بركتنا شيخنا الشيخ محمد بن سليمان كان يعظمه و يكرمه غاية الأكرام و ما ذلك إلا رعاية لمقام الشيخ أحمد رحمه الله ياكرام كل من ينتسب إليه لما عنده من زيادة العلم بكمال فضله و تحقيق مقامه بمقتضى لا يعرف الفضل إلا ذروه و منهم العلامة الشيخ محمد مراد ذكرانه الآن بإسلامبول يدرس بها و أنه ذو اتباع و منهم الشيخ الحقيق العارف بالله تعالى الشيخ بدر الدين و منهم العلامة الشيخ يوسف الدين و منهم الولي العارف بالله تعالى الشيخ محمد معصوم ذكرلى بعض الإخوان من مدرسي مكة المشرفة من أبناء الروم أنه اجتمع بمؤلاء الثلاثة و كان كثيراً ما يذكر الشيخ بدر الدين و يقول ما رأيت في زماننا هذا مثله في كثرة علمه و عمله و مداومته على الذكر و أما الدليل على مناظرته لأهل الحقيقة فإن من له أدنى فهم يدرك ان عبارات كتابه أهلنا الله سبحانه و تعالى بفهمها و جعلنا من طلابه ليست جارية على اصطلاح الفقهاء لأنها لا تصدر إلا عن أرباب الأحوال فهي دالة على أنه من أهل الحقيقة عند من بصره الله تعالى لأن الكلام صفة المتكلم و قد قالوا اعرف الرجال بالحق و لا تعرف الحق بالرجال و قال الشيخ زروق في شرحه لحسب الشاذلي رحمه الله تعالى و اعلم أن الكلام صفة المتكلم و ما فيك اظهر على فيك لي أن قال و بالجملة أن احزاب المشايخ صفة احوالهم و نكتة مقالهم و ميراث علومهم و أعمالهم و بذلك جروا في كل امورهم لا بالهوى يعني أن جميع أقوالهم و أفعالهم ليست مقصودة لهم بنوع تكلف أو نوع تصرف كما يدل عليه كلام الشيخ القشيري الآتي بل جميع ما يقع منهم من الحركات و السكنات تصدر عنهم بحسب احوالهم فهي آثارها الدالة عليها لا محالة فظهر بهذا لمن ثبته الله تعالى و نور

بصيرته أن سيدي الشيخ أحمد رحمه الله تعالى ثابت القدم فيما تقدم على أن جماعة منهم لم يصنفوا كتاباً حرصاً على أمثال ما كلفوا به من كتمان هذه العلوم كما سيأتي انشاء الله تعالى قال ابن عطاء رحمه الله تعالى في لطائف المنن كان أبو الحسن الشاذلي رحمه الله تعالى لم يصنع كتاباً وكذلك شيخنا أبو العباس رحمه الله لم يصنع في هذا الشأن شيئاً والسبب في ذلك أن علوم هذه الطريقة علوم التحقيق وهي لا تتحملها عقول عموم الخلق ولقد سمعت شيخنا أبا العباس يقول جميع ما في كتب القوم عبارات في سواحل من بحر التحقيق انتهى المراد قوله في سواحل إلخ... كناية عن بعدها عن أفهام أهل الظاهر لما يقصدونه من استعمال ألفاظ خاصة بهم مجملة والمعاني لمشكلة الظواهر تحامياً

عن الظهور الموجب لوقوع الخلاف منهم فلماذا يجد من صنف منهم كتاباً بالغ في كتمان معانيه بحيث لا يستعمل شيئاً مما استعمله غيره من المعاني إلا على طريق الاتفاق وحينئذ التمييز بين اصطلاح الفقهاء و اصطلاحهم لا يكاد يخفى على أحد فعلم حينئذ أن كتاب العارف بالله تعالى الشيخ أحمد رحمه الله تعالى و امدنا بمدده أما هو في علوم الحقيقة و انه جار على اصطلاح القوم و دال على كمال احواله و علو مقامه بلا ريب هذا و ابى الدين الله سبحانه و تعالى بذلك و بما عن شيخنا الشيخ محمد بن سليمان نفعنا الله تعالى به من أن الشيخ أحمد رحمه الله تعالى مجدد طريق القوم وكفى بهذا الاستشهاد لمن وفقه الله تعالى للتسليم و حسن الاعتقاد و حيث ثبت ما له من المقام فلا يلتفت لمن اراد نفيه عنه قال الشيخ رزق رحمه الله تعالى في الشرح فإن قلت قد تكلم بعض الناس في الشيخ ابن سبعين كلاماً فاحشاً يوجب عدم اعتباره فكيف يلتفت إلى علومه و اذكاره قلت لا يقبل قول إلا ببرهان و لا يؤخذ شيء إلا بتبيان و قد ثبت كونه من أهل العلم و العرفان و نقل كونه من أصحاب الحقائق و الأحوال بل حقق ذلك جماعة ممن اتى بعده من الرجال فلا يلتفت إلى انكار المنكر في اسقاط مرتبته وكذا من كان طريقة فلتن كان العلم حرمة للعلماء ايضاً حرمة و الموقف يلتمس المعاذير و المناق يتبع العيوب بل يحدث بما يغير حق و لا اجهل ممن يتعصب بالباطل و مكر لما هو به جاهل فانظر وفتلك الله تعالى و تأمل في عبارة الشيخ زروق رح و ما فيها من الفوائد النورانية حيث رد قول النجرح بعدم البيان ثم عارضه بمجرد ثبوت صفة العلم له ثم اثبت له كونه من اصحاب الحقائق و الأحوال بمجرد النقل ثم حقق له ذلك بمن بعده من الرجال حيث ذكروه بذلك من غير تعرض لطول المدة و قصرها ثم اكد الرد بقوله فلا يلتفت إلخ... ثم اشار إلى حكمة على مقتضى الشرع و انه لا خصوصية له بقوله و كذا من كان على طريقته ثم التفت إلى تعظيم جانب العلماء بمجرد كونهم علماء للتحريض على ذلك كما قابل ذلك بدم المنكر و التشديد عليه جعله كالمناق و مقابلة فعلة بفعله الموافق ثم ذم التعصب و وصف صاحبه و ذا الجهل المركب بكونهما لا اجهل منها فإذا علمت هذا فتأمل ايضاً في اكتفاء الشيخ رح في الرد بمجرد ثبوت صفة العلم فكيف بمن منحه الله تعالى فضيلة انتشاره في البلاد زيادة على ذلك ثم في التفاته رح لثبوت كونه من اصحاب الحقائق و الأحوال بمجرد النقل فكيف بمن كتبت في مناقبه المجلدات و اثبت له فيها انواع الكرامات و شهد له بذلك انتشار الآثار الدالة على اتصافه بذلك أي الانتشار فأنى قد رأيت مناقبه في مجلد ضخيم و اخبرت بثانية منها للشيخ محمد هاشم الكشمي و قد كتب سيد علماء الهند جامع المعقول و المنقول الملا عبدالحكيم السيكوكوي

ما لفظه أن التكلم على كلام الوارث للطريقة احمديّة الشيخ أحمد السرهندي جهل و سفه ودلالة على عدم الوقوف على اصطلاحات الصوفية إلى آخر ما اطاله رحمة الله تعالى و قد وضع على هذا الخط ختمه و هو الآن بيد أولاد الشيخ رحمه الله تعالى و الذي نعلم الآن من نسخ كتابه المشهور في الحرمين الشريفين ثلاث نسخة تامة ثلاث مجلدات بالمدينة المنورة و نسختان محزومتان بمكة المشرفة ثم في اكتشافه رح بمجرد ذكر جماعة بعده فكيف بمن مضى عليه زمان طويل بعد ذلك فإن عمر الشيخ أحمد نور الله ضريحه نيف و ستون سنة و منذ توفي إلى الآن نحو ستين فهذه نحو مائة و خمسة عشر سنة باعتبار اسقاط مدة بدايته على ان كثيراً من أولياء الله محفوظات من وقت الرضاع في بطون امهاتٍ نعليه فهي نحو مائة و عشرين سنة فكيف فيه التجريح بعد هذه المدة و بعد ما ثبت له من الاشتهار المتصل بمن ذكر من كتابه و أولاده و تلامذته إلى يومنا هذا فهل يخفى على أحد أن هذا إلا باب اظهار الفساد نسل الله العظيم في ذرته ورد كيد قاصده في نحره ثم هل هذا السؤال لإمزلة و مغلطة لأهل الحرمين الشريفين حيث لم يذكروا فيه الشيخ رحمه الله معرّفاً بأوصافه بل ذكروه مجهولاً خصوصاً مع أحدثوا ما فيه من التغيير و الزيادة و النقصان و هل هذا إلا هوى للنفس و اتباع للشيطان اما يخشى فاعلوه من تعجيل عقوبة الله تعالى غيرة منه عليه أما يعتقدون الموقف و الفضيحة بين يديه و ما أحسن ما قيل (شعر) تذكر يوم تأتي الله فراد و قد نصبت موازين القضاء و هتكت الستور عن المعاصي * و جاء الذنب مكشوف الغطاء * و احسن منه و ابلغ منه و اسرع رشقاً في النحور قول من يجمع الناس ليوم لا ريب فيه و إليه النشور يعلم ما في السموات والأرض و يعلم ما تسرون و ما تعلنون و الله عليم بذات الصدور لعمر الله انهم لفي امر لا ينادي و ليده و لا يفارق عنيده و كأني بهم و قد انعكس عليهم الأمر افا أمنوا مكر الله و صروف الدهر كيف و هو كما قيل شعر سرور الدهر مقرون بحزن * فكن منه على و جل شديد فني يمناه كأس من حين * و في يسراه قيد من حديد نعوذ بالله من مكر الله نعوذ بالله من مقت الله نعوذ بالله من سخط الله و لا يخفى أن كلام الشيخ أحمد اسكنه الله تعالى في حظيرة قدسه و متعه بموار انسه ليس جارياً على ظاهره كما تقدم و لا يجوز له استعمال الألفاظ الظاهرة المعاني حيث كان في هذا العلم لوجوب كتمانته قال في روضة المريدين قال جعفر بن محمد الصادق رضي الله تعالى عنهما فهنا عن اظهار هذا العلم لغير أهله كما فهنا عن الزنا و لا اقامة الدين الله تعالى إلا بهذا العلم و قال أن الله عز و جل فضح من باح بسرّه و علمه إلى غير أهله و عن أبي هريرة رضي الله عنه قال حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم و عانين فاما أحدهما فبثته فيكم و اما الآخر فلو بثته قطع هذا البلعوم و عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اني لا علم في قوله تعالى يتزل الامر بينهن لو قلت لكفرتموني وعن علي رضي الله عنه قال أن بين جنبي علماً لو قلته لخصيتم هذه من هذه ارادوا رضي الله عنهم بذلك العلوم الحقيقة كما صرح بذلك فأهل التمكين لا يظهرون معاني الفاظهم لأن جميعها متعلق بالله تعالى فهي اسرار بينهم و بينه و لهذا كان خطأ الحلاج و اباحة دمه من حيث اظهاره ما يكتّم و اعلانه بما يسر كما في حل الرموز و فيه ما كل قلب يصلح للسر و لا كل صدف ينطبق على الدر و قيل لأبي يزيد رح مالنا لا نفهم كثيراً ما تقول قال لأن كلام الأخرس لا يفهمه غير امه (قال) الشيخ القشيري رحمه الله في الرسالة و هذه الطائفة يستعملون الفاظاً فيما بينهم قصدوا بها الكشف عن

معانيهم لأنفسهم بعضهم من بعض و الأجمال و الستر على من باينهم في طريقتهم لتكون معاني ألفاظهم مشتبهة على الأجانب غيرة منهم على اسرارهم أن تشيع في غير أهلها اذ ليست حقائقهم مجموعة بنوع تكلف أو مجلوبة بضرب تصرف بل هي معاني اودعها الله تعالى في قلوب قوم و استخلص لحقائقها اسرار قوم يقولون الأسرار معتقة عن رق الاغيار و يطلق السر على ما يكون مصوناً بين العبد و الحق سبحانه و تعالى من الأحوال و عليه يحمل قول من قال اسرارنا بك لم يفتضهن و هم و أهم انتهى ملخصاً فمن علم ان قصدهم كتمان السر و الاجمال و الستر و ان ظاهر اللفظ غير مراد لهم لا يعترضهم قطعاً فالمعترض على ولى الله سبحانه و تعالى الشيخ أحمد رح باعتبارده مرتكب مالا يحل غير عالم بمقاصدهم هذا و قد تلقت العلماء رضي الله عنهم و نفعنا بهم خلفاً عن سلف أقوال هذه الطائفة من غير التفات منهم إلى أشكال ظواهرها ع عملهم بحقائقها و ما تقتضيه من الاتحاد و الحلول و التجسيم و غيرها لعلمهم باستحالة كون شيء من ذلك مقصوداً لهم و هو معنى قول الشيخ زروق رح فلذلك قبل كلامهم أي على ما هو عليه و ان كان مشكلاً فإذا النظر إلى كمال أحوالهم لا إلى ظواهر اقوالهم و كمال أهل الطريقة الحقيقية هذا كتاب كمال أهل الطريقة و معدن الحقيقة الشيخ ابراهيم بن عبدالكريم الجيلي قدس سره و نور ضريحه المسمى بالإنسان الكامل و سائر مؤلفاته و مؤلفات العارف بالله تعالى الشيخ محي الدين بن عربي قدس سره و سائر كتب القوم إلى يومنا هذا تشتري بأعلى الثمن و تستكتب و يتعب في تحصيلها و مقابلتها مع العلم بما فيها من الاشكالات المتكاثرة منها في الانسان الكامل قوله بانقضاء عذاب جهنم و ذهاب اثرها و عود ابليس لعنه الله إلى ما كان عليه من مكان القرب إلى الله تعالى و منها ما في عينته قوله أن السبع الطباق تحت قوائمي ورجلى على الكرسي و سقف بيتي العرش و منها ما في مواقع النجوم لأبن عربي رح أن الله سبحانه لساناً يتكلم به و اذنا يسمع بها و اما مشكلات الفتوحات فأشهر من أن تذكر فلو نظر العلماء رحمهم الله إلى ظواهر هذه الكتب لما توقف احد منهم في الحكم بتكفير مؤلفيها لكنهم لما علموا احوالهم لم يلتفتوا .

إلى المشكل من اقوالهم و قد شاع هذا و الحمد لله بحيث لا يكاد عالم بجهله الآن حتى انسيت اشكالاتهم و كأنما لم تكن و اقبل الناس عليها لذلك بالإقبال التام حتى صار العلماء يتركون و يعتنون بمطالعتها بل و تدريسها حتى لا يكاد يخلو عالم من بعضها و من الاطلاع عليها فإن قلت إذا كان عدم التعرض لا يكاد يجهل فكيف قلت في أول الرسالة و قد كتب عليه جماعة قائلين بكفره اغتراراً بظاهر بعض الالفاظ و هل هذا إلا تعرض منهم قلت قد مر قريباً بأن أهل السؤال دلسوا و لبسوا و انهم متبعون اغراضا فاسدة و انهم لم يعرفوا الشيخ رحمه الله بل ولم يذكروا من نسبه شيئاً لعلمهم لما فيه من صريح مناقضتهم فان والد الشيخ و جده رحمهم الله قد ثبتت لهما الولاية و نسبه يتصل بأمر المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه و قد أخذ الطريقة عن والده و جده بالسند المتصل إلى سيد العارفين بالله تعالى الشيخ عبدالقادر الكيلاني كما في مناقبه قدس سره لتميزه العارف بالله الشيخ بدر الدين غير المتقدم فلما لم يذكروا شيئاً من هذا بل حذفوه و قولنا حذفوه لغوي تجهيلاً لتيميم غرضهم بزعمهم اقتضى ذلك تكفيره لا محالة لأنه على هذا التقدير ليس ممن لا تعرض لهم بل هو فرد من افراد الناس فلو ذكر موصوفاً بأوصافه التي اشتهر بها أو بعض النسب و لو الفاروقي فقط و نقلت ألفاظه

بعينها من غير تغير لما تعرض له احد و ما كفره أحد منهم قطعاً إلا ترى أنا لو سلنا عما في مواقع النجوم بصورة ما يقول علماء الدين رضي الله عنهم في حق محمد بن عربي القائل بأن الله سبحانه لساناً يتكلم به و له اذن يسمع بها أو عن مقالة الشيخ عبدالقادر رح رأيت ربي بعين رأسي بصورة ما يقول العلماء رضي الله عنهم في حق عبدالقادر ولد أم الخير القائل أن ربي بعين رأسي فهل يتوقف أحد في تكفير المستول عنه على ما فض جهالته بخلاف ما لو قيل في الأول في حق الولي العارف بالله تعالى الشيخ الأكبر محي الدين ابن محمد بن علي بن محمد بن علي ابن العربي الحاتمي الطائي قدس سره و نور ضريحه و في الثاني في حق سيد العارفين وقبله الوافدين الشيخ محي الدين عبدالقادر الجيلاني جعلنا الله سبحانه في بركاته و امداده حيث لم يتعرض له أحد من العلماء كما نقدم وفيما نحن بصدده كذلك لما كان السؤال بصورة ما يقول العلماء رضي الله عنهم في حق أحمد السرهندي الكابلي لم يتوقف أحد في تكفيره و ما يتوقف إلا من كان له علم بشهرته أو بطرف منها أو كان له معرفة باصطلاح القوم فاستدل ببعض عبارات السؤال على مقامه بخلاف ما لو كان بصورة الشيخ العالم الفاروق بالله تعالى مسلك المریدين و موصل السالكين الجامع بين الطريقة و الحقيقة من ملأ علمه الآفاق شيخ وقته على الاطلاق الشيخ أحمد السرهندي الكابلي الفاروقي النقشبندي ابن العارف بالله تعالى الشيخ عبدالأحد ابن ولي الله العارف بالله تعالى الشيخ زين العابدين نفعنا الله سبحانه و تعالى به القائل كذا و كذا بالفاظه بعينها أو تعريبها حيث لم يتعرض لها بلا ريب (فأن قلت) قال الشيخ عبدالوهاب الشعراي رحمه الله تعالى قد اندرس العمل بأخلاق القوم في هذا الزمان حتى لا يكاد العبد يجد أحداً من المتشيعين فيه يتخلق بشيء من أخلاق القوم فإن قام الاراده قد عز في هذا الزمان فكيف بمقامات العارفين انتهى فعلى هذا لا يكون الشيخ أحمد من المشايخ و لا كتابه مثل كتبهم (قلت) ليس في عبارته ما يقتضى انقطاعهم ليلزم ذلك بل مفهومها عزهم كما صرح به في آخر مقدمته بقوله لم اقصد بقولي في كثير من الاخلاق لم ار له فاعلاً الفخر و إنما اقصد به بيان عزته ليلقى الاخوان بالهم إلى الاهتمام بتحصيله و التخلق به لا غير على أنه ذكر في الاربعين و مائة أن أصحاب النوبة سبعون و أنهم بمصر الآن سنة ستين و تسعمائة (فإن قلت) ليس أهل هذا الزمان كالمقدمين فلا يستحق الشيخ أحمد أن يعامل معاملتهم فسلم له اقواله (قلت) أن اردت سلب المشاهدة عن المجموع فسلم و ليس الكلام فيه و إن اردته عن كل فرد فرد فغير مسلم فقط روى عن رسول الله صلى الله عليه و سلم انه قال في كل قرن من امتي سابقون و عنه صلى الله عليه و سلم انه قال إنما مثل امتي كمثل حديقة قام عليها صاحبها فاجتث رواكبتها و هيا مساكنتها و حلق سعتها فأطعمت عاماً فوجاً ثم عاماً فوجاً ففعل آخرها طعماً يكون اجودها فتواناً و أطولها شمراً و الذي بعثني بالحق نبياً ليجدن ابن مريم من امتي خلقاً من حوارية و عنه صلى الله عليه و سلم أنه قال خير امتي أولها و آخرها و في وسطها الكدر و عنه صلى الله عليه و سلم انه قال مثل امتي مثل المطر لا يدري اوله خير ام اخره و الاحاديث في هذا المعنى كثيرة جداً على أن هؤلاء القوم لا يغيرهم الزمان فلا فرق بين المتقدم و المتأخر و الظاهر و الخفي و الصديق و الولي في أن الزمان لا يكدر انوارهم و لا يحط مقدارهم فأفهم مع الموقت لا مع الأوقات و عن بعض العارفين انه قال أن الله تعالى عبداً كلما اشتدت ظلمة الوقت قويت أنوار قلوبهم فهم مثل الكواكب كلما قويت ظلمة الليل قوى

اشراقها كما في لطائف المنن و أما كتابه نفع الله تعالى به يسر لنا سلوك طريقته فغالب الظن فيه حيث لم اطلع على جميعه انه لو كان معرباً لفاق أو ساوى لما يظهر من من دقه ألفاظه التي وقفت عليها و لعمري انه حرى بقوله (شعر) (جميع الاحاديث في هذا المكتوب بل أكثر احاديث المكتوبات مأخوذة من مشكاة المصابيح فليستخرج منها ١هـ)

ما ضربي ان لم أكن متقدماً فالبق يعرف آخر المضمار و ها أنا أذكر لك ما تستكن به نفسك و تراض و تقبض به إنشاء الله عنان التعرض و الاعتراض قال الشيخ زروق رح في وصيته عند عد الشبه و من ذلك قول بعض الصوفية أنا هو و هو أنا مما يوهم الاتحاد و الحلول و قد وقع كثير من هذا النوع لابن الفارض و ابن العربي و التستري و ابن سبعين مع امانتهم في العلم و ظهورهم في الديانة فعلى المؤمن في ذلك ان يكون قائماً مع الحق بالكلام في القول لا في القائل في مثل أولئك القوم و ما كان من كلامهم موافقاً للكتاب و السنة فأنا اعتقده و ما كان مخالفاً فأنا أكل علمه لأربابه مزهاً قلبي عن اعتقاد ظاهره وإياهم كذا لك انتهى مختصراً و قوله و اياهم كذلك اي و انزههم ايضاً عن اعتقاد ظاهرة فأهم لا يعتقدونه لأهم منهيون عنه كما تقدم و قال الشيخ الشعراي رح في لطائف المنن و قد يكون سبب الانكار جهل المنكر بمصطلح القوم و عدم ذوقه لمقامتهم فالعقل من ترك الانكار و جعل ما لم يفهمه من جملة مجهولاته لا سيما و لن يبلغنا عن أحد منهم ما يخالف الشريعة ابدًا و ربما تكلم العارف في شعره أو غيره على لسان الحق تعالى و ربما تكلم على لسان رسول الله صلى الله عليه و سلم و ربما تكلم على لسان القطب فيظن بعضهم أن ذلك على لسانه هو فيبادر على الانكار و قد سمعت سيدي على الخواص يقول أقل درجات الادب مع القوم أن يجعلهم المنكر كأهل الكتاب لا يصدقهم و لا يكذبهم و كان سيدي على بن وفا يقول التسليم للقوم أسلم و الاعتقاد فيهم أغم و الانكار عليهم سم ساعة في ذهاب الدين و ربما تنصر بعض المنكرين و مات على ذلك نسأل الله تعالى العافية ١هـ فإن اردت يا أخي عدم الانكار فأجل مرآة قلبك فإنك تشهدهم من خيار الناس و يقل انكارك و إلا فمن لازمك كثرة الانكار لأنك لا تنظر في مرآتك إلا صورة نفسك فأفهم ١هـ مختصر و قال في حل الرموز بعد كلام و لقد انصف ابو حامد الغزالي حيث اجرى هذه الطائفة من الرجال في كتابه المنعوت باحياء علوم الدين فقال عند ذكرهم هؤلاء قوم غلبت عليهم الاحوال فقال احدهم سبحانه و قال الآخر ما أعظم شأنى و قال الآخر أنا الله و قال الآخر ما في جيبى إلا الله فهؤلاء قوم سكارى و مجلس السكارى يطوى و لا يحكى معناه و نسلم إليهم احوالهم و لا نرد عليهم اقوالهم لأن كلامهم نطق عن ذوق و ذوق عن شوق و من ذاق فقد عرف و من لم يذق فلا حرج عليه اذا سلم و اعترف ١هـ كلامه المقدس رح و قال في مقدمة شرح تائبة الامام العارف بالله تعالى ابن حبيب الصفدي و يجب .

تحسين الظن بأولياء الله تعالى فإن اسأه الظن بعموم المؤمنين حرام فكيف بأولياء الله تعالى والله تعالى في خلقه اسرار لا اطلاع للعوام عليها بل يطلع عليها من شاء من خاصته انظر إلى ما وقع من الخضر عليه السلام من خرق السفينة و قتل الغلام و قوله بعد ذلك و ما فعلته عن امرى فسلم هم حالهم و لا تتابعهم فيما لا يوافق ظاهرة الشرع و لقد صنف فيهم أهل العناية بهم مصنفات و نصرؤهم فيها و الوا احوالهم و اقوالهم المخالفة

لظاهرة الشرع ليس هذا محل ذكره و شرط جواز الاعتراض ان يكون ممن احاط بعلم الظاهرة و الباطن و إلا فهو قاصر فيسعى في اصلاح نفسه اولاً ١هـ و ذكر شيخنا السيد أحمد الحموي نفعنا الله ببركته و بركة علومه آمين في ذيله على كتابه درر العبارات في آخر جواب أجاب به عن سؤال ورد إليه من زبيد عن ألفاظ وردت مشكلة في أشعار مشائخ الطريقة العارفين بالله تعالى فقال بعد أن أجاب بتخريج ذلك على الاستعارات التمثيلية ما نصه فإن عجزت عن التخريج على هذا المنوال و عسر عليك انتزاع حالة تطابق بما الحالة المنتزعة من الشعر فاعتقد ان ذلك الواقع في نفس الأمر و ان قصر ادراكك عنه فسلم لأهل الله و اعتقد برآءتهم و نزاهتهم من كل عيب و نقص و اياك ان يخطر ببالك ما يقع فيه كثير من الناس ممن حرم التوفيق من حمل كلامهم بفهمه القاصر و نظره الفاتر على غير مرادهم مما لا يليق بالجناب الإلهي ثم يجعل ذلك سبباً للوقوع فيهم من غير مستند له في ذلك إلا محض جهله و قصور عقله و ظنه أن فهمه و عقله متناه في الكمال بحيث لا يقصر عن شيء اصلاً بل كلما خرج منه فهو باطل و محال فإن ذلك و العياذ بالله منشأ الحرمان و الخسران و من أين يجب أن لا يهب الله لأوليائه إلا ما يدركه عقل هذا الجاهل القاصر بل ما مقدار عقله بالنسبة للعلوم الكسبية فضلاً عن الوهية و اياك أيضاً حيث عجزت عن التزليل على هذا القانون ان تبلغ في التكلف و التأويل و الحمل على ما تعتقد من المعاني كما يفعله كثير من الخبيث المعتقدين و إن كان مقصدهم في ذلك جميلاً و غرضهم صحيحاً لكنه يؤدي إلى ارتكاب تكلفات باردة مهملة تخرج الكلام عن رونقه و بهجته و تؤدي إلى جملة على معان في غاية الركافة و السفالة فترك ذلك و الاعراض عنه و تلقي الكلام بالقبول و التسليم و الاعتقاد التام على سبيل الاجمال و عدم العرض لمعانيه و الاعتراف بالعجز عنه كما هو طريق السلف رح من التفويض في متشابه القرآن حتى يفتح الله تعالى بالمعاني الصحيحة ذوقاً احسن و اسلم (قلت) و ما يدل على أن كلامهم رضي الله عنهم ليس مجرياً على ظاهرة ما حكى أن الشيخ الأكبر محي الدين ابن العربي قدس سره لما انشد قوله (شعر) يا من يراني و لا اراه * كم ذا اراه و لا يراني قال بعض اخوته كيف تقول انه لا يراك و انت تعلم انه يراك فقال له مرتجلاً شعرياً من يراني مجزماً * و لا اراه آخذاًكم ذا اراه منعماً * و لا يراني لانذاً قال بعض المشائخ من هذا و شبهه تعلم أن كلام الشيخ و امثاله مؤول و انه لا يقصد ظاهره و انما له محامل تليق به و كفالك شاهداً هذه الجزئية الواحدة و احسن الظن و لا تنتقد بل اعتقد و للناس في هذا المعنى كلام كثير و التسليم اسلم و الله سبحانه بكلام اوليائه اعلم انتهى كلام شيخنا نفع الله به ((قلت)) انما شبه شيخنا رح التفويض في متشابه القوم بالتفويض في متشابه كلامه تعالى في قوله كما هو طريق السلف إلخ ... لأن هؤلاء القوم تخلفوا و تحققوا بجميع الأسماء و الصفات إلا لفظة الجلالة كما هو مقرر و معنى التخلق تحلى العبد بتلك الاسماء و الصفات بقدر الامكان و اما التحقق فهو ذهاب تعين صفة العبد و ظهور صفة الله تعالى فيه قال بهاء الدين في شرح اسماء الله تعالى و اما التحقق بمقائنها فذلك بتجلى الاسم على سر العبد و سريانه في روحانيته سريان النار في اعماق الجمرة بحيث يفنى تعين العبد و تكون حقيقة الاسم المتجلي بعينها هي حقيقة العبد حتى يرتفع التمييز في مشاهدته بل تترتب احكام الحقيقة الاسمية على الحقيقة العبدية أن بلغ التحقيق بما كماها كما قيل (شعر) انا من أهوى و من أهوى انا * نحن روحان حللنا بدنا * فاذا ابصرتني ابصرته * و

إذا بصرتة ابصرتنا* و الاشارات إلى هذه المرتبة كثيرة في مقالات القوم باللغات المختلفة و هذا امر ذوقي لا يسمع طور العبارة اكمال شرحها .

و لا يفى إلا بشيء يسير من الاشارات بما ١هـ و بهذا تبين وجه التشبيه و بقوله حفظه الله تعالى و اياك ايضاً ان تبلغ في التكلف و التأويل إلخ... و بما تقدم من وجود كتمان هذا العلم تعلم ان تعرض الفقهاء لكلامهم بالشروح و التحشية و الجواب عن اشكالاتها مما لا ينبغي لما في جميع ذلك من المخالفات لمقصودهم نعم ان أرادوا بذلك تسهيله على اهله كما فعله القشيري رحمه الله تعالى حيث قال في باب شرح الفاظهم و نحن نريد بشرح هذه الألفاظ تسهياً لفهم من يريد الوقوف على معانيها من سالكي طريقهم و متبعي سننهم أو كان ذلك شفقة منهم على العوام من اعتقادهم ظواهرها فلا بأس لكن قد سلك هذين المسلكين جماعة فلا احتياج إليهما الآن الا أن يكون اصطلاح حادث فلا بأس فإن القوم لم يصطلحوا على وضع و انما اصطلاحوا على استعمال الألفاظ المخصوصة بمعنى أن كلامهم يستعملها في معان يصنعها لها لما علمت من حرصهم على الكتمان و الاصطلاح على معنى واحد يفوته و توضيح ذلك أنك تجد شراح الفاظهم يذكرون للفظ معاني كثيرة و قد يجمع ما بين كتابين أو ثلاثة من المعاني للفظ واحدة فلم تجدها تتفق اصلاً فيكون المجموع لذلك اللفظ فمن ذلك العبودية قال الشيخ القشيري رحمه الله تعالى في كتابه منشور الخطاب العبودية موافقة الأمر و مفارقة الزجر العبودية ترك التدبير ورؤية التقصير العبودية رفض الاختيار بصدق الافتقار العبودية اداء ما هو عليك و شكر ما هو اليك العبودية حسن القضاء و ترك الاقتضاء ١هـ و قال الشيخ جمال الدين أبو القاسم القاز ابادي في كتابه خلاصة الحقائق قال الكتاني رح العبودية ترك الاختيار و ملازمة الذل و الافتقار و قال ذو النون المصري العبودية ان تكون عبده على كل حال كما انه ربك في كل حال و قال أهل الاشارة العبودية التفويض إلى الخبير البصير و رؤية التقصير في طاعة الملك القدير و قال عالم العبودية أن يرضى العبد بما يفعل الرب و قال ابو عثمان رحمه الله العبودية اتباع الأمر على مشاهدة الأمر و قال عيسى عه م العبودية ترك الدعوى و احتمال البلوى و حب المولى ١هـ و هكذا في غالب ألفاظهم و انما اقتصر بعضهم على معنى واحد تسهياً لطالب ذلك كما تقدم عن القشيري رح قال ابن عطاء رح في لطائف المنن قال الجنيد دخلت على السري السقطي فوجدته متغيراً فقلت ما بالك يا استاذ متغيراً فقال دخل شاب آنفا فقال ما التوبة فقلت ان لا تنسى ذنبك فقال بل التوبة أن تنسى ذنبك فما تقول انت يا ابا القاسم فقلت القول عندي كما قال الشاب لأبي إذا كنت في حال الجفاء ثم نقلني إلى حال الصفاء أذكر الجفاء وقت الصفاء فقال الشيخ رح كلام السري اتم من كلامهما كلامهما يخص حالهما و كلام السري مهيع مورد السالكين ١هـ مختصراً فظهرانه لا حصري في الاصطلاح و ان الكلام صفة دالة على حال المتكلم كما تقدم و عليه فلا حصر لاصطلاحاتهم كما لا حصر لآحوالهم و لا اعتراض على من تعرض للبيان بقصد ما تقدم للبيان بقصد ما تقدم إذا كان أهلاً لذلك هذا و أما توقف الفقهاء و المشايخ عن المسارعة إلى التكفير و ايجابهم العمل بما يقتضي نفيه و إن تكرر المثبت بحيث يكون النافي عشر عشيره و تصحيح القول بعده تكفير أهل البدع و ترجيحه فلا يخفي كثرة النقول في ذلك على من طالع كتب الفروع و العقائد و شفاء القاضي عياض رح غير انها ليست مما نحن بصدده و انما

فيها استلزام كون عدم التعرض للشيخ رح اولويا و الكلام فيما نحن بصدده كثير لكن فيما ذكر كفاية لما اوردناه من تنبيه الغافلين و تحذير المتعصبين عن الوقوع في المهالك بالتعرض للشيخ أحمد رح بالسوء المخالف لقوله صلى الله عليه و سلم اذكروا امواتكم بخير و الاعتراض عليه بما لا علم لهم به أو التعرض لذريته بالأذية فإن اكرامهم اكرام له و اذيتهم اذية له مستلزما للدخول فيمن آذنه الله سبحانه بحرب كما روى عن ابي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان الله عز و جل قال من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب لحديث بطوله قال المسعودي رح في شرح فالذي يتخلص من كلام علماء الشريعة و الحقيقة أن الولي هو المتقرب إلى ربه تعالى بالعلم و العمل ١هـ فمن من الله سبحانه و تعالى عليه بالانقياد و مخالفة النفس و الشيطان تنبه لمراقبته تعالى و تدارك ما احده من الخلل و النقصان و من خذل عطلت حواسه و بء بالخسران و لا يخفى ان سعى أهل السؤال انما هو تكثير اجوره و رفع درجاته نفعنا الله تعالى ببركاته كما قال الشيخ الشعراي رح حين وقع له مثل هذا حيث قال ان حسادي يحرفون عني مسائل لم اقل بها قط ثم يكتبون بها سؤلات يستفتون عنها العلماء فيفتون بحسب السؤال ثم يدورون بخطوط العلماء على الناس فيحصل لي من ذلك اجور لا تحصى من كثرة الوقوع في عرضي بغير حق فلو اني كنت موآخذاً احداً من هذه الامة لما رضيت يوم القيامة بأعمال واحد منهم طول عمره في غيبة واحدة (قلت) و اوفى دليل على علو مقام الشيخ أحمد رح رفع الدرجات بعد الممات باستدامة العمل بحيث رزقه العلم خصوصاً و هو في الانتشار إلى يومنا هذا و الولد الصالح خصوصاً و هو متعدد و اذية الخلق خصوصاً وهي عامة له و لذريته فتوفر هذه الأسباب مع ما يلحقه من هموم دعاء الخلق و خصوصه دليل ظاهر على ما ذكر ثم لما مضى شهر بعد كتب هذه الرسالة و وقد رجل يقال له البرزنجي مكة المشرفة و كان القائل بكفر الشيخ رحمه الله و جعلنا في بركاته ثم ارسل إلى بالسلام قائلاً بلغني انكم كتبتم رسالة فمرادي الوقوف عليها و كان ظني انه اذا اطلع عليها يطلب بيان ما ذكر فيها من الاحاديث و ما ادعى في السؤال من التغيير و التحريف و ما ذكر من النقول الدالة على عدم التعرض للشيخ رح و ما نقل عن كتب القوم من المشكلات و ما ذكر من الوقوف على مناقب الشيخ رح و نعدد نسخ كتابه و صحة الاخبار بالوافدين إلى مكة المشرفة من اولاد الشيخ رح و تلامذته و ما ذكر من النقول للاستشهاد و التنظير و غيرها للوقوف على جميع ذلك و الايقان لما ان هذه جادة أهل الانصاف و ترجيح للمحاسبة الباطنة على الظاهرة و لذلك سمحت نفسي بارسالها إليه حالاً رجاء ظهور الحق و وقوع الاتفاق عليه فلما بلغته بادر إلى مطالعتها و امر بكتبتها فكتبتها هو شخص ثم اتاني بما فسألته هل كتب منهاهيا قال لا فقلت لا بد من كتبها فإنها بتمامها ارجع إليها و اذكر له ذلك فراح ثم رجع فقال كلمته فأبى و قال ما يحتاج فقلت له و هل قابلها قال ثم رجع فقال كلمته فأبى و قال ما يحتاج فقلت له و هل قابلها قال لا قلت اذا هي غير الرسالة لما هو مقرر من تحريف كتبة الزمان و لما وقع بين الحاسنين من انعكاس الرجحان و لما حصل لي ما هو قريب من اليقين من انه مفت لأهل السؤال و معين لهم في التغيير لينقل عني ما ليس لي من المقال و ليجد لبحث فيه المجال اذ هي بدون ذلك محصنة بالوالي المتعال و اشد على شأنهم من وقع النبال كتبت هذه الكتابة سائلاً من فضل المطلع عليها ان لا يعتمد على ажردة من المناهي و من الزيادة و انه اذا وجد عليها كتابة قاذحة فيها تعرضات

على من يتقى الله تعالى و يحشاه من العلماء فإن كانت صواباً فأنا أول من يزعم لها و يعتقدها و إلا فليعلم
المطلع عليها براءتي منها و يعتقد الصواب هذا و قد كتب الشيخ محمد بك نسخة من هذا قبل هذه الزيادة
فهي أيضاً صحيحة و إن كان تاريخها مثل المغيرة فإن الفرق ظاهر لوجود المناهي في هذه دون تلك و أيضاً
تقابل مع هذه فإنها لا تخالف إلا بزيادة المناهي هذه و في اولها و آخرها بعض ألفاظ قليلة لا يختلف بها المعنى و
الحاصل أن نسبة ما يخالف هذه إلى غير صحيحة أصلاً و مما يفرق به أيضاً بين المغيرة و هذه التاريخ فإن تاريخ
النجردة عن المناهي هكذا تحريراً قبيل فجر يوم الجمعة مستهل شهر جمادى الأخرى سنة اربع و تسعين و ألف و
تاريخ المعتمدة ما ستره قريباً و الله سبحانه و تعالى ولي التوفيق و الحمد لله رب العالمين أولاً و آخراً و باطناً و
ظاهراً و هو حسبي و نعم الوكيل و لا حول و لا قوة إلا بالله العلي العظيم قاله الفقير إلى الله تعالى حسن ابن
مراد حسن التونسي الحنفي عفى الله عن الجميع بمنه و كرمه آمين و صلى الله على سيدنا محمد النور الذاتي
الساري في جميع آثار الأسماء و الصفات و على آله و صحبه و سلم نبزت قبيل عصر السبت ثامن شهر الله
تعالى رجب الأصم سنة اربع و تسعين و ألف . (رسالة الشيخ العلامة و العمدة الفهامة منع العلوم و المعارف
منشأ الاسرار و اللطائف معدن الدقائق الفرعية و الاصلية مجزن الحقائق الشرعية و العقلية قدوة فحول العلماء
اسوة أعظم الفضلاء مظهر الألفاظ الالهية و مصدر الاسرار اللامتناهية الشيخ أحمد الشيشي المصري
الأزهري الشافعي رحمه الله تعالى و نور ضريحه المتوفي سنة ١٠٩٦ ست و تسعين و ألف و تاريخ و فاته مات
البيشيخي هكذا قال في خلاصة الأثر ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ، أحمد سبحانه على نعمه المتكاثرة و اشكره
على آله المتولية المتظافرة ﴾ * و أصلي و أسلم على أفضل العالمين سيدنا محمد خاتم الانبياء و المرسلين * و
على آله و صحبه أجمعين * و التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين (أما بعد) فقد وقفت على هذه الرسالة التي
وضعها الفاضل الشيخ محمد بك لبيان كلام الشيخ العارف بالله تعالى أحمد الفاروقي النقشبندي فوجدته قد
أجاد فيما افاد و بين اصطلاح الشيخ و مقاصده بكلام الشيخ نفسه في مواضع متعددة من مكانيه و لا شبهة
في أن الألفاظ المصطلح عليها حقيقة عند أهلها فيما اصطلحوا عليه و لا تدل على غيره الا مجازاً فالفاظه
بحسب اصطلاحه لا تدل إلا على معان صحيحة لا مخالفة في شيء منها لما وردت به الشريعة المطهرة و حيث
كان كذلك فلا تحتاج إلى تأويل أصلاً فالحكم بتكفيره مبني على الجهل باصطلاحه و مقاصده و قد صرح غير
واحد بأن الجاهل باصطلاح الصوفية لا يجوز له ان يخوض في كلامهم لأن ذلك يوقعه في رمى اولياء الله تعالى
بالكفر و الزندقة كما وقع ذلك لغير واحد و منهم الشيخ أحمد المذكور كما أخبرني بذلك من خبره عندي
يفيد اليقين بل تكاثرت الاخبار بذلك حتى كادت تبلغ حد التواتر و لما ذكر ابن المقرئ في روضه ما حاصله
أن من شك في تكفير طائفة ابن العربي فهو كافر قال شيخ الاسلام ذكريا في شرحه هذا بحسب ما فهمه
ك بعضهم من ظاهرة كلامهم فإن ظاهره عند غيرهم الاتحاد و غيره مما هو مكفر و الحق أنهم مسلمون احياناً و
كلامهم جار على اصطلاحهم كسائر الصوفية و هو حقيقة عندهم في مرادهم و ان افتقر عند غيرهم ممن لو
اعتقد ظاهره كفر إلى التأويل اذ اللفظ المصطلح عليه حقيقة في معناه الاصطلاحى مجاز في غيره فالمعتقد منهم
لعناه معتقد لمعنى صحيح و لا يقدح فيه ظاهر كلامهم المذكور عند غير الصوفية لما قلناه لأنه قد يصدر عن

العارف بالله تعالى إذا استغرق في بحر التوحيد والعرفان بحيث تضحل ذاته في ذاته و صفاته في صفاته و يغيب عن كل ما سواه عبارات تشعر بالحلول و الاتحاد لقصور العبارة عن بيان الذي ترقى إليه و ليست في شيء منها كما قاله العلامة الفتازاني و غيره ١هـ . ر قد صرح شيخ شيوخوا البرهاني اللقائي رحمه الله بأن الحسين الحلاج قتل بما لم يتامله من امر بقتله يعني و لو تأمل كلامه و فهم مقصوده ما وجد له مساعاً لقتله إذا تقرر ذلك علمت أن العارف بالله تعالى الشيخ أحمد المذكور من المسلمين الاخير المرشدين إلى الله تعالى لأن ألفاظه منصرفة بحسب اصطلاحه إلى المعاني التي قصدتها موافقة للشريعة لا تحتاج إلى تأويل اصلاً كما بين هو تلك المعاني الصحيحة التي أرادها من ألفاظه في مواضع كثيرة من مکتوباته بالفارسية و قد قرئ ذلك عندي بحضرة جماعة يعرفون الفارسية امنت توأطئهم على الكذب و لا مخالفة في شيء من المعاني التي بينها لما تقرر في شرعنا و لا يقد فيه ظاهر لفظه المذكور الذي يفهمه من لم يعرف اصطلاحه على أن الظاهر القابل للتأويل لا يكفر صاحبه بمجرد ذلك الظاهر بل بعد الوقوف على أنه يعتقد ذلك الظاهر اما إذا لم يعلم انه يعتقد ذلك الظاهر و لفظه قابل للتأويل فاننا نؤوله و لا نحكم بكفره كما يفيد قول شيخ الإسلام و أن افتقر عند غيرهم إلى تأويل و كلام هذا الرجل بفرض أن لا اصطلاح له قابل للتأويل كيف و قد وجد له اصطلاح فعلى تقديره لا يحتاج إلى اصطلاح اصلاً و لا يضره أن ألفاظه هذه لم توجد لمن تقدمه من القوم لما عملت من أن الإصطلاح لا مشاحة فيه و أن خالف اصطلاح من سبقه و بالجملة فالمكفرون له فهموا مظاهر لفظه و لفظ آخر مفترى عليه أموراً معلوماً نفيهاً من الدين بالضرورة بحيث لا يتوقف في التكفير بما فهموه فيضه و لا متفقه بل و لا جاهل بالكلية إذ فهمهم ذلك شاركهم فيه كل جاهل و المعاند يرغب في اخراج المسلمين من الإسلام بأدنى شبهة لا سيما قوماً مشهورين بالصلاح يرشدون العباد إلى الله سبحانه و تعالى و قد ذم السبكي هؤلاء الطائفة الذين يتساهلون في تكفير المسلمين و ذلك لأنه لما سئل عن تكفير أهل إلا هواء و البدع قال أعلم أنا نستعظم القول بالتكفير لأنه يحتاج إلى أمرين عزيزين احدهما تحرير المعتقد و هو صعب من جهة الإطلاع على ما في القلب و تخليصه عما يشبهه و تحريره و يكاد الشخص يصعب عليه اعتقاد نفسه فضلاً عن اعتقاد غيره الثاني الحكم بأن ذلك كفر و هو صعب من جهة صعوبة علم الكلام و مأخذه و تمييز الحق من غيره و انما يحصل ذلك لرجل جمع صحة الذهن ورياضة النفس و اعتدال المزاج و التهذيب و الامتلاء من العلوم الشرعية و عدم الميل و الهوى و بعد تحصيل الأمرين يمكن القول بالتكفير أو عدمه ثم بعد ذلك أما أن يكون التكفير بشخص خاص فشرط مع ذلك اعتراف الشخص به و هيئات أن يحصل و أما البينة في ذلك فصعب قبولها لأنها تحتاج في الفهم إلى ما قدمناه إلى أن قال و لقد رأيت تصانيف جماعة يظن بهم أنهم من أهل العلم و يشتغلون بشيء من رواية الحديث وربما كان لهم نسك و عبادة و شهرة بالعلم تكملوا بأشياء ورووا أشياء تنسئ عن جهلهم العظيم و تساهلهم في نقل الكذب الصريح و اقدموا على تكفير من لا يستحق التكفير و ما سبب ذلك و ما إلا ما هم عليه من فرط الجهل و التعصب و النشأة على شيء لم يعرفوا سواه و هو باطل و لم يشتغلوا بشيء من العلم حتى يفهموا بل هم في غاية الغباوة ١هـ و قد غفل المكفرون عن اصطلاحه لعدم تبعهم لكلامه أو اعتقادهم أن اصطلاح المتأخر لا بد أن يكون موافقاً لإصطلاح المتقدم و لم يميلوا إلى التأويل مع ما يردده أما لغاوة أو

عقد على أن في كلام المتصدي لتكفيره اعترافاً بعدم فهم مراده حيث قال في آخر كلامه أو اراد شيئاً فقصرت
 عنه عباراته بل اعترافاً بعدم تكفيره إذ هو من لازم . اعترافه بعدم فهم مراده فقد اعترف بأنه إذا اراد معنى
 صحيحاً قصرت عنه عبارته لا يكون كافراً فكيف و عبارته لا تقصر عن إفادة المعنى الصحيح يظهر ذلك
 للمتأمل المنصف و في كلام السعدو غيره ما يفيد أن العبرة بالمراد لا بالعبرة القاصرة عنه حيث قال هو و غيره
 فيما نقله شيخ الإسلام و لأنه قد يصدر عن العارف بالله تعالى إذا استغرق في بحر التوحيد عبارات تشعر
 بالخلول و الاتحاد لقصور العبارة عن بيان حاله الذي ترقى إليه فهذا صريح أو كالصريح بأن العبارة القاصرة
 التي تشعر بالكفر كالخلول و الاعتماد لا يكفر صاحبها بل هناك امور لا شبهة للمكفر فيها أصلاً منها تكفيره
 بقوله أن الكعبة لا يراد بها خصوص الابنية و منها ما ذكره بعض الطلبة فيما يتعلق بالوجود و جعله قياساً و
 نتيجة فإنه لو ادرك لا ستحيى أن يكتب ما كتبه و لكره أن يطلع عليه أحد ممن له نسبة إلى العلم و العجب أن
 هذا المكفر ممن ينكر على من يقول بكفر طائفة ابن العربي و يعترف باصطلاحهم و يحمل ألفاظهم على معانيها
 المرادة لهم أو يؤل حتى كاد يتعبد بأنفاظ ابن العربي حتى اغتر بظاهر عبارته في الفصوص و قال بإيمان فرعون
 مع أنه قيل أنه مكذوب عليه لتصريحه في غير ذلك الكتاب بقائه على كفر هذا الشيخ عبدالوهاب من أهل
 الكشف حتى أنه ذكر اطلاعه على الجنة و النار و الميزان و الصراط و تلقاه الناس منه بالقبول و هو ادري
 بكلام القوم من غيره قال في كتاب البراقيت و الجواهر في اعتقاد الأكابر قال الشيخ في الباب الرابع و الستين
 و ثلثمائة أعلم أنه لا يموت أحد من أدل التكليف إلا مؤمناً عن عيان و تحقيق لا مرية فيه و لا شك لكن من
 العلم بالله و الإيمان به خاصة و ما بقي الاهل ينفعه ذلك أم لا و في القرآن العظيم فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا
 بأسنا قال و قد حكى الله عن فرعون أنه قال آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنوا اسرائيل و أنا من المسلمين
 فلم ينفعه هذا الأيمان و أطال في الإيمان و أطال في ادلة أنه لم ينفعه إيمانه قلت قال الشعراي فكذب و الله
 و افتري من نسب إلى الشيخ محي الدين أنه يقول بقول ايمان فرعون و هذا نصه يكذب الناقل و جمهور العلماء
 قاطبة على عدم قبول إيمانه و إيمان جميع من آمن في اليأس لأن شرط الإيمان الاختبار و صاحب إيمان الناس
 كالمثلج إلى الأيمان و الإيمان لا ينفع صاحبه إلا عند القدره على خلافه حتى يكون المرأ مختاراً و لأن متعلق
 الايمان هو الغيب و أما من يشاهد نزول الملائكة بعذابه فهو خارج عن راسخ الايمان و الله أعلم ١ هـ
 المقصود منه فهلا أول لهذا ايضاً بل هذا أولى بالتأويل لأن ذاك طعن فيه كثير من أئمة عصره و غيرهم و
 حكموا بتكفيره و لم نسمع طعناً في هذا الرجل عن أحد يعتد به فإن قال أن تقدم بن العربي مقتضى لترجحه
 يقال له التقدم لا يقتضي الترجيح بل لو نظر لذلك ثبت في ابن العربي ما قيل فيه إذ هو متأخر بالنسبة لمن قبله
 من القوم حتى جعل بعضهم هذا من جملة الرد عليه حيث قال أن ما صدر عنه و عن طائفته ليس من اصطلاح
 القوم و إن قال أن باب السلوك و الاستغراق قد سد بعد ابن العربي فقد اراد سد بابا وصول له إليه و لا قره
 له عليه و بعد التسليم أقل القليل أن يكون هذا الرجل أولى بالتأويل من فرعون فإن بقاء فرعون على كفره
 يدل عليه ظواهر الكتاب و السنة و صرفهما عن ظاهري بغير دليل لا يجوز و جزم بكفره ايضاً جماهير العلماء
 حتى كادوا يجمعون عليه إلا من شذ بل حكى بعضهم في الاجماع ففي الزواجر لأبن حجر الهيثمي أخذ علماء

الأمة و مجتهدوها الذين عليهم المعول من الآية الأولى اعني قوله تعالى فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأو بأسنا
اجماعهم على كفر فرعون ورواه الترمذي في تفسيره في سورة يونس من طريقين و قال في أحدهما حديث
حسن و في الآخر حديث حسن غريب صحيح و روي ابن عدي و الطبراني انه صلى الله عليه و سلم قال خلق
الله يحيى بن زكريا في بطن امه مؤمناً و خلق فرعون في بطن امه كافراً و اما ما حكاه عنه في سورة يونس بقوله
عز من قائل حتى اذا ادركه الغرق قال آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنوا اسرائيل و أنا من المسلمين فهو
ما ينفعه إلى آخر عبارته الكافية الشافية القائل هو في اثنا عشر بعد نقله عبارة ابن العربي التي أخذ منها نسبه
القول بصحة إيمان فرعون لأبن العربي فهل هذا الكلام مقرر أو مردود فما وجه رده قلت قال ابن حجر ليس
هذا الكلام مقررًا و أن كنا نعتقد جلاله قائله فإن العصمة ليست إلا للأنبياء إلى أن قال على أنه نقل عن بعض
كتب ذلك الإمام أنه صرح فيها بأن فرعون مع هامان و قارون في النار و إذا اختلف كلام إمام فيؤخذ منه ما
يوافق الأدلة الظاهرة و يعرض عما يخالفها إلى ما طاب له اشتباه مما فيه رد لكثير من الجهلاء فجعله إجماعاً و لم
يعول على من خالف و أما تأويل كلام هذا الرجل فلم يمنع منه مانع بل صرح العلماء بأن كثيراً من اللفظ
الموهوم لا يلتفت إلى إيهامه حيث أمكن جملة إلى محمل صحيح و كأنه ظن أن ادخال الكافر في الإيمان أسهل من
إدخال الكافر في الإيمان أسهل من إدخال المسلم في الكفر و هو ظن فاسد لأننا نستصحب الأصل في كل منهما
حتى نتحقق ما يخرج عن ذلك الأصل فالأصل في المسلم بقاؤه على اسلامه حتى نتحقق ما يخرج عنه و الأصل
في الكافر بقاؤه على كفره حتى نتحقق ما يخرج عنه فظهر أن التأويل للمسلم ليقى على اسلامه أولى من
التأويل للكافر بل لا يجوز الحكم بإسلام الكافر بغير دليل إذ الأصل بقاؤه على كفره و لا يجوز الإقدام على
تكفير المسلم حتى يتحقق ما يعتقد من المكفرات كما يدل عليه كلام السبكي رحمه الله و قد بلغني إن شأن
هؤلاء القوم يعني المكفرين أنهم ينظرون إلى المسائل التي يكون بعض العلماء مخالفاً فيها لما أطيح عليه الجمهور و
يقيم أدلة لنفسه يستدل بها على ما خالف فيه فيأخذون قول ذلك المخالف و يضعونه في رسالة ويردون عليها
ما أقامه هو من الأدلة وينسبونها إلى أنفسهم و يرسلونها إلى البلدان حتى اشاعوا تلك الأقوال المخالفة لما عليه
جمهور العلماء فمن ذلك القول بإيمان فرعون و من ذلك اختيارهم أن و أمن الغرائيق العلى من قول النبي
صلى الله عليه و سلم إلى غير ذلك مما اشتملت عليه الرسائل التي يبعثون بها إلى البلدان فيأخذها ضعيف العقل
قليل العلم فيغتر بها و تصير هي معتقده فإن قصدوا بذلك صرف العامة عن اعتقاد ما عليه الجمهور إلى اعتقاد
ما شذ به واحد أو إثنان مثلاً فهذا من الإفساد لا من الإصلاح و الارشاد إذ الذي عليه جمهور العلماء هو
الحقيق بالاعتماد في الاعتقاد و إن قصدوا بذلك إظهار دعوى الإجتهد و إنه صارت فيهم قوة الترجيح و الرد
على الأئمة فهذا لا يثبت دعواهم إذ لا تميز لهم بذلك إذ كل من له أدنى اشتغال بالعلم إذا أطلع على هذا
القول و ادلته أمكنه أن يقول مثل ما يقولون بأن يقول و الذي اختاره في هذه المسئلة كذا و يسرد أدلة
صاحب القول كما يسردونها و إن لم يفهم المسئلة و لا شيئاً من أدلتها على انه لا يتوهم فيهم أحد تلك الأهلية
بل أهل و طنهم حتى الآخذين عنهم لا يشتون لهم أهلية التعليم فضلاً عن مرتبة الاجتهاد فالله اعلم بمقاصدهم
ثم انتقلوا من ذلك إلى تكفير المسلمين و أما من افتى بأن من أول كلام ذلك الرجل فهو كافر فهو جاهل أي

جاهل معتوه و قد اخبرني بذلك من له به خلطة تامة من أهل العلم فأني لا أعرفه و أخبرت أنه ليس فيه أهلية لا قرأ مقدمة أبي الليث فضلاً عن غيرها و إنما يجلس للكذب على العوام يقرهم مقدمة أبي الليث أو غيرها من الكتب الوعظيات ووافقته آخر أخبرني من يعر أنه قرأ أمثلة التصريف على بعض موالى الروم و لا علاقة له بفقته و لا حديث و لا غيرها من العلوم الدينية و لولا عنه و جهل الأول و جهل الثاني لحكما بكفرهما و لكن لما كان لهما نوع عذر باعتبار أن العوام لا يكلفون إلا بمعرفة المسائل الظاهرة دون المسائل الخفية و هذه المسئلة من المسائل التي تحفى على مثلها من العوام اعرضنا عن الحكم بذلك و لكن مثل هذين الجاهلين ينبغي تأديبهما و زجرهما عن الخوض فيما لا وصول لأذهانهما إليه و الله أعلم بالصواب و إليه المرجع و المآب و حسبنا الله و نعم الوكيل و لا حول و لا قوة إلا بالله العلي العظيم و صلى الله على سيدنا محمد و آله و صحبه أجمعين و التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين . قاله الفقير أحمد البشبيشي المصري الأزهري الشافعي رحم الله من تابع الحق و أظهر الخفى من الجلي هذا من قبيل إثبات فضيلة شيء بإثبات نقص ضده كما قيل إن الا شيئاً تتبين بضدها فإن هنا بين نقص الطائفة الثالثة الذين لا يقدرتون تمييز بعض مراتب و جودات المخلوقات من الواجب بأنهم لما لم يميزوا بينهما اثبتوا للممكن ما للواجب و وجدوا انفسهم عين الحق بخلاف الطائفة الأولى إنهم ميزوا بينهما و لم يثبتوا ما لاحدهما للآخر فتأمل تعرفه و الا فتتحير و لا تستعجل حتى تستوفى الكلام و تحيطه من أوله إلى آخره منه عفى عنه (صورة ما كتبه العلامة العالم بالله تعالى الشيخ عبدالله العباسي الشافعي الملكي رحمه الله تعالى) بسم الله الرحمن الرحيم حامداً و مصلياً و بعد فقد وقفت على ما كتبه العلامة الأوحد الهمام الامجد مولانا و سيدنا الشيخ أحمد بلغه الله تعالى كل مقام أحمد فما وجدت لكتابة غيره معنى اذ المعول عليه كلامه فإله أسأل و بنبيه و آله و صحبه أتوسل أن يديم النفع به بجاه سيد الأولين و الآخرين سيدنا محمد صلى الله عليه و سلم قاله الفقير إلى الله تعالى عبدالله العباسي الشافعي .

صورة ما كتبه سنجقدار العلامة القاسم المكي الحنفي عامله الله تعالى بلطفه الجلي و الخفي) بسم الله الرحمن الرحيم و به العون الحمد لله حمداً يليق بجلاله و الصلاة والسلام على سيدنا محمد و آله و صحبه صلاة تليق بكماله (أما بعد) فقد احطت بهذا السؤال و الرسالة و الأجوبة نظراً و تأملتها و امعتها ففكرت فأريت أن النقص في السؤال بالتبديل الذي يدل على أن فاعله صاحب نقص و حظ نفس و افتراء و تسويل أما الرسالة فقد اظهرت لقائلها الفضل و الجلالة كثر الله تعالى امثاله و جعل للمتقين ظلاله اما الاجوبة فكل جواب مبني على فهم الجيب من الخطأ و الأخذ بالظاهر بلا ريب و أما الجواب الملحق بالسؤال لصاحب الرسالة فهو المبين لا محالة و هو جواب مولانا و شيخنا و بركتنا الشيخ أحمد فهو من كل جواب أحمد و ما لنا إلا اتباع أحمد فعليه الاعتماد في المبدأ و المعاد كيف لا و هو الجامع بين العقول و المنقول و الحاوي لجميع الفنون من الفروع و الاصول فسبح الله في مدته و جعلنا ممن يقوم بمجته و في الرسالة و الجواب ما فيه كفاية لأولي الأبواب من أدلة السنة و الكتاب و مقامنا التسليم لأهل الباطن فيه السلامة للدين في الظاهر و الباطن التخلق باخلاق من سلف ممن مضى و زلف قال النبي صلى الله عليه و سلم ذرو العارفين اخذثين من امتي لا تزلوهم الجنة و لا النار حتى يكون الله تعالى الذي يقضي فيهم يوم القيامة قال المناوي رحمه الله تعالى جمع محدث اسم مفعول

بالفتح أي ملهم و هو من القى في نفسه شيء على وجه الالهام و المكاشفة من المألأ الأعلى فظهر أن المراد بهم
المجاذيب الذين يبدو منهم ما يخالف ظاهره الشرع فلا يتعرض له بشيء انتهى نقله العلامة السيوطي في الجامع
الصغير عن الخطيب و صححه فإذا كان هذا في احدثين الذين هم الملهمون المجاذيب فما بالك بشيخ اكبر قد
ظهر ارشاده في الأصغر و الأكبر و سرى سره في القلوب و نور كيف لا يلتمس لكلامه ما يليق بمقامه فلكل ما
مقام مقال و لكل و لي حال و مجال جعلنا الله تعالى من المعتقدين لا من المنتقدين و من المصلحين لا من
المفسدين المعتنين و من المتبعين لا من المتبدعين و افاض علينا من بركات اوليائه أهل حق اليقين ربنا اغفر لنا و
لإخواننا الذين سبقونا بالإيمان و لا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا انك رؤف رحيم ربنا افرغ علينا صبراً
و توفنا مسلمين قاله الفقير إلى الله تعالى قاسم بن سنجدار المكي الحنفي حامداً و مصلياً هـ، صورة ما كتبه
شيخ الحرم المكي السيد محمد افندي الحسين رحمه الله تعالى و طيب ثراه و جعل الجنة منقلبه و مثواه) (بسم
الله الرحمن الرحيم) الحمد لله الذي أنعم و تفضل على من يشاء من عباده بالكمال و وفقه لبسط السلوك في
طريقة الحقيقة بالإجلال أحمد الله سبحانه و تعالى على ما وهبنا من الانعام و الافضال و صلى الله على نبيه
الكريم السيد الحكيم سيدنا محمد صلى الله عليه و على آله و اصحابه أهل المجد و الكمال صلاة دائمة بالغدو
و الآصال و سلم تسليمأ (اما بعد) فقد وقفت على السؤال الذي صوره صالح الأورنك آبادي و محمد
عارف و عبدالله الكوكني من توابع صالح المذكور فوجدته قد ذكروا فيه اقوالاً و زعموا أنهم استخرجوها من
مكتوبات الشيخ الأجل الهمام الأكمل في الطريقة النقشبندية بل الإمام منبع العلوم و المعارف منشأ الاسرار و
اللطف العارف بالله تعالى الشيخ أحمد الفاروقي الحنفي النقشبندي رحمه الله تعالى و اعلى درجاته و حيث كان
مكتوبات الشيخ رحمه الله تعالى بالفارسية عربوها إلى الألفاظ العربية بمقدار معرفتهم و مقتضى مرادهم نعوذ
بالله من اتباع النفس و الهوى و ارسلوها إلى فلان احد مجازري المدينة المنورة ثم بعد وصول ذلك السؤال إليه
علق رسالة بتكفير الشيخ أحمد المذكور بسبب الأقوال المكتوبة في السؤال الملايمة لخاطر المرسل إليه و تصدى
لإثبات كفره بما و هيات أن يثبت و طلب من قاضي المدينة المنورة و مفتيها و علمائها أن يكتبوا على ذلك
السؤال على وفق مراده فامتنعوا عن ذلك وردوا عليه كلاماً و اجوبة تليق بالعلماء العاملين بعلومهم ثم بعد
ذلك اتى إلى مكة المشرفة فسلل الكتابة على السؤال المذكور من قاضيها و مفتيها و علمائها ايضاً فما أحد
وافقه على ذلك و اجابوه بقولهم هذا الأمر الذي ارتكبه عظيم فما يوافقك في تكفير مسلم الاكل هالك و لا
وافقه بالكتابة من العلماء على ذلك إلا آحاد من الناس ممن لا معرفة لهم بالطريقة و بعضهم وافقه للملايمة هواه
و بعضهم لا علم له رأساً و لا حقيقة فحصل ما حصل من القيل و القال بسبب فعل هذا الضال فعل ذلك
لتبع هوى من ارسل إليه السؤال أو ما عملوا قوله صلى الله عليه و سلم لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق فما
بالك في حقوق العباد لا سيما فيمن اراه تكفير ولى و هو اعلم العباد فيا ويل من تجرأ أن ربك لبالمرصاد
فموجب ما افتروا على الشيخ أحمد النقشبندي و مكتباته احتاج الأمر إلى تتبع مكتوبات المرحوم الشيخ أحمد
المذكور و تعريب ألفاظه الفارسية إلى العربية على وجه يتضح الحق به على يد عالم له علم بالعربية و الفارسية
و حيث كان الأمر كذلك صرف الشيخ الأجل العالم الفاضل الشيخ محمد بيك همته العلية أي انبياء الله تعالى

الذين ارسلهم الله بالحق و لزم علينا الإيمان بهم و تصديقهم فالإضافة لأدنى ملاسة . و طلب جميع مكتوبات الشيخ أحمد و قابل الأقوال التي في ورقة السؤال مع مكتوبات المرحوم فوجد بعضها غير موافق لها بسبب التحريف و ترك بعض الألفاظ و زيادة اخرى الـ ارتكها هذا الظريف فكتب الرسالة و بين فيها اصطلاحات السادات النقشبندية و مقاصد الشيخ أحمد رحمه الله تعالى و اراد بذلك اظهار و ارد بذلك اظهار الحق فإن اتباع الحق أحق و لينحل الاشكال و ليرتفع القيل و القال فعرب الألفاظ الفارسية إلى العربية و احسن و اهتم و اتقن و ارتفع من أله الحق سوء الظن بل رجع الكفر على من تجرأ بتكفير المسلم و ندم كثير ممن كتب على السؤال المذكور و لازم الندم رجاء أن يدخل تحت قوله صلى الله عليه و سلم التوبة الندم لما ظهر لهم أن مبنى الأمر على الهوى و الغرض و البهتان الذي فهم من الزيادة و النقصان و التجراً الذي لا يليق بالمسلم فعله بل لا يقبله انسان قال صلى الله عليه و سلم من آذى مسلماً فقد آذاني فكيف يكون حال من تجرأ على التحريف و قوله عليه الصلاة و السلام اذكروا محاسن موتاكم و كفوا عن مساويهم و قوله عليه الصلاة و السلام من حسن إسلام المرأ تركه مالا يعنيه فظهر الحق و زهق الباطل أن الباطل كان زهوقاً فينبغي لحكام تلك الديار أن يخرجوا منها من هو مثل هؤلاء المتجرئين بل يجب أن يؤد بهم بحسب ما يقتضي اقوالهم و افعالهم و صلى الله على سيدنا محمد و آله و صحبه اجمعين قال ذلك و كتبه افقر عباد الله الغني محمد ابن حسن الحسيني شيخ الحرم المكي عفى الله عنهما و عن المسلمين اجمعين (صورة ما كتبه السيد على بن السيد محمد المعروف بكلاه زاده الديار بكري المكي رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم و به نستعين) رب ليس الهدى غير هداك ولا آلاء إلا آلاك نحمدك اللهم يامفيض الأنوار و يا مزين قلوب العارفين بالاسرار افض علينا انوار رحمتك و يسر لنا الوصول إلى كمال معرفتك و هب لنا منك محبتك و صل على محمد لسان حجتك و على آله و اصحابه خير بريتك و على أوليائك المتراضين المتمسكين بشريعة خير خليقتك بجلال عزتك و كمال رأفتك (أما بعد) فاني لما وقفت على المكتوبات الفارسية التي كتبها شمس فلک الارشاد و بدر اوج الطريقة و السداد و محور دائرة الفضائل و الكمالات و الرشاد القطب الرباني و الغوث الصمداني المرحوم المقدس المبرور الأوحدي العارف بالله تعالى الشيخ أحمد السرهندي الفاروقي النقشبندي قدس سره العزيز و معربها الذي عربه العمدة العلامة و الزبدة الفهامة الفاضل الأكمل و احقق الاجل العارف باصطلاحات السادات الصوفية و العالم بقواعدها المرضية محمد بيك و عين الله ترعى لساناً عربيه فأحسن و اجاد و بنانا نقله إلى البياض من السواد و اتقن و امعن و افاد و شرح و فصل و بين ما هو المراد جعل الله تعالى عمله مبروراً و سعيه مشكوراً و جزاءه في الدارين جزاء مرفوعاً فبعد ما أوضح المعرب الفاضل و بين ما هو المراد من مكتوبات الشيخ الكامل و صرح بأنه لا مخالفة في مكتوبات الشيخ للشرع الشريف قطعاً لا اصلاً و لا فرعاً لقيتها منطوية على الحقائق من الفوائد المرموزة مشتملة على الدقائق من الفرائد المكنوزة مترنة بميزان الشريعة الغراء ممثلة بلوانح تعجز عن ادراكها القوى لأنها معبر عنها بلسان السادات الصوفية و محرر على اصطلاحات مشارب تلك الطائفة العلية لا لغو فيها و لا تأنيب إلا قليلاً صواباً و مقالاً كخالص التبر مذاباً فياله من كتاب فاخر تعقد عليها الخناصر و قد تصدى بعض مبغضي الطريقة النقشبندية و الشيخ المذكور لجميع الترهات و عرب بعض مواضع من

المكتوبات و غيرها و بدل و حرف بالنقص و الزيادات فيا ويل من غير و بدل و حرف و غوى في بيداا
التعدي و تعسف و تكلف و يا خسران من تجرباً عليه باطالة لسان الاعتراض الناشئ عن التعصب والعناد و يا
طغيان من تصدى عليه بالتكفير المنبعث عن دناءة النفس و ادعاء التعين و الانفراد و لكن سلم عدم التغيير
و التحريف فيمجرد عدم وصول احد إلى غور مكتوب من المكتوبات التي كتبت على اصطلاحات خفية لقوم
موقوفة على السماع لا يلزم أن يكون في نفس تلك المكتوبات شيء من الخطأ و الزلل و الاعوجاج فهلا يمكن
أن يكون الخطأ في الناظر إليها من قصور الفهم و قلة التأمل و سائر الموانع في المزاج لأن العقول متفاوتة
بمراتب إلى العاشر و كذا القوى و الحواس و المشاعر فكثيراً ما يقع للانسان إنه مرة يعلم و يصل إلى غور شيء
من الجلى و الخفى و مرة يصل إلى الخفى و يتوقف في الأمر الجلى و يفهمه لا يفى فهكذا علم المخلوق العاجز
فسرة يفتح عليه باب الوصول و مرة يظهر له حاجز و اما العلم بكل شيء و الاحاطة بحقيقته في كل زمان و في
كل حال فذا في حيز الامتناع لأنه من شأن عالم الغيب و الشهادة الكبير المتعال فالنصف المتأمل العالم إذا لم
يصل إلى حقيقة معنى و غوره من المعاني المقصودة في العبارات الخفية و تعسر عليه العثور فهو لا يخطئ قائلها
بل يحمل على نفسه الخطأ و القصور فيستمد ممن عنده مفاتيح الغيب و بيده مقاليد الأمور و لا يتكلف في حمل
الكلام على أمر بعيد من مخالفة الشرع و ايجاب التكفير الشديد و التكفير أمر عظيم لا يتجزأ عليه إلا من هو
غافل أو جاهل لئيم قال في البحر و الذي تحور أنه لا يفتى بتكفير مسلم أمكن حمل كلامه على محمل حسن أو
كان في كفره اختلاف و لو رواية ضعيفة انتهى و إذا تقرر هذا فكيف من تجرباً و أطال لسان الاعتراض على
الأولياء المتجردين عن جلايب ابدانهم المنخرطين في سلك التجردات الواصلين إلى بحر الحقيقة الخائضين في لجة
بحر الوصول إلى توحيد الذات العالمين الثابتين على الصراط المستقيم العالي حالمهم و شأفهم و لسأفهم عن مخالفة
الشرع القويم و قد وقف على تلك المكتوبات و معربها علماء مكة المرشفة زادها الله تعظيماً و تشريفاً و تلقوها
بحسن القبول في الملفوظ و المدلول بيض الله وجوه اعمالهم و ساعدتهم بالطافه الخفية في حالمهم و مأفهم فافتنيت
صدورنا الفضلاء اعزهم الله بحرمه الانبياء بالاقبال و الامضاء علماء مني بأني لست من عداد هؤلاء الكرماء و
لكن لا بأس بأن يقتضى بهم ميلاً و محبةً و طفيلياً لا عزتنا الاجلاء فعلى الحكام وولاه الامور أن يسعوا في
تأديب أمثال هؤلاء المنجرتين بالسعي الموفور و إن لا يخلوهم في ضلالهم القديم بل ينبغي أن يهتموا في التأديب
و الزجر بالاهتمام و العظيم حتى يقطع القيل و القال بين الآحاد و ينسد باب التعصب و التجراً و ينعدم
الفساد و الله سبحانه يقول الحق و هو يهدي السبيل و هو حسبنا و نعم الوكيل قاله تراب اقدام الفقهاء
و خدام محافل العلماء العبد الفقير إلى الله تعالى الصمد السيد على ابن محمد المعو كلاه زاده جعلهما الله من
الفائزين بالحسنى و زياده حامداً و مصلياً و محسبلاً و محوقلاً و مهلاً و الحمد لله رب العالمين ، و منها ما كتبه
العلامة الشيخ مرشد الدين بن أحمد المرشدي تغمده الله بغفرانه ورحمه الله سبحانه مع اسلافه بسم الله الرحمن
الرحيم الحمد لله و سلام على عباده الذين اصطفى (و بعد) فيقول الفقير إلى ربه الغني مرشد الدين بن أحمد
المرشدي الحنفي العمري ابني و قفت على الرسالة العربية من الفارسية لشيخ الطريقة و الحقيقة العلامة المرحوم
المقدس المبرور الشيخ أحمد الفاروقي النقشبندي و المعرب لها العلامة و العمدة الفهامة الشيخ محمد بيك بن

كلام صاحب الرسالة ورد على من حرفه فظهر على احسن الوجوه فجزاه الله سبحانه خير الجزاء يوم تبيض
 وجوه و تسود وجوه و قد وقف على الرسالة العربية علماء مكة المشرفة فكتبوا عليها بعد ان تأملوا كلامه و
 فهموه و تبين لهم بطلان قول من تكلم على صاحب المكتوبات و تجربوه فنقول اللهم ارنا الحق حقاً و ارزقنا
 اتباعه و رنا الباطل باطلاً و ارزقنا اجتنابه فوجب على كل من كان بيده القلم و السيف ان ينصر الاسلام و
 المسلمين يؤيد اولياء الله تعالى فهم في الحقيقة هم العلماء العاملون و صلى الله على سيدنا محمد و آله و صحبه
 و سلم تسليماً و منها ما كتبه شيخ الاسلام مفتي الانام بمدينة الرسول عليه السلام مولانا السيد اسعد اسعد
 الله تعالى حاله في الدارين صاحب الفتاوى الأسعدية كتبه أول مرة في اراثل رجب سنة ثلاث و تسعين و الف
 . بسم الله الرحمن الرحيم رب زدني علماً و فهما وكد من انتأ قلبه حسداً و ظلماً الحمد لله الذي فتح على
 قلوب اوليائه أنوار اليقين و منح من اختص من اصفيائه بشيوشات يعجز عن فهم معانيها كثير من المتكلمين و
 الصلاة و السلام على سيدنا محمد خاتم الانبياء و المرسلين و على آله و اصحابه و تابعيهم بإحسان إلى يوم
 الدين (و بعد) فقد شاع في الاقطار الحجازية ذكر سؤال ورد من الهند فيه كافات غامضة خفية ثم بعد مدة
 عرض على لا كتب عليه بالرد على قائله و هو رجل اسمه أحمد السرهندي فإذا فيه كلمات بعيدة المعنى ركيكة
 العبارة و المبني و اخبرت انه معرب من الفارسية و لا يؤمن أن تكون الترجمة غير مطابقة للواقع خصوصاً مع
 تظاهر حامله بعداوة تامة بلا مدافع فلم ينشرح صدرى للكتابة على ما لم يقع عندي فيه تحقيق و لعلمي بأن
 للمشايخ اصطلاحات اتفقوا عليها لا تظهر اسرارها إلا باعلامهم أو بنور التوفيق قال العلامة ابن عباد في
 شرح الحكم العطائية أن كلام الأولياء منوط على اسرار مصنونة و جواهر حكم مكنونة لا يكشفها الأهم و لا
 يتبين حقائقها إلا بالتلقى عنهم فلذلك رددته بغير كتابة عليه ثم جعل يعرضه على كل غيث و سمين فيكتبون
 عليه ما لا يفهمون و يتكلمون بما لا يعملون فيما لا يعملون و لكن سيجزون به يوم يقوم الناس لرب العالمين
 ثم جاءني بعض الإخوان و اخبرني بتحقيقة المكتوبات و أحسبه صادقاً لصراح ظاهره و افادني أن فيه زيادة و
 نقصان اخرست المكتوبات عن موضعها و إن لم يكن في جميعها بل في مجموعها و رأيت نأويلات حضرة الشيخ
 محمد فرخ شاه عند ذكر الملاحمة من المكتوبات الرابع و التسعين من الجلد الثالث من المكتوبات قال و قد
 استشكل تلك بعض المعاندين يانه إذا كان حصول الخلطة و الولاية المحمدية له صلى الله عليه و سلم موقوفاً على
 توسط واحد فرد بعد ألف سنة يلزم منه أنه صلى الله عليه و سلم لم يكن حبيباً و لا خليلاً و هو خلاف
 الحديث فإنه صلى الله عليه و سلم سمى نفسه حبيباً و خليلاً و جوابه ما قال الشعراني في اليهود و الوثائق إذا
 بلغك عن صوفي ما يخالف الشرع فأحمله على سبعين محملاً فإذا لم تقنع بذلك نفسك فأرجع إليها باللوم و قل
 لها يحتمل كلام اخيك سبعين محملاً ولا تحمله على محمد واحد و قد اجاب رحمه الله نفسه عن هذه الاشكال
 و غيره في التنبيه في آخر المكتوب و افتتاحه مسوق لبيان وجه اتباع الحبيب لملة ابراهيم الخليل عليه السلام
 لقوله تعالى ثم اوحينا إليك أن اتبع ملة ابراهيم حنيفاً و مقصوده أن الولاية الابراهيمية بمنزلة السلم للعروج إلى
 الحقيقة المحمدية فأمر صلى الله عليه و سلم باتباعه ليحصل له بواسطة الاتباع مناسبة بالولاية الابراهيمية و
 تكون معراجاً للعروج إلى الحقيقة المحمدية التي هي المقام الأعلى فوصل صلى الله عليه و سلم من ذلك الطريق

إلى مقامه الاعلى و احتظ من تلك الولاية في ممره بقدر الاجمال كما يدل عليه قوله فبالضرورة كان الخروج من هنالك و الدخول في محيط الدائرة دلالة صريحة على انه صلى الله عليه و سلم في عين المركز الاقرب إلى ذات الحق تعالى و غاية الأمر أن ظهور تفصيل كمالات الخيط مشروط بالشروط المذكورة و قوله قدس سره ما لم يتيسر الوصول لجميع المقامات الابراهيمية لا يتيسر الوصول للحقيقة الخمدية مأول بأنه ليس المراد بلفظ الحقيقة عين المركز المعبر عنه بالملاحظة بل المراد المركز بجميع كفياته و خصوصياته و يحتمل أن يكون ظهور بعض دقائق دقائق ذلك المقام متوطاً بمحصل جميع مراتب الخيط و لا محذور في ذلك لأن أصل ذلك المقام الذي لا أقرب منه في مراتب القرب الإلهي ثابت له صلى الله عليه و سلم حيث اتضح أن مقام الخبوية و الملاحاة حاصل له صلى الله عليه و سلم و كذا هو محيط بطريق الاجمال بالخيط الذي هو الصحابة و الخلة فتحقق أنه صلى الله عليه و سلم متحقق بكل من مقامى الخلة و الصحابة و الخبوية و الملاحاة لا كما فهمه المعاندون فقائلوا أنه صلى الله عليه و سلم لم يكن له مقام الخبوية و الخلة إلا بعد ألف سنة إلا يرى ما في آخر المکتوب المسمى لسر الصلاة المنطوقة حيث كتب فيه أن ولاية الخلة تمت له صلى الله عليه و سلم و لم يكتب انه حصل له انتهى من كشف الغطاء عن اذهان الاغبياء لحفيده فرخشاہ و كذلك رأيت تأويل مقام الصديقية و كوفها عرض رؤيا لا غير و باب التأويل لكلام الأولياء مفتوح و لا يتبر في الحكم بكفر مسلم فكيف يولي من أولياء الله تعالى أسأل الله العصمة و الهداية إلى سواء الطريق و قد صدر عن الأولياء من الكلام المشكل ما هو أعظم من ذلك فتلقاه العلماء رضي الله عنهم

بالتبول خلفاً عن سلف من غير التفات إلى اشكال ظاهرة مع علمهم بحقيقته و ما يقتضيه نظراً إلى كمال احوالهم لا إلى ظاهر أقوالهم و الله تعالى اعلم كتبه الفقير إلى الله تعالى السيد اسعد الحنفي المدني المفتي السلطان غفر الله له و لوالديه و لجميع المسلمين آمين و حسبنا الله و نعم الوكيل و لا تحزل و لا قوة إلا بالله العلي العظيم و صلى الله على سيدنا محمد و آله و صحبه أجمعين و الحمد لله رب العالمين

(و منها ما كتبه مولانا المفتي المذكور ثانياً في صفر سنة ١٠٩٤ اربع و تسعين و ألف بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي حمى حوزة أوليائه بصيانته علماء الدين و صمى و اصمى من سعى في اطفاء نور الولاية بقهره المتين و اعز من أعز دينه الشامخ العماد الراسخ الاصول السامي الاوتاد و الصلاة و السلام الاتقان الاكملان على سيدنا محمد الذي رفع مقامه و شفعه في الخلائق يوم القيامة و جعلى آله و أصحابه و تابعيهم يا حسان إلى يوم الدين خصوصاً أوليائه العاملين (أما بعد) فإنه لما رفع إلى السؤال الذي ورد من الهند لكتابني عليه في اوائل رجب المرجب سنة ١٠٩٣ ثلاث و تسعين و ألف فامتنعت عن ذلك كما ذكرته قبل ذلك ثم عرض علي ثانياً في أواخر شهر صفر الختير سنة ١٠٩٤ اربع و تسعين و ألف مرات متعددة و جعل حامله بالتمس مني الكتابة عليه بكل حيلة و يتوسل لذلك بكل سبب و سيلة فامتنعت غاية الامتناع لأمر المهني اياه ربي بلا تكلف و لا اصطناع ثم ورد المدينة المنورة رجل هندي من اتباع الشيخ أحمد السرهندي اسمه الشيخ جلال الدين البطحي و عرب بعض كلمات ما في السؤال للشيخ أحمد السرهندي فأفادني هو و غيره ممن اتق بعلمهم وديانتهم أن السؤال المذكور على خلاف ما في نفس الأمر ووافق ظني الواقع و الحمد لله و عرضها على فتأملتها ورأيتها

حرية بالقبول بل جديرة بأن تكون تاجاً على رأس المكاتبات والنقول فكتبت عليها بالتحسين و جدبر بأن
تحسن بل و ابي مثلي أن يقول للحسن انت الحسن و لكن لما كانت نصرة الأولياء من أعظم القربات وأقوى
المثوبات أحببت أن اتشبه بأهل الصالحات لعل الفيض الإلهي يشملني ببركتهم أنه و في المكرمات فكتبت ما هو
اعلاه ثم في سلخ جمادى الثانية سنة اربع و تسعين وألف ارسل إلينا من مكة المكرمة تعريب الشيخ محمد بيك و
تأييد شيخ الإسلام مرجع الخاص و العام و الاستاذ الكامل العالم الفاضل الناصر لدين الله تعالى و الناصر لعباد
الله الشيخ شهاب الدين أحمد البشيشي المصري فقام شكر الله تعالى سعيه للانتصار علمي ساق وداعاً بذلك
أهل العناد و الشقاق و الشيخ الكامل التحرير الفاضل بقية أهلي الخير و الصلاح الراقي علمي مراقبي العلم و
الفلاح الشيخ عبدالله العباسي الشافعي ومولانا شيخ الإسلام ببلد الله الحرام العالم المحقق و الفاضل المدقق
أكليل رؤس الأفاضل وواسطة عقد الخريين ذوي النضائل عبدالله افندي عتافي زاده غفر الله ذنبه ومن الحسنی
زاده و الشيخ الصالح الجهاد الفلاح المفيد الناصح أخني في الله و محبي الله الشيخ حسن بن محمد مراد التونسي و
الشيخ العالم ذو الفضائل و المكارم المتلقى للعلوم عن الاساتذة الأكارم الشيخ قاسم سنجقदार و غيرهم من
فحول علماء بلد الله الحرام فلا يحتاج إلى ذكرهم بعد ذكر شيخ أم القرى و قد قيل كل الصيد في جوف القرا
فلما رأيت ذلك لاح لي سر قوله صلى الله عليه و سلم الذي رواه في معالم التنزيل بقول الله عز وجل من أهان
لي و لياً فقد بارزني بالمحاربة و ابي لا غضب لأوليائي كما يغضب للثيت للجبر و الحديث ودعائي مقلب القلوب
ان اقتفى آثارهم و ابي أقول و في قولهم الدليل الأعظم و فيهم البحر المتلطم و عند نقالتهم تلقى عصى التسيار
و ما وراء عبادان دار و الله يقول الحق و هو يهدي السبيل كتبه الفقير إلى ربه القدير اسعد الخنفي ثم المدني
حامداً مصلياً محو قاتلاً مهلاً و صلى الله على سيدنا محمد و آله و صحبه أجمعين والحمد لله رب العالمين ثم انتهى
ما تعلق به المرام من كلمات هؤلاء الاعلام رؤساء الانام مصاييح الظلام و قد تركت بعضاً منها خوف الإطالة
و الاملال و اكتفاء بهذا القدر عن ذكر الكل بالكمال فإن في ذلك كفاية لمن ادركته العناية و لنذكر هنا
كلمات من سواهم من العلماء العظام والفضلاء الفخام حرصاً على ارشاد من استرشد و تحامياً عن تحييب ظن
من استرشد (قال) سبحان الهند مولانا المرحوم السيد غلام علي المعروف بازاد البلكرامي في ترجمته قدس سره
هو من أعيان سرهند و من مفاخر أهل الهند المجدد للألف الثاني و البرهان الساطع على اشرفية النوع الانساني
سحاب هائل روى العرب والعجم امطاره نير اعظم بلغ المشارق و المغرب انواره جامع العلوم الظاهرة و
الباطنة خازن الكنوز البارزة الكامنة و هو في صغر سنة حفظ القرآن و أفحم بتحرير صوته سواجع البستان و
في الابتداء تلمذ على ابيه الأوحد مولانا الشيخ عبدالاحد و استفاد منه جداً من العلوم ثم ارتحل إلى سيالكوت و
قرأ على مولانا كمال الدين الكشميري بعض كتب العقوليات في نهاية التحقيق و التدقيق و اخذ الحديث عن
مولانا يعقوب الكشميري وتناول الحديث المسلسل بالاولوية بواسطة واحدة عن الشيخ عبدالرحمن الذي كان
من كبراء الخدثين بالهند و تعاطي عنه اجازة كتب التفسير و الصحاح الست و سائر مقرآته و في عمر سبعة
عشر سنة فرغ من تحصيل العلوم الدراسية و اشتغل بالتدريس و التصنيف فصنف في تلك الأيام رسالة لطيفة
فارسية و عربية ثم ارتحل من سورندلي دهللي و اخذ الطريقة النقشبندية عن عبدالباقي و لتخواجه المذكور في

حق الجدد عنايات عظيمة و كلمات كريمة ثم جلس الجدد على مسند الارشاد و تلاقين و ملأ من فيضه السموات و الاضين و نشأ في حجر تربيته الخلفاء الاجلاء كل واحد منهم آية و مركز لدائرة الولاية وصلت سلسلة من الهند إلى ما وراء النهر و الروم و الشام و المغرب و له مكتوبات في ثلاث مجلدات بالفارسية هي حجج قواطع على تبجيره و براهين سواطع على تبصره و سمعت أن عربها بعض العلماء و لكن ما رأيت المكتوبات العربية انتهى بأدنى اختصار يقول راقم هذه الاحرف قد اشتهر في الالسة تأليف محمد بك الأرزبكي المسمى بعطية الوهاب الذي مر ذكره بتعريب المكتوبات، لأنه عرب فيه بعض الجمل من المكتوبات أعني التي حرفها المعاند و الاثم يتصد أحد فيما علمنا لتعريب المكتوبات، بالتمام كما ذكرنا في ديباجة تعريبننا المكتوبات و الا لما اشتغلنا به نعم قد عرب بعض الجمل منها بتعريب كثر الهدايا الذي جمع فيه شيء من مكتوبات الإمام الجدد و شيء من مكتوبات الإمام محمد معصوم قدس سرهما و انتخب أيضاً من مكتوبات الجددية بعض المشايخ الفضلاء انتخاباً جيداً بالتعريب و لا زال العلماء و المشايخ يعربون منها ما تعلق به غرضهم قديماً و حديثاً و إلا فلم اعثر على تعريبيها بالتمام و الله سبحانه أعلم (ثم قال) مولانا غلام علي البكرامي في ترجمة ملا محمود الجونفوري الفاروقي صاحب الشمس البازغة في الحكمة و لا ريب أنه لم يظهر بالهند مثل الفاروقين أحدهما في علم الحقائق و هو مولانا الشيخ أحمد السيرندي المقدم ذكره و الثاني في العلوم الحكيمة و الأدبية و هو الملا محمود صاحب الترجمة انتهى ما تعلق به الغرض من النقل عن سبحة المرجان (نقل) في الهدية الجددية نقلاً عن مولانا الشيخ عبدالعزيز الدهلوي رحمه الله ما عبره كانت الولايات راتجة و متداولة في قرب زمانه المسعود صلى الله عليه و سلم بين الصحابة و التابعين و هلم جرا إلى زمان الخيد و اقرانه ثم هلم جرا إلى زمان رؤساء القادرية و الجشتية و صار طريق تحصيلها مدوناً و مبوباً و مفصلاً بخلاف طريق الخلد، فإنما لم يذكرها احد في تلك العهود المتطاولة و لم يبين طريق تحصيلها فاختفى طريق تحصيل ذلك المقام وراء حجب الاختفاء و الاستتار إلى أن مرت عليه ألف سنة فأظهر الحق سبحانه حضرة الجدد قدس سره و جعله منشأ ظهور هذا المقام الذي كان مودعاً و مكتوناً في جوهره الشريف صلى الله عليه و سلم ففسر سلوك هذا الطريق لآلاف من الطالبين ببركة وجوده قدس سره و طفيليته و الحمد لله على ذلك و الآن نبين الطريقة على وجه ينكشف به اختصاص ذلك المقام باتباع الجدد قدس سره كالشمس في راجحة النهار (اعلم) أن الطرق كانت قبل الجدد كلها من طريق اخبية و اخبوية كانوا يسلكون أو لا طريق اخبية ثم كانوا يفوزون اخيراً بمرتبة اخبوية و كانوا يسعون سعياً بليغاً في لوازم اخبية كذكر الجهر و التردد و الشوق و الانكسار و التصرع و الصبر و التوكل و طلب مرضاة اخبوب الحقيقي و مراقبة صفاته خصوصاً الاحاطة و المعة و الاستغراق في التوحيد الفعلي و جعل نفسه كالميت بين يدي الغسال و رؤية صفاته و صفات غيره مستهذكة في صفاته تعالى بل جعل ذاته مندجبة في ذاته تعالى و مشاهدة حسنة و جماله تعالى في كل مظهر إلى أن كانوا يفوزون بالانوار و التجليات في ابتداء السلوك و بالفناء و البقاء في انتهائه و كانوا يشعرون بالاتحاد بل يدعونهم كتولهم (ع) أنا من أهوى و من أهوى أنا إلى أن علم الخضر عليه السلام الذكر الخفي لحضرة الخواجة عبدالحائق قدس سره الذي كان ارضاً للطريقة الجددية ثم حصلت الطراوة و النظارة لهذا المعنى في عهد الخواجة النقشبندي قدس سره و لكن

امتزجت العلوم التوحيدية بهذه النسبة في عهد حضرة الخواجة عبيدالله احرار قدس سره و غلبتها حتى أوصل
حضرة المجدد قدس سره كل ذلك إلى البطون يعني بلغها إلى ثنائيتها و حصلها و حازها بالكمال و أظهر من
حاق صدره طريفاً إلى الخبواب فالغيب تلك التكلفات و زالت الشوق و الوجد و الحالات و التصرفات فكل
ما هو موجود فهو في القلب و الروح و السر و الخفى و الاخفى و عناصر البدن حتى تقع الانوار و التجليات
من باطن السالك أي يصدر و يظهر منه و ينجر الأمر بالتدريج إلى مقام الخلة و معنى الخبية هو العاشقية و
معنى الخبوية هو المعشوقية و معنى الخلة المصاحبة و الصديقية و كان الأمر سابقاً العاشقية و المعشوقية و هنا
الاشتياق و التصرع من الجانين و المعاملة من الطرفين و في العاشقية الصيحة و القلق و الاضطراب و دق
الرأس بالأبواب و الجدران و في المعشوقية الفنج و الدلال و الفخر و المباهاة هذا هو بيان طريق الخلة على
الاجمال و من اراد تفصيلها فليصحب واحد من أصحاب المجدد عدة من السنين يعني برعاية شروط و آدابه ثم
ينظر إلى وجدانه و ليراجع فيه ماذا يظهر له وراء الطويقين السابقين انتهى (وقال) صاحب جواهر الحقائق في
كتابه المذكور على ما نقله عنه في الهدية المجدية ما معر به أن الإمام الرباني الشيخ أحمد السرهندي من أكابر
الصوفية و جامع بين العلوم الظاهرية و الباطنية و صاحب المقامات العالية و الكرامات الجليلة و كان أكثر
العلماء و العرفاء يعظمونه و يوقرونه و ذهب الفاضل اخنق مولانا عبدالحكيم السالكوني إلى مجدديته و قال أنه
مجدد المائة الحادية عشر و اشتهر في زماننا هذا مشاهير العرفاء في الهند و السند و العرب والعجم خصوصاً في
الروم و الشام و العراق و بلاد الاكراد و سائر البلدان في سلسلته اشتهاراً تاماً و هو الذي نشر أنواع العلوم
و الاسرار و حاز في شرح مقامات الطريقة قصب السبق على السابقين و هو صار معززاً يفهم المقطعات
القرآنية و امتاز بحصول اسرار المشاهبات الفرقانية و هو الذي انكشف له اسماء الانبياء الذين مضوا بأرض
الهند و اتباعهم و بين مقاماتهم و درجاتهم و هو الذي بين باعلام الهية مراتب الولاية و النبوة و الرسالة و
كمالات أولى العزم و مقامات الخلة و الخبية و اظهر خصوصيات سيد الانبياء عليه الصلاة و السلام و قدس
الله روحه و روح سائر الأولياء و افاض علينا من فتوحهم آمين انتهى و هذا قطرة من بحار مناقب هذا الإمام
الهمام قدس سره و نبذة من أحواله الظاهرة جمعناها هنا رجاء أن ينتفع بها بعض من لم يقف على كنه اخباره أو
سمع من المعاندين بخلاف الواقع و هو من أصحاب الأذهان القاصرة و ليس القصد منه استيفاء جميع كمالاته
الظاهرة أو التعرض لبيان بعض خصائصه الباطنة كلاً فإن هذا مما لا يرام و لا يمدح من رامة بل يلام و أي
لملة عرجاء مساحة مسافة السماء الفسيحة الأرجاء و إن كان الاسلام حوالة معرفة أحواله على ملاحظة آثاره
و مطالعة أقواله فإنه لا شيء ادل على معرفة الشيء من الاستدلال بآثاره عليه و لذا قيل (شعر) ان آثارنا
تدل علينا فانظرو و بعدنا إلى الآثار . خصوصاً آثاره قدس سره حيث عمّت انوارها كافة الأقطار حتى قال بعض
المشائخ أن الإمام ترك بعده كرامتين المكتوبات و الاولاد قلت فإنه الثالث و هو الخفاء العظام الكرام فإن
طريقته كما انتشرت بواسطة أولاده انتشرت أيضاً بواسطة خلفائه و كذلك أولاد أولاده و خلفائه و هلم جرا
إلى عصرنا هذا حيث لا تزال تنتشر و تزداد يوماً بيوماً إلى كافة الأقطار على مرور الدهور و الاعصار فهل
يكون شيء ادل على علو شأنه قدس سره من هذه وهل يحتاج من أمعن النظر فيها إلى الاستدلال بشيء آخر

على معرفة احواله كلا (شعر) و ليس يصح في الاذهان شيء اذا احتاج النهار إلى الدليل * إلا أن المشارب لما كانت مختلفة و الإنكار و المعاندة و المخالفة و نشر الأباطيل و الأراجيف جارية غير مفقودة و التقليد في أكثر ابناء الزمان غالباً و التحقيق منقوداً رأينا الاصلح لهم التداوي من داء الإنكار بمزجهم نقل أقوال هؤلاء العلماء العظام رحمهم الله تعالى الذين كتبوا ما كتبوا شتموا أبطال الباطل و استقاق الحق من غير النفسانية و الوسواس الشيطانية فمن اختار التقليد فليقلد هؤلاء الاعمال و ليترك قول اللنام و من رفع رأسه عن حضيض التقليد إلى قتل الاستدلال و ذرى التحقيق فليجل نظره في مجالي آثاره قدس سره و ليرجع بصره هل يرى فيها من فطور ثم ليرجع البصر كرتين ينقلب إليه البصر خاسماً و هو حسير و يترنم لسان حاله بهذه الابيات بعد اعتراه بالتقصير (اشعار) أعجب به من سائر ما عاقه * حجب المراتب لا وصفوا مرائي حتى انتهى لما بدأ بنهاية * نلسائرين وراء وراء و راء في شأنه رتب المديح تقاصرت * فلذاته اللاوصف وصف و فاء و ليكن هذا آخر ما قصدنا ايراده في هذه الجملة الخفيفة على مقتضى الاحوال و نسأل الله سبحانه بما النجاة من سائر الأهوال و لله در من قال (شعر) شنف بذكر ذوي اخبة مسمع * فيذكرهم تنزل الرحمات فبجتههم و بمدحهم و بجاههم * و افي السرور و طابت الأوقات و الحمد لله رب العالمين و صلى الله على سيدنا محمد و آله و صحبه أجمعين تم الجمع في سنة ١٣٠٩ و اصلاحه بالزيادة و النقصان سنة ١٣١٤ مستهل رجب الفرد اعني ليلة الأحد بعدد العشاء الاخيرة ، (بسم الله الرحمن الرحيم) الحمد لله الذي رفه لواء السنة السنوية * و جدد أمر الملة الخمدية * و ايد الشريعة الحنفية * بظهور أهل المزية و بروز أهل الخصوصية و وجود الطائفة المهديّة * و الزمرة التقية النقية * و التي بما تغاث البرية * و يدفع عنها كل رزية * و تسجو بها من كل بلية * افاض الله على المسلمين برها و عمرها و جبر بها صدع القلوب و كسرهما * احمده على أولى من هذه النعمة * و كشف الغمة عن الأمة * و أشهد أن لا إله إلا الله الذي بنعمته تم الصالحات و بمنيته تكون الباقيات * و برحمته تكشف البليات و أشهد أن سيدنا محمداً عبده و رسوله منبع العلوم الالهيات * صلى الله عليه و سلم و على آله سفينة النجاة * و أصحابه أولى الدرجات * و سلم تسليماً في جميع الأوقات (اما بعد) فهذه رسالة كنت قد ألفتها سنة سبع و ثلاثين و مائتين و ألف و رويت نسبتها إلى غيري لغرض قصدته و الأعمال بالبليات و قد حصل ذلك الغرض و الله الحمد و قد بدأ لي أن أضيف إليها ما لم اودعه فيها من كلام العلماء من غير تغير وضعها السابق مع تبين من اردت بقولها فيها أما بعد فمما من الله على في هذا السفر و كان من موفقة القضاء و القدر النافذين مرورنا على بندر البحرين و اجتماعنا بجانب الفاضل الماجد الخاشع العابد الناصح الزاهد خليفته الشيخ خالد قدس الله سره و مرادى به شيخنا الشيخ اسماعيل و ذلك لأني حين خرجت من البصرة مررت به وهو في قرية خارج البصرة و قد تقدم امره اياي بالسفر فلما آتيته للوداع أوصاني ببعض الروايا فلهذا قلت و انتفاعنا بلفظه * و استماعنا لوعظه * و اطلاعنا على حقيقته * و اشرافنا على طريقته * فأريناها الطريقة المثلى * و القول الذي لم يزل في كل العصور يملئ * جامعة لحقائق الطرائق و خلاصات الحقائق و لا ينكر منها حرفاً إلا احق أو منافق (قال) إماننا الشافعي رضي الله عنه الإنكار فرع من النفاق و ذلك لأن المنافقين لو لم ينكروا على رسول الله صلى الله عليه وسلم لآمنوا به ظاهراً و باطناً و لقد طرق سمعي بعض مقالات منقولة عن الزورين *

و جهالات منسوبة إلى بعض المشهورين * وانكار أمور عليها مدار العلماء العاملين المتقدمين منهم و المتأخرين *
فوضع رسالة مثبتة لما انكروه و مثبتة لما زوروه * احتساباً لوجه الله الاكرم و انتصاراً لأسم الله الاعظم ونصحاً
لأمة محمد صلى الله عليه و سلم * كيلا يقعوا في ورطة الانكار و كيلا يبقى الاخ النكر على الاصرار * فيؤل
به إلى دخول النار * لما اشتهر أنه يخشى عليه من سوء الخاتمة نعوذ بالله من ذلك ((و سميتها الرحمة الهابطة في
ذكر اسم الذات والرابطة)) و رتبها على سبعة أبواب الأول في وصية الآخر البار * بمصاحبة الاخيار *
و مجانبة الاشرار * الباب الثاني في النقل الموجب للذات * في ذكر اسم الذات الباب الثالث في تعريف رابطة
أولى الاجتباء * و ثبوت الرابطة لكل انسان شاء اوابى * الباب الرابع في القول الاسنى * و استحباب الرابطة
الحسنى * الباب الخامس في قول أهل الاصطفاء * في رابطة المصطفى * صلى الله عليه و سلم الباب السادس
في القول الجميل * في رابطة الأولياء الكامل * الباب السابع فيصح المنكرين الخاص و العام * لحصول حسن
اختتام * و جعلت الخطاب لواحد في جميع الأبواب رجاء أن يتوجه إلى هذا الكلام بقلبه * و أن يقبل على ربه *
و يستغفر من ذنبه * و الله اسئل أن يمن على من تأملها بعين الانصاف باتباع الصواب * و إن جعلنا و اياه ممن
أناب * و إن يهب لنا رضاه أنه الكريم الوهاب * (الباب الأول) في وصية الأخ البار * بمصاحبة الأخيار * و
مجانبة الاشرار * اعلم ايها الأخ بصري الله و اياك طريق الحق و الهدى * و ازال من قلوبنا داء الحسد و جنينا
الاعتداء * انك في زمان دين أهله اتباع الهوى * و رفض التقوي * و طى المليح * و نشر القبيح * و وصل
الطلاح و هجر الصلاح * و اشاعة البهتان * و كتمان الاحسان * و مجانبة من قال الله * و مصاحبة من اتخذ
هواه * اذا ذكروا لا يذكرون * و اذا رأوا آية يستسخرون * و يطنبون بالنسيمة و على الغيبة لا يقتصرون * و
اخواتهم يمدونهم في الغي ثم لا يقصرون * يبارز أمثلهم الملك القدير * كفي يذكر عند الأمير و الوزير * و يعمل
ما يوجب الخلود في النار * لكي يمدح بين الفجار * فكره و ذكره تكريرها * و تقرير الترهات و اضعاف
الأوقات و الحرص على المربقات * و بغض المتقين * و محبة الفاسقين * و اخفاء النصائح * و ابداع الفضائح
* و اظهار الود * و اضرار الحقد * و نزع الحياء * و التقمص بالريا * و نفى التواضع و البر * و اثبات العجب
و الكبر * إلى قول الزور و إن كثر ينجحون * و به يفرحون * و عليه ما يرحون * و عن ذكر الله و إن قل
يجمحون * و اذا سمعوه يكلحون * و على فاعله يقدحون * فلا جرم أنهم بالخطأ قاتلون * و عن الصواب
عادلون * و إلى المراء مانلون * و على الافتراء حاصلون اذا هم رحلوا عن نوادي العدل و في بوادي الجهل
هم نازلون * فأولئك كالانعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون * قلوبهم بحسب الفساد مشغوفة * و على كسب
مال العباد ملهوفة * و عن ذكر ربهم مصروفة * يبذل احدهم في الجهالات و الضلالات و التخليطات و
التخبيطات جميع قواه * و يعرض عن ذكر ربه بايعاً دينه بأقل من نواه * و لا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا و
اتبع هواه * إن طلت بالغيبة لسانك * و اصغيت لها آذانك * عظموا حين رؤيتهم للك شأنك * و رفعوا
مكانك و إذا غبت عنهم اظهروا عدواتك * و قرروا بمتانك * فلا مليحك شيعوه * و لا قبيحك يدعوه *
قلوبهم مملوءة حسداً * كأنهم لم يروا الحشر غداً * أكثرهم طوى بساط الهدى * كأنهم خلقوا سداً * و لا يزالون
في قال و قيل * و من لم يوافقهم يرمونه بالاماطيل * فمن التعطيل أن نمن بذكرهم تطيل * فلا حاجة إلى

التطويل * و ما أبرئ نفسي إن النفس لأمارة بالسوء إلا من رحم ربي * و الاعتراف بالافتقار و التوبة إن شاء الله تعالى دأبي * و الرجاء و حسن الظن بالله حسبي * رحم الله الشيخ القوي حيث يقول (اشعار) فزاد لا يقر له قرار * و أجنان مدامها غزار و ليل ظال بالافكار حتى * ظننت الليل ليس له نهار و لم لا و التقى حلت عراه * و بأن على بنيه الانكسار ليك معي على الدين البواكي * فقد اضحت موطنه فقار واضحي لا تقام له حدود * و امسى لا يبين له شعار و عاد كما بدا فينا غربياً * هنالك ماله في الخلق جار فقد نقضوا عهدهم جهارا * اسروا بالعداوة ثم ساروا فعليك يا أخي بحسن الاعتقاد و سلوك سبيل الرشاد و لا يفرك تحبيط أهل العناد قال الفضيل اتبع طرق الهدى و لا يضرك قلة السالكين و اياك و طرق الضلالة و لا تغتر بكثرة الهالكين و ذلك أنه لا تزر وازرة وزر أخرى و عن قريب تجتمع الخلائق في الاخرى و يمتاز الذين ظلموا و الذين لهم اليسرى فعليك بصحبة من ينهضك حاله و يدلك على الله مقال و اهتد بقال افضل مرسل صدق مقاله صلى الله عليه و سلم ما نور الافق كوكب الفلك و هلاله انما مثل الجليس الصالح و جليس السوء كحامل المسك و نافخ الكبر فحامل المسك اما أن يخذلك و أما تتباع منه و أما أن تجد منه رائحة طيبة و نافخ الكبر اما ان يحرق ثيابك و أما أن تجد منه ريحاً خبيثة و قوله صلى الله عليه و سلم خياركم الذين إذا رأوا اذكر الله و هذان الحدينان يصلحان أن يكونا دليلاً للتوجه و الرابطة لأن من ألفاظهما ومعانيهما ما هو مطابق للواقع كما انهما يرغبان في صحبة الصالحين فإنه صلى الله عليه و سلم شبه الصالح بحال المسك ثم ذكر انه يحصل من مجالسته احدى ثلاث فوائد واحدة مقطوع بها و هي وجدان الريح اذ لا مانع فقال اما أن يخذلك أي يعطيك بلا عوض و العطا هنا أما إفادة علم بلا سؤال و إما إفادة حال بتوجه من ذي كمال قليل و نظرتة منه إن صحت إليه على * سبيل ود ياذن الله تغنيه * و أما قوله فإما ان تتباع منه أي تسأله فيجيبك بما ينفعك هذا من حيث اللسان أو تستمد منه فيمدك بروحانيته و هذا من حيث الجنان و قد يجمع بينهما و هذا الاخذ و الإعطاء الروحاني عند أهله مدرك بالوجدان كالجسوس فإنكار من لم يسلك سبيلهم لا يلتفت إليه أذ لا يستوى الأعشى و البصير كما لا يستوى المسك و الكبر و إني للابكم الفصاحة و حسن التقرير و إما قوله و إما أن تجد منه ريحاً طيبة أي يسيري إليك من حاله ما تنتفع به و هذه الجملة مطابقة ظاهرة لفعل التوجه من وجه إذ هو انعكاس حاصل بالفعل تارة من غير استدعاء و إليه الاشارو بما أن يخذلك و تارة بالاستدعاء و الفعل و إليه الاشارة بتبباع منه و تارة انعكاس من غير استدعاء و لا فعل و إليه الاشارة بتجدد منه ريحاً طيبة عبر بالوجدان دون غيره من الالفاظ لأن الجليس يدرك بذوقه ما يسرى إليه من قلب جلسه الصالح و إذا كانت الطباع تسرق فمن باب أولى أن القلوب المنيرة تسرق وتحصل الفائدة من الجليس الصامت و لا معنى لها سوى سيران حاله في جلسه و من المعلوم أن من جالس شخصاً سيما إذا كان الجلوس على طريق الحبة و الاعتقاد لا بد أن ترسم صورته في ذهنه فمهما تذكره تخيل صورته فإن كان الشخص من أحياب الله فتخيل صورته يدعو إلى محبته و الشوق إليه و محبته مطلوبة و الشوق إليه محبوب فتخيل صورته محبوب إذ من تصور موصوفاً تصور صفاته فإذا كانت صفاته محبوبة عند الله فتصوره الموجب لتصور صفاته الخيرية محبوب و لا معنى للرابطة سوى هذا و لا يرتاب عاقل في أن الانسان مختار في حركاته الظاهرة و تصوراته الباطنة أذ لا حجب عليه من جهة الشارع إلا أن

تحرك في معصية أو إلى معصية و كذا إن تصور فعل معصية كمن يتصور أنه يزني فهذا مخظور بخلاف من تصور أنه يأتي حرثه فلا منع من ذلك و أن قوله صلى الله عليه وسلم خياركم الذين إذا رأوا ذكر الله فهذا كالشرح لقوله أو تجد منه ربحاً طيبة جعل مجرد رؤيتهم محصلة لذكر الله و ذلك لأنهم منسبون إلى ذكر الله و إذا رأى المنسوب ذكر المنسوب إليه و هو عين الذكر لا سيما إذا كانت رؤيتهم على طريق الحبة و الاعتقاد الصحيح فإنه يحصل بما رفع الحجاب عن القلب فينتش فيه ذكر الله فإن كانت رؤية مع مجالسة فهذه أبلغ من حصول الذكر بسبب انعكاس انوار القلوب و لتيقن يا أخي و تجزم بأني لم اذكر لك جميع ذلك عن ظن و تخمين لا و الذي وسعت رحمته كل شيء بل عن تجربة و تحقيق و الشفيق يجتهد في النصيحة فقل لمن لم يسلك هذا السبيل و لم يذق من شرابه السلسيل * على نفسه فليكن من ضاع عمره * و ليس له فيها نصيب و لا سهم و الحاصل أن صحة الصالحين محتاج إليها و قد قالوا الرفيق قبل الطريق و تطهير القلب عن الصفات المذمومة كالكبر و العجب و الرياء و محبة الدنيا و نحوها فرض على كل مسلم بإجماع العلماء لأن جميع الطاعات يترب وجودها و الاحسان فيها على تطهير القلب و يكفيك قوله صلى الله عليه وسلم أن في الجسد لمصغة إذا صلحت صلح الجسد كله الحديث و تطهير القلب لا يحصل على الوجه المراد إلا بصحة مرشد كامل و تأمل عهود الشعرائي الكبرى يتحقق عندك صحة هذا القول قال الحبيب سيدي عبدالله باعلوى الحداد عليكم بصحة الاخيار و التأدب بأدابهم مع التعظيم البالغ لهم و حسن الظن الصادق فيهم فإنما قل انتفاع أهل الزمان بالصالحين من حيث قلة التعظيم لهم و ضعف الظن بهم فحرموا بسبب ذلك بركاتهم و لم يشاهدوا كراماتهم حتى توهوا أن الزمان خال من الاولياء و هم بحمد الله كثيرون ظاهرون و مخفيون و ذلك لأن ظهورهم في كل زمان لأبد منه و من اعتقد غير ذلك يخشى عليه تكذيب النبي عليه السلام فإنه قال لا تزال طائفة من أممي ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة و صفهم بالظهور و هو شامل للشهرة كالغاية و النصرة فاعتقاد خلافه مهجور أوو محذور فإن قيل المراد بالطائفة أهل السنة و هم ظاهرون و الله الحمد فيقال لا شك أن مذهب السنة هو الحق و أن أهل السنة بالنسبة إلى فرق هذه الامة هم الطائفة لكن للحق شروط لا يتم إلا بما و ليس كل فرد من أهل السنة جامع الشروط فخواص أهل السنة بالنسبة إلى عوامهم هم الطائفة و منهم المجتهدون في الاحكام و العقائد الدينية و الجاهدون لإعلاء كلمة الله فإن قيل بل المراد بالطائفة أهل العلم من الفقهاء و المدرسين من أهل السنة فيقال و هذا حق أيضاً و هل الطائفة الختمة المهديية إلا أهل العلم لكن إذا كان هذا الفقيه المدرس عدلاً جامعاً لشروط الاسلام فضلاً عن الايمان فضلاً عن الاحسان و المسلم من سلم المسلمون من لسان و مع ان هذه المقامات التي وردت بها الشريعة لا يكون العبد محققاً ظاهراً و باطناً حتى يتصف بها و أما الفقهاء و المدرسون الذين يقرأون درس الغيبة و يقررون مسائل الريية و يقعون في الاخيار و يرددون بالفقراء و يتذللون للجهلة و الحمقى من الاغنياء و التجار و كادوا يعبدون الأمراء مع ما يشاهد من آكلهم الحرام و الكبر و العجب و الترفع على الآنام فهؤلاء فسقة الآنام و قد تعرفت الفسقة جملة من العلوم و الاحكام و هم أقيح حالاً من العوام و أين هم و أين الطائفة الظاهرة على الحق على الدوام و إنما المراد بالطائفة العدول من العلماء العاملين و المشايخ الكاملين الذين يصدق عليهم قوله صلى الله عليه وسلم يحمل

هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين و انتحال المبطلين فهذا الحديث مصرح بأن العدول يحملونه لأن غيرهم لا يعرف منه شيئاً و العدول بالظاهر و الباطن الظاهرون انبوم كالمُرشد الكامل العالم العامل العارف الماجد الشيخ خال و الاكابر من اتباعه و اناس من الحرميين و بنواد و اليمن نعرفهم و الله اعلم بعباده و بلاده و من لا نعرفهم أكثر فهؤلاء على هدى من ربهم و السعيد من كان من حوزهم أما الشيخ خال فلما هو مشاهد من علو همته و عدم مبالته بما لا سوى الله من ملك و غيره و جميل مروءته و حسن خلقته و غزارة علمه و اتقانه العلوم العقلية و تسعره خصوصاً في العلوم الشرعية كما أنه وعاء العلوم الدينية و ما يجري لأتباعه و اتباع اتباعه من الأحوال السنية و الكشوف الالهية و الاذواق و الواجيد و غير ذلك مما رأيناه و وجدناه و شهدناه و قد اشرت منه إلى جمل في الاساور العسجدية لا يدرك معانيها إلا من له قلب و من ذلك عظيم شفقتة و رأفته بالمسلمين و اعتنانه بأمة محمد صلى الله عليه و سلم الذي جملة على أن وجه إلى كل قطر قطراً يجي به اموات القلوب و إلى كل افق بدار يهدي به إلى المطلوب فيالها من نعمة يجب شكرها على المسلمين و كفرها لا يكون إلا من ضعيف الدين عديم اليقين ليس هو من المتيقين فإن المتقي ما تحمله النفس على الحمد و لا يؤل به اتباع الهوى إلى جحود فضل أهل التقوى و أما اكابر اتباعه فلما شهدنا من بعضهم الذين رأيناهم من العمل بالعلم و النصيحة و التعليم و حسن السيرة و إخلاص السريرة التي تادل عليها عدم التفاتهم إلى الخلق إلا لنفهمهم و اعتمادهم على الحق في خفضهم و رفعهم و استغراقهم في العبادة و انماكهم فيما يوجب لهم السعادة فلا شك انهم من خلاصة الطائفة المذكورة و ممن ذكرهم الله في آية سورة فعليك يا أخي بمحبة هذه الطائفة و صحبتهم و خدمتهم و الانتساب إليهم فإنهم قوم لا يشقى مجلسهم فكيف محسوسهم و فقني الله و اياك و هو اكرم الاكرمين (الباب الثاني) في النقل الموجب للذات في ذكر اسم الذات اعلم ايها الأخ شغلي الله و اياك بذكر اسمه الاعظم أن اكثر العلماء بالله و اجلهم نصيباً من الله و اجاهم شهود الله و أفضلهم صحوا مع الله و امثلهم محوا في محبة الله الذين تكون بدايتهم الله و ثابتهم الله و على ذلك أكثر العارفين من المتقدمين و المتأخرين قال الله و اذكر اسم ربك و اسمه الجامع الله و هو علم الذات الواجب الوجود لذاته قال ثعلب اسم مفرد فيه توحيد مجرد قال تعالى قل الله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون فإن قيل هذا لا دلالة فيه لأنه نزل رداً على من قال ما انزل الله على بشر من شيء فلما ألزم بكتاب موسى فلم يجب قيل له قل هذا الجواب إن لم يقله فيقال ما يلزم من كونه رداً أنه غير متعبد به فإن قولنا أيضاً لا إله إلا الله رد على من جعل مع الله إلهاً آخر فهما بيان و في صحيح مسلم عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله الله و في رواية لا تقوم الساعة على أحد يقول الله الله فهذا الحديث مصرح بأن الله الله من الأقوال التي تقال و انه إذا انصرم الزمان لم يبق أحد يذكر الله بهذا القول و حينئذ تقوم الساعة فكلام الله سبحانه و تعالى و كلام رسول الله صلى الله عليه و سلم فيهما الهداية الموفق العالم بهذا الذكر و الكفاية للمشكك المنصف و النكاية للمتعصب المتصلف و إما كلام العلماء الخققين الجامعين بين الفقه و غيره من العلوم الشرعية فقد قال الإمام حجة الإسلام الغزالي في الأحياء في كتاب رياضة النفس عند ذكر فوائد الخلوة و عند ذلك يلقنه أي يلقن الشيخ المرید ذكراً من الاذكار حتى يشتغل به لسانه و قلبه

فيجلس مثلاً و يقول الله الله أو سبحان الله أو ما يراه الشيخ من الكلمات انتهى قال الإمام الحبر الجليل
 النواوي الذي قال فيه التقى السبكي شعراً و في دار الحديث لطيف معنى *أصلي في جوانبه وآوي * لعلي أن
 أنال بحر وجهي * تراباً مسه قدم النواوي * في حزبه المشهور الله الله الله ربي لا أشرك به شيئاً الله الله ربي لا
 إله إلا الله انتهى و الكلام على كونه مفردات أو جملة يأتي إن شاء الله و قال الإمام الكبير الفخر الرازي في
 كتابه اسرار التزليل و أما الذين اكتفوا في النهايات بكلمة الله فلهم فيه وجوه الحججة الأولى أن نفي العيب عن
 يستحيل عليه العيب عيب الحججة الثانية أن من قال لا إله إلا الله فله حين ذكر كلمة النفي لا يجد من المهملة
 ما يصل منه إلى الإثبات وح يبقى في النفي غير منتقل إلى الإثبات و في الجحود غير منتقل إلى الإقرار الحججة
 الثالثة أن المواصلة على هذه الكلمة متشعبة بتعظيم الحق و الاشتغال بنفي الاغيار يرجع في الحقيقة إلى شغل
 القلب بالأغيار وذلك يمنع من الاستغراق في نور التوحيد فمن قال لا إله إلا الله فهو مشتغل بغير الحق و من قال
 الله فهو مشتغل بالحق فأين أحد المقامين من الآخر الحججة الرابعة أن نفي الشيء إنما يحتاج إليه عند خطران ذلك
 بالبال و خطور شريك الله بالبال لا يكون إلا لنقصان في الحال فأما الكاملون الذين لا يخطر ببالهم وجود
 الشريك أمتنع أن نكلفهم بنفي الشريك بل هؤلاء لا يخطر ببالهم و لا في خيالهم الا ذكر الله فلا جرم يكفهم
 أن يقولوا الله الحججة الخامسة قال الله قل الله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون فأمره بذكره و منعه من الخوض معهم
 في اباطيلهم و لعبهم و القول بالشريك من الاباطيل ففيه خوض في ذلك الكلام و كان الأزل الاقتصار على
 قولنا الله انتهى و قال الجهمي المنور و العلامة المصدر و التحرير المشتهر الشيخ شهاب ابن حجر في الفتاوى
 الصغرى و ذكر لا إله إلا الله أفضل من ذكر الجلالة مطلقاً هذا بلسان أئمة الظاهر أما عند أهل الباطن فالحال
 يختلف بأحوال السالك فمن هو في ابتداء أمره و مقاساته لشهود الاغيار و عدم انفكاكه عن التعلق بما و عن
 ارادته و شهواته و بقاءه مع نفسه يحتاج إلى ادمان الاثبات بعد النفي حتى يستولي عليه سلطان الذكر و جواذب
 الحق المترتبة على ذلك فإذا استولت عليه تلك الجواذب حتى خرجته من شهواته و ارادته و حظوظه و جميع
 اغراض نفسه صار بعيداً عن شهود الاغيار و استولى عليه مراقبة الحق و شهوده فح يكون مستغرقاً في حقائق
 الجمع الاحدى و الشهود السرمي الفردي فالأنسب لحاله الاعراض عما يذكر بالاغيار و استغرقه فيما يناسب
 حاله من ذكر الجلالة فقط لأن ذلك فيه تمام لذاته و تمام مسرته و نعمته و منهي اربه و محبته بل لو اراد قهر
 نفسه إلى الرجوع إلى شهود غيره حتى ينفيه أو تعلق به خاطره لم تطاوعه نفسه المطمئنة لما شاهدت من الحقائق
 الوهية و المعارف الذوقية و العوارف الدينية و قد فتحنا لك باباً تستدل بما ذكرناه في فتحه على ما وراه فأفهم
 مقاصد القوم السالمين من كل محذور ولوم و سلم لهم تسام و لا تستقد حقيقة من حقائقهم تندم بل قل فيما لم
 يظهر لك و الله اعلم انتهى و قال العلامة الشيخ عبدالرؤف المناوي في شرحه الكبير على الجامع الصغير في
 شرح قوله صلى الله عليه و سلم اذكر الله فإنه عون لك على ما تطلب قال اذكر الله بالقلب بأن تقول لا إله
 إلا الله مع إخلاص و الذكر ثلاث نفي و إثبات و إثبات بغير نفي و إشارة بغير تعرض لنفي و لا ثبات فالأول
 قول لا إله إلا الله و الذكر به قوام كل جسد و موافق لمزاج كل أحد الثاني اسمه الشريف الجامع و هو الله اسم
 جلال محرق ليس كل أحد يطيق الذكر به و الثالث ذكر الإشارة و هو هو فدوام ذكر لا إله إلا الله سبب

لليقظة من الغفلة و ذكر الله سبب للخروج عن البقطة في الذكر إلى وجوه الحضور مع المذكور و ذكر هو هو
 سبب للخروج عن ما سوى المذكور و قال أيضاً في شرح قوله صلى الله عليه و سلم من سره أن يحب الله و
 رسوله فليقرأ القرآن قال نظراً في المصحف ثم قال بعد كلام كان بعض المشايخ الصوفية إذا سلك مريداً أشغله
 بذكر الجلالة و كتبها لها في كفه و امره بالنظر إليها حال الذكر قالوا هذا أول شيء يرفع كما قاله عادة ابن
 الصامت و يبقى بعده على اللسان حجة فيتهنون الناس فيه حتى يذهب بذهاب جملة ثم تقوم الساعة على
 شرار الناس ليس فيهم من يقول الله الله و أما كلام الخققين من الصوفية الجامعين بين العلم الظاهر و الباطن
 فقد قال الشيخ العارف أحمد الغزالي أخو حجة الإسلام في رسالته التجريد في كلمة التوحيد أعلم أن السالك
 له ثلاث منازل فالمتزل الأول عالم الفناء و المتزل الثاني عالم الجذبة و المتزل الثالث عالم التقبضة فأجعل ذكرك في
 عالم الفناء لا إله إلا الله و في الجذبة الله الله و في عالم التقبضة هو هو انتهى باختصار و قال الشيخ عفيف الدين
 التلمساني في كتابه الكبريت الأحمر العارفون على أن أفضل العبادات حفظ الانفاس مع الله و يكون دخولها و
 خروجها بذكر الجلالة و هو قولك الله الله و لا إله إلا الله و هو الذكر الخفي الذي لا تتحرك به الشفتان انتهى
 و قال العارف بالله الشيخ عبدالسلام بن مشيش في آخر صلاته على النبي صلى الله عليه و سلم المشهورة الله
 الله أن الذي فرض عليك القرآن لرادك إلى معاد انتهى و قال ابن عطاء الله الشاذلي في كتابه مفتاح الفلاح
 الذكر الرابع الله و يسمى المفرد لأن ذاكره مشاهد لجلال الله و عظمتته قال الله تعالى قل الله ثم ذرهم في
 حوضهم يلعبون و قال في باب ذكر الخلوة منه و ليكن ذكرك الاسم الجامع و هو الله و احذر أن يفوه به
 لسانك و ليكن القلب هو القائل و الاذن مصغية لهذا الذكر حتى ينبعث الناطق في سرك فإذا أحسست بظهور
 الناطق فيك بالذكر فلا تترك حالتك التي كنت عليها انتهى و قال الإمام العارف الشيخ عبدالوهاب الشعراوي
 في العمود الصغرى أخذ علينا العهدان لا يمضي علينا يوم ر لا ليلة حتى نذكر الله عز و جل بتكرير الجلالة
 اربعا و عشرين ألف مرة عدد الانفاس الواقعة في الثلاث مائة و ستين درجة اهد و قال العارف الشيخ
 يوسف الكوراني في قوله صلى الله عليه و سلم موتوا قبل أن تموتوا و ظاهراً صفات الميت أن لا يرى و لا
 يتكلم و لا يتحرك لا يعجز أحد أن يغمض عينيه و يسكن و يسكت بمقدار ثلاثة أنفاس أو مقدار استطاعته
 فقد قال صلى الله عليه و سلم إذا امرتكم فأتوا منه ما استطعتم فإذا فعل ذلك فقد مات و أتى باستطاعته في
 ظاهرة فإذا أضاف عليه الله الله الله بالقلب دون اللسان فقد شارك الخاص بالقدم و إن جعل ذلك مرجعه في
 كل ما وجد فراغه صار من السالكين الخواص على قدر اتسه بالله الله الله و على قدر نيته فيه يكون من
 الفائزين الذين لا خوف عليهم و لا هم يحزنون و نقل جميع ما ورد من كلام العلماء في ذكر الجلالة أمر متعسر
 جدا بل متعذر إذ يحتاج إلى صرف زمان و تنوع جميع الكتب التفسيرية و الحديثية و الصوفية و الكتب في هذه
 الفنون لا حصر لها فمن المستحيل الوقوف عليها و من لا يكتبها بإمام واحد من هؤلاء الأئمة لا خير فيه و
 قضية الشلبي المشهورة لا تحفى على من هو له مطالعة في سير الصالحين ذكرها غير واحد منهم الفخر الرازي في
 اسرار التنزيل و منهم ابن عطاء الله في مفتاح الفلاح أن رجلاً سأل الشلبي لم تقول الله و لا تقول لا إله إلا الله
 فقال أن الصديق أعطى ماله فلم يبق معه شيء فتنخلل بالكساء بين يدي النبي صلى الله عليه و سلم فقال له و

ما خلقت لعيالك فقال الله فكذا أنا أقول الله فقال السائل اريد أعلى من هذا فقال الشبلي استحي من ذكر كلمة النبي في حضرته و الكل نوره فقال السائل اريد أعلى من هذا فقال الشبلي اخاف أن أموت على الإنكار فلا أصل إلى الاقرار فقال السائل اريد أعلى من هذا فقال الشبلي قال الله تعالى لنيه صلى الله عليه وسلم قل الله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون فقام السائل فزعق زعقاً ثانياً فقال الشبلي الله فزعق ثالثاً و مات فاجتمع أقارب الفتى و تعلقوا بالشبلي و ادعوا عليه الدم و حملوه إلى الخليفة فأذن لهم فدخلوا عليه و ادعوا الدم فقال الخليفة لشبلي ما جوابك فقال روح حنت فزنت و سميت فصاحت و دعيت فسمعت فعلبت فأجابت فما ذنبي فصاح الخليفة خلوا سبيله و نظير هذا السؤال ما ذكره الشيخ الأكبر محي الدين في الفتوحات أنه سأل أحد شيوخه لم تقولن الله و لا تقولون لا إله إلا الله فقال ما سمعت و لا رأيت أحد يقول أنا الله غير الله فأنا أقول كما يقول انتهى انتهى و ههنا عبارة جميلة ينبغي أن نوقفك عليه لنعلم كيف اعتناء العلماء بهذا الذكر قال القاضي عياض في متن الشفاء في وصف أولياء الله همجين بصادق قوله قل الله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون قال الشارح الخفاجي يعني أن هؤلاء المخلصين لله المختصين به الذين شغلوا ظاهريهم و باطنهم بمحبته و ردهم دائماً ذكر الله و الاعراض عما سواه و كن معه و ذرهم في خوضهم يلعبون ثم قال و ههنا بحث وهو أنه قيل أن ذكر الله بتكرير لفظ الجلالة بدعة لا ثواب فيها قال الخطاب في شرح مختصر الشيخ خليل سنن العز بن عبد السلام عن قول الله الله مقتصراً على ذلك هل هو مثل سبحان الله و نحوه فأجاب بأنه بدعة لم ينقل مثله عن أحد من السلف و الذكر

المشروع لا بد فيه من أن يكون جملة مفيدة و الاتباع خير من الابتداع و نحوه ما أنشاه اللقبني في قوم لا يزالون يقولون محمد محمد كثيراً ثم يقولون مكرم معظم فأجاب بأنه ترك أدب و بدعة لم ينقل قال الخفاجي أقول ما ذكره في اسم النبي صلى الله عليه وسلم من كونه بدعة ظاهر لأنه مع كونه لم يتعد مثله داخل فيما هني عنه لقوله تعالى لا تجعلوا من قال في القرآن بغير علم فليتبوا إلخ ... و أخرجه أبو دارد و الترمذي و قال غريب و النسائي في الكبرى و ابن جرير و البغوي و ابن الأنباري و ابن عدي و الطبري و البيهقي كلهم من رواية سهل بن أبي حزم القطفي عن ابن عمر أن الجولي عن جندب بن عبد الله من قال القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ و في رواية الترمذي وغيره من قال في كتاب الله و في رواية من تكلم في القرآن و في الباب عن ابن عمر و جابر و أبي هريرة و حديث ابن من فسر القرآن برأيه فأصاب كتب عليه خطيئة لو قسمت بين العباد لوسعتهم و حديث جابر من فسر القرآن برأيه فقد أتمني و حديث أبي هريرة من فسر القرآن برأيه و هو على وضوء فليعد أخرج هذه الثلاثة الديلمي في مسند الفردوس و طرقهن ضعاف بل الأخير منكر جداً إلى آخر ما قال بطوله و لم أظفر بلفظ الإمام قيس سره دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً و أما ذكر الله فقد ورد الأمر به و وعد ذاكره بالثواب في آيات و أحاديث لا تحصى كقوله تعالى الذاكرين الله كثيراً و الذاكرات و في الحديث القدسي من شغله ذكرى عن مسئلتى أعطيته أفضل ما أعطى السائلين إلى غير ذلك و لم يقيد بقيد على

أن الذاكر قصده التعظيم و التوحيد فهو إذا قال الله ملاحظاً لمعناه فكأنه قال معبودي واجب الوجود مستحق لجميع اشخاصه و لم يزل العلماء و الصالحاء يفعلونه من غير تكبر و كان الاستاذ البكري يفعله و يقول بعده استغفر الله مما سوى الله و كل شيء يقول الله و في مجلسه أجله العلماء و المشائخ وهذا هو الحق و قد صنف في رد مقالة ابن عبدالسلام وهذه عدة رسائل رأيتها و ممن صنف فيها القسطلابي و المرصفي العارف بالله و الشيخ عبدالكريم الخلوي و به افتي من عاصرناه اللهم احشرونا في زمرة الذاكرين و لا تجعلنا من الغافلين انتهى فكيف ما أوردناه من كلام الخفاجي مع أن الشيخ عبدالوهاب الشعراي ذكر أن العز بن عبدالسلام سئل إيماناً أفضل أو أولى للذاكر الاشتغال بذكر الجلالة أو لا إله إلا الله فأجاب بأن لا إله إلا الله أفضل للمبتدئ و الجلالة أفضل للمنتهي انتهى على أنا لا نسلم قول الله مفرداً و إنما هو جملة فعلية لأنه منادى و ياء النداء الخذوفة نائبة مناب الفعل فلا شبهة عليك أن كنت جاهلاً و أن كنت عاقلاً فأكتف بكلام واحد من هؤلاء الأئمة فاسمع اسمك الرب قول الله من داخل القلب و لا جعلك ممن يتعصب فيحجب قول بعض المتوجهين إلى الله الله بلغة ربه ما يتمناه أعوذ بالله من الشيطان الرجيم (أشعار) أن الشياطين أنواع متنوعة * منها الموسوس ، و الآتي بتليس و شرها من كمثل الناس صورته * فرخ الرجيم أخو الاعوى بتأسيس أن قلت الله قال أحذر تقله فذا * لا فضل فيه فقل مه ضناً جفموس اذكر قل الله و احذر أن تميل إلى * قول الغوي و تليس لا بليس شرح الخفاجي يتفي كل وسوسة * فلا تبال بوسواس بن طمعوس و اتل العهود و مفتاح الفلاح كذا * شرح المناوي و اعجز كل دعبوس هو الغبي الجهول وهو ذو همق * يصغى إلى كل ذي زور و تدليس من الغزالي و الرازي و النووي * والشاذلي الاى من كل اريس و القسطلابي و البكري قدوته من ذا يخالفهم من أجل جمعسوس اتكرون علينا أن نقلدهم يا شيعة الافك كلا زمرة السوس يا ويح قوم بغوا و البغي مهلكهم * على كرام أولى ذكر و تقاس الله الله قبح فيه عندكم * الله اكبر يا غارات قدوس فعليك يا أخي بالاقبال على الله و الاشتغال بذكر الله خصوصاً بهذا الاسم الاعظم الذي حصل به الفضل للا إله إلا الله فلو قالها مكلف و لم يتمها به كثر فلا تطع من أنكرو و عن الحق استكبر فتقول حين تقير و تحشر ياليتني لم اتخذ فلاناً خليلاً لقد اضلني عن الذكر بعد إذ جماعي و كان الشيطان للانسان خذولاً و فتنني الله و اياك للاقبال عليه بالذكر المرجب للفوز لديه (الباب الثالث) في تعريف رابطة أولى الاجتيا و ثبوت الرابطة لكل إنسان شاء أو ابى اعلم أيها الأخ و ففك الله لسلوك الصراط المستقيم و عصمني و اياك من الشيطان الرجيم أن الرابطة عبارة عن تعلق القلب بشيء لشيء على وجه اشبة و هذا التعلق تارة يكون محموداً و تارة يكون مذموماً و تارة يكون مباحاً لأنه لا يخفى لنا أن يكون مأموراً أو لا فالازل محموداً كحب الله و حب رسوله صلى الله عليه و سلم و الحب في الله و حب ما يقرب إليه و الثاني هو أن يكون منهياً عنه أولاً فالأول مذموم كحب اغرامات و المكروهات و أن لم يترتب على المكروهات عقاب لأنه يترتب عليها عتاب و الثاني المباح كحب الإنسان أهله وولده بالطبع الجبلي الذي لا افكاك عنه لأحد فقد شمل هذا التقسيم الاحكام الخمسة فإن محمود يندرج فيه الواجب و الندوب و المذموم يتضمن الحرام و المكروه و المباح معلوم دخوله تحت غير المنهى عنه و هو قولنا أولاً فتعلق القلب حاصل لكل انسان فلو تبه المنكر لعلم أن ما ينكره عين ما يستحضره و إن الذي

يجهله هو الذي يفعله من الرابطة التي ينفي ثبوتها مع فعله اياها فيه من اسائة الأدب مع الله تعالى ما لا يمكن جرده و لعلم أنه يتأكد عليه أن يعمل عملاً يزيد عنه هذا البلاء الذي أهلكه من حيث لا يشعر لشدة سكره في غفلته و ذلك أنه اذا كبر تكبيرة الاحرام سرح في أودية الافكار و الاوهام و اعرض عن ربه و نسى نفسه نسواً الله فأنسيهم انفسهم و اشتغل أما برابطة وقفه أو ملكه أو حرفته أو زوجته أن كانت نفسه مفتونة بها أو لده أو تقرير مسئلة يلقيها ابليس إليه ليخرجه من صلاته ففلساً أو مخاطبة من يرتجي منه زكاة أو صدقة فيقول أياك نعيد و متو مقبل على معبوده اليهودي و رابطة التي هي نصيب عينه و يستمر على هذه الحالة حتى يسلم فإذا سلم التسليمة الأولى شرع بالانكار على الرابطة التي يفعلها العلماء العارفون في وقت مخصوص ليحصل بواسطتها انشاء الغفلة حتى يقبلوا على ربه في صلاحهم و ذكرهم بقلب حاضر و قد ورد على سؤال من بعض المعترضين و هو أن الرابطة التي تأمر المريد بما لا تخلو بقريئة الامر بما من أن يكون حكمها الايجاب أو الندب و هما أمران شرعيان لا بد لهما من دليل و الادلة الكتاب و السنة و الاجماع و القياس و غيرها من الأدلة راجع إليها فما الدليل على ندب الرابطة أو وجوبها و أيضاً لا شك أن النبي صلى الله عليه و سلم شيخ الصحابة لأنهم اخذوا عنه الاذكار و غيرهم فلم يبلغنا أنه امرهم بتصوير صورته التي هي أكمل الصور الانسانية فلو أمرهم لنقل لا سيما إذا كان ذلك واجباً لأن الواجب مما تتوافر الدواعي على نقله انتهى فأقول الجواب عن هذا السؤال من وجوه الأول أن الرابطة التي تأمر المريد بأمر السادة النقشبندية الذين هم قال الشهاب ابن حجر في الفتاوى الصغرى عن طريقتهم أنها الطريقة السالمة من كدورات جهله الصوفية مندوبة لأنها من الوسائل الموجبة لدفع الخطرات و نفي الغفلة و الوسائل لها حكم المقاصد و الأمر الذي لم ينه عنه الشرع يسوغ فعله أما على طريق الاباحة أن أدى إلى مباح أو الندب أن أوجب مندوباً أو الوجوب أن حصل واجباً لا يحصل بغيره فقد حصل لنا بالتجربة و نحن قوم أكثر من عدد التواتر انا اذا تصورنا الرابطة انتفت عنا الاغيار كلها و بقى هذا الغير وحده فعرض عنه ح و هذا مثل انسان له أعداء فتودد إلى بعضهم و سلطه على باقيهم فإذا اهلكهم عنه لم يبق إلا واحد فيقدر على إزالته فيزيله و هذا وجه ينبغي للمنتصف أن يتأمله فإنه ظاهر الحسن مطابق للواقع لأن الرابطة ليست مرادة لعيثها بل مرادة لغيرها الثاني قولكم لا تخلو بقريئة الامر بما من أن يكون حكمها الايجاب أو الندب أقول لا نسلم أن غير الشارع إذا أمر بأمر أن يكون حكمه الايجاب أو الندب و إن الإنسان قد يأمر غيره بفعل مباح لغرض ما من الاغراض له أو للمأمور و قد يأمر الطبيب المريض بشرب بعض الأدوية فإن كان امتثال أمر الطبيب و اجباً أو مندوباً فما نستعمله من قبيله الثالث قولكم و هما شرعيان لأبد لهما من دليل أقول هذا بناء على قولنا أن الرابطة توصل إلى أمر المندوب و ما أوصل إلى المندوب مندوب فالدليل موجود لا على قولكم كل مأمور به لا يتخلو من أن يكون حكمه الايجاب أو الندب لما ذكرنا من أن غير أمر الشارع قد يخلو منهما و يكون لغرض ما الرابع قولكم و الأدلة الكتاب أقول و هل يعزب عن الكتاب شيء و هو قد جمع كل رطب و يابس قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله و ابتغوا إليه الوسيلة و الوسيلة الأعمال الصالحة و لا تكون الأعمال صالحة إلا بالاخلاص و لا يكون العمل خالصاً إلا إذا خلا عن الشوائب و قد حصل لنا بالتجربة أنا إذا اشتغلنا بالرابطة تخلت أعمالنا عن شوائب الغفلة و العمل في

الغفلة غير معتد به لأنه يكتب للعبد من صلاته ما عقل منها فهي من الوسائل الموجبة لزوال الغفلة و زوال الغفلة مقصود و ما أوصل إلى المقص مقص و من لوازم زوال الغفلة الحضور و هو من أشرف الوسائل فالرابطة الموجبة لزوال الغفلة الموجبة الزوال الغفلة الموجب للحضور من أشرف الوسائل الخامس قولكم و السنة أقول و هل يشذ عن كلام النبي صلى الله عليه و سلم و تحت كل كلمة من كلامه من بحار المعاني ما يتوصل به إلى خير قال صلى الله عليه و سلم إنما الأعمال بالنيات و إنما لكل امرئ ما نوى و الأعمال بدنية و قلبية فالحوركات و التصورات المباحة إذا نوى بها الإنسان الطاعة أو التقوى بما عليها فله ما نوى و لم يدرك مراده فكيف إذا تحقق له حصول المراد و لا يخفى أن قول الجائع للشبع أنت جائع مثلاً لا يوجب له جوعاً فكذلك قول المعارض ما نرى صحة ما تروونه ما يوجب عدم صحة رؤيتنا فعليه أن يقول ما تدعونهُ حقاً فأنتم و شأنكم و لا يسوغ له غير ذلك أن نصح نفسه السادس قولكم و الاجتماع أقول قد اجتمع أهل فن التصوف على عمل الرابطة و قرره منهم الجهم الغفيري و هو عندهم طريق مشهور و إجماعهم على عمل في مذهبهم حجة يجب قبولها على من تذهب بمذهبهم و ستورد أقاويلهم إنشاء الله و لا يسوغ لغيرهم الاعتراض عليهم بما لم يحط به علماً السابع قولكم و القياس أقول قال الفقهاء يسن للمصلي أن لا يجاوز بصره اشارته و ذلك لأنه أجمع للهم و ادفع للتفرق فكذلك الرابطة تستعمل لدفع الاغيار والاستجلاب الحضور الثامن قولكم فما الدليل على ندب الرابطة الخ ... أقول الدليل يطلب من المجتهد لا من المقلد و إنما على المقلد تصحيح النقل فإن طلبتم دليلاً من كلام أهل الفن فسيأتي على أنه لا يلزمه إيراد غير كلام النقشبندية كما أنه لا يلزمنا أن لو طلب منها نص لمسئلة في الفقه إيراد كلام غير الشافعية التاسع قولكم لم تبلغنا هـ أقول ما يلزم من عدم بلوغه اياكم عدم ثبوته و لا يلزم من جهلكم به عدم علم غيركم به و لعله بلغكم و جهلتموه و مر عليكم و لم تعرفوه و هل للصحة معنى سوى انطباع صورة النبي صلى الله عليه و سلم في مرآة القلب الذي رآه مؤمناً و انطباع صورة الشخص المؤمن في ذهن النبي عليه السلام و لو لا ذلك لم يعد في الصحابة من رآه النبي صلى الله عليه و سلم و هل أمر أوضح من دعاء النبي صلى الله عليه و سلم إلى مبايعته المستلزمة للرؤية المستلزمة لانطباع الصورة و إذا اطبعت الصورة في الذهن ظهرت لرائيتها في مخيلته مهما تذكر المرئي شاء أو ابي و لو كان عدواً فاستحضر صورة النبي صلى الله عليه و سلم و تخيلها الذي هو المراد بقولنا تصورنا عجيبة له و اشتياقاً إليه لا يقول بمعناها إلا أحق خبيث فالأمر بمستلزم شيئاً مستلزماً شيئاً آخر مر بذلك الشيء الأمر العاشر قولكم لا سيما إذا كان واجباً أقول لم يقل أحد من أهل التصوف بوجود الرابطة و لا باستحبابها باستحبابها لداقما بل لما توصل إليه من الخاب و المرید يلقت الرابطة و هو مخير في فعلها و تركها فإن ظهرت له فاندتما تأكد عليه فعلها و إن تركها فقد ترك أدباً من الآداب هذا كله في البدايات و أما في النهايات فلا رابطة له سوى استغراقه في شهود عن ليس كمثله شيء فما هو صورة تمثيل و لا تقابل و لا تقبل الحادي عشر قدرنا مع هذا كله أنه لا دليل لنا و لا عمل بهذا العمل أحد قلبنا و إنما نحن عملنا لما نرى من فائدته فهل ورد فيمن تصور صورة محبوبه و تخيل أنه يقبل يده أو رجله أو يضعه على رأسه أو وجهته أو يبتقه أو يدخله في قلبه هي من الكتاب أو السنة أو الاجتماع أو القياس (شعر) في سادة من عزهم * أقدامهم فوق الجباه أن لم يكن منهم فلي * في حبه عز و جاه و إذا

تقرر عندنا أنه يحصل بواسطة الرابطة انقضاء الغفلة فلا اشتغال بما من مهمات آداب الطريق إذ من المعلوم أن زوال الغفلة مطلوب وهو مفتاح السعادات و أن الحضور روح العبادات و زوال الغفلة لا يكون إلا بتزول رحمة الله تعالى على عبده و من أسباب نزول الرحمة ذكر الصالحين و عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة و ذكرهم من لزوم محبتهم و محبتهم فرض لقوله صلى الله عليه و سلم و هل الدين إلا الحب في الله و البغض في الله الحديث و محبتهم محبة الله لقوله صلى الله عليه و سلم حاكياً عن الله تعالى و أوجبت محبتي للمتحابين في الحديث و عدواهم محاربة مع الله لقوله تعالى على لسانه نبيه صلى الله عليه و سلم من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب الحديث فما استعمله الصفوة من عباد الله عين ما حثواك صلى الله عليه و سلم فالذي أرى أنك تصم سمعك عن الافتراء و لا تصحب من كذب و امترى و تصون لسانك عن المرأ و تقفاد للحق و تخضع و في ردي عن طريقي لا تطمع و أن تعدل كل عدل لا ينفع (شعر) و الله أنا ما أنفع * بسوى الوجه المبرقع فليواصلني بكلى هو اورو يقصى و يقطع حبه ملء وجودي * فيه أرنو و اسمع عمت عين حسودي * عن صعودي حين أطلع راقباً نحو حبيبي * قائلاً ما شئت فاصنع لست اروي منك تالله * و لا و الله أشنع مذهبي مذهب خلى * في الهوى و الحق أوسع فأنا الشيخ زماناً كنت فيه أنا مرضع و أنا اليوم رضيع * لست عن ثديك ارفع أي ثدي لك حتى * أنا في درك اكرع أو ما تنظرني في * كل حين بك أفجع و إلى ححرك أدنو * و براسي لك أخضع راجياً أنك تحويني * و ذاك العيش يرجع فإذا كنت انسي * و جليسي كيف أفرع أنني اشكر نعماك و في ذكرك أخشع ما دعاني لك الأك * و لى إليك مرجع فلذا اترك المعتكر * مهمما شاء يشفع يدعي ان سيلي * غير ما للحق يشرع و لعمرى انه التانه * في بيداء بلقع ايها المنكراني * شئت في الغي تقع انت ما تبصر لهجي * بل طريقاً فيه تسبع ليست الابصار تعمي * لكن القلب المطابع هذا ونحن لا نستدل للرابطة من دليل و دليل من قلدهنا من العلماء كاف واف بالمقص فالانكار متوجه علي الجنيد والجيلي والنسوتي ونحوهم الذين قرروا الرابطة بكيفياتها كما سترها ان شاء الله في باب رابطة الاولياء عصموني الله واياك من الانكار ووقفنا لا تباع على النبي المختار ومحبة الصادقين الابرار (الباب الرابع) القول الاسنى في استحباب الرابطة الحسنى أعلم أيها الأخ أرشدك الله الله أن الرابطة من جملة الوسائل الموصلة إلى الحضور في عبادة الله و الوسائل لها حكم المقاصد قال سيدي الحبيب عبدالله بأعلوي الحداد في كتابه أتحاف السائل الحضور مع الله روح العبادات و هو المقص منها و به يعبا الخققون و الأعمال التي تصدر مع الغفلة يرونها إلى العقوبة و الحجاب أقرب منها إلى المكاشفة و الثواب فالرابطة تفيد رفع الحجاب و رفع الحجاب مطلوب و كل ما أفاد المطلوب مطلوب فالرابطة مطلوبة فقد هلك من لا رابطة له و كل انسان له رابطة لكن شواهد الرحمة المابطة قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله فرابطة رسول الله صلى الله عليه و سلم دائمة و اسنادها و اسماها قولها صلى الله عليه و سلم لي وقت لا يسعني فيه غير ربي و رابطة الأولياء قوله صلى الله عليه و سلم حاكياً عن الله تعالى ما و سعني أرضي و سماواتي الحديث و رابطة المريدين قوله صلى الله عليه و سلم حاكياً عن ربه تعالى أيضاً و جيت محبتي الحديث و هذا أمر لا يدركه الإنسان إلا بالذوق و الوجدان فإن أحببت يا أخي أن تسلك سبيل الرحمة المشاهدة و تكون لك على التقوى مرابطة فعليك بطريقي الرابطة فإنها تعلق القلب و تعاقب القلب بطاعة الله و رسوله فتنتج ثبة الله و رسوله

و الرابطة يتصل بها زوال الغفلة و جمع القلب على الله و ذهاب التسوية من القلب و الخشونة و نزول الرحمة و كل ذلك يشمر المحبة فإني يا أخي قد حققت ذلك و أبصرت ربيع من سلك هذه المسالك و تيقنت أنك غير لم تدر ما هنالك أو مغرور تلقى نفسك في الانكار الذي هو أفصح المهالك إفتري إني أصغي لتعذبا لك أو أميل إلى زخرف أقوالك أو يخفي على دقيق احتيالك هيهات هيهات ذلك (شعر) فلا تلحني فيما أعاني فإنما * غرامي كهل و العذور رضيع دعاني الهوى حتى أدعى الغيب اني * شهادته و الحاضرون همجوع محاني عن عيني و عن عين عينه * فصيفي شتاء و الخريف ربيع و عن غائبي عن شاهدي و هو انه * كذاك و لا يخفي عليه صنيع فزاد هيامي فيه حتى إذا جئنا * سقامي ذنباً فالغرام شفيح و ما ساعني ما ساء من سوء محنة * فمحنة قلبي أن تسيل دموع أبي الوجد إلا أن يريق مدامعي * دما و هيامي في الوجود يشيع * هل الحب إلا ما حوته اضالمي * فله حب ضمته ضلوع * لسبب الحشا إني بعشقي سنا الرشا * سلب الحجي مني الفؤاد لدبع فهب لي آذناً تسمع القول لا حجي * يرجح ما تدعو له و يطبع فإن قال الأخ المنكر تاب الله عليه قد عرفنا على هذا القول أن الرابطة تعلق القلب و هذا القول يمنعه و الحب في الله واجب و محبة الصالحين ثابتة لكن من أين لكم أن استحضار صورة رجل في الذهن و لو كان من الصالحين تحصل به هذه المطالب كلها و إن استحضاركم بسبب تعلق القلب و أنه جائز و الجواب عن هذا من وجوه الأول قولك من أين لكم أن استحضار صورة رجل في الذهن تحصل به هذه المطالب كلها أقول أن هذه المطالب تحصل لنا بما ذكرناه كما حصلت لك إضدادها باستغراقك في معبودك الذي نبهناك عليه و لكنها لا تعمى الابصار و لكن تعمى القلوب التي في الصدور ألا ترى إنك إذا كثرت تكبيرة الإحرام اشتغلت برابطة التاجر الذي يعطيك زكاة أو صدقة أو برابطة الحاكم أو الوزير أو مالك أو اهلك أو بكل في ركعة و سجدة و تنسى من أنت واقف بين يديه و لا تستحي منه و تنسى نفسك و تخرج من الصلاة و لا تدري أي شيء قلت اتكر ذلك ما اراك تجحد ذلك الثاني قولك أن استحضاركم بسبب تعلق القلب أقول لا يخفي أن استحضار الشيء سببه تعلق القلب به و أهل هذا الفن مع تعلق القلب يتكفون استحضار صورة محبوبهم و لا يحصل لهم إلا بالتكلف لأهم دائماً يسعون في تطهير قلوبهم بإزالة ما سوى الله منها بواسطة الرابطة في غير وقت العبادة و من كان شغله نفي ما سوى الله لا جرم انه لا يستحضر احد إلا بسبب تعلق القلب مع التكلف للفائدة التي ذكرناها و أنت تشهد أن سببه تعلق بالقلب و لا تكتموا الشهادة و ذلك لانك شديد الاعتناء بتحصيل مقاصدك فإذا كثرت للصلاة ظهرت لك صورها و صارت قلبتك التي تسجد إليها و نسيت ما سواها لتعلق قلبك بها و استيلائها عليه و انتقاشها في نفسك فإنه يحصل لك و يجوز لك استحضار هذه المثالب و نحن يحرم علينا السعي في حب هذه المطالب و أنت محق و نحن مبطلون أهكذا يكون الانصاف ما هذا إلا الإعتداء و الخلاف الثالث قولك أنه جائز أقول من المعلوم أن الأصل في الأشياء الحل ما لم تشب الحرمة فكل شيء لم ينه الشرع عنه فهو مباح و فعله جائز فحركات الإنسان و تصوراته المباحة فعلها جائز فإن أوصلت إلى مندوب في فعلها مندوب فالرابطة فعلها و باعتبار الأصل جائز و باعتبار ما توصل إليه مندوب الرابع عدم علمك بمحصل مطالبنا ما يجوز لك سلبنا و لا الإنكار علينا بما لم تحط به علماً كما لا يلزم من جهلك عدم وقوع مقصودنا الخامس قد علم و قرر و اشتهر أن

المصلي يسن له النظر إلى موضوع سجوده في جميع صلاته و يسن للأعمى و من هو في ظلمة أن تكون حالته
 كحالة النظر لخل سجوده و المراد من ذلك جمع القلب و الحضور و عدم التفرقة و هذا من أنواع الرابطة أفلا
 تجعل تخيل الرابطة كتخيل الأعمى النظر إلى موضوع سجوده في جميع صلاته لحصول الفائدة فإن المقصد واحد
 إلا أن أهل الرابطة يفعلونها في غير وقت الصلاة ليحصل لهم جمع القلب على الدوام و ليتوصلوا بها إلى رابطة
 الصلاة و هي ان تعبد الله كأنك تراه السادس إذا عمل قوم بلغ عددهم التواتر عملاً و اثبت كل منهم فائدته
 و قرر منفعتة فهل يجوز لأحد تكذيبهم مع استحالة تواطئهم على الكذب و مع أن عيونهم عيون الناس أهل
 العلم و الفضل و ما أنت و علمت بالنسبة إليهم إلا كفتحام عند جوهرى أو كمن يحفظ حروف المتجاء لينظر
 بما الفخر الرازي فالأولى إنك تعرف لهم و إذا فاتتك صحبتهم لا تشوكت محبتهم و إذا لم تحبهم فلا تسبهم
 (شعر) و إذا كنت بالمشرك عراه * ثم ابصرت حاذقاً لا تمار * و إذا لم تر الهلال فسلم لا ناس رأوه بالابصار *
 السابع قد علمت ان أحكام الشرع لا تثبت إلا بدليل و إن يكون نصاً لا محتملاً و لا عاماً مخصوصاً ككل بدعة
 ضلالة لما يلزم عليه من الفساد إذ من البدعة ما هو واجب و لو تزلنا و فرضنا أن عمل الرابطة لا دليل لنا
 عليه و إنما فعلناه حصل لنا من الفائدة بالتجربة فالإنكار علينا من أي وجه و ما دليله و لقد أصبت بقولي في
 الرسالة المهملة الحروف (شعر) . حسد المرأ و المراد و مراد الله * ما لا مرئ سواه عماد * ما اراد إلا له اسعاد
 * ملوك و ارادى مراده الحساد الثامن و هو ضرب مثل أمر الملك طيبه الخاذق الحكيم بمداواة أهل مملكته من
 أمراض غلبت على أكثرهم اضرها البطن حتى آلت بالأكثر إلى عدم القيام بالخدمة و كان الطبيب حكيماً
 ماهراً و عالماً راسخاً و عارفاً كاملاً و من يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً فقال في نفسه تنفيذ هذا الأمر من
 أهم المهمات و اوجب الواجبات و تعليمه لمن يتأهل للقيام بعمله موجب لدوام الأجر و المثوبات و خير العمل
 ما نفع و إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث أحدها علم ينتفع به فعمد إلى بعض المرضى ممن تفرس
 فيه و عرف أنه يكون أهلاً للقيام بهذه الوظيفة و تنفيذه على الوجه المراد إذا عوفي فعاوجه حتى عوفي ثم علمه
 الطب و الحكمة و اخبره بالأدوية و خواصها و اعطاه دواء البطن و قال له خذ هذا الدواء و انفع به الناس و
 لا تسئل عليه اجراً و كن محتسباً لتكون لك المتزلة الرفيعة عند الملك فإن أحب الأعمال إلى الملك عملك هذا
 فقال سمعاً و طاعة فنظر النائب بعد خروجه من عند الحكيم في دواء البطن ما هو فإذا هو غسل أبيض فقال
 الحمد لله فيه شفاء للناس فأتاه شخص أحق مثلك أيها الأخ بصرك الله بعيبك و وفقت لترقيع جيبك فقال ما
 هذا الذي عندك فقال دواء البطن للميطونين فقال أرى إياه فأظهره لظفي طرف محتوم على فيه فاشتمته من قبله
 فقال له ما هذا دواء البطن هذا سم اتيت تملك الناس به هذا سم ساعة فقال يا أخي هذا غسل مصفى هذا
 للذين آمنوا هدى و شفاء و الذين لا يؤمنون في آذانهم و قرو و هو عليهم عمى فذقه حتى تعلم فقال له ما أنت
 أعلم مني و لا أعرف من ذاق هذا هلك أيها الناس هذا ما أنزل الله به من سلطان و أكثر الناس حقى * و شبه
 الشيء منجذب إليه * فترك الناس التداوي به مع شدة حاجاتهم إليه بسبب كلام هذا الأحمق المشرور فلا يزال
 يتكلم في ذم الدواء و المداوى و المتداوي و يصد عنه من أراد شفاء مرضه الذي عطله عن خدمة الملك و
 سذكرون ما أقول لكم و لتعلمن نبأه بعد حين التاسع من المعلوم أنا لم نبكر شيئاً جديداً و إنما قلدنا من تقدمنا

من العلماء العاملين و الاكابر العارفين من اهل المذاهب الأربعة كما سترى تشريحهم الرابطة و كيفيةها بل
اقسم أن جميع حركاتي و سكناتي في الطريقة هو ما هو عليه أئمة مذهب الشافعية و قد استوفيت كتبهم جميع ما
تحتاجه من الأعمال المتخصصة فما وجه الإنكار علينا مع اتباعنا أئمة الدين و العلماء العاملين كالغزالي و
النوري و القاضي زكريا و ابن حجر و الشعراي و المناوي اتظن أن إنكارك ما يتوجه علي أولئك السادة
الأبرار و الأولياء الأخيار و أولى الأنوار و الأسرار أما تخشى محاربة الواحد القهار أما علمت أن الإنكار عليهم
يؤل بصاحبه إلى سوء الخاتمة و دخول النار تظن أن إنكارك ظاهراً و اعترافك باطناً ليس من التلبيس و
مشاكلة ابليس و جحدوا بما ر استيقنتها أنفسهم ظلماً و علواً تبه لنفسك أيها المغرور و احش عواقب الأمور
أنك ميت و أهم ميتون و سيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون و هذا السؤال ما يتحمل هذه الأجوبة وإنما
أوردناها نصيحة و إفادة و ترعيباً و ترهيباً و لكل امرئ ما نوى و نسأل الله أن يبين عليك بالهداية و سلوك
سبيل الأبرار و إن يجنبك الإصرار في سبيل الأشرار أنه ولي المؤمنين و أعلم يا أخي أن سبب الإنكار أحد
الأمرين لا يخلوا من أحدهما كل متكبر الجهل و هو الأكثر و عدم العمل بالعلم و هو الأغلب علي من ينتسب
إليه فإن كنت جاهلاً يا أخي فلا تقف ما ليس لك به علم فتقع في الظلم و لا تغل هذا حلال و هذا حرام
لتحكم بغير ما انزل الله و من لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الكافرون و إن كنت عالماً فأعمل يا أخي
بعلمك و لاتتع الهوى فيضلك عن سبيل الله و ما أحسن ما قلت في الرسالة المهمة الحروف أما والله للعلم و
العلم هما المراد و لأدراكهما أرسل الرسل إلى الأمم كمحمد صلى الله عليه و سلم علي روجه ما عود ماس و
آل و ماد و كصالح و لوط و رسول عاد و لا أحد أهملهما إلا و هلك حالاً و حال المعاد و آل أمره إلى أسوء
مهاد و هل الهدى حاصل إلا لسالك سلكتها وواصل إلى سوح و داد ملكهما و حلاة الملك اساور هداة و
حلله و أمده و أصلح عمله لا والله لا ود الأودد و لا مد الأمدد و لا موائد إلا موائد و لا عوائد إلا عوائد
و لا هدى إلا هداة و لا معول الاعلى ما استاده . اشعار . هو الملك المطاع و ما سواه * له ملك و ملوك
و طائع * هو المولى المراد و ما عداه * كآل ما علا صحراء لامع و هل آل كماء الورد أمسي * و هل أحد رآه
و هو طامع * إلا وحد الهك و ادعه لا * آله سواه و هو الله سامع * أما و الله ما مولاك ساه * و لاله و لا
واه و هالع * هو الحكم المصور و هو عدل * و حول الله مسموع المسامع * له ملك السماء و كل ملك * و
مالكه و مردوع و رادع * أما و هداة هو الله مولى السوى * طراً محلهم المصارع * أما و علاه هو الدهر سام *
و معلوم السمو لدى المطاع * أما و علوه لله داع * إلى دار السلام إلا مسارع * أما و الله ما هو صاح إلا * إله
واحد صمد و واسع * أوحده و لم ارما سواه * و لم اره سواه لدى المطالع * أما الأزه زهراً أراها * كمندار
السماء أما أطالع * ألم ار ما أرى الكرماء لما * تتأوهم الأولى جلس الصوامع * أرى صر حالة روح و راج *
و لولا الروح لم اسل المدامع * و لولا الراح ما للروح سكر و لا السكر ما للصرح صادع * ألم اعلم و هل
علم كعلم امرئ اعلا مطالعه المدامع * دعاه نحو اطوار اعداداً * و صار مسامر الصحو المطاوع * اصاح
اعلم و علم كل حر * مسرما و أي و لو اللوامع * و دع كل امرئ الهاء هو * إلا و ارحل إلى المولى و سارع *
وودع كل ما الهاك طراً * و سله لا سواه سؤال راع * و صل علي إمام الرسل طه * و سلم ما ارعوى و روع

و طائع * (الباب الخامس) في قول أهل الاصطفاء في رابطة المصطفى صلى الله عليه و سلم اعلم ايها الاخ في الله اهمك الله رشذك و جعلك عبده لا عبدك أن رابطة الشيخ الكامل توصلك إلى رابطة رسول الله صلى الله عليه و سلم و ثمرتها الفناء في النبي صلى الله عليه و سلم و ذلك من اجل النعم وافر القسم و ما يلقاه إلا ذو حظ عظيم و الفناء في النبي عليه السلام موجب للولوج في حضرة القدس و الهيمان في مفارز الانس و التعرض لفتحات الله تعالى مأمور به و محبة رسول الله صلى الله عليه و سلم فرض روى البخاري في صحيحه عن أنس رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده و الناس أجمعين و النفس تدخل في عموم قوله و الناس أجمعين و قد وقع التنصيص بذكر النفس في الحديث عبد الله بن هشام و هوان عمر رضي قال للنبي صلى الله عليه و سلم لأنت أحب إلى يا رسول الله من كل شيء إلا من نفسي فقال صلى الله عليه و سلم لا و الذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك فقال له عمر رضي الله عنه فأنك الآن أحب إلي من نفسي فقال صلى الله عليه و سلم الآن يا عمرو يكفئك قوله تعالى النبي أولى بالمؤمنين من انفسهم فمن هو أولى بك من نفسك فكيف لا ينبغي أن يكون أحب إليك منها قال سهل رضي الله عنه من لم ير ولاية رسول الله صلى الله عليه و سلم في جميع أحواله و ير نفسه في ملكه ع م لا يدوق حلاوة سنته و عن أبي هريرة رض عنه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال من أشد الناس لي حباً ناس يكونون بعدي يوذ أحدهم لو رأيي بأهله و ماله و في الشفاء سئل على رض كيف كان حبيكم لرسول الله صلى الله عليه و سلم قال كان و الله أحب إلينا من أموالنا و أولادنا و آبائنا و أمهاتنا و من الماء البارد على الظمآن و عن زيد بن اسلم رض خرج عمر رض ليلة يجرس فرأى مصباحاً في بيت و إذا عجوز تنقش صوفاً و تقول على محمد صلاة الأبرار صلى الله عليه الطيبون الأختيار قد كنت قواما بكاء بالاسحار * باليت شعري و المنايا أطوارا * هل تجمعني و جيب الدار * فجلس عمر يبكي و في الحكاية طول و روى أن عبد الله بن عمر رض خدرت رجله فقيل له اذكر أحب الناس إليك يزل عنك فصائح و محمداه فانتشرت قال و اعلم من أحب شيئاً آثره و آثر موافقته و الالم يكن صادقاً في حبه و كان مدعياً فالصادق في حب النبي ع م من تظهر علامات ذلك عليه قال أنس بن مالك رضي الله عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه و سلم يا بني أن قدرت أن تسمى و تصيح ليس في قلبك غش لأحد فأفعل ثم قال يا بني ذلك سنتي فمن أحب سنتي فقد أحبني فقد أحبني و من أحبني كان معي في الجنة و من علامات حب رسول الله صلى الله عليه و سلم كثرة ذكره و تعظيمه و توقيره عند ذكره و اظهار الخشوع و الانكماش مع سماع اسمه كان أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم بعده لا يذكرونه إلا خشعوا و اقتشعرت جلودهم و بكوا و كذلك كثير من التابعين قال بعضهم الحبة دوام الذكر للمحبيب و قال آخر إيتار المحبوب على جميع المصحوب و قال آخر الميل الدائم بالقلب الهائم و قال آخر موافقة الحبيب في المشد و المغيب و قال آخر ان قلب كلك لمن أحببت و حقيقة الحب الميل إلى ما يوافق الإنسان و تكون موافقته له إما بإدراكه كحب الصور الجميلة و الأصوات الحسنة و الأكرم و الأشربة اللذيذة و أشباهها مما كل طبع سليم مثل إليها موافقتها له أو استلذاذ بإدراكه بحاسة عقله و قلبه معاني شريفة باطنة كمحبة الصالحين و العلماء و أهل المعروف و المأثور عنهم السير الجميلة و الأفعال الحسنة

فإن طبع الإنسان مائل إلى الشغف بأمثال هؤلاء حتى يبلغ التعصب بقوم لقوم و التشيع من أمة إلى أخرى إلى ما يؤدي إلى الجلاء عن الأوطان و هنك الحرام و احترام النفوس و هو دسلى الله عليه وسلم جامع للمعاني الموجبة للمحبة كلها انتهى و قال الشهاب بن سحر في شرح الغزمية عند قوله الناظم فاملاء السمع من ثمانين يملئها عليك الإنشاد و الإنشاء فإها تحدث للسامع سكرًا و اريحه طرباً و تحرك النفس إلى جهة محبوبها فيحصل بتلك الحركة و الشوق تخيل الخبوع و احضاره في الذهن و قرب سرورته من القلب و استيلاءها على الفكر فيحصل للروح ما هو أعجب من سكر الشراب و الذم عنق الشوايب . شعر : سارى عن محبتك الخيال * و لو يا مني عز الوصال و ابن شبيه حسنك في البرايا * فتسنى إذ يكون به اتصال * على أن ليس و صلكت ني بكاف * فكيف و مانعي منه الدلال فما بيني و بين سناك بون * فعين في لحاظك لا تزال * و لو أن الغبار أزيل عنها * احلطني محلاً لا ينال فوا عجباً * من سكتك داري * وحق الحق سكت الجبال * ورواه من هذا الثاني * و مع هذا لهجتك انفصال * اتبعدي لشؤم قبيح جرمي * حبيبي أي ذنب لا يقال * و أي شفيع حق تقبلوه * و أي تنصل لكم يقال و حقت إنما عذري اعترافي * بأن عظيم ذنبي لا يزال * و علمي أن ماء مولى عفو * و ظني أن نائله أنال * ألا ياليت شعري أي وقت * أرى أني لأخصمك النعال * حبيبي كيف عنك أطيع صبراً * و أنت الخالص الخض الجمال * و هل الاجمالك شام طرف * بغير إضافة لولا الخيال * ظهرت قبان و جنبك في المرايا * بلا حضر و ذاك هو الظلال فما هو أنت إلا انتلكن * لأجل الوهم قيل بدأ الهلال * فتلك ذكرا و بدر التم ساراً * و قد حلاهما منك النوال * و لى من صورة الخبوع زذب * فحظى منك يا املى حلال فيجد لي يا حبيب وعد وجودي * و اعد مني شهودي يا كمال * و كن لي شاهد المشهود صفواً * بلا كدر فلا يبدو الجلال * لأنت منحتني مجداً بوجدي * فمن فبس الغرام بي اشتغال * اردت الحب من قدم فشوقي * له في كل اعضائي مجال * فلا انك من حرق و وجد * فأحمالي مع البلوى ثقال * فصل على دهرك يا جمالي * لتحسن من مراحمك الخصال * و اطلع شمس حسنك في سمائي * اغر فما معي إلا السؤال * فأنت ذخيري و أنت كزري * و عزى كل ما وقع التزال * و أنت معولى في كل أمر * لديه لا يفيد الاستيال و في اليوم العظيم أنت غوثي * و حزري عندهما يقع النكال * فلا و الله أرغب عنك حتى * و لو حشيت بأجفاني الرمال صلى الله عليه و سلم و صلى الله ما طرفت عيون * و ما تجنى غصون أو قمال * على خير الخلائق ذي المرايا * محمد الخليل الجمال * قال في حسن التوسل في زيارة خير الرسل صلى الله عليه و سلم و من فوائد الصلاة على النبي عم محبة المصطفى للمصلي على رسول الله صلى الله عليه و سلم بل زيادة الخبة المذكورة اللازمة لها ازدياد الشوق مع استحضر اثمان النبوية في القلب و الجنان بحيث يمثل خياله به و لا يكاد يفتر من ذكر القلب و اللسان * لو شق عن قلبي يرى وسطه * ذكرك و التوحيد في سطر و قال الشيخ أحمد بن عبدالحى الحلبي في آداب الصلاة على النبي ع م تنبيه اعلم أنه يتأكد على المصلي على النبي عم أن يتصور وقت الصلاة عليه صلى الله عليه و سلم صورته النبوية الكريمة في مرآة قلبه كأنه بين يديه سائلاً من الله الصلاة و السلام عليه لأنه إذا واطب المصلي على ذلك تدوم عليه غيابات أنواره الكريمة الحمديّة شعر . بأي أيها النبي الكريم * و الرسول المطهر المعصوم * و الحبيب الاشمى الزكي المرجى * و المراد المقرب الصهميم و الخليل الذي نجيا قاب قوسين * و

حيث الخطاب و التكليم * و الضيا الذي به عمر الكون * و من قبل رسمه معدوم * و الخليم الذي له الخلق
 المنصوص * في الذكر انه لعظيم * و الجواد الذي على كل مخلوق قاله انعم و فضل قديم و الشجاع الذي إذا
 صال فالموت * له السيف و النعماد الجسم * تملك الجمع بالاشارة ان شئت * و لكنك الرؤف الرحيم و
 المطاع الذي متى تأمر السجيب * اتت حسبما تقول الهيوم * ترسل الغيث حيث ما تقصد الغوث * فما في
 النبات قتل هشيم * فزرى الجذب هارياً خوف بطش الخصب * فالشكر في الرخا مقيم فلأنت الغياث و الغوث
 ذر الحظرة و الاصفاء و العلوم * و الملاذ الذي متى أمه المكروب زالت همومه و الضموم * و المهاب الذي لو
 انتهر العالم مالت اسمائه و الرسوم * من يجاريك في سماء المعالي * أو يباريك أمهنا الوسيم سعدت عين من رآك
 * و كذا من رؤيا سنك يروم بأب الدهر في رضاك عسى تلقاه منك الرضوان و التكريم * فهو ساع للعهد راع
 فيا خيبة من فانه لك التعظيم * أي شيء في الملك أو ملكوت الله ما أنت اصله الموسم * أو ما جابر روى عنك
 الصدق لمن فيه عندك مرسوم أن نور النبي أول مخلوق و منه التفضيل و التقسيم * فلأنت الأصل الأصيل و كل
 * من سنانور ذاته مبروم * و لأنت النور الجلي و من ضوتك نارت كواكب و نجوم * و لأنت الأخير و الأول
 المختار * و المعنى به المرحوم و لأنت الرحيم يا رحمة الله و منهاج دينك المستقيم و لأنت الذي محاسن أوصاك
 في الصحف كلها مرقوم * و لقد كنت قاسم البر و الخير فمكك الندى و منك العلوم * طبت من طيب اي
 طيب في طيب فالثناء عليك يدوم * من يطبق الثناء عليك قد انعمنا مدحك الكتاب الكريم لكن الحب يقتضي
 الذكر للمحجوب و الحمد ما سوتته الرقوم * فلئن فبئت و البضاعة مزجاة فجهد انقل من جسيم * فعليك
 الصلاة ما طرفت عين و سالت عين ورثت غيوم * و عليك الصلاة من موجد الخلق و محي العظام و هي رميم
 * و عليك الصلاة ملاً السموات تلاها الشريفة و التسليم و على آلال و الصحابة و الاتباع ما هب في
 البريتود نسيم * و قال الشيخ أحمد بن عبدالحمي أيضاً تنبيه أيضاً و أعلم أن من ثمرات الصلاة على النبي عدم
 انطباع صورته الكريمة في النفس انطباعاً ثابتاً مناصلاً انتهى جعلنا الله و اياك من الرباطين على اشرف أنواع
 الرابطة و المخصوصين بالرحمة الهابطة انه و لي المؤمنين (الباب السادس) في القول الجميل في رابطة الأولياء
 الكامل اعلم أيها الأخ من الله على و عليك بهجة أوليائه و سلك بنا سبيل المهتدى بشيائه أن سفيان الثوري
 قال لا نجاة يوم يحسر المظلمون إلا لنبي أو تابع نبي أو محب لو أن عارفاً بالله في شرف الشمس يتدلى بحقيقة
 ورجل محب له في مشربها لكان له نصب من ذلك على حسب قسمته و تهذيب محبته و إن الرجل ليعانق الرجل
 و إن بينه و بينه لا بعد مما بين المشرق و المغرب و قلب العارفين يكتب و قلب المرادين يكتب فيه انتهى و قال
 سيد الطائفة جنيد وأقرب الطرق إلى حصول المقصود دوام ربط القلب بالشيخ و استنادة عنم الواقعات منه
 حتى يفنى تصرفه في تصرف الشيخ انتهى و قال الخشيق الأردبيلي شارح المشكاة في رسالته المكية الشرط السابع
 دوام ربط القلب بالشيخ و استفادة علم الواقعات منه من جهة الارادة التامة لأنه الرفيق في الطريق قال تعالى
 يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله و كونوا مع الصادقين وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله و ابتغوا إليه الوسيلة
 ثم قال فصل المرد أن تيقن أن روحانية الشيخ غير متحيزة بموضوع دون موضوع و كل ما يكون غير متحيزاً
 استوت عليه الأمكنة كلها ففي أي موضوع يكون المرید لا تفارقه روحانية الشيخ و إن كانت تفارق

شخصيتها و البعد إنما يتعلق بالمريد و إذا تذكر المريد الشريخ بقلبه قرب إليه فيتعلق قلبه به فاستفاد منه فإذا احتاج المريد إلى الشيخ ليحل واقفته يستحضره بقلبه و يسأله عما يشاهده لا باللسان الظاهر بل بلسان القلب فيلهمه روح الشيخ معنى الواقعة عقيب السؤال و لأنما تيسر له ذلك بواسطة ربط قلبه بالشيخ و من هذا الوجه يفصح له لسان القلب و يفتتح له طريق القلب إلى الله تعالى فيجعله محمداً انتهى و قال سيدي ابراهيم الدسوقي يا أولادي أن صح عهدكم معي فأنا منكم قريب فإن أخذتم عهدي و عملتم بوصيتي و سمعتم كلامي و لو أن أحدكم بالشرق و أنا بالمغرب رأيتم شيتح شخصي فمهما ورد عليكم شيء من مشكلات سرکم أو شيء تستخبرون فيه ربكم فوجهوا وجهك و اطبقوا عين حسنكم و افتحوا عين قلبكم فإنكم تروني جهاراً و تستشرون في جميع أموركم فمهما قلته لكم فأقبلوه و امثلوه و ليس هذا خاصاً لي بل عام بكل شيخ صدقتم في محبته و قد يعلم ذلك شيخكم و قد لا يعلمه هكذا جرت سنة أولياء الله مع مریدیهم انتهى و قال الشيخ أحمد بن ابراهيم بن علان الصديقي في شرح قصيدة الشيخ أحمد بن عبداللحم الانصاري الشاذلي الشهير بابن بنت الملق قدس سره التي أولها (شعر) من ذاق طعم شراب القوم يدریه * و من داره عدا بالروح يشربه عند قول الناظم * إذا رأى ذكر المولى برؤيته * أي رأى هذا العبد ذكر المولى برؤيته كما ورد في وصف الصالحين الذين إذا ذكر الله لأن نور قلبه مشرق على وجهه سيماهم في وجوههم فمن رآه رأى نور الحق الساطع من قلبه على وجهه و من تم له ذلك فاز بالسعد و القرب قال ابن علوان * سعدت اعين رآتك و قرت * و كذا عين رأت من رآكا * و مثل ذلك الشمس إذا اشرفت على جدار و في مقابل ذلك الجدار جدار آخر فيشرق ذلك الجدار الذي اشرفت عليه الشمس و عنده أي عند الناظم طريقة معروفة مشهورة عند المشايخ يسمونها بالرابطة و هي رؤية وجه الشيخ فأما تنمر ما ينمر الذكر بل هي أشد تأثيراً من الذكر لمن عرف شرطها و آدابها و من ذلك كان تربية النبي صلى الله عليه و سلم * للصحابة رض فكانوا يستغنون برؤية طلعتة السيدة و يتفنون بما عن كل رياضة و مجاهدة أكثر مما يتفنون بالأذكار في مدة مديدة و هذا كانت درجة الصحابة لا تضاهي و الاجتماع بالمشايخ و لو ساعة مرتبة بما يتباهى انتهى و قال ابن أبي داود الجنيلي صاحب كتاب تحف العباد في كتابة آداب المريد و علامة صحبة ارادة المريد تعلق قلبه بشيخه و استغراقه في مشاهدته في الغيبة و الحضور حتى لا يشهد معه من الخلق أحداً غيره فإذا صح له هذا المشهد انتقل منه إلى مشهد الجمال السرمدي و هذا الذي لا يشهده إلا أهل المعربة باله العبي الجاهل المقتون بشهوة نفسه الأمارة بالسوء أو الجامد الذي ليس عنده شيء من الروحانية قال بعضهم (شعر) إذا أنت لم تحش و لم تدر ما الهوى * فكأن حجراً من يابس الصخر جامداً ، انتهى قال ابن عطاء الله الشاذلي في كتابه مفتاح الفلاح في آداب الذكر قالوا يعني المشايخ و إن كان أي المريد تحت نظر شيخ يخيل شيخه بين عينيه فإنه رفيقه في طريقته و هاديه و يستمد أول شروعه في الذكر من همته معتقداً أن استمداده منه هو استمداده من النبي صلى الله عليه و سلم لأنه ناتبه قال الشيخ عبدالوهاب الشعراي في رسالته مدارج السالكين الأدب السابع أن يخيل خيال شيخه بين عينيه و هو عندهم من أهم الآداب و أكدها و قال أيضاً في البحر المورود أعلم يا أخي أن ربط أحدنا قلبه بشيخه حي أو ميت ينفعنا و لو لم يكن ذلك الشيخ في علم الله شيخنا لأن ربطنا حقيقة إنما هو لاستناده إلى الله لا لذاته و محال أن

ان يوجد الحق تعالى عند السراب الذي ظنه الظمآن ماء و يتقد عند عبد من عباده مشهور بالصلاح مع أن السراب ليس له حقيقة بخلاف الصاخ له وجود و حقيقة فأفهم انتهى و قال الشيخ تاج الدين الحنفي في كتابه المشهور بالتاجية الثانية طريقة الرابطة بالشيخ الذي وصل إلى مقام المشاهدة و تحقيق التجليات الذاتية فإن رؤيته بمقتضى هم الذين إذا رأوا ذكر الله فيبغى أن تحفظ صورته في السبال و تتوجه للقلب الصنوبري حتى تحصل الغيبة و الفنا عن النفس و إن وقفت عن الترقى فيبغى أن تجعل صورة الشيخ على كتفك الأيمن في خيالك و تعتبر من كتفك إلى قلبك امرأ ممتداً و تأتي بالشيخ على ذلك الأمر الممتد و تجعله في قلبك فإنه يربح لك حصول الغيبة و الفنا انتهى ، و قال الشيخ ابراهيم ابن عمر الملا الاحمدي في رسالته فإن لم تمكنه مصاحبة الشيخ لتعذره بعبده عنه فعليه بإحضاره في خياله و يعتقد أنه في حضرته و صحبته و يتصور نفسه كأنها بين يديه و يحفظ ذلك التصور في خياله و يقنى في وجود الشيخ بكايته ثم يتوجه من وجود الشيخ إلى الله تعالى و يتكلف ذلك و يكرره مرة بعد أخرى إلى أن يشرق النور الإلهي على لطيفته إشراقاً يكشف الغطاء عن اسرار المعاني فيكون بالله لا بغيره و لا بنفسه انتهى ، و الكلام في الرابطة لا نهاية له و فيما ذكرناه كفاية للموقف فتأمل بفهمك و ميز علمهم من علمك و انظر هل حصل لك من العلم ما حصل لادناهم و هل وجدت من اليقين ما وجد ادنى من و الأهم هيهات هيهات كما لا يستوي ساسة الحمير و أصحاب الملوك كذلك لا يستوي أهل الشهوات و اتباع أهل السلوك (أشعار) هم القوم أن تجهل و أن كنت تعلم * لقد شهيدوا الخيوب و الناس قد عموا إلى الله فروا بالقلوب ليحصلوا * لديه فيا بشرهم حين يعموا لهم هم لما تزل تعدي بهم إلى رتب يسمو إليها التقدم فهم بين سالك الطريق إلى الحمى و بين أخي وجد يشيب و يعرم و بين أخي سكر و ذا واج الفنا * و بين أخي فكر يغيب و يذجم و بين أخي سفو و هذا مشرف * و بين أخي محو و هذا مكرم و بين أخي سعى و بين أخي هوى * و بين أخي دهش و هذا مهيم و بين أخي شوق و بين سيم * و بين أخي ذرق يسهم و يعظم فهذا السب مثل ماذا مدله * و هذا سلب مثل ما ذاك مفرم . تجاروا إلى بحيرهم و تسابوا * و قاموا على الاقدام و الناس نوم إذا ذكر المولى تطيش عقولهم * و ذا الطيش أهني العيش لو كنت تفهم سواء عليهم أن قدحت و إن مدحتهم إنما القوم الأوفى في الملاهم رضوا عنك في الحلين إذ أنت عبد من احبوا و كلا يصدر السوء منهم . فأعلم ذلك و اياك في الطعن على أهل هذه المسالك فإنه يوقع في المهالك و الله يتولى هداك (الباب السابع) في نصح المنكرين الخاص و العام لحصول حسن الختام فإنما الأعمال بالنيات يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحاً عسى ربكم أن كفر عنكم سيئاتكم و يدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهار يوم لا يحزى الله النبي و الذين آمنوا معه نورهم يسعى بين أيديهم و ياتهم يقولون ربنا اقم لنا نورنا و اغفر لنا إنك على كل شيء قدير و اعلم أيها الأخ أن الدين النصيحة و إن من افرض النصائح أن يصح الإنسان نفسه و لا يدخلها مدخل السوء و لا يلقيها في مهالك الإنكار على أولياء الله فإن كان انكارك عن جهل فيجب عليك التثبيت أولاً و مطالعة كتب العلماء المشتملة على سيرهم و ارشادهم و تعبدهم و يحرم عليك انكار ما لم تعلم قال الله تعالى و لا تقف ما ليس لك به علم و قد آل الأمر إلى أن الأمور ثلاثة أمر تبين لك رشده فاتبعه و أمر تبين لك غيه فاجتنبه و امر اختلف فيه فأرجعه إلى عالمه هذا و ما انكرته غير مختلف في صوابه و انما عليه

جمهور العلماء العاملين فيها لبت شعري إنكار هذا على الإمام سميان أم على جنيد سيد الطائفة اتكر على من لم
 يعمل إلا بنصوص أهل مذهبه وأهل مذهبه و لم يسلك إلا سبيلهم و قد اوردنا كلامه و ارينا كه لتعلمه وهم
 أكابر العلماء و أهل السياسة و الحكماء و أهل السيادة و الأدباء و أهل العبادة و السجدة اترى يترك الغزالي و
 الفخر الرازي و أبو الحسن الشاذلي و ابن عطاء الله و ابن داود و الشعراي و ابن حجر و نحوهم و يصار إليك
 ما أظن ذلك ما أرى من يترك قلوبهم و يأخذ قولك و يدع سيرتهم و يتبع سيرتك إلا معتوها قد ذهبت حجاجه
 أو شقياً متبعاً هواه قد اضله الشيطان و اغواه و بلغ منه مناه فلا حول و لا قوة الا أنت ربنا لا اله الا أنت ربنا
 الا انكار إليه لقد صد منك إنك قلت ينبغي أن يجعل الله بين عينيه بدل الرابطة فأقول إن كنت تعتقد أن الله شبه
 شيئاً من خلقه الدال عليه قولك بدل الرابطة فأنت مجسم أو انه لا يخلو من كينونه في شيء أو على شيء فأنت
 حلولي أو جهوي تعالي الله تعالي عن ذلك علواً كبيراً و إن كنت تقصد انه سبحانه منزّه عن المكان و أنه ليس
 كمثله شيء و إن كل ما خطر بالبال فالله بخلافه فأعلم أن الرابطة يتصرف فيها تعاملها و يقرها تارة جمالية و
 تارة قائمة و تارة مارة و كيف شاء و ذلك على الله مجال و انك قد أخطأت في التعبير و أسأت في التقدير
 فإين تزيهك لمن ليس كمثله شيء و هو السميع البصير إلا انبك بما أوصلك الانكار إليه حررت قراطيس
 ووصت انابيس يصدون المسلمين عن هذا الامر النفيس الذي من لازم المتلبس به التسييح و التقديس و صلاة
 الليل و صلاة الضحى و احياء ما بين العشاءين و الطلوعين مهما أمكن و ذكر الله على الدوام و الكف عن
 اكثر الآثام أن لم يكن عن جميعها فأنظر كيف نصحت أمة محمد صلى الله عليه و سلم بإبعاد امته عن سننه يا
 أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله ورسوله و تخونوا أماناتكم و انتم تعلمون أفلم يدبروا القول بل جاءهم بالحق بل
 آتيناهم بذكرهم و إنك لتدعوهم إلى صراط مستقيم أم على قلوب أقباضا . اترى رسول الله صلى الله عليه و
 سلم يرضى عنك بهذا فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم غنة أو يصيبهم عذاب اليم هذا تنبيه و
 تذكرة و ما يتذكر إلا من يتيب إلا ادلك على ما هو خير لك من إنكارك الطريقة واورادها الإنكار على من
 يرتكب الكبائر اجمع على تحريمها و أنت تراه في بلدك مقبلاً و مدبراً و تسمعه بأذنك ليلاً و نهاراً و إنكار
 ذلك واجب عليك فأنظر كيف تركت الواجب و اشتغلت بما لا يعينك بل يسوءك و يعيبك إلا ادلك على ما
 هو أوجب من هذا ايضاً أن تأمر اهلك بغاعة الله و ترك معاصيه و تعلمهم ما يجب عليهم من أمور دينهم قبل
 أن يطالبون يوم القيامة فانهم رعيك و أنت مسئول عنهم فاهمالك أيهم دليل على عدم ديانتك إلى ادلك على
 ما هو أعم من هذا أن تحجر نفسك عن معاصي الله و تكف جوارحك خصوصاً لسانك الذي يكذب في قعر
 جهنم من كثر كلامه كثر سقطه و من كثر سقطه كثر ذنوبه و من كثر ذنوبه كانت النار أولى به فكف من
 فرية حقتها و كم خديعة دقتها و كم غيبة رقتها و كم طعن أشعته و كم زور ادعته و كم عورة كشفتها و
 اذكر يوم تشهد عليهم ألسنتهم و يود لو أن بينها و بينه أمدا بعيداً إلا ادلك على أدق من هذا ظهر قلبك من
 الخديعة و الخيانة و الغش و الحقد و الحسد و الطمع و الرياء و العجب و حب التكاثر و المباهاة و الفخر و
 الكبر الذي حملك على عدم تسليم الحق لأهله قال في الاحياء من لم يكن له نصيب من هذا العلم أخاف من
 سوء افئاقه و ادق النصيب التصديق به و تسليمه و الرابطة من جملة مسائل هذا العلم و لكنك تطالع في باب

الزناح و هي ليست فيه إنما هي في جملة الخير وصلة الموصول و العائد مأنوم إذ هو مفهوماً المنطوق و منطوق
 المفهوم كأنك تطالع في باب الزكاة و قسم الصدقات و الوقف ليست هي هنالك إنما هي في باب الطهارة و
 أركان الصلاة اشرفها الطمأنينة كما أن الحج الوقوف بعرفة و ذلك تطالع في باب المسورة فصل الجيم و هي في
 باب الهمزة فصل اللدال فدع علم اللدال و اسبع هذا المقال العلم علمان علم في التلب فذاك العلم النافع و
 علم على اللسان فذاك حجة الله على ابن آدم (شعر) شكوت إلى وكيع سوء حظي * فأرشدني إلى ترك
 المعاصي * و قال أعلم بأن العلم نور * و علم الله لا يؤتي لعاصي * و لو أنك العلم المراد والمعبر عنه بالنور هو ما
 حصل لك لكان كثير من أهل الاعتزال أولى به منك فإن منهم من هو أكثر منك علماً و أنقب فهما و أسرع
 تقريباً و انصع تحميراً إنما هي نفس انتقدت فيها بعض الرسوم و اشتغلت عن الحي القيوم فانك الانكار بقته قد
 علمنا ما جهاته و عرفنا ما عرفته من بسيط و مهذب و هما و الله زينة تطلب المعبود و حده و تدع كل مودة
 شغلت عن ذلك (شعر) أما والذي قد أوجب النصح انبي * منحتك محض النصح فاعنمه فمتدي * و كن
 مستقيماً ما منحتك شاكراً * صبيحى و لا تكفر جميلى فمتدي * فان لأهل الله أعظم حرمة * متى ينقصها المرء
 بالسوء يقصد * فيجى حياة بالمعاصي مشوبة * و يسكن في نار المشين في غد * فياريل عبد يدعى الرشيد و
 هوذا * يروح بيفض المتقين و يغتدى و يبتال في ثوب الغواية معجماً * و هيئات من يرشد عن الغي يعد إذا ما
 رمى أهل العبادة بالقلى * و بارز أهل بالكلم الردي فقد حارب المعبود فأنه خصمه * فيليسه ثوب الشقاء
 الجرد فيالغرور جر صاحبه إلى * شرور فحد عنه و قارب و سدد * و قال الحافظ جلال الدين السيوطي في
 رسالته قمع المعارض هذا ما اخترته من المقالب مما يناسب المقام و النشطة من المظان لهذا النظام تسيها على مقام
 الأولياء و اشارة إلى علو رتبة الاصفياء و تحذيراً مما تأتبه طائفة الأعياء القانون أنهم في عداد الأزيك
 انقاد حزن بأفهامهم الناسدة فيما لا يفهمون و الخائفون بقله تقريهم فيما لا يعامون لا هم وقفوا عند نص
 القرآن و لا هم امتثلوا ما روى عن سيد ولد عدنان و لا هم عملوا بما قرره أئمة الشأن و لا هم جنحوا إلى
 طريقة جزرية على قانون الحق و العرفان قال الله تعالى فيما روى في الأحاديث القدسية بين حفاظ الشرق و
 الغرب من عادى أولياء الله بالحق و في لفظ من آذى و لياً فقد استعمل محاربي راني له بالسلامة و في
 حديث مرفوع من عادى أولياء الله فقد بارز الله بالخرابة رواه أهل الأمانة و في آخر قدسي من أخاف و لياً
 فقد بارزني بالعداوة و أنا لثائر لأوليائي يوم القيامة و فيما أوحى الله إلى موسى ع م من أهان و لياً أو أخافه
 فقد بارزني بالخرابة و بارزني و عرض لي نفسه و دعاني إليها و أنا أسرع شيء إلى نصره أوليائي افيظن الذي
 يحاربي أن يقوم لي أو يظن الذي يعاديني أن يعجزني أو يظن الذي يبارزني ان يستني أو يغرتني و كيف و أنا
 الثائر لهم في الدنيا و الآخرة لا أكل نصرهم إلى غيري انتهى فقد أوضحتنا لك القول المبين و افصحنا عن الحق
 المستبين فادفع الشك باليقين و راجع أصول هذه النقول و ثبت بما نقول فما بعد العين ما يقال و ماذا بعد
 الحق إلا الضلال فأرحم نفسك و استغفر عما أودعت أمسك و اترك أهل الشكوك و الظنون قل الله ثم زهم
 في خوضهم يلعبون و هذا آخر ما قصدته من المقال العريض المرى المقبول لدى كل مؤمن عن قميص الهوى
 عمرى و من حيث الباطن برى و أنا المسكين الضعيف حسين الدوسري غفر الله له ما مضى و من عليه بالرضى

أنه خير مسئول و أكرم مأمول و صلى الله على سيدنا أفضل رسول و على آله و أصحابه أهل القرب و
 الوصول ماتعين الحق و تبين الصديق أمين معرب فقرات الخواجه عبيد الله احرار قدس سره (بسم الله الرحمن
 الرحيم يا من شرح صدور العارفين بتجليات جلاله اعنا على ذكرك و شكرك و أغرقنا في لجة بحر برك فتحمد
 ربنا غواصين بحار اظهار صفات كماله لا نحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك صل بجلال قدسك
 على أكرم حامد لك محمداً أحمد محمود من جنك ، و انسك و ارحم موحد تجليت عنه بيبتك و انسك صلى
 الله و سلم و بارك عليه و على سائر بيت مقدس سيما على آله و صحبه أركان البيت الأقدس و بعد فإن الله
 تعالى أوجد العالم لآدم و أوجد آدم للتخاتم و أوجد التخاتم لنفسه فيجعل الكل مظهر رصمه مشرقاً عليهم من
 سماء التوحيد بشعاع شمس فظهور شروقه ظهور الذرة و انبعاث بالشمس الذي هو في رابع السماء فكما لا يمكن
 ادراك الذرة إلا بدخول الشمس من الخوخة فإن الشعاع إذا دخل منها تقوم الذرة عليه في شياة خيط بمقدار
 وسع الخوخة وضيقتها كذلك الذرة التي كانت في عالم العمى إذا اذابت بإشراق الحق حين نظر إليها قال
 السماء ثم استوى إلى السماء وهي دخان فتحتق منها الجهات الست المزد باربها عنها فقال لها و للأرض أتينا
 طوعاً أو كرهاً قالتا أتينا طائعين فما ظهر من الوجود ليس إلا من ذوبان الذرة على نفسها من هبة نظر الناظر
 الباطن الظاهر و العلويات كلها بمنزلة الخيط الشعاعي ابدى الظهور و إن اختلافات النشآت بظهور مقتنيات
 المتقابلات فالخواجة التي لا تسد في النشأتين هي الحقيقة المسماة بحقيقة الحقائق وهي الحقيقة الخمدية عليها
 أفضل الصلوات و أكمل التحيات و خيط الوجودات السائلة قائم بالشعاع الخمدى في كل بيت مقدس من
 آدم إلى انقراض هذا العالم بإنعدام البيت الذي يصلح لان يكون مكان الخوخة المذكورة نبوة و صدقية فإن
 الانبياء صلوات الله و سلامه عليهم مقدسون قلباً و قالباً عن التوجه إلى غير الله فقلوبهم بيوت الحق في النشأة
 الدنيوية و الكتب المنزلة عليهم مادية الحق و مائدته و لسانهم هو الداعي إلى الله سراجاً منيراً و لا ترفع مائدة
 إلا بوضع الأخرى قال الله ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها فالشرائع السالفة نسخت
 بالمائدة الخمدية و البيت الخمدى كان أعظم البيوت المقدسة لا جرم نزلت مائدته اعم الموائد قال الله تعالى و ما
 أرسلناك إلا كافة للناس فلا ترفع مائدته أصلاً بل يوضع طعام بدل طعام آخر و المائدة بما لها رحمة من ربه و
 فضلاً كما أن موائد الانبياء عليهم السلام انتهت فلا يؤكل عليها إلا طعام يخص كما كذلك ينبغي أن يغلب
 الطاعم القدر المشترك من المطاعم في جميع الموائد عليها فيطعم منها كما يطعم و هو يطعم و لا يطعم فالحمد لله
 الذي جمع بين النبي و الصديق ثاني اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا فالمائدة محمد الله
 ممدودة و لكن لا يطعمها إلا كل صديق يصلح أن يكون لمن انزلت هي عليه صديقاً و في الهجرة إلى اخق عن
 الباطل في جميع الأحوال رقيقاً شقيقاً و اختصاص ابي بكر رضي بالنبي صلى الله عليه و سلم من بين الأمة لأنه
 رأس الصديقين و رئيسهم و ما زفت المائدة المنزلية على محمد صلى الله عليه و سلم إلا في زمنه و آمن الناس به
 فانياً بعد ارتدادهم و قاتل من فرق بين الصلاة و الزكاة حتى قال لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله
 صلى الله عليه و سلم لقاتلتهم عليها فأيد الدين بعد انقراضه أهل الردة و مانعي الزكاة قال ع م نحن
 نقاتل على التزليل و أبو بكر يقاتل على التأويل و معناه بيان مقتضى المقامين من النبوة و الصدقية لا الحصر

كما يدل عليه ورود الخبر الصحيح في مقاتلة ابي تراب رضي مع البغاة أيضاً فكل من كان همته تأييد الدين فهو صديق زمانه يطعم من المائدة سواء طعم غيره أو لم يطعم إلا أن الصديق لأهل زمانه لا بد وأن يسعى اطعام غيره أيضاً والأولياء كلهم بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والصال رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وأقام الصلاة وآتوا الزكاة يخافون يوماً تتقلب فيه القلوب والأبصار ليجزيهم الله أحسن ما عملوا ويزيدهم من فضله والله يرزق من يشاء بغير حساب وهؤلاء الصديقون قائمون على المائدة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ثم المائدة على قلوبهم التي لا يسعها غير الله فيلهم التعرض في أيام دهرهم للتفحات الربانية امثالاً لقوله عليه السلام أن لربكم في أيام دهركم تفحات إلا فتعرضوا لها ولا يتعرض لها إلا الراسخ في العلم فانهم من أهل التأويل إذ ليس تقلبهم متعلق سوى الشفادي بأرواحهم للحبيب الحقيقي من فرط الحب كالصديق في الغار و ابي تراب في الفراش والطريق إليه صلى الله عليه وسلم بعده منحصر في هذين لهذا يدل على ذلك امره عليه السلام بسد الخرجات إلى المسجد إلا خرجت منها أو خوخة أحدهما وسلسلة المشايخ كلهم منتهية إلى النبي صلى الله عليه وسلم من طريق ابي تراب رضي إلا سلسلة الذهب وهي للنقشبندية فانها واصلة إلى النبي عليه السلام من طرق اربع أحدها إلى الخضر عليه السلام و ثانيها إلى الصديق من طريق الامام جعفر رضي فإنه أخذ من جده قاسم بن محمد والقاسم أخذ من ابيه محمد و محمد أخذ من ابيه أبي بكر رضي و ثالثها و رابعها إلى علي كرم الله وجهه من طريق سيد الملائكة جنيد و طريق سلطان العارفين ابي يزيد البسطامي و لأجل هذا سميت هذه السلسلة بسلسلة الذهب و فضلت على غيرها من النسب و أسود غايات التأويل كلهم مطوقون بهذه السلسلة العظيمة التي هي ادراج النهاية في البداية فيذوق المتيدي فيها چاشنيا أي ذوقاً من غيب الهوية و لا يحصل في غير هذه الطريقة الذوق المذكور إلا بعد الرياضات الشاقة و ربما أيضاً لا يحصل بعدها و السر في ذلك أن الاسد من شأنه أن يصطاد فيتعلم و يطعم غيره و لا يطوق بسلسلة الذهب إلا الأسود و المنتهى في هذه السلسلة هو المطوق بما فهو في صيد الخقائق و المعارف أسد الممارك في وقته يطعم و يطعم كما كان و حميد زمانه و فريد أو أنه و أعرف العارفين بالله في دورانه تعمد الله بعفمرته و رضوانه و نعمه بمشاهدة جماله في أعلى جنانه حيث فنى عن حظوظ نفسه و عنى بما كان يومه خيراً من اسمه أنعم الله عليه بجلال نعمته الصورية و المعنوية و فضائل حكمه النبوية و الأخروية فكان يتعرض لتفحات ربه في أيام دهره صائداً لغزlan عوالم الغيب بمخالب المشاهدة و العيان قائداً لها إلى مضيق الشهادة بمساعدة فرسان البيان معجز للمرس كلهم بفروسيته فعبجروا عن تحديه و لو في أدنى عبارة الميدان و انتفعوا بموائد بيانه على قدر أذنههم و احتفظوا بموائد عيانه بعد طلوع بدر برهانهم فانتضى الخيال أن ينتفع بما العرب كانتفاح العجم ليتحقق بين الترفيقين أنه كان ليث هذه الاجم كان على الحقيقة بياناً للشرعية و الطريقة * فما كان المسمى غاصب الاسم بم توجد في طريقته الأنيقة * جرى أن يعم الناس طراً * بشرعته وهي له سليفه * حسام الحق مسلول من الغمد * ضياء الصادق أظهر لي بريقه * كلام الله فرقته ثلاث * فميز أنت من كل فريقه * طريق ابي تراب كان عيشي * كصديق له في الحب ليقه * ولا تتعب بتسمير الخلائق * فيهم يأتوك من مدن سحيقه * و أنت الكعبة العظمى بحق * حقيق أن تعطف على الحقيقة * فذوق طعم المعارف

كي قبلها * فقد ذاق الصفا من ذاق ريقه * وهذا ريق سولانا عميد * لسان الفردوس و هي لنا و ثيقه * ذوقها
 لأبيه بالتماسه لذلك فادرج فيها بأقرب المعالج و المسالك فنقول أنه يقول سبب هذا التأليف المختصر أن
 والدي رزقه الله و ايانا العمل بما فيه بناء على حسن ظنه بهذا الفقير امرئ لنا رجعت من الغربية إلى زطني أن
 اكتب له شيئاً من كلام أهل الله يكون العمل به سبباً للوصول إلى المقامات العلية و العلوم . الحقيقة الخارجة
 عن طور النظر و الاستدلال قال عليه السلام من عمل بما علم ورثه الله علمه ما لم يعلم فوجب امتثال أمره على
 هذا الفقيه لأن الأدب مع الحضرة الربوبية تقضي الأدب معه إذ الوالد واسطة وصول أثر ربوبية الحق جل و
 علا إلى الولد و قال بعضكم في بيان الحقيقة من آداب المرأ مع الحضرة الربوبية تعظيم المظاهر التي قبلت أثر
 الربوبية لأنهم مظاهر تلك الأثر مثل الأب و الأم و سائر من هو من قبيلها إذ هذا التعظيم راجع إلى الرب
 حقيقة و إليه يرجع الأمر كله فامتثلت أمره و ذكرت في هذا المختصر ما يكون سبباً لحصول المعرفة المطلوبة
 من الانسان فالملتص من الناظر فيه أن لا يستند الكلام إلى مؤلفه بل يراه في قبضة تصرف الحق جل ذكره
 كاقلم في يد الكاتب فإنه إذا لم ينسب الأمر إلى مؤلفه دخل في زمرة الذين علومهم حاصله عن الحق بلا
 واسطة لأن الوجود الجزأي عندهم في حكم العدم كما قال بعض العارفين من أصحاب العيان مخاطباً لأرباب
 النظر و البرهان انكم اخذتم علومكم ميتاً عن ميت و نحن اخذنا علومنا من الحي الذي لا يموت و من كان
 وجوده مستفاداً من غيره فحكمه عندنا حكم للأشياء فليس للعارف معول غير الله قطعاً و بالله استعين و عليه
 أتوكل و لا حول و لا قوة إلا بالله قال الله تعالى و ما خلقت الجن و الانس إلا ليعبدون قال لمفسرون المراد
 بالعبادة ههنا هي المعرفة إذ العبادة بحسب تبادلها إلى الفهم تتعلق بأعمال الجوارح و لو حمل إلى ما هو المتبادر
 منها لا يستقيم المعنى إذ الغرض و الغاية من خلق الخلق ليس مجرد الأعمال الظاهر بل الأعمال الذاخرة تابع
 للمعرفة و المعرفة هي المقص بالذات و بعض الصوفية اراد العبادة بالمعنى الأعم إذ العبادة عندهم تشمل
 الأعمال الظاهرة و الباطنة و المعرفة عمل القلب و لا حاجة إلى التأويل و احققون متفنون على أن المعرفة لا
 تحصل إلا بمتابعة النبي صلى الله عليه و سلم و متابعتها موقوفة على العلم بما يجب متابعتها فيه رواء الشيخان من
 حديث نعمان بن بشير رضي الله عنه فاعلم أن للنبي قولاً ع م و فعلاً و حالاً فالقول يتعلق بلسانه و الفعل
 يتعلق بظاهره حاله يتعلق بباطنه فمتابعتها صلعم في قوله أن لا يجري على لسانه ما يخالف شرعه عليه ع م مثل
 الغيبة و الكذب و الكلام الذي فيه ابداء للمسلم و غير ذلك و ان يتكلم بما يكون سبباً لتورائنة قلبه مثل
 قراءة القرآن و الادعية المأثورة عن النبي عليه السلام و يرغب عباد الله إلى شريعته و يجب أن يكون في قراءة
 القرآن و الأدعية بحيث يعتبر بلسانه عما في قلبه فإنه لو لم يكن كذلك كان شاهد الزور هذا إذا كان عالماً و
 اما إذا كان امياً فليعتقد بقلبه أن القرآن كلام الله عز و جل فيشرع في قرآنه بالتعظيم و حضور القلب
 بملاحظة عظيمة ربه الكريم و متابعة فعله ع م و ان يزين ظاهره بشريعته و لا يترك سنته و آذابه فإنه بمقدار ما
 ترك منها ينقص من دينه و أحياناً متابعتها عليه السلام في فعله بمعاونة الأخوان المؤمنين بيده و سائر الجوارح فيما
 يحتاجون إليه كله موجب صفاء و نور خصوصاً اذا كانت معاونته في قضاء حوائج المترشحين إلى جناب الحق
 سبحانه لأن الله تعالى أظهر هذه الطائفة شيعته فيجب منهم دوام التوجه إليه إذ قلبهم في حالة التوجه إلى الحق

مرآة مصقولة يظهر فيها جماله و قد يقع لهم التوجه بواسطة البشرية إلى الأكل و الشرب و اللباس و غير ذلك فيتكدر باطنهم بمقدار تعلق ظاهريهم بالأمور المذكورة اللازمة لهم بالضرورة و بمقدار ذلك الغبار ينجسون من مشاهدة جماله فصاحب الدو له الذي وفقه الله لكفائة أمورهم الضرورية له نصيب تام من معانيهم ضرورة اذ كفايتهم لأموهم سبب رجوعهم إلى حالهم من مشاهدة الحق فكأنه هو الذي وجههم إلى الله بالدوام و احسن من هذا في تحقيق هذا الكلام أن يقال الموفق لقضاء حوائج المتوجهين إلى الله أن كان شاكراً لربه بما انعم عليه في التوفيق المذكور فهو مظهر اسمه الكافي تبارك اذ الشكر منه يدل على انه ما اسند الأمر إلى نفسه حيث قال الحمد لله الذي جعل كفاية أمور و ليه على يدي فهو ح متخلق بالاسم الكافي وورد في الحديث النبوي أن من تخلق بتخلق من اخلاق الله فهو محرم عنى النار و لباطن النبي صلعم مراتب من النفس و القلب و السر و غيرهما و قد أعطاه الحق عز اسمه بحسب كل مرتبة منها كما لا يناسب تلك المرتبة و يجب على المسلم متابعة المذكورة إلا بالوقوف على آدابها و معرفة آدابها على حسب الكمال ليس في وسع احد من الانبياء و الاولياء و لكن للمجتهد فيها على قدر -ناله من تلك الكمالات نصيب فمتابعته في مرتبة نفسه أن يخالف هواها منجماً لها عن الميل إلى خلاف الشرع فإذا داوم على هذا تحصل لنفس المتابع مناسبة تامة بنفسه ع م و بقدر المناسبة يتجذب نفس المتابع من نفس المتبوع مثل الفتيلة التي تجذب النار إلى نفسها بواسطة دخان الزيت فيترقى عن درجة التقليد بقدر المجذبه عن صفات النبي ع م و قس على هذا متابعته له في سائر المراتب لتحصيل الكمالات المناسبة للتك و اذا كملت المناسبة و بينه و بين النبي عم بواسطة المناسبة -حق للمرأة ان يكون محبوباً لله تعالى قال الله قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله فيطالع الحق ح على اسراره في الملك و الملكوت و هذه الخبة عائدة إلى النبي ع م إذا اتصافه بأوصاف النبي ع م سبب لها و ان كان استعداده لذلك الاتصاف محض فضل الله و كرمه و لو ابصرت بعين الحقيقة وجدت الحق هو المحبوب لذاته و هو المحب أيضاً يحبهم و يحبونه كلام له فلا يجب سواه لأنه العلة إذ صاحب الجمال لا يجب المرأة لذاتها بل لأنها آلة لمشاهدته لجماله و الحق سبحانه تعالى في مرآة و جودت الانبياء و الاولياء بمقدار استعدادهم يتجلى بذاته و صفاته و كل مرآة صفتها بحسب الاستعداد أكثر فالتجليات فيها أتم و أظهر و لهذا وقع التفاضل بين الأنبياء بعضهم على بعض اشارة إلى ما قلنا من التفاضل و لما كان استعداد المرأة المحمدي صلى الله عليه و سلم أكمل من المجموع لا جرم ظهور آثار التجليات بحسب الذات و الصفات فيه اتم من الكل و امته بواسطة متابعته لهم منها نصيب تام فالبسوا لذلك من الله تعالى خلعة الخيرية بالنسبة إلى الأمم المتقدمة كما قال الله كنتم خير أمة اخرجت للناس و من هنا قال ع م و لقد تمنى اثنا عشر ألف نبياً أن يكون من أمتي إذ علم المتمنون أن حصول تلك المراتب العلية موقوفة بمتابعته عليه فعلمهم اقتضى أن يكون لهم الكمال الموقوف بمتابعته فتمنوا ان يكونوا من امته و اذا علم أنه لا تنال مرتبة من مراتب الكمال الا بمتابعة النبي صلى الله عليه و سلم فيعلم أيضاً أن متابعة صلى الله عليه وسلم على حسب الكمال انما هو يكون القلب منزها عن التعلق بغير الحق سبحانه منقطعاً عن العلائق البدنية و العوائق الكونية بالكلية و انقطاع القلب عن غير الله لا يحصل الا بلسع حية الحب لكبده المشوي بنار الشوق و القلق و الحجة و ان كانت من المواهب لكن ظهور هذه الموهبة بالتدرج موقوفة على حصول شرائط

ملاكها تخليقة القلب عما سوى الخيوب الحقيقي و للوصول إلى حصول هذه الدولة العظمى طريقاً ما سلكها احد إلا وصل المقصود وهي أن يذكر اسم الخيوب الحقيقي ابتداءً بلسانه و بحضور قلبه منزلاً اسمه على مسماه اخطى علمه بالاشياء من غير فتور في هذا الذكر حتى يفرغ حديث النفس في القلب بذكره فإذا رأى قلبه ذاكراً للمحبوب و انحصر في ذكره حديث النفس ينبغي أن لا يرضى بذلك فيترك الذكر بل يداوم على الذكر حتى ياتد قلبه من ذكره فيترقى بالمداومة المذكورة أيضاً إلى أن ينقطع قلبه عن الالتذاد بغيره من سائر اللذات الدنيوية و الأخروية فلا يبقى لقلبه ح متعلق سواه فيكون كله مشغولاً بحيث لو اراد أن يحب غيره و لو بالتكلف ما يمكن من ذلك و المكاملة و المناجاة اللتان يحصلان للسالك إنما هما في هذه الحالة فيصير ح بحيث لو تكلم مع أحد كان الكلام معه و كذا لو نظر إلى أحد كان ناظراً إليه و هذا هو الحضور المزه عن الغيبة المعبر عنه في الحديث القدسي بقوله و لا يزال عبدى يتقرب إلى بالتواقل حتى أحبه فإذا احبته كنت سمعه الذي يسمع به و بصره الذي يبصر به و لسانه الذي ينطق به و يده الذي يعطش به و رجله الذي يمشي به و عقله الذي يعقل به فبح لا تمنعه الاشتغال الصورية الضرورية عن هذه العلاقة الحسية المعنوية إذ تمكن باطنه عن مناجاة الحق وهو بظاهره مع الخلق فهو كأنه بائن و هذا المعنى عبارة عن بلوغ السالك كما قالت رابعه رض (شعر) و لقد جعلتك في الفؤاد محدثي * و انمت جسمي من اراد جلموسي * فاحسب مني للجلس مؤانس * و حبيب قلبي في الفؤاد انيسي فصاحب الدولة الذي حصل له في الدنيا هذا التعلق الحبي بالحق سبحانه إذا فارق روحه من بدنه يحصل وصال و اتصال دائمى بربه فإن القلب الذي شفعه الحب و إن كان واصلاً إلى محبوبه في هذا العالم و لكن يقع عليه حجاب رقيق لأجل مقتضيات البشرية فلما انقطع الروح عن الجسد زال ذلك الحجاب بالكلية إذ زوال العلة النامة للشيء يستلزم زوال معلومها والجسد علة الحجاب الرقيق و قد زالت مزاجته لروح ائيب المذكور بالموت الطبيعي فلا حجاب لهذا الروح بعد الموت اصلاً (تشبيل) إذا اردنا أن نشغل أناساً بحبة محبوب فطريقه أن يبقى في الحارة الفلانية محبوب كذا و كذا نعتة مما يستلزم التوجه إليه فيسقى أن تحبه لأنك إذا احبته تلتد بحبته فتفوز بوصاله و الانسان محبوب محبوب ما ياتد منه فيميل قلبه بمجرد سماع نعتة إلى محبته و لكنه ما يعرف طريق تحصيل هذه السعادة بالطريق له أن يق له ما يمكنك الاستعداد بما إلا بان تكثر من ذكره و توجر قلبك عن الاشتغال بغيره فيميل إليه و إذا دارم على الذكر يزيد الميل فياتد قلبه من هذا الميل بازدياد اللذة إلى أن تستحكم العلاقة التي هي الارتباط الحبي فلا يبقى في يده زمام اختيار القلب إذ شففته بحبته فيحبه سواء اراد او لم يرد فلا تسع القلب بحبة الغير بل لا يسعه الاشتغال باسم الخيوب فيسمى الاسم من غلبة المسمى عليه و يترقى من هذا الخيال إلى مرتبة استيلاء نفس الحب كما قال العامري ليلى دعيني فقد شغلني حيك عندك بانصاع طرفيه بصيغة و هي الوحدة المحظلة صفة الله و من اسمن من الله صيغة إذا علم ان حصول اشية إنما هو في الاشغال باسمه فاعلم أن أفضل الاذكار ذكر لا إله إلا الله إذ هذه الكلمة مركبة من النفي و الاثبات والحجب الحاصلة للعبد إنما هي بواسطة انتقاش الصور الكونية في القلب و في هذا الانتقاش اثبات النفي و نفي الحق فلا يحصل القرب إلا برفع الحجاب و ذلك باثبات الحق و نفي الغير كما هو المتهوم من هذه الكلمة الطيبة فالبتدي إذا اراد أن يشتغل بها فليقتصر امله و ليحصر حياته في النفس الذي هو فيه و في هذا

النفس الذي تيقنه آخر انفسه أن يشتغل بالذكر المذكور و طريقه أن ينحى عن قلبه غير الحق بقول لا إله
ويلاحظ الحق عز وجل بالمعبودية و الخبوية في قول إلا الله بحيث يضم في قلبه كل مرة يقولها أن لا معبود إلا
الله و ليكن اشتغاله بالذكر مزهاً عن الترك و تطرق الفتور فإذا عرضته فغلة فليعتقد من باب التمثيل إن كان
معه درثين عديم النظر و هو الآن ضالة فيتحزن لذلك بلا ريب كذلك يتحزن من فوات الحالة المذكورة و هذا
التحزن علامة تأثر القلب عن الذكر فإذا دام على هذه الحالة يصل إلى مقام لو ترك الذكر بلسانه فالقلب
مشغول به و لكن لا يكتفي بذلك بل يستوعب اوقاته للاشتغال به على القاعدة المقررة للنقشبندية من الصاق
اللسان بالحنك الأعلى وحبس النفس في السرة و رعاية الحركات الثلاث مبتدئاً من السرة و منتهياً إلى القلب
و الحركة الوسطى إلى المنكب الأيمن في النفي و الاثبات إلى أن يصل مرتبة يغلب ذكر الحق على سائر الأشياء
و يداوم على الذكر حتى يتدارج إلى انفراد حقيقة القلب بالمذكور لاستيلاء سلطان الحبة عليه فلا يبقى في
القلب حبة الغير فيتحقق تعلقه بالحق فيستوي على عرشه الأعظم متكليماً تميماً بصيراً مريداً قديراً و حصول
هذه السعادة للقلب انما هو لأن الله تعالى خلق القلب بحيث ما يمكنه إلا أن يكون متعلقاً بشيء فإذا انقطع
تعلقه عن الغير بالطريق المذكور لم يبق إلا انه يتعلق بالحق سبحانه اراد انعميد أو لم يرد و في هذه المرتبة يصير
الذكر صفة ذاتية للقلب و حقيقة الذكر التي هي مزهة عن الحرف و الصوت تتحد مع جوهر القلب المعبر عنه
بالنكتة الذاتية فيحيط الحبيب بفضاء القلب بعد إحاطة ذكره بالفضاء المذكور و شأن ما بين الاحاطتين فإن
احاطة الحبيب بفضاء القلب انما هي نتيجة الحبة المفرطة المسماة بالعشق فيترقى من هذا المقام إلى أن ينفى
الوجود الموهوم في الوجود الحقيقي فيصير الذاكر عين المذكور و تبدل الذاكرية بالمذكورية فيظهر للذاكر في
حقيقة قوه لا يذكر الله الا الله و اذا حكم بفضاء وجوده الموهوم فيحكم بفضاء جميع الأشياء الموهومة أيضاً
فيتجلى له قوله تعالى كل شيء هالك إلا وجهه و يكشف جمال قوله لمن الملك اليوم لله الواحد القهار عن
وجهه برفع الاستتار فيكون موحداً حقيقياً كما قال (شعر) ما وحد الواحد من واحد * أذ كل من وحده
جاحد * توحيد اياه توحيده * و نعمت من ينعمه لاحد * ففي البيتين إشارة إلى حصول هذه المرتبة العليا لخواص
عباده في دار الدنيا و كانت المتابعة سبب حصول هذه المرتبة العلية فمن اراد هذا التحصيل فليجالس من يرافق
ظاهره الشريعة الخمدية و باطنه بواسطة المتابعة في المراتب المذكورة مظهراً للكمالات اذ القلب مجبول على
التأثر من الجليس أن خيراً فخير و ان شراً فشر بحيث لو جلس أحد مع محزون يتأثر من حزنه و اذا جلس مع
مسرور يتأثر من مسرته و ان جالسهما يتمكن فيه الصمتان و هذا من كمال قابلية القلب و لو لا هذه القابلية
لما حصلت له الكمالات المذكورة فمن جالس هذه الطائفة يتأثر باطنه عن باطنهم فيميل قلبه إلى الحق جل و
علا و بمقدار ميله ينقطع عما سواه و بمقدار انقطاعه يزيد الميل فازدياد الميل سبب ازدياد الانقطاع و ازدياد
الانقطاع سبب ميل آخر و هلم جرا إلى أن لا يبقى له ميل إلى الغير وربما يحصل هذا الحال لبعض ارباب
القابلية في صحبة هذه الطائفة بنظرة واحدة فينقطع قلبه عن غير الله و يتوجه بكلية قلبه إلى ربه و مولاه وهذا
هو الوصول في مرتبة من المراتب و لكن الثبات على هذه الحالة مشكل لا يعرفه الا ارباب معاملة القلب و قد
يحصل هذه السعادة للسالك في صحبة أهل الله و ما يشعر بما لضعف استعداده و الثبات عليه منوط بدوام

المصحبة و حفظ شرائطها و آدابها ظاهراً و باطناً فإن ترك ادبا من تلك الآداب بعد عن قلوبهم و سقط عن اعينهم فلا يبقى له تلك الحالة التي فاضت على قلبه بواسطتهم لانتهاه الرابطة بينه و بينهم .

ورأينا كثيراً من الناس حصل لهم التأثير التام من صحبة هذه الطائفة فما قدروا على رعاية الآداب فزال الذوق المذكور (شعر) عناية أهل الله لولا تواتر * علي الخلق لاسودت صحائفهم وزوا * و لكنهم أهل لكل جميلة * فيعفون عنا ما نقول لهم عندنا جعلنا الله من سبقت لهم العناية فلا تضرهم كثرة الجرم و الجنابة ووقفنا لقبول الصديق من قائله ودر الخلق إلى رسائله ذوقنا رحيق التحقيق من كؤوس التوفيق فلا نشرد عن كلام أهل الله بل نستقبله بالصدق و التصديق فطوبى لمن كان قابليته قابلة لقبول الهداية مثل الصديق فينتق الله ما عنده من المال و لا يخشى من ذى العرش الفاقه و الأقلال و روى أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أمر بانفاق الأموال انفق ابر بكر رضي الله عنه جميع ماله فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم عليه كساء مربوط طرفاه بشوكة النخل فسأله النبي ع م ما إدخرت لعمالك قال الله ورسوله ثم أتى جبريل في زي الصديق إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم و قال أن الله أمر أهل السموات كلها أن يوافقوا ابا بكر في زيه كرامة له اللهم وفقنا و سائر المسلمين لموافقته و الحمد لله رب العالمين و صلى الله على سيدنا محمد و آله و صحبه أجمعين ثم الحمد لله على الا تمام و الصلاة و السلام الكملان على خير الأنام و آله و صحبه البررة الكرام (تحت الفقرات) (للشاذلي قدس سره) اللهم اعلمي على فرش أمنك بمنك و احترسني بحارس حفظك و صونك و رددني برداء الهيبة واجلسني على سرير العظمة و توجني بتاج البهاء و انشر على لواء العز و املاً باطني خشية و رحمة و ظاهري عظمة و هيبة و مكني ناصية ناصية كل جبار عنيد و شيطان مريد و اعصمني و ايدني في القول و العمل برحمتك يا ارحم الراحمين و صلى الله على سيدنا محمد و آله و صحبه و سلم من قال بتمامه و لسانه دستور يا أصحاب الوقت ارددس و اوعظ بحكم النبابة عنكم أمن عن ارتجاج الكلام عليه في ذلك الخلد و امدوه كلهم بالعلوم و المعارف شعر أو لم يشعر ، قصيدة للشيخ ناصر الدين المشهور بابن بنت المليك رحمه الله تعالى (بسم الله الرحمن الرحيم) من ذاق طعم شراب القوم يذريه * عن داره غداً بالروح يشريه و لير تعوض ارواحاً و جواد بما * في كل طرفة عين لا يساويها و قطرة منه تكفي الخلق لو طعموا فيشطحون على الأكران بالنيه و ذو الصبابة لو يسقي على عدد الأنفاس و الاكوان كأساً ليس يرويه يروي و يظماً ما ينقك شاربته * بصحو ويسكر و الخبواب يسقيه في ربه ظمأ و الصحو يسكره * و الوجد يظهره طوزا و يخفيه يدوا له السر من آفاق و جهته * و ليس الاله منه تبديه له الشهادة غيب و الفيوب له * شهادة و الفناء الخص بيقبه له لدى الجمع فرق يستضيء به * كالجمع في فرقه ماء زال يلقيه يادنو و يعلو و يرنو و هو مصطلح * في الحالتين يميز و توليه له الوجودات اضحت طوع قدرته * و ما يشاء في الاطوار يأتيه للقوم سر مع الخبواب ليس له * حد و أيس سوى المحبوب يحصيه به تصرفهم في الكائنات فما * يشاء شاز أو ما شاؤه يقضيه ان كنت تعجب من هذا فلا تعجب * الله في الكون اسرار ترى فيه * لا شيء في الكون إلا وهو ذو اثر * فما المؤثر غير الله قاضيه ليس التضاد مناعاً لقدرته * من حيث قدرته تأتي تعاليه و انما من وجوه الحادثات له * تمنع في محمل الظل يحويه و للفقير

وجوه ليس يحصرها * عد و كل وجود فهو واديه لو كنت تدري وجود العبد كنت ترى * فيها الكمال كما
النقصان تنفيه و العبد هذا هو الحر الذي حصلت * له الاخلافة جبل الله معظية أوصافه ظهرت من وصف مبدعه
* و كل مظهره بيدي تجليه اذا رؤى ذكر المولى برؤيته * و فاز بالسعد و التقريب راتيه عبد عليه سمات العز
لائحه * و خلعة العز و التحكيم عاليه ان كنت تقصد ان تحظى بصحته * فأسألك على سنن طابت مساعيه
اخلاص و دادك صدقاً في محبته * و ألزم ثرى بابه و اعكف يناديه واستغرق العبد في آداب صحته * و حصل
الدر و الياقوت من فيه و ابدل فؤاداً و بالغ في أوامره * إلى الوفاق و بادر في مرضيه * و احذر بجهدك أن تأتي
و لو خطأ * ما لا يحب و بعد عن مناهيه و كن محب محبيه و ناصرهم * و ألزم عداوة من اضحى يعاديه . و
اعلم يقيناً بأن الله ناصره * ان لم يكن ناصرراً فإله يكفيه و انزل الشيخ في اعلى منازل * و اجعله قبلة تعظيم و
تزيه و لست تفعل هذا أن ظننت به * نقصاً و الا خللاً فيما يعانیه و اترك مرادك و استسلم له ابدأ * و كن
كملت تحلى في اياديه اعدم وجودك لا تشهد له اثرأ * و دعه يهدمه طوراً و بينه متى رأيتك شيئاً كنت محتجباً
برؤية الشيء عما انت ناويه و لا ترى ابدأ عنه غني فمتى * رأيت عنه غني ينشى تناسيه ان اعتقادك ان لم تأت
غايته * فيه فيوشك أن تخفى مبادئه و غاية الأمر في أن تراه على * مهيج الكمال و أن الله هاديه و من اماره
هذا أن تقول ما * كليك أشكال ارضهاراً لخافيه و المرء أن يعتقد شيئاً و ليس كما * يظن لم يحب فإله معظيه و
ليس ينفع قطب الوقت ذا حلال * في الاعتقاد و لا من لا يواليه إلا اذا سبقت للعبد سابقة * يعود من بعد هذا
من مواليه و نظرة منه أن صحت إليه على * سبيل و د ياذن الله تغنيه و الناس عبدان مجذوب و سالك ما *
دعى إليه بتعليم و تنبيه و الجذب اخذة عبد بغتة بيدي * عناية نحو أمر ليس يدويه و هو المراد و مخطوب العناية
لا * بحس كلفة تكليف تلاقيه طورا يرد عليه الحسن تكملة * له فيصد ما قد كان ناويه تراه يعبد لا يلوى على
شغل * سوى العبادة يستحلى تفانيه و قد يغيب عن الاحساس محتظفاً و ذو العناية حنظ الحق يحميه ترى
الحقائق تبدو منه في نسق * مع الكشوف لأن الله يلقيه و ذو السلوك تراه في بدايته * يجاهد النفس زارعي
لباقيه يمشي على نهج أهل الصدق ملتزماً * شروطهم خائفاً مما يرجيه كم من مرید قضى ما نال يغتبه حق
القضاء عليه في تقاضيه و كم مریدوني من بعد عزيمته يهوى به الحظ في أهوى مهاويه و الجذب أن جاء من بعد
السلوك له * فضل على الجذب مما السعى ناليه فالجذب هذا الذي التفضيل فيه هو الجذب الذي ظهرت حسا
بواديه و في الحقيقة لولا الجذب ما سلكت طريق حق و لا ريت مرانيه لولا العناية و التخصص قد سبقا في
دعوة العبد ما قامت دعاويه أن المرید مراد و الخب هو الحبون . محبون فاستمل هذا من اماليه أن كان يرضاك
عبداً أنت تعبده . و إن دعماك مع التمكين تأتيه و يفتح الباب اكراماً على عجل . و يرفع الحجب كشفا عن
تدانيه . و ثم تعرف ما قد كنت تجهله مما عن الحصر قد حلت معانيه . و ترتوى من شراب الأانس صافية *
يساعد من يأتي مملواً بصافيه وصل يارب ماغنت مطوقة على النبي صلاة منك ترضية .

فهرسة الجلد الاول من تعريب المکتوبات الشريفة الموسوم

بدر المکنونات النفيسة

خطبة الكتاب ... ٥

- المکنون الاول الى شيخه في الاحوال المناسبة للاسم الظاهر ... ١٣
المکنون الثاني اليه ايضا في حصول الترقى والتحدث بالنعمة ... ١٥
المکنون الثالث والرابع اليه ايضا في فضائل رمضان الخ ... ١٦-١٧
المکنون الخامس والسادس اليه ايضا في الفناء والبقاء الخ ... ١٨-١٩
المکنون السابع اليه ايضا في احواله الغريبة الخ ... ٢٠
المکنون الثامن في احوال البقاء والصحو اليه ايضا ... ٢٢
المکنون التاسع اليه ايضا في احوال النزول ... ٢٣
المکنون ١٠ و ١١ في بعض كشوفاته اليه ايضا ... ٢٦-٢٧
مکنون ١٢ و ١٣ في بيان علوم الطريقة والشريعة اليه ايضا ... ٢٢-٢٣
المکنون ١٤ في بعض كشوفاته اليه ايضا ... ٣٤
المکنون ١٥ في الاحوال المناسبة للنزول الخ اليه ايضا ... ٣٥
المکنون ١٦ في احوال العروج والنزول اليه ايضا ... ٣٧
المکنون ١٧ و ١٨ في التمكين ومراتب الولايات الخ ... ٣٩-٤٠
المکنون ١٩ و ٢٠ الى شيخه المعظم ... ٤٣-٤٤
المکنون ٢١ الشيبى محمد المكي في درجات الولاية الخ ... ٤٤
المکنون ٢٢ في الشيخ عبد المجيد اللاهورى في احوال الروح والنفس ... ٤٥
المکنون ٢٣ الى خان خانان في منع اتخاذ الشيخ الناقص ... ٤٧
المکنون ٢٤ الى محمد قليج خان في المحبة الذاتية ودرجات الاولياء ... ٤٩
المکنون ٢٥ الى خواجه جهان في التحريض على متابعة سيد المرسلين ... ٥٠
المکنون ٢٦ الى الشيخ محمد اللاهورى في ان الشوق للابرار الخ ... ٥١
المکنون ٢٧ الى الخواجه عمك في مدح الطريقة النقشبندية ... ٥٢
المکنون ٢٨ الى خواجه عمك في بيان علو الحال ... ٥٣
المکنون ٢٩ الى الشيخ نظام التانيسرى في بعض النصايح ... ٥٤
المکنون ٣٠ اليه ايضا في بيان الشهود الآفاقي والنفسى ... ٥٦
المکنون ٣١ الى الشيخ صوفى في حقيقة التوحيد الوجودى الخ ... ٥٩
المکنون ٣٢ الى المرزا حسام الدين احمد في كمالات الصحابة ... ٦٤
المکنون ٣٣ الى الشيخ محمد اللاهورى في ذم العملاء السوء الخ ... ٦٧
المکنون ٣٤ اليه ايضا في الجواهر الخمسة الامرية ... ٧٠
المکنون ٣٥ في بيان المحبة الذاتية ... ٧١
المکنون ٣٦ اليه ايضا في ان الطريقة والحقيقة خادمتان الخ ... ٧٢
المکنون ٣٧ الى الشيخ الجترى في التحريض على متابعة السنة السنية ... ٧٣
المکنون ٣٨ الى محمد الجترى في الاحوال المتعلقة بالذات البحت ... ٧٤
المکنون ٣٩ الى محمد الجترى في بيان ان مدار الامر على القلب ... ٧٧

- المكتوب ٤٠ الى محمد الجتري في بيان تحصيل الاخلاص ... ٧٧
- المكتوب ٤١ الى الشيخ درويش في اتباع السنة وبيان الطريقة ... ٧٩
- المكتوب ٤٢ الى الشيخ محمد المذكور في بيان ان افضل المصايقيل لازالة صداء محبة الخ ... ٨٠
- المكتوب ٤٣ اليسد فريد في التوحيد الوجودي والشهودي ... ٨١
- المكتوب ٤٤ اليه ايضا في مدح النبي صلعم واتباع سنته ... ٨٤
- المكتوب ٤٥ اليه ايضا في التشكر على خدمة الفقراء ... ٨٦
- المكتوب ٤٦ اليه ايضا في ان وجود الحق ووجدانتيه بديهى الخ ... ٨٩
- المكتوب ٤٧ اليه ايضا في التحريض على تقوية الشريعة ... ٩٠
- المكتوب ٤٨ اليه ايضا في تعظيم العملاء وطلبية العلوم ... ٩١
- المكتوب ٤٩ الى المذكور ايضا في التحريض على الجمع ... ٩٢
- المكتوب ٥٠ في مذمة الدنيا الدنية ... ٩٣
- المكتوب ٥١ الى المذكور ايضا في الترغيب في ترويج الشريعة ... ٩٣
- المكتوب ٥٢ اليه ايضا في ذم النفس وعلاجها ... ٩٤
- المكتوب ٥٣ اليه ايضا في ان اختلاف العلماء السوء موجب للفساد ... ٩٦
- المكتوب ٥٤ اليه ايضا في التحذير من صحبة المبتدع ... ٩٧
- المكتوب ٥٥ اليسد عبد الوهاب البخارى في اظهار المحبة ... ٩٩
- المكتوب ٥٦ الى الشيخ عبد الوهاب ايضا ... ٩٩
- المكتوب ٥٧ الى الشيخ محمد يوسف في النصيحة ... ٩٩
- المكتوب ٥٨ الى السيد محمود في بيان الطريقة النفسبنديية الخ ... ١٠٠
- المكتوب ٥٩ اليه ايضا في ان النجاة مربوطة بامور ثلاثة الخ ... ١٠٢
- المكتوب ٦٠ اليه ايضا في دفع الخواطر والوساوس ... ١٠٥
- المكتوب ٦١ اليه ايضا في التحريض على صحبة التامل والمنع عن صحبة الناقص ... ١٠٥
- المكتوب ٦٢ الى جناب المرزا حسام الدين في بيان الجذبة الخ ... ١٠٥
- المكتوب ٦٣ السيد فريد في ان الانبياء متفقون في اصول الدين ... ١٠٧
- المكتوب ٦٤ اليه ايضا في التلذذ الجسماني والروحاني والصبر على المصائب ... ١٠٩
- المكتوب ٦٥ الى الخان الاعظم في التحريض على تقوية الملة ... ١١٠
- المكتوب ٦٦ اليه ايضا في مدح النفسبنديية والتحريض على الصحبة ... ١١٢
- المكتوب ٦٧ اليه ايضا في استحسان تواضع الغنى واستغناء الفقير ... ١١٣
- المكتوب ٦٨ الى المذكور ايضا في بيان ان التواضع يستحسن الخ ... ١١٣
- المكتوب ٦٩ و ٧٠ اليه ايضا في مدح اهل السنة وجامعية الانسان ... ١١٤-١١٥
- المكتوب ٧١ الى ميرزا داراب في وجوب شكر المنعم وكيفيته ... ١١٦
- المكتوب ٧٢ الى الخواجه جهان في بيان ان جمع الدين مع الدنيا متعسر ... ١١٧
- المكتوب ٧٣ الى قليج الله في ذم الدنيا والتحريض على الخيرات ... ١١٨
- المكتوب ٧٤ الى ميرزا بديع في محبة الفقراء واتباع الشريعة ... ١٢٣
- المكتوب ٧٥ الى المرزا بديع الزمان ايضا في التحريض على متابعة سيد الكونين ... ١٢٤
- المكتوب ٧٦ الى قليج خان في مدح الورع والاقتصاد ... ١٢٤
- المكتوب ٧٧ الى جبارى خان في بيان کمالات النبوة والولاية ... ١٢٦

- المكتوب ٧٨ اليه ايضا فى بيان السفر فى الوطن واتباع الشريعة ... ١٢٧
- المكتوب ٧٩ اليه ايضا فى ان شريعتنا جامعة لجميع الشرائع ... ١٢٩
- المكتوب ٨٠ الى الحكيم فتح الله فى مدح اهل السنة وذم غيرهم ... ١٣٠
- المكتوب ٨١ الى لالايك فى التحريض على ترويج الاسلام الخ ... ١٣٣
- المكتوب ٨٢ الى اسكندر خان اللود فى بيان ان سلامة القلب لا تتصور الخ ... ١٣٣
- المكتوب ٨٣ الى بهادر خان فى التحريض على الجمع بين جمعيتى الظاهر والباطن ... ١٣٤
- المكتوب ٨٤ السيد احمد القادري فى اتحاد الشريعة والطريقة ... ١٣٤
- المكتوب ٨٥ الى المرزا فتح الله الحكيم فى التحريض على اتيان الاعمال الصالحة ... ١٣٥
- المكتوب ٨٦ الى شخص من حكام بعض القصبية فى بيان سلامة القلب عما سواه تعالى ... ١٣٦
- المكتوب ٨٧ الى بهلوان محمود فى بيان سعادة من قبله اولياء الله تعالى ... ١٣٧
- المكتوب ٨٨ الى المذكور ايضا فى بيان فضيلة الشيب فى الايمان والصلاح الخ ... ١٣٧
- المكتوب ٨٩ الى المرزا على جان فى العزية ... ١٣٧
- المكتوب ٩٠ الى خواجه قاسم فى التحريض على التوجه الى الحق سبحانه الخ ... ١٣٨
- المكتوب ٩١ الى الشيخ الكبير فى بيان ان تصحيح العقائد الخ ... ١٣٨
- المكتوب ٩٢ الى المذكور ايضا فى بيان اطمئنان القلب انما هو بالذكر ... ١٣٩
- المكتوب ٩٣ الى اسكندر خان اللودى فى التحريض على صرف الاوقات الخ ... ١٣٩
- المكتوب ٩٤ الى خضر خان اللودى فى بيان انه لا بد للانسان من تصحيح الخ ... ١٤٠
- المكتوب ٩٥ السيد بجواره فى جامعية الانسان والقلب ... ١٤٠
- المكتوب ٩٦ الى محمد شريف فى المنع عن التسويق والتحريض على الاستقامة ... ١٤٢
- المكتوب ٩٧ الى الشيخ درويش فى ان المقصود هو حصول اليقين ... ١٤٣
- المكتوب ٩٨ الى عبد القادر فى التحريض على الفرق وترك العنف ... ١٤٤
- المكتوب ٩٩ الى الملا حسن الكشميرى فى بيان اجتماع الحضور مع النوم ... ١٤٦
- المكتوب ١٠٠ اليه ايضا فى جواب سواله عن قول عبد الكبير اليمنى ... ١٤٨
- المكتوب ١٠١ الى الملا حسن الكشمير ايضا فى الرد على جماعة تعرضوا لاهل الكمال الخ ... ١٥٠
- المكتوب ١٠٢ الى الملا مظفر فى ان المحرم فى الربا هو مجموع الفضل ورأس المال ... ١٥١
- المكتوب ١٠٣ الى السيد فريد فى بيان معنى العافية وطلب القاضى لبلد سرهند ... ١٥٢
- المكتوب ١٠٤ فى قضاة بعض القصبية فى التحزية ... ١٥٣
- المكتوب ١٠٥ الى الحكيم عبد القادر فى بيان ان المريض ما لم يصح الخ ... ١٥٣
- المكتوب ١٠٦ الى محمد صادق الكشميرى فى بيان ان محمة هذه الخ ... ١٥٤
- المكتوب ١٠٧ الى محمد صادق الكشميرى فى اجوبة اسئلته والفوائد ... ١٥٤
- المكتوب ١٠٨ السيد احمد فى بيان ان النبوة افضل من الولاية الخ ... ١٥٧
- المكتوب ١٠٩ الى الحكيم صدر فى بيان سلامة القلب ونسيانه ما دون الحق سبحانه ... ١٥٨
- المكتوب ١١٠ الى الشيخ صدر الدين فى بيان ان المقصود من خلق الانسان الخ ... ١٥٨
- المكتوب ١١١ الى الشيخ احمد السنهلى فى بيان ان التوحيد عبارة الخ ... ١٥٩
- المكتوب ١١٢ الى الشيخ عبد الجليل فى بيان ان المدار فى التحقيق الخ ... ١٦٠
- المكتوب ١١٣ الى جمال الدين حسين فى بيان الفرق بين جذبة المبتدى الخ ... ١٦١
- المكتوب ١١٤ الى صوفى قربان فى التحريض على متابعة الشريعة ... ١٦١
- المكتوب ١١٥ الى الشيخ عبد الحق الدهلوى فى بيان ان الطريق الذى الخ ... ١٦٢

- المكتوب ١١٦ الى الملا عبد الواحد اللاهري في بيان ان سلامة القلب موقوفة الخ ... ١٦٣
- المكتوب ١١٧ الى الملا يار محمد البغدادي القديم في ان القلب تابع للحس الخ ... ١٦٣
- المكتوب ١١٨ الى الملا قاسم علي البغدادي في بيان خسارة جماعة الخ ... ١٦٤
- المكتوب ١١٩ و ١٢٠ الى مير محمد نعمان في التحريض على صحبة الكاملين ... ١٦٥-١٦٤
- المكتوب ١٢١ الى المير محمد نعمان ايضا في بيان ان هذا الطريق تقرر الخ ... ١٦٦
- المكتوب ١٢٢ الى الملا طاهر البغدادي في التحريض على علو الهمة الخ ... ١٦٦
- المكتوب ١٢٣ الى الملا طاهر البغدادي ايضا في بيان ان اداء النفل الخ ... ١٦٧
- المكتوب ١٢٤ الى المذكور ايضا في بيان ان الاستطاعة شرط لوجوب الحج الخ ... ١٦٧
- المكتوب ١٢٥ الى المير صالح في ان العالم كله مظاهر اسماء الله تعالى الخ ... ١٦٧
- المكتوب ١٢٦ الى المير صالح النيسابوري ايضا في بيان انه ينبغي للطلاب الاهتمام الخ ... ١٦٩
- المكتوب ١٢٧ الى الملا صفر احمد الرومي في بيان ان خدمة الوالدين الخ ... ١٦٩
- المكتوب ١٢٨ الى الخواجه مقيم في الترغيب في علو الهمة الخ ... ١٧٠
- المكتوب ١٢٩ الى السيد في بيان ان جامعة الانسان باعثة على تفرقة الخ ... ١٧٠
- المكتوب ١٣٠ الى جمال الدين في بيان ان لا اعتبار بتلويحات الاحوال الخ ... ١٧١
- المكتوب ١٣١ الى الخواجه اشرف الكابلي في مدح النقشبندية الخ ... ١٧٢
- المكتوب ١٣٢ الى الملا محمد صديق البغدادي في التحذير عن صحبة ارباب الغنى الخ ... ١٧٣
- المكتوب ١٣٣ الى الملا محمد صديق ايضا في بيان اغتنام الفرصة الخ ... ١٧٤
- المكتوب ١٣٤ الى الملا محمد صديق ايضا في المنع عن التسويف ... ١٧٤
- المكتوب ١٣٥ الى المخلص الصديق محمد صديق في بيان مراتب الولاية الخ ... ١٧٥
- المكتوب ١٣٦ الى الملا محمد صديق ايضا في المنع عن التسويف الخ ... ١٧٦
- المكتوب ١٣٧ الى الحاج خضر الافغانى في بيان علو شأن الصلاة الخ ... ١٧٦
- المكتوب ١٣٨ الى الشيخ بهاء الدين في مذمة الدنيا الخ ... ١٧٧
- المكتوب ١٣٩ الى جعفر بك التهانى في بيان جواز هجو جماعة السفهاء الخ ... ١٧٨
- المكتوب ١٤٠ الى الملا محمد معصوم الكابلي في بيان ان الالم والمحنة من لوازم المحبة ... ١٧٨
- المكتوب ١٤١ الى محمد قليج في بيان ان العدة في هذا الامر السحبة والاخلاص ... ١٧٩
- المكتوب ١٤٢ الى الملا عبد الغفور السمرقندى في بيان استكثار قليل من نسبة الاكابر ... ١٧٩
- المكتوب ١٤٣ الى الملا شمس الدين في بيان اغتنام موسم الشباب الخ ... ١٨٠
- المكتوب ١٤٤ الى الحافظ محمود اللاهوري في السير والسلوك ... ١٨٠
- المكتوب ١٤٥ في ان ابتداء السير من عالم الامر وسر بطء تأثر البعض ... ١٨١
- المكتوب ١٤٦ الى شرف الدين حسين في النصيحة بتكرار الذكر ... ١٨٢
- المكتوب ١٤٧ الى الخواجه اشرف في ان الانقطاع مقدم على الاتصال الخ ... ١٨٢
- المكتوب ١٤٨ الى الملا صادق الكابلي في بيان ذم صاحب الري الخ ... ١٨٣
- المكتوب ١٤٩ الى الملا صادق الكابلي ايضا في بيان عدم قصر النظر على سبب معين ... ١٨٣
- المكتوب ١٥٠ الى محمد قاسم في بيان ان لا مستحق للمطلوبية غير الحق تعالى ... ١٨٤
- المكتوب ١٥١ الى المير مؤمن البلخي في بيان علو شأن الطريقة النقشبندية الخ ... ١٨٤
- المكتوب ١٥٢ الى السيد فريد في ان اطاعة الرسول عين اطاعة الله ... ١٨٥
- المكتوب ١٥٣ الى الشيخ ميان مزمل في بيان الخلاص التام الخ ... ١٨٦
- المكتوب ١٥٤ الى ميان مزمل في بيان ترك النفس والسير اليها ... ١٨٧

- المكتوب ١٥٥ الى الشيخ مزمل ايضا فى التحريض على الرجوع الى اصله ... ١٨٧
- المكتوب ١٥٦ الى المذكور ايضا فى التحريض على صحبة اهل الله ... ١٨٨
- المكتوب ١٥٧ الى الحكيم عبد الوهاب فى بيان لزوم اظهار التواضع الخ ... ١٨٨
- المكتوب ١٥٨ الشيخ حميد البذخالى فى بيان تفاوت مراتب الكمال الخ ... ١٨٩
- المكتوب ١٥٩ الى شرف الدين حسين البذخشى فى التعزية ... ١٩٠
- المكتوب ١٦٠ فى ان المشائخ على ثلاث طوائف الخ ... ١٩٠
- المكتوب ١٦١ الى صالح البذخشى فى بيان ان المقصود من طي منازل السلوك الخ ... ١٩٣
- المكتوب ١٦٢ الى محمد صديق فى فضائل رمضان ومناسباته للقرآن ... ١٩٤
- المكتوب ١٦٣ الى السيد فريد فى ان الكفر والاسلام ضدان ... ١٩٥
- المكتوب ١٦٤ الى الحافظ بهاء الدين فى بيان ان فيض الحق تعالى وارد على الخواص و
العوام ١٩٧
- المكتوب ١٦٥ اليه ايضا فى الترغيب فى اتباع الشريعة الخ ... ١٩٨
- المكتوب ١٦٦ الى الملا محمد امين فى عدم الاغترار بالحياة اليسيرة الخ ... ٢٠٠
- المكتوب ١٦٧ الى بعض الهنود فى الارشاد الى الحق ... ٢٠٠
- المكتوب ١٦٨ الى الخواجه محمد قاسم فى مدح النقشبندية الخ ... ٢٠١
- المكتوب ١٦٩ فى بيان قول من قال لشيخه ان دخلت بينى وبين الله الخ ... ٢٠٣
- المكتوب ١٧٠ الى الشيخ نور فى بيان لزوم مراعاة حقوق الخلق الخ ... ٢٠٤
- المكتوب ١٧١ فى الذل والانتكاس واتباع السنة ... ٢٠٤
- المكتوب ١٧٢ الى الشيخ بديع الدين فى بعض الاسرار الخاصة ... ٢٠٥
- المكتوب ١٧٣ الى مير نعمان فى اسرار غريبة ... ٢٠٧
- المكتوب ١٧٤ الى الخواجه اشرف فى علو الهمة ... ٢٠٨
- المكتوب ١٧٥ الى الحافظ محمود فى بيان تلوينات الاحوال الخ ... ٢٠٩
- المكتوب ١٧٦ الى الملا محمد صديق فى بيان ان حفظ الاوقات من ضروريات هذا الطريق ... ٢١٠
- المكتوب ١٧٧ الى جمال الدين حسين فى التحريض على تصحيح العقائد الخ ... ٢١١
- المكتوب ١٧٨ الى المرزا مظفر فى تفويض شخص الى الخ ... ٢١١
- المكتوب ١٧٩ الى المير عبد الله بن المير نعمان فى النصيحة ... ٢١٢
- المكتوب ١٨٠ الى الخواجه ابي القاسم فى الاستغفار عن بعض اسامى المشائخ ... ٢١٢
- المكتوب ١٨١ الى مخدوم محمد صادق فى بعض الاسرار ... ٢١٣
- المكتوب ١٨٢ فى كون الخواطر من كمال الايمان ... ٢١٤
- المكتوب ١٨٣ الى الملا معصوم الكابلى فى النصيحة ... ٢١٥
- المكتوب ١٨٤ فى التحريض على متابعة سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم ارسله الى فتح الله
- ٢١٦
- المكتوب ١٨٥ الى منصور عرب فى تفويض شخص اليه ... ٢١٦
- المكتوب ١٨٦ الى المفتى عبد الرحمن فى الحث على متابعة السنة الخ ... ٢١٧
- المكتوب ١٨٧ الى خواجه اشرف الكابلى فى افضلية طريق الرابطة على الذكر بالنسبة الى
المريد ٢١٨
- المكتوب ١٨٨ الى محمد صديق البذخشى فى حل اشكال المسائل التى سأل عنها ... ٢١٩
- المكتوب ١٨٩ الى شرف الدين حسين فى بيان فضل تذكر الفقراء مع كثرة الخ ... ٢١٩

- المكتوب ١٩٠ في الحث على دوام الذكر مع بيان كفيته ... ٢٢٠
 المكتوب ١٩١ في الحث على اتباع الشريعة ... ٢٢١
 المكتوب ١٩٢ الى الشيخ بنيع في بعض الفوائد ... ٢٢٢
 المكتوب ١٩٣ أليد فريد في تصحيح العقائد وتعلم الأحكام ... ٢٢٣
 المكتوب ١٩٤ و ١٩٥ الى صدر جهان في الحث على ترويج الشريعة ... ٢٢٥
 المكتوب ١٩٦ الى منصور عرب في بيان ان هذا الطريق الذي نحن في صدق الخ ... ٢٢٦
 المكتوب ١٩٧ الى بهلوان محمد في مدح من تبرد قلبه من الدنيا الخ ... ٢٢٧
 المكتوب ١٩٨ الى خان خانان في بيان ان المودة الخ ... ٢٢٨
 المكتوب ١٩٩ الى محمد امين الكابلي في بيان قبول ما التمسه من الورد ... ٢٢٨
 المكتوب ٢٠٠ في حل بعض عبارات النفحات الى الملا شكيبى ... ٢٢٩
 المكتوب ٢٠١ الى كوجك بيك الحصارى في جواب استفساره ... ٢٣١
 المكتوب ٢٠٢ في ذم من اعرض عن الطريقة بعد الدخول ... ٢٣٢
 المكتوب ٢٠٣ في الحث على محبة الصوفية وفي مدحهم ... ٢٣٣
 المكتوب ٢٠٤ امير محمد نعمان في النهي عن التأثر من تعرضات المعاندين الخ ... ٢٣٤
 المكتوب ٢٠٥ الى خواجه محمد اشرف في بيان ان ملاك الامر مقابحة النبي صلى الله عليه ...

٢٣٥

- المكتوب ٢٠٦ الى الملا عبد الغفور السمرقندى في مذمة الدنيا الخ ... ٢٣٥
 المكتوب ٢٠٧ في تأثير القرب السمانى وذم مخالفة الشرع ... ٢٣٦
 المكتوب ٢٠٨ الى المخدوم محمد صادق في سر رؤية السالك نفسه فوق مقامه ... ٢٣٧
 المكتوب ٢٠٩ في حل بعض عبارات المبدأ والمعاد الى مير نعمان ... ٢٣٩
 المكتوب ٢١٠ في حل بعض عبارات النفحات الى الملا شكيبى ... ٢٤٣
 المكتوب ٢١١ في بيان لوازم مقام التكميل والارشاد ... ٢٤٦
 المكتوب ٢١٢ الى محمد صديق البدخسى في جواب بعض اسئلته وحل واقعة رأها ... ٢٤٧
 المكتوب ٢١٣ الى السيد فريد في المواعظ والنصائح بالترغيب الخ ... ٢٤٨
 المكتوب ٢١٤ الى خان خانان في بيان ان الدنيا مزرعة الآخرة الخ ... ٢٤٩
 المكتوب ٢١٥ الى المرزا داراب في مذمة الدنيا ... ٢٥٠
 المكتوب ٢١٦ في سر كثرة ظهور الخوارق وقتها ... ٢٥١
 المكتوب ٢١٧ في جهالة النسبة وسبب خطأ الكشوف وغيره ... ٢٥٣
 المكتوب ٢١٨ الى الملا داود في بيان لزوم رعاية آداب شيخ الطريقة ... ٢٥٦
 المكتوب ٢١٩ الى المرزا ابرج في بيان ان اشتغال الانسان بما لا يعنيه الخ ... ٢٥٦
 المكتوب ٢٢٠ الى حميد البنكالى في اغلاط الصوفية الخ ... ٢٥٧
 المكتوب ٢٢١ الى حسين مانكبورى في خصائص النقشبندية ... ٢٦٠
 المكتوب ٢٢٢ في رؤية القصور في الاعمال الى الخواجه اشرف ... ٢٦٦
 المكتوب ٢٢٣ الى الخواجه جمال الدين في التحريض على اظهار الاحوال لشيخه ... ٢٦٧
 المكتوب ٢٢٤ في رعاية الآداب وعناير النصائح ... ٢٦٧
 المكتوب ٢٢٥ الى الملا طاهر في بيان ان في بداية هذا الطريق يحصل ما يحصل في الخ ... ٢٦٩
 المكتوب ٢٢٦ الى اخيه الشيخ محمد في اغتنام الفرصة ... ٢٧٠
 المكتوب ٢٢٧ في النصائح المتعلقة بمقام التكميل ... ٢٧١

- المكتوب ٢٢٨ الى المير محمد نعمان في بعض النسخ المتعلقة بمقام التكميل الخ ... ٢٧١
- المكتوب ٢٢٩ في دفع توهم تغيير الطريقة بالتمثيل ... ٢٧٢
- المكتوب ٢٣٠ في علو الهمة والاجتهاد في الترقى ... ٢٧٣
- المكتوب ٢٣١ في الفرق بين الوصول والحصول وبين الذخيرات الخ ... ٢٧٤
- المكتوب ٢٣٢ الى خان خانان في بيان حقيقة الدنيا الخ ... ٢٧٥
- المكتوب ٢٣٣ الى العالى الجنب الشيخ فريد في بعض النسخ بحسن الاداء ... ٢٧٦
- المكتوب ٢٣٤ في حقيقة انواع والممكنات وتفسير الله نور السموات والارض الخ ... ٢٧٧
- المكتوب ٢٣٥ الى الملا عبد الغفور وحاجي بيك والخواجه اشرف الكابلي في بيان ان محبة هذه الطائفة رأس كل سعادة دنيوية واخروية وما يناسبه ... ٢٨٦
- المكتوب ٢٣٦ الى المخدوم محمد صادق في بعض الاسرار ... ٢٨٧
- المكتوب ٢٣٧ الى الملا محمد طالب في الترغيب في متابعة السنة السنية الخ ... ٢٨٧
- المكتوب ٢٣٨ الى المير محمد نعمان في انحث على تكثير الاخوان الخ ... ٢٨٨
- المكتوب ٢٣٩ الى الملا احمد البركي في جواب استفساراته ... ٢٨٩
- المكتوب ٢٤٠ الى الشيخ يوسف الكبرى في بيان عدم نهاية هذا الطريق الخ ... ٢٩٠
- المكتوب ٢٤١ الى مولانا محمد صالح في بيان ترقى بعض الاصحاب ... ٢٩١
- المكتوب ٢٤٢ الى الملا ايوب المحتسب في الترغيب في الطريقة النقشبندية العلية ... ٢٩١
- المكتوب ٢٤٣ في انحث على الطريقة النقشبندية ... ٢٩٢
- المكتوب ٢٤٤ الى الملا محمد صالح الكولابي في جواب كتابه ... ٢٩٣
- المكتوب ٢٤٥ الى الملا صالح في جواب استفساراته ... ٢٩٤
- المكتوب ٢٤٦ الى مير نعمان في حصول بعض الاحوال الخ ... ٢٩٥
- المكتوب ٢٤٧ الى المرزا حسام الدين في بيان ان الدليل على وجود الحق سبحانه الخ ... ٢٩٦
- المكتوب ٢٤٨ في كمالات الكمل وانهم ادون من الانبياء الخ ... ٢٩٦
- المكتوب ٢٤٩ الى المرزا داراب في فضائل اتباع النبي صلى الله عليه وسلم الخ ... ٢٩٧
- المكتوب ٢٥٠ الى الملا احمد البركي في جواب استفساراته ... ٢٩٨
- المكتوب ٢٥١ في فضائل الخلفاء الراشدين والصحابية ... ٢٩٩
- المكتوب ٢٥٢ الى الشيخ بديع الدين في جواب استفساراته ... ٣٠٥
- المكتوب ٢٥٣ في مقامات الطريق ومنازله ... ٣٠٦
- المكتوب ٢٥٤ الى املا احمد البركي في جواب استفساراته ... ٣٠٧
- المكتوب ٢٥٥ الى الملا طاهر اللاهوري في التحريض على احياء السنة السنية الخ ... ٣٠٧
- المكتوب ٢٥٦ في بيان القطب والغوث والخليفة ... ٣٠٨
- المكتوب ٢٥٧ في بيان الطريق على سبيل الاجمال ... ٣١١
- المكتوب ٢٥٨ الى شرف خان في بيان اقربيته تعالى وتقدس ... ٣١٢
- المكتوب ٢٥٩ الى المخدوم محمد سعيد في فوائد بعثة الرسل الخ ... ٣١٣
- المكتوب ٢٦٠ الى المخدوم محمد صادق في بيان الطريقة والولاية الثلاث الخ ... ٣١٥
- المكتوب ٢٦١ في فضائل الصلاة وكمالاتها الخ ... ٣٢٢
- المكتوب ٢٦٢ الى مولانا محب على في بيان ان ارتباط النقشبندية الخ ... ٣٣٥
- المكتوب ٢٦٣ في كمالات الكعبة المعظمة ... ٣٣٥
- المكتوب ٢٦٤ في ان اصالة النسبة في الحيرة والجهالة الخ ... ٣٣٧

- المكتوب ٢٦٥ فى التحذير عن تصبيح حقوق الغير بالعزلة ... ٣٢٨
- المكتوب ٢٦٦ الى ولدى شيخه فى الاعتقائيات ورد الملاحدة وفى بعض النسخ الخ. ... ٣٢٩
- المكتوب ٢٦٧ فى الاسرار والنفائق المختصة به ... ٣٦٣
- المكتوب ٢٦٨ فى بيان كون العلماء ورثة الانبياء والعلم الذى ورثوه ... ٣٦٤
- المكتوب ٢٦٩ الى مرتضى خان فى الترغيب فى اىصال الالهة الى اعداء الدين الخ ... ٣٦٦
- المكتوب ٢٧٠ الى الشيخ نور محمد فى بيان ترجيح بعض الصحة على العزلة ... ٣٦٦
- المكتوب ٢٧١ الى الشيخ حسن البركى فى حل استنساخه عن الواقعة التى رآها ... ٣٦٧
- المكتوب ٢٧٢ فى الايمان الخيبي والشهودى والتوحيد الوجودى الخ. ... ٣٦٧
- المكتوب ٢٧٣ فى لزوم انقياد المرید لشيخه ... ٣٧٨
- المكتوب ٢٧٤ الى الشيخ يوسف البركى فى الحديث على علو النعمة الخ ... ٣٨١
- المكتوب ٢٧٥ فى التحريض على تعليم العلوم الشرعية ... ٣٨٢
- المكتوب ٢٧٦ فى بيان محكمات القرآن ومتشابهه ... ٣٨٣
- المكتوب ٢٧٧ فى بيان اليقينات الثلاث ... ٣٨٦
- المكتوب ٢٧٨ الى الملا عبد الكريم السامى فى بيان انه لا بد لكل انسان بعد الخ ... ٣٨٨
- المكتوب ٢٧٩ الى الملا حسن الكشميرى فى اداء شكر نعمة دللته اياه على الطريقة الخ ... ٣٨٩
- المكتوب ٢٨٠ الى الحافظ محمود فى بيان ان محبة هذه الطائفة رأس مان السعادة الخ ... ٣٩٠
- المكتوب ٢٨١ الى المير محمد نعمان فى بيان شكر نعمة الانتساب الى سلسلة الطريقة الخ ... ٣٩٠
- المكتوب ٢٨٢ فى ملاقاته الخضر والياس ... ٣٩١
- المكتوب ٢٨٣ الى الصوفى قربان فى بيان ان رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ربه ليلة الخ ... ٣٩٢
- المكتوب ٢٨٤ الى الملا عبد القادر الانبالي فى بيان ان الاحوال والمواجيد نصيب عالم الامر ... ٣٩٣
- المكتوب ٢٨٥ فى احكام السماع والوجد الخ. ... ٣٩٤
- المكتوب ٢٨٦ فى اتباع العلماء فى جميع الاحكام ... ٤٠٠
- المكتوب ٢٨٧ فى بيان الجذبة والسلوك ... ٤٠٤
- المكتوب ٢٨٨ فى المنع عن اداء النوافل بالجماعة ... ٤١٨
- المكتوب ٢٨٩ فى اسرار القضاء والقدر ... ٤٢١
- المكتوب ٢٩٠ فى بيان الطريق النقشبندية الجديدة ... ٤٢٣
- المكتوب ٢٩١ فى مراتب التوحيد الوجودى والشهودى ... ٢٣٥
- المكتوب ٢٩٢ فى الآداب الضرورية للمريدين ... ٤٣٩
- المكتوب ٢٩٣ فى الاجوبة المفيدة لاسئلة بعض المشائخ ... ٤٤٣
- المكتوب ٢٩٤ فى مبادئ تعينات الانبياء الخ. ... ٤٤٦
- المكتوب ٢٩٥ فى بعض اصطلاحات النقشبندية ... ٤٥١
- المكتوب ٢٩٦ الى المخدوم الخواجه محمد سعيد فى رسالة صفات الحق جل وعلا الخ ... ٤٥٣
- المكتوب ٢٩٧ الى مولانا بدر الدين فى تحقيق احاطة الحق وسريانه سبحانه وتعالى الخ ... ٤٥٤
- المكتوب ٢٩٨ الى السيد محب الله فى بيان الوصول الى نهاية الامر الخ ... ٤٥٥
- المكتوب ٢٩٩ الى الشيخ فريد المرابهنلى فى التعزية الخ ... ٤٥٥

- المكتوب ٣٠٠ الى المخدوم زاده فى بيان الاسرار الغامضة الخ ... ٤٥٦
المكتوب ٣٠١ فى قرب النبوة والولاية ... ٤٥٧
المكتوب ٣٠٢ فى فرق الولايات الثلاث وخصائص النبوة ... ٤٥٩
المكتوب ٣٠٣ الى الحاج يوسف الكشميرى فى بيان معانى كلمات الاذان ... ٤٦٣
المكتوب ٣٠٤ فى الاعمال الصالحة واسرار الصلاة الى عبد الحى فى بيان الاستعمال الصالحة الخ ...
٤٦٤
المكتوب ٣٠٥ الى المير محب الله فى بيان اسرار الصلاة الخ ... ٤٦٥
المكتوب ٣٠٦ فى وفاة السخايم ومناقبيهم ... ٤٦٧
المكتوب ٣٠٧ الى مولانا عبد الواحد فى بيان معنى الكلمة الطيبة الخ ... ٤٦٨
المكتوب ٣٠٨ الى مولانا فيض الله فى بيان معنى قوله صلى الله عليه وسلم الخ ... ٤٧٠
المكتوب ٣٠٩ الى مولانا محمد الفركتى فى بيان المحاسبة اليومية والملائكة كما الخ ... ٤٧٠
المكتوب ٣١٠ فى بيان الاسرار الغامضة ... ٤٧١
المكتوب ٣١١ فى بيان الاسرار الغامضة ايضا ... ٤٧٣
المكتوب ٣١٢ فى الاجوبة المفيدة لبعض الاسئلة ... ٤٧٤
المكتوب ٣١٣ الى الخواجه محمد هاشم فى حل اسئلة كتبها الخ ... ٤٧٨

